

﴿الجزء الاول﴾

من السراج المنير شرح الجامع الصغير
في حديث البشير النذير للعالم العلامة
الشيخ علي ابن الشيخ أحمد ابن الشيخ نور
الدين محمد ابن الشيخ ابراهيم الشهير
بالعزيزي نفعه الله
برحمته آمين

قد خليت جيا بطرره ووثيت حواتي
غوره بفقود فراند الحاشية الفائقه
ذات المعاني الباهرة والتقارير الرائقة
التي كشفت عن وجوه مخدرات من
الجامع الصغير النقب وأبرزت من
كنوز معانيه كل جوهرة بتيه تير
بجبتها ألباب الطلاب للعالم العامل
والودعي الفاضل الهمام الذي لم تزل
تحيق بقاءه على علو من اياه تطرى هنتي
الاستاذ العلامة الشيخ محمد الحنفى
طيب الله ثراه وجعل أجته وشاه

﴿الطبعة الاولى﴾

بالمطبعة الخيرية بحوش عطى بمجالبة

مصر المحبة سنة ١٣٠٤

﴿هجريه﴾

بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي وفقنا للاشتغال بسنة رسوله • وتبليغها من رغب فيها واجابته لمسئله • آجده
على ذلك وأبغى منه المزيد من قبض رحمة فانه يجود كريم يحب من عباده أن يذوقوا عليه
ويبلغ كلامهم لمقصودهم وأموله • وأشهد أن لا اله الا الله وحده لا شريك له شهادة تقبى
قائلها من الفرع عند حصوله • وأشهد أن سيدنا ونبينا محمدا عبده ورسوله المبعوث
بالمجرات الظاهرات والشرعية الواضحة لمن تأمل فيها أقر عليه وفعله وقوله • اللهم صل
وسلم عليه وعلى آله وأصحابه الذين حسنت نياتهم ورحمت أقدوا لهم وذبحوا عن ضعفهم فهم
الجموم المهتدي بهم المفلح من اتبعهم في قوله وعمله • صلاة وسلاما دائمين متلازمين مادام
باب التوبة مفتوحا لمن تاب من خطاياهم وزله • وبعد • فيقول العبد الفقير الى رحمة ربه
القدير • علي بن أحمد بن نور الدين محمد بن ابراهيم الغزي رضى هذا شرح الطبقة وضعت على
الكتاب المسمى بالجامع الصغير • في أحاديث البشير النذير • تأليف الامام العالم العلامة
مجتهد عصره شيخ الحديث أبي الفضل عبد الرحمن بن جلال الدين السيوطي رحمه الله تعالى
بالرحمة والرضوان • وأسكنه أعلى فرديس الجنان • جمعه من مبروح الكتاب في
قلت قال الشيخ فرادى به شجى خادم السنة محمد مجازي الشعراني المشهور بالواعظ وادام
أعز الكلام لاحد فهو عن الشيخ عبد الرؤف المناوي حافظ عصره غالبا وقد أصرح باسمه كما
سنرى • ومهينه السراج المنير • بشرح الجامع للصغير • والله أسأل أن يجعله خالصا
لوجه الكريم • وسيدا للفوز بجنت النعيم • ويحتم لكتابته بخير آمين آمين • بسم الله الرحمن
الرحيم • أي ابتدئ أو افتتح أو أوف وهذا أولى اذ كل فاعل يبدأ أي فعله بسم الله تعالى
ما جعل التسمية مبدأه كما أن المسافر اذا حل أو ارتحل فقال بسم الله كان المعنى بسم الله

أحل بسم الله أو تحلل والاسم مشتق من السم وهو العلق وقيل من الوسم وهي العلامة
والله علم على الذات الواجب الوجود المستحق لجميع المحامد لم يتسم به سواه تسمى به قبيل أن
يسمى وأرسله على آدم في جملة الاسماء قال تعالى هل تعلم له سميا وهو صري عند الأكر وعند
المحققين أنه اسم الله الأعظم وقد ذكر في القرآن العزيز في ألفين وثلاثمائة وستين موضعا
والرحمن الرحيم صفتان مشبهتان بنيتا للمبالغة من مصدر رحم والرحن أبلغ من الرحيم لان
زيادة البناء تدل على زيادة المعنى كافي قطع بالتخفيف وقطع بالنسب يد ولقولهم رحمن الدنيا
والآخرة ورحيم الآخرة وقيل رحيم الدنيا والرحمة رقة في القلب تقضي التفضل والانعاش
وذلك غايتها وأسماء الله تعالى المأخوذة من نحو ذلك إنما تؤخذ باعتبار الغاية لا المبدأ
فقوله قال النسفي في تفسيره قبل الكتب المنزلة من السماء إلى الدنيا مائة وأربعة وخمف
سبع وستون وصحف إبراهيم ثلاثون وصحف موسى قبل التوراة عشرة والتوراة والأناجيل
والإنجيل والفرقان ومعاني كل الكتب مجموعة في القرآن ومعاني القرآن مجموعة في الفاتحة
ومعاني الفاتحة مجموعة في السهلة ومعاني السهلة مجموعة في يائها ومعناها هي كان ما كان وبني
يكون ما يكون (الحمد لله) بدأ بالسهلة وبالجملة اقتداء بالكتاب العزيز وعملا بخبر كل أمر
بذي بال أي حال يتم به شرعا لا يبدأ فيه بسم الله الرحمن الرحيم فهو أقطع أي ناقص غير تام
فيكون قليل البركة وفي رواية لابي داود بالحمد لله وجمع المؤنفر رجه الله تعالى بين الابتدائين
عملا بالرويتين وإشارة إلى أنه لا تعارض بينهما إذا ابتداء حقيقي وإضافي فالحقيقي حصل
بالسهلة والإضافي بالجملة لأنه يعتد إلى الشروع في المقصود وجملة الحمد خبرية لفظا انشائية
معنى لموصول الحمد بالتكلم به مع الإذعان لدلولها ويجوز أن تكون موضوعة شرعا لإنشاء
والحمد مختص بالله تعالى كما أفادته الجملة سواء جعلت إليه للاستغراق كما عليه الجمهور وهو
ظاهر أم الجنس كما عليه الزمخشري لان لا م لله للاختصاص فلا فرد منه لغيره تعالى والأفلا
اختصاص لتحقيق الجنس في الفرد الثابت لغيره أم للجهل كالتل في قوله تعالى اذهبا في القار كما
نقله ابن عبد السلام وأجازه الواحدي على معنى ان الحمد الذي حمد الله به نفسه وحمده به
أنبياءه وأوليائه ومختص به والعبرة بمحمد من ذكر فلا فرد منه لغيره وأولى الثلاثة الجنس لان
الجنس هو المتبادر الشائع لا سيما في المصاديق وعند خفاء القرآن والحمد أي اللفظي لغة الشاء
باللسان على الجليل الاختياري على جهة التجميل سواء تعلق بالفضائل أم بالفواضل فدخل
في الشاء الحمد وغيره وخرج باللسان على الجليل غير الجليل ان قلنا برأي ابن عبد السلام ان
الشاء حقيقة في الخير والشر وان قلنا برأي الجمهور انه حقيقة في الخير فقط فغائبة في كرم ذلك
تحقيق الماهية أو دفع قوههم ارادة الجمع بين الحقيقة والباطن عند من يجوز وبالاختياري
المدح فانه بم الاختياري وغيره تقول مدحت للؤلؤة على حسنهادون جدتها على جهة
التجميل منقول للظاهر والباطن اذ لو تجرد الشاء على الجليل من مطابقة الاعتقاد أو خالفه
أفعال الجوارح لم يكن جسدا بل حكم أو غايه وهذا لا يقتضي دخول الجوارح والجناس في
التعريف لانها اعترافية ثم لا لا شطر أو الشكر لغة فعل بني عن تعظيم المنعم من حيث
المنعم على الشاكر أو غيره - وان كان باللسان أم بالجناس أم بالأركان فورد الحمد باللسان
وحده ومنطقية المنعمه وغيرها ومورد الشكر باللسان وغيره ومنطقية المنعمه وحدها فالحمد
أعم من الشكر وأخص مورد الشكر باللسان ومن ثم تحقق تصادفهما في الشاء باللسان في
مقابلة الاجناس وتصادفهما في صدق الحمد فقط على الشاء باللسان على العلم والتجاعة
وصدق الشكر فقط على الشاء بالجناس على الاحسان والحمد عرفا فعل بني عن تعظيم المنعم

(قوله الحمد لله)

الذي بعث الخ) اقتباس من حديث ان الله يبعث الخ وفيه اشارة الى ان هذا التأليف من أعظم المؤلفات حتى لا يقدر على تأليفه الا البائع في العلوم والاتقان حتى يكون تأليفه تجديدا للدين وهو أي المصنف بمجدد للقرن التاسع وأول المجددين سيدنا عمر بن عبدالعزيز ولد سنة ٥٩ ومات سنة ١٠١ وبعده امامنا الشافعي رضي الله تعالى عنه (قوله بعث) الاولى باعث ليكون مثبها باسم صريح من أسمائه تعالى الواردة وان كان بعث يتضمن باعثا اذا الذي بالصرح أولى بخلاف قول بعضهم الحمد لله الذي رفع الخ فانه ليكون رافع لم يردو باعث ورد الا أن يقال أتى بذلك ليكون أوقع في النفس لانه اذا قبل الذي تشوقت النفس الى صلته تيسره من أي شخص أو أكثر (قوله على رأس) ذكره اقتداء بالحديث وليس قيدا بل ذكره للغالب ولدفع توهم خلق أول القرن الثاني عن المجدد أي فاذا فرغت المائة كان في أول المائة الثانية من مجدداً أمر الدين ولذا عقبه المصنف بقوله وأقام واعيا كان ليس قيدا لان سيدنا عمر المذكور أول المجددين مع أنه لم يوجد أول القرن فضلا عن تأهله لذلك بل اعيا وجد بعد نصف القرن ومعنى التجديد أن يتصف بصفة أو صفات ينشأ عنها نفع الامة كالسدر من الوعظ والامر بالمعروف والنهي عن المنكر ودفع المكروه عن الناس ونصر أهل الحق كتمولي الامارة (٢) كلما موى بن هرون الرشيد وقوله بعث بمعنى هيا وفي نحو بعث السلطان

أي أرسل بالخبر وفي نحو بعثه الله أي أرسله بالوحي فكل مقام له مقال والسنة مرادفة للعام وقيل بينهما ما عموم مطلق لان العام من أول المحرم الى آخر الحجة والسنة من أول يوم في أي شهر الى أن يأتي مثله فكل عام سنة ولا عكس فليس خاصا بالاجتهاد لكن لا بد أن يكون المتصف بذلك تقيا وهو معنى ما ورد في الحديث والمجدد معنا آل البيت والمراد بال آل البيت كل نقي لا خصوص الاشراف لحديث آل البيت كل نقي ورأس بالهدى على الاشهر وبتركه أول الشيء واعلاء (قوله لهذه الامة) أي أمة الاجابة بدليل اضافتها للدين واصل الامة الجماعة (قوله وأقام)

من حيث انه منعم على الحامد أو غيره والشكر عرقا صرف العبد جميع ما أنعم الله به عليه من الجمع وغيره الى ما خلق لاجله فهو أخص متعاقبا من الثلاثة لاختصاص متعاقبه بالله تعالى ولا اعتبار بشمول الا لا في فيه بخلاف الثلاثة والشكر لا يغوي مساو للحمد العرفي وبين المجددين عموم من وجه (الذي بعث على رأس) أي أول (كل مائة سنة) قال المناوي من المولد النبوي أو البعثة أو الهجرة (من) أي مجتهدا واحدا أو متعددا (يوجد لهذه الامة) المحمدية (أمر دينها) أي ما ندرس من أحكام شرعها (وأقام) أي نصب (في كل عصر) أي زمن (من يحوط) بفتح أوله (هذه المسئلة) المراد أنه يتعاهد أحكامها ويحفظها عن الضياع (بتشديد) أي اعلاء (أركانها وتأييد) أي تقوية (سنتها وتبيينها) أي توضيحها للناس (وأشهد أن لا اله) أي معبود بحق (الا الله وحده لا شريك له شهادة يريح) أي يزيل (ظلام الشكوك صبح يقينها) أي شهادة جازمة يزيل نور يقينها ظلمة كل شك وريب (وأشهد أن سيدنا محمدا عبده ورسوله) الى كافة الثقلين (المبعوث لرفع كلمة الاسلام) أي الكلمة التي من نطق بها حكم بالاسلام وفيه اطلاق الكلمة على الكلام (وتشيدها) أي اعلاها (وخفض كلمة الكفر) دعوى الشري بل الله ونحو ذلك (وتوحيدها صلى الله وسلم عليه وعلى آله) أي أقاربه المؤمنين من بني هاشم والمطلب أو تقيا أئمة (وحجبه) اسم جمع اصحاب بمعنى الصحابي وهو من اجتمع مؤمنا بيننا محمد صلى الله عليه وسلم بعد نبوته وعطف الصحب على الال الشامل لبعضهم ليشمل الصلاة والسلام باقهم (ليوث الغابة) قال المناوي

يطابق القيام على الانتصاب ولو قهرا يقال قام زيد من موضعه أي انتصب ويطابق على العزم الامامت عليه قائما استعاره أي غار ما على الحفظ يقال قام بالمال حفظه قال تعالى الامامت عليه قائما أي حافظا والمراد هنا غير ذلك أي وفق لذلك (قوله من يحوط) أي يحفظ (قوله الملة) الملة والدين والشرعية تطلق اصطلاحا على شيء واحد لكن بينها فرق من حيث ان الملة لا تضاف الا الرئيس المتلقا عنه نحو ملة ابراهيم فلا يقال له زيد الا يجوز او يقال دين زيد حقيقة وأيضا الدين يضاف له تعالى فيقال دين الله ولم يوجد في الكلام الفصح ملة الله وان صرح من جهة المعنى (قوله بتشيد أركانها) الاركان الدعائم التي يعتمد عليها فهو من اختص التشبيه به للمشبه لان الضمير للملة أي الملة التي كالاركان يجامع الاعتماد أو شبه الاحكام التفصيلية بالاركان مصرحة والضمير للملة بمعنى الاحكام الاجالية ليحصل التمايز بين المضاف والمضاف اليه ويقال قصر مشيد ومشيد أي مبني بالتشيد أي الجس (قوله ظلام الشكوك) أي الشك الذي كالظلمة يجامع عدم الاهتداء واليقين الذي كالصبح وقول المشرح استعاره غير مسلم ولئن لم يفهم فهو بحجة فكيف يقول مكينة (قوله لرفع) فيه براءة استهلال لانه يشير للحديث المرفوع وان كان بصح براءة استهلال للخوف دعوى المشرح انه كالخفض لا يناسب الا للو غير مسلم (قوله كلمة الاسلام) أي الشهادتين أو القرآن فالإضافة لادنى ملائكة أي له تعالى بالاسلام (قوله كلمة الكفر) مفردة ضافية فيشمل كل ما نافي بالاسلام (قوله ليوث الغابة) أي حجبه الذين

بجامع مبدل النفوس والنفع
وأضافة معادن الاثر من اضافة
المشبه به للمشبه وأشار بذلك
الى أنه أتعب نفسه في ذلك
كالمستخرج المعادن فإنه أتعب
نفسه (قوله الاثر) أى المأثور أى
للمنقول عن النبي أو عن الصحابي
على الاصح وقيل ان الاول يقال
له حديث والثاني يقال له أثر
اقتصر الشارح على قوله المنقول
من النبي صلى الله عليه وسلم إشارة
الى أنه المناسب هنا لان أحاديثه
مرفوعة (قوله القشر) شبه
الاحاديث الموضوعة وشديدة
الضعف بالقشر والاحاديث
الصحيحة والحسنة والضعيفة
التماسكة باللياب (قوله أو كذاب)
صيغة الميافة ليست مرادة

وسبب الوضع امانسيان أو سبق لسان كان يحفظ حديثا فمستد وضعه في كتابه يدعي فيض
تقريره سبق لسانه لغيره الموضوع وهذا غير مؤاخذوا ما قصد ايراد شبهه على أهل السنة فينبذ
واما قصد الترغيب في الاعمال فيبد كحديثا موضوعا يدل على فضل تلك الاعمال وهذا ان
أى كون أحاديثها مجردة عن الاسانيد فلا رد نحو البخاري (قوله كالخائف) أى لابن غنائم
أيضا لانه ليس من هذا النوع اذ هو اعاد كرفيه الالفاظ الغريبة التي في الاحاديث التي رواها
النوع من كل وجه بل من جهة حذف الاسانيد وليس امر تبين على حروف المعجم ولا فيه امر و
هي في اصطلاح الخاصة العلم المتعلق بكيفية عمل وان لم ياتر العالم بذلك العمل لكن علم العلم العامة
لا تنهي صناعة الا اذا باتر ها و صنعها وهو المراد هنا أى التي تلبس المحدثون بتأليفها
مسند الفردوس الذي هو مادة المصنف مثل هذا ويجب بان هذا انبا لغيره للمدح وايضا
من المعجم وهذا على أكثر حروف المعجم بأن يبدأ بأول هـ ثم قان انفق في المهمة نظر لما بعد
وبعد هـ انا في الآخر قدم الاول لان البناء سابقة على البناء فان انفق في الطرف الثاني نظر لنا

الكلمة نظر الكلمة الثانية فما أولها سرف سابق قدمه ثم الكلمة الثالثة وهكذا ولما تقدم حديث من رآني في النوم فسيراني على حديث من رآني في النوم فقد رآني لان المسين سابقه على التناق وهو باعتبار الغالب والافتد يقدم ما عرفه متأخر لكتبة كان يكون الا سرف كالل دليل له ورتبة الدليل التأخير ومعنى المحم انه اعظم فهم معانيها الا بانضمام غيرها كانت كالكلام الجمي أو انه أراد بالمجم الحروف المنقوطة أي باعتبار الغالب (قوله البشير المنذر) فيه الطباق (قوله لانه الخ) أي انما سميت لانه مقتضب أي مقتطع ومنه سمى القصب المأخوذ من الشجرة بذلك لانه مقطوع (قوله وقصدت فيه) متعلق بجمع لا بقصدت وهو يندى بنفسه كاهنا باللام فحوقصدت لن يذوب الي يذوب الي زيد (قوله بأسرها) أي برمتها ورجلتها كما يقال ذهب الاسير بأسره أي بجملة وان كان الاسر القيد وهذا مباغاة اذا المشاهدة تقع من كون هذا المكاب جمع كل الاحاديث على انه رخصه الله تعالى توفي قبل اكمله (قوله للبخاري من خواصه (٦) انه ملو وضع في بيت الاوأم من الخرق أو سفيته الاوأم الغرق والله في مكة

وكان لا يضع فيه حديثا الا اذا اغتسل من ماء زمزم وتطيب وصلى ركعتين وأخذ من سمانة ألف حديث ومسلم أخذ من ثمانية ألف حديث وقوله الخ الى آخره أي المسيمات هي المرقومة وتسجية هذه رموزا بحجازا الرمز الاشارة بأى عضو كان وبعضهم فرق فقال ان كانت الاشارة باليد سمى عمرا أو بالضم سمى زمرا أو بالعين سمى همرا أو بالحاء سمى لمزا فسمي هذه بالاشارة بالضم بجامع الافهام (قوله لهما) اشارة الى اتفاقهما في القاعدة أن يقال في ذلك انحاء الميم القاف الخ لان ذلك على حرف ويقال حم وطس لالحاء والميم والطاء المسين فيعبر بالمسمى لا بالاسم لوضع ذلك على حرفين وقد أن الله تعالى الحديث لابي داود كما أن الحديث لسيدنا داود وكتبه من الكتب الاربع وفيها الصحيح والحسن والضعيف بخلاف البخاري ومسلم ليس فيهما الضعيف بل الصحيح والحسن (قوله

الكتب المؤلفة في ذلك النوع (ورتبته على حروف المعجم) أي حروف التهجى (مراعي) في الترتيب (أول الحديث فابعد) أي محافظا على الاستداء بالحرف الاول والثاني من كل كلمة أول من الحديث وهكذا (سهيلا على الطالب) اعلم الحديث (وسميته بالجامع الصغير من حديث البشير المنذر) ثم بين وجه التسمية بقوله (لانه مقتضب) أي مقتطع (من الكتاب الكبير الذي سميته جمع الجوامع) تبعه كل مؤلف جامع (وقصدت فيه) أي في الكتاب الكبير (جمع الاحاديث النبوية بأسرها) أي جميعها قال المناوي وهذا بحسب ما طلع عليه المصنف لا باعتبار ملقى نفس الامر (وهذه رموزة) أي اشارة للدالة على من خرج الحديث من أهل الاثر (خ للبخاري) إمام الحديث أبي عبد الله محمد بن اسمعيل بن ابراهيم بن المغيرة بن بردزبه صاحب الكتب بعد القرأت (م لمسلم) ابن الحجاج القشيري (ق لهما) في الصحيحين (د لابي داود) قال المناوي سليمان بن الاشعث الشافعي (ت للترمذي) محمد بن عيسى (ن للنسائي) أحمد بن شعيب الخراساني الشافعي (ه لابن ماجه) محمد بن يزيد وهاجه لقب لا يسمي (و لهؤلاء الاربعه) أبي داود ومن بعده (٣ لهم الابن ماجه حم لاجد في مسنده) هو الامام أحمد بن محمد بن حنبل ناصر السنة (عم لابنه) عبد الله (في زوائده) أي زوائد مسنده أبيه (لذالك) محمد بن عبد الله (فان كان في مستدركه) على الصحيح الذي قصد فيه جمع الزائد عليهم مما هو على شرطهما أو شرط أحدهما أو هو صحيح (اطاقت) العزو اليه (والا) بان كان في غيره كاربعة (يفته) بأن أصرح باسم الكتاب المضاف اليه (خ للبخاري في الادب) كتاب مشهور (خ في التاريخ) قال المناوي أي الكبير اذ هو المعهود عند الاطلاق ويحتمل غيره وله ثلاثة تواريخ (حب لابن حبان) محمد بن حبان التيمي الفقيه الشافعي (في صحيحه طب للطبراني) سليمان اللخمي (في الكبير) أي في مجمه الكبير المصنف في أسماء الصحابة (طس له في الاوسط) أي في مجمه الاوسط الذي ألفه شيوخه (طس له في الصغير) أي في أصغر مجاميعه الثلاثة (ص لسعيد بن منصور في سنته

للسان) كان كثير التبسط والجامع ومع ذلك كان كثير العبادة (قوله في مسنده) أي الاحاديث المسندة وفيه نحو ثلاثين ألف حديث وقيل أربعين ألفا وليس فيه موضوع الأربعة منها حديث دخول عبد الرحمن بن عوف الجنة وذكره المنذري وان وجد في كتب الافاضل (قوله مستدركه) أي استدركه فيه الاحاديث الزائدة على ما في الصحيحين مما هو على شرطهما أو أحدهما لكن مات قبل تحريره فلذا وجد أكثره انه ليس على شرطهما ولا على شرط أحدهما هو يظن انه على شرطهما أو شرط أحدهما (قوله خذ) الدال اشارة للادب المفرد (قوله في التاريخ) اللفظ الذي الكبير الذي ألفه وهو ابن ثمانية عشرة سنة وهو أول تواريخ فكل ما حدث عولة عليه ويحتمل ان ال للاستغراق أي الكبير أو الاوسط أو الأصغر ويدل لذلك انه أطلق فلما كان الكبير لقال الكبير فان أردت غيره يفته وهو سنة ون ألف حديث والاوسط نصفه والأصغر عشرين ألفا وقرأه الخافظ ابن حجر في مجلس واحد فصر به المثل (قوله في سنته) ليس فيها حديث موقوف لان اصطلاحهم ان الموقوف لا يسمى سنة ويسمى حديثا

(قوله نعم) بضم النون ولشدة تعاق الناس بالحلية لما ألف بيع باربعائة دينار وهذا الكتاب متى كان في بيت لا يدخله شيطان
(قوله في التاريخ) أي تاريخ بغداد لان أكثره متعلق بها وان تعلق بغيرها (قوله بقبوله) بالسكون للجمع وكذا رسوله (قوله وحزب
رسوله) كان الأولى تقديمه على حزبه المفلحين ليكون له موقع لانه يلزم من كونه (٧) من المفلحين ان يكون من حزب رسوله

لكنه آخره للجمع (قوله انما
الاعمال الخ) ختم خطبته بهذا
الحديث اقتداء بالسلف والخلفاء
الاربع فانهم ذكروه في خطبهم
على المنبر فاقتدت بهم المؤلفون
وجعلوه آخر من الخطبة واسارة
الى انه ينبغي للشارع في تأليف
ان يحوز رتبته فيه (قوله بالنيات)
أي لا يعمل الابنية أي لا صحة
أو لا فضيلة وكما لا صورة العمل
توجد بدون نية والمراد الاعمال
المتصفة بالعبادة فخرج نية
الكافر فلا تصح اذ عمله لا يتصف
بالعبادة والمراد غالباً فلا يراد
الصدقة والوقف وغسل الميت
وازالة النجاسة وترك الزنا فان
ذلك يصح بدون نية لكن لا يحصل
الشواب الا اذا نوى ذلك فلا
يحصل له ثواب ازالة النجاسة الا
اذا قصد امتثال الشارع في
الواجبة والمندوبة وقس الباقي
(قوله امرئ) يقال فيه مرء ايضا
وكذا مؤنثه فيه لغتان امرأة
ومرأة (قوله فن كانت هجرته)
هذا بيان للسبب في الحديث
وتوضيح لما يترتب على الجملتين
السابقتين وزجر الله بها جر هذا
القصد فانه لا ينبغي التلبس
بالطاعة ظاهراً وفي الباطن قصد
غيرها فالزم انما جاءه من جهة أنه
في الظاهر مهاجرة لله ورسوله وفي
الباطن قاصد غير ذلك فلا يقال ان

ش لابن أبي شيبه) عبد الله بن محمد بن أبي شيبه (عبد الله الرزاق في الجامع ع لابي يعلى
في مسنده قط للدارقطني) علي بن عمر البغدادي الشافعي (فان كان في السنن أطلقت
العز واليه) (والابنية) أي أضفته الى الكتاب الذي هو فيه (فر للدلي في مسند
الفرديوس) قال المناوي المخرج على كتاب الشهاب المرتب على هذا النحو والفرديوس
اعباد الاسلام أي شجاع الديلي ومسنده لولده أبي منصور (حل لابي نعم) أحمد بن عبد
الله الاصفهاني الصوفي الفقيه الشافعي (في الحلية) أي في كتاب حلية الاولياء وطبقات
الاصفياء (هب للبيهي) أحمد أئمة الشافعية (في شعب الايمان حق له في السنن)
الكبرى (عد لابن عدي) عبد الله بن عدي الجرجاني (في الكمال) الذي ألفه في
معرفة الضعفاء (عق للعقبلي) في كتابه الذي صنفه (في الضعفاء) أي في بيان حال
الحديث الضعيف (خط الخطيب) أحمد بن علي بن ثابت البغدادي الفقيه الشافعي (فان
كان) الحديث الذي أعز واليه (في التاريخ أطلقت والا) بيان كان في غيره من مؤلفاته
(ينته) بأن أعين الكتاب الذي هو فيه (والله أسأل) لا غيره كما يفيد تقديم المعمول
(ان من بقبوله وان يجعلنا) قال المناوي أي بنون العظمة أظهروا المزمع والذى هو نعمة
من تعظيم الله تعالى له بتأهيله للعلم امتثالاً لقوله تعالى وأما بنعمة ربك فحدث (عنده)
عندية أعظام واكرام لا مكان (من حزبه) خاصته وحزبه (المفلحين) الفائزين بكل خير
(وحزب رسوله) آمين (انما الاعمال) أي انما صحتها وانما كمالها (بالنيات) جمع
نية وهي لغة القصد وممرها قصد الشيء مقترباً بقوله فان تراخى عنه كان عزماً والحصر أكثرى
لا كلى اذ قد يصح العمل بلا نية كالاذان والقرأة (واغما لکل امرئ) أو امرأة (مانوى)
أشار به كما قال العلقمي الى أن تعيين المذوى يشترط فلو كان على انسان صلاة فائتة لا يتكفيه
أن ينوى الصلاة الفائتة بل يشترط ان ينوى كونها ظهراً أو عصرًا أو غيرهما ولو لا اللفظ
الثاني أي واغما لكل امرئ مانوى لاقتضى الاول انما الاعمال بالنيات صحة النية بال تعيين
أو أوهم ذلك وقال المناوي فليس هذا تكراراً فان الاول دل على ان صلاح العمل وفساده
بحسب النية المقضية لا بمجرد الثاني على ان العام مل ثوابه على عمله بحسب نيته (فن
كانت هجرته الى الله ورسوله) أي انتقله من دار الكفر الى دار الاسلام قصد اوعزما
(فهجرته الى الله ورسوله) ثواباً أو أجراً أي فقد استحق الثواب العظيم المستقر للهاجرين
وقال زين العرب الفاء في قوله فن كانت هجرته الخ فاء جزاء شرط مقدرة أي واذا كانت
الاعمال بالنيات فن كانت هجرته الى الله ورسوله أي من قصد بالهجرة القربة الى الله تعالى
لا يخطئها بشئ من أعراض الدنيا فهجرته الى الله ورسوله أي فهجرته مقبولة مثاب عليها
وقد حصل التغاير بين الشرط والجزاء بهذا التقدير (ومن كانت هجرته الى دنيا) وفي
رواية لذي نيا بضم أوله والقصر بالتدوين واللام للتعليل أو بمعنى الى (بصياها) أي يحصلها
(أوامر آتيسكحها) قال المناوي جعلها اقسماً لذي نيا مقابلاً لها تعظيماً لآمرها لكونها أشد

تخصيل الدنيا مباح لا يذم عليه بل يكون عبادة ان قصد بتخصيل النكاح الاعقاف مثلاً أو قصد بتخصيل المال كغاية عياله واصل
الهجرة الانتقال من وطنه الى مكان آخر والمراد هنا المكان المعنوي لا الحسي أي من كان انتقله من شهوات نفسه الى طاعة الله
تعالى الخ (قوله لذي نيا) في رواية الى دنيا ويجوز كسر الدال وهي جميع المخلوقات أظهر من القول بانها الارض وما عليها والحو والهواء
خروج السماء واهلها وتطلق الدنيا على الذهب والفضة وعلى ما يتمتع به ويتبسط به من ذهب أو فضة أو امرأة أو ملبوس وهذا

الاخير هو المراد هنا (قوله عن أبي سعيد) الخدرى وقوله ابن عساكر بالرفع أى ورواه ابن عساكر عن أنس بن مالك وكذا الرشيد أى ورواه الرشيد عن أبي هريرة فهو مروي عن أربعة من الصحابة عمر بن الخطاب وأبي سعيد وأنس وأبي هريرة لكن لم يصح غير طريق عمر رضى الله تعالى عنه فذكر المصنف للثلاثة الاخرين أنهم أصح منه أن يصح مع أنه تكلم في أساسه بالضعف الا ان يقال ذكرهم لاتفان الاربعة على لفظ الحديث أى فهذه الطرق وان كانت ضعيفة لم تخالف الطريقة الصحيحة ولا يقال ان هذا الحديث رواه نيف وثلاثون صحابيا فلم يقتصر على الاربعة لانهم انما روى واحد ثبته ولم يذكر واهذا اللفظ بتمامه كالاربعة فلذا اقتصر عليهم (قوله من تخريجه) هذا يقتضى أن هذا الحديث وجد في كتاب الرشيد اسمه التصحيح غير كتابه المسمى بالمعجم مع أنه تتبع مؤلفاته فلم يوجد هذا الحديث الا في (٨) مجمله دون باقي مؤلفاته فثبت ان يقال ان قوله من تخريجه أى من مجله الذى ذكر فيه الاحاديث المخرجة أى المذكور رواها الذين خرجوها

حرف الهمزة

أى هذا باب احاديث حرف الهمزة فذكرت هذه المضافات للعلم بها واثافة احاديث لحرف الهمزة لادنى ملائسة أى الاحاديث التى تفتح بالهمزة (قوله آتى باب الجنة) أى بعد انقضاء حال أهل الموقف واختار آتى على آجى لان الايمان اخص لانه المحبىء بسهولة وذلك في يوم القيامة على وزن فعالة تفهم فيها التاء المبالغة والغلبة (قوله فاستفتح) الفاء للتعقيب أى عقب مجئى أطلب الفتح بالقرع لا باللفظ فلا أقف على عادة الوفود على أبواب الملوك لانه تعالى اعطانى كل ما أردت وجعله معافا على طلبى (قوله الخازن) أى رضوان وهو لم يفتح لغيره صلى الله عليه وسلم بل يأمر بعض الملائكة الذين تحت يده بالفتح للناس فهو أى رضوان رئيس الجنة صار هذا

أشد فتنة فأول التقسيم وهو أولى من جهله عطف خاص على عام لان عطف الخاص على العام يختص بالوارى (فهجرة الى ماهاجر اليه) قال العلقمى قال الكرماني فان قلت المبتدأ والخبر بحسب المفهوم متحدان فما الفائدة في الاخبار قلت لا اتحاد لان الجزاء محذوف وهو فلا تواب له عند الله والمذكور مستلزم له دال عليه أوفهى هجرة قيصة خبيسة لان المبتدأ والخبر وكذا الشرط والجزاء اذا اتحد اصورة يعلم منه التعظيم نحو أنا يا وشعري شعري ومن كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرة الى الله ورسوله أو التحقير نحو فهجرته الى ماهاجر اليه قال المناوى ودم قاصدا أحدهما وان قصد مباحا لكونه خرج اطلب فضيلة ظاهر وأبطن غيره وفيه ان الامور عفاصدها وهى احدى القواعد الخمس التى رد بعضهم جميع مذهب الشافعى اليها وغير ذلك من الاحكام التى تزيد على سبعمائة وقد توارى النقل عن الائمة في تعظيم هذا الحديث حتى قال ابن عبيد ليس في الاحاديث أجمع وأغنى وأكثر فائدة منه وقال الشافعى وأجد هو ثلث العلم اه قال العلقمى وقيل ربعة وقيل خمسة وكان المتقدمون يستحبون تقديم حديث انما الاعمال بالنيات أمام كل شئ ينشأ أو يتبدأ من أمور الدين لعموم الحاجة اليه ولهذا صدر به المصنف تبعاً للبخارى فينبغي لمن أراد أن يصنف كتاباً أن يبدأ به (قء عن) أمير المؤمنين (عمر بن الخطاب) حل قط في غرائب الاما (مالك) بن أنس (عن أبي سعيد) سعد بن مالك الانصارى الخدرى (ابن عساكر) أبو القاسم على الدمشقى الشافعى (في اماليه عن أنس) بن مالك الانصارى خادم النبي صلى الله عليه وسلم (الرشيد العطار) قال المناوى رشيد الدين أبو الحسين يحيى المشهور بابن العطار (في جزء من تخريجه عن أبي هريرة) الدوسى عبد الرحمن بن صخر على الاصح من ثلاثين قولاً

حرف الهمزة

(آتى) عبد الهمزة أى آجى بعد الانصراف من الموقف (باب الجنة) قال المناوى باب الرحمة أو التوبة وفي نسخة شرح عليها المناوى يوم القيامة (فاستفتح) أى أطلب فتح الباب بالقرع (فيقول الخازن) أى الحافظ للجنة وهو رضوان (من أنت فأقول محمد)

الفتح خادمه صلى الله عليه وسلم فجعل الكبير خادماً للكبير (قوله من أنت) هذا للتلذذ بسماع صوته صلى الله عليه وسلم وسماع لفظ محمد والافأبواب الجنة لا تحجب ما وراءها وان ورد أنها من ذهب وحلقة من فضة لان أمور الآخرة ليست كالدينا فلا يقال ان الذهب يحجب ما وراءه أى فبمعبر مجيئه صلى الله عليه وسلم رآه رضوان وعرفه والاستفهام للتلذذ ان قيل ان أبواب الجنة تنفتح بنفسها أحجب بأنها تنفتح بنفسها لكن بارادة رضوان أو بارادة من يأمره بالفتح (قوله فأقول محمد) لم يقل أنا لانما وقعت من إبليس تكبرا فتركها صلى الله عليه وسلم تعليم العوام أمته التباعد عما فيه شائبة التكبر والتنفير عنه وأيضاً يحصل لرضوان مطلوبه أعنى سماع لفظ محمد فلا يقال انه صلى الله عليه وسلم معصوم من التكبر فلا يضره النطق بذلك اذ بعض الاولياء أعطى الدنيا ومع ذلك لا تقصر لحفظه من الرعونات فهو صلى الله عليه وسلم آخرى بذلك وحاصل الجواب انه انما ترك لفظ أنا لما هم لا لانه اندل على التكبر

(قوله بل) أي أمرت بسبيلك أن لا تخف من متعلقة بأمرت ومعناها السببية أو معناها التعددية فقط وان لا أفتح بدل من التكافؤ والمبدل منه في نية الطرح فكانه قال أمرت بأن لا أفتح الخ ولا ينافي هذا ما ورد أن السبعين ألفا يدخلون الجنة قبل انقضاء حال أهل الموقف لأنهم لا يحاسبون ولا مشقة عليهم في الصراط لا غيره فيدخلونها قبله صلى الله عليه وسلم لأن الرواية في الفتح لا في الدخول وهم يدخلون من فوق حيطانها لا من الباب والرواية التي تدل على أنه صلى الله عليه وسلم لا يدخلها أحد قبله فهو له على الدخول من الباب وما ورد أنه صلى الله عليه وسلم يسمع شخصه بلال أمامه في الجنة فيقول له لم نلت هذا فيقول لا في حديث في الله أي رضوانه فقد الرؤية منامية لا تنافي هذا أي رآها له صلى الله عليه وسلم أمامي القيامة فلا يدخل إلا بعده أي لأن الرؤية لروح بلال أي فرويته صلى الله عليه وسلم له في الجنة رؤيته لروحه تنعم فغاية ما تدل الرؤية على أنه يتم في الجنة وقد حصل فلا يقال إن رؤيته صلى الله عليه وسلم لا تخلف وحاصل الجواب أنهم لم تخلف وما ورد أن أمرأة تسابقه في دخول الجنة فيقول لها ما شأنك وما ريدن فتقول أعطاني الله ذلك بسبب تربيه أطفال فتعجبهم بحكم (٩) الله تعالى لا ينافي هذا لأن ذلك ليس في دخوله صلى الله عليه وسلم أول مرة بل في غير ما فإنه يدخلها أربع مرات لأنه بعد دخوله يتجلى عليه الله تعالى فيسجد وهو معني حديث فيسجد قبلي ربي أي بالرحمات العظيمة فيقول له تعالى ارفع رأسك واشفع تشفع فيقول أمي فيقول اذهب فن رأيتنه من أمته في قلبه إيمان فتدور مشقال ذرة من شعير فأدخله الجنة فيخرج ثم يرجع ثم تجسلى الله تعالى عليه وهكذا أربع مرات وكذا لا ينافي هذا أن سيدنا ادريس أمانته الله بعد دفعه وأدخله الجنة لأنه لا يدخلها أحد إلا بعد الموت لأن المراد لا يدخلها أحد قبله دخولا مستقرا وهذا يخرج منها يوم القيامة ليستل هل باع رسالة ويشهد على أمته بالتبليغ ثم يدخلها بعده صلى الله عليه وسلم وقوله تعالى وما هم منها مخرجين أي بعد الدخول

اكتفى به وإن كان المسمى به كسبيرا لانه العلم الذي لا يشبهه (فيقول بل) أمرت أن لا أفتح لاحد قبلك قال العلقمي قال الطبري بل متعلق بأمرت والباء للسببية قدمت للتخصيص المعنى بسبيلك أمرت بأن لا أفتح لغيرك لا بشئ آخر ويجوز أن تكون صلة للفعل وأن لا أفتح بدلا من الضمير المحرور أي أمرت بأن لا أفتح لاحد غيرك اه وقد استشكل بادريس فانه دخل الجنة وهو فيها قلت اختلف في قوله تعالى في قصة ادريس ودفعناه مكانا عليا فقيل هو حي في السماء الرابعة أو السادسة أو السابعة أو في الجنة أدخلها بعد أن أذيق الموت وأحيى ولم يخرج منها فهداه أقوال ولم يرج منها شئ فلم يثبت كونه في الجنة باتفاق وعلى تقدير كونه في الجنة فيجيب بأن المراد بالدخول الدخول التام في يوم القيامة فانه لا بد أن يحضر الموقف مع الانبياء للسؤال لهم هل بلغوا أمهم الرسالة أم لا وما قيل بأن السبعين ألفا الذين يدخلون الجنة يدخلون قبله يقال في جوابه أنهم انما دخلوا شفاعته والدخول منسوب اليه ويوجب بأنهم لا يدخلون من الباب لما ورد بأنهم يطهرون فيدخلون من أعلى السور فيقول الخازن من أذن لكم فيقولون بشفاعته محمد صلى الله عليه وسلم (حمم عن انس) بن مالك (آخر من يدخل الجنة) قال المناوي من الموحدون (رجل يقال له جهينة) ويجوز أن يرفع بالفعل لأن المراد به الاسم أي هذا اللفظ كما أفاده البيضاوي في تفسير قوله تعالى يقال له ابراهيم وهو يضم ففتح اسم قبيلة مسمى به الرجل (فيقول أهل الجنة عند جهينة الخبر اليقين) قال العلقمي زاد في الكبير بعد قوله اليقين سلوه هل بقي من الخلائق أحد يعذب فيقول لا قلت قوله من الخلائق أي من أمة محمد صلى الله عليه وسلم لما علم أن الكفار يخلدون أبدا اه فانظر ما الحامل للعلقمي على التخصيص بامة محمد صلى الله عليه وسلم (خط في) كتاب (رواه مالك) بن انس قال الشيخ أي في كتابه الذي اقتصر فيه على رواية مالك أي الراوي عن مالك (عن) عبد الله (بن عمر) بن الخطاب وهو حديث ضعيف (آخر قرية من قرى الاسلام خرابا بالمدينة) النبوية علم لها بالغلبة فلا يستعمل معرفا

(عزري أول) المستقرأي الخلد (قوله آخر من يدخل الجنة) أي من الموحدون ولومن أمة غير نبينا صلى الله عليه وسلم (قوله جهينة) انظر من أمة من هو ونقل في كتب الجنة أنه كان عشارا في بني اسرائيل فهو من أمة سيدنا موسى ولا ينافي هذا أن آخر من يدخل الجنة رجل عشي على الصراط ناره ويكب أنرى وناله به النار تارة لأن المراد أن هذا آخر من يدخل الجنة من الذين لم يدخلوا النار وسبب تعويقه كجهينة انما هو كثرة الذنوب (قوله عند جهينة الخ) وفي رواية زيادة فسألوه هل بقي من الخلائق أحد يعذب فقال لا والجمهور على أن هذا الحديث بريادة ضعيف ولم يلتفت لقول الدارقطني انه زيادة موضوع هذا ولعل المصنف لا يرى ضعفه لأنه لا يليق بمقامه أن يتم بجميع الاحاديث الضعيفة لكن الذي يليق من هذا الحفاظ أن ينفه على كل حديث فيقول صحيح أو حسن أو ضعيف لانه اطلاع عن غيره (قوله في رواية مالك) أي في كتاب رواية الخ أي فالخطيب ألف كتابا بين فيه أحوال ورواة مالك من التوثيق وغيره وذكر فيه هذا الحديث (قوله قرية) مأخوذة من القرى وهو الجمع لا اجتماع الناس فيها أو جمعها بنفسها الكثيرة وما أخذ التسمية لا يلزم اطراؤه والابنية الخمسة اذا كانت قليلة سميت قرية وان كانت كثيرة جدا سميت مصر وان كانت متوسطة عرف اسميت مدينة (قوله خرابا بالمدينة) الخراب والتخرب زوال البنيان والخلو من الناس وقوله من قرى الاسلام

لا يهتوم له اذ لا تكون قرية من قرى الكفار عامرة حيث لا يؤخذ مما ورد ان سيدنا عيسى لما نزل لا يقبل الا الاسلام
 أو السيف فضرب قرى الكفار أو يعمرها بالاسلام وقول الشارح كما يؤخذ من الحديث بعده غير مسلم اذ هو انما يدل على
 ان آخر من يحشر راعيان واطلاق القرية على المدينة بحسب ما كان أي قبل الهجرة فانها كانت صغيرة والنسبة للمدينة
 المذكورة مدني وغيرهما من المدن مدني (١٠) وللمدائن مدائن اختلفت النسبة للفرق وتجمع المدينة على مدائن وعلى

مدن وعلى مدن (قوله راعيان) تنبيه راع وهو حافظ الماشية ويطاق على مطاق الحافظ ومنه الراجح للسلطان لحفظه الرعية (قوله بغفهما) لم يقل بغفهما بانه تسمية له لا اشتراكهما في الغنم وقصدهما المدينة حيث لا يسميهما على الدنيا واشتغالهما حينئذ بتدبير معاشهم وترك الاهتمام بأمور الآخرة حيث لا يكون حيث أراد أن يقبولا غنمه في المدينة لانها العامرة حينئذ ويحمل انهما قصدها ليس كقافها (قوله تنبيه الوداع) اللفظ صادق بالتى من جهة مكة والتي من جهة الشام لكن المراد هنا الثانية وقوله وحوشا بضم أوله بان تنقلب ذواتها أو بان تنوحش فتتفرأ والضمير للمدينة والواو مفتوحة أي يجسدان المدينة خالية والوحوش الخلاء أو يسكنها الوحش لا تقراض ساكنها قال النووي وهو الصحيح والأول غلط وقول الشارح عن ابن حجر ان قوله حتى اذا بلغ تنبيه الوداع يؤيد الأول لان وقوع ذلك قبل دخول المدينة غير مسلم ان يمكن أنهما رأياها خرابا قبل دخولها فغريهما منها (قوله خرا)

الافيهما قال العلقمى وعد ذلك من خصائصه صلى الله عليه وسلم وهو أن بلدة لا تزال عامرة الى آخر الوقت (ت عن أبي هريرة) قال العلقمى بجانبه علامة الحسن (ت آخر من يحشر) أي يساق الى المدينة والحشر السوق من جهات مختلفة أو المراد من يموت قال عكرمة في قوله تعالى واذا الوحوش حشرت حشرها موتها (راعيان) تنبيه راع وهو حافظ الماشية (من مزينة) بالتصغير قبيلة معروفة (ريدان) أي بقصدان (المدينة) بفتح الهمزة (بغفهما) قال العلقمى بفتح التفتية وسكون النون وكسر العين المهملة بعدها قاف ثم ألف ثم فون والتعريق زجر الغنم أي يصيحان بها يسوقانها (فجداها) أي الغنم (وحوشا) بضم الواو بان تنقلب ذواتها أو بان تنوحش فتتفرأ من صياحهما أو الضمير للمدينة خالية والوحوش الخلاء أو يسكنها الوحش لا تقراض ساكنها قال النووي وهو الصحيح والأول غلط وتعبه ابن حجر بان قوله (حتى اذا بلغ تنبيه الوداع) يؤيد الأول لان وقوع ذلك قبل دخول المدينة وتنبيه الوداع بفتح الواو محل عقبة عند حرم المدينة سمي به لان المودعين يمضون مع المسافرين المدينة اليها وقال العلقمى تنبيه الوداع هي تنبيه مشرفة على المدينة يطؤها من ريدكة وقيل من ريد الشام وأيده السهوي وقيل يقال لكل منهما تنبيه الوداع (خرا) أي سقطا (على وجوههما) أي أخذتهما الصعقة عند النسخة الأولى وذا ظاهري انه يكون لادراكهما الساعة قال المناوي ويقاع الجمع موقع التنبيه جائز وواقع في كلامهم في انه يكون لواحد أكثر من وجه ذكره ابن الشجري اه وقال الجلال الحلبي في تفسير قوله تعالى فقد صفت فلوكما أطلق قلوب على قلبين ولم يعبر به لاستئصال الجمع بين اثنين فيما هو كالجملة الواحدة (ت عن أبي هريرة) وهو حديث صحيح (آخر ما أدرك الناس) قال العلقمى أي أهل الجاهلية (من كلام النبوة الأولى) أي نبوة آدم (اذا لم تسخ فاصنع ما شئت) أي اذا لم تسخ من العيب ولم تحش من الغار بما فعله فافعل ما تجد ثلك به نفسك من اغراضها حسنا كان أو قبيحا فانك تجرى به فهو أمر تهديد وفيه اشعار بان الذي يردع الانسان عن مواقعة السوء هو الحياء وقال المناوي أو هو على حقيقته ومعناه اذا كنت في أمورك آمنا من الحياء في فعلها لكونه على وفق الشرع فاصنع منها ما شئت ولا عليك من أحد وقد نظم بعضهم معنى الحديث فقال

اذالم نصن عرضا ولم تحش خالقا • وتسخ مخلوقا فاشئت فاصنع
 (ابن عساكر في تاريخه) تاريخ دمشق (عن أبي مسعود) البصري الانصاري (آخر ما تكلم به ابراهيم) الخليل (حين التقى في النار) التي أعدها له عمروذ فجعلوه في منجنيق ورموه فيها فقال له جبريل هل لك حاجة قال أما اليك فلا فقال سل ربك فقال حسبي

أي سقطا ولم يعبر بسقطا لان خرا أخص لانه الوقوع مع صياح (قوله وجوههما) أي مقدم بدنهما من الاعضاء من فلذا جمع الوجوه وأنه على حقيقته وجع لكراهة اجتماع افظى تنبيه (قوله اذالم تسخ) قال الشارح بياء واحدة ولعله أراد الباء التي كانت قبل الجازم واحترز بقوله واحدة عن أن يقرأ تسخى ويكون بياءين هذه المذكورة والثانية حذفت للجازم (قوله فاصنع ما شئت) يحتمل انه خبري فان الامر يأتي بمعنى الخبر أي اذالم تسخ صنعت ما شئت ويحتمل انه أمر للتهديد أي اصنع ما شئت فسترى عاقبته أو هو أمر للخاصة على حقيقته أي اذا كنت في أمورك آمنا من الحياء في فعلها لكونه على وفق الشرع فاصنع الخ (قوله آخر ما تكلم به الخ) يقتضى انه سبق ذلك شيء وهو كذلك فانه قال لجبريل حين قال له الله حاجة أما اليك فلا فقال له

سئل الله فقال حسبي من سؤالي علمه بحالي ثم قال حسبي الله ونعم الوكيل فهو آخر كلامه (قوله والحفوظ عن ابن عباس) أي المشهور وعند الحفاظ أن هذا الحديث مروى عن ابن عباس لأعن أبي هريرة فهو خلاف المشهور رأي غريب كما قال لكنه صحيح لاجتماع شروطه في رجاله فالقرابة تجتمع الصحة والضعف والحسن بالنظر للشرط فلا تنافي في ذلك وقول الحفاظ موقوف أي على ابن عباس يقتضي أن رواية الطيب له عن أبي هريرة مرفوعة مع أنه لم يذكر أن أبا هريرة رفعه ويمكن أن يقال إنه أطلع على أن أبا هريرة ذكر الرفع وإن لم يذكره هنا (قوله يوم نحس) أي شؤم أن قيل ينافي هذا (١١) النهي عن التطير وهو التشاؤم واعتقاده

أن ذلك اليوم كالنجم مؤثر أي بينهما تلازم لا ينقل أحدهما بغير الآخر هذا الحديث لا يدل على التطير بل إغماؤه صلى الله عليه وسلم رحمة للضعفاء العقول أي من عنده قوة يقين لا يتشائم ومن عنده ضعف يقين ينبغي له أن يترك التجارة والسفر ويحذر ذلك في ذلك اليوم لا يحسن فيه متقد التأثير لليوم ويعالج نفسه في ترك هذا التشاؤم (قوله آدم) من الأدمية وهي السمرة لكونه أسمى أي يباهه مشرب بحمرة فقد ورد أن حسن يوسف ثلاث حسنة (قوله في السماء الدنيا) أي روحه تشكك بصورة بدنه وكذا الباقي على التحقيق وقيل أبدانهم الحقيقية التي رأها صلى الله عليه وسلم وحكيمة اجتماعهم بهم أنه يحصل له من المشاق مثل ما حصل لهم ومن الارتفاع مثلهم بل أرقى (قوله أعمال ذريته) بأن تشكل بشكل الأجرام وقيل هو على تقدير مضاف أي أصحاب أعماله وعليه ليس المراد منه أن الذوات ترفع للسماء بل يكشف لسيدنا آدم قبرى وذواتهم في الأرض فيعلم الصالح وغيره (قوله يوسف) من الأسف ففيه إشارة للعين الذي

من سؤالي علمه بحالي فجعل الله الحظيرة روضة فلم يحترق منه الا وثاقه فأطلع الله عليه غرود من الصرح فقال اني مقرب الى الله لثديج أربعة آلاف بقرة وكف عن ابراهيم وكان اذ ذاك ابن ست عشرة سنة (حسبي) أي كفا في وكافى هو (الله) لا غيره (ونعم) كلمة مدح (الوكيل) أي الموكل اليه وفهم من قوله آخر ما تكلم به ابراهيم انه تكلم بغيره وسيأتي انما أتى ابراهيم في النار قال اللهم أنت في السماء واحد وأنا في الأرض واحد أعبدك (خط عن أبي هريرة وقال) الطيب (غريب) أي هو حديث غريب وهو ما انفرد به حافظ ولم يذكره غيره (والحفوظ) عند المحدثين (عن ابن عباس موقوف) عليه غير مرفوع قال المناوي لكان مثله لا يقال من قبل الراي فهو في حكمه (آخر أربعة) قال المناوي بثلاث الباء والمبد (في الشهر) من الشهرة يقال أشهر الشهر إذا طلع هلاله (يوم نحس) بالاضافة وبدونها أي شؤم وبلاء (مستمر) على من تطير به أو اعتقد نحو حسنة لذاته وخاف منها معتقدا ما عليه المجنون أما من اعتقد أنه لا ينفع ولا يضر الا الله تعالى فليس هو بنحس عليه (وكيس) بن الجراح بن سفيان الرضائي (في) كتاب (انغروا بن مردويه) أبو بكر أحمد بن موسى (في التفسير) تفسير القرآن (خط عن ابن عباس) قال العلقمي وحاصل كلام شيخنا على الموضوعات انه ليس عوضع (آدم) قال المناوي من أديم الأرض أي ظاهر وجهه هاسمى به خلقه منه (في السماء الدنيا) أي القريبة منها (تعرض عليه أعمال ذريته) قال المناوي ولا مانع من عرض المعاني وان كانت اعراضا لانها في عالم المملوكات متشككة بأشكال تخصها ومعنى عرضها انه ابراهيم تواضعهم فيرى السعداء من الجانب الايمن وغيرهم من الايسر (يوسف) بن يعقوب (في السماء الثانية) أيضا الخالة يحيى وعيسى في السماء الثالثة وادريس في السماء الرابعة وهرون في السماء الخامسة وموسى بن عمران (في السماء السادسة) وابراهيم في السماء السابعة قال المناوي وزاد في رواية مسند ظهره الى البيت المعمور وقال واذ لم نقل بتعدد المعراج فثبت ما قيل في الترتيب ان ابنى الخالة في السماء الثانية ويوسف في الثالثة وقد استشكل رؤية الانبياء في السموات مع أن أجسادهم مستقرة في قبورهم وأجيب بأن أرواحهم تشكلت بصور أجسادهم أو أحضرت أجسادهم لملاقاة صلى الله عليه وسلم تلك الديلة وهو قطعة من حديث الامراء عند الشيخين من حديث أنس لكن فيه مخالفة في الترتيب (ابن مردويه) في التفسير (عن أبي سعيد) الخدرى (آفة الظرف) الآفة بالمسدا العاهة قال في المصباح الآفة عرض بضمد ما يصيبه وهي العاهة والظرف بفتح الظاء وسكون الراء الوعاء والمراد هنا

حصل (قوله وانا الخالة) أي كل ابن خالة الا آخر (قوله الثالثة) لا ينافي ما ورد أنه صلى الله عليه وسلم اجتمع بها في الثانية لانها سماوية لا بقا بله فيها ثم رُفعا الى الثالثة مكانهما (قوله السادسة) لا ينافي ما ورد أنه صلى الله عليه وسلم مر على موسى فوجده يصلي في قبوره لا يملأ رافع عاد بعد ذلك لمكانه في السادسة واجتمع به صلى الله عليه وسلم في السماء بعد ان اجتمع به في الأرض (قوله مردويه) بفتح الميم قال ابن ناصر الدين في شرح مشيئة السنة بفتح الميم وحكى ابن نقطة كسرهما عن بعض الأصمانيين والراء ما كنهه والذال المهمل مضمومة والواو أسكنه والياء مفتوحة يليها هاء اه بحر وفه قال شيخنا الجهمي والهاء أسكنه كراهية ونقطه به بخط بعض الفضلاء (قوله الظرف) أي فصاحة اللسان الصلف أي مجاوزة القدر أي قدر الظرف أي الادعاء فوق ذلك تكبرا أو هو

البغض والمقت صلت المرأة
اذالم تحوط عند زوجها وأبغضها
فهى صالحة (قوله المن) الا اذا
عرض له ما يحوز كاش قال لانه
أوزوجته ألم أعطك كذا وكذا
ليرده لطاعته أولا جنبى لاجل
أن يدفع عنه شره بسبب تذكر
ذلك (قوله الفترة) أى التسكاسل
(قوله الكذب) الا اذا جاز لم حاجة
فالكذب آفة التحديث فاذا تحدث
ولو بصدق لم يصدق التجربة
الكذب (قوله هب) وكذا ابن
لال (قوله عن علي) وفي سنده
كسباب وكون السند فيه ذلك
لا يدل على وضع المستن بل هو
ضعيف كما ثبت من طريق آخر
(قوله وامام) سلطان والمراد
بالسلطان من له ولاية فيشمل
قوايه (قوله واضاعته) أى اتلافه
واهلاكه فشبه العلم الملقى اغبر
أهله بجواهر نفيسة استعارة
مكتبة والاضاعة تخيل بناء
على ان الاضاعة لا تطلق آفة
الا على اتلاف الاموال أما على
انها تطلق على غير ذلك كفعول
مالا يلى فلا استعارة ومحل النهى
مال بقصد مصلحة كدوام الحفظ
وثباته ولذا كان بعض العلماء
يذهب للصبيان ويقرأ لهم العلم
ليثبت في ذهنه قال بعضهم من
يحدث العلم لغير أهله كمن يصنع
مائدة نفيسة لاهل القبور أى
للايتقون أو كمن يطبخ الحديد
فيأثم به ولا يمكن ذلك

الكيس والبراعة (الصلف) قال العلقي بالصاد المهمة واللام المفتوحتين والمفاء هو
الفكر في الطرف والزيادة على المقدار مع تذكر اه وقال المناوى الصلف بالضم
مجاورة القدر يعنى وعاهة راحة اللسان وكذا الجنان التناول على الاقران والمدح بما
ليس في الانسان والمراد أن الطرف من الصفات الحسنة لكن له آفة رديئة كثيرا
ما تضرر له فاذا عرضت له أفسدته فليحذر وانظر آفة تلك الآفة وكذا يقال فيما بعده
(آفة الشجاعة) قال العلقي قال الجوهرى الشجاعة شدة القلب عند البأس وقد شجع
الرجل بالضم فهو شجاع اه وقال في المصباح شجع بالضم شجاعة قوى قلبه واستهان
بالحر وبجراة واقداما فهو شجاع (البنى) قال العلقي أصل البنى مجاورة
الحد وقال المناوى وعاهة شدة القلب عند البأس تجاوز الحد والتعدى والافساد (آفة
السماحة) قال العلقي السماحة المساهلة والسماح رباح أى المساهلة في الاشياء ترج
صاحبها واسمع بفتح أى سهل يسهل عليك والامساح اغة في السماح يقال سمح وأسمع
ذا جاد وأعطى عن كرم وقال في المصباح سمح بكذا يسمع ففهم من سمح حارس سمحة جاد
وأعطى أو وافق على ما أريد منه وأسمع بالالف اغة (المن) المذموم وهو تعداد النعم
الصادرة من الشخص الى غيره كقوله فعلت مع فلان كذا وكذا أو يطلق المن على الانعام
وتعديد النعم من الله تعالى مدح ومن الانسان ذم ومن بلاغة النجاشى طعم اللاء أحلى
من المن وهو أمر من اللاء عند المن أراد بالالاء الاولى النعم وبالثانية الشجر المراد
بالمن الاول المذكور في قوله تعالى المن والسلاوى وبالثاني تعديد النعم على المنعم عليه
(آفة الجمال) أى الحسن والجمال يقع على الصور والمعاني قال في المصباح وجل الرجل
بالضم وبالكسر جمال فهو جميل وأمر آفة جميلة (الخيلاء) قال في النهاية الخيلاء بالضم
والكسر الكبر والعجب قال المناوى أى وعاهة حسن الصور والمعاني العجب والكبر والتب
(آفة العبادة الفترة) أى وعاهة الطاعة التواني والتسكاسل فيها بعد كمال النشاط
والاجتهاد (آفة الحديث) أى ما يحدث به وينقل (الكذب) بالضم وبالجوز
بالتخفيف بكسر الكاف وسكون الذال أى الاخبار بالشئ بخلاف ما هو عليه (آفة
العلم) قال العلقي هو حكم الذهن الجازم المطابق لموجب (النسيان) أى وعاهة
العلم أن يسهل العلم حتى يذهب عن ذهنه (آفة الحلم) بالكسر (السفه) أى
وعاهة الاناة والتبث وعدم الجملة الخفة والطيش وعدم الملمكة (آفة الحب)
بالضم هو الشرف بالآباء وما بعده الانسان من مفاخره (الفخر) هو ادعاء العظم
والكبر والشرف أى وعاهة الشرف بالآباء ادعاء العظم والمدح بالخصال (آفة
الجود السرف) أى وعاهة السخاء التبذير وهو الانفاق في غير طاعة ومجاورة المقاصد
الشرعية والقصد التحذير من هذه الماهات المفسدة لهذه الخصال الحميدة (هب)
وكذا ابن لال (وضعه) أى البهق (عن علي) أمير المؤمنين (آفة الدين
ثلاثة) من الرجال (فقيه) أى عالم بالأحكام الشرعية (فاجر) أى منبت في
المعاصي (وامام) سلطان سمي به لانه يتقدم على غيره (جائر) أى ظالم (و) عابد
(مجنون) في العبادة (جاهل) بأحكام الدين وخص الثلاثة لعظم الضرر بهم لان شوم
كل منهم يعود على الدين بالوهن فالعالم يقتدى به والامام تعتقد العامة وجوب طاعته
والمتعبد يعظم الاعتقاد فيه (فرع ابن عباس) وهو حديث ضعيف (آفة العلم
النسيان) لما تقدم (واضاعته) أى هلاكه (ان تحدث به غير أهله) من لا يفهمه

(قوله فقط) أي إن أردت زيادة على القدر فأنته (قوله آكل) أي فاعل وقراءة مصدر خطأ إذ لا يناسب المعطوف ولا قوله ملعونون لأن اللعن على الأشخاص لا الأفعال والمراد بالآكل تعاطيه بأي وجه كان (قوله وشاهداه) أي اللذان يتحملان الشهادة على العقد وإن لم يؤدياها (قوله إذا علموا ذلك) أي ما لو جهلوا كونه (١٣) ربا أو كونه باطلا حراما بالقرب عهدهم بالاسلام أو لنشئهم بعداء عن العلماء فلا

حرمة عليهم وهذا القيد معتبر في الكل وذكره هنا ليعلم أنه إذا عذر الجاهل هنا فغيره بالأولى (قوله والواشمة) أي التسمية الواشمة ليشمل الذكور والإناث أو المراد المرأة الواشمة ويكون اقتصر على الإناث ليكون وجود الوشم منها أغاب (قوله للحسن) أي لأجله وهو بالنظر للغالب والافهم حرام ولو لغير الحسن لأنه تفسير لخلق الله تعالى بلا حاجة ويحرم على الكبير وشم الصغير وإن كان لا اثم على الصغير (قوله دلاوى الصدقة) أي المماطل بدفع الزكاة إذا حضر المال والمستحقون (قوله والمرئد) حالة كونه أعرايا يعني الأعراي الذي هو أكن البادية إذا حاربهه صلى الله عليه وسلم ثم لما كتب في الجهاد خاف من القتل فرجع من الحاضرة إلى البادية ليعفر من القتال فهو ملعون وعبر عنه بالمرئد الخالي عن الاسلام إشارة لشدة لؤمه فهو كالمرئد في اللؤم (قوله ملعونون) اللعن إذا كان على الأشخاص المراد به الطرد عن مقام الأبرار لا عن رحمة الله إذ المسلم ولو عاصيا لا يطرد عن رحمة الله فلا يجوز ملاحظة هذا المعنى إلا إذا كان اللعن على معين علم مسوته على الكفر كما في جهل أو سموت عليه كابليس وما ورد

ولا يعرفه فقد شبهه بالعلم غير أنه هلاك للعلم لعدم معرفتهم بما يحسد بهم به (ش عن الأعمش مرفوعا) إلى النبي صلى الله عليه وسلم (معضلا) وهو ماسقط من أسناده اثنيان فأكثر على التوالي (وأخرج) ابن أبي شيبه (صدره فقط) وهو قوله آفة العلم النسيان (عن ابن مسعود) عبد الله الهذلي أحد العبادلة الأربعة على ما في صحاح الجوهري (موقوف) دليله غير مرفوع (آكل) بكسر الكاف والمدى متناول (الربا) قال العلقمي بالقصر وألفه بدل من واو ويكتب بهما وبالياء ويقال فيه الرماء بالميم والمد وهو لغة الزيادة وشرعا عقد على عوض محض وغيره، اليوم القائل في معيار الشرع حالة العقد أو مع التأخير في البدلين أو أحدهما وهو أنواع ربا الفضل وهو البيع مع زيادة أحد العوضين عن الآخر ربا اليد وهو البيع مع تأخير قبضه أو قبض أحدهما وروبا النساء وهو البيع لأجل قبل وروبا القرض المشروط فيه برفع ويمكن عوده ربا الفضل وكلها حرام كما شهده الحديث وهو من الكبائر وسيأتي مصلحها بذلك (وموكاه) أي مطاعمه (وكاتبه) أي الذي يكتب الوثيقة بين المترايين (وشاهداه) اللذان يشهدان على العقد (إذا علموا ذلك) أي أنه ربا (و) المرأة (الواشمة) التي تفرز الجلد بنحو أبرة وتذر عليه نحويلة ليخضر أو يزرق (والموشومة) المفعول بهذا (الحسن) أي لأجل الحسن قال المناوي ولا مفهوم له لأن الوشم قبيح شرعا مطلقا (ولاوى) بكسر الواو (الصدقة) أي مانع الزكاة (والمريء) حل كونه (أعرايا) بفتح الهمزة وياه النسبة إلى الجمع لأنه صار علما فهو كالمفرد (بعد الهجرة) يعني والغاء إلى البادية ليقيم مع الأعراب بعد هجرته مسلما وكان ممن رجع بعد هجرته بلا عذر بعد كالمريء لوجوب الإقامة مع النبي صلى الله عليه وسلم لنصرته (ملعونون) أي مطرودون عن مواطن الأبرار لما اجترأوه من ارتكاب هذه الأفعال القبيحة التي هي من كارألتصار (على لسان محمد) صلى الله عليه وسلم أي بقوله بما أوحى إليه لأنه صلى الله عليه وسلم لم يبعث لعانا كما ورد (يوم القيامة) ظرف للعن أي هم يوم القيامة معدون مطرودون عن منازل القرب وفيه أن ما حرم أخذه حرم إعطاؤه وقد عدها الفقهاء من القواعد وفرعوا عليها كثيرا من الأحكام لكن استثنوا منها مسائل منها الرشوة للعالم لصل إلى حقه وفك الأسير وإعطاء شيء لمن يخاف هجوه وغير ذلك وفيه جواز لعن غير المعين من أصحاب المعاصي (ن عن أبي مسعود) قال العلقمي يجانبه علامة العمة (آكل) بعد الهجرة وضم الكاف (كأياكل العبد) قال المناوي أي في القعود له وهيئة تناول والرضا بما حضره فلا تمكن عند جلوسه له بفعل أهل الرفاهية (وأجاس كما يجلس العبد) ظاهر الحديث الإطلاق وقال المناوي للآكل واحتمال الإطلاق بعيد من السياق لا كما يجلس الملك فإن الخلق بأخلاق العبدية أشرف الأوصاف البشرية وقصد به تعليم أمته آداب الأكل وسلوك منهاج التواضع وتجنب عادة المتكبرين وأهل الرفاهية أعظم (ابن سعد) في الطبقات (ع) كلاهما (عن عائشة) أم المؤمنين قال العلقمي وبجانبه علامة الحسن (آل محمد كل نبي) أي من قرأه أقبام

أن المرأة إذا هجرت فرائض الزوج أي دعاها للتمتع فامتنعت نبت الملائكة تلعنها ليس هذا من لعن المعين بل المراد أن الملائكة تقول اللهم العن المرأة التي نهجرت لاهذه المرأة بعينها (قوله محمد) في بعض النسخ صلى الله عليه وسلم وهي مدرجة من الراوي وقوله يوم القيامة ظرف للملعونون أو لقوله على لسان عائشة صلى الله عليه وسلم يدرك لعنهم يوم القيامة وقول الشارح وفيه أي في هذا الحديث إشارة إلى أن ما حرم أخذه حرم إعطاؤه وقوله لصل أي دافع الرشوة إلى جفء فيجوز الإعطاء ويحرم الأخذ

الادلة على ان الله من حرمت عليهم الصدقة وهم أقارب المؤمنين من بني هاشم والمطلب أبو
المراد الله بالنسبة لمقام نحو الدعاء فالإضافة للاختصاص أي هم مختصون به اختصاص أهل
الرجل به وأما حديث أنا جدي كل نبي فقال المؤلف لا أعرفه قال العلقمي المتقي اسم فاعل لم يبين
قولهم وقاه فأتى والوقاية قرط الصيانة وفي عرف الشرح اسم لمن نبي نفسه عما يضره في
الآخرة (طس عن أنس) بن مالك قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم من آل محمد فذكره
وهو حديث ضعيف (آل القرآن) المراد بهم حفظه العاملون به وأضيفوا إلى
القرآن لشدة اعتنائهم به (آل الله) قال العلقمي أي أولياؤه المختصون به اختصاص
أهل الإنسان به وجبت لهم أشرف الناس كما سبأ في أشرف أمتي حلة القرآن اه وقال
المنافى أضيفوا إلى الله تعالى تشريفا أما من حفظه ولم يحفظ حدوده ويقف عند أمره
وفواهيه فاجنى من هذا التشریف إذا القرآن حمة عليه لاله (خط في رواية مالك من
أنس) بن مالك ويؤخذ من كلام العلقمي انه حديث ضعيف لا موضوع (أمرها)
عبد الهمة ومسم محضفة مكسورة (النساء في بناتهن) أي شاوروهن في تزويجهن قال
العلقمي وذلك من حلة استطابة أنفسهن وهو أدي إلى الألفه وخوفهن وقوع الوحشة
بينهن ما إذا لم يكن رضا الام إذا الباب إلى الامهات أميل وفي سماع قولهن أرغب ولان المرأة
ربما علمت من حال بنتها الخافى عن أبيها أمر الا يصلح معه النكاح من علة تكون بها أو سبب
يمنع من الوفاء بمحقق النكاح (دهق) كلاهما (عن ابن عمر) بن الخطاب قال العلقمي
يجانبه علامة الحسن (أمر والنساء) المكلفات (في أنفسهن) أي شاوروهن في
تزوجهن (فان الشيب) قال المناوي فيل من تاب رجوع لرجوعها عن الزوج الاول أو
بعادتها التزوج (تعرب) أي تبين وتوضح (عن نفسها) لعدم غلبة الجلاء عليها بالماسيق
لها من ممارسة الرجال (واذن البكر) أي الغدراء وهي من لم توطأ في قبلها (صمها) أي
سكوتها وان لم تعلم أن ذلك اذنها وفي نسخة صماتها قال المناوي والاصل وصماتها كاذنها
فشيء الصمات بالاذن شرعا ثم جعل اذنا مجازا ثم قدم لها بغلة وأفاد أن الولي لا يزوج موليته
الا باذنها وان الشيب لا بد من نطقها وأن البكر كفي سكوتها لشدة حياتها وهذا عند الشافعي
في غير الخبر أما هو فيزوج البكر بغير اذن مطلقا لا ذلة أخرى وقال الأئمة الثلاثة عقده بغير
اذن موقوف على اجازتها (طهق عن العرس) بضم العين المهملة وسكون الراء (بن
عميرة) بفتح المهملة وكسر الميم السكندى صحابي معروف (آمن) بالماء وقع الميم
(شعر) بكسر الميم (أمية) بضم الهمزة وفتح الميم والمشتاة التثنية المشددة تصغير أمية
تعبد في الجاهلية وطمع في النبوة (بن أبي الصلت) قال العلقمي واسم أبي الصلت عبد
الله بن ربيعة بن عوف الثقفي (وكفر قلبه) قال العلقمي كان أمية يتعبد في الجاهلية
ويؤمن بالبعث وأدرك الاسلام ولم يسلم ومن شعره ما رأيته منقولاً عن البغوي روى عن
أمية انه لما غشي عليه وأفاق قال

كل عيش وان تطاول دهرها • صار أمره الى أن يزولا
ليتى كنت قبل ما قد بد الى • في قلال الجبال أرى الوعولا
ان يوم الحساب يوم عظيم • شاب فيه الوليد يوما تغيبلا

قال الدميري وذكر عن سهل ان النبي صلى الله عليه وسلم لما سمع قول أمية

لك الحمد والنعماء والفضل ربنا • فلا شئ أعلى منك هذا وأجدا

قال ابن شعرا أمية وكفر قلبه اه وكفر قلبه عدم إيمانه بالنبي صلى الله عليه وسلم فهو

(قوله آل القرآن) قيل هذا
حديث باطل موضوع لكن الذي
ذكره العلقمي والعزري أنه
ضعيف (قوله صماتها) وفي رواية
صمها وعلى كل هو مبتدأ مؤخر
(قوله ابن عميرة) بفتح العين وقول
الشارح وكسر الراء صوابه كسر
الميم كما في شرح العزري (قوله
آمن شعرا أمية) أي اشتغل شعره
على كلام يقتضي الايمان لكن
لم ينفعه لكفر قلبه وقول الشارح
وهو عبد الله ظاهره أنه اسم أمية
وإس كذلك بل هو اسم أبي
الصلت كما قاله العلقمي وقول
الشارح وأيامه كذا بخطه

(قوله في المصاحف) أي في الكتاب المشتمل على أحاديث في فضل المصاحف (قوله على لسان الخ أي أما الكافر إذا قال آمين عقب دعائه لم تكن مانعة من خيبة دعائه بل الغالب خيبته لما قال به أي وقد نفع من خيبة دعائه إذا راجع أنه لا مانع من استجابة دعائه وآية وما دعاء الكافرين إلا في ضلال المراد (١٥) غالباً أي فآمين وإن منعت خيبة دعاء الكافر ليست كمنع خيبة دعاء المؤمن بل ذلك قليل وهذا كثير (قوله في الدعاء) أي في الكتاب المشتمل على أحاديث في فضل الدعاء (قوله آية المكرم) يصح كسر الكاف لكن المشهور الضم (قوله أبو الشيخ) أي ابن حبان بالياء المشناة ومتى قالوا رواه الشيخ بدون أبو فالمراد أبو حبان بالمشناة التحنية أو ابن حبان بالموحدة (قوله آية ما) أي التمييز بيننا وفي رواية بإسقاط ما وتنوين آية (قوله وقال الحمد لله) قال المناوي والظاهر أنه من تصرفه فأتى بها رعاية للاختصار وانكالا على حفظ الناس لها مع أن الآية بكاملها ثابتة في لفظ الحديث ويدل على رعاية الاختصار قوله في الجامع الكبير آية العزيز الحمد لله اه ولم يذكر لفظ الآية (قوله الذي لم يتخذ ولداً) أي لم يسم أحداً له من الملائكة ولا من غيرهم ولداً أما التولد فهو لم يصبه لاسيما ولداً مفعول ثانٍ والاول محذوف أي أحداً وله صلة ولداً والمعنى أنه يستحق الحمد لا تصافه بهذه الصفات الكاملة (قوله آية الإيمان) أي كماله أو نفسه على أن المراد أن من أحبهم من حيث أنهم أنصار له صلى الله عليه وسلم كان مؤمناً ومن أبغضهم من هذه الحنية فهو كافر وقول بعضهم أن الحديث

كافر كما صرح به النووي رحمه الله (أبو بكر) محمد بن القاسم (ابن الأنباري في) كتاب (المصاحف خط وابن عساكر) في تاريخه (عن ابن عباس) (آمين) يقال آمين وآمين بالمد والقصر والمد أكثر قال العاقبي وهو اسم مبنى على الفتح ومعناه اللهم استجب لي (خاتم) بفتح التاء وكسر هاء (رب العالمين على لسان عباده المؤمنين) أي هو خاتم دعاء الله تعالى بمعنى أنه يمنع الدعاء من الخيبة والرد لان العاهات والتلايات تدفع به كل جماع الطابع على الكتاب من فساد وظاهر ما فيه على الغير (عبد طيب في) كتاب (الدعاء عن أبي هريرة) وهو حديث ضعيف (آية الكرسي) أي الآية التي يذكر فيها الكرسي (ربع القرآن) لا شغاله على التوحيد والنسوة وأحكام الدارين وآية الكرسي ذكر فيها التوحيد فهي ربع هذا الاعتبار (أبو الشيخ) بن حبان (في) كتاب (الثواب للأعمال) (عن أنس) بن مالك وهو حديث ضعيف (آية ما بيننا) أي العلامة المميزة بيننا وبين المنافقين (الذين آمنوا بأفواههم ولم تؤمن قلوبهم) (أنهم لا يتضاعفون) أي لا يكثر ثوابهم (من) شرب ماء بئر (زمر) وهو أشرف مياه الدنيا والكون أشرف مياه الآخرة قال العلقمي قال أصحابنا يستحب أن يشرب من ماء زمزم وأن يكثر منه ويستحب الدخول إلى البئر والنظر فيها وأن يزرع منها بالدلو الذي عليه أو يشرب قال المناوي ويستحب أن ينضح منه على رأسه ووجهه وصدره وأن يزود من مائها ويستحب منه ما أمكنه (فتح) عن ابن عباس قال الشيخ حديث حسن (آية العز) أي القوة والجدة قال العاقبي العزة في الأصل القوة والشدة والقلبة والمعنى أن الملازم على قراءتها صباحاً ومساءً يحصل له من القوة والشدة ما يصير به عزيزاً شديداً (الحمد) أي الوصف بالجميل ثابت (الله الذي لم يتخذ ولداً) أي لم يكن له شريك في الملك (في الألوهية) ولم يكن له ولي (ناصر يواليه) (من) أجل (الذل) أي مذلة ليدفعها بغيره ومعاونته (وكبره تكبيراً) أي عظمه عن كل ما لا يليق به قال البيضاوي روى أنه عليه الصلاة والسلام كان إذا أفصح الغلام من بني عبد المطاب علمه هذه الآية (حم طيب عن معاذ بن أنس) وهو حديث ضعيف (آية الإيمان) قال العلقمي آية هامة مدودة تحتية مفتوحة وهاء تأنيث والإيمان مجرور بالإضافة أي علامته قال الحافظ ابن حجر هذا هو المسمى في ضبط هذه اللفظة في جميع الروايات في الصحيح وغيره وقيل في أعراب الحديث لا يلبى البقاء أنه الإيمان بكسر الهمزة وفوق شدة وهاء والإيمان حرف وع وعرابه فقال إن للتوكيد والهاء ضمير الشأن والإيمان مبتدأ وما بعده خبره قال ابن حجر وهذا تحجيف منه قال شيخنا قاتب ويؤيد ذلك أن في رواية النسائي حب الأنصار آية الإيمان (حب الأنصار) جمع ناصر كصاحب وأصحاب أو نصير كشرىف وأشرف قال المناوي أي سلامة كمال إيمان الإنسان أو نفس إيمانه ب مؤمنى الأوس والخزرج طسحق وقائم بما عاهدوا عليه من أيوائه ونصره على أعدائه زمن الضعف والعسرة (آية التفات بغض الأنصار) قال المناوي صرح به مع فهمه مما قبله لا قضاء المقام التاكيد ولا دلالة في ذاعلى أن من لم

أنه الإيمان بهذا الضبط تحجيف (قوله الأنصار) جمع قلة مع أنهم كثير ونحوه إذا كان نكرة وهذا علم شخصي على أنه قد يستعمل جمع القلة في الكثرة وهذا لا يقتضي تفضيلهم على المهاجرين إذ قد يوجد في المفضول الخ وهذا الفضل ليس في أبنائهم كان ابن النبي لا يلزم أن يكون نبياً (قوله وآية التفات الخ) مقتضى المقابلة أن يقول وآية الكفر ويحب أن الكفر ظاهر لا يحتاج لعلامة (قوله بغض الأنصار) أي فهو كبيرة لهذا الوعيد

يحبهم غير مؤمن إذا العلامة ويعبر عنها بالخاصة تطرد ولا تنعكس فلا يلزم من عدم العلامة عدم ما هي له أو يحمل البغض على التقييد بالجهة فبعضهم من جهة كونهم أنصار النبي صلى الله عليه وسلم لا يجتمع التصديق انتهى وقال العلقمي قال ابن السني المراد حب جميعهم وبغض جميعهم لأن ذلك انما يكون للدين ومن أبغض بعضهم لمعنى يسوغ البغض له فليس داخل في ذلك **(حم ق ن عن أنس)** بن مالك **(آية)** أي سلامة **(المنافق ثلاث)** أخبر عن آية ثلاث باعتبار ارادة الجنس أي كل واحد منها آية أولان مجموع الثلاث هو الآية **(إذا حدث كذب)** بالتخفيف أي أخبر بخلاف الواقع **(وإذا وعد)** قال المناوي أخبر بخبر في المستقبل وقال العلقمي والوعد يستعمل في الخير والشر يقال وعدته خير أو وعدته شر فإذا أسقطوا الخير والشر فالوعد في الخير والوعد والعدة وفي الشر الإبعاد والوعد قال الشاعر

وإني إذا وعدته أو وعدته * لخلف إعادى ومخزموعدى

(أخلف) أي لم يف بوعده والاسم منه الخلف **(وإذا اتقن)** قال العلقمي بصيغة المجهول وفي بعض الروايات بتشديد التاء وهو بقلب الهمزة الثانية منه وأو أو ابدال الواو تاء وادغام التاء في التاء أي جعل أمينا **(خان)** الحيانة ضد الأمانة وأصل الحيانة النقص أي ينقص ما اتقن عليه ولا يؤديه كما كان عليه وخيانة العبد ربه أن لا يؤدي حقوقه والأمانات عبادته التي اتقن عليها وعلامات المنافق أز يد من ثلاث ووجه الاختصار على الثلاث هنا أنها منبهة على ما عداها إذا أصل الديانات مخدرة في القول والفعل والنية فنبه على فساد القول بالكذب وعلى فساد الفعل بالحيانة وعلى فساد النية بالخلف لأن خلف الوعد لا يقدح إلا إذا كان العزم عليه مقارنا للوعد فان وعد ثم عرض لبعده مانع أو بدله رأى فليس بصورما للنفاق قاله الغزالي فخلف الوعد أن كان مقصودا حال الوعد أتم فاعله والأفان كان لا عذر كره ذلك أو بعذر فلا كراهة فان قيل قد توجد هذه الخصال في المسلم أجيب بأن المراد نفاق العمل لا نفاق **(كفر)** كما أن الإيمان يطلق على العمل كالاعتقاد وقيل المراد من اعتاد ذلك وصار دينا له وقيل المراد التحذير من هذه الخصال التي هي من صفات المنافقين وصاحبها شبيه بالمنافقين ومضيق بأخلاقهم **(ق ت ن عن أبي هريرة)** **(آية)** بالتسوية أي علامة **(يسئروا بين المنافقين)** نفاقا عمليا **(شهود العشاء والصبح)** أي حضور صلاتهم إجماعا **(لا يستطيعونها)** لأن الصلاة كإلتفاتهم على المنافقين وأثقل ما عليهم صلاة العشاء والفجر لقوة الداعي إلي تركهما لأن العشاء وقت السكون والراحة والشرع في النوم والصبح وقت لذة النوم وسببه أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى يوما الصبح فقال أشاهد فلان قالوا لا قال فلان قالوا لا فذكره **(ص عن سعيد ابن المسيب)** **(بفتح الباء وتكسر)** **(مرسلا)** قال الشيخ حديث صحيح **(آيتان)** تنبيه آية **(هما قرآن)** أي من القرآن **(وهما يشفيان)** المؤمن **(وهما يحبهما الله)** قال المناوي والقياس يحبه أريحها إذا التقدير وهما من الشيء الذي أو الأشياء التي والظاهر أن التنبيه من تصرف بعض الرواة **(الآيتان من آخر)** سورة **(البقرة)** وقد ورد في عموم فضائلها ما لا يحصى والقصد هنا بيان فضلهما على غيرهما والحث على لزوم تلاوتهما وفيه رد على من **(كره)** أن يقال البقرة أو سورة البقرة بل السورة التي يذكر فيها البقرة وفيه أن بعض القرآن أفضل من بعض خلاف للبعض **(فائدة)** قال المتبولي في بعض الروايات من قرأ عشر آيات من سورة البقرة على مصرع أفان من أولها

(قوله من أنس) العجاني لانه المراد عند الاطلاق (قوله آية المنافق) المراد بالآية الجفاس مدلس رواية آيات المنافق أي الذي كان في عصره صلى الله عليه وسلم يحبه أحد هذه الثلاث فلا ينافي أنه الآن عكن اجتماع هذه الثلاثة في معلوم الإيمان والمراد نفاق عمل أي عمله كعمل المنافق من حيث اظاهر خلاف ما في الباطن (قوله ثلاث) خصها مع ان العلامات كثيرة لتكون البعض متعلقا بالنسبة والبعض بالقول والبعض بالفعل والمدار على الثلاث (قوله أخلف) فان قوى الخلف وقت الوعد سرح من الصغار فان لم ينوه ولم يوف اعذر فلا يلام أصلا وان لم ينوه وترك الوفاء اخبر عذر فلا اثم أيضا لكنه لا ينبغي (قوله وإذا اتقن) في رواية اتقن بقلب الهمزة الثانية واو أو ابدال الواو تاء والادغام (قوله مما يحبهما الله) قال الشارح اظاهر أنه من تصرف الرواة لأن القياس يحبه أي من القرآن الذي يحبه الله أو يحبه أي من الآيات التي يحبه الله وبها مش الحكم على الرواة بالتصرف امكان لا يصح فالأحسن أن يقال انهما من اللتين أو اللذين يحبهما الله تعالى اه وفيه نظر

(قوله ايت) بكسر الهمزة الاولى وسكون الباء التعنية ذكرهما لما نخرج المتداولي وقوله الاولى أى والثانية هي التي قبلت بيا
لقوله ومما يدل ثاني الهمزة من الحذف كان هذا الابدال ليس واجبا لاجاز قراءة الحديث (١٧)

شيئا ثم قال هذا الابدال واجب
فلا يترك الا لشذوذ أو شعر (قوله)
ما يجب لذلك (الظاهر استناد
الحج للنفس ويحجب بأنه أسند
للاذن لنا كسند بانها ياتي اليها
ذلك (قوله اذا قلت) ليس للتقييد
بقيامه بل المراد المفارقة ولو
بقيامهم (قوله واليا وردي)
بفتح الواو (قوله وما له غيره)
الاولى ولم يعرف له غيره لاحتمال
أن يكون له غيره لم يطعن عليه
(قوله حرثك) أى محمل الحرث
وهو القبل فشبهه بأرض محروثة
يجمع الانتاج فبطل استدلال
من استدل به على جواز الوطء في
الدراذيل لا ينتج فيبطل انقياسه
لعدم الجامع (قوله أني شئت)
فيه رد على قول اليهود ان اتيان
الزوجة في قبلها من خلفها سبب
في محيى الولد أحول (قوله)
وأطعمها) بفتح الهـزة أى الزوجة
المعلومة من مرجع الضمير المهر
عنه بالحرث واكسها بوصل
الهـزة وضم السين وكسرهما
والكسوة بكسر الكاف والضم
لغة قاله في الكبير (قوله اذا
طعمت) بناء الخطاب لا التانيث
كما قيل فهو خطأ أى اذا أكلت
فاجعلها تأكل معك أو المراد اذا
أكلت شيئا فأعطها منه ولا
تنفرد به واذا اكتبينها كسها
مثل كسوتك الا اذا كانت
لائسا للنساء (قوله ولا تفجع
الوجه) أى الذلت (قوله عن هـز
ابن حكيم) هـز مصروف وان
كان عسما لانه ثلاثي ساكن

أربع آيات الى قوله المفلون وآية الكرمي وبهذا آيات الى طلاق ثلاث من آخرها أولها
لله ما في السموات وما في الأرض الى آخرها (فر عن أبي هريرة) وهو حديث ضعيف
(أنت المعروف) أى اقله (واجتنب المنكر) أى لا تقربه قال المناوي والمعروف
ما عرفه المخرج أو اقله بالحسن والمنكر ما أنكره أحدهما لقبحه عنده وقال العلقمي
قال في النهاية المعروف بالصفة وحسن العجيبة مع الأهل وغيرهم من الناس والمنكر ضد
ذلك (وانظر) أى تأمل (ما يجب أدنك) أى الذي يسرك معه (ان يقول لك القوم)
المصدر المنسبك بيان لما لا لام معنى في أى من قول القوم فيك من بناء حسن وفعل جميل
ذكر لك به عند غيبك (اذا قلت من عندهم) يعني فارقتهم أو فارقتك (قوله) أى اقله
(وانظر الذي تكلم) جماعه من الوصف الدميم كالظم والشح وسوء الخلق والغيبة والتسمية
وتحذرك (ان يقول لك) أى فيك (القوم اذا قلت من عندهم فاجتنبه) لقبحه فانه
مهلك وسببه ان سرمة قال يارسول الله ما تأمرني به فذكره (خديو) الحافظ محمد (بن سعد)
في الطبقات (والبعوى في محبة والباوردي) بفتح الموحدة وسكون الراء وآخره دال
مؤهلة نسبة ببلدة بناحية خراسان وكنيته أبو منصور (في) كتاب (المعرفة) معرفة
الصحابة (حب) كلهـم (عن جرلة) بفتح الجاء والميم (ابن عبد الله بن أوس) بفتح
الهـزة وسكون الواو وكان من أهل الصفة (وماله غيره) أى لم يعرف لجرلة رواية غير
هذا الحديث قال الشيخ حديث حسن لغيره (أنت حرثك) أى محمل الحرث من حليلتك
وهو قبلها اذ هو لك بمنزلة أرض تزرع وذكر الحديث يدل على ان آيات في غير المأني حرام
(أني شئت) أى كيف شئت من قيام وقعود واضطجاع والقبال والديار بأن يأتيها في قبلها
من جهة دبرها وفيه رد على اليهود حيث قالوا ان أي امر أعني قبلها من جهة دبرها جاء الولد
أحول (وأطعمها) بفتح الهـزة (اذا طعمت) بناء الخطاب لا التانيث (واكسها)
بوصل الهـزة وضم السين ويجوز كسرهما (اذا اكسيت) قال العلقمي وهذا أمر
إرشاد يدل على ان من كمال المرأة أن يطعمها كلها وكل ويكسوها اذا اكسيت وفي
الحديث اشارة الى أن أكله بقدوم على أكلها وأنه يبدا في الأكل قبلها وحقه في الأكل
والكسوة مقدم عليها الحديث ابدأ بنفسك ثم بمن أهول (ولا تفجع الوجه) بتشديد
الموحدة أى لا تقل انه قبح أو لا تقل فجع الله وجهك أى ذاك فلا تنسبه ولا شيئا من يدها
الى الفجع الذي هو ضد الحسن لان الله تعالى صور وجهها وجسمها وأحسن كل شيء خلقه
وذم الصنعة يعود الى ذم الصانع وهذا نظير كونه صلى الله عليه وسلم ماء طامعا قاط
ولا شيا قاط واذا امتنع التقبيل فاشتموا العين بطريق الأولى (ولا تضرب) أى ضربا مبرحا
طائفا ولا غير مبرح غير اذن شرعي كتنوز وظاهرا لحديث الهـي عن الضرب مطلقا
وان حصل تشوذه أخذنا الشافعية فقالوا الا للحرث المضرب مع التشوذه وسبأني
اضربوهن ولا يضرب الا شراركم وسببه ان هـزن حكيم قال حدثني أبي عن جدي قال قلت
يارسول الله نساؤنا أي أزواجنا ما تأتي منها وما نذكر أي ما نستفجع من الزوجة وما يقول قال
هي سرتك وانت سرتك (عن هـزن حكيم عن أبيه عن جده) معاوية بن جندة الصحابي
القتبي يرى قال الشيخ حديث حسن لغيره (اتوا المساجد) جمع مسجد وهو بيت
الصلاة حال كونكم (حسرا) بضم الحاء المهملة وفتح السين المهملة المشددة جمع حاسر

(٣٠ من برى اول) الوسط (قوله عن جده) معاوية بن جندة (قوله ايتوا) أصله اتوا الهـزة الاولى هـزة وصل أي بالالتوصل
للساكن والثانية جاء الكلمة فقالت الثانية ياء وحذفت هـزة الباء انتقلها ثم الباء لانتقاء الساكنين (قوله حسرا) أي في وقت عنائهم

ليشعل العصائم (قوله اتقدموا)
الادم يجمع على آدم أما دام
فيجمع على ادم ككتاب وكتب (قوله
وادهنوا) أى وقتا بعد وقت للنهي
عن ادامته خصوصا فى الرأس
فانه يضر البصر واكثر نفع الدهن
به فى البلاد الحارة كالبحار وانفع
الدهانات البسيطة الزيت ثم
الدهن ثم الشيرج أما المركبات
فمحلومة فى الطب (قوله مباركة)
لكثرة ما فيها من النفع أو المراد
أرضها وهى الشام مباركة لكونها
أرض مدفن الانبياء عليهم
الصلاة والسلام (قوله ولو بالماء)
فانه آدم وقال بعضهم ليس آدم
وأجاب بانه للمباغة أى اتقدموا
بأى شئ ولو قليلا ولا تتركوا
الادم أو المراد بالماء القليل
الدم من المرق وهذا هو الظاهر
(قوله عن ابن عمر) بن الخطاب
كذا قاله الشارح فى الصغير وقال
فى الكبير عن عمرو بن العاص
وهو الذى فى خط الادودى وكذا
فى الجامع الكبير (قوله عرض)
أى ظهر له باهذاء أو غيره من
قوله عرض السلعة على البيع
أى أظهرها للبيع (قوله فليصب)
أى يطيب منه وقوله ومن عرض
عليه طيب الخ يدل على أن قبوله
سنة ونظم بعضهم ما يسن قبوله
فى قوله

عن المصطفى سبع سن قبولها
اذا ما جاء اقد اتخوف المرء خلان

يقال حسرت العمامة عن رأسي والثوب عن بدني أي كسفتما **(ومعصمين)** بكسر
 الصاد الشديدة أي كاشفي الرؤس وغير كاشفيها والعصابة كل ما عصبته به رأسك من
 عمامة أو منديل أو خرقه **(فان العمائم)** جمع عمامة بكسر العين المهملة **(نيجان**
المسلمين) مجاز على التشبيه وهو علة لحدوف أي وأتينا زكم بالعمائم أفضل فأنها كنجية
 الملوك والتاج ما يصاغ للملوك من الذهب **(عند عن علي)** أو ير المؤمنون وهو حديث
 ضعيف **(انتوا الدعوة)** بفتح الدال وتضم **(اذا دعيتم)** والاجابة الى ولية العرس
 فرض عين بشرط وتسقط باعذارهما كذب الفقه وأما الاجابة الى غير ما تقدم وبه وليس
 من الاعتذار كون المدعو صاعماً **(م عن ابن عمر)** بن الخطاب **(اتدموا)** ارشاداً
 أو تدبياً قال العلقمي والادم باضم ما يؤكل مع الخبر أي تثنى كان قال في المصباح وادمت
 الخبر وآدمته بالفتن أي بالقصر والمداد أصحلت اساعته بالادام والادام ما يؤدم به مائعا
 كان أو جامدا وجهه آدم مثل كب وكتب ويسكن للتخفيف فيعامل معاملة المفرد ويجمع
 على آدام مثل قفل وأقفال **(بالزيت)** المعتصر من الزيتون **(وادهنوا)** بالشديد أي
 اطوا **(به)** بدنكم شراوشعرا يعني وقتا بعد وقت لاداعيا للنهي عن الادهان والترجل
 الاغباني حديث آخر **(فانه يخرج)** أي بنفسه **(من)** ثمرة **(شجرة مباركة)** لكثرة
 ما فيها من القوى النافعة يلزم من بركتها بركة ما يخرج منها **(هـ ل)** وقال علي شرطهما
(هـ ب) من حديث معمر بن زيد بن أسلم عن أبيه **(عن عمر)** بن الخطاب قال الشيخ
 حديث صحيح **(اتدموا)** أي أصلحوا الخبر بالادام فان أكل الخبر بغير ادم وعكسه ضار
 فالاولى بالمحافظة على الاتدمام **(ولو بالماء)** قال المناوي الذي هو مادة الحياة وسيد
 الشراب وأحد أركان العالم بل ركنه الاصل وقال الشيخ ولو عرق بقرب من الماء **(طس)**
 وكذا أبو نعيم والخطيب **(عن ابن عمر)** بن الخطاب **(اتدموا من)** عصارة ثمرة
(هذه الشجرة) شجرة الزيتون وقوله **(يعني الزيت)** مدرج من كلام بعض الرواة
 بيان لما وقعت الاشارة عليه **(ومن عرض عليه طيب)** بخواهداء أو ضيافة فلا رده كما
 يحى في حديث خلفه المنه في قبوله واذاقه **(فليصب)** أي فليبتطيب **(منه)** زينا
 فانه غذا الروح التي هي مطية القوى وهو خفيف المؤنة والمنة **(طس عن ابن عباس)**
 وهو حديث ضعيف **(انتمروا)** أي البسوا الازار **(كما رأيت الملائكة)** في لباسه
 الاسراء أو غير هافر أي بصريه **(تأتر عند)** عرش **(ربها الى أنصاف)** جمع نصف
(سوقها) بضم فسكون جمع ساق والمراد النهي عن اسبال الازار وأن السنة جعله الى
 نصف الساق فان جاوزا **(كعبين)** وقصد الخيل لا محرم وان لم يقصد كره قال المناوي
 والملائكة جمع ملائكة من الاول كما بمعنى الرسالة وهم عند جمهور المتكلمين اجسام لطيفة
 نورانية قادرة على التشكل بأشكال مختلفة وعند اهل الكمال اجواهر مجردة لا يوجب مخالفة
 للنفوس الانسانية بالذات ورؤية المصطفى لهم تدل للاول **(فر)** من حديث عمران
 القطان عن المثني **(عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده)** عبد الله بن عمرو بن العاص

دهان و حلوی ثم دروساده * و آ
الاسراء فلا تبين كونه اعلمية
الملائكة أجسام نورانية فكيف يمكن
فان لا عورة اطلب سترها

(قوله ائذنوا) أي معاشر الأزواج أو الأولياء (قوله بالليل) قيل خرج النهار فلا يجوز الأذن فيه لانه محل ابصار الناس ورد بأنه إذا جاز الأذن في الليل الذي هو محل الرية فبالنهار أولى (قوله الطيبا لسي) نسبة إلى الطيبا لسة التي تجعل على العمامة قاله
ابن عيني واسمه سليمان بن داود الجارود أصله من فارس وسكن البصرة ثقة حافظ (١٩) غلط في أحاديث (قوله ائذنوا للنساء

بالليل إلى المساجد) أي للصلاة أو الاعتكاف أو الطواف فهو عام في كل العبادة بخلاف ما قبله (قوله أبي الله) الإباء شدة الامتناع والمراد هنا عدم الإرادة بدليل مقابلتها به في قوله تعالى يريدون ليطفئوا نور الله بأفواههم ويأبى الله أي لم يرد إلا انعام نوره (قوله المؤمن) المفهوم فيه تفصيل (قوله أبي الله) أي لم يرد الله أن يرزق الخ وهذا الطائفة مخصوصة جعل رزقهم من حيث لا يعلمون لئلا يكون لأحد عليهم منه وإن كان من هو أعلى منهم جعل رزقه بالكسب لا لاقتدائه به فقد كان سيدنا زكريا نجارا وسيدنا إدريس خياطا وسيدنا داود دراعا وفي حديث وجعل رزقي تحت ظل رمحي وكان أبو بكر ناجرا (قوله صاحب بدعة) البدعة ما أحدث بعد الصدر الأول ولم يشهده أصل من أصول الشرع زاد الشارح في التكبير وغلبت على ما خالف أصول أهل السنة في العقائد وهو المراد بالحديث لا يراده في حيز التعذير منها والتم لها والتوبخ عليها أما ما عده ضمت الدعة على أصول الشرع فوافقت الواجب كانت واجبة أو المندوب كانت مندوبة أو المكروه كانت مكروهة الخ والمراد هنا البدعة المحرمة سواء كفر بها كان كفره عليه تعالى

وهو حديث ضعيف (ائذنوا) أي الأزواج الأمر للنسب باعتبار ما كان في الصدر الأول من عدم المفاضة ولهذا قالت عائشة لو علم رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أحدث النساء بعده لمعهن من المساجد كما منعت نساء بني إسرائيل (النساء) اللاتي لا يتخافون عليهن ولا منهقن قنينة (ان يصلين بالليل في المسجدا الطيبا لسي) أبو داود (عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث صحيح (ائذنوا للنساء) ان يذهبن (بالليل إلى المساجد) للصلاة قال العلقمي خص الليل بذلك لكونه أستر وقال شيخنا مفهوما أن لا يؤذن لهن بالنهار والجمعة نهارية فدل على أنها لا تجب عليهن وقال المناوي وعلم منه ومما قبله بمفهوم الموافقة أنهم يأذنون لهن بالنهار أيضا لان الليل مظنة القنينة فقد عا مفهوم الموافقة على مفروم المخالفة (حم د ت عن ابن عمر) بن الخطاب (أبي الله) أي ليرد (أن يجعل لقاتل المؤمن) بغير حق (توبة) هذا المحمول على المستحل لذلك ولم يثبت ويخص التوبة أو هو من باب الزجر والتفسير ليس ككف الشخص عن هذا الفعل المذموم اما كافر غير ذمي ونحوه فيجعل قتله (طب والصيا) الحافظ ضياء الدين المقرئ (في) الأحاديث (الختارة) مما ليس في الصحيحين (عن أنس) بن مالك وهو حديث صحيح (أبي الله أن يرزق عبده المؤمن) أي الكامل الإيمان كما يؤذن به تصاققه إليه سبحانه وتعالى (الامن حيث لا يحتسب) أي من جهة لا يخطر بباله قال تعالى ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب فالرزق إذا جاء من حيث لا يتوقع كان أهنا وأمرأ (فرعن أبي هريرة) هب عن علي (أمير المؤمنين) وهو حديث ضعيف (أبي الله) أي امتنع (ان يقبل عمل صاحب بدعة) بمعنى أن لا يشبهه على ما عمله مادام مثلها قال العلقمي قال النووي البدعة بكسر الباء في الشرع هي أحداث ما لم يكن في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي منقصة إلى حسنة وقبيحة وقال ابن عبد السلام في آخر القواعد البدعة منقصة إلى واجبة ومحرمة ومندوبة ومكروهة ومباحة قال والطريق في ذلك أن تعرض البدعة على قواعد الشريعة فإن دخلت في قواعد الإيجاب فهي واجبة أو في قواعد التحريم فهي محرمة أو التذب فتدربة أو المكروه فمكروهة أو المباح فباحة وللبدعة الواجبة أربعة أشتغال بعلم النحو الذي يفهم كلام الله تعالى وكلام رسوله صلى الله عليه وسلم وذلك واجب لان حفظ الشريعة واجب ولا يتأتى حفظها إلا بذلك وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب الثاني حفظ غريب الكتاب والسنة من اللغة اشياء تدرس أصول الفقه الرابع الكلام في الجرح والتعديل وتبميز الصحيح من السقيم وقد دلت قواعد الشريعة على ان حفظ الشريعة فرض كفاية فيما زاد على المتعين ولا يتأتى ذلك إلا بما ذكرناه وللبدع المحرمة أمثلة منها مذاهب القدرية والجبرية والمرجئة والمجسمة والردعية هؤلاء البدع الواجبة وللبدع المندوبة أمثلة منها أحداث الربط والمدارس وكل احسان لم يعهد في العصر الأول ومنها التراويح والكلام في دقائق التصوف وفي الجدل ومنها جاع المحافل في الاستدلال على المسائل ان قصد بذلك وجه الله وللبدع المكروهة أمثلة كخرقة المساجد وتزويق المصاحف وللبدع

بالجزيئات أولا كالمجسمة والمجهرية على ارجاع ان لم نقل الأولى كالأجسام فبني قبول العمل بمعنى ابطاله وورده ان كانت البدعة مكفرة له وبمعنى في الثواب ان كانت لا تكفره مثل ما ورد أن الشخص اذا لبس ثوبا بدراهم منها درهم حرام وصلى فيه لم تقبل صلاته أي لم يشب عليها ومنى أطلق البدعة فالمراد المحرمة وان كانت في الأصل تطلق على المحرمة وغيرها

(قوله للبلى) بكسر الباء والقصر مصدر بلى (٢٠) معاني والقياس الفتح كفرح فرحا قال الشارح في الكسيري ويجوز فتح

الباء أى مع المد كفى المصباح
فيكون معانيا أيضا والمراد
به السقم أى لم يجعل له سلطانا
على القلب فلم يمنع من التعلق
بالله تعالى فيكون أطلق البدن
وأراد الخلق فيه والمراد بالبلى
المعاصي فان بلاها أشد من
الاسقام (قوله ابندر والاذان
الح) لان المؤذن أمين والامام
ضامن ومن المعلوم أن الامين كما
في الوديعه ليس كالضامن كفى
العارية (قوله مرسل) بفتح
السين وتكسر (قوله تحمل) أى
تسكف الحلم والعفو عن جهل
أى سفه عليك وهذا جواب
سؤال فان بعض الصحابة قال له وما
هى يا رسول الله أى وما يحصلها
(قوله من حرك) أى منعه حقل
أو حرك من الاحسان البلى
(قوله عند حسان الوجوه) لان
حسن الوجه يدل على الحياء
والجود غالب لا يرد من سأل أو
المراد وجوه الناس أى كبارهم
الصالحاء والمراد بحسن الوجه
بشاشته عند السؤال وبذل
المسؤول عند الوجدان وحسن
الاعتذار عند العدم والوعد
بالأطعام اذا وجد والمراد بالخير
هنا الحاجة الاخرية أو الدنيوية
كما يفسر رواية اطلبوا الخواص
(قوله أنه) بفتح الهمزة وسكون
الباء وكسر الدال فعل أمر ومن
اسباب المحبة افشاء السلام
وتشجيع الحنازة وعبادة المرضى
وتجودك (قوله أثبت) أى أدوم
(قوله الساعدي) عبد الرحمن
(قوله ابدأ) بالله أو بدونه وكذا
ما بعده كذا كره الزركشى وهذا

المباحة أمثلة منها المصاحفة عقب الصبح والعصر ومنها التوسيع في اللذيق من الماء كل
والمشرب والملابس والمسكن ولبس الطيابسة وتوسيع الاكام وقد يختلف في بعض ذلك
فيجعله بعض العلماء من البدع المذكورة ويجعله آخرون من السنن المدفوعة في عهد رسول
الله صلى الله عليه وسلم فبأبعده وذلك كاستعاذه في الصلاة والسملة (حتى) أى الى
أن (بدع) أى يترك (بدعته) والمراد البدعة المذمومة ونفى القبول قد يؤذن بانتفاء
الصفة كفى خبر لا تقبل صلاة أحدكم اذا أحدث حتى يتطهر وقد لا كما هنا (ه) وابن أبي عاصم
في السنة) والديلى (عن ابن عباس) قال الشيخ حديث حسن (أبى الله ان يجعل
للبلى) قال العلقمى يقال بلى الثوب بلى بلى بالكسر فان فتحته ممددة فالذى في الحديث
بكسر الباء والقصر قال في المصباح بلى الثوب يبلى من باب تعيب بلى بالكسر والقصر
وبلاء بالفتح والمدخلق فهو بال والمعنى امتنع الله تعالى أن يجعل اللذام والسقم (سلطانا)
سلطة وشدة ضئلك (على بدن عبده) أضافه اليه للتشريف (المؤمن) أى على الدوام
فلا ينافى وقوعه أحيانا لتطهيره وتخص ذنوبه وحمل المشغول بهذا الحديث على المؤمن الغير
الكامل الايمان فلا يعارضه حديث اذا أحب الله عبدا ابتلاه وحديث أشد الناس بلاء الانبياء
ثم الصالحون ثم الامم فالامم لان ذلك محمول على المؤمن الكامل الايمان لا يقال ما هنا
أيضا محمول على الكامل الايمان لاضافته اليه سبحانه تعالى لان من تكب المعاصي
قد يضاف اليه سبحانه وتعالى حتى لا يأس أحد من رحمته كفى الحديث اجتنبوا الكبائر فان
العبد لا يزال يتكبر حتى يقول الله تعالى اكتبوا عبدى هذا فى الجبارين (فرع أنس)
ابن مالك وهو حديث ضعيف (ابندر) بكسر الهمزة (الاذان) أى أمر صوا
الى فعله (ولا ابندر والامامة) لان المؤذن أمين والامام ضامن ومن ثم ذهب النووي
الى تفضيله عليها وانما يؤذن النبي صلى الله عليه وسلم لشغله بشأن الامة وهذا قال عمر
رضي الله تعالى عنه لولا الخلافه لاذنت لان المؤذن يحتاج لمراقبة الاوقات فلو اذن لقائه
الاشتغال بشأن الامة (ش عن يحيى بن أبي كثير مرسل) وله شواهد (ابتغوا)
بكسر الهمزة أى اطلبوا (الرفعة) الشرف وعلو المنزلة (عند الله) أى فى دار كرامته
قال له بعضهم وماهى قال (تحاتم) بضم اللام (عن جهل) أى سفه (عليك) بأن
تضبط نفسك عن هيجان الغضب عن سفه (وتعطى من حرك) منعك ما هو لك لان
مقام الاحسان الى المسمى به قابله لانه باحسان من كمال الايمان وذلك يؤدى الى الرفعة
فى الدارين قال العلقمى والمعنى اطلب الرفعة بأن تحلم عن جهل عليك بالعفو والصفح عنه
بر عدم المراجعة بما نال منك (عنه عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث ضعيف
(ابتغوا) أى اطلبوا (المير عند حسان الوجوه) لان حسن الوجه يدل على الحياء
والجود والمروة غالباً والمراد بحسن الوجه عند السؤال فأرشد صلى الله عليه وسلم الى أن
من هذه صفته تطلب منه الخواص لان ذلك قل أن يحظى (قط فى) كتاب (الافراد عن
أبي هريرة) قال الشيخ صحيح المتن حسن السنن (أبد) بفتح الهمزة وسكون الموحدة
وكسر الدال المهملة والأمر للارشاد (المودة لمن رادك) والود خاص الحب أى أظهر
الحبة لمن أخلص حبه لك قال العلقمى بأن يقول لمن تحب انى أحبك كما سأتى مصرحاً بذلك
وان أتبع القول بفعل هديه كان ذلك أبلغ فى الكمال (فانما) أى الحصلة أو الفعلة
هذه (أثبت) أى أدوم وأرضخ (الحرك) بن أبي أسامة (طب) كلاًهما (عن أبي
حند الساعدي) قال الشيخ حديث حسن (أبدأ) بكسر الهمزة بصيغة الامر

(بنفسك)

ان لم يصبر على الاضافة والاقدم غيره وكان من الاشارة

(قوله فصدق عليها) أطلق الصدقة على الأضرار والافتقار (قوله فان فضل) من باب نصر ونجى وفضل بضم فسيل شاذ (قوله)
فلدى قرابتك) ولابد كرامة المالك له من انسان أو جهة لا يلهى ان لم يفضل له شئ يسع منه جزء الخ (قوله فكذا الخ) كناية عن تكثير
الصدقة سواء كان من جهة أو جهتين (قوله حرام) بفتح الحاء والواو الزاى كذا (٢١) ضبطه ابن رسلان وضبطه الخ كالكرمانى

بكر الحاء وهو الظاهر (قوله
ابدؤ الخ) قاله جوابا لمن سأل في
السعي ابتداء بالصفة أو المروءة وفي
رواية ابدأ وفي أخرى نبدأ (قوله
أردوا بالظهور) أما الجهة فلا يسن
وفعه له صلى الله عليه وسلم لبيان
بحواز ناخير الجمعة عن أول وقتها
وغير الصلاة لا يطلب تأخيرها
كالأذان وإنما لم يطلب تأخير
الصبح الى زوال البرد فانه ورد
أيضا ان شدة البرد من فيج جهنم
لانه لو طلب فيه ذلك لادى الى
خروج وقته اذ البرد لا يروى في
وقته (قوله فيج) ويقال فوج أى
هيئتها ومن ابتداء أى نشأت
من فيج الخ أو تبعضية أى بعض
من فيجها وهو الأوجه (قوله
جهنم) من الجهامة يقال رجل
جهنم أى قبيح المنظر وسميت النار
بذلك لقبح منظرها (قوله ابن
مخرمة) الزهرى (قوله بالطعام)
شامل للماء على حد من لم يطعمه
أو يقال خاص بالطعوم ويقاس
به المشروب بدليل العلة وهى
تقتضى أيضا التباعد عن الحار
حتى في الوضوء والغسل وقال
الاطباء الغسل بالماء الحار يورث
الامرأض وقوله أبردوا أى أسروه
الى البرودة بحيث لا تحصل
مشقة فوضه في الفم وامسأكه
باليد وان لم توجد شدة البرودة
(قوله وعن أسماء) أخت سيدتنا
فاثشة رضى الله تعالى عنها ما

(بفسلك فصدق عليها) أى قدم نفسك بما تحتاج اليه من كسوة ونفقة على عادة مثلها
لأن الخصوص بالنعمه المسم عليه بها (فان فضل) بفتح الصاد (شئ) عن كفاية
نفسك (فلا هلك) أى فهو لزوجتك للزوم نفقة مالك وعدم سقوطها عن الرزق (فان
تفضل عن أهالك شئ فلدى قرابتك) قال المناوى ان جعل على التطوع شغل كل قريب
أو على الواجب اختص عن تجب نفقته منهم على اختلاف المذاهب (فان فضل عن ذى
قرابتك شئ فكذا وكذا) أى بين يديك عن عيالتك ومالك كناية عن تكثير الصدقة
وتوزيع جهاتها (ان عن جابر) بن عبد الله السلى ورواه عن مسلم أيضا (ابدأ عن
أحول) أى عمون يعنى من تزامن مؤثته من زوجة وقريب وذى روح ملكه فقد مهم على
غيرهم وجوبا (طب عن حكيم بن حزام) بكسر الحاء المهملة قال الشيخ حديث صحيح
(ابدؤا) أيها الأمة فى أعمالكم (عما) أى بالذى (بدأ الله به) فى القرآن فيجب
عليكم الابتداء فى السعي بالصفة أو اذ ان ورد عن سبب لكن العبرة بعموم اللفظ (قط)
من هذه طرق (عن جابر) بن عبد الله وصححه ابن حزم (أردوا بالظهور) أى
ادخلوها فى البرد بان تؤخر وهما عن أول وقتها الى أن يصير للحيطان ظل غشى فيه فاصد
المصلاة فى مسجد بعيد يتأذى بالحرق في طريقه والامر للندب (فان شدة الحر من فيج
جهنم) قال العلقمى بفتح القاء وسكون القية وجاءه مهمله أى سعة انتشارها وتنفسها
والجيلة تعاليل مشروعية التأخير وهل الحكمة فيه دفع المشقة لكونها تسلب الخشوع
أو كونها المظلة التى ينشر فيها العذاب الاظهر الاول (تمه) قال شيخنا قال أبو البقاء
يقال فوج وكلاهما قد ورد وهى من فاحت الريح نفوح ونفج وقال الطيبي من اما
ابتداء أى شدة الحر نشأت وحصلت من فيج جهنم أو تبعضية أى بعض منها وهو الأوجه
وكذا قوله الحى من فيج جهنم (خ) عن أبي سعيد (الحدري) (حم) عن صفوان بن
مخرمة (بفتح الميم وسكون الخاء المجهدة وفتح الراء الزهرى) (ان عن أبي موسى) (الاشعري)
(طب عن ابن موهوب) عبد الله (عبد عن جابر) بن عبد الله (ه) عن المغيرة بن
شعبة (بضم الميم وتكسر) (أردوا) بفتح الهمزة نداء أو إرشاد (بالطعام) بآؤه
للمعذبة أو زائدة أى تناولوه باردا (فان الحار) تعاليل مشروعية التأخير (لأركة
فيه) لاغناء ولا زيادة والمراد نفي الخير الالهى قال أنس أى لئن صلى الله عليه وسلم
بصفته تفور فرفع يده منها ثم ذكره (فرعن ابن عمر) بن الخطاب (ل) عن جابر بن
عبد الله (وعن أسماء) بنت أبي بكر (مسند) فى المسند (عن أبي يحيى طس عن
أبي هريرة حل عن أنس) بن مالك قال الشيخ حديث صحيح (الشرعوا بشرى) أى
أخبركم بما يشرىكم وأخبروا (من ورائكم) بما يشرىهم (أنه) أى بانه (من شهد أن)
مخضفة من الثقبلة أى أنه (لا اله) أى لاهم وصدق فى الوجود (الا لله) الواجب
الوجود (صادقا) نصب على الحال (جاء) بالشهادة أى خلاصا فى آياته بها بأن يصدق
قلبه لسانه (دخل الجنة) ان مات على ذلك ولو بعد دخوله للنار المراد قال ذلك مع محمد

وزوج الزبير بن العوام (قوله مسدد) فى المسند عن أنس بن مالك قال قال النبى صلى الله عليه وسلم بصفته تفور فرفع يده منها وقال
ان الله لم يطعمنا نارا (قوله من ورائكم) أى من سواكم فورا أى سوي و يصرح من ورائكم أى بشرى وأصحاب من غيركم
وسواكم فيكون صفة ولما قال ذلك لى الله عليه وسلم كان سيدنا عمر رضى الله تعالى عنه ليس حاضر أصمغ الشارة بذلك فجاءه
وفى الله عليه وسلم وقال اذا ابتكل الناس يارسول الله فسكنت على الله عليه وسلم ولم يحبه فعرف سببه فاعترف له بذلك وأبى

المواد البشارة بذلك على كل حال (قوله أبعده الناس من الله) أي من رجنه الخاصة والأفهوم مسلم من حوم (قوله القاص) أي الذي يأتي بالقصاص والوعظ أي من يعلم الناس العلم ولم يعمل به (قوله يخالف) أي يعدل إلى غير ما أمر الناس به بالبناء للفاعل ويصح بناءؤه للمفعول أي ما أمره الله تعالى به لكن الأول أنسب بقوله القاص (قوله أبغض الخلال) أي لا يرضاه أي لا يثيب عليه فالمكروه بوصف بالبغض وكذا المباح بهذا المعنى (٢٢) (قوله ثم كفر) خصه لشدة قبح حاله وإن كان جميع الكفار مبغضين لله تعالى

(قوله تمام) بالتشديد (قوله الادل) جوده ليدضم اللام عملا بقول الخلاصة

فعل انحوأجر وجرأ

أي التشديد المخصوصة وقوله الخصم أي الكثير المخصوصة فكونه يقع له المخصوصة تدارم يقتضى البغض (قوله أبغض العباد) جمع عابد أو العباد جمع عبد وهو الظاهر (قوله ثوباه) هم الأزار والرداء وخصهما ليكون ما عاده ليس السلف لكن المراد هنا جميع الشباب بدليل أن تكون ثوباه الخ فهو بيان لقوله من كان ثوباه ففعله من كان أي إنسان وقوله أن تكون أي كون ثوباه الخ (قوله ثياب) أي ثياب الأنبياء أي أو نحوهم من الأصفياء (قوله عمل الجبارين) أي في البطش بالخلق وعدم شكرهم الخالق وعدم الخلق بالرحمة (قوله أبغض الناس الخ) هو للتفريق والافعال الكافرا أبغض (قوله ملحد) أي ولو بشتم الخادم ذكره المحلى في سورة الحج (قوله الحرم) المسكى فهو خاص به ولذا قيل فيه السبئية تضاعف بعشرة وهذا الحديث موضوع وإن كان مشتقاً على فوائد عظيمة (قوله سنة) أي طريقة الجاهلية كنسوح النساء ومطالبة الأب بما على الابن أو الابن بما على

رسول الله (حم ط ب عن أبي موسى) الأشعري قال العلقمى يجانبه علامة الصحة (أبعده الناس من الله تعالى) أي من كرامته ورجته (يوم القيامة) حصه لأنه يوم كشف الحقائق (القاص) بالتشديد أي الذي يأتي بالقصاص أي يتبع ما حفظه منها شيئاً شيئاً (الذي يخالف إلى غير ما أمر به) بناءً أمر للفاعل أو للمفعول أي الذي يخالف ما أمره الله تعالى به أو ما أمر هو الناس به من البر والتقوى فيعدل عنه لغيره فيعطل ولا يتعظ ومن لا يفعل لحظه لا يفعل وعظه أي نفعاً تاماً فلا ينافي أن العالم غير العامل قد يتنفع بعلمه (فرعن أي هريرة) وهو حديث ضعيف (أبغض الخلال) أي الشيء الجائر للفعل والمراد غير الحرام فيشمل المكروه (إلى الله الطلاق) لأنه قطع للعصمة الناشئة عنها التماس الذي به تكثر هذه الأمة المحمدية (دله عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث صحيح (أبغض الخلق) أي الخلاق (إلى الله من) أي مكلف (آمن) أي صدق وأدعن وانقاد لأحكامه (ثم كفر) أي ارتد من بعد إيمانه (تمام) في فوائده (عن معاذ) بن جبل قال الشيخ حديث حسن (أبغض الرجال) وكذا الخنثى والنساء وخصهم لغلبة اللدديم (إلى الله تعالى) (الادل) بالتشديد أي التشديد المخصوصة بالباطل (الخصم) بفتح فكسر بوزن فرخ أي المولع بالخصوصة الماهر فيها الحريص عليها (ق ت ن عن عائشة) ورواه عنها أحمد (أبغض العباد) بالتخفيف جمع عبد ويجوز تشديده جمع عابد لكن الأقرب الأول لبعده عن التكلف (من كان ثوباه) تنبيه ثوب (خير من عمله) يعني من لباسه كلباس الأبرار وعمله كعمل الفجار كما قال (أن تكون ثوباه ثياب الأنبياء) أي مثل ثيابهم (وعمله عمل الجبارين) أي كعملهم جمع جبار وهو المتكبر العاتى (عق عن عائشة) قال الشيخ حديث ضعيف (أبغض الناس إلى الله) أي أبغض عصاة المؤمنين إليه إذا كفر أبغض منهم (ثلاثة) أحدهم (ملحد في الحرم) المسكى قال العلقمى قال في النهاية وأصل الملحد الميل والعدول عن الشيء وقال شيخنا الأجلاد الميل والعدول عن الحق والظلم والعدوان وقال في المصباح وألحد في الحرم بالالف استحل حرمة وانهكها قال المنارى بأن يفعل معصية فيه لهنك حرمة مع مخالفته لا مربية فهو عاص من وجهين (ومبتغى في الإسلام سنة الجاهلية) أي وطالب في مله بالإسلام أحياء ما ترأهل زمن الفترة قبل الإسلام بأن يكون له الحق عند شخص فيطلبه من غيره كوالده أو ولده أو قريبه (ومطلب) بضم الميم وشد الطاء قال العلقمى مقتول من الطلب والمسرود من يبالغ في الطلب قال الكرمانى المعنى المتكاف للطلب والمراد المترتب عليه المطلوب لا مجرد الطلب أو ذكر الطلب يلزم الزجر عن الفعل بطريق الأولى (دم امرئ) أي أراق دم إنسان (بغير حق) احترازاً عما يقع له ذلك بحق كطلب قصاص (ليهرق) بضم الهمزة وفتح الهاء ويجوز أسكانها أي بصب (دمه) يعني يزهق روحه بأي طريق كان وخص الصب لأنه

أب وأحدث الناس أشنع من ذلك الآن من وسق الشخص بما على أهل بلده (قوله ومطلب) أصله أغلب

مطلب أي طلب أو طلب (قوله امرئ) قال الشارح مثلك الميم كذا في خطه وفي الكبير مثلك الزاء وهو الصواب أي في حد ذاته من حيث اللغة أما في هذا الحديث فالراء مكسورة فقط (قوله ليهرق دمه) بفتح الهاء وسكونها وضم الباء من أهرق وخص الأهرق لأنه الطلب في القتل والافالمدار على أرواح ولو بحق ونحوه وقول الشارح والثلاثة أي وخص

الثلاثة لجمعهم الخ (قوله ابغوفى الضعفاء) الياء في ابغوفى مفعول به والضعفاء منصوب يتوزع الخافض أي في الضعفاء وصرح به في رواية الترمذي والمعنى اطلبوني في الضعفاء أي في الجالوس معهم ويصح أن يكون المعنى اطلبوني الى الضعفاء فالمطلوب على هذا الضعفاء أي أكرموا الضعفاء لاجلي شيخنا ج (قوله ابغوفى) بكسر الهمزة أي اطلبوني الى الضعفاء بأن تجالسوهم واطلبوا منهم الدماء وتحسنوا اليهم لاجلي فالمراد بطلبهم التقرب منهم والاحسان (٢٣) لهم والمراد بالضعفاء هنا الفقير الذي يستضعفه الناس لثأته حاله

فلا يكره اذا حضر ولا يسئل عنه اذا غاب فالعنى أنتم وان كنتم فرسانا متحصنين بالعدد والخيول لا بد لكم من التوسل بهم لاجل نصركم قال تعالى كم من فئة قليلة أبعثنا على طلب الضعفاء الخ وهذا المعنى لا يناسب هنا (قوله سلطانا) أي من له سلطنة واقدار على انفاذ ما يبلغه والامر في الحديث للوجوب لانه من الامر بالمعروف لكن محله ان أمن على نفسه وعرضه ومروءته والا فالاولى عدم السعي الا ان كانت نفسه مطهرة لا يتأثر بعدم قضاء الحاجة والا فقد يحصل له اثم أكثر من ثواب السعي بان يقتاب الامير أو يسبه ويسخط عليه لعدم قضاء حاجته (قوله أبي الدرداء) اسمه صومير والدرداء ولده (قوله ج) جمع أجهم أي بلا شرف وهي القطع المششرة التي تجعل طرف الجدار فان اتخذ الشرف مكروه لكونه من الزينة المهي عنها فاذا كانت أمام المصلي كانت التكره للالهاء أيضا وقولنا جمع أجهم عملا بقول الخلاصة

أغلب والثلاثة لجمعهم بين الذنب وما يزيد به فجاء من الاطاد وكونه في الحرم واحداث بدعة وكونها من أمر الجاهلية وقتل نفس بلا موجب (خ عن ابن عباس) ابغوفى قال العلقمي قال ابن رسلان همزة وصل مكسورة لانه فعل ثلاثي أي اطلبوني الى الضعفاء أي صاعليك المسلمين وهم من يستضعفهم الناس لثأته حالهم استعين بهم فاذا قلت ابغوفى بقطع الهمزة فعناه أعني على الطلب يقال أبعثك الشيء أي أعتل عليه اه قال شيخنا قال الزركشي والاول المراد بالحديث قلت والحاصل انه ان كان من الثلاثي والمراد منه الطلب فهمزته همزة وصل مكسورة وان كان من الرباعي والمراد منه طلب الالة فمهمزته همزة قطع مفتوحة (فاغترزقون وتنصرون) تعافون على عدوكم (ضعفائكم) أي يسلمهم أو بركة دعائهم (حم م ل حب عن أبي الدرداء) وهو حديث صحيح (أبلغوا) قال العلقمي قال في المصباح وأبلغه بالالف وبلفه باللام والتشديد أو صله أي أوصلوا (حاجة من لا يستطيع) أي لا يطيق (ابلاغ حاجته بنفسه الى) أو الى ذي سلطان (فن أبلغ سلطانا) أي انسا اذ اقوة واقدار على انفاذ ما يبلغه (حاجة من لا يستطيع ابلاغها) دينية أردنيوية (ثبت الله) تعالى (قدمه) أقرهما وقواهما (على الصراط) الجسر المضروب على من جهنم (يوم القيامة) لانه ليسر كرهه ما في ابلاغ حاجة هذا العاجز جوزي بمثلها جزاء وفاقا (طب) وكذا الشيخ (عن أبي الدرداء) واسمه صومير والدرداء ولده قال الشيخ حديث حسن (ابنوا المساجد) ندبوا موكدا (واتخذوها) أي اجعلوها (ج) يجيب مضمومة زهيم مشددة بلا شرف جمع أجهم شبه الشرف بالقرون فان اتخذ الشرف مكروه لكونه من الزينة المنهى عنها (عق ش حق عن أنس) بن مالك قال الشيخ حديث حسن (ابنوا مساجدكم جأوا ابنوا مدائنكم) بالهمزة تركه جمع مدينة وهي المصراع الجامع (مشرفة) بضم الميم وفتح الشين المججمة وشذراء والشرف بضم الشين وفتح الراء واحداث مشرفة التي طولت أبنيتها بالشرف لان الزينة انما تليق بالمدن دون المساجد التي هي بيوت الله تعالى (ش عن ابن عباس) قال الشيخ حديث حسن (ابنوا المساجد وأخرجوا القمامة) بالضم الكناس (منها فن بني لله بيانا) مكانا يصلي فيه (بني الله تعالى له بيانا الجنة) سعة كسعة المسجد عشر مرات فأكثر كما يفيد التذكير الدال على التعظيم والتكثير (واخراج القمامة منها هو والطور العين) أي نساء أهل الجنة البيض الواسعات العيون يعني لمن يكنسها وينظفها بكل مرة من كنسها وازوجة من حور الجنة فن أكثر كثره ومن قل قل له (طب والضياء) المقدمة (في) كتاب (الختارة عن أبي قريصة) بكسر القاف خيرة الحكاني قال الشيخ حديث صحيح (ابن) بفتح الهمزة وكسر الموحدة فعل أمر أي افضل (القدح) أي الالة الذي يشرب منه (عن فيك) عند النفس ثلاثا يسقط فيه شيء من الريق وهو من اللبن أي

(قوله فن بني لله بيانا الخ) هذا الفضل لا يحصل الا بالبناء فلو جعل مسجدا بنوا بطراب ونحوه لم يحصل له هذا الفضل (قوله واخراج القمامة منها هو والطور العين) جمع حورا وهي البيضاء من نساء الجنة والعين جمع هينا وهي الواسعة العين أي يعطى بكل كنسة لاقدمات حورا أي كنسة الأجرة ومع قصد الامتثال والذي بالاجرة يحصل له ثواب غير هذا (قوله ابن القدح) أي أبعده عند النفس فانه أفضظ لحرمه الشخص اذ لو تنفس فيه كان مثل شرب البعير فسقط حرمة وشرب الماء فاذا شرب وتنفس وحصل له العري أول مرة لم يعد ثانيا والثالثان التثنية ليس مطلوب في الشرب بل المطلوب أن ينزكو نفسه تشبيهه كالاكل انتهى

(قوله ابن آدم) الهمزة للشدة
ويحتمل أنها همزة الوصل وياه
النداء محذوفة وهذا الحديث
ضعيف كذا اقتصر عليه
العزري وفي شرح المناوي أنه
كاذب يعده موضوع (قوله
ما يطغى) أي يحمى على
مجاورة الحد (قوله لا يقلل) بينه
وبين كثير جناس الطباق (قوله
إذا أصبحت) أشار إلى نحوه
(قوله في جسده) أي بدنك
وجسدك وقيل الجسد خاص
بالإنسان ويقال للعمارمة لا جسم
لا جسد (قوله قوت يومك) خصه
لأن الليل لا يأكل فيه غالباً وهو
تابع للنهار (قوله اعفاء) بالمدة
كسواء قاموس أي الهلاك
واندراس الأثر اه والمراد عدم
احتياجه البهاقي فند (قوله ابن
أخت القوم منهم) للرد على
الجاهلية الذين ينفون قرابة
الاناث فهو منهم رلة حتى في الرحم
(قوله أول شارب) أي ينبغي لأهل
مكة إذ قدم عليهم ابن السيل أن
يقدموه في الشرب من زمزم
وليس يقبلون بل ينبغي تقديمه
في الشرب ولو من غير زمزم لمشقة
بالسفر وفي التظليل أيضاً أي
إذا مر على أناس تحت شجرة
ينبغي لهم أن يقدموه في التظليل
(قوله كهول) الأحسن أن المراد
بالكهول الشجعان الكبرياء لا
حقيقته باعتبار وقت الموت كما
قال الشارح لأن ذلك أبلغ في
المدح

البعد (ثم تنفس) فانه أهد من تقذر الماء وأثره عن القذارة (صموه في فوائده)
الحديث زاد في الكبير (هب) كلاًهما (عن أبي سعيد) الخدرى قال العلقمى بجانبه
علامة الحسن (ابن آدم) الهمزة للنداء (أطع ربك) ما لك أن (تسمى) أي إذا أطلعته
تستحق أن تسمى بين الملأ (عاقلاً ولا تبصه فتبصى جاهلاً) لأن ارتكاب المعاصي مما يدعو
إليه السفه والجهل مما لا تدعو إليه الحكمة والعقل فعلمة العقل الكف عما يستخط
الله تعالى ولزوم ما خلق لأجله من أعبادة والعقل من عقل عن الله تعالى ما أمر به ونهاه
فعمل على ذلك قال العلقمى أحسن ما قبل في حد العقل أغريزه بغيرها بين الحسن والقبح
أو غريزه بغيرها العلم بالضروريات عند سلامة الآلات وقيل صدقه بغيرها بين الحسن
والقبح وقيل العقل هو التمييز الذي يميز به الإنسان من سائر الحيوانات ومجمله القلب وقيل
الرأس (حل عن أبي هريرة وأبي سعيد) الخدرى وهو حديث ضعيف (ابن آدم) بفتح
الهمزة في المواضع الثلاثة (عندك ما يكفيك) أي ما يستد حاجتك على وجه الكفاف
(وانت تطلب) أي والحال أن تحاول أخذ (ما يطغى) أي يحمى على الظلم ومجاورة
الحدود الشرعية والحدود الشرعية (ابن آدم لا يقلل) من الرزق (تقير) أي
ترضى والقناعة الرضا عما قسم (ولان كثير تشيع) بل لا تزال شرهاته (ابن آدم
إذا أصبحت) أي دخلت في الصباح (معافى) أي سالماً من الأسقام والآلام قال
في المصباح عافاه الله تعالى أي محامنه الأسقام والذنوب (في جسده) أي بدنك (أما)
بالمدة (في سر) يكسر فسكون نفسك أو بفتح فسكون أي مسلكك وطريقك بفتح
مبتلك (عندك قوت يومك فعلى الدنيا عفاء) الهلاك والدروس وذهب الأثر وذا من
جوامع الكلام البديعة والمواظ السنية البليغة (عدهب) قال العلقمى زاد في الكبير
حل والخطيب وابن عساكر وابن النجار (عن عمرو الخطاطب) ابن أخت المقوم منهم
يقطع همزة أخت قال العلقمى قال النووي استدلل به من يورث ذوى الأرحام وأجاب
الجمهور بأنه ليس في هذا اللفظ ما يقتضى تورثه وإنما معناه أن بينه وبينه نهاراً بطاوة قرابة
ولم يقتض للارث وسياق الحديث يقتضى أن المراد أنه كالواحد منهم في إفتاءهم وشرعهم ونحو
ذلك كالتصرة والمودة والمشورة (حمق من عن أنس) بن مالك (وعن أبي موسى)
الاشعري (طب عن جبر) بالصغير (ابن مطعم) بصيغة اسم الفاعل (وعن ابن
عباس وعن أبي مالك الاشعري) ابن السيل (أي المسافر والسيل الطريق
معنى به لزومه له (أول شارب) يعنى (من زمزم) أي هو مقدم على المقبر في شربه
منه العجزة وضعفه واحتياجه إلى إرادته مشقة السفر (طص) عن أبي هريرة قال
الشيخ حديث حسن (أبو بكر) الصديق رضى الله تعالى عنه هو اسمه عبد الله
أوغنيق (وعمر) بن الخطاب (سيد كهول أهل الجنة) أي الكهول عند الموت
أذ ليس في الجنة كهول فاعتبروا كافوا علمه عند فراق الدنيا كقوله تعالى وآتوا البنات
أموالهن (فائدة) قال الخطيب الشربى الناس صغار وأطفال وصبيان وذرازي إلى
البلوغ وشباب وفتيان إلى الثلاثين وكهول إلى الأربعين وبعد هذا الرجل شيخ والمرأة شخة
واستنبط بعضهم ذلك من الكتاب العزيز قال تعالى وآتوا الحكم صياتاً وأوصافاً يذكركم
وبكامل الناس في الهدى كهولاً إن له بأشجاء كبيراً والهم أقصى الكبير يقال لمن جاوز السبعين
(من الأولين والآخرين) أي الناس أجمعين (الأنبياء والمرسلين) زاد في رواية
يا علي لا تخبرهم أي قبيلى إن يكون أخبارى أعظم لغير ورهما (حم ت ه) كاهم (عن

(قوله بمنزلة السمع الخ) أى أنتفع بهما كنعنى بالسمع الخ أو أحدهما كما أحب (٢٥) سمى الخ ولا يقال انه صلى الله عليه وسلم ينتفع

جميع الناس به ولا ينبغي ان يقال
ينتفع هو بالناس لانا نقول هذا
قاله صلى الله عليه وسلم بيانا
لفضلهم ولم ينقله الامم حتى
يعترض بذلك (قوله المطلب) بصيغة
الفاعل عزرى وقوله أبو بكر
كان اسمه عبيد الكعبة فسماه
صلى الله عليه وسلم عبد الله وهو له
حصة وكذا الابو به وولده وولد
ولده حصة ولم يجتمع هذا لادر من
العبادة وروى مائة واثنين
وأربعين حديثا له في الصحيحين
ثمانية عشر انفرد البخارى بأحد
عشر ومسلم بواحد (قوله الا أن
يكون) أى وجدنى فهى تامة
(قوله غير خوخة) بالنصب صفة
لكل وفيه اشارة الى أن أبا بكر
يكون خليفة بعده صلى الله عليه
وسلم فيحتاج للمسجد (قوله أبو
بكر فى الجنة الخ) لم يجتمع من
المبشرين بالجنة فى عبارة الا
العشرة المذكورين فلا ينافى أنه
بشر غيرهم كالحسنين وأمه
وحدثهم ما خدجه رضى الله تعالى
عنهم ومعنى البشارة بذلك عدم
دخولهم النار فلا ينافى انه يمكن
لهم حصول مشقة الحساب
والموقف فلذا كانوا على شدة
خوف على انه يمكن ان خوفهم
لظنهم ان هذه البشارة معلقة
على وجود أمر منهم ولم يوجد وانما
ذكر لفظ فى الجنة بعد كل مع انه
يكفى ذكرها أخرا فيقول أبو بكر
وعمر الخ فى الجنة لان المقام
مقام اطناب لانه للرد على الزاعمين
أن بعضهم من أهل النار

على أمير المؤمنين (ع) عن أبي جعفر (ع) بتقديم الجسيم (ع والضياء) المقدسى
(ق) كتاب (المختارة) كلاهما (عن أنس) بن مالك (طس عن جابر) بن عبد
الله (وعن أبي سعيد الخدرى) قال العلقمى بجانبه علامة الصحة (أبو بكر)
الصادق (وعمر) الفاروق (منى بمنزلة السمع والبصر من الرأس) قال العلقمى قال
شجنا قال الليثاوى أى هما فى المسابن بمنزلة السمع والبصر فى الاعضاء أو منزلة ما فى الدين
منزلة السمع والبصر فى الجسد أو هما منى فى العزة كالسمع والبصر قلت وهذا الاحتمال
الثالث هو المناسب للحديث ويحتمل انه صلى الله عليه وسلم سماهما بذلك اشدة حرصهما
على استماع الحق واتباعه وهما لكهما على النظر فى الآيات المبينة فى النفس والآفاق
والتأمل فيها والاعتبار بها (ع عن المطلب بن عبد الله بن حنطب عن أبيه) عبد الله
(عن جده) حنطب المخزومى (قال) أبو عمر (بن عبد البر) وماله غيره حل عن ابن
عباس خط عن جابر (بن عبد الله) قال العلقمى بجانبه علامة الحسن (أبو بكر خير
الناس) وفى روايه خير أهل الارض (الا ان يكون نبى) قال العلقمى نبى مرفوع
يجعل كان تامة والتقدير الا أن يوجد نبى فلا يكون خير الناس اه يعنى هو أفضل الناس
الا الانبياء (طاب ده عن سلمه) بن عمرو (بن الاكوع) ويقال ابن وهب بن
الاكوع الاسلمى وهو حديث ضعيف (أبو بكر صاحب ومؤتى فى الغار) أى الكهف
الذى يجبل نور الذى أوبأ اليه فخرجهما هاجرين (سدوا كل خوخة) أى باب
صغير (فى المسجد) النبوى صيانته عن التطرق (الاخوخة أبى بكر) استثنائها
تكريرا لظاهر الفضله وفيه ايماء بانه خليفة بعده (عم عن ابن عباس) قال الشيخ
حديث صحيح (أبو بكر منى وأنا منه) أى هو متصل بى وأنا متصل به فهو كبعضى
فى المحبة والشفقة والطريقة (وأبو بكر أخى فى الدنيا والاخرة) أفاده ان ما تقدم
لا يختص بالدنيا (فرعن عائشة) وهو حديث ضعيف (أبو بكر) الصديق
(فى الجنة وعمر) الفاروق (فى الجنة وعثمان) بن عفان (فى الجنة وعلى) بن
أبي طالب (فى الجنة وطه) بن عبيد الله (فى الجنة) قتل يوم الجبل (والزبير) بن
العوام حوارى المصطفى وابن عمته (فى الجنة) قتل يوم الجبل (وعبد الرحمن بن عوف فى
الجنة وسعد بن أبى وقاص فى الجنة وسعيد بن زيد) العدوى (فى الجنة وأبو عبيدة)
عاصم (بن الجراح فى الجنة) وتبشير العشرة لا ينافى محبى تبشير غيرهم أيضا فى أخبار لان
العدد لا ينفى الزائد (حم والضياء) المقدسى (عن سعد بن زيد عن عبد الرحمن بن
عوف) الزهرى قال الشيخ حديث صحيح (أوسفيان) واسمه المغيرة (بن الحرث)
ابن عم النبي صلى الله عليه وسلم وأخوه من الرضاعة (سيد قتيان) بكسر الفاء أى شباب
(أهل الجنة) الاضياء الكرماء الاما خرج بدليل آخر كالحسنين وفى روايه أوسفيان
ابن الحرث خير أهل (ابن سعد) فى طبقاته (ل عن عروة) بن الزبير (مرسلا) قال
الشيخ حديث صحيح (أنا كم) أمها العجب (أهل اليمن) قال العلقمى أى بعض أهل
اليمن وهم وفد جد برقاوا أنبأناك لتشفقة فى الدين قيل قال ذلك وهم يتبول (هم أضعف
قلوبا) أى أعطفها وأشفقها (وأرق أقدرة) أى ألينها وأسرعها قبولاً للحق فانهم أجابوا
الى الاسلام بغير محاربة والقواد وسط القلب وصفهم بوصف من اشارة الى ان بناء الايمان

(ع عن عزرى اول)

ووقاص بالتشديد (قوله سيد قتيان أهل الجنة) أى الاضياء الكرماء الاما خرج لدليل كالحسنين
(قوله أهل اليمن) أى الموجود منهم حينئذ لا كل أهل اليمن فى كل زمان انتهى علقمى

(قوله الفقه) أي الفهم في الدين فهو علم الشرع والحكمة كل علم نافع فهو عطف عام وقدر شيخنا ان الفقه ادراك الشيء وان لم يوافق الواقع والحكمة ادراك الشيء من العلم على ماهو في الواقع (قوله بالحج الخ) الامانع من تجسيم كل بصورة جسمانية (قوله أناني جبريل الخ) جملة الاحاديث التي فيها لفظ أناني جبريل أربعة عشر وهي من النسخ الصحاح من المتن ووقع في شرح المناوي الصغير والعزري عدم الترتيب فيها لكن الترتيب فيها هو ما في النسخ الصحاح من المتن وشرح عليه المناوي في كبيره وقوله بالحج بالقصر وهي أنواع منها الرابع والثالث والغيب وغير ذلك (قوله بالمدينة) أي لان الحج أخف من الطاعون أي أمسكها بالمدينة ابتداء ثم لما أكثر المسلمون بالمدينة توجه الى الله وسأله أن ينقلها أي سلطانها الى الحقة وبقي بعضها بالمدينة وفيه أنهم بمقات الحج ففصر الحاج وأجيب بأنما جئنا كانت مسكنا لله وداو عالم يجعل لهم الطاعون الذي هو أشد لان الشام كانت حينئذ مسكن الجبابرة من قوم فرعون ألا ترى أنها محل خصب ورفاهية فربما يحصل لهم بطر والوباء غير الطاعون لانه مرض مخصوص تارة يعم وتارة يخص مثال ذلك ان (٢٦) تحصل الحج مثلا بالناس فيموتون كثيرا وتارة يخص الصبيان فيموتون كثيرا فهذا هو الوباء والمراد بالامة

هنا وما بعده أمة الاجابة (قوله ورجس) كذا في رواية بالسين في آخره وفي رواية أخرى ورجز بالزاي المجبة في آخره فهما روايتان وان اقصر العزري على الزاي (قوله انه من مات) قال الشارح شرفي بأن قال لي انه الخ وهذا يقتضي كسر ان ولم يتعرض لذلك شراح مسلم حرر الرواية شيخنا عجمي لكن في نسخة من البخاري معتمدة صحيحة مضبوطة بفتح الهمزة ولذا قدر العزري حرف الجر حيث قال شرفي انه أي بأنه أي الشأن وقضيته فتح الهمزة (قوله لا يشرك بالله الخ) اغاخص الاشراك لانه الموجود اذ ذاك والا فالمراد من مات غير كاف فاما أن يدخل تحت ساحة الرضا وهو عاص فيدخل الجنة من غير عذاب واما أن

على الشفقة والرأفة على الخلق قال العلقمي والمراد الموجودون منهم حينئذ لا كل أهل اليمن في كل زمان (الفقه) أي الفهم في الدين (يمان) أي عني فالالف عوض عن ياء النسبة (والحكمة) قال البيضاوي تحقيق العلم واتقان العمل وقال الجلال السيوطي العلم النافع المؤدي الى العمل (يمانية) بخفيف الياء وتشدد الالف عوض عن ياء النسبة (فت عن أبي هريرة) قال المناوي مرفوعا وقال الشيخ موقوف (أناني جبريل بالحج) وهي حرارة بين الجلد واللعن (والطاعون) بثة مع لهب واسوداد من أثر دخان الجن (فامسكت) حبست (الحج بالمدينة) النبوية لكونها لا تقتل غالبا (وأرسلت الطاعون الى الشام) بالهمز ويسهل كافي الرأس لكونه يقتل غالبا (فالطاعون شهادة لأمي) أي أمة الاجابة (ورجحة لهم ورجز) بالزاي أي عذاب (على الكافرين) اختار الحج أولا على الطاعون وأقرها بالمدينة ثم دعا الله فنقلها الى الحقة وبقيت منها بقاياها (حم وان سعد) في طبقاته (عن أبي عبيد) بمهملتين كعظيم قال الشيخ حديث صحيح (أناني جبريل فقال لي) بشر أمك (أمة الاجابة) انه أي بأنه أي الشأن (من مات) حال كونه (لا يشرك بالله شيئا) المراد مصداق بكل ما جاء به الشارع (دخل الجنة) أي عاقبته دخولها وان دخل النار والبشارة لغة اسم خبر يغير بشرة الوجه مطلقا سارا أو محزنا لكن غلب استعماله في الاول وصار اللفظ سقيمة له بحكم العرف حتى لا يفهم منه غيره واعتبر فيه الصدق والمعنى العرفي للبشارة الذي ليس عند الخبر علمه (قلت يا جبريل وان سرق وان زنى قال نعم) أي يدخلها وان فعل ذلك مرارا (قلت وان سرق وان زنى قال نعم قلت وان سرق وان زنى قال نعم) كررا للاستفهام ثلاثة للاستبaths أو استعظاما للشأن الدخول مع ملازمة ذلك أو تحكما ثم أكد بقوله (وان شرب الخمر) واقتصر من الذكائر على السرقة والزنا لان الحق امان الله أو العبد فأشار بالزنا الاول وبالسرقة

بعذب ثم يدخل الجنة وهذه الأدلة فاصحة تظهر المبتدعين القائلين بخلود أهل المعاصي في النار (قوله قلت يا جبريل الشاني الخ) وانما قال ذلك لانه قد جاء عن الله تعالى ان أهل المعاصي يدخلون النار وخص السرقة من سائر حقوق الاذميين لانها أكثر وقوعا وأهل الله المقربون محفوظون من حقوق الاذميين دون حقوق الله تعالى ولذا سئل الجنيدي هل زنى العارف فسكت ثم قال ان وقع ذلك كان قدرا لله مقدورا ثم سئل ثانيا وهل يسرق فقال لا وبعضهم لا يقع منه معصية أصلا ومن وقع منه ذلك لا يذهب لانهم أحباب الله فيستوبون حالا وخص جبريل الخمر لانها سبب في زوال العقل المؤدي الى المعاصي وقيل ورد أنه صلى الله عليه وسلم توجه مع أبي ذر فوصل أحدا فقال صلى الله عليه وسلم لا يذري يسرق في أن يكون عندي مثل أحد ذهبا فابقبه بل الذي يسرق في أن لا يبقية ثلاثة أيام فهذا بحث على الذكرم ومواساة الفقراء ثم قال له أمكث ولا تفارق مكانك حتى آتيت فلما ذهب صلى الله عليه وسلم مع أبو ذر صونا فظن انه أحد يتعرض له صلى الله عليه وسلم فأراد أن يذهب ليقبفه بنفسه فذكر قوله ولا تفارق مكانك فوقف الى ان جاءه فأخبره بالحال فقال له صلى الله عليه وسلم معك قال نعم قال انه جبريل قال لي بشر أمك الخ

(قوله في ثلاث) أي ليال يدلل يقين ويؤخذ من الحديث يذب التاريخ لمناقضه من القرواؤد واختلافوا في تاريخ زمنه صلى الله عليه وسلم فبعضهم قال يؤرخ من زمن ولادته صلى الله عليه وسلم وبعضهم قال من زمن وفاته وبعضهم من زمن نبوته وبعضهم من زمن هجرته فلهذا ما أقضاه رأي سيدنا عمر رضي الله تعالى عنه من زمن الهجرة وفي الحديث استعمال الفصح في التاريخ وهو أنه ما دام في النصف الأول يؤرخ بما مضى فيقال من ثلاث أو أربع أو عشرة أو خمسة عشر مضى من كذا والبدل داخل النصف الثاني يؤرخ بما بقى فيقال من أربع عشرة بقين مثلاً وان التلويح (٢٧) بالليالي بالأيام لأن المراد بالسنين القمرية

والقمر في الليل لافي الأيام (قوله دخلت العمرة في الحج) أي في القران أي أعمالها أو زمنها في زمنه بمعنى أنه يجوز فعلها في وقته وأشهره فيكون رد المأعليه أهل الجاهلية من أن فعل العمرة في أشهر الحج من أكبر الفجود (قوله إلى يوم) أي أول يوم القيامة فأوله من الدنيا وآخره من الآخرة (قوله فقال يا محمد) إنما ناداه باسمه مع أن سيدنا جبريل كالخادم له صلى الله عليه وسلم وشأن الخادم ومن مثله أن ينادى السيد بلفظ السيادة فيقول يا سيدنا أو يا رسول الله لأن الأمر للتهديد والتعظيم والمراد منه أمته لأن أفعاله دائره بين الواجب والمندوب (قوله فأنك ميت) أي ومن كان مقطوعاً بموته ينبغي أن لا يفعل إلا ما يسره بعد الموت (قوله مفارقة) ومن كان كذلك ينبغي أن لا يكون حبه الأعلى وجه يقربه من الله تعالى (قوله ما شئت) من خير أو شر ومن علم أنه مجزى به (قوله فأنك مجزى به) بفتح الميم وكسر الزاي أو بضمها وفتح الزاي (واعلم أن شرف المؤمن قيامه بالليل) أي توجده فيه (وعمره) أي قوته وعلته على غيره (استغناؤه عن الناس) أي عما في أيديهم (الشيراوي في) كتاب (اللقاب) والكنى (ك) (ب) (ك) (هـ) (عن سهل بن سعد) الساعدي (هـ) (عن جابر) بن عبد الله (حل عن علي) أمير المؤمنين قال الشيخ حديث حسن (أناني آت) أي ملك وفيه اشعار بأنه غير جبريل (من عند ربي) أي برسالة بأمره (بخبري بين أن يدخل) بضم أوله أي الله (نصف أمي) أمة الأجابه (الجنة) وبين الشفاعه (فيهم) فاخترت الشفاعه (لعمومها أهدى) من مات مؤمناً ولو بعد دخول النار كما يفيد قوله (وهي) كأنه أود صلة (من ملأ) من هذه الأمة ولو مع اصراره على كل كبيرة لكنه (لا يشرك بالله شيئاً) أي ويشهد أني رسول الله (حم عن أبي موسى) الأشعري (ت) (حب عن عوف بن مالك الأشجعي) وهو حديث حسن (أناني آت من عند ربي عز وجل فقال من صلى عليك من أمتك صلاة) قال المناوي أي طلب لك من الله دوام التبرير ومنه بدلتها بغيره فلهذا كان لفظ كان لا يظن الوارد أفضل وأفضل الوارد المذكور بعد التشهد (كتب الله) قدر أو أوجب (لهما) عشر حسنات (أي ثواباً مضاعفاً إلى سبع مائة ضعف إلى أضعاف كثيرة لأن الصلاة ليست حسنة واحدة بل حسنات متعددة (ومحاً) أي أزال (عنه عشر سيئات) ورفع له عشر درجات (ورد عليه مثلها) أي يقول عليك صلاتي على وفق القاعدة أن الجزاء من جنس العمل (قوله) قال العاصمي قال شيخنا قال ابن عبد البر لا يجوز لأحد إذا ذكر النبي صلى الله عليه وسلم أن يقول رجه الله لأنه قال من صلى على ولم يقبل من رجه على ولا من دعا لي وإن كان معنى الصلاة لرجة ولكنه خص هذا اللفظ بغيره فلا يدل عنه إلى غيره

للثاني (حم ت ن حب عن أبي ذر) العفاري (أناني جبريل في ثلاث) أي في أول ثلاث ليال (بقين من ذي القعدة) بفتح القاف وتكسر (فقال) أي (دخلت العمرة) أي أعمالها (في) أعمال (الحج) لمن قرن فيكفيه أعمال الحج عنهما أو دخلت في وقته وأشهره بمعنى أنه يجوز فعلها في أشهرها أو معناه سقوط وجوب العمرة بوجوب الحج (إلى يوم القيامة) فليس الحكم خاصاً بهذا العام (طب عن ابن عباس قلت هذا) أي قوله في ثلاث الحج (أصل) يستدل به (في) مشروعية (التاريخ) وهو تعريف الوقت يعني هو من جملة أصوله لأنه منفرد بالاصالة وهو حديث حسن (أناني جبريل فقال يا محمد عش ما شئت) من العمر (فأنك ميت) بالتشديد والتخفيف (وأجب من شئت فأنك مفارقة) بموت أو غيره (وأعمل ما شئت) من خير أو شر (فأنك مجزى به) بفتح الميم وكسر الزاي أو بضمها وفتح الزاي (واعلم أن شرف المؤمن قيامه بالليل) أي توجده فيه (وعمره) أي قوته وعلته على غيره (استغناؤه عن الناس) أي عما في أيديهم (الشيراوي في) كتاب (اللقاب) والكنى (ك) (ب) (ك) (هـ) (عن سهل بن سعد) الساعدي (هـ) (عن جابر) بن عبد الله (حل عن علي) أمير المؤمنين قال الشيخ حديث حسن (أناني آت) أي ملك وفيه اشعار بأنه غير جبريل (من عند ربي) أي برسالة بأمره (بخبري بين أن يدخل) بضم أوله أي الله (نصف أمي) أمة الأجابه (الجنة) وبين الشفاعه (فيهم) فاخترت الشفاعه (لعمومها أهدى) من مات مؤمناً ولو بعد دخول النار كما يفيد قوله (وهي) كأنه أود صلة (من ملأ) من هذه الأمة ولو مع اصراره على كل كبيرة لكنه (لا يشرك بالله شيئاً) أي ويشهد أني رسول الله (حم عن أبي موسى) الأشعري (ت) (حب عن عوف بن مالك الأشجعي) وهو حديث حسن (أناني آت من عند ربي عز وجل فقال من صلى عليك من أمتك صلاة) قال المناوي أي طلب لك من الله دوام التبرير ومنه بدلتها بغيره فلهذا كان لفظ كان لا يظن الوارد أفضل وأفضل الوارد المذكور بعد التشهد (كتب الله) قدر أو أوجب (لهما) عشر حسنات (أي ثواباً مضاعفاً إلى سبع مائة ضعف إلى أضعاف كثيرة لأن الصلاة ليست حسنة واحدة بل حسنات متعددة (ومحاً) أي أزال (عنه عشر سيئات) ورفع له عشر درجات (ورد عليه مثلها) أي يقول عليك صلاتي على وفق القاعدة أن الجزاء من جنس العمل (قوله) قال العاصمي قال شيخنا قال ابن عبد البر لا يجوز لأحد إذا ذكر النبي صلى الله عليه وسلم أن يقول رجه الله لأنه قال من صلى على ولم يقبل من رجه على ولا من دعا لي وإن كان معنى الصلاة لرجة ولكنه خص هذا اللفظ بغيره فلا يدل عنه إلى غيره

ويحتدل أنه جبريل ويحتمل أنه معني أنني في قلبه صلى الله عليه وسلم (قوله أن يدخل نصف أمي الجنة) أي من غير سبق عذاب (قوله فاخترت الشفاعه) أي لا متى أي أمة الأجابه (قوله لا يشرك بالله شيئاً) أي ويشهد أني رسول الله ولم يذكره لأن عدم الشرك بالله تعالى لا يعتبر إلا مع شهادة الرسالة (قوله ومحاً) أي أزال (قوله رفع) البناء للفاعول (قوله ورد عليه مثلها) على وفق القاعدة أن الجزاء من جنس العمل فصلاة الله على النبي جزاء لصلاته هو عليه كذا في الشرح للصغير وعبارته في الشرح الوسط فصلاة الله على المصلي عليه جزاء له وهي المصواب

(قوله أنا في ملك الخ) القصد من هذا الحديث (٣٨) الاعلام بعظم شح الملائكة فقد ورد أن ملائكة ثلاث الكون وآخر علا

ثلاثة وآخر علا الكون كله لا يقال كيف يكون الاول والثاني مع وجود الثالث لان الملائكة أودار لا تتراحم (قوله ثم رفع رجله) ليظهر عظم شجوه وأشار بذكر رجل الى أنه تصور بصورة رجل (قوله كن عجاجة) أي رافعا صوتك بالتلبية نجاها أي ناعرا لابل الهدى أو النسل ويحتمل أن المعنى كن آتيا بجميع أعمال الحج واقصر على الطرف الاول أعني التلبية والآخر أعني النحر والمراد الجميع (قوله عن ابن عمر) كذا نسخ المتن ووقع في نسخة الشارح عن عمر (قوله ان أمر أصحابي الخ) هذا عام بخلاف كن عجاجة الخ فان الخطاب له صلى الله عليه وسلم (قوله ومن معي) نسخة أو من معي فاللشك من الراوي (قوله أن يرفعوا أصواتهم) أي قاموا الصلابة بخفض الصوت عنده صلى الله عليه وسلم محله في غير التلبية من شعار الحج خصه مع انهم من شعار العمرة أيضا لان الوقت اذ ذاك كان في حجة الوداع (قوله ان ربي) أي المربي لي والمربي لك (قوله الله أعلم) أشار الى أنه ينبغي أن يقول الشخص ذلك وان كان عالما بالجواب من باب الادب (قوله الاذ كرت معي) أي غالبوا ولا فقد يذكر دونه أو المراد في حجة الاسلام أي لا يصح الاسلام بذكر كرى الا ان ذكر كرت معي (قوله جبريل) ويقال له طائوس الملائكة وهو أفضلهم على

ويؤيده قوله تعالى لا تجعلوا دعاء الرسول بينكم كدعاء بعضكم بعضا اه وقال أبو القاسم شارح الارشاد الانصاري يجوز ذلك مضافا للصلاة ولا يجوز مفردا وفي الذخيرة من كتب الحنفية عن محمد بن بكره ذلك لاجل ما نهى عن ذلك لان الرحمة غالبها اغما تكون بفعل ما يلام عليه اه وقول الاعرابي وحديثه في الصحيحين اللهم ارحمني ومحمدا فقد يجاب عنه بأن الدعاء فيه على سبيل التبعية لما قبلها وقوله في حديث أبي دارود كان يقول بين السجدين اللهم اغفر لي وارحمني الخ قال شيخنا قات لا يرد هذا على ابن عبد البر حيث منع الدعاء له صلى الله عليه وسلم بالمغفرة والرحمة فان هذا الحديث سبق للتشريع وتعليم الامم كيف يقولون في هذا المحل من الصلاة مع ما فيه من تواضعه صلى الله عليه وسلم لربه وأما نحن فلا ندعوه الا بالفظ الصلاة التي أمرنا أن ندعوه بها من التظيم والتفخيم والتجليل اللاتق غنصه الشريف وقد وافق ابن عبد البر على المنع أبو بكر بن العربي ومن أصحابنا الصبداني ونقله الرافعي في الشرح وأقره والنووي في الاذكار (حم عن أبي طه) زيد بن سهل الانصاري واسناده حسن (أتاني في رسالة) أي بشئ مرسل به (من الله عز وجل) ثم رفع رجله فوضعها فوق السماء الدنيا (والأخرى) ناسية (في الارض لم يرفعها) تأكيد لما قبله والقصد من الاعلام بعظم شح الملائكة (طس عن أبي هريرة) وهو حديث حسن (أتاني جبريل فقال يا محمد كن عجاجة) بالتشديد أي رافعا صوتك (نجاها) أي سيال الماء الهدى بأن تحررها (حم والضياء) المقدسي (عن السائب بن خلاد) قال الشيخ حديث صحيح (أتاني جبريل فقال يا محمد) صرح باسمه هنا وفيما قبل تلذذا بذكره (كن عجاجة بالتلبية) أي بقولك ليلى اللهم ليلى لا شريك لك ليلى ان الحمد والنعمة لك والملائكة لا شريك لك (نجاها بنجر البسند) بضم فسكون المهشدة أو المعجولة أخمية فيسن رفع الصوت بالتلبية في النسل للرجل دون غيره (القاضي عبيد الجبار في أماليه عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث حسن لغیره (أتاني جبريل فأمرني) عن الله تعالى (ان أمر أصحابي) أمر ندب (ومن معي) عطفه عليهم دفعا لتوهم ان مرادهم من عرف به بنحو طول ملازمة وخدمة (ان يرفعوا أصواتهم بالتلبية) اظهارا لشعار الاحرام وتغظيها بالحكام (حم ع حب ل هق) كلهم (عن السائب بن خلاد) الانصاري الخزرجي وهو حديث صحيح (أتاني جبريل فقال لي ان الله يأمر لك ان تأمر أصحابك ان يرفعوا أصواتهم بالتلبية فانهم من شعار الحج) أي اعلامه وعلاماته (حم ع حب ل هق) عن زيد بن خالد الجهني قال الشيخ حديث صحيح (أتاني جبريل فقال لي ان ربي وربك المحسن الى واليك يجمل اترية (يقول لك تدرى) بحذف همزة الاستفهام تخفيفا (كيف رفعت ذكرك فقلت الله أعلم) من كل عالم (قال لا أدكر) ضم الهمزة وفتح الكاف (الاذ كرت) بضم فكسر (هبي) قال الجلال الحلي في تفسير قوله تعالى ورفعت لك ذكرك بان تذكر مع ذكرى في الاذان والاقامة والتشهد والخطبة وغيرها اه قال البيضاوي وأمر رفع مثل أن قرأت اسمها باسمه في كلتي الشهادة (ع حب والضياء) المقدمي (في) كتاب (الختارة) كلهم (عن أبي سعيد) الخديري قال الشيخ حديث صحيح (أتاني جبريل في خضر) بفتح فكسر لباس أخضر (تعلق) بشدة اللام وباللقاف (به) أي الخضر (الدر) اللؤلؤ العظام يعني تمثل لي بتلك الهيئة الحسنة وكان يأتيه على

الاطلاق (قوله في خضر) أي ثوب خضر وفي رواية خضراء أي حلة خضراء وذلك إشارة الى أن تلك السنة هيات خضراء مباركة خصبة (قوله تعلق به) أي بذلك الاخضر (قوله الدر) أي اللؤلؤ العظام أي ذلك الاخضر مكلل بالؤلؤ

(قوله اذا توضأت) هذا يقتضي ان الوضوء مشروع في كل وقت وهو كذلك وان كانت آيته الدالة عليه مادية وذلك الوضوء قبل الركعة الأولى وقبل الصلاة الليلية وقيل كان للركعتين اللتين أمر بهما قبل الشمس وقبل الغروب لا للغسل لانهما لم تكن شرعت حينئذ (قوله بقدر) أي مظهر وقدر وفي خبره هريسة من الجنة وهي قح وطعم طيب جيد معافى ورواية يقال له الكعبية والقدر مؤنث ومع ذلك يصح على قدر شدوذا والقياس قدرة نقل أصحاب المعارج ان بعض الانبياء شكله وجع ظهره فأوحى اليه أن اطبخ اللحم وكله يعني الهريسة (قوله فأكلت) أي فقال لكل فأكلت منها وكان من طعام الجنة قاله في الكبير (قوله فأعطيت الخ) قيل فيه إشارة الى طاب تعاطى أسباب قوة الشهوة وزد بأنه يطلب اضعاف الشهوة غاية ما في الحديث جواز تعاطى ذلك لاطلبه ووقوع ذلك صلى الله عليه وسلم ليكون من باهر محبته اذا عادته ان كثرة الشهوة اغما تنشأ عن كثرة الماء كل وهو صلى الله عليه وسلم على غاية في قلة الاكل ومع ذلك أقوى شهوة من كل الناس (قوله فعلى الوضوء) (٢٩) أي بالفعل لا بالقول (قوله فرجه) أي رشح

الازار الذي يلي محل الفرج من الادمى والاخير يلي لافرج له اذ لا يتصف بكورة ولا آفوة فيندب ذلك لدفع الوسواس (قوله فسلم على) فيه دليل على أن السلام كان متعارفا بين الملائكة (قوله لم ينزل قبلها) أشار الى أنه غير جبريل (قوله ان الحسن والحسين) لم يتسم بهذين الاسمين أحد قبلهما (قوله سيدا شباب أهل) أي من مات وهو شاب فلا يرد نحو أبو بكر رضى الله تعالى عنه وليس المراد ان الحسنين ماتا في زمن الشويبة لانهما ماتا بعد بلوغهما سن الشيخوخة (قوله سيدة نساء أهل الجنة) وهي أحب أولاده صلى الله عليه وسلم وكانت اذا قدمت عليه قام لها تعظيما لها ومحبة وكان يقبلها في فها ويطلب منها أن تخرج لسانها لمصه وكانت أحسن الناس شعرا ويؤخذ من الحديث

حيات متكررة (قطف) كذب (الأفراد عن ابن مسعود) قال الشيخ حديث ضعيف (أتاني جبريل فقال اذا توضأت فخال لحيتك) أي أوصل الماء الى أصول شعرها نديا ونبتة به على ندى تحل كل شعر يجب غسل ظاهره فقط وهو الذي لا ترى بشرته عند التخاطب لان لحيته صلى الله عليه وسلم كذلك أما اللحية الخفيفة فيجب اتصال الماء الى باطنها (ش عن أنس) بن مالك قال الشيخ حديث حسن (أتاني جبريل بقدر) بكسر فسكون اناء يطبخ فيه (فأكلت منها) أي مما فيها قال الشيخ وكان الذي فيها بر وطعم (فأعطيت قوة أربعين رجلا في الجاهلية) زاد أبو نعيم عن مجاهد وكل رجل من أهل الجنة يعطى قوة مائة (ابن سعد) في الطبقات (عن صفوان ابن سليم) بالتصغير (مرصلا) قال الشيخ حديث حسن (أتاني جبريل في أول ما أوحى الى) بالبناء للمفعول (فعلى الوضوء) بالضم (والصلاة فلما فرغ من الوضوء) أي أمه (أخذ غرقة من الماء فنضج بها فرجه) يعني رشح بالماء الازار الذي يلي محل الفرج من الادمى فيندب ذلك لدفع الوسواس (حم قطف عن اسامة بن زيد) حب المصطفى وابن حبه (عن أبيه زيد بن حارثة) السكبي مولى المصطفى قال الشيخ حديث صحيح (أتاني ملك فسلم على) فيه ان السلام متعارف بين الملائكة (نزل من السماء لم ينزل قبلها) أي قبل تلك المرة قال المناوي صريح في أنه غير جبريل (فبشرني ان الحسن والحسين) لم يتسم بهما أحد قبلهما (سيدة اشباب أهل الجنة) قال المناوي أي من مات شابا في سبيل الله من أهل الجنة الا من خص بدليل وهم الانبياء (وان فاطمة) أمهما (سيدة نساء أهل الجنة) هذا مما يدل على فضائلها على مريم (ابن عساكر) في تاريخه (عن حذيفة) ابن اليمان قال الشيخ حديث صحيح (اتبعوا الماء) العاملين أي جالسوهم واهدوا بهم (فأنهم سرج الدنيا) بصمتين جمع سراج أي يستضاء بهم من ظلمات الجهل كما يحل ظلام الليل بالسراج المنير ويهتدى به فيه (ومصابيح الآخرة) قال المناوي جمع مصباح

تضيئها على جميع النساء حتى المختلف في نبوتهم كسيدتنا مريم وهو كذلك لكن لا مقابل من حيث انها بضعة وجزء منه صلى الله عليه وسلم وسيدتنا مريم أفضل من حيث أوصاف أنما قامت بها لقوله تعالى واصطفاك على نساء العالمين وترتيبهم في الفضل كافي البيت فضلى النساء عمران وفاطمة خديجة ثم من قدر الله وكذا سيدنا ابراهيم ولده صلى الله عليه وسلم أفضل من جميع الصحابة من حيث أنه بضعة صلى الله عليه وسلم (قوله اتبعوا العلماء) وفي بعض النسخ ابتغوا وهو تحريف (قوله مرج الدنيا) أي كسرج الدنيا في الانتفاع فانهم يدفعهم ظلام الجهل والدمرج يدفعهم الظلام الحسبي ولم يشبههم بالنجوم أو القمر أو الشمس لان السرج أنسب من حيث أنه يستضيح سراج من سراج آخر فيبقى الثاني وان ذهب الاول والكواكب ليست كذلك ففيها إشارة الى بقاء نفع ما أخذ من العلماء وان ماتوا أيضا الكواكب لا يستضيح منها ولا يتنفع بها كالسراج بعد دها (قوله ومصابيح) أي كصابيح الآخرة في الانتفاع على تقدير وجود مصابيح في الآخرة يتنفع بها كصابيح الدنيا وفيه إشارة الى احتياج الناس للعلماء في الآخرة لما يقول الله تعالى للناس تملوا الخ وهذا الحديث وان كان معناه محجبا لموضوع كقوله الذهبى

والله ارقطني والعسقلاني والمصنف السبوطي وانما ذكره هنا في مثله سهوا عن كونه من الموضوعات خلافا لما يرى حيث اقتصر على ضعفه انه هؤلاء الحفاظ اذرى منه (قوله انكم المنية الخ) كان يقوله صلى الله عليه وسلم لا يحياه اذا انس أى علم منهم غفلة أو غرة كذا في الشارح وفي الصحاح ان الغرة هي الغفلة فلا حاجة ذكرها بعد غفلة (قوله اما بشقاوة الخ) أى ملتبسة بشقاوة واما هنا تفصيلية وقول الشارح مركبة من ان وما لا يظهر فهو سبق قلم لانها اما التفصيلية مثل اضرب اما زيدا واما عمرا واما المركبة المذكورة فهي التي (٣٠) في قولك اقل هذا المالا قامل (قوله لا تأكلها) بالرفع على الاستئناف وبالجرم

في جواب الامر على حذف اضرب لهم طر يقاتي البحر ينسا لا تحاف عند الجهور ولا تحف عند حرة وقول الشارح أى لثلاثا كلها حل معنى لا اعراب اذ يلزم عليه حذف اللام وان معا ولا نظيره في مثل هذا التركيب ومعلوم ان الصدقة لا تأكل ففيه استعارة مكنية وتخيل أو كناية عن فناء المال (قوله انحب ان يلين قلبك) أى سهل استقام بمعنى الشرط أى ان أحببت ذلك فارحم الخ وفيه اشارة الى أنه يطلب مداواة الصفات القبيحة (قوله وامسح رأسه) تلطفا وابتاسا أو بالدهن وعلى كل يسن أن يقول عند مسح الرأس بحبر الله يملك وجعلك خلفا من أبك سواء كان وليه أو غيره وظاهره انه لا يفرق بين يتيم المسكين وأهل الذمة فيكون فعل ذلك معه سبيبا لما ذكر (قوله يلين قلبك وتذكر حاجتك) برفع الضم على الاستئناف وجرهما في جواب الامر (قوله خلب لا) من الخلبة بالفتح وهي الخصلة أو الحاجة والمعنى جعله متصفا بخصلة من صفاته تعالى أى الصفات التي تصلح للخلق

وهو السراج فخبرة التعبير اتحاد المعنى للتفنن وقد دعى أن المصباح أعظم (فرعن أنس) من مالك وهو حديث ضعيف (انكم المنية) أى الموت (رأسه) أى حال كونه ثابتة مستقرة قال العلقمي قال في القاموس رتب رتباً ثبت ولم يتحرك اه وقال في المصباح رتب الشيء وتوابعه باب فعد استقر ودام (لازمه) أى لا تفارق قال في المصباح لزمت الشيء يلزمه وما ثبت ودام يتعدى بالهمزة فيقال الزمته (اما) بكسر فتشديد من كبة من ان وما (بشقاوة) أى بسوء عاقبة (واما بسعادة) ضد الشقاوة أى كأنكم بالموت وقد حضر كم والميت اما الى المنزلة اما الى الجنة فالزموا العمل الصالح قال راوى الحديث كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا أنس من أصحابه غفلة نادى فيهم بذلك (ابن أبي الدنيا) أبو بكر القرشي (في) كتاب (ذكر الموت) أى ما جاء فيه (هب) كلاهما (عن زيد السلمي من سلا) ويؤخذ من كلام المناوى انه حديث حسن لغيره (ان تجروا) أمر من التجارة وهو تقلب المال للربح (في أموال البساح) جمع يتيم وهو صغير لا أب له (لا تأكلها الزكاة) أى تنقصها أو تقبضها قال العلقمي ومنه يؤخذ أنه يجب على الولي أن ينفق مال اليتيم وهو المرحم ويلحق به بقية الأولياء (طس عن أنس) من مالك قال العلقمي يجانبه علامة الحسن وقال في الكبير الأصح قلت ولعله ورد من طريقين اه وقال المناوى وسنده كمال الحفاظ العراقي صحيح (انحب ان يلين قلبك) أى زول قسوته قال العلقمي قال في المصباح لان يابن يابن أو الاسم لسان مثل كتاب وهو لين وجعله ألين ويتعدى بالهمزة والتضعيف (وتذكر حاجتك) أى تصل الى ما يطلبه (رحم اليتيم) قال العلقمي الرحمة لغة رقة في القاب تقتضي التفضل فالعنى تفضل على اليتيم شئ من مالك وقال المناوى وذلك بأن تعطف عليه وتخونحوا يقتضي التفضل والاحسان (وامسح رأسه) تلطفا وابتاسا أو بالدهن وسما في حديث اصبح رأس اليتيم هكذا الى مقدم رأسه أى من المؤخر الى المقدم ومن له أب هكذا الى مؤخر رأسه أى من مقدمه الى مؤخره (وأطعمه من طعامك) يلين قلبك برفع يمين على الاستئناف في كثير من النسخ وجوز المنبولى الجزم جواب اللام (وتذكر حاجتك) أى ان أحسنت اليه وفعلت به ما ذكر حصل لك لين القاب والتظفر عطف لوليت وسببه ان رجلا شكاه اليه صلى الله عليه وسلم قسوة القلب فذكره (طب عن أبي الدرداء) قال الشيخ حديث ضعيف (انجد الله ابراهيم خلية لا موسى نجي) أى مخاطبا وأصله من المشاجرة (وانجدني حبيباً) فاعيل بمعنى مفعول أو فاعل (ثم قال وعزني وجلاني) أى قوتني وعظمتني (لا تؤرن حبيبي على خليلي ونجي) أى مناجي موسى يعنى لا فضل وأقدمه عليهما قال العلقمي المحبة أصلها الميل الى ما يوافق الخب وان كان هو في

كالكرم أو متصفا بالحاجة أى بتقويض حاجاته كلها له تعالى ولذلك ما أمر بدخ ولده لم يستشفع ولم يراجع وكذا حين أتى في النار أو من الخلة بالضم بمعنى تخلل محبة الله تعالى في قلبه وهى من المعنى لا تضاف له تعالى فلا يقال الله تعالى خليل ابراهيم بهذا المعنى لمتزوجه تعالى عن الجارحة (قوله لا تؤرن الخ) فهذا اصريح في تفضيله صلى الله عليه وسلم على سيدنا ابراهيم وموسى وهما أفضل الانبياء لانهم من أولي العزم فاذا ابراهيم أفضل من موسى وموسى أفضل من نبيه الانبياء وإذا كان صلى الله عليه وآله وسلم أفضل منهم لما كان أفضل من الجميع

(قوله اتخذوا السراويلات) قاله صلى الله عليه وسلم لما كان مع أصحابه (٣١) في البقيع يوم غيم وعطش وسقطت امرأته فاعرض

عنها صلى الله عليه وسلم وجهه مخافة كشف عورتها فقبل أنها مسرورة فقال صلى الله عليه وسلم اتخذوا الخنوا أول من لبسه سيدنا ابراهيم عليه السلام ولم يتخذ من أنواع الملابس الا فردا واحدا الا هذا فكان يتخذ من ثنتين لبس الثاني اذا غسل الاول ولم يلبسه سيدنا عثمان لا اسلما ولا جاهلية الا حين استشهد فانه لما حوضر رأى النبي صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وعمر في النوم وقالوا له اصبر فالتفت فمنا وكان صائغا فعرف أنه سيقتل وتكون روحه معهم وقت الافطار فلبس السراويلات حينئذ خوفا أن تكشف عورته حال القتل ولم يلبسه صلى الله عليه وسلم قط وانما اشتراه وشراؤه لم يدل على سن لبسه لاحتمال أنه لاهل بيته وكذا هذا الحديث لا يدل على نديه لانه حديث منكر لكن صدر المناوي في الكبير بانه سنة مؤكدة فهو من دليل آخر اطلع عليه (قوله اذا خرجن) أي أو كان في البيت أجنبي (قوله اتخذوا السودان) أي فوطامنهم وهم الحبشة بدليل فان ثلاثة الخ فانهم حبشة وللهي عن الزنج نحو اجنبوا الزنج البطن والفرج الخ وقد ورد أن البيت الذي يدخله حبشي أو حبشية تدخله البركة وهذا الاثر لا يرشاد أي الاذن لي اتخذهم فيساوي المباح كالاكل فانه مباح مع ما فيه من البركة فلا يدل على أن اتخاذ الحبشة مندوب (قوله لقمان الحكيم) قيل

حق من يصح منه الميل والانتفاع بالرفق وهي درجة المخلوق وأما الخلق تعالى فنه عن الاغراض فحبته ابعده فممكنه من سعادته وعصية وفريقه هويته أسباب القرب إليه واصله رحته اليه وقصواها كشف الحب عن قلبه حتى راه بقلبه وينظر اليه ببصيرته ولسانه الذي ينطق به والخلعة أعلى وأفضل من الحبة قال ابن القيم وأما ما يظنه بعض الغالطين من أن الحبة أكمل من الخلعة وان ابراهيم خليل الله ومحمدا خبيب الله فجن جهله فان الحبة عامة والخلعة خاصة وهي نهاية الحبة وقد أخبر النبي صلى الله عليه وسلم أن الله اتخذ خديلا ونبي أن يكون له خليل غير ربه مع اخباره بحبه لعائشة ولا يهاولهم من الخطاب وغيرهم وأيضا فان الله تعالى يحب التوابين ويحب المتطهرين ويحب الصابرين ونحوه خاصة بالخلعائين واسطه الحكلام على ذلك ثم قال وانما هذا من قلة الفهم والظلم عن الله تعالى ورسوله وقال الزركشي في شرح البردة زعم بعضهم أن الحبة أفضل من الخلعة وقال محمد حبيب الله و ابراهيم خليل الله وضعف بان الخلعة خاصة وهي توحيد الحب والمحبة عامة قال الله تعالى ان الله يحب التوابين قال وقد صح أن الله تعالى اتخذ نبينا خديلا كما اتخذ ابراهيم خديلا اه وقال المناوي قال ابن عربي سمى خديلا الخلعة الصفات الالهية أي دخوله حضراتها فقيامه بمظهرياتها واستيعابه آياتها بحيث لا يشد شئ منها عنه قال الشاعر

قد تخلفت مثلك الروح مني وبه سمى الخليل خديلا

أي دخلت من حيث محبتك جميع مسائلك بروحي من القوى والاعضاء بحيث لم يبق شئ منها لم اتصل اليه وبسبب هذا الخلع سمى الخليل خديلا وهذا كما يختل اللون الذي هو عرض المتلون الذي هو جوهر حل فيه ذلك العرض حاول السراويلان والخليل من الارض المظلم الذي كشف الخطاء عنه حتى لا يعقل سواء (هب عن أبي هريرة) وهو حديث ضعيف (اتخذوا) نقابا (السراويلات) التي ليست طويلة ولا واسعة فانها مكروهة كافي حديث أبي هريرة قال العلقمي ولبس صلى الله عليه وسلم السراويل بل ورد عن أبي هريرة قلت يا رسول الله وانما لبس السراويل قال أجل في السفر والحضر والليل والنهار فاني أهرت بالستر فلم أجد شيئا أستر منه والسراويل معرب يدكرو ويؤث وبالنون بدل اللام وبالمجهم بدل المهملة ومصروفة وغير مصروفة قال الأزهري السراويل أعجمية عربيت وجاء السراويل على لفظ الجماعة وهي واحدة وقد سمعت غير واحد من الاعراب يقول سر و ال واذا قالوا سراويل أنشأ اه قال في المصباح والجمهور ان السراويل أعجمية وقبل عربية جمع سر وال تقدير اراو الجمع سراويلات (فانهم أستر ثيابكم) أي من أكثرها سترة أو هي أكثرها سترة ومن زائدة وذلك لاسترها للعودة التي يسوء صاحبها كشفها (وحصنوا بها نساءكم اذا خرجن) قال العلقمي قال الجوهري وحصنت القرية بنيت حولها اه فالمعنى اتخذوا ما يخشى من كشفه حصنا أي ستراما ناعما من الرؤية لولا تكشف بسبب وقعة أو هبوب ريح شديدة ترفع الثياب أو نحو ذلك (عق عد واليهي في) كتاب (الادب) كلهم (عن علي) أمير المؤمنين رضي الله تعالى عنه قال الشيخ حديث حسن لغيره (اتخذوا) ارشادا (السودان) جمع أسود اسم جنس مع الحبشي وغيره لكن المراد هنا الحبشان بقريئة ما يجي (فان ثلاثة منهم من سادات أهل الجنة) أي من أمراءهم وعظمائهم (لقمان الحكيم) عبيد حبشي لداود أعطاه الله الحكمة لا النبوة عند الأكثر (والنجاشي) بفتح النون أشهر وأمامه أعجمية مجهولات (وبلال) الحبشي

كان حيا كالأبجاشي اسمه أعجمية كاربعة بالحاء المهملة وقبل بالحاء المحبة وقبل مكحول قال الكشاف ومعناه بالعربية عطية

(قوله الديك) يجمع على ديك ودنوك واقتناؤه بالعارية كالمالك في هذه القوائد (قوله الابيض) أي لا غيره فهذه القوائد خاصة بالابيض (قوله ولا ساحر) على حذف مضاف أي ولا ساحر سحر أي لا يضرها سحره ولا الدوريات مصغر دور كذا في بعض نسخ الشارح وفي بعض النسخ مصغر راجع دار أي جمع دار جمع تصحج على دوريات فقوله مصغرا أي بصورة المصغر هذا أو الظاهر أنه جمع المفرد المصغر وهو دورة أي ولا يقرب الدوريات حولها وهذا الحديث ضعيف وقبل موضوع ومن قال كل حديث فيه ديك تكلم فيه معناه تكلم فيه بالضعف أو بالوضع فلم يصل إلى درجة الصحيح ولا الحسن وليس معناه أنه موضوع أبد الأذ لا يقتضي ذلك قوله تكلم فيه (قوله الحمام) هو ما عب وهدر في شغل الأيام والقمرى والفاخت والحمامة تصدق بالذكور والاثني فالتاء للوحد لا للتأنيث كالتاء في الشاة فانها للوحدة (قوله المقاصيص) جمع مقصوص أو مقصوصة الثلاث طير فلا يحصل الاستثناس والالهة للجن (٣٢) (قوله ناهي) من لها يلهو كذا في الشارح والظاهر أنه من آلهاء عنه

شغله قال تعالى آلهاءكم التكاثر وقال تعالى لا تلهكم أموالكم فان كانت الزاوية بفتح أوله فمعناه تصرف الجن كما حققه البيضاوي في سورة آلهاءكم التكاثر والاجر من الحمام للمعز يد اختصاص عن غيره لان الجن تحب المسون الاجرا أكثر من غيره وهذا الحديث موضوع كما قاله ابن الجوزي والمصنف وغيرهما من الحفاظ خلافاً لقول العزري أنه ضعيف (قوله اتخذوا الغنم الخ) وقد ورد خبر بأن جميع الانبياء رعو الغنم فقبل له صلى الله عليه وسلم حين قال ذلك وأنت يا رسول الله فقال وأنا فقصد رعي غنما قبل النبوة في مكة بقرار يط أي بموضع بمكة اسمه قرار يط وقيل معناه كل شاة بقراط أي دينار وقد كان سيدنا ابراهيم عليه السلام له غنم كثيرة جدا وعدة الكلاب التي تحرسها أربعة

(المؤذن) للنبي صلى الله عليه وسلم من السابقين الأولين الذين عذبوا في الله (حب في) كتاب (الضعفاء) من الرواة (طب) كلاهما (عن ابن عباس) وهو حديث ضعيف (اتخذوا) ندبا (الديك الابيض) فان دارا فيها ديك ابيض لا يقربها شيطان (في حال من شطن بعد ليلته عن الحق أو فعلا من شطاط بطل أو احترق غضبا (ولا ساحر) وعلم من نفى القرب نفى الدخول والمراد لا يؤثر في أهلها سحر ساحر ولا تسلط شيطان لخواص علمها الشارح (ولا الدوريات) بالتصغير جمع دار (حولها) أي المحيط بها من الجهات الأربع وسيأتي بسط ذلك في حرف الدال (طس عن أنس) بن مالك قال الشيخ حديث ضعيف (اتخذوا هذه الحمام) قال العلقمي هو ما عب أي شرب الماء بالامص وزاد بعضهم وهدر أي صوت ولا حاجة اليه لانه لازم اللعب (المقاصيص) جمع مقصوص والمراد التي قصت أجنحتها حتى لا تطير (في بيوتكم فانها تلهي الجن عن صيانتكم) أي عن تعلقهم بهم وأذا هم لهم قبل ولا حرج في ذلك من يد خصوصية (الشعرازي في) كتاب (اللقاب) والكنى (خط فر) كلهم (عن ابن عباس عدا عن أنس) بن مالك قال الشيخ حديث ضعيف (اتخذوا الغنم) يشمل الضأن والمعز (فانها بركة) أي خير ونماء لسرعة نتاجها وكثرة اذهي تنفع في العام مرتين وتضع الواحد ولا أكثر (طب خط عن أم هانئ) بنت أبي طالب أخت علي أمير المؤمنين (رواه هـ) عنها أيضا (بلفظ اتخذى) يا أم هانئ (غنما فان فيها بركة) قال العلقمي بجانبه علامة الحسن (اتخذوا عند الفقراء آبادى) جمع يد أي اصنعوا معهم معروفا واليد كما تطلق على الجارحة تطلق على نحو النعمة (فان لهم دولة يوم القيامة) أي انقلابا من الشدة إلى الرخاء ومن العسر إلى اليسر (حل عن الحسين بن علي) بن أبي طالب وهو حديث ضعيف (اتخذوا من ورق) قال المناوي بفتح الواو بثبوت الراء أي السكون والفتح والكسر أي من قصة والامر للندب (ولا تمة مثقالا) وهو درهم وثلاثة أسباع درهم والنهس للتنزيه فان زاد

آلاف كاب في عنق كل واحد طوق ذهب قدره ألف مثقال فقبل له لم تفعل ذلك فقال لعلي بأن الدنيا جيفة وكلها طالابها فأعطيتها لآلهاء وذلك جائز في شرعه اهذه الحكمة أي اهانة الدنيا وان كان يحرم في شرعنا لاضاعة المال وأجعت الأئمة على تعزير من غير برعي الغنم فقال النبي صلى الله عليه وسلم كان برعاها لان هذا مقام تحقير فلا يقال ذلك الا في مقام السؤال كان قبل هل رعي النبي صلى الله عليه وسلم الغنم فيقال نعم (قوله آبادى) أي نعماء وقوله دولة بفتح الدال وضهها أي انقلابا من الشدة إلى الرخاء رؤى سيدنا علي في النوم فقبل له أي الاعمال أحب فقال مواساة الفقراء أو أحب منه أن تنبئ الفقراء على الاغنياء أي تظهر العجب عليهم والغنى عنهم فلا يتدللون لهم لاجل طلب شئ منهم الا أن خافوا ضررا من التيه عليهم وهذا الحديث موضوع وان قال الشارح ضعيف (قوله من ورق) بثبوت الراء كذا في الشارح قال العزري أي يسكون الراء وفتحها وكسرها (قوله ولا تمة مثقالا) فان بلغ مثقالا بالوزن أو بقيته الصنعة وهو عادة أمثاله كره فان زاد على عادة أمثاله حرم وان لم يبلغ مثقالا

(قوله يعني الخاتم) تفسير من الراوى وهذا الموضع معلوم من الواقعة فله جاء رجل لاسي خاتم اذها فقال صلى الله عليه وسلم انه حلى أهل النار فقال من أى شيء يتخذ الخاتم فقال اتخذه الخ (قوله أتدرون) أصل الدراية العلم مع تحيل على أخذ شيء من الخطاب والمراد هنا مطلق العلم ولذا لا تطلق على الله تعالى وقول بعض العرب (٣٣) لاهم أى يا الله لا أدري وأستدري من

جهلهم بالحكم (قوله ما العضة) بفتح العين وسكون الصاد (قوله أترعوا) أى املؤا ارشادا والطسوس جمع طس اغسة فى الطست أى املؤا الطست من غسالة الايدي أو من ماء الوضوء أى لا تزيقوه الا بعد امتلائه لا قبله كما تفعله الجوس أى فينرب ذلك كفى التكبير وسره أن فيه صوت الماء عن التزيق الذى قد يقع فيه بعض الحاضرين فيؤذيه (قوله أترعون الخ) بفتح الهمزة للاستفهام الانكارى والتاء وكسر الراء أى أتعرجون وتبورعون وشروط ذكر خوره ثلاثة أن يكون معلنا وأن يذكر ما أعلن به فقط لا ما ليس فيه ولا ما هو فيه لكنه غير معلن به وان يقصد نصح الناس لا التشفي والاحتقار للفاعل وما ذكره الشارح من الزجر عن قول الشخص للكلب أنت كلب ابن كلب حيث كان فيه احتقار لا يظهر لان الممنوع احتقار الانسان واحتقار الكلب لا حرمة فيه وهذا الحديث موضوع كما ذكره الملقمى وغيره من الحفاظ وقول الشارح بلغ درجة الحسن لتقويه بشاهد وهو الحديث الذى بعده لا يظهر لان الذى بعده موضوع أيضا لان كلا قد تفرد به الجارود وهو وضاع ولذا جاء ولده على قبره وقال يا أبى لولا

عن مثقال فهو للتزنية أيضا ما لم يسرف عادة وقوله (يعنى الخاتم) تفسير من الراوى فليس الخاتم سنة قال الملقمى وحاصل ما ذهب اليه أصحابنا الشافعية أنه يباح بلا كراهة لبس الخاتم الحديد والحامس والرصاص بفتح الراء خبر الصحيحين التمس ولو خاتم من حديد وأما خبر ما أرى عليه حلية أهل النار بن جامع عليه خاتم من حديد فضعفه النووي (٣٤) عن ريدة (٣٥) بالتصغير ابن الحبيب الاسلمى قال الشيخ حديث حسن (أتدرون) أتعلون (ما العضة) بفتح العين المهملة وسكون الصاد المججمة قال الملقمى الرى بالعضية وهو البهتان والكذب (فائدة) البهتان الباطل الذى يحرم منه والبهتان الكذب والافراء قالوا الله ورسوله أعلم ففسره صلى الله عليه وسلم بقوله (نقل الحديث من بعض الناس الى بعض ليفسدوا) أى الناقلون (بينهم) أى المنقول اليهم وعندهم وهو القيمة المعدودة من الكثرة والقصد للشيخين ذلك (خد هق عن أنس) بن مالك قال الشيخ حديث حسن (أترعوا) بفتح الهمزة وسكون المثناة الفوقية وكسر الراء وضم العين المهملة (الطسوس) بضم الطاء جمع طس وهو اغسة فى الطست قال الملقمى أترعت الجوارض اذا ملائته والمعنى املؤا الطست بالماء لئلا تغسل به الايدى أى الغسالة القلبياتى عن أبى هريرة (وخالفوا الجوس) وهم عبدة النار فانهم لا يفقهون ذلك قال الملقمى قال شيخنا قال البيهقى أترعوا يعنى املؤا وأخرج عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تزيقوا الطسوس حتى تطف اجعوا وضوءكم جمع الله شملكم وأخرج عن عمر بن عبد العزيز أنه كتب الى عامله بواسط بلغنى أن الرجل يتوضأ فى طست ثم يأمر بها فتراق وان هذا من زى الاماحم فتوضأ فيها فاذا امتلأت فأمر بقوها (هب خط فر) كاهم (عن ابن عمر) بن الخطاب وضعفه البيهقى (أترعون) بفتح الهمزة والمثناة الفوقية وكسر الراء وضم العين المهملة أى أتعرجون وتقتنعون قال الجوهري وتورع عن كذا أى تخرج (عن ذكر الفاجر) هو المنبعث فى المأوى والمحارم قال فى المصباح وخبر العبد خورا من باب معدوق وخبر الخائف خورا كذب والمصدر المنسل من (أن تذكروه) للتأكيد هذا ما ظهر بعد التأمل والاستفهام لا انكار فاذا علمت انكار ذلك (فادكروه) بما تجاهر به فقط وقال الملقمى اذكروا الفاسق بما فيه من غير زيادة اه فانكم ان تذكروه (بعرفة الناس) أى يعرفوا حاله فيحذروه ويتجنبوه فأمر بذلك للمصلحة فطاب ذلك من أمن على نفسه (خط فى) كذب تراجم (رواة مالك عن أبى هريرة) قال الشيخ حديث ضعيف (أترعون عن ذكر الفاجر متى يعرفه الناس) قال الملقمى أى أتعرجون عن ذكره فتنى يعرفه الناس (اذكروا الفاجر بما فيه يحذره الناس) قال الملقمى المعنى اذكروا الفاسق المعان بما فيه من غير زيادة لتعرف عينه وتحذره الناس (ابن أبى الدنيا) أبو بكر القرشى (فى ذم الغيبة والحكيم فى نوادر الاصول والحاكم فى الكنى والشيرازى فى) كتاب (الالقاب عد طاب هق خط عن بهز بن حكيم عن أبيه عن جده) قال الشيخ حديث

(٥ - عزيرى اول) انك تروى الحديث عن بهز بن حكيم لزنك أى لولا انك تفرد به عنه وتكذب عليه لزنك فبهز ليس وضاعا (قوله أن تذكروه) المصدر والمنسل من أن تذكروه تأ كيد لقوله عن ذكر الفاجر هذا ما ظهر بعد التأمل عزيرى (قوله يعرفه) بالجرم جواب الامر (قوله متى يعرفه) الظاهر أن متى استفهامية أى ان امتنعتم من ذكره فتنى يعرفه الناس

(قوله أتركوا الترك) أي الكفار جمع تركي ويجمع أيضا على أترك أي لا تعرضوا لهم بالجهاد مدة عدم تعرضهم لكم به لأنكم لا تقدر وعلى شدة بأسهم وبرد بلادهم فإن تعرضوا بالقتال لم تتركهم بل يجب علينا الجهاد لنصرة الاسلام (قوله فإن أول من يسلب أمتي ملكهم) خبر ابن بنوقطورا بالمدو والقصور وهي جارية ابراهيم عليه السلام من نسلها الترك أو الترك والديلم والغز قال في الصحاح الديلم جيل من الناس والغز جنس من الترك الواحد غزى مثل روم ورومي فالبااء فارقة بين الواحد والجمع والمواد بالامه هنا أهل الولايات من المسلمين فهو عام أي يده خاص فقد ورد أن الترك يستولون على ولايات المسلمين (قوله وما خولهم) أي أعطاهم معطوف على ملكهم (٣٤) (قوله أتركوا الحبشة) أي الكفار وما مر في مدحهم في المسلمين فلا تنافي

(قوله كنز الكعبة) أي المال المدفون داخل الكعبة (قوله ذو السويقين) تشبيه سويقه التي هي مصغرات في فيه إشارة إلى شدة الحبشة لتكون هذا اللعين أضعهم لدقة ساقه أكثر منهم ومع ذلك يهدم الكعبة ويستولي عليه فإنه ورد أنه يظهر في مدة سيدنا عيسى ويهدم بعض الكعبة فيرسل إليه سيدنا عيسى جندا تهرمه وأطوره ثم بعد مرث سيدنا عيسى يعود إليها ويهدم جميعها ويستخرج الكنز (قوله أتركوا الدنيا) المراد بها هنا الذهب والفضة والمطعم والمشرب والملابس أي فإن من توغل في ذلك ثم قات عنه لم يصبر على تركها بل يستجلبها ولو من حرام فبهلاك بخلاف من ترك ذلك وتعود على القلة فإنه يصبر على الضيق وقد ورد أن سيدنا عيسى مر على نائم فقال له قم يا عبد الله فقال له ما تريد مني وقد تركت الدنيا لأهلها فقال له سيدنا عيسى ثم حبيبي فأراد أولا أن ينهه لظنه أنه غافل فإذا هو متنبه غاية التنبيه (قوله أخذ من حنقه) من بمعنى

ضعيف (أتركوا الترك) جيل من الناس معروف والجمع أترك والواحد تركي كرومي وأروام (ما تركوك) أي مدة تركهم قال العلقمي والمعنى المراد لا تعرضوا لهم ماداموا في ديارهم ولم تعرضوا إليهم خصوصا الشدة بأسهم وبرد بلادهم (فإن أول من يسلب أمتي ملكهم) أي أول من ينتزع منهم بلادهم التي ملكوها (وما خولهم الله) فيه أي أعطاهم من النعم (بنوقطورا) بالمدجارية سيدنا ابراهيم صلى الله عليه وسلم من نسلها الترك أو الترك والديلم والغز قيل هم بنو عم بأجوج ومأجوج (طب) وكذا في الاوسط والصغير (عن ابن مسعود) وهو حديث ضعيف (أتركوا الحبشة) جيل من الناس معروف (ما تركوك) أي مدة دوام تركهم لكم قال العلقمي ووجه تخصيصهم أن بلادهم وعرة ذات حر عظيم ويقال إن نهر النيل الواصل إلى مصر من بلادهم يأتي فإن شأوا حبسوه وبين المسلمين وبينهم مهاد عظيمة وهما وز شاقفة فلم يكاف المشرع المسلمين دخول بلادهم لعظم ما يحصل لهم من التعب والمشقة في ذلك فإن الحبشة سبغ في الكعبة وتخرج كنزها فلا يطاقون كما أشار إليه بقوله (فإنه) أي الشأن (لا يستخرج كنز الكعبة) أي المال المدفون تحتها (الآ) عبد جشى لقبه (ذو السويقين) بالتصغير تشبيه سويقه أي هو دقيقه واحد أو الحبشة وإن كان شأنهم دقة السوق لكن هذا متعين عن يد من ذلك يعرف به (دك عن ابن عمرو) بن العاص قال الشيخ حديث صحيح (أتركوا الدنيا لأهلها) أي لعبد الدرهم والدينار والمهمة كمين في تحصيلها المشغوفين بها فن تركها استراح (فإنه) أي الشأن (من أخذ منها فوق ما يكفيه) لنفسه وعياله (أخذ من حنقه) قال العلقمي الحنف الهلاك والذي يظهر أن معنى من هنا يكون بمعنى في كافي قوله تعالى إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة وبعدها ضاف محذوف ويكون المعنى أخذ في أسباب هلاكه (وهو لا يشعر) أي لا يعلم والقصد الحث به على الاقتصاد على قدر الكفاية (فر عن أنس) بن مالك قال الشيخ حديث ضعيف (أتق الله فيما تعلم) قال العلقمي وسببه أن يزيد بن سلمة قال يارسول الله أتق الله في قديمعت منك حديثا كثيرا أخاف أن ينسبني أوله آخره فأرشدني صلى الله عليه وسلم أن يعمل بما أعلم قلت ويؤيده حديث من عمل بما علم ورثه الله مالم يعلم (نح) عن يزيد بن سلمة الجعفي قال الشيخ حديث حسن (أتق الله في عسرك وبسرك) أي في ضيقك وشدتك وضدهما بأن تجتنب ما منى عنه وتفعل ما أمر به في جميع أحوالك (أنقرة) بضم القاف وشد الزا (الزبيدي) نسبة إلى زيد المدينة

في والحنف الهلاك وهو على تقدير مضاف أي أخذ في أسباب هلاكه ومعنى قواهم فلان مات حنق أنه المشهورة مات بلا سبب ظاهر كهدم وبيع وأفهم قوله فوق ما يكفيه أن أخذ ما يكفيه لا يضر بل ربما كان واجبا نعم إن أخذ زيادة على ما يكفيه وأذخره بقصد أن ينفق به مستحقه وقت حاجته ووقف من نفسه بالوفاء فهو مدح (قوله أتق الله) أي خفه واخلش عقابه والتقوى جعل وقاية بين العبد وبين غضبه تعالى وهي امتثال الاوامر واجتناب النواهي سمى امتثال ذلك تقوى لأنه يقي الشخص من النار (قوله فيما تعلم) قيده إشارة إلى أن الجاهل لا يتأتى منه تقوى فعليه أن يعلم أولا الحما ورات والمنهيات ثم يمثل ذلك وقول المشرع حذف المفعول أي حذف تعينه أي أهمه (قوله في عسرك) قدمه إشارة إلى أن اليسر يعقبه (قوله الزبيدي)

بفتح الزاي (قوله حيثما كنت) أي في أي زمان وأى مكان ولومع الخاططة للظلمة (قوله وأتبع السيئة الح) هذا بالنظر للغالب فلو
فرض أنه عمل حسنة ثم عمل سيئة كغفرت الحسنات السابقة السيئة المتأخرة (قوله نعمها) (٣٥) من صحف الملايكة أو المراد عدم

المواخذة وإن كانت نابتة في
الصحف وقول الشارح كدورات
بضم الكاف (قوله ولا تحقرن)
بهمزة الضبط كافي شرح المتبولى
(قوله ان تضرغ) أى نصب
(قوله أخاك) يطلق الاخ على
المشارك في الصنعة أو الدين
وهو المراد هنا كما يطلق على
المشارك في النسب والرضاع
(قوله من الخيلة) أى طريق إليها
فيكره ذلك ان لم يحصل كبر وعجب
بسبب ذلك والاحرم ومحل كراهة
ذلك ما لم يكن تركه مرياً للباس
مخلاً بما وأنه لكونه من العلماء
أو ذوي المروآت والأفلايكره
ولو أسفل من الكعبين (قوله
ليس هو فيك) النسخ المعتمدة
باسقاط ليس كما يدل له أنه رواه في
الكبير بلفظ وإن امرؤ وشكلاً بما
يحمل فيك فلا تشبه بما تعلم فيه
(قوله وبالله) أى المذكور
وتقدير الشارح صنيعه بعد
يكون يقتضى نصب وبالله خبرها
وليس كذلك في تقديره تفسير
لأعراب الحديث فالواضح عبارته
في الكبير دعه أى تركه يكون
وبالله أى سوء عاقبته وشؤم وزره
عليه اه (قوله ولا تسبن) بفتح
التاء وما وقع في بعض نسخ
الشارح قيل وهى التى بخطه
بضم التاء سبق فلم (قوله الهجيمى)
بضم الهاء (قوله يا أبا الوليد) فيه
إشارة إلى طلب تنكحى الأكبر
وإشارة إلى أنه ينبغي لمن روى مخصصاً

المشهورة باليمن (في سنده) بضم السين (عن طلب) بالتصغير (ابن عرفة) قال
الشيخ حديث صحيح (أق الله) بامتثال أمره واجتناب نهيه (حيثما كنت) أى
في أى زمان ومكان كنت فيه (وأتبع السيئة) الصادرة منك وظاهر الحديث يتم الصغار
والنكاح قال المناوى وجرى عليه بعضهم لكن خصه بالجهور بالصغار انتهى وقال الجلال
السيوطى في تفسير قوله تعالى ان الحسنات كالعصافات الحسنات يذهب السيئات الذنوب
الصغار تزات فمن قبل أحنية فأخبره صلى الله عليه وسلم فقال أى هذا قال لجميع أمتى كلهم
رواه الشيخان (الحسنة) كصلة وصدقة واستغفار (نعمها) أى السيئة (وخالق)
بالقاف (الناس يخلق حسن) أى تكلف معاشرتهم بالمعروف من طلاقه وجهه وخفض
جناح وتطف وايداس وبذل ندى وتحمل أدى فان فاعل ذلك يرجى له في الدنيا الفلاح وفي
الآخرة الفوز بالنجاة والنجاح (فائدة) قال المناوى قال الإمام أحمد بن حنبل لا يى حاتم
ما السلامة من الناس قال بارع تغفر لهم جهلهم وتغيب جهل عنهم وتبدي لهم شينك وتكون
من شينهم آيساً (حمت لذهب) كلهم (عن أبي ذر) الغفارى (حمت هب عن معاذ)
ابن جبل (بن عساكر) في تاريخه (عن أنس) بن مالك قال الشيخ حديث حسن
(أق الله) أى اتق عاقبه بفعل المأمورات وتجنب المنهيات فالتقوى هى التى يحصل بها
الوقاية من النار والفوز بدار القرار (ولا تحقرن) بفتح المثناة الفوقية وسكون الحاء
المهملة وكسر القاف ونون التوكيد الثقيلة أى لا تستغفون (من المعروف) ما عوفه
الشرع والعقل بالحسن (شيأ) وإن قل كما أشار إلى ذلك بقوله (ولو ان تضرغ) بضم أوله
أى نصب (من دلوك في أنا المسننى) أى طالب السقياء (ولو ان تلقى أخاك)
في الاسلام أى زاه وتجمع به (وبوجهك اليه منبسط) منطلق بالبشر والسرور
(وباك) واسبال الأزار) ينصب اسبال على التحذير أى احذر ان رآه الى أسفل
الكعبين أى الرجل أما المرأة فلا سبال في حقها أولى بحفاضة على السر (فان اسبال
الأزار من الخيلة) وزن عظمة الكبر والخيلاء التكبر الناشئ عن تحيل فضيلة يمجدها
الانسان في نفسه (ولا يجهها الله) أى لا يرضاها ولا يعذب عليها ان شاء وهذا ان قصد
ذلك (وان امرؤ) أى انسان (شكك) أى سبكت (وعيرك) بالتشديد أى قال فيك
ما يبيدك ويلحق بانحاراً (بأمر هوفيك) هذا ما يكثر من اللغو في نسخة شرح عليها
المناوى بأمر ليس هوفيك وهو أبلغ (فلا تبه بأمر هوفيه) لان السبحة عن ذلك من مكارم
الاخلاق (ودعه) أى تركه (يكون وبالله) أى وبال ما ذكره أى سوء عاقبته وشؤم
وزره (عليه) وحده (وأجره لك ولا تسبن أحداً) من المعصومين ما غير المعصوم
كربى ومريد فلا يحرم شتمه ويأتى في خبر ما يفيد ان من سبه انسان فله شتمه بمثله لا بأريد
فأهنا الاكل (الطيبالى) أبو داود (حب عن جابر بن سليم الهجيمى) من بنى
هجم قال الشيخ حديث صحيح (أق الله يا أبا الوليد) كنية عبادة بن الصامت قال
لهما بعثه فاملا على الزكاة (لا تأتى يوم القيامة) أى لا تأتى يوم العرض الأكبر
(بغير تحمله) زاد في رواية على رقبته (له رغاء) بضم الراء والمسند أى تصويت

على أمر أن يعظه ويحذره من الظلم لان ظلمه له منه ثم لكونه سبياً (قوله لا تأتى) قال في الكبير قال الزنجشري لا زائدة أو أصله
لأنه قد في اللام اه أقول رواية الزنجشري أن لا تأتى باثبات أن فاعله منصوب وأما رواية المصنف فليس فيها اللام ولا أن
فالفعل مرفوع على الاستئناف على حذف ضرب لهم طريقاً في البحر يسبالاً تخاف في قراءة الجهور (قوله بغير تحمله) حقيقة

اذ لا مانع من ذلك خلافا لما قيل اوله بأنه كناية عن هتك ذلك الشخص فقط ولا يقال هذا يقتضي ان ذنب سرقة المبرور مثلا أشد من ذنب سرقة ألف دينار لان كلا يأتي ماعلا ما سرق والغير أثقل لانه ليس عقابه ذلك الثقل وانما القصد من جعله هتكة بين الخلق لا تعذيبه بنقله (قوله ثواج) بالهمزة روى ان عبادة قال يا رسول الله ان ذلك قال اي والذي نفسي بيده ان ذلك كذلك الا من رحم الله قال والذي بعثت بالحق لا أعلم أي بعد هذه التولية على اثنين أبدا ولا أقامر على أحد أي لا أتولى على اثنين في حكومة (قوله تكن أعبد الناس) أي من أعبدهم والا فمن اتى المحارم وفعل المندوبات أعبد من اتى المحرمات فقط (قوله وأحسن الخ) الاحسان ان نعطي فوق ما يلزمك (٣٦) وترك بعض حقل فان اقتصرت في الاخذ والاعطاء على الحق فهو عدل والجود فوق

ذلك (قوله تكن مسلما) عبر في الاول بالايمان وهنا بالاسلام تفننا والافهام بمعنى واحد (قوله ولا تكثر الضحك) فسيوره غير منهي عنه وقد وقع منه صلى الله عليه وسلم نادرا بيانا للجواز (قوله اتق يا علي) كما هو ثابت في رواية مخرجه الخطيب وقد ورد ان الله تعالى لما خلق الملائكة رفعت ابصارها وقالت مع من أنت يا رب فقال مع المظلوم حتى آخذ بيده (قوله فاعلم يا علي) الله تعالى حقه (قوله فاعلم يا علي) يسأل ضمير يعود على المظلوم وما كافة عملا بقول الخلاصة

ووصل ما بذى الحروف مبطل (قوله البهائم) أي المأكولة وغيرها التي تركب وغريرها والمراد البهائم المحترمة ليخرج التكلم العقور مثلا (قوله المجبة) بضم الميم وفتح الجيم وقيل بكسرها أي التي لا تقدر على النطق فن لا يقدر على النطق يسمى مجميا وان كان عربيا (قوله فاركبوها) أي ان جرت العادة بركوها لا الجواميس في بلادهم

تجوز العادة بركوها فلا ينبغي ركوها واصلحة منصوب على الحال (قوله وكلوها صالحة) أي للاكل بأن تكون سمينة الاولاد فان أكل لحم الهزيلة ربما يضر بالمعدة فالامر للارشاد (قوله في أولادكم) أي بن أولادكم كقوله وايقن ان سقوا بينهم في العطية وغيرها كالقبلة والباشا فيكره تقبيل أحد بنيه بحضرة الآخر وترك الآخر والذي يدل على ان عدم العدل بين الاولاد مكروه لاحرام خلافا للحنابلة أي ان خص أحدهم بالمعنى يبيع الفضيل والا فلا ترمه عندهم ولا كراهة عندنا قوله صلى الله عليه وسلم أشهد غيري فاني لا أشهد على جور حين جاءه رجل فقال له اني تحت أي اعطيت ولدي كذا فقال صلى الله عليه وسلم هل تشاء غيره فقال نعم فقال هل تحتك فقال لا فقال كان حراما لم يقل أشهد غيري وتسميته جورا لانه مكروه وهو توصف بالجور بالتمية للواجب والمندوب وقد قال صلى الله عليه وسلم لا يرحم الله من لا يرحم الله من لا يرحم ولده

والرغاء صوت الابل (أو بقرة لها خوار) بخاء معجمة مضمومة أي نصوبت والخطوار صوت البقر (أو شاة لها ثواج) بثاء معجمة مضمومة فهمزة ممدودة فجمع صياح الغنم والمراد لا يتجاوز الواجب في الزكاة فتأخذ بهير ازائد أو شاة أو بقرة فان تأتى به يوم القيامة تحمله على عتق ثلاثة فقال عبادة يا رسول الله ان ذلك كذلك قال اي والذي نفسي بيده الا من رحم الله قال والذي بعثت بالحق لا أعلم أي بعد هذه التولية على اثنين أبدا (طاب عن عبادة بن الصامت) الخزرجي واسناده حسن (اتق المحارم) أي احذر الوقوع فيما حرم الله عليك (تكن أعبد الناس) أي من أعبدهم اذ يلزم من ترك المحارم فعل الفرائض ومن فعل ذلك واتى ببعض النوافل كان أكثر عبادة (وارض بما قسم الله لك) أي اعطاك (تكن أغنى الناس) لبس الغنى بكثرة العرض ولكن الغنى غنى النفس (وأحسن الى جارك) بالقول والفعل (تكن مؤمنا) أي كامل الايمان (وأحب للناس ما تحب لنفسك) من الخير الاخرى والدينى (تكن مسلما) كامل الاسلام (ولا تكثر الضحك) فان كثرة الضحك تفتت القلب أي تصيره مغمورا في الظلمات بمنزلة الميت الذي لا ينفع نفسه وذم من جوامع الحكام (حم ت هب) كلهم (عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث حسن (اتق يا علي) كذا هو ثابت في رواية مخرجه الخطيب (دعوة) بفتح الدال المسرعة من الدعاء أي تجنب دعاء (المظالم) أي تجنب الظلم فاقام المسبب مقام السبب (فاغنى الله تعالى حقه وان الله تعالى لن ينجع ذا حق) أي صاحب حق (حقه) لانه الحاكم العادل نعم ورد في حديث انه تعالى يرضى بعض خصوم بعض عباده بما شاء (خط عن علي) أمير المؤمنين قال الشيخ حديث ضعيف المنع حسن المتن (اتقوا الله في هذه البهائم) جمع جمجمة (المجبة) أي التي لا تقدر على النطق قال الطقمي والمعنى خافوا الله في هذه البهائم التي لا تكلم فتسأل ما بها من الجوع والعطش والتعب والمشقة (فاركبوها) ارشاد حال كونها (صالحة وكلوها صالحة للاكل) أي سمينة والقصد الزجر عن تجويعها وتكليفها ما لا يطيق (حم د وابن خزيمة) في صحيحه (حب) كلهم (عن سهل بن الحنظلية) واسناده صحيح (اتقوا الله واعبدوا في أولادكم) بأن نسوا ربهم في العطية وغيرها قال العلقمي وسببه ان رجلا أعطى أحد أولاده وأراد ان يشهد النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك فامتنع وذكره وهدم العدل بين

الاولاد فان أكل لحم الهزيلة ربما يضر بالمعدة فالامر للارشاد (قوله في أولادكم) أي بن أولادكم كقوله وايقن ان سقوا بينهم في العطية وغيرها كالقبلة والباشا فيكره تقبيل أحد بنيه بحضرة الآخر وترك الآخر والذي يدل على ان عدم العدل بين الاولاد مكروه لاحرام خلافا للحنابلة أي ان خص أحدهم بالمعنى يبيع الفضيل والا فلا ترمه عندهم ولا كراهة عندنا قوله صلى الله عليه وسلم أشهد غيري فاني لا أشهد على جور حين جاءه رجل فقال له اني تحت أي اعطيت ولدي كذا فقال صلى الله عليه وسلم هل تشاء غيره فقال نعم فقال هل تحتك فقال لا فقال كان حراما لم يقل أشهد غيري وتسميته جورا لانه مكروه وهو توصف بالجور بالتمية للواجب والمندوب وقد قال صلى الله عليه وسلم لا يرحم الله من لا يرحم الله من لا يرحم ولده

(قوله ذات بينكم) أي الحالة التي يقع بها الاجتماع أي لا تسعوا فحينئذ يفرقكم ويقطع اجتماعكم بل اسعوا فحينئذ يجمعكم (قوله يصلح بين المؤمنين فقد ورد أنه تعالى يأمر مناديا ينادي يوم القيامة ان الله عفا عنكم ورضي عنكم فليرض بعضكم عن بعض والجزاء على قال المشرح المتنبول الانسب تقديم هذا الحديث على الحديثين اللذين قبله (قوله فيما ملكت أيمانكم) من الارقاء والدواب فيما مستعمله في العاقل وغيره أي وان لم ينتفع بها فيلزمه مؤنة رقيقته ودائبته المريضين وأضاف الملك للمؤمن أو السيد على ما في بعض الروايات وان كان الملك لجميع الذات لان السبب في الملك اليد حيث (٣٧) بقلبها ويدفع الثمن بها (قوله في

الصلاة) أي احذر واغضبه تعالى بسبب الصلاة أي اضاحة شيء منها كترك الطمأنينة ولما كانت عماد الدين اهتم بها أكثر في الحديث إلا في حيث كراتقوا الله ثلاث مرات (قوله في الضعيفين) وصفا بالضعف لقه رهما تحت يد الغير (قوله والمرأة) أي فقيرة أولا وان كانت الفقيرة أولى بذلك ولذا نبه عليها ثانيا في الحديث إلا في بقوله الارملة أي الفقيرة واصل الارمل هو الذي بين جبال ورمال والغالب ان يكون محتاجا فالمراد المحتاجة التي لا كافل لها فبها تجوز بحسب الاصل وهذا الامر شامل لغير السيد والزوجة فانه ينبغي الرحمة بالمأثلين والنساء ممن غير ساداتهم وأزواجهم وان كان السيد والزوجة مطلوبا منهما ذلك أكثر (قوله انقوا الله فيما ملكت أيمانكم) كرهه من نين اجماع الخ قال شيخنا عجمي وليس هو في الجامع الكبير ولا في الصغير (قوله وصوموا شهركم) اضاف له ناسع ان الزاج أنه ما من أمة الا وقرض عليها رمضان لانه لم يغير ولم يضل عند اختلاف الانام

الاولاد مكروه لاحرام بقرينة قوله في مسلم أشهد على هذا غيري فامتناعه صلى الله عليه وسلم من الشهادة تورع وتزهد انتهى وقال الخطابة بالحرمه (ق عن النعمان بن بشير) الخرجي (انقوا الله واعملوا بين اولادكم كما تحبون ان يبروكم) بفتح أوليه أي كما تحبون ان يبروكم اجمع (طبعه) أي النعمان المذكور قال الشيخ حديث صحيح (انقوا الله وأصلحو ذات بينكم) أي الحالة التي يقع بها الاجتماع والاتلاف (فان الله تعالى يصلح بين المؤمنين يوم القيامة) بأن يلهم المظالم العفو عن ظلمه أو يعوضه عن ذلك باحسن الجزاء (ع ل عن أنس) بن مالك قال الشيخ حديث صحيح (انقوا الله فيما ملكت أيمانكم) من الارقاء وغيرهم بالقيام بما يحتاجون اليه ولا تكافؤهم على الدوام ما لا يطيقونه على الدوام (خضع على) أمير المؤمنين قال الشيخ حديث صحيح (انقوا الله في الصلاة) بالمحافظة على تعلم كيفيةها والمدامه على فعلها في أوقاتها بشرطها وعدم ارتكاب من يتاحها والسعي اليها جعنة وجاعة وغير ذلك (وما ملكت أيمانكم) من آدمي وحيو ان محترم (خط عن أم سلمة) هذأم المؤمنين قال الشيخ حديث ضعيف (انقوا الله في الضعيفين) قالوا وما هما يا رسول الله قال (المملوك) ذكر اكان أو أنثى (والمرأة) أي الانثى زوجة كانت أو غير هال قوله في الحديث إلا في المرأة الارملة ويحتمل أن يكون المراد الزوجة ووصفها بالضعف استعطا فاف (ابن عسار) في تاريخه (عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث ضعيف (انقوا الله في الصلاة انقوا الله في الصلاة انقوا الله في الصلاة) بتعليم أركانها وشروطها وحياتها وأبعاضها والاتبان بها في أوقاتها والتكرير لما زاد التأكيد (انقوا الله فيما ملكت أيمانكم) بفعل ما تقدم (انقوا الله في الضعيفين المرأة الارملة) قال المناوي أي المحتاجة المسكينة التي لا كافل لها (والصبي اليتيم) أي الصغير الذي لا أب له ذكر اكان أو أنثى (هب عن أنس) بن مالك قال الشيخ حديث حسن (انقوا الله واصلوا خصلكم) أي صلواتكم الخس وأضافها إليهم لانهم لم يجمع لغبرهم (وصوموا شهركم) رمضان والاضافة للاختصاص (وأدوا زكاة أموالكم) التي مستحقها أو إلى الامام (طبيبه بها أنفسكم) قال المناوي ولم يذكر الحج ليكون الخطاب وقع لمن يعرفه وغالب أهل الحجاز يحبون كل عام أولاه ليهيكن فرض (وأطيعوا ذل) صاحب (أمركم) أي من ولي أموركم في غير معصية (تدخلوا الجنة ربكم) الذي رباكم في نعمته قال الطيبي أضاف الصلاة والصوم والزكاة طاعة اليهم ليقابل العمل بالثواب في قوله الجنة ربكم واتنعه قد البيعة بين الرب والعبد كافي آية ان الله اشترى من المؤمنين أنفسهم

السابقة فانهم غير وهو أضلوه في أيام السنة (قوله كرهه من نين) هكذا روايته التي كتبت عليها نسخة الشارح لا تكرار فيهما ولا يحرر اه (قوله ذا) أي صاحب أمركم أي من ولي عليكم أي ان لم يأمركم بما يخالف الشرع تدخلوا الجنة ربكم أي مع السابقين أو المراد تدخلوها حال كونكم مرفوقا بكم درجات أكثر من لا يأتي بذلك وأنسقط الحج لأن وجوبه معلوم أولاه لم يفرض اذ ذاك وللفظ طيبة جدًا أنفسكم في بعض النسخ وفي بعض باسقاط ذلك وهي النسخة المعتمدة من الجامع الصغير والكبير وقد أورد هاتي الكبير من رواية الخطيب بلفظ وجوايت ربكم وأدوا زكاة أموالكم وزاد جوا

(قوله امامه) بضم الهمزة وخفة الميم واسمه صدى مصغرا (قوله رسولوا) بكسر الصاد وضم اللام مخففة من الصلة بقول
أوفعل كالشاشة والمراد بالرحم القرابة وارثين أولا وقد ثبت ان صلتهم ثرت البركة في المال والعمر والعطية والعمل وقد ورد
أن الرحم مصورة بصورة تحت العرش تقول اللهم أوصل من وصلني وأقطع من قطعني وهي مندوبة وقيل واجبة ويحمل على ما إذا
كان قطعها بأذنه كضرب وسب ونحو ذلك فإنه يحرم قطعها (قوله فإن أخونكم) أي أكثركم خيانة لعهد الله من طلب العمل أي
الولاية وليس أهلا لها فإن كان أهلا (٣٨) فالأولى عدم الطلب ما لم يتعين لان العمل يشغل عن الله تعالى أي من شأنه ذلك

وان كان أهل الله تعالى لا يشغلهم
شيئ لان ذلك نادر (قوله فانه)
أي عدم التصرف أول المح ولا
ينافيه انه لا يستل في القبر لا
عن التوحيد لان هذا في سؤال
منكرو نكير أما غير التوحيد
فدال عليه غيره ما ولا ينافيه
أيضا ما ورد ان أول ما يحاسب به
الصلاة يوم القيامة لانه يحاسب
على أول مقدماتها في أول
مقدمات الآخرة ثم يحاسب يوم
القيامة على جميع الشروط
والأركان (قوله المحر الحرام) أي
الحرام وضعه ومثل الجراح خشية
والحديدة الحرام ونحو ذلك
كالخص والماء وغير ذلك أو ان
ذلك بالقياس على الجرح ومثله
أن يظلم العملة ولذا ورد أن من
استعمل الضعفاء في البناء لم يمتنع
بنيانه (قوله اتقوا الحديث) ان
كان المراد الحديث المعلوم كان
على حذف مضاف أي رواية
الحديث وان كان المراد الحديث
فلا حاجة للمضاف أي الحديث
عنى أي نسبة شيء الى من قول
أوفعل (قوله الاما علمتم) أي
لكن لا تحذروا ما علمتم (قوله
فمن كذب على متعمدا) ومنه
اللعن اذا كان عمدا بخلافه جهلا

وأما وهم وقوله طيبة هم أنفسهم هو في بعض الروايات وفي بعض النسخ وفي أخرى ساقطة
(ت حب ل عن أبي امامه) صدى بن جحلان الباهلي آخر العجب موتا بالاشام قال ت
حسن صحيح (اتقوا الله واصلوا) بالكسر والتخفيف من الصلة وهي العطية
(أرحامكم) أقاربكم بأن تحسنوا إليهم قولوا فلهامهم ما أمكن وذلك رغبة الله للام
السابقة في الكتب المنزلة كالنوراة والنجيل (ابن عساكر) في تاريخه (عن ابن
مسعود) رواسته ضعيف لكن له شواهد (اتقوا الله فان أخونكم عندنا) معشر
الذين أو الثبوت للعظيم (من طلب العمل) أي الولاية وليس أهلا لها قال العلقي لان
طلبه لها وهو ليس لها أهل يدل على ان فيه خيانة فظاهر كلامه ان أخون ليس على يابه
وقال المناوي أي أكثركم خيانة فإن كان للولاية أهلا فالأولى عدم الطلب ما لم يتعين عليه
والأوجب (طب عن أبي موسى) الأشعري قال الشيخ حديث حسن (اتقوا البول)
أي احتذروا أن يصيبكم منه شيء فاستبرأ منه ندبا وقيل وجوب بالان التهاون بها تهاون
بالصلاة التي هي أفضل الأعمال فلذا كان أول ما سئل عنه كقوله (فانه أول ما يحاسب
به العبد) أي الانسان المكلف (في القبر) أي أول ما يحاسب فيه على ترك التزهد
منه فاما ان يعاتب ولا يعاقب أو يناقش في معذب قال العلقي لا يقال قوله أول ما يحاسب
به العبد في القبر ينافي قوله الاتقوا أول ما يحاسب العبد على الصلاة لانا نقول المحاسب
عليه في القيامة جميع الأعمال وذات من بعضها لا بعد في ان يكرر عليه مرتين في البرزخ
وفي القيامة أو ان التزهد عنه من شرطها فهو كالجزء منها والحساب عليها في القيامة على
جميعها جلة وتفصيلا وفي القبر على بعض شروطها (طب عن أبي امامه) الباهلي قال
الشيخ حديث حسن (اتقوا الحرام) بالتحريك (الحرام) أي الذي لا يحل لكم
استعماله مماك أو جارة أو عارة أي اتقوا أخذها واستعمالها (في البنيان) وغيره وانما خص
البنيان لان الانتفاع به فيه أكثر (فانه) أي فان ادخله في البنيان (أساس الحرام)
أي قاعدته وأصله وعنه يشار إليه بصير والمراد خراب الدين أو الدنيا بقلة البركة وشؤم
البيت المبني به (هب عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث ضعيف (اتقوا
الحديث عني) أي لا تحذروا عني (الاما) في رواية عماد (علمتم) نسبه الى (فمن كذب
على متعمدا) حال من فاعل كذب (فلينبؤ أمقعه من النار) أي فليتحذله بخلافه ما ينزل
فيه فهو أمر بمعنى الخبر أو هودعاء أي بواء الله ذلك (ومن قال في القرآن برأيه) أي من غير
أن يكون له خبرة بلغة العرب وما ذكره السلف من هوانه (فلينبؤ أمقعه من النار)
لانه وان طابق المعنى المقصود بالآية فقد أقدم على كلام رب العالمين بغير أدب ومثل

وان كان ينبغي له أن لا يقرأه الأعلى من يحصيه له ومثله سبق للسان من العالم بالعربية (قوله فمن كذب الخ) من القرآن
الكذب اللعن في الحديث عمدا أما لو سبق لسانه فلا رمة قال أبو هريرة ومثل القرآن في ذلك كل حديث نبوي (قوله برأيه) أي
بما يصادف الواقع فلا يجوز تفسير آية الانشقاق من التفسير بل لم يكن يعلم الجور ولا غيره ويحوز ان كان عالما باللغة والنحو
والاجال والتفصيل ونحو ذلك أي متضلعا في ذلك فنقوله برأيه أراد به كقوله البيهقي الرازي الذي يغاب على القلب من غير دليل
قام عليه أما الذي اسنده برهان القول به جائز وقول الشارح أبو نواس اسمه الحسن بن هاني الشاعر كافي القاموس

(قوله اتقوا الدنيا) المراد بها كل ما يشغل عن الله تعالى من ذهب وفضة وغيرهما ومنه نفس عبد الله ومن نفس عبد الدنيا بخلاف ما لا يشغل عن الله تعالى بل يستعين بها على مصالحه فهي ممدوحة ومنه (٣٩) نعم الدنيا مطية المؤمن الحديث فهي

من حيث ذاتها لا تذم ولا تمدح وانما هي من حيث ما يعرض لها قال الشاعر

هي الدنيا تقول بمل فيها الخ
فهى تكبى فيها تزيق وسم فلا
يسلم من معها ويأخذ تزيقها
الا الحكيم الماهر (قوله فان
ابليس طلاع رصاد) أى لا تظنوا
انه لا يصل اليكم لتكونكم
متباعدين عن المعاصي لانه طلاع
الخ (قوله الشيخ) هو بجل مع حرص
اكثر المال وادخاره فهو أخص
من البخل الذى هو منع الزكاة
وعدم قرى الضيف فهو أشد
من البخل أى سواء بجل بما فى يده
مع الخوص أو بما فى يد غيره مع
الحرص كأن رأى انسانا يصدق
فقال له لا تفعل ذلك فانه يذهب
مالك فتصير فقيرا احرص على
حفظ مالك يتفعلك (قوله اتقوا
القدر) أى احذروا انكاره فان
كل شئ بقدر أو المراد احذروا
الحوض فى القدر أو المراد احذروا
من القول بالقدر أى القدرة
للعبد وانه يخلق أفعال نفسه
وهذا الذى هو شعبة أى فرقة
من فرق دين النصارى لان
النصارى ثبت الهين والقدرة
ثبت شريكه تعالى فى الأفعال
لكنهم لم يكفروا على الراجح
لاستدلالهم بالدلة وان رد
دليلهم (قوله اللعاني) ووقع فى
مسلم اللاعنين قال النووي
وهما روايتان صحيحتان ظاهران
انتهى وبه يعلم ما فى شرح

القرآن فى ذلك كل حديث نبوى (حم ت عن ابن عباس) قال الشيخ حديث حسن
(اتقوا الدنيا) أى اجتنبوا الأسباب المؤدية الى الانهماك فى الزيادة على الكفاية
فانهم مؤدية الى الهلاك قال بعضهم لو وصفت الدنيا بشئ لماعدت قول أبى نواس
اذا امتحن الدنيا لبيب تكشفت * له عن عدو فى ثياب صديق

(واتقوا النساء) أى اجتنبوا التطمع الى النساء الاجنيات والتقرب منهن فانه مهلك
(فان ابليس طلاع) بالتشديد والمطلع مكان الاطلاع من موضع عال يقال مطلع هذا
الجبل من مكان كذا أى مأناه ومصدعه فان ابليس مجرب للأموال ركاب لها يسألوها بقهر
وغلبة (رصاد) بفتح الراء الرصاد المهمة المشددة الراصد للشئ الرقيب له كابرصد
القطاع القافلة فينبور عليها (وما هو بشئ من نخوة) جمع فخ وهو آلة الصيد ويجمع
على فخاخ أيضا (بارثق لصيده) أى مصيده (فى الاتقاء) بالمشناة جمع نقي (من
النساء) فمن أعظم مصايدهن فى قلوب الرجال ويغويهم بهن فيقعون فى المحذور
(فر عن معاذ) بن جبل باسناد ضعيف (اتقوا الظلم) الذى هو مجاوزة الحد والتعدي
على الخلق (فان الظلم) فى الدنيا (ظلمات) على صاحبه (يوم القيامة) فلا يهتدى
بسيده يوم يسمي نور المؤمنين بين أيديهم فالظلم حسبة وقيل معنوية (حم ط ب عن
ابن عمر) بن الخطاب (اتقوا الظلم فان الظلم ظلمات يوم القيامة واتقوا الشح) الذى
هو بخل مع حرص فهو أشد البخل والبخل مانع الزكاة ومن لا يقرب الضيف فكل منهما
يخجل (فان الشح أهلك من كان قبلكم) من الامم (وحملهم على ان سفكوا دماءهم)
أى أسالوها بقتل بعضهم بعضا حرصا على استئثار المال (واستحلوا محارمهم) أى ما حرم
الله من أموالهم وغيرها والخطاب للمؤمنين ردعهم عن الوقوع فيما يؤذيهم الى منازل
الهاالكين من الكافرين الماضين وتحذرهم ايضا لهم على التوبة والمسارعة الى نيل الدرجات مع
الفارين (حم خ د م عن جابر) بن عبد الله (اتقوا القدر) بفتح القاف والدال
المهمة أى احذروا انكاره فليكن أن تتقدوا وان ما قدر فى الازل لا بد من كونه وما لم يقدّر
فوقوعه محال وانه تعالى خلق الخير والشر فهما ضا فان اليه تعالى خلقوا وابتدوا الى العبد
فعلا واكتسابا وان جميع الكائنات بقضائه وقدره قال العلقمى وفى الطبقات الكبرى
لابن السبكي عن الربيع بن سليمان قال سئل الشافعى رضى الله تعالى عنه عن القدر
فانشا يقول

ما شئت كان وان لم أشأ * وما شئت ان لم تشأ لم يكن
خلقت العباد على ما علت * فى العلم يحرى الفنى والمسن
على ذامنت وهذا اخذت * وهذا أعنت وذالم تعين
فهم شقى ومنهم سعيد * ومنهم قبيح ومنهم حسن

(قوله) أى فان انكاره كما تقدم (شعبة من النصرانية) أى فرقة من فرق دين النصارى
وذلك لان المعتزلة الذين هم القدرة انكروا إيجاد الباري قبل العبد وجعلوا العبد قادرا
عليه فهوا ثبات للشرى بك كقول النصارى (ابن أبى عاصم) أحمد بن عمرو (طاب عد)
كلهم (عن ابن عباس) قال الشيخ حديث ضعيف (اتقوا اللاعنين) وفى رواية مسلم

المناوى الكبير من الخلل وهما ملعونان لكونهما تسبعا فى لعن الناس لهما فكانهما لعنا أنفسهما فاللعن اللاعنين لأنفسهما
بالتسبب وهذا اللعن ليس بحرام

لأن الشخص يقول لعن الله فاعل ذلك فهو لعن على غيره من ومعناه الطرد عن منازل الأفاضل لأن رجة الله أي خصلة اللعانين
(قوله الذي يتخلى) أي خصلة الذي (٤٠) يتخلى وخصلته هي التخلي وهو التغوط والبول أو التغوط فقط وينقاس به البول

واللعانين بصيغة المبالغة أي الأمرين الجالبين للعن أو الشتم والطرد الباعثين عليه (الذي يتخلى) على حذف مضاف وهو خبر عن مبتدأ محذوف أي أحدهما تغوط الذي يتغوط (في طريق الناس) المسلول (أو في ظلهم) أي والثاني تغوط الذي يتغوط في ظلهم المتخذ مقبلاً أو للحدث في كونه تزيهاً وقبل تحريراً واختاره في المجموع لما فيه من الإيذاء (حم م دعن أبي هريرة) اتقوا الملاعن (مواضع اللعن جمع ملعنة الفعلة التي يلعن بها فاعلمها) (الثلاث) في رواية الثلاثة والأول القياس (البراز) قال العلقمي قال في النهاية هو بالفتح اسم للفضاء الواسع فكأنه عن قضاء الحاجة كما كنوا عنه بالخلاء وبالكسر كناية عن الغائط فيجوز فتح الباء وكسرها (في الموارد) أي المحاري والطرق إلى الماء (وقارعة الطريق) يقال الجوهرى أعلاه وقال في النهاية وسطه وقيل أعلاه وقال الثوري في شرحه صدره وقيل وسطه وقيل ما برز منه (والظلم) الذي يجتمع فيه الناس لمباح ومثله كل محل اتخذوا فيه المباحة فليس المراد كل ظل يمنع قضاء الحاجة تحته فقد قعد المصطفى صلى الله عليه وسلم حاجته تحت حائش نخل وللحائش ظل بلا ريب ذكره في المجموع (د هـ هـ ق ع معاذ) بن جبل واسناده صحيح (اتقوا الملاعن الثلاثة) ان بقعد أحدكم (للقضاء الحاجة ويقضيها) في ظل يستظل (بالبناء للجهول أي يستظل الناس فيه) (لوقاية من حر الشمس ومثله موضع الشمس في الشتاء) (أوفي طريق مسلول أوفي نقع) أي ماء نافع بدون ثم قاف أي مجتمع في كونه ذلك قال الأذري وغيره وفي هذه الأحاديث عموم للفضلتين وهو رد على من خصه بالغائط (حم عن ابن عباس) قال الشيخ حديث صحيح (اتقوا المجدوم) أي الذي به الجذام وهو داء ردي جداً معروف (كأيتني الأسد) أي اجتنبوا مخالطة من كجتنبوا مخالطة الحيوان المفترس فإنه يعدي المعاشر باطالة استخدام ريحته أو باستعداد من أجبه لقبوله ولا يناقضه خبر لا عدوى لأنه نفي لا اعتقاد الجاهلية نسبة الفعل إلى غير الله تعالى وجمع بعضهم بأن ما هنا خطاب لمن ضعف بيقينه وذلك خطاب لمن قوى يقينه (فتح عن أبي هريرة) وهو حديث حسن (اتقوا صاحب الجذام كأيتني) بضم المشاء التحية وشدة الفوقية المفتوحة (السبع إذا هبط وأدبها فاهبطوا غيره) بمبالغة في التباعد منه (ابن سعد) في الطبقات (عن عبد الله بن جعفر) بن أبي طالب المشهور بالكرم المغرط قال الشيخ حديث صحيح (اتقوا النار) أي اجعلوا بينكم وبينها وقاية من الصدقات وأعمال البر (ولو) كان الاتقاء المذكور (بشق ثمرة) بكسر الشين المجهة أي جانبها أو نصفها فإنه قد يسد الرق سجداً للطفل فلا يحتقر المتصدق ذلك (ق ن عن عدي بن حاتم) الطائي الجواد ابن الجواد (حم عن عائشة) أم المؤمنين (البراز) في مسنده (طيس والضياء) المقدسي (عن أنس) ابن مالك (البراز عن النعمان بن بشير) الأنصاري (وعن أبي هريرة) الدوسي (طب عن ابن عباس وعن أبي أمامة) الباهلي وهو متواتر (اتقوا النار) أي نار جهنم (ولو بشق ثمرة فإن لم تجدوا) ما تصدقون به لفقد حيا أو شراً كان احتشموه لمن تلزمكم نفقته (فكلمة طيبة) طيب قلب الإنسان بأن يلطف به بالقول أو بالفعل فإنها

وقارعة الطريق أي صدره أو وسطه أو أعلاه أو ما برز منه والمراد هنا مطلق الطريق كأيدل له أوفي طريق في الحديث الآتي أي المسلول للناس المسلمين فالمجذور والمسلول للكفار لا كراهة فيه (قوله أوفي نقع ماء) هو الماء الراكد فزاد ذلك على الحديث السابق لجملة ما يؤخذ من هذه الأحاديث كراهة التخلي في أربعة مواضع في الطريق المسلول والظلم ومثله الشمس وموارد الماء والماء الراكد وقوله في الشارح تحت حائش نخل قال في الصحاح الحش بالفتح أكثر من الضم البستان وقال أبو حاتم وقال لبستان النخل حش والجمع حشان وحشان (قوله اتقوا المجدوم) هذا أمر ارشاد لضعيف اليقين فإن شم رائحة المجدوم ربما يكون سبباً في العدوى وكذا نوحهم العدوى وربما يكون سبباً في العدوى وإن لم يشم رائحته وقد رفع أنه صلى الله عليه وسلم أكل مع المجدوم تارة وترك مصالحته تارة أخرى ليعلم أنه التباعد عنه مأمور بقوى يقين الشخص ومثل الجذام مرض النسل وهو شغل القلب وشغفه المسمى بعرض القصبة فقد أخبرت الأطباء أنه جرت العادة أن كل ما يعدي وحديث لا عدوى أي بطبع المرض فإذا اعتقد أن المؤثر هو الله تعالى وتباعد فقد

عمل بحديث لا عدوى (قوله كأيتني الأسد) خصه مع أن الحية أقوى من حيث أن سمها يضر في الحال إشارة إلى أن سبب هذا المرض يسمى مرض الأسد (قوله ولو بشق ثمرة) أكثر المصنف من مخرج هذا الحديث مع أنه في الصحيحين فلا يحتاج إلى تقوية إشارة إلى أنه متواتر والذي يظهر أن الواو في ولو بشق ثمرة عاطفة كذا كره أبو حيان والمعنى اتقوا النار على كل حال ولو لم يخ

قال أوجبان ولا تجي هذه الحال الامنية على ما كان قوهم انهم ليس متدرجا تحت عموم الحلال المحذوف فادرج تحته الأثرى
انه لا يحسن أعط السائل ولو فقيرا (قوله فوالذي الخ) أقسم لعظم الامر ونص النفس لان نصيب صلى الله عليه وسلم أعظم
الموجودات الخاديات (قوله لا سحر الخ) انما كانت أشد من محرهما لانهم كانوا يحذران حيث يقولان انما نحن قننة فلا تكفر
بمخلاف الدنيا فانها قننة لا تحذر من بطلها بل تطلب الزيادة كل وقت (قوله من (٤١) هرو الخ) أى من محر هرو الخ (قوله
يقال له الجاهم) انما قال يقال

لانه صلى الله عليه وسلم لم يره بل
سمع به فانه كان في زمانه صلى الله
عليه وسلم اذ أول من رآه
سيدنا سليمان عليه السلام
فدخلوه للرجال مباح وللنساء
مكروه حيث لم يشغل على حرمة
(قوله انقوا زلة العالم) أى
لا تفعلوا مثله وتقولون نحن
أولى بفعل هذه المعصية اذ فعلها
هذا العالم (قوله انقوا دعوة
المظلوم) أى احذروا ان تطلوا
أحدا فيدعو عليكم فالامر باتقاء
دعوتهم بالمرءة الامر باتقاء الظلم
ففيه نوع من السديع يسمى
بالتعليق (قوله تحمل على
الغمام) المراد بالغمام هنا
محاب أيضا فوق السموات
السبع لوزل على السماء لتشفق
من نقله قال تعالى ربوم تشفق
السماء بالغمام وهذا كناية عن
وصولها الى حضرة القدس
وقبولها أو تقبيل وتحملي فوق
ذلك المحاب حقيقة (قوله
لا نصرك) أشار بالقسم والملام
والنون الى أنه لا بد من النصرة
والكاف فيه مفتوحة وفي رواية
بكسرها أى أيها الدعوة أى
أنصر صاحبك (قوله ولو بعد حين)
أى فيعمل ولا يسهل ولا إذا آجاب
دعوة مومى على قرعون بعد

سبيل للعبادة من النار (حم ق عن عدى) بن حاتم (انقوا الدنيا) أى احذروها
فانها أعدى أعدائكم تطالبكم بحظوظها والتصديق عن طاعة ربكم تطالب لذاتها (فوالذي
نفسى بيده) أى بقدرته ودارفته (انما لا سحر من هرو وما روت) لانهم لا يعلمون
السحر حتى يقولوا انما نحن قننة فلا تكفر فيعلمانه ويبدلان قننة والدنيا تعلم مصورها وتكتم
قنتها وشرها كما يرشد البعقول الى نواصير المتقدم

اذا امتحن الدنيا ليتكشفت له عن عذوق ثياب صديق
الترمذى (الحكم عن عبد الله بن بسر) بضم الموحدة وسكون السين المهملة
(المبارك) واسناده ضعيف (انقوا الدنيا يقال له الحمام) أى احذروا دخوله قالوا انه
يذهب الوسخ ويدكر النار قال ان كنتم لا بدفاعلين (فن دخه) منكم (فليس تتر) أى
فليس ترويه عن يحرم نظره اليها وجوبها وعن غيره ندبا دخوله مع الستر جائز لكن الأولى
تركها الا بعد (طلب لاهب عن ابن عباس) قال الشيخ حديث صحيح (انقوا زلة
العالم) أى فعله الخطيئة لا تتبعوه (وانتظروا فيه) بفتح الفاء أى رجوعه عما لاهبه
من الزلل فان العلم لا يضيع أهله ويرجى عود العالم ببركته ولهذا قال بضمهم طلبنا العلم لغير
الله فابى أن يكون الله (الحلواني) بضم الحاء المهملة وسكون اللام (عدهق) كلهم
(عن كثير) بفتح الكاف وكسر المشدة ضد القليل (بن عبد الله بن عمرو بن عوف
المروني) بالزاي لا باللام (عن أبيه) عبد الله (عن جده) عمرو والمذكور قال الشيخ
حديث ضعيف (انقوا دعوة المظلوم) أى تجنبوا الظلم لئلا يدعوا عليكم المظلوم وفيه
تنبيه على المنع من جميع أنواع الظلم (فانما تحمل على الغمام) أى بأمر الله بارتقاءها
حتى تجاوز الغمام أى السحاب الأبيض حتى تصل الى حضرة تعالى وتعالى (يقول الله
وعز وجل لا نصرك) بنون التوكيد الثقيلة وفتح الكاف أى لاستخلص لك الحق من
ظلمات (ولو بعد حين) قال المناوى أى أمد طويل رذاهم وقال الى بيان انه تعالى يعمل الظالم
ولا يهمله (طلب والضياء) في المختارة (عن خزعة بن ثابت) باسناد صحيح (انقوا
دعوة المظلوم فانها تصعد الى السماء كأنها شمارة) كناية عن سرعة الوصول والشرار
ما تأخر من النار لانه مضطرب في دعائه وقد قال سبحانه أمن يحجب المضطر اذا دعاه (ك)
من حديث عاصم بن كليب عن محارب (عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث صحيح
(انقوا دعوة المظلوم) قائما مقبولة (وان كان كافرا) فمعصوما (فانه) أى الشأن
(ليس دونها محاب) أى ليس بينها وبين القبول مانع قال العلقمي قال ابن العربي هذا
مقيد بالحديث إلا أن الداعي على ثلاث مراتب إما أن يهمل له ما طلب وإما أن يدخله
أفضل منه وإما أن يدفع عنه من السوء مثله (حم والضياء) المقدمى (عن أنس) بن
مالك واسناده صحيح (انقوا فراسة المؤمن) بكسر الفاء وإما الفراسة بالفتح فهى

(٦ - عز رضى اول) أربعين سنة (قوله كأنها شمارة) أى في سرعة الوصول فهو كناية عن سرعة الوصول (قوله فراسة) في
المصباح ما يقتضى أنه بفتح الفاء حيث قال الفتح لغة ومنها تقوا فراسة المؤمن الخ لكن جمهور المحدثين على أنه بكسر الفاء فان
ثبتت رواية بفتح كفاقتضاء كلام المصباح جاز الفتح ولا يقتصر على رواية الكسر وقول المتن فيما سبق الحلواني بالضم نسبة
الى جلال بن بلال بالتحريك والعرفاء فى اللبس لا يسيروا بالضم والكسر تسببه الى حلوان بمدينة آخر السواد فربما بعض نسخ أوله

وسكون اللام نسبة الى الخلو المأكولة اه وبها مشه ويقل بهمزة بدل النون حكاية الذهبى وغيره وقوله آخر السواد قال في
المصباح العرب تسمى الاخضر أسود لانه كذلك على بعد منه سواد العراق لخضرة أشجاره وزرعه وكل شخص من انسان
وغيره يسمى سوادا اه بلفظه (قوله محاش) وفي رواية محاش بالهمزة فهو جمع محشة كذا في الشارح وقياسه على الاهمال انه جمع
محشة وقال شيخنا ح فها جمع حش وحش وهي أسفل الاماء التي هي بحرى الطعام كنى به عن الدبر المجاوز له أدبانه صلى الله
عليه وسلم عن التلطف بمثل ذلك حيث كان (٤٢) ثم لفظ آخر به عنه فهدا على عادته صلى الله عليه وسلم من التعاضى عن

الافاظ التي يستحق منها تعليمها
للامه كيقية التعبير كعبيره
عن الفضلة المعلومة بالفاظ
الذي هو في الاصل المكان
المطمئن من الارض (قوله سموه)
بضم الميم المشددة (قوله هذه
المذابح) جمع مذبح والمراد بها
صدور المجالس فان الجلوس فيها
يدعو للتكبر أى اياكم والجلوس
في المجالس المرتفعة (قوله
المحارب) أى محارب الشيطان
فقد صدر صدر المجلس أى أشرفه
بالمحارب لمحاربة الشيطان فيه
ومن المحارب بمعنى أشرف
المواضع قوله تعالى ذكرها المحارب
أى أشرف مواضع المسجد
الاقصى لانها وضعت في أشرف
موضع من بيت المقدس على أحد
التفاسير انظر البيضاى وقال
المنائى أى تجنبوا تحرى
صدور المجالس بمعنى التنافس
فيها وفهم المؤلف انه نهى عن
اتخاذ المحارب في المساجد
والوقوف فيها وفيه كلام بينه
في الاصل انتهت وقوله صدور
المجالس فهي المراد بالمحارب
وقوله وفيه كلام الخ أى فانها
وان كانت بدعة لكنها غير

الحدق في ركوب الخيل قال المناوى أى اطلاعه على ما في الضمائر بسواطع أنوار أشرفت
على قلبه فتجأت له بها الحقائق وقال العلقمى عرفها بعضهم بأنها الاطلاع على ما في ضمير
الناس وبعضهم بأنها كاشفة اليقين ومعاينة الغيب أى ليست بشك ولا ظن ولا وهم وان
هي علم وهي وبعضهم بأنها سواطع أنوار لمعت في قلبه فادرل بها المعاني ونور الله من خواص
الايان وقال بعضهم من غص بصره عن المحارم وأمسك نفسه عن الشهوات من حلال
وغیره وعم باطنه بدوام المراقبة لله وعم ظاهره باتباع السنة وتوذاً لكل الحلال للتقوى
على عبادته لم تحط فراسته اه فان قل ما معنى الامر باتقاء فراسة المؤمن أعجب بأن
المراد تجنبوا فعل المعاصي لئلا يطلع عليكم فتفتخروا عنده (قوله ينظر بنور الله عز وجل)
أى يبصر بعين قلبه المشرف بنور الله تعالى والكلام في المؤمن الكامل وفيه قيل
يرى عن ظهر غيب الامر مالا * براه عن آخر عن عيان

(نخ عن أبي سعيد) الخدرى (الحكيم) الترمذى (وسعوية) في فوائده (طب عد)
كلهم (عن أبي أمامة) الباهلى (ابن جرير) الطبرى (عن ابن عمر) بن الخطاب قال
الشيخ حديث حسن (انقوا محش النساء) بجماء مهملة وشين مهملة وقيل مهملة أى
ادبار من جمع محشة وهي الدبر والنهى للتحريم فيحرم وطء الحليلة في درها ولا حذفيه ويمنع
منه فان عاد تحريم (سعوية) في فوائده (عد) وكذا أنوعهم والديلى (عن جابر بن
عبد الله) قال الشيخ حديث ضعيف (انقوا هذه المذابح) جمع مذبح (بمعنى
المحارب) قال العلقمى أى اجتنبوا اتخاذها في المساجد والوقوف فيها والمختار الكراهة
لورود النهى عنه من طرق وقال المناوى أى تجنبوا تحرى صدور المجالس بمعنى التنافس
فيها (طب حق عن ابن عمرو) بن العاص قال الشيخ حديث حسن (انقوا الركوع
والسجود) أى اطمئنا فيهما (قوله الذى نفسى بيده) أى بقدرته وتصرفه (انقوا
لاراكم) بفتح الهمزة (من وراء ظهري اذ اركعتم واذا سجدتم) قال المناوى أى رؤية
ادراك فلا تتوقف على التهارولا على شماع ومقابلة خرق العادة وقال العلقمى قيل المراد به
العلم بالوحى والصواب انه على ظاهره وانه ابصار حقيقى خاص به صلى الله عليه وسلم وعلى
هذا فاقيل هو بعين وجهه فكان يرى ملامن غير مقابلة وقيل كانت له عين خلف ظهره وقيل
كان بين كتفيه عينان وظاهر الاحداث ان ذلك يخص بحالة الصلاة وبمحتمل أن يكون
ذلك واقعاً في جميع أحواله وقد نقل ذلك عن مجاهد وحكى تقي الدين بن مخلد انه صلى الله
عليه وسلم كان يبصر في الظلمة كما يبصر في الضوء (حمق بن أنس) بن مالك

قبيحة لانها لاجل أن تستوى الصفوف وراءه لكن يكره استيطانها أى ملازمة جهة منها أبداً فيسن أن يصلى جهة (انقوا
عينه تارة ويساره أخرى خروجاً من ذلك (قوله لاراكم) أى رؤية ادراك وكشف قلبى فلا تتوقف على وجود البصر ولا على وجود
الضوء فهو خرق للعادة وهذا الادراك حاصل له صلى الله عليه وسلم من حين رأى ربه ليلة الامراء بعين بصره ومقبل كان له صلى
الله عليه وسلم حدثان في ظهروه ردىان ذلك مشوه للخلق وقد كان سيدنا موسى يرى الغلبة السوداء في الليلة الظلماء مسيرة عشرة
أيام وقيل فراع من حين كاه الله تعالى أى ومن كان يعلم انه صلى الله عليه وسلم يراه فليأت بالعبادة على الوجه الاكمل فاقى بالقسم
على ذلك لانه أمر خارق للعادة في معياره وفيه انكالا على العقل فذلك الادراك ليس بمحدثين في ظهروه كسم الحيات لا تحجبهما

التياب كما قال بعضهم فانه لا أصل له اذ هو مشهور وليس هذا خاصا بالصلاة (قوله أتموا الصفوف الخ) فلا يشرع في صف ثان ما دام في الاول ما يسع واحدا وهكذا الثاني والثالث والافات ثواب الجماعة وان حصل ثواب الاجتماع وهو ان تعود بركة كامل على غيره ومنه يعلم عدم حصول ثوابها لمن يصلي برفاق معمر بالارزهر الا اذا امتد الصف من الحائط للحائط وكذا خلف الراتب ومن قال انما طسب لب الصف فلهي أو اغتراب فقول ضعيف في ابتداء صف قبل تمام ما بعده فوات ثواب الكل اذا اولون مقصرون بعدم تسوية الصفوف (قوله أتموا الصف المقدم) فان كان فيه فرجة تسع شخصات المؤخر ثواب الجماعة وكذا المقدم الناقص لتقصيره بعدم حرج شخص من خلفه أو بعدم تفتقرهم الى أن يصطفوا مع (٤٣) المؤخر وما قبل انه يفوت ثواب الصف فقط

مخرج لا يقلد بل القانت ثواب الجماعة السبع والعشرون درجة خصوصا بركتها من الحفظ من الشيطان وعود البركة من فيه على من لا بركة فيه أما المؤخر فتأخيره وأما الناقص فلتقصيره (قوله ويل للعقاب) أي لصاحبها من النار أي فيها فن بمعنى في قال ذلك صلى الله عليه وسلم لجماعة توضعوا فرأى عقابهم تلح لعدم وصول الماء لها وخصت العقاب بذلك مع أن من ترك تعميم أي عضو كان له الويل أي شدة العذاب لانها تحصل القدر لوطنها النجاسات ولانها آخر الوضوء فربما استعمل في غسلها ولان الشخص لا ينظر إليها حين الغسل (قوله وشر حبييل بن حسنة) بضم الشين وفتح الراء قاله في ترتيب المطالع (قوله عقاب الدنيا) المراد بالمقابل للمقاتل والمراد بالدنيا الارض على حذف مضاف أي خزائن الارض (قوله على فرس أبلق) يحتمل انه فرس سيدنا جبريل المقدر في قوله تعالى من أنزل الرسول الذي اسمه جبريل ويحتمل انه من الخيل البلق

﴿أتموا الصفوف﴾ أي صفوف الصلاة الاولى فالاول ندباً مؤكداً (فإن أراكم خلف ظهري . عن أنس) ﴿أتموا الصف المقدم﴾ وهو الذي يلي الامام قال العلقمي قال العلماء في الحظ على الصف الاول المسارعة الى خلاص الذمة والسبق لدخول المسجد والقرب من الامام واستماع قراءته والتعلم منه والفتح عليه والتبليغ عنه والسلامة من اختراق المارة بين يديه وسلامة البال من رؤيته من يكون قد ادمه وسلامة موضع سجوده من أذيال المصلين ويؤخذ منه انه يذكره الشروع في صف قبل اتمام ما قبله وان هذا الفعل مفوت لفضيطة الجماعة التي هي التضعيف وبركة الجماعة اهـ واعتقد بعضهم ان فضل الجماعة يحصل ولكن يفوته فضل الصف المقدم ﴿ثم الذي يليه﴾ وهكذا (فما كان من نقص فليكن في الصف المؤخر حم ناطب وابن خزيمة) في صحبه ﴿والضياء﴾ في المختارة ﴿عن أنس﴾ ابن مالك واسناده صحيح ﴿﴿أتموا الوضوء﴾﴾ أي عموا بالماء جميع أجزاء كل عضو من أعضاء الوضوء قال العلقمي قال الطيبي تمام الوضوء استيعاب الحبل بالغسل وتطويل الغرة وتكرار الغسل والمسح ﴿ويل﴾ أي شدة هلكته في نار الآخرة ﴿للعقاب من النار﴾ قال العلقمي والعقاب جاء على لغة من يجعل المني جمعا أو جمع العقبين وما حولهما وخصها بالعذاب لانها العضو الذي لم يغسل وقيل أراد صاحب العقاب ﴿عن خالد بن الوليد﴾ سيف الدين المقيرة ﴿ويريد بن أبي سفيان وشر حبييل﴾ بضم الشين المعجمة وفتح الراء وسكون الحاء المهملة بعدها باء موحدة مكسورة ﴿ابن حسنة وعمر بن العاص﴾ يحذف الياء ويجوز اثباتها قال الشيخ حديث حسن ﴿﴿أوتيت﴾﴾ بالبناء للهول أي جاء في الملائكة ﴿عقاب الدنيا﴾ أي عقاب تسع خزائن الدنيا ﴿على فرس أبلق﴾ أي لونه مختلط ببياض وسواد ﴿جاءني به جبريل﴾ وفي رواية اسرافيل ﴿عليه قطيفة﴾ بفتح القاف وكسر الطاء المهملة كساء مريع له خصل يفتح الحاء المعجمة وسكون الميم أي هذب ﴿من سندس﴾ هو ما رق من الديباج فخير بين ان يكون نيبا عبدا أو نبيا ملكا فاختر الاول وترك التصرف في خزائن الارض ﴿حم حب والضياء﴾ المقدسي ﴿عن جابر﴾ بن عبد الله وهو حديث صحيح ﴿﴿أنتسك﴾﴾ على الصراط أشدكم حبا لاهل بيتي ﴿علي وفاطمة وابناهما وأذرتهما﴾ ﴿ولا محابى﴾ قال المناوي يحتمل أن المراد أنبتهم في المرو على الجمر المضروب على من جهنم ويحتمل أن المراد من كان أشد رجاء لهم كان أثبت الناس على الصراط المستقيم صراط الذين أنعم الله عليهم ﴿عذرا عن علي﴾ أمير المؤمنين

التي جاءت بها الجن الى سليمان لما أخبرته بأنه تحنى وخيل وتشرب من البحر فأزهمهم باحصارها فوضعوها النحر في البحر فلما جاءت وشربت فسكرت فجاؤا بها اليه (قوله جاءني به جبريل) أي وخيره بين أن يكون نبيا ملكا أو نبيا عبدا فاختار الثاني فعوضه الله تعالى بترك التصرف في خزائن الارض التصرف في خزائن السماء كانشقاق القمر وارسال الشهب على مسترق السمع (قوله عليه) أي جبريل أو الفرس قطيفة أي كساء مريع له خصل أي هذب من سندس أي حرير رقيق (قوله أنتسك) أي أقراكم وأمرعكم مشيا على الصراط والمراد بأهل البيت علي وفاطمة وأذرتهما وذلك لان شدة حبه لهم تنشأ عن شدة الحب لرسول الله صلى الله عليه وسلم ولله تعالى وهذا يلزمه قوة الايمان المستلزمة للنجاة

كصبر ينصر لامن ائرد والامر من المشلا في يفتح عالم يكن ثالته مضموما أي قوا الخير في المرق وهذا أمر ارشاد (قوله ائنان) أي أربعة فخمسة الخ (قوله لا ينظر الله اليهما) أي نظر رحمة أي لا يرضى عليهما بل بغضب عليهما وينتقم منهما فدم النظر كناية عن الغضب فان الشخص اذا اراد ان ينتقم من شخص أعرض عنه (قوله خير من واحد) أي في الاتباع في فعل ما تقليد اثنين في فعل ما خير من واحد الخ (قوله لا تجاوز صلاتهما الخ) كناية عن عدم الثواب وان كانت صحيحة (قوله عبد) أي رقيق ذكر أو أنثى (قوله أبى) أي أو أبى من غير عذر أو ملوهر بكونه محله ما لا يطيق مثلاً فيشأ على صلاته اذ لا حرمة عليه (قوله من مواليه) أي ان كان مشتركاً ومثله ملوهر من مولا اذالم يكن له الايبس واحد فهورب العبد كالزوجه بلا عذر كبيرة (قوله ائنان) أي خصلتان هما أي الخصلتان بهم أي حالة كونهما بهم أي فيهم أي في الناس كفر أي خصلة كفر فلا حاجة لدعوى القاب وقال المتسولي لا قلب اذ التقديرهما كفر واقع بهم (قوله قلة المال) قال في الكبير معي ما لا لانه عيل القلوب عن الله تعالى وفي خبر لا تزول قدما عباد يوم القيامة حتى يسئل عن أربع قال الشارح وفيه عن ماله أي في ذلك الخبر من جملة الأربع عن ماله أي من أين اكتسبه وفيما أنفق ولو حلالاً (قوله بكرة) كنى بذلك لانه تدلى من حصن بكرة للنبي صلى الله عليه وسلم وأسلم على يديه وأصحابه

واسناده ضعيف (ائردوا) بضم الهمزة ماضيه ثرد أي قوا الخير في المرق ندبافان فيه سهولة المسامح وتيسير التناول ومزيد اللذة (ولو بالماء) مباغاة في تأكد طلبه والمراد ولو لم يقرب من الماء (طس هب عن أنس) بن مالك قال الشيخ حديث ضعيف (ائنان فافوقهما جماعة) فاذا صلى الشخص مع شخص آخر حصة له فضيلة الجماعة قال المناوي وهذا قاله لما رأى رجلاً يصلي وحده فقال الأرحل يتصدق على هذا فيصلي معه فقام رجل فصلى معه فذكره (عد عن أبي موسى) الأشعري (حم طبع عنه أبي امامة) الباهلي (قط عن ابن عمر) بن العاص (بن سعد) في طبقاته (والبغوي والبارودي عن الحكم) بفتح الكاف (بن عمر) بالتصغير قال الشيخ حديث حسن لغيره (ائنان لا ينظر الله اليهما) نظر رحمة واطف (يوم القيامة) خصه لانه يوم الجزاء (قاطع الرحم) أي القرابة بماء أو هجر (وجار السوء) هو الذي ان رأى حسنة كتبها أرسئته أفشاها كما فسر في خبر (فرعن أنس) بن مالك قال الشيخ حديث ضعيف (ائنان خير من واحد) أي هما أولى بالاتباع وأبعد عن الابتداع (وثلاثة خير من اثنين) كذلك (وأربعة خير من ثلاثة) كذلك (فعليكم بالجماعة) أي الزمواها (فان الله تعالى (لن يجمع أمتي) أمة الاحبة (الأي هدى) أي حق وصواب ولم يقع قط انهم اجتمعوا على ضلال وهذه خصوصية لهم ومن ثم كان اجابهم بحجة (حم عن أبي ذر) الغفاري قال الشيخ حديث صحيح (ائنان لا تجاوز صلاتهما رؤسهما) أي لا ترفع الى الله رفع قبول أي لا ثواب لهما فيها وان بحث أحدهما (عبد أبى) بصيغة الماضي أي هرب (من مواليه) أي مالكة بغير عذر فلا ثواب له في صلاته (حي يرجع) الى طاعة مالكة (والثاني) امرأة عصت زوجها في أمر يجب عليها طاعته فيه فلا ثواب لهما في صلاتها حتى يرجع الى طاعته (لأعن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث صحيح (ائنان) أي خصلتان في الناس (هما بهم كفر) قال المناوي هم بهم كفر فهم من باب القلب والمراد أنهم من أعمال الكفار لامن خصائص الأبرار له وقال المتسولي هما بهم كفر أي هما كفر واقع بهم فلا قلب أحدهما (الطعن في الانساب) كان يقال هذا ليس ابن فلان مع ثبوت نسبته في ظاهر الشرع (و) الثانية (النيابة على الميت) وهو رفع الصوت بالنذب بعد بدنهما (حم عن أبي هريرة) ائنان يكرههما ان آدم يكره الموت أي حلوله (والموت خبره من الفتنه) الكفر أو الضلال أو الأثم أو الامتحان فانه مادام حياً لا يأمن من الوقوع في ذلك (ويكره قلة المال وقلة المال أقل للحساب) أي السؤال عنه كافي خبر لا تزول قدما عباد يوم القيامة حتى يسئل عن أربع وفيه عن ماله (ص حم عن محمود بن لبيد) الانصاري ولد في حياة النبي صلى الله عليه وسلم وروايته مرسله قال الشيخ حديث صحيح (ائنان يعجلهما الله) تعالى أي يعجل عقوبتهما (في الدنيا) لفاعلهما أحدهما (البغى) أي تجاوزاً للحدي يعني التمدى بغير حق (وعقوب الوالدين) قال العلقمي يقول عني والده يعقوه عقوفاً فهو عاق اذا آذاه وعصاه وخرج عليه وهو ضد البرية اه والمراد من له ولادة وان علما من الجهتين (فخ طبع عن أبي بكرة) بفتح بيم بن حوث قال الشيخ حديث صحيح (ائنبوا) أي كافوا (أخاكم) في الدين على صنعه معكم (عروفاً) ادعوا له بالبركة أي القبول والزيادة في الخير قال العلقمي وسيد ما رواه أبو داود عن جابر قال صنع أبو الهيثم طعاماً ودعا النبي صلى الله عليه وسلم

وأصحابه فلما فرغ من الاكل ذكره قال ابن رسول الله لعل هذا يحصل علي من عجز عن اثباته
 لخبر من أتى اليكم معروفا فادعوه فان لم تجدوا فادعوا له حتى تعلموا انكم كافأتموه فحسب
 الدعا عند العجز عن المكافأة (فان الرجل اذا أكل معامه وشرب شرابه) بالبناء للمفعول
 فيه ما (ثم دعي له بالبركة) ببناء للمفعول أي دعا له الا - كلون بها (فذلك ثوابه منهم)
 أي من الاضياف العاجزين عن مكافأته (ذهب عن جابر) بن عبد الله قال الشيخ حديث
 حسن (اجتمعوا على) أكل (طعامكم واذكروا اسم الله) عليه حال الشروع في
 الاكل (بيارك لكم فيه) بالجزم جواب الامر فلا اجتماع على الطعام مع التسمية سبب
 للبركة التي هي سبب السبع قال العلقمي وسببه ما رواه أبو داود بسنده أن أصحاب رسول
 الله صلى الله عليه وسلم قالوا يا رسول الله يا نأكل ولا نشبع قال لعلكم تتفرون قالوا نعم
 فذكره (حم د ه حب ك عن وحشي بن حرب) باسناد حسن (اجتنب الغضب) قال
 العلقمي وسببه ان رجلا قال يا رسول الله حدثني بكلمات أعيش بها ولا تنكر علي فذكره
 وفي رواية البخاري أن رجلا قال يا رسول الله أوصني قال لا تغضب أي اجتنب أسباب
 الغضب أولا تفعل ما يأمر بك به الغضب لان نفس الغضب طبع في الانسان لا يمكن
 اخراجه عن جبلته وقال ابن التين جمع صلى الله عليه وسلم لم في قوله لا تغضب خيرى الدنيا
 والاخرة لان الغضب يؤل الى التقاطع ومنع الرفق ورعا آل الى أن يؤذى الم غضوب عليه
 فينقص ذلك في الدين وقال بعض العلماء خاف الله الغضب من النار وجعله غيرة في الانسان
 فلهما قصدا ونور في غرض ما اشتعلت نار الغضب ونارت حتى يحمر الوجه والعيون من
 الدم وقال الطوخي أقوى الاشياء في طغي الغضب استحضار التوحيد الحقيقي وانه لا فاعل
 الا الله سبحانه وتعالى وكل فاعل غيره فهو آلهة فمن توجه اليه مكرهه من جهة غيره فاستحضر
 ان الله تعالى لو شاء لم يمكن ذلك الغير منه اندفع غضبه لانه لو غضب والحالة هذه كان غضبه
 على ربه (ابن أبي الدنيا) أبو بكر القرشي (في) كتاب (ثم الغضب ابن عساكر) في
 التاريخ (عن رجل من الصحابة) وجهاته لا تقصد لان العناية بكمهم عدول
 (اجتنبوا) أبعادوا هو أبلغ من لا تفعلوا (السبع) أي الكائر السبع المذكورة
 في هذا الخبر لا قضاء المقام ذكرها فقط والا فهي الى السبعين بل قيل الى السبع مائة أقرب
 قال العلقمي اضطر في حد الكبيرة فقال جماعة هي ما يلحق صاحبها وبعيد شديد بنص كتاب
 أوسنة وقيل هي المعصية الموجبة للحد وهم الى ترجيح الثاني أميل والاوّل هو الموافق لما
 ذكره في تفصيل الكائر لانهم عدوا منها أشياء كالربا وكل مال اليتيم وشهادة الزور
 ولا حد فيها (الموبات) عوادة مكسورة وقاف أي المهلكات جمع موبقة سميت بذلك
 لانهم اسبب لاهلاك من تكلم بها في الدنيا بما يترتب عليها من العقوبات وفي الاخرة من
 العذاب (الشرك بالله) أي جعل أحد شريكا لله سبحانه وتعالى والمراد الكفر به بأي نوع
 وهو أعظم الكائر ويجوز نصب الشرك على أنه بدل من السبع ورفع على أنه خبر مبتدا
 محذوف وكذا يقال فيما بعده (والسحر) قال المناوي وهو من اولة النفس الخبيثة لا قول
 وأفعال يترتب عليها أمور خارجة اه قال العلقمي والحق ان لبعض أسباب السحر تأثيرا
 في القضاة كالحب والبغض وفي البدن بالآل والسقم وانما المنكرات الجاد ينقلب حيوانا
 وعكسه بسحر الساجر ونحو ذلك فان كان فيه ما يقتضي الكفر كفر وأجاز بعض العلماء تعلم
 السحر لآمرين بالخير منافية كفر عن غيره فاما لا زالتة عن وقع فيه وأما القصاص به فعند
 الشافعية ان قال قتله بسحري وسحري يقتل غالبا لعل عليه القصاص أو نادى فشبّه عمد

(قوله يبارك) أي الله تعالى فهو
 مبني للفاعل ويجوز بناؤه
 للمفعول (قوله اجتنب الغضب)
 قاله صلى الله عليه وسلم لم ليخص
 سأله أن يظه شيئا لا يظيل عليه
 (قوله اجتنبوا) أي ابتعدوا فهو
 أبلغ من لا تفعلوا لانه لا يدل على
 طلب البعد وفي المصباح جنت
 الرجل الشرجوبيا من باب فقد
 أعدته عنه وجنته بالثقل
 مبلغه اه وحينئذ فهو افتعال
 من الجنوب على وزن القعود
 (قوله السبع) خصها لاقتضاء
 المقام ذكرها أي ان كان في
 المجلس من يرتكب ذلك أو كان
 أوحى اليه بها في ذلك الوقت
 فذكرها وفي المناوي الكبير أعظم
 الكائر الشرك ثم القتل ظلما وما
 عد ذلك يحصل انه في مرتبة
 واحدة فان الواو لا تقتضي
 الترتيب

(قوله وأكل مال اليتيم) ويرث سوء الختام (٤٦) وشرط القاضي أبو سعيد الهروي في كون الغصب كبيرة أن يبلغ نصابا

ويطرد في السرقة وغيرها وأطلقه جماعة في أكل مال اليتيم وأنواع الخيانة ذكره في الفتح انتهى بلفظه (قوله يوم الزحف) الزحف اسم لجيش الكفار معوا بذلك كثرة زحفهم على المسلمين أي وإن كان لو ثبت قتل فيحرم التولي حيث كان في قتله نكابة في العدو بأن يقتل كثير قبل أن يقتل والا بأن علم أنه ان ثبت قتل من غير نكابة لهم فلا يحرم (قوله المحصنات) بكسر الصاد وقصها (قوله المؤمنات) أما الكافرات فقد فتن صغرة وغير الغافلات عن الفواحش فلا يحرم قد فتن أن كن معلنات (قوله فأنها) أي شرها مفتاح كل شر وفي خبر الديلمي عن ابن عمر رفعه زوج شيطانة إلى شيطان فخطب إليهم اللعين بينهما فقال أوصيكم بالخير والغناء وكل مسكر فاني لم أجمع جميع الشر إلا فيها (قوله الوجوه) ولو وجه جهة ويحتمل أن المراد وجوه الناس أي أكابرهم فالمعنى أنه إذا وجب على أحدهم تعزير لا تضربوه فإنه يكتفي في تعزيرهم زجرهم وقيامهم من المجلس مثلا لكن وردت أحاديث أخر تدل على أن المراد الوجه حقيقة وقوله لا تضربوه أي لا تقاتلوه لا تضربوهم إلا أن يقال قال ذلك باعتبار الجماعة (قوله اجنبوا التكبر) كذا في الكسيري وفي الصغبر في النسخ المعتمدة اجنبوا التكبر (قوله في الجبارين) أي مجاوزي الحد (قوله يستتر)

أو قصدت غيره فخطأ والدية في الخطا وشبه العمد في ماله إلا أن تصدقه للعاقلة فعليه والفرق بين السحر والمجزة والكرامة أن السحر يكون بمعاناة أقوال وأفعال حتى يتم للساحر ما يريد والكرامة لا تحتاج لذلك بل إنما تقع غالبا انفاقا أما المجزاة فتتأخر عن الكرامة بالتعدي أي دعوى الرسالة (وقتل النفس التي حرم الله) عمدا أو شبه عمدا (الاباحق) أي بفعل موجب للقتل شرعا (وأكل الربا) أي تناوله بأي وجه كان (وأكل مال اليتيم) يعني التعدي فيه (والتولي يوم الزحف) قال المناوي أي اللادبار من وجوه الكفار إلا أن علم أنه ان ثبت قتل من غير نكابة في العدو اه قال العلقمي وإنما يكون التولي كبيرة إذا لم يرد عدد الكفار على مثل المسلمين الا متحرفا لقتال أو متحيزا إلى فئة (وقد في المحصنات المؤمنات) أي رميهن بالزنا والاحصان هنا العفة عن الفواحش أي الحافظات فروجهن (الغافلات) عن الفواحش وما قد فتن به (أنبيه) قال العلقمي أكبر المعاصي الشرك بالله ويليه القتل بغير حق وأما ما سواه ما من الزنا واللواط وعقوق الوالدين وغير ذلك من الكبائر يقال في كل واحدة منها هي من أكبر الكبائر وإن جاء أنها أكبر الكبائر كان المراد أنها من أكبر الكبائر (ق د ن عن أبي هريرة) اجنبوا الخمر أي اجنبوا غاطبها شر باو غيره والمراد بها ما أسكر عند الاكثار وقال أبو حنيفة هي المتخذة من ماء العنب (فأنها مفتاح كل شر) كان مغلقا من زوال العقل والوقوع في المنهيات وحصول الاسقام والآلام (لذهب) كلهم (عن ابن عباس) وهو حديث صحيح (اجنبوا الوجوه) قال المناوي من كل آدمي محترم أريد حده أو نأديه أو جهيم قصده استقامته وتدريبه (لا تضربوها) لأن الوجه تظيفه ريف والضرب يشوهه فيحرم ذلك (عد عن أبي سعيد) الخدرى بإسناد ضعيف (اجنبوا التكبر) قال المناوي عثمارة فوفية قبل الكافي وهو تعظيم المرء نفسه واحتقاره غيره والافتة عن مساراته والتكبر ظن المرء أنه أكبر من غيره والتكبر اظهار ذلك وهذه صفة لا يستحقها إلا الله والكبر يتولد من الإعجاب والإعجاب من الجهل اه قال العلقمي اجنبوا الكبر بالكسر وهو العظمة (فان العبد) أي الإنسان (لا يزال يتكبر حتى يقول الله تعالى) الملائكة (اكتبوا عبيدي هذا في الجبارين) جمع جبار وهو المتكبر العاني وأضاف العبد إليه حتى لا يأس أحد من رحمة ربه وإن كثرت ذنوبه ويعلم أنه إذا رجع إليه قبله وعطف عليه (أبو بكر) أحمد بن علي (بن لال في) كتاب (مكارم الأخلاق) أي فيما ورد في فضائلها (وعبد الغني بن سعيد في) كتابه (إيضاح الأشكال عد) كلهم (عن أبي امامة) الباهلي قال الشيخ حديث ضعيف (اجنبوا هذه القاذورات) قال العلقمي جمع قاذورة وهي الفعل القبيح والقول السيئ وقال المناوي لكن المراد هنا القاذورة بمعنى الزنا (التي هي الله تعالى عنها فمن ألم بشئ منها) قال العلقمي بفتح الهمزة واللام وتشديد الميم أي قارف بالقاف والراء والمفا قال في الدرر قارف الذنب واقرقه عمله (فليستتر بستر الله وليتب إلى الله) بالندم والرجوع والعزم على عدم العودة (فانه) أي الشان (من يبدلنا صفحته) أي من يظهر لنا فعله الذي حقه السترو الاخفاء (نقم عليه) معشر الحكام (كتاب الله) أي الحد الذي شرعه الله في كتابه والسنة من الكتاب قال العلقمي والمعنى اجنبوا فعل الذنوب التي توجب الحد فنعمل شيئا منها فليستتر وابتب ولا يظهر ذلك فان

بكسر السين وحينئذ لا يطع عليه وإن غلب على الظن أنه يهل الكفار شررا (قوله يبد) من أبدى (قوله اظهروه

نقم عليه كتاب الله) أي ما دل عليه كتاب الله من الحد

(قوله عن أبان) مصروف
لأنه فعال كغزال وقيل هو أفعَل
فلا يصرف للعلية ووزن الفعل
قاله في الكبير فيجوز الصرف
وعدمه (قوله وأبشروا) قال
العقلمى بقطع الالف (قوله
دعوات المظلوم) وفي رواية
دعوة وهي مفردة ضاف فتوافق
الرواية الأخرى على أنه إذا أمر
باجتناب دعوة واحدة فالدعوات
بالأولى ولا ينبغي أن يقول المظلوم
قد دعوت فلم يستجب لي لأنه قد يدخر
له في الآخرة خير من ذلك فلا يلزم
من الإجابة أن يجاب بعين ما طلب
(قوله أجروكم) من الجراءة أو من
الجرأة أي أسرركم على قسم
أي الإقضاء في ذلك (قوله على
الفتيا الخ) أي فحرم المسارعة
لجواب حكم شرعي من غير يقينه
وان صادف الواقع فيدخل في
هذا الوعيد (قوله نفسا) المراد
به هنا الوقت والزمن (قوله
المتوضئ) أي الشارع فيه فيسن
انتظاره ليصلي معه بخلاف من
لم يشرع في الوضوء فلا ينتظره
بأن فرغ من الاذان فوجدته لم
يشرع فيه ومثل الشارع في
الوضوء الشارع في الاكل قبل
فراغ الاذان أما بعده فلا ينتظر
وسن هذا الانتظار منوط بنظر
الامام أي بأمر المقيم بتأخير
الاقامة الى ادراك من ذكر أما
الاذان فنوط بنظر المؤذن أي
فلا يؤخره لذلك بل يؤذن عقب
دخول الوقت

أظهره لنا أقسام عليه الحد ولا يسقط الحد بالتوبة في انظاره ويسقط فيما بينه وبين الله تعالى
قطعا لان التوبة تسقط أثر المصيبة قال ابن عمر قام النبي صلى الله عليه وسلم بعد رجوع
الاسلى فذكره (لحق عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث صحيح (اجتنبوا
مجالس العشرة) أي الرفقاء المتعاشرين الذين يكثرون الكلام في غير ذكر الله تعالى وما
والا لما يقع فيها من اللغو والهرطقة الواجبات (ص عن أبان بن عثمان) بن عفان
(مرسلا) هو تابعي جليل قال الشيخ حديث ضعيف (اجتنبوا الكفار) جمع كبيرة
وهي مانعة عنه بخصوصه في الكتاب أو السنة يقولون أو غضب وقيل غير ذلك
(وسددوا) أي اطلبوا بأعمالكم السداد أي الاستقامة والاقتصاد ولا تشددوا في شدد
عليكم (وأبشروا) قال العقلمى قال الجوهرى بقطع الالف ومنه قوله تعالى وأبشروا
بالجنة اه وقال المناوي اذا تجنبتكم الكفار واستعملتم السداد فابشروا بما وعدكم الله ربكم
بقوله ان تجنبتوا كآثر ما تنهون عنه تكفر عنكم الآية (ابن جرير عن قتادة مرسلا)
قال الشيخ حديث ضعيف (اجتنبوا دعوات المظلوم) أي اجتنبوا الظلم للابدعو
عليكم المظلوم (ما بينها وبين الله حجاب) مجاز عن سرعه القبول (ع عن أبي سعيد وأبي
هريرة) (معنا) وزاد قوله معاد فعا توهم ان الواو بمعنى أو قال الشيخ حديث صحيح
(اجتنبوا كل مسكر) يشمل المتخذ من ماء العنب وغيره أي اجتنبوا ما شأنه الاسكار
وان قل كقطرة (طب عن عبد الله بن مغفل) بضم الميم وفتح المجه وشد الفاء المقفوحة
المرقى قال الشيخ حديث صحيح (اجتنبوا ما أسكر) أي ما شأنه الاسكار فيحرم شربه وان
لم يسكر لقلته (الحوائى) بضم الحاء المهملة وسكون اللام نسبة الى مدينة حلوان وهو
الحسن بن علي الحلال (عن علي) أمير المؤمنين ويؤخذ من كلام المناوي انه حديث
حسن لغيره (أجروا) أي اجلسوا واركبوا (على الركب) عند اركابكم الدعاء فانه
أبلغ في الأدب (ثم قولوا يارب) أعطنا (يارب) أعطنا أي كرر واذك كثيرا أو الجوا في
الدعاء فان الله يحب المحبين فيه وقد قيل يارب يارب هو الاسم الأعظم (أبوعوانة) في
صحبه (والبغوي) في محبته (عن سعد) بن مالك قال الشيخ حديث صحيح
(أجروكم) من الجراءة الاقدام على الشيء (على قسم الحد) اذا اجتمع مع الاخوة
أي أجروكم على الإقضاء والحكم بما يستحقه من الارث معهم (أجروكم على النار) أي
أقدمكم على الوقوع فيها بطلب من المفتي أو الحاكم التأمل في أحواله قبل القسمة فان لم يكن
معه صاحب فرض فله الأحسن من أمرين المقاسمة وثالث المال وان كان معهم صاحب
فرض فله الأحسن من ثلاثة أم وثالث الباقي بعد استخراج القروض والمقاسمة في الباقي وسدس
جميع المال (ص عن سعيد بن المسيب) بفتح المثناة الضمنية أشهر من كسر هاء (مرسلا)
قال الشيخ حديث صحيح (أجروكم على الفتيا أجروكم على النار) قال العقلمى لان المفتي
موقع عن الله حكمه من حلال وحرام وصحة وفساد وغير ذلك فاذا لم يكن عالما بما افتى به أو
تهارت في تحريره أو تهارت في استنباطه من الأدلة ان كان مجتهدا كان اقدامه على ذلك
سببا لدخوله النار (الدارمي عن عبيد الله) بالتصغير (مرسلا) هو أبو بكر البصري
قال الشيخ حديث ضعيف (اجعل) بإبدال اذ الخطاب معه كما مرح به في رواية البيهقي
(بين اذانك اقامتك) للصلاة (نفسا) بفتح النون والفاء أي ساعة (حتى يقضى
المتوضئ) أي مر يد الوضوء (اجتمع في مهل) بفتح الميم والهاء أي تؤذنه وسكون
(ويخرج الاكل) بالمد (مرطاه) بار يشبه (في مهل) أي من غير عجلة فيستدب

(قوله اجعلوا آخر الخ) مناقله الشارح (٤٨) هتاسبق فلم من ان الامر للشدب عندنا وللوجوب عند الحنفية اذ لم يقل

أوجبه فوجوب تأخير الوتر
فهذا لا يقال الا في صيغة أوتروا
(قوله فيما) أي الحالة التي ينسبكم
الخ (قوله من صلاتكم) من
للتبعض أوزائدة عند الاخفش
أي اجعلوا صلاتكم والمراد بعضها
في بيوتكم مفعول ثان (قوله
سترا من الحلال) أي اتركوا
شيأ من الحلال خوفا من الحرام
فهو نهى عن تعاطي الشبهات
(قوله لعرضه) هو محمل المدح
والذم من الانسان فقول العامة
في عرض الله تعالى يحرم (قوله
ومن أرتع) أي أطلق نفسه (قوله
الى جنب) أي جهة وقرب الحى
فالجنب كما يطلق على جنب
الشخص يطلق على الجهة
كقولهم على عين فلان أو شماله
فالمراد جهة اليمين أو الشمال
لا الخارجة (قوله حجابا) أي
سترا مانعا فالجواب كما يطلق على
الحسى يطلق على الامر المعنوى
كقولهم المعصية حجاب بين
الشخص وربه أي مانعة من رجه
تعالى (قوله ولو بشق ثوبه) وفي
رواية فانها تقع من الجائع كما تقع
من الشبعان أي كما يجد الشبعان
له الذمة فكذلك الجائع يجد له الذمة
وان لم تسد رمقه (قوله اجعلوا
الله) أي اعتقدوا أجلاله وعظمته
وأظهروا ذلك على أاستكم بأن
تقولوا الله العظيم جليل الخ وروى
بجاء مهمله أي اخرجوا من خطر
الشرك الى حل الاسلام أي
الاسلام الحلال من قولهم حل
الرجل اذا خرج من الحرم الى
الحل (قوله اجعلوا الخ) بأن

أن تؤخر الإقامة بقدر فعل المذكورات عند اتساع الوقت وذلك منوط بنظر الامام وأما
الاذان فنظر المؤذن (هم عن أبي) بن كعب (أبو الشيخ) ابن حبان (في) كتاب
(الاذان عن سلمان) الفارسي (وعن أبي هريرة) قال الشيخ حديث حسن (اجعلوا
آخر صلاتكم بالليل) أي نهجكم فيه (وترا) والوتر سنة مؤكدة عند الشافعية وواجب
عند الحنفية وأقله ركعة وأكثره إحدى عشرة وروقه بين صلاة العشاء ولوجوه مع
المغرب وطول العجور والافضل تأخيرها لمن وثق باستيقاظه وان فاتته الجماعة فيه وتجهله
لغيره (ق د ع ابن عمر) بن الخطاب (اجعلوا) ندبا (أنتكم) الذين يؤمرون
بكم في الصلاة (خباركم) أي أفضلكم بالفعه واقراءة ونحو ذلك مما هو مبين في القروع
(فانهم) أي الاثمة (وفدكم) أي متقدموكم المتوسطون (فما بينكم وبين ربكم) لان
دعاءهم أقرب الى الاجابة قال العلقمي والوفد الجماعة المختارة من القوم ليتقدموهم في
لقى العظماء (قط هق عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث ضعيف (اجعلوا
من صلاتكم) من للتبعض أي شيأ منها والمراد التوافل فن اسم مفعول اجعلوا كما مر
به المناوي (في بيوتكم) تعود بركتها على البيت وأهله وتنتزل الرحمة والملائكة فيها (ولا
تخذوا قبورا) أي كالقبور مهجورة من الصلاة شبه البيوت التي لا تصل فيها بالقبور
التي تقبر الموتى فيها (حم ف د ع ابن عمر) بن الخطاب (ع والرويان) محمد بن
هرون الفقيه (والضياء) المقدسي (عن زيد بن خالد ومحمد بن نصر) الفقيه الشافعي
(في) كتاب (الصلاة) كلهم (عن عائشة) أم المؤمنين (اجعلوا بينكم وبين
الحرام سترامن الحلال) قال العلقمي والمعنى أن جعل بينه وبين الحرام شيأ من
الحلال كان ذلك من دينه وورعه وسلامه وعرضه من الذم الشرعي والعرفي ومن انسعى في
الملاذ كان كمن يطوف حول الحى ويدور به يقرب أن يقع فيه (من فعل ذلك استترا)
بالهمز وقد يحذف أى طاب البراءة (لعرضه ودينه) عن الذم وان عرض بكسر العين
موضع الذم والمدح من الانسان (ومن أرتع فيه) أي الحلال أي أكل ماشاء وتبسط في
المطعم والملبس (كان كالمترع الى جنب الحى) أي الشئ المحمى (يوشك) أي يقرب
(أن يقع فيه) أي الشئ المحمى فيعاقب (وان لكل ملاك حى) قال المناوي وفي رواية
ألا وان لكل ملاك أي من ملوك العرب حى يحميه عن الناس فلا يقربه أحد خوفا من سطوته
(وان حى الله) تعالى (في الارض) وفي رواية في أرضه (بحارمه) أي معاصيه فن
دخل حياه بارتكاب شئ منها استحق العقوبة ومن قارب به يوشك أن يقع فيه فالخطا طديته
لا يقربه (حب طب عن النعمان بن بشير الانصارى) وهو حديث صحيح (اجعلوا
بينكم وبين النار حجابا) أي سترا وحاجزا منيعا (ولو بشق ثوبه) بكسر الشين المعجمة
أي بشرط منها فلا يحقره المتصدق فانه حجاب منيع من النار (طب عن فضالة) بفتح
الفاء ومجمة خفيفة (بن عبيد) مصغرا وهو حديث حسن (اجعلوا الله) قال
العلقمي اجعلوا بفتح الهرة وكسر الحاء ونشأ بد اللام أي قولوا لا ياذ الحلال رالا كرام
وقيل المراد عظمه وروى بالحاء المهمله أي أسأوا قال الخطابي مناء الخروج من خطر
الشرك الى حل الاسلام وسعته من قوله أحل الرجل افواخرج من الحرم الى الحل (بغير
لكم) ذفونكم قال المناوي ومن اجلاله أن لا يعصى كيف وهو يرى بسمع (حم ع طب
عن أبي الدرداء) وهو حديث حسن (اجعلوا في طلب الدنيا) قال العلقمي اجعلوا

(قوله أجوع الخ) الجوع شدة توجه النفس الى ما يقضيها ويطلب مجازا على تعاقب النفس بلذة المعاني وقال أجوع لان الجائع حشا تنقضي شهوته بالشبع وطالب العلم لا تنقضي شهوته (قوله أجيئوا الداعي) أي كل داع سواء كانت واجبة عرس أو غيرها ويكون الامر مستعلا في الوجوب والتدب عند من يجوز فيه يكون أعم مما قبله أو المراد (٤٩) أجيئوا الداعي دعوة العرس ويكون غير هامه لولما من حديث آخر ولا

تزدوا الهدية ان لم تكن ممن ماله أو أكثره حرام أو ممن ينتظر عوضا فلا يسن قبولها أو ممن يطلب منك أن تقضي له بسببها حاجة (قوله أجيئوا) أي أغلقوا حال كونكم قائلين بسم الله عند كل مما ذكر فإنه حينئذ لا يستطيع الشيطان دخول البيت وهذا الحديث يقتضي أن ذلك انما يمنع الشيطان الخارج من البيت دون الداخل فيه (قوله واكفوا) قال القاضي عياض رويانه بقطع الالف وكسر الفاء رباي وبوصلها وفتح الفاء ثلاثي وهما صحيجان وقوله وفتح الفاء أي بعدها همزة فقرا هكذا واكفوا لانه هموز قال شيخنا ع ش وفي القاموس وغيره كفاه كعهضه وكبه وقبه (قوله واوكونا) قال العزيز بكسر الكاف بعدها همزة اه وهذا على قطع الهمزة اما على أنها همزة وصل فقرا واوكونا بضم الكاف بلا همزة ولا رسم ياء فله شيخنا ع ش (قوله وأطفوا مرجكم) همزة قطع قال تعالى كلما أوقدوا نارا للحرب أطفأها الله فقول العلقمي كالمتاوى الكبير همزة وصل أمر من الاطفاء فيه ظرو صوابه همزة مفتوحة كما يفيد كلام المصباح والقرآن (قوله فاهم) أي الشياطين الخ وهذا راجع

بقطع الهمزة المفتوحة وسكون الجيم وكسر الميم أي ترفعوا فيه (فان كلا) أي من اطلق (ميسر) أي مهيأ مصروف منهل (لما كتب) أي قدر (لهمنها) يعني الرزق المقدول سبأ فيه فلا فائدة لاجهاد النفس والمعنى ترفعوا في طلب دنياكم بأن تأتوا به على الوجه المحبوب الذي لا محذور فيه ولا شدة اهتمام به (لما كتب) أي عن أبي حميد الساعدي (عبد الرحمن أو المندروه) حديث صحيح (أجوع الناس طالب العلم) قال العلقمي والمعنى أن طالب العلم المستلذ بفهمه وحصوله لا يزال يطلب ما يزيد استلذازه فكما طلب ازاد لذته فهو يطلب نهاية اللذة ولا نهاية لها فهو مشارك لغيره في الجوع غير أن ذلك الغير له نهاية وهو الشبع وهذا الانهاية له فلذا عبر بصيغة أفضل التفضيل (وأشبعهم الذي لا يتغيبه) فهو لا يلتذ به ولا يشتهي لشبعه (أونعيم في) كتاب فضل (العلم) الشرعي (مر عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث ضعيف (أجيئوا) وجوبا (هذه الدعوة) قال المتاوى أي دعوة واجبة العرس (إذا دعيت لها) وتوفرت شروط الاجابة (ق عن ابن عمر) بن الخطاب (أجيئوا الداعي) أي الذي يدعوكم لوليمة وجوبا ان كانت لعرس وتوفرت الشروط كما تقرر ونديان كانت لغيرها (ولا تزدوا الهدية) قال العلقمي أي اذا لم يعلم انها من جهة حرام اما اذا علم انها من جهة حرام فالرد واجب والقبول حرام نعم ان علم مالكها فأخذها ليردها اليه فهذا لا بأس به وقد يجب القبول لاجل الرد اذا كان ذلك المحجور عليه ونحوه وانتهى من رد الهدية في حق غير القاضي اما هو فيجب عليه الرد ويحرم القبول (ولانصر بوا المسلمين) أي في غير حد أو تأديب بل تلطفوا معهم بالقول والفعل فضرب المسلم بغير حق حرام بل كبيرة والتعير بالمسلم غالبي فمن له ذمة أو عهد فحرم ضربه تعديبا (حم خذ طيب عن) عبد الله (بن مسعود) وهو حديث صحيح (أجيئوا ابوابكم) بفتح الهمزة وكسر الجيم وسكون المشاء الغنية وضم الفاء أي أغلقوها مع ذكر اسم الله تعالى (واكفوا آتيتكم) قال العلقمي بقطع الالف المفتوحة قال القاضي عياض رحمه الله رويانه بقطع الالف المفتوحة وكسر الفاء رباي وبوصلها وفتح الفاء ثلاثي وهما صحيجان ومعناه اقبلوا الاناء ولا تتركوه للعلق الشيطان ولحس الهوام وذوات الاقدار (واوكونا أسقيتكم) بكسر الكاف بعدها همزة أي اوطوا أوقوا قربكم فسلم أن الوكا ما يربط به من خط أو نحوه والسقاء بالمذطرف الماء من جلد ويجمع على أسقية والمعنى سدا رافم الاسقية بحيث أو نحوه (وأطفوا مرجكم) همزة قطع أمر من الاطفاء وانما أمر بذلك لخبر البخاري ان القوي سقى جرت القنينة فاحرق أهل البيت (فانهم لم يؤذن لهم) رأى الشياطين (بالسور عليكم) تعليل لما تقدم والمعنى أنكم اذا فعلتم ما ذكر مع ذكر اسم الله تعالى في الجميع لا يستطيعون أن ينسروا أي ينسقوا عليكم واستنبط بعضهم من ذلك مشروعية غلق القم عند الثأوب لدخوله في محرم الابواب مجارا (حم عن أبي أمامة) الباهلي وهو حديث صحيح (أحب الاعمال الى الله الصلاة لوقتها) قال العلقمي ومن يحصل ما أحب

(٧ - عزيزي اول) الاول فقط خلافا لقول المتاوى انه راجع للكل (قوله بالنسور) أي التسلق والنط (قوله أحب الاعمال الى الله) أي عند الله (قوله لوقتها) اللام بمعنى في أي في وقتها قال صلاة خارج الوقت محبوبة لله تعالى فصح التفضيل وانما المبعوض التاخير فلا اعتراض حينئذ أو يقال هو على حذف مضاف أي لا وقتها وتكون فيه الخ على المسارعة للصلاة اول الوقت

(قوله بر الوالدين) أي من له ولادة وان كان بر الأقرب أكثر أو أبا من الأب وهو مثل بر الوالد بر صاحبته وهو بعد موت الوالد فأنك إذا أحسنت إلى صاحب أبيك حصل له سرور بذلك (٥٠) وفقر بر الوالدين بالصلاة لأن الله تعالى قرنهما بالانحلال له تعالى في قوله

به العلماء عن هذا الحديث وغيره مما اختلفت فيه الأجوبة بأنه أفضل الأعمال أن الجواب اختلف باختلاف أحوال السائلين بأن أعلم كل قوم بما يحتاجون إليه أو بما هو اللائق بهم أو كان الاختلاف باختلاف الأوقات بأن يكون العمل في ذلك الوقت أفضل منه في غيره وقد تظاهرت النصوص على أن الصلاة أفضل من الصدقة ومع ذلك قد يعرض حاله في بعض مواضع المضطر فتكون الصدقة حينئذ أفضل أو أن أفضل ليست على بابها بل المراد بها الفضل المطلق أو المراد من أفضل الأعمال خذفت من كناية فلان أفضل الناس و براد من أفضلهم فعلى هذا يكون الإيمان أفضلها والباقيات متساوية في كونها من أفضل الأعمال أو الأحوال ثم يعرف فضل بعضها على بعض بدلائل نقل عليها وقوله لوقتها ورد على وقتها قيل والمعنى في وقتها ومعنى المحبة من الله تعالى تعلق الإرادة بالشواب (ثم الوالدين) أي الإحسان إلى الأصليون وأولادنا وامتثال أمرهم الذي لا يخالف الشرع (ثم الجهاد في سبيل الله) لأعلاء كلمته وإظهار شعاريه (حم ق د ن عن ابن مسعود) عبدا لله (أحب الأعمال إلى الله أدومها وإن قل) أي أكثرها ثوابا أكثرها تباعا ومواظبة والقليل الدائم خير من الكثير المنقطع لأن تارك العمل بعد الشروع فيه كالمعرض بعد الوصل قال المناوي والمراد المواظبة العرفية والافقية الدوام شهول جميع الأزمه وهو غير مقدور (ق عن عائشة) أحب الأعمال إلى الله أن تعوث ولست أنظر طيب من ذكر الله (يعني أن لا زم الله كرحني يحضر له الموت وأنت ذا كرفان للذ كرفان لا تحصى قال الغزالي أفضل الأعمال بعد الإيمان ذكر الله) حب وابن السني في عمل يوم وليلة طيب هب عن معاذ بن جبل وهو حديث صحيح (أحب الأعمال) قال المناوي التي يفعلها أحدكم مع غيره (إلى الله من أطعم مسكينا من جوع) على حذف مضاف أي عمل من أطعم مسكينا محترما (أودع عنه مغرما) ديننا أو غيره مما توجه عليه سواء لزمه أو لم يلزمه وسواء كان الدفع بآداء أو شفاعته (أو كشف عنه كربا) ويكون هذا أعم مما قبله ختم به قصدا للتعميم (طوب عن الحكم بن عمير) أحب الأعمال إلى الله تعالى بعد الفرائض أي بعد آداء الفرائض العينية من صلاة وزكاة وصوم وحج (إدخال السرور) أي الفرح (على المسلم) أي المعصوم بأن يفعل معه ما يسر به من نحو تبشير بحديث نعمة أو إندفاع نقمة (طوب) وكذا في الأوسط (عن ابن عباس) وهو حديث ضعيف (أحب الأعمال إلى الله حفظ اللسان) أي صيانه من النطق بما يسيء عنه من نحو كذب وغيبة ونميمة (هب عن أبي حنيفة) بالتصغير واسمه وهب السوائي قال الشيخ حديث ضعيف (أحب الأعمال إلى الله الحب في الله) أي لاجله لا لغرض آخر كحل واحسان ومن لازم الحب في الله حب أو إيمانه وأصفائه ومن شرط محبتهم اقتفاء آثارهم وطاعتهم (والقبض في الله) أي لا ير يسوغ له القبض كالقبض والظلمة وأبواب المعاصي (حم عن أبي ذر) الفقاري وهو حديث حسن (أحب أهلي إلى فاطمة) قال المناوي قاله حسين سألته على والعباس يارسول الله أي أهلك أحب إلي من أسامة بن زيد وهو حديث صحيح (أحب أهل بيتي إلى الحسن والحسين) قال القاسمي هم على

تعالى ألا تعبدوا إلا إياه وبالوالدين أحسانا (قوله أدومها) أفعال التفضيل بالنظر للمداومة العرفية أي إذا حصل فترة بسيرة في العمل فهو أحب مما حصل فيه فترة كثيرة والألو كان المراد المداومة كل زمان لم يتأت تفضيل أدوم حينئذ بل كلها دائمة (قوله رطب) أي شديد الحركة فأن رطوبة اللسان ناشئة عن شدة حركته وجفافه ناشئ عن عدم حركته فهو من باب الكناية ولا يقال هذه الأحاديث متناقضة حيث يقول أحب الأعمال كذا ثم يقول أحبها كذا لأنه صلى الله عليه وسلم إنما يقول ذلك باعتبار حال المخاطب فإذا كان المخاطب لا يبر والديه فأحب الأعمال إليه تعالى ذلك أو لا يطعم المسكين فأحب الأعمال إليه تعالى ذلك الخ (قوله مغرما) أي ديننا أو غيره مما توجه عليه من الحقوق وسواء كان الدفع بآداء أو آبراء أو شفاعته في ذلك أو إخلاص من الحبس الذي توجه عليه أي ما لم يكن عصى بالدين والأفلا يطاب دفعه عنه (قوله الحب في الله) في سببية فتفيد التعليل أي لأجل الله كان يحب شخصا لصلاحه وعلوه وكرمه وليس من الحب في الله أن تحب من يحسن إليك وإن كان لا بأس به لأن الحامل على حبك إحسانه إليك فهو لغرضك الذي يرى لالله

تعالى والقبض لأجل الله تعالى أي لا ير يسوغ كآرباب المعاصي (قوله أحب أهلي) المراد أهل بيتي وهم علي وفاطمة وزريرتهم ما قبلهم بالاولى والمراد مطلق أقاربهم صلى الله عليه وسلم (قوله الحسن والحسين) أي أحب أهل بيته المذكور فلا يتأتى ما قبله إن أمهما أحب منهما لانهما الأصل

(قوله عائشة) أي أحب الناس أي أحب زوجاته صلى الله عليه وسلم الموجودات في المدينة حال هذه المقالة فلا يرد أن خديجة أحب إليه منها رضى الله عن الجميع (قوله ومن الرجال أبوها) أي أحب من كل الرجال إلا الحسنين فانهما أحب من حيث البضعة (قوله وعبد الرحمن) لكن عبد الله أفضل من عبد الرحمن لأن لفظ الله يدل على الذات المستكملة الصفات ثم عبد الرحمن لكونه لم يطلق على غيره تعالى ورحم ثم بقية ما أضيف فيه عبد لاسم من أسماءه تعالى نحو عبد الكريم وعبد الخالق وعبد العزيز الخ فهي كلها في مرتبة واحدة ثم محمد ثم أحمد ثم إبراهيم وإسماعيل الخليل إبراهيم مع (٥١) أن محمد وعبد الله مثلاً أفضل لأن الأفضلية

لم تظهر حينئذ وانما ظهرت على لسان نبينا صلى الله عليه وسلم وإسماعيل صلى الله عليه وسلم إبراهيم مع أن عبد الله ونحوه أفضل إشارة إلى طلب التسمية بأسماء الأنبياء والتسمية بعبد النبي قبل حرام لأيهامه أن النبي خاتمه وديان كل من مع عبد النبي لا يفهم إلا معنى عبد الخدمة لا عبد الخلق والابحار إذ لا يتوهم ذلك أحد نعم الأولى ترك التسمية به لهذا الإيهام ولو على بعد (قوله هم) مام وحاتر وذلك لمطابقة الاسم لمعناه لأن الهم العزم والحارث الكسب وكل شخص يعزم على الأمر ويكتسب وعبرة العزيزي قال العاقمي لما فيه من مطابقة الاسم لمعناه الذي اشتق منه لأن الحارث هو الكسب والانسان لا يتحلى من الكسب غالباً طبعاً واختياراً كما قال تعالى أنك كادح إلى ربك كدحاً أي عامل امال الدنيا واما لاخرة وهمام فعال من هم بالامرهم اذا عزم عليه وقصد فعله فكل أحد لا بد له أن هم بالامرهم بما خير كان أو شر أو شيئاً أفعه حارب ومرة في اسمها انتهت بحروفها (قوله

وفاطمة والحسنان وقال بعضهم بدخول الزوجات وبعضهم مؤنوبى هاشم والمطلب اه واقصر المناوى على الأقل فقال ولا تعارض بين هذا وما قبله لأن جهات الحب مختلفة أو يقال فاطمة أحب أهله الأناث والحسنان أحب أهله الذكور وهذا الحق ان فاطمة لها الاحبية المطلقة ثبت ذلك في عدة احاديث أفاد مجموعها التواتر المعنوي وما عداها فعلى معنى من أو اختلاف الجهة (ت) وكذا أبو يعلى (ع) أنس بن مالك وهو حديث حسن (أحب النساء) بالمسند وموافق كثير من النسخ وفي بعضها الناس بدل النساء إلى عائشة قال المناوى أي من حلائل الموجودين بالمدينة حال هذه المقالة (ومن الرجال أبوها) لمسايقته في الاسلام ونحبه لله ورسوله وبدل نفسه وماله في رضاها (ت) عن عمرو بن العاصي (بالبا) ويجوز حذفها (ت) عن أنس بن مالك (أحب الاسماء التي الله عبد الله وعبد الرحمن) قال المناوى أي أحب ما تسمى به العبد لتضم ما هو وصف واجب الحق تعالى وهو الالهية والرجانية وما هو وصف للانسان وواجبه وهو العبودية والافتقار اه قال العاقمي ويلحق بهذين الاسمين ما كان مثلهما كعبد الرحيم والحكمة في الاقتصاد على الاسمين انه لم يقع في القرآن إضافة عبد إلى اسم من أسمائه غيرهما (م) د (ت) عن ابن عمر بن الخطاب (أحب الاسماء التي الله تعالى ما تعبد له) بضمين فتشديد (وأصدق الاسماء هم) بفتح الهماء وشدة الميم (وحاتر) قال العاقمي لما فيه من مطابقة الاسم لمعناه الذي اشتق منه لأن الحارث هو الكسب والانسان لا يتحلى من الكسب غالباً طبعاً واختياراً كما قال تعالى أنك كادح إلى ربك كدحاً أي عامل امال الدنيا واما لاخرة وهمام فعال من هم بالامرهم اذا عزم عليه وقصد فعله فكل أحد لا بد له أن هم بالامرهم بما خير كان أو شر أو شيئاً أفعه حارب ومرة في اسمها انتهت بحروفها (قوله

أحب الأديان) أي ملل الأنبياء أي قبل النسخ اما بعده فليست محبوبة أصلاً فلا تنافي المفاضلة والمحبة غلب عليه ومعنى الالهية على هذا الدين فذهب منه معنى التأنيث فلذا صرح الاخبار به عن أحب المذكر أو يقال لأن أحب أفعال تفضل يستوى فيه المذكر والمؤنث (قوله أحب البلاد) أي أملك البلاد مساجدها أي من يكثر في المساجد أحب إلى الله تعالى من يكثر في غيرها اذا همسة الأناث ولا معنى لآية بنفس المساجد فالمراد المساجد فيها ذكر أنواعه كاف وكذا المراد بغض من في الأسواق لتعطيه الايمان الكاذبة والغش والاعراض القانية لا بغض نفس الأسواق نظير ما ورد في مدح الدنيا وذهابها فالمراد مدح من قام بحقوق الله تعالى فيها ودمضه اه (قوله أسواقها) جمع سوق وهي به لان الاشياء أسواق لتبيع فيه أولان الناس تفتي فيه ليس

والشراء على سوقها جمع ساق (قوله كلمة حق) بالاضافة وعدمها كما ذكره المناوي في كبيره وقوله لا امام جائر قال العريزي أي ظالم لان من جاهد العدو فقد تردد بين رجاء وخوف وصاحب السلطان اذا قال الحق وأمر بالمعروف ونهى عن المنكر يعرض نفسه للهلاك قطعاً وهو أفضل انتهى بحرقه (٥٢) (قوله أحب الحديث الخ) قاله صلى الله عليه وسلم لما جاءته هوازن اطلب سيدهم فانه

صلى الله عليه وسلم بعد ان سبي نساءهم وأطفالهم وما لهمم انتظرهم ليفدوا مسلمين فيرد ذلك عليهم فلم يأتوا الا بعد مدة طويلة فقال أحب الحديث الخ أي لا أعطيكم الجميع بل النساء والأطفال أو المال فأخذوا النساء والأطفال وتركوا المال فقصه صلى الله عليه وسلم على الغابيين وأصدق معنى صادق اذا لئلا يكذب لصدق فيه وأحب بمعنى محبوب لان الكذب غير محبوب أصلاً (قوله عن المسور بن مخرمة) فقصه عالم قتل في فتنة ابن الزبير أصابه حجر المخنثي وهو قائم يصلي في الحجر (قوله كان بصوم يوم الخ) فهو أفضل من صوم يومين وفطر يومين ومن صوم الدهر لان النفس تعود عليه فلا يحصل المقصود من قمع النفس نظير ما قاله الاطباء من أن المريض اذا تعود عليه البدن لم يخرج الى دواءه ولم يمكن تبعض اليوم بالصوم وأمكن تبعض الليل بالقيام ذكره وهذه الكيفية أفضل من قيام الليل كله وقيامه صلى الله عليه وسلم الليل لا يرد لانه مخرج بين جوارحه (قوله أحب الطعام) أي أكثره بركة ونفعاً في بدن الآكل (قوله أحب الكلام) أي كلام الخلق فلا يرد أن القرآن أحب (قوله وبجده) الواو عاطفة للجملة (قوله

هريرة حم ل عن جبير) بالتصغير (ابن مطعم) بضم أوله وكسر ثالثة (أحب الجهاد الى الله تعالى كلمة حق يقال لا امام جائر) أي ظالم لان من جاهد العدو فقد تردد بين رجاء وخوف وصاحب السلطان اذا قال الحق وأمر بالمعروف ونهى عن المنكر يعرض نفسه للهلاك قطعاً وهو أفضل (حم ط ب عن أبي أمامة) الباهلي وهو حديث حسن (أحب الحديث الى) بالتشديد (أصدق) قال المناوي أفعّل تفضيل بتقدير من أو بمعنى فاعل والصدق مطابقة الخبر للواقع والكذب عدمها (حم خ عن المسور بن مخرمة) بن نوفل الزهري فقصه عالم (ومروان معاً) بن الحكم الأموي وزاده جادفاً لتوهم أنه من أحدهما (أحب الصيام الى الله صيام داود) قال العلقمي نسبة المحبة في الصيام والصلاة الى الله تعالى على معنى ارادة تخير لفاعلهما (كان يصوم يوماً ويفطر يوماً) هو أفضل من صوم الدهر والسرف في ذلك أن صوم الدهر قد يقوت بعض الحقوق وقد لا يشق باعتياده له بخلاف صوم يوم وفطر يوم (وأحب الصلاة الى الله تعالى صلاة داود كان ينام نصف الليل ويقوم ثلثه) قال العلقمي وهو الوقت الذي ينادي فيه الرب هل من سائل هل من مستغفر اه وورد أنه ينادي الى أن ينفجر الفجر (وينام سداً) أي لا يخبر ليس يرجع من تعب القيام وانما كان ما ذكر أحب الى الله تعالى لانه أخذ بالرفق على النفوس التي يحشى منها السائمة التي هي سبب ترك العباداة والله تعالى يحب أن يوالى فضله ويدام احسانه (حم ق د ن عن) عبدالله (بن عمرو) بن العاص (أحب الطعام الى الله ما كثرت عليه الايدي) أي أيدي الأكلين قال المناوي والمراد الا تقياً لغيره لا يأكل طعمه املك الاتي (ع ج ب هب والضياء) المقدسي (عن جابر) بن عبدالله قال الشيخ حديث صحيح (أحب الكلام الى الله تعالى) أي أحب كلام الخلقين (أن يقول العبد) أي الانسان حراً كان أو قاتلاً سبحانه (الله) أي أثره عن النفاض (وبجده) الواو الحال أي أسبح الله متباسبجده أو عاطفة أي أسبح الله وأتأني بحمده يعني أثره عن جميع النفاض وأجده بأنواع الكالات (حم م ن عن أبي ذر) الغفاري (أحب الكلام الى الله تعالى أربع سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله أكبر) قال المناوي تضمنها تنزيهه تعالى عن كل ما دخیل عليه ووصفه بكل ما يحجب له من أوصاف كماله وانفراده بوحدايته واختصاصه بظلمته وقدمه المفهومين من أكبريته (لا يضر لك باي من دأت) أي في حيازة نوابهن لكن الافضل ترتيبها كما ذكر (حم م عن سمرة) بضم الميم وادسكن (ابن جندب) الفزاري (أحب لله والى الله تعالى) قال المناوي أي اللعب وهو ترويح النفس بما لا تقتضيه الحكمة (اجراء الخيل) أي مسابقة الفرسان بالافراس بقصد التاهب للجهاد (والري) قال العلقمي أي عن قوسه وفسر قوله تعالى وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة بأنها الري (عد عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث ضعيف (أحب العباد الى

الله (أحب الله) أي ترويح النفس باللعب (قوله اجراء الخيل الخ) أي اذا قصد به التفرس على الجهاد كان الله أكثر نوابها من اللعب بغير ذلك كالأهبة مع الزوجة والخيل تطلق على المركوب نحو قوله تعالى والخيل والبغال والحمير على الرأكب نحو يا خيل الله اركبي (قوله والري) قال العريزي قال العلقمي أي عن قوسه وفسر قوله تعالى وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة بأنها الري انتهى بحرقه

(قوله أنفعهم لعباله) قال العلقمي العيال من ثمن وتزلم نفقته فالضمير في لعباله عائدا إلى الشخص نفسه فالمراد عيال نفسه
ويحتمل أن يعود الضمير لله كافي حديث يثاني في حرف الخاء واظفله الخلق كلهم عيال الله فأحبهم إلى الله أنفعهم لعباله وفي رواية
الطبراني أحب الناس إلى الله أنفعهم للناس والحديث يفسر بعضه بعضا والذي يظهر أن هذا الاحتمال أولى والمراد نفع من
يستطيع نفعه من الخلق انتهى قال المناوي ويوافقه أي الأول خير خيركم لا هتله انتهى عزيزي (قوله مكرم) أي وأنفع
أهل بيوتكم بيت فيه يتيمهات كابدل عليه المفهوم (قوله أحب الله الخ) دعاء (٥٣) أي اللهم أحبه أو خبر بان أوحى إليه صلى
الله عليه وسلم بأن الله أحبه (قوله

سمحا) أي سهلا يقال سمح
سماحة وهو حجة فهو سمح (قوله
أفلكم طعما) ولذا ورد أن سيدنا
يحيى لقي أبلس فرأى معه معايق
أي صورة كلاب فقال ما هذه
فقال هذه الشهوات اصطادها
الناس فقال هل فعلت شي فقال
شهوة الأكل أساطها عليك
فتشبع فتكسل عن العبادة فقال
لله على أن لا أشبع أبدا فقال
أبلس وكذا الله على أن لا أنصح
أحدا أبدا وروى أن أبا الحسن
الشاذلي مكث ثمانين يوما لا يأكل
شيأ خذته نفسه أن قد أطاع
ربه فخرجت عليه امرأة من غار
ووجهها كالقمر وقالت لقد جاع
الرجل ثمانين يوما خذته نفسه
الخ فوالله ما أكلت شيأ منذ ستة
أشهر وهذا من لطف الله بالشيخ
نفعا الله به حيث نبه على عدم
ركونه للعمل (قوله أحب للناس
ما تحب) أي مثل ما تحب فلا يرد
أن الشخص لا يحب أن ينقل
ما تحب يده إلى غيره (قوله أسد)
ويصح أسد وجهامش كذا في
الشرح زيادة ياء والصواب أسد
بدون ياء كافي الإصابة وغيره قال
ابن عبد البر في الاستيعاب يزيد

الله أنفعهم لعباله قال العلقمي العيال من ثمن وتزلم نفقته فالضمير في لعباله عائدا على
الشخص نفسه فالمراد عيال نفسه ويحتمل أن يعود الضمير لله كافي حديث يثاني في حرف
الخاء واظفله الخلق كلهم عيال الله فأحبهم إلى الله أنفعهم لعباله وفي رواية الطبراني أحب
الناس إلى الله أنفعهم للناس والحديث يفسر بعضه بعضا والذي يظهر أن هذا الاحتمال
أولى والمراد نفع من يستطيع نفعه من المخلوقين اه قال المناوي ويوافقه أي الأول خير
خيركم خيركم لا هتله (عبد الله) بن الإمام أحمد (في) كتاب (زوائد الزهد) لا يه (عن
الحسن) البصري (مرسلا) قال الشيخ حديث ضعيف (أحب عباد الله إلى الله
أحسنهم خلقا) يضم اللام أي مع الخلق ببدل المعروف وكف الأذى وطلاقة الوجه
والتواضع ونحو ذلك قال المناوي وفي بعض الكتب المنزلة الأخلاق الصالحة غرث العقول
الراجعة (طب عن أسامة بن مريد) الزباني صحابي معروف قال المناوي وإسناده صحيح
واقصا والمؤلف على حسنة تقصير (أحب بيوتكم) أي أهل بيوتكم (إلى الله
بيت فيه يتيم مكرم) يسكون الكافي أي بالاحسان إليه وعدم اهانتة (هب عن عمر)
ابن الخطاب رضي الله تعالى عنه وهو حديث ضعيف (أحب الله تعالى) بفتح الهمزة
وتشديد الباء الموحدة المفتوحة دعاء أو خير (عبد اسمما) أي سهلا (إذا باع وسمما
إذا اشترى وسمما إذا قضى) أي أدى ما عليه من الحق ونفسه بذلك طيبة (وسمما إذا
أقضى) أي طلب ماله برفق من غير عنف ولا تشديد بين عاذا كرأن السهولة والتسامح في
التعامل سبب لاستحقاق المحبة وإفاضة الرحمة والاحسان بالنعمة وفي إقامته سلب المحبة
عن انصاف بهذا ذلك وتوجه الدم إليه ومن ثم ردت الشهادة بالمضابفة في التافه (هب
عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث حسن (أحبكم إلى الله أفلكم طعما) يضم الطاء أي
أكل (وأخفكم بدنا) قال العلقمي والمعنى أن من كانت هذه صفته كان أنشط للعبادة
وأقوى عليها وكانت هبة عليه دون غيره (فر عن ابن عباس) قال الشيخ حديث ضعيف
(أحب للناس ما تحب لنفسك) بفتح الهمزة وكسر الحاء المهملة وقع الموحدة الشديدة
أي من الخير (فتح ع طب ك هب عن يزيد بن أسيد) قال المناوي زيادة ياء وضم
الهمزة وقعها قال الشيخ حديث صحيح (أحب حبيبتك هو نأما عسى أن يكون بغضك
يو نأما أو بغض بغضك هو نأما عسى أن يكون حبيبك يو نأما) قال العلقمي أي حباقة تصدا
لا افراط فيه وإضافة ما إليه بقيد التقابل يعني لا تسرف في الحب والبغض فعمى أن يصير
الحبيب بغضا والبغض حبيبا فلا تكون قد أسرفت في الحب فتتدم ولا في البغض فتتجبي
(فائدة) أخرج الرافعي عن أبي اسحق السبيعي قال كان دلي بن أبي طالب يذكر أصحابه

ابن أسد بن كرز بن عامر القسري جد خالد بن عبد الله القسري يقال انه وفد على رسول الله صلى الله عليه وسلم فأسلم وأن رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال له يا يزيد بن أسد أحب للناس ما تحب لنفسك انتهى (قوله أحب) كذا في نظمه والنسخة المعتمدة أحب
حبيبك (قوله يو نأما) أي أي يوم من الايام (فائدة) كان علي بن أبي طالب رضي الله عنه يذكر أصحابه وجلاسه في استعجال
حسن الأدب بقوله وكن معدنا للخير واصفح عن الأذى فأنك راء ما علمت وسمع وأحب إذا أحببت حبا مقاربا
فأنك لا تدري متى أنت نازع وأنقض إذا أبغضت بغضا مقاربا فأنك لا تدري متى الحب راجع

(قوله لما يغذوك) بالذال المعجمة من الغذاء ما يتقوم به البدن سواء كان تناوله أول النهار أو آخره فهو أهم من الغذاء لأنه ما يتناول أول النهار والمواد هنا ما يشمل الغذاء الحسي والمعنوي ومن نعمه بيان لما لو النعمة ملائم أي مناسب للنفس نحو ما قبته فإفيه الكافر استدرج لاجل زيادة الوبال ولذا ورد أن ملكين التقيا في الأرض فقال أحدهما للآخر ما سبب نزولك الأرض فقال الكافر الغلاني اشتتت نفسه سمكة فأرسلني الله لاسوقها إليه لتم له الذقة بنفسه فيعذب على عدم الحمد عليها وقال الآخر العابد الغلاني الذي في الجبل طلبت نفسه الزيت فأحضره (٥٤) فأرسلني الله لاريقه ليمتله النعم في الآخرة ثم أعلم أن النعم من الله تعالى مع

وجلساء في استعمال حسن الأدب بقوله

وكن معدنًا للخير واضمح عن الأذى • فأنك راء ما معك وسامع
وأحب إذا أحببت حبنا مقاربا • فأنك لا تدري متى أنت نازع
وأبغض إذا أبغضت بغضا مقاربا • فأنك لا تدري متى الحب راجع

(ت) في البر والفضلة (هـ) عن أبي هريرة (ط) كلاهما (ع) عن ابن عمر (ب) الخطاب
(وعن ابن عمرو) (ب) بن العاص (ق) في الأفراد (ب) فتح التهمة (ع) هـ عن علي
أمير المؤمنين مرفوعا (خ) هـ عن علي مرفوعا (ع) عليه قال الشيخ حديث حسن
(أحبوا الله لما يغذوك به) قال العلقمي يغذوك بالغين والذال المعجمة من الغذاء بكسر
الغين المعجمة والذال المعجمة المفتوحة ما به يغذى من الطعام والشراب والغذاء بفتح المعجمة
والذال المهملة والمد الطعام الذي يؤكل أول النهار (من نعمه) جمع نعمة بمعنى النعم
والمعنى أحبوا الله لاجل ما خلق لكم من المأكل والمشرب ويحتمل أن يكون عاما
لأنعمه كلها (وأحبوني لحب الله وأحبوا أهل بيتي لحبي) المصدر مضاف للفاعل في
الموضعين (ت ل) في فضائل أهل البيت (عن ابن عباس) وهو حديث صحيح
(أحبوا العرب) قال العلقمي العرب جيل من الناس والأعراب سكان البادية
والعرب العاربة هم الذين تكلموا بلسان يعرب بن قحطان وهو اللسان القديم والعرب
المستعربة هم الذين تكلموا بلسان اسمعيل بن إبراهيم عليهم الصلاة والسلام وهي لغات
أهل الحجاز وما والاها وورد من أحب العرب فهو حبيبي حقا وذلك لأنهم هم الذين قاموا في
نصرة الدين وباعوا أنفسهم لله تعالى وأظهروا الإسلام وأزاحوا ظلمة الشرك والكفر
(ثلاث) أي لاجل خصال ثلاث امتازت بها (لاني عربي والقرآن عربي) قال الله
تعالى بلسان عربي مبين (وكلام أهل الجنة عربي) والقصد الحديث على حب العرب أي
من حيث كونهم عربا وقد عرض ما يوجب البغض والازدياد منه بحسب ما تعرض لهم من
كفر أو نفاق (عق طاب ل) هـ عن ابن عباس (قال الشيخ حديث ضعيف) (أحبوا
قريشا) قال العلقمي هم ولد النضر بن كثة على الصحيح وقيل ولد فهر بن مالك بن النضر
وهو قول الأكثر وقال في المصباح قريش هو النضر بن كثة بن خزاعة بن مدركة بن الياسر
ابن مضر بن نزار بن معد بن عدنان ومن لم يلد فليس بقريشي وأصل القرش الجمع ونقرشوا
نصبوا وقيل القرش دابة في البحر هي سيدة الدواب البحرية وكذلك قريش سادات الناس
اه وقال المناوي أحبوا قريشا القبيصة المعروفة والمراد المسلمون منهم فإذا كان ذل في
مطلق قريش فناطق بأهل البيت (قانه) أي الشأن (من أحبهم) من حيث كونهم

التوفيق للحمد عليها دليل على
محبة الله لعبده فحبه سابق وجههم
لاحق قال تعالى يحبهم ويحبونه
وانما أمر في الحديث بالحب لاجل
النعم لا مطلقا لان محبة الله عينا
لا يصح إذا لم تكن معرفته بدون
شيء يدل عليه والعبد مغفور
باحسانه الذي لا يحصى في كل
نفس فلم يكن حبه الا لاحسانه
(قوله وأحبوني الخ) إذا يصح أن
يكون محبة الله تعالى بأعضا حبيبه
اذ من أحب الشئ أحب محبوبه
(قوله أحبوا العرب الخ) أي
زيدوا في محبتهم لاجل هذه الثلاثة
قال العزري قال العلقمي العرب
جيل من الناس والأعراب سكان
البادية والعرب العاربة هم الذين
تكلموا بلسان يعرب بن قحطان
وهو اللسان القديم والعرب
المستعربة هم الذين تكلموا بلسان
اسمعيل بن إبراهيم عليها الصلاة
والسلام وهي لغات أهل الحجاز
وما والاها وورد من أحب العرب
فهو حبيبي حقا وذلك لأنهم الذين
قاموا في نصرة الدين وباعوا
أنفسهم لله تعالى حتى أظهروا
الإسلام وأزاحوا ظلمة الكفر
انتهى بحروفه والمراد أحبواهم
أصل الحب لكونهم عربا وان كان

بغض العاصي منهم من حيث كونه عاصيا واجبا لا من حيث أنه من العرب وهذا الحديث وإن كان معناه
صحيفا أكثر الحديثين على أنه موضوع وقيل ضعيف (قوله قريشا) نصغير قريش الحيوان المعروف في البحر لا شديدا القوة سميت به
أولاد النضر بن كثة لأنهم على غيرهم أو تفرقهم بعد اجتماعهم وقيل هم أولاد فهر بن مالك بن النضر من هذيل والذوق قبله الأمر
بمحبة قريش لأنه صلى الله عليه وسلم منهم والأمر بمحبة العرب لأن قريشا منهم وهذا الحديث ضعيف (قوله طاب عن سهل بن سعد)
هذا هو الصواب وفي نسخة المناوي زيادة موزة ليست في نسخ المطابع والاق الكبير فهو خلاف الصواب

(قوله أحبوا الفقراء) أي ذوي المسكنة والذل لنزول الرحمة بهم كثير لو حجب القوم ملحق بهم وبالسوهم أي ليحصل لهم جبريل ليحصل لكم تواضع وقوله صلى الله عليه وسلم وأحب الخ أمر لو أخذ كان بالمجلس خصه الله أنه لا يحب العرب (قوله وليردك) أي بمنزلة عن احتقار الناس ما تعلم من معائب نفسك فإن الموفق لا يرى نفسه الأممية والافهو غافل ألا ترى قول الصديق وما أبرئ نفسي أي فاشتغلت بمعائب نفسك بصونك عن التكلم في الناس (قوله أحبوا) بكسر الهمزة كقوله في الشرح الكبير (قوله صيبا أنكم) جمع صبي وهو الذكر الصغير من بني آدم والاثني صيبة وجمعها ضبايا والمراد مطلق (٥٥) الصغير ذكره كان أو أنثى (قوله فوعه)

قال في الشرح الكبير يضم الفاء والصواب بفتحها كافي فحصل الفاء من باب انعين من القاموس الفوعة من الليل والنهار وأولهما (قوله تحترق) أي تنتشر مع افساد ولذا لم يقل تنتشر وذلك لان الكفار منهم وان خلقوا من النار فلو بهم مملوءة ظلمة فبأنفوسها وينتفرون فيها ويكرهون النور على عكس المؤمنين وأما خص أول الليل وان كانوا في طبع الليل لانه أول خروجهم من الحس فاضرارهم فيه أشد وخص الصبيان لانهم لا يحترزون عن النجاسة ويقفلون عن ذكر الله كثيرا والشياطين يأفرون النجاسة خصوصا اذ لم يكن ذكر (قوله العلم) بدل من الضالة أو عطف بيان قال العزيزي يجوز رفعه ونصبه والمراد بحب العلم قراءته وتعلمه فهو فرض كفاية في كل قطر فيجب على الامام أن يقبض بكل بلدة عالما بكيفية من بيت المال ولا عصي (قوله احبوا) أمر ارشاد تعليم للامة ما ينفعهم لكن الحماة التي هي اخراج الدم من ظاهر الجلد اغناها لاهل القطر الحار لانه يخرج الدم الى الظاهر

قريش المؤمنين (أحبه الله تعالى) دعاء أو خبر (مالك) في الموطأ (حم ق) في الاستئذان (د) في الادب (عن أبي موسى) الأشعري (وأبي سعيد) الخدرى (معاطب والضياء) المقدسي في المختارة كلهم (عن جندب الجلي) له حجة (أحبوا الفقراء وبالسوهم) ليحصل لكم الرحمة والرفعة في الدارين (وأحب العرب من قبلك) أي جبا صافا (وليترك عن الناس ما تعلم من نفسك) قال العلقمي أي من المعائب والذائل فلا تجسس على أحوال الناس وأحوالهم الخفية عنك فان ذلك يحجر الى ما لا خير فيه اه أي اشتغل بتطهير نفسك عن عيب غيرك (ك) عن أبي هريرة (وهو حديث صحيح) (أحبوا صبيانكم) أي امنعواهم من الخروج من البيوت من الغروب (حتى تذهب فوعة العشاء) قال المناوي أي شدة سوادها وظلمتها والمراد أول ساعة من الليل (فانما ساعة تحترق) بمشائين فوقيتين مفتوحتين بينهما حجة ساكنة وراء وقاف أي تنشر (فيها الشياطين) أي مرده الجن فان الليل محل تصرفهم وحركتهم في أول انتشارهم أشد اضطرابا (ك) في الادب (عن جابر) بن عبد الله وهو حديث صحيح (أحبوا على المؤمنين ضائهم) قال المناوي أي ضائهم يعني امنعوا من ضياع ما تقوم به سياساتهم الديوية ويوصلهم الى الفوز بالسعادة الاخرية ثم بين ذلك المأمور بحبه وحفظه بقوله (العلم) أي الشرعي بان لا تم له ولا تقصر وافي طلبه فالعلم الذي به قيام الدين وسباسة المدين فرض كفاية فاذا لم يتصحب في كل قطر من تدفع الحاجة به أموا كلهم اه وقال العلقمي هي أي الضالة الضائعة من كل ما يقتني وقد تطلق الضالة على المعاني ومنه الحكمة ضالة المؤمن أي لا يزال يتطلبها كما يتطلب الرجل ضالته والمعنى امنعوا عليهم ضائهم اذ تذهب وهي العلم اه فعلم انه يجوز رفع العلم ونصبه (فروان البخار) واسمه محمد بن محمود (في تاريخه) تاريخ بغداد (عن أنس) بن مالك وهو حديث ضعيف (احبوا والخمس عشرة أول سبع عشرة أو تسع عشرة أو احدى وعشرين) قال المناوي وخص الاوتار لانه تعالى وتر يحب الوتر والامر للارشاد (لا يتيسر) بالمشاة الخفية ثم الفوقية ثم الموحدة المفتوحات ثم الخفية المشددة فغبن محبة أي لا يتيسر أي يشور ويهيج أي لمع نورانه ووهجانه (بكم الدم فيقتلكم) أي فيكون نورانه سببا لموتكم والخطاب لاهل الحجاز ونحوهم قال الموفق البغدادي الحماة تنقي سطح البدن أكثر من الفصد وآمن غائلة ولهذا وردت الاخبار بكراهة دون الفصد (البرار) في مسنده (وأبو نعيمي) كتاب (الطب) النبوي وكذا الطبراني (عن ابن عباس)

بحلاف أهل القطر البار والمعتدل فيطلس لهم الفصد الذي هو اخراج الدم من الفرق اذ لا يخرج الدم المضرا لانه لعدم الحر الذي يخرج به الى الظاهر (قوله لخمس عشرة الخ) لانه ما دام القمر في الزيادة فالدماء هائجة مختلطة فإذا جاء الظلام سكن الدم وتميز ولذا كان ربع الشهر الثالث أشد نفعاً من أوله وآخره والوتر أذخل في ذلك وهذا ان كان الاحتجام لحفظ الصحة فان كان لمرض فلا يتقيد بوقت من الشهر ولا بعض من البدن بل أي عضو حل فيه الالم (قوله لا يتيسر) بوزن يتعلم وهو منصوب بان مضرة أي لئلا يقتلكم بالنصب عطفاً عليه كذا مقتضى كلام الشارح ولا يتعين عريه بل يجوز الرفع وإذا علمت الرواية أتبع وجوباً

(قوله أحسنوا) أي تحذروا من الاختلاط بهم بان تحملوا أفعالهم على غير السداد ولا بنا فيه حديثا كما وردوا الظن لانه مجهول
 هل من لم تعلم عليهم الجراءة على المعاصي ولم يطعن فيهم بها وماها فمن فيه ذلك فقد روى ابن عباس خبرا مرفوعا من حسن ظنه
 بالناس كثر ثدا مته فان لم يعلم منه شيء من الأمور من حكمت القرائن من الأدب والاجتماع على أهل الخير وضده اه وفي هذا
 قال بعضهم اجعل يقينك سوءا ظن نخبه (٥٦) من عاش منهم اقلت مصائبه والقي العدو بشغراضك بس

وهو حديث حسن (أحسروا من الناس) أي تحفظوا من شرارهم (سوء الظن
 طس عذ) وكذا العسكري (عن أنس) بن مالك قال الشيخ حديث ضعيف (احتكار
 الطعام) أي احتباس ما يقتات ليقبل فيغلو وخصه الشافعية بما اشترأه في زمن الغلاء
 وامسكه ايزيد السمر (في الحرم) أي المكي (الحاد فيه) أي احتكار ما يقتات حرام
 في جميع البلاد وبالحرم أشد تحريم لانه يوادع غيره ذي زرع فيعظم الضرر بذلك والاحاد
 الانحراف عن الحق الى الباطل (د) في الحج (عن يعلى بن أمية) التبعي وهو حديث
 حسن (احتكار الطعام بمكة الحاد) قال العلقمي قال تعالى ومن يرد فيه بالحاد أي من
 بهم فيه يأمر من المعاصي وأصل الاحاد الميل وهذا الاحاد والظلم يعم جميع المعاصي الكبار
 والصغار لعظم حرمة المكان فنوى سيئة ولم يعملها لم يحاسب عليها الا في مكة (طس عن
 ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث حسن (أحسوا التراب في وجوه المداحين)
 انضم الله رة والمثناة وسكون الحاد المهمة بينهم أي ارموا هو كناية عن الخيبة وأن لا يعطوا
 عليه شيئا ومنهم من يحجره على ظاهره فيرى فيه التراب وفي هذا الحديث خمسة أقوال
 أحدها حمله على ظاهره الثاني المراد الخيبة والخيبران الثالث قولوا له بفيلك التراب
 والعرب تستعمل ذلك لمن تكبره الرابع ان ذلك يتعلق بالممدوح كان يأخذ ترابا فيذره بين
 يديه يترك بذلك صبره اليه فلا يغتر بالممدوح الذي سمعه الخامس المراد يحسوا التراب في
 وجه الممدوح اعطاه ما طاب لان كل الذي فوق التراب للتراب وبهذا جزم البيضاوي وقال
 الطيبي ويحتمل أن يراد دفعه عنه وقطع لسانه عن عرضه بما رضى به وقال ابن بطال المراد
 بقوله أحسوا الخ من مدح الناس في وجوههم بالباطل فقد مدح صلى الله عليه وسلم في الشعر
 والخطب والمخاطبة ولم يبحث في وجهه مادحه ترابا قال النووي طريق الجمع بين الاحاديث
 الواردة في النهي عن المدح في الوجه ولو اوردت بعدم النهي ان النهي مجمل على المجازفة
 في المدح والزيادة في الاوصاف أو على من يخاف عليه فتنة بالحب ونحوه اذا سمع المدح وأما
 من لا يخاف عليه ذلك الكمال نقواه ورسوخ عقله ومعرفة فلا نهى في مدحه في وجهه اذا لم
 يكن فيه مجازفة بل ان حصل بذلك مصلحة كتنشيطه للخير أو لا يذم منه أولادهم عليه
 أو لا اقتداء به كان مستحبا وقال في محل آخر هذا اذا كان في الوجه أما الذي في الغيبة فلا منع
 منه الا أن يجاز الممدوح ويدخل في الكذب فيحرم عليه بسبب الكذب والمدح اتفه الشاء
 باللسان على الجليل مطلقا على جهة التعظيم وعرفا ما يدل على اختصاص الممدوح بنوع
 من الفضائل وقال الجوهرى هو الشاء الحسن (ت عن أبي هريرة عد حل عن ابن عمر)
 ابن الخطاب وهو حديث حسن (أحسوا في أفواه المداحين التراب) قال المناوي يعنى
 لا تعطوهم على المدح شيئا فالخو كناية عن الرد والحرمان أو أعطوهم ما طلبوا فان كل
 ما فوق التراب تراب (هـ عن المقداد بن عمرو) الكندي (هـ عن ابن عمر) بن

وانصب له في الحشا جيشا يحاربه
 (قوله احتكار الخ) هو شراء
 ما يقتات ويحبسه الى الغلاء فهو
 حرام ولو في غير الحرم وخص الحرم
 لان الاثم به أشد أما لو اشترى غير
 طعام أو طعاما غير مقتات بقصد
 ادخاره الى الغلاء لم يحرم وخرج
 بالشراء ما لو كان عنده رمثا
 يأكله فادخره الى الغلاء فلا يحرم
 وكذا لو اشترأه بقصد أن يبيعه
 حالا أو في زمن الرخاء فلا حرمة
 (قوله في الحرم) أي المكي بدليل
 الحديث الذي بعده (قوله بمكة)
 المراد بها جميع الحرم بدليل
 ما قبله فكل من الحديشين مبين
 للآخر (قوله أحسوا) أي ارموا
 الخ أي لان فيه إشارة الى انكم
 أي المداحون مثلنا من التراب
 فاسنا كلنا من أهل المدح والمداح
 من يذكر أوصافا جيلة في شخص
 وليس متصفافها أو المراد
 لا تعطوهم ما يطلبونه من الدنيا
 لان فيه اعانتهم على مدحهم
 الكذب الذي ليس في الشخص
 الممدوح أو المراد أعطوهم
 ما طلبوا من الدنيا لتكفوا ألسنتهم
 عنكم بالتم ويكون قد شبت
 الدنيا أي المال بالتراب يجامع
 الخسة والحقارة في كل عند الله
 تعالى وكان بعض التابعين اذا رأى
 شخصا يحبب نفسه را كاجوادا

قال له مقالة على سبيل التصيحة تراب راكب ترابا والمدح للشخص في غيبته مطلوب لانه يورث المحبة
 خصوصا اذا كان لمصلحة تأليف بينه وبين من حضر وفي حضرته كذلك ان كان من الموقفين فان كان اذا سمع مدح نفسه تكبر
 فخذوم (قوله في أفواه المداحين) هو معنى ما قبله وانما يخص الافواه مبالغة لان المدح ينشأ منها (قوله عن المقداد بن عمرو)
 الكندي بكسر الكاف

(قوله أحد) أهله وحذقلبت الواو هي مؤنزة أي أسر بأصبع واحدة عند الدعاء إشارة إلى أنه تعالى وتر لكن الذي انحط عليه الكلام أنه
يسن بسط اليدين في الدعاء ولو استغفارا خلافاً لمن قال بسن فيه رفع الإصبع فقوله أحد أي أن لم تبسط يديك كما هو المطلوب عند
جميع الأئمة فإشارة الجواز (قوله يحبنا ونحبه) أما محبة العاقل للجمادة ظاهرة لأن المحبة المبسلة للشيء وراحة النفس عند
رويته ومحبة الجبل قيل معناها أنه فيه ما ينتفع به وقيل أنه على حذف مضاف (ص) أي يحبنا أهله وهم الأنصار وقيل المراد

أنه يسد بيننا وبين ما يؤذينا
والظاهر أنه على حقيقة وأنه
خلق الله تعالى فيه إدراكاً للمحبة
وعبارة العزري قال العلقمي
جبل بقرب مدينة النبي صلى الله
عليه وسلم من جهة الشام والصحيح
أن أحدًا يحب حقيقة جعل الله
فيه تمييزاً يحب به كما هو الجذع
الباس وكما شج الحصى وقيل
المراد أهله بخلاف المضاف انتهت
بحر وفها (قوله سويد) يضم أوله
(قوله وماله غيره) الأولى ولم تعلم
له غيره فقد ثبت أن له حديثاً آخر
وهو صلوا أرحامكم ولو بالسلام
(قوله جنتوه) أي مررت عليه
أو أقمتم به (قوله ولو من عضاهه)
جمع عضه كغيب بالهاء كافي
القاموس وبإتاء كافي النهاية وهو
الشجر والشوك أي كلوا منه
ندباً للتبرك بأن تضعوه وترموه
أن لم يتيسر له كشجر الشوك
(قوله من أركان الجنة) أصله
منها ويعود إليها وأنه يتصل
إليها في الآخرة إكراماً لمحبته
حيب الله تعالى فيكون مع من
أحب (قوله هذا) زاد هذا للثلاث
شبهه بغيره (قوله على باب الخ)
أي من داخلها كما أفصح به في
الروض فلا ينافي ما قبله (قوله
غير) بالفتح مشترك بين الجار
والجبل وبالكسر المقابلة (قوله
يغضنا ونغضه) أي نكون

الخطاب (ابن عباس) في التاريخ (عن عبادة) يضم الدين المهملة مخففة (ابن
الصامت) وهذا الحديث صحيح المتن (أحد) بفتح الهمزة وكسر الهمزة المهملة
التي بعده فعلى أمر (بابعد) هو ابن أبي رافع أي أسر بأصبع واحدة فإن الذي ندعوه
واحد قال أنس مر النبي صلى الله عليه وسلم وهو يدعو بأصبعين فذكره (حم عن
أنس) بن مالك قال الشيخ حديث حسن (أحد أحد) بضبط الذي قبله أي بأسعد
وكرهه للتأكيد (د) في الدعوات (ن) في الصلوات (ل) في الدعوات (عن سعد)
ابن أبي رافع (ت) لـ عن أبي هريرة (قال الشيخ حديث حسن) (أحد) بضمين
(جبل) قال المناوي على ثلاثة أميال من المدينة (يحبنا ونحبه) أي نحن نأمن به
وترتاح نفوسنا ريته وهو سد بيننا وبين ما يؤذينا والمراد أهله الذين هم أهل المدينة (خ
عن سهل بن سعد) الساعدي (ت) عن أنس (بن مالك) (حم طب والاضاء) المقدمي
(عن سويد بن عامر) بن زيد بن خارجه (الأنصاري) قال ابن المنذر لا يعرف له صحبة
(وماله غيره) أي ليس أسود غيره هذا الحديث قال المناوي واعترض (أبو القاسم بن
يشران في أماليه) الحديث (عن أبي هريرة) ورواه عنه مسلم أيضاً (أحد
جبل يحبنا ونحبه) قال العلقمي جبل بقرب مدينة النبي صلى الله عليه وسلم من جهة
الشام والصحيح أن أحدًا يحب حقيقة جعل الله فيه تمييزاً يحب به كما هو الجذع الباس وكما
شج الحصى وقيل المراد أهله بخلاف المضاف (فأذا جنتوه) أي حلتم به أو مررت
عليه (فكلوا) ندباً بقصد التبرك (من شجره) الذي لا يضر أكله (ولو من عضاهه)
قال العلقمي العضاء كل شجر عظيم له شوك الواحدة عضه بآثاء وأصلها عضه وقيل
واحدة عضاهة اه قال المناوي والقصد الحث على عدم إهمال الأكل (طس
عن أنس) بن مالك قال الشيخ حديث ضعيف (أحد ركن من أركان الجنة) قال
المناوي أي جانب عظيم من جوانبها أو أركان الشيء جوانبه التي تقوم بها ما بهته وأخذ منه
بعضهم أنه أفضل الجبال وقيل أفضلها عرفة وقيل أبو قبيس وقيل الذي تكلم فيه
موسى وقيل ق وقدرج كلام رجحون (ع طاب عن سهل بن سعد) الساعدي قال
الشيخ حديث ضعيف (أحد هذا جبل يحبنا ونحبه وهو على باب من أبواب الجنة)
قال المناوي ولا يعارضه قوله فيما قبله ركن من أركان الجنة لأنه ركن بجانب الباب (وهذا
غير) بفتح العين المهملة وسكون المثناة التحتية جبل مشهور في قبلي المدينة المشرفة
يقرب ذي الطليقة (يغضنا ونغضه) وهو على باب من أبواب النار (قال المناوي قالوا
جعل الله أحدًا حبياً محبواً بالإن - ضر وقته وجعله معهم في الجنة وجعل غيرهم غرضاً وجعل
طليقة المنافقين حيث رجعوا في الوقعة من جهة أحد إلى جهة فكان معهم في النار (طس)
وكذا البزار (عن أبي عيسى) بفتح العين المهملة وسكون الواو التحتية (بن
جبر) بفتح الجيم وسكون الواو التحتية قال الشيخ حديث ضعيف (أحد أبوي

(أ - عزري أول) الكفا واجتمعوا فيه بعد وقعة أحد (قوله وأنه على باب الخ) قياس ما قبله أنه من داخلها ليراه من اجتماع فيه
فيزداد تنكلاً فقد شق بسبب مجاورة الكفار له فإن البقاع تبعوا شق (قوله عيسى بن جبر) بإسكان الياء فيها (قوله أحد أبوي)
أي أمها فإن مالك ابن مر على رجل في غار فطلب منه أن يسقيه فأرسل له ينسج بالما فأذا هي كفتقه فرفق فقال له المثلث في جهنم

فقال له انما من الجن ظهر نالك فقال وان كان فقال بشرط ان لا تسألها عن شيء فان سألها فهو الفراق بينكما فوضي وترجها
فأتت بذكر وكان الملك لم يولد له ذكور وأصلا ففرح به فرحا كثيرا فذبحته فلم يسألها ثم أتت بنت وصارت تكرمها وتعظمها فلم
يتمالك حتى سألها فقال لها لم ذبحت الغلام (٥٨) وتكرمه بين البنت فقالت هذا جزائي منك ان أبي يسترق السمع وحين ولدت

الغلام سمع الملا الأعلى يقول
ان عاش هذا الغلام قتل أباه
فذبحته من أجلك وسمعه يقول
حين ولدت البنت ان عاشت كان
لها ملك عظيم وفارقه من حين
ذلك (قوله بلقيس) بكسر الباء
كافي القاموس وفي حاشية
البيضاوي لشيخ الاسلام قال
الطبي بكسر الباء في العربية
وبفتحها في العجمية وفي تهذيب
الاسماء واللغات للنووي قال
ابن مكى والاجود والاكثر بكسر
الباء وقيل بفتحها (قوله احذروا
زلة العالم) أى العمل بها كركوبه
مراكب الاعاجم كافي الفضاة
فانهم يركبون الخيل التي عليها
فضة وذهب وكترده على
الامراء من غير أمر بالمعروف
ونهي عن المنكر وكاستبحاله
بالجواب وكبسه محرما كالحرير
موكا كبه على الدنيا ولون من حلال
(قوله تكبكه) أى تلقبه على
وجهه ورأسه وذلك لان زلة
العالم يضل بها عالم فاذا عوقب
أكثر من غيره (قوله أمحر) أى
أشد امالة للباطل (قوله من
هاروت وماروت) أى من
سحرهما وقد كره بعض الأئمة انهما
كابليس وعاقرا الناقه لا تقبل
قوتهم وهوى بليلس وعاقرا الناقه
ظاهر فابليس وان تاب لا تقبل
قوته وعاقرا الناقه لم يوفق للتوبة
وان فرض أنه تاب لم تقبل قوته

بلقيس) بفتح الهاء زلة والخاء المهملة وهى ملكة سبأ (كان جنبا) قال المناوي
وجاء في آثار انه امها قال المناوي ودعي ودامت فكر للعقول لتباين الجنس بين واختلاف
الطبعين اه وقال العلقمي تزوج أبوها امرأة من الجن يقال لها رجانة بنت المسكن
فولدت له بلقيس ويقال ان مؤخر قدمها كان مثل خافرة الدابة وكان في ساقها شعر وترجها
سليمان صلوات الله وسلامه عليه اه (فائدة) هل يجوز للانبيى نكاح الجنية
أم لا خلاف وسئل شيخنا الزيادي عن ذلك وعن نكاح الجنى للانبيى فاجاب بالجواز
(أبو الشيخ) ابن حبان (في) كتاب (الطهارة) له (وابن مردويه في التفسير)
المشهور (وابن عساكر) في تاريخه (عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث
ضعيف (احذروا فراق المؤمن) بكسر الفاء كما تقدم أى اكامل الاعيان
(فانه ينظر بنور الله) أى الذى شرح به صدره (وينطق بتوفيق الله) اذ النور
اذا دخل القلب استنار وانفسح وأفاض على اللسان (ابن جرير) الطبري (عن
ثوبان) مولى المصطفى صلى الله عليه وسلم قال الشيخ حديث ضعيف (احذروا
زلة العالم فان زلته تكبكه في النار) أى خافوا واحذروا من العمل بها فانها تلقبه
في النار لما يترتب على زلته من المفاصل لا قداء الخلق به فالعالم أحق الخلق بالتقوى وتوفى
الشموات والشبهات والزهد فانه لنفسه ولغيره ففساده فساد متعدد وصلاحه متعدد
(فرعن أبي هريرة) قال الشيخ حديث ضعيف (احذروا الدنيا) أى احذروا
من الانغماس في طلبها والوقوع في لذاتها وشهواتها (فانها أمحر من هاروت وماروت)
لانها تكم فتنها وهما يقولان انما نحن فتنة فلا تكفر كما مر (ابن أبي الدنيا) أبو بكر
(في) كتاب (ذم الدنيا) كلاهما (عن أبي الدرداء) قال الشيخ حديث
ضعيف (احذروا الدنيا فانها خضرة) بفتح الخاء وكسر الصاد المجتنب وقع
الراء أى حسنة المنظر (حلو) أى حلوة المذاق صعبة الفراق وقال العلقمي
الجوهري الحلو نقيض المر والمعنى احترزوا وتيقظوا الماتوا ولونه منها فانه زعا أدى
نوعه وطراوته الى كثرة التطلب لها فيكون ذلك شاغلا بكم عن عبادة ربكم وربما كان
سببا للعقاب في الآخرة والتعب في الدنيا (حمي) كتاب (الزهد) له (عن
مصعب) بضم الميم وفتح العين المهملة (ابن سعد) بن أبي وقاص (مرسلا) قال
الشيخ حديث ضعيف (احذروا الشهوة الخفية) قال العلقمي فسر لها صلى الله
عليه وسلم بقوله (العالم يحب ان يجلس اليه) وقيل هى شهوة الدنيا قال أبو عبيدة هو
أى حديث ولكن اعمالا لا غير الله وشهوة خفية عندى ليس بمخصوص ولكنه في كل شيء
من المعاصي يصهره المرء ويصر عليه وقيل هى - ب اطلاع الناس على العمل وورد
تفسيرها بغير ذلك فى مسند أحمد زيادة قبل وما الشهوة قال يصح العبد صائغا فتعرض
له شهوة من شهواته فيواقعها ويدع صومه والاولى أن يقال ان الجواب اختلف لاختلاف
أحوال الناس وما قاله أبو عبيدة هو الظاهر الذى لا يحيد عنه والمعنى احترسوا وتيقظوا

وليس بظاهر في هاروت وماروت فانه ثبت عذابهما في الدنيا فقط وفي الآخرة يتحقان بالملائكة (قوله خضرة) من
حلو) أى شدة بذلك في حسن المنظر وانيز في قلبه خضرة حلوة حقيقة وهذا التشبيه بالنسبة الى النظر اليه بالبصر فلا ينافي
تشبيهها بالبول والغائط وانها قدرة لان ذلك بالنسبة لاهل البصائر (قوله العالم) أى شهوة العالم وبينها بقوله يجب أن يجلس اليه

(قوله الشهرتين) ثنية شهرة وهي ظهور الشيء في شئعه قال في المصباح شئع الشيء بالضم شئعه قبح والجمع شئع مثل بريد وبرد (قوله الصوف) أي ملازمة لبسهما فإن لبس الصوف يشهر النفس بالصلاح والخير (٥٩) يشهرها بالتجمل وما يصنعه الشئع

من أمر تلامذته لبس الصوف لاجل تأديب النفس بترك المألوف لها لا يضربل هو مطلوب لهذا الغرض وقوله والخزأى إذا كان بعضه حررا والآخر غيرة والا كان حراما من حيث ذاته وان لم يكن فيه شهرة (قوله صفر الوجوه) قاله صلى الله عليه وسلم في قوم موجودين في زمنه صلى الله عليه وسلم اما اليهود واما المنافقون والافقد تكون الصفرة من مجاهدة النفس بالجوع ونحوه والعرب غدح البياض مع الصفرة وهو خضير أولان أهل الجنة كما أن خير ألوان أهل الدنيا البياض المشرب بحمرة (قوله فانه) أي ما بهم من الصفرة ان لم يكن الخ أي وهؤلاء القوم ليس بهم علة ولا سهر فأنحصر سببه في الغل (قوله في قلوبهم) ذكره ايضا اذ هو لا يكون الا في القلب وقول الشارح كشاحم اسم شاعر (قوله فانه) الشأن (قوله اخرثوا) بالضم (قوله مبارك) أي نافع للخلق فان كل عافية تأكل منه كذا في الشارح والعافية والعافي كل طالب رزق من انسان أو بهيمة أو طائر قاله في النهاية (قوله من الجاحم) أي البذر الذي لا تجعله خفيفا بل أكثر وانه ليكون الزرع كثيرا أو المتزاد بالجاحم العظام التي تعلق على الزرع لدفع العين فان العائن يشتغل بالنظر إليها عن النظر الى الزرع ولدفع أذى

من الشهوة الخفية فان أسبابها مؤدية الى الوقوع في الاثم اه وقال المناوي العالم يحب أن يجلس اليه بالبناء للمجهول أي يجلس الناس اليه للاخذ عنه والتعلم منه فان ذلك يبطل عمله لفؤيته للاخلاص فالعالم الصادق لا يتعرض لاستلاب الناس اليه بلطف الرفق وحسن القول محبة للاستتباع فان ذلك من غوائل النفس الامارة فليحذر ذلك فانه ابتلاء من الله واختبار النفوس جلست على محبة قبول الخلق والشهوة وفي الجول سلامة فاذا بلغ الكتاب أجله وخلعت عليه خدمة الارشاد أقبل الناس اليه قهرا منهم (فر عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث ضعيف (احذروا الشهرين) بالشين المعجمة والراء ثنية شهرة وهي ظهور الشيء في شئعه حيث يشهره الناس (الصوف والخز) يعني اخذوا والنس ما يؤدى الى الشهوة في طرفي القطن والقطن قال العلقمي والخز يطلق على ثياب تتخذ من صوف وبرسم وهي مباحة وقد لبسها الصحابة والتابعون فيكون النهي عنها لاجل التشبه بالجيم وزي المترفين وعلى النوع الثاني المعروف وهي حرام لان جميعه معمول من الابرسم والمعنى احترازوا من لبس الصوف اذا كان لاجل أن يشهر لابسها بصفة من الصفات وان كانت فيه ومن لبس الخزانة ان كان النوع الاول فهو زى المترفين فيه الشهرة والتشبه بهم وان كان الثاني فهو محرم بالاجماع على الرجل البالغين (أبو عبد الرحمن) محمد بن الحسين (السلبي) بضم السين وفتح الادم وكسر الميم (في) كتاب (سنن الصوفية) قال المناوي قال الخطيب كان وضاعا (فر) من طريق السلمي هذا (عن عائشة) أم المؤمنين ويؤخذ من كلام المناوي أنه حديث ضعيف (احذروا صفر الوجوه فانه) أي ما بهم من الصفرة (ان لم يكن) ناشئا (من علة) بالكسرة أي مرض أو سهر (فانه) يكون ناشئا (من غل) بكسر الغين المعجمة أي غش وحقد (في قلوبهم لا حسابين) اذ ما أخفت الصدور وظهرت على صفحات الوجوه (فر عن ابن عباس) قال الشيخ حديث ضعيف (احذروا البغي فانه) أي الشان (ليس من عقوبة هي أخضر) أي أعجل (من عقوبة البسني) رهي الجنابة على الغير وجنى عليه قهره قال العلقمي احترازوا من فعله فان فاعله يعود عليه جزاء فعله مريعا (عد وابن الجبار) في تاريخه (عن علي) أمير المؤمنين قال الشيخ حديث ضعيف (احذروا) بضم الهمزة والراء ومثله أي ازرعوا من حرث الارض آثارها للزراعة وبذرها (فان طرث) يعني تهيئة الارض للزراعة واللقاء البذر فيها (مبارك) نافع للخلق فان كل عافية أي طالب رزق يأكل منه وصاحبه مأجور عليه مبارك له فيما يصير اليه (واكثر وافية من الجاحم) يجمين أي البذر أو النظام التي تعاق على الزرع لدفع العين أو الظاهر والامر ارشادي (د في مر اسيله عن علي بن الحسين مرسل) هو زين العابدين قال الشيخ حديث ضعيف (احسن الناس قواء الذي اذا قرأ رأيت) أي علت (أنه يحشى الله) قال العلقمي والمعنى انه اذا قرأ حصل له الخوف لما يستدبره من المواظ والمأفية من الوعيد (محمد بن نصر في) كتاب (الصلاة هب خط عن ابن عباس السجزي) بكسر السين المهملة وسكون الجيم وكسر الزاي (في) كتاب (الابانة خط عن ابن عمر) بن الخطاب (فر عن عائشة أم المؤمنين) قال الشيخ

الطبري عن الزرع واقصر العلقمي على هذا وقد صرح به في حديث آخر فهو الاولى (قوله أنه يحشى الله) فينبغي أن يظهر صورة البكاء فان لم يحصل له خشوع فليقتضه كما أنه يطلب لمن لم يحصل له بكاء على نفسه ان يشاكى أي يظهر صورة البكاء

(قوله بخزن) أي يفتح وهو قريب من قول الشارح أي يرقى صوته بما أهمه من شأن القراءة أي والذي أهمه هو الخشوع (قوله أحسنوا إذا وليتم) أو وليتم (قوله جوار) بكسر الجيم وضمة اللام فصحتان والخلف في الأصح فقبل الضم وقبل الكسر والمراد بتم الله جميع ما أتم الله به على الإنسان وإحسان جوارها استعانة الهاء فيها خلقت له سواء المال وغيره ولا تنفروها أي تزيئوها أو تبعدها عنها بفعل المعاصي أي بخطئنا محمد العثماني (قوله لا تنفروها) قال الشارح هي بمعنى الأمر أي لا تبعدها عنكم بفعل المعاصي ولم يقل تنق (٦٠) بمعنى الأمر لأن حذف النون يقتضي أن لا ناهية (قوله فقل الخ) التقليل

حديث ضعيف (أحسن الناس قراءة من قرأ القرآن بخزن به) قال العلقمي قال الجوهري وفلان يقرأ بالبخزين إذا رقى صوته به (طب عن ابن عباس) قال الشيخ حديث حسن (أحسنوا) بفتح الهاء وسكون الهمزة وكسر السين المهملة (إذا وليتم) بفتح الواو وكسر اللام ويجوز ضم الواو مع شدة اللام قال العلقمي الولاية هي الإمارة فكل من ولي أمراً أو قام به فهو مولاه ووليته (وأعزوا عما ملكتم) والعفو التجاوز عن الذنب وترك العقاب عليه والمعنى أكثروا الإحسان للمسلمين في حال ولا ينكم مع البذل وتجاوزوا عن ذنوب من غلبوا فان ذلك أنفع لكم (الخرائط) محمد بن جعفر بن أبي بكر (في) كتاب (مكارم الأخلاق) وكذا الدارمي (عن أبي سعيد) الخدرى قال الشيخ حديث ضعيف (أحسنوا جوار نعم الله) بكسر الجيم وتضم أي الذم المجاورة لكم أي الحاصلة (لا تنفروها) المعنى لا تزيئوها أو لا تبعدها عنكم بفعل المعاصي فإنها تزيئ النعم (فقلنا آت عن قوم فعادت إليهم) وإذا زالت قل أن تعود (ع) عد عن أنس بن مالك (قال الشيخ حديث ضعيف) (أحسنوا إقامة الصفوف في الصلاة) قال العلقمي أي سقوا صفوفكم ونسوية الصفوف تطلق على أمرين اعتدال القائمين على سمت واحد وسد الخلل الذي في الصفوف وكل منهما مراد (حم) حب عن أبي هريرة (وهو حديث صحيح) (أحسنوا لباسكم) أي ما تلبسونه من نحو ازوراء وعمامة قال العلقمي وفيه أن للسمر أن يحسن ثوبه ويبدنه ملافاة أخوانه وظاهر الحديث يدل على أن الإنسان أن يعجز من المذمة ويطلب راحة الإخوان فلا يستقدرونه وورد عن ابن عدي وقال أنه يذكر عن عائشة مرفوعة أن الله يحب من العبد أن يتزين لأخوانه إذا خرج إليهم ويؤيد ذلك الأمر بالتزين في الجمع والاعباد ونحوها (وأصلحو حالكم) أي التي أنتم راكبون عليها (حتى تكونوا كأنكم شامة في الناس) بفتح الشين المعجمة وسكون الهمزة وتخفيف الميم أصلها أثر يغار لون البدن أراد كونوا في أحسن زينة وهيئة حتى تظهر للناس وينظروا إليكم كظهور الشامة وينظرها الناس ويستحسنونها سيما إذا كانت في الوجه (ك) عن سهل بن الحنظلية (المتعبد الزاهد وهو سهل بن الربيع والحنظلية أمه) قال الشيخ حديث صحيح (أحسنوا الأصوات) جمع صوت وهو هواء منضبط بين قارع ومفروع (بالقرآن) أراد بالقرآن القراءة مصدر قرأ يقرأ قراءة وقرأنا أي زينا وقرأاءتكم القرآن بأصواتكم بترقيقها مع الترتيل والتدبر والتأمل وورد لكل شيء حلبة وحلبة القرآن حسن الصوت (ط) عن ابن عباس (قال الشيخ حديث ضعيف) (أحسنوا إلى محسن الأنصار وأعفوا

منصب على قوله فمادت أي فغردوها مع المعاصي قليل فالغالب عدم العود وقد تعود استدراجاً (قوله أحسنوا إقامة الصفوف الخ) قال العلقمي أي سقوا صفوفكم ونسوية الصفوف تطلق على أمرين اعتدال القائمين على سمت واحد وسد الخلل الذي في الصفوف وكل منهما مراد (اه) عزيزي ويسن أن ينادى الإمام أو يرسل شخصاً ينادى أحسنوا الصفوف وسقوها (قوله لباسكم) أي ملبوسكم بأن تنظفوه وتجهلوه من أحسن الثياب لانه محمول على ما لودعت حاجة إليه كتأديب النفس والرضا به عند عدم وجدان غيره وقوله وحالكم أي أمتعته البيت أو مرج ما تركبونه أي يطلب العمل لإظهار نعمة الله تعالى لاسيما في حق العلماء وولاة الأمور ليحصل تعظيمهم ومهابتهم فيقبل قولهم (قوله شامة) بفتح فسكون الهمزة وتخفيف الميم وهي الخلل في الخد علقمي والمفروق أنها في الخلد لكن أصل الشامة أثر يغار لونه لون الجسد قليل هو على حذف أداة التشبيه أي كشامة ولا حاجة له مع قوله كأنكم

(قوله بالقرآن) أي القراءة مصدر قرأ يقرأ قراءة وقرأنا أي زينا وقرأاءتكم القرآن بأصواتكم بترقيقها مع الترتيل والتدبر والتشمع والتأمل وورد لكل شيء حلبة وحلبة القرآن حسن الصوت عزيزي (قوله إلى محسن الأنصار الخ) هذا الحكم عام في غير الأنصار وخصهم إشارة إلى أنه بدأ كد في حقهم أكثر لشرفهم وقد قال هذا الحديث سهل للحجاج ليحظم الأنصار ويعرف مقامهم فقال لا بد من بينة على أنه صلى الله عليه وسلم قال هذا الحديث فأني له بها بين فشهد بذلك وكان لم يبلغ الحجاج هذا الحديث

عن مسيئهم) فيه الحث على اكرامهم والمجاورة عن سيائهم أي التي لا توجب الحث
لما لهم من المنازلة الجيدة وظاهر كلام المناوي أن الخطاب فيه للأئمة فإنه قال وفيه رمز إلى
أن الخلافة ليست فيهم (باب عن سهل بن سعد) الساعدي (وعبد الله بن جعفر)
وزاد (وما) لما مر قال الشيخ حديث صحيح (أحصوا) بفتح الهمزة وضم
الصاد المهملة قال تعالى وأحصوا العدة قال العلقمي الأحصاء العسدد والحفظ قال العراقي
يحمل أن المراد أحصوا استهلاله حتى تكملوا العدة ان غم عليكم أو المراد تحروا (هلال
شعبان) وأحصوه (لرمضان) لترتب عليه الاستكمال أو بالرؤية (تلك) في
الصوم (عن أبي حنيفة) قال الشيخ حديث صحيح (أحضروا الجمعة) بضم الهمزة
والضاد المجهمة بينهما طاء مهملة (وأدوا من الأمان) أي أقرؤا منه في يوم الجمعة وغيره
قال العلقمي في الحديث فضيلة القرب من الإمام فله بكل خطوة يحطوها والقرب منه قيام
سنة وصيامها كما رواه الإمام أحمد وطلح ما يحصل به القرب أنه يجلس مجلسا يتمكن فيه
من الاستماع والنظر إلى الخطيب فإذا أنصت ولم يبلغ كان له كفارة من الأجر (فإن
الرجل لا يزال يتابع) أي عن الإمام (حتى يؤخر) بضم التحتية وتشديد الخاء المجهمة
المفتوحة بمعنى يتأخر عن المجالس العالية (في الجنة) وإن دخلها ثم ذلك هو عن
سورة) بن جندب وهو حديث صحيح (أحفظ لسانك) قال العلقمي أي عن النطق
بما لا يليق به شرعا ونيقظ لما تنطق به من خير أو شر (ابن عساكر) في تاريخه (عن
مالك بن يحيى) بضم المثناة التحتية وخاء معجمة وكسر الميم وآخره راء قال الشيخ حديث
صحيح المتن (أحفظ ما بين لحييتك وما بين رجليك) قال العلقمي المراد حفظ لسانه
وفرجه اه وقال المناوي أحفظ ما بين لحييتك بفتح اللام على الأشهر بأن لا تنطق إلا بخير
ولا تأكل إلا حلالا وما بين رجليك بأن تصون فرجك عن الفواحش وتسترعونك عن
العيون (ع ابن قانع) في معجمه (وابن مندة) محمد بن اسحق الأصماني (والضياء)
المقدمي (عن معصية) بفتح الصادين المهملة وسكون العين المهملة الأولى وقع
الثانية (الهاشمي) بضم الميم وبالجيم وكسر الشين المجهمة والعين المهملة نسبة إلى قبيلة قال
الشيخ حديث صحيح (أحفظ عورتك) قال العلقمي سببه قول معاوية جده قال قالت
يا رسول الله عورتنا مانأت منها وما نذكر قال فذكره وهذا الخطاب وإن كان مفردا فهو
خطاب للجميع الحاضر منهم والغائب اقربته عموم السؤال (الامن زوجتك) أو ما ملكك
يمينك (أي زوجتك) وأنتك اللتين يجوز لك التمتع بهما عبارة البهجة وشرعها ولا يحرم
نظر الرجل إلى المرأة وعكسه مع النكاح والملاذ الذين يجوز بهما التمتع وإن عرض مانع
قريب الزوال كبض ونحوه ولو في مرة لكن بكراهة وأما إذا امتنع معهما التمتع كزوجة معتدة
عن شهة وأمة مفردة ونحو سببه ووثنية ومزوجة ومكاتبه وشركة فيحرم نظره منهن إلى
ما بين السرة والركبة دون ما زاد على ذلك على الصحيح في الروضة وأصلها أكن قال البلقيني
ما ذكره في المشركة ممنوع فالصواب فيها وفي المبعضة والمبعض بالنسبة إلى سببته كالأجانب
(فيل إذا كان القوم) يعني قال معاوية الصحابي يا رسول الله إذا كان القوم (بعضهم في
بعض) قال المناوي في نسخ بعضهم من بعض كاب وجدوا ابن وابنة أو المراد المثل لمثله
كرجل لرجل وأنتي لانتني (قال إن استطعت أن لا يربنها أحد) بنون التوكيد شديدة أو
خفيفة (فلا يربنها) أي اجتمعت في حفظها ما استطعت وإن دعت ضرورة للكشف جاز
بقدرها (فيل) أي قالت يا رسول الله (إذا كان أحدنا خالبا) أي في خلوة فاحكمة الشتر

(قوله أحصوا) بفتح الهمزة كافي
العلقمي وقول المشرح في الكبير
بضمها سبق قلم لانه من أحصى
قال تعالى وأحصوا العدة وبخط
شيخنا محمد العشماوي بهامش
نسخة مانصه أحصوا بفتح
الهمزة وضم الصاد المهملة كما
قيدته العلقمي وهو الموافق لقوله
تعالى وأحصوا العدة ووقع في
شرح المناوي الكبير ضبطه بضم
الهمزة وهو سبق قلم أو تحريف
من النسخ كقوله شيخنا الجهمي
انتهت بحروفه وقوله في الصغير
ولن تحصى العمله ولن تطبقوا
ايصح قوله قبل كنى عنه بالطرفة
(قوله حتى يؤخر في الجنة) أي
يؤخر عن الدرجات العالية فيها
أو يؤخر عن الدخول فيها مع
السابقين (قوله أحفظ لسانك)
أي صنه عما لا ينعيك فمن كثر
كلامه كثر سقطه أي خطؤه كافي
القاهوس ومن كثر سقطه فهو في
النار هذا الذي في خط المشرح
وفي نسخة من كثر سقطه كثر
ذنبه ومن كثر ذنبه فهو في
النار (قوله ابن يحيى) ويصح
يحيى وأخير فبسته ثلاث لغات
(قوله الامن زوجتك) الأصح
حذف التاء (قوله ان لا يربنها
أحد) بتشديد التون أو يربنها
بتخفيفها لان الرواية لم تعلم وقوله
فلا يربنها بالياء وفي بعض النسخ
فلا يربنها

(قوله ود) قال في المصباح ودته أوده من باب تعب ودا بفتح الواو وضما أحبته ويؤخذ من قصة ابن عمر أنه يطلب أكرام ابن صديق الأب كصديق الأب خصوصاً بعد موت الأب فإنه جاء شخص لقي ابن عمر فزل عن مراكبه وأعطاه ثم أعطاه عما منه فقيل له كان يكفيه درهمان فقال انه ابن صديق أبي (قوله ود أيسل) أي عماله ولادة ولوم من جهة الامور ورضم الواو محبة وبكسر ها ضربه فعلى كسر الواو لا يحتاج (٦٢) لتقدير أماغلى الضم فيقدر مضاف أي حب صديق أيسل وينا كذلك بعد موت

أبيه (قوله نورك) أي نور إيمانك
 أي لا يكون لإيمانك نور يوم
 انقياسه فتش فيه كغيرك (قوله
 في العباس) ولذا كان إذا قلبه
 عمر وعثمان راكبين زلا عن
 مراكبهما تعظيماً له ولا يركبان
 حتى يذهب (قوله فانه) أي العباس
 وقول الشارح أي الشأن يؤذني
 ما يؤذيه أذهوعي لأحاجة إليه
 فانه تكلف (قوله وأصهارى) قال
 العلقمى قال شيخ شيوخنا الصهر
 يطلق على جميع أقارب المرأة
 والرجل ومنهم من يخصه بأقارب
 المرأة قال النووى الصهر يطلق
 على أقارب الزوجين وقال
 الأزهري الأصهار أهل بيت
 المرأة قال الخليل ومن العرب
 من يجعل الصهر من الإجماء
 والاختان بفتح الهمزة جمع ختن
 أقارب الزوجة والحو أقارب
 الزوج والصهر يجمعهما (قوله
 أحفوا) بفتح الهمزة من أحفى
 وكسرها من حفى يستعمل بمعنى
 الاستئصال أي الإزالة وبه
 استدل الحنفية على ندب إزالة
 الشوارب كلها بمعنى الإدارة
 أي جعلها دائرة حول الفم
 بأن لا تزيحها عنها إلا ما أحاط بالفم
 حتى تبدو حرة الشفة وبه أخذ
 الشافعي ومالك قيل قال مالك إن

حينئذ (قال الله أحق) أي أوجب (إن يستحب) بالبناء للمجهول (منه من الناس)
 عن كشف العورة قالوا ذارمى إلى مقام المراقبة (حملك ع هق عن ابن حكيم) كأمير
 (عن أبيه عن جده) معاوية بن جندة القشيري الصحابي قال الشيخ حديث صحيح
 (أحفظ ود أيسل) بضم الواو ومحبة وبكسر ها صداقته (لأنقطعه) بغير وسد
 أو هجر (يفضى الله نورك) بالنصب جواب النهى أي يحمد مدحياً لك والمراد أحفظ
 محبة أيسل أو صداقته بالأخلاق والمحبة سيما بعد موته ولا تهجره فيذهب الله نور إيمانك
 والظاهر أن هذا مخصوص بما إذا كان صديق الأب من يحبه في الله (خذ طس هب
 عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث حسن (أحفظوني في العباس) أي احفظوا
 حرمنى وحتى عليكم يا ترمه وكرامه وكفى الذى عنه (فانه عى وصنواى) بكسر
 الصاد المهملة وسكون النون الصن والمثل وأصله أن يطلع تحتان في عرق واحد يريد أن
 أصل العباس وأصل أبي واحد وهو مثل أبي (عدوا بن عساكر) في تاريخه (عن
 على) أمير المؤمنين وهو حديث ضعيف (أحفظوني في الصحابي) المراد بالصاحب
 في الحديث من اجتمع بالنبي صلى الله عليه وسلم بعد النبوة في عالم الشهادة مؤمنات على
 ذلك وإن تحلت ردة فخرج من اجتمع به في عالم الملائكة وحل ثبنت
 العبة لعيسى عليه الصلاة والسلام الظاهر نعم لأنه ثبت أنه رآه في الأرض (وأصهارى)
 الصهر يطلق على أقارب الزوجين والمراد من الحديث الذين تزوجوا إليه وهم أصهار بناته
 (من حفظنى فيهم) أي راعانى في أكرامهم وحسن الأدب معهم (حفظه الله) تعالى
 (في الدنيا والآخرة) أي منعه من كل ضرر يضره فيهما (ومن لم يحفظنى فيهم) بما
 ذكر (تحلى الله عنه) أي أعرض عنه وتركه في غيبه يترددوا يحتمل الداء والخبر
 (ومن تحلى الله عنه أو شئ) أي أسرع (أن يأخذه) أي يوقع العذاب به ويهلكه
 إذا أخذ الإيقاع بالشخص العقوبة وذو عيب يشد يد لمن يذره (البغوى) نسبة إلى بلد
 مشهور في مجي (طب وابونه بيم) الحافظ (في) كتاب (المعرفة) معرفة الصحابة
 (وابن عساكر) وكذا الديلمى (عن عياض) بأهمال أوله وكسره وإعجام آخره مخففاً
 (الأنصارى) قال الشيخ حديث حسن (أحقوا الشوارب) بفتح الهمزة وضم
 الفاء وهو بقطع الهمزة ووصلها من أحفى شاربه وحفاء إذا استأصل أخذ شعره والمراد هنا
 أحفوا ما طال عن الشفتين قال النووى والختارانه يقص حتى يبدو طرف الشفة (واعفوا
 اللعى) بالقطع والوصل بالضبط السابق من أعفيت الشعر وعفونه والمراد توفير
 اللحية خلاف عادة الفرس من قصها وهمزة القطع لا تضم (م ت ن عن ابن عمر) بن
 الخطاب (عدعن أبي هريرة) أحفوا الشوارب واعفوا اللعى بضبط ما قبله

من أخذها كلها يوجب بالضرب أي يضرب ضرباً يوجهه واعفوا اللعى بالقطع والوصل كما
 في العلقمى أي وفروها فلا تأخذوا منها شيئاً وعبارة العزري الشوارب بفتح الهمزة وضم الفاء وهو بقطع الهمزة ووصلها
 من أحفى شاربه وحفاء إذا استأصل شعره والمراد هنا أحفوا ما طال عن الشفتين قال النووى والختارانه يقص حتى يبدو طرف
 الشفة واعفوا اللعى بالقطع والوصل بالضبط السابق من أعفيت الشعر وعفونه والمراد توفير اللحية خلاف عادة الفرس من قصها
 وهمزة القطع لا تضم اه بجر وفه

(قوله ولا تشبهوا) أصله تشبهوا باليهود وفي رواية بالجوس وفي أخرى بال كسرى قال المناوي قال الزين العراقي والمشهور زلهم من فعل الجوس اهـ (قوله الا تاف) جمع أئف وقول الشارح فهو نهي عن تنف الخ سبق فلم ويمكن ان يتكلف بحدف مضاف وأن الامر بالشئ نهي عن ضده والتقدير فهو نهي عن ترك الخ والاولى قوله في الكبير والامر للسبب ويظهر أن المراد ازالته بتنف أو قس فالأ تاف بالنون قال المناوي في صغيره وبمثلثة جمع أئيفة حجارة تنصب (٦٣) وتجعل عليها القدور وعليه هو أمر

بأحكام الاثنائي ونوفى الخلل الذي يكون منها كقلب البرمة انتهت وقوله الاثنائي أي الكواثين وأصل آتاف آتاف جمع زين أبدان الهمزة الثانية مدا عملا بقول الخلاصة

هو مدا ابدل ثاني الهمزين من * كلة الخ (قوله أحق) أي أوجب ما صليتم الخ وذلك لدفع توهم عدم وجوب الصلاة على الصغير وما ورد أنه صلى الله عليه وسلم لم يصل على ولده ابراهيم فحمله على أنه لم يصل عليه جماعة لأنه ثبت أنه صلى الله عليه وسلم صلى عليه (قوله وعزم) بالبناء للمفعول (قوله ذكورها) أي المكافئين وأحق بهم الخناثي (قوله فالحوت) أي ولو طافيا أي ميتا على وجه الماء وهذه الرواية هي الصحيحة ورواية الهك بدل الحوت منكورة (قوله والجراد) أي في أي بلد كان خلافا لمن قال يحرم الجراد في بعض البلدان التي يضر أكله بها فهو مردود لأنه يتوقف على اثبات ضرره مع أنه لم يثبت عن الشارع بل جوز أكله مطلقا (قوله الدمان) بتخفيف الميم وتشديد ها تشبیه دم بالتخفيف والتشديد (قوله والطحال) فان دقه حتى

ولا تشبهوا باليهود) قال المناوي بحدف إحدى التاءين بالتخفيف وفي خبر ابن حبان يدل اليهود الجوس قال الزين العراقي والمشهور أنه من فعل الجوس (الطحاوي) في مسنده نسبة إلى طعا كسقي قرية من قري مصر (عن أنس) بن مالك قال الشيخ حديث صحيح (أحفوا الشارب وأحفوا اللحي واتفوا الشعر الذي في الأ تاف) بالنون جمع أئف (عدهب) عن ابن عمر بن شبيب عن أبيه عن جده (أحق ما صليتم على أطفالكم) أفعل تفضيل من حق وجب أي من أوجب ثبتي صليتموه صلاة الجنائز على أطفالكم فحبب الصلاة على المولود التام وكذا المسقط اذا استعمل والمراد ان الأصل أحق بالتقدم للصلاة على فرعه من غيره (الطحاوي) عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال الشيخ حديث صحيح (أحل) بالبناء للمفعول (الذهب والحرير لاثا أمي) أي الخالص أزاله (وحرم على ذكورها) المكافئين غير المعذورين (حم ن) في الزينة (عن أبي موسى) الأشعري قال الشيخ حديث صحيح (أحاث لنا ميتان) تشبیه ميتة وهي ما زالت حياته بغير ذكاة شرعية (ودمان) تشبیه دم بتخفيف مبه وشدها (فاما الميتان فالحوت) يعني حيوان البحر الذي يحمل أكله وان لم يسم مأكلا ولو كان على غير صورته ولو كان طافيا (والجراد وأما الدمان فالكبد والطحال) بكسر الطاء من الامعاء معروف ويقال هو لكل ذي كرش الا الفرس فلا طحال له (ه ن ه ق) عن ابن عمر (بن الخطاب) قال الشيخ حديث صحيح (أحفوا بالله) قال العلقمي بكسر الهمزة واللام وسكون الحاء بينهما (وبروا) بفتح الموحدة وضم الراء المشددة (واصدقوا فان الله يحب أن يحلف به) أرشد صلى الله عليه وسلم إلى أن الحالف اذا كان غرضه فعل طاعة كجهاد أو فعل خير أو ترك كدكلام أو تعظيما وهو جازم على فعل ذلك أنه لا حرج عليه في العين به بل هي طاعة وسبيل فلا ينافي ذلك قوله تعالى ولا تجعلوا الله عرضة لابعائكم أي لا تنكروا منها لاجل أن تصدقوا (حل عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث ضعيف (أحلقوه) بكسر الهمزة واللام بينهما جاء مهملة أي شعر الرأس (كاه) بان لا تنقروا منه شيئا (أو اتركوه كاه) بأن لا تزيلوا منه شيئا فان حلق بعض الرأس وترك بعضه يسمى القزوع فهو مكرره قال العلقمي وسببه كما في أبي داود أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى صبياء قد حلقن بعض الحاء بعض شعره وترك بعضه فنهاهم عن ذلك (د) في الترجيل (ن) في الزينة (عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث ضعيف مجبر (أحلقوا النساء على أهوائهن) الامر فيه للدولاء أي زوجوهن ممن يرغبن فيه ويرضيه اذا كان كفوا أو أسقطنها ولا تزوجوهن ممن لا يرغبن فيه ويرضيه (عد عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث ضعيف (أخاف على أمي

صار دما لم يجز تناوله قال العزري الطحال من الامعاء معروف ويقال هو لكل ذي كرش الا الفرس فلا طحال له (قوله أحلقوا) بوزن اضربوا علقمي (قوله وأصدقوا) عطف تفسير (قوله أحلقوه الخ) فيكره بقاء البعض من أي جهة كان كما يفضل الناس في أولادهن عند الختان والحلق في نحو النسك ورأس المولود ليدصدق برنته سنة وفي غير ذلك جائز لكن الاولى فعله ان كان لا يتعهد شعر رأسه بالدهن والتنظيف والا فالاولى تركه (قوله أحلقوا) بكسر الهمزة والميم (قوله أخاف على أمي) أي من بعدى كفي رواية وصرح بذلك فيما بعده لأنه صلى الله عليه وسلم مادام بين أظهرهم لا يخاف عليهم ذلك لحفظهم بسبب نور النبوة والخوف غم يحصل من توقع أمر مكرره والحزن غم يحصل من قنات مطاوب أو وقوع ضرر بالفعل

(قوله في العالم) أفرد في الإشارة إلى أن وقوعها من العالم بادوران وقوع زلزلة واحدة منه يحصل منه ضرر وكثير لفعلي الخلق مثله أظن
 ما لو أخبر شخص بأن هذا الطعام مسموم ثم رآوه يأكل منه فأنهم حينئذ يأكلون منه ويقولون أنه يكذب علينا والامتناع كل منه
 (قوله ثلاثا الخ) لا ينافي ما في رواية أنها ستة لأن العدد لا مفهوم له وعلى القول بأنه له مفهوم بحاجب بأنه أخبر بالتقليل ثم بالكثير
 وغابر بين هذه الأمور بحسب المقام فإذا كان في المجلس من هو من أهل الجدال الخ قال ذلك (قوله الإهواء) جمع هوى وهو ميل
 النفس إلى ما لا يليق بذليل إضافة الضلالة له (قوله بعد المعرفة) بان يعرف الشيء أنه واجب أو مندوب ثم يترك العمل به هذا هو المراد
 بالغفلة في حق العوام أما في حق الخواص فهي (٦٤) الغفلة عن الله تعالى طرفه عين ولذا قال بعض العارفين إذا مكثت في

ثلاثا زلزلة العالم الزلل هو الخطأ والذنب والمراد هنا أن يفعل العالم أمر المحذور فيقتدي
 به كثير من الناس (ووجدال منافي بالقرآن) الجدال مقابلة الحجة بالحجة والمجادلة
 المناظرة والمخاصمة والمدموم منه الجدال على الباطل وطلب المغالبة فيه لاظهار الحق
 فإن ذلك محمود (والتكذيب بالقدر) بان يسندوا أفعال العباد إلى قدرتهم وينكروا
 القدر فيها والمعنى أخفى على أمتي من اتباع عالم فيما وقع منه على حيل الزلل والاصفاء
 إلى جدال منافي وتفهم القدر (طب عن أبي الدرداء) قال الشيخ حديث ضعيف
 (أنخاف على أمتي من بعدى) أي بعدوفاي خصالا (ثلاثا ضلالة الإهواء) مفردة
 هوى مقصور رأى هوى النفس (وإتباع الشهوات في البطون والفروج) بان
 يصير الواحد منهم كالبهيمة قد علق همه على بطنه وفرجه (والغفلة بعد المعرفة) أي
 إهمال الطاعة بعدم معرفة وجوبها أو ندها (الحكيم) في نوادره (والبغوي)
 أبو القاسم (وابن منته) عبدالله (وابن قانع وابن شاهين وأبو نعيم الحسفي كتب
 الصحابة) هي ماعد الحكيم (عن أفلح) مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
 الشيخ حديث ضعيف (أنخاف على أمتي من بعدى) في رواية بعدى باسقاط من
 (ثلاثا حيف الأئمة) أي جورا لإمام الأعظم وفوايه (وإيماننا بالنجوم) أي تصديقا
 باعتقاد أن لها تأثيرا (ونكذبا بالقدر) أي بان الله تعالى قد رخص الخيرو الشر ومنه النفع
 والضرر (ابن عساكر) في التاريخ (عن أبي محجن) وهو الثقي قال الشيخ حديث حسن
 (أنخاف على أمتي بعدى) قال المناوي في نسخ من بعدى (خلصتين تكذبا بالقدر
 وتصديقا بالنجوم) لأنهم إذا صدقوا بتأثيراتها مع فصور ظواهرهم إلى الأسباب هلكتوا بلا
 ارتباب (ع) عدد خط في كتاب النجوم عن أبيس (بن مالك قال الشيخ حديث حسن
 (أخبرني جبريل أن حبيبا يقتل بشاطئ الفرات) قال المناوي الفرات نضم الفاء
 مخففا أي بجانب نهر الكوفة المشهور وهو غير باطراف الشام ثم بارض الطيف من بلاد كربلاء
 فلا تعارض بين الروايتين اه وقال العلقمي وفي حديث آخر يقتل بأرض الطيف
 وهو ساحل البحر وفي أرض الطيف مضجعه كافي رواية ابن سعد والطبراني فبطل ما قيل أنه في
 المكان الفلاني أو في مكان كذا نعم رأسه طيف بها في البلاد فلن الله من استهان ببيت آل النبوة
 وقولهم ما لا يليق أن يفعل اه عزيرى (قوله أخبروني بشجرة) شبه
 (شبه) أي أو شبه وفي رواية مثل

المشاهدة أفسسته ثم غفلت لحظة
 كان ما فأنك أعظم مما نلته لان
 هذا اعراض عن الله تعالى بعد
 اعطاء هذه المرتبة العظيمة (قوله
 عن أفلح) هو متعدد في الصحابة
 والمراد به هنا مولى رسول الله
 صلى الله عليه وسلم (قوله حيف
 الأئمة) أي من له سلطة فشم
 الحكام وفوايه (قوله بالنجوم)
 أي بانها أثروا ما قولك علامة
 الرخاء مثلا طلوع النجم الفلاني
 وقت كذا فلا بأس به (قوله بشاطئ
 الفرات) قال المناوي نضم الفاء
 مخففا أي بجانب نهر الكوفة
 المشهور وهو غير باطراف الشام
 ثم بارض الطيف من بلاد كربلاء
 فلا تعارض بين الروايات اه وقال
 العلقمي حديث آخر يقتل بأرض
 الطيف وهو ساحل البحر وفي أرض
 الطيف مضجعه كافي رواية ابن سعد
 والطبراني فبطل حينئذ ما قيل أنه
 في المكان الفلاني أو في مكان كذا
 نعم رأسه طيف بها في البلاد فلن
 الله من استهان ببيت آل النبوة
 وقولهم ما لا يليق أن يفعل اه
 عزيرى (قوله أخبروني بشجرة
 شبه) أي أو شبه وفي رواية مثل

أي أو مثل والمعنى واحد والنهي عن لقاء المسائل الصعبة على الناس محمول على ما إذا قصد التحير أو تصغير الوجه
 فان قصد التعليم وتفتيق الأذهان فمعه وذلك ينفى في الأغراض على الطائفة المقصود تعليمهم أن لا يفتلق عليهم بل يظهروا
 وجه الفهم كما أشار صلى الله عليه وسلم لباب معرفة الشجرة بقوله لا يفتاح ورقها أي خوصها لا يسقط أصلا بخلاف ورق الانصار
 فإنه يساقط وأشار بجعل الشجرة مشبهة بالمسلم إلى أن وجه الشبه الاتي في المسلم أقوى كما شبهت النجوم بمقائد أهل السنة مع
 أن الظاهر العكس إشارة إلى أن الانتفاع بالسنة في الدين أقوى من الانتفاع بالنجوم ووجه الشبه المبين ظاهر وأما تبينه بان
 الخلة إذا قطعت رأسها ماتت وإذا غرقت ماتت ولا يحصل الثمر الا بطلع الذكور كالمؤمن في ذلك فلا يظهر لان ذلك غير خاص

بالمؤمن بل في الكافرو البهائم وما قبل وجه الشبه انها خلقت من فضلة طينة آدم كما أن المؤمن من طينته لا يظهر إلا طينته لا يظهر إلا طينته
من طينته أيضا على أن الخبر الدال على خلق النخل من فضلة طينة آدم لم يجمع ولم يثبت وإن كان يشير لذلك حديثاً أكرموا
عما تكلم النخل وعبارة العزري قال العلقي قال القرطبي وجه الشبه أن أصل دين المسلم ثابت وإن ما يصدر عنه من العلوم
والخير قوت للدوايح مستطاب وأنه لا يزال مستورا بدينه وأنه يتفقد بكل ما يصدر عنه جوارحه ١٥ وقال غيره وجه الشبه
بينهما كثرة خيرهما أما في الخلقة فدوام ظلهما وطيب ثمرها ووجوده على الدوام واستعمال خشبها ورقها وفواها علفا وأما في المسلم
فكثرة طاعته ومكارم أخلاقه أذهى ليست قاصرة على صلاته وصيامه وقراءته ١٥ أما من زعم أن وجهه كونه الخلقة إذا قطع
رأسها ماتت أو أنها لا تحمل حتى تلحق أو أنها تموت إذا عرفت أو أن ظلمها (٦٥) رائحة متى ألامى أو أنها تنشق أو أنها

تشرب من أعلاها فوجه ضعيفة
لأن كل ذلك مشترك في الاعمين
لا يختص بالمسلم وأضعف من ذلك
زعم أنه لكونها خلقت من فضلة
طينة آدم فإن الحديث في ذلك لم
يثبت انتهت بحرفها (قوله ولا)
أي ولا ينقطع ثمرها ويخبرها
كالمسلم (ولا) أي ولا يعدل فيهما
أي ظاهرا أي في استخراج ثمره وكذا
المسلم يستخرج به في قضاء الخواص
(ولا) أي ولا يبطل نفعها بالليف
ونحوه فقال ابن عمر ففسر جث
الحناء تنظر شجر البوادي وحالها
في صدرى أنها الخلقة ولم تذكر
ذلك لكون القوم أكبر منى ففيه
إشارة إلى أنه ينبغي للصغير أن
لا يجيب حتى ينظر جواب الكبير
فقالوا يا رسول الله حدثنا ما هي
قال الخلقة ففيه إشارة إلى أنه
يطلب البيان للطلبة حيث لم
يعرفوا ذلك اللفظ (قوله أخبر نقله)
تقته وثق بالناس وريدا كذا في
العلقي ونقله بضم اللام ونحوها
واسكانها والهاء للسكت أو الضمير
كافي الدمايني وفي بعض الشرائح

قال القرطبي وجه الشبه أن أصل دين المسلم ثابت وإن ما يصدر منه من العلوم والخير قوت
للدوايح مستطاب وأنه لا يزال مستورا بدينه وأنه يتفقد بكل ما يصدر عنه جوارحه ١٥
وقال غيره وجه الشبه بينهما كثرة خيرهما أما في الخلقة فدوام ظلهما وطيب ثمرها ووجوده
على الدوام واستعمال خشبها ورقها وفواها علفا وأما في المسلم فكثرة طاعته ومكارم
أخلاقه ومواظبته على صلاته وصيامه وقراءته ١٥ أما من زعم أن وجهه كونه الخلقة إذا
قطع رأسها ماتت أو أنها تشرب من أعلاها فوجهها ضعيفة لأن كل ذلك مشترك في الاعمين
لا يختص بالمسلم وأضعف من ذلك من زعم أنه لكونها خلقت من فضلة طينة آدم فإن الحديث
في ذلك لم يثبت (لا ينقطع ثمرها ولا) ينقطع ثمرها (ولا) يعدم فيها (ولا) يبطل نفعها
(تؤكل أكلها كل حين) قال المناوي فأنشأ كل من حين تطلع حتى تبيس قالوا يا رسول الله
حدثنا ما هي قال (هي الخلقة) وكان القياس أن يشبه المسلم بالخلقة لكون الشبه فيها
أظهر قلت التشبيه ليقيد أن المسلم أتم نفعها منها وأكثر (خ عن ابن عمر) بن الخطاب
(أخبر) قال العلقي بضم الهمزة والموحدة وسكون الحاء المجهمة بينهما (نقله)
بضم اللام ويجوز الكسر والفتح لغة والفتح المعنى جرب الناس فانك إذا جربتهم
قلبتهم أي بغضتهم وتركهم لما يظهر لك من بواطن أسرارهم (ع طاب عد حل عن أبي
الدرداء) قال الشيخ حديث ضعيف (اختن إبراهيم وهو ابن ثمانين سنة بالقدم) ففتح
المقاي والتخفيف اسم آلة التجار والتشديد اسم مكان في الشام وقيل عكسه والراجح أن
المراد الآلة لحدث أبي يعلى أمر إبراهيم بالختان فاختن بقدمه فاشتد عليه فأوحى الله إليه
عجلت قبيل أن أمرك بآتته فقال يا رب كرهت أن أؤثر أمرك وفي رواية عن أبي هريرة
واختن بالقاس والختان موضع القطع من الذكور والفرج (حمق عن أبي هريرة
اختنصوا بالحناء) بكسر الميم وشد النون قال العلقي أي اصبغوا الشعر الشائب
بحمرة أو صفرة وأما بالصاد فمرام لتغير الجهاد والمرأة كالرجل ١٥ ولم يخصه المناوي
بالشائب بل قال أي غير اللون شعره (فانه طيب الريح) أي ذكي الرائحة عطرها
(يسكن الروح) بفتح الراء أي الفرع خلاصة فيها علمها الشارع وما ينطق عن الهوى
(ع ك في) كتاب (الكنى) والالقاء (عن أنس) بن مالك قال الشيخ حديث

(٩ - عزري أول) أن فتح اللام لغة مع أن في القاموس ذكر الفتح ولم يذكر الضم وبالجملة تجوز الالة (قوله بالقدم)
بتخفيف الدال وتشديد هاء آلة التجار فانه لما أمر بالاختتان وجد القدم فقطع قافه نفسه به فشق عليه فقال الله تعالى له قد
استجلبت قبل أن آتيتك الآلة فقال حفت أن أتاني عن امتثال أمرك وقيل هو اسم مهمل بالشام أو الحجاز سواء كان محققا أو
مشددا ولا مانع من كونه صلى الله عليه وسلم قطع قافه بآلة التجار في ذلك الموضع المسمى بالقدم (قوله بالحناء) بالمد (قوله فانه)
أي المدكور من الحناء طيب الريح عورض بأن المشاهد أن ربح الحناء مستكره وورده أنه صلى الله عليه وسلم كان يكره ويحرمها
وأجيب بأن المراد بطيب الريح أن ريحه ضالغ متفقد في البدن وإن كرهته النفس كاللواء ينفع البدن وتكرهه النفس (قوله)
الروح أي الخوف وما قيل أن المراد الخوف من الموت لا يضح إلا إذا كان المراد سن الخضب في اللحية الشائبة فقطع مع أنه

ليس خضيم امطلقا (قوله في شبابكم) أي في حسن هيئة شبابكم اذ من الشباب مقدر لا يزيد أصلا (قوله وجمالكم) أي جمال شعركم لان المطلوب خضب الشعر لا البشرة وهو تصريح عام على من قبله قال المناوي في صغیره ولونه أي الحناء ناري محبوب والمراد خضب شعر اللحية كما تقرأ ما خضب البدن والرجلين فمروع للأنثى حرام على الذکر علی الاصح عند الشافعية انتهت وقوله مشروع أي مندوب كما عبر به في الكبير وقوله حرام على الذکر أي الاعتذر (قوله ونكاحكم) لانه يشهد الاعضاء فيقوى على النكاح (قوله وخالفوا اليهود) فانهم وان (٦٦) خضبو ولا يفرقون بل يسدلون بضم الدال أقصم من كسرها كما في العلقمة

فليس الخضب منقيا عنهم أو هو منق و المراد المنق عنهم أكثره (قوله اختلاف أمتي رحمة) أي في الفروع أما في الأصول فليس رحمة بل من خالف مذهب أهل السنة كالقدرية فاختلافهم ضلال لارحة ويؤخذ من هذا الحديث جواز الانتقال من مذهب إلى غيره خلافا لجمهور الحنفية وبعضهم يوافق فقد انتقل الثوري من مذهب الحنفي إلى الشافعي ويؤخذ منه أيضا جواز التقليد لغير مذهبه لكن بشرط أربعة أن لا يلزم عليه ترك حقيقة لم يقل بها أحد المذهبين وأن لا يتبع الرخص وأن لا يقصده هوى نفسه بأن يكون لضرورة أو حاجة وأن يعتقد أن المذهب الذي قلده في ذلك أرجح من مذهبه بسبب ظهور أدلته في تلك المسائل التي قلده فيها أو مساو لمذهبه فان اعتقد أنه دونه لم يجوز له تقليده وهذه الشروط يعلم عدم صحة تقليد الغامبي الذي لا يعرف الشروط بل ولا معنى التقليد اذ ليس معناه أن يقول أنا تابع للحنفي مثلا لان هذا وعد بل معناه أن تقع

ضعيف (١) اختضبو يا لحناء قاله يزيد في شبابكم وجمالكم ونكاحكم قال المناوي لانه يشهد الاعضاء والمراد خضب شعر اللحية أما خضب البدن والرجلين فمروع للأنثى حرام على الذکر علی الاصح عند الشافعية (البرار) أحمد بن عمرو بن عبد الخالق (وأبو نعيم) الاصبهاني (في) كتاب (الطب) النبوي (عن أنس وأبو نعيم في المعرفة) أي في كتاب معرفة الصحابة (عن درهم) بن زياد بن درهم عن أبيه عن جده قال الشيخ حديث ضعيف (اختضبو واغرقوا) بضم الراء والقاف أي اجعلوا شعر الرأس فرقتين فرقة على اليمين وفرقة على اليسار (وخالفوا اليهود) قال المناوي فانهم وان خضبو ولا يفوقون بل يسدلون ولكن هذا في الخضب بغير سواد أما الخضب بالسواد فحرام عند الشافعية مكروه عند المالكية (عد عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث ضعيف (اختلاف أمتي) أي مجتمعي أمتي (رحمة) أي متسعة يجعل المذاهب كثيرا متعديا بعث النبي صلى الله عليه وسلم كما هو في شريعة في شريعة السجدة السهلة (نصر المقدمي في) كتاب (الحجة والبيهقي في الرسالة الأشعرية) مععلقا (غير سند) ولكنه لم يجزم به بل قال روى (وأورده الحليمي) الحسين بن الحسن الإمام أبو عبد الله (والقاضي حسين وإمام الحرمين وغيرهم) كالذي يلي والسبكي (ولعله خرج في بعض كتب الحفاظ التي لم تصل إلينا) والامر كذلك فقد أسنده البيهقي في المدخل وكذا الديلمي في الفردوس من حديث ابن عباس لكن بلفظ اختلاف أصحابي رحمة قال الشيخ حديث ضعيف (أخذ الامير) أي الامام ونوابه (الهدية صحت) أي حرام بصحت البركة أي يذهبها وهو أي السبت بضم فسكون الحرام وما خبث من المكاسب (وقبول القاضي الرشوة) بتلخيص الراء ما يبدل للقاضي ليحكم بغير الحق أو لينتزع من الحكم بالحق (كفر) محمول على المستحل أو الزجر والتفسير (م في) كتاب (الزهد عن علي) أمير المؤمنين قال الشيخ حديث حسن (أخذنا فالك) بالهمز وتركه أي كلاً من الحسن أيها الناطق (من فيك) وان لم تقصد خطا بنا قال المناوي قاله لما خرج في عسكر فسمع من يقول يا حسن قال المناوي أول ما خرج لغزوة خيبر فسمع عليا يقول يا خضرة فاسأل فيها سيف اه وقال العلقمي القائل همزة ساكنة ويجوز التفتيح هو ان تسمع كلاما حسنا فتبين أي تتبرك به وفي الحديث قيل يا رسول الله ما القائل فقال التكلم بالصالحات ويستحب لمن يسمع ما يحبه أن يقول يا لبيك أخذنا فالك من فيك (د عن أبي هريرة) الدوسي (ابن السني وأبو نعيم معاني) كتاب (الطب) النبوي (عن كثير) بفتح الكاف وكسر المثناة (ابن عبد الله عن أبيه عن جده) عمرو بن صفوان (فر) وكذا

له حادثة يقصده لها على مذهب الحنفي مثلا ان وجدت الشروط اه شيخنا الحنفى (قوله بغير سند) أي فهو معلق (قوله ابو ولعله الخ) هو كذلك (قوله الهدية) هي ما نقل لشخص على جهة الاكرام من غير صيغة تقتضي الملك والافهي هبة (قوله وقبول الخ) عبر فيه بالقبول وفي الاول بالاختار اشارة الى أن سكوت القاضى على الرشوة بمنزلة أخذه تشديدا عليه بخلاف الامر فانما يؤخذ بالاختار لا بالسكوت (قوله فالك) بالهمزة و تركه وقول اشار فسمع عليا يقول يا خضرة زاد في الكبير فقال أخذنا فالك من فيك أخر جوابنا الى خضرة فاسأل فيها سيف اه وخضرة اسم قرية بالحجاز قاله الواعظ في شرحه هنا وفي القاموس أنها علم لخير ويبنى لمن سمع القائل الحسن أن يقول لبيك أي يا هذا لبيك كالمسمع المريض من يقول يا سالم أوروب

الضالة من يقول يا واحد ومقابل الفأل الطيرة (قوله في آخر الزمان) يعلم منه أن أول الزمان زعمه صلى الله عليه وسلم وزمن الصحابة
لأنه الزمن المتبر قال الواعظ في شرحه وقد وجد أولهم أي الشر في زمن الصحابة كأي معبد الجهني أو أي الأسود الدؤلي (قوله
أخروا الإجمال) قاله صلى الله عليه وسلم حين رأى دابة جهنم فاتهم (قوله مغلقة) أي كأبواب مغلقة والمراد أنها عاجزة عن
المشي فهي عن تقديم الحمل على يديها (قوله موثقة) أي كوثقة أي مقيدة والمراد منه لا تؤخر الحمل على رجليها بل اجعلوه في
وسط ظهرها (قوله عنه) أي عن الزهري عن أبي هريرة كذا في الشرح (٦٧) الصغير وفي المتن كالشرح الكبير عنه عن سعيد

ابن المسيب عن أبي هريرة فقد
أسقط في الصغير سعيد مع أنه
ثابت (قوله منديل الغمر) أي
الذي فيه دسم فانه أي المنديل
المذكور مبيت الخبيث أي
الشیطان ومجلسه أي يجلس
عليه وفيه فطلب إخراجها لطرد
الشیطان وإن كان يمكن طرده
بالتمسكة عند النوم وعند غلق
الباب مبالغة في طرده على أنه
قد يغفل عن التمسكة حينئذ
لا سيما العود على أن تعدد طرق
الطرد لا تضر (قوله أخسر الناس)
أي أشدهم خسرا أو قوله صفقه
أي ثوبا وأصل الخسران نقص
مال التجارة فشبه الثواب بالمال
بجامع النفع بكل (قوله أخسر
الناس صفقه) المراد هنا ثوبا وإن
كانت الصفقة في الأصل ضرب
الكف بالكف ثم استعمل في كل
عقد لأنهم كانوا إذا تبايعوا
ضرب أحدهم كفه بكف الآخر
وأما هنا (قوله أخلق) أي أتعب
يديه وأفقرهما مأخوذ من قولهم
حجر أخق أي أماس ليس عليه
شيء والأخق الفقير ويقال ليس
الثوب حتى أخفقه أي أبلاه وهذا
كناية عن صمائه أي لم يقدم فيها
شيئا كما قاله الواعظ في شرحه

أبو الشيخ (عن ابن عمر) بن الخطاب ورواه العسكري عن حمزة قال لشيخ حديث
حسن (آخر الكلام) بالتشديد والبناء له فعول (في القدر) بالتخريد (لشرار
أمتي) أي القائلين بنفية أي نفي كون الأشياء كلها بتقدير الله (في آخر الزمان طس ل)
في الصغير (عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث صحيح (آخر الإجمال) جمع حل
بكسر فسكون حال العلقمي المراد لا يكون الحمل على حال بصر إذا قدم عليه أو أخر وسببه
أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى جملا حله مقدم على يديه فذكره (فان الأبدى مغلقة)
قال المناوي ينفين محجة أي مثقلة بالحمل (والأرجل موثقة) بضم فسكون أي كما
مشدودة بوثاق والقصد الفرق بالدابة ما يمكن (د في مراسيله عن) ابن شهاب
(الزهري مرسله البزار) في مسنده (ع طس عنه) أي الزهري (عن سعيد
ابن المسيب عن أبي هريرة نحوه) وهو حديث حسن (أخرجوا منديل الغمر) أي
أرشاد أقال العلقمي بفتح الهمة وسكون الطاء المحجة وكسر الراء وضم الجيم والمنديل بكسر
الميم والغمر بفتح الغين المحجة والميم معا قال الجوهري هو ربح اللحم اه قلت والمراد
ما عليه زهومة ودسم من اللحم اه أي الخرقعة المعدة لمسح الأيدي من زهومة اللحم
ودسمه (من يئوسكم) أي الأماكن التي يتسكنون فيها (فانه مبيت) بفتح فكسر
(الخبيث) أي الشيطان الرجيم (ومجلسه) لأنه يحب الدنس ويأوي إليه (فر عن
جابر) بن عبد الله وهو حديث ضعيف (أخسر الناس صفقه) قال المناوي أي أشد
المؤمنين خسرا أو أعظمهم حسرة يوم القيامة (رجل أخق) أي أتعب (يديه) أي
أفقرهما بالكسب والجهل (في) بلوغ (أماله) جمع أمل وهو الرجاء (ولم تساعده) أي
تعاونته (الأيام) أي الأوقات (على) بلوغ (أمنيته) أي على الظفر عطلونه من نحو
مال ومنصب وجاه (خرج من الدنيا) أي بالموت (بغير زاد) بوجه إلى المعاد وينفعه
يوم يقوم الأشهاد (وقدم على الله تعالى بغير حجة) أي معذرة يعتذر بها وبرهان يقسك به
على تفریطه اه وقال العلقمي أخلق يديه الخلق التقدير والمعنى ضل وهلك رجل قدر أن
يعمل في المستقبل أعمالا صالحة ولم تعاونه الأوقات على تحصيل أمنيته فخرج من الدنيا بغير
زاد أي عمل وقدم على الله تعالى بغير حجة لأنه وقت التقدير كان مجبها فارغا (ابن الجارفي
تاريخه) تاريخ بغداد (عن عامر بن ربيعة) العنزي البصري (وهو مما يضل له
الديلمي) قال المناوي لعدم وقوفه على مسنده قال الشيخ حديث ضعيف (أخشى
ما خشيت) قال العلقمي والمعنى أخوف ما أخاف (على أمتي) أي ما كثر المشاكل
والمشارب المتولدة عنها (كبر البطن) والتناقل عن الأعمال الصالحة وطروق ظن أو شغل

وأضيف للبدن لأن الغالب أن الكسب بعملهما (قوله بغير زاد) أي ثواب شبه براد المسافر (قوله مما يضل له الديلمي) أي ذكر
الحديث وترك بيان بعده ليكتب فيه مسنده إذا وقف عليه ولم يقف عليه (قوله أخشى) أي أعظم ما خشيت أي خفت على أمتي
مع تعظيمي لهم لشفقته صلى الله عليه وسلم عليهم فالخشية أخص من الخوف لأنها الخوف مع التعظيم ولذا أسندت للعلماء في قوله
تعالى إنما يخشى الله من عباده العلماء أي يخافونه تعالى مع تعظيمهم له تعالى فقول المناوي في صغيره أي أخوف ما خفت عليهم
معترض لما علمت أن الخشية أخص من الخوف

(قوله اخضروا لحاكم) أي اصغوها بغير (٦٨) سواد نيبا (قوله فان الملائكة) بمحتمل لفظه و محتمل ملائكة الارض و محتمل

الاعم فتأمل (قوله اخفضي) أي
يا أم عطية أي اختي النساء قطع
البنظر لان ترك قطعه يكسر
الشهوة فيجعل على الزنا ولا تنهكي
أي لا تبالي في استقصاء محمل
الختان بالقطع لان ذلك يزيل
الشهوة فتكره الجماع حينئذ
فيضوت حظ الزوج منها فابقاء
بعض البظر يبق بعض الشهوة
ويحسن جمال الوجه فهو ارشاد
منه صلى الله عليه وسلم لامتة
فيما ينفعهم في دنياهم فانه ساع
في كل ما ينفعهم دنيا و أخرى (قوله
اخفضي) قال العلقمي بكسر
الهمزة واغناء والمضاد المجهمة
وسكون الخاء المجهمة بعد الهمزة
وكل فعل ثلاثي أرخا مي أو
سداسي فان همزته همزة وصل
في الامر والمصدر فان كان ما بعد
الحرف الذي يليها مكسورا أو
مفتوحا كسرت أو مضموما ضمت
ولا تنفخ أبدا والخص للنساء
كانت الختان للرجال انتهى عزيرى
وقوله وأخطى عند الزوج المراد
به الجماع فتشمل السيد (قوله
أخلص دينك) بأن تعفد
وحدانيته تعالى وهذا أعم أنواع
الاخلاص ومنها أن يخلص في عمله
له تعالى فلا يراق في نفسه ومنها أن
يعبده تعالى لكونه مستحقا لذلك
وامتنالا لامره تعالى لا لشواب
ولا لهوى من عقاب (قوله بكفيل)
كذا في خطبه بالياء وفي الشرح
الكبير بكفيل بالجرم جواب
الامر وفي نسخ بكفيل بالياء ولا
أصل لها في خاطه اه (قوله
الاماخلص) بفتح اللام (قوله

عما عند الله من رزقه واحسانه) (ومداومة النوم) المقوت للحقوق المطلوبة شرعا الخالب
لبغض الرب وقسوة القلب (والكسل) أي التهاون عن النهوض الى معاطم الامور
والفتور عن العبادات (وضعف اليقين) قال المناوي استيلاء غلبة على القلب المانعة
من ولوج النورية (قط في) كتاب (الافراد) بفتح الهمزة وكذا الديلمي (عن جابر) بن
عبد الله قال الشيخ حديث ضعيف (اخضوا) قال العلقمي بكسر الهمزة والمضاد
المجهمة وسكون الخاء المجهمة وضم الموحدة أي اصغوا (لحاكم) بكسر اللام أفصح أي بغير
سواد (فان الملائكة تستبشر بخضاب المؤمن) أي يحصل لها سرور بهذا الفعل لمبايقه
من امتثال امر صاحب الشرع وبخالفه أهل الكتاب اه والامر للتدب (عبد عن ابن
عباس) وهو حديث ضعيف (اخفضي) قال العلقمي بكسر الهمزة والفاء والمضاد
المجهمة وسكون الخاء المجهمة بعد الهمزة وكل فعل ثلاثي أو سداسي فان همزته
همزة وصل في الامر والمصدر فان كان ما بعد الحرف الذي يليه مكسورا أو مفتوحا كسرت
أو مضموما ضمت ولا تنفخ أبدا والخص للنساء كانت الختان للرجال (ولا تنهكي) بفتح المشددة
الفوقية وسكون النون وكسر الهاء أي لا تبالي في استقصاء الختان (فانه) أي عدم
المبالغة (انضروا للوجه) التضارة حسن الوجه (وأخطى عند الزوج) يقال خطبت
المرأة عند زوجها أي سعدت به ودنت من قلبه وأحبها يقال خطى عند الناس يحظى اذا
أحبه ورفعوا منزلته والمعنى اختي ولا تبالي فان عدم المبالغة يحصل به حسن الوجه
وتحبه عند الزوج اه والخطاب لام عطية التي كانت تحت الاناث بالمدينة (طب لـ
عن الضحاك بن قيس) قال الشيخ حديث صحيح (أخلص) قال العلقمي بفتح الهمزة
وسكون الخاء المجهمة وكسر اللام الاخلاص أي الكامل هو افراد الحق في الطاعة بالقصد
وهو أن يريد بطاعته التقرب الى الله تعالى دون شيء آخر ودرجات الاخلاص ثلاثة علماء وهو
أن يعمل العبد لله وحده امتثالا لامره وقيامًا بحق عبادته ووسطى وهو أن يعمل لشواب
الآخرة وديناره وأن يعمل لادكرام في الدنيا والسلامة من آفاتهما وما عدا الثلاث من
الرياء (دينك) بكسر الدال قال الجوهرى الدين الطاعة اه والطاعة هي العبادة
والمعنى أخلص في جميع عبادتك بأن تعبد ربك امتثالا لامره وقيامًا بحق عبادته
لا خوفًا من ناره ولا طمعًا في جنته ولا لسلامة من عصاة الدهر وتكسبه فينبذ بكفيل
القليل من الاعمال الصالحة وتكون تجارات الربحية وفي التوراة ما أريد به وجهى
فقطيله كثير وما أريد به غير وجهى فكثيره قليل ومن كلامهم لا تسع في اكنار الطاعة
بل في اخلاصها (بكفيل القليل من العمل) بآيات الباطني كثير من النسخ وفي
بعضها بحذفها (ابن أبي الدنيا) أبو بكر القرشي (في) كتاب (الاخلاص) (في)
في النذر (عن عاز) بن جبيل قال الشيخ حديث ضعيف (اخضوا وأعمالكم لله
فان الله) تعالى (لا يقبل الا ما خالص له) الاخلاص ترك الرياء غلو ترك في عمله
فلا ثواب له (قط عن الضحاك بن قيس) قال الشيخ حديث ضعيف (اخضوا
عبادة الله تعالى) بين به أن المراد بالعمل في الحديث الذي يقبل للعبادة (وأحبوا
خسكم) التي هي أفضل عبادات البدن ولا تكون اقامتها الا بالحقا قطه على جميع
حدودها (وأدوا زكاة أموالكم طيبة بها أنفسكم) أي قلوبكم بأن تدفعوها الى

أخلصوا لعبادة الله) بفتح الهمزة (قوله خسكم) أضافها لنا لانهم لم يجمعوا لني قبلنا وقوله وفي حديث

صبيحة الاسراء وقت الانبياء من قبلك المراد اجمالاً لا تفصيلاً (قوله وأدوا زكاة الخ) لما ذكر تطهير البدن بالصلاة فانها تفصل

الذي يفتقر له من يغتسل في غرض من امر كل يوم ذكر تطهير المسبل بالزكاة (قوله شهركم) إضافة إلى الخواص كان فرض على جميع
 الانبياء لانه لم يرضى ولم يرد عليه شيء عند ما خلاص غير نافذ فأسأله ونقصوه وزادوا عليه (قوله وجوابيستم) إضافة إلى الانبياء الذي
 بناء إبراهيم واسمه عبد وهما أبو نار ان كان ما من نبي الا وحي البيت (قوله قد خدوا جنة ربكم) أي مع السابقين فلا ينافي بان دخول
 الجنة بفضل الله تعالى وليس من تبع على فعل ذلك فالاعمال أفادت السبق الذي هو من جنة الدرجات العلية وأما أصل الدخول
 فبفضل وهذا أولى مما أجاب به المناوي في كبيره (قوله نعالكم) المراد بها كل ما يلبس في الرجل ماعدا الخف المشقة زعمه عند
 ارادة كل أكل لانه يجوز المصح عليه يوما وليلة لا مقيم واذا اطلب قلعه عند كل أكل لم يثبت المصح يوما وليلة (قوله سنة) أي طريقة
 فالمراد المعنى اللغوي والطريقة تشمل القبيصة والجيلة ولذا قيدها بالجيلة أي لما فيه من راحة النفس فالمراد للارشاد للذنب
 (قوله عن أبي عيسى بن جبر) هذا سبق قلم اذا لحظكم رواه عن أنس الصحابي (٦٩) لانه أبي عيسى فسند إلحاقكم اغما ينتهي إلى

أنس بن مالك فانه كان حاضر
 الواقعة وهي ان أبا عيسى خيف
 للنبي صلى الله عليه وسلم وخلع
 أبو عيسى زعمه فقال النبي صلى الله
 عليه وسلم (قوله اخلفوني) أي
 كرونو اخلفاني في الاحترام
 والتعظيم أي فاشفقوا عليهم
 كشفقني عليهم وقوله في أهل بيتي
 هم علي وفاطمة وابناهما
 وذريتهم صلوهوا لهم المرادون
 بقوله تعالى قل لا أسألكم عليه
 أجرا الا المودة في القربى (قوله
 أخضع الاسماء) أي منهي
 الاسماء بدليل قوله رجل لانه
 المسمى لا الاسم (قوله نسمي ذلك
 بالاملاك) أو ملك الملوك أو شاء
 شاهان أو شاهات شاء فانه بمعنى
 ملك الاملاك أي بمعنى نفسه
 بذلك أو عمله غيره وأقره وأبقاه
 ففهم التسمية بذلك وأما سيد
 الناس وست الناس وست الحسن
 فيكرهه كافي مخرج مر وان قال
 المناوي يحرم وكذا فاضح القضاء

مستحقها اسمها وصحاء (وصوموا شهركم) رمضان (وجوابيستم) إضافة إليهم لان
 أبيهم إبراهيم واسمه عبد بنياه فانكم ان فعلتم ذلك (تدخلوا) بالجرم جواب الامر (جنته)
 ربكم طيب عن أبي الدرداء قال الشيخ حديث ضعيف (اخلفوا نعالكم) ندبا
 (عند الطعام) أي عند ارادة أكله والنعل ما وقبت به القدم عن الارض فخرج الخف
 (فانها) أي الخصلة التي هي التزعة (سنة جيلة لك عن أبي عيسى) بفتح العين المهملة
 وسكون الموحدة بعد هاء سين هه لة (بن جبر) بفتح الجيم وسكون الموحدة بعد هاءراء
 قال الشيخ حديث ضعيف (اخلفوني في أهل بيتي) وهم علي وفاطمة وابناهما
 وذريتهم أي كرونو اخلفاني ففهم باعظامهم واحترامهم والاحسان إليهم والتجاوز عنهم
 (طيس عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث ضعيف (أخضع الاسماء) قال
 العلقمي بفتح الهمزة والنون بينهما خاء معجمة ساكنة أي أوضعهما وأذلها وانما الخانع الدليل
 الخاضع قال ابن بطال واذا كان الاسم أذل الاسماء كان من تسمى به أشد ذلا (عند الله
 يوم القيامة رجل) على حذف مضاف أي اسم رجل (نسمي ملك الاملاك) أي بمعنى
 نفسه أو نسمي بذلك فرضي به واستقر عليه وفي الحديث الزجر عن التسمية بملك الاملاك
 فن تسمى بذلك فقد نازع الله في رداء كبرائه واستكف أن يكون عبدا له (لامالك) للجميع
 الخلاق (الا الله قد رت عن أبي هريرة) اخوانكم خولكم (بفتح الخاء المعجمة والواو
 جمع خائل أي خادم قال المناوي أخير عن الاخوان بالتحول مع ان القصد عكسه اهتما
 بشأن الاخوان أو لغير التحول في الاخوان أي ليسوا بالاخوانكم أو اخوانكم مبتدأ
 وخولكم بدل منه (جعلهم الله) خبره (قبة تحت أيديكم) أي ملكا لكم (فن كان
 أخوه تحت يده) أي ما يجر قدرته عنه (فليطعمه من طعامه وليلبسه من لباسه) قال
 العلقمي يضم الياء فيهما الامر فيهما اللاتصبا عند الأكثر (ولا يكلفه ما يغلبه) أي
 ما يجر قدرته عنه والنهي عنه للتحريم (فان كلفه ما يغلبه فليعنه) بنفسه أو بغيره
 (حمق دت عن أبي ذر) المفسر (أخوف ما أخاف) أي من أخوف ما أخافه

يكره ولا يحرم على المعقد (قوله لا مالك الخ) في معنى العلة أي لانه لا مالك الخ (قوله اخوانكم خولكم) أي خدمكم فهو خاص بالارقاء
 وينقص بهم الخادم بالاحرة أو تبرعا والدواب فيفعل معهم ما يأتي خلافا لمن قال هو شامل لهم واخوانكم خبر مقدم أي خولكم هم
 اخوانكم لكونهم من أولاد حواء وآدم فيشمل الارقاء الكفار فيفعل معهم ما يأتي خلافا لمن قال اخوانكم في الاسلام فان الآخرة
 كما تطلق على اخوة النسب تطلق على اخوة الاسلام وكتب العلقمي رفعهما الاول على انه خبر محذوف بدليل رواية فهم اخوانكم
 والثاني على انه نعت اخوانكم أو خبر محذوف وينصب ما الاول محذوف أي احفظوا اخوانكم والثاني نعت قال أبو البقاء
 والنصب أجود اه (قوله قنية) أي ملكا تحت أيديكم أي قدرتم (قوله فليطعمه) وجوبا من جنس طعامه ندبا (قوله وليلبسه)
 ما يليق وجوبا من لباسه ندبا ان لم يكن أمر دجلا فيصحبكم فيه لو لبسه من لباسه فينتهي تركه (قوله ما يغلبه) أي يجر عنه (قوله
 فليعنه) وجوبا (قوله أخوف) أي من أشد ما أخاف

على أمته منه لأنه لفهمه العلم يقتدى به الناس فيضاههم وكل منافق خبير عن أخوف أو مبتدأ وعلم فيعمل صفه لمنافق قاله الواعظ في شرحه (قوله عن ابن عمر) كذا بخط الشارح والذي في نسخ المتن عن عمر (قوله وطول الأمل) أما أصل الأمل فلا بد منه والألم يستطعم شخص أن يشتغل بشئ من أسباب الدنيا (قوله أخوك البكري) هو من الألفاظ التي كانت تقولها الجاهلية ثم تكلم به صلى الله عليه وسلم فصار حديثنا والمراد منه التحذير من لم تعلم سيرته أو علمت فكانت سوا فان علمت فكانت خيرا فلا يحذر منه والمعنى احذر من ذكر وان كان أحلك البكري الذي ولده أبو القحط الكري الذي هو لكونه شقيقا بمنزلة أبيك والبكري صفة أخوك الذي هو مبتدأ أحد في خبره تقديره محذوره منه كذا قدره العلقمي وقدره الشارح يخاف منه وقدره شجناج في خوف وكل صحيح اذ يجوز كون الخبر انشاء وعلى كل قوله ولا تأمنه عطف على ذلك الخبر المحذوف (قوله أد الأمانة) أي ردها سواء كانت لله تعالى وهي ما طلب الوفاء به من الأحكام أول غيره تعالى وهي حقوق الناس كالوديعة والرهن والعارية فقوله إلى من أتمك ليس قيذا وقوله ولا تحن الخ تنجبه ذلك خيانة مشاكلة (قوله عن رجل من الصحابة) ولا يصبر جهله لأنهم كلهم عدول (قوله من أروع) والأروع على الإطلاق من يترك المحرمات والشبهات أيضا

(على أمسي كل منافق) أي نفاقا عليا (عليه اللسان) قال المناوي أي عالم بالعلم منطلق اللسان به لكنه جاهل القلب والعمل فاسد العقيدة مغر للناس بشقايقه وتفصحه وتقره في الكلام اه وقال العلقمي أخرج الطبراني عن علي قال النبي صلى الله عليه وسلم اني لا أخوف على أمي مؤمنا ولا مشركا فاما المؤمن فيحجزه إيمانه وأما المشرك فيقسمه كفره ولكن أخوف عليكم منافقا عالم اللسان يقول ما تعرفون ويعمل ما تنكرون (عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث ضعيف (أخوف ما أخاف على أمي الهوى) قال العلقمي الهوى مقصور مصدر هويته إذا أحبته ثم أطلق على ميل النفس ثم استعمل في ميل مذموم والجمع الأهواء والهواء بالماء المسخر بين السماء والأرض والجمع أهوية (وطول الأمل) وهو رجاء ما تحبه النفس والمذموم منه الاسترسال فيه وعدم الاستعداد لأمر الآخرة (عد عن جابر) بن عبد الله وهو حديث ضعيف (أخوك البكري) بكسر الباء أول وله الأبوين أي أخوك شقيقا أحذره (ولا تأمنه) فضلا عن الأجنبي فأخوك مبتدأ أو البكري عنه والخبر محذوف تقديره يخاف منه والقصد التحذير من الناس حتى الأقرب قال العلقمي وأورده أي هذا الحديث في الكبير بلفظ اذا هبطت بلاد قومه فأحذره فانه قد قال القائل أخوك البكري ولا تأمنه اه وقال الخطابي هذا مثل مشهور للعرب وفيه اثبات الحذر واستعمال سوء الظن إذا كان على وجه السلامة من شر الناس اه وسببه ما أخرجه أبو داود عن عبد الله بن عمرو بن العفر الغراء الخراعي عن أبيه قال دعاني رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد أراد أن يبعثني بمال إلى أبي سفيان بنفسه في قريش بمكة بعد الفتح فقال اتق من صاحبنا في عمرو بن أمية الضمير قال أريد صاحبنا قلت نعم قال أذاك صاحب فأخبرت النبي صلى الله عليه وسلم بذلك فقال اذا هبطت الخ قال فخرجنا حتى اذا كنت بالأبواء قال اني أريد حاجة إلى قومي فذهب وجاء بجماعة من قومه فسبقه ونجاة الله منه (طس عن عمر) بن الخطاب (دعن) عبد الله (بن عمرو بن العفر الغراء) بفتح الفاء وسكون الغين المجبة والمد قال الشيخ حديث حسن (أد الأمانة إلى من أتمك) قال العلقمي قال الامام فخر الدين في الأمانة وجوه مهم من قال هي التكليف رسمي أمانة لأن من قصر فيه فليس له الغرامة ومن وفى فله الكرامة (ولا تحن من خائف) أي لا تعامله بمثل خيائته نعم من ظفر بمال من له عليه مال وعجز عن أخذه منه جازان يأخذ مما ظفر به بقدر حقه ولا يبتدرك ظلامته وان راد على حقه فهي خيانة (تمت ذلك عن أبي هريرة قطك والضياء) المقدمي (عن أنس) بن مالك (طب) وكذا ابن عسار (عن أبي امامة) الباهلي (قط عن أبي بن كعب) البصري سيد سند جليل القدر (دعن رجل من الصحابة) وجهاته لا تصرف قال الشيخ حديث حسن (أد ما قرض الله عليك تكن من أعبد الناس) قال العلقمي يشمل المستحبات لأن القرض عند الإطلاق اغنايهم عن الكمال والكامل هو التمام ولا يكون تاما الا اذا أتى الفاعل بجميع ما يطلب منه وينسب إليه اه وليس المراد ما تقوم به حقيقة بل ما تم به هيئته مما يطلب فيه اه وفسر المناوي افترض بأوجب ثم قال يعني اذا أدبت العبادة على أكل الأحوال تكن من أعبدهم (واجتنب ما حرم الله عليك) أي لا تقربه فضلا عن أن تفعله (تكن من أروع الناس) أي من أعظمهم كفاعة المحرمات وأكثر الشبهات (وارض) أي اقع (بما قسم الله) أي قدره (لك) وجعله نصيبك من الدنيا (تكن من أغنى الناس)

(قوله أدبى ربى) أى علمنى التخلق بكل خلق جيل أى علم وروى ذلك قبل ادخالها جسدنى ثم أدخلها فيه فكان منطبقا من أول كسر على أتم الصفات وهذا قطعة من حديث فهو من تصرف هذا الحافظ وتعامه ثم أمرنى بكلام الاخلاق فقال خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلين وقول الشارح السهروردى نسبة الى سهروردى بالضم بلد عند زنجان اه من اللب للصب (قوله فى أدب الاملاء) أى املاء الحديث (قوله أدبوا أولادكم) أى علموهم كل جيل ومر وهم بالمد او مة على ذلك وخص الثلاثة المذكورة لتشرها وقوله أولادكم الامر لمن له ولاية فيشمل الوصى (قوله حب نيكىم) (٧١) أى اذكروا لهم أسباب زيادة محبته صلى الله عليه وسلم ككونه الذى أنقذنا

من الضلال الى الهدى وقول الشارح المحبة الایمانية قال العلقمى هى اتباع المحبوب (قوله أهل بيته) يحتمل ان المراد على وفاطمة وابناهما وان المراد جميع آقار به أعنى قرىشا وان طلب محبة الاولين أكثر من غيرهم شجنا وقال العلقمى المراد بهم هنا جميع أهل بيته من زوجاته وجميع أصحابه المهاجرين والانصار (قوله فان حلة القرآن) أى الواقفين على أوامره ونواهيهِ والمراد بجملة من يحفظه عن ظهر قلب (قوله فى ظل الله) أى فى ظل عرشه تعالى حين تدنو الشمس من الرؤس أو فى ظل شجرة جنة الله تعالى بعد دخولها أو المراد ان ظل المعنوى أى فى كنفه وحفظه ورضاه بأن يفرغ عليهم الرحمة والكمال (قوله مع أنبيائه الخ) ولا يلزم من كونهم معهم فى محل من ان تكون رتبهم مثلهم (قوله رجلا) أى شخصا مطلقا يشمل الانثى والمراد أدخله مع السابقين وهو امداء منه صلى الله عليه وسلم لمن تلبس بهذه الخصال أو اخبار وعبر بالماضى عن المستقبل لتحقيق

فان من فنع بما قسم له كان كذلك والقناعة كتر لا يفتى (عد عن ابن مسعود) ورواه عنه البيهقى أيضا وهو حديث حسن (أدبى ربى فأحسن تأديبى) قال العلقمى وسببه ان أبابكر قال يا رسول الله لقد طفت فى العرب وسمعت فصحاءهم فسمعت أقصص مثل فن أدبك فذكره اه وقال المناوى أدبى ربى أى علمنى ورياضة النفس ومحاسن الاخلاق فأحسن تأديبى بأفضاله على جميع العلوم الكسبية والوهبية بما يقع نظيره لاحد من البشر (ابن السمعاني فى أدب الاملاء عن ابن مسعود) قال الشيخ حديث ضعيف (أدبوا أولادكم) أى علموهم لينشؤا ويسمروا (على) فعل (ثلاث خصال) قال العلقمى فائدة قال ابن السمعاني فى القواطع اعلم أن أول فروض التعلم على الابناء اولاد انه يجب عليه أى الاب تعليم الولد أن ينسبنا محمد صلى الله عليه وسلم بعث بمكة ودفن بالمدينة فان لم يكن أب فعلى الامهات فعلى الاولياء الاقرب فالاقرب فالامام ان كان فعلى جميع المسلمين (حب نيكىم) أى المحبة الایمانية لا الطبيعية لانها غير اختيارية ومحبته تبعث على امتثال ما جاء به (وحب أهل بيته) وهم على وفاطمة وابناهما وذريتهم كما كرم (وقراءة القرآن) أى حفظه ومدارسته (فار حلة القرآن) أى حفظه على ظهر قلب (فى ظل الله يوم لا ظل الاظله) وهو يوم القيامة (مع أنبيائه وأصفيائه) الذين اختارهم من خلقه وارضاهم (أبو نصر) عبد الكريم (الشيرازى فى فوائد فروان التجار) فى تاريخه (عن على) أمير المؤمنين قال الشيخ حديث ضعيف (أدخل الله) قال المناوى بصيغة الماضى دما وقد يجعل خبرا لتحقيق حصوله نزل منزلة الواقع نحو أنى أمر الله (الجنة رجلا) يعنى انسانا (كان سهلا) أى لينا منقادا حال كونه (مشتريا وبائعا وقاضيا) أى مؤديا لغيره ما عليه (ومقتضيا) أى طالبا له على غيره فلا يعسر عليه ولا يضايقه فى استيفائه ولا يرهقه ليبع مناعه بالجنس (حمن هب عن عثمان) بن عفان قال الشيخ حديث صحيح (ادروا) بكسر الهمزة وسكون الدال الملهة لفتح الراء وبعدها همزة مضمومة أى ادفعوا (الحدود) جمع حدود وعقوبة مقدرة على ذنب (عن المسلمين) أى والماتزمين للاحكام (ما استطعتم) بأن وجدتم الى الترك سيدا شرعا (فان وجدتم للمسلم مخرجا فافعلوا سبيله) أى اتركوه ولا تتحدوه وان قويت الريبة كشتم راحته الخيرة بفضيه ووجوده مع امرأة أجنبية بخلوته (فان الامام) أى الحاكم (لان يخطئ فى العفو خير من ان يخطئ فى العقوبة) أى خطؤه فى العفو أولى من خطئيه فى العقوبة واللام للقسمة والخطاب فى قوله ادروا للاذعة ونواهم (ش ت ل) فى الحدود (هق) كلهم (عن عائشة) قال الشيخ حديث حسن (ادروا الحدود بالشبهات) جمع شبهة بالضم

الوقوع وللشارة لاجل الحث على فعل هذه الخصال (قوله ادروا الحدود) أى العقوبات المقدرة وقد نطق الحدود على المعاصى التى هى سبب فى العقوبة ودفع الحدود بأن يتمسك له شبهة كان بعرض له الرجوع عن الاقرار ومحصله ما لم يكن فاسقا متجاوزا على المعاصى والا فلا يطلب التبريض له بل المطلوب المسارعة فى اقامة الحد لئلا يزدحم الخ (قوله فى العفو خير الخ) أفعل التفضيل ليس على بابة ومثلهم أهل الدمة وخص المسلمين لانقيادهم الى الاحكام غالبا (قوله لان يخطئ فى العفو خير الخ) أفعل التفضيل ليس على بابة اذا خطأ فى العقوبة لا خبر فيه (قوله بالشبهات) جمع شبهة وهى ما يحصل به الباس فى الامر

(قوله وأقبلوا الكرام عثراتهم) جمع عثرة وهي الزلة والمراد بالكرام الصالحاء وأقبل القرآن والعلم (قوله وسددن) بفتح الدال المشددة (قوله موقنون بالاجابة) المراد لزومه أي متلبسون بالصفات التي هي سبب في الاجابة (قوله لا يستجيب) أي لا يجيب دعاء الخ فالسين والتاء زائدتان (قوله من قلب غافل) بالاضافة أي قلب شخص غافل ويجوز عدمها ونحويهما (قوله لاه) أي متشاغل (قوله ادفعوا الخ) هذا بين أن معنى (٧٣) ادروا المتقدم ادفعوا وان التقييد بالمسلمين أغلبي (قوله ادفعوا) بالكسر

وكذا ما بعده أي تحذروا أيها الاولياء أي اولياء الميت في ذلك (قوله وسط الخ) أي يجوارهم وان لم يكونوا ممن سائر الجهات (قوله يتأذى الخ) ولو أدنى تأذى كروية العذاب والنبت ومنه يعلم أن غلة حرمة دفن المسلم بمقبرة الكفار وحرمة دفن الكافر بمقبرة المسلمين التأذى (قوله يجار السوء) بفتح السين فيه وفيما بعده (قوله ادفعوا القتلى) أي قتلى أحد قهر واراد في حقهم لكن المراد مطلق الشهداء (قوله في مصارعهم) أي الاماكن التي قتلوا فيها سميت بذلك لان القتلى صرعوا فيها أي ملأوا اليها لما قتلوا يقال جذع مصرع أي مائل والامر للندب بناء على ان ذلك قبل دفنهم وهو الصحيح وقيل انه بعد دفنهم قاله لما أرادوا نقلهم الى البقيع فنهاهم عن ذلك وعليه الامر للوجوب وعلى الاول الامر لاجل أن يدفعوا مع دمهم الذي يشهد لهم يوم القيامة فلا يتأني ماورد أن الارض المقدسة لا تقيد لميت شيئا وانما يقع عمله لان المراد لا تقيد ثوبا ولا تدفع عنه عقابا وهذا الاجل دفنه مع دمه لاجل الارض (قوله آدمان) تشبيه آدم وهو ما يؤندم به من غسل وسمن ولبن ونحوه وادم

(وأقبلوا الكرام عثراتهم) أي زلاتهم بان لا تعاقبهم عليها (الافى حدم من حدود الله تعالى) أي فلا يجوز اقبالهم فيه اذا بلغ الامام (عد في جزءه من حديث أهل مصر والجزيرة عن ابن عباس) مر فوعا (وروى صدره) فقط وهو قوله ادروا الحدود بلشبهات (ابو مسلم السكيتي) بفتح الكاف وتشديد الجيم نسبة الى السكج وهو الجص لقب به لانه كان يبيع به كثيرا (وابن السمعاني في الذيل) كلهم (عن عمر بن عبد العزيز) الاموي رضي الله تعالى عنه (مر سلا وسدد في مسنده عن ابن مسعود موقوفا) قال الشيخ حديث حسن (ادروا الحدود ولا ينبغي للامام تعطيل الحدود) أي لا تفحصوا عما اذا لم تثبت عندكم وبهذا الثبوت اقموها وجوبا (قط هق عن علي) أمير المؤمنين قال الشيخ حديث حسن (ادفعوا الله وأنتم موقنون بالاجابة) قال العلقي في وجهان أحدهما أن يقول كونوا أركان الدعاء على حالة تستحقون فيها الاجابة وذلك باتيان المعروف واجتناب المنكر الثاني ادعوه معتقدين لوقوع الاجابة لان الداعي ان لم يكن متحققا في الرجال لم يكن صادقا واذا لم يكن رجاؤه صادقا لم يكن الدعاء خالصا والداعي مخلصا وقال بعضهم لابد من اجتماع الوجهين اذ كل منهما مطلوب لرجاء الاجابة (واعلموا أن الله تعالى لا يستجيب دعاء من قلب غافل لاه) المراد ان القلب استولى عليه أمر اشتغل به عن الدعاء فلم يحضر التدلل والخضوع والمسكنة اللائقة بذلك بحال الداعي (ت) في الدعوات واستغفره (ك) في الدعاء (عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث صحيح لقهره (ادفعوا الحدود عن عباد الله) تعالى (ما وجدتم له مدفعا) أي للحد الذي هو واحد الحدود ولان الله تعالى كريم يحب العفو والستر (عن أبي هريرة) ورواه عنه الترمذي أيضا قال الشيخ حديث حسن (ادفعوا موتاكم وسط قوم صالحين) قال العلقي بفتح السين ويجوز تسكينها وبعبارة النهاية الوسط بالسكون فيما كان متفرقا لاجزاء غير متصل كالناس والدواب وغير ذلك فاذا كان متصل الاجزاء كالدار والرأس فهو بالفتح وقيل كل ما يصلح فيه بين فهو بالسكون وما لا يصلح فيه بين فهو بالفتح وقيل كل منهما يقع موقع الآخر وكأنه الاشبه اه والاشهر في تفسير الصالح انه القائم بما يجب عليه من حقوق الله تعالى وحقوق عباده وتفاوت درجاته (فان الميت يتأذى بجوار السوء كما يتأذى الحي بجوار السوء) قال المناوي بالفتح والقصد الحث على الدفن في مقابر الصالحاء وعلى العمل الصالح والبعد من أهل الشر في الحياة وبعد الموت (حل) وكذا الخليل (عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث ضعيف (ادفعوا القتلى) أي قتلى أحد (في مصارعهم) أي في الاماكن التي قتلوا فيها لما أرادوا نقلهم ليدفنهم بالبقيع بمقبرة المدينة فنهلم قال ابن زبيرة والصحيح ان ذا كان قبل دفنهم وحشدوا فالامر للندب (ع عن جابر) بن عبد الله قال الشيخ حديث حسن صحيح (أدمان) بضم الهمزة وسكون الدال المهمة اثنه آدم (في انه

جمع ادم فهو جمع سواء كان بالضم أو بالكسر وقيل آدم مفرد والذي هو جمع ادم انما هو ادم بالتحريك لا وينيب هذا الحديث ما رواه أنس انه صلى الله عليه وسلم أتى بقعب أو انا فيه غسل ولبن فذكره (قوله في انا) ليس قيد اقبه في لمن أرادهم الآخرة وترك نعيم الدنيا أن لا يجمع بين آدمين سواء كانا في انا أو في انا بن وقد جمع صلى الله عليه وسلم بين آدمين في بعض الاحيان اما لبيان الجواز أو لتطبيب خاطر من قدم ذلك لادم لانه لو لم يكن أحدهما باردا والاخر حارا فبعدم كل ضرر الاخر

(قوله لا آكله) لاني آكره الثلاثة بنعم الدنيا (قوله ولا أسرمه) لاني جازر (قوله أدن) أي قريب فهو متعدد من أدنى الرباعي وأصل
 أدن يازيد مثلاً فهو لازم من دنا الثلاثي وهذا أمر ارشاد لان نهش اللحم من العظم بالغم بالغم بالبدن من تخليص العظم من اللحم
 باليد وتناولوه في الغم خلاصاً وبضاقه علامة التكبر والخطاب في أدن لصفوان بن أمية رضي الله عنه (قوله أهنأ) أي لا ينقصه
 شيء وكتب بعضهم أهنأ وأمر أبا الهيثم فيهما والهي الذي لا مشقة فيه ولا أعياء (٧٣) والمرى الذي ينهضم سر يعا وقيل
 الهني الذي لا غم فيه والمرى

الذي لا داء فيه وقيل الهني الذي
 ينساغ اه وقول الشارح
 يسدك كذا في خطه بالثنية
 وفي الكبير يبدك بالافراد (قوله
 أدنى) أي أقل ما أي مال غن الخ
 وعبر بالثمن لانه في الغالب يكون
 قدر القيمة والا فللدار على القيمة
 سارت الثمن أو نقصت أو زادت
 والثمن ما يكون في مقابلة الشيء
 المبيع والقيمة ما يستحقه الشيء
 والجهن هو الترس وهو يشبه
 الجلدة التي تكلف الجمل التي
 يستعملونها في السمي بالحكيم
 وكانت قيمته ثلاثة دراهم وهي
 تساوي ربع دينار (قوله يتعل)
 أي يلبس تعلام النار فهم
 متفانون في النار (قوله خادم)
 يطلق على الذكرو الانثى والمراد
 أن من ذكر يتعلقون بخدمته
 وهذا العدد من أولاد الكفار
 أو من الولدان والحدود (قوله
 واثنان وسبعون) الاثنان
 بطريق الاصله أي من غير
 وراثه عن أحد والسبعون وراثه
 عن الكفار أي لو أسلموا أعطوا
 السبعين (قوله وتنصبه) أي في
 بستانه في الجنة أو على حافة
 الكوثر (قوله الجايية) بالشام
 وصنعاء باليمن (قوله جذبات) أي
 جذبات وهو سمل الشيء أي لو ضرب

لا آكله ولا أسرمه) بل أتركه وسببه ما رواه أنس قال أتى النبي صلى الله عليه وسلم نقع
 أو ناه فيه لبن وعسل فذكره وهذا المحمول على الزهد في لذة الدنيا والتقليل من لذتها فلا ينافي
 ما ورد من جعته صلى الله عليه وسلم بين الثمر واللبن وغيرهما (طس ل) في الاطعمة (عن
 أنس) بن مالك قال الشيخ حديث صحيح (أدن العظم من فكل) قال العلقمي بفتح الهمزة
 وسكون الدال المهملة وكسر النون أي قرب (قوله أهنأ وأمرأ) كلاهما بالهمز وسببه
 ما أخرجه أبو داود عن صفوان بن أمية قال كنت أكل مع النبي صلى الله عليه وسلم فاستخذ
 اللحم من العظم فقال أدن فذكره والهي هو الذي لا مشقة فيه ولا عناء والمرى هو الذي
 ينهضم سر يعا (د عن صفوان بن أمية) بضم الهمزة وفتح الميم وشدة المثناة التحتية تصغير
 أمة ابن خلف الجعي قال الشيخ حديث حسن (أدنى ما تقطع فيه يد السارق غن المحن)
 بكسر الميم وفتح الجيم هو الترس وكان ثمنه اذذاك ثلاثة دراهم وكانت مساوية ربع دينار
 (الطحاوي) في مسنده (طس ل) كلاهما (عن أيمن الحديثي) ابن أم أيمن حاضنة
 المصطفى صلى الله عليه وسلم واسمها بركة قال الشيخ حديث حسن (أدنى أهل النار
 عذاباً) أي أهونهم وأقلهم وهو أبو طالب (يتعل بتعين من نار يغلي دماغه من حرارة
 نعله) والمراد ان النار تأخذه الى كعبه فقط ولا تصل الى بقية بدنه رفقا به فذكر التعين
 عبارة عن ذلك (م عن أبي سعيد) الخدرى لكن بلفظ ان أدنى (أدنى أهل الجنة
 منزلة) قال المنارى هو جهنمه أو هو غيره (الذي له ثمانون ألف خادم) أي يعطى هذا
 العدد أو هو مبالغة في الكثرة (واثنان وسبعون زوجة) أي من الخور العين كما في رواية
 أي غير ما لهن نساء الدنيا (وتنصبه قبة) بضم القاف وشدة الموحدة بيت صغير مستدير
 (من لؤلؤ وزبرجد وياقوت) أي مركبة من هذه الجواهر الثلاث (كباين الجايية)
 بالجيم قرية من الشام (وصنعاء) بلدة باليمن قال المنارى والمسافة بينهما أكثر من شهر
 قال البيضاوي أراد أن بعد ما بين طرفيها كباين الموضعين وإذا كان هذا الأدنى فما بالك
 بالأعلى (حم ت) واستغربه (حب والضياء) في المختارة (عن أبي سعيد) الخدرى
 قال الشيخ حديث صحيح (أدنى جذبات الموت) قال العلقمي قال الجوهري جذبت
 الشيء مثل جذبته مقلوب منه اه فهو بالجيم والموحدة والذال المعجمة بمنزلة مائة ضربة
 بالسيف أي مثلها في الألم وفي الحديث إشارة الى أنه خلق فطبيع لا يمر بالآدمي ولا غيره
 في حياته مثله في الشدة والصعوبة (ابن أبي الدنيا) أبو بكر القرشي (في) كتاب (ذكر
 الموت عن العجاج بن حرة مرسل) بضم الحاء المهملة وفتح الراء بينهما ميم ساكنة قال
 الشيخ حديث ضعيف (ادواصا عامر طعام) أي من غالب ما يتقانونه وفي رواية
 أخرجوا (في الفطر) أي في زكاة الفطر (حل حق عن ابن مسعود) قال الشيخ حديث
 حسن (ادواحق المجالس) قيل وماحقها قال (اذكروا الله) ذكره (كثيراً)

(٢٠ - عز بنى اول) شخص مائة ضربة بالسيف ولم يمت فانظر ما أشدها أمالومات في الاشياء فلم يذق حرارتها فالمراد أدنى جذبة
 يجذبها الملك من العروق والشرايين والعصب واللحم بمنزلة مائة ضربة وهو حى وهذا اعلام بشدة ما ذكر (قوله ابن حرة)
 المهمة وبالراء الاملاوى الواسطى ضعيف من المبادية قاله ح في تقريره (قوله المجالس) جمع مجلس وهو ما يجلس فيه الشخص (قوله
 اذكروا الله) بالهمزة كافي الكبير ووقع في الصغرى كرا لله بالهمزة (قوله كثيرا) أي لا لجل أن تشغلوا بذلك عن القيمة مثلاً

ولشهادتكم هذه البقعة بذلك (قوله وأرشدوا) اهتدوا السبيل أي أهله أي اهتدوهم حسا أو بمعنى فاذا مال شخص عن الحق يجب هدايته إليه أو عن الطريق الحسي سن هدايته إليها فان كان لا يستطيع أن يهديه الحق لكونه لم يشغل قلبه بعبادته وعن أمثاله من الناس فلا يجالسهم مع المنكر (قوله ودعوا الناس) انزكوا عما لطمتم والجسس على عيوبهم (قوله بنفیان الفقير) فقد ورد أن الحج وحده من أسباب الغنى سواء كان فعله فرض عين أو كفاية أي غنى النفس أو غنى المال (قوله ٧٤)

الذنوب) فالج بكسر الكاثر والعمرة تكفر الصغائر وبعض أهل الله تعالى يقول كل نص ورد فيه تكفير شمل الصغائر والكبائر وقد نقل شيخنا ح ف عن الشيخ العباسي أن من قرأ الصمدية مائة ألف مرة كفر صغائره وكبائره وقال علوه للطبنة تعود عليهم بركتها (قوله خبت) بفتح المجهة عزيرى أي يخلص الحديد من خبته حتى يصفو طيبه ونخص الحديد لكثرة خبته (قوله آتاك) بعد الهمزة فليرخ أي فلبس الثياب الحسنة بقصد حسن كإظهار نعمته الله تعالى ويدخل في قوله تعالى لنن شكرن لا زيدنكم أي أقصد باللبس شكر الله على نعمه ومحله أن لم تكن تحت يد شيخ مرب لك لاجل أن يطهر لك الأول لك حينئذ لبس الخشن فاذا طهر قلبك فالأولى لك لبس الثياب الحسنة ونقل أن سيدنا الحسن لبس ثوبا بأر نعمنا دينار فقال له بعض أهل الله تعالى فلبس ثوبا فقال له سيدنا الحسن ان قصدت به شكر نعمته الله فكم من لبس أعلى الثياب وقلبه في التواضع والخشوع ووردا أنه صلى الله عليه وسلم لبس حلة بثن ينف وثلاثين ناقة إظهار النعمة الله والاقتداء به

وأرشدوا السبيل) أي اهتدوا الضال إلى الطريق (وغضوا الابصار) قال المناوي أي كفوها عن المارة حذرا من الافتتان بأمرأة أو غيرها والمراد بالمجالس أعم من الطرق (طب عن سهل بن حنيف) بضم المهملة وفتح النون وسكون التنية قال الشيخ حديث حسن (ادوا العزائم) جمع عزيمة وهي الحكم الأصلي السالم عن المعارض (واقبلوا الرخص) جمع رخصة وهي الحكم المنعير إلى سهولة مع قيام السبب للحكم الأصلي والمراد أعمالها ولا تشددوا على أنفسكم بالترام العزائم (ودعوا الناس) أي انزكواهم ولا تبغضوا عن أحوالهم (فقد كفيتموهم) أي كفاكم الله شهرهم (خط عن ابن عمر) ابن الخطاب قال الشيخ حديث ضعيف (أدعوا) أي واطبوا وتابعوا (الحج والعمرة) فانهما بنفیان الفقير بفتح الياء ونضم ضد الغنى (والذنوب) أي بمعصيات الذنوب بمعنى أن الله سبحانه وتعالى يكفرها بهما (كأينني الكبير) قال العلقمي يكفر الكافر وسكون التنية وهو زق ينفع فيه الحداد وأما المبني من الطين فيكون (خبت الحديد) بفتح المجهة والموحدة ونصب المثناة أي وسخه الذي تخرجه النار والمعنى أن الذي يتابع الحج والعمرة ينتقى عنه الفقر ويظهر من الذنوب كأيني الكبير وسخ الحديد قال المناوي أما الحج فيكفر الصغائر والكبائر وأما العمرة فانظها عنها تكفر الصغائر (قطي) كتاب (الأفراد طس) كالأهمل (عن جابر) بن عبد الله وهو حديث حسن (إذا آتاك الله مالا) بعد الهمزة أي أعطاك قال العلقمي وسببه ما أخرجه أبو داود عن أبي الأحوص عن أبيه قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم في ثوب دون أي خلق فقال لك مال قلت نعم قال من أي المال قلت قد أتاني الله من الأبل والغنم والحبل والريق فقال إذا آتاك الله فذكره (فليأثر نعمة الله عليك وكرامته) يسكون لام الأمر وضم المثناة التنية ويجوز بالمثناة الفوقية لاضافة المذكر إلى المؤنث في قوله أثر نعمة الله عليك وكرامته وفيه استحباب ثياب تليق بحال الغنى ليعرفه الفقير وذو الحاجة ومن هنا كان للعلماء أن يلبسوا من الثياب ما يليق بهم من غير اسراف ليعرفهم المستفتى وطالب العلم (٣) عن والد أبي الأحوص) بحاء مهملة وأبو الأحوص اسمه عوف وأبوه اسمه مالك وهو حديث صحيح (إذا آتاك الله مالا فليأثر) يسكون لام الأمر (عليك فان الله يحب أن يرى أثره على عبده حسنا) أي بحسن الهيئة والتجمل (ولا يحب البؤس) أي الخضوع للناس على جهة الطمع (ولا التباؤس) بالمد والتسهيل أي إظهار الخسار والتخلل والشكاية للناس (نخ طب والضياء) المقدسي (عن زهير بن أبي علقمة) ويقال ابن علقمة الضبي قال الشيخ حديث صحيح (إذا أتى الرجل الرجل) بالمد أي اتخذ أخا يعني صديقا وذكرا الرجل غالي (فليأثر) بضم مؤكدا (عن اسمه واسم أبيه ومن هو) أي من أي قبيلة (فانه أوصل له ودة) أي فان سؤاله عما ذكر أشد انصا لالدلالة على الاهتمام بمزيد الاعتناء وشدة المحبة قال العلقمي وفي رواية يزيد بن نعام أيضا إذا أحب الرجل الرجل فليأثره

صلى الله عليه وسلم في ذلك مطلوب لكن بالشرط السابق (قوله البؤس) أي الخشن في اللبس وإظهار الفاقة إلى ولا التباؤس أي إظهار الخسار والتخلل (قوله إذا أتى الرجل الرجل) أي الإنسان ذكر أو أنثى أو غنى أي إذا علم شخص من آخر صداقه فبني أن يؤاخيه بأن يقول له اتخذك أخي وحينئذ يكون له عليه حقوق رائدة على حقوق أخوة الإسلام (قوله فانه) أي المذكور من السؤال عن اسمه واسم أبيه وقبيلته

(قوله اذا آمنك) أي دفع لك الدية المقتضية لأن يأمن على دمه فلا تقتله لأن الواجب القصاص أو الدية (قوله صرد) معروف (قوله عند حسن الوجوه) أي حسنا معنوا بهم الصالحاء أو حسنا حسبه أو هو (٧٥) استقامة الاعضاء الذي يقتضى ميل أهل الطباع السليمة اليه وليس المراد الجبال الذي يعيل اليه أهل الهوى فإنه منهنى عنه أي فان حسن الوجوه بالمعنى المذكور يوجد منهم الظفر المراد بخلاف الشرير وهو قبيح الوجه فيما معنوا به مشوه الخلقة وهو قبيح الوجه فيما حسبا فان الغالب أنه لا يظفر منهم بالمقصود (قوله أبردتم) أي أرسلتم إلى يريدا أي رسولا وأصله حيوان يركب ثم غلب على ركبته والمراد هنا مطلق رسول راكبا كان أو ماشيا (قوله حسن الاسم) بأن لم يتطير به ولذا كان صلى الله عليه وسلم يغير اسم الشخص الذي يتطير به وورد أنه صلى الله عليه وسلم قال لشخص ما اسمك فقال حزن فقال سهل ان شاء الله فقال لا غير اسمي الذي سماني به أبي فكان الحزن في ذلك الرجل وفي ذريته من بعده لعدم امتثاله (قوله أبق العبد) أي بلاه ذرفان كان لطلب سيده منه الفساد أو لعدم انفاقه عليه مثلا فهرب فليستغث بغيره فلا بأس به (قوله لم تقبل له صلاة) أي لا يثاب عليها أصلا وانما سقط الطلب فقط كمن صلى بمكان مغضوب خلافا لمن قال لم تقبل قبول كمال ومثل الصلاة في ذلك سائر الطاعات من صوم وجم ونحوه (قوله أهله) أي حليلته زوجة أو أمة (قوله ثم أراد العود) الذي في نسخ الجامعين ومسلم

إلى آخره فالمراد بقوله آخى أحب والحديث يفسر بعضه بعضا خصوصا اذا كان الراوى واحدا (ابن سعد) في الطبقات (فتح ث) في الزهد (عن يزيد بن نعامه) بلفظ الحيوان (الضبي) دفع المجبة وكسر الموحدة مشددة نسبة لضبي قبيلة مشهورة قال الشيخ حديث حسن لغیره (إذا آخيت رجلا فاسأله عن اسمه واسم أبيه) فان في ذلك فوائد كثيرة منها ما ذكره بقوله (فان كان غائبا حفظته) أي في أهله وماله وما يتعلق به (وان كان مرصاعده) أي زريته وتعهده (وان مات شهيدته) أي حضرت جنازته (هب عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث ضعيف (إذا آمنك) بالمد (الرجل على دمه فلا تقتله) أي لا يجوز لك قتله قال المناوى كان الولي في الجاهلية يؤمن القاتل بقبول الدية فاذا ظفر به قتله فهي عن ذلك الشارع (حسم) عن سليمان بن صرد (الخرأى الكوفي) قال الشيخ حديث صحيح (إذا بتغيت المعروف) أي النصيحة والرفق والاحسان (فاطلبوه عند حسن الوجوه) أي الحسنه وجوههم حسنا حسبا أو معنوا على ماهر تفصيله (عد هب عن عبد الله بن جراد) قال الشيخ حديث ضعيف (إذا ابتلى أحدكم) بالبناء للمفعول (بالقضاء) أي الحكم (بين المسلمين) خصصهم لأصالتهم والافانهمى إلا في تناول ما لو قضى بين ذميين رفعا اليه (فلا يقض وهو غضبان) النهى فيه للتنزيه (وليس بينهم) بضم المثناة التحتية وفتح السين الممهدة أي بين المصوم (في النظر) أو عدمه (والجلوس) فلا يرفع بعضهم على بعض (والإشارة) فلا يشير إلى واحد دون الآخر والأمر للوجوب (ع عن أم سلمة) قال الشيخ حديث ضعيف (إذا أردتم إلى يريدا) البريد الرسول أي إذا أرسلتم إلى رسولا (فابعثوه حسن الوجه حسن الاسم) للتناول بحسن صورته وحسن اسمه (البرار) من عدة طرق (عن يريده) رضي الله عنه بالتصغير قال الشيخ حديث حسن (إذا أبق العبد) أي هرب من فيه رق من مالك بغير عذر (لم تقبل له صلاة) قال العلقمي قال ابن الصلاح هو على ظاهره وان لم يستحل لانه لا يلزم من الصحة القبول فصلاة الأبق محجة غير مقبولة كالصلاة في الدار المغصوبة بسقط بها الفرض والافواب فيها وكونه لا ثواب فيها هو المعتمد وهو الذي نقله النووي عن الجماهير وما ذكره الجلال الحلي وتبعه الاشعري من أن له الثواب نازعه فيه أصحاب الحواشي (م) في الإيمان (عن جرير) بن عبد الله (إذا أتى أحدكم أهله) أي جامعها قال العلقمي أي من يحمل له وطؤها من زوجة وأمة (ثم أراد أن يعود) أي إلى الجماع (فليتوضأ) المراد بالوضوء هنا وضوء الصلاة الكامل لما في رواية فليتوضأ وضوء الصلاة ولو عاد إلى الجماع من غير وضوء جازع الكراهة ولا خلاف عندنا أن هذا الوضوء ليس بواجب وهذا قال مالك والجمهور وذهب ابن حبيب من أصحاب مالك إلى وجوبه وهو مذهب داود الظاهري (حسم ع) في الطهارة (عن أبي سعيد) الخدرى (زاد حب لك حق فانه أنشط للعود) قال المناوى أي أخف وأطيب للنفس وأعون عليه (إذا أتى أحدكم أهله) أي أراد جماع حليلته (فليستتر) فليتغط هو وأياها بثوب يستترهما ندبا

أراد أن يعود (قوله فليتوضأ) أصل السنة يحصل بالاستنجاء أو كمل منه الوضوء أو كمل منه الغسل (قوله فليستتر) أي هو وأياها بتبديل ولا يجردان وانما يخص الذكر لانه فوق الاتي حين الجماع فيلزم من استنائه استنائه والامر للتدب ان لم يكن ثم من ينظر للعودة فانه مع الكشف محل للمروءة ولو جئت حينئذ فالولد غير مبارك فيه فان كان ثم من يحرم نظره وجب الاستئذان وبكره الجماع في أول ليلة من الشهر وليلة التصف واليلة الاخيرة يقال ان الشيطان يحضر فيها ويجمع أهله فيها واذا قضى وطره

(قوله أحدكم) أي أيها الخدم ومولاه بالرفع فاعل أجبر كان أو مملوكا أو متبرعا ذكرا كان أو أنثى فإن خادمه مملوك عليه
الاسمية يستعمل في الاتي بدون التاء كعاشق فإنه يقال رجل عاشق وامرأة عاشق ومثل الخادم غيره ممن عاج في الطعام ومثل من
طبخ وطبخ غيره ممن أتى بالطعام أو وضعه من فوق رأس حامله أو كان حاضرا عند الأكل وإن لم يصنع شيئا (قوله ودخانه) عطف خاص
لأنه أشق علاجه (قوله فليجلسه معه) إن لم يكن ثم عذر ككون الخادم أمرا دجلا أو أمرا أجنبيه فيعصى بإجلال من ذكر معه
(قوله فليجلسه) أي ندبا وقوله فليتناوله أي ندبا وقوله أكله أو أكلتني قال العلقمي يضم الهمزة أي لقمة أو لقمتين بحسب جال
الطعام وحال الخادم وفي معنى الخادم حامل الطعام لوجود المعنى فيه وهو تعلق (٧٧) نفسه به بل يؤخذ منه الاستحباب في

مطلق خدم المرء مما يعاين الطعام فتسكن نفسه فيكون لكف شره
والحاصل أنه لا يستأثر عليه بشئ
فيشركه في كل شئ لكنه بقدر
ما يدفع به شر عينه وقد نقل ابن
المنذر عن جميع أهل العلم أن
الواجب اطعام الخادم من غائب
القوت الذي يأكل منه مثله في
تلك البلدة وكذلك القول في الأدم
والكسوة فإن للسيد أن يستأثر
بالنفيس من ذلك وإن كان
الأفضل أن يشرك معه الخادم
أه عزيزي (قوله كريم قوم)
أي شريفهم ولو فاسقا لأنه إن لم
يكرم حصل له حقد فيطلب
أكرامه لدفع الضرر ولو كافرا
حيث خيف من عدم أكرامه
الضرر وسبب هذا الحديث أن
النبي صلى الله عليه وسلم دخل
بعض بيوتة فدخل عليه أصحابه
حتى غص المجلس بأهله وأمهات
لجاء جرير بن عبد الله البجلي فلم
يجد مكانا فقعده على الباب فرفع
رسول الله صلى الله عليه وسلم
رداءه وفرشه له وقال له اجلس
على هذا فأخذه جرير فوضعه على
وجهه وجعل يقبله ويبكي ويروي

العارف يكون دائم التطلع الى مواهب الحق تعالى فلا يقنع بما هو فيه بل يكون دائم الطلب
فأما باب النفقات راجيا حصول المزيد ومواهبه تعالى لا تحصى ولا نهاية لها وهي متصلة
بكل ما له التي ينفذ الجهد دون نفاذها وتنفذ أعداد المال دون أعدادها ومقصوده تباعد
نفسه من ذلك ويبين أن عدم الأزد ياد ما وقع قط ولا يقع أبد المآذ كقول بعض العارفين
والموارد بالعلم هنا علم التوحيد لا الأحكام لأن فيه زيادة تكاليف على الأمة وقد بحث رحمه
(طس عد حل عن عائشة) قال الشيخ حديث ضعيف (إذا أتى أحدكم) بالنصب
(خادمه بطعامه) بالرفع فاعل أتى قال العلقمي والخادم يطلق على الذكرو الأنثى أعم من
أن يكون رقيقا أو حرا (قد كفاه علاجه) أي عمله (ودخانه) بالتخفيف أي قاساة شم
لهب النار (فليجلسه معه) أي على سبيل التدبير هو أولى من المناولة (فإن لم يجلسه
معه) لعذر كقلة طعام أو لعيافه نفسه لذلك أو لكونه أمرا دوجي حتى من القالة بسببه
(فليتناوله أكله أو أكلتني) قال العلقمي يضم الهمزة أي لقمة أو لقمتين بحسب حال
الطعام وحال الخادم وفي معنى الخادم حامل الطعام لوجود المعنى فيه وهو تعلق نفسه به بل
يؤخذ منه الاستحباب في مطلق خدم المرء مما يعاين الطعام فتسكن نفسه فيكون لكف شره
والحاصل أنه لا يستأثر عليه بشئ بل يشركه في كل شئ لكن بحسب ما يدفع به شر عينه وقد نقل
ابن المنذر عن جميع أهل العلم أن الواجب اطعام الخادم من غائب القوت الذي يأكل منه مثله
في تلك البلدة وكذلك القول في الأدم والكسوة فإن للسيد أن يستأثر بالنفيس من ذلك وإن
كان الأفضل أن يشرك معه الخادم في ذلك (قد تء) عن أبي هريرة (إذا أتاكم كريم قوم
فأكرموه) قال العلقمي قال الدميري وهذا الحديث لا يدخل في عموم الكافر لقوله تعالى
ومن بين الله فقال من مكرم فلا يوقر النبي ولا يصدر في مجلس وإن كان كرما في قومه لأن
الله تعالى أذلهم وقال أيضا والذي أعقده أن مراد النبي صلى الله عليه وسلم بقوله إذا أتاكم
كريم قوم فأكرموه المشار إليه بقوله إن أكرمكم عند الله أتقاكم (عنه عن ابن عمر) بن
الخطاب (البراد) في مسنده (وابن خزيمة) في صحيحه (طب عده عن جرير) البجلي
بالتحريك (البراد) في المسند (عن أبي هريرة عن معاذ) بن جبل (وأبي قتادة) عن
جابر (بن عبد الله) (طب عن ابن عباس) ترجمان القرآن (وعن عبد الله بن زهرة) بن
مالك البجلي (ابن عساكر) في تاريخه (عن أنس) بن مالك (وعن عدي بن حاتم
والدولابي) محمد بن أحمد بن حماد (في) كتاب (الكشي) واللقاب (وابن عساكر) في

به إلى النبي صلى الله عليه وسلم وقال ما كنت لأجلس على ثوبك أكرمك الله كما أكرمته الله صلى الله عليه وسلم
وشعلا وقال إذا الخ قال الدميري والذي أعقده أن مراد النبي صلى الله عليه وسلم بقوله إذا أتاكم كريم قوم المشار إليه بقوله
تعالى إن أكرمكم عند الله أتقاكم فإن قلت قال الله ولقد كرمنا بني آدم وقهيم الشقي فالجواب لا تعارض لأنه لا يلزم من كون الأكرام
هو الاتي انحصار أسباب الكرم في التقوى بل إن التقوى أعظم أسباب الأكرامه على أن قوله ولقد كرمنا بني آدم يحمل على
كرامه غير الأكرامه المقصودة هنا فإن غير التقوى أسلخ من الأكرامه كذا يحط الشيخ عبد البر الازدي وروى بهامش نسخة وحيث
قبل بخط الأجهوري فالمراد به الشيخ عبد البر المذكور بهامش نصته (قوله الدولابي) نسبة إلى الدولاب والصحيح في هذه النسبة

دولابي، ففتح الدال ولكن الناس يفهمونها اه لباب واغما أكثر من سند هذا الحديث بل رد على من قال انه موضوع فالحق انه ضعيف لا موضوع بل قال العزري انه صحيح وسلمه شيخنا (قوله الزائر) ولو غير كريم أي المراد بزيارتكم ولو غير كريم وغير شريف فأكرموا الله تعالى لتكونه قام به وصف (٧٨) حسن كالعالم والصالح أو لا تقاسموا ان كان ظالمًا فهو أي انقاء شره غرض

ديني (قوله من رضون خلقه) أي شخص يحط بموليتكم وهو كفء من وجوه والاتوجهه تكن فتنه لما يترتب على عدم زواج الاثنى من الزنا لشدة الشهوة وعلى عدم اجابة ذلك الخطاب الكفء من العداوة المؤدية الى القتل (قوله ان لا تفعلوا) أي من غير عذر بأن نظرت طمع الدنيا (قوله عن أبي حاتم) هو جنائي على الصحيح قال البخاري ولا أعلم له غيره وهو أولى من قول المصنف وماله غيره (قوله اذا أنا كم السائل) الا بيان ليس قد ابل المداور على علم احتياجه وكذا الوضع في البديس قيدا (قوله الثوب) أي الرداء بدليل قوله بعده بغير رداء (قوله فتعطف به) أي توشح به فانه أسر من الانسثار به (قوله عن ذلك) أي التعطف (قوله فشد به) أي بذلك الثوب الذي هو الرداء (قوله حقول) أي خاضرتك مما فوق السرة لستر العورة فالحقوم عقد الازار أي محل عقد الازار والمراد اذا كان الثوب راسعا فتعطف به وان كان ضيقا فارتز به وبيان التعطف أن يؤخذ طرف الثوب اليسرى من تحت البد اليسرى ويبقى على المنكب الايمن ويؤخذ الطرف الايمن من تحت البد اليمنى كذلك اه بخط الشيخ

التاريخ (عن أبي راشد عبد الرحمن بن عبد) يدل من أبي راشد ويقال ابن عبيد أو معاوية ابن أبي راشد الا زدي أي رواه عنه الدولابي وابن عساكر ليكن بلفظ اذا أنا كم شريف قوم من الشرف وهو المحل العالي سمى الشريف به لارتفاع منزلته قال الشيخ حديث صحيح (اذا أنا كم الزائر فأكرموا) أي بالتوقير والتعظيم والضيافة ونحو ذلك وان لم يكن كريم قوم وتقيده به في الحديث قبله اغما هو لا كدبه (عن أنس) قال الشيخ حديث حسن (اذا أنا كم من رضون خلقه ودينه) أي أنا كم بطلب التزويج (فزوجوه) ندبا وقد يكون وجوبا وذلك فيما اذا سألت بالغة رشيدة قولها أن يزوجه من كفء فيجب عليه اجابتها الا اذا كان الولي مجبرا واختار كفوا غير الذي اختارته لان نظره أتم من نظرها وقال المالكية يجب أن يزوجه من اختارته لتدوم الالفه بينهم ما شرط الكفاءة ذكرها العلقمي فقال وهي السلامة من العيوب والنسب والدين والحرية والحرفة ونظمها بعضهم فقال

شروط الكفاءة ستة قد سدرت • ينيلك عناية بيت شعر مفرد
نسب ودين صنعة حربية • فقد العيوب وفي اليسار تردد

(ان لا تفعلوا) أي ان لم تزوجوا من رضون خلقه ودينه (تكن فتنه في الارض وفساد عربض) أي ظاهر قال المناوي وفي رواية كبرى أي بدل عرض قال العلقمي والمعنى ان ردتم الكفء الراغب من غير حجة فهو ضلال في الارض وفساد ظاهر لرد من أمر الشارع بتزويجه (ت هـ) في النكاح (عن أبي هريرة عن عبد بن عمر) بن الخطاب (ت هـ) عن أبي حاتم المزي وعله غيره (أي لا يعرف له غير هذا الحديث وهو حديث ضعيف) (اذا أنا كم السائل فضعوا في يده) أي أعطوه (ولو لظلم) بكسر فسكون (محرفا) قال العلقمي والظلم للقر والغنم كالحافر للفرس والمراد بالسائل بما يسر ولو كان شيئا قليلا (عد عن جابر) بن عبد الله وهو حديث ضعيف (اذا اتسع الثوب) أي غير الخيط كالرداء (فتعطف به على منكبيك ثم صل) قال العلقمي التعطف هو التوشح بالثوب وهو أن يأخذ طرف الثوب الذي ألقاه على منكبيه الايمن من تحت يده اليسرى ويأخذ طرفه الذي ألقاه على اليسرى من تحت يده اليمنى ثم يعقد هما على صدره (وان ضاق عن ذلك) بأن لم تكن الكيفية المذكورة (فشد به حقول) قال المناوي بفتح الحاء وتكسر معقد ازارك وخاضرتك (ثم صل بغير رداء) بحافظة على السقم ما أمكن (حم والطحاوي) في مسنده (عن جابر) بن عبد الله وهو حديث صحيح (اذا أتني علي بن جيرانك) بكسر الجيم في الموضعين (انك محسن فانت محسن واذا أتني علي بن جيرانك انك مسيء فانت مسيء) قال العلماء والمعنى اذا ذكرك جيرانك بخير فانت من أهلها واذا ذكرك جيرانك بسوء فانت من أهلها اه وقال المناوي جيرانك الصالحون للتزكية ولواثنان منهم (ابن عساكر) في تاريخه (عن ابن مسعود) وهو حديث حسن (اذا اجتمع

عبد الجاهل الجاهري (قوله بغير رداء) أي بغير تعطف بأن لم يكن رداء أصلا أو كان وضاق عن التعطف به (قوله الداعيان اذا أتني الخ) قاله صلى الله عليه وسلم جوابا لمن قال علي عملك خلني الجنة فقال له كن محسنا فقال ومتى أكون محسنا فقال اذا أتني الخ (قوله أتني علي بن جيرانك) أي ذكرك بخير أي طاعة أي الصالحاء من جيرانك لانه ورد أن أسنة الخلق أقلام الحق ومعنى نطق الصالحاء بمدح شخص فهو من أهل الخير (قوله أنك مسيء) أي عاص واطلاقا لثناء على الشر مجازا وحقيقة على الخلاف

(قوله الداعيان) أي لوليه عرس أو غيره أو لشفاعة أو لقضاء حاجة (قوله بابا) أي فلا عبرة بقرب الجدار (قوله فان أقربهما بابا) لتعليل لأن أقرب الجيران أحق بالإجابة وقوله فاجب الذي سبق أي وجوبا في ولاية العرس حيث لا عذر وندباني غيرها قال العلقمي فيه دليل على أنه إذا دعا الإنسان رجلا ولم يسبق أحدهما الآخر أجاب أقربهما بابا منه فإذا استويا أجاب أكثرهما علما وندبنا وصلا حاقان استويا أقرع وعبارة شرح المنهج قدم الأسبق ثم الأقرب رجائهما (٧٩) دارا ثم بقرع وهي صريحة في أن الأقرب رجاء يقدم على الأقرب دارا اه

من العزري بقوله في أن الأقرب رجاء يقدم الخ أي لما يقسه من صلة الرحم (قوله العالم) أي بعالم الشرع وبالأية فلا عبرة بعلمه غير ذلك والمراد العامل بعلمه وكذا كل نص فيه شرف للعالم أو قارئ القرآن (قوله الاشفت) أشار به إلى شرف العالم على غيره مثل العابد ووجه أن نفعه متعدد منه إلى غيره والعابد نفعه قاصر عليه وفيه حث للامة على الاشتغال بالعلم وتحصيله والمراد بالعالم من يعمل بعلمه والا فلا يكون شافعا بل ينه يشفع في نفسه وأن له ذلك اه بخط الاجهوري وقوله لمن أحيت أي أردت أن تشفع له سواء سبق محبته له في الدنيا أولا (قوله أبو الشيخ) واهمه عبد الله بن حبان (قوله إذا أحب الله عبدا) أي إذا أراد له الخير الاخرى والمراد بالعبد الانسان حرا كان أو رقيقا ذكرا أو أنثى وقوله ابتلاه أي اختبره وامتنحه بنحو مرض أوهم أوضيق وقوله يسمع تضرعه أي تذله واستكانته وخضوعه ومبالغته في السؤال انتهى عزري وقوله كردوس ذكره ابن أبي داود في الصحابة وروى عنه أبو وائل (قوله كا

الداعيان) إلى لوليه قال المناوي وأ غيرها كشفاعة (فاجب أقربهما بابا فان أقربهما بابا) جوارا وان سبق أحدهما فاجب الذي سبق (وجوبا في ولاية العرس حيث لا عذر وندباني غيرها قال العلقمي فيه دليل على أنه إذا دعا الإنسان رجلا ولم يسبق أحدهما الآخر أجاب أقربهما بابا فإذا استويا أجاب أكثرهما علما وندبنا وصلا حاقان استويا أقرع اه وصلة شرح المنهج قدم الأسبق ثم الأقرب رجائهما دارا ثم بقرع وهي صريحة في أن الأقرب رجاء يقدم على الأقرب دارا اه (حم د عن رجل له حجة) قال الشيخ حديث حسن (إذا اجمع العالم) بالعالم الشرعي النافع (والعبد) أي القائم بوظائف العبادات وهو جاهل بالعالم الشرعي أي بما زاد على الفرض العيني منه (على الصراط قيل) أي يقول بعض الملائكة أو من شاء الله من خلقه بأمره (للعابد ادخل الجنة) أي برحمة الله وترفع لك الدرجات فيها بعملك (وتنعم) بالتشديد (عبادته) أي بسبب عملك الصالح فانه قد نفعك لكنه قاصر عليك (وقيل للعالم قف هنا) أي عند الصراط (فاشفع لمن أحبت فأنك لا تشفع لاحد) أي ممن آذن لك في الشفاعة له (الاشفت) أي قبلت شفاعتك جزاءك على الاحسان إلى عباد الله بملك (فقام مقام الانبياء) أي في كونه في الدنيا هاديا للارشاد وفي العقبي شافعا في المعاد (أبو الشيخ) بن حبان (في) كتاب (الثواب) أي ثواب الاعمال (فر) وكذا أبو نعيم (عن ابن عباس) قال الشيخ حديث ضعيف (إذا أحب الله عبدا) أي أراد به الخير ووقفه (ابتلاه) أي اختبره وامتنحه بنحو مرض أوهم أوضيق (يسمع تضرعه) أي تذله واستكانته وخضوعه ومبالغته في السؤال ويثبته (هب عن ابن مسعود) عبد الله (وكردوس موقوفا عليهم ما هب فرعن أبي هريرة) وهو حديث حسن غيره (إذا أحب الله قوما ابتلاهم) بنحو ما تقدم يظهرهم من الذنوب (طس) وكذا في التكميل (هب والضياء) المقدمي (عن أنس) ابن مالك وهو حديث صحيح (إذا أحب الله عبدا جاء من الدنيا) أي حال بينه وبينها والمراد ما زاد عن الكفافية (كأجحى أحدكم سقيمه الماء) أي شربه إذا كان يضر والاطباء تحمى شرب الماء في أمراض معروفة بل الأكثر منه منهي عنه مطلقا أي في حق المرضى وغيره (ت ل) في الطب (هب) كلهم (عن قتادة بن النعمان) الظفري البصري قال الشيخ حديث حسن (إذا أحب الله عبدا) أي أراد توفيقه واسعاذه (قدف حبيه في قلوب الملائكة) أي ألقاه (واذا أبغض الله عبدا قدف بغضه في قلوب الملائكة) ثم يقدفه في قلوب الأدميين فلا يراه أو يسمع به أحد من البشر الا بغضه فتطابق القلوب على محبة عبد أو بغضه علامة على ما عند الله (حل) وكذا الدبلي (عن أنس) بن مالك قال الشيخ حديث ضعيف (إذا أحب أحدكم أخاه) أي في الدين

يحمي أحدكم سقيمه الماء) فالما يضرب المرض في أمراض معروفة عند الأطباء بل الكثيرة منه تضر الصحيح فتورث البلادة وضرا في المعدة فلا ينبغي الشرب الا لشدة عطش أو ساعه لقمه (قوله إذا أحب الله عبدا الخ) وعلامة ذلك حب الصلوات له وثناؤهم عليه (قوله أخاه) أي في الاسلام فليعلمه نديا مؤكدا بأن يقول له اني أحبك وينبغي الجواب بأن يقول له أحبك الله كما أحبتني لله تعالى ومحل ذلك ان كان يحبه الله تعالى كان له عمله أو صلاته فان كان لاجل اعطاء مال ونحوه فلا يطلب اخباره بأنه يحبه لأن ذلك يزول بقطع ذلك والمراد بالاخ الشخص ذكرا كان أو أنثى ومجمله اذا كان ذكرا مع ذكرا أو أنثى مع أنثى أو ذكرا مع أنثى محرم

أخبر وجهه فإن كانت أجنبية وأحبها الله تعالى كصلاحه فلا ينبغي إعلامها لمخافته من الريبة قال الغزالي إنما أمر الرجل بصلاحه بحبه لأنه يحب زيادة الحب فإن الرجل إذا عرف أن أخاه يحبه أحبه بالطبع لا محالة ثم إذا عرف أيضا أنه يحبه ازداد حبه لا محالة فلا يزال الحب يتزايد بين المحبين (٨٠) وذلك مطلوب بالشرع انتهى بخط الأجهوري (قوله فليأمنه في منزله) ندبا

مؤكدا ويحصل أصل السنة باخباره بذلك في غير منزله والمعاد بالاحد الشخص ذكرا أو أنثى مع اتحاد النوع أو اختلافه بشرطه السابق (قوله فانه يجحد الخ) الظاهر أن فاعل يجحد الاول يرجع للمحسوب عن زكري (قوله يجحد مثل الخ) أي غالباً فإن لم يجحد مثل ذلك كان اختياره سبباً لا يجاد المحبة (قوله أن يجحد) أي يناجي (قوله ولا يشاره) بالتشديد أي لا يفعل به شراً فيفعل بك مثله وبالتخفيف أي لا تمامه بالمبيع والشراء كافي الكبير وفي الصغير من الإشارة أي الملاحاة في النهاية الملاحاة الملاحاة ولعل صوابه الملاحاة كما ذكر ذلك في ل ج ي انتهى كذا جهامش أي فيقال طي ملاحاة لا ملاحاة (قوله فيجربك) بالنصب وكذا يفرق (قوله أحدث) هو بالمعنى المعروف اصطلاح حدث لاهل الشرع فلم تعرفه أهل اللغة بهذا المعنى ولا الماسم بعض العرب بعض المحبة يذكر لفظ الحديث قال ما الحديث فقيل له فساء أو ضراط وإذا استخى من ذكره في مقام التعليم (قوله فليأخذ تدباً أنفه) قال في الكبير أي يأخذ بيده اليسرى وفيه نظر إذا لا يصح هذا الاول كان ثم دم أو قد زو هذا اغما هو ليوه ثم ذلك فلا يتقيد

(فليعلمه) ندبا (انه) أي بأنه (بحبه) قال العلقمي قال الغزالي إنما أمر الرجل بصلاحه بحبه لأنه يحب زيادة الحب فإن الرجل إذا عرف أخاه يحبه أحبه بالطبع (حم خد د) في الادب (ث) في الزهد (حب ك) وحمه (عن المقداد بن معد يكرب) الكندي صحابي مشهور (حب عن أنس) بن مالك (خد عن رجل من الصحابة) قال الشيخ حديث حسن (إذا أحب أحدكم صاحبه فليأمنه في منزله) ندبا مؤكدا (فليجبره الله بحبه لله) لاغيره من أمور الدنيا فإنه أبقى للألفة وأثبت للمودة (حم والضياء) المقدسي (عن أبي ذر) الغفاري قال الشيخ حديث صحيح (إذا أحب أحدكم عبداً) أي انساناً حراً كان أرقباً (فليجبره الله) أي المحبوب (يجد مثل الذي يجده) الظاهر أن فاعل يجحد الاول يرجع الى المحبوب وفاعل الثاني يرجع للمحب يعني يحبه بالطبع كما يحبه هو (هب عن ابن عمر) وهو حديث صحيح (إذا أحب أحدكم أن يحدث ربه) أي يناجيه (فليقرأ القرآن) أي مع حضور قلب وندب (خط خر عن أنس) بن مالك وهو حديث ضعيف (إذا أحببت رجلاً فلا تغاره) قال العلقمي المماراة والمرء المتحالف والمخافة ذكره في المشارق (ولا تشاره) المشاراة بتشديد الراء وفي الحديث ولا تشار أخاك أي لا تفعل به شراً يحوجه أن يفعل بك مثله ويرى بالتخفيف من المشاراة أي الملاحاة (ولا تسأل عنه أحد أخصى أن توفي) أي تصادف (له عندوا فيجربك عما ليس فيه) لأن هذا شأن العدو (فيفرق ما بينك وبينه) بزيادة ما (حل عن معاذ) بن جبل وهو حديث ضعيف (إذا أحببت أن تعلموا للعبد عذوبة) قال المناوي من خير أوشر (فاظفروا ما يتبعه من الشاء) بالقبح والمدأ أي إذا ذكره أهل الصلاح بشئ فاعلموا أن الله أجرى على أسامه ما له عنده فافهم ينطقون بالهامه (ابن عساكر) في تاريخه (عن علي) أمير المؤمنين (ومالك) بن أنس (عن كعب الأحبار) الحميري أسلم في خلافة أبي بكر وأبو عمر (موقوف) قال الشيخ حديث حسن لغيره (إذا أحببت أحدكم في صلته فليأخذ بيده ثم لينصرف) قال العلقمي أي ليؤمهم القوم أن يعرفوا وفي هذا باب من الأخذ بالآداب في ستر العورة وإخفاء القبح والتورية بما هو أحسن وليس يدخل في باب الرياء والكذب وإنما هو من باب التجميل واستعمال الحياء وطاب السلامة من الناس اه وقال المناوي وذلك ثلاث محل ويسؤل له الشيطان المضى فيها استحياء من الناس (ه حب ك) في الطهارة (هق) في الصلاة (عن عائشة) أم المؤمنين وهو حديث صحيح (إذا أحسن الرجل) يعني الانسان ذكراً كان أو أنثى (الصلوة قائم ركوعها وسجودها) تفسير لقوله أحسن قال المناوي وإنما اقتصر عليهما لأن العرب كانت تأنف من الإحصاء لكونه يشبه عمل قوم لوط فأرشدتهم إلى أنه ليس من هذا القبيل (قالت الصلاة حفظك الله كما حفظني) أي قالت بلسان الحال أو المقال (فترفع) إلى عليين كما في خبر أحمد وهو كناية عن القبول والرضا (وإذا ساء الصلاة فلم يترك ركوعها وسجودها قالت الصلاة) بلسان الحال أو المقال (ضيعك الله كما ضيعتني) أي تركك

كلاءك باليسرى وقوله في صلته مثله ما لو أقيمت الصلاة انتهى لها فانصرف حينئذ فيه جمل كلو كان فيها (قوله قالت الصلاة) أي يفهم من حالها ذلك ويحتمل أنها تجسم ويكون لها صوت (قوله حفظك) أي أنزل عليك الرحمة والثواب وضيعك بمعنى منع الرحمة والثواب عنك (قوله فترفع) إلى عليين محل القبول

كلامه تلو حفظك **(قلف كلف الذوب الخلق)** بفتح اللام أى البالي **(فيضرب بها وجهه)** كناية عن خيبتته وخسارته **(الطبا لى)** أيوداودوكذا الطبراني **(عن عيلدة ابن الصامت)** الانصاري ورواه عنه البيهقي أيضا قال الشيخ حديث صحيح **(إذا اختلفتم في الطريق فاجعلوا سبعة اذرع)** قال العلقمي اذا كان الطريق بين اراضى القوم وارادوا الجاه فانفقوا على شيء فذال وان اختلفوا في قدره جعل سبعة اذرع أما اذا وجدنا طريقا مساوكلوهوا اكثر من ذلك فلا يجوز لاحد ان يستولى على شيء منه **(حم م د ت ه عن أبي هريرة حم د ه هق عن ابن عباس)** اذا أخذ المؤمن في اذنه وضع الربيد فوق رأسه **(قال المناوي كناية عن ادراار الرحمة والاحسان وإفاضة البر والمودة عليه)** فلا يزال كذلك **(أى يتم عليه عباد ك)** حتى **(أى الى ان)** يفرغ من اذنه وانه **(أى الشان)** **(لغيره)** **(بضم التحتية)** **(مدصوتة)** **(قال العلقمي بالنصب)** أى مسافة صوته أو بمدصوته والمعنى لو كانت ذنوبه عملا هذا المكان لغفرت له أو بغفرله من الذنوب ما فعله في زمان مقدور بهذه المسافة اه وقال المناوي وانكر بعض اللغويين مد بالتشديد وصوب أنه مدى وليس بمنكر بل هم الغنان **(فادافرع)** من اذنه **(قال الرب)** **(تقدس)** **(صدق عبدي)** أى أخبر بما طابق الواقع **(وشهدت بشهادة الحق)** فبسه التفات وهي أن لا اله الا الله وأن محمدا رسول الله **(فأشهر)** قال المناوي مما يسرك من الذنوب وهذا افضل عظيم للاذان لم يرد مثله في غيره الا قليلا وفيه شعور للمعاصي ومن يأخذ عليه أحرار يحتمل اختصاصه بالاول **(ك)** في التاريخ **(تاريخ نيسابور المشهور)** **(فر)** وكذا أبو نعيم **(عن أنس)** بن مالك قال الشيخ حديث صحيح **(إذا أخذت مضجعا)** بفتح الجيم وكسرها أى أتيت محل نومك يعنى وضعت جنبك على الأرض لتنام **(من الليل)** قال المناوي وذكره طائفة فالتأري كذا فيها **(أظن)** **(فأقرأ قبل يا أيها الكافرون)** أى اقرأندبا السورة التي أولها ذلك **(ثم تم على خاتمتها)** أى اقرأها بكاملها واجعلها خاتمة كلامك **(فأتم ابراهة بن المشرية)** قال العلقمي أى لا لها متضمنة البراءة من الشرك بالله تعالى وهو عبادة الاصنام لان الجلسين الاولين لى العبادة في الحال والجليين الاخيرين لى العبادة في الاستقبال ومشي البيضاء على عكس ذلك وملاحظه في ذلك أن لا تخصص المضارع الى الاستقبال وهو قول مرجوح وسببه كما قال الترمذي عن فروة بن نوفل انه أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله علمني شيئا أقوله اذا أويت الى فراشي قال فذكره اه وسبب أنى ما من مسلم يأتي مضجعه يقرأ سورة من كتاب الله الا وكل الله به ملكا يحفظه فلا يقربه شيء يؤذيه حتى يهب منى هب **(حم د)** في الادب **(ت)** في الدعوات **(ك)** في التفسير **(هـ)** **(كلمه)** **(عن نوفل)** بفتح النون والقاف **(ابن هارويه)** الديلمي **(والبعوى)** في الصحابة **(واين فافع)** في مجبه **(والضياء)** في المختارة **(كلمه)** **(عن جبلة)** بفتح الجيم والموحدة **(بن حارثة)** وجبلة هو أخو زيد وعم أماتهم حب المصطفى قال قلت يا رسول الله علمني شيئا أتفع به فذكره وهو حديث صحيح **(إذا أدخل الله الموحدين النار)** قال المناوي وذاشامل الموحدي هذه الامه وغيرها والمراد بعضهم وهو من ماتت طائفة لم يتب ولم يغفر عنه **(أماهم فيها)** بمعنى أنه يغيب احسانهم أو يقبض أوراخهم لطفاً بهم واطهارا لاثرت التوحيد **(أماهم)** مصدر مؤن كذا قبله وفي بعض النسخ استقطعه **(فإذا أراد أن يخرجهم منها)** أى بالشفاعة أو الرحمة **(أسمهم)** أى اذا فهم **(ألم العذاب تلك الساعة فرعن أى هريرة)**

(قوله قلف الخ) هو ظاهر على الجسم والافهوكناية عن الخيبة والخسار ان وجبت ذنوبه وجهه أى ذانه **(قوله المؤذن)** أى ولو بأجرة **(قوله فى اذنه)** أضافه اليه لا تباينه به والافهوله وغيره **(قوله يده)** أى رجته أو هو على حذف مضاف أى وضع مثل الرب يده **(قوله وانه)** أى المؤذن لا الشأن خيلا فالشارح لتقدم المرجع **(قوله مدصوتة)** أى مقداره من الفضاء **(قوله وشهدت الخ)** هو تصريح بما علم من قوله تعالى صدق عبدي **(قوله مضجعا)** بفتح الجيم وكسرها قاله الشارح وقال العلقمي وأكثر من يضبط يقتصر على الفتح **(قوله من الليل)** وكذا النهار **(قوله على خاتمتها)** بأن لا تسلكم بعدها فاذا مات جسد مات مسلما خالصا من أنواع الكفر **(قوله نوفل ابن معاوية)** سبق أن هذا الحديث عن نوفل بن فروة والقاصد ان يدل به **(قوله أماهم)** أى أزال احسانهم فغير عنه بالموت مجازا أو أماهم حقيقة **(قوله أسمهم الخ)** التعبير بالامساخ إشارة الى أنه خفيت ففهم من يكون عليه كالحمام ومنهم من هو أشد من ذلك ومقتضى هذا الحديث أنه لا يغيب عنهم العذاب حال الدخول بل الخروج فقط

(قوله يذهب) كي يعلم غالبه أصله أي يذهب (٨٣) مصاحبة الصداق فلا يتقدم عنه ولا يتأخر أو يذهب كيكرم غالبه زائدة أي

يذهب الصداق ولو قبل ذهاب
الدين (قوله إذا أدبت) بكسر
التاء وكسر كاف مالك وتاء
أدبت وكاف عنك لا تضطرب
لام سلمة لكنه عام الحكم قاله في
الكبير وقهره شيخنا ح ف
وبها من قال شيخنا عجمي وفيه
نظر فإن الحديث عن جابر لا عن
أم سلمة وقد راجعته في مختصر
مستدرک الحاكم للذهبي فلم أر
فيه لام سلمة ذكرًا فالظاهر أن
المنأوى انتقل نظره أو ذهنه
لحديث آخر عن أم سلمة أورده
إجلال في الجامع الكبير ولفظه
إذا أدبت زكاة فليس بكنز طب
عن أم سلمة فظهر أنه حديث آخر
لجبابي آخر ولخرج آخر انتهى
(قوله إذا أذن في قرية) مثل
الأذان الإقامة فهى سبب في
رفع البلا والمرا بالقرية كل بناء
يؤذن فيه فيشمل البلد وغيرها
(قوله من عذابه) أي مطلقا وقيل
عذاب المسخ والخسف ويحرقه
وقيل عذاب قتال المسلمين لهم
أي لما أذنوا لا يتوهم أنهم كفار
حتى يقاتلون والاول هو الظاهر
(قوله يوم الجمعة الخ) وقد ورد أن
كل معاملة بعد أذان أي وقت كان
لا بركة فيه فينبغي للناس إذا
سمعوا أذان وقت أن يتركوا
المعاملة تربت غلوا بالصلاة (قوله
خيرا) أي كمالا (قوله صنائعه)
جمع صنعة وهى العطية فعطف
المعروف عليها من عطف العام
على الخاص والمعروف كحسن
المعاملة (قوله ثمرا) أي عظيم

وهو حديث حسن (إذا أذهن أحدكم) قال المناوى أي دهن شعر رأسه بالدهن
(فليبدأ) ندبا أو ارشادا (بما جيبه فانه) أي دهنه ما (يذهب بالصداق) بفتح حرف
المضارعة أي وجع الرأس لا أنه يفتح المسام فيخرج البخار المحتبس في الرأس (ابن السنن
وأبو نعيم) كلاهما (في) كتاب (الطب) النبوى (وابن عساكر) في تاريخه كله
(عن قتادة مرسلان) وكذا الحكم الترمذى (عنه) أي عن قتادة (عن أنس) بن
مالك مر فو قال الشيخ حديث ضعيف (إذا أدى العبد) أي من فیه رقة (حق
الله) من نحو صلاة وصوم (وحق ماله) من نحو خدمة ونصح (كان له أجران)
أجر قيامه بحق الله وأجر قيامه بخدمة سيده (حم) عن أبي هريرة (إذا أدبت
زكاة مالك) أي لمستحقها (فقد قضيت ما عليك) من الحق الواجب (ت) (ك) في
الزكاة (عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث صحيح (إذا أدبت زكاة مالك فقد أذهبت
عنتك شره) قال المناوى أي الدينوى الذي هو تلفه ومحق البركة منه والآخرى الذي هو
العذاب (ابن خزيمة) في صحيحه (ك) في الزكاة (عن جابر) بن عبد الله مر فو قال
الشيخ حديث صحيح (إذا أذن في قرية) بالبناء للمفعول (أمها الله من عذابه ذلك
اليوم) قال المناوى أي أمن أهلها من أنزال عذاب بهم بأن لا ينزل عليهم بلا ولا يسلط
عليهم عدوا له وقال العلقمى إن كان من الأمن الذى هو ضد الخوف ومثله الأمانة ومنه
أمنة نعماسا فهو بفتح الهمزة المقصورة والميم والنون (طس عن أنس) بن مالك (إذا
أذن المؤذن يوم الجمعة حرم العمل) أي حرم على من تلزمه الجمعة التشاغل عنها بما يقوتها
قال العلقمى السواديه أي بالآذان الأذان بين يدي الخطيب لانه هو المعروف في وقت
الأخبار بهذا الحديث ويكره العمل من الزوال لمن تجب عليه الجمعة ويحرم بالآذان
المذكور وهذا أي كراهة العمل على من لم يلزمه السعى حينئذ ولا يفجر (فر عن أنس)
ابن مالك وهو حديث ضعيف (إذا أراد الله بعبد خيرا جعل صنائعه) قال العلقمى
الصناعة هى العطية والكرامة والإحسان (ومعروفه) قال العلقمى قال في النهاية
المعروف الصناعة وحسن الصحبة مع الأهل وغيرهم من الناس (في أهل الحفاظ) بكسر
الحاء المهملة وتخفيف الفاء أي أهل الدين والأمانة (وإذا أراد به شرا جعل صنائعه
ومعروفه في غير أهل الحفاظ) أي جعل عطاياه ورفع الجبل في غير أهل الدين والأمانة
(تنبيه) قال بعضهم أصحاب الانفس الطاهرة والأخلاق الزكية اللطيفة يؤثر فيهم الجبل
فينبثون بالطبع والمودة الى توفية الحقوق ومكافأة الخلق بالإحسان اليهم ومن لم يكن كذلك
فهو بالضد (فر عن جابر) بن عبد الله قال الشيخ حديث ضعيف (إذا أراد الله بعبد
خيرا) قال المناوى قيل المراد بالخير المطلق الجنة وقيل عموم خيرى الدنيا والآخرة
(جعل غناه في نفسه) أي جعله قاعا بالكفاف لا يتعب في طلب الزيادة وليس له إلا
ما قسم له (قال العلقمى النفس هى الروح والنفس الجسد والمراد جعل غناه في ذاته أي
جعل ذاته غنية عن طلب ما لا حاجة له به) (وتقاء في قلبه) بضم المشاء الفوقية وتخفيف
القاف أي جعل خوفه في قلبه بان يعلاه بنور اليقين فحق حصل منه غفلة ووقع في ذنب بادر
الى التوبة (وإذا أراد الله بعبد شرا جعل فقره بين عينيه) فلا يزال فقير القلب سرى صاعلى
الدنيا منهم كافيا وإن كان موسرا (الحكيم) الترمذى (فر) كلاهما (عن أبي هريرة)

وقول الشارح قد أخذنا شرة من أمه قال في القاموس ناشرة ابن أغواث قتل هما ما غدر افعول الشارح واغتاله إذا
أى قتله على غرة قال في المصباح غاله غولا من باب قال واغتاله قتله على غرة والاسم الغيلة

(قوله خيرا) أي كاملا وكذا ما بعده (قوله فقهه في الدين) أي فهمه الأحكام (٢٣) الشريعة يعمل بها هذا الظاهر أن المراد

في هذا الحديث وتظيره بالفقه العلم بالله تعالى وصفاته والخلق بمقتضى ما علم أذهاه والذي ينفع القلب وعلم الفقه المعلوم وإن كان خيرا كبيرا لا يدخل له في تظهير القلب أذ هو مجرد أحكام ووقائع (قوله القرطبي) نسبة لقرينة اسم رجل زل أولاده حصنا بقرب المدينة وقرينة والنضير أخوان من أولاده وروى عليه السلام علقمى (قوله بفتح) بفتح الياء وكذا ما بعده (قوله استعمله) ذكر هذا الحديث وما بعده للرد على من توهم أن غسله في الحديث السابق محرف استعمله فبين الحافظ أنهما روايتان ولا تحريف (قوله حتى رضى) أي الله تعالى من حمله أو حتى رضى من حمله فيصح بناؤه للمفعول وللفاعل (قوله عاتبه في منامه) أي لامة على تقصيره أو آراء في منامه ما بينهما كأن يرى كبشا ينطعه أو إنسانا يأخذ ملبوسه أو يسقط في ضيق فيتنبه أن سبب هذا فعل الموصية التي وقعت منه فيتوب وقد وقع أن بعض الصالحين نام عن ورده فرأى بقرة تنطعه فأفاق وتنبه أن سببه ترك الورد (قوله إذا أراد الله عبده الخير) قال المشرح في الصغير وفي رواية بعد خير أو قال في الكبير أنه في بعض نسخ المؤلف بعد خيرا ولا أصل له في نسخة والذي بخطه بعده الخير وكونه لا أصل له في نسخة لا ينافي أنه رواية أخرى (قوله العقوبة في الدنيا) كالأمرض وأذى الناس له ولأهل الله تعالى بتلذذون بالأمرض كما تلذذ بالسائل لهم بأنهم منه تعالى فهم لسلامة البدن في المال وإن حصل لهم شاق كالإي من بآتيان بالحب

﴿إذا أراد الله بعبده خيرا ففقهه في الدين﴾ قال المناوي فهمه الأحكام الشرعية أو أراد بالفقه العلم بالله وصفاته التي تنشأ عنها المعارف القلبية أو قال العلقمى أي فهمه الأحكام الشرعية أما بتصورها والحكم عليها وأما باستنباطها من أدلتها ﴿ورزقه في الدنيا﴾ قال العلقمى الرزق هو الأعراض بالقلب وقال الإمام أحمد بن حنبل الرزق على ثلاثة أوجه الأول ترك الحرام بالقلب وهو رزق العوام من المسلمين والثاني ترك الفضول من الحلال بالقلب وهو رزق الخواص منهم والثالث ترك ما يشغل العبد عن الله بالقلب وهو رزق العارفين وهم خواص الخواص ﴿وبصره﴾ بالتشديد ﴿عيوبه﴾ أي عرفه بها وبينها له ليتجنبها ويحذر ها من لم ير الله به خيرا يعنى عن عيوب نفسه ﴿هب عن أنس﴾ بن مالك ﴿ومن محمد بن كعب القرظي مر سلا﴾ قال المناوي بضم القاف وفتح الراء ومجبة نسبة لقرينة اسم رجل زل حصنا بقرب المدينة قسمي به وهو حديث حسن ﴿إذا أراد الله بعبده خيرا جعل له وأعظم من نفسه﴾ قال المناوي لفظ رواية الديلمي من قلبه ﴿بأمره﴾ بامتثال الأوامر الإلهية ﴿وبينها﴾ عن المنوعات الشرعية ويذكره بالعواقب الرديئة ﴿فر﴾ وكذا ابن لال ﴿عن أم سلمة﴾ أم المؤمنين واسناده جيد كذا ذكره القرطبي ﴿إذا أراد الله بعبده خيرا أصله﴾ قال المناوي بفتح العين والسين المهمتين محققا وشهدا أي طبيب قتاده بن النعمان ﴿قبل وما غسله﴾ أي قالوا يا رسول الله ما معنى غسله قال ﴿بفتح له عملا صالحا قبل موته ثم يقبضه عليه﴾ شبه ما رزقه الله من العمل الصالح الذي طاب به ذكره بين الناس بالغسل الذي يجعل في الطعام ليصلوه وطيب ﴿حم طيب عن أبي عتبة﴾ قال المناوي بضم العين المهملة وفتح النون ﴿الطوالق﴾ واصله عبد الله أو عمارة وهو حديث حسن ﴿إذا أراد الله بعبده خيرا استعمله قبل وما استعمله﴾ أي قالوا يا رسول الله ما معناه وما المراد به ﴿قال بفتح له عملا صالحا بين يدي موته﴾ أي قبله ﴿حتى رضى عنه من حوله﴾ قال المناوي بضم أوله وانفعل الله ويجوز فقهه والفاعل من حوله أي من أهله وخيراته ومعارفه فيبرئوك ذمة وينتوبون عليه خيرا فيخير الرب شهادتهم ﴿حم ل عن عمرو ابن الحق﴾ بفتح الحاء المهملة وكسر الميم وهو حديث صحيح ﴿إذا أراد الله بعبده خيرا استعمله قال كيف يستعمله قال يوقفه لعمل صالح قبل الموت ثم يقبضه عليه﴾ وهو مناسب بذلك العمل الصالح ومن مات على شيء بعثه الله عليه كافي خبر سيجي ﴿حم ن حب ل عن أنس﴾ بن مالك وهو حديث صحيح ﴿إذا أراد الله بعبده خيرا طهره قبل موته قالوا﴾ يا رسول الله ﴿وما طهره والعبد﴾ بضم الطاء أي ما المراد بتطهيره ﴿قال عمل صالح يلهمه آياه﴾ قال العلقمى قال في النهاية الإلهام أن يلقى الله في النفس شيئا يبعثه على الفعل أو الترك وهو نوع من الوحي يخص الله به من يشاء من عباده ﴿حتى يقبضه عليه﴾ أي بعثه وهو مناسب به ﴿طيب عن أبي امامة﴾ الباهلي وهو حديث حسن ﴿إذا أراد الله بعبده خيرا صبر حوائج الناس إليه﴾ أي إذا أراد الله بعبده مسلم خيرا وجه إليه ذوى الحاجات وبسر قضاءها على يده أو بشفاغته وفيه عموم الحاجات الدينية والدنيوية ﴿فر عن أنس﴾ بن مالك واسناده ضعيف ﴿إذا أراد الله بعبده خيرا عاتبه في منامه﴾ قال المناوي أي لامة على تقصيره وحسنه من تفرطه وعززه برقى ليكون على بصيرة من أمره ﴿فر عن أنس﴾ بن مالك وهو حديث ضعيف ﴿إذا أراد الله بعبده الخير﴾ قال المناوي في رواية خيرا ﴿عجل له العقوبة في الدنيا﴾ أخرج منها وليس عليه ذنب ومن فعل ذلك معه

بالأمرض كما تلذذ بالسائل لهم بأنهم منه تعالى فهم لسلامة البدن في المال وإن حصل لهم شاق كالإي من بآتيان بالحب

قوله ما يجوز له فلا يسلم بذلك والله تعالى أرحم بعبيده من الذئبة وكل طائفة من أمور الدنيا فله
قواب حتى الشوك وسقوط القلم من يد الكاتب (٨٤) اذا انغم بسببه (قوله حتى يوافي) أي يجيئ انتهى عزيرى فهو بكسر الفاء

وقح الباء (قوله أمسك) أي الله تعالى منه بسبب ذنبه أي أمسك منه ما يستحقه من عقوبة الدنيا بسبب ذنبه (قوله فتح) أي أزال فضل قلبه أي طمأنه فطمأنها بالقفل والفتح ترشح (قوله وجعل فيه اليقين) هذه فحيلة بعد العقوبة من الطلمات (قوله والصدق) أي العلم بوعده أنيته تعالى بسبب النظر في المصنوعات ولذا سأل سبيدي على الخواص شأبا فقال له أين تذهب فقال إلى مكة فقال من غير زاد ومن غير مركوب فقال له يا ضيف اليقين الذي قدر على أمساك السموات والأرض قادر على أن يرزقني ويحفظني حيثما كنت فأنظر قول الشاب لهذا الاستاذ لكونه نظرا لي يقين لم ينظر إليه الاستاذ (قوله لما سأل) أي دخل فيه من الأنوار وقول الشاوخ حتى يجمع أي ينفع فيه الوعظ (قوله ولسانه صادقا) أي ناطقا بما يطابق الواقع عزيرى (قوله صغيرهم) أي في السن كبيرهم في السن أو المراد بالكبير العالم وبالصغير الجاهل ولا مانع من إرادتهم معا وقول المشرح والدربة هي العادة والجرأة على الأمر (قوله والقصد) أي التوسط في الاتفاق ووسطه على الرفق في المعيشة من عطف الخاص على العام لأن الرفق قبا يشعل الرفق في أسبابها بأن يستجاب المال عن غير ضرر للناس ويشعل الرفق في الاتفاق

فقد أعظم اللطف بعباده عليه (واذا أراد الله بعبده الشر) قال المناوي في رواية شرا (أمسك عنه بذنبه حتى يوافي به يوم القيامة) أي لا يجازيه بذنبه في الدنيا حتى يجيئ في الآخرة متوفرا الذنوب وانها فيستوفي ما يستحقه من العقاب وهذا الحديث له ثمة وهي وإن عظم الجزاء مع عظم البلاء وإن الله تعالى إذا أحب قوما ابتلاهم فمن رضى فله الرضا ومن سخط فله السخط (ت) في الزهد (ل) في الحدود (عن أنس) بن مالك (طب ل) هب عن عبد الله بن مغفل (بضم الميم) رفع المعجزة وشدة الفاء مفتوحة الانصاري (طب) عن حماد بن يامر عن عبد عن أبي هريرة (قال الشيخ حديث حسن) (إذا أراد الله بعبده خيرا فقهه في الدين وألهمه رشده) قال المناوي أي وفقه لأصالة الصواب وفي إفهامه أن من لم يفقهه في الدين ولم يلهمه الرشيد لم يرد به خيرا له أي خيرا كاملا وفقها يعرفوا الرشيد بأنه صلاح الدين والمسال (البرار) في مسنده (عن) عبد الله بن مسعود (إذا أراد الله بعبده خيرا فقهه في الدين وألهمه رشده) بضم الميم رفع المعجزة وشدة الفاء مفتوحة الانصاري (طب) الاشكال وبصر بصيرته مراتب الكمال (وبجعل فيه اليقين) أي العلم بوعده أنه تعالى بسبب النظر في المصنوعات الدالة على الصانع (والصدق) أي التصديق الجازم الدائم الذي ينشأ عنه دوام العمل (وبجعل قلبه واعيا لما سأل فيه) فينفع فيه الوعظ والنصيحة (وبجعل قلبه سليما) أي من آفات الحسد والكبر ويخون ذلك من عقد وحب وريا وغل (ولسانه صادقا) أي ناطقا بما يطابق الواقع (وبخلقه مستقيما) أي طبيعته معتدلة مستوية متوسطة بين طرفي الإفراط والتفريط (وبجعل أذنه سميعا) أي مصغية مقبلة على ما سمعته من أحكام الله تعالى وزواجره ومواعظه ولذا كاره (وعينه بصيرة) قال العلقمي أي عايزا من المطاع والكف عن المحرمات له فالمراد عين قلبه كما صرح به المناوي (أبو الشيخ) بن حبان (عن أبي ذر) الغفاري وهو حديث ضعيف (إذا أراد الله بعبده خيرا فقهه في الدين) فقههم أمره ونهيه بالخاصة للنور على أنفسهم (ووفر) بالتشديد (صغيرهم كبيرهم) أي صغيرهم وكبيرهم في السن أو المراد بالكبير العالم وبالصغير الجاهل (ورزقهم الرفق في معيشتهم) أي حياتهم (والقصد في نفقاتهم) أي طريقا وسطا معتدلا بين طرفي الإفراط والتفريط (وبصرهم عيونا فبينوا) أي ليتوبوا (مها) بالطاعة وترك النهي والخروج من المظالم والعزم على عدم العود (واذا أراد بهم غير ذلك) أي العذاب وسوء الخاتمة (تركهم همل) قال العلقمي الهمل بالتحريك الابل بالاراع ويقال نعم همل أي مهمل لا راعي لها وليس فيها من يهديها ويصلحها فهي كالضالة اه وقال المناوي تركهم همل بالتحريك أي ضلالا بأن يحل بينهم وبين أنفسهم فيحصل بهم البلاء ويدركهم الشقاء فعرضه عليهم واعراضه عنهم (قط في) كتاب (الافراد عن أنس) بن مالك قال الشيخ حديث ضعيف (إذا أراد الله بعبده خيرا أكثر فقهاهم) بأن يلهمهم الاشتغال بالعلم ويسهل لهم تحصيله (وأقل جهالهم فاذا تكلم الفقيه) أي بما يوجب العلم كما مر معزوف ونهى عن عنكر (وبعد أعوانا) جمع عون وهو كافي الصالح الظاهر (واذا تكلم الجاهل فهر) بالنساء للمفعول أي غلب ورد عليه (واذا أراد الله بعبده خيرا أكثر فقهاهم وأقل جهالهم

فإذا

بأن يتوسط فيه (قوله فينبوا) بوجه لغوي أو شرعي (قوله أكثر فقهاهم) أي علماءهم بالأحكام الشرعية
العاملين بها لا لوجودهم أكثر من عدمهم (قوله أعوانا) يعينونه على ما تكلم به من الحق لكثرة أمثاله

(قوله عن حبان بن أبي جبر) الجشعي أوردته عبدان باسناده عن عبد الرحمن بن يحيى عن حبان بن أبي جبر الجشعي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل أحد أحق بماله من ولده والده والناس (٨٥) أجيب قال عبدان لا أدرى له صحبة أم لا وقال

غيره هو حبان بكسر الحاء وبالموحدة وروى عن عمرو بن العاص وابنه عبد الله بن عمرو اه قاله في أسد الغابة (قوله في العمر) يضم العين والميم ويضم العين واسكان الميم ففيه لغتان والمعنى واحد وهو مدة الحياة (قوله وألهمهم الشكر) أي الاضلاح وهو امتثال الاوامر واجتناب النواهي أو الشكر اللغوي وهو الشاء (قوله حلماهم) جمع حلیم والحلم المكى في النفس تنشأ عنها الآثاء في الامر (قوله علماءهم) بأن يلهمهم الله تعالى الامام أن يولوا الفضاء لاهل العلم (قوله سمعائهم) كأنه جمع سمع قاموس فاذا اجتمعت هذه الثلاثة في قوم فهي علامة على ارادة الخبير الكامل بهم وينقص بنقص البعض (قوله مهران) بكسر أوله قاله في التقريب (قوله تمام) أي زيادة أي خيرا (قوله باب خيانه) أي نقصا كذا بخطه في المصغير والمناسب أي نقص بالجر كفي التكبير (قوله الرفق) بأن يوقفوا بالناس في المعاملات والمعاشرة (قوله الخرق) أي الشدة والغلظة في أسباب معاشهم وهو بالضم الجهل والحق وبالفتح وهو المراد هنا السرف كذا بخط الاجهوزي (قوله حب أمحائي في قلبه) أي جميع أمحائي لإفريق بين من عاشره صلى الله عليه وسلم وبين غيره

فإذا تكلم الجاهل وجد أعوانا وإذا تكلم الفقيه قهر أبو نصر السجزي في الابانة عن حبان) بكسر الحاء المهملة وشدة الباء الموحدة (ابن أبي جبر) بفتح الجيم والموحدة (قر عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث ضعيف (إذا أراد الله بقوم خيرا أمد لهم في العمر) أي أمهل لهم وطول لهم في مدة الحياة (وألهمهم الشكر) أي ألقى في قلوبهم ما يحملهم على عرفان الاحسان والثناء على المنعم بالحنان والاركان فطول عمر العبد في طاعة الله علامة على ارادة الخبير له (قر عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث ضعيف (إذا أراد الله بقوم خيرا ولى عليهم حلماهم) جمع حلیم والحلم الابانة والتمتيع وعلم المباداة الى الموازنة بالذنب (وقضى بينهم علماءهم) بأن يلهم الله الامام الاعظم أن يصير الحكم بينهم الى العلماء (وجعل المال في سمعائهم) أي كرمائهم (وإذا أراد الله) بفتح شير ولى عليهم سمعائهم) جمع سمع وهو ضد الخليم (وقضى بينهم جهالهم) بأن يولى الامام الجاهل منهم رشوة أو مسمى بصيرة (وجعل المال في جلائهم) الذين يكثر من الذهب والفضة ولا ينفعون في سبيل الله (قر) وكذا ابن لال (عن مهران) مولى المصطفى قال المناوي واسناده جيد (إذا أراد الله بقوم غيا) بالفصح والمزيد زيادة وسعة في أرزاقهم (رزقهم السجاجة) أي السخاء والكرم (والعفاف) أي التكف عن المنهيات وعن سؤل الناس كثيرا (وإذا أرادهم اقتطاعا) أي أن يأخذهم ويسلبهم ما هم فيه من الخير والنعمة (فخ عليهم باب خيانه) أي نقص ما اتقوا عليه من حقوق الحق والخلق فضاغت أرزاقهم وفشا الفقر فيهم إذا الامانة تجلب الرزق والطيابة تجلب الفقر كما في حديث يأتي قال العلقمي قال في المشاور أصل الخيانة النقص أي ينقص ما اتين عليه ولا يؤديه كما كان عليه وخيانة العبد ربه أن لا يؤدى حقوقه وأمانات عبادته التي اتقنها عليها (فائدة) قال في المصباح وقرى بين الخائن والسارق والغاصب لأن الخائن هو الذي خان ما جعل عليه أميناً والسارق من أخذ خفية من موضع كان ممنوعاً من الوصول اليه ويرى قبل كل سارق خائن دون العكس والغاصب من أخذ جهرا معتددا على قوته (طب وابن عساكر) والد يلى (عن عبادة بن الصامت) قال الشيخ حديث ضعيف (إذا أراد الله بأهل بيت خيرا أدخل عليهم الرفق) بكسر الهمزة الجانبة واللفظ والاخذ بآتي هي أحسن (رحم فخ هب عن عائشة الزار) في مسنده (عن جابر) بن عبد الله قال الشيخ حديث حسن (إذا أراد الله بعبيد خيرا رزقهم الرفق في معاشهم) قال العلقمي المعاش والمعيشة مكسب الانسان الذي يعيش بسببه (وإذا أراد بهم شرا رزقهم الخرق في معاشهم) قال العلقمي الخرق بفتح الخاء مصدر خرق بضم الراء ويقال بكسر هاء الضاد الرفق ويضم الخاء اسم للماصل بالفعل اه وقال المناوي فالمراد أنه إذا أراد بأحد خيرا رزقه ما يستغنى به مدة حياته ولبنه في تصرفه مع الناس وألهمه القناعة وإن أراد به الشرا ابتلاه بضد ذلك (هب عن عائشة) قال الشيخ حديث ضعيف (إذا أراد الله برجل) أي انسان (من أمني خيرا ألقى حب أمحائي في قلبه) فمعينهم علامة على ارادة الله الخبير بمعيهم كما أن نقصهم علامة على عدمه (قر عن أنس) ويؤخذ من

غيره لا إذا اجتمع شخص به صلى الله عليه وسلم فأنظره حصل له نور في قلبه بسببه يتصف بالعدل التوان حصل منه هفوة تاب لوقته وتوكل المارودي ان الحث على المحبة العظيمة أعماهي فحين عاشره صلى الله عليه وسلم أمان من اجتمع به لحظة فقط فهو وان طالت محبة لم يكن المبحث عليها لعدم اتصافه بالعبدية بمجرد اجتماع اللحظة فردود

(قوله وزير صدق) الوزير هو المتعاون على الشيء والحامل للاشغال بمعنى بذلك لجهة نقل الأمور من هو تابعه صدق أي أفعاله وأقواله مطابقة للواقع وإن كان المشهور أن الصدق يطلق على مطابقة القول فقط للواقع فالمراد هنا القول والفعل حقيقة لغوية إن كان أهل اللغة ذكروا في مادة صدق أنه يطلق على مطابقة القول والفعل للواقع والأدب حقيقة عرفية (قوله ذكره) بالتشديد والثاني ذكره بالتخفيف (٨٦) (قوله وزير سوء) بالإضافة (قوله خضر) أي حسن له في اللبن والطين الخ خصهما

كلام المناري أنه حديث حسن غيره (إذا أراد الله بالأمير) قال العلقمي هو الذي له ولاية من خليفة وقاض ونحوهما (خيرا) يحتمل أن يريد عموم خيري الدنيا والآخرة لانه ذكره في معرض الشرط ويحتمل أن يكون معناه المخصوص لان ذلك ما نفع في السنة العرب وقال بعض العلماء المراد بالخير المطلق الجنة والاول أولى (جعل له وزير صدق) أي صادق في النصيحة ولم عيسته والظاهر أن المراد به وزير اصاله والراية النسائي جعل له وزيرا صالحا ولم يرد بالصدق الاختصاص بالقول فقط بل بعم الاقوال والافعال (ان نسي) أي حكم من الأحكام الشرعية أو نسي مصلحة من مصالح الرعية ونحو ذلك (ذكره) ما نسيه ودله على الاصلح والانفع (وان ذكره) للملك ذلك واحتاج الى مساعده بالرى أراد الله أن يبين أو البين (أعانه وان أراد به غير ذلك) أي أراد به شرعا (جعل له وزير سوء) بالإضافة وقض السين (ان نسي) شيئا (لم يذكره) إياه (وان ذكره لم يغنه) على ما فيه الرشد (ذهب عن عائشة) قال الشيخ حديث حسن (إذا أراد الله بعدد شر أخضر) بفتح الخاء وشدة الضاد المجتئين أي حسب وزيرين (له في اللبن) بكسر الباء الطوب التي وأحده لبنه والمراد ما يبنى به من نحو طوب وحجر وخشب (وانطين حتى يبنى) فيشغله ذلك عن أداء الواجبات ويزين له الحياة وينسبه الممات وهذا في بناء لم يرد به وجه الله وزاد على الحاجة (طاب خط عن جابر) بن عبد الله قال الشيخ حديث حسن (إذا أراد الله بعدد هو أنا أنفق ماله في البنيان والماء والطين) قال المناري إذا كان البناء لغير غرض شرعي وأدى لتترك واجب أو لفعل حرام (البغوى) أو القاسم في المعجم (هب) كلاهما (عن محمد بن بشير الأنصاري) قال جميع (وماله غيره) أي لا يعرف له غير هذا الحديث الواحد (عد عن أنس) بن مالك قال الشيخ حديث ضعيف (إذا أراد الله بقوم سوء) أي ينزل بهم ما يسوءهم (جعل أمرهم) قال المناري أي يصير ملكهم واتصرف فيهم (المرتفعين) أي متنعينهم المتعقبن في الذات المشغولين بفيل الشهوات (فر عن علي) أمير المؤمنين وهو حديث ضعيف (إذا أراد الله بقوم عذابا) أي عقوبة لهم على سيئ أعمالهم (أصاب العذاب من كان قهرا) قال المناري أي ولم ينكر عليهم فيهم الهلاك الطائع والمعاصي (ثم بعثوا على أعمالهم) قال العلقمي لان ذلك من العدل ولان أعمالهم الصالحة أغما يجازون بها في الآخرة وأما في الدنيا فلهما أصابهم بلاه كان تكفيرا لما قدموه من عمل سيئ فكان العذاب المرسل في الدنيا على الذين ظلموا ويتناول من كان معهم ولم ينكر عليهم فكان ذلك جزاء لهم على مدهنتهم ثم يوم القيامة يبعث كل منهم فيجازى بعمله والحاصل أنه لا يلزم من الاشتراك في الموت الاشتراك في الثواب أو العقاب بل يجازى كل أحد بعمله على حسب نيته ويستفاد من هذا مشروعية الهرب من الكفار ومن الظلمة وفي الحديث تحذير وتخويف عظيم ان سكت عن النهي فكيف بمن رضي (فر عن ابن

لانهما الموجودان في بلاد الحجاز والا فالمراد كل الآلات والبناء من خشب ونحوه (قوله في البنيان) أي في أجرة العملة وقوله الماء والطين أي وفي غش الماء والطين فليس المراد بقوله في البنيان ما يشمل أجرة العملة وغش آلات البناء والالام يكن لقوله والماء والطين فائدة (قوله الى مرتفعهم) أي متنعينهم أي جعل حكمهم المتنعين الذين لا يلتفتون الى مصالح الرعية لشغلهم بما ينعمهم من الملبس ونحوها وجلب الاموال التي هي سبب في التمتع فالمراد بقوله سواء المشقة والضرب بسبب ترك مصالحهم (قوله عذابا) أي عقوبة في الدنيا أصاب العذاب الخ تفسير الشارح أصاب بأوقع لا يقتضي نصب العذاب بل هو مرفوع فاعل إذ يجوز تنفييرا باللام متعددة كنهه على أنه يمكن أن يقرأ أوقع بالبناء للمفعول (قوله من كان فيهم) أي من استحق منهم من فعل المعصية أو رضى بها أو لم يرض لكن قدر على ازالتها ولم يفعل وظاهر هذا الحديث أن البلاء لا ينزل على الطائعين منهم وهو يخالف قوله تعالى واتقوا فتنة لا تصيبن الخ ويجمع بأن الحديث

محمول على ما إذا لم تفش المعاصي ونعم والآية محمولة على ما لو فشت فان البلاء حينئذ يعم الطائعين وغيرهم لكنه نعمة للمعاصين أو تظهر لهم وثواب للطائعين بدل على هذا الجمع حديث أمهات وفيها الصالحون قال نعم ان كثرة الحديث أي ان فشت المعاصي وكثرت فيها تلك الجميع من صالح وغيره (قوله على أعمالهم) أي للعقاب عليها فعداب الدنيا لكونه نعمة لا يدفع عذاب الآخرة أي لم يغف عنهم

(قوله فاهة) أي بلاد بني أود بنو أهل المساجد أي الذين يبنونها أو يحددون شياؤها (قوله فصر فيهم) أي العمار لأنهم أقرب مذكور وزل بغيرهم لعدم اشتغالهم بالذكو والعبادة أي عالم يكثر الخطب والافتشاد الغضب حتى يعم عمار المساجد كما مر ويحتمل فصر فيهم أي عن الجميع بركة عمار المساجد كبديل عليه لولا شيوخ ركن الخ (قوله الزنا) خصه لما يلزم عليه من خطأ الإنساب وفي رواية الرابديل الزنا ووردان إفساء الزنا سبب (٨٧) للطاعون لأن الحصن مستحل للقتل بالجاراة

فتساقط عليهم الجن ليقتلوههم بالسهم وتحصل الشهادة وإن كانوا عصاة (قوله خلقا) أي أنسا بالخلافة أي للملك الظاهر كولاة الأمور أو الباطن كالولاء الله تعالى (قوله مدح الخ) كناية عن حصول الهيبة فيه التي تمنع من ارتكاب الناس خلاف أمره بالاحكام الشرعية ولا يشك على ذلك حصول الملك للعصاة من الناس لأن الله تعالى إذا ولاهم وأرادهم الخذلان تزع منهم تلك الهيبة والعرب الذي يحصل منهم لا بعد هيبة لانه بسبب ظلمهم (قوله ناصيته) أي جميع بدنه فاطلق الجزء على الكل (قوله عزه) بكسر العين (قوله أن يوتغ) بالعين المهملة أي يهلك وفي التفسير انه بالغين المجمة قال في النهاية في مادة وتغ بالعين المجمة في حديث الامارة حتى يكون عمله هو الذي يطافه أو يوتغ أي يهلك يقال وتغ وتغاف وأوتغ غيره اه ولم يذكر في مادة وتغ بالعين المهملة ولا في غيرها أيضا اه ولا ينافي ذلك انه يصح بالمهملة قال شيخنا هو بالمهملة كما ضبطه العلقي أيضا

عمر بن الخطاب (إذا أراد الله بقوم عاهة) قال المناوي أي آفة أو بلية (نظر إلى أهل المساجد) نظرا احترام وإكرام ورحمة وانعام واهم الملازمون والمترددون اليها نحو صلاة أو اعتكاف أو علم (فصر فيهم) العاهة (فيهم) إكرامهم واعتناء بهم (عد فر) كلاهما (عن أنس) بن مالك قال الشيخ حديث حسن (إذا أراد الله بقوم عاهة) على حذف مضاف أي بأهل قرية (أظهر فيهم الزنا) قال العلقي هو بالزاي والتون وبالراء الموحدة اه أي التجاهر بفعله لأن المعصية إذا خفيت لا تتعدى فاعلها فإذا ظهرت ضرت العامة والخاصة فالتجاهر بالزنا سبب في الهلاك والفقر والوباء والطاعون (فر عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث ضعيف (إذا أراد الله أن يخلق خلقا) أي للملك (مدح ناصيته بيده) يعني كساه حل الهيبة والوقار والقبول (عق خط فر عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث ضعيف (إذا أراد الله قبض عبد بارض) أي قبض روحه بها (جعل له بها حاجة) ليسافر إليها فيدفن بالبقعة التي خلق منها (جم طب حل عن أبي عزة) بن يسار بن عبد الله وهو حديث صحيح (إذا أراد الله أن يوتغ عبدا) قال العلقي الوتغ بالواو والمشاء الفوقية المفتوحين بعدهما عين مهملة الهلاك (أعنى عليه الحيلة) قال في المصباح الحيلة الخلق في تدبير الأمور وهي قلب الفكر حتى يهتدى إلى مقصود الصواب والمعنى إذا أراد الله أن يهلك عبدا خيره فكيره فلا يهتدى إلى مقصوده الصواب فيقع في الهلكة اه وقال المناوي يرتع عبدا ضم التعنية وسكون الراء وكسر الفوقية كذا في عامة المدح والذي في معجم الطبراني يزيد برأي مجمة وقد وقعت على خط المؤلف فوجدته يزيد بالزاي لكنه مصلح على كسب خطه أي يهلك (طس عن عثمان) بن عفان وهو حديث ضعيف (إذا أراد الله أن يهلك بالذال المجمة) (قضاؤه وقدره) أي امضاء حكمه المقدر في الأزل (سلب ذوى العقول عقولهم حتى ينفذ فيهم قضاؤه وقدره) قال المناوي واختلوا في حد العقل على أقوال أحداهما أنه ملكة أي هيئة راسخة في النفس تدرك بها العلوم الثاني أنه نفس الادراك سواء كان ضروريا أم نظريا الثالث أنه الادراك الضروري فقط ومحله القلب وقيل الرأس (فإذا مضى أمره) أي وقع ما قدره (رد إليهم عقولهم) فادركوا وقع ما وقع منهم (ووقعت) منهم (الندامة) قال المناوي أي الأسف والخوف حتى لا ينفعهم ذلك اه وورد في حديث تفسير التوبة بالندم على الذنب وورد أيضا أن التوبة تنفع قبل سدا بها ما لم يغفر الإنسان فتنفع التوبة قبل ذلك (فر) وكذا أبو نعيم (عن أنس) بن مالك

أي فلو لا أنه ذكره أهل اللغة لما ضبطه اه وفي الصغیر انه بالراء الذي في التفسير كالمعنى انه بالواو لا بالراء (قوله أعنى عليه الحيلة) قال العلقي أعنى بفتح الهمزة والعين والميم المشددة كما هو بخطه فعاه بالهمزة أو التضعيف أو هما كافي القاموس اه قال شيخنا مجمى وفيه نظر لأن الهمزة والتضعيف لا يجتمعان بل يتعاقبان كما صرح به المصنف وغيره من علماء النحو على انه ليس في القاموس إلا التعديبة بالتضعيف بارة والهمزة أخرى وليس للمعنى مستند في التعديبة بهما إلا مجرد خط المصنف اه والذي قاله شيخنا ح ف أعنى بهذا الضبط (قوله قضاؤه) أي ما أراد في الأزل وقدره أي ما قدره على وجه مخصوص (قوله سلب الخ) أي أزال نفع عقولهم لأزاله من أصله (قوله حتى ينفذ فيهم قضاؤه) في المصباح في فصل الذال المجمة من باب النون نفذ السهم نفوذ من باب فعد ونفذ آخر الرمية ونفذت ونفذ الأمر والعول نفوذ ونفذت أمره

فلما لم يطلع اه (قوله يا معلى) كذا بخط الشارح وفي نسخة يا معلى وكذا في الكبير بدون ألف بعد الياء وبدون همزة آخره
قال شيخنا وكل صحيح قال في المصباح المصنوع والفتح يا والد كبراً كثر من التأنيث فيقال هو المني وقصره أشهر من المني
وجعله أمعاء مثل غيب وأب لان معى (٨٨) أصله معى كغيب والتشبيه معين وجعل الممدود أمعاء كحمار وأجرة اه

(قوله أنسى) كناية عن عدم
الشبع عما تأكله (قوله لا تشبعي)
كناية عن عدم قناعتها بما تراه من
المأكل فلا يقال إن العين لا تأكل
فكيف يصفها بعدم الشبع
والنداء في ذلك حقيقى فيضاق الله
تعالى في المذخورات ادراكا
حتى تدرك ما قبل لها ولا يلزم منه
سماعه أنه أو هو مجاز عن عدم
خلق الشبع في بطونهم ومحق
البركة (قوله إذا أراد أحدكم الخ)
خطاب للناظرين لكن الحكم
عام (قوله أن يقول) صريح بذلك
ولم يكن عنه بقوله أن يهريق ماء
لأنه بمعنى ذلك المكنى عنه هنا
إشارة إلى أنه لا يصحى منه في
مقام التعليم (قوله فليزبد) أى
فليطلب موضعاً لينازخوا لئلا
يصيبه الرشاش فحذف المفعول
للعلم به (قوله إلى الخلاء) هو المحل
المعد لقضاء الحاجة ومثله كل
ما تنقضى فيه وإن لم يكن معداً أى
قبس له ترك الصلاة وقضاء
الحاجة ما لم يضق الوقت والاقدم
الصلاة ومحل أن لم يحش ضرراً
بأخبار طبيب أو بغيره والاقضى
حاجته وإن خرج الوقت ولو أجمعه
(قوله عقاره) ومثله ما كان بجواره
من نحو يجلس (قوله فليعرضه
على جاره) تطيباً لخالطه وإن لم
يكن له شفعة وفاء بحق الجار لئلا
يشترى به رجل سوء فيتضرر بجواره
فيقول له اشتران شئت والافاظ

(و) عن (علي) أمير المؤمنين قال الشيخ حديث ضعيف (إذا أراد الله خلق شيئاً لم
يمنعه شيء) قال العلقمى سببه ما في مسلم عن أبي سعيد سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن
العزل فقال ما من كل الماء يكون الولد وإذا أراد الله فذ كره والعزل هو أن يجامع فلذا
قارب الانزال زرع وأزل خارج الفرج وهو مكروه اه وقال المناوى قاله لما سئل عن
العزل فأخبر أنه لا يفتى حذر من قدر وأن ما من نسمة كائنه إلى يوم القيامة إلا وهى كائنة
(م عن أبي سعيد) الخدوى (إذا أراد الله بقوم قحطاً) أى جداراً وشدة واحتباس
مطر (نادى من السماء) أى أمر الله ملائكة نادى قال المناوى قيل والظاهر أنه
جبريل وعلى هذا فالنداء حقيقى ولا يلزم منه سماعه أنه ويحتمل أنه مجاز عن عدم خلق
الشبع في بطونهم ومحق البركة (يا معلى أنسى) قال العلقمى بكسر الميم مقصوداً بالجمع
أمعاء ممدوداً وهى المصارين (وباعين لا تشبعي) أى لا تغنى بل انظرى نظراً مرسوماً
للاكل (وباركة) أى بزيادة الخير (ارفعي) أى انتقلي عنهم وارجعي (ابن التجار
في تاريخه) تاريخ بغداد (عن أنس) بن مالك (وهو ما ينص إليه الديلمى) أى لعدم
وقوفه على سند قال الشيخ حديث ضعيف (إذا أراد أحدكم أن يقول فليزبد لبوله) فيه
حذف المفعول للعلم به ودلالة الحال عليه أى فليطلب ندباً لبوله موضعاً خولياً ليأمن عود
الرشاش إليه فإن لم يجد إلا مكاناً صلباً لينه نحو عود (د هـ عن أبي موسى) الأشعرى
قال الشيخ حديث حسن (إذا أراد أحدكم أن يذهب إلى الخلاء وأقمت الصلاة فليذهب
إلى الخلاء) بالموضع الخالى ثم نقل إلى موضع قضاء الحاجة والمعنى يذهب إلى قضاء
الحاجة قبل الذهاب إلى الصلاة فيفرغ نفسه ثم يرجع فيصلى ومحل هذا إذا لم يخف فوت
الوقت فلولا خوف فوت الوقت فالأصح تقديم الصلاة ما لم يتضرر (حم د ن هـ حب ل
عن عبد الله بن الأرقم) بفتح الهمزة والقاف قال الشيخ حديث صحيح (إذا أراد أحدكم
أن يبيع عقاره) أى ملكه الثابت كدار أو بيتان (فليعرضه على جاره) بفتح التثنية لأنه
من باب عرض المتاع للبيع بأن يظهر له أنه يريد بيعه وأنه مؤثر له على غيره والعرض على
الجار مستحب لاحتمال أن يشتري أو يأخذ شخصاً صالحاً للجوار ويمنع من لا يصلح قال
المناوى ويظهر أن المراد بالجار الملاصق لكن يأتي خبراً بكون داراً روفى الأخذ به ومه
هنا بعد (ع عن ابن عباس) قال الشيخ حديث صحيح (إذا أراد أحدكم سفراً)
فليسلم (بداً على أخوانه) من أقارب وجيرانه وأصدقائه فليذهب إليهم ويطلب منهم
الدعاء فيقول كل من المسافر والمودع للآخر استودع الله دينك وأمانتك وخواتم عملك
ويزبد المقيم وودع لغيره (فانهم يزبدونه بدعائهم) لله (إلى دعائه لنفسه) خبراً (طس عن
أبي هريرة) قال الشيخ حديث حسن (إذا أراد أحدكم من أمر الله أو أمته
(حاجته) أى جاءها كمنها فليزبد حياها وأما قوله صلى الله عليه وسلم لمن اعترف
بالزنا أن يكتبها فلا خياط في تحقق موجب الحد (فليأتها وإن كانت على تنور) بفتح المشاة
الفوقية وتشديد التنون المضمومة ما يوقد فيه النار للخبز وغيره والمراد أنه يلزمه أن يطبخه

من يشترى به بغيره فليكون ليس في جواره لك ضرر وعليك (قوله على أخوانه) أى المسلمين إذا لزمه الكفار وإن
واللعمري (قوله على تنور) كناية عن وجوب اطاعته في أى مكان حيث لا عذر من نحو حيض وخص الشور لا يتوهم استنائه
فلا يقال إن ذلك ليس فصيحاً لعدم مناسبه إذا المتناسب ولو كانت غير مبنية

(قوله فأخذه) لم يبق في الثاني فلا غرضه بل قال فأنته أشار إلى التبعيد (١٠٩) عن ذلك فافهم خبر من العاد بغير أن لا ينشأ

(قوله ففخت قدمك) أي أن لم يكن في المسجد (قوله أن تغزو) مثل الغزو كل ما يحتاج لركوب الخيل له من سفر وغزو (قوله أغر) أي أبيض كذا قال الشارح ولعله أراد أبيض الجهة كإيدل له قوله في الكبير والقول بأن المراد الآخر هنا الأبيض غفلة فان لفظ رواية الحاكم أدهم أغر اه وقول الشارح الوظيف هو مستند النزاع والساق من الخيل والابل وغيرها كذا في القاموس (قوله تسلم وتغنم) أي يتفاهل بقية الخيل الموصوفة بما ذكر (قوله بالتؤدة) كهزة أي التأتى (قوله بلى) بلى كرضى قبيلة (قوله فأبيض الدنيا الخ) هذا الحديث من أمهات الأحاديث التي بنى عليها الصوفية طريقتهم اذ هو يوصل لمحبة الله ومحبة الناس والسمي في نفعهم (قوله من فضولها) شاع استعمال لفظ الفضول فيما لا يعني وإن كان جمع فضيل بمعنى الشرف (قوله فأنبذه) بالوصل من نبذ (قوله أن تذكر عيوب غيرك) أي اذا سئلت نفسك ذلك فامنعها باشغالها بعبودك (قوله اذا أسأت) بفعل كبيرة أو صغيرة أو مالا ينبغي مع شخص فأحسن بالتوبة في الأول وبفعل ما يكفر الصغيرة في الثاني وبالاعتذار للشخص في الثالث (قوله اذا استأجر أحدكم الخ) أي اذا أراد أحدكم عقد اجارة فلا بد من بيان ذلك فان لم يذكر الاجرة لاشئ له ان كان العامل أهلا

وان كانت في شغل لا بد منه حيث لا عذر يكبح ولا اضاعه مال كاحتراق خبر (حم طيب عن طلق) فضع الطلح وسكون اللام (ابن علي) وهو حديث حسن (اذا أردت ان تفعل امر اقتد برعايته فان كان خيرا) أي غير جنهي عنه ثم قال (فأخذه) أي افعله (وان كان شرا) أي منهيا عنه ثم قال (فأنته) أي كف عن فعله (ابن المبارك) عبيد الله الامام المشهور (في) كتاب (الزهد عن أبي جعفر عبد الله بن مسعود) بكسر الميم وسكون السين المهملة وفتح الواو (الهاتمي) ونسبة الى بني هاشم (مرسلا) اذا أردت ان تسبق (بالزاي والسين والصاد) فلا تبق عن نفسك (فيكره نزول الشرف العيين وأدبهم ملكه) ولكن (ابن علقمة) (عن يسار ان كان فارغا) لان اللذان حق اليسار والمجيب بعكسه وخص النبي بالمجيب مع ان عن شماله ملك الشرفه بكتابة الحسنان (فان لم يكن فارغا) كان كان على اليسار انسان (فخت قدمك) أي اليسرى كافي خبر (البرار) في مسنده (من طارق) كفاجل بهمة أوله وفاف آخره (ابن عبد الله) البخاري قال الشيخ حديث صحيح (اذا أردت ان تغزو فاشتر فرسا أغر) قال المناوي يعني حصل فرسا أبيض تغزو عليه بشراء أو غيره والاغرا لا يبيض من كل شئ اه وقال في الصحاح والغرة بالضم يبيض في جملة الفرس فوق الدرهم يقال فرس أغر والاغرا لا يبيض زادي القاموس من كل شئ (محمدا) هو الذي قوائمه يبيض (مطلق البدلعي) أي خالية من البياض مع وجوده في بقية القوائم (فانك) اذا فعلت ذلك (تسلم) من العدو (وتغنم) أموالهم (طبله) من عقبه (بالقاف) (بن عامر) الجهمي قال الشيخ حديث حسن (اذا أردت أمرا فليكن بالتؤدة) أي التأتى والتثبت (حتى يريك الله منه المخرج) يضع الميم والراء أي المخلص والمعنى اذا أردت ان تفعل فعلا شاقا فثبت ولا تهمل حتى يريك الله الى الخلاص منه (خذهب) وكذا الطيالبى (عن رجل من بلى) قال المناوي بموحدة تحبة مفتوحة كرضى قبيلة مشهورة واسناده حسن (اذا أردت ان يحبك الله فابض الدنيا) اذا أردت ان يحبك الناس فما كان عندك من فضولها (بضم الفاء أي بقاياها) (فأنبذه) أي ألقيه من يدك (اليهم) قال العلقمي والمعنى اذا أردت ان يحبك الله فابض الدنيا بقلبك وأق مالا تحتاجه الى الناس يحبك الله ويحبك الناس اه أماما يحتاجه (إمالة فحرم عليه التصديق به وكفى بالمرء غما أن يضيع من يعول) (خط عن ربي) بكسر الراء وسكون الموحدة (ابن حراش) بحاء مهلهة مكسورة وشين موحدة مخففة (مرسلا) قال الشيخ حديث صحيح (اذا أردت أن تذكر عيوب غيرك) أي اذا أردت أن تسلك بعبود غيرك (فادكر عيوب نفسك) أي استحضرها في ذهنك فغنى أن يكون ذلك ما نالك من التكلم في الناس (الرافعي) الامام عبد الكريم القزويني (في) كتاب (تاريخ قزوين عن ابن عباس) قال الشيخ حديث ضعيف (اذا أسأت فأحسن) بفتح هيمزة أحسن أي اذا فعلت صغيرة من معاصي الذنوب فأتبع ذلك بحسنة من حسنات الطاعات كصلاة ونحوها قال تعالى ان الحسنات يذهبن السيئات أما الكبيرة فلا يكفرها الا التوبة (لذهب عن ابن عمرو) بن العاص قال الشيخ حديث ضعيف (اذا استأجر أحدكم أجيرا فليعلمه أجره) أي يعرف قدر أجره وجور بالصح العفة وليصير كل منهما على بصيرة (قطبي) كتاب (الافراد عن ابن مسعود) ورواه عنه الديلمي أيضا قال الشيخ حديث ضعيف

(١٢) - عزيرى اول) للبرع بأن كان باعرا شديدا وان سرت العبادة بالاجرة في مثل هذا العمل خلافا لبعض الأئمة حيث أوجب اجرة المثل حيث ذكرا كان

قد قال له اجعل وصلي رضائي لزمه
 أجرة المثل (قوله ثلاثا) أي بالقول
 كان قال اقتصوا لي أو اتقوا لي
 أو بالفعل كان طرق الباب ثلاث
 مرات وبنى أي يبني أي بالسلام
 وأن لا يطرق الباب بعنف لانه
 يورث السامة (قوله عن جندب
 البجلي) نسبة الى جندب قبيلة (قوله
 أحدكم أمر أنه) أو أمره في الخروج
 للمسجد ونحو عيادة أبيها وبين
 له الاذن حيث لم يترتب على
 خروجها محرم ان لم تكن جيلة
 ولا مريضة ولا ينكشف منها شيء
 ولو يجوز (قوله اذا استجمرا) الخ
 هو والاستطابة والاستجماء بمعنى
 واحد وهو ازالة الخارج عن
 الفرج اكن خص الفقهاء الاول
 بالجهر والمراد هنا استجمرا أحدكم
 بالاجار كما يعلم من تخصيص
 الفقهاء وبديل قوله فليوترفانه
 في الماء لا يقال بسن الا بتار بل
 بسن التليث ويحمل أن المراد
 بالاستجمار التجبر بالخروج على
 الجهر ومعنى الايتار أنه باخذ
 الجوز ثلاث مرات بأن يلقيه
 ويقوم ثم يعود ثلاثا أو خسا الخ
 ولا مانع من ارادة المؤمنين معاً
 (قوله فليشر عليه) أي يجب عليه
 أن يسدل له النصح ان كان ممن
 يعرف الامور البحرية ولم يعهد
 عليه الكذب ولا يضره كونه تبين
 بذلك ان الحيف فيما نهى عنه
 لانه مجتهد (قوله اذا استشاط
 السلطان) أي اشتد غضبه تسلط
 الخ فينبغي له أن يتأنى في انزال
 العقوبة

(اذا استأذن أحدكم ثلاثاً فلم يؤذن له فليرجع) قال العلقمي فيه أن المستأذن لا يزيد
 على ثلاث بل بعد الثلاث يرجع قال ابن عبد البر وذهب أكثر أهل العلم الى أنه لا تجوز
 الزيادة على الثلاث في الاستأذن وقال بعضهم اذا لم يسمع فلا بأس أن يزيد وروى معنون
 عن ابن وهب عن مالك لا بأس أن يزيد على الثلاث الا من أعلم أنه لم يسمع قال بعضهم
 وهذا هو الاصح عند الشافعية قال ابن عبد البر وقبل تجوز الزيادة مطلقاً بناء على أن الامر
 بالرجوع بعد الثلاث للإباحة والتخفيف عن المستأذن فمن استأذن أكثر فلا حرج عليه اه
 وقال المناوي أي طلب من غيره الاذن في الدخول وكرره ثلاث مرات فلم يؤذن له فيه فليرجع
 وجواباً ان غالب على ظنه انه سمعه والا فندبا (مالك) في الموطأ (حم ق) في الاستأذن
 (ذ) في الادب (عن أبي موسى) الأشعري (وأبي سعيد) الخدرى (معا طب
 والضياء) المقدسي في المختارة كلها (عن جندب البجلي) اذا استأذنت أحدكم
 أمر أنه) أي طلبت منه الاذن (الى المسجد) أي في الخروج الى الصلاة فيه لئلا (فلا
 عنها) بل يأذن لها نداء بحيث أمن الفتنة لها وعليها بأن تكون عجوزاً لا تشتهى وليس
 عليها ثوب زينة كمر تفصيله اه ونخصه بالليل وهو محال فليأقده وقال العلقمي بعض
 الاحاديث مطاق في الزمان هكذا وبعضها مقيد بالليل أو العكس فحمل المطلق منها على
 المقيد على تفصيل تقدمت الاشارة الى بعضها في حديث اندنو النساء بالليل الى المساجد
 اه والتخصيص بالليل هو الظاهر خصوصاً اذا كان معها نحو محرم كزوج لان الليل أستر لها
 (حم ق ن) في الصلاة (عن ابن عمر) بن الخطاب (اذا استجمرا أحدكم فليوتر) اه
 قال العلقمي قال النووي الاستجمار مسح محل البول أو الفظ بالجوار وهي الحجارة
 الصغار فالثلاث الاول واجبة وان حصل الانقاء بدونه لم يلزم لا يستنج أحدكم بأقل
 من ثلاثة أحجار والابتار بعدها اذا حصل الانقاء بدونه مستحب الحديث الصحيح في السنن
 أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من استجمر فليوتر من فعل فقد أحسن ومن لا فلا (حم م
 عن جابر) بن عبد الله (اذا استشار أحدكم أخاه فليشر عليه) أي اذا شاوره أخوه في
 الدين وكذا من له ذمة في فعل شيء فليشر عليه وجواباً هو الاصل بدلالة النصيحة (م عن
 جابر) بن عبد الله قال الشيخ حديث صحيح (اذا استشاط السلطان) قال العلقمي أي
 اذا التهب وتحرق من شدة الغضب صار كانه نار (تسلط عليه الشيطان) فأغراه
 بالايقاع عن غضب عليه اه وقال المناوي فليصد السلطان ذلك ويظهر أن المراد
 بالسلطات من له سلاطة وقهر قد دخل الامام الاظم ونوابه والسيد في حق عبده والزوج
 بالنسبة لزوجته ومجوز ذلك (حم ط ب عن عطية) بن عروة (السعدي) قال الشيخ
 حديث حسن (اذا استطاب أحدكم فلا يستطب بهيمة) أي اذا استنجد أحدكم فلا
 يستنج يده اليمنى فالاستجماء بها لا عذر مكرره وقيل بحرمته (وليس تنج بشماله) لأنها
 للأيمن واليمنى لغیره قال المناوي والاستجماء عند الشافعي وأحمد واجب وعند أبي حنيفة
 ومالك في أحد قوليه سنة (م عن أبي هريرة) وهو حديث صحيح (اذا استعطرت المرأة)
 أي استعمدت العطر وهو الطيب الذي يظهر ريحه (فمرت على القوم) أي الرجال
 (ليجذروا ريحها) أي لاجل أن يشعروا ريح عطرها (فهى زانية) أي هي بسبب ذلك
 متعرضة للزنا ساعة في أسبابه قال المناوي وفيه أن ذلك بالقصد المذكو وكيفية مقتضى به
 ويلزم الحاكم المنع منه اه وقال العلقمي سمعها النبي صلى الله عليه وسلم زانية تجازا
 (٣ عن أبي موسى) الأشعري وهو حديث حسن (اذا استقبلت امرأة أنان) أي

(قوله فيه أو بسرة) أي جهة كل (قوله إذا استلج الخ) أي لو حلف لا يجالس أهله مثلاً لحلف مع التكفير خير من أن يجلس على اللجاج وعدم الحنث لئلا يلزم التنفير والبغض فداومته على عدم الحنث آثم أي أشد انهما من الحنث مع التكفير أي بفرض أن في الحنث انما والا فحق كان الحنث خيراً فلا آثم فيه بل فيه التكفير فقط فيشذل لا يظل أفعل التفضيل مشكلاً (قوله فلا يضيع الخ) أي مع إقامة رجلة ووضع الأخرى فوقها وهذا هو الذي يخشى منه (٩١) انكشاف العودة فلو مدرج عليه ووضع واحدة فوق أخرى فلا بأس به وحصل

المهم أيضاً ما لم يكن لا بأساً السراريلات أو الزلزالاً منسجماً بحيث لا يلزم من ذلك كشصف العودة (قوله الجراء) بالمد (قوله إذا استيقظ الرجل) أي الإنسان من الليل أي في الليل قال الشارح أي استيقظ من نومه وقصد بذلك لأن الاستيقاظ كما يكون من النوم يكون من الغفلة يقال استيقظ الشخص تنبه من غفلته (قوله أهله) أي حليته من زوج وأمة أو غير أهله إذا قصد تنبيه الغير لفعل الخير (قوله ركعتين) أي أقل ما يحصل به الاندراج في سبائك إذا كرم صلاة ركعتين في الليل (قوله من إذا كرم) أي بعض إذا كرم المذكورين في الآية فانهم أنواع أعلاهم الذكور للحضرة القدسية بأن لم يفتر طرفه عين ومنهم المداوم على التفكير في مصروفاته تعالى ومنهم المشتغل بالذكور بلسانه ويدخل فيهم المشتغل بعلوم الشرع والآداب وإذا كتب من إذا كرم ترتيباً لهما ما أعد الله تعالى للذاكرين بقوله تعالى أعد لهم مقعراً وأجراً عظيماً عبارة العزيزي الذكورون الله كثيراً والذاكرات من لا يكاد

أجبتان فلا تفر بينهما (خزيمة أو بسرة) لأن المرأة مظنة الشهوة قال المناوي والنهي للتنزيه والآخر للندب فإما يتحقق حصول المفسدة بذلك والا كان للتحريم من الوجوب (هب عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث ضعيف (إذا استكنتم) أي أردتم السؤال (فاستأخوا عرضاً) بفتح فسكون أي في عرض الإنسان فيكره طولاً لا يمدى الله الألفي اللسان فيستألك فيه طولاً لم يرفعه (عن عن عطاء مرسلاً) قال الشيخ حديث صحيح (إذا استلج أحدكم في العين) قال العلقمي بفتح اللام وتشديد الجيم قال في الدرر الكامنة وهو استعمال من اللجاج ومعناه أن يحلف على شيء يرى أن غيره خير منه فيقيم على عينه ولا يحنث ولا يكفر وقيل هو أن يرى أنه صادق فيها مصداقاً فيلج فيها ولا يكفر (فإنه آثم له عند الله) بهمة ممدودة وناء مثله أفعل تفضيل أي أكثر انهما (من الكفارة التي أمر بها) أي من أن يحنث ويكفر ولا بد من تنزيهه على ما إذا كان الحنث ليس بمفسدة ممدودة أو ما قوله آثم خرج عن ألقاظ المقابلة المقضية للاشتراك في الآثم لانه قصد مقابلة اللفظ على وجه المطالب ونومه فإنه يتوهم أن عليه انما في الحنث مع أنه لا آثم عليه فقال صلى الله عليه وسلم الآثم عليه في اللجاج أكثر لو ثبت الآثم والذي أجابوا عليه أن من حلف على فعل شيء أو تركه وكان الحنث خيراً من التقاضي على اليمين استحبابه أن يحنث وإذا حنث لزمته الكفارة (عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث صحيح (إذا استلج أحدكم على فقاء فلا يضيع أحلى رجليه على الأخرى) قال العلقمي النهي عن ذلك منسوخ أو يحصل النهي حيث يخشى أن تبدوا العودة والجواز حيث يؤمن ذلك (ث عن البراء) بن عازب (رحم عن جابر) بن عبد الله (البرار) في مسنده (عن ابن عباس) قال الشيخ حديث صحيح (إذا استشفقت فاستنثرت) أي امسك ندياريج الأنف إن كفي والافضض مرابداً اليسرى (وإذا استفجرت فابتر) أي نديالكن الثلاث واجبة وإن عصل الانقاء بدونها كالمز (طب عن سلمة بن قيس) قال الشيخ حديث صحيح (إذا استيقظ الرجل من الليل وأيقظ أهله) قال المناوي حليته أو نحو بنية (وسلياركتين) نقلاً أو فراضاً (كتاباً) أي أمر الله تعالى بكتابته ما (من إذا كرم الله كثيراً والذاكرات) الذين أنى الله عليهم في كتابه العزيز وقال العلقمي قال الله ميري قال الزمخشري إذا كرم الله كثيراً والذاكرات من لا يكاد يخلو بقلبه أو بلسانه أو بهما عن ذكر الله وقراءة القرآن والاستغفار بالعلم من الذكر وقال القاضي عياض ذكر الله تعالى ضربان ذكر بالقلب وذكر باللسان وذكر القلب فوجان أحدهما وهو أرفع الأذكار وأجلها الفكر في عظمة الله وجلاله وجبروته ومملكته وآياته في سمواته وأرضه ومنه الحديث خير الذكار الخفي والمراد به هذا والثاني ذكر بالقلب عند الآخر والنهي فممثل ما أمر به بترك ما نهى عنه ويقف فيما أشكل عليه وأما ذكر اللسان

بخلو بقلبه أو بلسانه أو بهما وقراءة القرآن والاستغفار بالعلم من الذكر وقال القاضي عياض ذكر الله تعالى باللسان وذكر بالقلب وذكر باللسان وذكر بالقلب فوجان أحدهما وهو أرفع الأذكار وأجلها الفكر في عظمة الله وجلاله وجبروته ومملكته وآياته في سمواته وأرضه ومنه الحديث خير الذكار الخفي والمراد به هذا والثاني ذكر بالقلب عند الآخر والنهي فممثل ما أمر به بترك ما نهى عنه ويقف فيما أشكل عليه وأما ذكر اللسان مجرداً فهو أضعف الأذكار لكن فيه فضيلة عظيمة كما جاءت به الأحاديث وهو رفته وقوله كتاباً من إذا كرم الله كثيراً الخ المراد بالذكر ما يشغل التسيب والعبد والتكبير والاستغفار

(قوله أحدكم من تومه) ذكره بكاف الخطاب إشارة إلى أنه صلى الله عليه وسلم يدري أين باتت يده لتبقي قلبه صلى الله عليه وسلم كبقية الأنبياء فأنهم لا تنام قلوبهم (قوله فلا يدخل يده) خرج الرجل ونحوها مما لا يتوهم نجاسته (قوله ثلاثا) فيكره غسلها قبل الثلاث فلو لم يده في خرقه ووجدها ملفوفة بعد الاستيقاظ من النوم بحيث لا يتأتى وصول النجاسة إلى البشرة لم يكره غسلها بل هو خلاف الأولى لأنه صلى الله عليه وسلم بعد استيقاظه غسل يديه ثلاثا قبل الغمس مع أنه معلوم طهارتها لما لم يدل على أن ذلك سنة بعد الاستيقاظ من النوم وإن علمت طهارتها فتركها خلاف الأولى لا مكرهه إن قيل يكفي في إزالة النجاسة مرة أوجب بأن الشارع إذا غاب حكم الخ وقد يقال نعم (٩٣) هو غيبه بالثلاث لأن حتى للغاية لكنه ذكر فيه معنى يقتضي الاكتفاء بأقل

حيث قال فإنه لا يدري الخ فإن هذا التعليل يقتضي أن المانع خوف التنجيس وهذا زول بغسله وأوجب بأنه لا يستنبط من النص معنى يبطله فلو لم يكن في مرة أو مرتين لبطل قوله ثلاثا وقد يقال أنكم استنبطتم منه ما يبطله حيث قلتم سن السبع مع الترتيب إذا كانت المتوهمه مغفلة وبالأكتفاء بالرش ثلاثا إذا كانت المتوهمه مخففة وأوجب بأن سن السبع وإن أبطل التقييد بالثلاثة لكن فيه احتياط فحمل قولهم لا يستنبط من النص معنى يبطله إذ لم يكن فيه احتياط والاكتفاء بالرش لا يبطله لأن فيه العسدد أعنى الثلاث وأريد بالغسل ما يشمل الرش بليليل التعليل بأنه لا يدري الخ فإن العسلة إزالة النجاسة والمخففة نزول بالرش ثلاثا (قوله فإن أحدكم لا يدري الخ) أي وأما أنا فأدري لما لم (قوله فليست تنثر الخ) أي فليخرج الماء من أنفه وقول الشارع من فقه سبق قلم (قوله على خياشمه) لأن الشياطين

مجرد أفعواضه لا كالركن فيه فضيلة عظيمة كما جاءت به الأحاديث (عن أبي هريرة وأبي سعيد) الخدرى (معاً) ورواه عنه البيهقي أيضاً قال الشيخ حديث صحيح (إذا استيقظ أحدكم من تومه فلا يدخل يده في الأنا) أي الذي فيه ماء دون قاتنين أو مائع ولو كثيراً (حتى يغسلها ثلاثاً) فيكره إدخاله ما قبل استكمال الثلاث فلا نزول المكرهه عند الشافعية إلا بالثلاث لأن الشارع إذا غاب حكمها بغاية فلا يخرج من عهده إلا باستيفائها (فإن أحدكم لا يدري أين باتت يده) وفي رواية فإنه لا يدري قال العلقمي فيه إن غاية النهي احتمال هل لاقت يده ما يؤثر في الماء أي نجسا يؤثر في الماء كحل الاستنجاء أو لا ومقتضاء الحاق من شك بذلك ولو كان متيقظاً ومفهومه أن من درى أين باتت يده كمن لف عليها خرقه مثلاً فاستيقظ وهي على حالها أن لا كراهة وإن كان غسلها مستحباً على المختار اه قال المناوي وفي الحديث فوائد منها أن الماء القليل إذا ورد عليه نجس نجس وإن لم يتغير والفسوق بين ورود الماء على النجس وعكسه وإن محل الاستنجاء لا يظهر بالخر بل يعني عنه في حق المصلي وندب غسل النجاسة ثلاثاً فإنه أمر به في المتوهمه في الحقيقة أولى والاخذ بالاحتياط في العبادة وغيرهما لم يخرج طحا الويسوسة واستعمال ألفاظ الكفاية فيما يعاشي من التصريح به (مالك) في الموطأ (والشافعي) في المسند (حم في ٤) كلهم في الطهارة (عن أبي هريرة) إذا استيقظ أحدكم من منامه فغرضاً فليست تنثر أي فليخرج ماء الاستنشاق والقذر لئلا يس الجتمع من المخاط ندباً بعد الاستنشاق يفعل ذلك (ثلاث مرات) فإن الشيطان يبيت على خياشمه (يحتمل أن المراد بالشيطان حقيقة أو هو كناية عن القذر الجتمع أو عن وسوسته بالركسل عن العبادة والخياشيم جمع خيشوم وهو أقصى الأنف (ق ن عن أبي هريرة) وفي نسخة عن أبي سعيد (إذا استيقظ أحدكم فليقل الجسد لله الذي رد على روحه وعافاني في جسدي وأذن لي بذكره) أي يقل ذلك ندباً لأن النوم أخو الموت (ابن السني) في عمل يوم وليلة (عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث حسن (إذا أسلم العبد من أسلامه) أي صار أسلامه حسناً باعتقاده وإخلاصه ودخوله فيه بالباطن والظاهر (يكفر الله عنه كل سيئة كان أزلفها) قال العلقمي وفي رواية زلفها بخفيف اللام كما ضبطه صاحب المشارق وقال النووي وزلف بالتشديد وأزلف معنى واحد أي أسلف وقدم (وكان بعد ذلك) أي بعد

تكفير

تهوى القاذورات والمواد بالشيطان كل ما يوسوس لخصوص إبليس وقال الشارح كالتوربشتي هذا الضبط اسم شيخ ويحتمل أن ذلك حقيقة وأنه كناية عن الركسل وذلك بزياله ومحل كون الشيطان يبيت على خياشمه حيث لم يحصل منه ذكر قبل النوم أما إذا حصل منه كأن قرأ آية الكرسي قبل تومه فإن الشيطان لا يبيت على خياشمه والخياشيم جمع خيشوم وهو خرق الأنف (قوله ودعى روحى) أي إحساسى فإن النائم كالميت لا يحس (قوله ودعا فاني) يقول ذلك وإن كان مريضاً لأنه ما من مرض إلا وم أشد منه (قوله وأذن لي بذكره) وأوعذني بالثواب على ذلك كما جاء في حديث آخر (قوله كل سيئة) من الصغائر والكبائر من الحقوق المالبة كتكفارة القتل والظهار أولاً (قوله زلفها) وفي رواية أزلفها وبصح تشديد اللام على الأولى فيقال زلفها ومعنى كل قدمها

(قوله القصاص) أي المخلوطة على الشئ من خير وشر والقصاص لا يقبل الا في مقابلة فعل الشر نحو اقتصاص من القاتل بالقتل ومن السارق بالقطع ومن الزاني بالرجم أو الجلد الخ فهنا أراده مطلق المجازة (٩٣) (قوله الى سبع مائة) وفي رواية منتهيا الى

سبع مائة فهو منصوب على الحال علقمى ثم تزيد الى ما شاء الله (قوله أشار الرجل) أي الانسان فتعمل الاثني (قوله على حرف) يضم الجيم وسكون الراء وضهماو يفتح الحاء وسكون الراء أي طرف (قوله وقعا الخ) أما القاتل فظاهر وأما المقول فلعزمه على قتله وانعم دون اثم القاتل فان لم يعزم على قتله فهو شهيد (قوله كلب الجوع) المراد اذا اشتد الجوع سواء كان بقاء الكلب الذي اذا ابتلى به الانسان لم يشبع قط أو كان يغير ذلك الداء وذلك كرهه مبالغة في اشتداد الجوع (قوله رغيف) ونحوه ما يدفع الجوع ورغيف بمعنى مرغوف أي مقطوع لانه مقطوع من انائه بقدر ممل الكف (قوله (٧) وجر) جمع جرة وهي المعروفة من الفخار (قوله على الدنيا) أي المشاغلة عن الله تعالى وأهلها العصاة الذين لا يؤدون حقها الدمار الهلاك أو المراد اتباعه لا حقيقة الدعاء أي تباعدت عنهم وزلتهم منزلة المالكين لاستغنائهم عنهم حيث (قوله لا تبسغ) أي لا يسبح فيقتله بالنصب في جواب التي (قوله اذا اشترى) أي ملكه بشراء أو هبة أو ارث وقال بعيرا لانه يشمل الذكر والانثى كالشاء بخلاف الجمل فانه خاص بالذكر (قوله فليأخذ بذروة) بكسر الذا ل وضهها أي فليقبض

تكفيرا لسيئاته بالاسلام (القصاص) أي كية المجازة في الدنيا ثم فسرها القصاص بقوله (الحسنة بعشر أمثالها الى سبع مائة ضعف والسبئة عملها الا أن يتجاوز الله عنها) أي بقبول التوبة أو بالعفو وان لم يتب قال العلقمى والقصاص اسم كان ويجوز أن تكون نامة والحسنة مئة أو عشر اظهر الجملة استثنائية وقوله الى سبع مائة متعلق بمقدر أي منتهية وفي رواية منتهيا الى سبع مائة فهو منصوب على الحال وأخذ بعضهم بظاهر هذه الغاية فزعم ان التضعيف لا يجوز سبع مائة ورد بقوله تعالى والله يضاعف لمن يشاء (فائدة) قال بعضهم الكافر لا يصح منه التقرب فلا يتاب على العمل الصالح الصادر منه في شركه وقال النووي الصواب الذي عليه المحققون بل نقل بعضهم فيه الاجماع ان الكافر اذا فعل أفعالا جليلة كالأصدة وصلة الرحم ثم أسلم ومات على الاسلام فان ثواب ذلك يكتب له (ن عن أبي سعيد) الخدرى (إذا أشار الرجل على أخيه بالسلاح) أي حمل على أخيه في الدين آلة الحرب كأيسته وراية من حمل علينا بالسلاح (فهم على حرف جهنم) يضم الجيم وضم الراء وسكونها ومهمله وسكون الراء قال العلقمى وهما متقاربان ومعناه على طرف قريب من السقوط فيها (فإذا قتله وقعا فاجيبا) أما القاتل فظاهر وأما المقول فلقصد قتل أخيه فان لم يقصد قتله فهو شهيد فالحدث بمحلول على ما اذا قصد كل منهم ما قتل صاحبه (الطبا لمسى) أبو داود (ن) كلاهما (عن أبي بكر) وهو حديث صحيح (إذا اشتد الجوع فادبوا بالصلاة) أي صلاة الظهر أي آخرها ندبا الى انحطاط قوة الوجد شر وط تقديم الكلام على بعضها (فان شدة الحر من فح جهنم) أي غلبتها وانتشار لها قال المناوى قاعدة كل عبادة مؤقته فالأفضل تعجيلها أول الوقت الاسبعية الا براد بالظهر والفضى أول وقتها طلوع الشمس أي على رأى النووي ويسن تأخيرها لربع النهار والعبد يسن تأخيرها للأرتفاع والظفرة أول وقتها غروب الشمس ليلة العيد ويسن تأخيرها ليومه وروى جرة العقبه وطواف الافاضة والحلق يدخل وقتها بنصف الليل ويسن تأخيرها ليومه (حم ق ع عن أبي هريرة حم قدت عن أبي ذرق عن ابن عمر) بن الخطاب وهو متواتر (إذا اشتد كلب الجوع) قال المناوى يفتح المكاف واللام أي حدثه (فعلبك) بآنا هريرة (برغيف جرة) قال العلقمى قال في الصحاح الجرة من الخرف والجمع جروجرار وقال في المصباح والجرة بالفتح انا معروف والجمع جروجرار مثل كلبه وكتاب (من ماء القراح) كسلام أي الذي لا يحاطه شئ (وقل على الدنيا وأهلها) أي المتعبدين لها المشغولين بطلبها المنهمكين في تحصيلها (منى الدمار) أي الهلاك أي قل لنفسك بلسان الحال أو المقال بأر تجرد منها نفسك انحطاطها قال المناوى يعني أنزلهم منزلة الهالكين فلا أنزلهم طجاني ولا أقصدهم في مهماتي فابس المراد حقيقة الدعاء عليهم (عدهب عن أبي هريرة) وهو حديث ضعيف (إذا اشتد الحرقا فتعبنوا بالحمامة) أي على دفع أذاه لعلبة الدم حيث (لا تبسغ الدم) أي لا يسبح (باحدكم فيقتله) وانحطاط لاهل الحجاز ونحوهم من الانظار الخارة (ك) في الطب (عن أنس) بن مالك وهو حديث صحيح (إذا اشترى أحدكم ميرا فليأخذ بذروة

أعلى البعير بسده الجنى وليصق يده بسنانهم ويتعدوا لا يكمل أن يذكر البسجة بعد التعداد لان الشيطان على سنانه فإذا جمع ذلك هرب أو لان البعير أشرف أموال العرب فربما يرى من ملكه في نفسه كبرا فإذا قال ذلك اندفع عنه الكبر وكتب الشيخ عبد (٧) قول الحشى وجر يخالف ما في من العزيرى من قوله وجره ولعلها ما رواه ابنان اه

البر الأجهوري على قوله وسعود بالله من الشيطان أي لان الأيل خلقت من الشياطين اه وهذا الحديث حسن (قوله اذا اشتري الخ) أي أو أهدي اليه لحم الخنزيرة اشارة الى أن طيب اللحم أجود من شبيهه وهو كذلك كقَالَ الأطباء وقوله أيضا اذا اشتري أحدكم لحما الخ وجد في نسخ قليلة قبل هذا حديث واقظه اذا اشتري أحدكم الجارية فليكن أول ما يطعم منها الخوفاه أطيب لنفسها اه ولم يسكنم عليه الشارح (قوله فليكثر مرته) للتوسعة على عياله وجيرانه (قوله وهو) أي المرق أحد اللحمين أي يسمى لحما جاز المائل فيه من دسم اللحم (قوله نعل) من خف ونحوه من كل ما يلبس في الرجل (قوله فاستقرهما) أي اتخذها فارجه أي مسرعة في السير والفار الحاذق بالشيء ويقال للبردون والحار فار بهن الفروجه ولا يقال للفرس فار به بل رافع وجواد وقوله كريمة قوم أي عزيزة قوم يقال كرم (٩٤) الشيء كرم انفس وعزفه وكريم وقوم كرام وكرماء وأمرأة كريمة

ونساء كرائم وكريمات (قوله أيضا كريمة قوم) أي زوجة أو أمة يكرهها بما كانت تكرم به عند أهلها فان ذلك من المعاشرة بالمسروف (قوله اذا اشتكى المؤمن) أي الكامل أي اذا مرض فغير عن السبب بالمسبب أي اذا لم يفعل المؤمن ما يكفر ذنوبه من نحو الصلاة التي لا اشتغال فيها بغيره تعالى ولا وسوسة فيها ومن التوبة ونحو ذلك من المكفرات أنزل الله تعالى به الامراض ليبأى يوم القيامة خالصا مصفى (قوله أخلصه) أي أخلصه المرض المفهوم من قوله اشتكى بمعنى سلم ونجما منها (قوله خبت الحسديد) أي رديته (قوله ثم قل الخ) أي ان كان أهلا للقول فان كان عاصيا أو طفلا صغيرا فليقله آخر ويقول بنية صادقة من شرم ما يجحد من وجعه هذا (قوله وزرا) وأقله ثلاثة لا واحدة وفي كل مرة يرفع يده ويضعها وكتب المناوي على قوله وزرا أي سبعا كما تفيد

سنامه) يضم الدال المهملة تنكسر أي بأعلى علوه وسنام كل شيء أعلاه (وليسعوق بالله من الشيطان) قال المناوي لان الشيطان على سنامه كما يجي في خبر فاذا سمع الاستعاذة هرب ومن العلة يؤخذ أنه ليس بفارس فليس فخر الفرس مثله (د) في النكاح (عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث حسن (اذا اشتري أحدكم لحما فليكثر مرته فان لم يصب أحدكم لحما أصاب مرقا وهو أحد اللحمين) أي اذا حصل أحدكم لحما بشراء أو غيره ليطبخه فليكثر تدبها أو ارشاد امرته لان دسم اللحم يتحلل فيها فيقوم مقام اللحم في التغذي والنفع (تلك) في الاطعمة (هـ) كلهم (عن عبد الله المزني) يضم الميم وفتح الزاي وهو حديث حسن (اذا اشتريت نهلا فاستجدها واذا اشتريت ثوبا فاستجده) قال العلاقي يحتمل أن يكون من الجودة ويحتمل أن يكون من الحديد المقابل للقديم ويدل كلام المصباح اسكل منهما لان قوله وجد فلان الامر قجده شامل للجديد والجيد وقال المناوي فاستجدها بسكون الدال الخفيفة أي اتخذها جيدة وليس من الحديد المقابل للقديم والانتقال استجدها بالتشديد والامر ارشادي (طس عن أبي هريرة وعن ابن عمر) بن الخطاب زيادة (واذا اشتريت دابة فاستقرها) أي اتخذها فارجه والمراد النشاط والخفة (واذا كانت عندك كريمة قوم فأكرمها) أي زوجة كريمة من قوم كرام بأن تفعل بها ما يليق بمنصب آبائها وعصبتها فاذا كانت الزوجة فتخدم في بيت أبيها وجب على الزوج اخذها (اذا اشتكى المؤمن) أي اذا مرض (أخلصه) أي المرض (من الذنوب كما يخلص الكبير خبت الحديد) والمعنى أن ما يحصل له من الألم بسبب المرض يصفيه كتصفية الكبير للحديد من الخبث فاستناد التصفية الى المرض مجاز والمراد الصغار أما الكبار فلا يكفرها الا التوبة (خذ حب طس عن عائشة) قال الشيخ حديث حسن (اذا اشتكى فضع يدك) والمعنى أولى (حيث تشكى) أي على الجهل الذي يؤلك (ثم قل بسم الله أعوذ بعزة الله) أي قوته وعظمته (ودرته من شرم ما جحد من وجعي هذا ثم ارفع يدك ثم أعد ذلك) أي الوضع والتسجينة والتعوذ (وزرا) قال المناوي أي سبعا كما تفيد رواية مسلم يعني فان ذلك يزيل الألم أو يخففه (تلك) في الطب (عن أنس) بن مالك قال الشيخ حديث حسن (اذا اشتكى مريض أحدكم شيئا فليطعمه) قال العلاقي سببه ما أخرجه

رواية مسلم يعني فان ذلك يزيل الألم أو يخففه وهذا الحديث صحيح وفي الكبير حسن غريب اه بخط

الاجهوري (قوله فليطعمه) أي ان لم يعلم مرضه الاطباء ويخبرون بأن ما اشتاء يضره فلا يطعمه وسببه ما أخرجه ابن ماجه بسنده عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم عاد رجلا فقال له ما تشتهي قال أشتي خبز فقال النبي صلى الله عليه وسلم من كان عندك خبز فليبعث الى أخيه ثم قال صلى الله عليه وسلم اذا شتهى فذكره وفي هذا الحديث تسكية وهو أن المريض اذا تناول ما يشتهيه وان كان يضر قليلا فكأن أنفع لو أقل ضررا مما لا يشتهيه وان كان نائما لا يسمن ان كان يمايشتهه غذا بلانا كالجوز والكحل فينبغي للطبيب التمسك أن يجعل شهوة المريض من جملة أدلته على الطبيعة وما يتدنى به الى طريق علاجه اه

(قوله أحدكم هم) أي سرن وقيل
 اللهم الحزن العظيم (قوله اذا
 أصاب أحدكم مصيبة) أي هم
 أو صدم نفع وتخوذك كالموت
 وغيره (قوله من أعظم) لا ينافي
 هذا أنها أعظم على الإطلاق لان
 كون الشيء من أعظم الأمور
 لا ينافي أنه أعظمها على الإطلاق
 فقد ورد أنه صلى الله عليه وسلم
 كان من أحسن الناس وجها
 أو خلقا ولا شك أنه أحسنهم على
 الإطلاق وإنما كان ذلك أعظم
 المصائب لانه ترتب عليه انقطاع
 الوحي الذي هو روحه ونقص
 الانوار التي في قلوب الصحابة
 بسبب طلعه صلى الله عليه وسلم
 ولذا قال أنس ما نقصنا أيدينا
 من التراب من دفنه حتى أنكرنا
 قلوبنا أي لم نجدها من النور
 ما كان النور قبل موته صلى الله
 عليه وسلم ولا ينافي كون موته
 صلى الله عليه وسلم أعظم
 المصائب بسبب انقطاع الخير
 المذكور ما يتأتى أن موته صلى
 الله عليه وسلم قبل أمته خير لهم
 لان إلههم محظوظة إذ كون موته
 صلى الله عليه وسلم يترتب عليه
 انقطاع الخير المذكور لا ينافي

أنه يخلفه خير غيره وهو هذا المراتب لأمته والاستغفار لهم إذا عرضت عليه سيئاتهم فوته صلى الله عليه وسلم قبل أمته خير بهذا الاعتبار وكتب العلقمي على قوله من أعظم المصائب أي أعظم من كل مصيبة يضربها المسلم بعده إلى يوم القيامة انقطع بموته صلى الله عليه وسلم وماتت النبوة وكان أول ظهور الشر بارئدا للعرب وغير ذلك وكان أول انقطاع الخير وأول نقصانه اه (قوله إذا أصبحت) أي دخلت في الصباح وكون هذا الحديث في حرف الالف مع الباء موضوعا لا يقتضي أنه بلفظ إذا هنا موضوع (قوله في سريلك) أي نفسك أو منزلك أما السرب بالفتح فالسالك أي الطريق والسر بالتحريك يطلق على معاني منها الشق الذي في الأرض وعبرة العزيزي في سريلك يكسر السين أي نفسك أو فتح فسكون مسالك أو ففتح من ذلك اه

(قوله كلها) دفع به توهم ارادة البعض (قوله تكفر اللسان) ليس المراد تنسب التكفر له من قولهم كفوز يد همر انسب التكفر له بل من قولهم كفرا اليهودي الصنم أي كفره أي خضع وذلك له فله استعجالان كفره معنى نسب التكفر له وكفره بمعنى كفره أي خضع وذلك والمراد هنا أن تخضع وعجاجة العلقمى تكفر اللسان أي تذلل وتخضع والتكفير هو أن يغني الإنسان ويطأ رأسه قريبا من الركوع كافرين يريد تعظيم صاحبه انتهت (قوله فافهمنا نحن بك) أي نستقيم باستقامتنا ونرتب استقامة الاعضاء على استقامة اللسان مجاز لان استقامتها مرتبة في الحقيقة على استقامة القلب واستقامة اللسان سبب في استقامة القلب (قوله فان استقامت الخ) القوام بالفتح العدل والاعتدال قال تعالى وكان بين ذلك قواما أي عدلا وهو حسن القوام أي الاعتدال فالعنى ان اعتدلت اعتدلتا وقوله (٩٦) وان اعوججت الخ العوج يفهمين في الاجساد خلاف الاعتدال والعوج بكسر العين

أي الهلاك والدروس وذهب الاثر (هب عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث ضعيف
 ﴿اذا أصبح ابن آدم فان الاعضاء كلها تكفر اللسان﴾ قال العلقمى قال في النهاية أي تذلل وتخضع والتكفير هو أن يغني الإنسان ويطأ رأسه قريبا من الركوع كما يفعل من يريد تعظيم صاحبه ﴿فتقول اتق الله فينا فافهمنا نحن بك فان استقامت استقامنا وان اعوججت اعوججنا﴾ قال المناوي حقيقة أي تقول ذلك حقيقة أو هو مجاز لسان الحال فطق اللسان يؤثر في أعضاء الانسان بالتوفيق والخللان فله ذرة من عضوما أصغره وأعظم نفعه وضرره (ت) في الزهد (وابن خزيمة) في صحبه (هب) كاهن (عن أبي سعيد) الخدرى وهو حديث صحيح ﴿اذا أصبحت فقولوا اللهم بك أصبحنا وبك أمسينا﴾ قال المناوي أي أصبحنا وأمسينا ملتبسين بنعمته وأرجيا طمسك وحفظك (وبن حجار بك غوث) أي يستمر جانا على هذا في جميع الازمان (والبك المصير) أي المرجع وقال العلقمى والصباح عند العرب من نصف الليل الاخير الى الزوال ثم المساء الى آخر نصف الليل الاول ومن فوائده أنه يشرع ذكر الالفاظ الواردة في الالفاظ المتعلقة بالصباح والمساء أما التي فيها ذكر اليوم واللييلة فلا تأتي فيها ذلك في أول اليوم ثم من طلوع الفجر واللييلة من غروب الشمس اه من العسري (قوله وبك أصبحنا الخ) أي أصبحنا وأمسينا بقدرة لا بقدره غيرك وفي هذه الرواية اختصار وفي رواية زيادة واذا أمسيت فقولوا اللهم بك أمسينا وبك أصبحنا الخ بتقديم المساء (قوله شجر) أي يمنع الرؤية ومثل الشجر كل ما يمنع الرؤية من حجروا ط وغيره وخرج ما لو تباعد من غير أن يحول بينهما

أي الهلاك والدروس وذهب الاثر (هب عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث ضعيف
 ﴿اذا أصبح ابن آدم فان الاعضاء كلها تكفر اللسان﴾ قال العلقمى قال في النهاية أي تذلل وتخضع والتكفير هو أن يغني الإنسان ويطأ رأسه قريبا من الركوع كما يفعل من يريد تعظيم صاحبه ﴿فتقول اتق الله فينا فافهمنا نحن بك فان استقامت استقامنا وان اعوججت اعوججنا﴾ قال المناوي حقيقة أي تقول ذلك حقيقة أو هو مجاز لسان الحال فطق اللسان يؤثر في أعضاء الانسان بالتوفيق والخللان فله ذرة من عضوما أصغره وأعظم نفعه وضرره (ت) في الزهد (وابن خزيمة) في صحبه (هب) كاهن (عن أبي سعيد) الخدرى وهو حديث صحيح ﴿اذا أصبحت فقولوا اللهم بك أصبحنا وبك أمسينا﴾ قال المناوي أي أصبحنا وأمسينا ملتبسين بنعمته وأرجيا طمسك وحفظك (وبن حجار بك غوث) أي يستمر جانا على هذا في جميع الازمان (والبك المصير) أي المرجع وقال العلقمى والصباح عند العرب من نصف الليل الاخير الى الزوال ثم المساء الى آخر نصف الليل الاول ومن فوائده أنه يشرع ذكر الالفاظ المتعلقة بالصباح والمساء أما التي فيها ذكر اليوم واللييلة فلا تأتي فيها ذلك في أول اليوم ثم من طلوع الفجر واللييلة من غروب الشمس اه من العسري (قوله وبك أصبحنا الخ) أي أصبحنا وأمسينا بقدرة لا بقدره غيرك وفي هذه الرواية اختصار وفي رواية زيادة واذا أمسيت فقولوا اللهم بك أمسينا وبك أصبحنا الخ بتقديم المساء (قوله شجر) أي يمنع الرؤية ومثل الشجر كل ما يمنع الرؤية من حجروا ط وغيره وخرج ما لو تباعد من غير أن يحول بينهما

حائل أو حال خال لا يمنع الرؤية كأن شجر المختل بينه فضاء فلا يسن السلام (قوله رينباذوا) أي يفشوا السلام بمعنى يندى به أحدهم ويرد عليه بعضهم وأشار بقوله يبنباذوا الى أن التنبيه في قوله رجلا ن ليس في حد بل أورجال (قوله اذا اضطجعت) أي ردت جنبك أو ظهرتك على الارض (قوله بسم الله) والا كل انما لها أو قدم اليه هنا لان المقصود بالذات التوخيلا في تقديم الدعوى في القراءة فان المقصود بالذات القراءة من بسم الله أو غيرها واذا قال شخص ذلك أمن من كل شر حتى لدغ العقوب والتعاب فان أصابه في عدم اخلاص نيته (قوله غضبه) أي انتقامه لان المبدأ أمحال عليه تعالى وقوله وعقابه عطف تفسير (قوله وان يحضرون) هذه نون الوقاية ونون الرفع حذف

(قوله اذا اطال) أي عرفاً (قوله فلا يطرق) من باب دخل وهو الدخول ليسلاً وسمى الدخول ليسلاً طروقاً لأنه يستلزم طروق الباب غالباً لقوله ليسلاً كما يبدو فوقع فهم الجوز بالطروق بأن يراد به مطلق الدخول ليسلاً أو نهاراً فلابأس به (قوله أهله) أي حليته من زوجة أو أمة تخرج آثار به فلا بأس بالدخول عليهم ليسلاً لأن العيلة في النهي أنه يتجأ أهله من غير تأهب للاستمتاع كتمشط واستحداد غير بما يكرها بسبب عدم ذلك ومن ثم لو علت ميعاد محبته كالحاج أو أرسل لها رسولاً أخبرها بوقت دخوله فلا بأس بالدخول ليسلاً (قوله اذا اطمان الرجل) أي الشخص (٩٧) أي سكن قلبه بسبب تأمينه أو صحبه ثم

قله بغير حق نصب له لواء غدر أي راية تنصب على دبره يعلم منها أنه قتل غدرافيه إشارة إلى إفصاحه على رؤس الحلائق وهذا خصوصية لمن قتل شخصاً بعد أن أمنه وسكن قلبه إليه فإن كان قله ظمناً لكن من غير أن يعرفه ويطمئن قلبه إليه فلا تنصب له هذه الاية وإن عوقب عقاب القتل (قوله ابن الحق) بفتح الحاء المهملة وكسر الميم (قوله الريحان) أي ماله ربح لا خصوص الثبت المعروف (قوله من الجنة) يحتمل أن المراد بالجنة معانها الغوى وهو البستان ويحتمل الجنة الحقيقية والمعنى على التشبيه أي كأنه خرج منها أو على حقيقته أي خرج منها حقيقة ولا يد أن أزارها لا تغيب لأنه لما خرج منها سلب خواصه وعلى كل فالمراد به ماله ربح من النبات ليخرج نحو المسك والعنبر إذا لم يثبت خروج ذلك من الجنة (قوله اذا أعطيت شيئاً) أي من أمور الدنيا وحرمة قبوله ان علمت حرمة وكره ان علم أن فيه شبهة كمال المكاسين وحل بلا كراهه ان علم حله فالورع رد ما فيه شبهة ان لم يعارضه حب

يحو مواحولى (أو نصر السجزي في) كتاب (الايانة) عن أصول الديانة (عن ابن عمرو) بن العاص قال الشيخ حديث حسن (اذا اطال أحدكم الغيبة) فيه التقييد بطول الغيبة وأعمال الطول هنا مرجعه العرف (فلا يطرق) بفتح أوله (أهله ليسلاً) قال العلقمى الطروق المجىء بالليل وسمى الآتي بالليل طارقاً لأنه يحتاج غالباً إلى دق الباب وورد الأمر بالدخول ليسلاً وجع بينهما بأن الأمر بالدخول ليسلاً لمن أعلم أهله بقدمه والنهي على من لم يفعل ذلك وقال المناوي فلا يطرق أهله أي حاله بالقدم عليهم ليسلاً لتعويث التأهب عليهم بل يصبر حتى يصبح لكي تغش الشبهة وتستعد المغيبة (حم ق عن جابر) بن عبد الله (اذا اطمان الرجل إلى الرجل) قال في المصباح اطمان القلب سكن ولم يفتق والاسم الطمأنينة أي سكن قلبه بتأمينه (ثم قله بعدما اطمان إليه) أي بغير حق (نصبه يوم القيامة لواء غدر) قال الشيخ لواء بكسر اللام وفتح الواو ممدوداً مضافاً إلى غدر بفتح المعجمة فسكون المهملة فراء في آخره ضد الوفاء كني به عن ظهور العقوبة التي أعدها الله لظهور اللواء وقال المناوي يعني من غدر في الدنيا أعداء عوقب في العقبي عقاباً بالبالان الجزاء من جنس العمل (ل عن عمرو بن الحق) الكاهن الحزاعي قال الشيخ حديث صحيح (اذا أعطى الله أحدكم خيراً) أي مالا (فليبدأ بنفسه وأهل بيته) أي فليبدأ بوجوب الانفاق منه على نفسه ثم بمن نلزمه مؤتمتهم (حم م) في المغازي من حديث طويل (عن جابر بن سمرة) اذا أعطى أحدكم الريحان فلا يرده (قال العلقمى هو ثل بنت مشوم طيب الريح) فانه خرج من الجنة (قال المناوي يعني شبهة ريحان الجنة أو هو على ظاهره ويدعى سلب خواصه التي هي لا يتغير ولا يذبل ولا يقطع ويحج (د في مراسيل) في الاستئذان (عن أبي عثمان التهدي مرسل) أدرك زمن المصطفى ولم يسمع منه قال الشيخ حديث حسن (اذا أعطيت شيئاً) بالبناء للمفعول (من غير أن تسأل فكل وتصديق) قال المناوي ارشاداً يعني انتفع به وفيه إشارة إلى أن شرط قبول المبذول علم حله أي باعتبار الظاهر ويؤخذ من كلام العلقمى أنه ان علم حله استحب القبول وان علم حرمة حرم القبول وان شك في الاحتياط رده وهو الورع (م د ن عن ابن عمر) اذا أعطيتم الزكاة (بالبناء للفاعل) فلا تنسواؤها أي ما يحصل به الثواب (ان تقولوا) خبر عن مبتدأ محذوف أي وهو قولكم (اللهم اجعلها مغنماً) أي غنمة مدخرة في الآخرة (ولا تجعلها غرماً) قال المناوي أي لا تجعلني أرى إخراجها غرامة أغرمها وهذا التقدير بناء على أن أعطيتم مبنى للفاعل ويمكن بناؤه للمفعول وتوجيهه لا يخفى اه قال العلقمى قال النووي في إذ كارهه ويستحب لمن دفع زكاة أو

(١٣ - عزيزي اول) التناء كان يقال فلان زاهد لا يقبل شيئاً فرد ما فيه شبهة حينئذ أضرم من قبوله (قوله تصديق منه) فيه إشارة إلى أنه لم يعلم حرمة والام يصح التصديق منه (قوله اذا أعطيتم) بالبناء للفاعل فلا تنسواؤها أي لا تنتركوها ما يتعمق نواها من الدعاء بفعل اللهم اجعلها مغنماً أي لا أعددها إلا لأحبارها في الآخرة لا للخور باء الخ ويصح بناؤه للمفعول ويكون المأمور بالدعاء المستحقين الأخذ للزكاة فيس لهم الدعاء للمخرج واستعمال تنسوا يعني تنتركوها ما يتعمق نواها ينسكم أي لا تنتركوه

(قوله على غير) أو الأفضل الرطب ثم البجوة ثم البسرة ثم القرم ثم الماء ثم كل شيء - ولو خلا فالن قدّم الخلو على الماء قياساً على القرم ويصح
 المقياس بأن خصوصية القرم هي قوة البصر التي ضعفت بالصوم لا توجد في غيره من نحو الزبيب العسل (قوله فانه) أي
 الإفطار على ذلك بركة أي زيادة ثواب (قوله إذا قبل الليل) أي ظلمته وأدبر النهار أي ضوءه فكل على حذف مضاف (قوله من
 ههنا يعني جهة المشرق علم ذلك الرأى بإشارة مسببة أو بقرينة طالبة (قوله وغربت الشمس) لم يكف عاقبته عن ذلك إشارة إلى
 أنه قد يوجد أقبال الظلمة وأدبار الضوء ولم يوجد (٩٨) غروب الشمس لتكون الشخص في مكان منخفض فلا يكتفى بذلك بل لابد

من الغروب (قوله أفطر الصائم)

أي دخل وقت افطاره فليس المراد أنه يحكم عليه بأنه تعالى مقرر أنه لا بد من ذلك الوقت (قوله إذا اقترب الزمان) قيل المراد زمن تساوى الليل والنهار وزمن تفتح الأضواء وزمن تفتح النجوم فان رؤية المنام في هذه الأزمنة لا تكاد تكذب كما نص عليه المعبرون وقيل المراد زمن المهدى فانه لعله يمر كالاحلام وقيل المراد إذا قربت القيامة وهو الأقرب لانه حينئذ تنقل المسكون وتكون العلماء وتكثر الخوارق فلا يجدون ما يقبضهم فروية المسلم في المنام حينئذ لا مرصادة بمنزلة الوحي وتعلم الأحكام لعدم من يعلم اذ ذاك (قوله قرضاً) اسم مصدر بمعنى الإقراض فيكون مؤكداً للعامة أو بمعنى اسم المفعول أي شياً مقرضاً (قوله أوجله) أي أراد المقرض أن يحصل المقرض على دابته أي دابة المقرض فلا يركبها والنهي للتحريم أن شرط ذلك في العقد لا يعبأوا لافهم منزل على الورع (قوله إذا اقشع الخ) الاقشع مراراً هورعدة البسرة وليس مراداً

صدقة أو نذراً أو كفارة أن يقول ربنا تقبل منا إنك أنت السميع العليم (ع عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث ضعيف (إذا أفطر أحدكم فليفطر على غير) أي بقوم والمراد جنس القرم فصدق بالواحدة والسمع أفضل وأولاه البجوة وهذا عند فقد الرطب فان وجد فهو أفضل (فانه بركة) أي فان في الإفطار عليه ثواباً كثيراً لا مريمه شرعى وفيه شرب ارشاد (فان لم يجد غيراً) يعني لم يتيسر (فليفطر على الماء) القراح (فانه طهور) بفتح الطاء أي مطهر يحصل للمقصود (حم) وابن خزيمة (في صحيحه) (حب) كاهم في الصوم (عن سلمان بن عامر الضبي) وهو حديث صحيح (إذا قبل الليل من ههنا) أي من جهة المشرق (وأدبر النهار من ههنا) أي من جهة المغرب (وغربت الشمس فقد أفطر الصائم) قال المناوى أي انقضى صومه أو تم صومه شرعاً أو أفطر حكاماً أو دخل وقت افطاره ويمكن كقول الطبري حل الأخبار على الانشاء اظهار التحريم على وقوع المأمور به أي إذا قبل الليل فليفطر الصائم لان الخير به منوطه بتجمل الإفطار فكان وقوع (ق د ت عن عمر) بن الخطاب (إذا اقترب الزمان) قال العلقمي قيل المراد باقتراب الزمان أن يشهد ليله ونهاره وقيل المراد إذا اقتربت القيامة والاول أشهر عند أهل الرؤيا وجاء في حديث ما يؤيد الثاني اه واقصر المناوى على الثاني فقال أي اقتربت الساعة (لم تكدر رؤيا الرجل المسلم تكذب) أي رؤياه في مقامه قال المناوى لا تكشف الغيبات وظهور الخوارق حينئذ (وأصدقهم رؤيا أصدقهم حديثاً) أي المسلمين المدلول عليهم بالمسلم فان غير الصادق في حديثه بطرق الخلل إلى رؤياه (ق ه عن أبي هريرة) إذا أقرض أحدكم أخاه قرضاً أي أخاه في الدين وكذا الذي (فأهدى إليه طبقاً) مثلاً والمراد أهدى إليه شيئاً (فلا يقبله أو حمله على دابته) أي أراد أن يركبه دابته أو أن يحمل عليها متاعه (فلا يركبها) أي لا يستعملها بركوب ولا غيره قال العلقمي هو محمول على التزهر والورع أي فهو خلاف الأولى (الآن يكون جرى بينه وبينه قبل ذلك ص هق عن أنس) بن مالك وهو حديث حسن (إذا اقشع جراد العبد) بنشدته الراى أي أخذته فتشربته أي رعدة (من خشية الله تخافت عنه خطاياهم) أي نسأفت (كأبحاث عن الشجرة البالية ورقها) والمراد الصغار المؤمن والخطايا نعم الصغار والكباران حصل مع ذلك قوة بشرطها والافالمراد الصغار (سوءية) في فوائده (طب) وكذا البزار (عن العباس) بن عبد المطلب قال الشيخ حديث ضعيف (إذا أقل الرجل الطعم) بالضم أي الاكل بصوم أو غيره (ملا جوفه نوراً) أي ملا الرجل باطنه بالنور ثم بقيض ذلك النور على الجوارح

بل المراد إذا تحلى القاب بخشية الله تعالى وخوفه سواء حصل للبسنة رعدة أو لا لكن الغالب على من لاحظ قصدر

الوعيد والعقاب وحصل له خوف حصل لبسنة رعدة وغير بالخشية دون الخوف لأنها أخض اذهى شدة الخوف وهذا الحديث لا ينافي أن قومنا تبعه تعالى لا خوف من المذاب ولا طمع في الثواب لان غالب الاحاديث في حق طاعة الخلق أما الخاصة فلهم احاديث تخصهم تسمى اب الشريعة (قوله خطاياهم) أي الصغار والكباران اقترن بالخشية قوية كما هو الغالب (قوله كأبحاث الخ) وجه الشبه مرة السقوط لا الكمال لان سقوط الذنوب كمال للانسان وسقوط ورق الشجرة نقص لها لا كمال فهو السرعة ووجه الشبه لا يجب أن يكون من كل وجه (قوله أقل الرجل) أي الشخص ولو فطر أخاه فالن خصه بالصائم (قوله جوفه) أي قلبه

(قوله فلا صلاة) أي كاملة وهو خبر بمعنى النهي أي فلا تصلوا نافلة حيث ذكروا سنة الصبح وغيرها خلافاً لمن خص ذلك بسنة الصبح وذلك لأنه لا يفوته ثواب تكبيرة الاحرام الذي هو أكثر من ثواب النافلة ولذا جاء (٩٩) رجل عامي فرأى الامام أبا يوسف يشرع في

نفل عند إقامة الصلاة فقال له ولم يعرف مقامه يا جاهل ما فائدة من ثواب فرضاً أكثر مما شرعت فيه (قوله وأنتم تسعون) أي تهزلون وان خيف فوت تكبيرة الاحرام نعم ان خيف فوت الوقت وجب التهزل (قوله السكينة) وهي المشي بدون التفات مع غض البصر وعدم العبث وخفض الصوت (قوله حتى تروى) أي قد خرجت اليكم كافي الرواية الاخرى وهذا شامل لبلال المقيم للصلاة فيقتضي أنه يقيم الصلاة وهو قاعد للنهي عن قيام الحاضرين الا بعد الاقامة وهو المراد بجتي تروى لانه صلى الله عليه وسلم كان يخرج عقب الفراغ من الاقامة وأجيب بجوابين الاول أن سيدنا بلالا رضي الله عنه كان يراه صلى الله عليه وسلم قبل القوم بمن تمكن فيه اقامه الصلاة لشدة حرصه على رؤيته صلى الله عليه وسلم فاذا رآه أقام الصلاة فاذا فرغ من الاقامة رآه القوم فيطلبونهم حيث يقيم القيام الثاني سلمنا أنه لا يراه صلى الله عليه وسلم الا مع القوم فهو مستثنى من أنفسهم فيطلبه القيام للأقامة قبل رؤيته صلى الله عليه وسلم لذلك خارجي وهو الامر بالأذان والاقامة من قيام (قوله بالعشاء) مثله القعدة وهو ما يؤكل قبل الزوال أي لو حضر عند أرادة صلاة الصبح مثلاً أو أكثر من صلاة

فقد روي عنها الاعمال الصالحة وما ذكرته من أن فاعل ملائحة إلى الرجل هو ما في شرح الشيخ وجعله المناوي عائد إلى الله سبحانه وتعالى قال راعياً كان الجوع يورث تنوير الجوف لا يورث صفاء القلب وتنوير البصيرة ورقة القلب حتى يدرك لذة المناجاة وذل النفس والبطور والطغيان وذلك سبب لفيض النور والجوع هو أساس طسويق القوم قال الكافي كنت أنا وعمرو والمكي وعياش نصطب ثلاثين سنة نصلي القعدة بوضوء العصر ونحن على الجريد ما لنا ما يساوي فلساً فنعلم ثلاثة أيام وأربعة وخمسة لا نأكل شيئاً ولا نسأل فان ظهر لنا شيء وعرفنا حيله أكلنا ولا طوبى لنا فاذا اشتد الجوع وخضنا التلغف أتينا أبا عبد الله عز وجل فيخذهنا ألواناً كثيرة ثم يرجع إلى ما كان عليه (فرعن أبي هريرة) وهو حديث ضعيف (إذا أقيمت الصلاة) أي شرع في اقامتها أو قرب وقتها (فلا صلاة الا المكتوبة) أي لا صلاة كاملة فيكره التنفل حيث دللته وبته فضل تحريمه مع الامام (م) عن أبي هريرة (إذا أقيمت الصلاة فلا تأتوها وأنتم تسعون) أي تهزلون قال العلقمي قال النووي فيه الذنب الاكيد الى اتيان الصلاة بسكينة ووقار والى عن اتيانها بسجودها سواء فيه صلاة الجمعة وغيرها سواء خاف فوت تكبيرة الاحرام أم لا قال في شرح البهجة وفي ذلك في الروضة كاصحها بما اذ لم يضق الوقت فان ضاق فالاولى الاسراع وقال المذهب الطبري يجب اذ لم يدرك الجمعة الا به والمراد بقوله تعالى فاسرعوا الى ذكر الله الذهاب يقال سعت في كذا أو أتى كذا اذا ذهب اليه وعلمت فيه (واتوها وأنتم تسعون) أي هيئة (وعليكم السكينة) قال المناوي أي الزموا الوقار في المشي وغض البصر وخفض الصوت وعدم الالتفات والعبث (فأدركتم) أي مع الامام من الصلاة (فصلوا) معه (وما فاتكم فامروا) أي فاقموا يعني أكلوه وخذكم قلم ان ما أدركه المسبوق أول صلاته اذا اتمام يقع على باقي مني تقدم وعليه الشافعية وقال الحنفية آخر صلاته بدليل رواية فاقضوا بدل فاقموا فيجوز في الركعتين الأخيرتين عندهم لا عند الشافعية (حم ق ع) عن أبي هريرة (إذا أقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروى) لا يطل عليكم القيام والى للتنويه قال العلقمي وهذا أي هذا الحديث معارض لحديث جابر بن سمرة ان بلالا كان لا يقيم حتى يخرج النبي صلى الله عليه وسلم ويجمع بينهما أن بلالا كان يراقب خروج النبي صلى الله عليه وسلم فأول ما يراه يشرع في الاقامة قبل أن يراه غالب الناس (حم ق د ن) عن أبي قتادة زاد م قد خرجت اليكم (إذا أقيمت الصلاة وحضر العشاء فأدوا بالعشاء) العشاء يقع العين المهملة والمد ما يؤكل آخر النهار كما يؤخذ من كلام صاحب القاموس وقال في الصحاح العشي والعشبة من صلاة المغرب الى العتمة وكضوره قرب حضوره وهذا ان اتسع الوقت ووافقت نفسه قال المناوي وهذا ان ورد في صلاة المغرب لكنه مطرد في كل صلاة نظراً لليلة وهي خوف فوت الخشوع (معم ق ت ن) عن أنس بن مالك (ق ع) عن ابن عمر بن الخطاب (نخ ع) عن عائشة حم ط ب عن سلمة بن الأكوع (الاسلمى) ط ب عن ابن عباس (إذا أكلت أكلت أحدكم فليكن زراً) قال المناوي وكونه ثلاثاً وليلاً أول (واذا استجمر) أي استعمل الاجار في الاستجاء والمراد بخر بعود وهو أنسب بما قبله (فلبخمر زراً) ثلاثاً وخمساً وهكذا تقدم أن الثلاث واجبة وان حصل

هذا الحديث اشارة لقوته (قوله زراً) واصل سن الاكتهال من حديث آخر اذ هذا اتماماً لما قبل على سن الايتار ولو اكتهل في كل حين مريض وجعل الخامسة نصفها في عين ونصفها الاخر في عين حصل أصل سن الايتار والاكل انما يكون بالانبار في كل حين على

حديثه وان كان مجموع ما في العنين يكون شفعا فجعل المجموع وزنا بقسم مرد بينهما كما مر يحصل أصل سن الايتار لا كماله (قوله)
 اذا كفر) أي نسب أخاه للكفر بأن قال له يا كافر فقد باء بها أي بنسبة الكفر أحدهما أيهم الا واحد لانه ان كان المقول لذلك
 كافرا أصليا أو مرئيا فهو الذي رجح بنسبة التكفير وانطبق عليه وان كان مسلما فالذي رجح بها القائل حيث لم يقصد
 كفران النعمة مثلا بأن قصد أنه خارج من دين الاسلام فان أطلق فلا كفر بل يحرم للأيداء وكذا أقول بعض الناس للمسلم
 يا نصراني مثلا على سبيل السب أو السخرية (١٠٠) فيجوز ولا يكفر الا اذا قصد أنه خارج عن دين الاسلام كما قررته شيخنا

حرف ونفسه شيخنا راوى عن
 مر (قوله اذا أكل أحدكم طعاما)
 أي تناول شيئا يشتمل الشرب
 (قوله على أوله وآخره) وفي رواية
 في أوله وآخره وفي أخرى أوله
 وآخره والمراد بالاول ما عدا
 الاخر فيشمل الوسط ولورث
 المبسم لفظ على أوله وآخره
 حصل أصل السنة (قوله واذا
 شرب لبننا) أي تناوله ولو بغير
 شرب كان فت فيه (قوله وزدنا
 منه) أي فلا يقول وأبد لنا خيرا
 منه لانه ليس في الاطعمة خير
 منه كذا في الشرح ويستثنى
 اللحم لخروجه بدليل آخر فهو
 بسائر أنواعه أفضل من كل طعام
 حتى اللبن ومعنى الفضلية أنه
 أنفع للبسدين أو كثرة الثواب اذا
 تقرب به كان نذرا التصديق به
 ومقتضى هذا أنه لو أكل لحما
 لا يقول وأبد لنا الخ بل يقول
 زدنا منه ويحتمل أنه يقول ذلك
 والمعنى أبد لنا خيرا منه من طعام
 الجنة والافليس في الدنيا خيرا منه
 قط ولم يقل ذلك أي أبد لنا خيرا
 منه في اللبن على معنى خيرا منه
 من طعام الجنة لانه ورد النص
 فيه بطلب وزدنا منه بخلاف اللحم
 فلم يرد فيه طلب ذلك فاحتمل ما ذكر
 (قوله ليس يجزى الخ) لانه اشتغل

الانقاء بدونها (حم عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث صحيح (اذا أكل أحدكم طعاما)
 أخاه) كأن قال له يا كافر أو قال عنه فلان كافر (فقد باء بها أحدهما) بالباء الموحدة
 والمد أي رجح بعصية الكفار له فالراجح عليه اثم التكفير لا الكفر وقيل هو محمول على
 المستحل أو على من اعتقد كفر المسلم بدينه ولم يكن كفرا اجماعا أو هو زجر وتنفير (م عن
 ابن عمر) بن الخطاب (اذا أكل أحدكم طعاما) أي أراد أن يأكل (فليذ كر اسم
 الله) نذرا ولو كان محمدا نذرا أكبر بأن يقول بسم الله والا كمل أن يقول بسم الله الرحمن
 الرحيم (فان نسي أن يذ كر اسم الله في أوله) وكذا ان نعد (فليقل) ولو بعد فراغ الأكل
 (بسم الله على أوله وآخره) عن عائشة (قال الشيخ حديث صحيح) (اذا أكل أحدكم
 طعاما) أي أراد أن يأكل طعاما غير لبن (فليقل اللهم بارك لنا فيه وأبد لنا خيرا منه)
 قال المناوى من طعام الجنة أو أعم (واذا شرب لبننا) ولو غير حليب وعبر بالشرب لانه
 الغالب (فليقل اللهم بارك لنا فيه وزدنا منه) ولا يقول خيرا منه لانه ليس في الاطعمة خير
 منه (فانه ليس شيء يجزى) بضم أوله (من الطعام والشراب الا اللبن) أي لا يكفي في دفع
 العطش والجوع معاشي واحد الا اللبن (حم د ه عن ابن عباس) وهو حديث حسن
 (اذا أكل أحدكم طعاما فلا يمسح يده) أي أصابعه التي أكل بها (بالمنديل حتى
 يلعقها) بفتح أوله من الشلا في أي يلعقها هو (أو يلعقها) بضم أوله من الرباعي
 أي يلعقها غيره قال النووي المراد العاق غير من لا يتقذر ذلك من زوجة وجارية وخادم
 وولد وكذا من كان في معناهم كمليد يعقده البركة باعقها وكذا لو ألعقها شاة ونحوها قال
 المناوى ومحل ذلك اذا لم يكن في الطعام غمروا وغسلها الخبر الترمذي من نام وفي يده غمروا
 فاصابه شيء فلا يلوم من الانفسه (حم ق د ه عن ابن عباس حم م ن ه عن جابر بن
 عبد الله) زيادة فانه لا يدري في أي طعامه البركة قال العلقمى قال النووي معنى قوله
 في أي طعامه البركة أن الطعام الذي يحضره لانا فيه بركة لا يدري ان تلك البركة فيما أكل
 أو فيما بقي على أصابعه أو فيما بقي أسفل القصعة أو في القيمة الساوقة فينبغي ان يحافظ على
 هذا كله لتحصيل البركة والمراد بالبركة ما يحصل به التغذية أو تسلم عاقبته من الاذى
 ويقوى على الطاعة والعلم عند الله تعالى (اذا أكل أحدكم طعاما فليقل أصابعه)
 بفتح حرف المضارعة قال المناوى أي في آخر الطعم لا في أثناء لانه يمس باصابعه بصافه
 في فيه اذا لعقها ثم يعيدها فيصير كأنه بصق فيه وذلك مستقيم ذكره القرطبي (فانه لا
 يدري في أي طعامه تكون البركة) فان الله تعالى قد يخلق الشبع عند لعق الاصابع أو
 القصعة (حم م ن عن أبي هريرة طاب عن زيد بن ثابت طس عن أنس) بن مالك
 (اذا أكل أحدكم طعاما فليقل يده من وضو اللحم) بفتح الواو والضاد المعجمة أي

على الماء والسمن والجن فيدفع العطش والجوع (قوله فلا يمسح يده) أي أصابعه الثلاث اذا السنة أن يأكل بذلك
 فلو خالف السنة وأكل يمسح كفه طمبله لعق جميع الكف (قوله حتى يلعقها) بنفسه أو يلعقها بأن يأمر غيره من لا يتقذر منه
 ذلك كمليد وزوجته يلعقها (قوله لا يدري الخ) ولذا طاب لعق الاناء ما لم يكن ثم من ينتظر والاطباء الافضال (قوله من وضو
 اللحم) أي دسومته ومثله كل طعام مارث بالميت بدون غسل البدن لورث اللحم أي الجنون والوضو أي البرص

(قوله اذا اكل الخ) وكذا الوناول أحدكم طعاما أو شرا بالغيرة من أن يكون (١٠١) يعني المناول (قوله فان الشيطان الخ) فان

دعاه وزهوه به (عدن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث ضعيف (اذا اكل أحدكم
فلما اكل بعينه واذا شرب فليشرب بعينه فان الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله)
قال المناوي حقيقة أو يحتمل أولاه من الانس على ذلك ليضاد به الصلحاء (حم م د
عن ابن عمر) بن الخطاب (ن عن أبي هريرة) اذا اكل أحدكم طعاما فلما اكل بعينه
وليشرب بعينه فبكره بالشمال بلا عذر (ولياخذ بعينه وليعط بعينه) أي ما شرب
كأصغف وطعام أما المستقذر وقلم الظفر ونحوه فباليسار (فان الشيطان يأكل بشماله
ويشرب بشماله ويأخذ بشماله ويعطي بشماله) قال المناوي وأخذ جمع خنابلة وما أكله
وظاهرة من التعديل حرمة أكله أو شربه أو أخذه أو اعطائه بها بلا عذر لان فاعل ذلك
أما شيطان أو شبهه (الحسن بن سفيان) المشهور (في مسنده) المشهور (عن أبي
هريرة) وهو حديث حسن (اذا اكل أحدكم طعاما فستقط لقمته فليط ما ربه
منها) أي فليخ ما يعافه مما أصابها ثم ليطعمها بفتح التحتية وسكون الطاء أي يأكلها
قال العلقمي من آداب الاكل أن لا يأنف من أكل ما سقط من طعامه ولا يدعه
للسيطان بل يستحب له أن يأكل اللقمة الساقطة بعد مسح ما يصيبها من أذى هذا اذا لم تقع
على موضع نجس فان وقعت على موضع نجس تجست ان كان هناك رطوبة ولا بد من غسلها
ان أمكن فان تعذر اطعمها هرة أو نحوها (ولا يدعها للشيطان) قال المناوي جعل تركها
إبقاء لها للشيطان لانه تضييع للعمة وهو يرضاه ويأمر به (ث عن جابر) بن عبد الله
وهو حديث حسن (اذا أكلتم الطعام) أي أردتم أكله (فاخلعوا نعالكم فانه أرواح
لاقدامكم) قال المناوي لفظ رواية الحاكم أقدامكم وقد أمكنكم وغنام الحديث وأنها
سنة جميلة (طس ع ل عن انس) بن مالك قال الشيخ حديث حسن (اذا التقى
المسلمان ببقيهما) أو نحوهما قال المناوي وفيه حذف تقديره متقاتلين بل تأويل
سائق (فقتل أحدهما صاحبه) والقائل والمقتول في النار (قال العلقمي قال العلماء معنى
ككوهما في النار أنهما يستحقان ذلك ولكن أمرهما إلى الله تعالى ان شاء عاقبهما كما ثم
أخرجهما من النار كما أمر المؤمنين وان شاء عفا عنهم فلم يعاقبهما أصلا وقيل هو محمول
على المسخ ذلك (قيل يا رسول الله) قال المناوي يعني قال أبو بكره راوى الحديث (هذا
القائل) قال العلقمي مبتدأ وخبره محذوف أي هذا القائل يستحق النار (فما بال
المقتول) أي فإذنبه (قال انه كان حريصا على قتل صاحبه) أي بلاتأويل كما تقدم
فلوصال عليه صائل ولم يندفع الا بقتله فقتله فلا اثم عليه (حم ق د ن عن أبي بكره
عن أبي موسى) الأشعري (اذا التقى المسلمان) أي الذكران أو الانثيان أو الذكور
ومحرمه أو حليلته (فصاحوا وحدا الله واستغفرا عفرلها) قال المناوي زاد أبو داود
قبيل أن ينفرقا والمراد الصغار قياسا على الظاهر ويستثنى من هذا الحكم الامر بالجليل
الوجه قصرهم مصاحفهم ومن به طاعة كالابرص والاجذم فتكره مصاحفهم (د عن البراء)
ابن عازب قال الشيخ حديث حسن (اذا التقى المسلمان فسلم أحدهما على صاحبه
كان أحبهما إلى الله) نصب أحب أي أكثرهما أو أبا عند الله (أحسنهما بشرا) بكسر
الموحدة قال العلقمي قال في النهاية البشر طلاقة الوجه وبشاشته (بصاحبه) فإذا تصافحا
أنزل الله عليهما مائة رحمة للبادي نفون) أي البادي بالسلام والمصافحة (ولله مضاف
عشرة) بفتح الفاء فيه أن المندوب قد يفضل الواجب (الحكيم) الترمذي (وأبو

المسلمان) ان لم يكن أحدهما أمر دجبل فان صاحبه بجائل فلا بأس به (قوله غفرلها) أي جميع الصغار (قوله كان أحبهما) خبر

كان مقدم راسه أحسنهما (قوله الختانان) فيه تغليب والافضل قطع البطر يقال له خفاض وهذا الحديث ناسخ للعصر في حديث
 انما الماء من الماء وزيد بن ثابت رضي الله تعالى عنه لم يبلغه هذا الحديث فكان يفتي بعدم وجوب الغسل على من جامع ولم ينزل
 فبلغ سيدنا عمر رضي الله تعالى عنه فأحضره وزجره فذكر له حديث انما الماء من الماء فطلب منه اثباته فأنشده ثم انخط الأمر على
 نضج حصره بهذا الحديث (قوله اذا ألقى الله في قلب الخ) خرج ما لو نظر بشهوة نفسه من غير هذا الالتقاء فلا يجوز ومنه ما لو أراد
 الكاس خطبة بنت العالم فانه معلوم انه (١٠٢) لا يجاب فلا يجوز له النظر لانه شهوة نفسه فهو لا لقاء الشيطان لا لالتقاء الله

تعالى وينبغي أن ينسب هذا
 الالتقاء للشيطان (قوله اذا أم
 أحكم) أي صار اماما بان صيره
 السلطان أو فوايه أو القوم أو صلى
 منفردا أم به غيره (قوله فان
 فيهم الخ) مفهومه انه اذا لم يكن
 فيهم من ذكر لم يسن التخفيف
 وليس مرادا بل يسن ما لم يؤم
 بمحضورين راضين بالتطويل
 والمراد بالتخفيف أن لا يأتي بجميع
 المندوبات بل يقتصر على أصل
 المندوبات لأنه يترك المندوبات
 ويقتصر على الواجب (قوله
 فليطول ماشاء) أي ان لم يؤدي
 التطويل الى الوسوسة أو يضيع
 الوقت والا فالاولى تركه وان جاز
 (قوله اذا آمن) أي شرع فليس
 المراد اذا فرغ لان تأمين المأموم
 لقراءة الامام لا تأمينه والالتكان
 عقبه مع ان المطلوب مقارنته كما
 يدل عليه فانه من وافق الخ
 وعبارة العزيزي اذا آمن الامام
 بشدة الميم أي اراد التأمين بعد
 الفاتحة في جهرية وقال المناوي
 وظاهره انه اذا لم يؤمن لا يؤمنوا
 وليس مرادا انتهى (قوله غفر له
 ما تقدم) أي من الصغائر عند
 الجمهور وقال السبكي والكاثر

الشيخ ابن حبان (٢ عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث حسن غيره (٣) اذا
 التفتي الختانان أي محل ختان الرجل وخفاض المرأة فجمعهما بلفظ واحد تغليبا
 والمراد اذا تمخذا بذلك يحصل بإيلاج الحشفة في الفرج (فقد وجب الغسل) على الفاعل
 والمفعول ولو لا انزال قال المناوي والحصر في خبر انما الماء من الماء منسوخ وكذا خبر
 الصحيحين اذا جامع الرجل امرأته ثم أكسلى أي لم ينزل فليغسل ما أصاب المرأة منه
 ثم ليتوضأ وذكر الختان غالي فيجب دخول ذكره بالحشفة في دبر أو فرج مهمة عند الشافعي
 (٤ عن عائشة ٦ وعن عمرو) بن العاص قال الشيخ حديث صحيح (٥) اذا ألقى الله في
 قلب امرئ خطبة امرأة بكسر الخاء أي القياس نكاحها (فلا بأس أن ينظر إليها)
 أي لا حرج عليه في النظر إليها الى وجهها وكفيها فقط بل يسن ذلك وان لم تأذن اكفاء
 بأذن الشارع (حم ٧) في المناقب (هن ٨) كلهم (عن محمد بن مسلمة) بفتح
 الميم واللام قال الشيخ حديث صحيح (٩) اذا أم أحدكم الناس فليخفف أي صلاته قال
 المناوي نديا وقيل وجوبه بان لا يجلس بأصل سنتها ولا يستوعب الاكل نعم له التطويل
 اذا أم بمحضورين راضين بالتطويل غير ارفاء ولا مستأجرين (فان فيهم الصغير والكبير)
 أي في السن (والضعيف) قال العلامة في المراد بالضعيف هنا ضعيف الحلقة لقوله بعده
 (والمريض وذو الحاجة) قال العلامة هي أن تحمل الأوصاف المذكورة فهي من
 عطف العام على الخاص (وإذا صلى لنفسه فليطول ماشاء) قال المناوي في القراءة
 والركوع والسجود والتشهد وان خرج الوقت على الأصح عند الشافعية (حم ١٠)
 عن أبي هريرة (١١) اذا آمن الامام بشدة الميم أي اراد التأمين بعد الفاتحة في صلاة
 جهرية (فامنوا) مقارنين له (فانه) أي الشأن (من وافق تأمينه تأمين الملائكة)
 قال المناوي قولاً لازماً وقيل اخلاصاً وخشوعاً والمزاد جميعهم أو الحفظة أو من يشهد
 الصلاة قال المؤلف وأحسن ما فسره هذا الحديث ما رواه عبيد الرزاق عن عكرمة قال
 صفوف أهل الأرض على صفوف أهل السماء فإذا وافق آمين في الأرض آمين في السماء
 غفر له عبد قال الحافظ ابن حجر مثله لا يقال بال رأي فالمصير اليه أولى (غفر له ما تقدم من
 ذنبه) من للبيان لا للتبعض قال العلامة ظاهره غفران جميع الذنوب الماضية وهو
 محمول عند العلماء على الصغائر و زاد الجرجاني في اماليه وما تأخر (مالك) في الموطن
 (حم ١٢) عن أبي هريرة (١٣) اذا أنامت وأبو بكر وعمر وعثمان فان استعطت ان غموت
 فت أي بصير الموت حيث خيرا من الحياة قال المناوي قاله لمن قال له يا رسول الله ان جئت

فهو خصوصية لهذا المحل عنده ووجه ترتيب الغفران على ذلك ان آمين بمعنى استجب ما دعوت به ومن جملته فلم
 اهدنا الصراط المستقيم والهدى لذلك لا يكون مع ذنوب وقول الملائكة آمين مقبول ومن وافقهم كذلك لان من جامع المقبول
 قيل (قول اذا أنامت الخ) قاله صلى الله عليه وسلم حين قال له شخص اذا مت لمن أجي فقال لا بي بكر فقال اذا مات أبو بكر فقال لعمر
 فقال اذا مات عمر فقال لعثمان فقال اذا مات عثمان فقال اذا مات الخ وجواب اذا قوله فت وهو حديث ضعيف (قوله فت) أي اذا
 فرض أن موتك طوع بذلك فت حيث دل بطن الأرض خيرا من ظاهرها أكثر الفتن حيث دل هذا من الاخبار بالغيب
 ٢ قوله عن ابن عمر في المناوي عن عمرو اه
 ٦ قوله عن عمرو في المناوي عن ابن عمرو اه

(قوله اذا انتاط) أي بعد غزركم أي مواضع غزركم فهو على حذف مضاف (قوله وكثير العرائش) أي التشديد من الامراء على الناس وقوله واستقلت الغنائم أي استحلها الائمة ونوابهم فلم يقسموها على الغائبين كما أمر وانتهى عزيزي وقوله الرباط أي المراقبة وهي الاقامة في الثغور أي اطراف بلاد المسلمين قال العلقمي قال في النهاية والمراقبة الاقامة في الثغور للعرب انتهت وقوله عن عتبة بضم العين وفتح المشناة الفوقية وقوله ابن النذر بنون مضمومة ردال مهمة مشددة مفتوحة ابن عبد السلي كان له مهمة غيلة فسماه النبي صلى الله عليه وسلم عتبة وقيل غير ذلك وهذا الحديث حسن (قوله فلا تصوموا) أي صوما نفلا بلا سبب (قوله حتى يكون) يريد به كان التامة وهذا الحديث صحيح وقوله اذا انتعل الخ حديث صحيح وقوله اذا انتهى الخ حديث حسن وقوله اذا انتهى أحدكم الخ حديث صحيح (قوله اذا انتعل) أي أراد أن يتعل (قوله تسكن البقي الخ) مدرج من الراوي واللام في تسكن لام الامر والمراد أمر صاحب البقي لانفسها (قوله أولهسا) بالنصب حال (١٠٣) مقدم وبالرفع مبتدأ أخبره نعل والجملة خبر

تسكن وكذا يقال في وآخره اولم يقبل أولا هما التأويل اليه بالعضو والافه مؤنثة (قوله وسع) بالنسبة للمفعول وبالنسبة للفاعل أي وسع له أخوه المسلم فضهر الفاعل فالتدليع من المقام (قوله والا) بأن لم يوسع له لعدم اتساع الموضع أو لعدم اتبانه بالسنة فليست الخ فان لم يجحد موضعا الا عند الغال جلس وخالف الشيطان لانه ان كان صدرا أي مرفوع الرتبة انتهى المجلس اليه في أي موضع جلس ولذا كان صلى الله عليه وسلم اذا دخل على أصحابه جلس حيث انتهى به المجلس ولو آخرهم فينتهي المجلس اليه فان لم يجحد موضعا أصلا خرج ولا يجلس وسط الحلقة لانه ورد أن الجالس وسط حلقة القوم ماعون نعم ان كان الجالس لاخذ علم ولم يجحد موضعا الاوسط الحلقة فلا بأس به وقوله الى أوسع مكان أي مكان واسع

فلم أجحد قال من أتى (حل) وكذا الطبراني (عن سهل بن أبي حنيفة) بفتح المهملة وسكون المشناة عبد الله أو عامر الانصاري قال الشيخ حديث ضعيف (اذا انتاط غزركم) بنون ومشناة فوقية أي بعد غزركم (وكثير العرائش) بعين مهمة وواي أي عزيمات الامراء على الناس في الغزوات الاقطار البعيدة (واستقلت الغنائم) أي استحلها الائمة ونوابهم فلم يقسموها بين الغائبين كما أمر (واي المراقبة وهي الاقامة في الثغور أي اطراف بلاد المسلمين) (طوبوا بن منده) في الصحابة (خط) في ترجمة العباس المدائني (عن عتبة) بضم المهملة وفتح المشناة الفوقية (ابن النذر) بنون مضمومة ودال مهمة مشددة مفتوحة قال الشيخ حديث حسن (اذا انتصف شعبان فلا تصوموا حتى يكون رمضان) أي حتى يحى التقويم على صومه فيجزم الصوم في نصف شعبان الثاني عند الشافعية بلا سبب ما لم يصل النصف الثاني بما قبله (حم) عن أبي هريرة قال الشيخ حديث صحيح (اذا انتعل أحدكم) أي لبس النعل (فليبدأ) بندا باليمنى (واذا خلع فليبدأ باليسرى) أي لان اللبس كرامة للبس واليمنى أحق بالاحرام (لتسكن البقي أولهما تسكن وآخرهما تنزع) أولهما متعلق بتعل وآخرهما متعلق بتنزع والجملة خبر لتسكن (حم م د ت هـ) في اللباس (عن أبي هريرة) قال المناوي ونقل ابن التين عن ابن وضاع أن تسكن مدرج وأن المرفوع الى باليسرى (اذا انتهى أحدكم الى المجلس) أي المجلس الذي يباح الجلوس فيه (فان وسع له فليجلس) قال الشيخ أي وسع له القوم وقال المناوي وسع له أخوه المسلم كافي رواية (والا فليستظر الى أوسع مكان يراه فليجلس فيه) ولا يستنكف أن يجلس خلف القوم بل يخاف الشيطان ويجلس حيث كان (البغوي) أبو القاسم في المعجم (طوبى عن شيبه بن عثمان) وهو حديث حسن (اذا انتهى أحدكم الى المجلس) قال المناوي بحيث يرى الجالس بين يديه ويسمع كلامهم ويسمعونه (فليسلم) عليهم بدمؤكدا الجلاء (فان بدا) أي عن (له ان يجلس) معهم (فليجلس) في أوسع مكان يراه (ثم اذا قام) أي أراد أن يقوم (فليسلم) وان

فأفعل التفضيل ليس على يابه (قوله ثم اذا قام فليسلم) ويجب عليهم الرد أي لان السلام الاوّل معناه أمنتكم من شرى حال حضورى فيسن السلام عند الانصراف ليؤمنهم من شره حال غيبته بل أولى ونؤخذ من هذا التعليل أنه لو جاء وسلم عليهم ووقف لحظة ثم أراد أن ينصرف من غير أن يجلس سن له السلام قبل الانصراف وهو كذلك واجماع المسلمين أن ابتداء السلام سنة وأن رد فرض وأقله السلام عليك والافضل السلام عليكم وأكل منه أن يريد وجهه الله وبركاته ولو قال سلام عليكم أجزاءه وبشرط اسماع له برفع الصوت بحيث يسمع كل منهما واتصال الرد بالابتداء كاتصال الإيجاب بالقبول في العقود والالزم ترك جواب الرد فان كان هناك نيام خفض صوته بحيث لا ينفقون انتهت علقمي وقوله وأقله السلام عليك قال العزيزي لعل مراده اذا سلم على واحد ولا يكفي رد صبي مع وجود مكاف والفرق بينه وبين الصلاة على الميت حيث يكفي بصلاة الصبي مع وجود الرجال أن القصد بالمصلاة على الميت الدعاء ودعاء الصبي أقرب الى الاجابة والقصد بالسلام الامان والصبي ليس أهلا له وفي الحديث

دلالة على أنه يسلم قبل أن يجلس وقياسه أن يسلم قبل أن يقوم قلت وفي رواية أبي داود فإذا أراد أن يقوم فليسلم وهي صريحة في ذلك فتحمل هذه عليها انتهى بحروفه (قوله ١٠٤) إذا أنفق الرجل في رواية المسلم وذلك لأن التكافر لا ثواب له وهذا

فصل الفصل بين سلامه وقيامه بأن قام فوراً اه قال العلقمي وأقبله السلام عليك ولعل مراده إذا سلم على واحد والافضل السلام عليكم وأكمل منه أن يزيد وجهه الله وبركاته ولو قال سلام عليكم اجزاء ولا يكتفي ردصبي مع وجود مكلف والفرق بينه وبين الصلاة على الميت حيث يكتفي بصلاة الصبي مع وجود الرجل ان القصود بصلاة الميت الدعاء ودعاء الصبي أقرب الى الاجابة والقصود بالسلام الامان والصبي ليس أهله وفي الحديث دلالة على أنه يسلم قبل أن يجلس وقياسه أن يسلم قبل أن يقوم قلت وفي رواية أبي داود فان أراد ان يقوم فليسلم وهي صريحة في ذلك فتحمل هذه عليها (ولست الاولى بأحق من الآخرة) أي ليست التسليمة الاولى بأولى وأحب من التسليمة الآخرة بل كلناهما ماحق وسنة والرد واجب في الثانية كما في الاولى (حم د ت ح ب عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث صحيح (إذا أنفق الرجل على أهله نفقة وهو يحتسبها كانت له صدقة) أي يثاب عليها كإثاب على الصدقة قال العلقمي المراد بالاحتساب القصدي طلب الأجر والمراد بالصدقة الثواب وأطلقها عليه مجازاً ويستفاد منه ان الأجر لا يحصل بالعمل بالأمور وبالنية فالعاقل عن نية التقرب لثوابه وقوله على أهله يحتمل أن يشمل الزوجة والأقارب ويحتمل أن يختص بالزوجة ويلحق بها من عداها بطريق الاولى لان الثواب اذا ثبت فيها هو واجب فثبوته فيما ليس واجب أولي (حم ق ن عن ابن مسعود) عقبة بالثقاف (إذا نفقت المرأة من بيت زوجها غير مفسدة) قال العلقمي بأن لم تتجاوز الزادة ومنهم من حمله على ما اذا أذن الزوج ولو بطريق الاجمال (كان لها أجرها بما أنفقت) الباء للسببية (ولزوجها أجره بما كسب) أي بسبب كسبه (وللحازن مثل ذلك) قال المناوي أي الذي أنفقته بيده وقال العلقمي هو الذي يؤمر بحفظ ذلك وصرفه لأهله أي مستحقه (لا ينقص بعضهم من أجر بعض شيئاً) فهم في أصل الأجر سواء وان اختلف قدره والتقييد بعدم الافساد في الحازن مستفاد من قوله في الزوجة غير مفسدة اذا لعطف عليه اه وفي كونه مستفاد من ذلك فيه نظر (ق ع ع عن عائشة) اذا انفقت المرأة من بيت زوجها (قال المناوي في رواية من كسب في أخرى من طعام أي بدل بيت زوجها) عن غير أمر (قال المناوي وفي رواية من غير أمره أي في ذلك القدر المعين بعد وجود اذن سابق بصريح أو عرف (فلها نصف أجره) قال العلقمي مقروض في قدر يعلم رضا المالك به عرفاً فان زاد على ذلك لم يجوز ويحتمل أن يكون المراد بالتصنيف الحديث الحمل على المال الذي يعطيه الرجل في نفقة المرأة فاذا أنفقت منه بغير علمه كان الأجر بينهما الرجل لكونه الأصل في اكتسابه ولكونه يؤجر على ما ينفقة على أهله والمرأة بانفاقها (ق د عن أبي هريرة) اذا انفقت دابة أحدكم بارض فلاه (قال المناوي أي فقراء لأماء فيها لكن المراد هنا بربة ليس فيها أحد كما يدل له رواية ليس بها أنيس (فليناديا عباد الله احبسوا على) أي دابتي امنوهما من الهرب (فان الله في الأرض حاضراً) أي خلقاً من خلقه انسياً وأجنبياً أو ملكاً لا يقب (سحبته عليكم) ذكر الضمير باعتبار الحيوان المنفقت فاذا قال ذلك بنية صادقة حصل المراد بعون الجواد (ع وابن السني طبع عن ابن مسعود) عبد الله قال الشيخ حديث ضعيف (إذا انقطع شمع نعل أحدكم) بكسر الشين المعجمة وسكون

الحديث صحيح وكذا اللذان بعده (قوله نفقة) واجبه أو مندوبة (قوله وهو يحتسبها) أي قاصدا الثواب فان غفل عن ذلك فلا ثواب له (قوله كانت له صدقة) أي ثواب صدقة فهو على حذف مضاف أو من إطلاق السبب على المسبب (قوله اذا أنفقت المرأة) أي الزوجة أو الأمة باذن الزوج أو السيد صريحاً أو غلب على ظنهما رضاه بقرائن كأن رأها تتصدق فحصل له بشر أو نفي عليها وقوله غير مفسدة قال العلقمي بأن لم تتجاوز العادة ومنهم من حمله على ما اذا أذن الزوج ولو بطريق الاجمال انتهى - برزى (قوله كان لها أجرها) أي الصدقة أي مثله أي أجر منأولة فهي مساوية للزوج في أصل الأجر لا في الكيف وكذا الحازن الحافظ للطعام المنفق منه اذ معلوم أن المالك قواه أكثر (قوله لا ينقص بعضهم الخ) بل كل له أجر من عند الله تعالى (قوله عن غير أمره) أي مع وجود قدر نية على الرضا والا كان ترددت في الرضا حرم عليها (قوله دابة أحدكم) مثلها كل ضالة (قوله يا عباد الله الخ) أو يقول بإجماع الناس ليسوم لا ريب فيه اجمع على ضالتي أو يقول أعينوا عباد الله رحمكم الله والاولى أن يجمع بين الثلاثة (قوله سحبه) من حبس (قوله اذا انقطع شمع الخ) مثله مالم

الشمع أحدهما أو ضاع فان العلة كراهة المشي في واحدة وما ورد من قول بعضهم في حقه صلى الله عليه وسلم يا خير المهمة من يمشي في نعل فرد ليس المراد المشي في نعل واحدة بل المراد بالفرد الغير المركب من طائفتين

(قوله فليست يرجع) أي يقل الله وانا اليه واجعون فيحصل له ما رتب على ذلك من قوله تعالى أولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة ربهم (قوله اذا أوى) بقصر الهزيمة أقصع من مدها لانه منه دجرف الحرفان كان متعديا بنفسه نحو أوى زيد عمرا فالأقصع المد والمعنى فيه ما واحد أي انضم اليه في الاول وضعه اليه في الثاني (قوله فليست رخصه) بأي شيء كان (١٠٥) من ملبوسه وانما يخص الازار

لكونه الذي كان يلبس اذذاك (قوله بداخله ازاره) أي أخذ جانبيه وهي التي من جهة اليسار فانها توضع من تحت والتي من جهة اليمين توضع فوق طرفها خارجة وتلك داخلة وخص الداخلة لانه أبلغ لتكون العرب من عادتها اذا أوت الى الفراش أزال ذلك الطرف الداخل باليد اليسرى ووضعت اليد اليمنى بالطرف الخارج فوق العورة فلا يسهل النفض حيثئذ لا يما في البدن اليسرى ولان اليسرى أول مباشرة ما فيه اهانة وتحصل السنة بالنفض بالطرف الخارج (قوله ان أمسكت نفسي الخ) إشارة الى آية الله يتوفى الانفس حين موتها أي يبطل فعلها في الظاهر والباطن أي الحركة التي بالفعل والتي بالقوة لانه موت حقيقي والتي لم تمت في منامها أي يتوفاه في النوم بمعنى يبطل حركتها الظاهرة دون الباطنة التي بالقوة لان النائم انحطط كل حركته التي بالفعل وفيه الحركة بالقوة فالتوفى الاول غير التوفى الثاني (قوله اذا باتت) أي دخلت في المبيت فهي تامة حال كونها هاجرة فراش زوجها بان باتت في فراش آخر أي انتقلت لموضع آخر وان لم يكن فيه فراش بلا عذر لعنتها الملائكة أي سبها وذمتها فليس المراد المطرد

المهملة أي سيرها الذي بين الاصابع (فلا عيش في الاخرى حتى يصلحها) أي النعل التي انقطع شبعها فيكره المشي في نعل واحدة أو خف أو مدام بلا عذر لانه يحل بالعدل بين الجوارح (خدم ن عن أبي هريرة طيب عن شداد بن أوس) بفتح الهجمة وسكون الواو ومهمله (اذا انقطع شبع أحدكم) أي شبع نعله (فليست يرجع) أي يقول الله وانا اليه واجعون (فانها) قال المناوي أي هذه الحادثة التي هي انقطاع شبع النعل (من المصاب الزار) في مسنده (عد عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث حسن (اذا أوى أحدكم الى فراشه) أي انضم اليه ودخل فيه قال العلقمي أوى بقصر الهزيمة على الاقصع أي دخل فيه وضابطه ان أوى ان كان لازما كما هنا كان القصر أقصع وان كان متعديا كما في قوله الحمد لله الذي آوانا كان المد أقصع (فليست رخصه بداخله ازاره) قال العلقمي للمروزي بداخل بلاها وهي طرف الازار الذي يلي الجسد (فانه لا يدري ما خلفه عليه) قال العلقمي بتخفيف اللام أي حدث بعده فيه أي من الهوام المؤذية (ثم ليضطجع على شقه اليمين ثم ليقل يأسه لربى وضعت جنبي وبنك أرضه ان أمسكت نفسي) أي قبضت روعي في نومي (فارجعها) أي تفضل عليها وأحسن اليها (وان أرسلتها) أي وان أردت الحياة الى بدني وأيقظتني من النوم (فاحفظها بما تحفظ به عبادك الصالحين) فيه إشارة الى آية الله يتوفى الانفس حين موتها قال العلقمي قال الكرماني الامساك كناية عن الموت فالمغفرة والرحمة تناسبه والارسال كناية عن استمرار البقاء والحفظ يناسبه (ق د عن أبي هريرة) اذا باتت المرأة هاجرة فراش زوجها) أي بلا سبب شرعي وليس نحو الحيض عذرا اذله التمتع بها فوق الازار (لعنتها الملائكة حتى تصبح) أي تدخل في الصباح قال المناوي أي سبها وذمتها لفظة أو أهل السماء وخص اللعن بالليل لقلبه وقورع طلب الاستئذان لسلامة فان وقع ذلك في النهار لعنتها حتى تمسي (حم ق عن أبي هريرة) اذا بال أحدكم فلا يمس ذكره يمينه) أي حال البول تذكره باليمين قال المناوي فيكره مسه بها بلا حاجة تنزيها عند الشافعية ونحوه ما عند الحنابلة والظاهرية (واذا دخل الخلا فلا يتمسح بيمينه) قال العلقمي أي لا يستنج والنهي للتنزيه عند الجمهور (واذا شرب فلا يتنفس في الاناء) يحرمه مع الفعلين قبله على النهي ورفعه معهم اعلى التي بل يفصل القدح عن فيه ثم يتنفس والنهي للتنزيه (حم ق ع عن أبي قتادة) الحرث والنعمان (اذا بال أحدكم) أي أراد أن يبول (فليزدد) أي يطلب (لبوله مكانا لينا) لئلا يعود اليه رشاشه (د) وكذا الطبراني (عن أبي موسى) الأشعري قال الشيخ حديث حسن (اذا بال أحدكم) أي فرغ من بوله (فليست ذكره ثلاث نترات) قال العلقمي وهو بالناء المتأمة من فوق لا بالمشة هذا ما في النهاية وتعقبه المصنف فقال الصواب أنه بالمشة اه وقال المناوي بمشاة فوقية لا بالمشة واقصر عليه أي يجذب بقوة ندبا فلوركة واستنجى عقب الانقطاع أجزاه (حم د في مراسيله عن يزداد) قال الشيخ حديث صحيح

(١٤ - عز بن زوى اول) عن ربيعة الله تعالى وفي الحديث إشارة الى طلب نوم الزوجة مع زوجها في فراش واحد كما فعله العرب لانه أدعى لللفة بخلاف الهم فان كلاً ينام في فراش (قوله فلا يتمسح) أي لا يستنج بيمينه (قوله فلا يتنفس في الاناء) لانه يفقد رة اذ قد يكون في نفسه دسم طعام ونحوه فان اكتفى بجمرة أو مرآين لم يطلب به العود لان التثنية ليس مطاوبا وانما يطلب الرفع اذا ضاق نفسه ولم يكف بجمرة (قوله فليست) أي يجذب بلطف (قوله يزداد) بن فساة أو فساة

(قوله بوله) مثله الغائط المائع بدليل العلة (قوله اذا بعثت) أيها السلاطون أو نائبه سرية للغزو سميت الطائفة مربية لشرها
بكثرهم إلا أن السرى الشريف (قوله فلا تنقمهم) أي لا تنق القوي وتترك الضعيف للثاغوتوا بقوتهم فيحصل في أنفسهم أنهم
منصورون بسبب قوتهم فيكون سيالخذ لانهم (قوله حسن الوجه) أي مستقيم الخلق لان ذلك يدل على حسن الباطن غالباً ولأن
الاسماء قوابل السميات أي تدل عليها كما أن الألفاظ قوابل المعاني (قوله أنسى الله الحفظة) أي أزال ذنوبه من فكرهم ومن
صغفهم فيستغفرون له أنفسهم ذنوبه (١٠٦) (قوله جوارحه) أي جميعها من يديه ورجليه ولسانه وجلده حتى لا تشهد عليه يوم

القيامة (قوله ومعه) جمع معلم
أي أثر أي الأماكن التي حوت
علم المعصية فإن كل مكان فعل فيه
معصية يشهد على فاعلها يوم
القيامة وإن كثرت الأماكن
(قوله حتى يلقى الله) أي إلى أن
يلقى الله وفيها معنى التعجيل أي
لاجل أن يلقى الله وليس الخ (قوله
بالعينة) هي الحيلة الخاصة من
الربا فأنها مكروهة عندنا وقيل
جميع حيل الربا محرمة وهو قوي
لكن المقتضى به الأول (قوله اذا
تبايعم بالعينة) بجانبه علامة
الحسن والعينة بكسر العين المهملة
واسكان التحتية وبالنون قال في
النهاية هو أن يبيع من رجل سلعة
بشئ معلوم إلى أجل مسمى ثم
يشترها منه بأقل من الثمن الذي
باعها به فإن اشترى بمضرة طالب
العينة سلعة من آخر بشئ معلوم
وقبضها ثم باعها المشتري من
البائع الأول بالنقد بأقل من الثمن
فهذه أوضاعه وهي أهون من
الأولى وقال أصحابنا هو أن يبيع
عينا بشئ كثير مؤجل ويسلمها له
ثم يشترها منه بنقد يسير ليبي
الكثير في ذمته أو يبيعه عينا بشئ
يسير نقداً ويسلمها له ثم يشترها

(اذا بال أحدكم) أي أراد البول (فلا يستقبل الريح بوله فترده عليه ولا يستنج
بيمينه) النهي فيهما للترتيب (ع وابن قانع) في معجمه (عن حضري) بجمه ملة مفتوحة
فهمه ساكنة وراء مفتوحة بالنظ النسبة (وهو مما ييض له الديلي) أي ييض لسنده أي
رثله بياضاً لم وقوفه على سنده قال الشيخ حديث ضعيف (اذا بعثت سرية فلا
تنقمهم) أي لا تختر الأقيان (واقطعهم) أي خذ قطعة من أصحابك بغير انتقاء وأرسالها
(فإن الله ينصر القوم باضعفهم) كفي قصة طالوت (الحوث) بن أبي اسامة في مسنده
(عن ابن عباس) روى عن كلام المناوي أنه حديث حسن لغیره (اذا بعثت إلى رجلا
فابعثوه حسن الوجه حسن الاسم) لأن قبح الوجه مذموم والطباع تنفر عنه ورجاجات
الجميل إلى الاجابة أقرب وحسن الاسم يتقارن به (البرار) في مسنده (طس) كلاهما
(عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث حسن (اذا بلغ الماء قلتين لم يحمل الخبث) أي
يدفعه ولا يقبله فلا نجس إلا بتغييره (حم) حبط ذلك هو عن ابن عمر (بن الخطاب قال
الشيخ حديث صحيح (اذا تاب العبد أنسى الله الحفظة ذنوبه وأنسى ذلك جوارحه) أي
عوامله من نحو يديه ورجليه فلا تشهد عليه يوم القيامة (ومعالمه من الأرض) قال
العقلمى جمع معلم أي آثار تلك الأماكن التي حوت عليها المعصية (حتى يلقى الله وليس
عليه شاهد من الله) قال المناوي أي من قبل الله (بذنب) لانه لم يلبس التوابعين فاذا
تقربوا إليه بما يحبهم وإذا أحبهم غار عليهم أن يظهر أحد على نقص فيهم فيستريح عليهم
(ابن عساكر) وكذا الحكيم (عن أنس) بن مالك قال الشيخ حديث ضعيف (اذا
تبايعم بالعينة) قال العقلمى بكسر العين المهملة واسكان التحتية وفتح النون هو أن يبيع
عينا بشئ كثير مؤجل ويسلمها له ثم يشترها منه بنقد يسير ليبي الكثير في ذمة المشتري أو
يبيعه عينا بشئ يسير نقداً ويسلمها له ثم يشترها منه بشئ كثير مؤجل سواء قبض الثمن الأول
أم لا اه قال المناوي وهي مكروهة عند الشافعية محرمة عند غيرهم (واخذتم اذنان
البقر) كناية عن الاشتغال بالحوث (ورضيت بالزرع وركتم الجهاد بسط الله عليكم ذلاً)
بضم الذال المجمة وكسرها أي ضعفوا وأمتها ناقال الجوهرى الذل ضد العز (لا ينزعه) أي
عنكم (حتى ترجعوا إلى دينكم) قال المناوي أي إلى الاهتمام بما ورد يشكم جعل ذلك
بمنزلة الردة والخروج عن الدين لمزيد الزجر والتهويل (دعن ابن عمر) بن الخطاب قال
الشيخ حديث حسن (اذا بعثت الجنابة فلا تجلسوا حتى توضع) قال المناوي بالأرض كما
في رواية أبي داود عن أبي هريرة أو بالحد كما رواه أبو معاوية عن سهل هذا في حق الماشي

منه بشئ كثير مؤجل سواء قبض الثمن الأول أم لا وهي مكروهة عند المالقيين من الاستظهار على ذي الحاجة معها
والبيع صحيح ولو باء ذلك عادة فالسنة رسمت عينه لمصلحة النقد لصاحب العينة لأن العين هو المال الحاضر من النقد
والمشتري أعيا يشترها بالبيعة باع من حاضرة تصل إليه معجلة انتهى عقلمى (قوله ساط الله عليكم ذلاً الخ) أي لتكون ذلك يشغل عن
الدين وإن لم يكن محرماً (قوله فلا تجلسوا حتى توضع) بالأرض أو بالحد وهو أكمل وذلك لأن الميت كالميتوع فلا يقعد السابغ هذا
في حق الماشي معها أما القاعد ينحوا الطريق اذا مررت به أو على القبر فلا يقوم فانه مكروه على ما في الروضة كذا في الشارح والمفتي
به في المذهب أنه يسن القيام للقاعد اذا مررت عليه الجنابة كافي ع ش

(قوله ثواب) بالهز في الفعل والمصدر أعني ثابوا بقولهم ثابوا بآباط (قوله يده) أي ظهر يده اليسار هذا هو الأكل وتحصل السنة بوضع الظهر أو البطن من اليمنى أو اليسرى (قوله يدخل مع الثواب) كتابه عن تمكنه من وسوسته وقول الشارح أو يدخل حقيقة ممنوع لأن الشيطان يجري من الإنسان مجرى النفس (١٠٧) فيدخل في أي عضو أراد سواء كان فيه مفتوحا

أولا وبعبارة الملقب بقوله فان الشيطان يدخل الخ قال شيخ شيوخنا يحتمل أن يراد به الدخول حقيقة وهو وإن كان يجري من الإنسان مجرى الدم لكنه لا يتمكن منه مادام ذاكرة الله تعالى والمتائب في تلك الحالة غير ذاكر فيتمكن الشيطان من الدخول فيه حقيقة ويجوز أن يكون أطلق الدخول وأراد يتمكن منه لأن من شأن من دخل في شيء أن يكون يتمكن منه انتهى بحرفه (قوله فليرده) أي الثواب أي قلبه عاظ أسب باب رده بأن يطبق فيه والأفوه ليس في قدرته فان لم يتمكن رده وضع يده على قلبه (قوله اذا قال ها) أي هذا اللفظ (قوله ضحك) أي حقيقة أو كناية عن فرحه ومروءة بكونه أغواء بتعاطي سبب الثواب وهو كرامة الاسل فطاوعه واغتوى (قوله اذا تجشأ أحدكم) أي ظهر صوت منه مع الرج الخارج مع النفس لأن الجشاء صوت مع رج يخرج من القم عند الشبع (قوله فلا يرفع الخ) فاذا رفعه ونه بالعطاس كان من الشيطان واذا لم يرفعه كان من الله تعالى لأنه يرج البطن (قوله اذا تحففت) أي لبست الخفاف ذات المناقب أي ذات الصفات الحسنة وخصفوا نعالهم أي رقعوا هاربا قاع فيها زينة وهذا

معها أما القاعد فهو الطريق اذا مرت به أو على القبر فلا يقوم فانه مكروه على ما في الروضة (م عن أبي سعيد) الخدرى (اذا ثاب أحدكم) قال العاقبي بوقية مشاة فثلاثة فهو مرة بعد مرة ويقال الثواب بواو وهو تنفيس ينفخ منه القم لدفع البخارات الخفية في عضلات القلب وينشأ من ابتلاء المعدة وثقل البدن فيورث الكسل وسوء الفهم والغفلة اه وقال المناوي به من بعد الالف وبالأو عاظ (فليضع يده على قلبه) أي ظهر كف يساره ندبا قال العلقمي لافرق في هذا الأمر بين المصلي وغيره بل يتأكد في حالة الصلاة (فان الشيطان يدخل مع الثواب) قال المناوي من فقه إلى باطن بدنه يعني يتمكن منه في تلك الحالة ويغلب عليه أو يدخل حقيقة ليشغل عليه صلا فيخرج منه أو يترك الشروع فيها (حمق دغ عن أبي سعيد) الخدرى (اذا ثاب أحدكم فليرده ما استطاع) قال العلقمي أي الثواب بوضع يده على قلبه بأن يأخذ في أسباب رده وليس المراد أنه يملك دفعه لأن الذي وقع لا رد حقيقة (فان أحدكم اذا قال ها) كناية صوت المتائب اذا بالغ أحدكم في الثواب فظهر منه هذا اللفظ (ضحك من الشيطان) قال المناوي حقيقة أو كناية عن فرحه وانبساطه بذلك (خ عن أبي هريرة) اذا ثاب أحدكم فليضع يده على قلبه ولا يعوى) عناء تحته مفتوحة وضيق مهله ساكنة وواو مكسورة أي لا بصوت ولا يصيح كالكتاب (فان الشيطان يضحك منه) أي اذا فعل ذلك لأنه يصير ماحبة له بنشوي خلقته في تلك الحالة ونكاسله وقوره قال العلقمي شبه المتائب الذي يستترسل معه بعواء الكتاب تغيرا عنه واستقباحه فان الكتاب يرفع رأسه ويضع فاه ويعوى والمتائب اذا أفرط في الثواب أشبه ومنها تظهر النكسة في كونه يضحك منه لأنه صديقه ملعبة له بنشوي خلقته في تلك الحالة (ه عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث صحيح (اذا تجشأ أحدكم) الجشاء صوت مع رج يخرج من القم عند الشبع (أو عطس) قال العلقمي يفتح الطاق في الماضي ويكسرهما وضمهما في المضارع والضم لغة قليلة (فلا يرفع يدهما الصوت) أي بالجشاء والعطاس فان الشيطان يحب أن يرفع يدهما الصوت (هب عن عباد بن الصامت) الانصاري الخدرجي (وعن شداد بن أومن وواثلة) بن الاسقع البثني (د في مراسله عن يزيد بن مرثد) دفع الميم وسكون الراء وقع المشقة قال الشيخ حديث صحيح (اذا تحففت أمتي بالخفاف ذات المناقب الرجال والنساء) بدل من أمتي أي لبستها الرجل والنساء (وخصفوا نعالهم) قال المناوي الظاهر أن المراد به جعلوها رافة لامة متلوثة بقصد الزينة والمباهاة (تحلى الله عنهم) أي تركهم هبالا وأعرض عنهم ومن تحلى عنه فهو من الهالكين (طوب عن ابن عباس) وهو حديث ضعيف (اذا تزوج أحدكم فليقل له) بالنساء الله يفعل أي فقولوا لنساء في التهنئة (بارك الله لك وبارك عليك) زاد في رواية وجمع بين كافي خير قال المناوي كانت عادة العرب اذا تزوج أحدكم قالوا له باركوا بالبنين (الحرت) بن أبي أسامة (طوب)

اختبار بالغيب أي أنه اذا وجد الزمان الذي يشتغل فيه برينة الخفاف والنعال عن أمور الدين فقد تحلى الله عنهم أي لم ينظر لهم تطويجه (قوله فليقل له) أي ذلك المترزوج أي يقل له من علم برواجه من نحو جاره وصديقه وغيره وهذا القول بسن الزوجة أيضا لكنه في الزوج أكد لأنه مطالب بالانفاق وحقوق الزوجة (قوله وبارك عليك) أي أنزل الخير عليك وأعانك على حقوق الزوجة وهذا القول عند العقد أو الدخول

(قوله عن عقيل) أني سجدت على رضى الله تعالى عنهم أجمعين وكان أكبر سنا من سيدنا علي بعشرين سنة وكان لا يترك جوابا لقضا حقه ولذا قال له سيدنا معاوية لما سمى انكم باني هاشم تصابون في ابصاركم فقال له مع كونه خليفة وانتم باني أمية تصابون في ابصاركم أي بالليل عن الأحاديث الواردة في حق أهل البيت لا اعتقاده انه مخطن ومع ذلك له أجر الاجتهاد وفرق بينهما (قوله سداد) أي ما يسد الخلة أي يقضى الحاجة وهو بكسر السين أفصح من فتحها خلا فالمن قال الفتح لمن هذا اذا كان السداد بمعنى قضاء الحاجة أما اذا كان بمعنى الصواب نحو اللهم اسلك بنا طريق السداد فبالفتح فقط وكذا اذا كان بمعنى الاقتصاد والتوسط في الفعل نحو فعل زيد سداد متوسط (١٠٨) فبالفتح فقط (قوله للدنيا) أي لطلب الدنيا (قوله فامشوا حفاة) أي ان أمن

كلامه (عن عقيل بن أبي طالب) وهو حديث ضعيف (اذ تزوج الرجل المرأة لديهم واجالها كان فيها سداد من عوز) السداد بالكسر كل شيء سددت به خلا أي كان فيه ما يدفع الحاجة ويسد الخلة قال المناوي وفيه اشعار بأن ذلك غير صالح في مدحه وان اللائق بالكمال عدم الالتفات لقصد غير الدين (الشيرازي في) كتاب (الالقاء) والكنى (عن ابن عباس وعلى) أمير المؤمنين وهو حديث ضعيف (اذ تزين القوم بالآخرة) أي تزينوا بزي أهل الآخرة مع كونهم ليسوا على منهاجهم (وتجملوا بالدنيا) أي طلبوا الدنيا بالدين (فالتارمأواهم) أي يستحقون المكث في نار الآخرة (عد عن أبي هريرة وهو عما يقض له الدي) في مسند الفردوس لعدم وقوفه على سند له وهو حديث ضعيف (اذ اتسارعت إلى الدنيا فامشوا حفاة) دفعنا للكبر وقصد التواضع واذلال النفس أي اذا أمنتم تجسأ أقدامكم (فإن الله يضادف أجره على المنتعل) أي يضاعف أجر الحافي على أجر لابس الثعل بالفتح المقصد المذكور (طس خط عن ابن عباس) وهو حديث ضعيف (اذ انتم في دنياكم فلا تكونوا) بفتح الدكاف وشدة النون المفتوحة فيجزم الجمع بين اسمه وكنيته صلى الله عليه وسلم لو احدث ولو في هذا الزمن على الاصح عند الشافعية وقبل التعريم كان مختصا بعصره صلى الله عليه وسلم لا يشبهه فيقال يا أبا القاسم فيظن أنه المدعو فيلتفت فينادي (ت عن جابر) بن عبد الله وهو حديث حسن (اذ تصافح المسلمان لم يفرق) يحدق احدي النابن وأصله تتفرق (أكفهما حتى يغفر لهما) فالمصافحة سنة مجمع عليها المراد الصفاة كإيماء (طس عن أبي أمامة) الباهلي قال الشيخ حديث ضعيف (اذ أتصدقت فأعضها) أي اذا أردت الصدقة بالأضغ فبأدرا بانخراجها نديا لئلا يغلب الشح فيحول الشيطان بينك وبين ما فأن لا يخرج حتى تغسل يدي سبعين شيطانا كافي خيرو على كل خير مانع (حم فتح عن ابن عمر) بن العاص وهو حديث حسن (اذ تطيب المرأة لغير زوجها) أي استعملت الطيب ليستمتع بها غير زوجها (فأعماهونار) أي فعلها ذلك يجري النار (وشنار) بحجة فونون مفتوح حسين مخففا أي عجب وماروا اذا كان هذا بالطيب فبالك بالزنا (طس عن أنس) بن مالك قال الشيخ حديث حسن (اذ انقزلت لكم الغيلان) أي ظهرت وتلوت بصور مختلفة وهم جنس من الجن (فسادوا بالاذان) أي ارفعوا أصواتكم بالاذان (فان الشيطان اذا سمع النداء) أي الاذان (أدبر وله حصاص) بمجملات أولها فمجوم أي

تجسس المقدم وكانوا في محل لم ير الحفاء بهم فيه وهذا الحديث موضوع وما قيل انه قواه حديث غيره مردود بأن ذلك الغير موضوع أيضا لكن معناه صحيح لما ورد من طلب التواضع ورفع النفس فيسن المثني مع الحفاء في القرب بالشرط المتقدم اذا قصد به التواضع لا لخصوص هذا الحديث بل لعموم طلب التواضع (قوله بي) أي باسمي يعني خصوص محمد فلا يحرم على من ليس اسمه محمد التكني بذلك كذا قيل والراجح التعريم مطاقا كما هو معلوم في القروع (قوله فلا تكونوا) أي لا تكونوا أي بكنيتي أي لا تحم جوابين اسمي وكنيتي ومثل الجمع التكني فقط كافي في القروع (قوله اذا تصافح المسلمان) أي وضع أحدهما بطن يده اليمنى في بطن يمين الآخر فلا تحصل هذه الخصوصية لمن تصافحا باليسار والاولى المصافحة بالاعمال وخرج بالمسلمان الكافر فيكره للمسلم مصافحته (قوله لغير زوجها) أي ليستمتع بها غير زوجها أوليتم ورجحها (قوله نار) أي دأع إلى

النار وشنار أي عار (قوله الغيلان) أي الجن اذا غرقت وما ورد من قوله صلى الله عليه وسلم لا غول لغول معناه شدة لا غول من الجن يقف في الطريق ويضل المارص الطريق ليزويه في موضع فيه لكة كما ترجمه العرب أما الغول فثبت فقد ورد أن سيدنا عمر لما سافر إلى تجارة من الشام لقيه غول صورته صورة إنسان ورجلاه كرجلي حمار فقتله بسيفه لكنه ليس بالصفة السابقة أعني كونه يقف ويضل الناس الخ فلا ينافي فيه صلى الله عليه وسلم (قوله فتادوا بالاذان) أي لا تبدأ به باسم الله الأعظم واقرانه بالتكبير الدال على التعظيم ثم بالشهادة التي عليها مدار الاسلام ثم بالنداء للصلاة والحث على الفساد والختم بالتوحيد (قوله حصاص) أي شدة سد وضرطه قدرة على اخراج الضرط أي وقت وذلك لتفصل الاذان عليه فخرج الضرط ليشغل

عنه به عن سماح الاذان وعبارة العلقمى الخاص بالاطاعة الملهمة والصادقة المكررة المهمة قال في النهاية سرعة العبد وقيل هو
 ان يصعب بذنه ويصير بأذنيه وبعد وقيل هو الضراط انتهى مصع حوله وأصل المصع الحركة والضرب وهو بالصاد والعين
 المهمتين ويصير بأذنيه أى يصعبهما قال الجوهري أى قال ابن السكيت صر الضرس أذنيه ضمهما الى رأسه انتهى (قوله ملك
 عبيده) أى ملكه الله تعالى عبيته فيسكني بهما أى وقت ليظهر للناس الخشوع (١٠٩) - والصالح فيصنعوا اليه ويتبعوه

في كل ما أمر به من الفساد
 فالمدح من البكاء ما نشأ عن
 خوف القلب (قوله فليظفر) أى
 فليأكل فيما يقناه أى خيرا أى
 فليطبله والافيترا كانه لا يدري
 ما يكتب له من أمنيته لكن قد
 تكون أمنيته سببا لحصول
 ما تمناه لان الله تعالى ساعات اجابة
 فرعا صادفت أمنيته ذلك
 فتكون سببا لنزول السوء به
 (قوله اذا نغى أحدكم) أى خيرا
 فليكثر الاماني كذا قاله الشارح
 وقال شيخنا فليكثر أى من الطلب
 أما المطلوب فلا يجوز الاكثر
 فيه الا اذا كان يلبى بالداعي
 وقوله فانما يسأل ربه أى وهو تعالى
 خزائنه لا تنفد (قوله فليبره اياه)
 ليكون سببا في المحبة لانه اذا لم يره
 زعموا فهم أنه يخبر به (قوله
 فليغيب) لم يقل فليدفنها إشارة
 الى أن الدفن من غير تغيب
 لا يكفي لانه ربما عثر فيها شخص
 فتأوته ولو كان خارج المسجد من
 له أن يوارى (قوله لا تصيب) أى
 لا تصيب (قوله الى المسجد) أى
 محل الجماعة اطلب الجماعة ولو
 غير مسجد أو المسجد ولو منفردا
 لان الصلاة فيه فرادى أفضل
 منها في البيت فبرادى (قوله لا
 ينزعه) أى لا يذهب ولا يخرج
 الا قصد الصلاة لا قصد دنوي

شدة عدو أو ضراط قال المناوي وأخذ منه أنه ينسب الاذان في الدار التي تعبت الجفن فيها
 (طس عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث حسن (اذا تم في الصلاة) الفاجر هو
 المتبع في المعاصي والمخارم (ملك عبيته) أى صار دونهما كانه في يده (فبكي بما ماني
 شاء) ليؤهم الناس أنه كثير الخوف من الله وظهار الخشوع (عد عن عفة بن عامر)
 الطهني وهو حديث ضعيف (اذا نغى أحدكم) أى استسهي حصول أمر من غوب فيه
 (فليظفر ما يقنى) أى فليأكل فيما يقناه ان خير اقدار الا يكف عنه (قوله لا يدري
 ما يكتب له من أمنيته) وقد تكون أمنيته سببا لحصول ما تمناه (حم خذ هب عن أبي
 هريرة) وهو حديث حسن (اذا نغى أحدكم فليكثر فانما يسأل ربه) قال العلقمى
 والمعنى اذا سأل الشخص الله جوائحه فليكثر ان فضل الله كثير (طس عن عائشة) قال
 الشيخ حديث حسن (اذا تناول أحدكم من أخيه شيئا) أى أخذ من على بدنه أو فوه به نحو
 قذاة (فليبره اياه) بضم العين وسكون اللام أمر من أراه ربه تطييبا لطاهره واشعارا بأنه
 بصدد إزالة ما يشينه وذلك بيعت على الحب وزيد في الود (في من أسبله عن ابن شهاب)
 الزهري (قط في الافراد عنه من أنس) بن مالك (بلفظ اذا نزع) بدل اذا تناول قال
 الشيخ حديث ضعيف (اذا نغى أحدكم وهو في المسجد فليغيب ثيابه) قال العلقمى
 ظاهره ولو في أرض المسجد اذا وقعت فيه ومجمله ما اذا كانت زانية أو رملية مثل مسجده
 صلى الله عليه وسلم وقال المناوي فليغيب ثيابه بثلاث التون بأن يوارى في التراب أى
 تراب غير المسجد أو يصب في طرف نحو ثوبه أو رداءه ثم يمسك بعضه بعضا
 (لا تصيب جلده من أو فوه به فتؤذيه) قال المناوي وذلك مطلوب في غير المسجد أيضا لكن
 البصاق في أرضه حرلم ومواراته أو أخرجه واجب وفي غيره مندوب (جمع وان خرمه)
 في محبته (هب والضياء) والديلى (عن سعد) بن أبي وقاص قال الشيخ حديث صحيح
 (اذا نغى أحدكم فاحسن الوضوء) بأن راعى شروطه وفروضه وآدابه (ثم نزع الى
 المسجد لا ينزعه الا الصلاة) أى لا يخرج به الا ارادة الصلاة (لم تزل رجله اليسرى نحو عنه
 سبته وتكتب له اليمنى حسنة حتى يدخل المسجد) قال المناوي فيه اشعار بأن هذا الجزء
 للناسي لا للراكب وفيه تكفير السيئات مع رفع الدرجات وقد يجتمع في عمل واحد شيان
 أحدهما رافع والاخر مكفر واخرج به من فضل الرجل على اليد وعكس بعضهم لان باليد
 البطش وحسن التناول ومن اولة الاعمال والصنائع والضرب في الجهاد والرى وغير ذلك
 قال بعضهم والتحقيق أنها متعاد لان تميز كل بضائل ليست في الاخرى (ولو علم الناس
 ما في العفة والصبر) أى ما في صلاتهم ما جماعة من جزل الثواب (لا توهما ولو جوبا) أى
 راحقين على الركب (طس عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث صحيح (اذا نغى
 أحدكم في بيته ثم أتى المسجد كان في صلاة) أى حكمه حكم من هو في صلاة من حيث كونه

فلو طرأ له قصد دنوي بعد الخروج لم يصح (قوله لم تزل الخ) جعل التكفير من جهة والاثابة من جهة أخرى لا ينافي فيه انه تعالى
 يكفر عنه بسبب نقل الرجل في الطاعة السيئات ويتفضل عليه برفع الدرجات ولو ذهب من بيته محمدا فاصدا للوضوء والصلاة
 في المسجد كان له هذا الخير فالتقيد بكونه نغى قبل ثم نزع الخ انما هو لا كمال (قوله ما في العفة) أى صلاة العشاء والليل
 هذا قبل انتهى عن تسمية العشاء عفة

(قوله ولا يخل) أي لا يفعل هكذا أي (١١٠) التشبيك فيكون التشبيك في محل الصلاة من قصد الصلاة وكذا في حال الصلاة وفي

الذهاب إليها كما اقتضاه هذا الحديث مع أن المقرر في الفقه أنه لا يكره إلا أن يجلس بمحل الصلاة ينتظرها إلا أن التشبيك جالب للنوم وهو مظنة للحدث فلا يكره في الذهاب إليها فيحمل قوله فلا يخل ~~ب~~ كذا على ما بعد اتبانه المسجد فقط ومثل التشبيك فيما ذكره فرقة الأصابع ومثله تشبيكه في يد غيره (قوله فابذوا عيما منكم) أي من الأعضاء التي لا يطالب غسلها مع كالخدين والأذنين (قوله فوجد) أي وافته إذا لميت لا يجد شيئا (قوله في ثوب حبرة) هو ثوب عياني من قطن أو كتان مخطط وهذا يعارضه الأحاديث الآمرة بالتكفين في البياض ويمكن الجمع بأنه ليس المراد خصوص الحبرة بل ما كان من جنسها أعنى القطن أو الكتان على أنه لا حاجة للجمع إذا تقاومت الأحاديث وهذا ضعيف لا يعارض تلك لأنها صحيحة (قوله وليتجوز فيها) أن يقتصر على الواجب وجوبا كذا في الشارح والراجح كما قال سم أنه لا يطيلهما عرفا وإن أوقى بالمسند وبات فلو أطالهما عرفا حرم مع العفة خلافا لمن قال تبطل وذلك لأنه يغتفر في الدوام الخ (قوله كرامة) فلا يابها فلو لم يوسع له أخذ فينبغي أن يلتصق لهم عذرا فلا يحقد عليهم وإذا وسع له فلا ينبغي له أن يقول صدر المجلس وآخره سواء باللسان فقط وقلبه يجب الجلوس في صدره فهو رياء فإن كان مظهرا واعتقد أن جلوسه في صدره مثله في آخره فلا يأمن بقول ذلك للوضوح

مأمورا بالخشوع وترك العبث (حتى) أي إلى أن (يرجع) إلى محله (فلا يخل هكذا) يعني لا يشبك بين أصابعه وفيه إطلاق القول على الفعل وهو شائع (وشبك بين أصابعه) أي شبك النبي صلى الله عليه وسلم فالشار إليه فعل النبي صلى الله عليه وسلم (ك) في الصلاة (عن أبي هريرة) وهو حديث صحيح (إذا توضأ أحدكم فاحسن وضوءه) بآنيته بواجباته ومندوباته (ثم خرج) من محله (عامدا إلى المسجد فلا يشبك) ندبا (بين) أصابع (يديه فإنه في صلاة) أي في حكم من هو في الصلاة ومفهوم الشرط ليس قيد اعتبارا فلو توضأ وقصر على الواجب تاركًا للسنن فهو مأثور بعد التشبيك قال العلقمي وورد ما يدل على جواز التشبيك وجمع الأصابع على أن النبي مقبدا إذا كان في الصلاة أو قاصدا إليها إذ منظر الصلاة في حكم المصلي ولا يكره التشبيك في المسجد بعد فراغ الصلاة إذا لم ينتظر صلاة أخرى (حم د ن) عن كعب بن عجرة (فتح العين المهمة وتسكون الجيم) وقع الزاء قال الشيخ حديث صحيح (إذا توضأ أحدكم فلا يغسل أسفل رجله بيده اليمنى) قال المناوي لا هم كانوا عيشون حفاة فقد يتعلق بخواذي أوزبل بأسفلهما فلا يباشر ذلك بيدها تكميها (عد عن أبي هريرة وهو) أي هذا الحديث (بما يضيء له الديلمي) في مسند الفردوس لعدم وقوفه له على سند وهو حديث ضعيف (إذا توضأتم فابذوا عيما منكم) أي يغسل اليمنى من اليسدين والرجلين ندبا فإن سكس صم مع الكراهة (عن أبي هريرة) وهو حديث صحيح (إذا توضأت) أي فرغت من وضوئك (فانتضح) أي رش الماء ندبا على كبرك وما يليها من الأزار حتى إذا أحسست ببلل تقدر أنه بقية الماء لا يوسوس لك الشيطان (عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث حسن (إذا توضأ أحدكم) أي قبضت روحه (فوجد شيئا) يعني خافز كلف يتعلق بها حق لازم (فليكفن في ثوب حبرة) جوز فيه الشيخ الوصف والاضافة وهو بكسر الحاء المهمة وفتح الواو وحيدة بوزن غنية ثوب عياني من قطن أو كتان مخطط قال المناوي وهذا يعارضه الأحاديث الآمرة بالتكفين في البياض وهي أصح فتقدم (د والضياء) المقدمي (عن جابر) بن عبد الله قال الشيخ حديث صحيح (إذا جاء أحدكم الجمعة) أي أراد الحجى البهاوذ كراحي غالي فالحكم بعم المقيم بمحلها (فليغتسل) ندبا عند الجمهور وصرفه عن الوجوب خبر من توضأ يوم الجمعة فيها ونعمت ومن اغتسل فالتغسل أفضل (مالك) في الموطأ (ق ن) عن ابن عمر (بن الخطاب) (إذا جاء أحدكم يوم الجمعة والامام يحط بطب فليصل ركعتين) أي ندبا قبل أن يقعد والركعتان يحصل بهما تحية المسجد فيكره الجلوس قبلهما عند الشافعي وفيه رد على أبي حنيفة ومالك في ذهابهما إلى كراهة التحية لداخله (وليتجوز فيها) أي يخفف قال الخطيب الشربيني والمراد بالتخفيف فيما ذكره الإقصار على الواجبات كما قاله الزركشي لا الإسراع قال ويدل له ما ذكره من أنه إذا ضاق الوقت وأراد الوضوء اقتصر على الواجبات اه وقال المناوي فإن زاد على أقل مجزئ بطلت عند جمع شافعية اه وقال ابن قاسم العبدي خفيقتين عرفا على الأوجه فلا يجب الإقتصار على الواجبات خلافا للزركشي فلو طولها بطلت صلاته وبقيت الداخل آخر الخطبة فإن غلب على ظنه أنه انصلاهما فأنه تكبيرة الأحرار مع الامام تركهما ولا يقعد بل يستمر قائما لا يكون جالسا في المسجد قبل التحية (حم ق د ن) عن جابر (بن عبد الله) (إذا جاء أحدكم فأوسع له أخوه) أي أخوه في الإسلام (فأعماهي كرامة أكرمه الله بها) أي القفلة أو الخصلة حيث ألهه الله إياها (فتح هب عن مصعب) بضم الميم وسكون الصاد وفتح العين المهمة لمتين أخوه

(قوله لطالب العلم) أى العامل به والافتقار له من ثمرات العلم الآخروية (١١١) والمراد بطالب العلم هنا من قصد استناده

فيشمل المدرس والأتخذ منه والمفتى (قوله الحد ثان) بفتح الحاء والدال أو بكسر الحاء وسكون الدال (قوله فلا يجعلها) أى لا يجعل عليها بالترغ قبل قضاء شهوتها وهو يضم المثناة التحتية من أعجل وقوله قبل فليصدقها هو بفتح المثناة التحتية وضم الدال المهملة كذا في العزيزى وقوله فلا يجعلها قال العزيزى بل يجعلها حتى تقضى وطرها فإنه من حسن المعاشرة المأدبة وهو يعلم ذلك بالقرائن انتهى (قوله فلا ينظر) أى لا يكثر منه فلو نظر مرة أو مرتين لم يترتب عليه شيء (قوله فإن ذلك) أى تكرر ذلك ويطلب لها أن لا تنظر إلى فرجه والمراد بالفرج القبل ومثله الدبر (قوله قال ابن الصلاح الخ) أشار بذلك إلى أن ما ذكره ابن الجوزى من وضعه غير مسلم ومع ذلك الذى الخط عليه كلام المناوى أنه موضوع (قوله فانه) أى اكثار الكلام بخلاف قلبه فلا يترتب عليه ما ذكر (قوله مشجته) أى فى الكتاب الذى ألفه لذكر مشايخه فيه (قوله اذا جعلت الخ) بكسر التاء لانه خطاب لسيدتنا عائشة رضى الله تعالى عنها فالكاف مكسورة فى الموضعين (قوله سمعت خير الكوثر) أى مثل خبره فليس المراد أن ما سمع جازدا هو حقيقة خبره بل يضاهى صوته (قوله فاخلعوا ثيابكم) المراد كل ما كان فى الرجل الا الخلف والمزلف فيه من المشقة (قوله فى صلاتك) أى آخر صلاتك فى

موحدة (ابن شبة) وهو حديث حسن (اذا جاء الموت لطالب العلم وهو على هذه الحالة) أى التى هى طالب العلم الشرعى المعمول به (مات وهو شهيد) أى من شهداء الآخرة (البرار) فى مسنده (عن أبي ذر) الغفارى (وأبى هريرة) معاً قال الشيخ حديث ضعيف (اذا جاءكم الزائر) قال المناوى أى المسلم (فاكرهوه) أى بما لا تكاف فيه للنفس عن التكلف للضيف (انظر أطنفى) كتاب (مكارم الاخلاق فر) وكذلك ابن لال (عن أنس) بن مالك وهو حديث ضعيف (اذا جاءكم الاكفاء فأنكحوهن) قال الشيخ بقطع الهرة (ولا ترصوا) أى حدوث أمر يحذف احدى التاءين تخفيفاً أى تنظروا (بين الحد ثان) قال العلقمى المعنى اذا طلب الكف فلا تمنعه وترى بصر وقوع أمر بها من موت وفجوه (فر عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث ضعيف (اذا جامع أحدكم أهله) أى زوجته أو أخته (فليصدقها) بفتح المثناة التحتية وضم الدال المهملة قال الشيخ أى فليجاء معها بشهوة قوية جاءها الخ قال المناوى أى فليجاء معها بشدة وقوة وحسن فعل (فان سبقها) بالانزال وهى ذات شهوة (فلا يجعلها) بضم المثناة التحتية من أعجل أى فلا يجعلها على أن يجهل فلا تقضى شهوتها بذلك الجماع بل يجعلها حتى تقضى رطرها فإنه من حسن المعاشرة المأدبة ويعلم ذلك بالقرائن (عيب عن أنس) بن مالك قال الشيخ حديث صحيح (اذا جامع أحدكم أهله فليصدقها) أى اذا قضى حاجته قبل أن تقضى حاجتها (أى أنزل قبل أنزالها) (فلا يجعلها) أى لا يجعلها على مفارقتها بل يستمر معها (حتى تقضى حاجتها) ويعلم ذلك بالقرائن كما تقدم (عيب عن أنس) بن مالك وهو حديث صحيح (اذا جامع أحدكم امرأته فلا ينهى حتى تقضى حاجتها منه كما يحب أن يقضى حاجته منها) فيندب ذلك لانه من المعاشرة بالمعروف (عد عن طلق) بفتح الطاء المهملة وسكون اللام آخره فاف قال الشيخ حديث صحيح (اذا جامع أحدكم زوجته أو جاريته فلا ينظر إلى فرجها) قال المناوى واذا نهى عنه فى حال الجماع فى غيره أولى فيكره نظر فرج الحليسة مطلقاً تنزيهاً وحرج بالنظر المس فلا يكره اتفاقاً (فان ذلك يورث العمى) أى للبصيرة أو البصر للناظر أو الولد ولم ينظر إليه النبى صلى الله عليه وسلم قط ولا رآه منه أحد من نسائه (بقي) بفتح الموحدة وكسر القاف ورشد الباء التحتية (ابن مغل) بفتح الميم وسكون الحاء المججمة وفتح اللام بعدها دال مهملة (عبد عن ابن عباس قال ابن الصلاح جيد الاسناد) اذا جامع أحدكم حليته فلا ينظر إلى الفرج فانه (أى النظر إليه) يورث العمى ولا يكثر الكلام (فيكره تنزيهاً حال الجماع بلا حاجة) فانه يورث الخرس (أى فى المستكلم أو الولد) (الأزدى فى) كتاب (الضعفاء) والمتروكين (والخليفى فى مشجته) المشهورة (فر) كاهم (عن أبى هريرة) وهو حديث ضعيف (اذا جعلت أصبعك فى أذنيك سمعت خير الكوثر) بالحاء المججمة ومهملتين بينهما مشاة تحته أى نصوت به فى حرية قال العلقمى قال بعضهم ومعناه من أحب أن يسمع خير الكوثر أى نظيره أو ما يشبهه لانه يسمعه بعينه (قط عن عائشة) قال الشيخ حديث صحيح (اذا جلستم) أى أردتم الجلوس (فاخلعوا ثيابكم) ندبا (استريح أقدامكم) بأفئدت المثناة التحتية قال المناوى أى لئلا تستريح فكانه يوهم أنه منصوب قال وخرج الخلف فلا يطلب ترعه (البرار) فى مسنده (عن أنس) بن مالك وهو حديث ضعيف (اذا جلست فى صلاتك فلا تترك الصلاة على) بنون التوكيد الثقيلة فهى واجبة فى الصلاة وبه أخذ الشافعى وأقلها اللهم صل على محمد ومحمد آخر الصلاة بعد الشهادتين (فانها

فى الشهادتين الذى بعده السلام وقوله فلا تترك الصلاة على إشارة إلى أنه يجوز تركها

(قوله زكاة الصلاة) أي صلاحها وتركتها تصف بالفساد (قوله اذا جهرتم) أي جهرتم الميت بالخروج بوضع العود ولجوه في المحبرة بكسر الميم وقت غسله أو وضعه على السرير (١١٢) أو عند خروج شيء منه ولا يخرج عند مشيه ولا عند وضعه في القبر وقوله

فأوترأني اذا جهرتم أكفاه عند درجته فيها فأوترأ فان الله وتر يحب الوتر قال المناوي في كبريه وكيفيته تجميره أن يدور من يده المحبرة حول سريره وترأ انتهى بحروفه (قوله جهل على أحدكم) أي سب شخص أحدكم لان السب من الجهل (قوله أعوذ بالله من أن أكون من شرك ولا يقولها الا اذا لم يخف من الدعاء وجاء في رواية أنه يكر ذلك ثلاثا (قوله في نفسك أي صدرك أي اذا خطر عليك خاطر ولم تعلم هل هو خير أو شر فدعه أي وهذا الخطاب للعبادة الذين ملئت قلوبهم نورا أما من غلبت عليهم ظلمات الذنوب فأولئك كالانعام بل هم أضل (قوله لا ليسل الخ) أي لا قبول ولا استبعاد ولا رضا ولا خير الا لتبلسب الحرام فهو مردود أي مردود ثوابه وان حصل به سقوط الواجب عنه وكذلك حج عن غيره أو عن والديه كما في الحديث الذي بعده وانما خص الوالدين بالذكر لانهما أحق بزيادة البر من غيره والمراد أنه يحج عنهما حجة واحدة بل يحج عن كل حجة (قوله في السماء) لان غالب أرواح المؤمنين في السماء تنتم في الجنان وبعضها في بر معروف ذكرها السيوطي (قوله ثم التفت) أي عينا وشمالا في ذلك إشارة الى أنه يجب أن لا يطلع على هذا الكلام الا المحدث فيجب عليه حينئذ أن لا يحدث به أحد وان

زكاة الصلاة) أي صلاحها فتفسد الصلاة بتركها (قط عن بريدة) بن الحبيب وهو حديث ضعيف (اذا جهرتم الميت فأوترأ) أي اذا جهرتم أكفاه بالطيب عند درجته فيها فخبره وترأ قال المناوي ثلاثة كما يدل له خبر أحمد اذا جهرتم الميت فأجروه ثلاثا وذلك لان الله وتر يحب الوتر (حب ل من جابر) قال الشيخ حديث صحيح (اذا جهل على أحدكم) بالبناء للمفعول أي اذا فعل به أحد فعل الجاهلية من نحو سب وشتم (وهو صائم فليقل) ندبا لسانه أو قلبه أوهما (أعوذ بالله منك اني صائم) أي أعصم بالله من شركك تذكر الله هذه الحالة ليكف عن جهله ولا يرد عليه بمثله (ابن السني) في عمل يوم وليلة (عن أبي هريرة) وهو حديث صحيح (اذا حال في نفسك شيء) بجاء مهملة وكاف أي اختلج في قلبك شيء ولم ينشرح منه صدرك بل حصل عندك قلق واضطراب ونفور منه (فدعه) أي اتركه لان الله تعالى فطر عباده على السكون الى الحق والتفكير من الباطل والكلام فيمن شرح الله صدره بنور اليقين فلا عبرة بما يتخلف في نفوس القوم الفاسقين قال العلقمي والمحدثي دع ما يثيرة الشيطان وسواسه ويلقيه اليك واستعن عليه بالاستعاذة بالله (حم حب ل والضياء عن أبي امامة) الباهلي قال الشيخ حديث صحيح (اذا حج الرجل مال من غير حلة) أي مال آكسته من وجه حرام (فقال ليسل اللهم لينك) أي أجبنا اجابة بعد اجابة (قال الله لا ليسل ولا سعدك هذا مردود عليك) أي لا ثواب لك فيه وان صح وسقط به الفرض كالوصل في ثوب مغصوب ومعنى ليسل أنما يقيم على طاعتك وزاد الازهرى إقامة بعد إقامة واجابة بعد اجابة وهو معنى أريد به التشكيك وسقطت فونه للاضافة (عذ فر عن ابن عمر) بن الخطاب ويؤخذ من كلام المناوي أنه حديث حسن لغيره (اذا حج الرجل عن والديه) أي أصله وان عليا (تقبل منه ومنهما) بالبناء للمجهول أي تقبله الله أي آثابه وآثابه ما عليه فكتب له ثواب حجة مستقلة وله ما كذلك (وابن شريحه أو واحهما في السماء) بموحدة ساكنة فتنة فوقية مفتوحة أي فرج به أرواحهما الكائنة في السماء فان أرواح المؤمنين فيها والكلام في الميتين بدليل ذكر الأرواح فان كانا حيين فكذلك ان كانا معصوبين (قط عن زيد بن ارقم) الانصاري قال الشيخ حديث صحيح (اذا حدث الرجل بحديث ثم التفت فهي أمانة) قال المناوي وفي رواية بالحديث معروفا وفي أخرى الحديث أي باسقاط حرف الجر فهي أي الكامة التي حدث بها أمانة عند المحدث فيجب عليه كتمها فان التفتة قريبة على أن مراده أن لا يطلع على حديثه أحد وفيه ذم افشاء السر وعليه الاجماع وقال العلقمي أي اذا حدث أحد عندك بحديث ثم غاب عنك صار حديثه أمانة عندك ولا يجوز افشاءها وقال ابن رسلان أي لان التفاته اعلام لمن يحذرته انه يخاف انه يسمع حديثه أحد وان فقد خصه بصره فكان الالتفات قائما مقام أكم هذا يعني أي خذه عن فواكته وهو عندك أمانة وفي معنى هذا الحديث افشاء سر الا في ما يقسه من الايداء البالغ والتهاون بمحقوق المعارف والاصدقاء قال الحسن ان من الخيانة أن تحدث بسر أخيك وافشاء السر حرام ان كان فيه اضرار (حم د) في الادب (ت) في البر (والضياء) في المختارة (عن جابر) بن عبد الله (ع عن أنس) بن مالك وهو حديث صحيح (اذا حرم أحدكم الزوجة والولد) بالبناء للمفعول أي لم يرزقهما (فعليه بالجهاد) لا يقطع عذره

ذكره كان خائنا لا مانات وحرم عليه (قوله فهي) أي الخصلة أو الكامة أمانة أي عند المحدث فلا يجوز له أن يخف حديث بها غيره (قوله فعليه بالجهاد) أي لانه لا مانع له بمنعه من ذلك وفيه إشارة الى أن الولد والزوجة يمنع عن الجهاد وليس كذلك

بل هو واجب لكنه عند عدم الزوجة والولد متأكد أكثر من وجودهما (قوله اذا حسدتم) أي قبيحت ذوال نعمة عن أحد فلا تبغوا أي لا تتجاوزوا الحد بأن تسعوا في زوال نعمة المحسود (قوله واذا ظننتم) أي السوء بأحد فلا تحققوا أي تأخذوا في أسباب التحقيق لذلك إلا أحد لأنه ينبغي الستر وهذا في حق شخص لم يكن أهل زينة بل ينبغي التحقيق فيه فينحر (قوله نظيرتم) أي تشابهتم بشئ كيوم نحس أو بكلمة عند سفر كقوله مثلا لسلامة أو لخطأ ولا تظفر (قوله فان البصر) أي الادراك الذي كان في الخلقة وحينئذ لا فائدة في بقاء البصر مفتوحا لا تشويه الخلقة وقال العلقي قوله (١١٣) فان البصر يتبع الروح معناه ان الروح

اذا خرج من الجسد يتبعه البصر ناظرا أين يذهب قال شيخنا وفي فهم هذا دقة فانه يقال ان البصر انما يبصر مادام الروح في البدن فاذا فارقه تعطل الابصار كما تعطل الاحساس والذي ظهر لي فيه بعد النظر ثلاثين سنة أن يجاب بامر من أحدهما ان ذلك بعد خروج الروح من أكثر البدن وهي بعد باقيه في الرأس والعينين فاذا خرج من القسم أكثرها ولم تخرج كلها نظر البصر الى القدر الذي خرج وقد ورد أن الروح على مثال البدن وقدر أعضائه فاذا خرج بقيتها من الرأس والعينين أمسك النظر فيكون قوله اذا قبض معناه اذا سرع في قبضه الثاني أن يجعل على ما ذكره كثير من العلماء ان الروح لها اتصال بالبدن وان كانت خارجة فترى وزد السلام ويكون هذا الحديث من أقوى الأدلة على ذلك والله أعلم بمراد نبيه صلى الله عليه وسلم وفي الروح لغتان التذكير والتأنيث انتهى بحروفه وكتب على قوله وقولوا خيرا مانصه فان الملائكة تؤمن قال العلماء قوله صلى الله عليه وسلم اذا حضرتم الميت فقولوا خيرا

بفضة ظهره (طلب عن محمد بن خاطب) القوسى قال الشيخ حديث صحيح (اذا حسدتم) قال العلقي الحسد عني زوال النعمة عن المذموم عليه وخصه بعضهم بأن يعنى ذلك لنفسه والحق انه أعم (فلا تبغوا) أي لا تعدوا وتركبوا غير المشروع فيه فن خطرله ذلك فليبادر الى استكراهه (واذا ظننتم فلا تحققوا) أي اذا شككتم في أمر برهان أي ظننتم بأحد سوءا فلا تحققوا ذلك بالتجسس واتباع موارد ان بعض الظن اثم (واذا نظيرتم فامضوا) الطيرة بكسر الطاء وفتح الباء التشاؤم بالشئ والمعنى اذا تشاءمتم بسبب الطيرة فلا يلتفت أحدكم الى ذلك وامضوا القصدكم (وعلى الله فتوكوا) أي فوضوا له الامر ان الله يحب المتوكلين (عذ عن أبي هريرة) وهو حديث ضعيف (اذا حضرتم موتاكم) أي عند احتضارهم (فأغضوا البصر) أي أطبقوا الجفن الأعلى على الجفن الأسفل (فان البصر يتبع الروح) قال العلقي معناه ان الروح اذا خرج من الجسد يتبعه البصر ناظرا أين يذهب قال وفي فهم هذا دقة فانه يقال انما البصر يبصر مادام الروح في البدن فاذا فارقه تعطل الابصار كما تعطل الاحساس والذي ظهر لي فيه بعد النظر ثلاثين سنة أن يجاب بأحد أمرين أحدهما ان ذلك بعد خروج الروح من أكثر البدن وهي بعد باقيه في الرأس والعينين فاذا خرج من القسم أكثرها نظر البصر الى القدر الذي خرج الثاني أن يجعل على ما ذكره كثير من العلماء ان الروح لها اتصال بالبدن وان كانت خارجة فترى وتسمع وترد السلام (وقولوا خيرا) أي ادعوا للميت بخير ومغفرة وللمصاب بخير المصيبة (فان الملائكة تؤمن على ما يقول أهل الميت) أي تقول آمين أي استجب يا ربنا ما قالوه ودعائهم مستجاب (حم د ل ه عن شداد بن أوس) قال الشيخ حديث صحيح (اذا حكم الحاكم فاجتهد فأصاب فله أجران واذا حكم فاجتهد فأخطأ فله أجر واحد) قال العلقي قال الثوري أجمع المسلمون على أن هذا الحديث في حاكم عالم أهل الحكم فان أصاب فله أجران أجر باجتهاده وأجر باصابته وان أخطأ فله أجر باجتهاده وفي الحديث بخلاف أي اذا أراد الحاكم فاجتهد فاقولوا آمين ليس بأهل للحكم فلا يحل له الحكم فان حكم فلا أجر له بل هو أثم ولا ينقض حكمه سواء وافق الحكم أم لا وقوله فأصاب أي صادف ما في نفس الامر من حكم الله تعالى (حم ق د ن ه عن عمرو بن العاص حم ق ه عن أبي هريرة) اذا حكمتم فاعدلوا واذا قننتم فاحسنوا أي القنلة بالكسر هيئة القنل بأن تختاروا أسهل الطرق وأسرعها ازهاق الروح لكن تراعى المثابة في القاتل في الهيئة والآلة ان أمكن (فان الله يحب المحسنين) أي يرضى عنهم ويحجز ثوبتهم ويرفع درجاتهم (طس عن أنس) ابن مالك قال الشيخ حديث صحيح (اذا حكم أحدكم) بفتح اللام أي رأى في منامه رؤيا (فلا

(١٥ - عمر بن زوى) أمر ندب وتعلم لما يقال عنده من الدعاء والاستغفارة وطلب اللطف به والتخفيف عنه وفيه اخبار بنامين الملائكة على دعاء من هنالك بأن يقولوا آمين ومعناها في المثل هو اللهم استجب رخصب أن يحضر الميت الصالحون وأهل الخير ليدكروه ويدعوه وان يخلفه فينتفع بذلك الميت ومن يصاب به ومن يخلفه انتهي بحروفه (قوله اذا حكم) أي أراد أن يحكم فاجتهد بأن كان أهلا ولا فهو عبارة مقبولة وقوله فله أجران أي على الاجتهاد وعلى الحكم (قوله واحد) أي على الحكم فقط (قوله فاحسنوا) أي القنلة بأعداد الشفرة وعدم التمثيل بالقتل قصاصا (قوله اذا حكم) بابه قتل

(قوله تلعب الشيطان) أي إذا كانت رؤيا سوء فلا يتحدث بها فان أراد تعبيرا غيرها حتى يجد معبرا (١١٤) سوء فلا يتحدث بها فان أراد تعبيرا غيرها حتى يجد معبرا

يحدث الناس تلعب الشيطان في المنام لا نهارا ولا ليلا يخرج من الشيطان بربه اياها ليخرجه فيسوء ظنه بربه ويقل شكره فينبغي ان لا يلتفت لذلك ولا يشتغل به فعمل أن هذا في غير الرؤيا الحسنة لما سياتي في حديث اذا رأى أحدكم الرؤيا الحسنة فليفسرها ولا يخبر بها واذا رأى أحدكم الرؤيا القبيحة فلا يفسرها ولا يخبر بها وقال العاقبي كذا بخطه في الاصل وفي الكبير تلعب الشيطان به وهي ملحقه بخطه وفي ابن ماجه لقطة به ثابتة في الاصل والمعنى عليها وهي فضلة ويجوز حذف الفضلة فلعلها في بعض النسخ ثابتة وفي بعض المحذوفة (م) عن جابر (اذا حم أحدكم) بالنظم والتشديد أي أخذته الحى (فليس عليه الماء البارد) بفتح المشاء التحتية وضم السين المهملة وقبل مجه وشدة النون أي فايرس عليه رشامتفرقا ويقبل ذلك (ثلاث ليل) متوالية (من السحر) أي قبل الصبح فانه ينفع في فصل الصيف في القطر الحرق الحى الخالصة من ورم وعرض ردى وهو اذ فاسدة (نعك والضباء عن انس) بن مالك قال الشيخ حديث صحيح (اذا خاف الله العبد خاف الله منه كل شيء) قدم المفعول اهتماما بالخوف وحشا عليه (واذا لم يخف العبد الله خافه الله من كل شيء) قال المناوي لان الجزاء من جنس العمل وكذا ينذر ان والمرد اذ بالخوف كف جوارحه عن المعصية وتقييدها بالطاعة والافه وحديث نفس لا خوف فاذا هبته بقلبك وعملت على رضاه بالان الخاق وان عظمت عظمه وان أحببت حبته أحبوك وان وثقت به وثقوا بالان وان استبهت به استوبوا بالان وان زهته نظروا اليك بين الزاهة والطهارة (عق عن ابن هريرة) وهو حديث ضعيف (اذا ختم العبد القرآن) أي كلما قرأه من أوله الى آخره (صلى عليه عند دخه ستون ألف ملك) أي استغفر والله قال المناوي يحتمل أن هذا العدد يحضرون عند دخه واظهار أن المراد بالعدد التكثير لا التحديد كمنظاره (فرعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده) عبد الله بن عمرو وهو حديث ضعيف (اذا ختم أحدكم القرآن فليقل اللهم آتس وحشي في قبري) أي اذا مات وقبرت فيندب أن يدعوك ذلك عقب ختمه فان القرآن يكون مؤنساة فيه منور له ظلمته (فرعن أبي امامة) الباهلي وهو حديث ضعيف (اذا خرج أحدكم الى سفر) ولوقصيرا (فليودع اخوانه) أي ويسألهم الدعاة فيندب أن يقول كل من المودع والمودع للاخر استودع الله دينك وأمانتكم وخواتم عملك ويزيد المقيم للمسافر وردك بخير (فان الله تعالى جاعل له في دعائهم البركة) أي القبول والزيادة في الخير (ابن عساكر) في تاريخه (فر) كلاهما (عن زيد بن ارقم) وهو حديث ضعيف (اذا خرج ثلاثة) أي فأكثر (في سفر فليؤمر واحد منهم) أي يتخذونه أميرا عليهم ندبا وقيل وجوب اليهم عوا ويطيعوا له لانه أجمع رأيهم ولشغلهم والحق بعضهم بالثلاثة الاتيين وينبغي أن يؤمر وأمرهم في الدنيا وأمرهم خطا من التسقوى وأمرهم مر وأمرهم شفاء وأمرهم شفقة (هوالضياء) المقدسي (عن أبي هريرة وعن أبي سعيد) الخدرى معا وهو حديث حسن (اذا خرج أحدكم من الخلا) بالمداي بعد فراغه من فضله حاجته (فليقل الحمد لله الذي أذهب عني ما يؤذيني) أي بقائه وعدم مخرجه (وأمن على ما ينفعني) قال المناوي مما حذبه الكبد وطجحه ثم دفعه الى الاعضاء وذا من أجل النعم (ش قطع عن طارس مر سلا) هو ابن عساكر يلقب بطارس القراء قال الشيخ حديث حسن (اذا خرجت المرأة الى المسجد) أي أرادت الخروج الى محل الجماعة وهي

(قوله تلعب الشيطان) أي إذا كانت رؤيا من الله تعالى هو ما يتبب عنه ترك المحرمات وفعل الواجبات لا مجرد قول أنا أخاف الله تعالى كقول بعضهم أنه كان ينام في محل غافى اليه الاثاق تنام حوله ولا يترك من ذلك لاعتقاده أنه لا يقع منهم شئ الا بأمر الله تعالى وقدم المفعول اهتماما بالخوف وحشا عليه (قوله منه كل شئ) أي من المخلوقات لان الجزاء من جنس العمل ومثله يقال في أخافه الله تعالى له من كل شئ (قوله اذا ختم العبد القرآن) أي انتهى في قراءته الخ صلى عليه ستون كذا بخط المصنف وفي بعض النسخ سبعون وهي تحريف ويحتمل أن هذا العدد يحضرون عند ختمه واظهار أن المراد العدد الكثير لا التحديد كمنظاره وفي الحديث حث على ختمه اه مناوي (قوله فليقل اللهم أي ندبا عقب ختمه وقوله آتس بالمد وقوله وحشي أي خوفي وغربي وقوله في قبري اذا مات وقبرت فان القرآن يكون مؤنساة فيه منورا له ظلمته (قوله الى سفر) طويلا أوقصيرا لكن الطويل أكد (قوله اخوانه) أي في الاسلام ويسد أبا قاربه وذوى الصلاح (قوله في دعائهم) أي بالسلامة والظفر بالمراد وقوله البركة شئ القبول والزيادة في الخير ويس لهم الدنيا يحضرته وفي غيبته والمأثور وغيره مناوي (قوله أهدهم) أي يتخذونه أميرا عليهم يسعون له

ويطيعون ويكون أوفرهم عقلا وأكثرهم شفقة (قوله الخلا) بالمداي قضاء حاجته (قوله الحمد لله) وفي رواية متطية غفر الله الحمد لله وقوله ما يؤذيني أي لوبي في بطني (قوله ما ينفعني) أي مما حذبه الكبد وطجحه ثم دفعه الى الاعضاء

ورؤاى الحدور فشبه خروجها
متطية مهيجه لشهوة الرجال براند
الزنا وحكم عليها بما يحكم على
الزاني من الغسل مبالغة في الزجر
والأمر في كاتغسل للندب والمراد
بالمسجد محل الجماعة (قوله إذا
خرجت) أي أردت الخروج فصل
ركعتين أي خفيفتين وتحصل
بفرض أو نفل (قوله السوء)
بالفتح (قوله فأغلقوا أبوابها) لأن
الشياطين لم يؤذن لهم أن يفتحوا
بأبوابها (قوله لخطيئته) أي إذا
محض قصده لذلك بخلاف ما إذا
قصده روثها لا ليتزوجها بل ليعلم
كونها جميلة أولا وجعل الخطيئة
وسيلة لذلك فإنه يأثم إذا لم يؤذن
فيه النظر بشرط قصد التسكح
(قوله فليسأل) عبر بدون ينظر
لأنه لا يجوز له أن ينظر إلى شعر
رأسها (قوله عن شعرها) أي من
صفته من جعودة أو سبوطه (قوله
فليعلم أنه يحضب) لأن النساء
يكرهن الشعر الأبيض لدلالته
على الشيخوخة الدالة على ضعف
القوة فينشد كتمه تدليس وهذا
الحديث ضعيف (قوله إذا خفيت
الخطيئة) أي استترت والمراد بها
الذنب فقوله وإذا ظهرت أي
برزت بعد الخفاء (قوله فلم تغير)
بالبناء للمفعول أي أن لم تغيرها
الناس مع سلامة العاقبة ضررهم
بمعنى استوجبوا العقاب لتركهم
ما توجب عليهم من القيام بفرض
الكفاية (قوله فليسلم على النبي)
أي ندبا وقيل وجوبا لأن المساجد
محل الذكر والصلاة على النبي
منه مناوى (قوله ورجلتك) أي
نفسك واحسانك وقوله من فضلك

متطية (فانغسل من الطبيب) ندبا (كاتغسل من الجنابة) أي أن عم الطبيب بدنها
والأفعله فقط قال المناوى شبه خروجها من بينها متطية مهيجه لشهوة الرجال وفتح عيونهم
التي بمنزلة راند الزنا بالزنا وحكم عليها بما يحكم على الزاني من الغسل مبالغة في الزجر (عن
أبي هريرة) وهو حديث صحيح (إذا خرجت من منزلك) أي أردت الخروج (فصل
ركعتين غنعتك) ظاهر كلام المناوى أن غنعتك مرفوع شيات التور فانه قال فانه غنعتك
وقال الشيخ مجزوم بحدق الذون كفى ولا تتبعان (مخرج السوء) بالفتح صدر و بالضم
اسم مكان (وإذا دخلت إلى منزلك فصل ركعتين غنعتك مدخل السوء) بال ضبط المتقدم
(البراز هب عن أبي هريرة) وهو حديث حسن (إذا خرجت من بيتك من بيتك بالليل فافتحوا
أبوابها) ندبا لأن الشياطين لم يؤذن لهم أن يفتحوا أبوابا مغلقا كفى خبر فيمن غلق الباب عند
الخروج كالدخول ليلا ونهارا وخص الليل لأنه زمن انتشار الشياطين وأهل الفساد (طب
عن وحشي) بن حرب قال الشيخ حديث حسن (إذا خطب أحدكم المرأة فلا جناح عليه
أن ينظر إليها) أي إلى وجهها وركضه فقط وإن كانت أمة أي لا أتم عليه ولا حرج بل يسن له
ذلك فيشأب عليه (إذا كن أغما ينظر إليها الخطيئة) أي أياها (وإن كانت لا تعلم) فلما دون
فيه النظر بشرط قصد التسكح أن أعجبته (حم طب عن أبي جند الساعدي) عبد الرحمن
قال الشيخ حديث صحيح (إذا خطب أحدكم المرأة فليسأل عن شعرها كما يسأل عن جمالها
فإن الشعر أحد الجمالين) عبر بيسأل دون ينظر لأنه لا يجوز له أن ينظر إلى شعر رأسها
(فرعن على) أمير المؤمنين وهو حديث ضعيف (إذا خطب أحدكم المرأة وهو يحضب
بالسواد فليعلم أنه يحضب) قال العلامة والمنادى فليعلمها وجوبا لأن النساء يكرهن
الشعر الأبيض لدلالته على الشيخوخة الدالة على ضعف القوة فكتمه تدليس وقال الشيخ
فليعلمها ندبا (فرعن عائشة) قال وهو حديث حسن (إذا خفيت الخطيئة) أي
استترت (لا تضر إلا صاحبها وإذا ظهرت) أي برزت بعد الخفاء (فلم تغير) بالبناء
للمفعول (ضررت العامة) أي ممن لم يعمل الخطيئة أي استوجبوا العقاب ما لم يغيروهم مع
القدرة وسلامة العاقبة قال العلامة والمعنى أن العامة إذا لم يتركوا على صاحب الخطيئة
الظاهرة ومنعوا منها فمشارك كون له فيها وكانهم راضون بذلك فيعود الضرر عليهم لعدم
انكراهم ورواهم (طس عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث حسن (إذا دخل أحدكم
المسجد فليسلم على النبي) أي ندبا وقيل وجوبا (وليقبل اللهم افتح لي أبواب رحمتك وإذا
خرج فليسلم على النبي وليقبل اللهم أني أسألك من فضلك) قال العلامة في هذا الحديث
استصحاب هذا الذي ذكره عند دخول المسجد قال النووي وقد جاءت فيه أدكار كثيرة قلت ولقد
لخصها شيئا فقال إذا دخل المسجد قدم رجله اليمنى وقال أعوذ بالله العظيم وبوجهه الكريم
وسلطاته العبد من الشيطان الرجيم بسم الله والحمد لله والسلام على رسول الله اللهم
صل على محمد وعلى آل محمد اللهم اغفر لي ذنوبي واقف لي أبواب رحمتك وسهل لنا أبواب رزقك
وفي الخروج يقول اللهم أني أسألك من فضلك فأتى بفضلك الله هون منه التي لا تحصى وقال
المناوى وخص ذكر الرحمة بالدخول والفضل بالخروج لأن الداخل اشتغل بما يرفقه إلى الله
من العبادة فتناسب ذكر الرحمة فإذ خرج انتشر في الأرض ابتغاء فضل الله أي رزقه فتناسب
ذكر الفضل (دعن أبي جند) الساعدي (أرأيت أسيد) قال المناوى يفتح الدين بضبط

أي من احسانك وزيادة انعامك وخص ذكر الرحمة بالدخول والفضل بالخروج لأن الداخل اشتغل بما يرفقه إلى الله من العبادة
فتناسب ذكر الرحمة فإذ خرج انتشر في الأرض ابتغاء فضل الله أي رزقه فتناسب ذكر الفضل مناوى (قوله أسيد) بضم الهمزة

المؤلف (هـ عن أبي حمزة) قال الشيخ حديث صحيح (إذا دخل أحدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلي ركعتين) نداء بالصرف عن الوجوب خبره على غير ما قال لا قال لعلمي قال شيخ شيوخنا هذا العدد لا مفهوم لا أكثر باتفاق واختلاف في قوله والصحيح اعتباره فلا تنادي هذه السنة بأقل من ركعتين وانفق أئمة الفتوى على أن الأمر في ذلك للندب ونقل ابن بطلان عن أهل الظاهر الوجوب والذي صرح به ابن سزيم رحمه وقال الطحاوي الاوقات التي نهى عن الصلاة فيها ليس هذا الأمر بدخول فيها قلت هما عمومان تعارضان الأمر بالصلاة لكل داخل من غير تفصيل والنهي عن الصلاة في أوقات مخصوصة فلا بد من تخصيص أحد العمومين فذهب جمع إلى تخصيص النهي وتعميم الأمر وهو الأصح عند الشافعية وذهب جمع إلى عكسه وهو قول الحنفية والمالكية وقوله فلا يجلس قال شيخ شيوخنا صرح جماعة بأنه إذا خالف وجلس لا يشرع له التردد في رقبته نظرا له قلت أما إذا جلس ناسيا أو ساهيا وقصر الفصل شرع له فعله أو مقتضى الحديث أنها تسكر وتكرار الدخول ولو عن قريب ويكره أن يجلس من غير حاجة بلا عذر ويحصل بفرض ورود وسنة لا ركعة وصلاة خنازة ومقتضى الحديث أيضا أنه يحرم بها قائما ولا يجلس فيها وهو ما اختاره الزركشي وقال الاسنوي لو أصرم بها قائما ثم أراد الجالس من القياس عدم المنع وكذلك الميرى والاول أوجه قال في الاحياء ويكره أن يدخل المسجد بغير وضوء قال في الاذكار ومن لم يتمكن من صلاة التبعة لمحدث أو شغل أو نحوه فيسحب له أن يقول أربع مرات سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله أكبر زاد ابن الرفعة ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم فائدة قال شيخ شيوخنا حديث أبي قتادة هذا وارد على سبب وهو أن أبا قتادة دخل المسجد فوجد النبي صلى الله عليه وسلم جالسا بين أصحابه فجلس معهم فقال له ما منك أن تتركهم قال رأيتك جالسا والناس جالوس قال فإذا دخل فذكره وعند ابن أبي شيبة عن قتادة أعطوا المساجد حقها قبل وماحقها قال ركعتان قبل أن يجلس (حمق ع عن أبي قتادة هـ عن أبي هريرة) إذا دخل أحدكم على أخيه المسلم فأطعمه من طعامه فليأكل ولا يسأل عنه وإن سقاه من شرابه فليشرب ولا يسأل عنه (من أي وجه اكتسبه لان السؤال عن ذلك يورث الضغائن ويوجب التباغض والأمر للندب وإن كان صائغا نفي لا في نيبذ الفطران شق عدمه على صاحب الطعام (طس كذهب عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث حسن (إذا دخل أحدكم على أخيه المسلم وهو صائم) فأراد أن يفطره فليفطره إلا أن يكون صومه ذلك رمضان أو قضاء رمضان أو نذرا وكذا كل صوم واجب ككفارة فلا يحل له الفطر (طب عن ابن عمر) بن الخطاب ربه حديث حسن (إذا دخل أحدكم إلى القوم فأوسع له) بالبناء للمجهول أي أوسع له بعض القوم مكانا يجلس فيه (فليجلس قائما هي كرامة) أي فأعما هذه الفعلة أو المصلحة التي هي التضييع له كرامة (من الله أكرمه بها أخوه المسلم) أي أكرها الله على يده (فان لم يوسع له فليستطأ أو سعهما مكانا) أي أوسع أما كن تلك البقعة (فليجلس فيه) ولا يراحم أحد قال المناوي ولا يحرص على التصديق كما هو أدب فقهاء الدنيا وعلماء السوء والحاامل على التصديق في المجالس انما هو التعاظم والتكبر (الحديث) ابن أبي امامة والديلي (عن أبي شيبة الخوري) هو أخو أبي سعيد قال الشيخ حديث حسن (إذا دخل أحدكم المسجد فلا يجلس حتى يركع ركعتين وإذا دخل أحدكم بيته فلا يجلس حتى يركع ركعتين فان الله جالس له من ركعته في بيته خير) فيه ندب تحية المسجد إذا دخله وندب ركعتين لدخول المنزل وقد مر ندبهما للزوج منته أيضا (هـ عن عبد

وفتح الدين كافي المناوي والعزري (قوله ركعتين) أي ندبا والصارف عن الوجوب خبره على غير ما قال لا الخ مناوي (قوله فليأكل) أي ندبا وإن كان صائغا فلا يجبرنا لظايره ولا يسأل عنه أي عن الطعام من أي وجه اكتسبه وكذا في الشراب لان السؤال يورث الضغائن ويوجب التباغض مناوي إلا أن كان فاسقا أو ظالما وينزجر بترك الأكل من طمأنينة (قوله فليجلس فيه) أي ولا يراحم أحد ولا يحرص على التصديق كما هو أدب فقهاء الدنيا وعلماء السوء والحاامل على التصديق في المجالس انما هو التعاظم والتكبر فان العالم إذا دخل مجلسا ميز لنفسه محلا يجلس فيه لما عنده من اعتقاده في نفسه رفعة محله ومقامه فإذا دخل داخل من أبناء جنسه وقعد فوقه استشاط غضبا وأظلمت عليه الدنيا اه مناوي

(قوله اذا دخل العشر) أي عشر ذي الحجة فاللام للعهد لانه لا عشر الا هو (قوله فلا عس) أي يزيل واذا أراد أن يصحى بعد ذلك هل يبقى النهي الى آخرها أو يزيل بذي الحجة الاول خرجة الاسنوي على قاعده أن الحكم المعلق على الأمر هل يقتضى الاقتصار على أوله أو لا بمن آخره وفيه قولان اهـ مناوى (قوله فلا عس) أي بل يبقيه ندبا للشغل المغفرة جميع أجزائه فانه يغفر له بأول قطرة من دمها (قوله ففتحت أبواب الجنة) كناية عن هبوط غيث الرحمة وتوالي صعود الطاعة بلا مانع وكذلك تغلق أبواب جهنم كناية عن تنزه أنفس الصوام عن رجس الاثام ورمضان مأخوذ من الرخصة وهو الحلال لانه تحرق فيه الذنوب وترزول عن صاعقه (قوله وسلسلت) أي غلت حقيقة أو أنه كناية عن عدم تحررهم على الصائمين فالمراد (١١٧) بالسلسلة لازمه وأما ما يقع في رمضان

من الوسوسة فهو من النفس أو من الرئيس من الشياطين لانه منطوق وقال الشارح سلسلت أي قيدت وشدت بالاغلال كسلسلة توسوس للصائم وآية ذلك امسالك أكثر المنهمكين في الطغيان عن الذنوب وعبارة العزيرى وسلسلت الشياطين أي قيدت وشدت بالاغلال امسالك توسوس للصائم وآية ذلك أي علامته امسالك أكثر المنهمكين في الطغيان عن الذنوب وفي نسخة شرح عليها العلقمى صفدت بدل سلسلت بالصاد المهملة المضمومة بعد ها فاه ثقيلة مكسورة أي شدت بالاغصاف وهي الاغلال قال شيخنا قال القاضي يحتمل أنه يحتمل على ظاهره حقيقة ويحتمل المجاز ويكون اشارة الى كثرة الثواب والعفو وأن الشياطين يقلل اغراؤهم واذاؤهم فيصيرون كالقديين قلل ويحتمل أن يكون فتح أبواب الجنة عبارة عما يفتح الله لعباده من الطاعات في هذا الشهر مما لا يقع في غيره مما هو كالصيام والقيام وفعل الخيرات

هب عن أبي هريرة (و يؤخذ من كلام المناوى أنه حديث حسن لغيره) (اذا دخل أحدكم على أخيه فهو أمر عليه حتى يخرج من عنده) أي صاحب البيت أمر على الداخل فليس للدخل التقديم عليه في صلاة ولا غيرها الا بأذنه ولا ينصرف حتى يأذنه (عبد عن أبي امامة) قال الشيخ حديث حسن (اذا دخل الضيف على القوم دخل برزقه) أي فأكرمه يخاف الله عليكم (واذا خرج خرج بمغفرة ذنوبهم) أي الصغار ان أكرمهم وود كر القوم مثال قالوا كذا (فر عن أنس) وهو حديث ضعيف (اذا دخل عليكم السائل فغير اذن فلا تطعموه) قال المناوى أي الاولى أن لا تطعموه شيئا حراله على جراه وتغذية بالدخول فغير اذن (ابن الجار) في تاريخه (عن عائشة) وقيل إنما هو عن أنس (وهو مما يصح له الديالى) أبو منصور في مسند الفردوس لعدم وقوفه على سنده وهو حديث ضعيف (اذا دخل العشر) أي عشر ذي الحجة (وأراد أحدكم أن يصحى) وفي نسخة شرح عليها المناوى فأراد بالقاء بدل الواو فانه قال قال الراعى القاء لا تعقيب (فلا عس من شعره) أي شعر بدنه (ولان بشره شيئا) كظفره قال المناوى فيكره تزيمه عند الشافعى وتحريمه عند أحد الزالة شئ من شعره أو ظفره قبل التوضيجه لتشغل المغفرة جميع أجزائه فانه يغفر له بأول قطرة من دمها اهـ قال العلقمى وقال الشافعى وأصحابه هو مكروه كراهة تزيمه وقال أبو حنيفة لا يكره وقال مالك في روايه لا يكره وفي رواية بـ كره وفي روايه يحرم في التطوع دون الواجب اخبر من حرم هذا الحديث وشبهه واخبر الشافعى وأخرون بحديث عائشة رضى الله عنها قالت كتبت أقتل فلان هدى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم يقلده ويبيعته ولا يحرم عليه شئ أحله الله له حتى يجر هديه قال الشافعى والبيع بالهدى أكثر من أراد التضحية فدل على أنه لا يحرم عليه ذلك وحمل أحاديث التهسي على كراهة التزيم وفي معنى مرید التضحية من أراد أن يهدى شيئا من النعم للبيت بل أولى كـ تقدم وبه صرح ابن سراقه ومقتضى الحديث أنه ان أراد التضحية بأحد أدات الكراهة بذي الحجة الاول ويحتمل ابقاء النهي الى آخرها (م ن هـ عن أم سلمة) اذا دخل شهر رمضان ففتحت بالتعقيب والتشديد (أبواب الجنة) قال المناوى كناية عن توارى هبوط غيث الرحمة وتوالي صعود الطاعة بلا مانع (وعلقت أبواب جهنم) كناية عن تنزه أنفس الصوام عن رجس الاثام (وسلسلت الشياطين) أي

والاستكفاف عن كثير من الخالفات وهذه أسباب لدخول الجنة وكذلك تغلق أبواب النار وقال القرطبي يصح حله على الحقيقة ويكون معناه ان الجنة قد فتحت وترقت لمن مات في رمضان الفضل هذه العبادة الواقعة فيه وغلقت عنهم أبواب النار فلا يدخلها منهم أحد مات فيه وحصدت الشياطين ثلاثا فسدت على الصائمين فان قيل قدرى الشرور والمعاصي تقع في رمضان كثيرا فلو كانت الشياطين مصفدة فما وقع شرها لو اب من أوجه أحد هذا التماثل عن الصائمين اذا حو قط على شروطه وروعت آدابه اما اذا لم يحافظ عليها فلا يغفل عن فاعله الشيطان الذى لو سلم أجم مصفدة عن كل صائم فلا يلزم أن لا يقع شره لان وقوعه أسبابا أخر غير الشياطين وهى النفوس الخبيثة والعداوات القبيحة والشياطين الا لاسية والثالث أن المراد غالب الشياطين والمردة منهم وأما غيرهم فقد لا يصفدون والمراد تغلب الشرور وذلك موجود في رمضان فان وقوع الشرور والفواحش فيه قليل بالنسبة الى

قدت وشدت بالأغلال كي لا تؤسوس للصائم وآية ذلك أي علامته أمساك أكثر
 المتهمكين في الطغيان عن الذنوب فيه وفي نسخة شرح عليها العلقمي صفدت بدل سلسلت
 فانه قال بالمهمل المضمومة بعدها فاء ثقيلة مكسورة أي شدت بالاصفاد وهي الاغلال قال
 شيخنا قال القاضي يحتمل أنه يحمل على ظاهره حقيقة ويحتمل الحجاز ويكون إشارة إلى
 كثرة الثواب والعقوبات الشياطين يقل اغراؤهم وايدؤهم فيصبرون كالمصنفين ثم
 قال ويحتمل أن يكون فتح أبواب الجنة عبارة عما يقفه الله لعباده من الطاعات في هذا
 الشهر مما لا يقع في غيره عموماً كالصيام والقيام وفعل الخيرات والانتكاف عن كثرة من
 المخالفات وهذه أسباب لدخول الجنة وكذلك تغلق أبواب النار وقال القرطبي يصح حمله
 على الحقيقة ويكون معناه أن الجنة قد فتحت وزخرت لمن مات في رمضان بفضل هذه
 العبادة الواقعة فيه وغلقت عنهم أبواب النار فلا يدخلها منهم أحد مات فيه وصفت
 الشياطين لثلاثة سدد على الصائمين فان قيل قد زرى الشرور والمعاصي تقع في رمضان
 كثير اقلو كانت الشياطين مصفدة ما وقع شر فالجواب من أوجه أحدها انما يغفل عن
 الصائمين الصوم الذي يحفظ على شروطه وروعيته آذاه أما ما لم يحافظ عليه فلا يغفل عن
 فاعله الشيطان الثاني لو سلم أنها مصفدة عن كل صائم فلا يلزم أن لا يقع شر لان الوقوع
 أسباباً أخرى غير الشياطين وهي النفوس الخبيثة والموادات القبيحة والشياطين الانسية
 الثالث أن المراد غالب الشياطين والمردة منهم وأما غيرهم فمفسد لا يصفدون والمقصود
 تقليل الشرور وذلك موجود في رمضان فان وقوع الشرور والفواحش فيه قليل بالنسبة
 إلى غيره من الشهور (حم ق عن أبي هريرة) إذا دخلتم على المريض فنفسوا له في
 (الاجل) قال العلقمي قال في الكبير رواه هب وضعفه عن أبي سعيد اه وقال النووي
 رواه ابن ماجه والترمذي بإسناد ضعيف وبغني عنه حديث ابن عباس الثابت في صحيح
 البخاري أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا دخل على من يعود قال لا بأس طهوران
 شاء الله ومعنى نفسوا له أطعموه في الحياة ورجوه فيها في ذلك تنفيس كربه وطماً بئنه قلبه
 (فان ذلك لا يرشياً) أي من المقدور (وهو يطيب بنفس المريض) قال المناوي الباء
 زائدة (ت ه عن أبي سعيد) الخدرى قال الشيخ حديث ضعيف (إذا دخلتم بيتاً
 فسلموا على أهله فاذا خرجتم فاودعوا أهله بسلام) قال المناوي أي إذا وصل أحدكم إلى محل به
 مسلمون فالتعبير بالدخول والبيت والجمع غالي فيسند السلام عند ملاقة المسلم وعند
 مغارقه بدلالة اللامان وإقامة لشعائر أهل الإيمان (هب عن قتادة مرسلاً) قال الشيخ
 حديث ضعيف (إذا دخلت على مريض فردد عواك) قال المناوي مفعول بإضمار أن
 أي مره بأن يدعواك (فان دعاءه كدعاء الملائكة) في كونه مقبولاً وكونه دعاء من لا ذنب له
 لان المرض يمحص الذنوب والملائكة لا ذنب لهم قال العلقمي وفي الحديث استحباب طلب
 الدعاء من المريض لانه مضطرب ودعاؤه أسرع اجابة من غيره في السنة أقرب الدعاء إلى الله
 اجابة دعوة المضطرب (ه عن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث صحيح (إذا دخلت
 مسجد افصل مع الناس وان كنت قد صليت) خطاب محسن راوي الحديث الذي أقيمت
 الصلاة ففصل الناس ولم يصل معهم وقال صليت مع أهلي فيسه دلالة على استحباب إعادة
 الصلاة لمن صلى منفرداً أو جماعة (ص عن مجاهد) بكسر الميم وسكون اللهم لله فتح الجيم
 ابن أبي مجاهد (الدولى) بدال مهملة مضمومة فهمزة مفتوحة نسبة إلى حى من كناية قال
 الشيخ حديث حسن (إذا دعا أحدكم قلبه من المسئلة ولا يقل اللهم ان شئت فأعطني)

غيره من الشهور انتهى (قوله
 فنفسوا له الخ) أي وسعوا له
 وأطعموه في طول الحياة بدالانه
 يحصل له بذلك راحة (قوله وهو
 يطيب الخ) أي لا بأس بتنفيسك
 فان ذلك التنفيس لا أثر له الا في
 تطيب نفسه ولا يضركم ذلك
 ومن ثم عدوا من آداب العبادة
 تشجيع العليل بلطف المقال
 وحسن الحال والباء زائدة اه
 مناوى (قوله فاودعوا أهله
 بسلام) أي اجعلوا السلام وديعة
 عندهم كي ترجعوا إليهم وتستردوا
 وديعتكم تفأولاً بالسلامة
 والمعاودة مرة بعد أخرى مناوى
 (قوله كدعاء الملائكة) أي في
 كونه مقبولاً وكونه دعاء من
 لا ذنب له لان المرض يمحص
 الذنوب والملائكة لا ذنب لهم (قوله
 عن مجاهد) بكسر الميم وسكون
 المهملة وقع الجيم ابن أبي مجاهد
 الدولى بدال مهملة مضمومة
 فهمزة مفتوحة نسبة إلى حى من
 كناية خطاب له حين دخل فأقيمت
 الصلاة ولم يصل وقال صليت مع
 أهلي إذا دخلت مسجد أي محل
 جماعة فأعدوا ان كنت قد صليت
 فان أعادتها جماعة سنة محبوبة
 مناوى

قال العلقمي معنى الامر بالعزم الجدية وان يحزم بوقوع مطلوبه ولا يعلق ذلك عيشة الله تعالى وان كان مأمورا في جميع ما يريد ان يعلقه عيشة الله تعالى وقيل معنى العزم ان يحسن الظن بالله تعالى في الاجابة (فان الله لا مستكروه له) قال العلقمي قال شيخ شيون هذا المراد ان الذي يحتاج الى التعليق بالمسئنة اذا كان المطلوب منه يتأق اكراهه على الشيء فيخفف الامر عليه ويعلم بان لا يطلب منه ذلك الشيء الا برضاة واما الله سبحانه وتعالى فهو منزعه عن ذلك فليس للعليق فائدة وقيل المعنى ان فيه ضرورة الاستغناء عن المطلوب والمطلوب منه والاول اولى قال ابن عبد البر لا يجوز لاحد ان يقول اللهم اعطني ان شئت وغير ذلك من امور الدين والدنيا لانه كلام مستحيل لا وجه له لانه لا يفعل الا ما يشاء وظاهره انه حمل النهي على التحريم وهو الظاهر وحمل النووي النهي في ذلك على كراهة التنزيه وهو اولى وقال ابن بطال في الحديث انه ينبغي للداعي ان يحزم في الدعا ويكون على رجاء الاجابة ولا يقنط من الرحمة فانه يدعوك ربك وقد قال ابن عيينة لا يغتن أحد الدعا ما به لم من نفسه يعني من التقصير فان الله تعالى اجاب دعاء شريكه وهو ابلس حين قال رب ائتني في اليوم يعثون وقال الدودي معنى قوله بعزم المسئلة ان يحزم يد ويح ولا يقول ان شئت كالمستغنى ولكن دعاء البائس الفقير قلت وكانه اشار بقوله كالمستغنى الا ان قالها على سبيل التبرك فلا يكره وهو جيد اه قال المناوي وللدعاء شروط واداب كثيرة ومن أهمها عاز كقولك افرده بالذكر اهتماما بشأته ومن أهمها ايضا التمسك والتذلل والخضوع وحضور القلب والتطهر من الحدين فانه مخاطب لله تعالى فليتنظر العبد كيف يحاطب مولاه (حم ق ن عن انس بن مالك) اذا دعا أحدكم فليؤمن على دعاء نفسه أي الدعاء الصادق منه لنفسه أو غيره فانه اذا آمن أمنت الملائكة معه كاهم (عد عن أبي هريرة ويضله الديلمي) قال الشيخ حديث حسن (اذا دعا الغائب لغائب قال له الملك ولك مثل ذلك) قال المناوي أي الملك الموكل بفعل ذلك كما يرشد اليه تعريفه وفي رواية ولك مثل بالتونين بدون ذلك أي ادعوا الله ان يجعل لك مثل ما دعوت به لا خيل وارادة الاخبار بعيدة والمراد بالغائب الغائب عن المحاسن (عد عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث حسن (اذا دعا الرجل زوجته طامحته) كناية عن الجاع (فلانة) أي فليكنه من نفسه وجوابا حيث لا عذر (وان كانت على التنور) أي مشغولة بإيقاده وهو ما يحجز فيه قال العلقمي ولعل يحصل الاجابة ما اذا لم يلزم عليه تلف الطعام ونحوه لكون التنور يعرضي زمن يتلف فيه (ت ن عن طلق بن علي) قال الشيخ حديث صحيح (اذا دعا الرجل امرأته الى فراشه فلتعجب وان كانت على ظهر قتب) أي تسير على ظهر بعير قال العلقمي قال في الدرر كانه القتب للجدل كالا كاف لغيره ومعناه الحث لهن على مطاوعة أزواجهن ولو في هذا الحال فكيف في غيره وقيل ان نساء العرب كن اذا أردن الولادة جالس على قتب ويقان انه سهل ظهور الولد فاراد تلك الحالة قال أبو عبيد كناري أن المعنى وهي تسير على ظهر البعير فحذا التصغير بغير ذلك (البرار) في مسنده (عن زيد بن أرقم) الانصاري وهو حديث صحيح (اذا دعا الرجل امرأته الى فراشه فابت) أي امتنعت بلسان (فبانت غضبان عليها العنتها الملائكة) أي ستمها وذهمتها عليها (حتى تصيح) قال العلقمي اذا حتى ترجع كافي الرواية الاخرى (حم ق ن عن أبي هريرة) اذا دعا العبد بدعوة (الباء التا كيد والمراد العبد المسلم) فلم يسجد له (أي لم يعط ما طلب) كتب له حسنة (لان الدعاء عبادة بل هو مخها كما يحكي في خبر (خط عن هلال بن يساف) وضع

(قوله قال له الملك) أي الموكل بفعل ذلك كما يرشد اليه تعريفه ولك مثل ذلك وفي رواية ولك مثل بالتونين بدون ذلك أي ادعوا الله ان يجعل لك مثل ما دعوت به لا خيل وارادة الاخبار بعيدة مناوي (قوله على التنور) أي إيقاده وهو الذي تحجز فيه حيث لم يترتب على اهماله وتقديم حظه منها ضاعة مال ونحوه (قوله على ظهر قتب) أي سفر على ظهر بعير أو معناه وان جلست على قتب (قوله العنتها الملائكة) أي ارتكبت اثما عظيما وفيه أن امتناع المرأة من حليلها بالاسبب كبيرة للتوعد عليه باللعن ومن ثم لعنتها الملائكة حتى تصيح أي حتى ترجع كافي رواية أخرى وفيه أن المراد المباعدة في الزجر من امتناعها منه أو تسويقها اياه وفي خبر يأتي لعن الله المسوفة

(قوله بطن كفيل) أى اجعل
بطنهما الى وجهه - ثم يظهرهما الى
الارض حال الدعاء (قوله ولا تدع
ظهورهما) أى ما لم يدع بدفع بلاه
أو قعط أو غلا - ولا اجعل ظهورهما
الى السماء (قوله لا أحد من اليهود)
أى أردتم الدعاء لا أحد منهم فادعوا
بما ذكرنا المال ينفعنا فى الجزية
أو مومته بلا وارث أو ينفضه العهد
وطوقه بدار الحرب أو بغير ذلك
وولده لانهم قد يسلمون أو يسترقهم
بشرطه وان ماتوا كفارا فهم
قد اؤثنا من النار ويجوز الدعاء
لهم بغير عاقبة لا مغفرة ان الله
لا يغفر الا - ية والمعتمدان أولاد
الكفار اذا ماتوا صغارا فى الجنة
لا خدم ولا يدعوا بهذا للحربيين
لانهم ربما استعانوا بذلك علينا
وأما غدرهم وأخذ مالهم فصلة
متوهمة وقهرهم لنا بكثرة
أولادهم مفسدة محققة ولا تدفع
المفسدة المحققة بالمصلحة المتوهمة
(قوله وليمة عرس فليجب) أى
وجوبه ان توفرت الشروط وهى
عند الشافعية نحو عشرين وقول
الشارح وجوبه أى ان كان طعام
عرس وندبان كان غيره وهذا
فى غير القاضى واعتاقه الوليمة
بالعرس مع أنها اذا أطلقت فى
الشرع لا تنصرف الا اليه مراعاة
للغة لانها تشبه وليمة العرس
وغيرها لغة (قوله وان كان صائما)
أى فرضا فليصل أى يدع لاهل
الطعام بالبركة ويحتمل بقاؤه
على ظاهره تشريفا للمكان وأهله

المشاة تحت وخفة المهمة وفاء (مرسلا) قال الشيخ حديث حسن (إذا دعوت الله
فادع بطن كفيل ولا تدع ظهورهما) قال العلقمى وكيفية ذلك أن يجعل بطن الكفيل
الى الوجه وظهوره الى الارض هذا هو السنة نعم ان اشتد أمر كدعائه رفع بلاه أو قعط أو غلا
ونحو ذلك جعل ظهورهما الى السماء وهو المراد بقوله تعالى يدعو نارا غيارا رهيا قال العلماء
الزغب بسط الابدى وظهورهما الى الارض والرهب بسطها وظهورهما الى السماء (فانما
فرغت فامسح بهم ما وجهه) لانه أشرف الاعضاء الظاهرة فمسه إشارة الى عود البركة الى
الباطن فمسح الوجه عقب الدعاء خارج الصلاة سنة وفاقا للتحقيق وخلاف الاجماع (وعن
ابن عباس) قال الشيخ حديث حسن (إذا دعوت لاحد من اليهود والنصارى) أى
أردتم الدعاء له (فقولوا أكثر الله مالكم) لان المال قد ينفعنا بيمينه أو مومته بلا وارث
(وولدك) لانهم قد يسلمون أو يأخذونهم بشرطه وان ماتوا كفارا فهم قد اؤثنا
من النار ويجوز الدعاء له بغير عاقبة لا مغفرة قال العلقمى فيه أى هذا الحديث جواز الدعاء
للذى يتكثير المال والولد ومثله الهداية وصحة البدن والعاقبة ونحو ذلك يؤيد ما فى كتاب
ابن السنى عن أنس قال استسقى النبي صلى الله عليه وسلم فسقامه يهودى فقال له النبي صلى
الله عليه وسلم جئت الله فأراى الشيب حتى مات وتبتم الدعاء له بالمغفرة ونحوها لقوله تعالى
ان الله لا يغفر ان يشرك به (عد وان عسا كره) فى تاريخه (عن ابن عمر) بن الخطاب
وهو حديث ضعيف (إذا دعى أحدكم الى وليمة عرس فليجب) ببناءه للمعجول وجوبه ان
توفرت الشروط وهى كثيرة منها اسلام داغ ومدعو وأن لا يخص الداعى الاغنياء أى لا يجل
غناهم فلو دعا جميع عشيرته وجيرانه وأهل حرفته وكانوا كلهم أغنياء وجبت الاجابة وليس
المراد عموم جميع الناس فانه متعذر بل لو كثرت عشيرته أو نحوها وخرجت عن الضبط وكان
فقيرا لا يمكنه استيعابها فالوجه كما قال الأذرى أنه لا يظهر منه قصد التخصيص وأن يدعو
معينا بخلاف ما لو قال ليحضر من شاء وأن لا يكون هناك منكرا لا يقدر على إزالته وان لا يعذر
عمرخص فى ترك الجماعة وأن يكون طعام الداعى حلالا وأن لا يدعو بطرف منه أو طمع
فى جاهه وأن يكون الداعى مطلق التصرف وأن لا يكون المدعو أمر دىحافى من حضوره
ريبة أو قننه أو قالة ووجود محموم أو نحوه اذا دعيت أجنبية الرجال قال العلقمى هذا حجة لمن
خص وجوب الاجابة بوليمة العرس وهو الراجح عندنا كما سأتى والوليمة الطعام المتخذ للعرس
مشتقة من الولم وهو الجمع وزنا ومعنى لان الزوجين يجتمعان قاله الأزهري وغيره وقال شيخ
شيوخنا الوليمة مختصة بطعام العرس عند أهل اللغة فيما نقله عنهم ابن عبد البر وهو المنقول
عن الخليل ونعاب وغيرهما وخزم به الجوهري وابن الأثير وقال صاحب المحكم الوليمة طعام
العرس أى للدخول والاملاك وهو العقد وقيل كل طعام صنع للعرس وغيره وقال عياض
فى المشاور الوليمة طعام السكاح وقيل الاملاك وقيل طعام العرس خاصة اه وعند الشافعى
وأصحابه الوليمة تقع على كل طعام يقصد لمرور حدث من عرس واملاك وغيرهما لكن
استعمالها مطلقة فى العرس أشهر وفى غيره مقيدة فيقال ختان أو غيره وخزم الماوردى ثم
القرطبى بأنها لا تطلق على غير طعام العرس الا بقرينة أو قلها للممكن شاء وتفسيره ما قلدر
عليه ووليمة العرس وقيل بعد الدخول (م د عن ابن عمر) بن الخطاب (إذا دعى
أحدكم الى طعام فليجب) أى وجوبه ان كان طعام عرس وندبان كان غيره (فان كان
مفطرا قليلا مكل) نديا (وان كان صائما) أى صوما واجبا (فليصل) بضم المشاة التنية
ورفع الضاد المهمة قال المناوى أى فليدع لاهل الطعام بالبركة ويحتمل بقاؤه على ظاهره

نشر في المكان وأهله اه وقال العلقمي اختلفوا في معنى فليقبل فقال الجمهور معناه
 فليدع لاهل الطعام بالمغفرة والبركة ونحو ذلك وأصل الصلاة في اللغة الدعاء ومنه قوله تعالى
 وصل عليهم ان صلاتك سكن لهم وقيل المراد الصلاة الشرعية بالركوع والسجدة أي
 يتقبل بالصلاة ليحصل له فضلها وليتبرك أهل المكان والحاضرون (حم م د ت ه عن أبي
 هريرة) إذا دعى أحدكم إلى طعام وهو صائم فليقبل (أي صائم) واعتذار الداعي فان صحح ولم
 يطأ به بالخضو رفته الخلف والاحضر وليس الصوم عذرا في الخلف قال العلقمي وفي هذا
 الحديث أنه لا بأس باظهار العبادة النافذة إذا دعته إليه حاجه وفيه الارشاد إلى تأنيف
 القلوب بالاعتذار (م د ت ه عن أبي هريرة) إذا دعى أحدكم إلى وليمة فليقبل وان
 كان صائما أي فليس الصوم عذرا وان كان فريضا فان كان صومه نقلا وشق على صاحب
 الطعام عدم فطره فالأفضل الفطر (ابن منبج) في المجمع (عن أبي أيوب) الانصاري
 وهو حديث صحيح (إذا دعى أحدكم إلى طعام فليقبل) وجوابي وليمه العرس ونديافي
 غيرها (فان كان مفطرا فليأكل) نديا (وان كان صائما فليدع بالبركة) لاهل الطعام
 ومن حضر (طب عن ابن مسعود) وهو حديث صحيح (إذا دعى أحدكم إلى طعام
 فليقبل فان شاء طعم) أي أكل وشرب (وان شاء لم يطعم) فيه أن الأكل ليس بواجب ورد
 على ما وقع للنووي في شرح مسلم من تعجب الوجوب (م د عن جابر) بن عبد الله (إذا
 دعى أحدكم) ببناء دعى للمجهول (بخاء مع الرسول) أي رسول الداعي (فان ذلك له
 اذن) أي قائم مقام اذنه فلا يحتاج لتحديد اذن قال المناوي أي إذا لم يطل عهد بين المجيء
 والطلب أو كان المستدعي بمحل يحتاج معه إلى الاذن عادة (خ د ه عن أبي هريرة)
 قال الشيخ حديث صحيح (إذا دعيت إلى كراع) يضم الكاف وتخفيف الراء آخره عين مهملة
 أي بدشة لنا كلوا منها وغاطوا من حملة على كراع الغميم بالعين المجهمة موضع بين مكة
 أو المدينة (فأجيبوا) نديا والمعنى إذا دعيت إلى طعام ولو قليلا كبداشة فأجيبوا ولا تحفروا
 (م عن ابن عمر) بن الخطاب (إذا دعى أحدكم فليجئ) يضم المثناة التحتية وجم
 ساكنة آخره زاي من أجبر أي يدفع ويسرع بقطع جميع الخلقوم والمرى (ه ع ه ب
 عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث حسن (إذا ذكر أحماني) أي بما شجر بينهم من
 الحروب والمنازعات التي قتل بسببها كثير منهم (فأمسكوا) أي وجوباً عن الطعن فيهم
 فانهم خير الامة وخير القرون وتلك دماء طهر الله منها أي دينا فلا تلوث بها المستنار يرى
 الكل مأجورين في ذلك لانه صدر منهم باجتهاد والمجتهدين في مسئلة طنية مأجور ولو خطأ
 (وإذا ذكرت النجوم) أي علم تأثيرها (فأمسكوا) عن الخوض فيه (وإذا ذكر القدر
 فأمسكوا) أي عن محاوره أهله وهم طائفة يزعمون أن العبد يقدر على فعل نفسه واعتقدوا
 أن كل شيء بقضاء الله تعالى وقدره قال المناوي والقدر محر ك القضاء الالهى والقدرية
 جاهد والقدر (طب عن ابن مسعود) عبد الله (وعن ثوبان) مولى رسول الله صلى الله
 عليه وسلم (ع عن عمر) بن الخطاب وهو حديث حسن (إذا ذكرتم بالله) بالنشيد
 والبناء للمفعول أي إذا ذكرتم أحد بوعيد الله وقد عزمت على فعل معصية (فانتهاوا) أي
 كفوا عن فعلها (البراري مستند عن أبي سعيد) كيسان (المقبري) بتثنية الموحدة
 نسبة إلى حفر القبور (مرسلا) وروى مستندا (عن أبي هريرة) وهو حديث ضعيف
 (إذا ذلت العرب) بالذال المجهمة وشدة اللام أي ضعف أمرها وان قسدها (فقل
 الامام) أي نقص لان أصل الاسلام نشأ منهم وظهر وانتشر (ع عن جابر) بن

(قوله فليقبل أي صائم) أي
 اعتذار الداعي فان صحح ولم يطأ به
 بالخضو وقوله الخلف والاحضر
 وليس الصوم عذرا في الخلف
 مناوي (قوله بخاء مع الرسول)
 أي رسول الداعي ولو صيا ميمنا
 لا يحتاج لاذن آخر إذا لم يطل عهد
 بين المجيء والطلب أو كان
 المستدعي بمحل يحتاج معه إلى
 الاذن عادة (قوله إلى كراع) هو
 رجل المشاة أي إلى طعام ولو قليلا
 فأجيبوا ولا تحفروا ذلك (قوله
 فليجئ) أي يسرع بأن يدفع
 بقطع جميع الخلقوم والمرى
 بسرعة ليكون أسهل لخروج
 الروح (قوله إذا ذكر أحماني)
 أي بما شجر منهم من الحروب
 والمنازعات فأمسكوا وجوباً عن
 الطعن فيهم فانهم خير الامة وخير
 القرون (قوله وإذا ذكرت
 النجوم) أي أحكامها ودلائلها
 فأمسكوا عن الخوض فيها وإذا
 ذكر القدر فأمسكوا عن محاوره
 أهله ومقاولتهم لما في الخوض في
 الثلاثة من المفاسد التي لا تحصى
 والقدر محر ك القضاء الالهى
 والقدرية جاهد والقدر كامر
 مناوي

(قوله الرؤيا الحسنة) هي ما فيها بشارة أو نذارة أو تنبيه على تقصير أو نحو ذلك فليفسرها أي بقصها أو يظهرها ويخبر بها ولا
أوعاها فلا يخبر بصددها بل يستعذب الله (١٣٣) من شرها وشر الشيطان وليستغل عن بشاره ثلاثا وليتحول جنبه الاشارة

مناوي (قوله فليفسرها) أي
يخبر بها من يفسرها له وبقصها
حينئذ والرؤية الحقيقية من
الشيطان يكتمها لان الشيطان
يفرح بافشائها لانه عدو المؤمنين
كان يرى أنه من أهل النار أو
داخل النار أو يأكل لحما ياروي
أن بعضهم رأى في منامه من
يقول له أخبر الربيع أنه من أهل
النار فلما أصبح أخبره فتفصل
الربيع عن بشاره ثلاثا ثم رأى
ثانيا أن رجلا يجر كلبا في وجهه
قروح قال فقبيل له انه ابليس
والقروح من نقلة الربيع (قوله
فليجهد الله عليها) بأن يقول
الحمد لله الذي بنعمته تتم
الصالحات (قوله فاعلمها من
الشيطان لاجل أن يحرمه
ويشوش عليه فكره ويشغله
عن العبادة فليستعذ بالله من
شرها وشر الشيطان ولا يذكرها
لاحد فانه ربما فسرهما بفسر
مكروها على ظاهر صورتهما فيقع
كذلك بتقدير الله (قوله فليدع له
بالبركة) بأن يقول اللهم بارك
فيه ولا تضره فان العين أي
الاصابة بها حتى أي أمر كائن
يقضي به في الوضع الالهي لاشبهه
في تأثيره في النفوس فضلا عن
الاموال مناوي (قوله كان
شكرتلك النعمة) أي كان قوله
مأذكريا بشكرتلك النعمة
المنعم بها عليه وهي معافاته من
ذلك البلاء والخطاب في قوله

عبد الله وهو حديث حسن (اذارأي أحدكم الرؤيا الحسنة) وهي ما فيه بشارة
(فليفسرها) أي فليقصها وليظهرها (ليخبر بها) حبيا أو عارفا (واذارأي) أحدكم
(الرؤيا القبيحة فلا يفسرها ولا يخبر بها) بل يستعذ بالله من شرها وشر الشيطان ويتفصل
عن بشاره ثلاثا ويحول جنبه الاشارة الى العلقى كتر كلام الناس في حقيقة الرؤيا والصحيح
قول أهل السنة ان الله تعالى يحاق في قلب النائم اعتقادات كإيمانها في قلب اليقظان
(ت) وكذا ابن ماجه (عن أبي هريرة) وهو حديث حسن (اذارأي أحدكم الرؤيا
يكرهها فليصمت) بالصامت ويقال بسين وزاي (عن بشاره ثلاثا) كراهه لما وى وتحقيرا
للشيطان (وليس يستعذ بالله من الشيطان ثلاثا) لان ذلك بواسطة (وليتحول عن جنبه
الذي كان عليه) حين رأى ذلك فلا يتحول تلك الحالة (م د ه عن جابر) بن عبد الله
(اذارأي أحدكم رؤيا يكرهها فليتحول وليستغل عن بشاره ثلاثا وليسأل الله من
خيرها) كان يقول اللهم اني أسألك خير ما رأيت في منامى هذا (وليتعذ بالله من شرها)
كان يقول اللهم اني أعوذ بك من شر ما رأيت ومن شر الشيطان فانها لا تضره (ه عن
أبي هريرة) وهو حديث حسن (اذارأي أحدكم الرؤيا يحجبها فاعلمها من الله فليجهد الله
عليها) كان يقول الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات (وليجهد بها) أي حبيا أو عارفا
(واذا رأى غير ذلك مما يكره فاعلمها من الشيطان) ليحزنه ويشوش عليه فكره ليشغله
عن العبادة (فليستعذ بالله ولا يذكرها لاحد) لانه ربما فسرها تفسير امكروها على ظاهر
صورتها فتقع كذلك بتقدير الله فاذا كتمها واستعذ بالله من شرها (فانها لا تضره) قال
المناوي جعل فعله من التعوذ وما معه سببا لسلامته من مكروه يترتب عليها كما جعل الصدقة
وقاية للعالم وسببا لدفع البلاء (حم خ ت عن أبي سعيد) اذارأي أحدكم من نفسه
أو من ماله أو من أخيه ما يحبسه فليدع له بالبركة قال العلقمى والسنة أن يدعو بالبركة
وأن يقول ماشاء الله لا قوة الا بالله الحديث يأتي في حرف الميم أوله ما أنعم الله عز وجل على
عبيد من نعمه من أهل ومال وولد فيقول ماشاء الله لا قوة الا بالله فلا يرى فيه آفة دون
الموت (فان العين حق) قال المناوي الاصابة بها حتى أي كائن مقضى به في الوضع
الالهي لاشبهه في تأثيره في النفوس فضلا عن الاموال (ع ط ب ك) في الطب (عن
عامر بن ربيعة) حليف آل الخطاب وهو حديث صحيح (اذارأي أحدكم مبتلى فقال
الحمد لله الذي عافاني مما ابتلاك به وفضلني على كثير ممن عبادتة تفضيلا) أي
اذا رأى مبتلى في دينه بفعل المعاصي لا بخومرض والخطاب في قوله ابتلاك وعليتك
يؤذن بأنه يظهر له ومجمله اذا لم يحف عنه (كان شكرتلك النعمة) أي كان قوله مأذكريا
فانما بشكرتلك النعمة المنعم بها عليه وهي معافاته من ذلك البلاء (ه عن أبي هريرة)
قال الشيخ حديث ضعيف (اذارأي أحدكم امرأة حسنا فاجبت فلبات أهلها)
أي فليجامع حليته (فان البضع) بضم الموحدة وسكون المجهة أي الفرج (واحد
ومعها مثل الذي معها) أي مع حليته فخرج مثل فرج تلك الأجنبية ولا مزية لفرج تلك
الأجنبية عليه والتمييز بينهما من ترين الشيطان والتقييد بالحسنة لانها التي تستحسن

ابتلاك وعليتك يؤذن بأنه يظهر له ومجمله اذا لم يحف عنه أم مناوي (قوله فليبات أهلها) أي بجامعها ليسكن مامعه من حر غالبا
الشهوة خوفا من استحكام دواحي فتنة النظر (قوله ومعها مثل الذي معها) أي فرج مثل الفرج الذي مع الأجنبية ولا مزية لفرج
الأجنبية عليه والتمييز بينهما من ترين الشيطان وقد قال الأطباء ان الجامع يسكن هيجان العشق وان كان مع غير المعشوق مناوي

(قوله ولا يسمع) أي حيث لم ينشأ من محرم كقطوع في سرقة لم يثبت منها (قوله مرجع) أي اختلفت وقبل فسدت أي بفساد دينهم وقلة أماناتهم ومرجع بالميم والجيم المفتوحين بينهما راء مكسورة (١٣٣) أي اختلفت فسدت قاله العزيزي (قوله

وكأنوا هكسنا) وبين الراوي ما وقعت عليه الإشارة بقوله وشبك أي خلط بين أمانته أي أمان أصابعه إشارة إلى خروج بعضهم في بعض وتبليس أمر دينهم فالزم يثبت أي اعتزل الناس وامتنع عنهم مناوى (قوله وأملك) بكسر اللام وقطع الهمة المفتوحة أي احفظه وصنه وقوله وخذ ما تعرف أي من أمر الدين ودع ما تنكر أي من أمر الناس المخالف للشرع (قوله بخاصة أمر نفسك) أي استعمالها في المشروع ودع عنك أمر العامة أي أتركه فإذا غلب على ظنك أن المنكر لا يرول بانكارك أو خفت محذورا أو خفت محذورا فأنت في سعة من تركه وأنكره بالقلب مع الانحمام قال الزمخشري والمراد بالخاصة جاذبة الوقت التي تخص الإنسان (ل عن ابن عمرو) بن العاص وهو حديث صحيح (إذا رأيت) قال المناوي لفظ رواية السباز إذا رأيت (أمتي تهاب الظالم ان تقول له الظالم) أي تخاف من قولها ذلك أو تشهد عليه به (فقد نودع منهم) بضم أوله أي استوى وجودهم وعدمهم (حم طيب ل هب عن ابن عمرو) ابن العاص (طس عن جابر) بن عبد الله وهو حديث صحيح (إذا رأيت العالم يخاطب السلطان بمخالطة كثيرة فاعلم انه لص) بكسر اللام أي محتال على اقتناص الدنيا بالدين ويجذبها إليه من حرام أو غيره أملو خالطه أحيانا لمصلحة كشفاعة في عبد مظالم فلا بأس والله يعلم المفسد من المصلح (فرعن أبي هريرة) وهو حديث حسن (إذا رأيت الله تعالى) أي عاتق أنه (يطى العبد من الدنيا ما يحب وهو مقيم على معاصيه فانما ذلك منه استدراج) قال العلقمي قال الامام غفر الله له الرازي في قوله تعالى سنستدرجهم يقال استدراج لى كذا استدراجه الى درجة قد رجه حتى يورطه قال أبو روق سنستدرجهم أي كلما أذنبوا ذنبا جددنا لهم نعمة وأنابناهم الاستغفار اه وقال البيضاوي سنستدرجهم سنستدرجهم من العذاب درجة بالاهمال وادامة العفة وازدياد النعمة من حيث لا يملكون أنه استدراج بل هو الانعام عليهم لانهم حسبوا تفضيلا لهم على المؤمنين اه والاية طبق الحديث وان كانت في الكفار والعصاة بالقياس عليهم بل الحديث شامل لهما وفي العصاة أظهر لان الخطاب مع المؤمنين اه وقال المناوي فانما ذلك منه استدراج أي من الله أي استدراجه من دجوة الحرائر حتى يدنيه من العذاب فيصبه عليه صبا ويسخه عليه محاقا لما ادبال استدراجها تقريبه من العقوبة شيئا فشيئا (حم طيب هب عن حمزة

عن أنس قال الشيوخ حديث ضعيف (إذا رأى أحدكم باخيه) أي في الدين (بلا فليجمل الله) فدا على سلامته من مثله ويعتبر وينكف عن الذنوب (ولا يسمع ذلك) أي حيث لم ينشأ ذلك السوء عن محرم فان نشأ من محرم كقطوع في سرقة ولم يثبت سمعه ذلك ان آمن (ابن الجار) في تاريخه (عن جابر) بن عبد الله وهو حديث ضعيف (إذا رأيت الناس قد مرجع عهودهم) بالميم والجيم المفتوحين بينهما راء مكسورة أي اختلفت وفسدت وقالت فيهم أسباب الديانات (وخفت أماناتهم) بالشديد أي قلت (وكأنوا هكسنا) وبين الراوي ما وقعت عليه الإشارة بقوله وشبك أي خلط بين أمانته أي أمان أصابعه إشارة إلى خروج بعضهم في بعض وتبليس أمر دينهم (فالزم يثبت) يعني فاعتزل الناس (وأملك) بكسر اللام (عليك أسانك) قال العلقمي قال ابن رسلان أي أمسكه عما لا يعين ولا يخرجك عن فيك تحجوه الاعمال يكون لك لا عليك وللطبراني طبراني ملاء لسانه (وخذ ما تعرف) أي من أمر دينك (ودع ما تنكر) من أمر الناس المخالف للشرع (وعليك بخاصة أمر نفسك) أي استعمالها في المشروع ودع عنك أمر العامة (ودع عنك أمر العامة) أي أتركه فإذا غلب على ظنك أن المنكر لا يرول بانكارك أو خفت محذورا فأنت في سعة من تركه وأنكره بالقلب مع الانحمام قال الزمخشري والمراد بالخاصة جاذبة الوقت التي تخص الإنسان (ل عن ابن عمرو) بن العاص وهو حديث صحيح (إذا رأيت) قال المناوي لفظ رواية السباز إذا رأيت (أمتي تهاب الظالم ان تقول له الظالم) أي تخاف من قولها ذلك أو تشهد عليه به (فقد نودع منهم) بضم أوله أي استوى وجودهم وعدمهم (حم طيب ل هب عن ابن عمرو) ابن العاص (طس عن جابر) بن عبد الله وهو حديث صحيح (إذا رأيت العالم يخاطب السلطان بمخالطة كثيرة فاعلم انه لص) بكسر اللام أي محتال على اقتناص الدنيا بالدين ويجذبها إليه من حرام أو غيره أملو خالطه أحيانا لمصلحة كشفاعة في عبد مظالم فلا بأس والله يعلم المفسد من المصلح (فرعن أبي هريرة) وهو حديث حسن (إذا رأيت الله تعالى) أي عاتق أنه (يطى العبد من الدنيا ما يحب وهو مقيم على معاصيه فانما ذلك منه استدراج) قال العلقمي قال الامام غفر الله له الرازي في قوله تعالى سنستدرجهم يقال استدراج لى كذا استدراجه الى درجة قد رجه حتى يورطه قال أبو روق سنستدرجهم أي كلما أذنبوا ذنبا جددنا لهم نعمة وأنابناهم الاستغفار اه وقال البيضاوي سنستدرجهم سنستدرجهم من العذاب درجة بالاهمال وادامة العفة وازدياد النعمة من حيث لا يملكون أنه استدراج بل هو الانعام عليهم لانهم حسبوا تفضيلا لهم على المؤمنين اه والاية طبق الحديث وان كانت في الكفار والعصاة بالقياس عليهم بل الحديث شامل لهما وفي العصاة أظهر لان الخطاب مع المؤمنين اه وقال المناوي فانما ذلك منه استدراج أي من الله أي استدراجه من دجوة الحرائر حتى يدنيه من العذاب فيصبه عليه صبا ويسخه عليه محاقا لما ادبال استدراجها تقريبه من العقوبة شيئا فشيئا (حم طيب هب عن حمزة

من نحو مال وجاه وولد وهو مقيم على معاصيه طاكف عليها عاظم لها فانما ذلك أي اعطاؤه وهو تلك الحالة منه أي من الله استدراج له أي استدراجه من درجة الى أخرى حتى يدنيه من العذاب فيصبه عليه صبارا يسمعه عليه صبارا والمراد بالاستدراج هنا تقريبه من العقوبة شيئا فشيئا اه مناوى

(قوله فارجه) أي فاعل أن يتفع به
 بأمر محبوب من جلب نفع أو دفع
 ضرر ربيعه في المستقبل ويفارق
 التمني وهو طلب ما لا طمع في
 وقوعه بأن التمني يحبه التكسل
 ولا يسلك صاحبه طريق الجد في
 المطاعات والرجاء بعكسه اه
 علقمي (قوله الحياء الخ) فانها
 أهيات كآثار الاخلاق فاذا
 وجدت في عبادة على صلاحه
 فيبرجى ويرتجى والا فلا يرجى له
 الفلاح مناوى فان كان فيه بعضها
 فهو من خاط عملا صالحا وآخر ساء
 (قوله اذارأيت الخ) كلما المركبة
 منصوبة على الظرف وعلامتها
 أن يقع بعدها فعلا لا وغيرها
 بحسب العوامل (قوله حسنة)
 أي مرضية عند الله تعالى لانه
 انما روى عنك الدنيا وعرضك
 للبلاء لينقلك من دنسك ويريجك
 ويرفع درجتك في الآخرة مناوى
 (قوله قبيحة) أي غير مرضية
 عنده تعالى فان النعم محن والله
 تعالى يبلو بالنعمة كما يبلو بالنعمة
 والاول علامة حسن الخاتمة
 والثاني بضده والمسئلة رباعية
 فبقى ما اذا كان يعسر عليه أمر
 الدنيا والآخرة وما اذا كانا
 متيسرين ولم يتعرض لهما
 لوضوحهما مناوى (قوله ضالة)
 أي ضالة الحيوان والمراد أي شيء
 ضاع ولو غير حيوان (قوله لا ردها
 الله عليه) دعاء عليه بحدم
 الوجع اذا زجره من ترك تعظيم
 المسجد والمساجد لم تنب لهذا
 منارى أي وذلك مكررة في
 المساجد (قوله يعاد المساجد)

(١٢٤) عن قرب ويكون مشاورا في الأمور مسترشدا في التدبير والرجاء بالمد لم تلق القلب

ابن عامر) وهو حديث حسن (اذا رأيت من أخيك ثلاث خصال فارجه الحياء والامانة
 والصدق) أي اذا وجدت فيه هذه الخصال فأمل أن تقف به وشاوره في أمورك لان هذه
 الخصال اذا وجدت في عبادات على صلاحه (واذا لم ترها فيه فلا ترجه) عذرة عن ابن
 عباس) وهو حديث ضعيف (اذا رأيت كلما طلبت شيئا من أمر الآخرة وابتغيته
 بسرلك) كصلاة وصيام ورج وطلب علم (واذا أردت شيئا من أمر الدنيا وابتغيته عسر
 عليك) أي صعب فلم يحصل لك الاتعب وكلفة ومشقة (فاعلم انك على حالة حسنة) أي
 مرضية عند الله تعالى وأنه اغارزى عنك الدنيا ليطهرك من الذنوب ويرفع درجتك في الآخرة
 (واذا رأيت كلما طلبت شيئا من أمر الآخرة وابتغيته عسر عليك واذا طلبت شيئا من أمر
 الدنيا وابتغيته بسرلك فانت على حالة قبيحة) أي غير مرضية عند الله تعالى قال المناوى
 فان النعم محن والله تعالى يبلو بالنعمة كما يبلو بالنعمة والاول علامة على حسن الخاتمة
 والثاني بضده والمسئلة رباعية فبقى ما كان يعسر عليه من أمر الدنيا والآخرة وما اذا كان
 متيسرا له ولم يتعرض لهما لوضوحهما (ابن المبارك في) كذب (الزهدي عن سعيد بن
 أبي سعيد مرسل) عن عمر بن الخطاب قال الشيخ حديث حسن (اذا رأيت من
 يبيع أو يشتري في المسجد فقولوا له) نداء (لا أرى في الله تجارته) دعاء عليه
 بالفساد (واذا رأيت من يشتد في ضالة) بفتح أوله وسكون النون وضم الشين المعجمة
 أي يتطلب قال العلقمي والضالة مخصوصة بالحيوان واللقطة ما سواه من الأموال وقد
 تطلق اللقطة على الضالة مجازا وفي الحديث انتهى عن شد الضالة في المسجد والبيع والشراء
 قال النووي في المذهب تذكره الخاصة في المسجد ورفع الصوت فيه والاجارة ونحوها من
 العقود وقال في شرح مسلم قال القاضي قال مالك وجماعة من العلماء يكره رفع الصوت في
 المسجد بالعلم وغيره وأجاز أبو حنيفة ومحمد بن سلفة من أصحاب مالك رفع الصوت فيه بالعلم
 وانحصر ومعه وغير ذلك ما يحتاج اليه الناس لانه محتمل ولا بد لهم منه اه قال شيخنا واحتج
 محمد بن مسلمة على ذلك بحديث فنادى بأعلى صوته ويل للأعقاب من النار قال شيخنا قلت
 ينبغي أن لا يكره رفع الصوت بالموعظة فيه وهذا الحديث شاهد له وخطبة الجمعة وغيرها
 من ذلك وكذا جميع ما يستحب فيه رفع الصوت كالأذان والاقامة والتلبية والصلاة على
 النبي صلى الله عليه وسلم والتكبير في العيد (فقولوا لا ردها الله عليك) زاد في رواية مسلم
 فان المساجد لم تنب لهذا (تلك عن أبي هريرة) وهو حديث صحيح (اذا رأيت الرجل
 يتهرى بعزاء الجاهلية) أي بنفسه وينتقم اليها (فاحذروه من آية) أي اشتموه أي
 قولوا له اعرض عن ذكر آيتك وصرحوه بلفظ الذكر (ولا تنكروا) عنه بالهن تنكبا
 وزجره (حمت عن أبي بن كعب) وهو حديث صحيح (اذا رأيت الرجل يعتاد
 المساجد) قال الطقمي وفي رواية تعاهد المساجد والمراد باعتياد المساجد أن يكون قلبه
 معقلا منها من حيث يخرج منها إلى أن يعود اليها قال شيخنا أي شديد الحب لها والملازمة
 للجماعة فيها وليس بمعتاد واما القعود فيها قاله النووي وقال أمور يشتق هو معنى التعهد
 وهو التعطف بالشئ وتجدد العهد وقال الطقمي تعاهد أشمل وأجمع لما ينطبق به أمر المساجد
 من العمارة واعتياد الصلاة وغيرهما أي كنظيفها وتنويرها بالمصابيح (فاشهدوا له
 بالإيمان) والحديث تنبيه وهي فان الله يقول انما يعمر مساجد الله من آمن بالله قال

يعني وجدتم قلبه معقلا من حين خرج منها إلى أن يعود اليها بالصلاة واعتكاف أي شهدوا
 له بأنه مؤمن حقا فان الشهادة قول صدق عن مواطاة في القباب لسان

(قوله وقلة منطق) كعمل أي عدم كلام في غير طاعة الأبقار الحاجة (١٢٥) (قوله فانه يلقي الحكمة) أي من الله تعالى ويلقي

بقاف مشددة مفتوحة أي يعلم
دقائق الاشارة الشافية لامراض
القلوب المانعة من اتباع الهوى
(قوله اذا رأيتم الرجل) ذكر الرجل
وصف طردى قتله المرأة (قوله
يقتل صبرا) أي عسلا ويقتل في
غير معركة (قوله فلا تحضروا
مكانه) أي مكان قتله يعني
لا تقصروا حضورا المحل الذي
يقتل فيه حاله قتله فتزل المظنة
أي الغضبة من الله تعالى فتصيبكم
والمراد ما يترتب على الغضب من
زول عذاب وخالو عقاب اه
مناوى (قوله خرشة) بجاء وشين
مفتوحين بينهما اراءا ساكنة
وهو حديث حسن عزري (قوله
يسبون أصحابي) أي يشتمون
أصحابي قال العلقمي قال النووي
اعلم أن سب الصحابة حرام من
القواش المحرمات سواء من
لابس الثمن منهم ومن لا اثم
مجتهدون في تلك الحروب متأولون
وقال القاضي سب أحدهم من
المعاصي الكبار ومذهبنا ومذهب
الجمهور أنه يذروا ولا يقتل وقال
بعض المالكية يقتل انتهى
عزري (قوله على شركم) أي
فهو على حدونا أو اياكم على هدى
أوفى ضلال مبين والمراد أن
تقولوا لهم ذلك باسان الإقبال
أو الخلال ان ختم (قوله تخلفكم)
أي ترككم خلفنا بضم الفوقية
والقيام لها اما كرا لما القابض
ورجها مع آخر ماها واما لما معها
من الملايكة والجن لا للميت
(قوله تخلفكم) قال العلقمي
بضم التاء وكسر اللام المشددة
أي تصبروا وراها انتهى عري

العلقمي أي أقطعوا له أي بالامان فان الشهادة قول صدر من مواطاة القلب اللسان
على سبيل القطع (ح م ت ه وابن خزيمة) في صحيحه (حب ل ن هق عن أبي سعيد)
الخدري وهو حديث صحيح (اذا رأيتم الرجل قد أعطى زهدا في الدنيا) قال العلقمي
قال سفيان بن عيينة الزهد ثلاثة أعرف زاي وها، ودال فالزاي ترك الرينة والهواء ترك
الهوى والدال ترك الدنيا بجمعتها والزهد في اللغة خلاف الرغبة يقال زهد في الشيء وعن
الشي زهدا وزهاده وأما حقيقته الشرعية ففيها اختلاف كثير والراجح عند بعضهم
استصغار الدنيا بما جمعتها وأما حقيقته الشرعية فجميع شأنها من كانت الدنيا عنده صغيرة حقيرة هانت
عليه فالزهد هو المستصغر للدنيا المحقرة لها الذي انصرف قلبه عنها لا غفرة رها عنده
ولا يفرح بشئ منها ولا يحزن على فقده ولا يأخذ منها الا ما أمر بأخذه مما يعينه على طاعة
ربه ويكون مع ذلك دائم الشغل يذكر الله تعالى وذكر الآخرة وهذا هو أرفع أحوال الزهد
فن بلغ هذه المرتبة فهو في الدنيا بشخصه وفي الآخرة بروحه وعقله قال القضايل بن عياض
جعل الله الشركه في بيت وجعل مفتاحه حب الدنيا وجعل الخيرة كل في بيت وجعل مفتاحه
الزهد فيها وقال أحمد وسفيان الثوري وغيرهم الزهد قصر الامل وقال ابن المبارك الزهد
الثقة بالله وقال أبو سميان الداراني الزهد ترك ما يشغل من الله (قوله منطق) أي عدم
كلام في غير طاعة الأبقار الحاجة (قوله فانه يلقي الحكمة) قال المناوي بقاف
مشددة مفتوحة أي يعلم دقائق الاشارات الشافية لامراض القلوب المانعة من اتباع
الهوى وقال المؤلف في تفسير قوله تعالى يوفى الحكمة من يشاء أي العلم النافع المؤدى الى
العمل (ه حل هب عن أبي خلاد حل هب عن أبي هريرة) وهو حديث ضعيف (اذا
رأيتم الرجل يقتل صبرا) قال العلقمي قتل الصبر أن يمسك الحصى ثم يرى شئ حتى يموت وكل
من قتل في غير معركة ولا سرب ولا خطا فانه مقبول صبورا (فلا تحضروا مكانه) أي المحل
الذي يقتل فيه حال قتله (قوله لعله يقتل ظلمة فتزل السخطة) بالضم أي الغضبة من الله
تعالى (فتصيبكم) والمراد ما يترتب على الغضب من زول العذاب والعقاب (لن سعد)
في طابقه (طلب) كلاهما (عن خرشة) بجاء وشين مفتوحين بينهما اراءا ساكنة
وهو حديث حسن (اذا رأيتم الذين يسبون أصحابي) أي يشتمون بعض أصحابي قال
العلقمي قال النووي اعلم أن سب الصحابة حرام من قواش المحرمات سواء من لا اثم
الفتن منهم ومن لا اثم مجتهدون في تلك الحروب متأولون وقال القاضي سب أحدهم من
المعاصي الكبار ومذهبنا ومذهب الجمهور أنه يذروا ولا يقتل وقال بعض المالكية يقتل
(فقولوا الغيبة الله على شركم) أي قولوا لهم بلسان القائل فان ختم فبلسان الحال قال
المناوي قال الزنجشري وهذا من كلام المنصف فهو على وزان وانا أو اياكم على هدى أوفى
ضلال مبين وقول حسان (فسر كالحبر كالفداء) اه وهذا جاز بيت وأوله
أه هجره ولست له بكفارة (ت عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث حسن
(اذا رأيتم الجسارة فقوموا لها حتى تخلفكم) قال العلقمي بضم التاء وكسر اللام
المشددة أي تصبروا وراها (الوضع) وذهب بعض من قال بالنسخ في الصورة الاولى
الى أنه غير منسوخ في الثانية وأنه يثبت لمن يشبهها أن لا يبعد حتى يوضع وقال الشيخ انما
هو في قيام من مرتبه اه وقال المناوي وهذا منسوخ بترك النبي صلى الله عليه وسلم
القيام لها بعد (ح م ق ع عن عامر بن ربيعة) (اذا رأيتم آية) قال المناوي أي علامته تتدر
أي تصبروا وراها انتهى عري

وقال المناوي لا يظهر شيئا ح في عبارة العزيزي اذ ارايت آية قال المناوي أي علامة تنذروا نزول بلاء ومنه انقراض
العلماء وازواجهم الاخذات عنهم فاسجدوا لله التجاء اليه ولياذا به في دفع ما عساه يحصل من عذاب عند انقطاع بركتهم
بالسجود لدفع الخلل الحاصل وقال (١٢٦) العلقمي اذ ارايت آية أي علامة من آيات الله الدالة على وحدانية الله تعالى

وعظم قدرته أو تخويف العباد
من بأس الله وسطوته في أبي
داود عن جكرمة قال قيل لابن
عباس زاد الترمذي بعد صلاة
الصبح ماتت فلانة بعض أزواج
النبي صلى الله عليه وسلم فخر
ساجدا فقيل له أتسجد هذه
الساعة يعني بعد الصبح قبل
طلوع الشمس فقال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اذ ارايت
الحديث وفيه السجود عند موت
أزواج العلماء الاخذات عنهم
فموت العلماء من باب أولى
وأي آية أعظم من ذهاب أمهات
المؤمنين يخرج من بين أظهرنا
وتحسن أحياء انتهت بحسروها
(قوله تغييره) أي لا يدول لسان
لهزكم عن ذلك أو خوف قسمة
أو وقوع محذور فاصبروا أي
حال كونكم كارهين له بقاؤكم
(قوله هو الذي يغيره) أي يزيله
فلا اثم عليكم حينئذ اذ لا يكاف
الله نفسا الاوسعها مناوي (قوله
يطفئه) أي حيث صدر عن كمال
اخلاص وقوة يقين وصيغة التكبير
الله أكبر وكرره كثيرا (قوله
فان الله يريد الخ) أي فاعلموا ان
الله يريد ان يوافيه أي يستخلصه
لوداده ويجعله من جملة أحبائه
فان الفقرا أشد البلاء واذا أحب
الله عبدا ابتلاه مناوي (قوله
أسفة البحر) أي اللاتي يلقين

بنزول بلاء ومنه انقراض العلماء وازواجهم الاخذات عنهم (فاسجدوا لله) التجاء اليه
وليأذبه في دفع ما عساه يحصل من عذاب عند انقطاع بركتهم بالسجود لدفع الخلل الحاصل
وقال العلقمي اذ ارايت آية أي علامة من آيات الله الدالة على وحدانية الله تعالى وعظم
قدرته أو تخويف العباد من بأس الله وسطوته في أبي داود عن جكرمة قال قيل لابن عباس
زاد الترمذي بعد صلاة الصبح ماتت فلانة بعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم فخر
ساجدا فقيل له أتسجد هذه الساعة يعني بعد الصبح قبل طلوع الشمس فقال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذ ارايت الحديث ففيه السجود عند موت أزواج العلماء الاخذات
عنهم فموت العلماء من باب أولى وأي آية أعظم من ذهاب أمهات المؤمنين يخرج من بين أظهرنا
وتحسن أحياء (دع عن ابن عباس) قال الشيخ حديث حسن (اذ ارايت الامر) أي
المنكر (لا تستطيعون تغييره) يبدو لالسان (فاصبروا) كارهين له بقاؤكم (حتى
يكون الله هو الذي يغيره) أي يزيله فلا اثم عليكم حينئذ اذ لا يكاف الله نفسا الاوسعها
(عد هبص أبي امامة) قال الشيخ حديث ضعيف (اذ ارايت الحريق فكبروا) أي
قولوا الله أكبر وكرروه كثيرا (فان التكبير يطفئه) حيث صدر عن كمال اخلاص وقوة
يقين (ابن السني عدوا بن عساكر عن ابن عمرو) بن العاص وبوخذ من كلام المناوي
أنه حديث حسن لغيره (اذ ارايت الحريق فكبروا فانه يطفى النار) قال الشيخ ولعل
تخصيصه أي التكبير للذي بان من هو أكبر من كل شيء سوى بان نزول عند ذكره
طغيان النار فان قلت ما السر في ابطال الحريق بالتكبير قلت أجاب بعضهم بأنه لما كان
الحريق سببه النار وهي مادة الشيطان التي خلق منها وكان فيه من الفساد العام ما يناسب
الشيطان بمادته وفعله كان للشيطان اعانة عليه وتنفيذه وكانت النار تطلب بطبعها العلو
والفساد والعلو في الارض والفساد هما مدي الشيطان واليهما يدعوه ووجه ما يملك بني آدم
فالنار والشيطان كل منهما يريد العلو في الارض والفساد وكبرياء الله تعالى تقمع الشيطان
وفعله لان تكبير الله تعالى له أثر في اطفاء الحريق فاذا كبر المسلم ربه أثر تكبيره في خور النار
التي هي مادة الشيطان وقد جربنا نحن وغيرنا هذا فوجدناه كذلك اه (عد عن ابن
عباس) بوخذ من كلام المناوي أنه حديث حسن لغيره (اذ ارايت العبد) قد (لم)
بفحش وشدة الميم أي أنزل (الله بالفقر والمريض فان الله يريد ان يوافيه) قال المناوي
أي يستخلصه لوداده ويجعله من جملة أحبائه فان الفقرا أشد البلاء واذا أحب الله عبدا
ابتلاه وقال العلقمي المراد أن الله يختصه من الذنوب والا- تام بسبب صبره على ما يحصل له
من الآلام (فرعن علي) أمير المؤمنين قال الشيخ حديث ضعيف (اذ ارايت
اللاتي) أي النسوة اللاتي (القين على رؤسهن مثل أسف البحر) قال الشيخ بضم الباء
والعين جمع يعبر وفي نسخة شرح علم المناوي البعير بالافراد بدل البعير فانه قال والقياس

على رؤسهن ما يكبره من الخلق والعصائب حتى تصير كأنها مثال العمائم وأسفة البحر والقياس أن
يقال مسلمة التغيير بالجمع لعله من نصرف بعض الرواة مناوي (قوله البحر) بضم الباء والعين جمع يعبر وفي نسخة شرح علم المناوي
البعير بالافراد بدل البعير وقال العلقمي رواية مسلم كأن أسفة البحر قال النووي يكسبونها ويظلمونها بانف حمامة أو عصاة
أو نحو ذلك وهذا من معجزات النبوة وقد وقع هذا الوصف وهو موجود انتهت من العزيزي

(قوله لا يقبل لمن صلاة) أي مادم كذلك وان حكم لمن بالصحة (١٢٧) كن صلى في ثوب مغسول بل أول

(قوله في شهر رمضان) فان ذلك علامة الخلد والقسط فادخروا أمر ارشاد طعام ستمكم أي قوت عامكم ذلك لتطعمن قلوبكم غائزان يكون ظهور ذلك علامة للخط في سنة ولا أثر ظهوره بعد وهو ما عليه ابن جرير وأن يكون كظاهر في سنة كان كذلك أه مناوي (قوله من قبل خراسان) أي من جهتها وقوله فأنوها زاد في رواية نعم بن حماد ولو حبسوا المهدي أي محمد بن عبد الله المهدي الجاني قبيل عيسى أو معه وقدمت الأرض ظملا وجورا فملأوها قسطا وعدلا مناوي (قوله اذا رايت الرجل) ذكر الرجل وصفت طوذي والمراد الانسان من غير مرض أي لازم أو حدث شاغل لصاحبه فذلك أي الاصفرار المفهوم من اصفر من غش بالكسر عدم نصح للاسلام في قلبه أي من اخمار عدم النصح والحقد والغل والحسد لاخوانه المسلمين يعني الاصفرار علامة تدل على ذلك مناوي (قوله اذا رجف) أي تحرك واضطرب (قوله تحانت) أي تساقط خطاياهم أي ذنوبه (قوله صدق القلة) بمهله ففجئني كفلس القلة بمملها وبكسر فسكون العرجون عاقبه الشماريح وهو المراد مناوي (قوله ثلاثا) أي حال سكونك معتذرا عن عدم اعطائه فلم يذهب أي طاحا وضادا فلا بأس أي لا حرج عليك ان تزوره أو تزوره وتنهه لتعديه الى ما لا يصلح

أنه يقال سنام والتعبير بالجمع لعله من تصرف بعض الرواة اه وقال العلقمسي رواية مسلم كسنة الخف قال النووي بكسر خاو يعظم منها بلف حماته أو مصابة أو نحو ذلك وهذا من معجزات النبوة وقد وقع هذا الصنف وهو موجود (فأعلموه من أنه لا يقبل لمن صلاة) قال المناوي مادم كذلك وان حكم لمن بالصحة كن صلى في ثوب مغسول بل أول اه ولعل هذا محمول على ما اذا قصدن التبرج (طب عن أبي شفرة) يعني قال الشيخ حديث ضعيف (اذا رايتهم عودا أحسن من قبل) بكسر ففتح (المشرق في شهر رمضان) أي اذا رايتهم شيئا يشبه العمود الاحمر يظهر في فواحي السماء (فادخروا طعام ستمكم) أي قوت عامكم ذلك لتطعمن قلوبكم (فانها سنة جوع) قال المناوي غائزان يكون ظهور ذلك علامة القسط في سنة ولا أثر ظهوره بعد وهو ما عليه ابن جرير وأن يكون كظاهر في سنة كانت كذلك (طب عن عبادة بن الصامت) وهو حديث حسن (اذا رايتهم المداجين) أي الذين صناعتهم المشاء على الناس (فاحتوا في وجوههم القرب) قال المناوي أي أعطوهم شيئا قليلا يشبه التراب لحسنه أو أقطعوا ألسنتهم بالمال وإرادة الحقيقة في حيز البعد (حم خدم دت عن المقداد بن الاسود طب هب عن ابن عمر) بن الخطاب (طب عن ابن عمرو) بن العاص (الحاكم في) كتاب (الكنى) واللقاب (عن أنس) بن مالك (اذا رايتهم هلال ذي الحجة) قال المناوي بكسر الحاء أقض يعني علم بدخوله والهلال اذا كان بين ليلة أولتين ثم هو (وأراد أحدكم أن يضحي فامسك عن شعره واطفأه) أي عن إزالة شيء منها ليبقى كامل الاجزاء فتعق كها من النار (م عن أم سلمة) اذا رايت الرايات السود جمع رواية وهي علم الجيش (قد جاءت من قبل خراسان) أي من جهتها قال الشيخ مدينة بالهم (فأنوها فان فيها خليفة الله المهدي) وأمه محمد بن عبد الله يأتي قبيل عيسى وأمه وقد ملئت الأرض ظملا وجورا فملأوها قسطا وعدلا (حم ل عن ثوبان) مولى المصطفى قال الشيخ حديث صحيح (اذا رايت الرجل أصفر الوجه من غير مرض ولا علة) يحتمل أنه من عطف العام على الخاص وعبرة المناوي أي مرض لازم أو حدث شاغل لصاحبه (فذلك من غش للاسلام في قلبه) أي من اخمار عدم النصح والحقد والغل والحسد لاخوانه المسلمين يعني الاصفرار علامة تدل على ذلك (ابن السني وأبو نعيم) كلاهما (في) كتاب (الطب) النبوي (عن أنس) بن مالك (وهو مما يرضه) أبو منصور (الديلمي) في مسند الفردوس لعدم وقوفه على سند وهو حديث ضعيف (اذا رجف قلب المؤمن) أي تحرك واضطرب (في قبيل الله) أي عند كمال الكفار (تحانت خطاياهم كايضات عذق القلة) بفتح العين المهملة وسكون الذال المعجمة آخره قاف القلة نفسها وبكسر فسكون العرجون بما فيه من الشماريح وهو المراد (طب حصل عن سلمان) الفارسي قال الشيخ حديث حسن (اذا ردت على السائل ثلاثا) أي معتذرا من عدم اعطائه (فليذهب) طاحا وعنادا (فلا بأس ان تزوره) بمثناة فوقية وزاى ساكنة وموحدة تحبسة مضمومة آخره راء أي لا حرج عليك في أن تزوره وتنهه (قط في) كتاب (الافراد عن ابن عباس طيس عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث حسن لغيره (اذا ركب أحدكم الدابة فليصمها على ملاذه) بالتشديد قال العلقمسي جمع ملادة فتح

لهو تزوره بمثناة فوقية وزاى ساكنة وموحدة تحبسة مضمومة آخره راء اه عزيري (قوله على ملاذه) أي على ما يلائمه كسترعة السيران الخج إليه وفي رواية على ملاذه أي الطريق السهلة

(قوله يحمل على القوى الخ)
 أى اعتمد على الله وسير الدابة سيرا
 وسطا في سهولة ولا تغتر بقوتها
 فترتكب العسف في تسيرها
 فانه لا قوة لمخلوق الا بالله ولا تنظر
 لضعفها فتترك الحج والجهاد بل
 اعتمد على الله فهو الحامل وهو
 المعين اه مناوى (قوله فأنجوا)
 أى اسرعوا (قوله وعليكم
 بالدابة) أى السير ليلا والدابة
 بضم الدال وفحتها أى الزموا سير
 الليل اه عزيرى وقوله سنة
 أى سنة جذب وغلا لان السنة
 اذا أطلقت انصرفت الى هذه
 (قوله فأنما يطويها) أى الارض
 للمسافرين لله اكراماهم حيث
 أنقوا هذا الادب الشرعى مناوى
 (قوله لحظها) أى نصيبها من
 المنازل التى اعتمد النزول فيها
 أى أر بحوها فيها تقوى على
 السير مناوى (قوله عليها شياطين)
 أى على الدواب أو على المنازل
 شياطين أى لا تركبوا ركوب
 الشياطين الذين لا يرعون الشفقة
 عليها (قوله أخاه) أى فى الدين
 اكراماه وقوله حتى يستأذنه أى
 لا يقوم لينصرف الا باذنه لانه
 أمر عليه (قوله قوما) ومثله -م
 الواخذ فاذا كان غير اهل
 للصلاة فندب له الاذن فيأذن لواحد
 من الحاضرين

الميم واللام والذال المجهمة الشديدة وهو موضع اللذة وفى رواية ملاذها أى يجرها فى السهولة
 لا الحزونة رفقا بها (فان الله تعالى يحمل على القوى والضعيف) قال المناوى أى اعتمد
 على الله وسير الدابة سيرا وسطا في سهولة ولا تغتر بقوتها فترتكب العسف في تسيرها فانه
 لا قوة لمخلوق الا بالله ولا تنظر لضعفها فتترك الحج والجهاد بل اعتمد على الله فهو الحامل وهو
 المعين اه فعلم أن قوله فان الله الخ علة لمخدوف (قط فى الافراد عن عمر بن العاص)
 قال الشيخ حديث ضعيف (اذا ركبتم هذه البهائم الخمسة) أى التى لا تشككم (فأنجوا
 عليها) بالجيم أى اسرعوا (فاذا كانت سنة فأنجوا) قال فى النهاية السنة الجذب
 يقال أخذتهم السنة اذا أجذبوا (وعليكم بالدابة) بالضم والفتح أى الزموا سير الليل
 (فأنما يطويها الله) قال المناوى أى لا يطوى الارض للمسافرين حيث أن الله اكراماهم
 حيث أنقوا هذا الادب الشرعى (طب عن عبد الله بن مغفل) قال وزجالة ثقات (اذا
 ركبتم هذه الدواب فأعطوها لحظها من المنازل) أى التى اعتمد النزول فيها أى أر بحوها
 فيها التقوى على السير (ولا تنكروا عليها شياطين) أى لا تركبوا ركوب الشياطين
 الذين لا يرعون الشفقة عليهم (قط فى الافراد عن أبى هريرة) قال الشيخ حديث ضعيف
 (اذا زار أحدكم أخاه) أى فى الدين (جلس عنده فلا يقوم حتى يستأذنه) فيندب
 له أن يستأذنه فى الانصراف من عنده لانه أمر عليه كلفه فى حديث (فرع بن عمر)
 ابن الخطاب قال الشيخ حديث ضعيف (اذا زار أحدكم أخاه فأتى له شيا) أى فرش
 المزور للزائر شيئا يجلس عليه (يقبضه من التراب وفاء الله عذاب النار) قال المناوى دعاء
 أو خيرة فكما وفى أخاه ما يشينه من الاقدار فى هذه الدار يجازيه الله بالوفاية من النار
 (طب عن سلمان) القهار مى قال الشيخ حديث ضعيف (اذا زار أحدكم قوما فلا
 يصل بهم ولا يصل بهم رجل منهم) لان صاحب المنزل أحق بالامامة فان قدموه فلا بأس
 والمراد به احب المنزل مالك منفعته من مالك أو مستأجر قال العلقمى والمعنى أن صاحب
 البيت أحق من غيره وان كان ذلك الغير أفعه وأقرأ أو أكبر سنا وان لم يتقدم قدم من شاء
 من يصلح للامامة وان كان غيره أصح منه وقال بعضهم استدلى على ترك ظاهر حديث
 اذا زار عمار رواه البخارى عن عتيان بن مالك استأذن على النبی صلى الله عليه وسلم فاذن
 له فقال أين تحب أن أصلى فى بيتك فأشرت الى المكان الذى أحب فقام وصلى فناخفه قال
 ابن بطال فى هذا رد لحديث من زار قوما فلا يؤمهم ويجمك الجميع بينهم ما بان ذلك على الاعلام
 بأن صاحب الدار أولى بالامامة الا أن يشاء رب الدار فيقدم من هو أفضل منه استعجابا
 بدليل تقديم عتيان فى بيته الشارع وقد قال مالك يستحب لصاحب المنزل اذا حضر فيته من
 هو أفضل منه أن يقدمه للصلاة وقال الحافظ ابن حجر حديث الترجمة أشار البخارى بقوله
 باب اذا زار الامام قوما فاهم الى أنه محمول على من عدا الامام الاعظم وقال الزين ابن المنير
 مراد البخارى أن الامام الاعظم ومن يحسرى مجزاه اذا حضر بمكان محمول لا يتقدم عليه
 مالك الدار أو المنفعة ولكن ينبغي للمالك أن يأذن له ليجمع بين الحقين حق الامام فى التقديم
 وحق المالك فى منع التصرف بغير إذنه اه لمخصا قال ابن رسلان وبدل على هذا ما فى آخر
 الحديث وسمعه يقول ولا يؤمن رجل رجلا فى سلطانه الا باذنه وما فى رواية ابن مسعود عند
 البخارى فان مالك الشئ سلطان عليه والامام الاعظم سلطان على المالك (حم ٣ عن
 مالك بن الحويرث) قال الشيخ حديث حسن (اذا زار قوما مساجدكم) أى زينتوها

(قوله فالدمان) أي الهلاك
يحتمل أن يكون خبراً منه
صلى الله عليه وسلم أودع أي
اللهم أنزل عليهم الهلاك والمراد
بزعزعة المساجد الحسن أي
زعموها بذهب أوفضة وكذلك
الكعبة أما التزيين بغير الذهب
كالدهان فهو مكروه إن كان
ثمنه من غير بيع المسجد قال
العزري فكل من زعزعه المساجد
وتحلية المصاحف مكروه
تزيينها لأنه يشغل القلب ويلهي
هذا ما في شرح المناوي والذي
في البهجة وشرحها الشيخ الإسلام
حسب تحلية المصاحف بالفضة في
حق الرجل أه بحر وفه وقوله
في حق الرجل أي وكذا المرأة
وللمرأة تحليته بذهب وبعبارة
ممن المنهج وله - التحلية بمصنف
بفضة ولها بذهب أه (قوله
ثلث القرآن) لأن علوم القرآن
ثلاثة علم التوحيد وعلم الشرائع
وعلم تهذيب الإسلام وهي مشقة
على الأول مناوي (قوله اذاني)
أي أخذ وشرع فيه خرج الإيمان
عنه بحيث لا يعد من المسلمين
فينبغي التوبة لمن وقع منه ذلك
ليرجع إليه ما ذهب منه (قوله
فليسأل الحلال) أي السؤال
الحلال أو القوت الجائز تناوله
أو إذا سأل الرزق من مخلوق
فليسأل من ماله حلال فهو محتل
لثلاثة معان

قوله تشتمل الخ هكذا بالأصل
والصل أصلاً أن القرآن يشتمل الخ
بدليل قوله وهذه السورة مشقة
الخ اه

بالنقش والتزويق (وحيث تم مصاحفكم) أي بالذهب والفضة (فالدما عليكم) أي
الهلاك دماء أو خبر فكل من زعزعه المساجد وتحلية المصاحف مكروه تزيينها لأنه يشغل
القلب ويلهي هذا ما في شرح المناوي والذي في البهجة وشرحها الشيخ الإسلام حسب تحلية
المصاحف بالفضة في حق الرجل (الحكيم) الترمذي (عبد أبي الدرداء) قال الشيخ حديث
ضعيف (إذا زلزلت تعدل نصف القرآن) قال العلقمي قال شيخنا الطوربشتي
والبيضاوي يحتمل أن يقال المقصود الأعظم بالآيات من القرآن بيان المسبب والمعاد وإذا
زلزلت معصودة على ذكر المعاد مستقلة ببيان أحواله فتعادل نصفه وجاء في الحديث
الآخر أنهار ربع القرآن وتقريره أن يقال تشتمل على تقرير التوحيد والنبوت وبيان
أحكام المعاش وأحكام المعاد وهذه السورة مشقة على القسم الأخير من الأربعة (وقل
يا أيها الكافرون تعدل ربع القرآن) لأنها مخدوعة على القسم الأول منها لأن البراءة عن
الشرك إثبات التوحيد فتشكون كل واحدة منها كأنها ربع القرآن قال الطبري فإن قلت
هل أحلوا المعاملة على التوبة في الثواب على المقدار المنصوص عليه قلت منعهم من ذلك
لزمه فقل إذا زلزلت على سورة الاخلاص (وقل هو الله أحد تعدل ثلث القرآن) قال
العلقمي قال شيخنا قبله عناء أن القرآن على ثلاثة قصص وأحكام وصفات الله تعالى وقل
هو الله أحد متممة للصفات فهي ثلث رجز من ثلاثة أجزاء وقيل معناه أن ثواب قراءتها
يضاعف بقدر ثواب قراءة ثلث القرآن بغير تضعيف وقيل هذا من منشا حديث وقال
الحافظ ابن حجر وقول من قال بغير تضعيف هي دعوى غير دليل ويؤيد الإطلاق ما أخرجه
مسلم من حديث أبي الدرداء قال فيه قل هو الله أحد تعدل ثلث القرآن ولا يبيعه من قرأ
قل هو الله أحد فكأنما قرأ ثلث القرآن وإذا جعل على ظاهره فهل ذلك من القرآن لثلاث
مدن أو لا يثاب فرض منه فيه نظروا يلزم على الثاني أن من قرأها ثلاثاً فكأنما قرأ القرآن
أجمع وقيل المراد من عمل بما تضمنته من الاخلاص والتوحيد كان كمن قرأ ثلث القرآن
بغير زبد (تلك هب عن ابن عباس) قال الشيخ حديث صحيح (إذا زلزلت العبد) قال
المناوي أي أخذ في الزنا (خرج منه الإيمان) أي نوره أو كماله (فكان على رأسه كالطلة) (رجع
إليه) أي نوره أو كماله وقال العلقمي قال الطبري يمكن أن يقال المراد بالإيمان هنا
وفي حديث لا يرقى الزاني حين يرقى وهو مؤمن الحياء كإزدان الحياء - شبهة من الإيمان أي
لا يرقى الزاني حين يرقى وهو يستحق من الله تعالى لأنه لو استحق من الله واعتقد أنه حاضر
شاهد لحاله لم يرتكب هذا الفعل الشنيع وقال التوربشتي هذا من باب الزجر الشديد في
الوعيد زجر السامعين ولطفاً بهم وتنبهاً على أن الزمان شيم أهل الكفر وأعمالهم فالجمع
بينه وبين الإيمان كالتنافيين وفي قوله صلى الله عليه وسلم كان عليه من مثل الطلة وهي
الحمالة التي تظلل إشارة إلى أنه وإن خالف حكم الإيمان فإنه تحت ظله لا يزول عنه حكمه
ولا يرتفع عنه اسمه (ذلك عن أبي هريرة) وهو حديث صحيح (إذا سأل أحدكم
الرزق) أي سأل ربه أن يرزقه (فليسأل الحلال) لأن الحرام يسمى رزقاً عند الأشاعرة
فإذا أطلق سؤال الرزق شمله (عد عن أبي سعيد) وهو حديث ضعيف (إذا سأل
أحدكم ربه مسألة) أي طلب منه شيئاً (فتعرف الأجابة) فتجيب مع شدة الرأى قال المناوي
أي تطلبها حتى عرف حصولها بأن ظهر لك أملاً أنها (فيقول) تدبأ بشكر الله عليه السلام الحمد
لله الذي نعمته) أي بكرمه (تسم الصالحات) أي النعم الحسان (ومن أبطأ عنه

(قوله والله سبحانه) أي وسطه أو أعلى درجة في الجنة يقال لها الوسيلة خاصة به صلى الله عليه وسلم وقال المناوي سر الجنة بكم السر والسر عند الرأى أفضل موضع فيها والمراد أنه وسط الجنة وأعلاها وأفضلها اه (قوله بيطون أكفكم) أي لأجل أن علامها حكم لأن الله تعالى ملك الملوك وإذا طاب الإنسان من ملك شيئا يطبه بطن كفه (قوله فتعرف الاجابة) وذلك بقصد معرفة البدن أو البكاء أو الخوف والخشوع (قوله فلا يشك في ايمانه) أي يجوز أن لا يقول أنا مؤمن إن شاء الله تعالى وإن قصد بها التبرك أو التأديب أو الشك في العاقبة لا في الآن (١٣٠) أول التبري عن تركية النفس فالاولى تركه وإن قصد بها الشك الآن فيكفر

بذلك وقد نظم سيدى على
الاجهوى مسألة الخلاف في
هل يقال أنا مؤمن إن شاء الله
أم لا فقال
من قال انى مؤمن يمنع من
مقاله ان شاء ربى يافطن
وذالمالك وبض تابعه
يوجب أن يقول هذا يا نبى
ومثل ما مالك للعنى
والشافعى حوز هذا فاعرف
وامنعه مطلقا اذا اودبه
الشك في ايمانه بامتنبه
كعدم المنع اذا به براد
تبرك بذكر خالق العباد
والخلف حيث لم ير دشكاولا
تبرك كافتكر بذات متفلا
اه بحر وفه (قوله أيضا فلا يشك
في ايمانه) منع من ذلك أو حنيفة
وطائفة وقالوا هو شك والشك في
الايان كقصر وأجيب عن ذلك
بأجوبة أحدها أنه لا يقال ذلك
شكابل خوفا من سوء الطائفة
لان الاعمال معتبرة بها كالأ
الصائم لا يصح الحكم عليه بالصوم
الا في آخر النهار وقد أخرج ابن
أبي شيبة وغيره عن ابن مسعود
أنه قيل له ان فلا ياقول أنا
مؤمن ولا يستثنى فقال قولوا له
أه وفي الجنة فقال الله أعلم قال

ذلك (أي تعرف الاجابة) فليقل (ند باب) الحمد لله على كل حال (أي على أى كيفية من
الكيفيات التي قد رها فان قضاء الله للمؤمن كله خير ولو انكشف له الخطاء لفرح بالضرأ
أكثر من فرحه بالسراء) البيهقي في الدعوات عن ابى هريرة (وهو حديث ضعيف
اذا سألت الله تعالى فأسأله الفردوس فانه سر الجنة طب عن العرباض) بن سارية
اذا سألت الله تعالى (أي جلب نعمة) (فأله بيطون أكفكم ولا تسأله بظهورها)
لان اللائق هو السؤال بيطونم اذا عاده من طلب شيئا من غيره أن يعيده اليه بوضع
ما عطيه له فيها (دعن مالك بن يسار السكونى) ويقض السنين المهمة المشددة ولا يعرف له غير
هذا الحديث (طاب عن ابن عباس وزادوا مسهوا بها وجوهكم) أي زاد الحماكم في
روايته فينبذ مسح الوجه عقب الدعاء خارج الصلاة على عامر وهو حديث حسن (اذا
سئل أحدكم) بالبناء لله مقول (أؤمن هو فلا يشك في ايمانه) قال المناوى أى فلا يقل
أنا مؤمن إن شاء الله لانه ان كان للشك فهو كفر والتبرك أو التأديب أو الشك في العاقبة لا في
الآن أوله من تركية النفس فالاولى تركه وقال العلقمى أى لا يقل أنا مؤمن إن شاء
الله فاصدا بذلك للتعليل نخرج ما لو قصد التبرك أو أطلق بل ذكر المشيئة أولى على ما سأتى
قال شيخنا اختلف الاشاعرة والحنفية في قول الانسان أنا مؤمن إن شاء الله وقد حكى قول
ذلك عن جمهور السلف واختاره أبو منصور والماتريدى من الحنيفة بل بالغ قوم من السلف
وقالوا بل انه أولى وعابوا على قول قائل انى مؤمن أخرج ذلك ابن أبى شيبة في كتاب الايمان
ومنع من ذلك أبو حنيفة وطائفة وقالوا هو شك والشك في الايمان كفر وأجيب عن ذلك
بأجوبة أحدها أنه لا يقال ذلك شكابل خوفا من سوء الطائفة لان الاعمال معتبرة بها كالأ
الصائم لا يصح الحكم عليه بالصوم الا في آخر النهار وقد أخرج ابن أبى شيبة وغيره عن ابن
مسعود أنه قيل له ان فلا ياقول أنا مؤمن ولا يستثنى فقال قولوا له أه وفي الجنة فقال الله
أعلم قال فهلا وكات الاولى كما وكات الثانية ثانياها أنه للتبرك وان لم يكن شك كقوله تعالى
لندخلن المسجد الحرام ان شاء الله آمنين وقوله صلى الله عليه وسلم وانما ان شاء الله بكم
لاحقون ثالثها أن المشيئة راجعة الى كمال الايمان فقد يحمل بعضها فيستثنى لذلك كباروى
البيهقي في الشعب عن الحسن البصرى رحمه الله أنه سئل عن الايمان فقال الايمان ايمانان
فان كنت سألتنى عن الايمان بالله وملائكته وكتبه ورسله والجنة والنار والبعث فأنا
مؤمن وان كنت سألتنى عن قول الله تعالى انما المؤمنون الذين اذا ذكر الله وجلت قلوبهم
فوالله ما أدرى أمنهم أنا أم لا (طاب عن عبد الله بن زيد الانصارى) وهو حديث حسن
(اذا افرتم فليؤمكم أقرؤكم وان كان أصغركم) أي سنا (واذا أمكم) أي اذا كان

فهلا وكات الاولى كما وكات الثانية ثانياها أنه للتبرك وان لم يكن شك كقوله تعالى لندخلن المسجد الحرام ان شاء الله
وقوله صلى الله عليه وسلم وانما ان شاء الله بكم لاحقون ثالثها راجعة الى كمال الايمان فقد يحمل بعضها فيستثنى لذلك كباروى
البيهقي في الشعب عن الحسن البصرى رحمه الله أنه سئل عن الايمان فقال الايمان ايمانان فان كنت سألتنى عن الايمان بالله
وملائكته وكتبه ورسله والجنة والنار والبعث فأنا مؤمن وان كنت سألتنى عن قول الله تعالى انما المؤمنون الذين اذا ذكر الله
وجات قلوبهم فوالله ما أدرى أمنهم أنا أم لا اه عزيرى (قوله فليؤمكم) أي يداير وقوله أقرؤكم أى أفضحكم اذا اقرأ من العصب

كان هو الافقه قال العلقي فيل المراد بالاقرا الافقه وقبل هو على ظاهره وبحسب ذلك اختلاف الفقهاء فأخذ بظاهره أحد وأبو حنيفة وبعض الشافعية فقالوا بتقديم الاقرا فان الذي يحتاج اليه من الفقه غير مضبوط وأجابوا عن الحديث بأن الاقرا من الصحابة كان هو الافقه ولا يخفى أن محل تقديم الاقرا انما هو حيث يكون عارفا بما تدين معرفته من أحوال الصلاة فأما

إذا كان جاهلا بذلك فلا يقدم اتفاقا والسبب أن أهل ذلك العصر كانوا يعرفون معاني القرآن لتكونهم أهل اللسان فالاقرا منهم بل القارئ كان أفقه في الدين من كثير من الفقهاء الذين جاؤا بعده ومن كانت صفته أنه أقرأ فانه المقدم وإن كان أصغر القوم وإلى صحة إمامة الصبي المميز ذهب الحسن والشافعي وكرهاها مالك والثوري وعن أبي حنيفة وأحمد روايات الأجزاء في التوافل دون الفرائض ويدل للدول ما أخرجه البخاري من حديث عمرو بن سلمة بكسر اللام أنه كان يوم قومه وهو ابن سبع سنين وحيث قلنا بالامامة لواحد من المسافرين كان هو الأمير لهذا الحديث وأحق بالامارة من غيره فيطلب من بقية الرفقة أن يولوه عليهم أميراً استجابا أو وجوباً على ما تقدم في حديث إذا خرج ثلاثة في سفر

أحق بامامتهم (فهو أميركم) أي فهو أحق أن يكون أميراً على بقية الرفقة في السفر قال العلقي فيل المراد بالاقرا الافقه وقبل هو على ظاهره وبحسب ذلك اختلاف الفقهاء فأخذ بظاهره أحد وأبو حنيفة وبعض الشافعية فقالوا بتقديم الاقرا فان الذي يحتاج اليه من الفقه غير مضبوط وأجابوا عن الحديث بأن الاقرا من الصحابة كان هو الافقه ولا يخفى أن محل تقديم الاقرا انما هو حيث يكون عارفا بما تدين معرفته من أحوال الصلاة فأما إذا كان جاهلاً بذلك فلا يقدم اتفاقا والسبب أن أهل ذلك العصر كانوا يعرفون معاني القرآن لتكونهم أهل اللسان فالاقرا منهم بل القارئ كان أفقه في الدين من كثير من الفقهاء الذين جاؤا بعده ومن كانت صفته أنه أقرأ فانه المقدم وإن كان أصغر القوم وإلى صحة إمامة الصبي المميز ذهب الحسن والشافعي وكرهاها مالك والثوري وعن أبي حنيفة وأحمد روايات الأجزاء في التوافل دون الفرائض ويدل للدول ما أخرجه البخاري من حديث عمرو بن سلمة بكسر اللام أنه كان يوم قومه وهو ابن سبع سنين وحيث قلنا بالامامة لواحد من المسافرين كان هو الأمير لهذا الحديث وأحق بالامارة من غيره فيطلب من بقية الرفقة أن يولوه عليهم أميراً استجابا أو وجوباً على ما تقدم في حديث إذا خرج ثلاثة في سفر (اليزارعن أبي هريرة) وهو حديث حسن (إذا سافرتم في الخصب) بكسر الخاء وسكون الصاد المهملة أي زمن كثرة النبات (فأعطوا الإبل حظها من الأرض) بأن تمككوها من رعي النبات قال العلقي وفي رواية حقها أي بدل حظها بالقاف ومعناها متقارب والمواد الحث على الرفق بالدواب ومراعاة مصالحها فان كان خصب فقللوا السير وأتركوها ترى في بعض النهار وفي أثناء السير فتأخذ من ماء بئرها ولا تجعلوا سيرها فتجوعها المرعى مع وجوده (وإذا سافرتم في السه) بالفتح أي الجذب بالهال المهملة أي القطع وقسلة النبات (فأمرعوا عليها السير) لتقرب مدة سفرها فقلل المقصد وجعلوا قوة ولا تقللوا السير فيلقحها الضرع ولا تاعب ولا يحصل لها مرعى فتضعف وروها فقت (وإذا عرستم) بشدة الرأه وسكون المهمة أي زلتهم (بالليل) أي آخره لتخفوم أراستراحة (فاجتنبوا الطريق فامطرق الدواب وماوى الهوام بالليل) أي لان الحشرات وذوات السهوم والسباع وغيرها تشق على الطريق بالليل لتأكل ما فيها وتنتقط ما يسقط من المارة (مدت عن أبي هريرة) إذا سبب الله تعالى أي أجرى وأوصل (لا تصدكم زفان وجه فلا يدعه) أي لا يتركه بعدل غيره (حتى يتغـير له) قال المناوي وفي رواية يتكلم له فإذا صار كذلك فليتحول لغيره فان أسباب الرزق كثيرة اهـ وورد في حديث البلاد بلاد الله وانطلق عباده الله فأى موضع رأيت فيه رفقا فاقم واحد الله تعالى (حمه عن عائشة) قال الشيخ حديث حسن (إذا سبقت للبعث من الله تعالى منزلة) أي إذا أعطاه الله في الأزل منزلة عالية (لم يتأها بعمله) لقصوره وعلاجه (ابتلاه الله في جسده) بالألام والاسقام (وفي

للأستراحة (قوله وماوى الهوام) أي كل ذي سم إنما كل ما فيها من الرمة وما وقع من نحو الحمار (قوله إذا سبب الله تعالى الخ) أي جعل له سببا يتعاضد له الرزق فلا زهوه حتى يتعسر عليكم لانه من بور له في شيء فليأزمه (قوله لم يتأها بعمله) أي كصلاة وصوم وعبادة الله أنه لا ينال تلك المرتبة ابتلاء لاجل أن يتأها بذلك وقد مر سبب تأموني على عابد جاد في العبادة ثم رجع عليه قوله والخلق عباد الله في نسخة عيال الله

فوجد الوشوش قدمه فنه فسأل
الله عن ذلك فقال يا موسى انه
سألتني مرتبة لم ينسأها بعبادته
واغمايتها بما رأيت والله أعلم
فأعظم بذلك بشاره لاهل البلاء
الصابرين على الضراء والبأساء
مناوي (قوله ثم صبره) فان صبر
نال والا فلا (قوله بما يعلم منك)
كان كنت جاهلا فقال لك يا جاهل
أوسار فاقبال لك ياسارق فلا تجار
يسبه لان لله ملكا آخذا برأس
العبد اذا انتصر لنفسه خذله
والانصره قيل للحسن ذكر
النجاح بسره فقال علم ما في نفسي
فقط عن ضميري وكل امرئ بما
كسب رهين (قوله آراب) محمد
الهجرة يوزن أفعال جمع آراب
وهو العضو وتلك السبعة وجهه
الخ (قوله طاهر سجوده) أي طهارة
حقيقية على ما أفهمه هذا الحديث
وحمله على الطهارة المعنوية يتأنيبه
السبب وهو أن عائشة قالت كان
النبي صلى الله عليه وسلم يصلي في
الموضع الذي كان يقول فيه
الحسن والحسين فقلت له ألا يخص
لكم موضع أفذكره قال شيخنا حفي
الله يعلم مراد سؤله بهذا الحديث
لان الطهارة ليست حقيقية ومع
عدم ظهور معناه هو موضوع
لا أصل له (قوله فليباشر بكفيه
الخ) أي يضع جزءا منه ما على
الأرض ولو بمحائل ولكن السنة
عدم المحائل والفعل بضم الغين
طوق من حديد يوضع في العنق
مع البسدين وبكسر الغين الحقد
فالقل بضم الغين القيد المختص
بالبسدين والعنق

أهله) بالفقد أو عدم الاستقامة (و ماله) بأذهاب أو غيره (ثم صبره) بشدة الباء
الموحدة أي الهمة الصبر (على ذلك) أي ما ابتلاه به فلا يصح (حتى ينال المنة التي
سبقت له من الله عز وجل) قال المناوي أي التي استحقها بالقضاء الأزلي والتقدير الإلهي
فأعظم بها بشاره لاهل البلاء الصابرين على الضراء والبأساء (نحو في رواية ابن داسة وابن
سعد) في الطبقات (ع) وكذا البيهقي في الشعب (عن محمد بن خالد السلمى عن أبيه)
خالد البصري (عن جده) عبد الرحمن بن خباب السلمى الصحابي وهو حديث حسن
(إذا سلك الرجل بما يعلم منك) أي من النقاص والعيوب والسبب الشتم (فلان سبه
بما تعلم منه) من النقاص والعيوب (فيكون أجر ذلك) لتر كل حقل وعدم
انتصارك لنفسك (و وبالله عليه) قال العلقمي قال في النهاية الوبال في الأصل الثقل
والمكروه ويريد به في الحديث العذاب في الآخرة (ابن منيع) والديلمي (عن ابن عمر)
ابن الخطاب قال الشيخ حديث حسن (إذا سجد العبد سجدة سبعة آراب وجهه
وكفاه وزكناه وقدماء) قال العلقمي آراب بالمد جمع آرب بكسر أوله وسكون ثانيه وهو
العضو وفي الحديث أن أعضاء السجود سبعة وأنه ينبغي للساجد أن يسجد عليها كلها وأن
يسجد على الجهة والأنف جميعا أما الجهة فلاها الأصل والأنف سبع لها فيجب وضعها
مكشوفة على الأرض ويكفي بعضها على الأنف مستحب فلو تركها جزوا وقتصر عليه وترك
الجهة لم يجر هذا مذهب الشافعي ومالك والاكثريين وقال أبو حنيفة وابن القاسم من
أصحاب مالك يجب أن يسجد على الجهة والأنف جميعا ظاهر الحديث وقال الاكثريون بل
ظاهر الحديث أنهما في حكم عضو واحد لانه قال في الحديث سبعة فان جعلوا عضوين صارت
ثمانية وأما اليدين والركبتان والقدمان فيجب وضعها بحيث يكون الوضع المجزئ مقارنا
لوضع الجهة لا متقدما ولا متأخرا ويجب التعامل عليهما ويكفي وضع جزء منها فلو أدخل بعضو
منها لم تصح صلاته وإذا أوجبت له يجب كشف الكفين والقدمين إلا اللابس الخف فيستر
القدمين (حم م ع عن العباس) بن عبد المطلب (عبد بن جهم عن سعد) بن أبي وقاص
(إذا سجد العبد طهر) بالتشديد (سجوده ما تحث جهته إلى سبع أرضين) قال
المناوي طهارة حقيقية على ما أفهمه هذا الحديث وحمله على الطهارة المعنوية وإفادته
الرحمة على مارق السجود عليه ينافره السبب وهو أن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه
وسلم يصلي في الموضع الذي يقول فيه الحسن والحسين فقلت له ألا يخص لك موضع أفذكره
اه والله أعلم مرادني بهذا الحديث (طس) وكذا ابن عدي (عن عائشة) قال
الشيخ حديث ضعيف (إذا سجد أحدكم فلا يركل كما يركل البعير) أي لا يقع على ركبتيه
كما يقع البعير عليه ما حين يقعد (وليضع يديه قبل ركبتيه) قال العلقمي وهذا الحديث
منسوخ بحديث ابن أبي وقاص قال كان تضع اليدين قبل الركبتين فأمرنا بالركبتين قبل اليدين
رواه ابن خزيمة في صحيحه وجعلوه عمدة في النسخ قال السبكي رأ أكثر العلماء على تقديم الركبتين
وقال الخطابي انه أثبت من حديث تقديم اليدين وهو أرفق بالمصلي وأحسن في الشكل ورأى
العين (دن عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث صحيح (إذا سجد أحدكم فليباشر بكفيه
الأرض) أي يضعهما مكشوفتين ندبا على مصلاه (عسى الله تعالى أن يفل عنه الغل)
بالمضم قال المناوي الغل الطوق من حديد يجعل في العنق أو القيد المختص بالبسدين (يوم
القيامة) يعني من فعل ذلك فجراؤه ما ذكر (طس عن أبي هريرة) وهو حديث صحيح

(إذا سجد أحدكم فليعتدل) قال العلقمي نقل عن ابن دقيق العيد لعل المراد بالاعتدال
 هنا وضع هيئة السجود على وفق الأمر لأن الاعتدال الحسي المطلوب في الركوع لا يأتي
 هنا **(ولا يفتش ذراعيه)** بالجزم على النهي أي المصلي **(أو فتراش الكعب)** المعنى
 لا يحل يديه على الأرض كالفرش والبساط وفي رواية العجيين أن يفتش الرجل ذراعيه
 اقتراس السبع قال ابن رسلان وهو أن يضع ذراعيه على الأرض في السجود ويقضي
 برفقته وكفيه إلى الأرض وحكمة النهي عن ذلك أن تركه أشبه بالتواضع وأبلغ في تمكين
 الجهة والانتفاء بعد عن هيئة الكسالى إذا المنبسط كذلك يشعر بانتهاءه بالصلاة **(حم)**
 نوابن خزعة **(في صحبه)** **(والضياء)** في المختارة **(عن جابر)** بن عبد الله قال الشيخ
 حديث صحيح **(إذا سجدت فضع كفيك وارفع مرفقك)** بكسر الميم قال العلقمي
 مقصود الحديث أنه ينبغي للمصلي الساجد أن يضع كفيه على الأرض ويرفع مرفقيه عن
 الأرض وعن جنيبه رفعا بلغا بحيث يظهر باطن إبطه إذا لم تكن مستورة وهذا أدب متفق
 على استحبابه فلو تركه كان مبيهاً من تكبالتنهي التنزيه وعلاته صحيحة والحكمة في هذا أنه
 أشبه بالتواضع أي وأبعد عن هيئة الكسالى والأمر برفع المرفقين عن الجنبين مخصوص
 بالذكر الواحد ما يستر به عورتهم دون غيره من أنثى وخدي وعار **(حم)** عن البراء **(بن عازب)**
(إذا سرتك حسنتك) أي عبادتك وقال الشيخ طاعنك **(وساوتك سينتك)** أي أحزنتك
 ذنبك **(فأنت مؤمن)** أي كامل الإيمان قال المناوي لفرحنا بما رضى الله وحسن ما
 يغضبه وفي الحزن عليها اشعار بالندم الذي هو أعظم أركان التوبة **(حم)** حب طبعك هب
 والضياء عن أبي امامة **(الباهلي وهو حديث صحيح)** **(إذا سرت في أرض خصبة)** بكسر
 الخاء المهجمة وسكون الصاد المهملة أي كثيرة النبات **(فأعطوا الدواب حظها)** من النبات
 أي مكنوها من الرعي فيه **(وإذا سرت في أرض مجدية)** بالجيم والدال المهملة ولم يكن معكم
 ولا في الطريق علف **(فانجوا عليها)** أي أسرعوا عليها السير لتبلغكم المنزل قبل أن تضعف
(وإذا عرستم) بتشديد الراء أي زلتم آخر الليل **(فلا تعرسوا على قارعة الطريق)**
 أي أعلاها أو أوسطها **(فانها ماوى كل دابة)** أي ما واهها لئلا تلتقط ما يستقط من
 المارة كما تقدم **(البرار)** في مسنده **(عن أنس)** بن مالك وهو حديث حسن **(إذا سرق**
المملوك فبعه ولو بنش) قال العلقمي بموحدة بنون ثم شين حممة شديدة والنش يفتح النون
 والشين المهجمة الشديدة قال الجوهرى عشر من درهمين يسعون الأربعين أوقية ويسعون
 العشر من نشار يسعون الخمسة نواة وقال شيخنا النش نصف الأوقية وقيل النصف من كل شيء
 اه وقال ابن رسلان لعل المراد بالنش هنا نصف درهم أو نصف أوقية وهو عشرون درهما
 والمراد أن المملوك إذا سرق يباع بعين البائع أنه مرق ويستبدل به غيره ويجزم الخطابي بأن
 النش عشرون درهما قال كذا يفسر وفيه دليل على أن السرقة عيب في الممالكة يردون بها
 ويحصل بسببها النقص في الثمن والقيمة قال وليس في هذا الحديث دليل على سقوط القطع
 عن الممالكة إذا سرقوا من غير ساداتهم فقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال أفجروا
 الحدود على ما ملكتم أيمانكم وقال عامة الفقهاء يقطع العبد إذا سرق وإنما قصد بالحدود
 أن العبد السارق لا يملك ولا يبيع ويستبدل به من ليس بسارق وقد روى عن
 ابن عباس أن العبد إذا سرق لا يقطع وحكى عن ابن عمر وسائر الناس على خلافه **(حم)**
 قال الرافعي قطع العبد غير الأبق إذا سرق راجباً أو الأبق إذا سرق في أباقة فأختلوا
 في قطعه على ثلاثة مذاهب **(أخذها)** مذهب الشافعي يقطع سواء طولب في أباقة أو غيرها

(قوله فليعتدل) بوضع كفيه
 على الأرض ورفع مرفقيه
 وجنيبه عنها لانه أمكن وأشد
 اهتناء بالصلاة وقوله اقتراس
 الكعب لما فيه من شوب استهانة
 بهذه العبادة التي هي أفضل
 العبادات اه منازى وأيضاً
 فيه نوع كسل إذا جعلها
 كالفرش والكعب في اللغة كل
 سبع عقور فتمل الذئب لكن
 خصه العرف بالنابج وكتب
 الاجهوري فليعتدل أي كونوا
 متوسطين بين الافتراش والقبض
 وقال ابن دقيق العيد لعل المراد
 بالاعتدال هنا وضع هيئة السجود
 على وفق الأمر لأن الاعتدال
 الحسي المطلوب في الركوع لا يأتي
 هنا اه **(قوله فأنت مؤمن)** أي
 كامل الإيمان لفرحنا بما رضى
 الله وحسن ما يغضبه وفي الحزن
 عليها اشعار بالندم الذي هو أعظم
 أركان التوبة مناوى **(قوله)**
فانجوا عليها أي أسرعوا عليها
 السير لتبلغكم المنزل قبل أن تضعف
(قوله إذا سرق المملوك)
 شامل للعبد والامسة **(قوله ولو)**
بنش) بنون مفتوحة وشين مهجمة
 نصف أوقية أو عشرون درهما
 معنى به تخفقه وقلة أو هو القربة
 البالية والقصد الأمر ببيعه ولو بشئ
 نافع جداً ويانه أن السرقة عيب
 يفسخ به المرد بالبيع أو الزلة المالك
 ولو به وبج عيبه أن يحذر
 المشتري بذلك ويخط الشيخ عبيد
 البر الاجهوري ولو بنش بتقديم
 النون على الشين وهو نصف أوقية
 من فضة اه

(قوله وليأكلها) وان تجسست
 طهرها ان أمكن والادفعها نحو
 هرة (قوله ولا يدعها للشيطان)
 جعل الترك للشيطان لانه اطاعة
 له واضاعة لتسم الله تعالى
 واستحقارها والقصد بذلك ذم
 حال التارك وتنبه على تحصيل
 نقيض غرض الشيطان مناوي
 (قوله بالمندبل) فهم من هذا
 الحديث أن هناك من يدعى مندبل
 بعد اللق وقبل الغسل ومندبل
 آخر يمسح فيه بعد الغسل (قوله
 البركة) أي التغذية والقوة
 والطاعة فرمى بما كان ذلك في القيمة
 الساقطة فيقوته بقوته خبير كثير
 مناوي (قوله لينظر اليه) أي
 يمسح أو شراء أو غير ذلك وقوله ثم
 يناوله اياه أي لاجل أن يأمن من
 اصابته حمله ودفعه لاشارة به الى
 أخيه فانه ورد النهي عنها (قوله
 من أهل الكتاب) أي النصارى
 واليهود ولا يتندروهم بالسلام
 فانه حرام (قوله فقولوا وعليكم)
 أي فقط لانهم اذا لم يقصدوا دعاء
 علينا فهو دعاء لهم بالسلام وان
 قصدوا الدعاء علينا فعنه ونقول
 لكم عليكم ما تريدونه بنا
 أو تسحقونه أو تدعوا عليكم بما
 دعوتكم به علينا اه مناوي وقال
 العلقمي قال النووي اتفق
 العلماء على الرد على أهل الكتاب
 اذا سلموا لكن لا يقال لهم وعليكم
 السلام بل يقال عليكم فقط أو
 وعليكم بآيات الواو وبخلافها
 وأكثروا آيات بآياتها في معناه
 وجهان أحدهما أنه على ظاهره
 قالوا عليكم الموت فقولوا وعليكم
 أيضا أي نحن وأنتم فيه سواء كلنا
 نموت والثاني أن الواو هنا

قدومه (الثاني) وهو مذهب مالك لا يقطع سواء طول لب في اباقة أو بعد قدومه لان الا بقر
 مضطرب ولا قطع على مضطرب (الثالث) مذهب أبي حنيفة يقطع بعد قدومه ولا يقطع ان
 طوب في اباقة لان قطعه قضاء على سيده وهو لا يرى القضية على الغائب والدليل على
 وجوب القطع عموم الآية وروى البيهقي وغيره عن نافع أن عبد الله بن عمر مرى وهو
 أتى فبعث به الى سعيد بن العاص وكان أمير المدينة ليقطعه فأبى سعيد أن يقطعه وقال
 لا تقطع يد الا بقر اذا سرق فقال له ابن عمر في أي كتاب وجدت هذا فأمر به ابن عمر فقطعت
 يده وروى البيهقي من حديث الربيع عن الشافعي عن مالك عن الزرق بن حكيم أنه أخذ
 عبدا أبقا قد سرق فكتب فيه الى عمر بن عبد العزيز أني كنت أسمع أن العبد الا بقر اذا سرق
 لم يقطع فكتب عمر يقول ان الله يقول لا بأسوا والسارق فاقطعوا أيديهم الا يدين فان بلغت
 سرقته ربع دينار أو أكثر فاقطعوه اه وجوز المناوي أن يكون المراد بالقبض القرية البالية
 قال والقصد الامري ببيع ولو بقي ثاقفه وبيان أن السرقة عيب قبيح (حم خذ د) عن أبي
 هريرة وكذا ابن ماجه (عن أبي هريرة) وهو حديث حسن (اداسق الرجل امرأته
 الماء اجر) بالبناء للمفعول أي أثبت على ذلك قال المناوي ان قصده وجهه الله تعالى وهو
 شامل لمناولتها الماء في انائه وجعله في فيها واتيانها به (نخ طب) عن العرباض بن سارية
 قال الشيخ حديث حسن (اداسققت لقمه أحدكم) قال المناوي في روايته وقعت
 (فليطعم ما بها من الذي) أي ليسزل ما أصابها من تراب ونحوه فان تجسست بطهرها ان
 أمكن والا أطعمها حيوانا (ولياكلها ولا يدعها للشيطان) أي يتركها جعل الترك
 للشيطان لانه اطاعة له واضاعة لنعمة الله (ولا يمسح يده بالمندبل حتى يلعقها) يفتح أوله
 أي بنفسه (أو يلعقها) يضم أوله أي لغيره وعلى ذلك بقوله (فانه لا يدري بأي طعامه
 البركة) أي التغذية والقوة على الطاعة وربما كان ذلك في القيمة الساقطة (حم من ه
 عن جابر بن عبد الله) (اداسل) بشدة اللام (أحدكم سيفا) من غمده (لينظر اليه
 فأراد أن يناوله أخاه) في النسب أو الدين (فليغمده) أي يدخه في قراه قبل مناولته
 اياه (ثم يناوله اياه) بالجرم عطف على يغمده لئلا من من اصابته وهو يتصور عن صورة الاشارة
 الى أخيه التي ورد النهي عنها (حم طبك) عن أبي بكر قال المناوي يفتح الباب والكاف
 وهو حديث صحيح (اداسلم عليكم أحدكم من أهل الكتاب) أي اليهود والنصارى
 (فقولوا وعليكم) قال المناوي وجوب في الرد عليهم وقال العلقمي قال النووي اتفق العلماء
 على الرد على أهل الكتاب اذا سلموا لكن لا يقال لهم وعليكم السلام بل يقال عليكم فقط أو
 وعليكم بآيات الواو وحدثها أو أكثر الروايات بآياتها وفي معناه وجهان أحدهما أنه على
 ظاهره فقالوا عليكم الموت فقالوا وعليكم أيضا أي نحن وأنتم فيه سواء كلنا نموت والثاني أن
 الواو هنا للاستئناف لا للعطف والتشريع بالتقديره وعليكم ما تسحقونه من الدم وأما من
 حذف الواو فتقديره بل عليكم السلام قال القاضي اختار بعض العلماء منهم ابن حبيب المالكي
 حذف الواو لئلا يقتضي التشريع بل وقال غيره بآياتها كفي أكثر الروايات قال وقال بعضهم
 يقول وعليكم السلام بكسر السين أي الجارة وهو ضعيف وقال الخطابي وهذا هو الاصح
 لانه اذا حذف الواو ساو كلامهم بعينه مردودا عليهم خاصة واذا أثبت الواو اقتضى
 المشاركة معهم فيما قالوه هذا كلام الخطابي والصواب أن حذف الواو بآياتها جائز ان كانت
 به أكثر الروايات وأن الواو أجود كما هو في أكثر الروايات ولا فساد فيه لان السلام الموت وهو

للاستئناف لا للعطف والتشريع بالتقديره وعليكم ما تسحقون من الدم وأما من حذف الواو فتقديره بل عليكم السلام اه علينا

(قوله فردوا عليه) أي فاقصدوا
الرد بالتسليم الأولى منكم ان
كنتم على عينة وان كنتم على اليسار
فبالثانية ويسن للمأموم أن
لا يسلم الا بعد تسليمي الإمام وهذا
الندفع الاشكال الوارد على قول
الفقهاء من على يسار الإمام ينوي
الرد عليه بالتسليم الأولى ووجه
الاشكال ان الإمام لا يسلم على
من على يساره الا بالثانية فكيف
يرد عليه بالأولى قبل أن يسلم
عليه والجواب أن كلام الفقهاء
محول على أن المأموم أتى بالثانية
ولم يسلم حتى يسلم الإمام التسليتين
فصح قولهم من على يساره
يقصد الرد عليه بالأولى ومن
على عينة بالثانية ومن خلفه
أي من شاء اه عزيزي (قوله
اذ اسلمت الجمعة) أي لو سلم يومها
من وقوع الأثم فيه سلمت
الايام أي أيام الأسبوع من
المواخضة واذ اسلم شهر رمضان
من ارتكاب المحرمات فيه سلمت
السنة كلها من المواخضة لانه
تعالى جعل لاهل مكة يوماً يتفرغون
فيه لعبادته فيوم الجمعة كـ شهر
رمضان في الشهر وساعة
الاجابة فيه كليلة القدر في رمضان
(قوله هلك الناس) دلت حالته
على أنه يقول ذلك احتجاجاً بنفسه
واحتقاراً لهم وازدراءً لهم عليه
فهو أهلكهم بضم الكاف أي
أحقهم بالهلاك وأقرهم اليه
لذنه للناس وبقتضا فعل ماض
أي فهو جعلهم هالكين لكونه
قطاً بهم من رجة الله أما لو قال
اشفاقاً وقصراً فلا بأس منابري

عليها وعليهم (حم ق ت ه) عن أنس بن مالك في (اذ اسلم الإمام فردوا عليه) أي
اقصدوا واذ يا سلامكم الرد عليه بالأولى أو الثانية ويسن للمأموم أن لا يسلم الا بعد تسليمي
الإمام وهذا الندفع الاشكال الوارد على قول الفقهاء من على يسار الإمام ينوي الرد عليه
بالتسليم الأولى ووجه الاشكال أن الإمام لا يسلم على من على يساره الا بالثانية فكيف يرد
عليه بالأولى قبل أن يسلم عليه والجواب أن كلام الفقهاء محمول على أن المأموم أتى بالثانية
ولم يسلم حتى يسلم الإمام التسليتين فصح قولهم من على يساره يقصد الرد عليه بالأولى ومن
على عينة بالثانية ومن خلفه بأيته شاء (ه عن سمرة) من جندب وهو حديث صحيح
(اذ اسلمت الجمعة) قال المناوي أي سلم يومها من وقوع الأثم فيه (سلمت الايام)
أي أيام الأسبوع من المواخضة (واذا سلم رمضان) أي شهر رمضان من ارتكاب
المحرمات فيه (سلمت السنة) كلها من المواخضة لانه تعالى جعل لاهل كل مكة يوماً يتفرغون
فيه لعبادته فيوم الجمعة يوم عبادتنا كـ شهر رمضان في اشهر وساعة الاجابة فيه كليلة القدر
في رمضان فمن سلم له يوم جمعة سلمت أيامه ومن سلم له رمضان سلمت له سنته (قط) في
الافراد (مدخل) عن عائشة وهو حديث ضعيف (اذ اسلم أحدكم التدا والاياء على
يد يده فلا يضعه حتى يقضى حاجته منه) قال العلقمي قيل المراد بالتدا اذان بلال الأولى
لقوله عليه الصلاة والسلام ان بلا يؤذن بليل فكاواوا نبيوا حتى يؤذن أن أم مكتوم
والاياء من فروع على أنه مبتدأ وخبر ما بعده فلا يضعه بالجرم حتى يقضى حاجة الشرب من
الاياء الذي في يده وأن لا يضعه حتى يقضى حاجته والمعنى أنه يباح له أن يأكل ويشرب حتى
يتبين له دخول الفجر الصادق باليقين والظاهر أن الظن به الغالب بل لا يسلم بالحق باليقين هنا
أما الشاك في طلوع الفجر وبقاء الليل اذ تردد فيهما فقال أصحابنا يجوز له الاكل لان الأصل
بقاء الليل قال النووي وغيره ان الاصحاب اتفقوا على ذلك ومن صرح به الدارمي
والبندنجي وخلائق لا يقتصرون اه وقال المناوي والمراد اذا اسلم المصائم الاذان لله عز وجل
(حم د ل عن أبي هريرة) وهو حديث صحيح (اذ اسلمت الرجل يقول هلك الناس)
قال المناوي ودلت حاله على أنه يقول ذلك احتجاجاً بنفسه واحتقاراً لهم وازدراءً لهم عليه
(فهو أهلكهم) بضم الكاف أي أحقهم بالهلاك وأقرهم اليه بذنه للناس وبقتضا فعل
ماض أي فهو جعلهم هالكين لكونه قطاً بهم من رجة الله أما لو قال اشفاقاً وقصراً عليهم فلا
بأس اه وقال العلقمي ولفظ مسلم اذا قال الرجل هلك الناس الخ ضبط برفع الكاف وهو
أشهر على أنه فعل تفضيل أي أشدهم هلاكاً في الخلية لاني سمع قهراً من أهلكهم وبقتضا
على أنه فعل ماض أي هو نسبهم الى الهلاك لانهم هلكوا في الحقيقة قال النووي واتفق
العلماء على أن هذا الذم انما هو فيمن قاله على سبيل الازدراء على الناس واحتقارهم
وتفضيل نفسه عليهم وتبرج أحوالهم لانه لا يسلم سر الله تعالى في خلقه والواظمان قال
ذلك تخرنا لما يرى في نفسه وفي الناس من النقص في أمر الدين فلا بأس عليه وقال الخطابي
عنه لا يزال الرجل يعيب الناس ويدكر مساوئهم ويقول فسد الناس وهلكوا ونحو ذلك فاذا
فعل ذلك فهو أهلكهم أي أسوأ أحوالهم عما يلحقه من الاثم في غيبتهم والوقعة فيهم وربما
أدى ذلك الى العجب بنفسه ورؤيته أنه خير منهم (مالك) في الموطأ (حم خ د م عن
أبي هريرة) اذا سمعت جيرانك بكبير الجيم أي الصلحاء منهم (يقولون قد أحسن
فقد أحسن) واذ سمعتهم يقولون قد أحسن فقد أحسن (قال العلقمي قال الدميري هذا
الحديث نظيره ما في الصحيحين عن أنس لما مر على النبي صلى الله عليه وسلم بمنازة فأتوا أعلمها

(قوله واقرأ ما نسمع اذناك) أي اقرأ ما سمع أذنك (١٣٦) نسمع أنفسنا ولا نرفع صوتنا بالقراءة فوفى ذلك فتؤذي جارك في الصلاة مناوي

(قوله مثل ما يقول المؤذن) لم يقل مثل ما قال للإمام إلى أنه يجيبه بكل كلمة ولم يقل مثل ما سمعوا إيماء إلى أنه يجيبه في الترجيع وأنه لو علم أنه يؤذن لكن لم يسمعه لصم أو بعد يجيب وأراد بما يقول ذكر الله والشهادتين لا الحيعتين وأفاد أنه لو سمع مؤذنا بعد مؤذن يجيب لأن الأمر يقتضي التكرار ورد أنه لا يفيد من جهة اللفظ وهذا أفاده من جهة ترتيب الحكم على الوصف كما تقرر وقال العلقمي قوله فقولوا مثله ظاهره أنه يقول مثل قوله في جميع الكلمات لكن وردت أحاديث باستثناء على الصلاة وعلى الفلاح وأنه يقول فيهما لا حول ولا قوة إلا بالله وهذا هو المشهور عند الجمهور وعند الحنابلة وجه أنه يجمع بين الحيلة والحوقة وقال الأذري وقد يقال الأولى أن يقولها ما قلت وهو الأولى للخروج من خلاف من قال به من الحنابلة وأكثر الأحاديث على الإطلاق اه وقال الزبدي في حاشيته على المنهج أي اسامع المؤذن والمقيم ولو بصوت لا يفهمه وان كره أذانه وأقامته على الأوجه وان لم يسمع الآخر فيجب الجميع مبتدأ من أوله ويجيب في الترجيع أيضا وان لم يسمعه ويقطع نحو القارئ والطائف ما هو فيه ويتدارك من ترك المتابعة ولو بغير عذر ان قرب الفصل

خيرا فقال وجبت وجبت ومرة عليه باخرى فاثبتوا عليها ثم قال أنتم سمعوا الله في الأرض من أثبتتم عليه خيرا وجبت له الجنة ومن أثبتتم عليه شرا وجبت له النار اه والمراد أن الشخص إذا أثبت عليه جبرانه أنه محسن كان من أهل الأحسان وإذا أثبتوا عليه شرا كان من أهل الاستعمال الشاء في الشر للمواخاة والمشاكاة وحقيقته ما عاها في الخبر قلت وهذا رأي الجمهور وعند ابن عبد السلام أنه تحقيقه فيما (جم) طب عن ابن مسعود (هو عبد الله) (عن كلثوم الخزاعي) قال الشيخ هو ابن علقمة ولم تقدم له ذكر وهو حديث صحيح (إذا سمعت النداء) أي الأذان (فأجب داعي الله) وهو المؤذن لانه الداعي لعبادته قال المناوي والمراد بالاجابة أن يقول مثله ثم يجيء إلى الجماعة حيث لا عذر (طب عن كعب بن عجرة) وهو حديث حسن (إذا سمعت النداء فأجب وعلمك السكينة) أي السكون (والوفار) فالملطوب عدم الإصرار في الاتيان إلى الصلاة مالم يحث خروج الوقت (فان أصبت فرجة) أي وجدت ما فاتت أحق بها فتقدم إليها (والأ) بان لم تجد ما (فلا تضيق على أخيك) أي في الدين (واقرأ ما نسمع اذناك) أي وإذا أحرمت فأقرأ ما سمعنا نسمع أنفسنا (ولا تؤذ جارك) أي الجار الذي في المصلى برفع الصوت في القراءة (وصل صلاة مودع) قال المناوي بأن تترك القوم وحديثهم بقلبك وترى الاشتغال بالنبوية خلف ظهرك وتقبل على ربك بتخشع وتدبر (ابن نصر السجزي في كتاب) (الآبانة) من أصول الديانة (وابن عساكر) في تاريخه (عن أنس) بن مالك قال الشيخ حديث صحيح لغيره (إذا سمعت النداء) أي الأذان (فقولوا) قال المناوي تدبر وقيل وجوبا (مثل ما يقول المؤذن) قال لم يقل مثل ما قال يشعر بأنه يجيبه بكل كلمة ولم يقل مثل ما سمعوا إيماء إلى أنه يجيبه في الترجيع أي وان لم يسمع وأنه لو علم أنه يؤذن لكن لو لم يسمعه لصمهم أو بعد يجيب وأراد بما يقول ذكر الله والشهادتين لا الحيعتين وأفاد أنه لو سمع مؤذنا بعد مؤذن يجيب الكل اه وقال العلقمي قوله إذا سمعتم ظاهرا اختصاص الاجابة بمن يسمع حتى لو رأى المؤذن على المنارة مثلا في الوقت وعلم أنه يؤذن لكن لم يسمع أذانه لم يعد وصم لا تشرع له المتابعة قاله النووي في مخرج المذهب وقال العلقمي أيضا قوله فقولوا مثله ظاهره أنه يقول مثل قوله في جميع الكلمات لكن وردت أحاديث باستثناء على الصلاة وعلى الفلاح وأنه يقول بينهما لا حول ولا قوة إلا بالله وهذا هو المشهور عند الجمهور وعند الحنابلة وجه أنه يجمع بين الحيلة والحوقة وقال الأذري وقد يقال الأولى أن يقولها ما قلت وهو الأولى للخروج من خلاف من قال به من الحنابلة وأكثر الأحاديث على الإطلاق اه وقال الزبدي في حاشيته على المنهج أي لسامع المؤذن والمقيم ولو بصوت لا يفهمه وان كره أذانه وأقامته على الأوجه وان لم يسمع الآخر فيجب الجميع مبتدأ من أوله ويجيب في الترجيع أيضا وان لم يسمعه ويقطع نحو القارئ والطائف ما هو فيه ويتدارك من ترك المتابعة ولو بغير عذر ان قرب الفصل

السماع

ولو ترتب المؤذنون أجاب الكل مطلقا وان أذنوا معا كفت اجابوا واحد اه عزيرى (قوله فأنها عزمة من الله) أي أمر الله الذي أمرك أن تأتي به والعزم الجدي في الأمر مناوي

السحاب (فأذكروا الله) كأن تقولوا سبحان الذي يسبح الرعد بحمده (فانه لا يصيب
 ذا كرا) أي فان ما ينشأ عن الرعد من الخواف لا يصيب ذا كرا لله تعالى لان ذكره تعالى
 حصن حصين مما يخاف ويتقى اه وروى مالك في الموطأ عن عبد الله بن الزبير انه كان
 اذا سمع الرعد ترك الحديث وقال سبحان الذي يسبح الرعد بحمده والملائكة من خيفته
 قال ابن قاسم العبادي في حاشيته على المنهج نقل الشافعي في الام عن مجاهد رضي الله تعالى
 عنهم ان الرعد ملك والبرق اخنوخ يسوق بها السحاب فالمسروع صوته أو صوت سوقه على
 اختلاف فيه وأطلق الرعد عليه مجازاً (طب عن ابن عباس) وهو حديث ضعيف (اذا
 سمعتم الرعد فسيحوا) أي قولوا سبحان الذي يسبح الرعد بحمده أو نحو (ولا تكبروا)
 فالاولى ايتار التسبيح والحمد عند سماعه لانه الانسب لراجي المطر وحصول الغيث (د في
 مراسيله عن عبيد الله بن جعفر) مر سلا قال الشيخ حديث حسن (اذا سمعتم أصوات
 الديكة) بكسر الدال المهملة وتفتح القاف تارة جمع ديك وهو ذكر الدجاج قال العلقمي وللديك
 خصيصة ليست لغيره من معرفة الوقت الليلي فانه يقسط أصواته تنسب طلالا يكاد يتفاوت
 ويؤا إلى صياحه قبل الفجر وبعد فلا يكاد يخطئ سواء طال الليل أم قصر قال الداودي يتعلم
 من الديك خمس خصال حسن الصوت والقيام في السحر والغبرة والسحابة وكثرة الجماع
 (فسألوا الله من فضله) أي زيادة انعامه عليكم (فانها) أي الديكة (رأت ملكا) ففتح
 اللام قال العلقمي قال شيخ شيوخنا قال عياض كان السبب فيه رجاء تأمين الملائكة على
 دعائه واستغفارهم له وشهادتهم له بالاخلاص ويؤخذ منه استحباب الدعاء عند حضور
 المصالحين تبرك بهم (واذا سمعتم نهيق الحجير) وفي نسخة شرح عليه المناوي الحار بدل
 الحجير فانه قال أي صوتهم زاد النساء ونباح الكلاب (فتعوذوا بالله من الشيطان فانها) أي
 الحجير والكلاب (رأت شيطانا) وحضور الشيطان مظنة الوسوسة والطغيان ومعضية
 الرحمن فيناسب التعوذ لدفع ذلك وقال العلقمي قال شيخ شيوخنا قال عياض وفائدة الامر
 بالتعوذ لما يحشون من شر الشيطان وشر وسوسته فالحجاء إلى الله في دفع ذلك اه وفي الحديث
 لا تقم على أن الله تعالى خلق للديكة ادرا كاندرك به كما خلق للعمير ادرا كاندرك به الشياطين
 (حم في دت عن أبي هريرة) اذا سمعتم جمل زال عن مكانه (أي اذا أخبركم غجر بان جبلا
 من الجبال انفصل عن محله الذي هو فيه وانتقل إلى غيره) فهدقوا أي اعتقدوا أن
 ذلك غير خارج عن دائرة الامكان (واذا سمعتم برجل زال عن خلقه) بضم اللام أي طبعه
 بأن فعل خلاف ما يقتضيه طبعه وثبت عليه (فلا تصدقوا) أي لا تصدقوا صحة ذلك لان
 ذلك خارج عن الامكان الذي هو خلاف ما جبل عليه الانسان ولذلك قال (فانه يصير إلى
 ما جبل) بالبناء المفعول أي طبع (عليه) قال المناوي يعني وان فرط منه على التدور
 خلاف ما يقتضيه طبعه فاهو الاكليف منام أو برق لمع وما دام فكالا يقدر الانسان أن يصير
 سواد الشعر بياضا فكذلك لا يقدر على تغيير طبعه (حم عن أبي الدرداء) قال الشيخ حديث
 صحيح (اذا سمعتم من يعزى بهزا الجاهلية فأعضوه) أي قولوا له اعضض على ذكر
 أي نكروا صرحوا به بالذكر (ولا تكذبوا) عنه بالهن كانه قد سمع وقال المناوي فانه جدير بان
 يستهان به ويحاطب بما فيه فمع رده الله عن فعله الشنيع (حم ن حب طب والضياء)
 المقدمي (عن أبي) بن كعب وهو حديث صحيح (اذا سمعتم نباح الكلب) بضم
 النون وكسر ها أي صياحه (ونهيق الحجير) أي صوته (بالليل) قال المناوي خصه أي
 الليل لا انتشار شياطين الانس والجن وكثرة فسادهم (فتعوذوا بالله من الشيطان

(قوله فسيحوا) أي قولوا سبحان
 الله الذي يسبح الرعد بحمده أو
 نحو ذلك كما تقرر وابتار التسبيح
 والحمد عند سماعه لانه الانسب
 لراجي المطر وحصول الغيث
 مناوي وقوله فانه لا يصيب ذا كرا
 أي فان ما ينشأ عن الرعد من
 الخواف لا يصيب ذا كرا لله تعالى
 لان ذكره تعالى حصن حصين
 مما يخاف ويتقى وروى مالك في
 الموطأ عن عبد الله بن الزبير انه
 كان اذا سمع الرعد ترك الحديث
 وقال سبحان الذي يسبح الرعد
 بحمده والملائكة من خيفته قال
 ابن قاسم العبادي في حاشيته على
 المنهج نقل الشافعي في الام عن
 مجاهد رضي الله تعالى عنهم ان
 الرعد ملك والبرق اخنوخ يسوق
 عليها السحاب فالمسروع صوته
 أو صوت سوقه على اختلاف
 فيه وأطلق الرعد عليه مجازا
 اه عزيزي (قوله الديكة) بكسر
 ففتح جمع ديك ويجمع على ديوك
 وعلى أدالك بقلة (قوله رأت
 ملكا) المراد أي ملك كان أرو
 الملك الذي خلقه الله وجلاه في
 تخوم الارض السابعة وعنه
 ملتو تحت العرش وجناحه
 مكلان بالدر والزر جسد يحقق
 بجناحيه عند السهر قسمه
 الديكة فتصيح وتقول سبوح
 قدوس ربنا الله لا اله غيره (قوله
 نهيق الحجير) أي صوتها زاد
 النساء ونباح الكلاب فتعوذوا
 أي اعتصموا بالله من الشيطان
 بان يقول أحدكم أعوذ بالله من
 الشيطان الرجيم أو نحو ذلك من
 صيغ التعوذ

(قوله فانه من يرون الخ) أي من الشياطين وكذلك أقول الخروج إذا هدت بفتح الهاء لان الله يثبت أي ينشر الشياطين فيضن عليكم
(قوله صباح الكلاب الخ) في نسخ الكلاب وبربر فلتجروا راية اه (قوله أو كذا القرب) بقطع الهمة وصلها وكذا ما بعده
جميع قربة وهي وعاء الماء أي اربطوا قم القربة اه (قوله واكفوا الآية) جمع اناء أي اقبلوها لئلا يدب عليها شيء أو تنقص
منها أي (قوله اذا سمعتم الحديث الخ) هذا الحديث للعلماء أهل الباطن الذين يدركون المعاني وحقيقة ما يطلونها الا العوام الذين
هم كالعوام لانهم ربما سمروا الباطل حقاً والحق باطلاً ونحن في هذا الزمان اسراء النقل في الكتب الصحيحة وغيرها كالقصص
والحكايات غشك عنه لعدم كونه (١٣٨) يميز بين الحق والباطل والله أعلم (قوله بالطاعون) هو خزانة فينزل منه حرارة

نارية يموت بها الانسان فان كثرت
فهو وباء قال العزيزي وقيل ان
الحكمة في منع الدخول لئلا
يتعلق بقلوبهم الوهم أكثر من
يتعلق بمن لم يدخل قال القاضي
تاج الدين السبكي مذهبنا وهو
الذي عليه الاكثرون ان النهي
عن الفرار منه للتحرير وقال
بعض العلماء هو للتسوية قال
والا اتفاق على جواز الخروج
لشغل غير الفرار قال شيخنا قد
صرح ابن خزيمة في صحيحه بان
الفرار من الطاعون من الكبائر
وان الله يعاقب عباده ما لم يعف
عنه قال شيخنا وقد اختلف في
حكمه ذلك فقيل هو تعبدى
لا يملك معناه لان الفرار من
المهلك مأمور به وقد نهى عن
هذا فهو فيه لا تعلم حقيقة وقيل
هو معال بان الطاعون اذا وقع في
البلد جميع من فيه بعد الخلط
معيته فلا يفسد الفرار منه بل
اذا كان أجله حضر فهو ميت
سواء أقام أم رحل وكذا العكس
ومن ثم كان الأصح في مذهبنا
ان تصرفات العصى في البلد

فانه من يرون ما لا ترون) من الجن والشياطين (وأقول الخروج) أي من منازلكم (إذا
هدأت) بفتحات أي سكنت (الرجل) بكسر الراء أي سكن الناس من المشي بأرجلهم
في الطريق (فان الله عز وجل يثبت) أي يفرق وينشر (في بلده من خلقه ما يشاء) من
النس وجن وهوام وغيرها (وأجفوا الأبواب) أي أغلقوها (وإذا كثر اسم الله
عليها) فهو السر المانع (فان الشيطان لا يفتح باباً أجف) أي أغلق (وذكر اسم الله
عليه وعطوا الجرار) بكسر الجيم جمع جرة وهو اناء معروف (وأوكوا القرب) بالقطع
والوصل وكذا ما بعده جمع قربة وهو وعاء الماء أي اربطوا قم القربة (واكفوا الآية) من
لئلا يدب عليها شيء أو تنقص (حم خذ حجبك عن جابر) بن عبد الله وهو حديث
صحيح (إذا سمعتم الحديث عني فعرفه قلوبكم) أي المؤمنون النكاملون الايمان الذين
استنارت قلوبهم (ونلين له أشعاركم) جمع شعرة (وأبشاركم) جمع بشرة (وترون أنه
منكم قريب) أي تعلمون أنه قريب من أفهامكم (فانما أولاكم) أي أخى بقربه إلى
منكم لان ما أفيض على قلبي من أفوار البقير أكثر من المرسلين فضلاً عنكم (وإذا سمعتم
الحديث عني تنسكرو قلوبكم وتنفر منه أشعاركم وأبشاركم وترون أنه بعيد منكم فانما أبعدهم
منه) فالأول علامة على صحة الحديث والثاني علامة على عدمها (حم ع) وكذا
البرار (عن أبي أسيد) بفتح الهمزة (أو أبي جند) قال المناوي رجاله رجال الصحيح
(إذا سمعتم بالطاعون بأرض فلا تدخلوا عليه) قال المناوي أي يحرم عليكم ذلك لان
الأقدام عليه حارة على خطر وإيقاع للنفوس في التهلكة وأمرع ناه عن ذلك قال الله تعالى
ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة وقال الشيخ النهي للتنزيه (وإذا وقع وانتم في أرض فلا تجرحوا
منها أفواراً) أي بقصد الفرار (منه) فان ذلك حرام لانه فرار من القدر وهو لا يرفع
والنجات تسليم لما لم يسبق منه اختيار فيه قال الشيخ فلا يشكك بالذهي عن الدخول فان لم
يقصد فراراً بل خرج لحواجة لم يحرم وقال الملقى قال ابن العربي في شرح الترمذي
حكمه النهي عن القدوم أن الله تعالى أمر أن لا تعرض للعتق أي الهلاك والبلاء وان
كان لا نجاة من قدر الله تعالى إلا أنه من باب الحذر الذي شرعه الله تعالى ولئلا يقول القائل
لولم أدخل لم أمرض ولولم يدخل فلان لمعت وقال ابن دقيق العيد الذي يرجع عندى في الجمع
بين النهي عن الفرار والنهي عن القدوم أن الأقدام عليه تعرض للبلاء ولعله لا يصبر عليه

الذي وقع فيه الطاعون كصرفت المريض مرض الموت فلما كانت المفيدة قد تعينت ولا انصفاً
عنها تعينت الإقامة لما في الخروج من العيث الذي لا يلدق بالعلا وبهذا أجاب امام الحرم في النهاية وأيضاً الوارد للناس على
الخروج إيتي من وقع عليه عاجز عن الخروج قضاءً وصالح المرضى لفقد من يتعهدهم والموتى لفقد من يجيئهم ولما في
خروج الأقوياء في السقر من كسر قلوب من لا قوة له على ذلك قال ابن قتيبة فنهى عن الخروج لئلا يظنوا ان الفرار ينجيهم من
قدر الله وعن العبور لئلا يكون أمكن لانفسهم وأطيب لم يشبههم وفي الحديث جواز رجوع من أراد دخول بلد فله أن يها الطاعون
وان ذلك ليس من الطيرة وانما هو من منع الالتقاء إلى التهلكة اه بحرفه (قوله فراراً منه) فان ذلك حرام لانه فرار من القدر
وهو لا يرفع والنجات تسليم

وربما كان فيه ضرب من الدهوى لمقام الصبر أو التوكل فنع ذلك لا غترار النفس ودعواها
 ما لا تثبت عليه عند التحقيق وأما الفرار فقد يكون داخل في باب التوكل في الإتيان متحذرا
 بصورة من يحاول التجاء مما قدر عليه فيقع التكليف في الضوم كما يقع التكليف في الفرار
 فأمر بترك التكليف فيهما اذ فيه تكليف النفس ما يشق عليها وتطير ذلك قوله صلى الله
 عليه وسلم لا تغنوا لقاء العدو فاذا القيومهم فاصبروا فامرهم بترك القتل لما فيه من التعرض
 للبلاء وخوف الاغترار بالنفس اذ لا يؤمن غدرها عند الوقوع ثم أمرهم بالصبر عند الوقوع
 تسلحا الامر الله تعالى اه وقيل ان الحكمة في منع الدخول لئلا يتعلق بقلوبهم الوهم أكثر
 مما ياتى لق من لم يدخل قال انقاض تاج الدين السبكي مذهبا وهو الذي عليه الاكثر
 انتهى عن الفرار منه التحريم وقال بعض العلماء هو للتخريف قال والاتفاق على جواز الخروج
 لشغل عوض غير الفرار قال شيخنا قد صرح ابن خزيمة في صحيحه بأن الفرار من الطاعون
 من الكبراء وان الله يعاقب عليه ما لم يف عنه قال شيخنا وقد اختلف في حكمه ذلك فقيل
 هو تعبد لا يعقل معناه لان الفرار من المهالك أمور به وقد نهي عن هذا فهو اسرف فيه
 لا تعلم حقيقة وقيل هو محلل بأن الطاعون اذا وقع في البلد عم جميع من فيه عند اخذه سببه
 فلا يقبل الفرار منه بل اذا كان آجاله حاضرة فهو ميت سواء اقام أو رحل وكذا العكس ومن ثم
 كان الاصح من مذهبا أن تصرفات الصحيح في البلد الذي وقع فيه الطاعون كنصرفات
 المريض مرض الموت فلما كانت المفسدة قد تعينت ولا انفكاك عنها تعينت الإقامة لما في
 الخروج من العيث الذي لا يليق بالعقلاء ومن هذا جاب امام الحرم في النهاية وأيضا لو
 توارد الناس على الخروج لبق من وقع به عار عن الخروج فضاعت مصالح المرضى لفقد
 من يتعهدهم والموتى لفقد من يجهزهم ولما في خروج الاقوياء على السفر من كسر قلوب من
 لا قوة له على ذلك وقال ابن قتيبة نهي عن الخروج لئلا يظنوا أن الفرار ينجيهم من قسرة الله
 وعن العبور ليكون أسكر لانفسهم وأطيب لحيثهم وفي الحديث جواز رجوع من أراد
 دخول بلد فعلم أن بها الطاعون وأن ذلك ليس من الطيرة وإنما هو من منع الالتقاء الى
 التهلكة (حم ق ي عن عبد الرحمن بن عوف الزهري أحد العشرة) عن أسامة بن
 زيد إذا سمعتم يقوم قد خسف بهم أي غارت بهم الأرض وذهبوا فيها (هناقربيا)
 قال الشيخ أي من المدينة وقال المناوي بمحمل انه جيش السفباني ومحمّل أنه غيره (فقد
 أظلت السابعة) أي أقبلت عليكم ودين منكم كأنها ألقت عليكم ظلة (حم ل ن)
 كتاب (الكنى) واللقاب (طب) كلهم (عن بقيرة) بصم الباء الموحدة ورفع
 القاف وسكون التثنية بعدها واء (الهلاية) امرأة القحطاع وهو حديث حسن (إذا
 سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول) الإحى على الصلاة ونحو على الفلاح والصلاة خير من
 النوم في أذان الصبح فيقول لا حول ولا قوة الا بالله في الأولين وفي الثالث صلوات وبروت
 (ثم صلوا على) أي ندبوا صلوا قال المناوي رصف عن الوجوب الاجماع على عدمه
 خارج الصلاة (فانه) أي الشأن (من صلى على صلاة صلى الله عليه بها عشرة) قال
 الخطمي قال عباس معناه رجسته وتضعف أجرة لقوله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر
 أمثالها قال وقد تكون الصلاة على وجهها وظاهرها تسع أماله بين الملائكة كافي الحديث
 وان ذكرني في ملائكة في ملائكة منته قال ابن القيم ان قيل قد قال الله تعالى من جاء
 بالحسنة فله عشر أمثالها فائدة هذا الحديث قلت أعظم فائدة وذلك ان القرآن انبهي
 أن من جاء بحسنة تضاعف عشر او الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم حسنة مضاعفة

(قوله هناقربيا) بمحمل انه
 جيش السفباني ومحمّل غيره
 (قوله أظلت) أي قربت وفي هذا
 الحديث ما يدل على أن الخيف
 يقع في هذه الأمة كالمسوخ (قوله
 مثل ما يقول) أي من غير رفع
 صوت ومن غير درر ان للاسماع
 مثلا لانه يستقبل القبلة أولا ثم
 يدور للاسماع (قوله ثم صلوا)
 صرفه عن الوجوب الاجماع على
 عدمه خارج الصلاة مناوي

(قوله الوسيلة) سبق في علم الله
أنهاله وانما الطالب لهاله لمزيد
الخبر للطالب (قوله انا هو) أي
ذلك العبد وذكره على منهاج
الترجي تأديبا وتشريعا (قوله
فعبدا) بالتشديد أي اذا أردتم
تسمية نحو ولد أو خادم فسموهم بما
فيه عبودية لله تعالى لان أشرف
الاسماء ما تعبد له كافي خبر آخر
(قوله اذا سميت محمد الخ) أي اذا
سميت أحدا من أولادكم باسمه
الشريف فلا تضره بغير تأديب
ولا تحرموه من البر وورد أنه
ما اجتمع قوم اطعمهم وفيهم من
اسمه محمد الا وزلت فيه البركة
وورد ما اجتمع قوم وتشاوروا في
حاجة وفيهم من اسمه محمد ولم
يستشيروه الا لم تنجح ولم يظفروا
بها له وظاهرا كثر الاحاديث
الاختصاص بهذا الاسم وفي
بعضها من تسمي باسمي ومثل
محمد أحمد (قوله واذا أتى الخلاء
الخ) المناسبة بينه وبين ما قبله
أن الخارج يناسب الداخل
ولان الداخل يستحيل ويخرج
(قوله فان الكبادة) أي وهو وجع
في الكبدة لانها مجمع العروق
فالكبادة بضم الكاف وتحتف
الموحدة الكبدة والعبد شرب
الماء من غير مص وهو أيضا
شرب الماء بلا تنفس فالص
الشرب بشفث بأن بين الأنا
عن فيه ثم بشفث ثم يعود الى
الشرب حتى يكمل ثلاثة أنفاس
كذا يحط الشيخ عبد البر
الاجهوري

القرآن أن يعطى عشر درجات في الجنة فاخبر الله تعالى أن يصلي على من صلى على رسوله
عشر اود كر الله للعبد أعظم من الحسنه مضاعفة قال وتحقق ذلك أن الله تعالى لم يحمل
جزاء ذكره الا ذكره وكذلك جعل جزاء ذكره لمن ذكره قال العراقي ولم يقتصر
على ذلك حتى زاده كتابه عشر حسنات وحط عشر سيئات ورفع عشر درجات كما ورد في
أحاديث (ثم سألوا الله في الوسيلة) فسرهما صلى الله عليه وسلم بقوله (فانها منزلة في الجنة
لا تنبغي الا لعبد من عباد الله) الذين هم أصفياؤه وخلاصة خواص خلقه (وأرجو أن
أكون أنا هو) أي أنا ذلك العبد قال المناوي وذكره على منهج الترجي تأديبا وتشريعا وقال
العقلمى قال القرطبي قال ذلك قيل أن يوحى اليه أنه صاحبها ثم أخبر بذلك ومع ذلك فلا بد
من الدعاء بها فان الله يزيد بكثره دعاء أمته رفعة كما زاده بصلاهم ثم رجع ذلك عليهم
بذيل الاجور وجوب شفاعته صلى الله عليه وسلم (فن سأل في الوسيلة) أي طلبها من
الله تعالى وهو مسلم (حلت عليه الشفاعة) قال العقلمى أي وجبت وقيل غشيت وتزلت
به وقال المناوي أي وجبت وجوب بارقاعا عليه أو نالت به هبة صالحة أم طالها
فالشفاعة تكون لزيادة الثواب والعفو عن العقاب أو بعضه (حم م ٣ عن ابن عمر) (عن
ابن العاص) (اذا سميت عبدا) بالتشديد أي اذا أردتم تسمية ولد أو خادم فسموه باسمه
عبودية لله تعالى لان أشرف الاسماء ما تعبد له كافي خبر آخر (الحسن بن سفيان) في جزئه
(والحاكم) أبو عبد الله (في) كتاب (الكشي) واللقاب وسددوا بن منده
(طب) وأبو نعيم كاهن (عن أبي زهير) بن معاذ بن رباح (الثقفي) راسمه معاذ وقيل
همار قال الشيخ حديث ضعيف (اذا سميت فكبر يا يحيى على الذبحة) قال العقلمى بان
نقولوا باسم الله والله أكبر ويسن أن يصلي بعد ذلك على النبي صلى الله عليه وسلم فأتى كان
في أيام الاضحية كبر قبل التسمية وبعد هاتين التسميتين قول الله أكبر الله أكبر الله أكبر الله أكبر
ولله الحمد ويقول بعد ذلك اللهم هذا منك واليك فتقبل مني ولم أر أحدا ينادي كروا سن التكبير
بعد التسمية عند الذبح في غير أيام التضحية (طس عن أنس) بن مالك قال الشيخ صحيح
المعنى لغيره (اذا سميت) أحدا (محمد فلا تضره) قال الشيخ النهي للتحريم ولا
موجب نحو تأديب وترية وذلك من الكمال الواجب لزيادة على غيره أي أكفى الوجوب
(ولا تحرموه) قال المناوي من البر والاحسان والصلة الصكر املن تسمي باسمه
(البرار) في مسنده (عن أبي رافع) بن ابراهيم أو أسلم أو صالح القبطي مولى المصطفي
وهو حديث ضعيف (اذا سميت الولد محمد افأ كرموه) أي وفروه وعظموه (وأوسعوا
له في المجلس) عطف خاص على عام للاهتمام (ولا تقيروا له وجهها) قال العقلمى أي
نقولوا له فوج الله وجهه فلان وقيل لا تنسبوه الى القبح ضد الحسن لان الله تعالى صوره وقد
أحسن كل شيء خلقه اه قال المناوي وكفى بالوجه عن الذات (خط عن علي) أمير المؤمنين
وهو حديث ضعيف (اذا شرب أحدكم) أي ماء أو غيره (فلا يتنفس في الأنا) (فلا يتنفس في الأنا)
فيكره ذلك تنزيها لانه بقدره وبغير ربحه وقال العقلمى لانه ربما حصل له تغير من النفس اما
لكون المتنفس كان متغيرا لغيره عما كثر مثلا أو لبعده عهد بالسؤال والمتنفس أو لان
النفس بعد بخار المعدة والنفع في هذه الاحوال أشد من التنفس (واذا أتى الخلاء) بالمد
أي المحل الذي يقضي فيه الحاجة (فلا يمس ذكره بيمينه) والافني كذلك فيكره مس
الفرج للذكر والافني حال قضاء الحاجة (ولا يمس بيمينه) أي لا يستخني بها فيكره ذلك
تنزيها (عن أبي قتادة) الحرث بن ربعي الانصاري (اذا شرب أحدكم فلا

بنفسه) أي نديا (في الاناء) قال العلقمي هو عام في كل اناء فيه طعام أو شراب أو ليس
 فيه شيء لأنه يقدره وربما غير راحته كما تقدم (فإذا أراد أن يعود) أي إلى الشراب
 (فليخ الاناء) أي يزيله ويبعده عن فيه (ثم بنفسه) يفتح المشاة التحتية (ثم ليعدان
 كان يريد) العودة (عن أبي هريرة) وهو حديث حسن (إذا شرب أخذ كم فليخص
 مصا) مصدر مؤكداً أي فليأخذ الماء بشفتيه ثلاث مرات ويتنفس عقب كل مرة بعد
 أن يشرب الاناء عن فيه (ولا يعب عباً) أي لا يشرب بكثرة من غير تنفس وعلى ذلك بقوله
 (فإن الكباد من العب) قال العلقمي هو بضم الكاف وجع الكبس ويقعها الشدة
 والضيق قال المناوي لكن المراد هنا الأول وقد اتفق على كراهة العب أي الشرب في نفس
 واحد أهل الطب وذكروا أنه يولد أمرضاً يصير علاجها (عن ابن أبي حنيفة) هو عبد الله بن
 كتاب (الطبيب) النبوي (هب) كاهن (عن ابن أبي حنيفة) هو عبد الله بن
 عبد الرحمن قال الشيخ حديث صحيح المثنى (إذا شربتم الماء فاشربوه مصالاً تشربوه
 عباً فإن العب يورث الكباد فر عن علي) أمير المؤمنين ويؤخذ من كلام المناوي أنه
 حديث حسن لغيره (إذا شربتم) الماء (فاشربوه مصالاً إذا استسكتم) أي استعملتم
 السواك (فاستاكوا عرضاً) أي في عرض الأسنان فيكون طويلاً لأنه يمدى اللثة ثم لا يكره
 في الأسنان طولاً لغيره (د في مر أسبله عن عطاء بن أبي رباح) قال الشيخ حديث
 حسن (إذا شربتم اللبن فمضمضوا منه فإن له دسماً) قال العلقمي فيه استصحاب
 المضمضة من شرب اللبن قال العلماء وكذلك غيره من المأكول والمشروب يستحب له
 المضمضة لتلايق منه بقايا يئله في حال الصلاة ولتنقطع زوجه مردسه وتطهر فمه ولأن
 بقايا الدسم تضر باللثة والأسنان (ه عن أم سلمة) أم المؤمنين وهو حديث صحيح (إذا
 شهدت أحداً من العشاء فلا تغس طيباً) قال العلقمي قال النووي معناه إذا أردت
 شهودها أم من شها ثم عادت إلى بيتها فلا تغس من التطيب بعد ذلك اه وقال المناوي
 لأنه سبب الافتتان بها بخلافه بعد في بيتها وفيه أيدان بأم من كن يحضر العشاء مع الجماعة
 ولو أوزشهودهن الجماعة مع الرجال ثم وطرت (حم م ن عن زينب الثقفية)
 امرأة ابن مسعود (إذا شهدت أمة من الأمم وهم أربعون فصاعداً) أي شهدوا
 للميت بخبر وأنشأ عليه (أجاز الله تعالى شهداتهم) أي قبلها فصيروه من أهل الخبر وحشره
 معهم قبل وسكبه الأربعة إنهم لم يجتمع هذا العدد إلا وفيهم ولي (طاب الضياء) المقدس
 (عن والد أبي الملقم) اسم الوالد اسماء بن عمير واسم أبي الملقم عاصم قال الشيخ حديث صحيح
 (إذا شهد المسلم على أخيه) أي في الدين (سلاًحاً) أي أخرجه من عمده وأهوى به
 إليه (فلا تزال ملائكة الله تعالى تلغنه) أي تدعو عليه بالطرد والابعاد عن رحمة الله
 (حتى يشبهه عنه) قال العلقمي يفتح المشاة التحتية وكسر الشين المحجمة وسكون التحتية
 ويعيم مفتوحة أي يغمره والشيم من الأضداد يكون سلاًحاً أو غياداً وقال المناوي وذو في غير
 الصائل والباغي (البرز) في مسنده (عن أبي بكر) بالضم يث وهو حديث حسن
 (إذا صلى أحدكم فليصل صلاة جودع) أي إذا شرب في الصلاة فليقبل على الله ويدع
 غيره ثم فمر صلاة المودع بقوله (صلاة من لا يظن أنه يرجع إليها أبداً) فإنه إذا استخضر
 ذلك بعثه على قطع الملاقاة والتلبس بالخشوع الذي هو روح الصلاة (فر عن أم سلمة)
 زوج المصطفى صلى الله عليه وسلم قال الشيخ حديث حسن لغيره (إذا صلى أحدكم) غير
 صلاة الجنبلة (فليبدأ) صلواته (بحميد الله تعالى والشاء عليه) أي بما يتضمن ذلك (ثم)

(قوله فإن له دسماً) العلة نفهم
 أن كل ماله دسم بمضمض منه
 لأن ابقاء ذلك في الفم يورث البخر
 ووجع الأسنان وأمرضاً كثيرة
 (قوله فلا تغس طيباً) أي لأن
 ذلك يورث الفتنة لأن الطيب
 يهيج الشهوة ومثل العشاء
 غيرها وكذلك الخروج ولولغير
 صلاة وأغماق يد بالعشاء لأن
 تطيب النساء لا يكون إلا بلا
 وقوله إذا شهدت أي وأردت
 حضورها مع الجماعة عبارة
 العلقمي قال النووي معناه إذا
 أردت شهودها أم من شهدتم ثم
 عادت إلى بيتها فلا تغس من التطيب
 بعد ذلك اه (قوله إذا شهدت)
 أي أخبرت أمة أي جماعة عند
 الميت بحسن حاله قبل الله ذلك
 وغفر له ما وقع منه وأغماق
 الأربعة لأن ما جتمع ذلك إلا
 وفيهم صالح وكتب الشيخ عبد البر
 الأجهوري على قوله إذا شهدت
 أمة أي صلو على جنازة اه
 (قوله من لا يظن أنه يرجع) بأن
 يجعل الموت نصب عينيه لأجل
 أن تهون عليه أمور الدنيا فيصف
 بالخشوع المدح صاحبه في قوله
 تعالى قد أفلح المؤمنون وعلامته
 في الصلاة عسلم الالتفات
 ومداومة بصره بحمل سجوده
 لأن الخشوع روح الصلاة

لبصل على النبي صلى الله عليه وسلم أي داخل الصلاة قال الشيخ كماله وقضية السبب في
 أبي داود أنه صلى الله عليه وسلم سمع رجلا يدعوه في صلاة لم يحمد الله تعالى أي في دعاء
 الافتتاح ولم يصل على النبي صلى الله عليه وسلم أي في شهادته فقال رجل هذا ثم دعاه فقال
 إذا الخ (ثم ليدهو) بآثبات حرف الهمزة في كثير من النسخ (بعد) أي بعد ما ذكره (عما
 شاء) من ديني أو ديني وما نوره أي الدعاء أي منقولة عن النبي صلى الله عليه وسلم أفضل
 من غيره ومنه اللهم اغفر لي ما قدمت وما أخرت أي اغفره إذا وقع وما أسررت وما أعلنت
 وما أسررت وما أنت أعلم به مني أنت المقدم وأنت المؤخر لا اله الا أنت للاتباع رواه مسلم
 وروى أيضا كالبخاري اللهم اني أعوذ بك من عذاب القبر ومن عذاب النار ومن فتنة
 المحيوات والممات ومن فتنة المسيح الدجال وروى البخاري اللهم اني ظلمت نفسي ظلما كثيرا
 ولا يغفر الذنوب الا أنت فاغفر لي مغفرة من عندك وارحمني انك أنت الغفور الرحيم (دع
 حبك هق عن فضالة بن عبيد) وهو حديث صحيح (إذا صلى أحدكم فليصل إلى
 سترة) كجدار أو سارية أو عصا أو نحوها (وليدن من ستريته) أي بحيث لا يزيد ما بينه
 وبينها على ثلاثة أذرع وكذا بين الصفيين (لا يقطع الشيطان عليه صلاته) برفع يده على
 الاستسناى ونصبه بقدره لا يقطع ثم حدثت لام الجروان الناصبة ويجزئه على أنه
 جواب الأمر في قوله ولیدن كما أفاده العلقمي وقال المراد بالشيطان هذا المار بين يدي المصلي
 قال في شرح المصابيح معناه يدنو من السترة حتى لا يشوش الشيطان عليه صلاته وقال
 المناوي الشيطان من الجن أو الناس يعني ينقصها بشغل قلبه بالمرور بين يديه وتشويشه
 عليه فليس المراد بالقطع الا بطلان (حم دن حبك عن سهل بن أبي حنيفة) الانصاري
 الأرمي وهو حديث صحيح (إذا صلى أحدكم ركعتي الفجر) أي سنته (فليضطجع) فليضطجع
 وقيل وجوبا (على جنبه الايمن) قال العلقمي أي يضع جنبه اليمين على الأرض قبل
 الحكمة فيه أن القلب في جهة اليسار فلو اضطجع عليه لاستغرق نومًا لكونه أبلغ في الراحة
 بخلاف اليمين فيكون القلب معلقًا فلا يستغرق وفيه أن الاضطجاع انما يتم إذا كان على
 الشق الايمن قال شيخنا قال الحافظ أبو الفضل العراقي في شرح الترمذي وهل يحصل أصل
 سنة الاضطجاع بكونه على الشق الايمن أم مع الصدرة على ذلك فإظهاره أنه لا يحصل به
 السنة لعدم موافقة للأمر وأما إذا كان به ضرر في الشق الايمن لجزم لا يمكن معه الاضطجاع
 أو يمكن أكن مع مشقة فهل يضطجع على اليسار أو يشير إلى الاضطجاع على الجانب الايمن
 لجزمه عن كماله كما يفعل من يجز عن الركوع والسجود في الصلاة لم أر لها بديلاً فيه نصاً وجزم
 ابن حزم بأنه يشير إلى الاضطجاع للشق الايمن ولا يضطجع على اليسار والامر بالاضطجاع
 أمر نديب واجتنب الاثمة على عدم الوجوب بأنه لم يكن يدوم عليها وفائدة ذلك الراحة والنشاط
 لصلاة الصبح وعلى هذا فلا يستحب ذلك الا للمتعجلين به جزم ابن العربي وقيل ان فائدة
 الفصل بين ركعتي الفجر وصلاة الصبح وعلى هذا فلا اختصاص ومن ثم قال المشافعي
 وأما ما يستحب أن يفصل بين سنة الفجر وصلاة الصبح باضطجاع على جنبه أو يحدث
 أو يتحول من مكانه أو نحو ذلك واستحب البخاري في شرح السنة الاضطجاع بخصوصه
 واختاره في المجموع لحديث أبي هريرة وقد قال أبو هريرة راوي الحديث ان الفصل بالمشي
 إلى المسجد لا يكتفى وقال في المجموع ان تعد عليه فصل بكلام قال شيخنا وشيخنا وأقربا
 ابن حزم فقال يجب على كل أحد وجوبه ثم طرأ المحجة صلاة الصبح ورد عليه العلماء بعده
 وذهب بعض السلف إلى استحبابها في البيت دون المسجد وهو محكي عن ابن عمر وعقابه بعض

قوله فليضطجع أي يندب أو عند
 بعضهم أن ذلك واجب لا يصح
 الصبح بدونه

شيوخنا بأنهم ينقلون عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه فعل في المسجد (حدثنا عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث صحيح (إذا صلى أحدكم الجمعة فلا يصل بعد غلظتها) قال المناوي نذاري ولا يصل منها البعدية (حتى ينكح) بشئ من كلام الأدمي ويحصل الاطلاق (أو يخرج) أي من محل إقامتها إلى نحو بيته (طب عن عصمة ابن مالك) الانصاري وهو حديث ضعيف (إذا صلى أحدكم) أي أراد أن يصل (فليصل عليه) قال العلقمي أي يصل فيه بما به ليسل رواية البخاري كان يصل في نهليه قال ابن بطال هو محمول على ما إذا لم يكن فيه ما نجاسة وهي من الرخص كما قال ابن دقيق العيد لا من المستحبات (أو لغيرهما) يعني يزعمها من رجليه ويضعهما (بين رجليه) يعني إذا كانتا ظاهرين (ولا يؤذى به ما غيره) قال العلقمي يسكون للهجرة ويجوز إبدالها وإيعاقي بأن يضعها أطراف غيره أو عن يمينه أو خلفه فيكونان أمام غيره قلت وفي رواية لا يؤذى إذا صلى أحدكم فلا يضع عليه عن يمينه ولا عن يساره فيكونان عن يمين غيره فلا يضع المستفذر من جهته إكمالاً وفي الحديث المنع من أذى المؤمنين والملائكة بما فيه راحة كريمة واستقدار ويفهم منه المنع من الأذى بالسب والضرب وغير ذلك من باب أولى (لأنه عن أبي هريرة) وهو حديث صحيح (إذا صلى أحدكم الجمعة فلا يصل نذاماً وكذا) بعدها أربعا من الركعات قال المناوي لا يمارضه ورواية للوكعتين لحمل النصين على الأقل والاكمل كافي التحقيق اهـ قال العلقمي ومعلوم أنه صلى الله عليه وسلم كان يصل في أكثر الأوقات أربعا لأنه أمر ناهي وحشاشيلهم وهو أرغب في الخير وأحسن عليه وأولى به (حم م ن عن أبي هريرة) إذا صلى أحدكم فاحدث فليصل على نفسه) قال العلقمي قال شيخنا قال الخطابي إنما أمره أن يأخذ بانه يلبسهم القوم أن يعرفوا وفي هذا باب من الأخذ بالأدب في ستر العورة وإخفاء القبيح وأتوا به بما هو أحسن وليس بداخل في باب الرياء والكذب وإنما هو من باب التحمل واستعمال الحياء وطالب السلامة من الناس (ثم لينصرف) أي لينظف (وعن عائشة) قال الشيخ حديث حسن (إذا صلى أحدكم في بيته ثم دخل المسجد والقوم يصلون فليصل معهم) أي مرة واحدة (وسكونه له نافلة) أي وفرضه الأول وأما خبر لا تصلوا صلاة في يوم من تين فعناء لا يجب والبيت والمسجد والقوم لا مفهوم لها عند الشافعية فلو صلى الأولى في المسجد جماعة أو فرادى ثم رأى من يصل منفرداً خارج المسجد استحب له أن يعيدها فيه (طب عن عبد الله بن سرجس) قال العلقمي يرفع المهمة وسكون الرأ وكسر الجيم بعدها مهمة قال الشيخ حديث حسن (إذا وصلت المرأة خديها) أي المكشوفات الخس (وصامت شهرها) أي رمضان مضان غير أيام الحيض والنفس أن كان (وحفظت لرجلها) أي من وطء غير حليلها (وأطاحت فوجها) أي في غير معصية (دخلت الجنة) قال المناوي أي مع السابقين الأولين أي أن تجتنب مع ذلك بقية الكبائر أو تات بقوة تجمعه أو عن غيرها وهذا لا يخص بها لأن كل من تاب أو عني عنه كذلك ولك أن تقول لا نسلم ذلك فلا يلزم أن كل من تاب أو عني عنه يدخل الجنة مع السابقين فليست (الترار) في مسنده (عن أنس) بن مالك (حم) عن عبد الرحمن الزهري طب عن عبد الرحمن بن حنبل (يفتح الحاء وسكون الميم) المهمة اسم أبيه قال الشيخ حديث حسن (إذا صلى أي المؤمنون) على جماعة فأثنوا عليها (خير) يقول الرب اجزئ شهادتهم فعملوا بطريقه وأفضله ما لا يعلمون) أي من الذنوب المستورة عليهم (نح عن الربيع) بضم الراء وقع الموحدة وشدة المشقة

(قوله حتى ينكح) أي بكلام مناف للصلاة أو يخرج من المسجد أو يتقل لأنه إذا صلى قبل ذلك رعبايتوهم أنه أخرج الجمعة عن كونها ثمانية (قوله ثم لينصرف) أي إذا طوأ عليه حديث خفي سببه بخلاف ما إذا ظهر عليه كان من أجنبية أو خرج منه ربح عليه غيره ومثل الصلاة ما إذا كان منتظرا لها وهو متوضي وإذا كان ليس بمحرم وأمره الشارع بالستر فكيف عن وقع منه فاذورات فينبغي له ذلك لأن الله ستر يحب السترين ومن سعى في ستر نفسه ستره الله وإن شاء غفر له

٧ قوله ولا يؤذى بهما كذا يحط المؤلف وخرجت على كون اثبات البالغة أو أشباها اهـ من هامش

التحنية **(بنت معوذ)** بضم الميم وفتح العين المهملة وتشدة الواو المكسورة بعد هاء مجية
 الانصارية العجائية وهو حديث حسن **(إذا صليت)** أي دخلت في الصلاة **(فلا
 تبرقن)** بنون التوكيد **(بين يديك)** أي إلى جهة القبلة **(ولا عن يمينك)** قال العلقمي
 لأن عن يمينه ملكا كما في رواية البخاري واستشكل بأن عن يساره ملكا آخر وأجيب بأن
 ملك اليمين أعظم لكونه أميرا على ملك اليسار وأجاب بعضهم بأن الحديث خاص بالصلاة ولا
 مدخل لكتاب النسيات فيها قال ابن حجر وشهد له ما في حديث الطبراني من حديث أبي
 أمامة فإنه يقوم بين يدي الله وملكه عن يمينه وقرينه عن يساره فالتمس بالمشاة الفوقية
 حينئذ إنما يقع على القبرين وهو الشيطان وأهل ملك اليسار حينئذ يكون بحيث لا يصيبه منه
 شيء **(ولا تكن أبزق تلقا شمالك)** بالنكسر والمد أي جهة يسارك **(إن كان فارغا)** أي من
 آدمي يتأذى من البراق **(والا)** أي وإن لم يكن فارغا **(فحقت قدمك اليسرى وأدلكه)** قال
 المناوي إن كان مات تحت زابا أو رملان كان مبطا فادلكها بحيث لا يبقى لها أثر البتة والالم
 يجوز لانه تقديره أي المسجد وتقديره حتى بالطاهر حرام اه وقال الرمي في شرح البهجة
 عطف على المكروهات والبصاق عن يمينه أو قبل وجهه لا عن يساره ومحله في غير المسجد
 أو فيه ولم يصل إليه البصاق أما فيه مع وصوله إليه فحرام مطلقا كما اقتضاه كلام الروضة
 وشرح مسلم وصرح به في المجموع والتحقيق ومسحه من المسجد أفضل من دفنه فيه وطائفة
 من خارجه حرمته ويكره البصاق عن يمينه وأمامه أي في جهة القبلة في غير المسجد والصلاة
 كما حرم به النووي والبصاق بالصاد والزاي وكذا بالسين على قلة **(حرم ع)** حب ل عن
 طارق بن عبد الله الحارثي **(العلقمي قال الشيخ حديث صحيح)** **(إذا صليت الصبح فقل قل
 أن تكلم أحد من الناس اللهم أجرني من النار)** أي من عذابها أو من دخولها قل ذلك
**(سبع مرات فانك إن مت من يومئذ ذلك كتب الله لك جوارا من النار وإذا صليت
 المغرب فقل قبل أن تكلم أحد من الناس اللهم أجرني من النار سبع مرات فانك إن مت
 من ليلة ذلك كتب الله لك جوارا من النار)** قال العلقمي بكسر الجيم أي أمانا منها ومن
 دخولها اه وقال المناوي يحتمل تقييده باحتساب الكبار كالنظار وقال الشيخ الرواية
 ظاهرة المعنى والمخاطب بها أو أي الحديث **(حرم من حب عن الحرث)** بن مسلم **(الشمسي)**
 قال الشيخ حديث صحيح **(إذا صليت على الميت فاخضو له الدعاء)** قال العلقمي الدعاء
 للميت ليس فيه لفظ محمد وعند العلماء بل يدعو المصلي بما يتيسر له والاولى أن يكون
 بالادعية المأثورة في ذلك والدعاء في الصلاة للميت هو الركن الأعظم وأقله ما يقع عليه
 الاسم لانه المقصود الأعظم من الصلاة وما قبله كالمقدمات واليه أشار بقوله صلى الله
 عليه وسلم أخلصو له الدعاء واخضوا له أن لا يخلط معه غيره وفيه وجوب الدعاء
 للميت بخصوصه وأقله اللهم اغفر له وارحمه وإن كان طفلا ولا يكفي في الطفل ونحوه اللهم
 اغفر طينا وميتنا إلى آخره ولا اللهم اجعله لأبيه فرطاً وسلفاً الخ فاعلم ما حرمة ذلك من
 تخصيصه بالدعاء وإن كان طفلا ولا تغتر بغيره مما يعلى ظاهر التواتر **(دع)** حب عن أبي
 هريرة **(وهو حديث حسن)** **(إذا صليت خاب أمتك فأحسنوا ظهوركم)** بضم الطاء بأن
 تأتوا به على أكل حال لانه من شرط وفرض وسنة **(فأما رنج)** بالبناء لله فعول أي يستغلق
 ويصعب قال العلقمي قال في المصباح أرحت الباب الرجاء أغلقته أغلقته وثيقاً ومنه
 أرحت على القارئ إذا لم يقدر على القراءة كأنه منع منها وهو مبني لله فعول مخفف **(على
 القارئ قراءة بسوء طهر المصلي خلفه)** أي يقبضه لأن شؤمه يعود على إمامه والرحمة

(قوله قدمك اليسرى) أي أدقها
 تحته إن كان مات تحت زابا أو رملان
 فإن كان مبطا فادلكها بحيث
 لا يبقى لها أثر والاقتضاء ولو
 بالطاهر حرام مناوي **(قوله كتب
 الله لك جوارا من النار)** الاولى
 أن يقال إذا لازم العبد في ذلك
 كتب له براءة من النار وفيه دليل
 على موته على الإسلام ولو قال
 أجرنا من النار لا جدل دخول
 الجماعة لم يضر

خاصة والبلعام **(فرعن حذيفة)** بن اليمان قال الشيخ حديث حسن لغيره **(إذا صليتم)** أي تؤدتم الصلاة **(فأزروا)** أي البسوا الأزار قال العلقمي وأتت رت ليست الأزار وأصله بهرتين الأولى همزة وصل والثانية فاء مفتحة **(وأزروا)** قال المناوي أي اشتغلوا بالرداء **(ولا تشبهوا)** بخدق إحدى التامين **(بالبهود)** فأنهم لا يأتزون ولا يرتدون بل يشغلون اشتغال الصماء **(عدهن ابن عمر)** بن الخطاب قال الشيخ حديث حسن لغيره **(إذا صليتم الفجر)** أي فرغتم من صلاة الصبح **(فلا تناموا)** عن طلب أرزاقكم **(فان هذه الأمة قد بورك لها في بكورها وأحق ما طلب العبد رزقه في الوقت الذي بورك له فيه)** **(طب عن ابن عباس)** وهو حديث ضعيف **(إذا صليتم فأرفعوا سبلكم)** قال الشيخ يفتح السبل المهملة والباء الموحدة الثياب المسبلة **(فان كل شيء أصاب الأرض من سبلكم)** قال المناوي بان جاوز الكعبين **(فهو في النار)** يعني فصاحبه في النار أو يكون على صاحبه في النار فتنهب فيه فيعذب به وهذا إذا قصد الفخر والخيلاء والافهور مكرره وظاهر أن الشرط لا مفهوم له **(فتح طب عن ابن عباس)** قال الشيخ حديث حسن **(إذا صليتم صلاة الفرض)** يعني المكتوبات الخمس **(فقولوا)** ندبا **(في عقب كل صلاة عشر مرات لا اله)** أي لا معبود بحق **(إلا الله وحده لا شريك له لله الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير)** أي هو فعال لكل ما يشاء كما يشاء **(يكتب له)** بالبناء لله فعول وفيه حذف أي فقل ذلك بقدر الله له أو يأمر الملك أن يكتب في اللوح أو الصحف **(من الأجر كما تنافى رقة)** أي أجزا كاجر من اعتق رقبة **(الرافعي)** الإمام عبد الكريم القرظيني **(في تاريخه)** تاريخ قزوين **(عن البراء)** بن عازب قال الشيخ حديث حسن **(إذا صليت)** يفتح التاء والخطاب لابي ذر **(من الشهر ثلاثا)** أي أردت صوم ثلاثة أيام تطوعا من أي شهر كان **(فصم ثلاث عشرة وأربع عشرة وخمس عشرة)** أي صم الثالث عشر من الشهر وتاليه وتسمى أيام البيض وصومها من كل شهر مندوب **(حمت ن سب عن أبي ذر)** الغفاري وهو حديث صحيح **(إذا صمت فاستاكوا بالغداة)** قال العلقمي قال في المصباح والغداة الفجوة وهي مؤنثة قال ابن الأنباري ولم يسمع بكبرها ولو جلهنا حامل على أول النهار جازله التذكير أي لأنها أول النهار **(ولا تستاكوا بالغشى)** يفتح العين المهملة وكسر الحجة وشدة المثناة التحتية قال العلقمي قال في المصباح الغشى قبل ما بين الزوال إلى الغروب وقبل هو آخر النهار وقبل العشي والعشاء من صلاة المغرب إلى العتمة اه وبالأول حرم المناوي وهو ما عليه الشافعية فتزول الكراهة بالمغرب **(فانه)** أي الشأن **(ليس من صائم تيس شفاءه باله شيء إلا كان فوراً بين عينيه يوم القيامة)** يعني فيسبح به أو يكون علامة له يعرف بها في الموقف قال الشيخ ويحسن الشافعين كتابه عن عطش الصائم للزومة له غالباً والمقابل بذلك الجزاء الصبر عليه بعدم إخراج الزين وجلبه بالسواك **(طب قط عن خباب)** قال الشيخ جاءه منحة ثم موحدة مشددة فوحدة قال وهو حديث ضعيف منجبر **(إذا صمى أحدكم فليأكل من أخصيته)** قال العلقمي فيه دلالة على أنه يستحب الأخصى أن يأكل من أخصيته وكانت صلى الله عليه وسلم يأكل من كبد أخصيته وأما البيهقي في سننه وأقوله تعالى فكأولها وأطعموا البائس الفقير وأما في حجب ذلك لقوله تعالى والبدن جعلها الله من شعائر الله فجعلها لنا وما هو للإنسان فهو محرر بين تركه وأكله وظاهر أن محل ذلك إذا صمى عن نفسه فلو صمى عن غيره فإنه كسبه وصي بذلك فليس له ولا لغيره من الإغنياء إلا كل منها وبه صرح القفال في

(قوله فأزروا) أي البسوا الأزار وأزروا أي البسوا الرداء وهو ما يوضع على الكتفين (قوله فهو في النار) يعني فصاحبه في النار أو يكون على صاحبه في النار فتنهب فيه فيعذب به وهذا إذا قصد الفخر والخيلاء وما قيل ان قصر الملبوس حفظ من التجاسة لا عبرة به لان محله ما لم يكن ذلك مشة في حقه كالعالم وذوى الهيات والأفاولي التطويل لان الشارع ناظر في كل زمن الى ما يليق به خصوصاً في هذا الزمان (قوله لا اله الا الله) أي لا معبود بحق إلا الله أداة الحصر لقصر الصلوة على الموصوف قصر أفراد لان معناه الألوهية منحصرة في الله الواحد في مقابلة زعم اشتراك غيره معه (قوله بين عينيه) أي بصرى له فيسبح به أو يكون سمة وعلامة يعرف بها في الموقف

الميت وعلاه بأن الاضحية وقوت عنه فلا يحل الاصل كل منها الا بانه وقد نعتذر فيجب
التصدق به عنه والاحسن التصديق بالجميع الا لقمة أو لقما يا كاهنك ما كان سنة عملا
بظاها الآية وبهذا الحديث (حم عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث صحيح (ع) اذا
ضرب أحدكم خادمه (قال المناوي) أي مملوكه وكذا كل من له عليه ولاية تأديبه (قد ذكر
الله) معطوف على الشرط أي ذكر المضر وبك قوله كرامة لله (فارفعوا أيديكم) جواب
الشرط أي كفوا عن ضربته بجلال المذكر كرامته ومهابة لعظمته (ت) في البر (عن
أبي سعيد) الحديث وهو حديث ضعيف (ع) اذا ضرب أحدكم (ع) أي نحو خادمه
(فليتق الوجه) وفي رواية فليجنب لانه لطيف يجمع المحاسن واعضائه لطيفة وأكثر
الادراك بها فقد يبطئ لها ضرب الوجه وقد ينقصها وقد يشين الوجه والشين فيه فاحش لانه
بارز ظاهر وهذا في المسلم ونحوه كذا في معاهد أما الحر في فالضرب في وجهه أنجح للمقصود
وأردع لاهل الجود كاهن (د) في الحديث (عن أبي هريرة) وهو حديث صحيح
(ع) اذا ضحك (ع) بفتح الضاد المعجمة وشدة النون (الناس بالدينار والدرهم) أي بخلوا
بأنفاقهم في وجوه البر (وتبايعوا بالعينة) بالكسر وهي أن يبيع شيئا ممن لاجل ثم
يشتره بأقل (وتبعوا أذن البقر) كناية عن شغلهم بالحرق والزرع واهمالهم القيام
بوظائف العبادات (وتركوا الجهاد في سبيل الله) لاعلاء كلمة الله تعالى (ادخل الله
تعالى عليهم ذلًا) بالضم أي هوأيا وضعفها (لأرفعه عنهم حتى يرجعوا دينهم) أي إلى أن
يرجعوا عن ارتكاب هذه الخصال الذميمة وفي جعله إياها من غير الدين وإن تركها تاركًا
الدين مريد تقريع وتوبيخ لفعالها (حم طيب عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث
حسن (ع) اذا طعتم اللحم فأكثروا المرق فإنه (أي أكثروا المرق) (أوسع) للطعام
(وأبلغ للجيران) أي أبلغ في تعميمهم (ش عن جابر) بن عبد الله وهو حديث صحيح
(ع) اذا طلب أحدكم من أخيه حاجة (أي أراد طلبها منه) (فلا يبدأ) قبل طلبها
(بالمداخلة) بكسر الميم أي التماس عليه لما فيه من الصفات الحميدة (فيقطع ظهره) قال
المناوي فإن الممدوح قد يعتز بذلك ويحجب به فيسقط من عين الله فاطلق قطع الظهر مراد به
ذلك أو نحوه توسع (ابن لال في) كتاب (مكارم الاخلاق) أي فيما ورد في فضلها (عن
ابن مسعود) عبد الله وهو حديث ضعيف (ع) اذا طلع الفجر (أي الصلوة) (فلا صلاة
لأركعتي الفجر) قال المناوي أي لا صلاة تنذب حينئذ الأركعتي سنة الفجر ثم صلاة
الصبح وبعده تحرم صلاة لاسبب لها حتى تطلع الشمس وترتفع كرمح (طس عن أبي هريرة)
قال الشيخ حديث حسن (ع) اذا طلعت الثريا (قال المناوي) أي ظهرت النواظر من ساطعة
عند طلوع الفجر وذلك في العشر الأول من أيار فليس المراد بطلوعها مجرد ظهورها في الأفق
لانها تطلع كل يوم وليست (أمن الزرع من العاهة) قال المناوي أي أن العاهة تنقطع
والصلاح يبدو وحالته تنقلب إلى فساد الفرجية أي فيصحبه بلا شرط قاله برة حقيقة يبدو
الصلاح وانما يبطئ ظهورها للغالب (طس عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث صحيح
(ع) اذا طنت (بالشد في أي صوت) (أذن أحدكم فليدركني) كأن يقول محمد رسول
الله (ولصل على) كأن يقول اللهم صل على محمد (وليفل ذكر الله من ذكرني بخير)
قال المناوي فإن الأذن انما تطن لمساورد على الروح من الخبر الطير وهو أن المصطفى صلى الله
عليه وسلم قد ذكر ذلك الإنسان بخير في الملا الأعلى في عالم الأرواح (الحكيم) الترمذي
(وابن السني طيب عن عبد عن أبي رافع) أسلم أبا رافع مولى المصطفى صلى الله عليه وسلم

(قوله فارفعوا أيديكم) أي كفوا
أكرام الله كرامته ومهابة لعظمته
ومثل الخادم كل من له عليه ولاية
تأديبه (قوله فليتنق الوجه) أي
وجوب لانه شين ومثله للطاقتة
هذا في المسلم ونحوه كذا في
ومعاهد أما حر في فالضرب في
وجهه أنجح للمقصود وأردع
لاهل الجود كاهن (د) في الحديث
ويحرم الضرب على الوجه لغير
الإنسان أيضا (قوله اذا ضحك)
بتشديد النون أي يخل بأنفاقهم
في وجوه البر (قوله بالعينة) بكسر
الميم وهي أن يبيع شيئا ممن لاجل ثم
يشتره بأقل (قوله وتبعوا أذن البقر)
البقر) كناية عن شغلهم بالحرق
والزرع واهمالهم القيام
بوظائف العبادات (قوله حتى
يرجعوا دينهم) أي يرجعوا عن
هذه الخصال الذميمة

(ز) الذي في المناوي زيادة خادمه
في المتن وكذلك نسخة المتن

وهو حديث حسن **(إذا ظلم أهل الذمة)** بالنساء لله فعول ويلحق بهم المعاهد والمستأمن
(كانت الدولة للدولة العدة) قال الشيخ أي يجعل الله الدولة للدولة العدة وفيه خبره علينا
والمراد من الظهير النسي وقال المناوي أي كانت مدة ذلك الملك أحد أقصير أو لأظلم لا يدوم
وان دام دمر **(وإذا كثر الزنا)** برأى ونون وقال الشيخ براء وباء موحدة **(كثرة السبا)**
بكسر السين الموحدة وباء الموحدة مقصورا من سبها العدة كسر هـ وقال المناوي
يعني يسلط الله العدة على أهل الاسلام فيكثر من السبي منهم **(وإذا كثر اللوطية)** أي
الذين يأتون الذكر وشهوة من دون النساء **(رفع الله تعالى يده عن الخلق)** أي أعرض
عنهم ومنعهم الطافه **(ولا يبالى في أي واد هلكوا)** لأن من فعل ذلك فقد أبطل حكمه
القوم عارضه في تدبيره حيث جعل الله كراهية عليه والآن للمفعول به فلا يبالى به فلا
(طلب عن جابر) بن عبد الله قال الشيخ حديث حسن لغيره **(إذا ظلمت فلا تحقروا)**
قال الشيخ يحدثني إحدى التامين أي لا تجعلوا ذلك محققا في نفوسكم بل اطرحوه اه وقال
المناوي أي إذا ظلمتم بأحد دسوا فلا تحجزوا به مالم تنقصوا من بعض الظن اثم **(وإذا
حدثتم فلا تبغوا)** أي إذا دسوس اليكم الشيطان بحسد أحد فلا تطيعوه ولا تعملوا بمقتضى
الحسد من البغي على المحسود وايدائه بل خالفوا النفس والشيطان ودواوا القلب من ذلك الداء
(وإذا نظرتهم فامضوا) أي وإذا خرجتم لغوسفر أو خرجتمهم على فعل شيء فثأرهم منهم به
لرؤية أو سماع ما فيه كراهة فلا ترجعوا **(وعلى الله فتوكلوا)** أي فوضوا أمورك اليه
لا إلى غيره والتجوا اليه في دفع شر ما تطيرتم به **(وإذا وزتم فأرجوا)** أي أوفوا واحذروا
أن تكونوا من الذين إذا اكثروا على الناس يستوفون وإذا كالوهم أو وزنهم يخسرون
(عن جابر) بن عبد الله قال الشيخ حديث حسن لغيره **(إذا ظهر الزنا)** برأى ونون
(والربا) براء موحدة **(وقربة)** أي في أهلها **(فقد أحسوا)** بفتح الحاء
المهمله تشديد اللام من الحلول **(بأنفسهم عذاب الله)** أي تسبوا في وقوعه بهم ثم القتهم
ما اقتضته الحكمة الإلهية من حفظ الانساب وعدم اختلاط المياه وأن الناس شركاء في
النقد والمطعم لا اختصاص لأحده لا يعقد لا تفاضل فيه **(قال المناوي)** تنبيه يستل
بعضهم كائن البلاء عامرا للرحمة خاصة فقال لأن هذا هو الذي بالجناب الإلهي لا
البلاء لو زل على العالم أي حامل المعاصي وحده هلك لا فيذهب معظم التكون لأن أهل
الطاعة قبلون جذا بالقسبة للعصاة فكان من ربه الله تعالى توزيع البلاء على العموم
ليستقر ذلك المعاصي تقع باب التوب يقرى حيا حتى يتوبوا واللمات بلا توبته هو تعالى بحب
من عباده المتواين لأنهم يحمل تنفيذا رادته واظهاره فطمته **(طلب لـ عن ابن عباس)**
وهو حديث صحيح **(إذا ظهرت الحية)** أي برزت **(في المسكن فقولوا لها)** قال المناوي
تدبا وقيل وجوب **(أنا نساك)** بكسر الكاف خطا بالحية وهي مؤنثة **(بهذه نوح وبهذه
سليمان بن داود ان لا تؤذيا)** بسكون المثناة القصية والنصب بحذف النون **(فان
عادت)** مرة أخرى **(فاقتلوها)** لأنها إذا لم تذهب بالانذار غشيت ليعت من الاسم ولا من
أسلم من الجن فلا حرمه لها تقتل وقضيتها أنها لا تقتل قبل الانذار ويعارضه قضيه إطلاق
الامر بالقتل في أخبارنا وحملها بعضهم على غير عمار اليسوق بها في الاختيار اه وقال
العالمين قال ابن رسلان قال العلماء معناه إذا لم تذهب بالانذار علمت أنها ليست من عوام
الحيوت ولا من أسلم من الجن بل هو شيطان فلا حرمه له فاقبلوه ولن يجعل الله لسيئلا
لأن تصار عليكم شاره بخلاف العوام ومن أسلم وهذا القتل على سبيل الاستعجال وبإتق

(قوله فلا تحقروا) بفتح التاء
والقاف أو بضمها وكسر القاف
أي لا تحجزوا بظنكم بل جازوا
أنفسكم على دفعه ان بعض
الظن اثم (قوله فلا تبغوا) أي
لا تسعوا في ذلك أي إذا دسوس
اليكم الشيطان بحسد أحد فلا
تطيعوه ولا تعملوا بمقتضى الحسد
من البغي على المحسود وايدائه بل
خالفوا النفس والشيطان
ودواوا القلب من ذلك الداء
(قوله فاقتلوها) أي لأنها إذا لم
تذهب بالانذار غشيت ليست من
العمام ولا من أسلم من الجن
فلا حرمه لها تقتل وقضيتها أنها
لا تقتل قبل الانذار ويعارضه
إطلاق الأمر بالقتل في أخبارنا
(قوله أيضا فان عادت فاقتلوها)
أي ما عدا الأبر وذا الطفيتين
فانهما يقتلان من غير استئذان
والأبر صغير الذنب وذا الطفيتين
على ظهره خطان أحدهما أخضر
والآخر أزرق لانهما يحفظان
البصر ويطرحان الولد وحكمة
استئذانها أنها رجا كانت من
الجنة ومحلها إذا كانت في المنزل
أما إذا كانت في العصراء فانها
تقتل من غير استئذان زرقاني
بخط الشيخ عبد البر الاجهوري

أبي داود فاذا رأيت أحد منهم فخذوه ثلاث مرات ثم ان بدلكم بعد أن تحذروه فاقتلوه إذا
لو كان واجبا لمعلقه بالاختيار في قوله بدلكم أي تحذركم أي واختيار والانداز يكون
ثلاثة أيام في كل يوم ثلاث مرات اه وقال الشيخ فقولوا لها أي بحيث تسمع لها طهارا الخبر
والمقول اناسا لك بعد فوج مع أنه لم يشتهر عنه التصرف في الجن مثل سليمان لكن ثبت عنه
بهذا وقوع العهد معهم لما أدخلهم معه في السفينة ذكره ابن اسحق وغيره وفي أبي داود عن
ابن مسعود اقولوا للحيات كلها الا الحان الابيض الذي كانه قضيب فضة وسياق اقولوا
الحيات كاهن وليس فيما ذكر تقييد بالانداز ثلاثا بل فيه ما يزيد عموم الزمان والمكان وهو اما
ان يجعل المقيد هنا على جن المدينة أو على غير ذي الطيفين والابتداء وأن المقيد بالانداز
منسوخ أقوال ويتوقف على تاريخ وبدل لعدم النسخ قصة أبي لبابة مع ابن عمر والكلام
والاستئذان في غير العقرب والوزغة اذ لم يرد التوفيق فيه اه (ت عن ابن أبي ليلى) عبد
الرحمن الفقيه الكوفي وهو حديث حسن (اذا ظهرت الفاحشة) قال العلقمي قال في
النهاية الفحش والفاحشة والفواحش ما شئت فسمه من الذنوب والمعاصي وكثير ما ترد
الفاحشة بمعنى الزنا وكل خصلة قبيحة فهي فاحشة في الاقوال والافعال (كانت الرجفة)
قال المناوي أي حصلت الزلزلة والاضطراب وتفرق الكامة وظهور الفتن (واذا جار
الحكام) أي ظلموا رعاياهم (فل المطر واذا غدر) بالبناء للمفعول (بأهل الذمة) أي
نقض عهدهم أو عوملوا من قبل الامام بخلاف ما يوجب عقد الجزية لهم (ظهر العدو) أي
غلب عدو المسلمين وامامهم عليهم لان الجزاء من جنس العمل وكأند بن ندان (فر عن ابن
عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث حسن لغيره (اذا ظهرت البدع) أي المذمومة
المخالفة للشرع (ولعن آخر هذه الامة أولها) قال المناوي وهم النجاسة يعني بعضهم
كالشيعين وعلى (فن كان عنده علم) أي بفضل الصدر الاول ومال السلف من المناقب
الجيدة (فلينشره) أي يظهره وينشعه بين الخاص والعام ليعلم الجاهل ما لهم من الفضائل
ويكف اسانه عنهم (فان كانت العلم يومئذ) أي يوم ظهور البدع ولعن الاخرين للسلف
(ككأن ما نزل الله على محمد) فيلجس يوم القيامة للجحيم من نار كما جاء في عدة أخبار
(ابن عساكر) في تاريخه (عن معاذ) بن جبل وهو حديث ضعيف (اذا عاد أحدكم
مرضا) أي زار مسلما في مرضه (فليقل) في دعائه له ندب (اللهم اشف عبدك بينك)
بفتح المثناة التحتية وسكون النون وفتح الكاف وبالهزوز كه أي يخرج ويؤلم من التكاية
بالكسر وهي القتل والانحان (لك عدوا) من التكفار (أو عشي لك الى صلاة) قال
المناوي وفي رواية الى جنازة أما الكافر فلا يمكن الدعاء له بذلك وان جازت عبادته (ل عن
ابن عمرو) بن العاص وهو حديث صحيح (اذا عاد أحدكم مريضا فلا يأكل عنده
شيأ) أي يكره له ذلك (فانه) أي الاكل عنده (خطه من عبادته) أي فلا ثواب له فيها
قال المناوي ويظهر أن مثل الاكل شرب نحو السكر فهو محبط لثواب العباد (فر من
أبي امامة) الباهلي وهو حديث صحيح (اذا عرف الغلام) قال المناوي اسم للمولود
الى أن يبلغ (يمينه من شماله) أي ما يضره وما ينفعه فهو كناية عن التمييز اه قال
العلقمي واختلف في ضابط التمييز فقيل هو أن يعرف الصبي مضاره من منافعه وقال
الاسنوي أحسن ما قيل فيه أن يصير الطفل بحيث يأكل وحده ويشرب وحده ويستحي
وحده اه وبعض الناس يقول التمييز قوة في الدماغ تستنبط بها المعاني (فروه بالصلاة)
أي بوجوبها قال العلقمي هذا أمر من الشارع لولي الصبي والصبي من أب أو جد أو نعتلا

(قوله عن ابن أبي ليلى) وفي
التقريب عن أبي ليلى وهو أبو
عبد الرحمن صحابي واسم أبيه
بلال أو بليل بالتصغير اه (قوله
اذا ظهرت البدع) كان يظهر
الروافض والخوارج وكان
يلعن آخر هذه الامة أولها وهو
أبو بكر وعلى رضي الله عنهما
من كان عنده علم فليذهب اليهم
ويعلمهم

والام كذلك ومنه الوصي أو القيم من جهة الجاهلكم ولا يقتصر في الامر على مجرد صيغته بل
لا يعميه من التهديد ان لم يفعل والصوم كالصلاة ان أطاقه ويضرب على عدم الفعل في
العامرة (د هـ) عن رجل من الصحابة قال المناوي وهو عبد الله بن حبيب الجهنوي وهو
حديث حسن (إذا عطس أحدكم) قال العلقمي بفتح الطاء في الماضي وبكسرهما
وضهما في المضارع (فحمد الله فشمته) أي ادعوا له بالرحمة وقال في الدر كاصلة التسميت
الدعاء بالخير والبركة اهـ والتسميت قال الخليل وأبو عبيد وغيرهما يقال بالمهملة والمهملة
قال أبو عبيد بالمهملة أعلى وأكثر وقال عياض هو كذلك في الأكثر وأشار ابن دقيق العيد إلى
ترجيحه وقال القزاز ان التسميت التبريك والعرب تقول شمتته إذا دعاه بالبركة قال شيخنا
زكريا بمهملة ومهملة يدلها أي دعاه بالرحمة وقيل معناه بالمهملة دعاه بالبركة أو بأن يكون
على سميت حسن وقال شيخنا هـ اعني وهو الدعاء بالخير وقيل الذي بالمهملة من الرجوع فعناه
رجع كل عضو منكم إلى سمته الذي كان عليه لعل أعضاء الرأس والعنق بالعطاس
وبالمهملة من الشوامت جمع شامة وهي القائمة أي صان الله شوامتك أي قوائمه التي بها
قوام بدنك عن خروجه عن الاعتدال وقيل معناه بالمهملة أي بعدك الله عن الشمانية من
الاعداء وبالمهملة جعلك الله على سميت حسن أي على سميت أهل الخير وصفتهم قاله ابن
رسلان قال شيخ شيوخنا قال ابن العربي في شرح الترمذي تكلم أهل اللغة على اشتقاق
اللفظين ولم يبينوا المعنى فيه وهو يدعي ذلك ان العطاس بفعل كل عضو في رأسه وما يتصل
به من العنق ونحوه وكأنه إذا قيل له برحمتك الله كان معناه أعطاك الله رحمة يرجع بها بدنك
إلى حاله قبل العطاس ويقع على حاله من غير تغير فان كان التسميت بالمهملة فعناه رجع كل
عضو إلى سمته الذي كان عليه وان كان بالمهملة فعناه صان الله شوامته أي قوائمه التي بها
قوام بدنه عن خروجه عن الاعتدال قال وشوامت كل شيء قوائمه التي بها قوامه فقوام
الدابة سلامة قوائمه التي تنفعها إذا سملت وقوام الأسدى بسلامة قوائمه التي بها قوامه
وهي رأسه وما يتصل به من عنق وصدر اهـ ملخصا قال ابن دقيق العيد ظاهرا لاهل
الوجوب ويؤيده حديث البخاري فحق على كل مسلم سمته أن يشمته وعندهما حق المسلم
على المسلم خمس وعدوا تشمت العطاس وعند مسلم وإذا عطس فحمد الله تعالى فشمته وعند
أحمد وأبي يعلى إذا عطس فليقل الحمد لله وليقل من عنده برحمتك الله وقد أخذ بظاهرها ابن
مزيد من المالكية وقال به جمهور أهل الظاهر قال ابن أبي جرة وقال جماعة من علمائنا انه
فرض عين وقواه ابن القيم في حواشي السنن فقال جاء بلفظ الوجوب الصريح ولفظ الحق
البدل عليه ولفظ على اظاهر فيه وبصيغة الامر التي هي حقيقة فيه وبقول الصحابي أمرنا
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ولا ريب أن الفقهاء أثبتوا أشياء كثيرة بدون مجموع هذه
الاشياء وذهب آخرون إلى أنه فرض كفاية إذا قام به البعض سقط عن الباقي ورجمه أبو
الوليد بن رشد وأبو بكر بن العربي وقال به الحنفية وجمهور الحنابلة وذهب عبد الوهاب
وجماعة من المالكية إلى أنه مستحب ويجزئ الواحد عن الجماعة وهو قول الشافعية
والراجح من حيث الدليل القول الثاني والا حديث الخصية الدالة على الوجوب لا تنافي
كونه على الكفاية فان الامر بتسميت العطاس وان ورد في عموم المكلفين وفرض الكفاية
مخاطب به الجميع على الاصح ويسقط بفعل البعض وأما من قال انه فرض على مبهم فانه يناقض
كونه فرض عين (وإذا لم يحمد الله فلا تشمتوه) قال العلقمي قال شيخ شيوخنا قال النووي
مقتضى هذا الحديث ان من لم يحمد الله لا يشمت قال شيخ شيوخنا قلت هو منطوقه لكن هل

(قوله فشمته) مهملة وبمعجمة
أكثر أي ادعوا الله أن يرده إلى
حاله الاول لان العطاس يحل
مرابط البدن

النهى فيه للتحريم أو للتزير به الجمهور على الثاني قال وأقل الحمد والتشبيث أن يسمع صاحبه
ويؤخذ منه أنه إذا أتى بلفظ آخر غير الحمد لا يشمت ويستحب لمن حضر من عطس أن يذكره
الحمد ليعمد فيه شفته وقد ثبت ذلك عن إبراهيم وهو من باب النصيحة والأمر بالمعروف والنهي
عن المنكر في أنه جهل من فاعله قال وأخطأ فيما زعم بل الصواب استحبابه اهـ قلت وقال في
الدركا صله من سبق العطاس بالحمد أمن من الشوص واللوص والعطاس اهـ قال السخاوي
وهو ضعيف قال شيخ شيوخنا وفي الطبراني عن علي مرفوعا بلفظ من ياد بالعطاس بالحمد
عوفي من وجع الحاصرة ولم يشك ضرره أنه أوسنده ضعيف اهـ والاول يفتح الشين
المجتمعة وسكون الواو وبالصاد المهملة وجمع الضرس وقيل الشوص وجمع في البطن من دمع
ينعقد تحت الاضلاع والثاني يفتح اللام المشددة وسكون الواو وبالصاد المهملة وجمع الاذن
وقيل وجمع النحر والثالث يكسر العين وفتح اللام الثقيلة وسكون الواو آخره صاد مهملة
وجمع في البطن وقيل التخممة وقد نظم ذلك بعض الناس فقال

من يبتدى عطسا بالحمد يأمن من • شوص ولوص وعطوص كذا وردا

عذبت بالشوص داء الضرس ثم بما • يلبه داء الاذن والبطن اتبع رشدا

قال الحلبي الحكمة في مشروعية الحمد للعطاس أن العطاس يدفع الاذى من الدماغ الذي
فيه قوة الفكر ومنه منشأ الاغصاب التي هي معدن الحس وبسلامته تسلم الاعضاء فظهر
بهذا أنها نعمة جليلة تناسب أن تعابل بالحمد لما فيه من الاقرار لله بالخلق والقدرة وازداده
الخلق اليه لا الى الطبايع اهـ وقد خص من عزم الامر بتشبيث العطاس جماعة الاول
من لمحمد كما تقدم الثاني السكاكر لا يشمت بالرحمة بل يقال يهديكم الله ويصلح بالكم
الثالث المزكوم اذا زاد على الثلاث بل يدعى له بعدها بالشفاء الرابع ذهب بعض أهل
العلم الى أن من عرف من حاله أنه يكره التشبيث لا يشمت اجدالا للتشبيث قال ابن دقيق
العبد والذى يظهر أنه لا يمتنع من ذلك الا من خاف منه ضررا فاما غيره فيشمت امتثالا للامر
ومناقضة للمتكبر في مراده وكسر السورته في ذلك وهو أولى من اجلال التشبيث قال شيخ
شيوخنا قلت ويؤيده أن لفظ التشبيث دواء بالرحمة فهو يناسب المسلم كائنا ما كان ولله
أعلم الخامس قال ابن دقيق العبد يستثنى أيضا من عطس والامام بخطب قلت ارجع أنه
يستحب التشبيث اهـ السادس يمكن أن يستثنى من كان عند عطاسه في حالة يمتنع عليه
فيها ذكر الله كما اذا كان على الخلاء أو في الجماع فيؤخر ثم يحمد فيشمت فتو خالف في تلك
الحالة هل يستحق التشبيث فيه نظر قال ابن دقيق العبد ومن فرائد التشبيث تحصيل المودة
والتأليف بين المسلمين وتأديب العطاس بكسر النفس عن الكبر والجل على التواضع لما في
ذكر الرحمة من الاشعار بالذنب الذي لا يعرى منه أكثر المكلفين (حم خدم عن أبي
موسى) الاشعري (اذا عطس أحدكم) أي هم بالعطاس (فليضع) يديا (كفيه)
على وجهه قال المناوي أو كفه الواحدة ان كان أقطع أو أشل فيما يظهر لانه لا يأمن أن
يبد من فضلات دماغه ما يكرهه الناظرون فيشادون برؤيته (وليفض) يديا
(صوته) بالعطاس فان الله يكره رفع الصوت به كافي خبر يحيى (كحب عن أبي
هزيرة) وهو حديث صحيح (اذا عطس أحدكم فليقل الحمد لله رب العالمين) قال
العلقمي ظاهر الحديث يقتضى الوجوب لثبوت الامر الصحيح به ولكن تغسل الذنوب
الاتفاق على استحبابه قال شيخ شيوخنا ولما لفظه فقل ابن بطال وغيره عن طائفة يقول
الحمد لله رب العالمين قلت كافي هذا الحديث وعن طائفة لا يزيد على الحمد لله كافي حديث

أبي هريرة عند البخاري ومن طائفة الحمد لله على كل حال كافي حديث على عند النسائي قلت
وجمع شيخنا بينهما ما قال بقول الحمد لله رب العالمين على كل حال اهـ قلت قال شيخ
شيوخنا ولا أصل لما اعتاده كثير من الناس من استعمال قراءة الفاتحة بعد قوله الحمد لله
رب العالمين وكذا العبد عن الجدال أشهد أن لا إله الا الله ونقد عليها على الحمد
مكرهه (وليقول له) بالبناء لا مفعول أي وليقل له سامعه (رحمك الله) قال العلقمي قال
شيخ شيوخنا قال ابن دقيق العيد يحتمل أن يكون دعاء بالرحمة ويحتمل أن يكون اخبارا
على طريق البشارة كما قال في حديث آخر طهوران شاء الله أي هي طهر ثم ذكر أن المشمت
يشير العاطس بحصول الرحمة في المستقبل بسبب حصولها له في الحال لكونها دفعت
ما يضره قال ابن بطال ذهب قوم فقالوا يقول له يرحمك الله بخصه بالدعاء وحده اهـ قال شيخ
شيوخنا وأخرج البخاري في الأدب المفرد بسند صحيح عن أبي حمزة سمعت ابن عباس إذا
شمت يقول عافانا الله وإياكم من النار يرحمكم الله وأخرج الطبري عن ابن مسعود قال يقول
يرحمنا الله وإياكم في الموطأ عن نافع عن ابن عمر أنه كان إذا عطس فقل له يرحمك الله قال
يرحمنا الله وإياكم ويغفر الله لنا ولكم قال ابن دقيق العيد طهر الحديث أن السنة لا تتأدى
الا بالمخاطبة وأما ما اعتاده كثير من الناس من قولهم للرئيس يرحم الله سيدنا بخلاف السنة
ويطغى عن بعض الفضلاء أنه شمت رئيسا فقال له يرحمك الله يا سيدنا فجمع بين الأمرين وهو
حسن (وليقول هو) أي العاطس لمن شتمه مكافأة له (يغفر الله لنا ولكم) وفي رواية
للبخاري يهديكم الله ويصلح بالكم قال أبو الوليد بن رشد يغفر الله لنا ولكم أولى لأن المكلف
يحتاج إلى طلب المغفرة والجمع بينهما حسن الالldم واختار ابن أبي حمزة أن يجمع بين
اللفظين فيكون أجمع للخبر ويخرج من الخلاف ورجمه ابن دقيق العيد في حديث الباب
دليل على أنه يستحب لمن دعا لغيره أن يبدأ بالدعاء أولا لنفسه ويشهد له رب اغفر لي ولوالدي
ربنا اغفر لنا ولاخواننا وفيه أنه يأتي بصيغة الجمع وإن كان المخاطب واحدا (طب لـ)
هب عن ابن مسعود (عبد الله) حم مؤلف هب عن سالم بن عبيد الأشجعي من أهل
الصفه وهو حديث صحيح (إذا عطس أحدكم فقال الحمد لله) واقتصر عليه (قالت
الملائكة رب العالمين فإذا قال رب العالمين قالت الملائكة رحمك الله) قال المناوي فإذا أتى
العبد بصيغة الحمد الكاملة استحق اجابته بالرحمة وإن قصر باقتصاره على لفظ الحمد تمت
الملائكة له ما قاله (طب) وكذا في الأوسط (عن ابن عباس) وهو حديث حسن (إذا
عطس أحدكم فليشتمه جليسه) قال العلقمي المراد به الجالس معه سواء كان ابنا أو أبا
أو أبا أو أختيا أو صاحبا أو عذرا اهـ ويلحق بالجليس كل من مع العاطس (فإن زاد
على ثلاث فهو مرض كرم) أي يهدأ الزكام يضم الزا وهو مرض من أمراض الرأس قال
العلقمي وهذا يدل على معرفة النبي صلى الله عليه وسلم بالطب وأنه بلغ الغاية القصوى
مما يبلغه الطب كماء المتقدمون والمتأخرون وفيه أن العلل التي تحدث بالبدن تعرف
بأبواب وعلامات والعطاس إذا جاوز الثلاث دل على علة الزكام (ولا يشمت بعد
ثلاث) أي لا يدعى له بالدعاء المشروع للعاطس بل يقال له شمة قال الله تعالى أو عافاك الله
تعالى ولا يكون هذا من التشميت فك العطسة الأولى والثانية يدل كل منهما على خفة
البدن والدماع واستفراغ الفضلات وبعد الثالثة يدل على أن به هذه العلة (د عن
أبي هريرة) وهو حديث حسن (إذا عطست) بالشديد (أمنى الدنيا) قال
المناوي لفظ رواية ابن أبي الدنيا الدينار والدرهم (ترعت) بالبناء للمفعول أي ترع الله

(قوله قالت الملائكة) أي
الحفظه أي من حضر منهم وورد
أن الملائكة تسير بطاعة أمة
مجد وتنغم بغيرها (قوله بعد ثلاث)
أي لا يدعى له بالدعاء المشروع
للعاطس بل يدعى له بشدة الشفاء
لأن الزكام مرض من أمراض
الرأس (قوله الدنيا) أي الدينار
والدرهم وقوله هيبه الاسلام أي
اجلاله وتعظيمه

(قوله بركة الوحي) أي فهم القرآن فلا يفهم القارئ أسرارها ولا يدرك حلاوته (قوله أيضاً بركة الوحي) لعل المراد بالوحي الرسالة والمعنى حرمان بركة ما جاءت به الرسالة من قرآن وعلم وحديث وقوله سقطت من عين الله أي فلا ينظر إليها برحمة ولا إحسان ولا يعابها ولا يكثر بها وإذا دعوه في مهم لا يجيب دعاءهم لا تكتبهم هذا الذنب العظيم والوزر الوخيم وعلى من اتصف بذلك المبادرة بالتوبة مع الاخلاص وحسن الاوبة واستحلال كل ما حبه عسى أن يبلغ بها ما ربه اه بخط الشيخ عبد الله الأجهوري (قوله تسابت) أي شئت (١٥٢) بعضها بعضاً سقطت من عين الله أي خط قدرها وحقر أمرها (قوله ويحرق

نفسه) أي يكون صلاح غيره في هلاكه كما أن إضاءة السراج للناس في هلاك الزيت وكذلك قالوا كثرة العلم في غير طاعة مادة الذنوب وعلم بذلك أن العالم قد ينتفع به غيره وإن كان هو مرتكباً للكبار وقول بعضهم إذا لم يؤثر كلام الواعظ في السامع دل على عدم صدقه ردياً أن كلام الانبياء لم يؤثر في كل أحد مع عصيته هم فالناس قسمان قسم يقول سمعنا وأطعنا وقسم يقول سمعنا وعصينا وكل ذلك بحكم القبطتين السابقين اه (قوله السر بالسر) يصح نصهم ما ورفعهما أي اذ لو وقع منه ذنب في السريان كان قليلاً كما عزم على المعصية أو كان بالجوارح ولم يطلع عليه أحد يطلب أن يتوب توبة في السر لتحصيـل المناسبة بين المكفر والمكفر ليكون كالدواء في المرض الحسي فان كل مرض له دواء يناسبه هذا هو الاولى والاقتوبة السر تكفر ذنب العلانية وبالعكس لكن الاولى المناسبة ولذا يطلب من عصي في مكان أن لا يفارقه حتى يعمل فيه عملاً صالحاً يعادل الذنب ويربحا غالب العمل الصالح

(منها هيبه الاسلام) لان من شرط الاسلام تسليم النفس لله عبودية فمن عظم الدنيا سببه فصارعها فذهب بها الاسلام عنه لان الهيبه انما هي لمن هاب الله (واذا تركت الامر بالمعروف والنهي عن المنكر) مع القدرة وسلامة العاقبة (حرمت) بضم فكسر (بركة الوحي) أي فهم القرآن فلا يفهم القارئ أسرارها ولا يدرك حلاوته (واذا تسابت أمتي) أي شئت بعضها بعضاً (سقطت من عين الله تعالى) أي خط قدرها وحقر أمرها عنده (الحكيم) الترمذي (عن أبي هريرة) وكذا رواه عنه ابن أبي الدنيا قال الشيخ حديث حسن لغيره (إذا علم العالم فلم يعمل كان كالمصباح يضي للناس ويحرق نفسه) قال العلقمي بضم القمية لانه من أحرق قال في المصباح أحرقة النار احرقا وتعدى بالحرف فيقال أحرقة بالنار فهو محروق وحريق اه وقال المناوي وعلم من ذلك أن العالم قد ينتفع به غيره وإن كان هو مرتكباً للكبار وقول بعضهم إذا لم يؤثر كلام الواعظ في السامع دل على عدم صدقه ردياً أن الانبياء لم يؤثر في كل أحد مع عصيته هم فالناس قسمان قسم يقول سمعنا وأطعنا وقسم يقول سمعنا وعصينا وكل ذلك بحكم القبطتين (ابن قانع في محبه) أي محبة الصحابة (عن سليمان القطفاني) هو سليمان بن عمرو قبل ابن عدي بن يونس من كلامه أنه حديث حسن لغيره (إذا عمل أحدكم عملاً فليستغفره) أي فليحكمه (قانه) أي اتقان العمل (بما يسلي) بضم المثناة التحتية والتشديد من التسلية وهي إزالة ما في النفس من الحزن (بنفس المصاب) قال المناوي وأصله أن المصطفى صلى الله عليه وسلم لما دفن ابنه ابراهيم رأى فرجة في اللبن فأمر بها أن تسد ثم ذكره فالمراد بالعمل هاتئذئ العدو واحكام السد لكن الحديث وان ورد على سبب الحكم عام (ابن سعد) في طبقاته (عن عطاء) الهلالي القاضي (مرسلاً) هو تاجي كبير قال الشيخ حديث حسن (إذا عملت سيئة فأحدث الفاء للتعقيب والامر للرجوع) عندها نوبه السر بالسر) بالرفع أي بحيث يكون السر بالسر (والعلانية بالعلانية) قال الشيخ لتقع المقابلة لانه في قبول التوبة (حمي) كتاب (الزهد عن عطاء) بن يسار الهلالي (مرسلاً) وهو حديث حسن (إذا عملت سيئة فأتبعها حسنة تحجبها) قال تعالى ان الحسنات يذهبن السيئات (حم عن أبي ذر) الغفاري (إذا عملت عشرين سيئة فاعمل حسنة تحدرهن) أي تسقطهن (بها) قال العلقمي تحدرهن بفتح المثناة الفوقية وسكون الحاء المهملة وضم الدال المهملة والراء وبها مضهومة وفوق التوكيد فبستهة قال في المصباح وحدت الشيء حدر من باب فقد زلت من الحدور وزان رسول وهو المكان الذي يتحدر منه والمطاوع الانحدار وموضع متحدر مثل الحدور وأخذت بالالف لغة اه

فيشمله به ولا يشهد عليه بما وقع منه من المعصية فيه وطلب من ارتكب ذنباً أن لا يزال شيئاً من شعره والمشهور وظفره حتى يكفره بخواتمة (قوله فأتبعها حسنة تحجبها) الجوهر الازالة ويعبر عنه بالعفو أو المغفرة فهو سر للذنوب وهو المعبر عنه بتبديل السيئات بالحسنات أي تستر السيئات ويكتب مكانها حسنات فالحفوا ببلغ من العفو والمراد الاعم وهذا قول ان الكائن التي لم يطلع عليها أحد تكفر بكل عمل صالح كاصغائر وهنالك قول الجمهور ومن العلماء أن النصوص الدالة على التكفير باقية على ظاهرها من تكفير الصغائر والكبائر (قوله تحدرهن) بفتح التاء وضم الدال كما في الكبير

والمشهور عند الصائغ أن النون في مثل هذا التركيب علامة الجمع لا للتوكيد **(ابن عساكر)** في تاريخه **(عن عمرو بن الأسود مرسل)** وهو العنسي الشامي الزاهد قال الشيخ حديث ضعيف **(إذا عملت الخطيئة)** بالبناء لله فعول أي المعصية **(في الأرض كان من شهدها)** أي حضرها **(فكرهها)** أي بقلبه وفي رواية أنكروها **(كن غاب عنها)** في عدم لحوق الاثم له وهذا فمن عجز عن إزالتها بيده ولسانه والفضل أن يضيف إلى القلب اللسان فيقول اللهم أن هذا منكرو لا أرتضيه **(ومن غاب عنها فترضها)** وفي رواية فأحبها **(كان من شهدها)** أي حضرها فترضها في المشاركة في الاثم وإن بعدت المسافة بينهما **(د)** في الفتن **(عن العرس)** قال المناوي يضم العين وسكون الراء **(ابن عميرة)** بفتح العين وكسر الميم الكندي وعمره أمه وأبوه قيس اه وقال العلقمي العرس هذا والعرس بن قيس وهما صحابيان قال الشيخ حديث صحيح **(إذا غربت الشمس فكفوا صبيانكم)** ندبوا عن الانتشار في الدخول والخروج وعلى ذلك بقوله **(فإنها ساعة تنتشر فيها الشياطين)** قال المناوي ويستمر طلب الكف حتى تذهب فوعة العشاء كما في خبر آخر والمراد بالصبي ما يشعل الصبية **(طب عن ابن عباس)** وهو حديث حسن **(إذا غضب أحدكم فليسكت)** قال المناوي أي عن اللطيف بغير الاستعاذة لأن الغضب يصدر عنه من القبح ما يوجب الندم عليه بعد وبالسكرت تنكسر سورته في الخيرات يشوذاً فلا أكمل الجمع بينهم ما بين ما في الحديثين **(حم عن ابن عباس)** وهو حديث حسن **(إذا غضب أحدكم وهو قائم فليجلس)** ندباً **(فإن ذهب عنه الغضب)** اقتصر على الجلوس **(والا)** بأن استمر غضبه **(فليضطجع)** على جنبه لأن القائم متأهب للاستقام والقاعد دونه والمضطجع دونهما والقصد الابعاد عن هيئة الوتوب ما أمكن **(حم د ح ب عن أبي ذر)** الغفاري قال الشيخ حديث حسن **(إذا غضب الرجل)** وكذا المرأة فالمراد الإنسان **(فقال أعوذ بالله)** زاد في روايته من الشيطان الرجيم **(سكن غضبه)** لأن الغضب من لغواء الشيطان والاستعاذة سلاح المؤمن في دفعه بها **(عد عن أبي هريرة)** ويؤخذ من كلام المناوي أنه حديث حسن لغيره **(إذا فات الأضياء)** أي رجعت ظلال الشواخص من جانب المغرب إلى جانب المشرق قال العلقمي قال في المصباح وفاء الظل في فياً يرجع من جانب المغرب إلى جانب المشرق والجمع فيه وأضياء مثل بيت وبيت وأضياء قال ابن قتيبة والني لا يكون إلا بعد الزوال فلا يقال لما قبل الزوال في وإنما سمى بعد الزوال فياً لأنه ظل فاء عن جانب المغرب إلى جانب المشرق والني الرجوع وقال ابن السكيت والني ومن الزوال إلى الغروب وقال ثعلب والني بالعشي وقال رؤبه بن عجاج كل ما كانت عليه الشمس فزالت عنه فهو ظل وفي ومالم تكن عليه الشمس فهو ظل ومن هنا قيل إن الشمس تنسخ الظل والني ينسخ الشمس **(وهبت الأرواح)** قال في النهاية الأرواح جمع ربح ويجمع على أرباح قليلة وعلى رياح كثيرة **(فأذكروا)** ندباً **(حوا بحكم)** أي اطلبوها من الله في تلك الساعة **(فإنها ساعة الأوابين)** أي الكثيرين الرجوع إلى الله تعالى بالتوبة وقال المناوي أي الوقت الذي يتوجه فيه المطيعون إلى الله أو الوقت الذي يتصدرون فيه إلى إساءة ذوي الحاجات بالشفعة إليهم **(عب عن أبي سفيان مرسل)** وكذا الذي **(عن ابن أبي أوفى)** قال المناوي بفتح الهمزة وفتح الواو مقصوراً ملقمة من مالك الأسدي الصحابي قال الشيخ حديث حسن **(إذا فقت مصر فاستوصوا بالقبط)** أي أهل مصر **(خبراً)** قال المناوي أي اطلبوا الوصية من أنفسكم بفعل الخير عنهم أو معناه اقبلوا

(قوله إذا غضب أحدكم) أي لغير الله تعالى ولا يطلب تنفيذه (قوله فقال أعوذ بالله) والاولى زيادة من الشيطان الرجيم وينبغي أن يقول ذلك متذكراً للصافات الدافعة لذلك كالحلم ومتذكراً أن من انتصر لنفسه يتخلى الله عنه (قوله فأت) أي رجعت الأضياء أي الاظلال من جهة المغرب إلى جهة المشرق بسبب ميل الشمس عن جهة المشرق إلى جهة المغرب وذلك وقت الزوال (قوله وهبت الأرواح) جمع ربح وأصله روح قلبت الواو ياء لوقوعها في كسرة والجمع برد الشيء إلى أصله ويجمع على رياح أيضاً بكثرة وعلى أرباح بقلعة وليس بلحن (قوله ساعة الأوابين) أي الراجعين إلى الله تعالى بالتوبة وكثرة الأذكار أي يكثرون الذكر في تلك الساعة أكثر من غيرها (قوله فقت مصر) أي مصر القاهرة فقد فقت بعد الهجرة بعشر من سنة

(قوله ذمة) أي عهدا لانها فحقت صلحا وقراها عنوة وقبل المراد بالذمة القرابة من سيدنا ابراهيم بن المصطفى صلى الله عليه وسلم فان أمه منهم ويحط الشيخ عبد البر (١٥٤) الاحورى مانصه أما الذمة فهي الجزية وأما الرحم فلا يكون هاجرا ثم

اصمعي فيهم اذا استعملتم عليهم فأحسنوا اليهم وقال العلقمي قال في المصباح رأوصيته
لوله استعطفته عليه (فان لهم ذمة) قال المناوي ذمنا ما حرمة وأمانا من جهة ابراهيم بن
المصطفى صلى الله عليه وسلم فان أمه منهم وقال العلقمي قال الثوري رأما الذمة فهي
الجزية والحق وهي هنا بمعنى الذمام (ورجما) بفتح الراء وكسر الحاء المهملة أي قرابة لان
هاجر أم اسمعيل منهم وذامن مخرجانه حيث فحقت بعده (طب ل عن كعب بن مالك)
الانصاري قال الشيخ حديث حسن (اذ افصح على العبد) بالبناء للمفعول أي فصح الله
على الانسان (الدعاء) بان أفيض على قلبه نور ينشرح به صدره للدعاء (فليدع) ندبا
مؤكد (ربه) بما شاء من مهماته الانروية والدنيوية (فان الله يستجيب له) لانه عند
الفتح تتوجه رحمة الله اليه (ت عن ابن عمر) بن الخطاب (الحكيم) الترمذي (عن
أنس) بن مالك وهو حديث حسن (اذ اذعلت أمي) قال المناوي في رواية عملت
(خمس عشرة خصلة) بالفتح (حل بها البلاء) أي زل أو وجبت قالوا وما هي يا رسول الله
قال (ذا كان المغنم) أي الغنية قال الشيخ والمراد ما يتم النى (دولا) بكسر ففتح جمع
دولة بالضم اسم لكل ما يتداول من المال (والامانة معقبا) قال العلقمي بعناء اذا كان
عند الشخص مال على جهة الامانة كالوديعة فحدها أو خان فيها باخذتني منها أو
استعملها حيث لا يجوز له الاستعمال عا ذلك غنية (والزكاة وغرما) أي يرى رب المال
أن اخراج زكاته غرامة يغرمها فيشقى عليه اخراجها (وأطاع الرجل زوجته وعق أمه)
أي عصاها وترك الاحسان اليها وانما خص الام وان كان الاب كذلك لضعفها ولين جانبها
فلحقوها فزيد في القبح (وبر صديقه) أي أحسن اليه وأدناه (وجفا أباه) أي ترك
صاته وبره بعد عن مودته وأعرض عنه (وارتفعت الاصوات في المساجد) أي بنحو
الخصومات والمبايعات واللهو واللعب (وكان زعيم القوم) أي أميرهم ورئيسهم
(أرذلهم) أي أحقرهم نسبيا (وأكرم الرجل) بالبناء للمفعول أي أكرمه الناس
(مخافه شره) أي خشية من تعدي شره اليهم والمرأة كذلك فالمراد الانسان (وشربت
الخور) قال المنادي جمعها لاختلاف أنواعها اذ كل مسكر خمر (وليس الخويز) أي
لبسه الرجل بالضرورة (واتخذت القينات) قال العلقمي القينة الامه غنت أرم تغن
والمباشطة وكثيرا ما تطلق على المغيبة من الاماء وهو المراد بالجميع مع قينات وقيان
(والمعازف) قال العلقمي والعزف اللعب بالمعازف بعين مهملة وزاى وفاء وهي الدفوف
وغيرها مما يضرب كالعود والطبور وقبل كل لعب عزف (ولعن آخر هذه الامه أولها)
قال المنادي أي لعن أهل الزمن المتأخر السلف (فليترقبوا) جواب اذا أي فليستظروا
(عند ذلك رجحاء) قال الشيخ وقد كانت رمضان سنة ست وسبعين وتسعمائة كذا
قاله شيخنا وقال سيأتي ما هو أعظم (أو حيفا) أي غورايم في الارض (أو مسخا) قلب
الخلقة من صورة الى أخرى قال العلقمي وذرا الخطابي ان المسخ قد يكون في هذه الامنة
وكذلك الخسف كما كان في سائر الامم خلافا قول من زعم ان ذلك لا يكون انما مسخها
بقولها (ت عن علي) أمير المؤمنين وهو حديث ضعيف (اذ قال الرجل لآخيه) في

اصمعي منهم وأما العذر الوارد
في رواية أخرى فلكون مارية أم
ابراهيم منهم وفيه معجزة ظاهرة
وهي اخباره عليه الصلاة
والسلام أنهم يفتحون مصر اه
(قوله اذ افصح على العبد) أي
الانسان رقيقا كان أو حرا وفي
هذا الحديث حيث على طالب
الدعاء فلا ينبغي للعبد أن يترك
الدعاء نسليما للقضاء والقدر فان
مقام التسليم وان كان شريفا
لكن مقام الدعاء أعلى اذ فيه
الاعتراف بالعجز لنفسه والافتقار
لربه ولذا خص سيدنا ابراهيم
بالاول وسيدنا محمد الثاني عليهما
الصلاة والسلام بفعل الاشرف
مع الاشرف (قوله خمس عشرة
الخ) خصها لانها أمهات المعاصي
فما عداها مفرع عنها (قوله
دولا) جمع دولة بفتح الدال
وضهها أي جعلوا الغنية لاهل
الدولة وتركوا المستحقين (قوله
وأطاع الرجل زوجته) أي فيما
يحالف الشرع بدليل وعق أمه
(قوله وبر صديقه) هذا غير
مذموم وذكه بالنظر للبعد أعني
قوله وجفا أباه (قوله وارتفعت
الاصوات) أي يغيد كرا الله (قوله
واتخذت القينات) أي الاماء
المغنيات (قوله والمعازف) أي
آلات اللهو (قوله رجحاء) أي
وكانت تأتي في الامم السابقة
وقد أخبر صلى الله عليه وسلم
بأنه يأتي في آخر الزمان ما هو
أعظم منها وهو الخسف والمسخ فاذى ارتفع عموه فقط فيحصل في آخر الزمان ما كان يحصل في
الامم السابقة من الرجح المهلك والخسف والمسخ لكنه لا يتم (قوله عن علي) قال الشارح وهو ضعيف وقال شيخنا الحق أنه موضوع
كما ذكره ابن الجوزي وغيره من الحفاظ

(قوله فقد بآء ما أحدهما) لم يقل فقد بآء ما القائل لانه قد يكون المفعول له ذلك كافرا ولم يقل فقد بآء ما المفعول له لانه قد يكون مسلما وحينئذ الذي بآء ما هو القائل ان قصده ان كافر حقيقة (١٥٥) أما لو قصد بقوله يا كافرا أنه يفعل من

الدين وكان قد فعل معه معروفا (جزاك الله خيرا) أي قضى لك بخيرا وأما بل عليه فقد أبلغ في الشفاء أي بذل الجهد في المكافأة فان ضم الى ذلك معروفا من جنس المفعول معه كان أكمل (ابن منيع) في معجمه (م قط خط) كلاهما (عن أبي هريرة) خط عن ابن عمر (ابن الخطاب) ورواه أيضا الطبراني عن أبي هريرة وهو حديث ضعيف مخبر (ذا قال الرجل ل أخيه) المسلم (يا كافر فقد بآء ما) أي رجع بآء ما تلك المقالة (أحدهما) أو رجع بتلك الحكمة أحدهما لان القائل ان صدق المفعول له كافرا وان كذب بأن اعتقد كفر المسلم بذهب ولم يكن كفرا اجافا كفر (خ عن أبي هريرة) حم خ عن ابن عمر (ابن الخطاب) (إذا قال العبد) أي الانسان (يا رب يا رب قال الله) مجيبا له (ليكن عبدى) أي اجابة بعد اجابة (حل تخط) أي أعطى عين مأساة أو أعوض عنه بما هو أصح (بن أبي الدنيا) أبو بكر القرظي (في الدعاء عن عائشة) قال الشيخ حديث حسن لغيره (إذا قال الرجل) يعني الانسان (للمنافق) قال المناوي وهو الذي يحكي الكفر ويظهر الاسلام اه ولعل المراد التفاق العملي والافن أين يعلم القائل حاله (ياسيدى فقد أغضب ربى) أي فعل ما يستحق به العقاب من ماله أمره لانه ان كان سيده وهو منافق خاله دون حاله قال العلقمي (فائدة) قال في النهاية السيد يطلق على الرب والمالك والشريف والفاضل والكريم والحليم والمتحامل أذى قومه والزوج والرئيس والمقدم وأصله من ساد بسود فهو سيد وقيل الوادى لاجل ابناء الساكنة قبلها ثم أدمجت (ك هب عن بريدة) بن الحبيب قال الشيخ حديث حسن لغيره (إذا قالت المرأة لزوجها ما رأيت منك خيرا قط فقد حبط عملها) قال العلقمي أي أنكرت ما تقدم لها من الاحسان ومجدته فتجازى بابطال عملها أي بحرماتها الثواب الا أن تعودتة ترف بأحسانه أو هو من باب الزجر والتفريع عن هذه المقالة الكاذبة نعم ان كانت على حقيقة فإلا لوم عليها اه ومثل المرأة الامة القائلة لسيد هذا ذلك (عد وابن عساكر) في تاريخه (عن عائشة) قال الشيخ حديث حسن لغيره (إذا قام أحدكم يصلي من الليل) أي اذا أراد القيام للصلاة فيه (فليستن) أي يستعمل السواك (وان أحدكم اذا قرأ في صلاته وضع ملاءه على فيه ولا يخرج من فيه) أي من فم القارئ (شيء) أي من القرآن (الادخل فم الملك) قال المناوي لان الملك لا يخطو وأفضلية تلاوة القرآن كما أفصح به في خبر آخر فهم يحرسون على استماع القرآن من الاكديمين (هب وتمام) في فوائده (والضياء) في المختارة (عن جابر) بن عبد الله وهو حديث صحيح (إذا قام أحدكم من الليل فاستجهم) أي استغلق (القرآن على لسانه) أي ثقلت عليه القراءة كالاجمى لقلبه النعاس قال العلقمي قال انقرطى القرآن مرفوع على أنه فاعل استجهم أي صارت قرأته كالجمية لا اختلاف حروف النائم وعدم بيانها (فلم يدر ما يقول) أي صار له عاس لا يفهم ما ينطق به (فليضطجع) قال المناوي للنوم ندبا ان خف الله من بحيث يعقل القول أو وجوب ان غلبه بحيث أفضى الى الاختلال بواجب اه وقال العلقمي لا يغير كلام الله ويبدله (نعم م د ه عن أبي هريرة) إذا قام أحدكم من الليل فليفتح صلاته بركعتين حذفتين (قال العلقمي قال النووي هذا دليل على استحبابه لينشط به ما بعده اه

الظلم كفعل الكفار وأنه يستمر الحق بالباطل أو أطلق لم يكفر (قوله قال الله لبيك عبدى) أي اجابة بعد اجابة فكما انه كرر لفظ النداء بقوله يا رب يا رب أجابه سبحانه بلفظ يقضى التكرار (قوله ياسيدى) ومثله ياسيد بدون بآء الاضافة ومحملة ان علم حاله بأنه منافق كافر باطنا اذا كان هذا في مظهر الاسلام فبالاولى في مظهر الكفر ما للمسلم فلا بأس بقوله له ياسيدى ويامولى بل هو المطلوب لتعظيمه وقد كان صلى الله عليه وسلم يكره قول لفظ الاهانة لمن هو معظم وقول لفظ التعظيم لمن هو مهان (قوله حبط عملها) أي كمال ثواب عملها اذا العمل لا يحبطه الا الردة (قوله من الليل) أي فيه (قوله وضع ملاءه على الخ ظاهره أن الملك لا يضع فمه على فم القارئ الا اذا قرأ في الصلاة في الليل وكان قد استاك وليس الليل بقيد بل المدار على القراءة في الصلاة ولو نها راو كان استاك فان لم يستاك أداستاك وقرأ في غير الصلاة لم يضع فاه على فيه فهى خصوصية للقارئ في الصلاة اذا استاك (قوله فاستجهم) أي استغلق (قوله القرآن) بالرفع فاعل والتفيد بالليل للغالب من أن النوم في الليل والا فالنوم في النهار كذلك (قوله فليضطجع) أي وجوبا ان غلبه التوم بحيث يقضى الى الاختلال بواجب فاه الشارح وفيه نظر انه لو غلبه النوم عليه

غير مكاف (قوله بركعتين خفيفتين) أي لئلا يجمل - بل عقدا الشيطان فانها انما تحل بعد السلام من الركعتين وهذا التوجه يقتضى طيب التخييف وان لم يكن مریدا الشر وع في الوتر بعدهما وهو كذلك خلافا للمناوي في الكبير

(قوله فلا يغمض عينيه) أي يكره ذلك (١٥٦) ان خاف ضمير زار الا فلا كراهة على المعتمد الا في وقت الشبهة عند رفع السجدة

وحكمة استجماله حل عقد الشيطان (حم م عن أبي هريرة) اذا قام أحدكم الى الصلاة فليسكن اطرافه (يعني لا يحرکہا قال العلقمي قال في المصباح وسكن المتحرک سكونا ذهب حركته ويتعدى بالتضعيف فيقال سكنته (ولا يقل) أي عينا وشمالا (كما تنصّل اليهود) قال المناوي وسبب تنصّل اليهود في الصلاة أن موسى كان يعامل بني اسرائيل على ظاهر الامر وقال السميروردي انما كان يتمايل لانه يرد عليه الوارد في صلاته وحال مناجاته فيموج به باطنه كتموج بحر ساكن يرب عليه الريح فرأى اليهود ظاهره فقما بلوا من غير حظ لبواطنهم من ذلك ثم عدل الاول بقوله (فان تسكن) قال المناوي وفي رواية سكون (الاطراف في الصلاة من تمام الصلاة) قال العلقمي أي في الثواب وقد يكون عدوه وهو العور لم يطل كما نوال في عضو ثلثا أو منقصة الثواب كان يكون دون ذلك على تفصيل ذكره الفقهاء (الحكيم) السمرندي (عد حل عن أبي بكر) الصديق قال الشيخ حديث صحيح (اذا قام الرجل) قال المناوي أي الجالس لتحوّل اقامه علم شرعي (من مجلسه) زاد في رواية من المسجد (ثم يرجع اليه فهو أحق به) من غيره ان قام منه ليعود اليه لان له غرض في لزوم ذلك المحل ليا نفسه الناس (حم م خد م د ه عن أبي هريرة حم م عن وهب بن حذيفة) الغفاري ويقال المازني (اذا قام أحدكم في الصلاة فلا يغمض عينيه) قال العلقمي قلت مذهب الشافعي أنه يستحب النظر الى موضع سجوده في جميع صلاته الا عند الإشارة في تشهد فلا يجاوز بصره اشارته لحديث فيه ويكره تغميض العين وقال النووي وصندي لا يكره اذا لم يحضر راطا ظهر اذ لم يرد فيه نهى يقوم به الحجة (طب عبد عن ابن عباس) وهو حديث ضعيف (اذا قام أحدكم الى الصلاة) أي دخل فيها (فان الرحمة تواجهه) أي تنزل به وتقبل عليه (فلا يغمض) يذبا حال الصلاة (الحصى) ونحوه الذي يجعل سجوده أو على جهته لانه ينافي الخشوع نعم ان كان الذي على جهته ما تعان من السجود تعين مسحه (حم م ع ح عن أبي ذر) الغفاري قال الشيخ حديث صحيح (اذا قام العبد) أي الانسان (في صلاته ذر) بذل محبة وراء مشددة وهو مبنى للمفعول ويحتمل بناؤه للفاعل كما أفاده العلقمي أي ذر الله أو الملائكة بامر (البر) أي ألقى الاحسان (على رأسه) ونفسه عليه ويستمر ذلك حتى يركع فاذا ركع علمه رجة الله (قال المناوي وفي نسخ عليه عشاة تحية أي زلت عليه وعمرته ويستمر ذلك حتى يسجد والساجد يسجد على قدمي الله تعالى) استعارة تمثيلية فاذا علم العبد ذلك (فليسأل) الله ماشاء (وليرغب) فيما أحب (ص عن أبي عمار مرسلا) واهمه قيس قال الشيخ حديث صحيح (اذا قام صاحب القرآن) أي حافظه (فقر بالليل والنهار) أي تعهد تلاوته ليل والنهار (ذكره) أي استمر ذكره (وان لم يقم به) أي تلاوته (نسيه) لانه شديد الغفور كالابل المعقلة اذا انفتحت من عقلها (محمد بن نصر في كتاب الصلاة عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث حسن (اذا قدم أحدكم على أهله من سفر فليهد) بضم المشاء التحية تدب (لا هله) هدية مما يحيا من ذلك القطر الذي ساقرا له (فليطرفهم) قال العلقمي بضم التحتية وسكون الطاء المهلة وكسر الراء وسكون الفاء قال في الصحاح والطارف والطاريف من المال المستحدث اه والمغني فليأت لهم بشئ جديد بل يمكن عندهم وقال المناوي أي يخفهم بشئ جديد لا ينقل بلدهم للبيع بل للهديه (ولو كان حجارة) أي حجارة الزناد ولا يهدم عليهم غير شئ جدي

فيظروها جسد نعم السنة ان يديم النظر الى محل سجوده ولو في صلاة الجنائز خلافا لمن قال ينظر فيها للميت (قوله فلا يغمض الحصى) أي الذي يجعل سجوده ولو عداق يجهته أبقاه لانه أثر عبادة أي ما لم يكن مانعا من مباشرة الجبهة للارض والا وجبت ازالته ليصلح السجود (قوله ذر البر) أي الاحسان أي أثره وهو الرحمة (قوله علمه رجة) أي مخصوصة أي زائدة على الرحمة التي كانت عليه حال قيامه في السجود والكيف لتكون مغارة لما كانت حاله قبل وكذا يقال في الرحمة الحاصلة حال السجود (قوله قدمي الله) على معنى مع والقدمان مؤولان بصفتين من صفاته تعالى كالقدرة والارادة والمراد أثرهما كالمغفرة والرضوان فالمعنى يسجد مع حصول المغفرة والرضوان وقول المشرح ان فيه استعارة تمثيلية ممنوع اذا لا تركيب هنا فالحق أنه يؤول بما ذكر كما أولوا يد الله ونحوه وكتب الشيخ عبد البر الاجهوري على قوله على قدمي الله أي على ما قدمه من الخير وليس المراد به الجارية لان الله منزّه عن ذلك فالقدم كل ما قدمت من خير أو شر انتهت بحر وفها (قوله وابرغب) عطف خاص لانه سؤال مع توجه بصدق نية ورجاء حصول المقصود (قوله بالليل) أي فيه (قوله على أهله) أي من تلزمه نفقهم ومثلهم صدق لاسما من اعداء ان يهاديه (قوله فليطرفهم) أشار الى أنه ينبغي أن

(قوله الشيطان) المراد به هنا
ابليس فقط (قوله يسكني) حال
ويقول حال أيضا منه اخلة أولا
(قوله يا ويله) العبارة التي يقولها
ياويلي ياويلتي ياويلنا ياويل
النوبة على حد يا حسرتنا (قوله
كتبه الملك كما أنزل) أي في كتاب
عليه ثواب الخالي من الخلل حيث
عذر كأن كان لا يمكنه العلم
(قوله اذا قرأ الرجل) أي حفظه
واحتشى الخ أي ملاجوفه بها
أن كان يقرأ القرآن مع معرفة
معانيه كطافه ومقيداه وعامه
خاصه ومبينه ومحمله الخ وله غيرة
يقدرها على أخذ الأحكام منه
وذلك المحتمد المطابق (قوله
واحتشى) بالشين قال في المصباح
وحشوت الوسادة وغيرها
بالظن احشوحشوا فهو محشوش
اه والمعنى امتلا جوفه من
أحاديث رسول الله صلى الله عليه
وسلم وهو عارف بمعناها وقوله
وكان هناك غيرة أي أخلاق
وطبائع صالحة يفهمها معاني
القرآن والأحاديث والغيرة
واحدة الغرائز فالغيرة الطيبة
وقوله كان خليفة الخ أي ارتقى
الى منصب وخلافة الانبياء
والخليفة من يقوم مقام الراحل
ويستدسه والها فيه المبالغة
اه بخط الازهري (قوله فلا تزعج
عليه) أي غير الخلف الذي يمسح
عليه (قوله فانه أرواح الخ) أشار
صلى الله عليه وسلم الى أنه معقول
المعنى وذلك أنه يخرج بخار
الاسكل من القدمين

لخواتمهم ما أمكن ولقد وفهم الى ما يقدم به (هب عن عائشة) وهو حديث ضعيف
منجبر (اذا قدم أحدكم من سفره ليقدم بهديه ولو يلقى في مخلاته حجرا) أي من خجارة
الزناد كعمر (ابن عساكر) في تاريخه (عن أبي الدرداء) وهو حديث ضعيف (اذا
قرأ ابن آدم السجدة) أي آيتها (فسجد) أي سجود السجدة (اعتزل) أي تباعد عنه
(الشيطان) قال العلقمي في الحديث دلالة على كفر ابليس قال النووي كفر ابليس
بسبب ترك السجود ما أخذ من قول الله تعالى واذا قلنا لللائكة اسجدوا لآدم فسجدوا والا
ابليس أبى واستكبر وكان من الكافرين قال الجمهور ههنا وكان في علم الله من الكافرين
وقال بعضهم وصار من الكافرين كقوله تعالى وحال بينهما الموج فكان من المغرقين (يسكني
يقول) قال الطيبي هما حالان من فاعل اعتزل مترادفتان أو متداخلتان (يا ويله) أي
يا حزني وهلاكى احضر فهذا أو انك قل المناوي جعل الويل منادى لقرط خزنة (أمر ابن آدم
بالسجود فسجد فله الجنة) أي بطاعته (وأمرت بالسجود فعصيت في النار) قال المناوي
نار جهنم خالدها العصيان واستكباره قال بعضهم وانما لم ينفعه هذا البكاء والخزن مع أنه ندب
والندم توبة لأن له وجهين وجه عذبه العصاة فلا يصح أحدا لا بواسطة فهذا لا يمكن توبته
منه ووجه يؤدى به عبوديته مع ربه ليكون يرى أنه متصرف تحت مشيئته وإرادته في أهل
قبضته الشقاء والتوبة انما تصح من الوجهين معا ولا يمكنه التوبة منهما جميعا (حم م وعن
أبي هريرة) اذا قرأ القارئ) أي شيئا من القرآن (فاخطأ) قال العلقمي قال في المصباح
انطأ مهموز يقتضين ضد الصواب (أو طن) وزن جعل أي حرفه أو غير اعترابه (أو كان
أعجميا) أي لا يستطيع لآكنته أن ينطق بالحروف مبينة (كتبه الملك كما أنزل) أي قومه
الملك الموكل بذلك فلا يرفع الاقرأ ناعرا بيا غير ذي عوج (فر عن ابن عساكر) قال الشيخ
حديث ضعيف (اذا قرأ الامام) أي في الصلاة (فأصتوا) لقراءته أيم المقدون أي
استمعوا لها ندبا فلا تشغلوا بقراءة السورة ان بلغكم صوت قراءته والامر للنسب عند
الشافعي وللجواب عند غيره (م) وابن ماجه (عن أبي موسى) الأشعري (اذا قرأ
الرجل القرآن واحتشى من أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم) أي امتلا جوفه منها
(وكان هناك) أي في ذلك الرجل (غيرة) قال الشيخ بغين معجمة قراءة فثناة تحبته
فراى أي طيبة وملكة يقدر بها على استنباط الأحكام اه وقال العلقمي والمعنى اهتلا
جوفه من أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عارف بمعناها (كان خليفة من
خلفاء الانبياء) قال المناوي أي ارتقى الى منصب ورأته الانبياء وهذا فم عمل بما يعلم
(الرافعي) الامام عبد الكريم القزويني (في تاريخه) أي تاريخ بلد قزوین (عن
أبي امامه) الباهلي قال الشيخ حديث ضعيف (اذا قرب الى أحدكم ما عامه) أي وضع
بين يديه ليتأكله (وفي رجله نعلان فليزرع عليه) ندبا قبل الاكل وعلى ذلك بقوله (فانه
أرواح للقدمين) أي أكثر راحته لهما (وهو) أي نزعهما (من السنة) قال الشيخ
مدرج من الراوى أي من طريقة النبي صلى الله عليه وسلم وهديه فلا تهموا بذلك (ع
أنس) بن مالك قال الشيخ حديث صحيح (اذا قصر) بالتشديد (العبد) أي الانسان
(في العمل) أي في القيام بما عليه من الواجبات (ابتلاه الله تعالى بالهم) قال المناوي
ليكون ما يقاس به منه جبار القصيرة مكفرا تهوانه روى الحكيم عن علي خلق الانسان
يغلب الرجح ويتقها بيده ثم خلق النور يغلب الانسان ثم خلق الهم يغلب النور فأشده خلق
ربنا الهم (حم في) كتاب (الزهد عن الحكم مرسيلا) وهو حديث حسن (اذا

(قوله الى أهله) أي رطنه وان لم يكن له فيه أهل لان القيام بالوطن يسهل معه القيام بوظائف العبادات لما يدخل على أهله من السرور وهذا سند من قال تكروه الإقامة عنكم وقيل سنده مضاعفة السيئات فيها وعندنا الإقامة بها سنة (قوله فليجعل ليته الخ) أي فالأفضل صلاة النفل في البيت الاما استثنى قال العلقمي فليجعل الفرض في المسجد والنافلة في البيت لحديث أفضل الصلاة صلاة المرء في بيته الا المكتوبة راغما حدث على النافلة في البيت لكونه أخفى وأبعد عن الرياء وأصون من المحبطات وتبرئ أهل البيت بذلك وتنزل فيه الرحمة والملائكة وتنفر الشياطين قلت الاما استثنى من النوافل كسنة الجمعة القبلية وركعتي الاحرام والطواف وصلاة الغصى والاستخارة وصلاة من شئ السفر والقادم منه والمكث في المسجد لتعلم أو تعلم أو اعتكاف والخائف فوت الراتبة اه (قوله لصاحبك) أي جليستك ومعنى صاحبك لانه صاحبه في المكان أو الخطاب وهذا يدل على عدم حرمة الكلام وقت الخطبة فيكره فقط (قوله والامام يحط) اما وقت جلوسه على المنبر قبل أن يحط فلا يكره الكلام عندها ومن يرى حرمة جليستك يقول يحط بدينها للخطبة ويخرج بيوم الجمعة خطبة غيرها فلا يحرم ولا يكره وذلك لان خطبة الجمعة بمنزلة ركعتين

قضى الله تعالى) أي أراد وقدر في الازل (لعبد) أي انسان (ان يموت أرض) وليس هو فيها (جعل له اليها حاجة) ليسافر اليها فيموت فاه الله ما يريد في (ت) في القدر (ك) في الايمان (عن مطر) بالتعريف (ابن عكاس) بضم المهملة وخفة الكاف وكسر الميم ثم مهملة (ت) عن أبي عزة) بفتح العين المهملة وشدة الزاي وهو حديث حسن (اذ قضى أحدكم) أي أتم (حججه) أي أو نحوه من كل سفر طاعة كفر أو الرجوع الى أهله فانه أعظم لاجره) أي يندب له ذلك لما يدخل على أهله من السرور ولان الإقامة بالوطن يسهل معها القيام بوظائف العبادات قال المناوي وقضية الدالة الاولى انه لو لم يكن له أهل لا يندب له التحجيل وقضية الثانية خلافه (ك) حق عن عائشة) قال الشيخ حديث صحيح لغيره (اذ قضى أحدكم الصلاة في مسجده) يعني أدى الفرض في محل الجماعة (فليجعل ليته) أي لمحل سكنه (فصيام من صلاته) بان يجعل الفرض في المسجد والنفل في منزله حديث أفضل صلاة المرء في بيته الا المكتوبة وليكونه أخفى وأبعد عن الرياء وأصون من المحبطات وتبرئ أهل البيت بذلك وتنزل فيه الرحمة والملائكة وتنفر منه الشياطين قال العلقمي الاما استثنى من النوافل كسنة الجمعة القبلية وركعتي الاحرام والطواف قال الزركشي وصلاة الغصى لخبر روله أبو داود وصلاة الاستخارة وصلاة من شئ السفر والقادم منه والمكث بالمسجد لتعلم أو تعلم أو اعتكاف والخائف فوت الراتبة (فان الله تعالى جاعل في بيته من صلاته خيرا) قال العلقمي من سببية بمعنى من أجل والخير الذي يجعل في البيت بسبب النفل فيه هو عمارته بذكر الله تعالى وبقائه وحضور الملائكة واستغفارهم ودعائهم وما يحصل لأهله من الثواب والبركة (حم م ه عن جابر) ابن عبد الله (قط في) كتاب (الافراد عن أنس) بن مالك (اذ أقعد أحدكم الى أخيه) أي في الدين ليسأله عن شئ من المسائل (فيسأله تفقها) أي يسأله سؤال تفهم وتعلم واستفادة ومذاكرة (ولا يسأله تعنتا) أي لا يسأله سؤال متعنت طالب لتجيزه وتحجيلة فانه حرام (فرع عن علي) أمير المؤمنين وهو حديث ضعيف (اذ قلت لصاحبك) أي جليستك (والامام يحط) جلة حالية (يوم الجمعة) قال المناوي طرف لقلت (أصحت) أي أسكت (فقد لغوت) أي تكلمت عما لا ينبغي لان الخطبة أقيمت مقام ركعتين فلا ينبغي الكلام فيها فيكره حينئذ تنزعها عند الشافعية وتحرمها عند الثلاثة قال العلقمي قال شيخنا قال الباجي معناه المنع من الكلام وذلك لان من أمر غيره حينئذ بالصمت فهو لاغ لانه قد أتى من الكلام عما نهي عنه كما أن من نهي في الصلاة مصلما عن الكلام فقد أقعد على نفسه صلاته وانما نص على ان الأمر بالصمت لاغ تنبيه على أن كل متكلم مع غيره لاغ واللغوردى الكلام وما لاخبر فيه اه وقال شيخ شيوخنا قال الاخفش اللغو الكلام الذي لا أصل له من الباطل وشبهه وقال ابن عرفة اللغو السقط من القول وقيل المبطل عن الواجب وقيل اللغو الائم لقوله تعالى واذ امروا باللغو امر واكراما وقال ابن من المنبر انقبت أقوال المفسرين على أن اللغو ما لا يحسن من الكلام وقال المنذر ابن شميل معنى لغوت خبت من الاجر وقيل بطلت فضيلة جعلتك وقيل صارت جعلتك ظهرا قلت أقوال أهل اللغة متعارفة المعنى وشبهه للقول الاخير ما رواه أبو داود وابن خزيمة من حديث عبد الله بن عمرو فروعا من لغاوت تحطى رقاب الناس كانت له ظهرا قال ابن زهب أحد رواه معناه أجزأت عنه الصلاة وحرم فضيلة الجمعة ولا جدم من حديث علي بن عمر فروعا من قال صه فقد تكلم ومن تكلم فلا جمعة له ولا يدارد تحجوه ولا جدم والبرار من حديث ابن

(قوله صلاة مودع) أي الدنيا بأن تقبل عليه تعالى وتخرج من قلبك سائر الأغيار بأن تسخض شهو وذاته تعالى حتى يصدق على قلبك أنه بيت الرب وأنه لا يصدق عليه ذلك إلا إذا خرج منه كل ما يغار به وذه تعالى فإن لم يستطع الشخص هذه المرتبة فليعالج نفسه بقدر ما يستطيع (قوله ولا تكلم الخ) هذا لا يتعلق له بالصلاة بل مطلوب مطلقا (قوله تعذر) أي يعتذر منه بأن يستحق طلب العفو من هوفه (قوله وأجمع الألباس) أي صهم وأعزم على اليأس من ذلك لأن أجمع لا يستعمل إلا في المعاني بخلاف جمع فيستعمل في الذوات ولذا قدر في قوله تعالى فأجمعوا أمركم وشئركم أي واجمعوا شئركم (قوله إذا كان الخ) ما بعد هذا الحديث إلى الثامن فهي ثمانية لم يشرح عليها في نسخ الصغیر ولا العزيزي ولا غيره وشرحها في الكبير وأعله لم يطع على هذه الزيادة وقت شرح الصغیر واطلع عليها وقت شرح الكبير قال شيخنا وفيه أنه قبله وكتب الشيخ عبد البر الأجهوري بهامش نسخه على قوله إذا كان يوم القيامة الخ ما نصه من هنا إلى قوله إذا كان يوم الجمعة كان على كل باب الخ لم يوجد في نسخة الشيخ يحيى العراقي ولم يحش عليه العاقبة في حاشيته فإظهاره زائدا وعله من الذيل أو الجامع الكبير ٨١ (١٥٩) بحروفه (قوله بالموت كالكبش) أي يخلق الله كبشا ويسميه الموت ويدبجه جبريل وقيل غيره وبقى الله تعالى في قلب الخلق جميعا أنه الموت وخصت صورة الكبش لأنه لما أمر بقبض روح سيدنا آدم عليه الصلاة والسلام جاء الموت في صورة كبش وقد نشر من أجنحته أربعة آلاف جناح (٢) (قوله تنصب) أي تظهر بين يدي الله أي في محمل عدله تعالى (قوله لغيري) أي قاصدا به الرياء وشجوة قال المناوي هذا في الرياء الخاض فان تبعض أثيب بالنية عند كثير واعتبر آخرون غلبة الباعث واختار الغزالي الأخذ بالاطلاق وأنه متى تطرق منه شعبة إلى العمل ارتفع القبول اه وهذا ممنوع كما علم من الشرح الصغیر بعد هذا بخمسة عشر أحاديث لأن التفصيل

عباس من فوعا من تكلم يوم الجمعة والامام يخطب فهو كالخمار يحمل أسفارا والذي يقول له أنصت ليستله جمعة قال العلماء معناه لا جمعة له كاملة للاجتماع على إسقاط فرض الوقت عنه وقوله في الحديث والامام يخطب جملة حاله تخرج ما قبل خطبته من حين خروجه وما بعده إلى أن يشرع في الخطبة ثم لا تباع النافلة لحاضر بعد صعود الخطيب وجالوسه وإن لم يسمع الحاضر الخطبة لأعراضه عن الخطيب بالكيفية والفرق بين الكلام حيث لا بأس به وإن صعد الخطيب المنبر ما لم يبدئ الخطبة وبين الصلاة حيث تحرم حينئذ أن قطع الكلام حين متى ابتدأ الخطيب الخطبة بخلاف الصلاة فإنه قد يفوته بها سماع أول الخطبة (مالك) في الموطأ حم ق د ن ه عن أبي هريرة ؓ إذا قلت إلى صلاتك أي شرعت فيها (فصل صلاة مودع) قال المناوي أي دلالة من لا يرجع إليها أبدا وذلك أن المصلي سأل الله بقلبه فودع هواه ودنياه وكل ما سواه (ولا تكلم) يحذف إحدى التاءين للتخفيف (تكلام تعذر) بمثناة فوقية (منه) أي لا تنطق بشئ يوجب أن تطلب من غيرك رفع اللوم عنك بسببه (وأجمع) قال العلقمي هو مودع مقطوعة لأنه من أجمع المتعلق بالمعاني دون الذوات تقول أجمعت رأيي ولا تقول أجمعت شئركي لأن جمع يدور للهرة فإنه يشترك بين المعاني والذوات تقول جمعت أمري وجمعت شئركي قال تعالى أجمع كيده ثم أتى الذي جمع مالا وعدده (الألباس) بكسر الهمزة وخفة المشاء من تحت (بما في أيدي الناس) أي أعزم وصمم على قطع الأمل بما في أيدي الخلق من منافع الدنيا فإنه ان فعلت ذلك استراح قلبك فان الزهد في الدنيا يرجع القلب والبدن (حم ه عن أبي أيوب) خالد بن زيد الأنصاري وهو حديث حسن (إذا كان يوم القيامة أتى بالموت) بالبناء مفعول (كالكبش الملمح) أي الأبيض الذي يحاطه

انما هو فيما إذا قارن العمل أمر دنوي كزيارة ولي مع قصد التجارة أما إذا قصد بالعمل الرب والثامن فالعمل كله غير مقبول (قوله سموية) بتشديد الميم وزن علوية (قوله ما يتذكر) أي التعبير الذي يتذكر الخ فهو مفعول مطلق (قوله عرف) بالبناء للمفعول (قوله فجد) أي أنكرو مع العلم به (قوله فيقول أحلفوا) بالوصل (قوله يصعقهم) أي يسكتهم (قوله من بطنان العرش) أي من باطنه بحيث يسمع صوته ولا يرى شخصه (قوله تكسوا رؤسكم وغضوا الخ) هذا اظهار لشرفها والافكل مشغول عن غيره حتى لا يعرف نفسه أهو كرام أم أنثى وأيضا هي رضى الله تعالى عنها ليست مكشوفة العورة بل جميع بدنهما مستور (قوله حتى تمر) أي تذهب إلى الجنة اه بخط الأجهوري (قوله مع سبعين ألف الخ) المراد بذلك التكثير والافهن أكثر من ذلك (قوله الغيلانيات) اسم كتاب وأعله سمى بذلك نسبة ما أولفها وإن اسمه غيلان (قوله من على الله أجرة) أي من أجره حاصل من عند الله تعالى ولا بد (٢) قوله تنصب إلى آخره من هنا إلى قوله قوله لم يرجع الواهب فيها الخ سبعة عشر قوله ليس لها من في نسخ العزيزي ولا بهامش الحنفى أيضا وقد نبه بقوله إذا كان الخ على أن جملة ذلك ثمانية أحاديث وانها لم توجد إلا في الكبير على كلامه وانما زائدة ومن الذيل على كلام الأجهوري اه

(قوله لا يقيم خصماء الله) جمع خصم وهو مصدر خصمته أخذه نعت به للعبادة كالعدل (قوله القدورية) نسبة للقدور المتقن لأنهم ينفون تعالى قدرته تعالى بفعل العبد (قوله لم يرجع الواهب فيها) ومفهومه أنها إذا كانت لأجنبي يرجع فيها وهذا مذهب الخنفية وعندنا لا يرجع مطلقا إلا إذا كان الواهب أصلا وهذا آخر الأحاديث الزائدة (قوله المسجد) أن الجنس أي سائر المساجد (قوله ملائكة) مخصوصون بكتابة ثواب من حضر الجمعة فهم غير الحفظة (قوله يكتبون الناس) أي ثواب أعمال الناس (قوله الأول فالأول) حال أي حال كونهم متربين (قوله فإذا جلس الإمام الخ) يؤخذ منه أنه لا يسن التكبير للإمام بل السنة له التأخير ليكون أهيب للقوم بدخوله عليهم وله ثواب المبكر أو زائد لأنه فعل بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم واعتدل ما أمر به (قوله طورا والعصف الخ) (١٦٠) أي فالذي يحضر بعد جلوس الخطيب على المنبر لا يكتب له هؤلاء

الملائكة وإنما يكتب له الحفظة ملائكة الذين يكتب الحسنات وملائكة الذين يكتب السيئات (قوله المهجر) أي الآتي أول النهار السابق على غيره وقبل المهجر من المهجر لأنه هجر مكانه وجاء للعبادة لكن التشديد ظاهر في أنه من التهجير لا من الهجر (قوله كمثل الخ) السكاف بمعنى مثل فهي زائدة أو أن لفظة مثل هي الزائدة (قوله يهدي بدنة) أي مكة مثلاً والتأنيق البدنة للوحدة فتصدق بالذكر والتأنيق (قوله ثم كالذي الخ) ظاهره أن التقدير ثم المهجر كالذي يهدي بقرة الخ ولا يصح ذلك في العبارة حذف أي ثم الثاني الآتي بعد المهجر كالذي الخ وكذا ما بعده وفي رواية زيادة كالذي يهدي بطة قبل الدجاجة فتكون الأمور المهداة ستة فتقسم على ست ساعات زمانية وإطلاق الهدى على البطة وما بعدها مشاكلة إذا الهدى خاص بالنعم فالمسرادة في ذلك مطابق الصدقة (قوله البيضة)

قبل سواد (فيوقف بين الجنة والنار فيذبح) بينهم ما زاد في رواية البراز كأن ذبح الهامة (وهم) أي أهل الموقف (ينظرون) إليه (فلوان أحدا مات فرحلمات أهل الجنة) لكن لم يعد موت أحد من شدة الفرح فلا يموت أهلها (ولوان أحدا مات حزنا مات أهل النار) قال المناوي لكن الحزن لا يمت أي غالباً فلا يموتون وذام مثل ضرب لبوصل إلى الأفهام حصول اليأس من الموت (ت عن أبي سعيد) الحدرى وهو حديث حسن (إذا كان يوم الجمعة) أي وجد فكان تامة لا تحتاج إلى خبر (كان على كل باب من أبواب المسجد) أي الأماكن التي تقام فيها الجمعة وخص المسجد بالذكر لأن الغالب أقام فيه (ملائكة) قال المناوي وهم هنا غير الحفظة (يكتبون الناس) أي أجورهم (على قدر منازلهم) أي ما فيهم في الفضل أو منازلهم في الجحيم (الأول فالأول فإذا جلس الإمام) أي على المنبر (طورا) أي الملائكة (العصف) أي عصف الفضائل المتعلقة بالمبادأة إلى الجمعة دون غيرها من مباح الخطبة وأدراك الصلاة والذكر والدعاء والخشوع ونحو ذلك فإنه يكتب له ما حفظ من قطعها (وجاءوا يستمعون الذكر) أي الخطبة (ومثل المهجر) أي المبكر في الساعة الأولى من النهار (كمثل الذي يهدي) بضم أوله (بدنة) أي بعير أو كرا كان أو أنثى والهامة فيها للوحدة لا للتأنيق أي يتصدق بها تقرباً إلى الله تعالى (ثم كالذي) أي ثم الثاني الآتي في الساعة الثانية كالذي (يهدي بقرة ثم كالذي) أي ثم الثالث الآتي في الساعة الثالثة كالذي (يهدي الكبش) أي غنل الضأن (ثم كالذي) أي ثم الرابع الآتي في الساعة الرابعة كالذي (يهدي شاة ثم كالذي) أي ثم الخامس الآتي في الساعة الخامسة كالذي (يهدي الدجاجة) بضم الدال أصح (ثم كالذي) أي ثم السادس الآتي في الساعة السادسة كالذي (يهدي البيضة) وكر الدجاجة والبيضة معاً أن الهدى لا يكون منهما من قبيل المشاكلة (قوله عن أبي هريرة) إذا كان خضع الليل بضم الجيم وكسر هاء ظلامه واختلاطه يقال خضع الليل يخضع بفتحين أقبل (فكفروا صلياً) أي آمنوهم من الخروج من البيوت ندباً (فإن الشياطين تنتشر حينئذ) أي حين أقبال الظلام (فإذا ذهب ساعة من الليل فخلوهم) أي فلا تغنوهم من الدخول والخروج (وأغلقوا الأبواب) وذكر اسم الله فان الشيطان لا يفتح باباً مغلقاً (أي وقذ كراسم الله عليه فهو السر المانع) (وأوكلوا فربكم) أي اربطوا أفواه أسقيتكم وهي القرب

أي بيضة الدجاجة أذهى التي يطلق عليها لفظ البيضة غالباً (قوله فخلوهم) وفي رواية فخلوهم بالمحملة أي واذكروا تركوهم كما يفك المربوط وذلك لأن أول دخول الليل يشتد فيه بطش الشياطين لأنهم حينئذ كانوا خارجين من الجحيم والصبيان ضعفاء فربما ضررهم بخلاف الكبار فإذا مضت ساعة زال شدة بطشهم (قوله وأغلقوا) الغلق ليس قيسداً بل يكتفى بالرد (قوله واذكروا اسم الله) ولا يكتفى بالاعتصار على التسمية وإن كانت تكتفى وحدها في بعض المواضع كالأكلاكل لأنه صلى الله عليه وسلم أعلم بحكمه ذلك فتدفع ما خصه بالتسمية فقط في بعض المواضع ولها مع غيرها في بعض المواضع لا يقال يمكن الشيطان التضور من فوق حائط الباب فأى فائدة في الغلق لأنه ببركة اتباع سنته صلى الله عليه وسلم يمنع من ذلك (قوله وأوكلوا) بالقطع

(قوله ان تعرضوا الخ) تضم الى اوهى رواية الجمهور وأجاز أبو عبيد كسر هاء وهو مأخوذ من العرض أى يحصل العود على الأمان
بالعرض ان كان له طول وعرض فلا يكتفى بوضعه طولاً فإن كان مدوراً فأتى جهة كافية لا يقال ان العود لا يغطى جميع الأمان فلا
فائدة فيه لما مر ولذا وقع أن بعضهم فعل بالسنة وغطى الأمان بعود فجاء (١٦١) قرأى حية أرادت أن تصال الأمان ففتت
وانتفت بالعود ببركة اتباع السنة

فقتلها (قوله وأطفوا مصابيحكم)
جمع مصباح وهو كل ما أوقد من
شمع وقنديل ونحو ذلك فان لم يوقد
مضى قبيلة لا مصباحاً أى فسد
أطفأ كل قبل النوم من نحو
المصباح والشمع وغير ذلك لئلا
تجبره الفأرة فيحرق البيت فان
اخرج الى بقاء المصباح لحوق
أو معالجة صغير أو مريض مثلاً
فلا بأس بإبقائه والله يحفظ من
الحرق قال العلقمى أمره بإطفاء
المصباح لرواية ان هذه النار هي
عدوكم قال ابن العربي معنى
كون النار عدونا أنها تنافى
أبداننا وأموالنا منافاة العدو
وان كانت أماناً منفسعة لكن
لا تحصل لئانها الأواسطة
فأطلق أنها عدونا لوجود معنى
العداوة فيها اه ونقله العزرى
(قوله فلا يرفث) يطلق الرفث
على الجاع ومقدماته والكلام
الفحش وهو المراد هنا (قوله
ولا يجهل) عطف عام لشعوله
القول والفعل (قوله فان
أمر وشاقه أوقاته) المراد أصل
الفعل لا المقابلة (قوله فليقل)
أى مرتين أو ثلاثاً (قوله انى صائم)
أى ممسك عن كل ما لا يليق فلا
أكافئك بان أشغل (قوله
واختلفت الأهواء) أى ظهرت
البدع والمقائد الفاسدة وكثرت
مطالعة كتب الفلاسفة فالزموا

(واذكروا اسم الله) أى عليها فهو السر والدافع (وخروا) أى غطوا واستروا
(آيتكم) جمع قلة وجمع الكثرة أى (واذكروا اسم الله ولو أن تعرضوا عليه)
أى الأمان (شبا) قال العلقمى قال شيخ شيوخنا بفتح أوله وضم الراء قاله الأصمى وهو
رواية الجمهور وأجاز أبو عبيد كسر الراء وهو مأخوذ من العرض أى يحصل العود عليه
بالعرض والمعنى ان لم تغطه فلا أقل من أن تعرض عليه شيئاً وأظن السرفى الاكتفاء بعرض
العود أن تعاطى التغطية أو العرض يقتصر بالتسمية فيجوز الشياطين من الدنومنه
(وأطفوا مصابيحكم) أى اذا لم تضاجوا إليها فحورية طفل أو غير ذلك (حم ق د ن
(من جابر) بن عبد الله (إذا كان يوم صوم أحدكم) فرباً أو نقلاً (فلا يرفث) يضم
الفاء وكسر هاء أى لا يتكلم بفحش والرفث الكلام الفاحش (ولا يجهل) أى لا يفعل
شيئاً من أفعال أهل الجهل من قول أو فعل قال العلقمى قال القرطبي لا يفهم من هذا أن ذلك
يباح في الصوم وإنما المراد أن المنع في ذلك يتأكد بالصوم (فان أمر وشاقه) أى ان
شقه أمان متعرضاً لما شاقه (أو فاته) أى دافعه وبنازعه (فليقل انى صائم)
قال العلقمى اختلف هل يخاطب بها الشائم أو يقولها فى نفسه وبالشائى حزم المتولى ونقله
الرافعى عن الأئمة ورجح التوروى الاول فى الاذكار وقال فى شرح المذهب كل منهما حسن
والقول باللسان أقوى ولوجهما كان حسناً ونقل الزركشى أن ذكرها فى الحديث مرتين
إشارة لذلك فيقولها بقلبه لكف نفسه لتصبر ولا تشاتم فتذهب بركة صومه وأبلسانه لكف
خصمه بنية وعظ الشائم ودفعه بالحقى أحسن وقال الرويانى ان كان رمضان فبلسانه والا
فى نفسه وأدعى ابن العربى أن موضع الخلاف فى النقل وأما فى الفرض فيقول بلسانه قطعاً
قلت وعبارة العباب ويسن للصائم أن يكف لسانه عن الفحش اذ يطل به نوبة فان شتم ولو
متنفلاً قال وأمع شاقه انى صائم مرتين أو ثلاثاً والجمع بين قلبه ولسانه حسن (مالك ق د
عن أحمد بن حنبل) إذا كان آخر الزمان واختلفت الأهواء (جمع هوى مقصوداً أى هوى
النفس (فليكن بين أهل البادية والنساء) قال العلقمى أى الزموا اعتقادهم فيما
يعتقدونه من ككون البارى الها واحداً لا شريك له وذلك لان فطرته سليمة لا يشينها
ما يعتقده أهل الأهواء اه وقال المناوى أى الزموا اعتقادهم من تافى أصل الأيمان
وظاهر الاعتقاد بطريق التقليد والاستعمال بفعل الخير (حب فى) كتاب (الضعفاء)
والمتروكين (فر عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث ضعيف (إذا كان الجهاد
على باب أحدكم) أى قريباً جداً ولو أنه على باب مبالغة (فلا يخرج الا بذن أبويه) النهى
للتصريم فيخرج مخرجاً بغير إذن أصله المسلم وان علا أركان قنا (عد عن ابن عمر) بن
الخطاب قال الشيخ حديث حسن لغيره (إذا كان لأحدكم شتم) بفتح العين (فليكرمه)
قال العلقمى بان يصونه من الأوساخ والأقذار ويتعاهداً ما جتمع فى شعر الرأس من الدون
والقمل بالنظيف عنه بالغسل والتدهين والترجيل وهو مذهب بان يمشطه بماء أو دهن
أو غيره مما يلينه ويرسل نأثره وعدم مقبضه ومنه نسيج العيبة قال ابن رسلان وان لم

(٢١ - عزرى اول) اعتقاد أهل البادية والنساء المقلدين لان بيمانهم صحيح ولا تطاعوا تلك الكتب لئلا تضلوا (قوله على
باب أحدكم) كتابه عن شدة قربه (قوله الا بذن أبويه) أى المسلمين ومحله ان لم يتعين القتال على كل أحد بان دخل الكفار
بلادنا ولا فلا يحتاج للاذن (قوله فليكرمه) ولا يسن خلقه الا فى النفس فان ضربه أبقاؤه من إزالة الضرر

(قوله في الشمس فقلص الخ) أوفى الظل بخفاء الشمس على بعضه لا في القعود بين الشمس والظل مضمرا بالبدن فليجعل منه كله في الشمس أوفى الظل أي المضرا لا كثر ما ذكره قعوده بين الشمس والظل في بعض الأحيان غير منتهى عنه لأنه وقع منه صلى الله عليه وسلم (قوله إلى أجله) (١٦٢) هو الوقت الذي يستحق فيه للمطالبة وكتب الشيخ عبد البر الإيجوري على قوله

فأنزله إلى أجله يعني إذا كان لإنسان على أحد دين وهو معسر فأنظره إلى يساره كان له صدقة واحدة فإذا حصل عنده بعض يساره فأنظره إلى تمام يساره كان له بكل يوم صدقة مناوي بالمعنى اه بصرفه (قوله كان) أي التأخير صدقة له أو أن كان تامه وصدقة بالرفع فاعلمها (قوله فان أخره بعد أجله) أي وبعد ظهور فوج يساره فأخره ليحصل له اليسار الكامل (قوله آخر الزمان) المراد به بعد زمن العصابة رضى الله تعالى عنهم وفيه إشارة إلى قلة الخير بعدهم أكثر من قلة في زمنهم أما في أول الزمان وهو زمن العصابة والتابعين وتابعيهم فلوجود الخير لا حاجة للمال بل إذا انقطع الشخص للعبادة يجدهم يقوم به (قوله من الدراهم) المراد بها القطع الفضة لا خصوص الدراهم الشرعية فشملت الفضة المتعامل بها الآن ولكثرة التعامل بها أقدمها على الدنانير (قوله عن المقدم) فقد شهد أن جاريته كانت تباع له لبنا وهو يقبض الثمن فقبيل له هذا لا يناسب قال إذا كان آخر الزمان الحديث مع أن ذلك في زمن العصابة اه (قوله إذا كان اثنان) أي مثله لا يتناجيان

يتفرغ لتنظيفه فيكرمه بالأزالة بالحق ونحوه قلت ومجمله ما لم يكن في اللعبة فإن حلقها حرام (د عن أبي هريرة هب عن عائشة) وهو حديث صحيح (إذا كان أحدكم في الشمس) قال الشيخ للرد بالشمس التي أي الظل كلف لفظ وارد يأتي قريبا وأن التقدير في في الشمس اه وقال العلقمي في رواية في التي (فقلص) بفتح القاف واللام الخفيفة والصاد المهملة أي ارتفع وزال (عنه الظل صار بعضه في الظل وبعضه في الشمس فليقم) يعني فليتحول إلى الظل ندب بالان القعود بين الظل والشمس مضر بالبدن مفسد للمزاج (د في الأوب) (عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث حسن (إذا كان للرجل على الرجل حق) أي لإنسان على إنسان دين (فأنزله إلى أجله كان له صدقة فان أخره بعد أجله كان له بكل يوم صدقة) قال المناوي يعني إذا كان لإنسان على إنسان دين وهو معسر فأنظره به مدة كان له أجر صدقة واحدة فان أخره طالبت به بعد فوج يساره فأنظره الكامل فله بكل يوم صدقة (طب عن عمران بن حصين) وهو حديث ضعيف خير (إذا كان آخر الزمان) أي وجد (فلا بد للناس فيها) أي في تلك المدة أو تلك الأونة (من الدراهم والدنانير) قال الشيخ فلا بد بآيات القاء كافي بعض النسخ (يقم الرجل بآدبه ودينه) قال المناوي أي فيكون بالمال قوامها من أحب المال لطلب الدين فهو من الماصيين اه وقال الشيخ المعنى حفظ ما يحتاج إليه حينئذ يحصل له أجل أن يقم الشخص بدينه (طب عن المقدم) بن عبد بكرب قال الشيخ وهو حديث ضعيف (إذا كان اثنان يتناجيان) بفتح الجيم أي يتحدثان سرا (فلا يدخل بينهما) قال المناوي ندبا بسكلام زاذ في رواية أحمد الأباذنه ما وقال الشيخ انتهى للتحريم أي لا تصغ وخصر التعبير بما ذكرناه طريق السماع غالبا (ابن عساكر) في تاريخه (عن ابن عمر) بن الخطاب ويؤخذ من كلام المناوي أنه حديث حسن غيره (إذا كان أحدكم فقيرا) لا مفهوما والمطلوب أن يبد الشخص بنفسه مطلقا غنيا كان أو فقيرا (فليبد بنفسه) أي فليقدم نفسه بالاتفاق عليها آتاه الله (فان كان فضل) يسكون الضاد أي فان فضل بعد كفاية مؤنة نفسه فضلة (فعلى عياله) أي الذين يعولهم وتلزمه نفقتهم (فان كان فضل فعلى ذي قرابته فان كان فضل فلهما وهما) أي فبرده على من عن يمينه ويساره وأمامه وخلفه من الفقراء فيقدم الاحوج فالاحوج (جم م د ن عن جابر بن عبد الله) (إذا كان أحدكم يصلي فلا يصبق قبل وجهه) قال المناوي بكسر المقاف وفتح الباء الموحدة أي جهته بل عن يساره أو تحت قدمه لا عن يمينه لانهى عنه أيضا اه وقال العلقمي أي جهة قبلته (فان الله قبل وجهه) فان قبله الله أو عظيما أو نوابه مقابل وجهه (إذا صلى مالك) في الموطأ (ق ن عن ابن عمر) بن الخطاب (إذا كان يوم القيامة) قال العلقمي انما عبر به وان كان هو الامام في الدنيا أيضا لأنه يوم يشهر فيه على رؤس الخلائق بالفضل والسودد من غير منازع (كنت امام النبيين) قال العلقمي قال

أي يتحدثان سرا فلا تشرق مع كلامهما بغير اذنه ما يفهم ذلك وغير بالدخول لان الغالب أن مسترق سمع

الناس يدخل بينهم والا والمراد انتهى عن التجسس على سماع كلامهم وان لم يكن بدخول بينهم (قوله فقيرا) خص الفقير اهتماما بوجوب النفقات أما الغني فيجب عليه استيعاب من ذكر (قوله عياله) أي من تلزمه نفقتهم من زوجة وخادمها وبهية وعبد وشوهم (قوله يوم القيامة) انما خص بالذكر لانه اليوم الذي يظهر فيه الفضل

(قوله بخطيبهم) أي أجمعهم كلام في ذلك الوقت فخطب الله تعالى في شأن الخلق على الاستطاعة أن يذكره خبيره فخطب
المراد خطبة الصلاة المعروفة (قوله غير غير) أي حال كونه غير (١٦٤) في غير (قوله أولم نعمركم) استفهام توبيخ

(قوله قبل أبي بكر الخ) أي
فهما أول من رفع له كتاب
حسناته من هذه الأمة ثم رفع
لهذه الأمة ثم لقبته الام
فلا يرفع لاحد من الام السابقة
الا بعد الرفع لجميع هذه الأمة
لئلا يطول عليها من الحساب
(قوله بعد من عبيده) المراد
كل عبده جاء (قوله كما أسأله
عن ماله) أي من أين اكتسبه
وفيم أنفق وبني به أنه كما يجب
على العبد رعاية حق الله في ماله
بالانفاق فعليه رعاية حقه في
بدنه يسد المعونة للخلق في
الشفاة وغيرها (تمه) قال
بعض العارفين قليا يكون
صديق متمسك بعروة الاخلاص
ذوق قلب عامر الاوريق الجاه
وقبول الخلق حتى قال بعضهم
أريد الجاه واقبال الخلق على
لا يبلغ نقدي خطاه من الهوى
فاني لا أتأبى أقبلوا أم أدروا
بل يكون قبول الخلق صلاحا
على صحة الحال فاذا ابتلى عبد
بذلك فلا يأمن على نفسه من
الركون الى الاسباب واستجلاب
قبول الخلق فربما جره الى التصنع
والعمل وينسج الخرق على الرافع
هـ مناوي في شرحه الصغير
(قوله الى كل مؤمن) أي من
المؤمنين العاصين الذين استغفروا
النار وعفا الله عنهم فبلى الكافر
في الموضع الذي هي للمؤمن لولا
العفو ويسكن المؤمن في الموضع
الذي هي للكافر في الجنة لو أعلم

شيئا قال التوربشتي هو بكسر الهمزة والذي يفصحها وينصحه على الطرف لم يصيب اه
وقال المناوي أي يفتدون به (وخطيبهم وصاحب شفاعتهم) قال العلقمي قال شيئا قال
الرافعي في تاريخ قزوين يجوز أن يقال معناه وصاحب الشفاة العامة بينهم ويجوز أن
يريد وصاحب الشفاة لهم (غير غير) قال المناوي أي لا أقوله تفاخروا تعظما بل
تعدنا بالنعمة (حم ت هـ عن أبي بن كعب) وهو حديث صحيح (إذا كان
يوم القيامة نودي) بالبناء للمفعول أي أمر الله تعالى حينئذ مناديا بنادي (ابن أبناء
الستين وهو العمر الذي قال الله تعالى أولم نعمركم ما يتذكر فيه من ذكروا ما كنتم التذبر)
قال المناوي أي الشيب أو المرض أو الهرم وبلوغ الستين يصلح كونه نذر للموت
وقد أحسن الله الى عبده بلغه ستين ليتوب فاذا لم يقبل على ربه حينئذ فلا عذره (الحكيم)
الترمذي (طب م ن هـ عن ابن عباس) قال الشيخ حديث ضعيف (إذا كان يوم
القيامة نادى مناد) أي ملك بأمر الله تعالى (لا يرفعن) بنون التوكيد التثنية (أحد
من هذه الأمة كتابه) أي كتاب حسناته (قبل أبي بكر وغيره) قال الشيخ مع أن هذه
الأمة ثبت لها في الصحيح أنها السابقة في كل شيء ومنه وقع كتبها فلم يكن أن يكون كتابا للشيخين
متقدمين في الرفع على كل الام أي غير الانبياء وان توزع فيه لما ورد أنه لا كتاب للانبياء
وان توزع فيه بآية وكل انسان أكرمنا طارقه في عنقه (ابن عساكر) في تاريخه (عن
عبد الرحمن بن عوف) الزهري أحد العشرة وهو حديث صحيح (إذا كان يوم القيامة
دعا الله بعد من عبيده) قال المناوي جائز أن يراد به واحد وأن يراد بالتعدد (فيقف بين
يديه فيسأله عن جاهه) هل قام بحقه ببدله لمستحقه أي شفاة أو نحوها والجاه علو القدر
والمنزلة (كما أسأله عن ماله) من أين اكتسبه وفيما أنفق ونسبه به على أنه كما يجب على
العبد رعاية حق الله تعالى في ماله بالانفاق يجب عليه رعاية حقه في بدنه يسد المعونة للخلق
في الشفاة وغيرها (تمام) في فوائده (خط) كلاما (عن ابن عمر) بن الخطاب قال
الشيخ حديث ضعيف (إذا كان يوم القيامة بعث الله تعالى الى كل مؤمن منكم كافر
فيقول الملك للمؤمن يا مؤمن هالك) اسم فعل بمعنى خذل (هذا الكافر فهدا فداؤله من
النار) قال المناوي أي خلاصته منها به يعني كان لك منزل في النار لو استحققت دخلك فيه
فلما استحققه هذا الكافر صار كالفكالك لك فالقمة في النار فداؤلك (طب والحاكم في)
كتاب (الكني) والالاقاب (عن أبي موسى) الاشعري وهو حديث حسن (إذا كان
يوم القيامة أعطى الله تعالى كل رجل من هذه الأمة وجلا من الكفار فيقال له هدا فداؤلك
من النار) قال المناوي فيورث الكافر معه المؤمن من النار بكفروه ويورث المؤمن معه
الكافر من الجنة بإيمانه اه وقال العلقمي ومعنى هذا الحديث ما جاء في حديث أبي هريرة
لكل أحد منزل في الجنة ومنزل في النار فالمؤمن اذا دخل الجنة خلفه الكافر في النار
لاستحقاقه ذلك بكفروه (م عن أبي موسى) إذا كان يوم القيامة نادى مناد من وراء
الحجب) قال المناوي أي بحيث لا يسمعه أهل الموقف (يا أهل الجمع) أي يا أهل الموقف
(غضوا ابصاركم) أي اخفضوا (عن فاطمة بنت محمد) صلى الله عليه وسلم (حتى
تخرج) أي تذهب الى الجنة (تمام) في فوائده (ك) كلاما (عن علي) أمير المؤمنين

وقوله الى كل مؤمن لا ينافي أنه لا بد من تعذيب طائفة من مرتكبي المعاصي لان المسألة كل مؤمن من عفا الله عنه بخلاف
من أراد تعذيبه

(قوله في هذا الخبر من حيث)

كناية عن العزلة وترك القتال هذا اذا كانت لشهوة نفس وأما اذا كانت لاحقاق حق وابطال باطل فالمطالب بالقتال لذلك وقد دخل سيدنا على رضى الله تعالى عنه البصرة بالجيش وطالب أهبان راوى هذا الحديث ليقا تل معه فذهب وجاء له بسيف من خشب وأخرج له قدر شبر فقال له علفت أنك لا تقا تل معي فروى له هذا الحديث فاجتمه سيدنا على ان القتال لاحقاق حق واجتداد أهبان أن قتاله لهذه الطائفة التي خرجت عليه لشهوة نفس وقد جمع سيدنا أهبان بين الحقيقة والمجاز حيث اتخذ سيفاً خشبياً حقيقة وترك القتال (قوله فظهر الارض خيراً) لكثرة العمل الصالح حيث تدو بطنا خير لكثرة السيئات حيث تكثر (قوله امرأتان أى طاعتان فالسائمة لا قسم لها) (قوله ساقط) في رواية مائل قبل هو على حقيقة كنهه بين الخلاق والمحققون على أن ميل شقه كناية عن عدم رجحان ميزانه (قوله فلا يتناجى اثنان الخ) أى يحرم ذلك لما يترتب عليه من ايقاع الرعب لثالث توهمه أن تحدد نهما على اضراره وتشل تحدد نهما من انكاههما بلغة لا يعرفها كالتركية حيث عرفا لغته والا فهم معذوران فيما يقع من التصيف بين اثنين وهناك ثالث لا يعرف ذلك حرام ويعلم من العلة أن الثالث لو كان لا يتأثر بتحدد نهما لم يحرم لكن الأولى تركه

قال الشيخ حديث حسن فيه (إذا كان يوم القيامة نادى مناد من عمل لغير الله فليطلب ثوابه من عمل له) قال المناوى أى يأمر الله بعض ملائكته أن ينادى بذلك في الموقف وفيه حجة لمن ذهب الى أن الربا يحبط العمل وان قل وأنه لا تعتبر غلبة الباعث اه وقال الشيخ وفائدة الخبر طلب الاخلاص بالعمل لله والنهي عن مخافة ذلك فانها حرام (ابن سعد) في طبقاته (عن أبي سعد بن أبي فضالة) بفتح الفاء أنصاري وهو حديث ضعيف (إذا كانت الفتنة أى الاختلاف والحروب الواقعة بين المسلمين فالتخذي سيفاً من خشب) كناية عن العزلة والكف عن القتال والانجماع عن الفريقين قال العلقمي قات والاصل في رواية هذا الحديث ما أخرجه ابن ماجه بسنده عن عديسة بنم العيين وفتح الدال المهملتين وتحتية ما كنهه وسين مهجمة بنت أهبان بضم الهمزة وسكون الهاء وموحدة وآخره فون ويقال له وهبان قالت لما جاء على بن أبي طالب رضى الله عنه البصرة دخل على أبي فقال يا أباها لم هلا تعينى على هؤلاء القوم قال بلى فدعا بجارية له فقال يا جارية أخرجى سيفي فأخرجته فسل منه قدر شبر فاذا هو من خشب فقال ان خليلي وابن عمك رسول الله صلى الله عليه وسلم عهد الى ان كانت الفتنة بين المسلمين فالتخذ سيفاً من خشب فان شئت خرجنا معك قال لا حاجة لي فيك ولا في سيفك (فائدة) قال شيخنا قال ابن عبد البر كلم الذئب من العجاجة ثلاثة رافع بن عميرة بفتح العين المهملة وسلمة بن الاكوع وأهبان ابن أوس قلت قال شيخ شيوخنا الذي كلمه الذئب هو أهبان بن الاكوع وقال هو الذي ذكره ابن النكابي وأبو عبيد والبلاذري اه فقول الذئبي تبعاً لابن عبد البر انه أهبان ابن أوس فيه نظر (هـ عن أهبان) تقدم ضبطه وهو حديث حسن (إذا كانت أمرؤكم أى ولاء أموركم) (خياركم) أى أقومكم على الاستقامة قال في الصحاح الخيار خلاف الاشرار (وأغنياؤكم سححاءكم) أى كرماءكم (وأمرؤكم شورى بينكم) أى لا يستأثر أحد منكم بشئ دون غيره ولا يستبد برأى (فظهر الارض خير لكم من بطنها) أى الحياة خير لكم من الموت قال العلقمي اذا عدل الأمير في رعاياه وسمع الغنى بماله للفقير وصدر الأمر عن الشورى كنتم في امان من اقامة الأوامر والنواهي وأعمال الطاعات وفعل الخيرات فتراد لكم الحسنات وتكثر المثوبات (واذا كانت أمرؤكم شراركم وأغنياؤكم بخلاءكم وأمرؤكم الى نساءكم) أى مفوضة اليهن (فبطن الارض خير لكم من ظهرها) أى الموت خير لكم من الحياة لفقد استقامة اقامة الدين (ت عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث ضعيف منجبر (إذا كان عند الرجل امرأتان فلم يعدل بينهما) أى في القسم (جاء يوم القيامة وشقه) بكسر أوله أى نصفه أو جانبه (ساقط) أى ذهب أو أشل وفيه دليل على أنه يجب على الزوج أن يساوى بين زوجته في القسم (ت ل عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث صحيح (إذا كانوا) أى المتصاحبون (ثلاثة) بنصبه على أنه خبر كان وروى بالرفع على لغة أكلوف البراغيث وكان تامه قال العلقمي وفي رواية لمسلم اذا كان ثلاثة بالرفع على أن كان تامه (فلا يتناجى اثنان) قال العلقمي كذلك أكثر بالف مقصورة ثابتة في الخط بصورة ياء وتسقط في اللفظ لالتقاء الساكنين وهو باقظ الخبر ومعناه النهي (دون الثالث) لأنه يقع الرعب في قلبه وبورث التنافر والضغائن (مالك) في الموطأ (ق عن ابن عمر) بن الخطاب (إذا كانوا ثلاثة فليؤمهم أحدهم) أى يصلى بهم اماماً (وأخفهم بالامامة أقرؤهم) قال المناوى أى أقرؤهم لأن الأقرأ ذاك كان هو الأقرأ كذا أقرره الشافعية وأخذ الحنفية بظاهره فقدموا الأقرأ على الأقرأ اه

(قوله من شيء) بيتان لما وثق

عنه قضاء (قوله فليتر به) بالتصنيف
من أرب ويجوز رب يتر
كضرب بضر وبتر يتر بالغ
في الترتيب لكن الذي ضبطه
المحدثون الاول لان المبالغة
ليست مرادة وكونه من باب ضرب
لغة قليلة (قوله فليبدأ بنفسه)
فما وقع الا من تأخير اسم
الكتاب بخلاف السنة ثم ان
خشى من تقديم اسمه ضررا من
الموسول اليه ليكون ملكا أو
أميرا فلا بأس بالتأخير بل يجب
ان ظن الضرر (قوله فليبدأ الرحمن)
أي حروفه ويظهر المسمي لاجل
أن يعلم ان بينها وبين التوثيق
وار لم يرسم في الخط لان كتابة
القرآن سنة متبعة فهذا علامة
غفران الذنوب لفاعله وعلامة
رضا الله تعالى ويكون سببا لقضاء
الخواج فالمطلوب تجويد كتابة
القرآن أما كتب العلم فالمدار
على امكان قراءته وان لم تجود
(قوله على أذنك) أي بجانب أذنك
بين الصدغ والاذن ولم يبين اليمنى
واليسرى والظاهر ان المراد اليمنى
لان اقربية من اليد اليمنى التي
يكتب بها وهذه الحديث قاله صلى
الله عليه وسلم لسيدنا معاوية حين
راه قد وضع قلبه في فمه لما أراد أن
يكتب الوحي الذي أنزل عليه صلى
الله عليه وسلم حال كونه صلى الله
عليه وسلم متائبا في املائه ذلك
(قوله وزره عليه) أي على من
تعمد كذبه المعلوم من المقام أي
ولرأى لانم عليه لكونه خرج
من عهدته بذكر سنده والكتب
والعلق بالاسانيد من خصوصيات
هذه الامة فلم يقع كتب سنده
حديث في الام السابقة

والظاهر ان حكم الاشين حكم الثلاثة (حم م ن عن أبي سعيد) المحدثي (إذا
كانوا ثلاثة فليؤمهم اقرأهم لكتاب الله تعالى فان كانوا في القراءة سواء فأكبرهم سنا
فان كانوا في السن سواء فأحسنهم وجها) قال بعض الشافعية يقدم الالفقهه والافقرا
فالادرع فالاسبق هجرة فالاسن في الاسلام فالانوب فالانظف ثم ياديدنا وصنعة
فالاحسن صورة فالاحسن صوتا وقال في المجموع المختار تقديم أحسنهم ذكرا ثم صوتا
ثم هيشة فان تساوا وتساوا أقرع بينهم وأجاب الشافعي رضي الله تعالى عنه عن
الحديث بأن الصدر الاول كانوا يتفقون مع القراءة فلا يوجد قارئ الا هو فقبه (هق
عن أبي زيد) عمرو بن أخطب (الانصاري) وهو حديث ضعيف (إذا كبر
العبد) أي قال الانسان الله أكبر في الصلاة أو خارجها (سرت) أي ملأت (تكبيره
ما بين السماء والارض من شيء) يعني لو كان فضلها أو ثوابها يحسم للملائكة والحو وضاقي به
القضاء (خط عن أبي الدرداء) قال الشيخ حديث ضعيف (إذا كتب أحدكم كتابا
فليتر به) قال العلقمي بلام الامر وضع الحنية وسكون المشاة الفوقية وكسر الراء الخفيفة
وسكون الموحدة وهما قال في المصباح الترتيب وزان فقل لغة في التراب وترتبت الكتاب
بالتراب أثر به من باب ضرب وترته بالتشديد مبالغة قال في النهاية قوله فليتر به أي فليجعل
عليه التراب اه قال شيخنا قال الطيبي أي يسقطه على التراب اعتمادا على الحق سبحانه
وتعالى في اتصاله الى المقصد وقيل المراد به ذر التراب على المكتوب وقيل معناه فليخطب
الكتاب خطا با على غاية التواضع والمراد بالترتيب المبالغة في التواضع في الخطاب (فانه انصح
لحاجته) أي أقرب لقضاء مطلوبه (ت عن جابر) بن عبد الله قال الشيخ حديث ضعيف
(إذا كتب أحدكم الى أحد فليبدأ بنفسه) أي يذكرا اسمه مقدما على اسم المكتوب له
ولا يجزى على سنن الا عاجم من البدء باسم المكتوب اليه (طب عن النعمان بن بشير)
الانصاري قال الشيخ حديث ضعيف (إذا كتب أحدكم الى انسان) أي أراد أن يكتب
كتابا (فليبدأ بنفسه) ثم بالمكتوب اليه ثم من فلان الى فلان (وإذا كتب) أي انهي
المكتابة (فليتر به) أي يكتب به (فهو) أي تتر به (انصح) أي لحاجته
أي أسرع لقضاءها (طس عن أبي الدرداء) وهو حديث ضعيف (إذا كتب أحدكم
بسم الله الرحمن الرحيم) أي أراد أن يكتبها (فليبدأ الرحمن) أي حروفه بأن بعد اللام والميم
ويجوز التوثيق وبتا في ذلك (خط في) كتاب (الجامع) في آداب المحدث
والسامع (فر) كلاهما (عن أنس) بن مالك قال الشيخ حديث حسن (إذا كتبت
بسم الله الرحمن الرحيم) أي أردت كتابتها (فبين السنين فيه) أي أظهرها ووضح أسنانها
اجلا لا لام الله تعالى (خط) في ترجمه ذي رياستين (وابن عساكر) في تاريخه (عن
ويدين ثابت) بن الضحالة قال الشيخ حديث حسن لغيره (إذا كتبت) أي أردت أن
تكتب (فضع قلبك على أذنك) حال الكتابة أي اجعله بازائها (فانه أذ كرك) أي أعون
لك على تذكرك ما تكتب وهذا أمر ارشاد (ابن عساكر) في تاريخه (عن أنس) بن مالك
قال الشيخ حديث حسن لغيره (إذا كتبت الحديث) أي أردت كتابته (فاكتبوه
باسناده) لان في كتابته بغير سند خطا للصح بالضعيف بل والموضوع فاذا كتب باسناده
برئ الكاتب من عهده كما قال (فان يئ) أي الحديث (حقا كتم شركاء في الاجر)
لمن رواه من الرجال (وان يئ باطلا كان وزره عليه) قال العلقمي اختلف السلف من
الصحابة والتابعين في كتابة الحديث فكثرها طائفة منهم بن عمرو وابن مسعود وزيد بن ثابت

وآخرون وأباحها طائفة وفعلوها منهم عمر وعلي وابنة الحسن وابن عمر والحسين وطلحة
وسعيد بن جبيرة وعمر بن عبد العزيز وحكاية عياض عن أكثر الصحابة والتابعين ثم أجعلوا بعد
ذلك على الجواز زوال الخلاف قال ابن الصلاح ولولا تدوينه في الكتب لدرس في العصر
الحالية وجاء في الإباحة والنهي حديثان فحدث النهي ما رواه مسلم عن أبي سعيد الخدري
رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تكتبوا عني شيئا إلا القرآن ومن كتب
عني شيئا غير القرآن فليحرقه وحديث الإباحة قوله صلى الله عليه وسلم اكتبوا لي ما تشاء
متفق عليه وروى أبو داود والحاكم عن ابن عمر وقال قلت يا رسول الله إن أجمع مثل الشيء
فأكتبه قال نعم قال في الغضب والرضا قال نعم قال لا أقول فيهما إلا حقا وروى
الحاكم وغيره من حديث أنس وغيره مرفوعا موقوفا قيدا العلم بالكتابة وأسد البجلي
عن علي مرفوعا إذا كنتم الحديث فاكتبوه بسنده وقد اختلف في الجمع بينهما وبين
حديث أبي سعيد السابق فقبل الأذن لمن خيف نسيانه والنهي لمن أمن النسيان ووثق
بمخاطبه وخيف إنكاله على الخط إذا كتب فيكون النهي مخصوصا أو نهى عنه من حيث
اختلاطه بالقرآن وأذن فيه عين أمن ذلك فيكون النهي منسوخا وقيل المراد
النهي عن كتابة الحديث مع القرآن في صحيفة واحدة لأنهم كانوا يسمعون نأويل
الآية فربما كتبوه معه فهو عن ذلك الخوف الاشتباه فائدة في العلم أن الآثار كانت
في عصر الصحابة وكبار التابعين غير مدونة ولا مرتبة لسبلان أذهانهم وسعة حفظهم ولا يهتم
بكتابتها وإنما كانوا يقدمون لأن أكثرهم لا يحسن الكتابة فلما كان زمن عمر بن
عبد العزيز على رأس المائة أمر بتدوين الحديث فأول من دونه بأمر عمر بن عبد العزيز
ابن شهاب الزهري وأما الجمع مر تباعى الأبواب فوقع في نصف القرن الثاني فأول
من جمع ذلك ابن جرير عكة ومالك وابن اسحق بالمدنية وهشام واسط ومعمر باليمن وابن
المبارك بخراسان والربيع بن صبيح أوسم بن أبي عمرو وأرجاس سلمة بالبصرة
وسفيان الثوري بالكوفة والأوزاعي بالشام وجري بن عبد الحميد بالري وكل هؤلاء
كانوا في عصر واحد فلا يدري أيهم أسبق كما قال الحافظ العراقي والحافظ بن حجر
في كتاب (علوم الحديث) أبو نعيم (وكذا الدبلي (وابن عساكر) في التاريخ كلهم
(عن علي) أمير المؤمنين وهو حديث ضعيف (إذا كثرت ذنوب العبد) أي
الإنسان المسلم (فلم يكن له من العمل) أي الصالح (ما يكفرها) لفقد أولئك
(ابتلاه الله بالحن) قال المناوي في رواية بالهم (يكفرها عنه) به فغالب ما يحصل
من الهموم والغموم من التقصير في الطاعة (حتم عن عائشة) وهو حديث حسن
(إذا كثرت ذنوبك) أي وأردت اتباعها بحسنات نعموها (فاسق الماء) على
الماء قال المناوي أي اسق الماء على أرض في الماء بان تبايعه أو اسق الماء وإن كانت
بسط حجر وقال العلقمي فاسق الماء على الماء ليس يقبل بل ينفى توهم أنه إذا حازة بلا كلقة
كبيرة فلا يعرفه بل فيه الأجر والثواب فكيف إذا عظمت المشقة وكثرت المؤنة
(فتناثر) عثاين ثم فوق ثم مثلثة بعد الألف ثم راء وظاهر كلام المناوي أنه مجزوم جواب
الامر فام قال فالتا أن فعلت ذلك تنثر أي ذنوبك (كما ينثر لوزق من الشجر في الريح
لغاصف) أي التشديد (خط عن أنس) بن مالك وهو حديث ضعيف (إذا
كذب العبد) أي الإنسان (كذبة) قال الشيخ وكذب كضرب وكذبة بفتح فسكون
حرمة أي غير جائزة وهي صغيرة على الراجح وقد تكون كبيرة لغواض (بناعد عنه)

(قوله ذنوب العبد) أي الصغار
وكذا ما بعده (قوله فاسق الماء
على الماء) يحتمل معنيين سقى
الماء ولوعلى شط النهر فقيسه
الثواب فيما بالك إذا كان بعيدا
ههه وأن المراد سقى الماء المرة
بعد المرة كان أسقى تضافا لطلب
آخر فأسقاء والتكرار وكونه على
شط التهر ليس قيدا بل المراد أن
سقى الماء يكفر الذنوب ولو بناه
بأجرة أو لا سيما إذا كان لا يلقى
به مناوله الجاء كالعالم (قوله كذبة)
أي منها عن الكذب صغيرة
الأن ترتب عليه كبيرة كضرار
الناس (قوله بناعد عنه المان)
يحتمل أن أن جنسية ويحتمل
أنها عهدة والمراد به الحافظان
التي بخط الشيخ عبد البر
الاجهري

المالك قال المناوي يحتمل أن آل جنسية ويحتمل أنها عهدية والمعهود الحافظ (مبدا) وهو منتهى مد البصر (من نبت ما عابه) أي المكاذب من الكذب كقوله من نبت ما عابه ربح كرسية كشوم بل أولى (ت) في الزهد (جل) كلاهما (عن ابن حجر) بن الخطاب قال الشيخ حديث حسن (إذا كنتم في سفر فأقلوا المكث في المنازل) أي الأماكن التي اعتيد النزول فيها في السفر قال الشيخ أي ما دمت قادرين على السير ولا فلاب من قدر الراحة (أونعيم) وكذا الدبلي (عن ابن عباس) قال الشيخ حديث حسن (إذا كنتم ثلاثة فلا يتناجروا رجلان دون الآخر حتى تختلطوا بالناس فان ذلك يعني التناجى حالة عدم الاختلاط (بحرته) يضم المشاة الخمسة وكسر الزاي وبفتحها يضم الزاي قال العلقمي قال النووي المناجاة المسارة والتجسس القوم وتناجروا أي سار بعضهم بعضا وفي الحديث النهي عن تناجي اثنين بحضرة ثالث وكذا الثلاثة وأكثر بحضرة واحد وهو مني فحرم تناجي الجماعة المناجاة دون واحد منهم إلا أن يأذن ومذهب ابن عمر ومالك وأصحابه وجمهور العلماء أن النهي عام في كل الأزمان وفي الحضر والسفر وقال بعض العلماء إنما النهي عن المناجاة في السفر دون الحضر لأن السفر مظنة الخوف وادعى بعضهم أن هذا الحديث منسوخ وإن هذا كان في أول الإسلام فلما قتل الإسلام وأمن الناس سقط النهي اه كلام النووي قلت قال شيخ شيوخنا وهذا البعض هو عباس وتعبه القوطي بأن هذا التحكم وتخصيصه لا دليل عليه وقال ابن العربي الحارثي عام اللفظ والمعنى والعلة الحزن وهو موجود في السفر والحضر فوجب أن يعمهما النهي جميعا وقوله حتى تختلطوا قال العلقمي عثمان فوقيه قبل الخطأ أي تختلط الثلاثة بغيرهم والغير أهم من أن يكون واحدا أو أكثر وقوله فان ذلك يحزنه قال العلقمي لأنه يتوهم أن تنجواهما انما هي سوء رأيهما فيه وانما يتفقان على غائلة تحصل له منهما وقد نقل ابن بطال عن أشهب عن مالك قال لا يتناج ثلاثة دون واحد ولا عشرة دون واحد للنهي عن أن يترك واحد قال وهذا مستنبط من حديث الباب لأن المعنى في ترك الجماعة للواحد كترك الاثنين للواحد قال وهذا من حسن الأدب ثلاثا يتناجوا ويتقاطعون أو قال المازري ومن تبعه لا فرق في النهي بين الاثنين والجماعة لوجود المعنى في حق الواحد قال النووي أما إذا كانوا أربعة فتناجى اثنان دون اثنين فلا بأس بالاجماع قال شيخ شيوخنا واختلف فيما إذا انفرد جماعة بالتناجى دون جماعة قال ابن التين وحديث فائشة في قصة فاطمة دال على الجواز وحديث ابن مسعود فائشة وهو في مسافر لروته فان في ذلك دلالة على أن المنع يرتفع إذا تباين جماعة لا يتأذون بالمسارعة ويستثنى من أصل الحكم كما تقدم ما إذا اثنان من يسقى سواء كان واحدا أم أكثر الاثنين في التناجى دونه أو دونهما فان المنع يرتفع لأنه حق من يسقى وأما إذا تنجى اثنان ابتداء ثم ثالث وكان بحيث لا يسمع كلامهما لم ينكحها جهر فاقى ليسمع كلامهما فلا يجوز كالأول لم يكن حاضرهما أصلا قال ابن عبد البر لا يجوز لأحد أن يدخل على التناجيين في حال تناجيهما قلت ولا ينبغي للدخول القعود عندهما ولو تناجى عندهما إلا بأذنهما لا أنهما اقتضاهما بينهما لم يسمعوا ليس عندهما أحد دل على أن مرادهما أن لا يطلع أحد على كلامهما (حم غزاة عن ابن مسعود) عبيد الله (إذا لمستم) أي إذا أردتم ليس نحووب أو نعل (وإذا نوضأتم) أي أردتم الوضوء (فانصبوا على منكم) ورواية بإيمانكم والامر للندب قال المناوي فأيمن جمع أيمن أو عمن ومين من جمع مينة بأن يبدأ بلبس الك أو الخف أو النعل الأيمن ويخرج باللبس المخلع فيبدأ أقبه

(قوله من نبت الخ) لا أن الله تعالى لما خلق النبت في الأجرام كان غاظه خلقه في المعاني وكان مالك بن دينار رضي الله تعالى عنه يقول لو نبت الناس نبت ذو نون كما تنجم أن الله يقرب مني أحد وقد ظهر نبت في مجامع على الله عليه وسلم فقال هل تدرون ذلك فقالوا الله ورسوله أعلم فقال هذا نبت غيبة اغتابها شخص لصاحبه (قوله فأقلوا المكث) لأن إطالة طول السفر لا مقصود مع أن المطلوب قطعه لكونه من العذاب وأيضا إذا طال المكث ربما عرق فطاع الطريق محله فيؤذونه (قوله ثلاثة) أي مثلا فيجعل الالف ونحوه أي إذا أراد أن يسر شخص لاخرين أو كان مهمما ببيتا أو دنيويا فلا يحرم بدون ادخال الثالث ولو دخل شخص على اثنين وأحدهما يسر الآخر بكلام حرم عليه قربه ليسوعه (قوله يحزنه) أي سبب في حزنه

(قوله بالغداة الخ) أي أول النهار وآخره فمن أهل الجنة أي مقعده من مقاعد (١٦٩) أهل الجنة وكذا ما بعده لا بد من

هذا التقدير ثلاثا بعد الشرط والجزاء (قوله أيضا بالغداة والعشي) أي وقتها قال العلقمي أي أول النهار وآخره بالنسبة إلى أهل الدنيا قال ابن التين يحتمل أن يريد بالغداة والعشي غداة واحدة وعشية واحدة يكون العرض فيها ما يحتمل أن يكون كل غداة وكل عشي قال القرطبي وهذا في حق المؤمن والكافر واضح وأما المؤمن الخاطئ فيصير أيضا في حقه لأنه يدخل الجنة في الجملة قلت هذا الاحتمال هو الصواب فيرى مقعده في الجنة فيقال له هذا مقعدك ومنصير اليه بعد مجازاةك بالعقوبة على ما نسحق (إن كان من أهل الجنة فمن أهل الجنة) أي مقعده من قاعد أهل الجنة (وإن كان من أهل النار فمن أهل النار) فمقعد من مقاعد أهل النار وليس الجزاء والشرط متعينين معنى بل لفظا (يقال له هذا مقعدك حتى يبعث الله إليه يوم القيامة) أي يقال له من قبل الله تعالى قال العلقمي قال ابن عبد البر والمعنى حتى يبعث الله إلى ذلك المقعد ويحتمل أن يعود الضمير إلى الله تعالى قال الله ترجع الأمور والأول أظهر اه وقال المناوي أي لا تصل إليه إلا بعد البعث (ق ت هـ عن ابن عمر بن الخطاب) (إذا مات صاحبكم) أي المؤمن الذي كنتم تحبونه به أو صاحبونه (فدعوه) أي اتركوه من التكلم فيه بما يؤذيه لو كان حيا (لا تعوافيه) أي لا تكلما في عرضه بسوء فإنه قد أفضى إليكم ما قدم وغيبه الميت أخش من غيبة الحي وقد ورد النهي عن ذكر مساوي موتانا فخصص الصاحب هنا لكونه أكد قال العلقمي روى أن رجلا من الأنصار وقع في أبي العباس فطبه العباس فخافه فلبسوا السلاح فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فخافه فصد المنبر فقال أيها الناس أي أهل الأرض أكرم على الله فقالوا أنت يا رسول الله فقال إن العباس مني وأنا منه فلا تسبوا أمواتنا فتؤذوا أحياءنا فقالوا نعوذ بالله من غضبك ذكره ابن رسلان (د عن عائشة) وبجانبه علامة الحسن (إذا مات صاحب بدعه) أي مذمومة (فقد فح) بالبناء للمفعول (في الإسلام فح) أي قوته كبطل من ديار الكفر فحقت واستنزل أهلها بالسيف لأن موته راحة للعباد والبلاد لا فتانهم به وعود شؤمه على الإسلام وأهله بأفساد عقائدهم (خط فر عن أنس) بن مالك وهو حديث ضعيف (إذا مات ولد العبد) أي الإنسان المسلم ذكرًا كان أو أنثى (قال الله تعالى ملائكتكم) أي الموكلين بقبض أرواح الملائكة (قبضت ولد عبدي) أي روحه (فيقولون نعم فيقول قبضتكم ثمرة فؤاده) قال العلقمي قال في النهاية فيبذل للولد ثمرة لأن الثمرة ما تنجسه الشجرة والولد نتيجة الأب (فيقولون نعم فيقول ماذا قال عبدي فيقولون حدثك واسترجع) أي قال الحمد لله أنا لله وأنا إليه راجعون (فيقول الله تعالى) أي ملائكتكم (ابن العبدى يتناهى الجنة ثم يبيت الحمد) أي البيت المنعم به على أنه ثواب الحمد قال المناوي وفيه أن المصائب لأثواب فيها طرف الصبر عليها وعليه جمع لكن فوزع فيه (ن عن أبي موسى) الأشعري وهو حديث

خدم ٣ عن أبي هريرة (إذا مات أحدكم عرض عليه مقعده) أي محل قعوده من الجنة أو النار بأن تعاد الروح إلى بدنه أو بعضه (بالغداة والعشي) أي وقتها قال العلقمي أي أول النهار وآخره بالنسبة إلى أهل الدنيا قال ابن التين يحتمل أن يريد بالغداة والعشي غداة واحدة وعشية واحدة يكون العرض فيها ما يحتمل أن يكون كل غداة وكل عشي قال القرطبي وهذا في حق المؤمن والكافر واضح وأما المؤمن الخاطئ فيصير أيضا في حقه لأنه يدخل الجنة في الجملة قلت هذا الاحتمال هو الصواب فيرى مقعده في الجنة فيقال له هذا مقعدك ومنصير اليه بعد مجازاةك بالعقوبة على ما نسحق (إن كان من أهل الجنة فمن أهل الجنة) أي مقعده من قاعد أهل الجنة (وإن كان من أهل النار فمن أهل النار) فمقعد من مقاعد أهل النار وليس الجزاء والشرط متعينين معنى بل لفظا (يقال له هذا مقعدك حتى يبعث الله إليه يوم القيامة) أي يقال له من قبل الله تعالى قال العلقمي قال ابن عبد البر والمعنى حتى يبعث الله إلى ذلك المقعد ويحتمل أن يعود الضمير إلى الله تعالى قال الله ترجع الأمور والأول أظهر اه وقال المناوي أي لا تصل إليه إلا بعد البعث (ق ت هـ عن ابن عمر بن الخطاب) (إذا مات صاحبكم) أي المؤمن الذي كنتم تحبونه به أو صاحبونه (فدعوه) أي اتركوه من التكلم فيه بما يؤذيه لو كان حيا (لا تعوافيه) أي لا تكلما في عرضه بسوء فإنه قد أفضى إليكم ما قدم وغيبه الميت أخش من غيبة الحي وقد ورد النهي عن ذكر مساوي موتانا فخصص الصاحب هنا لكونه أكد قال العلقمي روى أن رجلا من الأنصار وقع في أبي العباس فطبه العباس فخافه فلبسوا السلاح فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فخافه فصد المنبر فقال أيها الناس أي أهل الأرض أكرم على الله فقالوا أنت يا رسول الله فقال إن العباس مني وأنا منه فلا تسبوا أمواتنا فتؤذوا أحياءنا فقالوا نعوذ بالله من غضبك ذكره ابن رسلان (د عن عائشة) وبجانبه علامة الحسن (إذا مات صاحب بدعه) أي مذمومة (فقد فح) بالبناء للمفعول (في الإسلام فح) أي قوته كبطل من ديار الكفر فحقت واستنزل أهلها بالسيف لأن موته راحة للعباد والبلاد لا فتانهم به وعود شؤمه على الإسلام وأهله بأفساد عقائدهم (خط فر عن أنس) بن مالك وهو حديث ضعيف (إذا مات ولد العبد) أي الإنسان المسلم ذكرًا كان أو أنثى (قال الله تعالى ملائكتكم) أي الموكلين بقبض أرواح الملائكة (قبضت ولد عبدي) أي روحه (فيقولون نعم فيقول قبضتكم ثمرة فؤاده) قال العلقمي قال في النهاية فيبذل للولد ثمرة لأن الثمرة ما تنجسه الشجرة والولد نتيجة الأب (فيقولون نعم فيقول ماذا قال عبدي فيقولون حدثك واسترجع) أي قال الحمد لله أنا لله وأنا إليه راجعون (فيقول الله تعالى) أي ملائكتكم (ابن العبدى يتناهى الجنة ثم يبيت الحمد) أي البيت المنعم به على أنه ثواب الحمد قال المناوي وفيه أن المصائب لأثواب فيها طرف الصبر عليها وعليه جمع لكن فوزع فيه (ن عن أبي موسى) الأشعري وهو حديث

(٢٢ - عزري أول) أي روح ولد عبدي (قوله ثمرة فؤاده) أي المشبه بثمره فؤاده (قوله بيت الحمد) لم يقل بيت الحمد

والاسترجاع اشارة الى انه ينبغي له ذلك بمجرد ذكر الحد وان لم يذكر الاسترجاع (قوله الفاسق) شامل للكافر والمسلم خلافا لمن خصه بالكافر (قوله غضب الرب) أى انتقم الرب من مدحه كأن قال له أنت شجاع تقتل الانفس وتسلب الاموال أى اذا مدحه بالمعاصي أو اطلب في مدحه أما لومدحه بوصف حسن فيه كأن قال له أنت كريم وهو كذلك فلا بأس به (قوله واهترأخ) لشدة غضبه تعالى (قوله سلطان) أى حاكم عادل بأن لم يكن فيها حاكم أصلا أو فيها حاكم ظالم (قوله ظل الله) أى كظله في الاستراحة به وكرمه الذى يقا تل به ويدفع به الاذى (قوله نطقا الخ) فهو من باب المدارة المأمور به اصلى الله عليه وسلم (قوله رياض الجنة) أى حلق الذى كثر المشبهه رياض الجنة وشبهه اكتساب العلم ونحوه برقع الحبسوانات في الثمار بجماع النفع فذكر ثلاثة أحاديث فسر في الاول رياض الجنة بحلق الذكرو في الثاني بجماع العلم وفي الثالث بالمساجد وكل صحيح ظاهر المعنى (قوله قال سبحانه الله الخ) بين الرتع هنا بذلك فيعلم أنه في الثاني اكتساب العلوم وما وقع في المناوى الكبير من أنه فسر الرياض بالباقيات الصالحات ليس في محله اذ هي تفسير للرتع لا للرياض

حسن (اذا مدح المؤمن في وجهه بالايمان في قلبه) قال العلقمى الربا الزيادة وهذا ونحوه اغما بسوغ لمن عرف أن المدوح يعرف نفسه وهو شديد الاحتراز من آفة الكبير والحب وآفة الفتور والرياء وكان ذلك سببا في ابدته في الاعمال الصالحة أو كان من يقتدى به ولا ترعزه الرياح فهذا يزيد الايمان في قلبه بسبب أعماله الصالحة الزائدة على العادة التي حركها المدح الذى لا يحب به ولا تتأثر نفسه به اه وقال المناوى المراد المؤمن الكامل الايمان أما غيره فعلى نقض ذلك وعليه حل خبراياكم والمدح فلا تعارض (طب ل عن أسامة بن زيد) قال الشيخ حديث صحيح (اذا مدح الفاسق غضب الرب) وقال العلقمى لان الله سبحانه وتعالى أمر بهجرا الفاسق والمباعدة عنه خصوصا المتجاهر بنفسه فاذا مدحته فقد كذبت في مدحه وخالفت ما أمرت به اذ مدحه مودله وأنت مأمور بهجره (واهترأخ العرش) الهوى في الاصل الحركة واهترأخ تحركا فهو كما يكون للارتياح والاستبشار يكون لضد ذلك والمراد في القسمين أهله (ابن أبى الدنيا) أبو بكر القرشى (في) كتاب (دم القبيبة ع هب عن أنس) بن مالك (عد عن بريدة) قال المناوى وضعفه الحافظ العراقى وابن حجر (اذا مررت ببلدة) أى وأنت مسافر (ليس فيها سلطان) أى حاكم (فلا تدخلها) النهى للتنزيه (انما السلطان ظل الله) أى يدفع به الاذى عن الناس كما يدفع الظل أذى حر الشمس (ورحمه في الارض) أى يدفع به كيد دفع العدو بالرحم قال العلقمى واستوعب بهاتين الكلمتين نوعى ما على الوالى للوعية أحدهما الانتصار من الظالم والاعانة لان الظل يلجأ اليه من الحرارة والشدة ولهذا قال في تمامه في رواية يابى البهكل مظلوم والآخر اهراب العدو ليرتد عن قصد الرعية وأذا هم فأمسوا بمكانه من الشر والعرب تجعل الرحى كاية عن الدفع والمنع قاله في النهاية اه وقال المناوى في هذا من الفخامة والبلاغة ما لا يحصى فقد استوعب جميع ما على الوالى لرعيته (هب عن أنس) بن مالك ويؤخذ من كلام المناوى أنه حديث حسن لغیره (اذا مررت بماهل الشرة) بكسر الشين المجهه وشذراء أى من المسلمين (فسلوا عليهم) ندبا (نطقا) قال المناوى بمشاة فوقية أو له بخط المؤلف وظاهر كلامه أنه يجوز وجواب الامر فانه قال فانكم ان سلمتم عليهم نطقا (عنكم شرتم ونارتم) أى عدوانتهم وقتلتهم لان في السلام عليهم اشارة الى عدم احترامهم وذلك سبب لسكون شرتم (هب عن أنس) بن مالك وهو حديث ضعيف (اذا مررت برياض الجنة) جمع روضة وهى الموضع المحبب بالزهر قال في النهاية أراد برياض الجنة ذكر الله وشبهه الخوض فيه بالرتع في الخصب (فارتعوا) قال العلقمى قال في المصباح رعت الماشية رعا من باب نفع ورتع عارت كيف شئت (قالوا وما رياض الجنة قال خلق الذكرو) قال العلقمى قال في النهاية بكسر الحاء وفتح اللام جمع حلقه بفتح الحاء وسكون اللام على غير قياس وحكى عن أبى حمرو أن الواحد حلقه بالتحريك والجمع حلق بالفخ وهى جماعة من الناس مستديرون كحلقه الباب وغيرها وقال الجوهري حلقه بالتحريك والجمع حلق بالفخ (حم ت هب عن أنس) بن مالك قال العلقمى ويجانبه علامة الحسن (اذا مررت برياض الجنة فارتعوا) قالوا وما رياض الجنة قال مجالس العلم (هو شامل لعلم أصول الدين والتفسير والحديث والفقه) (طب عن ابن عباس) إذا مررت برياض الجنة فارتعوا قيل وما الرتع (بسكون المشاة) الفوقية (قال سبحانه الله والحمد لله ولا اله الا الله والله أكبر) اختلف الجواب في تفسير الرتع باختلاف أحوال السائلين فرأى أن الاولى بحال سائل حلق العلم وبحال سائل آخر

(قوله في مسجدنا) معشر المؤمنين وفيه إشارة لجواز دخول المساجد بالسلام (قوله في مسجدنا الخ) أراد صلى الله عليه وسلم كل مسجد وكل سوق فهو تنويع من الشارع صلى الله عليه وسلم وليس شكاً من (١٧١) الراوي (قوله لا يعقر) أي يجرح وهو

بسكر القاف وأما الراء فيجوز
اسكانها نظراً إلى أنه جواب الأمر
ويجوز الرفع على الاستئناف
كافي العلقمي والعريزي (قوله
على الجلوس) ليس قيداً (قوله
العبد) أي المؤمن المتقوّد على
الاعمال الصالحة (قوله كتب
الله تعالى له) أي قدر أو أمر الملك
أن يكتب في اللوح المحفوظ أو غيره
انتهى عزري (قوله أو سافر)
ولو سافر أقصراً (قوله مثل ما) أي
مثل ثواب ما كان يعمل من نفل
أو فرض كأن عجز عن القيام في
الفرض لموضه فيكتب له ثواب
فرض القيام (قوله ثلاثة أيام)
ولو مرضاً خفيفاً فيكفر الصغار
لكن إنما يكفر جميع الصغار
المرض الشاق دون الخفيف (قوله
كيوم ولده) يجوز يوم وخص يوم
الولادة وإن كان لا ذنب على
الشخص إلى البلوغ لأنه أول
وقت تطهيره عن الذنوب ولا فرق
في ترتب التكفير على المرض بين
الصابر وغيره خلافاً لبعضهم
والتيقيد بالصبر في بعض الأحاديث
انما هو لحصول شيء مخصوص غير
التكفير (قوله ارفع عنه القلم)
أي فلا يكتب عليه الصغار أما
الكبار كترك الصلاة فيكتبها
وكتب الشيخ عبد البر الاجهوري
بها مش نسخه على قوله ارفع
عنه القلم أي فلا يكتب عليه
خطيئة فلو فعل ذنباً حال مرضه
هل يكتب عليه خطيئة أولاً الظاهر
نعم لكن المرض يكون لها مكفر

خلق الله كرولهذا قال العلقمي قلت والمراد من هذه الأحاديث في تفسير الرفع مناسبة كل
شخص بما يليق به من أنواع العبادة (ت عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث حسن
(إذا مرض أحدكم في مسجدنا) أي المؤمنين فليس المراد مسجد المدينة فقط (أوفي
سوقنا) تنويع من الشارع لاشك من الراوي (ومعه نبل) قال العلقمي النبل يفتح
النون وسكون الموحدة بعدها لام السهام العربية وهي مؤنثة ولا واحد لها من لفظها
(فليمسك على نصالها) قال العلقمي جمع نصل ويجمع أيضاً على أصول والنصل جديدة
السهم (بكفه) متعلق بقوله فليمسك (لا يعقر مسلماً) قال العلقمي أي لا يجرح وهو
محزوم نظراً إلى أنه جواب الأمر ويجوز الرفع أي على الاستئناف قال النووي فيه من
الأدب الامساك على النصال عند ارادة المرور بين الناس في مسجد أو سوق أو غيرهما
أه قلت والمطلوب أنه يستحب لمن معه نبل باد أي ظاهراً أن يمسك على نصالها (ق د ه
عن أبي موسى) الأشعري (إذا مرض رجل بقوم) ومثله ما لומר نساء بنسوة (فلم
رجل من الذين مروا على الجلوس ورد من هؤلاء واحد آخر أعز هؤلاء وعن هؤلاء) لأن
استبقاء السلام من الجماعة سنة كفاية والجواب من الجماعة فرض كفاية قال في الحلية
وابس لنا سنة كفاية الأذه (حل عن أبي سعيد) الخدرى قال الشيخ حديث صحيح
(إذا مرض العبد) قال المناوى أي مرض به دمه ما أخرجه عن الاعتدال الخاص به
فأوجب الخلل في أفعاله (أو سافر) وقات عليه ما وظفه على نفسه من النفل (كتب الله
تعالى له) أي قدر أو أمر الملك أن يكتب في اللوح أوفي غيره (من الأجر مثل ما كان) أي
مثل ثواب الذي كان (يعمل) من النفل حال كونه (صحيحاً مقبلاً) لعذره والعبد مجزى
بنيته ومحله أن لا يكون المرض بفعله وأن لا يكون السفر معصية أه وقال العلقمي قال
شيخ شيوخنا وهو في حق من كان يعمل طاعة ففزع منها وكان بنيتها لولا المانع أن يدوم عليها
كما ورد ذلك صريحاً عند أبي داود وفي آخره كاصح ما كان يعمل وهو صحيح مقيم قال ابن بطال
وهذا في أمر التواقل أما صلاة الفرائض فلا تسقط بالسفر والمرض والله أعلم وتعبه ابن
النسير بأنه يحجر واسعا ولا مانع من دخول الفرائض في ذلك بمعنى أنه إذا عجز عن الاتيان
بها على الهيئة الكاملة فإنه يكتب له أجر ما عجز عنه كصلاة المريض جالساً يكتب له أجر القائم
(حم نخ عن أبي موسى) الأشعري (إذا مرض العبد) أي الإنسان (ثلاثة
أيام) ولو مرضاً خفيفاً كحصى بسيرة وصداع قليل (خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه) أي
غفر له فصار لا ذنب له فهو كيوم ولادته في خلوه عن الآثام وفيه شعور الكبار لكن نزل
على غير ما قبله على النظائر (طس وأبو الشيخ عن أنس) بن مالك وهو حديث ضعيف
(إذا مرض العبد) أي الإنسان (يقال) أي يقول الله تعالى (لصاحب الشمال)
أي الملك الموكل بكتابة المعاصي (ارفع عنه القلم) فلا تكتب عليه خطيئة (ويقال
لصاحب اليمن) وهو كاتب الحسنات (اكتب له أحسن ما كان يعمل فإني أعلم به وأنا بدينه)
أي بالمرض فلا تقصير منه (ابن عساكر) في تاريخه (عن مكحول) فقيه الشام وعالمه
(مرسلاً) أرسل عن أبي هريرة وغيره وهو حديث ضعيف (إذا مشى أمي المطيطا)
قال العلقمي يضم الميم وفتح الطاء المهمل وسكون التحتية وفتح الطاء قال في النهاية المطيطا

جاء الاستغفار انتهى (قوله مشى) من يابري (قوله المطيطا) أي مشية الكبر والجبر وهو بالمسود والقصر وهو مصغر لا مكبر
له فهو كقصر يركب

(قوله وخذ منها) نسخة خذ منها (قوله أبناء فارس الخ) بدل من أبناء المملوك وذلك لأن ابليس عليهم الماوط بهم وهذا من الأخبار بالغيب (قوله على خيارها) أي حيث قدر وأعلى إزالة المنكر ولم يزلوه (قوله ففتح أبواب السماء) كتابية عن إزالة الجلب ليسحب الداء وسبق للشارح بعد يقيد اجابة الداء وقت الاذان بما اذا حضر الى الصلاة أو عزم على الحضور فورا وأجاب المؤذن وهو قيد لسرعة الاجابة وعقب (١٧٢) الاذان مثل وقته في اجابة الداء وما ذكره الشارح من أنه في اجابة المؤذن

يقول حي على الصلاة الخ ممنوع بل يجوز قل فان كان ورد حديث بأنه يقول حي على الصلاة الخ فهو مؤول عندنا (قوله فقال فيه) أي نام وقت القبول وليس قيد ابل متى نزل محلا وأراد مفارقتة سن له أن يصلي فيه ركهتين يشهده المكان ولو كان مقبلا وان كان ظاهر قوله فلا يرسل انه خاص بالمسافر لما ورد من الاحاديث الدالة على عدم التقييد (قوله أوجهد) أي مشقة سفر أو غيره (قوله بكلمات الله) أي أسماؤه وصفاته وسائر ما أنزل على الرسل مما دل على كلامه القديم وعبارة العزيز بكلمات الله قال المناوي أي صفاته القائمة بذاته انتهى وقال العلقمي كلمات الله القرآن انتهى بحروفه (قوله لا يضره شيء) أي لا من الهوام ولا المصوص ولا غيرهم قال العلقمي قال الشيخ أبو العباس القرطبي قوله فانه لا يضره شيء حتى يرتحل عنه هذا خبر صحيح وقول صادق علمنا دليله دليل لا يخبر وتجربة فاني منذ سمعت هذا الخبر عملت به فلم يضرني شيء الى أن تركته فلدغني عقرب بالمهدي لئلا تفكرت في نفسي فاذا أنا قد نسيت أن أتعوذ بتلك الكلمات (تمه) قال الدميري روي عن فخر

بالمد والقصر مشبهة فيها بتختر ومد البسدين يقال مطوت ومططت بمعنى مددت وهي من المصغرات التي لم يستعمل لها مكبر (وخدمها أبناء المملوك أبناء فارس والروم) قال المناوي بدل مما قبله (سلط) بالبناء للمفعول أي سلط الله (شرارها على خيارها) أي مكنتهم منهم واغراهم بهم وذات من مخراته صلى الله عليه وسلم فانهم لما تقوا فارس والروم وسبوا أولادهم واستخدموهم سلط الله عليهم قلة عثمان فكان ما كان (ث عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث ضعيف (اذنادى المناوي) أي أذن المؤذن للصلاة (ففتح) بالبناء للمفعول (أبواب السماء واستجيب الدعاء) أي استجاب الدعاء المداخي حيث دلل كونه من ساعات الاجابة قال المناوي وفيه ان السماء ذات أبواب وقيل أولاد بفتحها إزالة الجلب والموانع (ع ك عن أبي امامة) الباهلي قال الشيخ حديث صحيح (اذنزل الرجل يقوم) قال المناوي ضيفا أو مد عوافي ولجة (فلا يصم الا باذنهم) انتهى فيه للتنزيه أي لا يشرع في صوم نفل الا ان أذنوا له فيه أولا يفته ان شرع فيه الا باذنهم فيحل قطع النفل عند الشافعي اما الفرض فلا دخل لاذنهم فيه (ه عن عائشة) وهو حديث ضعيف (اذنزل أعدكم منزلا فقال فيه) أي نام نصف النهار (فلا يرسل حتى يركعتين) أي يندب له أن يودعه بذلك (عد عن أبي هريرة) وهو حديث ضعيف (اذنزلكم كرب) أي أمره لا الصد وغبطا قال العلقمي قال في المصباح وكره الامر كراشق عليه حتى ملا صدره غبطا (أوجهد) قال المناوي بفتح الجيم وتضم مشقة (أوبلا) أي هم يأخذ بالنفس (فقلوا الله الله بنا لا شريك له) أي لا مشارك له في ربه فانه لا يشركه بشر طقوة الايقان وتمكن الايمان والامر فيه للتدب (هب) وكذا الطبراني (عن ابن عباس) قال العلقمي ويحاسبه علامة الحسن (اذنزل أحدكم منزلا فليقل أعوذ بكلمات الله) قال المناوي أي صفاته القائمة بذاته اه وقال العلقمي كلمات الله تعالى القرآن (النامات) أي التي لا يدخلها نقص ولا عيب كإدخال كلام الناس وقيل هي النامات الكافيات الشافيات من كل ما يتعوذ به (من شر ما خلق) من الأنام والهوام (فانه) اذا قال ذلك (لا يضره شيء) أي من الخلوقات (حتى يرتحل عنه) وفي نسخة منه أي عن ذلك المنزل قال العلقمي قال الشيخ أبو العباس القرطبي قوله فانه لا يضره شيء حتى يرتحل منه هذا خبر صحيح وقول صادق علمنا صدقه دليل لا يخبر وتجربة فاني منذ سمعت هذا الخبر عملت به فلم يضرني شيء الى أن تركته فلدغني عقرب بالمهدي لئلا تفكرت في نفسي فاذا أنا قد نسيت أن أتعوذ بتلك الكلمات (تمه) قال الدميري روي عن فخر الدين عثمان بن محمد التوزري قال كنت يوما أقرأ على شيخ لي بمكة شيئا من الفرائض فيبنا نحن جلوس اذا بعقرب غشي فأخذها الشيخ وجعل يقلبها في يده فوضعت الكتاب فقال لي اقرأ قلت حتى أتعلم هذه الفائدة فقال هي عندك قلت ما هي قال ثبت عن رسول الله صلى الله

الدين عثمان بن محمد التوزري قال كنت يوما أقرأ على شيخ لي بمكة شيئا من الفرائض فيبنا نحن جلوس واذا بعقرب غشي فأخذها الشيخ وجعل يقلبها في يده فوضعت الكتاب فقال لي اقرأ قلت حتى أتعلم هذه الفائدة قال هي عندك قلت ما هي قال ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال من قال حين يصبح وحين يمسي بسم الله الذي لا يضر مع اسمه شيء في الأرض ولا في السماء وهو الله جمع العليم لم يضره شيء وقد قلنا أول النهار انتهت من العزري

عليه وسلم أنه قال من قال حين يصبح وحين يمسي بسم الله الذي لا يضر مع اسمه شيء في الأرض ولا في السماء وهو السميع العليم لم يضره شيء وقد قلنا أول النهار **(م من خولة)** قال المناوي بخلافه مفتوحة **(بنت حكيم)** السليمانية الصالحة زوجة الرجل الصالح عثمان بن مظعون **(إذا نسي أحدكم اسم الله على طعامه)** أي نسي أن يذكره حين أكله ومثله ما إذا تعبد بالاولى **(فليقل)** أي يندب **(إذا ذكر)** وهو في آثانه **(بسم الله أوله وآخره)** قال المناوي فإن الشيطان يتي بما أكله كافي خبر آخر أما بعد فراغه فلا يسدب عند جمع شاقبة **(ع عن امرأة)** من الصحابة وهو حديث حسن **(إذا نصر القوم بسلاحهم وأنفسهم)** بأن بذلوا في نصرة المطالين **(فالسنتهم أحق)** أي أن ينصروا بها فإن ذينك أشق ومن رضى بالاشتق فهو معادونه أحق قال الشيخ وفائدة هذه الخبر الترغيب في حياية عرض المؤمن **(ابن سعد)** في طبقاته **(عن ابن عوف)** وهو حديث حسن **(إذا نظر أحدكم إلى من فضل عليه)** قال المناوي بالبناء للمجهول والضمير المحرور فائدة إلى أحد **(في المال والخلق)** بفتح الحاء وسكون اللام أي الصورة قال العلقمي ويحتمل أن يدخل في ذلك الأولاد والاتباع وكل ما يتعلق بزيته الحياة الدنيا قال شيخنا ورأيت في نسخة معتمدة من الغرائب للدارقطني والخلق بضم الحاء واللام **(فليستظر إلى من هو أسفل منه)** أي من هو دونه فهم الرضى فيشكروا ولا يحتقر ما عنده وقال العلقمي وفي رواية إلى من تحته ويجوز في أسفل الرفع والنصب والمراد بذلك ما يتعلق بالدنيا قال ابن بطال هذا الحديث جامع لمعانى الخير لأن المرء لا يكون بحال يتعلق بالدين من عبادته به محتمدا فيها إلا وجد من هو فوقه حتى طلبت نفسه اللعاق به استقصره له فيكون أبدا في زيادة ولا يكون على حالة بخسيسة من الدنيا الأوجه من أهلها من هو أخس منه حالاً فإذا تفكر في ذلك علم أن نعمة الله وصلت إليه دون كثير من فضل عليه بذلك من غير أمر أو جبه فيلزم نفسه الشكر فيعظم اغتيابها بذلك في معاده وقال غيره في هذا الحديث دواء الماء لأن الشخص إذا نظر إلى من هو فوقه لم يأمن أن يؤثر ذلك فيه حسداً ودواؤه أن ينظر إلى من هو أسفل منه ليكون ذلك داعية إلى الشكر وقدر رفع في نسخة عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رفعه قال خصلتان من كانتا فيه كتبه الله شاكراً أصابهما من نظر في دينه إلى من هو دونه حمد الله على ما فضل عليه ومن نظر في دينه إلى من هو فوقه فافتدى به وأما من نظر في دينه إلى من هو فوقه فأسف على ما فاتته فإنه لا يكتب شاكراً ولا صابراً **(حم ق عن أبي هريرة)** إذا نظر الوالد إلى ولده نظرة كان للولد أي المتصور إليه **(عدل)** بكسر العين وقصها أي مثل **(عق نعمة)** يعني إذا نظر الوالد إلى ولده فراه على طاعة كان للولد من الثواب مثل ثواب عق رقية لجمعه بين رضائه وإقرار عين أبيه برويته له مطيعاً لله تعالى **(طب عن ابن عباس)** وهو حديث حسن **(إذا نسي أحدكم)** قال العلقمي بفتح العين يعني بضمها وقصها تعدياً ونعاساً وخطوياً من ضم عين الماضي **(وهو يصلي)** جملة جالسة قال المناوي فرضاً أو نقلاً **(فليقل)** وجوباً أو ندباً على تفصيل مر **(حتى يذهب عنه النوم)** فإن أحدكم إذا صلى وهو ناعس لا يدري له عليه يذهب يستغفر أي يقصد أن يستغفر لنفسه كأن يريد أن يقول اللهم اغفر لي **(فيسب نفسه)** أي يدعو عليها كأن يقول اغفر لي بعين مبهمة والعقرا التراب والمراد بالسب قاتل الدعاء لا الشتم كاهو بين أه وقال العلقمي في رواية الناسي فليصرف أي بدل فليقله والمراد به التسليم من الصلاة بعد نعاسها فرضاً كانت أو نقلاً فالنعاس سبب للنوم ولا يقطع الصلاة بمجرد التعابير وحده المهلب على ظاهرة فقال إنما

قوله إذا نسي الخ) قيد بالنسيان لان الغالب أن الترتل حينئذ (قوله فليقل الخ) أي ولو بعد فراغه ما لم يطل الفصل (قوله عن امرأة) هي صحابة ولا يضر الجهل بعينها لان الصحابة كلهم عدول اه بخط الشيخ عبد البر الازهري بهامش نسخة (قوله نصر القوم) المفعول محذوف أي القوم (قوله من فضل عليه) بالبناء لله فعول (قوله والخلق) من حيث الجمالة أو من حيث كثرة الأولاد (قوله من هو أسفل منه) بخلافه في العمل الصالح فينظر لمن هو أعلى منه فيها (قوله نظره) أي نظرة وجهه ورضا لكونه قائماً بحقوقه وإذا نظره نظرتين كأنه عتق نسيتين أو ثلاثا فثلاث الخ كما ورد أنه صلى الله عليه وسلم سئل عن تعدد ذلك حين قال هذا الحديث فأجاب بالتعدد (قوله نفس) ماضى بنفس من باب منع (قوله حتى يذهب عنه النوم) أي مباديه لأنه ناعس (قوله لا يدري له الخ) مفعول يدري محذوف أي لا يدري ما يقول فيقطع الصلاة ليزول ما به وسائر الطاعات كالصلاة فيطلب أن لا يشرع فيها إلا بشا طوقول الشارح لان صلاته تبطل بذلك ممنوع لان الكلام في النعاس وهو لا يبطل الوضوء على أن النوم إذا كان حال التمكن في الجلوس لا يبطلها

أمره بقطع الصلاة لغلبة النوم عليه فدل على أنه إذا كان النعاس أقل من ذلك عفى عنه وقوله فيسب نفسه بالنصب جوا بالعلل والرفع عطفا على يستغفر وجعل ابن أبي جرة علة النهي خشية أن يوافق ساعة الجأبة والترجي في لعل عائد على المصلي لأعلى المتكلم به أي لا يدري أم يستغفر أم سب مترجيا للاستغفار وهو في الواقع بضد ذلك إلى أن قال ونظير جواز الرفع والنصب في فيسب جوازهما في لعل ركى أو يدرك فشفعه الذكرى نصبه عاصم ورفع الباقون (ملك) في الموطأ (ق د ت ه عن عائشة) أم المؤمنين (إذا نعس أحدكم) قال العلقمي زاد الترمذي يوم الجمعة (وهو في المسجد فليقول من مجلسه ذلك إلى غيره) لأنه إذا تحول حصل له من الحركة ما ينفي الفتور المقتضى للنوم فإن لم يجد في الصفوف مكانا يتحول إليه فليقيم ثم يجلس قلت وعبارة شيخنا وإذا نعس والامام يحط بتحول من مجلسه إلى مجلس صاحبه ويحول صاحبه إلى مجلسه اه قال ابن رسلان قال الشافعي في الام وأثبتت في موضعه وتحفظ من النعاس بوجه براه نافيا للنعاس لم أكره بقاءه ولا أحب له أن يتحول اه قال المناوي ومثله الجمعة وغيرها وأخصها للطول فيها بالخطبة (د ت عن ابن عمر) بن الخطاب قال العلقمي وبجانبه علامة الصحة (إذا نعس) أي أردتم النوم قال العلقمي والنوم غشية ثقيلة تهجم على القلب فتقطعه عن المعرفة بالاشياء ولهذا قيل هو آفة لان النوم أخو الموت وقيل ان النوم من يسل للقوة والعقل وأما السمة ففي الرأس والنعاس في العين وقيل السنة ربح النوم بتدوير الوجه ثم تنبعث إلى القلب فينعس الانسان فينام ونام من حاجته إذا لم يهتم بها (فأطقوا المصباح) قال القرطبي الامر والنهي في هذا الحديث للارشاد قال وقد يكون للنسب وجزم النووي أنه للارشاد لكونه لمصلحة دينية وتعقب بأنه قد يفضي إلى مصلحة دينية وهي حفظ النفس المحرم قتلها والمال المحرم تبذيره (فان الفارة) بالهمز ووزك الحيوان المعروف (تأخذ القليلة) أي تجرها من السراج أي شأنها ذلك (فحرق) بضم الفوقية (أهل البيت) أي أهل الحل الذي فيه السراج فتعبيره بالبيت للغالب ويؤخذ منه أنه لو كان المصباح في قسديل ولا يتمكن منه الفار لا يندب ذلك (وأغلقوا الابواب) أي أبواب سكسكم إذا نعس (وأوكؤا الاستقبه) أي اربطوا أفواه قريكم (وخمر والشراب) أي غطوا الماء وغيره من كل مانع ولو تعرض عود عليه مع ذكر اسم الله تعالى (طلب ل) وكذا أحد (عن عبد الله بن سرجس) وهو حديث صحيح (إذا نعس الحمار) بفتح فكسر أي إذا سمع صوت حمار (فتعوذوا بالله من الشيطان الرجيم) أي لا تدرأى شيطاننا كما مر تعليله في خبر (طلب عن صهيب) بالتصغير قال الشيخ حديث حسن (إذا نودي للصلاة) أي إذا أذن المؤذن للصلاة من الصلوات الخمس (فتحت أبواب السماء) قال المناوي حقيقة أو هو عبارة عن إزالة الموانع (استجيب الدعاء) أي فأكثر وأمن الدعاء حيث بدأ بخلاص وقوة يقين فانه لا يرد (الطيبالسي) أبو داود (فخ والضياء) المقدسي (عن أنس بن مالك) وهو حديث حسن (إذا هممت بامر) أي عزمت على فعل شيء مما لا يعلم وجهه الصواب فيه (فاستخروا ربك) أي اطلب منه نداء خيرا لأمرك فيه من الفعل والترك (سبع مرات) قال المناوي أي أعد الاستخارة سبع مرات فأكثر (ثم انظر إلى الذي يسبق إلى قلبك) من الفعل والترك (فان الخيرة فيه) بكسر الخاء وورد في البخاري عن جابر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يعلمنا الاستخارة في الأمور كلها كما يعلمنا السورة من القرآن يقول إذا هم أحدكم بالأمر فليركع ركعتين من غير الفريضة ثم يقول اللهم اني

(قوله فان الفارة الخ) يؤخذ منه أن محل ذلك فيما يأتي فيه ذلك بخلاف نحو القنديل والنافوس (قوله نعس) يعنى نياما أو نعسا ينهق نهاقا (قوله فاستخروا ربك) وأقل الاستخارة أن تكون بالدعاء وأكملها بالصلاة والدعاء المعروف فإذا انشرح صدره أقبل أي انشراحا غير نفساني بأن لم يكن موجودا قبل الاستخارة

استخيرك بعلمك وأستقدرك بقدرتك وأسألك من فضلك العظيم فانك تقدر ولا أقدر وتعلم ولا أعلم وأنت علام الغيوب اللهم ان كنت تعلم أن هذا الأمر خير لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري أو قال في عاجل أمري وآجله فاقدره لي ويسره لي ثم بارك لي فيه وان كنت تعلم أن هذا الأمر شر لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري أو قال في عاجل أمري وآجله فاصرفه عني واصرفني عنه واقدر لي الخير حيث كان ثم رضني به قال وبسمي حاجته (ابن السني في عمل يوم وليلة فرعن أنس) بن مالك قال الشيخ حديث ضعيف (إذا وجد أحدكم المأثم) يفحطين أي وجعا (فليضع يده) أي ندبا والاولى كونها اليدين (حيث يجد ألمه) أي على المحل الذي يحس بالوجع فيه (وليل سبع مرات أعوذ بعزة الله وقدرته على كل شيء من شر ما أجد) قال المناوي زاد في رواية وأحاذر (حتم طبع عن كعب بن مالك) الانصاري أحد الثلاثة الذين خلفوا قال العلقمي وبجانبه علامة الحسن (إذا وجد أحدكم لآخيه) أي في النسب أو الدين (فليحلف نفسه فليذ كرهه) وجوب بان كتمه عنه غش وخيانة ونصح يتعدى باللام على الأصح فيقال لزيد نكحت قال تعالى ان أردت أن أنصح لكم وفي لغة يتعدى بنفسه فيقال نكحته وهو أي النصح الاخلاص والصدق في المشورة والعمل قال العلقمي قال الخطابي النصيحة هي كلمة جامعة معناها حيازة الحظ للمنصوح له (عد عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث ضعيف (إذا وجد أحدكم عقربا وهو يصلي فليقتلها بقلعه اليسرى) قال المناوي ولا تبطل صلاته لانه فعل واحد ولو قتلها باليمين لم يكره لكن اليسرى أولى لانه المناسبة لكل مستقدر (دق مراسيله عن رجل من الصحابة) من بني عدى بن كعب قال الشيخ حديث صحيح (إذا وجدت القملة) أو نحوها كبرغوث وبق (في المسجد) قال المناوي حال من الفاعل أي وجدت في شيء من ملبوسك كشوك وأنت فيه (فلقها في ثوبك) أي ونحوه كطرفي عما مثل أو مندياك (حتى تخرج) منه فاطرحها حينئذ خارجة فان طرحها فيه حرام وبه أخذ بعض الشافعية لكن أفهم كلام غيره خلافة اما المبتة فطرحها فيه حرام اتفاقا وقال العلقمي مفهوم هذا الحديث أن نبذها في المسجد منهي عنه في حديث آخر إذا وجد أحدكم القملة في ثيابه فليصرها ولا يطرحها في المسجد رواه الامام أحمد قال الزركشي كره مالك قتل البراغيث والقمل في المسجد وصرح النووي في فتاويه بانه اذا قتلها لا يجوز القاؤها في المسجد لانها ميتة وقال ابن العماد واما طرح القمل في المسجد فان كان ميتا لم تقاسمه وان كان حيا ففي كتب المالكية أنه يحرم طرح القمل حيا بخلاف البراغيث والفرق أن البرغوث يعيش باكل التراب بخلاف القمل ففي طرحه تعذيب له بالجوع وهو لا يجوز وعلى هذا فيصرم طرح القمل حيا في المسجد وغيره ويحرم على الرجل أن يلقى ثيابه وفيها قبل قبل قتله والاولى أن لا يقتله في المسجد (ص عن رجل من بني خطمة) بفتح الخاء المجهمة وسكون الطاء المهملة ورواه عنه أيضا الديلمي وغيره وهو حديث حسن (إذا وجد) يضم الواو وكسر السين المهملة المشددة أي جعل أو أسند أو فوض (الأمر) قال المناوي أي الحكم المتعلق بالدين كاخلافة ومتملقاتها (الى غير أهل) من فاسق وجائر ودنيء نسب ونحو ذلك (فانتظر الساعة) فان ذلك بدل على دنوها لا قضائه الى اختلال الامر وضعف الاسلام وذلك من اشراطها اه قال العلقمي وسببه كافي البخاري عن أبي هريرة قال بيها رسول الله صلى الله عليه وسلم في مجلس يحدث القوم جاءه أعرابي فقال متى الساعة فمضى رسول الله صلى الله عليه وسلم يحدث فقال بعض القوم سمع ما قال فكلمه ما قاله وقال بعضهم بل لم نسمع حتى إذا قضى حديثه قال أين السائل

(قوله وجد أحدكم) أي في نفسه أو غيره ويقول للغير من شر ما يجد ويحاذر (قوله على كل شيء) متعلق بقدرته (قوله فليذ كرهه) وجوب بان استشاره أولم يستشره لكن كان النصح مندوبا (قوله عقربا) أي أو ثعبانا أو حية بالاولى واذا طلب قتل ذلك في الصلاة ففي خارجها بالاولى (قوله اذا وجد) وفي رواية أسد أي اذا ولي الامر غير أهله فهو من علامات الساعة قال العلقمي والمراد من الامر جنس الامور التي تتعلق بالدين كاخلافة والامارة والقضاء والافتاء وغير ذلك اه بحروفه وقال قبل ذلك وسد بتشديد السين أي جعل اه

(قوله اذا وضع السيف) أى آلة القتال من سيف ورمح وغيره أى اذا وقعت المقاتلة بين المسلمين لم ترفع الى يوم القيامة أى تستمر على العادة وليس المراد وقوعها بين المسلمين ما وقع لسيدنا عثمان رضى الله تعالى عنه واستمرار ذلك مشاهدا الى الابد وذلك اجابة لدعوته صلى الله عليه وسلم أن يجعل بأسهم بينهم (قوله اذا وضع الطعام) أى قرب اليكم لتأكلوه أو قرب وقت تقريبه اليكم (قوله فاخلعوا ثيابكم) أمر ارشادى لانه اذا كان فى الامر ثواب كان أمر ادنيا واذا كان فيه نفع للبدن كان أمرا ارشاديا وقد يجمع الامر ان فيه كون أمر ادنيا لما فيه من الثواب وارشاديا لما فيه من نفع البدن (قوله أو صاحب الطعام) أى فان لم يكن أميرا أو صاحب الطعام فان لم يكن صاحب الطعام فأفضل القوم بنوعه أو صلاح للتبرك به (قوله ولم يجئ للبيعة) بأن حصل له عذر فلا ثم عليه مفهومه أنه اذا لم يجئ لغير عذر أو لم يجئ لغيره وليس كذلك فلا يحرم الا اذا قصد بوعده أذنبه بخلاف الوعد فينبذ بوقوع قوله فلا ثم عليه بأنه لا لوم عليه فان لم يكن عذره عليه اللوم

عن الساعة قال ها أنا يا رسول الله قال اذا ضيبت الامانة فانظر الساعة فقال كيف اضاعتها قال اذا ذكره (رخ عن أبي هريرة) اذا وضع السيف بالبناء للمفعول قال المناوى أى المقاتلة والمراد وقع القتال بسيف أو غيره كرمح ونار ومجنيق وخص السيف لغلبة القتال به (فى أمي) أى أمة الاجابة (لم يرفع عنها الى يوم القيامة) اجابة لدعوته صلى الله عليه وسلم أن يجعل بأسهم بينهم (قوله العلقمى) أى يتسلسل فيهم وان قل أو كان فى بعض الجهات دون بعض لم ينقطع قلت وهو مشاهد حتى فى عربان البوادرى (عن ثوبان) مولى المصطفى وهو حديث صحيح (اذا وضع الطعام) أى لتأكلوه (فاخلعوا ثيابكم) أى ازعوها من أرجلكم (فانه) أى النزاع (أرواح) أى أكثر راحة (لاقدامكم) قال المناوى فيه اشارة الى أن الامر ارشادى (الدارى) فى مسنده (ك) كلاهما (عن أنس) بن مالك وهو حديث صحيح (اذا وضع الطعام) أى بين أيديكم ليدى الاكل (فليبدأ) بالاكل الامر فيه للتدب (أمير القوم) أو صاحب الطعام أو خير القوم قال المناوى بنوعه علم أو صلاح وكما ليس أن يكون منه الابتداء ليس أن يكون منه الانتهاء (ابن عساكر) فى تاريخه (عن أبي ادريس الخولاني مرسل) أرسل عن عدة من الصحابة قال الشيخ حديث ضعيف (اذا وضع الطعام) ببناء وضع للمفعول أى وضع بين أيديكم للأكل (فقدوا من حاقه وذروا وسطه) أى أتركوا الاخذ من وسطه أولا وعلى ذلك بقوله (فان البركة) أى الثور والزيادة للخير (تنزل فى وسطه) قال المناوى سواء كان الاكل وحده أو مع غيره على ما اقتضاه اطلاقهم وتخصيصه بالأكل كل مع غيره يحتاج لدليل (قوله العلقمى) قال الخطايب نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الاكل من أعلى الصخرة وهو ذروة الثرى يدوسيه ما علاه به أن البركة تنزل فى أعلاها قال وقد يحتمل ذلك وجه آخر وهو أن يكون انتهى انما وقع فيها اذا أكل مع غيره وذلك أن وجه الطعام أفضل وأطيبه واذا قصد به الاكل كان مستأثرا به على أصحابه وفيه من ترك الأدب وسوء العشرة ما لا يخفى فيه فأما اذا أكل وحده فلا تأثر له (قوله الدميرى) ومما قاله فيه ظرفان الظاهر العموم فى الاحياء فى القسم الشافى من آداب الاكل لا يأكل من ذروة القصعة ولا من وسط الطعام بل يأكل من استدارة الرخيف الا اذا قل الخبز فليكثر الخبز (عن ابن عباس) قال العلقمى ويجانبه علامة الصحة (اذا وضعت جنبك على الفراش) أى للنوم (وقرات فاتحة الكتاب وقل هو الله أحد فقد أمنت من كل شئ) أى من شره وأذاه (الاموت) قال تعالى ان أجل الله اذا جاء لا يؤخر قال المناوى ولا يضرك باجمادات لكن الاولى تقديم ما قدمه المصطفى فى اللفظ وهو الفاتحة (البرار) فى مسنده (عن أنس) بن مالك وهو حديث حسن (اذا وضعتم موتاكم فى قبورهم فقولوا) أى ليقل منكم من يبعثه فى حده حال الحادة (بسم الله وعلى سنة رسول الله) أى أضحه ليكون اسم الله وسنة رسوله زاد له وعدة يلحق بها الفتانين (حم حب طيب) لانه عن ابن عمر (بن الخطاب) وهو حديث صحيح (اذا وعد الرجل أخاه) أى المسلم (ومن نيته ان ينفى له فلم ينفى ولم يجئ للبيعة) أى لعذر منعه عن الوفاء بالوعد (فلا ثم عليه) قال العلقمى ولفظ الترمذى فلا جناح عليه والحديث حم للجمهور وأن الوفاء بالوعد ليس واجب سواء كان قادرا على الوفاء أم لا أما اذا كان عند الوعد عازما على أن لا ينفى فهذا من النفاق وأما من كان عازما على الوفاء وعن له عذر منعه من الوفاء فلا حرج عليه ويتنبى أن يجتر من صورة النفاق كما يجتر من حقيقة فان اللسان سابق أى كثير السبق الى الوعد ثم ان

النفس ربما لا تسبح بالوفاء فيصير الوعد خلفا وذلك من علامات النفاق فان كان ولا بد
من الوعد فليقل بعده عسى فقد قيل انه عليه الصلاة والسلام كان اذا وعد قال عسى وكان
ابن مسعود لا يبعد وعد الا يقول ان شاء الله وفيه ان من وعد شخصا ان يأتيه الى مكان
في زمان فعليه ان يأتيه اليه في ذلك الوقت والا فقد أخلف ما لم يكن عذر **(د)** في الادب
(ث) في الايمان **(عن زيد بن ارقم)** اذا وقع الذباب في شراب أحدكم **(ماء أو غيره)** من
المائعات **(فدغمه)** الامر فيه للرد و قيل للندب **(ثم ينزعه)** بكسر الزاي قال
العلقي في رواية ثم لي طرحه **(فان في احدي جناحيه داء)** بالمد والنصب والجناح
يد كرويتوث وقيل انت باعترار البسد وجرم الصنعاني بأنه لا يؤث وحقيقته لا طائر يقال
اغيره على سبيل الجار كافي قوله تعالى واخفض لهما جناح الذل من الرحمة وانما قال احدي
لان الجناح يد كرويتوث كما تقدم فانهم قالوا في جمعه أحصه فأحصه جميع المذكر كقذال
وأفدله والقذال مقدم الراس وأجض جمع المؤنث كشمال وأتمل **(وفي الاخرى شفاء)**
قال العلقي قال شيخ شيوخنا ووقع في رواية أبي داود وحممه ابن حبان وأنه يتقي بجناحه
الذي فيه الداء ولم يقع في شيء من الطرق تعيين الجناح الذي فيه الشفاء من غيره لكن ذكر
بعض الأطباء أنه تأمله فوجدته يتقي بجناحه اليسر فعرف أن الايمن هو الذي فيه الشفاء
والجناحية في ذلك ظاهرة وفي حديث أبي سعيد أنه يقدم السم ويؤخر الشفاء ويستفاد من
هذه الرواية تفسير الداء الواقع في حديث الباب وأن المراد به السم وذكر بعض حدائق
الاطباء أن في الذباب قوة سمية يدل عليها الورم والحكة العارضة عند لسعته وهي بمنزلة
السلاح فاذا سقط الذباب فيما يؤذيه تلقاه بسلاحه فأمر الشارع أن يقابل تلك السمية بما
أودعه الله في الجناح الاخر من الشفاء فيزيل الضرر باذن الله تعالى **(خ ه عن أبي**
هريرة) اذا وقعت في ورطة أي بلية بعسر الخلاص منها والخطاب لعلي رضي الله عنه
لما قال له النبي صلى الله عليه وسلم ألا أعلمك كلمات اذا وقعت في ورطة فقام قال بلى فذكر
(فقل) الامر فيه للندب **(بسم الله الرحمن الرحيم)** أي استعين على التخلص **(ولا حول**
ولا قوة الا بالله) أي لا حول عن المعصية الا بعصمة الله ولا قوة على الطاعة الا بعصمة
الله تعالى **(العلي)** أي الذي لا رتبة الا وهي دون رتبته **(العظيم)** عظمة تنقاصر عنها
الافهام **(فان الله تعالى يصرف بها)** أي عن قائلها **(ما شاء من أنواع البلاء)** وهذا ان
تلفظ بها بصلق وحضور قلب واخلاص وقوة ايقان **(ابن السني في عمل يوم وليلة عن علي)**
أمير المؤمنين **(اذا وقعت في الامر العظيم)** أي الصعب الم هول **(فقلوا احسبنا الله)**
أي كافينا **(ونعم الموكيل)** أي الموكول اليه قال المناوي فان ذلك يصرف الله به ما شاء
من البلاء كما في الخبر ولا تعارض بين هذا وما قبله لان المصطفى كان يجيب كل انسان بما
يقضيه الحلال والزمن **(ابن مردويه)** في تفسيره **(عن أبي هريرة)** وهو حديث ضعيف
(اذا وقع في الرجل) ببناء وقع للمفعول أي وقع أحد في عرضه بسب أو غيبة **(وأنت**
في ملا) أي جماعة **(فكن للرجل ناصرا)** أي معينا مقويا مؤيدا **(وللقوم زاجرا)** أي
مانعا لهم عن الوقعة فيه **(وقم عنهم)** أي انصرف عن المحل الذي هم فيه ان أصر وأولم
ينتموا فان المقر على الغيبة كفاء لها **(ابن أبي الدنيا في كتاب)** ذم الغيبة عن أنس
ابن مالك **(اذا ولي أحدكم أخاه)** بفتح الواو وكسر اللام المخففة أي تولى أمر تجهيزه عند
موته **(فليحسن)** بضم الباء وفتح الحاء وتشديد السين المهملة المكسورة **(كفنه)** قال
العلقي هو بفتح الفاء كذا ضبطه الجمهور وحكى القاضي عياض عن بعض الرواة اسكان

(قوله وأنت في ملا) أي جماعة
والتمهيد به لأنه كدوا لا فيجب
الهي عن الغيبة وان لم يكن في
جماعة ومجمله ان لم تكن الغيبة
جائزة في المواضع المعروفة

القاء أى فعل التكفين من الاسباغ والعموم والاول هو الصحيح وهو أن يكون الكفن حسنا
 والمراد بتخصينه بياضه ونقاؤه واسباغه وكثافته أى كونه صفيقا لا كونه ثمينا أى غالى
 الثمن لما روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لا تغالوا فى الكفن فإنه يسلبه سلبا سريرا
 ويكفن فيما له لبسه حيا فيموت تكفينا المرأة فى الحرير والمرغفر والمعصر مع الكراهة
 وألحق بها الصبي والمجنون والمستحب فيه البياض والمغسول أولى من الجدي لان ما له الى
 البلى (حم د ن عن جابر بن عبد الله) (ت ه عن أبي قتادة) (الانصارى) (إذا
 ولئى أحدكم أخاه فليحسن كفنه فانهم) أى الموتى وان لم يتقدم لهم ذلك دلالة الحال
 (ببعثون فى أكفانهم) أى التى يكفون عند موتهم فيها ولا يعارضه حشرهم عراة لانهم
 يخرجون من قبورهم شيئا ثم يجردون قال العلقمى وبعضهم جعل الحديث يعنى كون
 الميت يبعث فى ثيابه على العمل الصالح كقوله تعالى ولباس التقوى ذلك خير (ويتزاوون
 فى أكفانهم) أى يزور بعضهم بعضا فان قيل هذا يعارضه قول أبى بكر الصديق رضى
 الله عنه فى الكفن انما هو للمهنة يعنى الصديق أجيب بأن الكفن انما يكون كذلك فى
 رؤيتنا ويكون فى علم الله كما شاء الله كما قال الله تعالى فى الشهداء أحياء عند ربهم يرزقون ونحس
 نراهم يتشبهون فى دملهم وانما يكونون كذلك فى رؤيتنا ويكونون فى الغيب كما أخبر الله
 عنهم ولو كانوا فى رؤيتنا كما أخبر الله عنهم لارتفع الايمان بالغيب (سمويه عن خط عن
 أنس بن مالك) (الحرث) بن أبى أسامة (عن جابر) بن عبد الله وضعفه مخرجه
 الخطيب (أذبحوا لله) أى اذبحوا الحيوان الذى يحل أكله واجعلوا الذبح لله (فى
 أى شهر كان) رجباً أو غيره (وبرو الله) أى تعبدوا لله تعالى (وأطعموا) الفقراء
 وغيرهم كل الرسل اذا بلغت ابلة مائة نحر منها بكر فى رجب لصفة سمويه الفرع فنهى
 الشرع عنه وأمر بالذبح لله قال العلقمى وسببه ما فى أبى داود وابن ماجه عن أبى الملع عن
 نبیشه قال نادى رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انا كانه تبر بفض
 النون وكسر المثناة الفوقية عشرة فى الجاهلية فى رجب فما تأمر نافذ كره وقال يا رسول الله
 انا كانه فرع بضم النون وتشديد الراء فرعا فى الجاهلية فما تأمر نافذ قال فى كل ساعة فرع تغذوه
 ما شئت أى تغذوه بلمنها حتى يكون ابن مخاض أو بنت لبون حتى اذا استعمل أى قوى
 على الحمل وأطافه فحمله فصدقت بلمحه أراه قال هلى ابن السبيل فان ذلك خير والعتيرة
 بفتح العين المهملة وكسر المثناة الفوقية وزن عظمه قال القزاز سميت عتيرة بما يفعل من
 الذبح وهو العترة فهى فعيلة بمعنى مفعولة قال الثورى قال أهل اللغة وغيرهم العتيرة ذبحة
 كانوا يذبحونها فى رجب ويسمونها الرجبية أيضا يتقربون بها لاصنامهم والفرع بفتح القاء
 والراء والعين المهملة ويقال له أيضا الفرعة بالها أول نتاج البهية كانوا يذبحونها لظواغيتهم
 ولا يعلكونه رجاء البركة فى الام وكثرة نسلها قال الشافعى وقوله صلى الله عليه وسلم الفرع
 حق معناه ليس بباطل وهو كلام عربى خرج على جواب السائل وقوله صلى الله عليه وسلم
 لا فرع ولا عتيرة أى لا فرع واجب ولا عتيرة واجبة قال والحديث الا تحريد على هذا
 المعنى فانه أباح الذبح واختاره أن يعطيه أرملة أو يحمّل عليها فى سبيل الله قال وقوله صلى
 الله عليه وسلم اذبحوا لله فى أى شهر كان أى اذبحوا ان شئتم واجعلوا الذبح لله فى أى شهر
 كان لا أنها فى رجب دون غيره من الشهور والصحيح عند أصحابنا وهو نص الشافعى استغنى اب
 الفرع والعتيرة وأجابوا عن حديث لا فرع ولا عتيرة بثلاثة أجوبة أحدها جواب الشافعى
 المتقدم أن المراد فى الوجوب والثانى أن المراد نبي ما كانوا يذبحونها لاصنامهم والثالث

أهمها ليسا كالأضحية في الاستصباح أو في نواب اراقه الدم فاما تفرقة اللحم على المساكين
فبرصده وقد نص الشافعي في سنن حرمله أنها ان تيسرت كل شهر كان حسنا وهذا الخفيض
حكمها ومذهبنا (د ن ه ل ك عن نيشة) بضم النون وفتح الشين المججمة مصغرا ويقال
له نيشة الخير صححه الحاكم وضعفه الذهبي (اذكر الله) أي باللسان ذكر اوبالقلب فكرا
(فانه) أي الذكرا والله (عون لك) أي مساعدك (على ما تطلب) أي على تحصيل
ما يباح لك طلبه لانه تعالى يحب أن يذكر فاذكر أعطى (ابن عساكر) في تاريخه (عن
عطاء بن أبي مسلم مر سلا) هو الخراساني (اذكر والله ذكر) أي كثيرا جدا (حتى
يقول المنافقون انكم تراؤن) أي حتى يرميكم أهل النفاق بالرياء لما يرون من محافظتكم
عليه فليس خوف الرياء عذرا في ترك الذكر (طب عن ابن عباس) وضعفه الهيثمي
(اذكر والله ذكر اخاملا) بجاء مجمة أي منخفضا (قيل) أي قال بعض العجب (وما
الذكر الخامل) يا رسول الله (قال الذكرا الخفي) فهو أفضل من الذكر جهرة لسلامته من
نحو رياء وهذا عند جمع من الصوفية في غير ابتداء السالك أمان في الابتداء فالذكر الجهرى
أنفع وقدمه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يأمر كل انسان بما هو الاصلح الانفع له (ابن
المبارك) عبد الله (في) كتاب (الزهد عن زهراء بن جيب مر سلا) هو الزبيدي
الجصى ويؤخذ من كلام المناوى أنه حديث حسن لغيره (اذكروا) أي أيها
المؤمنون (محاسن موتاكم وكفوا عن مساوئهم) جمع مسوى بفتح الميم والواو أي
لاتذكروهم الا بخير قال العلقمي قال شيخ شيوخنا والاصح ما قيل في ذلك ان أموات
الكفار والفساق يجوز ذكر مساوئهم والتحذير منهم والتنفير عنهم وقد أجمع العلماء على
جواز حرج المجرمين من الرواة أحياء وأمواتا اه قلت وقوله والفساق هو محمول على
من ارتكب بدعة يفسق بها ويموت عليها وأما الفاسق بغير ذلك فان علمنا أنه مات وهو مصر
على فسقه والمصلحة في ذكره حازد كرماسويه والافلا (د ن ه ل ك عن) عبد الله
(بن عمر) بن الخطاب (أذن لي) بضم الهمزة وكسر الذا المجرمة (أن أحدث)
مفعوله محذوف قال العلقمي أي أمتي فيه أن جميع علم الغيب يختص بالله تعالى فلا يحيط به
ملاك مقرب ولا نبي مرسل الا أن يطعمه الله تعالى على ما أراد منه وليس لمن اطعم أن يحدث
الاباذن فاولا أن الله تعالى أذن للنبي صلى الله عليه وسلم ما حدث وهذا مأخوذ من قوله أذن
لي أن أحدث مفهومه انه لولا الاذن ما حدث (عن ملك) أي عن شأنه أو عن عظم خلقه
(من ملائكة الله تعالى من حلة العرش ما بين نعمة أذنه الى عاتقه) العاتق جمع العضد
(مسيرة سبع مائة سنة) أي بالفرس الجواد كافي خبر آخر فاطن بطوله وعظم حشته
والمراد بالسبع مائة الكثير لا التحديد (د في السنة) (والاضياء) في المختارة (عن
جابر) بن عبد الله وهو حديث صحيح (اذيو اطعامكم) أي أسبلوه قال العلقمي قال
في المصباح ذاب الشيء يذوب ذوبا إذا سال فهو ذائب وهو خلاف الجامد ويتعدى بالهمزة
والضعيف فيقال أذبت وذوبته (بذكر الله والصلاة) أي بالمواظبة عليهم ما يعني اذكروا
الله وصلىوا عقب الاكل فان الذكر والصلاة عقبه حرارة في الباطن فإذا اشتعلت قوة
الحرارة الغريزية أعانتها على استحالة الطعام وانحداره عن أعالي المعدة وكل شئ ثقل على
المعدة فهو على القلب أنقل (ولا تناموا عليه) أي قبل انضمامه عن أعالي المعدة
(ففسدوا بكم) أي تغلظ وتنسد وتعلوها الطلبة والرين وبقدرة سورة القلب يكون
البعد من الرب قال العلقمي ومقتضى القاعدة العربية أن يكون منصوبا بالافهة على

(قوله اذكر والله) أي بأي ذكر
كان وأفضله لا اله الا الله وجاء في
حديث طاب الاسرار بالذكر
وفي آخر طاب الاعلان به وجمع
بينهما بأنه اذا حصل بالاعلان
تشويش على نائم أو وصل أو خاف
رياء طلب الاسرار والاطلب
الاعلان لانه أنشط على العبادة
بخلاف الدعاء فان المطلوب فيه
السر مطلقا فانه أنجح للمطلوب
(قوله حتى يقول المنافقون الخ)
أي ولا بأس عليكم بذلك حيث
كانت قلوبكم خالصة (قوله أذن
لي الخ) فينبغي للانسان أن لا
يحدث بما أسره الله تعالى الا باذن
(قوله عاتقه) هو السكاهل أي
جمع العضد فان قيل ان الملائكة
أجسام نورانية لا كاهل لها رلا
شكمة أذن أجيب بأن ذلك تقديرى
أي لو قدر أن له نعمة أذن وعاتقا
كان ما بين ذلك ما ذكر (قوله
أذيو اطعامكم) أي اضموه بذكر
الله وأقل ذلك مائة نسيجة أو
بالصلاة وأقل ذلك أربع ركعات

(قوله أرفأ الخ) أي أشدهم رجة لان الرافة هي شدة الرجة وقوله بأمتي أي أمة الاجابة المتقاربن لله تعالى والافهو كان شايذا الصلابة على أعداء الله تعالى (قوله وأشدهم في دين الله) أي أصلهم بسبب نصر دين الله أي لاجل نصره وقد أعز الله به الاسلام بعد اسلام حبرة بثلاثة أيام (قوله حياء) يؤخذ منه انه قوى الايمان لحديث الحياء من الايمان ونؤخذ منه ايضا انه كثير الخير لحديث الحياء لا يأتي الا بخير وقد كان (١٨٠) رضى الله تعالى عنه يستصحب حتى من حالته وقد جوزى باستحياء الملائكة منه

والرسول صلى الله عليه وسلم منه (قوله وأقضاهم) أي أحسنهم قضاء أو أعلمهم بالقضاء (قوله وأفرضهم) المراد بالفراض قسمة الموارث لا خصوص الارث بالفرض (قوله واقروهم) أي أكثرهم قراءة أو أعلمهم بامرار القرآن أو أنقصهم للقرآن (قوله أمين) أي ثقة محفوظ لا يعرف عليه خيانة قال الشارح وفيه نكارة مع صحة اسناده أي نكارة من طريقة أخرى (قوله أراكم) أي أعلمكم أي أنا تصف بعلم ذلك وهذا من الاخبار بالغيب وهو اشارة الى توبخهم بحالفة سنته وموافقة الكفار وقوله بعدى أما في زمنه صلى الله عليه وسلم فافواز النبوة مانعة من وقوع ذلك لان وقوع ذلك اغماهر بسبب استيلاء الظلمة على القلوب (قوله أرى الرب الخ) شبه شتم الاغراض بالربا بجامع أن كلا يدنس دنسا معنويا وجعل الشتم أكثر اغما ويقتضى هذا تشبيه العرض بالمال بجامع طلب صون كل وصون العرض مقدم على صون المال ولذا يطلب صونه ولو بدفع المال (قوله والراوية) أي الناقل للهباء كأن يقول فلان نظم فيه كذا فيأثم وان قال قصدي الاخبار بالواقع لانه يترتب على نقله الاشاعة

لو اولا به جواب التهمى لكن رأيت في خط شجنا في عدة مواضع بالف بعد الواو وذلك يدل على أنها ضمير الجمع فتخرج على لغة كلوني البراغث (طس عد وابن السني) في اليوم والليلة (وأوتوهم) كلاهما (في) كتاب (أطب) النبوي (هب) كلهم (عن عائشة) أرفأ قال المناوي في روايه أرحم (أمتي بأمتي) أي أكثرهم رافة أي شدة رجة (أوبكر) الصديق لان شأنه رعاية تدبير الحق تعالى في صنعه (وأشدهم في دين الله عمر) بن الخطاب أي أقواهم صرامة بالصاد المهمله بمعنى العزم وقطع الامر وأعظمهم شهامة لقلية سلطان الجلال على قلبه (وأصدقهم حياء عثمان) بن عفان واشدة حياءه كانت الملائكة تستصحب منه (وأقضاهم علي) بن أبي طالب أي هو أعرفهم بالقضاء في أحكام الشرع (وأفرضهم زيد بن ثابت) الانصاري أي أكثرهم علما بفسحة الموارث قال المناوي أي انه سيصير كذلك بعد انقراض أكار العصب والافعل وأوبكر وعمر أقرض منه (واقروهم) أي أعلمهم بقراءة القرآن (أبي) بضم الهمزة وفتح الباء الموحدة وشدة المنشأة التحية ابن كعب بالنسبة لجماعة مخصوصين أو وقت مخصوص (وأعلمهم بالحلل والحرام) أي بعرفة ما يحل وما يحرم من الاحكام (مما بين جبل) الانصاري يعني سيصير أعلمهم بعد انقراض أكار الصحابة (ألا) بفتح الهمزة والتخفيف حرف تنبيه (وان لكل أمة أمينا) أي يأمنونه ويتقون به (وأمين هذه الامة) أي المحمدية (أوبعيدة) هو عامر (بن الجراح) أي هو أشدهم محافظة على الامانة وهذه الصفة وان كانت مشتركة بينه وبين غيره لكن السياق يشعر بأن له مزيدا فيها (ع عن) عبد الله (بن عمر) بن الخطاب وهو حديث صحيح (أراكم) بفتح الهمزة أي أظنكم ظنما وكذا (ستشرفون) بضم المشاء الفوقية وفتح الشين المحجمة وشدة الراء المكسورة (مساجدكم بعدى) أي تتخذون لها شرافات بعد وفاتي (كما شرفت اليهود كائنا) جمع كنيسة وهي مقبدهم (وكما شرفت البصاري بيعها) جمع بيعة بالكسر مقبدهم أي فأثمكم عن اتباعهم وأخذت الشافعية كرهه انقش المجدوز وبقه واتخاذ شرافات له (عن ابن عباس) وهو حديث حسن (أرى الربا) أي أزيد اغما (شتم الاعراض) أي سبها بجمع عرض بالكسر وهو محمل المدح والذم من الانسان (وأشد الشتم الهجاء) أي الوقعة في أعراض الناس بالشعر والرخ (والراوية) أي الذي يروي الهجاء عن الشاعر (أحد الشاعرين) بفتح الميم بلفظ التثنية أو بكسرهما بلفظ الجمع أي حكمه حكمه أو حكمهم في الاثم وفيه أن الهجو حرام أي اذا كان لمعصوم ولو ذمنا وان صدق ولو كان بتعريض (عب هب عن عمرو) بن عثمان جريلا (أرى الربا) بتضليل المرء على أخيه أي في الدين وان لم يكن من النسب (بالشتم) أي السب والذم قال المناوي أدخل العرض في جنس المال مبالغة وجعل الربا نوعين متعارفان غير متعارف

فالشتم كالهجاء حرام من الكبار (قوله أحد الشاعرين) أي الذي ابتدأ بالشتم والناقل هو الثاني ويصح وهو بصيغة الجمع بمعنى أنه فرد من أفراد الناس الشاعرين للخلق (قوله بتضليل المرء) أي زيادته كأن يسبب انسان بشرب الخمر كذا فتسببه بالقتل أو شرب الخمر فيحرم وان كان مثل ما قال للشذ لانه كذب فلا يقابل بشذ بل يرفع أمره الى الحاكم فلو ظلم انسان فقلت له يا ظالم لم يحرم لانه مثل ما فعل فليس كذبا فهو مجازاة بما فعل

(قوله أربع) أي هذه الأمور
التي أربع فأربع خبر لا مبتدأ
لأنه تنكرة (قوله وعفة مطعم) بأن
لا يأكل من الحرام ولا مما أكثره
حرام ولا يكثر الأكل لأنه يورث
فتورا في البدن فيستكمل عن
العبادة ولا يذخر وتوافيه إشارة
إلى الحديث على الخلق تلك الصفات
ألم تكن فيه (قوله في أمي) أي
في غالب أمي وأكثرتهم فقوله
لا يتركوهن أي بعضهم
لا يتركهن (قوله في الأحباب)
بأن يقول أنا ابن فلان العالم
أو الشجاع فيحرم ذلك حيث قصد به
الفخر على الغير والتكبر عليه
(قوله والطعن في الانساب) كأن
يقول لغيره لست ابن فلان فهو
كبيرة ويقع كثيرا أن يقال يس
فلان شريف السوء عمله فهو كبيرة
(قوله والنباحه) لانه تادل على
عدم الرضا بقضائه تعالى فيحرم
ذلك وإن لم يرفع صوته بالنباحه
بأن وجد في نفسه ما يدل على
عدم الرضا بالقضاء (قوله
والمكاتب) أي إذا قصد أداء
التجور والحاج أي حجام وبرور
بخلاف العاصي فلا يعان (قوله
حتى يرجع) هذا يقتضي أنه إذا
رجع رد دعوته وليس مرادا
بل إذا رجع قد تحال سرعة
الاجابة على وجود سبب آخر وكذا
يقال فيما بعده (قول يصدر)
أي يرجع وغاير نفينا وقرار من
التكرار اللفظي (قوله حتى يبرأ)
يقال برئ يبرأ كسلم وسلم وزنا
ومعنى وبرا يبرأ كقطع بقطع
والمراد المريض الذي لم يعص عمره
أي لم يفسد فيه

وهو أي غير المتعارف استطالة الرجل بسانه في عرض أخيه بأكثر مما يستحقه ثم فصل
أحدهما على الآخر وناهيك به بلاغة (ابن أبي الدنيا) أبو بكر (في) كتاب (الصمت
عن أبي نعيم) بفتح النون وكسر الجيم ومثناة تحتية بعدها همزة (مرسلا) وله
شواهد عديدة مرفوعة (أربع) إذا كن فيك فلا عليك ما قائل من الدنيا (أي فلا يشق
عليك ما قائل منها) (صدق الحديث) أي ضبط اللسان عن الكذب (وحفظ الأمانة) بأن
تحتفظ جوارحك وما اتقنت عليه (وحسن الخلق) بأنضم بأن تكون حسن العشرة مع
الخلق (وعفة مطعم) بفتح الميم والعين بأن لا تطعم حراما ولا ما فيه شبهة ولا تريد على
الكفاية ولو من الحلال ولا تكثر لا كل قال المناوي ولفظ رواية البيهقي وحسن خليفه وعفة
طعمية (حم طاب له عن) عبد الله (بن عمر) بن الخطاب (طاب عن) عبد الله
(بن عمرو) بن العاص (عد وابن عساكر) في التاريخ (عن ابن عباس) وهو حديث
حسن (أربع في أمي) أي خصال أربع كائنه في أمي (من أمر الجاهلية) أي من
أفعال أهلها (لا يتركوهن) قال العلقمي قال شيخنا قال الطبري في أمي ومن أمر
الجاهلية ولا يتركوهن يحتمل وجوها من الأعراب أحسنها أن يكون في أمي خبرا لأربع
أي خصال أربع كائنه في أمي ومن أمر الجاهلية ولا يتركوهن حالان من الضمير المتحول
إلى الجار والمجرور (الفخر في الأحباب) أي الشرف بالآباء والتعظيم بمناقبهم
(والطعن في الانساب) أي الوقوع فيها بنحو قدح أو ذم (والاستسقاء بالنجوم) أي
اعتقاد أن نزول المطر ينجم كذا (والنباحه) أي رفع الصوت بنذب الميت وتعدد
شماله (م عن أبي مالك الأشعري) أربع حق على الله عونهم (أي أعانهم بالنصر
والتأييد) (الغازي) أي من خرج بقصد قتال الكفار لله (والمتروج) أي بقصد عفة
فرجه عن الزنا وتكثير نسله (والمكاتب والحاج) أي من خرج حاجا حجاما وبرورا قال
العلقمي وقد نظم ذلك شيخنا فقال

حق على الله عون جمع • وهولهم في غدي مجازي

مكاتب ناكح عفا • ومن أتى بيته وغازي

وخامس وسباني حديثه في ثلاث من فعلهن ثقة بالله الخ ونظمه الشيخ شمس الدين الفارسي

وجاء من للموات أحيا • فهو لهم خامس يوازي

ولفظه من أحيا أرضا ميتة نفسه بالله وانسابا كان حقا على الله أن يعينه وأن يسار له

(حم عن أبي هريرة) وهو حديث حسن (أربع دعوات لا ترد) بالبناء للمفعول

(دعوة الحاج حتى يرجع) أي إلى وطنه (ودعوة الغازي) أي من خرج لقتال الكفار

لأعلاء كلمة الله تعالى (حتى يصدر) بفتح المثناة التحتية وسكون الصاد المهمله أي يرجع

إلى أهله (ودعوة المريض حتى يبرأ) أي من مرضه (ودعوة الأخ لأخيه) أي في الدين

(بظهر الغيب) قال المناوي أي وهو غائب لا يشعر به وإن كان حاضرا فبما يظهر ولفظ

الظهر مقصود ومجمله نصب على الحال من المضاف إليه (وأمر ع هو لا الدعوات اجابة)

أي أمرها قبول (دعوة الأخ لأخيه بظهر الغيب) أي لأنها أبلغ في الأخلاص (فر

عن ابن عباس) وهو حديث ضعيف (أربع) أي أربع خصال أو خصال أربع

مبتدأ آخره (من كن فيه) الخ قال العلقمي فإن قيل ظاهر حديث آية المنايا في ثلاث

المتقدم يقتضي الحصر فيها فكيف جاء في هذا الحديث باللفظ أربع قال شيخنا وخنا أجاب

القرطبي باحتمال أنه استعمله صلى الله عليه وسلم من العلم بخصائهم ما لم يكن عنده وأقول

(قوله منافقا) أي نفاق عمل بأن يخفي الصفات الذميمة غير الكفر ويطهر الصفات الجيدة كأن يظهر أنه بصلي وبصوم والحال أنه تارك لذلك باطنا ويحتمل أن المراد نفاق الكفر ومعنى خالصا حيث أنه لا ميل له للإسلام أصلا ويكون قصد صلى الله عليه وسلم بذلك تنبيه أصحابه على حال المنافقين (١٨٣) الموجودين في زمنه صلى الله عليه وسلم ولم يصرح بأسمائهم لعله بأن بعضهم

سيتوب لتأليفهم أو لستر عايبهم كما هو عادته صلى الله عليه وسلم كقوله ما بال أقوام يشترطون الخ ولم يقل ما بال فلان وفلان أو قصد صلى الله عليه وسلم تنبيه الأمة مطلقا بمعنى أن من وجد فيه تلك الخصال كانت دليلا وعلامة على أنه مبعوض له تعالى (قوله كذب) هذه أقبح مما بعدها (قوله عاهد) يطلق العهد على المايعة على نصرة الإسلام وقمع الكفار وعلى الخلف على أي شيء كان (قوله حرمه الله تعالى على النار) أي منعه من دخوله فيها أو من الخلود فيها أو من طول المكث فيها (قوله من ملك نفسه) بأن يجاهد نفسه بالرياضات حتى يقوى قلبه أي اللطيفة على النفس حتى لا تغلب على باطل بخلاف من أظلم قلبه بسبب الذنوب فإن نفسه تغلبه في الميل إلى المعاصي (قوله يرغب) أي في الشيء لاعتبه فليس مر إذا هنا وإن كان يقال يرغب في الشيء وعن الشيء (قوله يرغب) أي يخاف من الحزن إذا ألهم الخوف مع الحزن بأن ينظر في الذي خاف منه فإن كان تركه يقر به إليه تعالى تركه وإن شق عليه أترك وإن كان فعله يقرب إليه تعالى فعله وإن شق عليه الفعل (قوله وحين يشتهي) من عطف الملزوم إذ يلزم من اشتها شيء الرغبة فيه (قوله رجنه) أي فضله وإحسانه

ليس بين الحديثين تعارض لأنه لا يلزم من عدم الحصلة المذمومة الدالة على كمال النفاق كونه علامة على النفاق لاحتمال أن تكون العلامات دالات على أصل النفاق والحصلة الزائدة إذا أضيفت إلى ذلك كمل ما خلوص النفاق على أن في رواية عند مسلم من علامات المنافق ثلاث وكذا عند الطبراني وإذا حمل اللفظ الأول على هذا الميرد السؤال فيكون قد أخبر ببعض العلامات في وقت وببعضها في وقت آخر وقال القرطبي والنووي حصل من مجموع الروايتين خمس خصال لأنها ما وردت على الكذب في الحديث والحياة في الأمانة وإذا الأول الخلف في العهد والثاني اغدر في المعاهدة والفجور في الخصومة (كان منافقا خلاصا) قال العلقمي أي في هذه الخصال فقط لا في غيرها أو شديد الشبه بالمنافقين ووصفه بالخلوص يؤكد قول من قال أن المراد بالنفاق العملي لا الإيماني أو النفاق العرفي لا الشرعي لأن الخلوص بهذين المعنيين لا يستلزم الكفر الملقى في الدرك الأسفل من النار (ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها) أي إلى أن يتركها (إذا حدث كذب) قال العلقمي أي في كل شيء أخبر عنه بخلاف ما هو عليه فاصد الكذب (وإذا وعد أخلف) أي وإذا وعد بالخير في المستقبل لم يف بذلك (وإذا عاهد غدر) أي نقض العهد وترك الوفاء فيما عاهد عليه (وإذا خاصم فجر) أي مال في الخصومة عن الحق واقحم الباطل قال المناوي ومقصود الحديث الزجر عن هذه الخصال على آكد وجه وأبلغه لأنه بين أن هذه الأمور طالع النفاق وأعلامه (حم ق ٣ عن ابن عمر) بن العاص ورواه عنه أيضا أبو داود (أربع من كن فيه حرمه الله تعالى على النار) قال المناوي أي نار الخلود ولا يخفى ما فيه لأن كل مسلم كذلك وإن لم تكن فيه هذه الخصال وتقدم في حديث أنه قال أي مع السابقين أن تجنب الكآر وأتاب أو عني عنه (وعصمه من الشيطان) أي منعه ووقاه بلفظه من كيد الشيطان (من ملك نفسه حين يرغب) أي حين يريد (وحين يرغب) أي حين يخاف (وحين يشتهي) وحين يغضب (وقوله من ملك نفسه الخ يجوز كونه مبتدأ محذوف أي فقد اجتمعت فيه الخصال الأربع ويجوز كونه خبرا عن مبتدأ محذوف بعد حذف مضاف أي هي خصال من ملك نفسه الخ (وأربع من كن فيه نشر الله تعالى عليه رجنه) أي في الدنيا فيجي قلبه (وأدخله جنته) في نسخ وأدخله الجنة (من آوى مسكينا) أي أسكنه عنده وكفاه المؤنة أو تسبب له في ذلك (ورحم الضعيف) أي رفق له وعطف عليه وأحسن إليه (ورفق بالمملوك) قال المناوي له أول غيره بأن لا يحمله على الدوام ما لا يطيقه على الدوام (وأنفق على الوالد) أي أصله وإن عليا (الحكيم) الترمذي (عن أبي هريرة) وأسناده ضعيف (أربع من أعطين) بالبناء للمجهول أي أعطاه الله إياهن (فقد أعطى خبري الدنيا والآخرة لسان ذاكر) الله (وقلب شاكر) له سبحانه وتعالى (وبدن على البلا) أي الامتحان والاختبار (صار وزوجه لا تبعيه خوفا) بفتح الخاء المعجمة وتسكون الواو أي لا تطالب له خيانية (في نفسها)

(قوله مسكينا) المراد ما يشغل الفقير لانهما إذا افترقا اجتماعا على إتيان أريد خصوص المسكين دخل الفقير بأن

بالأولى لأنه أسوأ منه (قوله الضعيف) أي حسا كالمريض أو معنى كالذي تغلبه الحياة من السؤال (قوله لسان ذاكر) وإن لم يكن عن حضور قلب لكن شئ أكل وأكل منه أن يغيب عن الذكر بالمدكور (قوله شاكر) أي قلب معترف بفضله تعالى ومتوجه له تعالى ومبتكر في مصنوعاته فهو شكر لغوى واصطلاحى لأنه صرّفه فيما خلق لأجله وأثنى به عليه تعالى

(قوله الحياء) في رواية الحناء أي المصطبغ بالحناء الخضر (١٨٣) في شريعة نبينا فبقوله من سنن المرسلين

أي من طريقه قالهم بالنسبة
لرواية الحناء والحنان قالوا رايات
ثلاثة وكل صحيح بفرض ثبوته
(قوله صالحه) أي لا دينها وصالحه
له من حيث جالها والرفق به (قوله
رزقه) أي ما يتعيش به في بلده
أي محل إقامته بلد أوقرية أو غير
ذلك حتى لا يحتاج إلى مشقة
الأسفار وأعلى من ذلك أن يأتيه
رزقه من حيث لا يحتسب وان
يجري على يد بعض العباد لكنه لم
يتوقع ذلك (قوله جود العين) هو
قلة الدمع وانما كان مذموماً لأنه
يدل على قسوة القلب وعدم
الخشية منه تعالى فعطف قسوة
القلب عليه مغاير من عطف
السبب على المسبب لا تفسير
خلاف الشارح (قوله وطول
الامل) أصله من الرحمة إذ لولاه
لما أرضعت والدة ولدها ولا غرس
شخص ولا سافر شخص لتجارة وغير
ذلك وانما ذم طول الامل لانه
يقضي الحرص على الدنيا وعدم
التبطل بغيره في الآخرة (قوله
من نظر) أي إلى شيء تشبهه
وأشئ من ذكر ولو من الأبواب
(قوله وعالم من علم) لم يقل وشخص
من علم لان المبتدئ لم يذق لذته بل
ربما انصرف منه فلا يوصف بأنه
لا يشبع منه وهذا الحديث
موضوع على الراجح (قوله قبل
الظهر) أي قبل صلاته وبعد
الزوال خلافاً لمن قال هناك قبل
الزوال وأقل سنة الزوال ركعتان
قوله ليس فيهن تسليم أي ولا
تشهد أول أي الأفضل ذلك

بان لا يمكن غيره من الزناجا (ولاماله) بان تتصرف فيه بما لا يرضيه (طب هب عن
ابن عباس) قال العلقمي بجانبه علامة الحسن (أربع من سنن المرسلين) أي من
طريقهم والمراد الرسل من البشر (الحياء) قال المناوي عثمنا تحتية بخط المؤلف
والصواب كما قاله جماعة الحنابلة مجعولة ومثناة فوقية وفون اه وقال العلقمي الحياء
بالمدة تفسير وانكسار بعترى الانسان من خوف ما يعاب به وفي الشرع خلق يبعث على
اجتناب القبح ومنع من التقصير في حق ذي الحق والشخص الحي يخاف فضيحة الدنيا
والآخرة فيأمر وينجر (والتعطر) أي استعمال العطر وهو الطيب (والنكاح) أي
التزوج (والسواك) أي استعماله ويحصل بكل خشن وأولاه الاراك قال المناوي والمراد
أن الأربع من سنن غالب الرسل والافنوح لم يحتسب وعيسى لم يتزوج (حم ت هب عن
أبي أيوب الأنصاري) قال العلقمي بجانبه علامة الحسن (أربع من سعادة المؤمن) قال
المناوي أي من بركته وعينه وعزه (أن تكون زوجته صالحه) أي دينه جبيلة (وأولاده
أرارا) أي يبرونه ويتقون الله (وخطاؤه) أي أخطائه وأهل حرفته الذين يحاطون به
(صالحين) أي قائمين بحقوق الله تعالى وحقوق خلقه (وأن يكون رزقه) أي ما يرتزق
منه من نحو حرفة أو صناعة (في بلده) أي في وطنه وهذه حالة فاضلة وأعلى منها أن يأتيه
رزقه من حيث لا يحتسب (ابن عساكر) في تاريخه (قوله) كلاهما (عن علي) أمير
المؤمنين (ابن أبي الدنيا) أبو بكر (في كتاب الاخوان عن عبد الله بن الحكم) بن أبي
زياد الكوفي (عن أبيه) الحكم (عن جده) أبي زياد المذكور رمز المؤلف لضاعفه
(أربع من السقاء) وهو ضد السعادة (جود العين) أي قلة دمعه وهو كناية عن
قسوة القلب فاعطف في قوله (وقسوة القلب) عطف تفسير وقسوته غلظته وشدة
وصلابته (والحرص) أي الرغبة في الدنيا والانهماك عليها بخلاف تحصيل ما يحصل به
الكفاف فليس بمذموم (وطول الامل) بفتحين أي رجاء ما تحبه النفس من طول عمر
وزيادة غنى وأما الحكم بطوله فيخرج أصله فانه لا يذم منه في بقاء هذا العالم (عد حل)
وكذا البزار (عن أنس) بن مالك وهو حديث ضعيف (أربع لا يشبعن من أربع
عين من نظر) أي إلى ما يستحسن النظر إليه (وأرض من مطر) فكل مطر وقع عليها
تشربه (وأشئ من ذكر) لانها فضلت على الرجل في قوة شبهتها أي شدة غلظتها وشهوتها
بسبعين ضعفاً لكن الله تعالى ألقي عليها الحياء (وعالم من علم) فانه اذا ذاق أمراره وخاص
بجواره صار عنده أعظم اللذات وبغزلة الاوقات قال المناوي وعبر بعالم دون انسان أو رجل
لان العلم صعب على المبتدئ (حل عن أبي هريرة) عن خط عن عائشة (قال يخرج ابن
عدي منكر) (أربع قبل الظهر) أي أربع ركعات يصلينها الانسان قبل صلاة
الظهر أو قبل دخول وقته وهو عند الزوال قال العلقمي هذه يسعونها سنة الزوال وهي غير
الأربع التي هي سنة الظهر قال شيخنا قال الحافظ العراقي ومن نص على استحبابها الغزالي
في الاحياء في كتاب الاوراد (ليس فيهن تسليم) أي ليس بين كل ركعتين منها فصل
بسلام (تفتح) بالبناء للمفعول (لأن أبواب السماء) كناية عن حسن القبول وسرعة
الوصول (د ت في) كتاب (الشمال) النبوية (ه وابن خزيمة) في صحيحه (عن
أبي أيوب) الأنصاري قال الشيخ حديث صحيح (أربع قبل الظهر كعدلهن) أي

تبدأ من الشارع وان كان مقتضى شرح مر الاطلاق أي بسلام أو بسلامين بل بمقتضى كلام الفقهاء أن الأفضل أن
تكون بسلامين لانه أكثر عملاً (قوله أربع قبل الظهر) أي اثنتان مؤكداً واثنتان مستحبات

(قوله كعدلهن) بفتح العين أي شأهن إذا عدل المثل (قوله وأربع بعد العشاء) فيه أن رتبة العشاء اثنتان فإن أراد الارتفاع يصح لأن الارتفاع أكثر من ذلك وإن أراد أربع (١٨٤) بعد العشاء وبعد نوم تكون بعد المصباح لأن رتبة الظهر أفضل من

التهجد ونشيتها به يقتضى أنها دونها فظاهر هذا الحديث مشكل على الفروع لكنه ضعيف فلا يرد نقضاً على الفروع (قوله لا يصحب إلا بحب) أي مع محب فهو بفتح العين والجيم ووجه المحب أن قسمة الشيء لا تأتي يقتضى كثرة اللجاج فكيف يجامع الصمت (قوله أول العبادات) أي أصلاً لا الأول المقابل للآخر (قوله من خيانة) كأن أنفق من الأمانة التي تحت يده (قوله أو غلول) أي خيانة في خصوص الغنيمة بدليل ذكر الخيانة المطابقة قبله ولو أنفق ذلك في تهور بارة ولي لا يثاب وإنما خص المحل الخ لكونه الأغلب في الجمل على تحصيل المال (قوله من كنز) أصل الكنز المال المدفون الخزانة بعضها على بعض ففيه إشارة إلى أن قوله أم الكتاب الخ ادخرت له صلى الله عليه وسلم أي لم تنزل على من قبله والقرآن كله كذلك وخص ما ذكره شرفه (قوله أربع) أي من الخصال حق على الله تعالى أن يفعل لهم ذلك بطريق العدل (قوله وأكل الربا) أي متناوله بأكل أو غيره ومثله موكله وشاهده كاتبه كما في حديث آخر (قوله وأكل مال اليتيم) أي متناوله ومستولى عليه سواء كان وليه أم لا (قوله غير حق) أمالو كان اليتيم غنياً ووليّه مثلاً فقير فاه يأكل منه بالمعروف

كظيهرن ووزنهن (بعد العشاء وأربع بعد العشاء كعدلهن من ليلة القدر) قال المناوي فصح أن أربعاً قبل الظهر يمدان الأربع لیسلة القدر في الفضل أي في مطلقه ولا يلزم منه التساوي في المقدار والضعيف (طس عن أنس) بن مالك قال العلقي وبجانبه علامة الحسن (أربع لا يصحب إلا بحب) بضم الميماء التعنية وفتح الصاد المهملة وسكون الباء الموحدة أي لا توجد وتجتمع في إنسان الأعلى وجهه عجيب أي قل أن تجتمع فيه (الصمت) أي السكوت عما لا يعني أي ما لا ثواب فيه إلا بقدر الحاجة (وهو أول العبادات) أي أساسها ومبناها (والتواضع) أي لين الجانب للخلق لله لا لمرديوى (وذكر الله) أي لزومه والدوام عليه (وقلة الشيء) أي الذي ينفق منه على نفسه ومحمونه فإنه لا يجامع السكوت والتواضع ولزوم الذكر بل الغالب على المقل الشكوى وإظهار الضعور وشغل الفكرة الصارف عن الذكر (طس هب ل) عن أنس) بأسانيد ضعيفة (أربع لا يقبل في أربع) بالبناء للمفعول أي لا يثاب من أنفق منهن ولا يقبل عمله فيهن (نفقة من خيانة أو سرقة أو غلول) أي من غنيمة (أموال يقيم) أي فلا يقبل الاتفاق من واحد من هؤلاء الأربع (في حج ولا عمرة) بأن حج أو اعتمر بحال خيانة أو سرقة أو غلول أو أخذ من مال يقيم بغير حق سواء كانت حجة الإسلام أو عمرته أم تطوعاً (ولا جهاد) سواء كان فرض عين أو كفاية (ولا صدقة) فريضاً أو نفلاً (ص عن مكحول مرسل) عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث حسن (أربع أنزل) أي أنزلهم الله (من كنز تحت العرش) أي عرش الرحمن (أم الكتاب) أي الفاتحة (وأية الكرمي وخواتيم البقرة) أي آمن الرسول إلى آخر السورة (والنكوز) أي السورة التي ذكر فيها النكوز قال المناوي والنكوز النفاس المدخرة فهي إشارة إلى أنها ادخرت للمصطفى صلى الله عليه وسلم ولم تنزل على من قبله (طس أبو الشيخ) ابن حبان (والضياء) المقدسي (عن أبي أمامة) الباهلي (أربع حق على الله تعالى أن لا يدخلهم الجنة ولا يذيقهم نعيمها من الجنة) أي المداوم على شربها (وأكل الربا وأكل مال اليتيم بغير حق) قال المناوي قيد به في مال اليتيم دون الربا لأن أكل الربا لا يكون إلا بغير حق بخلاف مال اليتيم (والعاق لوالديه) قال العلقي وهو محمول على المستحل لذلك أو مع الداخلين الأولين زاد المناوي وأوحى بطهرهم بالنار (ك هب عن أبي هريرة) واسناده ضعيف (أربع أفضل الكلام) قال العلقي وهذا مما أشبهه محمول على كلام الأدي والافاقرآن أفضل من التسليح والتمليل المطلق أما المأثور في وقت أو حال ونحو ذلك فلا اشتغال به أفضل (لا يضرك بأين بدأت) أي لا يضرك أيها الأتقي حين في حيازة ثوابهن قال المناوي وفيه أشعار بأن الأفضل الاتيان بها على هذا الترتيب (سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر) قال ابن عباس وهي الباقيات الصالحات (ه عن سمرة) بن جندب وهو حديث صحيح (أربع دعوتهم مستجابة) يعني إذا دعوا أجاب الله دعاءهم (الامام العادل) أي الحاكم الذي لا يجوز في حكمه (والرجل يدعو لأخيه) أي الإنسان يدعو لأخيه في الدين (بظهر الغيب) لفظ الظهر معجم أي

(قوله أفضل الكلام) أي كلام البشر أما كلام الله تعالى فهو أفضل مطلقاً وأما الاشتغال فهو بالقرآن بالغيب

أفضل الأبالد كرفي وقت مخصوص فهو أفضل من الاشتغال بالقرآن فالكلام في مقامين نفس الكلام والاشتغال أي صرف

الوقت (قوله بأين بدأت) لكن الأكل ترتيبهن كافي الحديث (قوله الامام) ومثله ثوابه في ذلك

(قوله لا ينظر الخ) أى نظره والافلايد من النظر لكل موجود واصل النظر تقليب الحدة وهو مستحيل عليه تعالى فنظر الرحمة كناية عن الاحسان ونظر الغضب كناية عن الانتقام (قوله ومنان) أى كثير المن في حضرة المعطى أو في غيبه أى ان قصد الاقتدار عليه أمل أو قصد بذلك ردوله أو اجنبي الى طاعته لم يضروا خرج بصيغة المبالة ما لو من عليه مرة فيجوز من الكثرة لكن لا يدخل في هذا الوعيد وكذا الوشرب الخمر مرة مثلا (قوله يفضهم) من أفضه أى أبغده (قوله الحلاف) أى كثير الحلف كذباً أو صدقاً ويكون حينئذ القصد الزجر عن كثرة الحلف وان كان جائز الصدقة (قوله والفقر المحتال) اذ من حق الفقير الذى زويت عنه الدنيا أن يتواضع فكبره لكثرة خبثه (قوله الزاني) (١٨٥) أى الذى صرف همه في شهوة المحرم اذ حق من بلغ هذا السن الزجر والاعتبار لضرفته وانه حينئذ

(قوله والامام) وكذا نوابه (قوله مرابطا) بان يقصد الدفع عن المسلمين تهيشه للقتال في ثغر العدو وان لم يقابل بالفعل وقيد بعضهم ذلك بمن كان من أهل ذلك الثغر والمعتد ولو طار ثغابهم حيث قصد ما ذكر (قوله ماعمل) أى مدة دوام العمل به (قوله ولدا) أى أولاد ولد وان سفل وقوله فهو الفاء للتعليل (قوله أزواج) لم يقل زوجات جريا على الافصح مع عدم اللبس أى يشين على طاعتهم نوابا على نفس الطاعة ونوابا على حسن معاشرته وبث الاحكام التى تلقت منه صلى الله عليه وسلم التى لا يطاع عليها غير أزواجه غالبا والمراد أزواجه اللاتي دخل بهن صلى الله عليه وسلم وهن إحدى عشرة مات منهن اثنان في حياته خديجة بنت خويلد وزينب بنت خزيمة وماتت عن التسع أما المتعوزة وغيرهما ممن عقد عليها ولم يدخل بها ليس لها نواب الامن جهة الطاعة لعدم وجود المعاشرة

بالغيث ولعل المراد بحيث لا يشعروا ان كان حاضر في المجلس ((ودعوة المظلوم)) أى على ظالمه ((ورجل يدعو لوالديه)) أى انسان يدعو لوالديه وان عليا أو لاحدهما بالمغفرة ونحوها قال المناوى وورد من استحباب دعائه أيضا جماعة وذكر العدد لابن الزائد ((حل عن واثلة)) بن الاسقع ((أربعة)) أى أربعة أشخاص ((لا ينظر الله تعالى اليهم يوم القيامة)) أى نظره ((عاق)) أى لوالديه أو أحدهما ((ومنان)) أى بما يعطى ((ومد من خير)) أى مداوم على شربها ((ومكذب بالقدر)) بفتح القاف والدال المهمة بان أسند أفعال العبد الى قدرتهم وأنكر كونها بتقدير الله تعالى قال المناوى وفيه ان الاربعة المذكورة من الكبار ((طب عند عن أبي امامة)) الباهلى باسناد ضعيف كناية عن الهيمنة ((أربعة يفضهم الله البياع الحلاف)) بالتشديد أى الذى يكثر الحلف على ساعته قال المناوى وهو كاذب والاولى عدم التقييد لان كثرة الحلف مذمومة وان كان الحالف صادقا ((والفقر المحتال)) أى المتكبر المهج بنفسه ((والشيخ الزاني)) أى من طعن في السن وهو مصر على الزنا ((والامام الخائر)) أى الحاكم المائل في حكمه عن الحق ((ن هب عن أبي هريرة)) قال العلقمى وبجانبه علامة الصحة ((أربعة تجرى عليهم أجورهم بعد الموت)) أى لا ينقطع ثواب أعمالهم بموتهم ((من مات مرابطا في سبيل الله)) أى انسان مات حال كونه ملازما ثغرا العدو بقصد الذب عن المسلمين ((ومن علم علما آخرى له عمله ماعمل به)) أى وانسان علم علما وعمله غيره ثم مات فيجوز عليه ثوابه مدة دوام العمل به بعده ((ومن تصدق بصدقة فاجرها يجزى له ما وجدت)) أى وانسان تصدق بصدقة جارية كوقوف فيجوز له أجره مدة بقاء العين المتصدق بها ((ورجل)) أى انسان ((ترادف اصطلاحا)) أى فورا مسائل ذكرها أوانتى ((فهو يدعو له)) بالرحمة والمغفرة فدعائه أمر مع قبوله من دعاء الاجنبي ولا تعارض بين قوله هنا أربعة وقوله في الحديث المار اذا مات ابن آدم انقطع عمله الا من ثلاث كما تقدم ((حم طب عن أبي امامة)) الباهلى قال العلقمى وبجانبه علامة الحسن ((أربعة يؤتون أجورهم مرتين)) أى بضاعف لهم ثواب عملهم ((أزواج النبي صلى الله عليه وسلم)) قال البيضاوى في تفسير قوله تعالى ومن يمتن منكمن لله ورسوله وتعمل صالحا نؤتها أجرها مرتين مرة على الطاعة ومرة على طلبة رضا النبي صلى الله عليه وسلم بالصناعة وحسن المعاشرة ((ومن أسلم من أهل الكتاب)) فله أجر بإيمانه بنبىه وأجر بإيمانه بعمده صلى الله عليه وسلم ((ورجل كانت عنده أمة فأعجبته فأعقها ثم تزوجها)) فله أجر

(٢٤ - عزرى اول) والمتعوزة رضى الله عنها بكيفية ما عرف أنها أم المؤمنين وان لم تكن زوجته صلى الله عليه وسلم في الجنة لتكون صلى الله عليه وسلم فارقهوا بالحق بالزواج في ذلك الامة التى تسرى بها صلى الله عليه وسلم لوجود حسن المعاشرة (قوله من أهل الكتاب) أى من كان على الحق قبل الاسلام بأن كان مؤمنا بسيدنا عيسى والانجيل فبعض أجر على الاسلام وأجر على عسكه بالحق قبله وان لم يكن على الحق قبله فليس له الأجر الاسلام (قوله وأعجبه) ليس قبله الا ان له أجر على حقة ما وأجر على تزوجها لكنه اذا كانت تحبه كان أكمل لتكونه غلب عليه فعل الخير وخالف هوى نفسه بعنفها اذ قد لا ترضى بتزوجه بهذا الحق

(قوله أربعة من كثر الجنة) أي ثواب أمور أربعة هي بعض ما كثر في الجنة أي ما يتعم به فيها من النفائس فيشبهه بالملك المكنون (قوله أخفاء الصدقة) إلا إذا كان عالما بقدرى به أو قصد باظهارها حث الاغنياء على فعلهم مثله لا سيما إذا كان فقيرا فانهم حينئذ يقولون إذا كان هذا فقيرا أو يتصدق فحقن أولى وكتمان المصيبة إلا إذا أظهرها الصالح ليدعوله أو الطبيب ليدأويه والمذموم إذا اعتمها على جهته الشكوى كأن (١٨٦) يقول ما فعلت ما يستحق ذلك أو غيري فعل كذا وكذا ولم ينزل به هذا المرض (قوله خصلة)

باعناقها وأجر تزويجها قال المناوي وقوله فاعجبته للتصوير لا للتقيد ولعله خرج جوابا لسائل ((وعبد مولوك)) قيد به تميزا بينه وبين الخرفاء عبد الله أيضا ((أدى حق الله تعالى)) من صلاة وصوم ونحوهما ((وحق ساداته)) من النصيح والقيام بالخدمة ولا بعد في كون عمل واحد يوجب عليه العامل مرتين لأنه في الحقيقة عملان مختلفان طاعة الله وطاعة المخلوق فيوجب على كل منهما مرة ((طلب عن أبي امامة)) البلهي واسناده حسن ((أربعة من كثر الجنة)) أي ثواب من مدخر في الجنة ((أخفاء الصدقة)) فهو أفضل من اظهارها لعل يمكن المتصدق من بقدرى به ((وكتمان المصيبة)) أي عدم اشتغالها إذا اعتمها على جهة الشكوى ((وصلة الرحم)) أي الا حسن الى الاقارب ((وقول لا حول ولا قوة الا بالله)) أي لا تحول عن المعصية ولا قوة على الطاعة الا بقدره الله تعالى وتوفيقه ((خط عن علي)) أمير المؤمنين واسناده ضعيف ((أربعون خصلة)) بفتح الخاء مبنيا أولي ((اعلاهن)) مبتدأ ثان ((منحة التنزي)) خبر الثاني والمنة خبر الأول والمنحة بكسر الميم وسكون النون رفع الحياء المهمة وفي لفظ منحة تزيين عظمة والتنزي بفتح العين المهمة وسكون النون بعد هاء زاي أنقى المعز والمراد بها في هذا الحديث عارية ذوات الالبان ليؤخذ منها ثم تردى الى صاحبها قال العلقمي قال ابن بطال ومعلوم أنه صلى الله عليه وسلم كانت عالمليا لاربعين المذكرة وغايم يذكرها المعنى هو أنفع لنا من ذكرها وذلك خشية أن يكون التعمين لها من هذا الثاني غيرهما من أبواب البر اه وقد ذكر بعضهم منها جملة فقال منها ردا السلام وتشهيت العاطس واماطة الأذى عن الطريق واعطاء شمع النعل والستر على المسلم والذب عن عرضه وادخال السرور عليه والتفصيح في المحاسن والدلالة على الخير والكلام الطيب والفرس والزرع والشفاة وعبادة الميرض والمصافحة والمحبة في الله والبغض لاجله والمخالسة لله والتزاور والنصح والرجة كفي الأحاديث الصحيحة ((لا يعمل عبد)) أي انسان ((بخصلة منها رجة ثوابها)) بالمدة والنصب مقول له ((وتصدق موعودها)) عيم أوله بجملة المؤات أي بما وعد إفاعلا من الثواب وتصدق بالانصب عطف على رجاء ثوابها ((الآدخله الله تعالى بها)) أي بسبب قبوله لها ((الجنة)) بفضل الله ورحمته فالدخول رحمة وفضله لا عمله ((نخ د عن ابن عمرو)) بن العاص ((أربعون رجلا أمه)) أي جماعة مستقلة لا يتخلون عبد صالح غالبا ((ولم يخص أربعون رجلا في الدعاء لمينهم)) أي في صلاتهم عليه ((الاهبه الله تعالى لهم وغفرله)) أي ذنوبه اكرام الله لهم ((الجابلي في مشجته)) أي في معصية الذي ذكر فيه مشايحه ((عن ابن مسعود)) عبد الله ومن المؤات لضعفه ((أربعون دارا)) أي من كل جهة من الجهات الأربع ((جار)) فلوا وصى لجيرانه صرف لاربعين دارا من كل جانب من الحدود الأربع ((كأعليه الشافعي)) د في مراسيله عن الزهري ((يعني ابن شهاب)) (مرسلا) بسند صحيح ((ارجعن)) بكسر الهمزة وسكون الواو وكسر الجيم وسكون المهملة قال

في رواية حسنة ولم يعين الشارع الاربعين ترجيبا في كل أعمال الخير اذ لو عينها لرعلوقف الناس عندها وتركوا غير هالذا أخفى ليلة القدر وساعة الاجابة وأهم الغضب في المعصية وبعضهم عددها وزاد على الاربعين منها صلة الرحم ومصافحة المسلم وستر عورة المسلم وتشهيت العاطس لكن ليس هذا محققا والذي عاينه المحققون عدم تعيين شيء من الاربعين غير منحة التنزي في رواية منحة التنزي بقراس عليه بالأولى منحة البقرة ذهي أكثر ثوابا كثرة النصح (قوله رجاء الخ) أي فعمل كون ذلك سببا لدخول الجنة إذا رجا الثواب وصدق بوعده تعالى به (قوله بها) أي بسبب الجنة أي ما إليها والافاضل الدخول بمعنى الفصل أو المراد أن هذه الخصلة سبب لرضاه تعالى ورضاه مقتضى دخول الجنة (قوله أمه) أي فيلا يحتاج الى زيادة عدد على الاربعين ليستشف بصالح من الزائد على الاربعين لوجود الصالح في الاربعين بقرينة السابق يؤخذ منه طلب تحري أربعين يصلون على الميت (قوله وغفرله) تفسير لوجه الله تعالى (قوله أربعون دارا جار) أي من الجهات الأربع والمراد جهة

البين وجهه الشمال الخ فشمال ما لو كانت الدار محسة أو مسدسة فانه لكل جهة من الخمس أو الستة أربعون دارا العلقمي أو التمييز بالأربع جهات جرى على الغالب (قوله ارجعن الخ) قاله صلى الله عليه وسلم حين رأى نسوة جالسا يشيعن الجنازة فقال لهن هل نسلنهن فقلن لا فقال هل ندفنهن فقلن لا فقال ارجعن أزورات أي أعمت والقصد به التشديد والتنفير والافتشيع النساء الجنازة مكروه والجواب بأنه محمول على ما لو حصل منهن تخوف لا يناسب لان الصحابة محضو طوبى

والقبيل من موزعوا لا ينف من الوز ولكن نه زلة القبا من لشا كاة ما يجوز ارض ولذا أنبل رضى اها مع اهوراى المتاسبة ما بعدة الذى
 أميل فالتشا كاة من مقاصد البلغا بقوله من فى الارض يولو غير عاقل ولذا روى الغزالى فى النوم فقيل له ما فعل الله بلفغفال أو قضي
 بين يديه وقال لم يقدمت على فصرت ذكرا أمحياى فقال لم أقبها واوانما قبالت منسل ذات يوم زلت دابة على مدا قبل الله تشرب منه
 وأنت تكتب فتركت الكتابة حتى أخذت حظها رجة فما مضوا بعدى الى الجنة وفى الحسبك ارحم ربحه واصمت تسلم ولا تجهل قباب
 ولا تحصر على الشر تنسدم (قوله من فى السماء) أى أمره أو المراد بمن فى السماء الملا شكة والمراد برحمتهم طلب المغفرة ولا يجوز
 لشخص أن يدعو لجميع المسلمين بغفر جميع ذنوبهم أو يدعو الفقير بنحو مائة دينار (١٨٧) وليس له جهة يتأق منها ذلك ويقول
 هذا من الرحمة بالخلق لا بمخالف

لنصوص الشرع كما أنه لو ظفر
 بحرى قتله ولا يتركوه بقوله زلة
 قتله من الرحمة (قوله لا قاع)
 جمع جمع بكسر القاف وفتح الميم
 أو سكونها الذى يوضع فوق الأنا
 ويصعب فيه نحو الزيت يستزل
 الأنا من غير أن ينزل شئ خاوجه
 فشبه بمخالف الأوامر والنواهي
 بالاقاع بجمع صدم ثبوت شئ
 يتقع به فى كل فان القمع غير عليه
 نحو الزيت ينزل فى الأنا والمخالف
 للشرع غير عليه القول الشرعى
 ولم يلفظه ولم يثبت فيه شئ منه
 (قوله وهم يعلمون) فى المفهوم
 تفصيل وهو انه أصروا مع الجهل
 بحرمة ذلك عذروا ان كانوا ممن
 نشأ بعيدا عن العلم أو قريب
 اسلامه والإفلا عذر (قوله يؤيدية
 الغزاة السيوف) أى قيل طلب
 لبس الرداء فى غير المجاهد أما هو
 فيدلب أن يستزل الرداء ليدل
 السلاح للعدو كذا قال الشارح
 وهو ممنوع إذ يمكنه أن يلبس الرداء
 تحت حائل السيوف وليس
 السيوف قوة والحكمة موجودة
 وهى اظهار السلاح للعدو واحكام

العلقة وسببه كفى ابن ماجه عن على رضى الله عنه أنه قال خرج رسول الله صلى الله عليه
 وسلم فاذا انبوة حياوس فقال ما يجلسكن قلن ننظر الجنة قال هل تفسن قلن لا قال هل
 تحملن قلن لا قال هل تدلين فبين يدى قلن لا قال ارجعن فذكره (ما زورات) بفتح الميم
 وسكون الهمزة أى ألحمت ان ترتب على ذلك نحو جرح أو نصب أو نكاح أو فبانه موزورات
 فقلوا الواو ألقا مع سكونها ليشا كل قوله (غير مأجورات) ولو انفردت لم تقلب وزيرة
 القبور للنساء مكروهة فان ترتب عليها نحو جرح أو نصب حرمت (ع عن على ع عن أنس)
 قال الشيخ حديث حسن (أرحامكم أرحامكم) بالنصب بفعل محذوف أى صلوأ أرحامكم
 أى أقاربكم من الذكور والانات والتكبير للتأكيد (حب عن أنس) بن مالك وهو
 حديث صحيح (أرحم من فى الارض) أى من جميع أصناف المخلوقات (رجل) بالجرم
 جواب الامر (من فى السماء) أى من أمره نافذ فيها أو من فيها قدرته وسلطانه فان كما
 ندين ندان (طب عن جرير) بن عبدالله (طب ل عن ابن مسعود) عبدالله وهو
 حديث صحيح (ارجوا رجاوا) أى ارجوا من فى الارض برحمتهم من فى السماء كما تقدم
 (واغفروا) أى اغفروا واصفحوا عن ظلمكم (بغير لكم) بالبناء للمجهول أى بغفر الله لكم
 (وبل) أى شدة هلكة (الاقاع القول) بفتح الهمزة جمع جمع بكسر القاف بفتح الميم
 كضلع وهو الأنا الذى يستزل فى رؤس الظروف لئلا بالما أعات ومنه ويل لاقاع القول
 شبه اسماع الذين يستعون القول ولا يعونه ولا يعملون بهما لاقاع التى لا تبنى شيأ مما يفرغ
 فيها فكانه يمر عليه مجتازا كما يمر الشراب فى الاقاع (وبل لاهصرين) أى على الغيوب
 (الذين بصرون على ما فعلوا) أى يغيرون عليه (وهم يعلمون) أى والحال أنهم يعلمون أنى
 ما فعلوه مفسدة والأصمرا الإقامة على القبيح من غير استغفار (حم خذ هب عن) عبدالله
 (بن عمرو) بن العاص واسناده جيد (أردية الغزاة السيوف) أى هى بمنزلة أوديتهم
 فالملطوب لهم التقيد بالسيوف لبرأها العذر فيخاف ولانه قد يحتاج الى سل السيوف فيكون
 لا حائل بينه وبينه (ع عن الحسن مرسل) وهو البصرى (أرضى) بكسر الهمزة
 وسكون الراء كسر الضاد والحاء المجهمة بن أى أدطى يا أسماء بنت أبى بكر الصديق ولو
 يذرا (ما استطاعت) أى ما دمت قادرة على الاعطاء (ولا قوى) أى لا تسكى المال
 فى الوطاء يعنى لا تمنى فضل المال عن الفقراء (فيوى الله علينا) أى يحنننا بفضلنا فاستناد
 الوعى الى الله مجاز عن المنع (من عن أسماء بنت أبى بكر) الصديق (أرضوا)

سلا بلا حائل (قوله أرضى) أى أعطى المشئ القليل فان الرضى اعطاء الشئ القليل ورضخ من باب قطع فهو بفتح الضاد وقول
 العزيرى بكسر الضاد سبق فلم أو تحصر يف من التامض (قوله ما استطاعت) ما سمع وصول أو فكرة أو طريقة أى مدة استطاعتك
 (قوله ولا قوى) أصل الوعى رضى المال والمتاع فى الوعاء وهو هنا كناية عن المال وعدم انفاقه (قوله أرضوا بعد قبكم)
 قاله صلى الله عليه وسلم حين جاءه الاعرابى رطلى فدان أنما بانقون الحلب انز كاة ويطلبون زيادة على القدر الواجب فقال أرضوا الخ
 وكنز حفظوا أرضهم وان ظاوا نا فقال أرضوا الخ وان ظلمتم ولم يقل وان ظلمكم لان الذين يطلبون الزكاة من أكبر الصلابة خصوا
 سبنا علما فهو حنى الله عليه وسلم عالم بانهم لا يطلبون وقوله وان ظلمتم أى فى زكمتكم أو ان شرطية لا تقتضى الوقوع وعبء عليكم

جمع مصدق بمعنى أخذ الصدقة ويطلق على من نسب المصدق لغيره أما المتصدق فهو الدافع للصدقة (قوله أرفع أزارك) قاله صلى الله عليه وسلم حين مر عليه شخص مسبلا أزاره وسبلا الأزار خلاف الأولى فقط والنهي عنه لكونه يؤدي إلى الخيلاء والكبر أو أنه صلى الله عليه وسلم علم بنور النبوة (١٨٨) أن ذلك الشخص متكبر بذلك (قوله الشريد) أي الهارب فإنه قتل شخصا من

الكفار قبل أن يسلم يخاف خفاء داره صلى الله عليه وسلم وأسلم حينئذ فسماه بذلك (قوله أنق) أي أزاله عن القاذورات وروى أنق أي لا يبرع البسلى (قوله وأنق) أي أدخل في التقوى هذا هو الذي عليه المحدثون وأهل التصوف يعرفون الحديث عن ظاهره ويقولون المراد بالأزار والنياب الخلع الباطنية كالإيمان والمعارف ومعنى رفعها تنزيها عن كل قاذورة معنوية ولذا رأى بعضهم في النوم القطب الشاذلي يقول أرفع ثيابك فقال وماهى فقال الخلع التي خاضها رسول الله صلى الله عليه وسلم عليك بأن تصومنا عن القاذورات فقال قد عرفت حينئذ أن قوله تعالى وثيابك فطهره معنى باطنى ومعنى ظاهرى (قوله أرفع البنيان) قاله صلى الله عليه وسلم حين شكاه شخص من عدم علوسقف بيته فينبغى رفعه إلى السماء أى جهة العلو وليس المراد أنه يرفعه إلى أن يصل إلى السماء لأن هذا محال عادة وقد ذكرنا مكانا أن ضيق البيت إلى الصغر (قوله واسأل الله السعة) أى فى البنيان وغيره فهو عام (قوله فقولوا فيه خيرا) أى بما فيه وليس المراد إذ كرهه بخير ولو كسدا وخص الميت بالذ كرمع دخوله فيما قبله لان غيبة الميت أشد من الحى لعدم إمكان استجلائه (قوله فيجوا) المراد أزاله الملاك بتقوى يسوع أو عتق (قوله القاف اخوانكم) أى فى الدين فينبغى لكم أن تكرموهم كاخوة للنسب (قوله على ما غلبكم) أى فيما غلبكم من الأعمال بأن لا يمكنكم مباشرة أولم يلق بكم مباشرة وان كان يجوز الاستعانة بهم وان قدروا على المباشرة ولا يسم لكن ينبغي للسادة المباشرة للعمل حيث قدروا عليه ولا يسم فى الحديث سر لطيف (قوله أرقى) خطاب الشفاء داينه صلى الله عليه وسلم

بفتح الهمزة أى يأبها المزكون الذين جاؤا يطلبون من السعاة (مصدقكم) أى فى دفع الزكاة يعنى السعاة ببذل الواجب وملاطفتهم ولا يمتهم فليس المراد الأمر ببذل زيادة على الواجب قال المناوى وسبب الحديث أن ناسا من الأعراب أقوه صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله ان ناسا من المصدقين يأثونا فيظلمونا فقال أرضوا مصدقكم قالوا وان ظلمونا قال وان ظلمتم أى فى زعمكم (حم م د ن عن حرير) بن عبد الله (أرفع أزارك واتق الله) أى خف عقابه على تعاطى ما حرمه عليه من جوارزك تكبرا وخيلاء خطاب لمن أسبل أزاره حتى وصل إلى الأرض فاسبال الأزاران جازوا الكعبين بقصد الخيلاء فحرام والافكره (طب عن الشريد) بوزن طويل (ابن سويد) الثقفى ابن مالك وغيره قال الشيخ حديث صحيح (أرفع أزارك فانه) أى الرفع (أنق لثوبك) بالنون والقاف أى أزاله عن القاذورات وروى بالياء الموحدة من البقاء (وأنق لربك) أى أرفق للتقوى لبعده عن الكبر (ابن سعد) فى طبقاته (حم هب) كاهم (عن الأشعث بن سليم) المحاربى (عن عمته عن عمها) قال الشيخ حديث صحيح (أرفع البنيان إلى السماء) يعنى إلى جهة العلوان احتجبت إليه فلا ينافيه الأحاديث التى على المنهى عن رفع البنيان (واسأل الله السعة) بفتح السين المهملة أى اطلب من الله أن يوسع عليك منزلتك وسببه أن راوى الحديث شكأ إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ضيق المسكن فذكره (طب عن خالد بن الوليد) بن المغيرة وهو حديث حسن (أرفعوا ألسنتكم عن المسلمين) أى كفوها عن الوقعة فى أعراضهم (واذامات أحد منهم فقولوا فيه خيرا) أى لا تذكروه إلا بخير فان غيبة الميت أشد من غيبة الحى وهذا ما لا يترتب على ذكره بالسوء مصلحة كالتحذير من بدعته والافه وجازيل واجب (طب عن سهل بن سعد) الساعدى قال العلقمى بجانبه علامة الحسن (أرقاءكم أرقاءكم) بالنصب أى أكرموا وقال المناوى أى الزموا الإحسان اليهم والتكرير للتأكيد (فاطعموهم مما تأكلون) أى من جنس الذى تأكلونه أى الأولى لكم ذلك (والبسوهم) بكسر الباء الموحدة (مما تلبسون) بفتحها أى لم تكن ربيبة كأم دجيل (وان جاؤا بذنب لا تريدون ان تغفروه فيبعوا عباد الله) مفعول يبعوا (ولا تعذبوهم) بضرب أوتهم يد فأنكم لستم مالكين لهم حقيقة بل هم عباد الله حقا وإنما لكم بهم نوع اختصاص (حم و ابن سعد) فى طبقاته (عن زيد بن الخطاب) هو أخو سيدنا عمر قال العلقمى بجانبه علامة الحسن (أرقاءكم اخوانكم فأحسنوا اليهم) أى بالقول والفعل (استعينوهم على ما غلبكم) أى مالا يمكنكم مباشرة من الأعمال أو يشق عليكم (وأعينوهم على ما غلبهم) بغين مجمعة أى من الإهمال التى أمرتوهم بفعلها قال المناوى وما ذكر من أنه بغين مجمعة هو ما فى خط المؤلف وهو الصواب فما فى نسخ من أنه بمجمة تصحيف وان كان معناه صحيحا (حم خذ عن رجل من الصحابة) قال العلقمى بجانبه علامة الحسن (أرقى) بكسر الهمزة وسكون الراء وكسر

القاف (قوله أرفع أزارك) أى فى الدين فينبغى لكم أن تكرموهم كاخوة للنسب (قوله على ما غلبكم) أى فيما غلبكم من الأعمال بأن لا يمكنكم مباشرة أولم يلق بكم مباشرة وان كان يجوز الاستعانة بهم وان قدروا على المباشرة ولا يسم لكن ينبغي للسادة المباشرة للعمل حيث قدروا عليه ولا يسم فى الحديث سر لطيف (قوله أرقى) خطاب الشفاء داينه صلى الله عليه وسلم

(قوله ما لم يكن شرك) أي كان يذكروا في الرقية لفظ صمهم ونحوه وتحريم الرقية حيث اشتبهت على ذكر لفظ سر يائي مثلاً ولم يعرف معناه حيث لم تنقله الأئمة الثقات فيجوز لنا استعمال سرب القطب الدسوقي (١٨٩) ودائرة القطب الثاني مع اشتغالها على

الانفاظ العجيسة كهططيش لان مثل هؤلاء لا يتلفظ إلا بما علم معناه وأنه جائز (قوله سالمه) من الكد والتعب فلو كانت تعبانه من عمل فلا تتركبها إلا بعد استراحتها (قوله واتدعوها) وفي رواية ودعوها والمعنى متقارب من ودع أي سكن أي مكنوها بل أركوب أو من ودع بمعنى ترك وهو قليل لان ودع بالفتح مهجور للاستغناء عنه بترك (قوله كراسي) أي كالكراسي (قوله خير من ركبها) أي ان مات كافر أفضى خير لعدم عقابها بخلافه ولا ينافي هذا ولقد كرمنا بني آدم لان التكريم للجنس فلا ينافي أن الالهة قد تكون أفضل من بعض بني آدم (قوله اركعوا) أي صلوا من اطلاق الجزاء على الكل ومثل سنة المغرب بقية الرواتب وكل نفل في أن الأفضل صلاحه في البيت إلا ما استثنى وخص سنة المغرب لأنها سبب في ذكر الحديث فإنه صلى الله عليه وسلم رأى شخصاً يصلها في المسجد فقال اركعوا الخ (قوله ارموا) أصله ارموا والاصل في تعليم الرمي الإباحة وقد يكون مندوباً ان قصد به قمع الكفار وواجبات تعين طريقاً في الدفع عن الاسلام وقد يكون حراماً اذا قصد به مقاتلة الحرمة وقد يكون مكروهاً اذا قصد به مجرد اللعب (قوله باطل) أي لا نفع فيه فينبغي تركه (قوله

النافي خطاب للشفاء بنت عبد الله راوية الحديث (ما لم يكن شرك بالله) أي ما لم تشغل الرقية على ما فيه شيء من أنواع الكفر والافهى ممنوعة قال المناوي والامر بالإباحة وقد يندب وقد يجب (ل عن الشفاء) بفتح الشين المحجمة والفاء المشددة دابة النبي صلى الله عليه وسلم (بنت عبد الله) بن عبد شمس العدوية واسناده صحيح (اركبوا هذه الدواب سالمه) أي خالصه من الكد والالتعاب (واتدعوها سالمه) أي اتركوها اذا لم تحتاجوا الى ركوبها قال المناوي وفي رواية ودعوها بدل ادعوها (ولا تتخذوها كراسي لا حاد يشكم في الطرق والاسواق) ولا تجلسوا على ظهرها لتخذوا مع أصحابكم وهي واقفة كما لو سلكتم للتحدث قال المناوي والمنهي عنه الوقوف الطويل بغير حاجة (قرب مركوبة) أي دابة مركوبة (خير من ركبها) أي عند الله تعالى (وأكثر ذكر الله منه) بين به أن الدواب منها ما هو صالح وغيره وأن لها ادراكاً وتغيراً وأنها تسبح قال تعالى وان من شيء الا يسبح بحمده وقال معاذ بن أنس راوى الحديث من النبي صلى الله عليه وسلم على قوم وهم وقوف على دوابهم فذكره (حم ع ط ب ل عن معاذ بن أنس) واحداً من بعده صحيح (اركعوا هاتين الركعتين في يومكم) الامر فيه للندب أي صلواهما في منازلتكم لافي المسجد ثم ينها بقوله (السجدة بعد المغرب) بضم السين المهملة وسكون الباء الموحدة أي النافلة بعدها وانفق الأئمة على استحبابها وهما من الرواتب المؤكدة ومعية تسجدة لا شتم لهما على التسبيح (ه عن رافع بن خديج) بفتح الخاء المحجمة وكسر الدال المهملة آخره جيم وهو حديث حسن (ارموا) أي بالسهم لترتاضوا وترفعوا على الرمي قبل لقاء العدو ونصير لكم معرفة بالرمي وقوة والامر فيه للندب ان قصد بتعليمه الجهاد في سبيل الله فان قصد غيره قال الماوردي فهو مباح اذا لم يقصد به محرماً فلو قصد بتعليمه قطع الطريق ونحوه صار حراماً (واركبوا) بفتح الكاف أي الخيل وغيرها من الدواب التي تركب للجهاد لتؤدبها وترضوها على القتال وتعادواركوبها والكرام على العدو وقال العلقمي وفي معنى ذلك تعليم الكلب للصيد والحراسة وتعليم السباحة (وأن ترموا) بفتح الهمزة مبنياً وخبره (أحب الى من أن تركبوا) أي ورميكم بالسهم أحب الى من ركوبكم الخيل لتأديبها (كل شيء يلهو به الرجل باطل) أي لا اعتبار به (الارمي الرجل بقوسه أو نأديه فرسه) أي ركبها وركضها والجولان عليها بنسبة الغزو وتعليمها ما تحتاج اليه من الامور المطلوبة في أمثالها (أو ملاعبته امر أنه) أي من أراحه طليته بقصد احسان العشرة قال العلقمي ويلحق بالزوجة الولد والخادم لكن لا ينسب بالملاعبة معهم باتباع هواهم المرحح بقصد خلقهم ويسقط بالكعبة هيبة عندهم بل راعى الاعتدال فلا يدع الهيبة والانقياض مهما رأى منكراً (فأمن) أي الخصال المذكورة (من الحق) أي من الامور المعتمدة في نظر الشرع اذا قصدت بالاولين الجهاد والثالث حسن العشرة (ومن ترك الرمي) أي بالسهم بلا عذر (بعد ما علمه) بكسر اللام المخففة على الواو أي بعد علمه اياه بالتعليم (فقد كفر الذي علمه) قال المناوي أي ستر نعمته معلمه في كره ترك الرمي بعد معرفته لان من تعلمه حصل أهلية الدفع عن دين الله فتركها دون الدين (حم ت هب) والشافعي (عن عقبه بن عامر) الجهوي وهو حديث حسن (ارموا الجفرة) يجيب مفتوحة أي المرمى في

ملاعبته امر أنه) وكذا أمته وخادمه ولا يكثر ذلك لانه يذهب الهيبة (قوله من الحق) أي يتأب عليها حيث قصد ما ذكر (قوله كفر الذي علمه) أي ستر نعمته الله الذي علمه ذلك وهذا يقتضي أن الرمي ينسب بخلاف السباحة فهي مطلوب تعلمها كالرمي ولا ينسب

(قوله حصي الخذف) يقال خذف أي رمى (٢٩٠) بالخذف أي الحصى الصغير إذا كان وضع الحصى بين سبائمه وربما

أوردها على إمامه وربما
بسبائه هذا هو معناه لغة
(قوله أرهقوا) أي أقربوا من
القبلة أي السترة التي تجعل بين
الشخص والقبلة (قوله زرة
المؤمن الخ) مثل الأزار في ذلك
بقية الملبوس وبنى أن لا توسع
الأكمام ولا تطال زيادة على العادة
(قوله أرهد) من الزهد وهو لغة
ترك الشيء احتساراً له سواء كان
محتاجاً له أولاً واصطلاحاً ترك
ما زاد على حاجته من الحلال
والورع ترك الحرام والشبهة في
الدنيا أي الشاغلة عن طاعة الله
تعالى المترتب عليها ضياع حقوق
الحق والحق وهي المعنية بحديث
نفس الخ وحديث الدنيا ملعونة
الخ أما المعنية على الطاعة
فمدحها كما في حديث نعمت
الدنيا مطية المؤمن بها يصل إلى
الخير وينجو من الشر قال المناوي
وليس من الزهد ترك الجاهل فقد
قال سفيان بن عيينة كثرة النساء
ليست من الدنيا فقد كان على
كرم الله وجهه أرهد العجاجة
وله أربع زوجات وتسع عشرة
مربية وقال ابن عباس خير هذه
الامة أكثرها نساء وكان الجليل
شيخ القوم يحب الجماع ويقول
أي أحتاج إلى المرأة كما أحتاج
إلى الطعام أه بحرر في شرحه
الصغير (قوله يحب الناس) ولذا
قيل لأهل البصرة من سبىكم
فقالوا الحسن البصري فقيل فيم
سادكم فقالوا أحبنا الله واستغنى
عن دنائنا (قوله في العالم) أي

الحج (مثل حصي الخذف) بفتح الحاء وسكون الهمزة وبالفاء قال العاصمي قال
في المصباح خذفت الحصة ونحوها خذفاً من باب ضرب رميةً بطرف الإبهام والسبابة أه
أي أرموا بفسد الحصى الصغير التي يخذف بها أي يرمي بها قال المناوي والمراد هنا ما قدر
الاعلة طولاً وعرضاً وهو قدر الباقلة فيكره بدونه وفوقه ويحزى (رحم وابن خزيمة) في
صححه (والضياء) في الحجة (عن رجل من الصحابة) قال المناوي ورجاله ثقات رجالة
الصحابة لا تضر لأنهم عدول (أرهموا) قال المناوي بفتح الهمزة وسكون الراء وكسر
الهاء وضم القاف (القبلة) بكسر القاف وسكون الواو والموحدة والمراد بها السترة أي أدنوا
من السترة التي تصلون إليها بحيث يكون بينكم وبينها ثلاثة أذرع فأقل والامر فيه للندب
(البزار) في مسنده (هب وابن عساكر) في تاريخه (عن عائشة) وأسناده ضعيف
(أريت) بالبناء لله فعول (ما تاني أمي من بعدى) أي أطلعني الله تعالى بالوحي على
ما يحصل لهما من الشدائد (وسفل بعضهم دماء بعض) أي قتل بعضهم بالسيف واقتن
الواقعة بينهم (وكان ذلك سابقاً من الله تعالى) يعني في الأزل (كما سبق في الامم قبلهم
فسأته أن يوليهم) بضم المثناة التحتية وفتح الواو وشدة اللام المكسورة وسكون الواو
والتحقيق (شفاعة فيهم يوم القيامة تفعل) أي أعطاني الله (رحم طس ت ك عن أم
حبيبة) زوجة النبي صلى الله عليه وسلم وهو حديث صحيح (أزرة المؤمن) قال المناوي
بكسر الهمزة أي طائفة التي ترضى منه في الاتزان أن يكون الأزار (إلى أنصاف سائفه)
فإن هذه هي المطلوبة الحموية وهي أزرة الملائكة كما مر وما أسفل من ذلك في النار كما في عدة
أخبار (ن عن أبي هريرة وأبي سعيد) الخدرى (وابن عمر) بن الخطاب (والضياء)
المقدمي (عن أنس) بن مالك وهو حديث صحيح (أرهد في الدنيا) أي أعرض عنها
بقيلك ولا تحصل منها إلا ما تحتاج إليه (بحمد الله) لأن الله تعالى يحب من أطاعه
وطاعته لا تتجمع مع محبة الدنيا لأن حبها رأس كل خطيئة (وأرهد فيماني أیدی الناس)
أي فيما عندهم من الدنيا (بحمد الناس) قال المناوي لأن طبايعهم جبلت على حب الدنيا
ومن نازع أنساني في محبته فله ومن تركها له أحبه واصطفاه قال الدارقطني أصول
الاحاديث أربعة هذا منها قال مهمل بن سعد راوى الحديث قال رجل يا رسول الله داني على
عمل إذا علمته أحبني الله والناس فدكره (ه ط ب ك عن سهل بن سعد) الساعدي قال
الشيخ حديث حسن (أرهد الناس) بفتح الهمزة وسكون الراء وفتح الهاء (في العالم
أهله وجيرانه) بكسر الجيم قال المناوي زادني رواية حتى يفارقهم وذلك سنة الله في الذين
خلوا من قبل من الأنبياء والعلماء ورثتهم ومن ثم قال بعض العارفين كل مقدور عليه من هود
فيه وكل ممنوع مرغوب (حل عن أبي الدرداء عد عن جابر) بن عبد الله وفيه ضعف
شديد (أرهد الناس في الأنبياء) أي الرسل (وأشدهم عليهم) أي من جهة الأذى
(الأقربون) قال المناوي منهم بنسب أو صاهرة أو جوار أو مصاحبة أو نحو ذلك وذلك
لا يكاد يختلف في نبي من الأنبياء كما يعلم من أحاط بسيرهم وقصصهم وأقوالهم وقيل للمصطفى
صلى الله عليه وسلم من عمه أبي لهب وزوجته وولديه وأصراهم وفي الإنجيل لا يفقد النبي
حرمته إلا في بلده (ابن عساكر) في تاريخه (عن أبي الدرداء) وهو حديث ضعيف
(أرهد الناس) أي أكثرهم زهداً في الدنيا (من لم ينس القبر) يعني الموت وزول القبر

(قوله والبي) بكسر الباء وبالضمة أو بفتحها مع المد والمعنى واخذوه هو القضاء (قوله وترك أفضل الخ) أشار إلى أن التعلق ببعض الزينة مدح في الأفضل لا ينافي الزهد ولا يقال إن نساء الدنيا من أفضل الزينة فلا يوصف الإنسان بالزهد إلا إذا تركها لأن المراد ترك أفضل الزينة التي لم يجر بها وقد أمر صلى الله عليه وسلم بالتزويج (قوله وعد نفسه في الموتى) ولما قالت السادة الصوفية الصوفي ابن رفته أي لم يحل رفته من العمل الصالح انتظار الوقت آخر يعمل فيه لكونه (١٩١) عد نفسه من الموتى (قوله أسامة)

وسمى الحبس الحب أي حبيب رسول الله ابن حبيب رسول الله صلى الله عليه وسلم (قوله أحب الناس إلى) أي من أحبهم إلى فلا ينافي أن ثم من هو أحب منه كعمر بن الخطاب وما وقع أن سيدنا عمر أعطى أسامة خمسة آلاف وأعطى ولده سيدنا عبد الله ألفين فقال له تفضله على وأنا غزت مع النبي كذا وكذا فقال له أسامة أحب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم منك وأجوه أحب إليه من أيدي فهو قواضع منه رضى الله تعالى عنه وانظر الفرق بينه وبين مروان حيث رأى أسامة يصلي فقال له إنك امرأ بضلاتك فقال له آذيتني إنك فاحش متفحش والله يغيض من كان كذلك أو المراد أحب الناس من المولى فلا ينافي أن غيره أحب منه (قوله أسباغ الوضوء) أي اتمام فرائضه ومندوباته (قوله في المكاره جمع مكرهه أي مشقة أي فلا يترتب عليه غسل الذنوب إلا حينئذ أي اتمام الوضوء في حالة تألم جسده ببرودة الماء مثلاً بحيث يحتمل المشقة عادة والاكره (قوله وأما) بكسر الهمزة كما اقتصر عليه العزيزي فخاف الشارح أنه

وجدته وحشته (والبي) في الفناء والاضمحلال (وترك أفضل زينة الدنيا) أي مع إمكان نيلها (وآثر) بالمد (ما بقي على ما بقى) أي آثر الآخرة وما يتبعها على الدنيا وما فيها (ولم يعد غداً من أيامه وعد نفسه في الموتى) بجعله الموت نصب عينيه على قول في اللغات قال المناوي وآفاقه قوله أفضل أن قبل الدنيا لا يخرج من الزهد وليس من الزهد ترك الجماع فقد قال سفيان بن عيينة كثرة النساء ليست من الدنيا فقد كان علي كرم الله وجهه أزهداً للعالمين كان له أربع زوجات وتسع عشرة مربية وقال ابن عباس خير هذه الأمة أكثرها نساء وكان الجعيد شيخ القوم يحب الجماع ويقول في احتياج المرأة كما أحتاج إلى الطعام (حب عن الصحاح مرسل) واستاده حسن (أسامة) بضم الهمزة هو ابن زيد بن حارثة (أحب الناس إلى) قال المناوي أي من مواله وكونه أحبهم إليه لا يستلزم تفضيله على غيره من أكابر الصحبة أهل البيت لما يجيء (حم حب عن ابن عمر) ابن الخطاب قال العلقمي وبجانبه علامة الصحة (أسباغ الوضوء) قال العلقمي أي اتمامه وقول النووي أي عمومها بجميع أجزاء الأعضاء وقال الطيبي هو استيعاب المحل بالغسل وبطويل الغرة وتكرار الغسل والمنح (في المكاره) قال العلقمي قال شيخنا قال ابن العربي أراد بالمكاره برد الماء وألم الجسم أو إثارة الوضوء على أمر من الدنيا فلا يتأني له مع ذلك إلا كراهه وكره الوجه الله اه وتفسير المكاره برد الماء وألم الجسم مخالف لما قاله الفقهاء من كراهه استعمال الماء الشديد البرودة وحرمه استعماله مع العلة ويمكن حله على من فقد ما يستحسن به الماء وعلى من لم يخف من استعمال الماء مع العلة ضرراً (وأعمال) بكسر الهمزة (الأقدام) أي أعماله في المشي (إلى المساجد) أي مواضع الجماعة (وانتظار الصلاة بعد الصلاة) قال ابن العربي أراد به وجهين أحدهما الجلوس في المسجد وذلك بتصور في العادة في ثلاث صلوات العصر والمغرب والعشاء ولا يكون بعد العشاء والصحيح الثاني تعلق القلب بالصلاة والاهتمام بها والتأهب لها وذلك بتصور في الصلوات كلها (غسل الخطايا غسلاً) قال المناوي يعني لا تبقى شيئاً من الذنوب كما لا يبقى الغسل شيئاً من روض الثوب والمراد الصغار وروهم من زعم العموم وقال العلقمي قال شيخنا قال ابن العربي هذا دليل على نحو الخطايا الحسنات من الصفح بإبدى الملائكة الذين يكتبون فيها لا من أم الكتاب الذي هو عند الله الذي قد ثبت على ما هو عليه فلا يرد فيه ولا ينقص منه أبداً (ع لـ حب عن علي) أمير المؤمنين (أسباغ الوضوء) بضم الواو (شطر الأيمان) قال العلقمي أصل الشطر النصف واختلاف العلماء فيه فيقبل معناه أن الأجر فيه ينقسم نصفه إلى نصف الأيمان وقيل معناه أن الأيمان يجب ما قبله من الخطايا وكذلك الوضوء لا يصح إلا مع الأيمان فصار لتوقفه على الأيمان في معنى الشطر

بفتحها تحريف أو سبق فلم (قوله وانتظار الصلاة) يحتمل معنيين أحدهما بعد صلاة الظهر مثلاً على صلاة العصر بأن يشغل قلبه بها أو الجلوس في المسجد حتى تحضر الصلاة الأخرى فيصليها فيجمع بين الجلوس وانتظار الصلاة قلبه بها لكن على هذا يحمل على ما بررت به عادة كانتظار العصر بعد الظهر بخلاف انتظار الصبح بعد العشاء أو الظهر بعد الصبح فليس مراد الكثرة المشقة بلون الزمن (قوله يغسل) أي كل منها يغسل لاجتماعها في غسل الغفر أو الأزالة من صفح الملائكة (قوله شطر الأيمان) أي شعبة من الشعب المتفرعة على الأيمان الحقيقي

وقيل المراد بالايان هنا الصلاة كما قال الله تعالى وما كان الله ليضيع ايمانكم والطهارة شرط في صحة الصلاة فصارت كالشروط ولا يلزم في الشرط أن يكون نصفاً حقيقياً وهذا القول أقرب الأقوال اه وقال المناري يعني جزءاً أو المراد أن الايمان يظهر بالباطن والوضوء يظهر الظاهر فهو بهذا الاعتبار نصف ((والحمد لله علا)) قال المناري بفوقية أو تحنية ((الميزان)) أي ثواب النطق بهامع الاذعان بلا كفة الحسنات اه وقال العلقمي قال شيخنا قال النورى معناه عظم أجرها بلا الميزان وقد تظاهرت نصوص القرآن والسنة على وزن الاعمال وتقل الميزان وخففتها قال القرطبي الجذر جرح للثناء على الله بانه لا ياله فاذا حمد الله حامداً مستحضر معنى الحمد في قلبه امتلاءً مبرانه من الحسنات ((والتسبيح والتكبير علا)) أي ثواب كل منهما ((السموات والارض)) لو قدر ثوابها جميعاً للملائمة بين السموات والارض وسبب عظم فضلها ما اشتهل عليه من التزمية بقوله سبحانه الله والتعظيم له بقوله الله أكبر ((والصلاة نور)) قال المناري أي ذات نور أي منورة أو ذات نور مبالغة انتهى وقال العلقمي قال شيخنا قال النورى معناه أنها تمنع من المعاصي وتنهي عن الفسياء والمنكر وتهدى الى الصواب كما أن النور يستضاء به وقيل معناه ان أجرها يكون في الصالحين يوم القيامة وقيل انساب لا شراق أنوار المعارف كأن شراح القلب ومكاشفات الحقائق يفرغ القلب فيها واقداله على الله بظاهره وباطنه وقد قال الله تعالى واستقيموا بالصبر والصلاة ((والزكاة برهان)) قال المناري وفي رواية والصداقة برهان أي حجة ودليل على ايمان فاعلمها فان المناقبة تمنع منها ليكون لا يعتقدها فمن تصديق استدل بصدقته على صحة ايمانه ((والصبر ضياء)) قال العلقمي قال النورى معناه الصبر على طاعة الله وعن معصيته وعلى النائبات وأنواع المكاره في الدنيا والمراد أن الصبر محدود لا زال صاحبه مستضيئاً مهندياً مستمراً على الصواب وقال أبو علي الدقاق حقيقة الصبر أن لا يعترض على المقدور فاما اظهار البلاء لا على وجه الشكوى فلا ينافي الصبر قال تعالى في أبوابنا وجدناه صابراً مع أنه قال اني مني الضر ((والقرآن حجة لك)) يعني اذا امتثلت أمره واجتنبت نواهيه كان حجة لك في المواقف التي تسئل فيها عنه كسألة المملكين في القبر والمسألة عند الميزان وفي عقبات الصراط ((أو عليك)) أي ان لم تتصل ذلك اخرج به عليك ((كل الناس يغدو)) فاعلى يغدو ضمير يعود الى كل أي كل واحد يكبر ساعياً في مطالبه ((فبائع)) الفاء تفصيلية وبائع بمعنى مشتري وهو خبر عن مبتدأ محذوف أي فهو مشتري ((نفسه)) بدليل قوله ((فعتقها)) اذا لاقى غيا يكون من المشتري فعتقها خبر بعد خبر والفاء سببية ويجوز أن يكون بائع مبتدأ خبره محذوف أي فبائع نفسه من ربه ببذلها في رضا فعتقها من العذاب ((أو)) بائع نفسه من الشيطان فهو ((موبقها)) أي مهلكها بسبب ما أوقعها فيه من العذاب ((حم ن ه ح ب ع ن أي مالك الاشعرى)) وهو حديث صحيح ((استاكوا وتنظفوا)) أي استعملوا السواك ونظفوا أذنكم وملا بكم من الوسخ ((وأوروا)) قال المناوي أي افعلوا ذلك وتراثلاً نأرخصاوه كذا ((فان الله عز وجل ور)) أي فرد غير مزدوج شئ ((يحب الور)) أي برضا وبشئ عليه فوق ما يشي به على الشفع ((ش ط س عن)) أبي مطرف ((سليمان بن صرد)) بضم الصاد المهمة رفح الراء الخراعي الكوفي قال العلقمي بجانبه علامة الحسن ((استروا في صلاتكم)) أي صلوا ندباً الى سيرة بكدار أو عمود ((ولو سهم)) أو نحوه كعصا مغرزة ((حم ن ه ح ب ع ن أي مالك الاشعرى)) وهو حديث صحيح

(قوله علا) أي هذه الكلمة وعلا أي هذا اللفظ (قوله والتسبيح) أي الايمان بما يدل على تزيمه تعالى (قوله والتكبير) أي الايمان بما يدل على أنه تعالى أعظم من كل عظيم (قوله والزكاة) في رواية الصدقة والمراد بها الزكاة أو ما يشمل صدقة التطوع فانها رهاك لتكون تركاً محسوب نفسه بالطبيع وبذله للغير (قوله فبائع نفسه) أي مشتري من الله من العقاب (قوله أو موبقها) أي أو بائع نفسه من الشيطان بأن يبذلها في طاعة غيره فهو موبقها أي مهلكها فبائع مساط على الثاني فهو مستعمل في حقيقته ومجازه لانه في الاول بمعنى الشراء وفي الثاني البيع الحقيقي أي المقابل للشراء (قوله استاكوا) أي استعملوا آلة السواك وكان السواك في الجاهلية فليس من خصائص هذه الامة فالشرع جاء به مؤكدا لما كان ومبيناً لمطلوبات فيه زيادة على ما كان في الجاهلية (قوله وتنظفوا) من الادناس الحسية والمعنوية والوزر هو الذي لا ينقسم الى متساويين بخلاف الشفع فينقسم الى متساويين

(قوله استقام) أى اتعام فالسين زائدة للتأكيد فاذا وعدت باعطاء شئ (١٩٣) فهو معروف فيه ثواب وانعامه أفضل بأن

ينجز الاعطاء من غير زمن ومن غير من (قوله فزوج النساء) جمع فزوج وهو يطلق على القبل والبر وعلى كل فرجة بين اثنين لكن الغالب اطلاقه على القبل وهو المراد هنا (قوله يعصر) يفتح الباء وفتح الميم (قوله حق الحياء) الحق الثابت عن الشارع (قوله قسم بينكم) أى فالناس متفاوتون فى الحياء كتفاوتهم فى الارزاق أى فلو رأى شخص انسانا كثير الحياء فلا يقول لا أستطيع أن أكون مثله ويترك الحياء بل يأتى بمقدوره ولو سيرا لان الناس متفاوتون (قوله فليحفظ الرأس) بأن لا يسجد به الصنم وماوى أى ما حوى وغارت فتننا أى من الحواس الظاهرة كالسمع والبصر والفهم والحواس الباطنة بأن لا يصرف مفكرته فى نحو كلام الفلاسفة بل فى العلوم الشرعية (قوله البطن) بأن لا تغس محرمات مثل ما حوى من القلب والايدي والارجل فانها لاتصال عروقها بالبطن يقال ان البطن حوتها (قوله وليذ كراخ) هذا تعليم لسبب تحصيل الحياء المتقدم (قوله استذكروا) أى تذكروا لان نسيانه أو آية منه كبيرة بأن زالت عن المحافظة والمذكر كجيت لونه لهالم ينتبه فكانه لم يقرأها أصلا ولا لم يضر (قوله من عقلمها) فى رواية فى عقلمها (قوله العاقل) أى العارف بذلك الامر فان كان من أمور الآخرة سأل أهل الآخرة وان كان من أمور الدنيا

﴿استقام المعروف أفضل من ابتدائه﴾ قال الماوى فى رواية خير من ابتدائه أى بدو استقام لان ابتداءه نفل ونعامه فرض ذكره بعض الاغمة ومراده أنه بعد الشروع متأكدا بحيث يقرب من الواجب (طس عن جابر) بن عبد الله وهو حديث ضعيف ﴿استحلوا فروج النساء باطيب أموالكم﴾ بان تشكروهن بعقد شرعى واجعلوا ذلك الصداق من مال حلال لا شبهة فيه بقدر الامكان فان لذلك أثرين فى دوام العشرة وصلاح الولد (د فى مر اسيله عن يحيى بن يعمر) بفتح المشنة التحتية وسكون العين المهملة ورفع الميم (مرسلا) قال الشيخ حديث حسن ﴿استحى من الله استحياءك﴾ أى مثل استحيائك (من رجائين من صالحى عشرتك) أى احذر أن رالى حيث نهاك أو يفقدك حيث أمرتك كما تحذر أن تفعل ما تعاب به محضرة رجلين من صالحى قومك (عد عن أبى امامة) الباهلى باسناد ضعيف ﴿استحيوا من الله تعالى حق الحياء فان الله قسم بينكم أخلاقكم كما قسم بينكم أرزاقكم﴾ يحتمل أن المراد الحث على طلب معالى الاخلاق التى منها الحياء ومعالجة النفس على تحصيلها كما يطلب السعى فى طلب الرزق والله أعلم مراد نبيه (فتح عن ابن مسعود) عبد الله وهو حديث حسن ﴿استحيوا من الله تعالى حق الحياء﴾ أى حياء ثابتا لازما صادقا فالوايانى الله انا نسحق من الله والله الحد قال ايمن كذلك ولكن (من استحيا من الله حق الحياء فليحفظ الرأس وماوى) أى جمعه من الحواس الظاهرة والباطنة فلا ينظر ولا يسمع الى محرم ولا ينكلم بما لا يعنيه أى ما لا ثواب له فيه قال المناوى وعطف ماوى على الرأس اشارة الى أن حفظ الرأس عبارة عن التزهد عن الشر فلا يسجد للغير الله ولا يرفع تكبرا (وليحفظ البطن وماوى) أى وما جمعه قال المناوى وجعل البطن قطبا يدور عليه ببقية الاعضاء من القلب والفرج والبدن والرجلين وعطف ماوى على البطن اشارة الى حفظه عن الحرام والتحذير من أن يعلل من المباح (وليد كراموت والبلوى) أى نزولهما به (ومن أراد الآخرة) أى الفوز بتعظيمها (ترك زينة الحياة الدنيا) لانهما ضربتان ففى أرضيت احدهما أغضبت الاخرى (فن فحل ذلك ففقد استحياء من الله حق الحياء) أى أورثته ذلك الفعل الاستحياء منه تعالى فارتقى الى مقام المراقبة الموصول الى درجة المشاهدة قال بعضهم فن استحياء من الله حق الحياء ترك الشهوات وتحمل المسكاره والمشاق حتى يصير نفسه مدبوعة فعندها تظهر محاسن الاخلاق وتشرق أنوار الامم فى قلبه ويقوى علمه بالله فيعيش غيبا به ما عيشي (حم ت ك هب عن ابن مسعود) عبد الله وهو حديث صحيح ﴿استذكروا القرآن﴾ السين للمبالغة أى واطبوا على تلاوته واطلبوا من أنفسكم المذاكرة والمحافظة على قراءته (فلهو أشد تفصيا) بفتح المشنة الفوقية والفاء وكسر الصاد المهملة الشديدة بعدها مشنة تخفية خفيفة ونصبه على التمييز أى تفلتا وتخلصا (من دور الرجال من التعم) بفتحين أى من الابل (من عقلمها) بضمين ويجوز سكون القاف جمع عقالم بكسر أوله مثل كتب وكتاب وهو الجبل الذى يشد فى ذراع البعير قال العلقمى ومن الأولى متعلقة بتفصيا والثانية بأشد والثالثة بتفصى مقدرا أى من تفصى التعم من عقلمها أى أشد نقارا من الابل اذا اقتلعت من العقالم فانها لا تكاد تلق ونسيان القرآن بعد حفظه كبيرة (حم م ق ت ن عن ابن مسعود) عبد الله ﴿استرشدوا العاقل﴾ أى الكامل العقل أى اطلبوا منه الارشاد الى اصابة الصواب

(٣٥ - عزيرى اول) سأل أهل الدنيا النجربين لذلك العارفين به بشرط أن يكون المسئول عنده نوع ديانة فلا يكذب عليه ولا يبالغ أهل الآخرة عن أمور الدنيا فلا تعلق لهم بذلك ولذا فى قصة الضل قال صلى الله عليه وسلم أنتم أعلم بامر دنياكم وهو

للتعجب بان يعلم أن أمور الدنيا لا يسأل عنها أهل الآخرة وهو قبل اعلامه صلى الله عليه وسلم بذلك وبأنه قد من كونه المستشار لا بد أن يكون عاقلاً أنه لا يطلب مشاورة النساء انقص عقلاهن وكذا ورد لا خير في مشورتهن فان وقعت مشاورتهن فينبغي المخالفة لما ورد شارهن وخالفهن فان في مخالفتن البركة (قوله استرقوا لها) يسكون الراى أى لمن في وجهها سفعة بلغم السنين ويجوز صحتها وسكون الفاء بعدها عين مهملة أى أثر سواد وقيل جرة بعلاها سواد وقيل صفرة وقيل سواد مع لون آخر وقيل لون مخالف لون الوجه وكلها متقاربة حاصلها أن بوجهها لوناً من غير لونه الاصل وسببه كافي البخارى عن أم سلمة أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى في بيتها جارية في وجهها سفعة قد كره (١٩٤) والرقبة كلام يستشفي به من كل عارض وقد أجمع العلماء على جوازها عند اجتماع

ثلاثة شروط أن يكون بكلام الله تعالى أو باسمائه وصفاته وباللسان العربي أو بما يعرف معناه من غيره وأن يعتقد أن الرقية لا تؤثر بذاتها بل بتقدير الله تعالى ولا خلاف في مشروعيتها الفرع الى الله تعالى في كل ما وقع وما يتوقع وقال القرطبي الرقى ثلاثة أقسام أحدها ما كان يرقى به في الجاهلية مما لا يعقل معناه فيجب اجتنابه لئلا يكون فيه شرك أو يؤدي الى شرك الثاني ما كان بكلام الله أو باسمائه فيجوز فان كان مأثورا استحب ومن المأثور بسم الله أرقيل من كل شئ يؤذي من شرك كل نفس أو عين حاسد الله يشفيك ومنه أيضاً بسم الله أرقيل الله يشفيك من كل ما فيك من شر النفقات في العقد ومن شر حاسد اذا حسد الثالثة ما كان بغير اسماء الله من ملك أو صالح أو معظم من المخلوقات كالعرش فهذا ليس من الواجب اجتنابه ولا من المشروع الذي يتضمن الالتجاء الى الله والتسبرك باسمائه فيكون مما تركه أولى الا أن يتضمن تعظيم المرقى به فينبغي

(ترشدوا) يضم المجهة أى يحصل لكم الرشدة قال المناوى في شأن الدين من حرب الامور وما من الضرر والحدور في أمور الدين من عقل عن الله أمره ونهيته (ولا تعصوه) بفتح أوله (فتندوا) أى ولا تخالفوه فيما يرشدكم اليه من الرأى فتصحبوا على ما فعلتم نادمين وخرج بالعاقل بالمعنى المقرر غيره فلا يشاور ولا يعمل برأيه (خط في رواية مالك) بن أنس (عن أبي هريرة) بإسناداه (استرقوا لها) يسكون الراى أى لمن في وجهها سفعة بفتح السنين ويجوز صحتها وسكون الفاء بعدها عين مهملة أى أثر سواد وقيل جرة بعلاها سواد وقيل صفرة وقيل سواد مع لون آخر وقيل لون مخالف لون الوجه وكلها متقاربة وحاصلها أن بوجهها لوناً على غير لونه الاصل وسببه كافي البخارى عن أم سلمة أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى في بيتها جارية في وجهها سفعة قد كره والرقبة كلام يستشفي به من كل عارض وقد أجمع العلماء على جوازها عند اجتماع ثلاثة شروط أن تكون بكلام الله تعالى أو باسمائه وصفاته وباللسان العربي أو بما يعرف معناه من غيره وأن يعتقد أن الرقية لا تؤثر بذاتها بل بتقدير الله تعالى ولا خلاف في مشروعيتها الفرع الى الله تعالى في كل ما وقع وما يتوقع وقال القرطبي الرقية ثلاثة أقسام أحدها ما كان يرقى به في الجاهلية مما لا يعقل معناه فيجب اجتنابه لئلا يكون فيه شرك أو يؤدي الى شرك الثاني ما كان بكلام الله أو باسمائه فيجوز فان كان مأثورا فيستحب ومن المأثور بسم الله أرقيل من كل شئ يؤذي من شرك كل نفس أو عين حاسد الله يشفيك ومنه أيضاً بسم الله أرقيل الله يشفيك من كل ما فيك من شر النفقات في العقد ومن شر حاسد اذا حسد الثالثة ما كان بغير اسماء الله من ملك أو صالح أو معظم من المخلوقات كالعرش فهذا ليس من الواجب اجتنابه ولا من المشروع الذي يتضمن الالتجاء الى الله والتسبرك باسمائه فيكون مما تركه أولى الا أن يتضمن تعظيم المرقى به فينبغي

أن يجتنب كالحلف بغير الله وقوله فان بها النظرة يسكون الظاء المجهة أى بها اصابة عين من الجن وقيل من الانس ائى والعين نظر باستحسان مشوب بحسد من حيث الطبع يحصل للمنظر ومنه ضرر كما قال بعضهم وانما يحصل ذلك من سم يصل من عين العائن في الهواء الى بدن المعيون وتظهر ذلك الحائض تضع يدها في اناة اللبن فيفسد ولولوا وضعته بعد ظهره لم يفسد والصحيح ينظر الى عين الارء فيمد يدها ويتنابها واحد بحضرة فيتنابها هو من العزيز رضى الله (قوله لها) أى للعين الحاسدة من الانس أو الجن بان تنظر للشئ المستحب تنظر حسد مع خبث طبعها والرقبة نحو التعوذ والادعية وآيات من القرآن وما ورد بسم الله أرقيل والله يشفيك من كل داء يأتيك لا شفاء الا شفاؤك شفاء لا يغادره سقم (قوله استشفوا) أى اطلبوا الشفاء بكتابة ذلك في اناة ومجوه وشر به أو يجعله في غمسة وتعلق أو تسلاوة ذلك على المرض فكل من ذلك أقوى من أدوية الاطباء فان تخلف ذلك فهو لسوء حال

الكاتب أو القارئ أو المريض لعدم اعتقاده (قوله فلا شفاء الله) اخبار بأنه اذا لم يحصل الشفاء بذلك لم ينفعه شيء غيره أو دعاه على المريض بعدم الشفاء لان عدم الشفاء دليل على خبث نية المريض وعدم اعتقاده فدعاه عليه تنفيراً عن هذه الحالة ليعلمه صدق النية وعبر بالخدم بالمدح نفخنا على أنهم امتزاد فان وعلى التغير عبر بذلك (١٩٥) لان الفاتحة فيها صفات اختيارية كالرجح وقل هو الله أحد فيها الصفات الذاتية (قوله استعبدو الخليل) أي علموها تعبت أي تقبل التعليم وخص الخليل للحاجة اليها والافعال فحقوا التردد يقبل التعليم أكثر منها فبعضهم علم قوله الخياطة وصار يخط الثياب كالآدمي وبعضهم علم الحراسة وصار يأخذ أجره حراسته كالاجير للحراسة (قوله استعمل الموت الخ) قال الشاعر

اذا أنت لم تزرع وأبصرت حاصداه
ندمت على التفرط في زمن البذر
(قوله قبل نزول الموت) لم يقل قبل نزوله لان المقام مقام تخويف فاطهر وتخويف الانسان بالموت لازعاج القلب منه (قوله استعن بهمينك) خص البمين لان الغالب الكتابة بالبمين وحيث علم الامر بالكتابة علم طلب تعليمها وتعلمها الا النساء فلا يظاب تعليمهن الكتابة كالخطابة والولاية لان ذلك من وظائف الرجال لشغل النساء بشؤونهن (قوله الى طبع) أي دنس وسوء حال (قوله يهدي) أي يدل الى غير مطعم بان يكون بعينه الحصول (قوله حيث لا مطعم) حيث للتعميم في الازمنة والامكنة والاحوال أي حيث لا يمكن حصوله في زمان أو احوال ولا في مكان أو اولاً في حال أصلاً فهو محال فهو أشد ما مما قبله (قوله أن يرزق) أي يقارن زایل أي

أنتى علمها به (قبل أن يحمد خلقه وبما مدح الله تعالى به نفسه الحمد لله وقل هو الله أحد) أي استشعروا بقراءة أو كتابة سورتي الحمد والاخلاص ومقصوده بيان أن تينك السورتين أثر في الشفاء أكثر من غيرها والافعال قرآن كله شفاء وبديل (فن لم يشفه القرآن فلا شفاء الله) دعاء أو خبر (ابن قانع) في معجم الصحابة (عن رجاء) بفتح الراء والجيم والمد (الغوي) بفتح الغين المجهمة والتون نسبة الى قبيلة وكذا عنه أيضاً أبو نعيم (استعبدو الخليل) أي روضوها وأدبوها للعرب والركوب (تعبت) أي فاتها تأدب وتقبل العتاب والامر فيه للارشاد وتعبت قال الشيخ بضم المثناة الفوقية والبناء للفاعل اه ويؤيد قوله تعالى وان يستعبدوا أي يسألوا النبي وهو الرجوع الى ما يحبون فبأهم من المعتبين أي المجاهدين خصوصاً وقد قرئ في الشواذ ببناء يستعبدوا لله فعول ومعنيين بصيغة اسم الفاعل أي ان سألوا أن يرضوا بهم فبأهم فاعلون لقوات التمكن قال المناوي وخص الخليل للحاجة اليها لالاخراج غيرهما لان من الحيوان ما قبل ذلك أكثر كالقرد والسناسل (عبد وابن عياك) في التاريخ (عن أبي أمامة) الباهلي واسناده ضعيف (استعمل الموت) أي تأهب للقاءه بالتوبة والخروج من المظالم ويتأكد ذلك في حق المريض (قبل نزول الموت) مدح عن الضمير الى الاسم الظاهر لتعظيم الامر واتهميل أي قبل نزوله بك فقد يفجؤ فلا تمكن من التوبة (طب لك هب عن طارق) بطاء مهملة وقاف ووزن فاعل (المحاربي) بضم الميم بعد ها حاء مهملة وهو حديث صحيح (استعن بهمينك) قال المناوي بان تكأب ما تحشى نسبة ائمة لحفظك وللحديث عند تخرجه المذكور فتمه وهي قوله على حفظك قال ابن عباس شكارجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم سوء حفظه فذكره (ت عن أبي هريرة الحكيم) الترمذي (عن ابن عباس) استعبدوا بالله من طمع أي حرص شديد (يهدى الى طبع) بفتح الطاء المهملة والموحدة أي يؤدي الى دنس وشين وعيب قال العلقمي قال الطيبي استعمل الهدى هنا على سبيل الاستعارة تمكينا وقال زين العرب نخوة قال في رواية يهدي الى طبع يهدي (ومن طمع يهدي الى غير مطعم ومن طمع حيث لا مطعم) أي ومن طمع في شيء لا مطعم فيه لتعذره حساً أو شرعاً قال القاضي والمعنى نعوذوا بالله من طمع يسوق الى شين في الدين وازدراء بالمروءة (حم طب لك عن معاذ بن جبل) استعبدوا بالله من شر جار المقام) باضم أي الإقامة فان ضرره دائم وعم جار المقام الخبيثة والظالم والاصديق الملازم وفيه اشعار بطلب مفارقة ما وجد لذلك سبيلاً (فان جار المسافرين شاء أن يرزق زایل) أي اذا أراد أن يفارق جاره فارقته (ك عن أبي هريرة) وهو حديث ضعيف (استعبدوا بالله من العين) وهي آفة تصيب الانسان أو الحيوان من نظر العائن فتؤثر فيه فيمرض أو يموت (فان العين حق) أي بقضاء الله وقدرته لا يفعل الناظر بل يحدث الله في المنظور اليه علة يكون النظر سببها في صحيح البخاري عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهم قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يهود الحسن والحسين بقوله أعينكم كما يكلم الله التامة من كل شيطان وهامة ومن كل عين لامة ويقول أبوكم

خلف أي فالذي يمكن مفارقته كالمسافر ففارقته والافاستعبدوا بالله من شره (قوله من العين) ومما ورد أعوذ بكلمات الله التامة من كل شيطان وهامة أي يحصل بها بالمحسود وضرر فقد كان صلى الله عليه وسلم يعوذ بالحسين بذلك وكذلك الخليل كان يعوذ أصح واسمعيلى بذلك

(قوله ومن أن تظلموا الخ) وقد كان صلى الله عليه وسلم إذا خرج من بيته طلب من الله تعالى أن لا يظلم ولا يظلم وطلب الأول لتعليم الأمة طلب ذلك والافهم معصوم من الظلم (١٩٦) (قوله بالكتمان) أي قبل الشروع فيها قال الكتمان سبب لقضاءها لانه

لو تحدث بها لغير من يسعى له في قضائها أعطت وبعد قضائها يطلب إفشاؤها للتحدث بالنعمة والجهور على أن هذا الحديث موضوع (قوله على النساء) من زوجة وأخت و بنت مثلاً (قوله بالعري) أي أن لا يزيدوا على اللباس الذي بقي البرد والحرق فتتركوا ثياب التزين والتبسط في الملبوس فإن ذلك أدى إلى ملازمتهم البيوت ووقع شهوتهم (قوله بغناء الله) أي بالرزق الذي ساقه إليكم عما في أيدي الناس فهو بفتح الغين والمد ولوقيل سلاً أما الغنى فكثرة المال وليس مراداً (قوله ولو شوص) بفتح الشين وبضمها ما يتفتت من السوالك أو غسالة السوال وهو كناية عن الاستغناء بالشئ القليل عما في أيدي الناس (قوله استفت نفسك) وفي رواية قلبك خطاب لواصبه ومثله كل نفس مطهرة فالخطاب المراد منه الموم والمعاد بالنفس نفس الموقفين المطهرين (قوله المفتون) جمع مفت وهو المخبر عن حكم الله تعالى في الحادثة بسبب كونه مجتهداً أو مقلداً المجتهد وبعضهم قال الرواية المفتون لكن جهور المحدثين على الأول (قوله استفروها) أي اطلبوا أن تكون فارها أي حسنة المنظر وسمينة وإن لم تكن مشرعة السيروان كانت الفارها نطاق على سريسة السير (قوله مطاياكم) جمع مطية وهي التي يركب مطاها أي ظهرها قال

أبراهيم كان يعوذ بها السمعيل واسحق وقال الكلبى دواء من أصابته العين أن يقرأ قوله تعالى وإن يكاد الذين كفروا ليزلقونك بأبصارهم الآية وكان بعض الأشياخ الصالحين أصحاب الأحوال يكتبها للعين ويجعلها حراً في الرأس فلا يصاب بالعين من كانت عليه أبداً (هـ لـ عن عائشة) وهو حديث صحيح (استعبدوا بالله من الفقر والعيلة) كأن تقولوا اللهم إنا نعوذ بك من الفقر والعيلة والوابعنى مع (ومن أن تظلموا) بالبناء للفاعل أي أحداً من الناس (أو تظلموا) بالبناء للمفعول أي أن يظلمكم أحد (طب عن عبادة بن الصامت) ضد الناطق قال العاقمى ويحاجبه علامة الحسن (استعينوا على انجاح حوائجكم) وفي نسخة الطوائج (بالكتمان) اكتفاء بأعانة الله وصيانة للقلب عما سواه وحذر من حاسد يطاع عليه قبل التمام فيعطى لها (فإن كل ذى نعمة محسود) أي فاحتموا النعمة على الحاسد اشفاقاً عليه وعليكم واستعينوا بالله على الظفر بها ولا ينافيه الأمر بالتحدث بالنعمة لانه فيما بعد الحصول ولا أثر للبعد حينئذ (عن عبد طاب حل هب عن معاذ بن جبل الطرائطى في) كتاب (اعتلال القلوب عن عمر) بن الخطاب (خط عن ابن عباس الخليلي في فوائده عن علي) أمير المؤمنين وهو حديث ضعيف (استعينوا بطعام السحر) بالتحريك أي السحور وهو بالفتح اسم للشئ المأكول وبالضم اسم للاكل (على صيام النهار) أي فانه يقوى عليه (والقبيلولة) أي النوم وسط النهار (على قيام الليل) يعني التهجد فيه فإن النفس إذا أخذت حظها من نوم النهار قويت على السهر (هـ لـ طاب هب عن ابن عباس) استعينوا على الرزق بالصدق (أي على إدارته وتيسيره وسعته) (فرعن عبد الله بن عمرو) بن عوف المزني يحايي موقوف وهو حديث ضعيف (استعينوا على النساء بالعري) أي استعينوا على ملازمة النساء اللاتي في كفالتكم بزوجية أو بعبودية أو ملك للبيوت بعدم التوسعة عليهن في اللباس والاقتصار على ما يقينهن الحرو البرد على الوجه اللائق (فإن أحداهن إذا كثرت ثيابها) أي زادت على قدر حاجتها أمثالها (وأحسنن زينتها) أي ما تزين به (أعجب الخروج) أي أو الشوارع وأخوها ليرى الرجل منها ذلك فيترتب على ذلك من المقاسد ما هو غي عن البيان (عد عن أس) بن مالك (استغنوا بغناء الله) بفتح الغين المحجمة والمد قال المناوى أي أسألوه من فضله وأعرضوا عن سواه فإن خزان الوجود والجود يده وتمام الحديث عند مخرجه ابن عدى عشاء ليلة وغدا يوم (عد عن أبي هريرة) استغنوا عن الناس (أي عن - والهم) (ولو شوص السوال) روى بعضهم بضم الشين المحجمة وفتحها أي غسالته أو ما يفتت منه عند التسوك والمراد التفتت بالقليل والاكتفاء بالكفاف (البراز) في مسنده (طاب هب عن ابن عباس) واسناده كما قال العراقي صحيح (استفت نفسك) أي عول على ما يحيط بقلبك لأن لنفس الكمل شعوراً بما تحمد عاقبة فالزم العمل بذلك (وإن أفنك المفتون) بخلافه لأنهم إنما يظلمون على الظواهر والكلام فيمن شرح الله صدره بنور اليقين (نح) وكذا أحمد (عن وابصة) بكسر الموحدة وفتح الصاد المهملة ابن معبد قال العلقي يحاجبه علامة الحسن وهو صحيح (استفروها صهاياكم) بفتح لمناة القوقية وسكون الفاء وكسر الراء أي استكرموها أي صحوها بالكرمية أي السميحة ذات الثمن (فانها مطاياكم على الصراط) أي فان المصطفى

ركبها

العزيرى فانها مطاياكم على الصراط أي فان المصطفى يركبها وتقر به على الصراط إلى الجنة فان

كانت موصوفة بمباد كرمت على الصراط بخفة ونشاط وسرعة انتهى بحروفه

(قوله استقم) أي على قدر طاعتك بأن تأخذ في الأسباب ولا تترك الاستقامة بالمرة بدليل فاتقوا الله ما استطعتم زلت المناشئ على العصاة حين زل قوله تعالى فاستقم كما أمرت فإن الاستقامة في جميع المأمورات تشق (قوله وليحسن خلقك) فاعل يحسن (قوله وإن تحصوا) المفعول محذوف أي إن تحصوا ثواب الاستقامة أو أنواع الاستقامة (قوله واعلموا الخ) إشارة إلى أن من لم يقدر على أنواع الاستقامة فليحرص على أقوى أسباب الاستقامة وهو الصلاة (١٩٧) والوضوء وأطلق الوضوء لبشاهة الطهارة الحسية

والمعنوية قال العلقمي خاتمة قال السهيلي رأيت النبي صلى الله عليه وسلم في المنام فقالت له روى عنك يا رسول الله أنك قلت شيعتي هود فما الذي شيعك منها أشيعك منها قصص الأنبياء وهلاك الأمم فقال لا ولكن انما شيعتي قوله تعالى فاستقم كما أمرت اذ قوله كما أمرت يدل على أن الاستقامة تكون بحسب المعرفة فن كملت معرفته ربه عظم عنده أمره ونهيته فاذا سمع كما أمرت علم أنه طوبى بالاستقامة تبارك معرفته بكامل الأمر وحقيق لمن فهم ذلك أن يشيب اذا لا يطبق أحد أن يأتي بعبادة على حسب ما يعرف من عظمته ربه بل لابد أن يستصغر جميع ما يأتي به وإن كان كاملاً بالاضافة إلى عظمته وذلك لما زل ان تقوا الله حتى تقاته فقلت العصاة خوفاً من كونهم لا يقدر على القيام بمعنى ذلك فأزل الله درجة لهم فاتقوا الله ما استطعتم انتهى بحرفه بخط الشيخ عبد البر الاجهوري (قوله ونفساً أن استقمتم) بفتح الهمزة كما ضبطه بعضهم فهي مصدرية أي ونعم شيئاً أن استقمتم أي الاستقامة (قوله لقريش) أي ولاية الأمر منهم أي فاطيعوا ولاية أمركم أن

يركبها وتقر به على الصراط إلى الجنة فإن كانت موصوفة بما ذكرتمت على الصراط بخفة ونشاط ومنعرة (ق د عن أبي هريرة) وهو حديث ضعيف (استقم) قال المناوي أي بالزوم فعل المأمورات وتجنب المنهيات وقال الدقاق كن طالباً للاستقامة قال السهروردي وهذا أصل كبير غفل عنه كثيرون (ولحسن خلقك للناس) بأن تفعل بهم سم ما تحب أن يفعلوه معك بين به أن الاستقامة نوعان استقامة مع الحق بفعل طاعته وتجنب مخالفته واستقامة مع الخلق بمخالطتهم بمحاق حسن (ط ب هـ عن ابن عمرو) بن العاص وهو حديث حسن (استقيموا) قال العلقمي الاستقامة لغة ضد الاعوجاج واصطلاحاً الاعتدال في السلوك عن الميل إلى جهة من الجهات ويقال هي أن لا يختار العبد على الله شيئاً وقبل هي لزوم طاعة الله تعالى وهي نظام الأمور وقيل هي الاخلاص في الطاعات وقال بعضهم الاستقامة تكون في الأقوال بترك الغيبة ونحوها كالقيمة والكذب وفي الأفعال بنفي البدعة وفي الطاعات بنفي الفترة أي الفتور عنها (وإن تحصوا) قال المناوي أي ثواب الاستقامة أولن تطبيقاً أن تستقيموا حق الاستقامة بعمرها (واعلموا أن خير أعمالكم الصلاة) أي من أتم أعمالكم دلالة على الاستقامة الصلاة (ولا يحافظ على الوضوء المؤمن) أي لا يحافظ على ادامته أو اسباغها أو الاعتناء بآدائه الكامل الإيمان (حم هـ ل هـ عن ثوبان) مولى المصطفى (هـ) وفي نسخة ط ب (عن ابن عمرو) بن العاص (ط ب عن سلمة بن الأكوع) استقيموا ونعماً أصله نعم ما فادغم وشدد (أن استقمتم) بفتح الهمزة أي نعم شيء استقامتكم وتقدم معنى الاستقامة فيما قبله (وخير أعمالكم الصلاة) ومن ثم كانت أفضل عبادات البدن بعد الإسلام (ولن يحافظ على الوضوء المؤمن) أي كامل الإيمان (هـ عن أبي أمامة) الباهلي (ط ب عن عبادة بن الصامت) وهو حديث صحيح (استقيموا لقريش ما استطعتم والكم) أي استقيموا لهم بالطاعة مدة استقامتهم على الأحكام الشرعية (فإن لم يستقيموا لكم) بأن خالفوا الأحكام الشرعية (فضعوا سيوفكم على عواقبكم) جمع عاق أي تأهبوا لقتالهم (ثم أيدوا) بفتح الهمزة وكسر الموحدة وسكون التحتية بعد هاء ال أي أهلكوا (خضراءهم) بفتح الخاء وسكون الضاد المجتئين والمدى سوادهم ودهمهم قال العلقمي والدهم العدد الكثير والسواد الشخص والجمع أسودة اه وقال المناوي يعني اقتلوا جماهيرهم وفرقوا جمعهم وللمحدث تسمية وهي فإن لم تفعلوا فكونوا أسرايين أشقياء تأكلون من كد أيديكم (حم عن ثوبان) مولى المصطفى (ط ب عن النعمان بن بشير) قال العلقمي ويجانبه علامة الحسن (استكثر من الناس من دعاء الخير) أي اطلب من الناس المؤمنين خصوصاً الصالحين طلباً كثيراً أن يدعوا بالخير (فإن العبد) أي الإنسان (لا يدري على لسان من يستجاب له أو يرحم) فربما شعث أعبروا قسم على الله لا برة (خط في رواية مالك)

استقاموا أو لا فلا اذ لا طاعة لخلق في معصية الخالق (قوله فضعوا سيوفكم الخ) كناية عن انتهى للقتال (قوله أيدوا) أي أهلكوا خضراءهم أي جيوشهم وكتب الشيخ عبد البر الاجهوري على قوله ثم أيدوا خضراءهم أي اقتلواهم عن آخرهم وقال في النهاية لأبادة الإهلاك انتهى بحرفه (قوله من الناس) أي من دعاء الناس فقوله من دعاء الخير يدل (قوله أو يرحم) أي يرحم بسببه ولذا كان معروف الكرخي صاعماً فادغم من يقول رحم من دنا وشرب مني ففسد عابه وشرب منه ففسد له ألم تكن صاعماً

فقال نعم ولكن رجوت اجابة دعونه اذ لا نعلم المقبول من هو (قوله استكثرنا) أي أكثرنا من قول الباقيات الخ أي التي يتي
قواها ويدخر في الآخرة وتفسير الباقيات (١٩٨) الصالحات بما ذكره ماعليه بعض المفسرين من تفسيرها في الآخرة

بذلك وبعضهم فسرها بغير ذلك
كاصالة لكن تفسير القرآن
بالحديث أولى وأرجح (قوله
استكثرنا) أي أكثرنا النعال
أي المتنيون للسفر بان تستحبوا
معكم نعالا كثيرة وليس المراد
الامر بالنعال كثيرة في وقت
واحد كما هو ظاهر (قوله لا يزال
راكبا) أي مثل راكب (قوله
مادام منتعلا) أي فان الحافي
المديم للمشي يلقي من الآلام
والشفقة بالقتال وغيره ما يقطع
عن المشي والوصول الى مقصوده
بجلاف المتعل فانه لا يمنع من
ادامة المشي ليصل الى مقصوده
كالراكب فلذا شبه به انتهى
علقمى (قوله استكثرنا) أي
اطلبوا من أنفسكم كثرة ذلك
(قوله من الضر) بانضم ما يضر ربه
من نحو فقر ومرض وبالقبح
المصدر ويصح هذا الوجهان أي
من الأمور المضرة أو من أزال
الامر المضر (قوله بالبيت) أي
الكعبة فانه صار علما بغلبة عليها
(قوله مرتين) الأولى بسبب
الطوفان والثانية بسبب كثرة
السيل في زمنه صلى الله عليه
وسلم قبل النبوة وبنته قريش
ومعه صلى الله عليه وسلم خمس
وثلاثون سنة وأول من بنى
الملائكة ثم آدم ثم أولاده ثم إبراهيم
الخ فبنى نحو عشر مرات (قوله
ويرفع) أي ترتفع ركنه في الهدمة
الثانية يهدمه ذو السويقتين
آخر الزمان ولا يبنى بعد ذلك أصلا
فرفع ركنه لعدم عود بنائه (قوله
أو ثلاثا) أي أدنى الكمال مرتين والأكمل ثلاثا ولم يذكر المبالغة في الثالثة إشارة الى أنها مؤكدة في المرتين أكثر المهمتين
من الثالثة (قوله معصية) أي فان لم يحصل بره فهو لشيء في نفس المستعمل وقوله معصية من المعصية أي المعصية انتهى بخط الاجهوزي

ابن أنس (عن أبي هريرة) واسناده ضعيف (استكثرنا من الباقيات الصالحات)
قيل وما هن يارسول الله قال (التسبيح والتهايل والتكبير ولا حول ولا قوة الا
بالله العلي العظيم) أي قولوا سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله أكبر ولا حول ولا قوة
الا بالله العلي العظيم والى كون هذه الباقيات الصالحات المذكورة في القرآن ذهب الحبيب
عبد الله بن عباس والجمهور (حم حب ل) في الدعاء (عن أبي سعيد) الخدرى وهو
حديث صحيح (استكثرنا من النعال) أي من اعدادها للسفر ولست نخصها فيه (فان
الرجل لا يزال راكبا مادام منتعلا) قال العلقمى قال النووي معناه أنه شبه بالراكب في
خفة المشقة عليه وقلة تعب وسلامة رجليه مما يعرض في الطريق من خشونة وشوك وأذى
وتخوذلك وفيه استحباب الاستظهار في السفر بالنعال وغيرها مما يحتاج اليه المسافر (حم
تح م ن عن جابر) بن عبد الله (طب عن عمران) بن حصين (طس عن ابن عمر) بن
العاص (استكثرنا من لا حول ولا قوة الا بالله) أي من قولها (فانها ترفع) عن قائلها
(تسعة وتسعين بابا من الضر) بفتح الضاد المعجمة (أدناها اللهم) قال المناوى أو قال اللهم
هكذا هو على الشك عند مخرجه وذلك لخاصية فيها علمها الشارع ويظهر أن المراد بهذا
العدد التكثير لا التحديد (عق عن جابر) بن عبد الله واسناده ضعيف (استكثرنا من
الاخوان) أي من مؤاخاة المؤمنين الاخبار (فان لكل مؤمن شفاعة يوم القيامة) قال
المناوى فكلما كثرت اخوانكم كثرت شفعاؤكم وخرج بالاختيار غيرهم فلا يندب مؤاخاتهم
بل يمتنع اجتماعهم وبذلك يجمع بين الاخبار فحسبه الاختيار تورث الخير وصحبة الأشرار
تورث الشر كالريح اذا مرت على النتن حملت نتنا واذا مرت على الطيب حملت طيبا (ابن
النجار في تاريخه عن أنس) بن مالك وهو حديث ضعيف (استمعوا من هذا البيت) أي
بهذا البيت أي الكعبة فاليوم غلب عليها كالنجم على الثريا بان تكثر من الطواف والحج
والعمرة والصلاة والاعتكاف بمسجده ونحو ذلك (فانه قد هدم مرتين) قال العلقمى لم أر
لهما ذكر في شيء مما رقت عليه مما يعلق بالبيت ولعل الله أن يوقفنا على ذلك وقال المناوى
اقتصاره في الهدم على مرتين أراد به هدمها عند الطوفان الى أن بناها إبراهيم وهدمها في
أيام قريش وكان ذلك مع إعادة بنائها والله صطفى من العمر خمس وثلاثون سنة كذا في
التحاف (ويرفع في الثلاثة) أي يهدم ذى السويقتين والمعاد ترتفع ركنه فانه لا يهدم
بعدها أبدا (طب عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث صحيح (استنروا) قال العلقمى
لاستنار استفعال من النثر بفتح النون وسكون المثناة وهو طرح الماء الذي يستشفه
المتوضئ أي يجذبه بريح أنفه وتنظيف ما في مخبره فيخرج به بريح أنفه سواء كان باعائه يد
أم لا وحقيقة الاستنشاق جذب الماء بريح الانف الى أقصاه وحقيقة الاستنار اخراج
ذلك الماء وحكى عن مالك كراهة فعله بغير اليد والمشهور عدم الكراهة وإذا استنر يسه
فالمستحب أن يكون بخصر يده اليسرى وهو سنة في الوضوء وعند القيام من النوم
(مرتين بالغتين) أي أعلى نهاية الاستنار (أو ثلاثا) لم يذكر المبالغة في الثلاث وكان
المبالغة في الثنتين فاقامة مقام المرة الثالثة (حم ده ل عن ابن عباس) وهو حديث
صحيح (استجوا) بضم الجيم (بالماء البارد فانه معصية) بفتح الميم والمصاد وشدة الخطاء

المهمتين أكثر المرتين أكثر
من الثالثة (قوله معصية) أي فان لم يحصل بره فهو لشيء في نفس المستعمل وقوله معصية من المعصية أي المعصية انتهى بخط الاجهوزي

(قوله العطاس) أي أرا البكاء مثلاً وبكائه لما تلقاه من هم الدنيا كضغطة الفرج والهواء الذي مسه (قوله استودع الخ) يقال ذلك لكل مسافر إلا - كذا أن يقال حال مصاحته وأن يقول له أيضاً وذلك الله التقوى والحديث الآتي أيضاً أعني أستودعك الله الخ (قوله وأمانتك) أي أهلك ومالك الذي جعلته وذبحه عند غيرك قال العلقمي (١٩٩) الأمانة هنا أهله ومن يتركهم وماله

الذي يودعه أمينه وحري ذكر الدين مع الودائع لأن السفر موضع خوف وخطر وقد يصاب ويحصل له مشقة وتعب لاهمال بعض الأمور المتعلقة بالدين من إخراج صلاة عن وقتها أو تساهل في طهارة وكلام فاحش ونحو ذلك مما هو مشاهد انتهى بحروفيه (قوله وخواتم عملك) أي الصالح فإنه بسن ختم إقامته بالعمل الصالح كصلاة ركعتين وصلاة الرحم ويودعهم ويطلب الدعاء منهم والخروج من المظالم واستحلال صاحب الدين الخ (قوله استوصوا بالأسارى خيراً) فينبغي لمن أسر شخصاً أن لا يشد وثاقه وإن كان كافراً سقى القتل (قوله استوصوا بالانصار خيراً) تقمته فأنهم كرمي وعيبي وقد قضوا الذي عليهم وبقى الذي لهم فاقبلوا من محسنهم وتجاوزوا عن مسيئتهم انتهى مناوي والمراد بالعبية الخللة التي يجعل فيها المتاع انتهى بخط الاجهوري (قوله بالعباس) ذي الرأي الحزم وصنوا أي هو وأبي من أصل واحد وورد أنه لما أمر يوم بدر قبل إسلامه فطلب منه الفداء فقال ليس عندى مال فقال له صلى الله عليه وسلم وأين المال الذي أخبرت به أم الفضل أن تفعل به كذا وكذا إذا امت ولم يكن أحد معه خبر بذلك فهو محجزة (قوله استوصوا

المهمتين) (للبواسير) أي يذهب مرض البواسير بالباء الموحدة والسين المهملة بعد الالف جمع بأسور ويدفعه الطبيعة إلى ما يقبل الرطوبة من البدن كالدر والامر إرشادي طبي (طس عن عائشة عب) وفي بعض النسخ طب وفي بعضها هب (عن المسور) بكسر الميم وسكون السين المهملة (ابن رفاعه) بكسر الراء (القرطبي) استنزلوا الرزق بالصدقة أي اطلبوا الادراة عليكم وسهولة تخصيصه والبركة فيه بالتصدق على الفقراء والمساكين فإن الخلق عيال الله ومن أحسن إلى عياله أحسن إليه وأعطاء (هب عن علي) أمير المؤمنين (عبد عن جبير) بضم الجيم وفتح الباء الموحدة مصغراً (ابن مطعم) بضم الميم وسكون الطاء وكسر العين المهملتين (أبو الشيخ) بن حبان (عن أبي هريرة) استهلال الصبي العطاس بضم المهملة أي علامة حياة الولد حينئذ قال المناوي والمراد أن العطاس أظهر العلامات التي يستدل بها على حياته فيجب حينئذ غسله وتكفينه والصلاة عليه فيرث ويورث (البرار) في مسنده (عن ابن عمر) بن الخطاب (استودع الله) من ودع أي استخفظه (دينسك) قدم حفظه على حفظ الأمانة اهتماماً بشأنه (وأمانتك) أي أهلك ومن خلفه منهم بعدك ومالك الذي يودعه يستخفظه أميناً وأجرى ذكر الدين مع الودائع لأن السفر موضع خوف وخطر وقد يصاب ويحصل له مشقة وتعب لاهمال بعض الأمور المتعلقة بالدين من إخراج صلاة عن وقتها وتساهل في طهارة وقول فاحش ونحو ذلك مما هو مشاهد (وخواتم عملك) أي عملك الصالح الذي جعلته آخر عملك فإنه يستحب للمسافر أن يختم إقامته بعمل صالح بصلاة ركعتين وصدقة وصلاة رحم وقراءة آية الكرسي بعد الصلاة وغير ذلك من وصية واستبراء ذمة فيندب لكل من ودع أحداً من المسلمين أن يقول لذلك (تد عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث صحيح غريب (استودع الله) أي استخفظ الله جميع ما يتعلق بك من أمر دينك ودنياك (الذي لا تضع ودائعه) أي الأشياء التي فوض أربابها أمرها إليه سبحانه وتعالى (ه عن أبي هريرة) قال العلقمي بجانبه علامة الحسن (استوصوا بالأسارى خيراً) بضم الهمزة قال المناوي أفعلا بهم معروف ولا تعذبوهم وذاقه في أمرى بدر (طب عن أبي عزيز) بفتح العين وكسر الازاي بضبط المؤلف وإسناده حسن (استوصوا بالانصار خيراً) قال المناوي زاد في رواية فأنهم كرمي وعيبي وقد قضوا الذي عليهم وبقى الذي لهم فاقبلوا من محسنهم وتجاوزوا عن مسيئتهم قال أنس صدر رسول الله صلى الله عليه وسلم المنبر ولم يصعد به ذلك فحمد الله وأثنى عليه ثم ذكره (حم عن أنس) بن مالك وهو حديث حسن (استوصوا بالعباس خيراً) أبي الفضل ابن عبد المطلب (فانه عمي وصنوا أي) أي أصلها واحد قال المناوي فن حق عليكم اذهب يسكم من الضلال اكرام من هو هذه الميزة منى (عبد عن علي) أمير المؤمنين ويؤخذ من كلامه أنه حديث حسن لغيره (استوصوا بالنساء خيراً) الباء للتعدي أي اقبلوا وصيتي فيهن واعملوا بها وارفقوا بهن وأحسنوا عشرتهن فإن الوصية بهن أكدر لضعفهن واحتياجهن إلى من يقوم بأمرهن وقال الطيبي

بالنساء خيراً) أي لطلب كل أحد من نفسه ومن غيره خيراً أو استوصوا أن تفعلوا بهن خيراً وكل واحد بوصى غيره أن يفعل خيراً أخيراً مفعول محذوف لأن استوصى لا ينصب بنفسه والمراد بالخبر أن يوصل إليهن ما يجب من نفقة وكسوة وأن يعاشرن بالمعروف

(قوله من ضلع) بكسر الصاد وفتح اللام (٢٠٠) أو سكونها والمراد بالمرأة التي خلقت من الضلع أصاحوا أي خرجت منه كما

المسلم للطلب أي اطلبوا الوصية من أنفسكم في حقهن أو اطلبوا الوصية من غيركم لهن وفي
نصب خير أوجهان أحدهما أنه مفعول استوصوا لأن المعنى افعلوها من خيرا والثاني معناه
اقبلوا وصيتي وأتوا خيراً فهو منصوب بفعل محذوف كقوله تعالى ولا تقولوا ثلاثة انتهوا خيراً
لكم أي انتهوا عن ذلك وأتوا خيراً (فإن المرأة خلقت من ضلع أعرج) بكسر الصاد المجهمة
وفتح اللام ويحوز نسكيتها وفيه إشارة إلى ما أخرجه ابن عباس في المسند أن حواء خلقت
من ضلع آدم الأقصر الأيسر وهو قائم (وان أعرج شئ في الضلع أعلاه) قال العلقمي قبل
فيه إشارة إلى أن أعرج ما في المرأة لسانها وفائدة هذه المقدمة أن المرأة خلقت من ضلع
أعرج فلا ينسكرا عوجاجها أو الإشارة إلى أنها لا تقبل التقويم كما أن الضلع لا يقبله وأعاد
الضمير مذكراً في قوله أعلاه إشارة إلى أن الضلع يذكّر خلافاً لمن جزم بأنه يؤنث وأخرج فيه
برواية مسلم ولا حجة فيه لأن التأنيث في رواية للمرأة وقبل أن الضلع يذكّر يؤنث وعلى
هذا فاللفظان صحيحان (فإن ذهبت نقيبه كسرتة) أي أن أردت منها أن تترك أعوجاجها
أفضى الأمر إلى فراقها فهو ضرب مثل للطلاق ويؤيده ما في رواية الأعرج عن أبي هريرة
عند مسلم وإن ذهبت نقيبه كسرتها كسرهما طلاقاً (وان تركته) أي فلم نقيبه (لم يزل
أعرج فاستوصوا بالنساء خيراً) ختم عبادة به إشارة إلى شدة المبالغة في الوصية من روى هذا
الحديث رمز إلى التقويم رفقي بحيث لا يبالغ فيه فيكسره ولا يتركه فيشهر على عوجه وليس
المراد أن يتركها على الأعوجاج إذا تعدت ما طبع عليه من النقص إلى تعاطي المعصية
عباساً أو ترك الواجب وإنما المراد أن يتركها على أعوجاجها في الأمور المباحة وفيه
أيضاً التنبه إلى الإدارة لاستقبال النفوس وتألف القلوب وإلى سياسة النساء بالصبر على
عوجهن وأن من رام ترويعهن فإنه لا تنفع بهن مع أنه لا غنى للإنسان عن امرأة يسكن
الها ويستعين بها على معاشه فكانه قال الاستمتاع بها الأيتام الأبالصبر عابها (ق عن أبي
هريرة) رواه عنه النسائي أيضاً (استورا) أي اعتدوا في الصلاة ندباً بأن تقوموا على
صفت واحد (ولا تختلقوا) بأن لا يتقدم بعضهم على بعض في الصلاة (فتختلف قلوبكم)
بالنصب جواب النهي قال المناوي في رواية صدوركم (وبليني منكم) بكسر اللامين وباء
مفعولة قبل النون المشددة على التوكيد ومجذوفها مع حذف النون ووايان اه وقال
العلقمي قال الطبيب من حق اللفظ أن تحذف منه الباء لأنه على صيغة الأمر وقد وجد بآيات
البناء وسكونها في سائر كتب الحديث وفتح الباء فالفعل مبنى لا اتصاله بنون التوكيد الثقيلة
فلم يؤثر فيه الجازم (أولو الأحلام والنهي) قال العلقمي أي ذوو الألباب والعقول
واحد هاء حم بالكسر فأنه من الحلم بمعنى الأناة والتثبت في الأمور وذلك من شعائر العقلاء
وواحد النهي نهيمة بانضم ميم العقل بذلك لأنه ينهى صاحبه عن القبيح وقال النووي
أولو الأحلام هم العقلاء وقيل البالغون والنهي يضم النون والعقول وعلى قول من يقول
أولو الأحلام العقلاء يكون اللفظان بمعنى واحد فلما اختلف اللفظان عطف أحدهما على
الأخرى كيداً وعلى الثاني معناه البالغون العقلاء اه وقال المناوي قدمهم ليحفظوا
صلاته إذا ما فاجبرها أو يجعل أحدهم خليفة عند الاحتياج (ثم الذين يلونهم ثم الذين
يلونهم) قال المناوي وهكذا كالمراهقين فالصبيان المميزين فالحائض فالثلاثاء وقال
العلقمي قال النووي معناه الذين يقربون منهم في هذا الوصف (حم ن عن أبي

تخرج الفخذة من النواة وقوله فإن
المرأة خلقت الخ علة لفعل
المعروف (قوله وان أعرج شئ في
الضلع أعلاه) كناية عن كون
السوء في أعلى المرأة أي رأسها
لا شمله على اللسان الذي ينشأ
عنه سب الزوج وكل الفواحش
لا يقال إن الحديث يفيد سلوك
الحالة الوسطى معهن وإن فعلن
حراماً أو تركن واجبا لأن المراد
المساحبة في حق نفسه فإن فعلت
حراماً أو تركت واجباً وجب عليه
منعهار بما يجوز أن يقول زوجته
أنا أحبك كذا لاجل استقامتها
معه (قوله فإن ذهبت الخ) فائدة
هذه الإشارة إلى أنها لا تقبل
التقويم كما أن الضلع لا يقبله فإن
ذهبت نقيبه كسرتة قيل هو ضرب
مثل للطلاق أي أن أردت منها
أن تترك أعوجاجها أفضى الأمر
إلى فراقها ويدل لهذا ما في مسلم
فإن ذهبت نقيبه كسرتها
وكسرها طلاقاً وان تركته لم
يزل أعرج علقمي (قوله استورا)
أي في صفوف الصلاة بأن
لا يتقدم أحدكم على آخر في صف
واحد لأن هذا يورث الضغينة
(قوله فتختلف قلوبكم) لأن القلب
تابع للأحوال الظاهرة فإذا تقدم
اختلف انظاره فاختف القلب
فيفسد وحينئذ يفسد جميع
الأعضاء لأنها تابعة له في الفساد
والصلاح والقلب تابع للأحوال
الظاهرة (قوله لبليني) بتشديد
النون فهو مبنى في محل جزم أوليائي
فهو مجزوم بحذف الباء وأما قرأته

لبليني بالتخفيف مع الباء فخر يف (قوله الأحلام) جمع حلم بكسر الحاء أي أولى التأني في الأمور والمراد البالغون مسعود
أو الكاملون العقل أو أهل الفضل والعلم أي يقرب مني من ذكر والنهي جمع نهيمة سمي العقل بذلك لنهيته صاحبه عن الفواحش

(قوله نستوفوكم) أي وإن لم تفعلوا حصل للقلوب اعوجاج فيحصل الفساد (٢٠١) (قوله وتغاسوا) مبالغة في شدة استواء

الصفوف (قوله تراجوا) أي إن فعلتم ذلك تراجوا أي برحم بعضهم بعضا (قوله على) أي في كل حال من قيام وقعود واستلقاء فلا يخلو زمانه عن ذكره تعالى (قوله من نفسي) بأن تقر بالحق الذي علينا لا نيكث ومن الانصاف أن لا يغفل مع أخيه في الإسلام (قوله في المال) أي بالمال والسنة تقديم الأقارب ثم الأصدقاء ثم الجيران ثم الفقراء وينبغي تقديم الأرحام من كل نوع من هؤلاء (قوله خرابا) أي في آخر الزمان إذا أراد الله تعالى خراب السكون (قوله يسراها) أي يسري الكعبة وهو مصر ومادانها وخراجها بعدم نيلها وهذا مرتب على خراب الكعبة فهي تحترق أولا ثم مصر ثم ماوراء نهرها (قوله أسرع الخير) أي هذه الأمور يتسبب عن فعلها أسرع نزول الخير الشخص وسرعة نزول الشر أي البلاء (قوله وقطبعة الرحم) في رواية بدل ذلك والعين الفاجرة وهو صلى الله عليه وسلم كان يحاطب كل شخص بما يناسبه لأنه مداولامته فخطب الخيل بالبر وبضده ورتب عليه ما ذكر من الخير والشر وخطب من يقطع الرحم بما ذكر من يحلف العين الفاجرة بما ذكر (قوله الغائب) أي من لا يعلم بدعاء أخيه وإن كان حاضرا بالمجلس لأن الملك يؤمن بعد قوله ولك بمثل ذلك ودعاء الملك وتأمينه لا يرد (قوله أسرعوا بالجنازة) بالفتح أي

مسعود البدری (استنوا) أي سوا واصفوفكم في الصلاة ندبا (تستوفوكم) بالجزم جواب الأمر أي يتألف بعضها بعض (وتغاسوا) أي تلاصقوا بحيث لا يكون بينكم فرج تسع واقفا (تراجوا) بحذف إحدى التاءين للتخفيف أي يطف بعضهم على بعض (طس حل عن أبي مسعود) البدری واسناده ضعيف (أسد الأعمال) بفتح الهمزة والسين المهملة أي أكثرها صوابا (ثلاثة ذكر الله على كل حال) أي في السراء والضراء سمرًا وجهرا (والانصاف من نفس) قال المناوي أي معاملة غيرك بالعدل بأن تقضى له على نفسك بما يستحقه عليك (ومواساة الأخ) أي في الدين وإن لم يكن من النسب (في المال) أي بالمال بأن تصالح خاله الذي نبوي من مالك والمواساة مطلوبة مطلقا لئلا يفرق والأصدقاء أكد (ابن المبارك) في الزهد (وهنادو الحكيم) الترمذی (عن أبي جعفر مر سلا حل عن علي) أمير المؤمنين (موقوفا) عليه الأمر فو قال الشيخ حديث ضعيف (أسرع الأرض خرابا يسراها ثم يمتداه) قال المناوي أي ما هو من الأقارب عن يسار القبلة ثم ما هو عن يمينها واليسار الجنوب واليمين الشمال فعند دفن طي الدنيا بيد الخراب من جهة الجنوب ثم يتابع (طس حل عن جرير) بن عبد الله واسناده حسن (أسرع الخير نوابا) أي أعمل أنواع الطاعة نوابا (البر) بالكسر أي الاحسان إلى خلق الرحمن خصوصا للأصول والحواشي من الأقارب ومن يستحق ذلك من المسلمين ومن له أمان (وصلة الرحم) الرحم هم الأقارب ويقع على كل قريب يجمع بينك وبينه نسب وصلتهم كتابة عن الاحسان إليهم والتعطف عليهم والرفق بهم والرعاية لأحوالهم وإن بعدوا وأساؤا (وأسرع الشر عقوبة) أي أعمل أنواع الشر عقوبة (البنى) أي الظلم ومجازرة الحد (وقطبعة الرحم) وهي ضمة ما تقدم في صلتهم أي فعقوبة البنى قطبعة الرحم بجلال لفاعلهما في الدنيا مع ما يدخله في الآخرة (ت ه عن عائشة) قال العلقمي يجانبه علامة الحسن (أسرع الدعاء) أجابة دعوة غائب لغائب (قال العلقمي قال ابن رسلان معناه في غيبة المدعوله أرفى سره كأنه من وراء معرفته أو معرفة الناس وخص حالة الغيبة بالذكور للبعد عن الرياء والاعراض الفاسدة المنقصة للأجوفاته في حال الغيبة يتمحض الإخلاص ويصح قصد وجه الله تعالى بذلك فتوافقه الملائكة وجاءته البشارة على لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم بأن له مثل ما دعا لأخيه والاختوة هنا الاختوة الدينية وقد يكون معها صداقة ومهونة وقد لا يكون قلت والسري في ذلك أن الملك يدعو له بمثل ذلك أو يؤمن على ما في بعض الروايات ودعاؤه أقرب إلى الإجابة لأن الملك معصوم قال شيخنا روى الطرائطي في مكارم الأخلاق عن يوسف بن أسباط قال مكثت دهرًا وأنا أظن هذا الحديث إذا كان غائبًا ثم نظرت فيه فإذا هو لو كان على المائدة ثم دعاه وهو لا يسمع كان غائبًا (خد د طب عن ابن عمر) عن العاص وبيحانه علاة الحسن (أمرعوا) أي أسرعوا تخفيفا بين المشي المعتاد والخطيب (بالجنازة) أي يحملها إلى المصلى ثم إلى المقبرة والأمر للندب فإن خيف التغيير بدون الأمر أو التغيير به وجب الثاني وقال العلقمي المراد بالأمر أسرع شدة المشي وعلى ذلك سلمه بعض السلف وهو قول الحنفية قال صاحب التهذيب ويمشون بها مسرعين دون الخطب وعن الشافعي والجمهور المراد بالأمر أسرع ما فوق سرعة المشي المعتاد ويكره الإسراع الشديد ومال عياض إلى نفي الخلاف فقال من استعبه أراد الزيادة على المشي

(٢٦ عزيرى - أول) بالمبت فوق التعش والمراد بالأمرعها المشي بالتأني لاحتقيقه الأمرع لأنه يؤذى الحاملين والمبت بالتحسين فإن خيف التعير بالتأني وجب الإسراع أو بالأمرع وجب التأني فإن خيف التعير بالأمرع وبالتأني وجب الإسراع

المعتاد ومن كرهه أراد الإفراط فيه كالرمل والخاصل أنه يستحب الإسراع بها لكن بحيث لا ينتهي إلى شدة يخاف منها حدوث مفسدة بالميت أو مشقة على الحامل أو المشيع لئلا ينافي المقصود من النظافة أو إدخال المشقة على المسلم وقال القرطبي مقصود الحديث أن لا يتبأط بالميت عن الدفن اهـ وقيل معنى الإسراع بالتحجير فهو أعم من الأول قال القرطبي والأول أظهر وقال النووي الثاني باطل مردود بقوله في الحديث تضعونه عن رقابكم وتغصه القاكهي بأن الحمل على الرقاب قد يعبر به عن المعاني كما نقول حمل فلان على رقبته ذوو بافيكون المعنى استريحوا من نظركم لا خير فيه قال ويؤيده أن الكل لا يحملونه ((فان قل)) أي الجنة المحولة وأصله تكون سكنت فونه للجازم وحذفت الواو لالتقاء الساكنين ثم التون تخفيفا ((صالحه)) أي ذات عمل صالح ((خير)) قال العلقمي هو خير مبتدأ محذوف أي فهو خير أو مبتدأ محذوف خبره أي فلها خير ويؤيده رواية مسلم بلفظ فربقوها إلى الخير ويأتي في قوله بعد ذلك فشر نظير ذلك ((تقدمونها إليه)) الضمير راجع إلى الخير باعتبار الثواب وفي رواية فخير تقدمونها إليها قال شيخنا قال ابن مالك آت الضمير العائد إلى الخير وهو مذكر وكان القياس إليه ولكن المذكر يجوز تأنيثه إذا أول بعوث كقوله الخبير الذي تقدم إليه النفس الصالحة بالرحمة أو الحسنى أو باليسرى كقوله تعالى للذين أحسنوا الحسنى فسيسره لليسرى ومن اعطاء المذكر حكم المؤنث باعتبار التأويل قوله صلى الله عليه وسلم في إحدى الروايتين فان في إحدى جناحيه داء وفي الأخرى شفاء والجناح مذكر ولا يمكنه من الطائر بمنزلة السيد فخاز تأنيثه مؤنثا لا بهار من تأنيث المذكر بتأويله بعوث قوله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر أمثاله وهو مذكر كقوله تعالى وبه بحسنات ((وان تلسوى ذلك)) أي غير صالحة ((فشر تضعونه عن رقابكم)) أي تستريحون منه لبعده عن الرحمة فلا حظ لكم في مصاحبته بل في مفارقتها قال المناوي وكانت قضية المقابلة أن يقال فشر تقدمونها إليه فعديل عن ذلك شوقا إلى سعة الرحمة ورجاء الفضل فقد يعنى منه فلا يكون شر بل خيرا ((حم ق ع عن أبي هريرة)) أسست السموات السبع بالبناء للمفعول ((والارضون السبع على قل هو الله أحد)) أي لم تخلق الا لتدل على توحيد الله ومعرفة صفاته التي نطق بها هذه السورة ولذلك سميت سورة الأساس لاشتمالها على أصول الدين قال العلقمي لعل المراد أنه ليس القادر على ابداءها وإيجادها إلا من اتصف بالوحدانية في ملكه وهو الله الواحد القهار فمن تأمل في إيجادها علم أن الموجد لها واحد لا شريك له ((تمام)) في فوائده ((عن أنس)) بن مالك واسناده ضعيف ((أسعد الناس بشفاعتي يوم القيامة)) قال العلقمي قال شيخنا وشيخنا والمراد بهذه الشفاعة المسئول عنها بعض أنواع الشفاعة وهي التي يقول فيها صلى الله عليه وسلم أمي أمي فيقال له أخرج من النار من في قلبه وزن كذا من الإيمان فأسعد الناس هذه الشفاعة من يكون إيمانه أكمل من دونه وأما الشفاعة العظمى من أراحه كرب الموقف فأسعد الناس بها من سبق إلى الجنة وهم الذين يدخلونها بغير حساب ثم الذين يلونهم وهم من يدخلها بغير عذاب بعد أن يحاسب ويستحق العذاب ثم من يصيبه نفع من النار ولا يسقط والحاصل أن قوله أسعد إشارة إلى اختلاف مراتبهم في السبق إلى الدخول باختلاف مراتبهم في الاخلاص فلذلك أكد به بقوله من في قلبه مع أن الاخلاص محل القلب لكن اسناده الفعل إلى الجارحة أبلغ من التأكيد وهذا التقرير يظهر موقع قوله أسعد وأنه على باب من التفضيل ولا حاجة إلى قول بعض الشراح إن أسعد هنا معنى السعيد لكون الكل يشتركون في شرطية الاخلاص لانا

لأنه أجعل في سستره (قوله فخير) أي فإمامها خير (قوله فشر) أي فهي ذات شر ولم يقل هنا تقدمونها إليه إشارة إلى أن المؤمن تحت المشيئة ولو عاصيا وعفوا الله واسع وهذا أمر مرجو وكونها ذات شر بحسب الظاهر (قوله أسست السموات الخ) قدم السموات لأنها أفضل من الأرض عند النووي وأفضل السموات سماء العرش وأفضل الأرض الطبقة العليا (قوله على قل هو الله أحد) أي على ما تضمنته هذه السورة من إثبات الوحدانية له تعالى في الذات والصفات والافعال (قوله أسعد الناس) المراد ما يشمل الجن والملائكة فالناس وصف طردى وأسعد على باب ولا داعي لصرفه عن ظاهره فمن كان خالصا مخلصا لا شئ عليه فهو أسعد من يحاسب وترجح ميزانه وينجو من العذاب وهذا أسعد من يعذب عذابا يسيرا وهذا أسعد من يعذب عذابا شديدا ثم يدخل الجنة

نقول يشتركون فيه لكن مرانهم فيه متفاوتة وقال البيضاوي يحتمل أن يكون المراد من ليس له عمل يستحق به الرحمة والخلص لان احتياجه إلى الشفاعة أكثر وانتفاعه بها أوفر ((من قال لا اله الا الله)) المراد مع محمد رسول الله ولو عاصيا وقد يكتفى بالجزء الاول عن كفاية الشهادة أى عن التعبير بجميعهم لانه صار شعار الجبهة هما حيث قيل كلمة الشهادة أو كلمة الاخلاص أو قول لا اله الا الله فهو لا اله الا الله محمد رسول الله ((خالصا)) أى من شوب غيرك أو نفاق ((مخلصا من قلبه)) قال العلقي من قلبه متعلق بخالص أو حال من ضمير قال أى قال ذلك ناشئا من قلبه وسببه كفى البخارى عن أبى هريرة قال قالت يارسول الله من أسعد الناس بشفاعتك يوم القيامة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد ظننت يا أباهريرة أن لا يسأنى عن هذا الحديث أحد أول منك لما رأيت من حرصك على الحديث أسعد الناس فذكره قوله أول بالرفع صفة لاحد أو بدل منه وبالنصب على الظرفية أو الحال أو على أنه مفعول ثان لظننت قال أبو البقاء ولا يضر فى النصب على الحال كونه نكرة لانها فى سياق النفي كقولهم ما كان أحد مثلك وقوله من حرصك من تبعضية أو بانية أو معدية ((خ عن أبى هريرة)) أسعد الناس يوم القيامة العباس ((قال المناوى أى أعظمهم سعادة بماله فى الاسلام من الماسثر العديدة والمناقب الفريدة اه ويحتمل أن المراد أنه من أسعدهم ((ابن عساكر)) فى تاريخه ((عن ابن عمر)) بن الخطاب واسناده ضعيف ((أسفر بصلاة الصبح)) أى أخرها إلى الاسفار أى الاضاعة ((حتى يرى القوم مواقع نباهم)) أى شهاهم اذ ارمواهم اقال المناوى فالباة للتعدية عند الحنفية وجعلها الشافعية للملاسة أى ادخلوا فى وقت الاضاعة متلبسين بالصبح بان تؤخروها اليها وقال العلقي قال فى النهاية يحتمل أنهم حين أمروا بتغليس صلاة الفجر فى أول وقتها كانوا يصلونها عند الفجر الاول حرصا ورغبة فقال أسفر وأبها إلى ان يطلع الفجر الثانى ويتحقق ويقوى ذلك أنه قال لبلال فور بالفجر قد رما يمسر القوم مواقع نباهم وقيل ان الامر بالاسفار خاص بالليالى المقمرة لان أول الصبح لا يتبين فيها فامر وأبالا اسفار احتياطا قال شيخ شيوخنا جمل الحديث الطحطاوى على أن المواد بالامر تطويل القراءة فيها حتى يخرج من الصلاة مسفرا ((الطيبالى)) أودود ((عن رافع بن خديج)) الحارثى الصحابى المشهور ورواه عنه أيضا الطبرانى وبجانبه علامة الحسن ((أسفر وأبالا الفجر)) أى بصلاة الصبح ((فانه)) أى الاسفار بها ((أعظم للأجر)) وذلك بأن تؤخروها إلى تحقق طلوع الفجر الثانى وراضاه أو أسفر وأبالا خروج منها على ما تقرر قال العلقي فان قيل لو صلاها قبل الفجر لم يكن فيها أجر فالجواب أنهم يؤجرون على نيتهم وان لم نصح صلاتهم لقوله صلى الله عليه وسلم اذا اجتهد الحاكم فأخطأ فله أجر وأما قول ابن مسعود ما رأيت النبي صلى الله عليه وسلم صلى صلاة قبل وقتها الا صلاتين جمع بين المغرب والعشاء يجمع يعنى بالمزدلفة وصلى الفجر يومئذ قبل ميقاتها متفق عليه قالوا ومعلوم أنه لم يكن يصلها قبل طلوع الفجر وانما صلى بعد طلوعه مغلها بها فدل على أنه كان يصلها فى جميع الايام غير ذلك اليوم مسفرا بها جوابه أن المراد أنه صلاها ذلك اليوم قبل وقتها المنة تادبشى يسير لئلا تسع الوقت لمناسك الحج وفى غير هذا اليوم كان يؤخر بقدر ما يظهر المحدث والجنب ونحوهما وأغرب الطحطاوى فادعى أن حديث الاسفار نا مخرج حديث التغليس قال فى الحاوى وهو وهم لانه ثبت أنه عليه السلام واظلم على التغليس حتى فارق الدنيا كفى أبى داود ورواه عن آخرهم ثقات وروى البغوى فى شرح السنة من حديث معاذ قال بعثنى رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى اليمن فقال اذا

(قوله مخلصا) أى خالصا فهو تأكيد وكذا من يهذب عذا بأشد بدائمه يدخل الجنة (قوله مخلصا) أى خالصا فهو تأكيد وكذا من قلبه تأكيد اذا خلاص لا يكون الا بالقلب ومن شأن النفعاء أن يذكر وامور الشئ للتأكيد كقولهم كتبت يدي ومشيت برجلي وأبصرت بعيني ففيه اشارة إلى الاخلاص البالغ (قوله أسعد الناس) أى من أسعد الناس أو أسعد من جملة الناس فلا ينفى أن هناك من هو أسعد من العباس كآبى بكر وخص يوم القيامة لانه محل الجزاء والا فهو أسعد الناس فى الدنيا أيضا (قوله أسفر) أوله الشافعية بان البناء للملاسة بان تعدوها اليه ويدل لهذا التأويل ان النساء كانوا يأتون فى الغلس يصلون خلفه صلى الله عليه وسلم فقال يأتين فى مر وطهن ويذهبن فى غلس اذ وقت الاضاعة ليس فيه غلس

كنت في الشتاء فغلب بالفجر وأطل الفزاة قدر ما يطيق الناس ولا تظلمهم وأنا كنت في الصيف فأسفر بالفجر فإن الليل قصير والناس ينامون فامهلهم حتى يدركوك اه ولو قبل هذا التفصيل لم يجدوا لكن لم يزلوا قال بهوبه يجمع بين الاحاديث فالتغليس محمول على الشتاء والاسفار على الصيف ((ت ن ح ب عن رافع)) بن خديج وهو حديث صحيح ((اسلم ثم قاتل)) بفتح الهمزة وكسر اللام قال العلقمي وسببه كافي البخاري أنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل مقنع بالحديد يضم الميم وفتح القاف مشددا وهو كناية عن تقطيع الوجه باله الحرب فقال يا رسول الله أقاتل ثم أسلم قال أسلم ثم قاتل فأسلم ثم قاتل فقتل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عمل قليل وأجر بناء أجزأ لمفعول أي أجزأ كثيرا وفي هذا الحديث ان الاجر الكثير قد يحصل بالعمل اليسير فضلا من الله واحسانا ((ن ح عن البراء)) ابن عازب ((اسلم وان كنت كارها)) قال المناوي خاطب به من قال اني أجدني كارها للاسلام ((عم ع والضياء)) المقدسي ((عن أنس)) بن مالك ورحاله رجال الصحيح ((اسلم)) بفتح الهمزة واللام ويقال بنوا أسلم وهم بطن من خزاعة ((سالمها الله)) من المسألة وترك الحرب قبل هودعا موقبل هو خبر أو مأخوذ من سالمته اذ لم ترمه مكرها فكانت دعاء لهم بأن يصنع الله لهم ما يوافقهم ويكون سالمها يعني سلمها وقد جاء فاعل بمعنى فعل كقاتله الله أي قتله وسببه كإتقاه العلامة الشامي عن ابن سعد قال قدم عمر بن الازهي بفتح الهمزة وسكون الفاء بعد هاهم ملة مقصودا في عصابة أي جماعة من أسلم فقالوا قد آمننا بالله ورسوله واتبعنا منها جئت فاجعل لنا عندك منزلة تعرف العرب فضيلتنا فاننا اخوة الانصار ولك علينا الوفاء والنصر في الشدة والرخاء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أسلم فذكره ((وغفار)) بكسر الغين المجمة وتخفيف الفاء هو أبو قبيلة من كنانة ((غفر الله لها)) هو لفظ خبر يراد به الدماء ويحتمل أن يكون خبرا على بابه ((اما والله)) بفتح الهمزة والميم ((ما ناقته)) أي من ناقها بنفسه ((ولكن الله قاله)) أي وأمرني بتبليغه فاعرفوا للههم حقهم ((حم ط ب ك ه س لمة بن الاكوع م عن أبي هريرة)) أسلم سالمها الله وغفار غفر الله لها وتجب ((بضم المشاة الفوقية وفتحها وكسر الجيم وسكون التحتية وموحدة)) اجابوا الله ((أي بانقيادهم الى الاسلام من غير توقف قال العلقمي قال العلامة محمد الشامي قدم وقد تجيب على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم ثلاثة عشر رجلا وساقوا معهم صدقات أمر الله التي فرضها الله عز وجل فسر رسول الله صلى الله عليه وسلم بهم وأكرم منزلتهم وقالوا يا رسول الله سقنا البئس حق الله عز وجل في أموالنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ردوها قسموها على فقراءكم فقالوا يا رسول الله ما قد منا عديد الا بافضل من فقرائنا فقال أبو بكر يا رسول الله ما قد علينا وقد من العرب بمثل ما وقد به هذا الحى من تجيب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا نقبله والهدى بيد الله عز وجل فمن أراد به خيرا شرح صدوره للإيمان ((طب عن عبد الرحمن بن سندر)) أبي الاسود الرومي قال العلقمي وبجانبه علامة الحسن ((اسلمت على ما سلفت من خير)) قال العلقمي قال شيخ شيوخنا قال المازري ظاهره ان الخير الذي أسلفه كتب له والتقدير اسلمت على فقرك ما سلف لك من خير وقال الحربي معناه ما تقدم لك من الخير الذي علمته هو لك كما تقول اسلمت على ان أحوز لنفسى ألف درهم اه ولا مانع من ان الله يضيف الى حسناته في الاسلام ثواب ما كان صدر منه في الكفر تفضلا واحسانا وسببه كافي البخاري عن حكيم بن حزام قال قلت يا رسول الله أرأيت أشياء كنت أتحدث بالمشقة أي أتقرب بهم في الجاهلية من

(قوله أسلم ثم قاتل) وقد أسلم ثم قاتل فاستشهد فقال صلى الله عليه وسلم عمل قليل انال السعادة أي قد خل في حديث ان أحدكم ليعمل بعمل أهل النار الخ (قوله وان كنت كارها) أي في ذلك الوقت فببركة الشهادة يحصل الانشراح بعد (قوله أيضا وان كنت كارها) خاطب به النبي صلى الله عليه وسلم رجلا كارها للاسلام باقراره صلى الله عليه وسلم انتهى بخط الاجهوري (قوله سالمها الله) أي بسبب مبادرتها للاسلام سالمها الله أي سالم غالبها أي صالح غالبها أي وقع الصلح منهم قبل الاسلام على عدم الحاربية أو المراد بسالمها سلمها من المساوي ويدل لذلك رواية سالمها بدل سالمها وقوله وغفار غفر من الصرف كذا بخط الشيخ عبد البر الاجهوري جهامش نسخته أي للعدة والتأنيث لانه علم على القبيلة كما هو ظاهر وبين أسلم وسالم وغفار وغفر جناس الاشتقاق فبجه إشارة الى أنه ينبغي مراعاة هذا الجناس في الدماء نحو أحد جداه الله وعلى أعلاه (قوله أما الخ) القصد بذلك التأكيد أي تقوية شرف من ذكره والافهم معلوم انه صلى الله عليه وسلم اغنا يقول بالوحي أو الاجتهاد المطابق وأما معنى الا

بياض بالأصل

(قوله وأسلم الناس كرها) محمول
على الحربين فإنه يصح إسلام
الحرب كرها فلورجع بعد ذلك فهو
مرتد أما الذي والمعاهد والمؤمن
فلا يصح إسلامهم كرها (قوله
فبارك الله في عبد القيس) ولذا
من عليه صلى الله عليه وسلم وقد
من عبد القيس فاخبرهم فاذا هم
أربعون فضيفهم وأكرمهم وفاء
صحتهم (قوله اذا دعى به أوجب) بعين
ما سأل ان وجدت المشروط
وحصل الثبوت بالاقرار بعد التخلي
من الادناس فالادعاء على ذلك ولذا
قال بعضهم متى وجدت التوجه
الخاص مع التخلي بما ذكر أوجب
بعين ما سأل متى توسل بأى اسم
كان فاسم الله الاعظم في حقه أى
اسم توسل به وأوجب به (قوله في
ثلاث سور) أى وهى الحى القيوم
(قوله والهكم الخ) أى ما اشقل
عليه هاتان الآيتان وهو الرحمن
الرحيم الحى القيوم

صدقة أو عتاقة وصلته رحم فهل فيها من أجر فذكره (حم في عن حكيم بن خزام) بكسر
المهمله والزاي وهو حديث (أسلمت عبد القيس) هم بطن من أسد بن
ربيعة (طوعا) أى دخلوا في الاسلام غير مكرهين (وأسلم الناس) أى أكثرهم (كرها)
أى مكرهين خوفا من السيف (فبارك الله في عبد القيس) هو خبر بمعنى الدعاء أو على بابه
(طاب عن نافع العبدى) قال المناوى رضى المؤلف لضعفه (اسم الله الاعظم) بمعنى
العظيم ان قلنا ان أسماء الله ليس بعضها أعظم من بعض أو للتفضيل ان قلنا بتفاوتها في العظم
وهو رأى الجمهور (الذى اذا دعى به أوجب) بأن يعطى عين المسئول بخلاف الدعاء بغيره فإنه
وان كان لا يرد لكنه اما أن يعطاه أو يدخره للأجرة أو يعوض (في ثلاث سور من القرآن
في البقرة وآل عمران وطه) أى في واحدة منها أتوفى كل منها قال العظمى واختلف العلماء
في الاسم الاعظم على أقوال كثيرة تلخصها شيخنا في كتابه الدر المنظوم قلت وتلخيص
الاقوال من غير ذكر الأدلة الا ما لا بد منه أخصر في تلخيصها الاول أنه لا وجود له بمعنى ان
أسماء الله كلها عظيمة لا يجوز تفضيل بعضها على بعض ذهب الى ذلك قوم منهم أبو جعفر
الطبرى وأبو الحسن الأشعري وأبو حاتم بن حبان والقاضى أبو بكر الباقلاني ونحوه قول
مالك وغيره لا يجوز تفضيل بعض القرآن على بعض وحمل هؤلاء ما ورد من ذكر اسم الله
الاعظم على ان المراد به العظيم وعبارة الطبرى اختلفت الا تار في تبيين اسم الله الاعظم
والذى عندي ان الاقوال كلها صحيحة اذ لم يرد في خبر منها أنه الاسم الاعظم ولا شئ أعظم منه
فإنك تراه يقول كل اسم من أسمائه تعالى يجوز وصفه بكونه أعظم ف يرجع الى معنى عظيم وقال
ابن حبان الا عظمية الواردة في الاخبار المراد بها مزيد ثواب الداعى بذلك كما أطلق ذلك في
القرآن والمراد به مزيد ثواب القارى القول الثانى أنه مما استأثر الله تعالى بعلمه ولم يطلع
عليه أحد من خلقه كما قيل بذلك في ليلة القدر وفي ساعة الاجابة وفى الصلاة الوسطى
الثالث أنه هو نقله الامام فخر الدين عن بعض أهل الكشف الرابع أنه الله لانه اسم لا يطلق
على غيره الخامس الله الرحمن الرحيم السادس الرحمن الرحيم الحى القيوم الحديث اسم
الله الاعظم في هاتين الآيتين والهكم الله واحد لا اله الا هو الرحمن الرحيم وفاتحة سورة آل
عمران لم الله لا اله الا هو الحى القيوم السابع الحى القيوم الحديث اسم الله الاعظم في
ثلاث سور البقرة وآل عمران وطه قاله الرازى الثامن الحنان المنان بديع السموات
والارض ذو الجلال والاكرام التاسع بديع السموات والارض ذو الجلال والاكرام
العاشر ذو الجلال والاكرام الحادى عشر الله لا اله الا هو الواحد الصمد الذى لم يلد ولم يولد
ولم يكن له كفوا أحد قال الحافظ ابن حجر وهو الاربع من حيث السنن من جميع ما ورد في ذلك
الثانى عشر رب رب الثالث عشر مالك الملك الرابع عشر دعوة ذى النون لا اله الا
أنت سبحانك انى كنت من الظالمين الخامس عشر كلمة التوحيد نقله عياض السادس عشر
نقله الفخر الرازى عن زين العابدين انه سأل الله تعالى أن يعلمه الاسم الاعظم فرأى في
النوم هو الله الذى لا اله الا هو رب العرش العظيم السابع عشر هو مخفى في الاسماء الحسنى
الثامن عشر ان كل اسم من أسمائه تعالى دعا العبد به به مستغفر فاجبت لا يكون في ذكره
حالتن غير الله فان من أتى لذلك استجيب له قاله جعفر الصادق والخفيد وغيرهما التاسع
عشر انه اللهم حكاه الزركشى العشرون لم الله ملخصا (طاب عن أبي أمامة)
الباهلى واسناده حسن (اسم الله الاعظم في هاتين الآيتين والهكم الله واحد) أى
المستحق للعبادة واحد لا شريك له (لا اله الا هو الرحمن الرحيم) المنعم بجلال النعم ودقائقها

(قوله قل اللهم مالك الملك أي مالك الملك من ذلك فقط) قوله دعوة يونس وهي لا اله الا أنت الخ) جملة ما ذكر أربعاً إلى القيوم أو الرحمن الرحيم أو مالك الملك أو لا اله الا أنت الخ وحاصل الاقوال في اسم الله الاعظم عشرون الاول انه لا وجود له بمعنى ان أسماء الله كلها عظيمة لا يجوز تفضيل بعضها على بعض الثاني انه مما استأثر الله تعالى بعلمه ولم يطلع عليه أحد من خلقه كقابيل بذلك في ليلة القدر وفي ساعة الاجابة وفي الصلاة الوسطى الثالث هو نقله الامام فخر الدين عن بعض أهل الكشف الرابع انه اسم لا يطلق على غيره الخامس الرحمن الرحيم السادس الرحمن الرحيم السابع إلى القيوم العاشر ذو الجلال والاكرام الحادي عشر لا اله الا هو الاحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفواً أحد قال الحافظ بن حجر وهو الاربع من حيث السند من جميع ما ورد في ذلك الثاني عشر (٢٠٦) رب رب الثالث عشر مالك الملك الرابع عشر دعوة ذي النون لا اله الا

(وفاحة آل عمران الم الله لا اله الا هو إلى القيوم) الذي به يقام كل شيء (حم د ت ه عن أسماء بنت زيد) من الزيادة قال العلقمي يجانبه علامة العفة وقال في الكبير حسن غريب (اسم الله الاعظم الذي اذا دعي به أجاب في هذه الآية قل اللهم) أي قل يا الله فالميم عوض عن الباء ولذلك لا يجتمعان (مالك الملك) أي يتصرف فيما يمكن التصرف فيه تصرف الملوك (الآية) بكاملها (طب عن ابن عباس) اسم الله الاعظم الذي اذا دعي به أجاب واذا سئل به أعطى دعوة يونس بن متى التي دعا بها وهو في بطن الحوت وهي لا اله الا أنت سبحانك اني كنت من الظالمين مادعا بها مسلم في شيء قط الاستحباب الله له كما في خبر أبي (ابن جرير) الطبري (عن سعد) بن أبي وقاص باسناد ضعيف (اسماع الاصح صدقة) أي ابلاغ الكلام للاصح بنحو صباح في آذنه يشاب عليه كما يشاب على الصدقة (خط في الجامع عن سهل) بن سعد (اسمع أمي) أي من أكثرهم جوداً وأكرمهم نفساً (جعفر) بن أبي طاب (الحاملي في اماليه وابن عساكر) في تاريخه (عن أبي هريرة) اسمع اسمع لك) بالبناء للمفعول والقاعل أي عامل الناس بالسماحة والمساواة يعامل الله عبده في الدنيا والآخرة كاتدين تدان (حم طب هب عن ابن عباس) قال العلقمي يجانبه علامة الحسن (اسمعوا اسمع اسمكم) تقدم معناه (عب عن عطاء) بن أبي رباح (مرسلاً) اسمعوا وأطيعوا) قال العلقمي قال القاضي عياض وغيره أجمع العلماء على وجوب طاعة الامراء في غير معصية وعلى تحريمها في المعصية لقول الله تعالى أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الامر منكم قال العلماء المراد بأولى الامر من أوجب الله طاعته من الولاية والامراء هذا قول جماهير السلف والخلف من المفسرين والفقهاء وغيرهم (وان استعمل) بالبناء للمفعول (عليكم عبد حبشي كأن رأسه زبيبة) وهو غنم في الحفارة وبشاعة الصورة قال الخطابي قد يضرب المثل بما لا يقع في الوجود يعني وهذا من ذلك أطاق العبد الحبشي مبالغة في الامر بالطاعة وان كان لا يتصور شرعاً أن يلي الامارة وقد اجعت الامة على أنها لا تكون في العبيد ويحتمل أن يسمى عبداً باعتبار ما كان قبل العتق وهذا كله اغما يكون عند الاختيار أمال تغلب عبد حقيقة بطريق الشوكة فان طاعته تحب اخاداً للفتنة فالمرء بمصرعة كما تقدم (حم خ ه عن أنس) بن مالك ورواه مسلم أيضاً (أسوأ الناس سرقة الذي يسرق من صلته) قيل كيف يسرق منها يا رسول الله قال (لا يتم ركوعها

أنت سبحانك اني كنت من الظالمين الخامس عشر كلمة التوحيد السادس عشر ما نقله الفخري الرازي عن زين العابدين أنه سأل الله تعالى أن يعلم الاسم الاعظم قرأ في النوم هو الله الله الذي لا اله الا هو رب العرش العظيم السابع عشر هو مخفي في الاسماء الحسنى الثامن عشر ان كل اسم من أسمائه دعا عبده به به مستغرفاً بحيث لا يكون في ذكره حالة غير الله فان من تأتى له ذلك استجيب له قاله جعفر الصادق والجنيد وغيرهما التاسع عشر ان الله يحكم الزركشي العشرون الم انتهى ملخصاً من شرح الائمة العزري مع حذف الادلة (قوله صدقة) أي مثله في الثواب لانه أزال عنه كربة بتبليغه مراده فهو داخل في قوله صلى الله عليه وسلم والله في عون العبد الخ (قوله اسمع) من المسامحة وهي ترك المال لا في مقابلة شيء كان يترك بعض الثمن للمشتري أما السماح فهو بذل المال لا في مقابلة شيء فالمسامحة ترك والسماح بذل فتم فرق بينهما (قوله اسمع اسمع لك)

ولذا نزل في الانجيل بالكليل الذي تكامل يكال لث (قوله اسمعوا وأطيعوا) انما قدم اسمعوا مع ان أطيعوا بغنى عنه اشارة الى ولا أن الامام اذا أمرهم بأمر واجب عليهم الا صغاه ليفهموه ويعتقلوه ان كان مندوباً وفرض كفاية أو ترك مكرهه فيصير ذلك فرض عين فلو أمر طائفة بان يقدموا بالتجارة مثلاً ولم يتفقوا الى غير هاء صار ذلك فرض عين عليهم بعد ان كان فرض كفاية أمالوا أمر بحرام حرم اطاعته أو بمكروه كرهت اطاعته (قوله عبد) أي بحسب ما كان وقد عتق أو عبد الا أن وتغلب على الولاية (قوله كأن رأسه زبيبة) أي بشع الصورة كالزبيبة التي هي بارزة في العنقود (قوله الذي) أي سرقة الذي الخ فشبّه اختلال الصلاة بالسرقه هو بخالف السادس عشر في العزري اه صححه

بجامع التعدي في كل وترتب العقاب على كل وانما كان أسوأ لأن الذي يسرق المال يتنفع به في الدنيا بخلاف من يسرق من صلاته
لانفع له بذلك (قوله من رأيت) أي من رأيته وذلك لاجل الاستئناس فلم يره (٢٠٧) صلى الله عليه وسلم على صورته الاصلية

الا نادر الاستحاش (قوله اشتد غضب الله) أي انتقامه وقبضه
اشارة الى تفاوت الغضب بحسب عظم الجريمة والمراد اشتد غضب الله على من ذكر كما اشتد غضبه على غيره كفرعون
واضرابه فلا يقال انه يقتضى ان من ذكر اشتد عليه الغضب أكثر من فرعون ونحوه (قوله من زعم) أي اعتقد وأطلق ذلك على نفسه
أو أقره وقد وقع ان جلال الدولة وصف على المنابر بأنه ملك الاملاك فاختلف العلماء في جوازه
فبعضهم أفتى بالجواز وبعضهم بالمنع ومن أفتى بالمنع الامام الماوردي المشهور فرجت الخطباء بالا حجار وكان الماوردي
من أصدقا ذلك الملك فلما أفتى بذلك امتنع من الاجتماع عليه
خجلا منه فبعث يطلبه فلما جاءه قال له ما منعك عنى انى أعلم انك لا تحبى غيرى في دين الله تعالى
فكيف تحبىنى أى أنا أولى بذلك لان الصديق أولى بالنصح في الدين وزادت المحبة بينهما
(قوله في جزئه) كتاب مشهور اسمه الجزء (قوله في صوابه) أى الكتاب الذى سند رجاله عال أى أقرب اليه صلى الله عليه وسلم من سند معاصريه (قوله ويشركهم) بالفتح (قوله في عترتى) أى أقاربى وعشيرتى الا الذين (قوله أزمه) هى سنة القحط وتطلق على ما يصيب الانسان من المكاره وليس المراد طلب الشدة بل طلب

ولا سجودها ولا خشوعها) قال العلقمى انما كان أسوأ لأن الخيانة في الدين أعظم من الخيانة في المال (حم ل عن أبي قتادة) الانصارى (الطيا السى) أبو داود (حم ع عن أبي سعيد) الخدرى قال الشيخ حديث حسن (أشبهه من رأيت يجبريل دحية) بفتح أوله وكسره (الكلى) أى هو أقرب الناس شهماه اذا تصور فى صورة انسان (ابن سعد) فى طبقاته واسمه بجي (عن ابن شهاب) اشتد غضب الله على من زعم انه ملك الاملاك (لا ملك) قال المناوى أى من نسمي بذلك ودعى به راضيا بذلك وان لم يتقدمه فى الحقيقة (الا الله) وحده وغيره وان سمى ملكا أو ما كافتجوز وانما اشتد غضبه عليه لما زعمه له تعالى فى ربه واثباته (حم ق عن أبي هريرة والحارث عن ابن عباس) اشتد غضب الله على الزناة (قال المناوى) تعرضهم لافساد الحكمة الالهية بالجهل بالانساب (أبو سعد الجرباذقانى) بفتح الجيم وسكون الراء وخفة الموحدة من تحت وبعد الالف ذال محجمة مفتوحة وقاف مخففة آخره فون نسبة لبلدة فى العراق (فى جزئه وأبو الشيخ) بن حبان (فى عواليه فركلهم عن أنس) بن مالك ويؤخذ من كلام المناوى انه حديث حسن لغيره (أشدد غضب الله على امرأه أدخلت على قوم ولد ليس منهم يطعم على عورتهم ويشركهم فى أموالهم) قال المناوى انها عرضت نفسها للزنا حتى حلت منه فأنبت بولد فنسبته الى صاحب الفراش فصار ولده ظاهرا (البرار) فى مسنده (عن ابن عمر) بن الخطاب (أشدد غضب الله على من آذانى فى عترتى) أى فوجه من وجوه الايذاء والعثرة بكسر العين المهملة وسكون المثناة الفوقية نسل الرجل وأقارب بهور هطه (فرعن أبي سعيد) الخدرى (أشدد غضب الله على من ظلم من لا يجد ناصر غير الله) أى من ظلم انسانا لا يجد له معين غير الله لان ظلمه أشد من ظلم من له معين أو شوكة أو ملجأ (فرعن على) أمير المؤمنين (أشددى أزمه) بفتح الهمزة وسكون الزاى وخفة الميم أى يأزمه وهى الشدة والقحط وما يصيب الانسان من الامور المقلقة من الامراض وغيرها (تنفرجى) بالجزم جواب الامر قال العلقمى قال شيخنا زكريا وليس المراد حقيقة أمر الشدة بالاشتداد ولا نداءها بل المراد طلب الفرج لتزول لكن لما ثبت بالدلة ان اشتداد الشدة سبب للفرج كقوله تعالى ان مع العسر يسرا وقوله تعالى وهو الذى ينزل الغيث من بعد ما قنطوا وقوله صلى الله عليه وسلم ان الفرج مع الكرب وان مع العسر يسرا أمرها ونادها اقامة للسبب مقام المسبب وفيه تسليمة وتأييس بان الشدة نوع من النعمة لما يترتب عليها وقال السخاوى المراد بالبنى فى الشدة النهاية حتى تنفرجى وذلك ان العيرب كانت تقول ان الشدة اذا تناهت انفرجت وقد عمل العلامة أبو الفضل يوسف بن محمد الانصارى المعروف بابن

التحوى هذا الحديث مطمع قصيدة ندبة فقال

أشددى أزمه تنفرج • قد آذن ليلى بالبلج

وقد عارضه الاديب أبو عبد الله محمد بن أحمد بن محمد بن أبي القاسم لكنه انما ابتدأها بقوله

لا بد لصديق من فرج • بخواطرهم لا نهج • أشددى أزمه تنفرج

قال المناوى وخاطب من لا يعقل تنزيلا له منزلة العاقل (القضاعى) فى الشهاب (فر) كلاهما (عن على) أمير المؤمنين وهو حديث ضعيف (اشترى الرقيق) أمر ارشاد

الفرج فهو من طلب السبب والمراد المسبب لان الشدة سبب للفرج (قوله اشترى) أى تملكوه بشرا وغيره أى الرقيق غير الزنج ان وجدتم غيره وآل فى الرقيق للجنس ولذا قال وشاركوهم بصيغة الجمع

(قوله أشد الناس) أي من
أشدّهم إذا لشد على الإطلاق
أيليس (قوله من يرى الناس الخ)
أي يقصد الرياء أو يقصد أن
يعتقد ويحب ويكره (قوله
يضاهون) أي يشابهون
فماهم يفعل الله أو يشابهون
أنفسهم بالله تعالى في القدرة على
التصوير فكأنهم قد صدقوا
قدره كقدره الله تعالى كفروا
والافسحوا ولا فرق بين أن يكون
التصوير على وجه منهن أم لا نعم
أن كان على وجه لا يوجد فلا يحرم
كفر من له أجنحة ويستثنى من
البنات وسبب الحديث أنه صلى
الله عليه وسلم دخل على السيدة
عائشة في سهوة أي بيت صغير
فوجد فيه قرأ ما أي ثوبا يغطي به
فيه صور فنهكه أي كشفه ونفّر
وجهه صلى الله عليه وسلم وذكر
الحديث (قوله بلأ) أي محنة
بدليل السياق وإن كان البلاء
يطبق على المحنة للاختبار أيضا
فيعطى بعض الناس الصحة والعلم
والسعة ليعتبر بهل يقوم بشكر
تلك النعمة (قوله الانبياء) ولذا
لما قال إنسان يا رسول الله إن بي
حي شديدة قال صلى الله عليه
وسلم إنى لأعمل كما جعل الرجلان
منكم وذكر الحديث أي إذا
أصاب أحدكم مرض ثم أصابني
ذلك المرض كان على في المشقة
مثل مشقته على رجلين فإن قيل
إن الحب لا يضر محبة أوجب بأنه
تعالى إذا أحب إنسانا أتى في قلبه
محبة تعالى فيحدث الإنسان
نفسه أنه محبة تعالى فيعتبره تعالى
بالمريض من جهة أنه محب لا محبوب
فكانه يقول ربحتم محبتي فأخبركم
حينئذ هل تصدقون في ذلك

(وشاركوهم في أوزاقهم) أي فيما يكسبونه بمخارجهم وضرب الخراج عليهم أو نحو ذلك
(وأيكم والزنج) قال العلقمي بكسر الزاي والفتح لغة وقال المناوي بفتح الزاي وتكسر
أي أخذوا وشراءهم (فانهم قصيرة أعمارهم قليلة أوزاقهم) لأن الأسود أغماه ولبطنه
وفرجه كافي خبر سيحيى وفان جاع سرق وان شبع فسق كافي خبر آخر وذلك يعقب بركة العمر
والرزق (طب عن ابن عباس) أشد الناس (قال المناوي أي من أشدّهم وكذا يقال فيما
يأتى (عذابا) أي تعذيبا (للناس في الدنيا) أي بغير حق (أشد الناس عذابا عند الله يوم
القيامة) يعني في الآخرة فالمراد بالقيامة هنا ما بعد الموت إلى ما لا نهاية له وكما تدبّر تدان
وفي الإنجيل بالكيل الذي تكال يكال لك (حم) هب عن خالد بن الوليد (عن عباس)
بكسر العين المهملة وفتح المشاة الضمنية مخففة (ابن غنم) بفتح الغين الموحدة وسكون النون
(ق عن هشام بن حكيم) بن سزام الأسدي واسناده كمال العراقي صحيح (أشد الناس
عذابا يوم القيامة أمام جائر) ومثله قاض لأن الله تعالى أنعمه على عبده وأمواله ليحفظها
ويراقبها فيها فإذا تعدى استحق ذلك (ع طس حل عن أبي سعيد) الخ وروى واسناده حسن
(أشد الناس عذابا يوم القيامة من يرى) بضم فكسر ويجوز فتح أوله وثانيه (الناس)
مفعول على الأول وفاعل على الثاني (أن فيه خيرا ولا خيرا) باطنا فليأتوا باخلاص
الأخبار وهو من الضمائر استوجب ذلك (أنوعه الرحمن السلي) محمد بن الحسين (في
الأربعين) المجموعة الصوفية (فر) كلاهما (عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث
صحيح (أشد الناس عذابا عند الله يوم القيامة) أي من أشدّهم ويدل على ذلك
ما في رواية مسلم أن من أشد الخ (الذين يضاهون بخلق الله) أي يشبهون ما يصنعونه
من تصوير ذوات الأرواح بما يصنعه الله تعالى قال العلقمي قال النووي قال العلماء تصوير
صورة الحيوان حرام شديد التحريم وهو من الكفار لأنه متوعد عليه بهذا الوعيد الشديد
وسواء صنعه لما يمتن أم لغيره فصنعه حرام بكل حال وسواء كان في ثوب أو داء أو درهم أو
دينار أو فلس أو أناة أو حائط أو غيرها ويستثنى من ذلك لعب البنات لأن عائشة رضي الله
تعالى عنها كانت تلعب بها عنده صلى الله عليه وسلم رواه مسلم وحكمته تدرين أمر
التربية فاما تصوير ما ليس فيه صورة حيوان فليس حرام وقال أيضا هذا حكم التصوير
وأما اتخاذ المصور بما فيه صورة حيوان فإن كان معلقا على حائط أو ثوب ملبوس أو عمامة
أو نحو ذلك مما لا يعد من ثيابهم حرام وإن كان في ساطع يد أو مخدة أو وسادة أو نحوها مما
يتمن فليس بحرام قال العلقمي وسببه كافي البخاري عن عائشة قالت قدم رسول الله صلى الله
عليه وسلم من سفر وقد سترت بقرام على سهوة لي فيه ثياب فلما رآه رسول الله صلى الله
عليه وسلم نهكه وقال أشد الناس فذكر قوله بقرام بكسر القاف وتخفيف الراء هو ستر فيه
رقم ونفث وقيل ثوب من صوف ملون يفرش في الهودج أو يغطي به قوله على سهوة بفتح
المهملة وسكون الهاء هي الصفة في جانب البيت وقيل المكرة وقيل الرقي وقيل بيت صغير
يشبه المدح وقيل بيت صغير مخد في الأرض وسببه من نفع من الأرض كأنه رائة الصغيرة
يكون فيها المتاع ورجع هذا الأخير أبو عبيد ولا يخالفه ووقع في حديث عائشة أنها علقته
على بابها وكذا عند مسلم فحين أن السهوة بيت صغير علقته السترة على بابها واقصر شيئا
على الأول والرابع (حم) قن عن عائشة رضي الله عنها (أشد الناس عذابا يوم القيامة
عالم لم ينفعه علمه) أي لم يعمل به (طس) هب عن أبي هريرة (قال المناوي ضعفه
الترمذي وغيره) (أشد الناس بلاء) أي محنة واختبارا (الانبياء) ويلحق بهم

الاولياء لقربهم منهم وان كانت درجاتهم مضطربة عنهم ((ثم الامثل فالامثل)) أى الاشرف
 فالاشرف والا على فالاعلى فهم معروضون للتعجب والبلاء هو السرف في ذلك أن البلاء في مقابلة
 النعمة فمن كانت نعمة الله عليه أكثر كان بلاؤه أشد الا أنه كلما قويت المعرفة بالمثل
 هان عليه البلاء ولهذا قال صلى الله عليه وسلم ليس عؤ من أى مستكمل الايمان من
 لم يعد البلاء نعمة والرخاء مصيبة ومنهم من ينظر الى أجر البلاء فيكون عليه البلاء وأعلى من
 ذلك درجة من يرى أن هذا تصرف المسالك في ملكه فيسلم ولا يعترض وأرفع منه من شغلته
 المحبة عن طلب رفع البلاء ((يتلى الرجل)) بالبناء للفعول ((على حسب)) بالتحريك
 ((دينه)) أى بقدر قوته ايمانه وضعفه ((فان كان في دينه صلوا)) بضم الصاد المهملة وسكون
 اللام أى قويا شديدا ((أشد بلاؤه)) أى عظم ((وان كان في دينه رقة)) أى ضعفه
 ((ابتلى على قدر دينه)) أى بلاءه من سهل قال الدميرى قد يجهل بعض الناس فيظن ان شدة
 البلاء وكثرة اغتاتل بالعبد له وانه وهذا لا بقوله الامن آمى الله قلبه بل العبد يتلى على
 حسب دينه كفى حديث الباب ((فما يريح البلاء بالعبد)) أى الانسان ((حتى يتر كعشى
 على الارض وما عليه خطيئة)) كناية عن سلامته من الذنوب وخلصه منها ((حم خ ت
 ه عن سعد)) بن أبي وقاص ((أشد الناس بلاء في الدنيا نبي أوصى)) ولهذا قال في حديث
 آخرانى أوعك كابوعلى رجلان منك ((فخ عن أرواح النبي صلى الله عليه وسلم)) أى عن
 بعضهن واسناده حسن ((أشد الناس بلاء الانبياء ثم الصالحون)) أى القاطعون بما عليهم
 من حقوق الحق والخلق ((ثم الامثل فالامثل)) كما تقدم ((طب عن أخت حذيفة)) فاطمة
 أو خولة قال العلقمى بجانبه علامة الحسن ((أشد الناس بلاء الانبياء ثم الصالحون))
 أى يتلىهم الله في الدنيا ليرفع درجاتهم في الآخرة ((لقد كان أحدهم يتلى بالفقر)) أى
 الدينوى الذى هو قلة المال ((حتى ما يجد الا العباءة يجوبها)) يجيم وواو وموحدة أى
 يحرقها ويقطعها وكل شئ قطع وسطه فهو محجوب ((فيلبسها)) بفتح الباء الموحدة أى يدخل
 عنقه فيها ويراه نعمة عظيمة ((ويبتلى بالقل حتى يقتله)) أى حقيقة أو مبالغة عن شدة
 الضنى ((ولأحدهم)) بلام التأكيد ((كان أشد قرا بالباء من أحدكم بالطعام)) لما تقدم
 من أن المعرفة كلما قويت بالمثل هان عليه البلاء ولا يزال يرتقى في المقامات حتى يلتذ
 بالضرراء أعظم من التذاذذ بالسرراء ((ه ع ل عن أبي سعيد)) الحذرى واسناده صحيح
 ((أشد الناس حسرة يوم القيامة رجل أمكنه طلب العلم)) الشرعى والعمل به ((في الدنيا
 فلم يطلبه)) أى لما يراه من عظيم افضال الله على العلماء العاملين ((ورجل علم علما فانتفع به
 من سمعه منه دونه)) أى يكون من سمعه عمل به ففاز بسببه وهلك هو لعدم العمل به ((ابن
 عساكر)) في تاريخه ((عن أنس)) أشد الناس عليكم الروم وانما هلكهم)) أى انما
 هلكا بهم أى استنصا الهلهم بالهلاك ((مع الساعة)) أى قرب قيامها ((حم عن المستورد))
 بضم الميم وكسر الراء ابن شداد القرظى وهو حديث حسن ((أشد امتى لى حبا)) أى من
 أشدهم حبلى ((قوم يكونون بعدى يؤد أحدهم)) بيان لشدة حبهم له ((أنه فقد أهله وماله وانه
 رأى)) وهذا من مكرانه صلى الله عليه وسلم فانه اخبر عن غيب وقد وقع ((حم عن أبى ذر
 أشد الحزن النساء)) قال المناوى راء وباء موحدة على ما فى مسودة المؤلف وعليه فعناه
 ان كيدهن عظيم يغابن به الرجل فهو أشد عليهن من محاربة الإبطال وبراى وفون على ما فى
 تاريخ الخطيب وجرى عليه ابن الجوزى ومعناه كما قال ابن الجوزى أشد الحزن حزن النساء
 ((وأعد اللقاء)) بكسر اللام ((الموت)) لان الشخص يؤمل آمالا كثيرة فيسبب ذلك بعدد

بعد الموت

(قوله الامثل) أى الخيار والخيار
 (قوله الا العباءة يجوبها) أى
 يحرقها (قوله أمكنه طلب العلم)
 فيه حث على الانهماك على طلب
 العلم ان أمكنه وأشار بقوله أمكنه
 الى ان من عاجل واختبر نفسه فلم
 يمكنه يكون ناجيا من الحسرة
 والتذامة يوم القيامة لعذره أما
 لو ترك التعلم لبلادته لم يكن معذورا
 ببل عليه أن يشتغل بالاسباب
 وان كان بالبداءة بغير نفسه (قوله
 الروم) أى كفار الروم والخطاب
 فى عليكم للعرب (قوله مع الساعة)
 أى فلا تطمعوا فى هلكتهم قبل
 ذلك (قوله أشد الحزن النساء)
 أى محادة النساء والصبر على
 أحوالهن أشد من الحزن الحقيقى
 وفى رواية أشد الحزن النساء أى
 حزنهن أشد من حزن الرجال وفى
 رواية أشد الحزن النساء بالفتح
 والمد أى أشد الحزن الحزن المتأخر

(قوله من غلب نفسه) بان ينقل نفسه الامارة الى أن تصير لزامة ثم الى أن تصير مطمئنة فيثبت التسكين عند الغضب (قوله من عفا بعد القدرة) الا في حدود الله (قوله وأصحاب الليل) أى الملائمون لاجاء الليل بصلاة أو ذكر أو نحو ذلك وإنما قيل الملائمون لان صاحب الشئ وابن الشئ الملائم له كقوله هم ابن السيل أى الملائم له (قوله عند الوضوء) وكذا الغسل والمراد الاحتياط في غسل الموق ونحوه خشية عدم (٢١٠) وصول الماء لوجود الرما س فليس المراد حقيقة ادخال الماء في الحديقة لان

هذا رعاي معنى الدين لانها عضو لطيف (قوله ولا تنفصوا) يضم الفاء (قوله مروح الشيطان) جمع مروح وهى التى يجلب بها الهواء فالشيطان له مروح متعددة وشبه ذلك بمروح الشيطان لبشاعة كل (قوله أشرف المجالس) يحتل بقاء المجالس على حقيقة أى نفس المجلس أى المكان الذى يجلس فيه للقبلة أشرف من غيره ويحتل أن المراد الجلوسات جمع جلوسه معنى الهيئة أى هيئة الجلوس للقبلة أشرف فينبغى للانسان العزى فى جلوسه للقبلة ولولغى ذكر ونحوه فانه سنة وفيه خاصية وهى أنها ترت البصر قوة أى ان يصر ذلك بخلاف من جلس فى حاقصة وعظ أو طلب علم فانه وان كان مستدبر القبلة رجا يثاب أكثر من جلوسه مستقبل القبلة لمحافظة على ما يصلح قلبه (قوله أن يأمنك الناس) أى لا يحشون منك اضرا را فى أنفسهم ولا أموالهم الخ وعبر هنا بيا منك وفيما بعده يسلم محافظة على البلاغة لان فيه حينئذ جناس الاشتقاق (قوله ان تقتل وتغفر فرسك) أى أشرف جهاد الكفار أن يكون عندك حسن اقدام بان لا تخشى الموت فتخاف الاقدام

اللقاء (وأشد منهما الحاجة للناس) أى لما فى السؤال من الذل والهوان وأعظم منه عوده بعد السؤال بلا قضاء حاجة فهو من البلاء العظيم (خط عن أنس) بن مالك وهو حديث ضعيف (أشدكم من غلب نفسه عند الغضب) أى من أكلكم ايماناً من ملك نفسه وقهرها عند هيجان الغضب بان لم يمكنها من العجل بمقتضاه (وأحكمكم من عفا بعد القدرة) أى وأرحكم عقلها واناء من عفا عن ظلمه بعد ظفوره به وعكبه من عقوبته (ابن أبى الدنيا) أبو بكر القرشى (فى) كتاب (ثم الغضب عن على) بن أبى طالب أمير المؤمنين وهو حديث ضعيف (أشرف أمتى جملة القرآن) أى حفظه الملائمون على تلاوته العام لون بأحكامه (وأصحاب الليل) أى الذين يحبونه بالتهجد ونحوه كقراءة واستغفار وتسبيح وغير ذلك فن حفظ القرآن فقر أو مقام الليل فهو من الأشرف ودونه من اتصف بأحد هما فقط (طب هب عن ابن عباس) وهو حديث ضعيف (أشربوا) بفتح الهمزة وكسر الراء (أعنيكم من الماء) أى أعطرها حظها منه (عند الوضوء) أى عند غسل الوجه فيه والمراد أنه ينسب الاحتياط فى غسل الموق ونحوه خشية عدم وصول الماء اليه (ولا تنفصوا أيديكم) أى من ماء الطهر (فانها) أى الأيدي عند نفضكم اياها بعد غسلها فى الوضوء شبه (مروح الشيطان) التى يروح بها على نفسه ولهذا ذهب الى كراهته الامام الرافعى ووجهه بأنه كالتبرى من العبادة لكن صحح النووي اباحتها لثبوت النفص من فعله صلى الله عليه وسلم ومثل الوضوء فيما ذكر القسلى (ع عد عن أبى هريرة) واسناده ضعيف (أشرف المجالس) أى الجلوسات التى يجلسها الانسان للتعبد أو مطلقا للتعزول فانه مكروه أو حرام (ماستقبل به القبلة) أى الكعبة بأن يجعل وجهه ومقدم بدنه تجاهها (طاب عن ابن عباس) وهو حديث ضعيف (أشرف الايمان) أى من أرفع خصال الايمان (ان يأمنك الناس) أى يأمنوا منك على دماءهم وأموالهم وأعراضهم وأماناتهم (وأشرف الاسلام ان يسلم الناس من لسانك بذلك) وأشرف الهجرة ان تهجر السبائت لان ذلك هو الجهاد الاكبر (وأشرف الجهاد ان تقتل وبقر فرسك) قال المناوى أى تعرضه بشدة المقاتلة عليه الى أن يجرحه العدو أو يقطع قوائمه (طص) عن ابن عمر بن الخطاب (ورواه ابن الجار فى تاريخه) تاريخ بغداد عن ابن عمر أيضا (وزاد وأشرف الزهاد ان يسكن قلبك على ما رزقت) أى لا يضطرب ولا يتحرك لطلب الزيادة لعلمه بان حصول ما فوق ذلك محال (وان أشرف ما سأل من الله عز وجل العاقبة فى الدين والدنيا) ومن ثم كان أكثر دعائه عليه الصلاة والسلام وفى الخبر الا ترى اليك انتهت الامانى يا صاحب العاقبة وهو حديث ضعيف (أشعر) قال المناوى وفى رواية أصدق (كلمة) أى قطعة من الكلام من تسمية الشئ باسم جزئه (تكلمت بها العرب) وفى رواية قالها الشاعر (كلمة لبيد) بن ربيعة بن عامر بن هلال العامرى الصحابى المشهور بالشرىف

(قوله وان أشرف ما سأل من الله عز وجل العاقبة فى الدين) بان يحفظك من ارتكاب المنهيات والذنوب بان يحفظ جاهلية بدلت من الاغراض لتقوى على الطاعة (قوله لبيد) هو صحابى رضى الله تعالى عنه لكنه قال ذلك قبل اسلامه بدليل أنه صلى الله عليه وسلم قال له حين قال ألاكل شئ ما خلا الله باطل صدقت وقال له حين قال وكل نعيم لا محالة زائل كذبت لعلمه صلى الله عليه وسلم بأنه يعقد أن نعيم الآخرة زائل أيضا واقصر الراوى على شطر البيت مع ان الذى قيل بحضرته صلى الله عليه وسلم البيت بمقامه

جاهلية واسلاما ((ألا)) كلمة تنبيه تدل على تحقيق ما بعده أو يقال حرف استفهام غير مركبة ((كل شيء)) اسم للموجود فلا يقال للمعدوم شيء ((ما خلا الله باطل)) المعنى كل شيء سوى الله وصفاته الذاتية والفعلية زائل فان مضاعف ليس له دوام وثقة البيت وكل نعيم لمخالفة زائل. أي وكل نعيم من نعيم الدنيا لا يدوم زواله ((م ت عن أبي هريرة)) اشفع الاذان)) همزة وصل مكسورة أي أنت بعظمه مثني اذا التكبير في أوله أربع والتلليل في آخره فرد ((وأوتر الإقامة)) أي أنت بعظم الفاظها مفرد اذا التكبير في أولها اثنتان ولفظ الإقامة في أثنائها كذلك قال العلقمي واختلف العلماء في لفظ الإقامة فالشهور من مذهبينا التي تظاهرت عليه نصوص الشافعي وبه قال أحد وجهي العلماء أن الإقامة إحدى عشرة كلمة وقال مالك عشر كلمات فلم ين لفظ الإقامة وهو قول قديم للشافعي وقال أبو حنيفة الإقامة سبع عشرة كلمة يثنى عليها قال الخطابي مذهب جمهور العلماء والذي جرى به العمل في الحرمين والحجاز والشام واليمن ومصر والمغرب إلى أقصى بلاد الاسلام أن الإقامة فرادى مع تكرار قوله قد قامت الصلاة إلا ما لكافان المشهور عنه أنه لا يكررها والحكمة في افراد الإقامة وتنبيه الاذان أن الاذان لا اعلام الغائبين فيكرر ليكون أبلغ في اعلامهم والاقامة للحاضرين فلا حاجة إلى تكرارها ولهذا قال العلماء يكون رفع الصوت في الإقامة دونه في الاذان وانما كرر لفظ الإقامة خاصة لأنه مقصود الإقامة فان قيل قد قلتم ان المختار الذي عليه الجمهور أن الإقامة إحدى عشرة كلمة منها الله أكبر الله أكبر أو لا وآخر هذه تنبيه فالجواب أن هذا وان كان صورة تنبيه فهو بالنسبة إلى الاذان افراد ولهذا قال أصحابنا يستحب للمؤذن أن يقول كل تكبيرتين بنفس واحد فيقول في أول الاذان الله أكبر الله أكبر ثم يقول الله أكبر الله أكبر بنفس آخر ((خط عن أنس)) بن مالك ((قط في)) كذب ((الافراد عن جابر)) بن عبد الله وهو حديث حسن ((اشفعوا أو جروا)) أي يشفع بعضكم في بعض عند دولة الامور وغيرهم من ذوى الحقوق قال القاضي عياض ولا يستثنى من الوجوه التي تستحب فيها الشفاعة الا الحدود فالا حد فيه يجوز فيه الشفاعة ولا سيما من وقعت منه الهفوة اذا كان من أهل السر والعفاف قال وأما المصرون على فسادهم المشتهرون في باطلهم فلا يشفع فيهم لينجروا ((ابن عساكر)) في تاريخه ((عن معاوية)) بن أبي سفيان وبوخزمي من كلام المناوي انه حديث حسن لغيره ((اشفعوا أو جروا)) أي يثبكم الله بشفاعتكم ((ويقضى الله على لسان نبيه ما شاء)) أي يظهر على لسان رسوله بوحي أو الهام ما شاء من اعطاء أو حرمان فتسلب الشفاعة ويحصل الاجر للشافع مطلقا سواء قضيت الحاجة أم لا وسببه كافي البخاري عن أبي موسى قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا أتاه طالب حاجة أقبل على جلسائه وقال اشفعوا أو جروا فاذكره قال العلقمي قال شيخ شيوخنا وفي الحديث الحضر على الخير بالفضل أو بالتبب إليه بكل وجه وبالشفاعة إلى الكبير في كشف كرب ومهونة الضعيف اذ ليس كل أحد يقدر على الوصول إلى الرئيس والتمكن منه ليبلغ عليه أو يوضح له امره ليعرف حاله على وجهه ((ق ٣ عن أبي موسى)) الاشعري ((أشقى الاشقياء)) أي أسوهم عاقبه ((من اجتمع عليه فقر الدنيا وعذاب الآخرة)) لكونه مقلدا في الدنيا عادم المال وهو موضع ذلك كافر وبليته في الشقاوة فقير مسلم مصر على ارتكاب الكبائر مات بغير قوة ولم يشف عنه ((طس عن أبي سعيد)) الخدرى وهو حديث حسن ((أشقى الناس عاقر ناقه عمود)) أي قاتلها وهو قذاري بن سالف ((وإن آدم)) أي قابيل ((الذي قتل أخاه)) أي هابيل ظمأ ((ماسفل على الارض)) بالبناء

لان المقصود هو الشطر الاول فهو موف بالمراد (قوله أشفع) خطاب لبلال وحكمة الخالفة أن الاذان لا اعلام الناس فطلب الزيادة فيه والاقامة لانهاض الحاضرين فطلب التخفيف فيها قال الشارح اشفع همزة وصل مكسورة وهو سبق قلم والصواب الفخ من اشفع (قوله أشقى الاشقياء الخ) وبليته المسلم المنهك على المعاصي ولا ينافي هذا ما ورد ان الدنيا حنة الكافر مع أنه هنا جعل الكافر الفقير شقيا في الدنيا أيضا لان المراد حنة الكافر بالنسبة لما أعد له في الآخرة (قوله عاقر ناقه عمود الخ) اقتصر الحافظ على هذين وفي رواية ثلثة وثلثا قائل على بن أبي طالب رضى الله تعالى عنه (قوله ماسفل الخ) بيان لوجه كونه أشقى

(قوله أشكرهم للناس) والموفق
 يلاحظ في شكره للناس كونهم
 سببا لا بصالح النعمة وأنه أمر
 الشارع بشكرهم وإن المنعم حقيقة
 هو الله تعالى (قوله وثن) أي جهر
 على صورة شخص فكل جهر على
 صورة شخص يسمى وثنا والقصد
 بذلك ذلك التفسير والزجران لم يستحل
 ذلك والافهوع على حقيقة وقد
 كان لأفضيل بن عياض تلميذ أعلم
 تلامذته وأشهدهم ملازمة فلما
 حضرته الوفاة جاءه الشيخ وقرأ
 عنده يس فقال له لا تفعل فلفظه
 الشهادة فقال لا تذكرها في
 برى . . . نهاومات صلى ذلك فرآه
 في النوم فقال له ما هذا فقال يا استاذ
 سبقت الشقاوة وذلك لاني كنت
 محرمًا على النعمة وكان في مرض
 فوصف لي شخص آخر فكنت
 أشرب كل عام زخخ (قوله لمن
 استله) أي لمسه بلمسه بكسر
 الميم وضمة (قوله أشيدوا النكاح)
 أي اظهروه بحضوري وشاهدي
 عدل وجبته ليكون الأمر
 للوجوب لكن الشراح على أن
 المراد أظهروه بزيادة على ذلك
 وقدم صلى الله عليه وسلم فسمع
 طبلًا فقال ما هذا فقبل أن يبار
 بن الأسود بعد على زوجته له
 فقال صلى الله عليه وسلم أشيدوا
 النكاح (قوله فتنة السراء) بان
 لا تصبروا على السعة فإن الصبر
 عليها معنى القيام بشكرها أشق
 من الصبر على الضراء واقتصر
 على ذكر أعظم فن السراء وهو
 النساء

للمفعول أي ما أبقى عليها (من دم) بقتل امرء معصوم ظلمًا (الاطمعة منه) أي من أتمه
 (لأنه أول من من القتل) أي جعله طريقة متبعة ومن سن سنة سيئة فعليه وزر هاو وزر
 ما عمل بها إلى يوم القيامة (طوب لـ حل عن ابن عمرو) بن العاص قال الشيخ حديث
 صحيح (أشكر الناس لله) أي أكثرهم شكرًا له (أشكرهم للناس) الظاهر أن
 الأخبار معناه الطلب أي كما يطلب شكر المنعم وهو الله سبحانه وتعالى بطاب شكر من أجرى
 على يديه النعمة لأنه تعالى جعل للذم وسائط منهم وأوجب شكر من جعله سببًا لأفاضها
 فينبغي لمن صنع إليه معروف أن يشكر من جرى على يديه وأن يثنى عليه ويدعوه وينبغي
 لمن لا يقوم بالشكر أن لا يقبل العطاء قال البخاري

لا أقبل الدهر من لا يقوم به • شكري ولو كان مهديه إلى أبي

والشكر مطلوب ولو على مجرد اللهم بالاحسان كإفان

لا شكر نكث معروفًا منه • إن أتممك بالمعروف معروف

(حم طوب هب والضياء) المقدسي (عن الأشعث بن قيس) بن معديكرب الكندي
 (طوب هب عن أسامة بن زيد عن ابن مسعود) وهو حديث صحيح بغيره (أشهد بالله)
 بفتح الهمزة فعل مضارع أي أشهد والله فهو قسم (وأشهد الله) أي لأجله (لقد قال لي
 جبريل يا محمد إن مد من الخمر) أي الملازم لشربها (كعابد وثن) أي صنم أي إن استعاضها
 والافهوع جزوت بغير (الشيرازي في) كتاب (الألقاب) والكنى والرافعي (وأبو نعيم)
 الحافظ (في مسألاته) التي يلفظ أشهد بالله (وقال) هذا حديث (صحيح ثابت) كالأهـ
 (عن علي) أمير المؤمنين ابن أبي طالب (أشهدوا) بفتح الهمزة وكسر الهمزة (هذا
 الخمر) بفتح (خير) أي اجعلوا الخمر الأسود شهيدًا لكم في خير فاعلمونه عنده كتنقيس
 واستلام أو دعاء أو ذكر (فانه يوم القيامة شافع) أي فيهن أشهد خير (مشفع) أي مقبول
 الشفاعة من قبل الله تعالى (له لسان) أي ينطق به (وشفتان يشهد لمن استله) أي لمسه
 أما بالقبلة أو بالسيف فتأكد تقييله واستلامه لذلك ولا مانع من أن الله يجعل له لسانًا في
 الآخرة ينطق به كما سألنا أو على كيفية أخرى لما يأتي إن ما في الآخرة لا يشبه ما في الدنيا
 إلا في الاسم (طوب عن عائشة) واسناد حسن (أشيدوا النكاح) بفتح الهمزة وكسر
 الشين المعجمة وسكون المشاء التحتية وضم الدال المهملة من الأشادة وهي رفع الصوت
 بالشيء أي أعلنوه والمراد بالنكاح في هذا الحديث وما بعده العقد اتفاقا وفيه شيء من
 نكاح السر (طوب عن السائب بن يزيد) قال العلقمي وبجانبه علامة الحسن (أشيدوا
 النكاح واعلنوه) عطف تفسير (الحسن بن سفيان) في جزئه (طوب عن هبار بن
 الأسود) القرشي الأسدي وهو حديث حسن وقال البغوي لا أصل له (أصابكم
 فتنة الضراء) بالضاد المعجمة والمد هي الحالة التي تضر والمراد ضيق العيش والشدّة (فصبرتم
 وإن أنخوف ما أخاف عليكم فتنة السراء) وهي أقبال الدنيا والسعة والراحة فإنها أشد من
 فتنة الضراء والصبر عليها أشق ومعظم هذه الفتنة (من قبل النساء) بكسر القاف وفتح
 الباء الموحدة أي من جهنم (إذا نسور الذهب) أي لبسن أساور من ذهب (ولبسن
 ربط الشام) بفتح الراء وسكون المشاء التحتية وطاء مهملة جمع ربطه وهي كل ثوب لين رقيق
 ونحوه (وعصب البن) بفتح العين وسكون الصاد المهملة بن رودي عصب غزلها أي
 يجمع ويربط ثم يصبغ ويبتغ فيصير موشى لبقاء ما عصب منه أبيض وقيل هي رودي مخمطة
 (واتعبن الغنى) قال المناوي كذا وقفت عليه في خط المؤلف فإني نسخ من أنه اتبعن

(قوله وبط الشام) فتح الرء وسكون الماء (قوله أصب بطعامه لمن يحب) (٢١٣) سواء كان ضيقاً أم لا فهو أهم من رواية

أضف (قوله أصدق كلمة) في رواية بيت وهو مجاز لأن هذا سطر بيت (قوله ما خلا الله باطل) أي فان ومضمحل لا ينبغي إلا أن كان إليه وهو عام مخصوص بنحو الصلاة والصوم والذي ذكره فان ذلك لا يقال له باطل (قوله ما عطس) بالبناء للفاعل أي ما عطس انسان عند سواه كان هو المتكلم أم غيره قال الشارح في الكبير ولا يصح بناء للمفعول لان الظرف هنا لا يقع نائب فاعل وبعضهم جوز ذلك لكن الحق ما قاله الشارح لان عند ظرف غير متصرف وقوله ولا ينوب بعض هذى ان وجده الخ محله اذا كان الظرف متصرفاً كما ذكره قبل (قوله بالاسحار) أي فهمى أصدق حتى من رؤيا النهار وما ورد أن رؤيا النهار أصدق محمول على غير رؤيا السحر (قوله اصرف بصرك) قاله صلى الله عليه وسلم حين سأله انسان انه يقع بصر الشخص على الاجنبية فجاء (قوله فان الله عز وجل يصطفي الخ) أي فاذا قدمتم من هو أفضل كان هو المختار عند الله تعالى وربما كان سبباً لقبول صلاتكم (قوله أصل كل داء) أي متعلق بالمعدة والافداء الرأس مثلاً ليس أصله البردة أي التخمسة وهي ادخال الطعام على الطعام فانه مضر باجتماع الاطباء وكذا ثرب الماء عقب الطعام أو بين الطعامين قبل هضم الاول ويصح اسكان البردة لكن المشهور في رواية الحديث (٧) قوله أصحاب البدع الخ

بتقديم الموحدة على العين تحريف (وكافن الفقير ما لا يجد) أي جلته على تحصيل ما ليس عنده من الدنيا فيضطر الى التسهيل في الاكتساب ويجاوز الحلال الى الحرام فيقع في الذنوب والآثام (خط عن معاذ بن جبل) واسناده ضعيف (أصب) قال المناوي وفي روايه أضف والاول اعم (بطعامه) أي اقصد بطعامه (من يحب في الله) فان اطعمه أكرم من اطعم غيره وان كان اطعام الطعام لكل أحد من المعصومين مطلوباً (ابن أبي الدنيا) أبو بكر القرشي (في كتاب) فضل زيارة (الاخوان) في الله (عن) أبي القاسم (الضحاك مرسل) ورواه أيضاً ابن المبارك (أصدق كلمة قالها الشاعر كلمة لبيد) ألا كل شيء ما خلا الله باطل (أي هالك لانه موافق لصدق الكلام وهو قوله تعالى كل من عليها فان ونعمة البيت وكل نعيم لا محالة زائل) أي وكل نعيم من نعيم الدنيا لا بد من زواله (ق) عن أبي هريرة (قال المناوي زاد مسلم في روايه وكاد أنه ابن أبي الصلت أن يسلم (٧) (أصحاب البدع) قال العلقمي لعل المراد أهل الأهواء الذين تكفروهم ببدعتهم (كلاب النار) أي يتعاونون فيها كهواء الكلاب أو هم أخس أهلها وأحقهم كما أن الكلاب أحقر الجيوان (أبو حاتم) محمد بن عبد الواحد (الخراساني في جزئه) المشهور (عن أبي أمامة) الباهلي (أصدق الحديث ما عطس عنده) بناء عطس للمفعول قال المناوي وانما كان أصدق لان العطسة تنفس الروح وتحميه الى الله فاذا تحرك العطس عنده فهو آية الصدق (طس عن أنس) بن مالك قال العلقمي يجانبه علامة الحسن (أصدق الرؤيا) أي الواقعة في المنام (بالاصحار) أي مارة الانسان في وقت السحر وهو ما بين الفجرين لان الغالب حينئذ ان الخواطر مجتمعة والدوامي متوفرة والمعدة خالية (ح) ت ح ب ك هب عن أبي سعيد (الخدري وهو حديث صحيح) (اصرف بصرك) أي اقلبه الى جهة أخرى وجواباً لادفعه على اجنبية من غير قصد فان صرفته في الحال فلا تهم عليك وان استندت النظر أثمت لهذا الحديث واقوله تعالى قل للمؤمنين يغضوا من ابصارهم وسببه كافي الكبير عن جرير قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نظر الفجأة أي البغطة فذكره (ح) م ٣ عن جرير (عن عبد الله) (اصرم الاحق) بكسر الهمزة وسكون الصاد المهملة وكسر الراء أي اقطع وده وهو واضح الشيء في غير محله منع العلم بقبضه والقصد الامر بعدم محبته ومخاطبته لفتح حالته ولان الطباع مترافقة وقد يسرق طبعه منه فالواعد قائل خير من صديق احق وقيل عدوك ذوالعقل أبقى عليك وأوعى من الوامق الاحق وقيل انك تحفظ الاحق من كل شيء الا من نفسه وروى الحكيم اترمدني عن أنس مر فوكان الاحق يصيب بحمقه أعظم من خور الفاجر وانما يقرب الناس الزانف على قدر عقولهم وقيل ان أردت أن تعرف الاحق فخذنه بالحال فان قوله فهو احق (طب) وفي نسخة هب بدل طب (عن بشر) قال المناوي ضبطه الحاصم بموحدة مفتوحة فجاء مكسورة وياء ورده البيهقي بأنه وهم ونما هو تحتية مضمومة فمهملة مصغرة (الانصاري) ذكره الحاكم أيضاً فتيقنه المؤلف قال الحافظ ابن حجر وليس كذلك وانما هو صدى وقيل كندى (اصطفوا) قال المناوي قال المؤلف ومن خصائص هذه الامة الصفة في الصلاة (وليتقدمكم في الصلاة) أي للإمامة (أفضلكم) أي بفوقه (فان الله عز وجل يصطفي من الملائكة رسلاً ومن الناس) أي يختار (طوب عن وائلة) بن الاسقع ويؤخذ من كلام المناوي أنه حديث ضعيف (أصل كل داء) أي من الادواء المورثة

فتح الرء وقد جمع هات الاطباء وسألهم عن نفع المعدة ودوائها فكل تكلم بما عنده

كذا هو في شرح الشرح التي بأيدينا بعد اصدق كما ترى وفي المتن المطبوع قبله على مقتضى الترتيب اه من هامش الاصل

وهناك من خص لم يتكلم فقال له الملك (٢١٤) ما تقول فقال قد قال كل بعض ما ينفع وملاك ذلك كله أن تأكل الطعام وتفضل

تشبهه ونقل عن البيهقي أنه اختبر من الكلام أربعة آلاف كلمة ثم اختير من ذلك أربعة مائة ثم أربعون ثم أربعة جامعة لذلك وهي لا تدخل طعاما يكون سببا لنقل المعدة كما كل الطعام قبل نخبه ولا تركز إلى ما عندك من المال وتعمل عما عند الله تعالى ولا تشق بالنساء ويكفيك من العلم ما تنفع به قال المناري تنبيه الطعام فيه طبائع أربع وفي المعدة طبائع أربع فإذا أراد الله اعتدال مزاج البدن أخذ طبع من طبائع المعدة ضده من الطعام فتأخذ الحرارة البرودة وهكذا ليتمد المزاج وإن أراد إقضاء قلبه وتخريب بنيته أخذت كل طبيعة جفها من المأكول فقبل الطبايع وبضطرب البدن ذلك تقدر العزيز العليم انتهى (قوله أصلح بين الناس الخ) قاله صلى الله عليه وسلم لا يكل لما أخبره أنه كان هجر بين اثنين من الصحابة وأنه سعى في الصلح بينهما وقد حصلت المحبة بينهما وكان يقول لسكك عن الآخر أنه يثني عليك ويدعوك مع أن ذلك لم يقع فأقره صلى الله عليه وسلم على الكذب لحاجة فأنه جازر (قوله أصلحوا دنياكم) بأن لا تنهكم كوافي تحصيل الدنيا وتضعوا أوقافكم بل اكتسبوا بقدر الحاجة فالكتسب مطلوب وإن كان التوكل أرقى (قوله والى غير أهله) ولذا كان أمير من أمراء بلخ من العناية قدم في زمن الشتاء فوجد كلبا

لضعف المعدة وفسادها والافن الادواء ما يحدث من غير التخمرة (البرودة) أي التخمرة قال المناوي وهي بفتح الراء على الصواب خلاف ما عليه المحدثون من اسكانها وانما سميت بذلك لانها تبرد حرارة الشهوة وتنقل الطعام على المعدة وكثيرا ما تولد من الشرب على الطعام قبل هضمه قال بعض الاطباء وأضر الطعام طعام بين شرابين وشراب بين طعامين قال العلقمي قال شيخنا أخرج البيهقي من طريق بقية قال أنبأنا أروطة قال اجتمع رجال من أهل الطب عند ملك من الملوك فسألهم ما دواء رأس المعدة فقال كل رجل منهم قولاً ومنهم رجل ساكت فلما فرغوا قال ما تقول أنت قال ذكر وأشباه وكأها تنفع بعض المنفع ولكن ملاك ذلك ثلاثة أشياء لا تأكل طعاما أبدا الا وأنت تشبهه ولا تأكل لحما أبدا بطبخ لك حتى يتم انضاجه ولا يتبلغ لقمه أبدا حتى تضعفها مضغاً شديدا لا يكون فيها على المعدة مؤنة وأخرج البيهقي عن ابراهيم بن علي الذهلي قال اختار الحكماء من كلام الحكمة أربعة آلاف كلمة وأخرج منها أربعة مائة كلمة وأخرج منها أربعون كلمة وأخرج منها أربع كلمات أولها لا تنق بالنساء الثانية لا تحمل معدتك ما لا تطيق الثالثة لا يغرنك المال وإن كثرت والرابعة يكفك من العلم ما تنفع به (قطي) كتاب (العلل عن أنس ابن انس وأبو نعيم) كلاهما (في) كتاب (الطب) النبوي (عن علي) أمير المؤمنين ابن أبي طالب (وعن أبي سعيد) الخدری (وعن الزهري مرسل) وهو ابن شهاب (أصلح بين الناس) الخطاب فيه لا يكل ما (ولو نفي الكذب) يريد لو أن قصد الكذب فالكذب جائز في مسائل منها الاصلاح بين الناس (طب عن أبي كاهل) الاحمسي واسمه قيس أو عبد الله صحابي صغير ويؤخذ من كلام المناوي انه حديث ضعيف (أصلحو دنياكم) أي أمر معاشكم فيها (واعملوا لا تحزنكم كما تكتمتمون غدا) أي افعلوا الاعمال الصالحة بحسب واجتهاد مع قصر أمدكم كما تكتمتمون فربما بان فجاء الموت نصب أعينكم وعبر في شأن الدنيا بأصلحو دون اعمالوا اشارة للاقتصار بها على ما لا بد منه (فرع عن أنس) بن مالك وهو حديث ضعيف (اصنع المعروف الى من هو أهله والى غير أهله) أي افعل المعروف مع أهل المعروف ومع غيرهم (فان أصبت أهله أصبت أهله) أي أصبت الذي ينبغي اصطناع المعروف معه قال ابن مالك قد يقصد بالجزء المفرد بيان الشهرة وعدم التغير فيه كجدا لجزء لفظ الشرط نحو من قصدي فقد قصدي وذامنه (فان لم تصب أهله كنت أنت أهله) أي لانه تعالى أتى على فاعل المعروف مع الاسير الكافر فبالك بمن فعله مع موحد (خط في) كتاب (رواة مالك) بن أنس (عن ابن عمر) بن الخطاب (ابن الجار) في تاريخه (عن علي) بن أبي طالب وهو حديث ضعيف (اصنعوا) أي دنيا (لا لجمع) بن أبي طالب الذي قتل بغزوة مؤتة بضم الميم وسكون الهمزة موضع معروف بالشام عند الكرك وجاء نفيه الى المدينة (طعاما) أي يشبههم يومهم وليلتهم (فانهم قد أناهم ما يشغلهم) بفتح المشاة التحية أي عن وضع الطعام لانفسهم فيستحب لأقرباء الميت الا بعد وجيران أهله وإن لم يكونوا جيرانا للميت كما إذا كان ببلد وأهله ببلد آخر أن يعملوا طعاما لأهل الميت وأن يلجوا عليهم في الاسل لان الجوزن يمنعهم من ذلك فيضربون وهو من البر والمعروف الذي أمر الله به (حم د ت ه ل عن عبد الله بن جعفر) قال العلقمي قال حسن صحيح (اصنعوا ما به لكم) أي في جماع

يرتعد من شدة البرد فأمر بحمله الى البيت وندثره فرأى في التوم من يقول له كنت كلبا فوهبنا لك فلما مات كان السبايا له مشهد عظيم (قوله طعاما) أي ما يؤكل وإن لم يكن مطبوخا (قوله ما يشغلهم) أي عن فعل الطعام (قوله ما به لكم) أي من العزل

وعذمه والعزل في الامة مباح وفي الحرمة مكروه ان لم يقصد اذا هار الا حرم (قوله اضربوهن) أي ان غلب على ظنكم افادة الضرب ولما حصل ضربهن جنن يشكين له صلى الله عليه وسلم فنهى الرجال عن ضربهن (٢١٥) فقالوا له صلى الله عليه وسلم ان تهرهن

زاد عما كان فقال اضربوهن ولا يضربهن الا امرائكم أي أذنت لكم في الضرب لاجل الرجوع الى الطاعة ولكن العفو أولى ولذا قال امرائكم أي من يضرب فهو على شرب بالنسبة الى من لا يضرب وان جازله ذلك (قوله ولا يضرب) بالرفع (قوله اخمنوا الى اخمن لكم) المراد الضمان اللغوي وهو الالتزام وقوله ست خصال النظر هذا مع انهم بعد الاخسا كذا بخط الشيخ عبد البر الازهري بهامش نسخة فاطر ذلك وأما الحديث الذي بعده فعذفيه الست تأمل (قوله وانصفوا الناس) بأن تفعلوا معهم ما يحبون أن يفعلوا معكم من اشاء السلام والبشر في الوجه الخ (قوله ولا تجبنوا) بفتح التاء وما قبل انه بضمها سبق فلم وهذه الست غير الست الاتية وكل سبب لدخول الجنة لكنه صلى الله عليه وسلم يخاطب كلاما يناسبه والخطاب الاول لمن لا يعدل في الميراث الخ والثاني لمن لا يصدق في الحديث الخ (قوله وأدوا اذا اتهمتم) أي في مال وديعة ويحتمل أن المراد أدوا جميع الأمور التي اتهمتم عليها واجتنبوا جميع المنهيات (قوله أطب الكلام) أي انت بالكلام الطيب وهو قول لا اله الا الله والحق قوله والباقيات الصالحات الخ والمراد ما هو أعم من ذلك بان يخاطب الناس بما يكون سببا للمودة (قوله وأفش

السبايا من عزل أو غيره) فاقضى الله فهو كائن وليس من كل الماء) أي المني (يكون الولد) وذاقه لما قالوا يا رسول الله اننا أتى السبايا وزغب في أثمانهن فياترن في العزل وفيه جواز العزل لكن يكره في الحرمة بغير ادنها (رحم عن أبي سعيد) الخدرى قال العلقمى بجانبه علامة الحسن (اضربوهن) أي نساكن بعد نبشوزهن أي يجوز لكم ضربهن ان غاب على ظنكم أنه يفيدوا الحرم (ولا يضرب الا امرائكم) أما الاخبار فيصبرون على عوجهن وبعاء لو هنن بالعفو والحلم وسببه أن رجلا اشكو النساء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأذن لهم في ضربهن فطاف منهن تلك الليلة نساء كثيرين كرن ما اتى نساء المسلمين فذكره (ابن سعد) في طبقاته (عن القاسم بن محمد) الفقيه (مرسلا) ارسل عن أبي هريرة وغيره (اخذوا الى ست خصال) أي فعلها (أخمن لكم الجنة) أي أخمن لكم تطير فعلها دخول الجنة مع السابقين الاولين أو من غير سبق عذاب (لا تقاموا) بخذف اخدى التاء من التخفيف (عند قسمة مواريتكم) أي لا يظلم بعضكم بعضا أيها الورثة فان كل المسلم على المسلم حرام (وانصفوا الناس من أنفسكم) بأن تفعلوا معهم ما يحبون فعله معكم (ولا تجبنوا) بفتح المثناة الفوقية وضم الواو حجة ساكنة (عند قتال عدوكم) أي لا تنهوا بوقولوا الادبار (ولا تفعلوا غناكمكم) بفتح المثناة الفوقية وضم الميم أي لا تخوفوا فيها فان الغلول كبيرة (وانصفوا ظالمكم من مظلومكم) وفي نسخ وامنوا بدل وانصفوا أي خذوا للمظلوم حقه من ظلمه ولا تقرره على ظلمه (طب عن أبي امامة) الباهلي قال العلقمى وجانبه علامة الحسن (اخذوا الى ستامن أنفسكم أخمن لكم الجنة) أي اخمنوا فاعل ست خصال بالمداومة عليها أخمن لكم دخول الجنة مع السابقين أو بغير عذاب كما تقدم (اصدقوا اذا حدثتم) أي لا تكذبوا في شيء من حديثكم الا أن يترتب على الكذب مصلحة كالاصلاح بين الناس (وأوفوا اذا وعدتم) امر فبه للندب (وأدوا اذا اتهمتم) أي أدوا الاما نقل انتمكم عليها (واصفوا فربكمكم) من فعل الحرام (وغضوا أبصاركم) عن النظر الى ما لا يحل (وكفوا أيديكم) أي امنعوها من تعاطي ما لا يجوز تعاطيه شرعا (حم حب لـ هب عن عبادة بن الصامت) أطب الكلام أي نكلم بكلام طيب قال المناوي أي قل لا اله الا الله (وأفش السلام) بان تسلم على من عرفت ومن لم تعرف من المسلمين (وصل الارحام) أي أحسن الى أقاربك بالقول والفعل (وصل بالليل والناس نيام) والاولى من الليل السدس الرابع والخامس (ثم ادخل الجنة بسلام) أي اذا فعلت ذلك ودأمت عليه يقال لك ادخل الجنة مع سلامة من الاوقات (حب حل عن أبي هريرة) أطب السماء بفتح الهمزة أي صوت وخفت من ثقل ما علمهم ان زحام الملائكة وكثرة الساجدين منهم (ويحق لها ان تنطق) بفتح المثناة الفوقية وكسر الهمزة يعني صوت وحق لها أن تصوت أي ان من كثرة ما فيها من الملائكة أنقلها حتى أطب قال العلقمى وهذا مثل وايدان بكثرة الملائكة وانها لم يكن ثم أطبط وانما هو كلام تقريظ أريد به تقرير عظمة الله تعالى (والذي نفس محمد بيده) أي بقدرته ونصره (ما فيها موضع شبر الا وفيه جبهة مائة ساجد يسبح الله بحمده) على ضربين شتى

السلام) لانه أمان لمن خوطب به (قوله بسلام) أي مع سلامة من الآفات الانحرورية (قوله ويحق لها) في رواية وحق لها أي وثبت لها ذلك قبل ولايس لها نصيب حقيقي وانما هو كناية عن نقلها بكثرة الملائكة كما ينقل الجمل على البعير في صوت (قوله موضع شبر) أو أقل بذليل رواية قدرار بفتح أصابع (قوله يسبح الله بحمده) أي يقول سبحان الله وبحمده وان كان الافضل لنا في المبحود

سبحان ربى الاعلى وبحمده لانه فى حق المكلفين وذلك فى حق الملائكة (قوله اطعموا الطعام) المراد بذلك الطعام والمثال ونحوه
لا خصوص اطعام الطعام (قوله واؤثروا) (٢١٦) السلام) بفتح الهمزة لانه من أفضى فليس مثل أمشوا لانه لاني (قوله فؤادى)

يقال ورث وأورث (قوله الاتقاء) الخ) أى الاولى ذلك (قوله فى كتاب
الاخوان) أى الذى فيه الاحاديث
الدالة على فضل زيارة الاخوان
(قوله فى جبل فى الجنة) هذا يدل
عن أن فى الجنة جبالا كالدينا
ولا ينافيه ماوردان الجنة قيعان
لان المراد غالب أمكنتها قيعان
ولا نافي أن بعضها جبال وقوله
أطفال المؤمنين أى أرواحهم إذ
أجسادهم اغتاد خسل الجنة يوم
القيامة (قوله يكفلهم ابراهيم الخ)
أى غالهم فلا ينافى أن بعضهم يكفله
سيدنا جبريل أو سيدنا ميكائيل
(قوله وسارة) أى زوجته وهى
بنت عمه وقيل بنت أخيه فى
شعرهم يجوز نكاح بنت الاخ
(قوله خدم أهل الجنة) القصد
بذلك اظهار شرف المؤمنين والا
فالجنة لا مشقة فيها والحاصل أن
أطفال المشركين اختل بهم على
أقوال أحدها أنهم فى مشيئة الله
ثانيها أنهم تبع لأبائهم ثالثها
أنهم فى واديين الجنة والنار
رابعها أنهم خدم أهل الجنة
خامسها أنهم يصيرون ربا
سادسها أنهم فى النار سابعها
مختصون فى النار بأن ترفع لهم نار
فمن دخلها كانت عليه بردا وسلاما
ومن أبى عذب ثامنها أنهم فى الجنة
تاسعها الوقف عامرهما الامساك
وفى الفرق بينهما دقة انظر العلقمى
وقرر شيخ الاستاذ الحنفى رحمه
الله من جملة الاقوال ان من علم الله

واخفاء من الصبيغ مختلفة قال المناوى واحتج به من فضل السماء على الارض وعكست
شردمه لكون الانبياء منها خلقوا وفيها قبرا (ابن مردويه) فى تفسيره (عن أنس)
ابن مالك ورمز المؤلف اضعفه (أطع كل أمير) وجوابا لوجا رافيا للاثم فيه إذ
لا طاعة للخلق فى معصية الخالق (وصل خلف كل امام) ولو فاسقا وغدا وصياعما
عند الشافعية (ولا تسب أحدا من أصحابي) لما لهم من الفضائل وحسن الشهائل فشم
أحدهم حرام شديد التحريم وأما ما وقع بينهم من الحروب فله مجال (طب عن معاذ بن
جبل) (أطعموا الطعام) أى تصدقوا بما فضل عن حاجة من تترككم نفقته (وأطيبوا
الكلام) أى تكلموا بكلام طيب مع جميع المسلمين (طب عن الحسن بن علقمى) قال
العلقمى بجانبه علامة الحسن (أطعموا الطعام واؤثروا السلام) بقطع الهمزة فيهما
أى أعلوهم بينكم أيها المسلمون بأن تسلموا على من لقيتموه من المسلمين سواء عرفتموه أم لم
تعرفوه (فؤادوا الجنان) أى فعاكم ذلك ومدادمتكم عليه بورثكم دخول الجنة مع فضل
الله تعالى (طب عن عبد الله بن الحرث) قال العلقمى بجانبه علامة الحسن (أطعموا
طعامكم لاتقيا) أى الاولى ذلك لان التقى يستعين به على التقوى فتكونون شركاءه فى
طاعته (وأولوا مروقكم المؤمنين) أى السكاملين الايمان أى الاولى ذلك (ابن أبى
الدينا) أبو بكر القرشى (فى كتاب) فضل (الاخوان ع عن أبى سعيد) الخدرى
واسناده حسن (أطفال المؤمنين) أى ذرارهم الذين لم يبلغوا الحلم (فى جبل فى الجنة)
يعنى أرواحهم فبسه قال العلقمى قال شيخ شيوخنا قال التوى أجمع من يعتد به من علماء
المسلمين على أن من مات من أطفال المسلمين فهو من أهل الجنة (يكفلهم) أبوه (ابراهيم
وسارة) بسين مهملة وفتح الراء المشددة وزوجته سميت به لأنها كانت لبراعة جمالها تسر من
رأها (حتى يردهم الى آبائهم يوم القيامة) قال المناوى وأسنده الكفالة اليها ما ورد الى
ابراهيم لان المخاطب عنده الرجال (حم ل واليه يرقى) كتاب (البعث عن أبى هريرة)
قال الحاكم صحيح (أطفال المشركين) أى أولادهم الصغار الذين لم يبلغوا الحلم (خدم
أهل الجنة) يعنى يدخلونها فيجعلون خدما لاهلها كمن لم تبلغه الدعوة بل أولى وهذا ما عليه
الجمهور وما ورد مما يخالف ذلك مؤول (طس عن أنس) بن مالك (ص عن سلمان)
الفارسي (موقوفا) عليه قال المناوى واسناده حسن لكنه تعدد طرقه يرتقى الى درجة
الصحة (أطفوا المصابيح اذ اردتم) أى اطفؤا المصابيح من بيوتكم اذا غمتم للالتجور
الفوسفة القليلة فحرق أهل البيت (وأغلقوا الابواب) أى أبواب بيوتكم معز كراسم
الله فيه وفيما بعده لانه اسمع تعالى السر المانع (وأوكوا الاسقية) أى اربطوا أفواه
القرب (ونجروا الطعام والشراب) أى استبرؤوه وغطوه (ولو يعود تعرضه عليه) بفتح
المشاة القوية وسكون العين المهملة رضم الراء أى تضعه عليه (خ عن جابر) بن عبد الله
(أطاب العافية) أى السلامة فى الدين والدنيا (لغيرك) من كل معصوم (ترزقها)
بالبناء للمفعول (فى نفسك) فانك كائدين تدين (الاضهاني فى) كتاب (الترغيب)
والترهيب (عن ابن عمر) عبد الله بن العاص (أطلبوا الخواج) أى حوائجكم

انه لو بلغ كفر فى النار ومن لا فلا (قوله تعرضه) أى تضعه عليه من عرض يعرض بمعنى وضع بضع وأما عرض يعرض (الى
وعرض يعرض بمعنى آخر (قوله ترزقها فى نفسك) وجاء أن أبا السحق الشيرازى رضى الله تعالى عنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم فى
النوم فقال له علمنى كلمات أنجوها فقال له يا شيخ اطلب العافية تغيرك ترزقها فى نفسك وهذا أى نداؤه صلى الله عليه وسلم بلفظ

المراد به (قوله الى) أي من ذوى
الرحمة الخ والمعنى اطلبوها وألحوا
في طلبها الى ذوى الرحمة الخ (قوله
وتتبعوا) أي تطفروا بها (قوله
رحتى) أي الكاملة في ذوى الرحمة
الخ (قوله حسان الوجوه) قبيل
المراد بذلك من له بشر عند الطاب
وان لم يكن جبل الوجه وقبل المراد
به حسن الوجه خلقه لان بين الخلق
والخلق تناسبا وقبل المراد بحسان
الوجوه أكار الناس فقيه نقاسير
ثلاثة وأكثر من مخترجي هذا
الحديث للرد على من فرط وقال
بوضعه بل هو ضعيف ومن قال انه
صحيح فقد أفرط فالخلق انه ضعيف
قوله دهر كم كله) يطلق الدهر على
الزمن الطويل وهو المراد هنا
ويطلق على الزمن القصير ولكنه
بجواز يحتاج الى قرينة (قوله
وتعرضوا) أي بسبب كثرة الطلب
(قوله وان يؤمن روعاتكم) خص
ذلك لان أظم ما يكون على
الانسان الخوف وكشف عيوب
الناس ولذا ينبغي لمن أراد أن
يجمع على ولي أن يدعو الله أن
يستر عيوبه عنه ليفوز بالمدة منه
لانه يغضب لغضب الله تعالى (قوله
الرزق في خبايا الارض) أي يحفرها
لتظهر لكم المعادن التي فيها أي
ان علمتم ذلك فيها أو ظنتموه أو
المراد التمسوه بالزرع في الارض
ففيه إشارة الى التوكل في الزرع
ولا مانع من ارادة الامر بن معا
والمراد اطلبوا ذلك من غير انهم مال
مضيع لامر دينكم (قوله ولو
بالصين) كناية عن الحث على طلبه
ولو بمحصل المشقة سواء الفرض
العيني أو المكفائي أو المنسذوب

(الى ذوى الرحمة من أمي) أي الرقيقة قلوبهم (ترزقوا وتتبعوا) أي ان فعلتم ذلك
تصيبوا أحواجتكم وتظفروا بطالبكم (فان الله تعالى يقول) في الحديث القدسي (رحمتي في
ذوى الرحمة من عبادي) أي أسكنت المزيد منها فيهم (ولا تطلبوا الخواص عند القاسية)
أي العظيمة (قلوبهم فلا ترزقوا ولا تتبعوا) أي لا يحصل لكم مطلوبكم (فان الله تعالى يقول
ان يحطى فيهم) قال المناوي أي جعلت كراهي وشدة غضبي ومعاقبتي فيهم (عق طس
عن أبي سعيد) الحديث وهو حديث ضعيف (اطلبوا الخير) قال المناوي زاد في رواية
والمعروف (عند حسان الوجوه) أي الطائفة المستبشرة وجوههم فان الوجه الجليل
مظنة الفعل الجليل وبين الخلق والخلق تناسب قريب اه وفي شرح العلقمي قبل لابن
عباس كم من رجل فيبيع الوجه قضاء للحاجة قال انما يعنى حسن الوجه عند طلب الحاجة
قلت لعله يريد بشاشة وجهه عند السؤال (فخ وابن أبي الدنيا) أبو بكر القرظي
(في كتاب) فضل (قضاء الخواص) للناس (ع طس عن عائشة طس هب عن ابن
عباس عد عن ابن عمر) بن الخطاب (وابن عساكر) في تاريخه (عن أنس) بن مالك
(طس عن جابر) بن عبد الله (تمام) في فوائده (خطي) كتاب (رواه مالك) بن أنس
كلاهما (عن أبي هريرة تمام) في فوائده أيضا (عن أبي بكر) بسكون الكاف وفتحها
ويؤخذ من كلام المناوي انه حسن لغيره (اطلبوا الخير دهر كم كله) قال العلقمي قال
في النهاية الدهر الزمان الطويل ومدة الحياة وقال في المصباح الدهر يطلق على الابد وقيل
هو الزمان قل أو أكثر وقال في المشارق الدهر مدة الدنيا وقال بعضهم قد يقع الدهر على بعض
الزمان يقال أقنعنا على ذلك دهرنا كانه لتكثير طول المقام ولهذا الاختلاف الفقهاء فمن حلف
لا يكلم أخاه دهرًا أو الدهر هل هو متأبداً أم لا انتهى وعند الشافعية لو حلف لا يكلمه حيناً أو
دهرًا أو عصرًا أو زمناً أو حقبار بأقل زمن (وتعرضوا للفتحات رحمة الله) أي عطاياه
التي تهب من رياح رحمته (فان الله تفتحات من رحمته يصيب بها من يشاء من عباد الله) المؤمنين
قدوموا على الطلب فحسب أن تصادفوا نعمة فتسعدوا وسعادة الابد قال لقمان لابنه يا بني
عود لسانك أن يقول اللهم اغفر لي فان لله ساعة لا يرد فيها سائلاً (وسلو الله تعالى ان يستر
عوراتكم) جمع عورة وهي كل ما يستر منه اذا ظهر (وان يؤمن) بشدة الميم (روعاتكم)
أي فرعاتكم جمع روع وهو الفرع (ابن أبي الدنيا) أبو بكر (في) كتاب (الفرج) بعد
الشدة (والحكيم) في نوادرهم (هب حل) كلهم (عن أنس) بن مالك (هب عن أبي
هريرة) وهو حديث ضعيف (اطلبوا الرزق في خبايا الارض) أي التمسوه في الحث
بغور زرع وغرس فان الأرض تخرج ما فيها من النبات الذي به قوام الحيوان أو المراد
استخراج الجواهر والمعادن وفيه أن طاب الرزق مشروع بل ربحا دخل بعض الطلب
في حداث الفرض وذلك لا ينافي التوكل لان الرزق من الله لكنه سبب عادي للطلب (ع طس
هب عن عائشة) قال المناوي قال النسائي هذا حديث منكر وقال البيهقي ضعيف
(اطلبوا العلم) الشرحي (ولو بالصين) مباغته في البعد (فان طلب العلم فريضة على
كل مسلم) أي فرض عين أو فرض كفاية (عق عد هب وابن عبد البر) أبو عمرو (في)
كتاب (فضل العلم) كلهم (عن أنس) بن مالك وهو حديث حسن لغيره (اطلبوا العلم
ولو بالصين) ولهذا سافر جابر بن عبد الله رضي الله عنه من المدينة الى مصر في طلب حديث
واحد بلغه عن رجل بمصر قال العلقمي قال الدميري قال ابن العربي لا خلاف أن طريق العلم
هي طريق الى الجنة بل هي أوضح الطرق اليها وقال الامام السبكي مجامع السعادة سبعة

(قوله في العلم) أي الكتاب الذي فيه الاحاديث الدالة على فضل العلم (قوله تضع أجنحتها) يحتمل ان المراد ظله بها عند الاحتياج كشدة الحر وان لم يشعر بذلك وان المراد تضعها وتترك الطيران وتنزل عنده رضاعيا يصنع وأن المراد تنواضع له تعظيما له ولا مانع من ارادة الثلاثة وهذا ونحوه في حق (٣١٨) العالم أما غيره فليته يذهب رأسا برأس وحي أن بعضهم رأى طلبة علم يسرعون

في المشي حرصا على طلب العلم فقال لهم مهلا لئلا تكسروا أجنحة الملائكة قال ذلك استهزا بالحديث الوارد في ذلك فيسترجعوا ولم يستطع المشي ثم خرمنا (قوله يوم الاثنين) أي والخميس كافي رواية فينبغي الحرص على الطلب في هذين اليومين لان الفتح يحصل فيهما أكثر (قوله بعزة الانفس) فلا تنهمكوا في التخصيل بتعاطي ما لا يليق كأن يكتسب طالب العلم ببيع نحو السرحين فلا ينبغي ذلك (قوله اطلبوا الفضل) أي زيادة الرزق التي تحتاجونها (قوله عند) في رواية الى الرحاء والى معنى من (قوله تعيشوا في أكفاهم) جمع كنف وهو الجانب أي بسبب رحمة قلوبهم تعيشوا في رحمة ورفق (قوله فان فيهم رحتي) فيه حذف أي فان الله يقول فيهم رحتي وجاء في رواية ان هذا الحديث قد سئ أوله فان الله يقول اطلبوا الفضل وخذوا قوله من أمي المراد من أمة رسولي (قوله ينتظرون مضطى) أي حالهم حال من ينتظر مضطى وهم لا ينتظرون ذلك (قوله اطلبوا المعروف) هو اسم جامع لكل ما عرف من طاعة الله تعالى والتقرب اليه والاحسان الى الناس وكل ما ندب اليه الشرع وقوله في الارض الجسدية بالادال المهمة قال في المصباح الجذب هو المحل وزنا ومعنى وهو انقطاع

أشياء الدين والعلم والعقل والادب وحسن السعة والتودد الى الناس ورفع الكلفة عنهم ثم قال تطاهرت الايات والاخبار والاثار ونوازت وطابت الدلائل الصريحة وتوافقت على فضيلة العلم والحث على تحصيله والاجتهاد في أسبابه وتعليمه (فان طلب العلم فريضة على كل مسلم وان الملائكة تضع أجنحتهم الطالب العلم رضاعيا يطلب) قال العلقمي وذكر أبو سليمان الخطابي في معنى رضع أجنحة الملائكة ثلاثة أقوال أحدها بسط الأجنحة والثاني أن المراد به التواضع للطالب تعظيما لحقه والثالث النزول عند مجالس العلم وترك الطيران لقوله صلى الله عليه وسلم ما من قوم يذكرون الله تعالى الا حفت بهم الملائكة قلت ولا مانع من اجتماعها لقوله بسط الأجنحة أي تضعها لتكون وطاء له كلما مشى كما في النهاية وقيل معناه المعونة وتيسير السعي في طلب العلم وقيل المراد به اظلالهم بها (ابن عبد البر عن أنس) بن مالك ويؤخذ من كلام المناوي أنه حديث ضعيف (اطلبوا العلم يوم الاثنين) قال المناوي لفظ رواية أبي الشيخ والذي يلي في كل يوم اثنين (فانه ميسر لطلبه) أي بتيسيره أسباب تحصيله بدفع الموانع ونهضة الأسباب اذا طلبه فيه فطلب العلم في محل رفقة مطلوب لكنه في يوم الاثنين أكد قال ابن مسعود اطلبوا معيشة لا يقدر الساطان على غصبها قيل وما هي قال العلم (أبو الشيخ) ابن حبان (فر) كلاهما (عن أنس) بن مالك (اطلبوا الخواص بعزة الانفس) يعني لا تدلوا أنفسكم بالجسد في الطلب والتهاق على التخصيل بل اطلبوا طلبا رفيقا (فان الامور تجري بالمقادير) أي فان ما قدر لك بأينك وما لا قدر لك ان حصدت (تمام) في فوائده (وابن عساكر) في تاريخه (عن عبد الله بن بسر) بضم الباء الموحدة وسكون السين المهمة زمر المؤلف لضعفه (اطلبوا الفضل) أي الزيادة واتوسعة عليكم (عند الرحاء من أمي) أي أمة الاجابة (تعيشوا في أكفاهم) جمع كنف بفتح السين وهو الجانب (فان فيهم رحتي) قال المناوي كذا وجدته في نسخ ولعله سقط قبله من الحديث فان الله يقول أرحم بكم من ذلك (ولا اطلبوا) أي الفضل (من القاسية قلوبهم) أي الفظة الغليظة (فانهم ينتظرون مضطى) أي عذابا وعقوبة (الخرائطى) كتاب (مكارم الاخلاق) وكذا ابن حبان (عن أبي سعيد) الخدرى قال المناوي وضعفه العراقي وغيره (اطلبوا المعروف) قال العلقمي قال في النهاية المعروف النصفة وحسن العصب مع الاهل وغيرهم من الناس اه وبعبارة شجنا ومن خطه نقلت المعروف اسم جامع لكل ما عرف من طاعة الله تعالى والتقرب اليه والاحسان الى الناس بكل ما ندب اليه الشرع (من رحاء أمي تعيشوا في أكفاهم ولا اطلبوا من القاسية قلوبهم فان العنة تنزل عليهم) يعني الطرد والبعاد عن منازل الابرار (يا على) بن أبي طالب (ان الله تعالى خلق المعروف وخلق له أهلا فغيبه لهم وحبب اليهم فعالة ووجه اليهم طلابه) بالتشديد (كوجه الماء في الارض الجسدية) بفتح الجيم وسكون الدال المهمة المنقطعة انغيث من الجذب وهو المحل وزنا ومعنى (لتعابده ويحياه أهله) ان أهل المعروف في الدنيا هم أهل المعروف في الآخرة أي من بذل معروفه للناس

في المطر ويس الارض وقوله هم أهل المعروف في الآخرة عن ابن عباس رضي الله عنهما أنهم يغفر لهم بمعرفتهم وتبقى حسناتهم فيعطونها لمن زادت سيئاته على حسناته فيغفر له ويدخل الجنة فيجتمع له الاحسان الى الناس في الدنيا والآخرة اه ملخصا من العلقمي والعريزي

(قوله اطلع) فمعه معنى تأمل ونظر فعبده بنى أو أن فى معنى على لان اطلع وما تصرف منه انما يتعدى بهلى (قوله القبور) جمع قبر وهو فى الاصل الدفن فهو الحادث لكنه صار حقيقة عرفية فى محل الدفن (قوله واعتبر بالشور) أى بالبعث فانه وقت المخاوف ولذا وقف سيدنا على جهة قبور المدينة وسيدنا عمر بن الخطاب بقبور البقيع فقال سيدنا عمر يا أهل القبور هل تخبركم بما عندنا أو تخبرونا بما عندكم فسمع من يقول أخبرنا بما عندكم فقال ان نساءكم قد تزوجت (٢١٩) ويؤتىكم قدسكنتم وأموالكم قد قسمت الخ فقال ونحن نخبركم بما عندنا

ما قدمناه لقيناه وما أنفقناه اكتسبناه ونعمنا بسببه وما خلفناه خسرناه الخ قال الغزيرى وأما سيدنا على رضى الله عنه فدخل مقابر المدينة ونادى يا أهل القبور السلام عليكم ورحمة الله تخبرونا بأخباركم أم تريدون أن نخبركم فسمع صوتا يقول وعليك السلام ورحمة الله وبركاته يا أمير المؤمنين أخبرنا بما كان بعدنا فقال على رضى الله عنه أما أزواجكم فقد تزوجت وأما أموالكم فقد قسمت وأما الأولاد فقد حشرنا فى زمرة البسائط والبناء الذى شيدتم فقد سكنه أعداؤكم فهذه أخبار ما عندنا فإخبار ما عندكم فاجابه ميت قد تحرق فى الكفان وانتسرت الشعور وتقطعت الجلود وسالت الاحداق على الخدود وسالت المناخر بالقيح والصديد ما قدمناه وجدناه وما خلفناه خسرناه ونحن بالاعمال وعلى أصحاب القلوب القاسية أن يعالجوها بأربعة أشياء الاول الاقلاع عما هم عليه بحضور مجالس الذكرو والوعظ والعلم والتذكير والتخويف والترغيب واللين واللينات والثالث مشاهدة المحتضرين والرابع زيارة القبور فاذا تأمل الزائر حال من مضى من اخوانه وكيف انقطع عنهم الامل والاحباب وكيف انقطعت آمالهم ولم تنفعهم أموالهم ومجا التراب محاسن وجوههم وترمل من بعدهم نساؤهم وبناتهم أبناءهم وان حاله سيئ إلى حالهم وما له كمالهم أقبل على الله ورق قلبه وخشع (واعتبر بالشور) قال العلقمى قال فى النهاية نشر الميت بنشر نشور اذا عاش بعد الموت وانتمره الله أى أحياه موسىه أن رجلا شكالى النبي صلى الله عليه وسلم قسوة قلبه فذكره (هب عن أنس) بن مالك قال المناوى يخرج منته منكر (اطاعت) بتشديد الطاء المهمة أى أتمرت (فى الجنة فرأيت أن أهلها الفقراء) قال العلقمى قال فى الفتح قال ابن اطل ليس فانه هاذم اللذات ومفرق الجماعات وميتم البنين والبنات والثالث مشاهدة المحتضرين والرابع زيارة القبور فاذا تأمل الزائر حال من مضى من اخوانه وكيف انقطع عنهم الامل والاحباب وكيف انقطعت عنهم أموالهم ومجا التراب محاسن وجوههم وترملت نساؤهم وبناتهم أبناءهم وان حاله سيئ إلى حالهم وما له كمالهم أقبل على الله ورق قلبه وخشع

أه عزيرى رحمه الله (قوله أن أهلها الفقراء) لا يدل على تفضيل الفقير على الغنى لان الفقير ليس هو الذى أورثه ذلك بل اقترانه بالصبر والعدل الصالح هو الذى أورثه ذلك فلا ينافى أن الغنى الشاكر أفضل من الفقير الصابر

فانه هاذم اللذات ومفرق الجماعات وميتم البنين والبنات والثالث مشاهدة المحتضرين والرابع زيارة القبور فاذا تأمل الزائر حال من مضى من اخوانه وكيف انقطع عنهم الامل والاحباب وكيف انقطعت عنهم أموالهم ومجا التراب محاسن وجوههم وترملت نساؤهم وبناتهم أبناءهم وان حاله سيئ إلى حالهم وما له كمالهم أقبل على الله ورق قلبه وخشع

(قوله أكثر أهلها النساء) لا ينافيه ما ورد أن أقل ما يكون للإنسان في الجنة سبعون من الخوراءين وزوجتان من نساء الدنيا وخبراً أشك أن أكثر أهل الجنة لأن المراد أكثر أهل النار ابتداء ثم يشفع فيهن صلى الله عليه وسلم ويدخلن الجنة وقال شيخنا ويحجب أيضاً بان المراد بكونهن أكثر أهل النار نساء الدنيا وكونهن أكثر أهل الجنة نساء الآخرة فلا تنافي اه بحروفة (قوله أطوعكم لله) أي أكثركم طاعة من (٢٢٠) جهة السلام من يدايه ولا يس أن يبدأ بالسلام كل أحد من عليه في

الشارع لأن ذلك يقع في الرعدة وربما هو مجنوناً بل يندى البعض بحسب ما يليق (قوله المؤذنون) قال العلقمي الاعناق بفتح الهمزة جمع عنق قبل هم أكثر الناس تشوقاً إلى رحمة الله لأن المشتوق إلى شيء يطول عنقه لما يتطعم اليه وقال شيخنا قال في النهاية أي أكثر أعمالاً يقال لفلان عنق من الخير أي قطعة وقيل أراد طول الرقاب لأن الناس يومئذ يتطلعون لأن يؤذن لهم في دخول الجنة وقيل أراد أنهم يكونون يومئذ رؤساء سادة فالعرب تصف السادة بطول الاعناق وروى أطول الناس أعناقاً بكسر الهمزة أي أكثر أمرأواً يجعل إلى الجنة وقيل أن الناس يعطشون يوم القيامة فإذا عطش الإنسان أطول عنقه والمؤذنون لا يعطشون فأعناقهم قائمة وقال المناوي أي هم أكثرهم رجاء أو طول العنق عبارة عن عدم الخجل وتكيس الرأس قال تعالى ولو ترى إذ المجرمون ناكسوا رؤسهم اه من مخرج العزيرى رحمه الله تعالى (قوله أعناقاً) أي أكثرهم رجاء في حصول الخير وروى أعناقاً بكسر الهمزة أي أمرعهم

قوله اطاعت في الجنة فرأيت أكثر أهلها الفقراء يوجب فضل الفقير على الغني وانما معناه أن الفقراء في الجنة أكثر من الأغنياء فآخبر عن ذلك كما نقول أكثر أهل الدنيا الفقراء أخباراً عن الحال وليس الفقر أدخلهم الجنة وانما دخلوا بصلاتهم مع الفقراء الفقير إذا لم يكن صالحاً لا يفضل قلت وظاهر الحديث التحريض على ترك التسويع من الدنيا كما كان فيه تحريض النساء على المحافظة على أمر الدين لا يدخلن النار ((واطلعت في النار)) أي عليها والمراد نار جهنم ((فرأيت أكثر أهلها النساء)) أي لأن كفران العشير وترك الصبر عند البلاء فيهن أكثر قال العلقمي قال في الفتح قال ابن بطال في حديث ابن مسعود عند مسلم في صفة أدنى أهل الجنة ثم يدخل عليه زوجته ولا يعل عن أبي هريرة فيدخل الرجل على ثنتين وسبعين زوجة مما يشئ الله وزوجتين من ولد آدم فاستدل أبو هريرة بهذا الحديث على أن النساء في الجنة أكثر من الرجال كما أخرجه مسلم من طريق ابن سيرين عنه وهو واضح لكن يعارضه قوله صلى الله عليه وسلم في حديث الكسوف رأيت أن أكثر أهل النار ويحجب بانه لا يلزم من كثرتهم في النار كثرتهم في الجنة وقال شيخنا ذكرنا بحجج أيضاً بان المراد بكونهن أكثر أهل النار نساء الدنيا وكونهن أكثر أهل الجنة نساء الآخرة فلا تنافي ((حم م ت عن انس)) بن مالك في نسخة عن ابن عباس ((خ ت عن عمران بن حصين)) بضم الحاء وفتح الصاد ((أطوعكم لله)) أي أكثركم طاعة له سبحانه وتعالى بالنسبة إلى الطاعة المتعلقة بالسلام بدأ أورداً ((الذي يبدأ صاحبه بالسلام)) أي الذي يبدأ من لقبه من المسلمين بالسلام قبل سلام الآخرة عليه وسببه عن أبي الدرداء قال قلنا يا رسول الله انالنتي فأين يبدأ بالسلام فذكره ((طب عن أبي الدرداء)) وهو حديث ٣ ((أطول الناس أعناقاً يوم القيامة المؤذنون)) قال العلقمي الاعناق بفتح الهمزة جمع عنق وقيل هم أكثر الناس تشوقاً إلى رحمة الله لأن المشتوق إلى شيء يطيل عنقه إلى ما يتطعم اليه وقال شيخنا قال في النهاية أي أكثرهم أعمالاً يقال لفلان عنق من الخير أي قطعة وقيل أراد طول الرقاب لأن الناس يومئذ في كرب وهم يتطلعون لأن يؤذن لهم في دخول الجنة وقيل أراد أنهم يومئذ يكونون رؤساء سادة والعرب تصف السادة بطول الاعناق وروى أطول الناس أعناقاً بكسر الهمزة أي أكثرهم رجاء أو يجعل إلى الجنة وفي سنن البيهقي من طريق أبي بكر بن أبي داود سمعت أبي يقول ليس معنى الحديث أن أعناقهم تطول وذلك أن الناس يعطشون يوم القيامة فإذا عطش الإنسان أطول عنقه والمؤذنون لا يعطشون فأعناقهم قائمة وقال المناوي أي هم أكثرهم رجاء أو طول العنق عبارة عن عدم الخجل وتكيس الرأس قال تعالى ولو ترى إذ المجرمون ناكسوا رؤسهم اه من مخرج العزيرى رحمه الله تعالى (قوله أعناقاً) أي أكثرهم رجاء في حصول الخير وروى أعناقاً بكسر الهمزة أي أمرعهم

سيرا إلى الجنة من العنق وهو شدة السير (قوله أطوا) أي لفوها وان لم تكن على الهيئة المعروفة عند الحياط وضوء ولا بد من التسمية مع ذلك فلا يكفي أحدها في منع الشيطان ولو فها يشق طيه كعمامة أهل العلم نعم ما لا يمكن طيه تكفي فيه التسمية فقط (قوله أرواحها) أي قوتها فشيئها بالارواح بجامع النفع أرواحه شبه الثياب بالحيوان والطى بانزال الروح فيه ٣ يياض بالأصل

(قوله المسكن) وبعده في الفضل المتبر خلافا لما تقدم عليه فلا التفات لقول الناس الا ان المسكن صار طبيب النساء فينبغي
للرجل تركه (قوله أطيب الكسب) أي من الطب فاعمل في التفضيل ليس على بابه انتمى بخط الاجهوزي (قوله عمل الرجل بيده)
شامل للزراعة والصناعة والافضل الزراعة ثم الصناعة ثم التجارة وأفضل من الثلاثة سهم القانم كالسلب ونحوه كما يؤخذ من
الحديث الا في ولدا زاده ع ش على م ر على الثلاثة التي ذكرها الفقهاء وقال انه أفضل (٢٣١) منها (قوله أطيب كسب
المسلم سهمه الخ) أفضل التفضيل

هنا على بابه فهو أطيب على الاطلاق
لما فيه من نصرة الاسلام فلا تقدر
من هنا فلا شيء أطيب منه فهو
أفضل من البيع وغيره مما مر لانه
كسب المصطفى صلى الله عليه وسلم
وحرقه اه بعضه من العزيزي
و بعضه من خط الشيخ عبد البر
الاجهوزي رحمه الله (قوله أطيب
اللحم) أي من أطيبه وألذه والا
فألذه لحم الذراع ثم لحم الرقبة ثم
لحم الظهر وما قرب منه مما بعد
عن المعدة للقدور الذي فيها (قوله
الشراب) كل ما يشرب الجلو
البارد أما المالح فيضر المعدة
وكذلك العذب المسخن ولو فارتا
فانشاء والنفع في البارد لا سيما
ان ضم اليه غر أو زبيب أو سكر
أخرج الشعلبي في تفسيره عن
أنس اذا شرب أحدكم الماء
فیشرب أردما بقدر عليه لانه
أطفا للحرارة وأنفع للعملة وأبعث
على الشكر والماء البارد يط
يقمع الحرارة ويحفظ على البدن
رطوبة الاصلية ويرد عليه
بدل ما فحل منها ويرقى الغذاء
وينفذه للعروق واذا كان باردا
وخاصه ما يحمله كالعسل أو
الزبيب أو الثمر أو السكر كان من

الشیطان) أي ابليس أو المراد الجنس (اذا وجد في بامطوب بالم يلبسه) يفتح الباء الموحدة
أي يمنع من لبسه (وان وجدته منشورا لبسه) أي فيسرع اليه البلا وتذهب منه البركة
(طس عن جابر) بن عبد الله (أطيب الطيب المسكن) بكسر الميم قال العلقمي وهو
ظاهر يجوز استعماله في البدن والثوب ويجوز بيعه وهذا كله مجمع عليه ونقل أصحابنا
عن الشيعة فيه مذهبنا باطلا رهم محجوجون باجماع المسلمين وبالا حاديث الصحبة في
استعمال النبي صلى الله عليه وسلم له واستعمال أصحابه قال أصحابنا وغيرهم هو مستثنى
من القاعدة المعروفة ان ما أبين من محي فهو ميتة أو يقال انه في معنى الجنين أو البويض
أو اللبن اه وقال المناوي هو أفخر أنواعه (حم م د ن عن أبي سعيد) الحديث
(أطيب الكسب) أي من أفضل طرق الاكتساب (عمل الرجل بيده) لانه سنة
الانبياء كان داود يعمل الدروع وكان زكريا نجارا (وكل يسع مبرور) هو الذي لا غش
فيه ولا خيانة (حم ط ل عن رافع بن خديج ط عن ابن عمر) بن الخطاب قال
المناوي ورجل أحمد كما قال الهيثمي رجال الصحيح (أطيب كسب المسلم سهمه في سبيل
الله) قال المناوي لان ما حصل بسبب الحرص على نصرة دين الله لاشي أطيب منه فهو
أفضل من البيع وغيره مما مر لانه كسب المصطفى صلى الله عليه وسلم وحرقه (الشيرازي
في) كتاب (الانقاب) والكنى (عن ابن عباس) باسناد ضعيف (أطيب اللحم لحم
الظهر) قال المناوي لفظ رواية الترمذي والذائي ان أطيب أي أذي قال طاب الشيء
يطيب اذا كان لذية أو قبل ان معناه أحسنه وقيل أطهره لبعده عن واضع الاذى وكيفما
كان فالمراد ان ذلك من أطيبه اذ لحم الذراع أطيب منه بدليل أن المصطفى صلى الله عليه
وسلم كان يحبه ويؤثره على غيره وذلك لانه أخف على المعدة وأسرع هضمها وأجمل نفعها قال
العلقمي قلت وليس أفعل التفضيل على بابه بل هو ما على حذف من وهو كثير واما نسبي اذ
هو في الدرجة الثالثة بعد الرقبة والذراع والعضدان أطيب بمعنى طيب والحاصل انه
أطيب لحما في الشاة ما عدا اللذ كوران لما ورد في الخبر سيد طعام أهل الدنيا وأهل الجنة
اللحم بحسن الوجه وبحسن الخلق (حم ه ل هب عن عبد الله بن جعفر) وهو حديث
صحيح (أطيب الشراب الجلو البارد) لانه أطفا للحرارة وأنفع للبدن وأبعث على الشكر
واذا كان باردا وخواطه ما يحمله كالعسل أو الزبيب أو الثمر أو السكر كان من أنفع ما يدخل
البدن قال العلقمي قال شيخنا قال ابن القيم وأما هديه صلى الله عليه وسلم في الشراب فن
أكمل هدي حفظ به الصحة فان الماء اذا جمع بين وصفى الحلاوة والبرودة كان من أنفع شئ
للبدن ومن أكد أسباب حفظ الصحة (ت عن الزهري مر سلا) وهو ابن شهاب (حم عن
ابن عباس) وهو حديث صحيح (أطبعوني ما كنت) في رواية ما دمت أي مدة دواي

أنفع ما يدخل البدن وحفظ عليه صحته والماء الفاتر ينفع ويفعل ضد هذه الاشياء البائت أنفع من الذي يشرب وقت استقائه
فان الماء البائت بمنزلة العجين الخبر والذي يشرب لوقته بمنزلة الفطير وايضا فان الاجزاء الترابية والأرضية تفارقه اذا بات والماء
الذي في القرب والشنان أمر أمن الذي في آية الفخار والاحجار لما في القرب من المسام المنخضة التي يرشح منها الماء اه علقمي
بخط الشيخ عبد البر الاجهوزي

(قوله بين أظهركم) أي بينكم فلفظ أظهر مفحمة أي أظهر في كل ما أمرتكم ولا تتأملوا في شيء فإن القرآن نزل على رءسكم معانيه وأما بعدى فتأملوا في القرآن وامتثلوا أوامره واجتنبوا نواهيه (قوله أظهر والنكاح) فهو الضرب باللفظ مما ليس آله ولو ومثل النكاح ختان الذكربخلاف ختان الأنثى في طلب اخفاؤه (قوله وأخفوا) من الاخفاء (قوله أكثرهم تلاوة للقرآن) فائدة من قرأ القرآن على غير طهارة كان له بكل حرف عشر حسنات ومن قرأه على طهارة في غير الصلاة أو فيه فاعدا كان له بكل حرف خمسون حسنة وإن كان في (٢٣٢) الصلاة قائما كان له بكل حرف مائة حسنة اه تنافي بخط عبد البر الاجهري

وجه الله وكتب الشيخ عبد البر أيضا على قوله أعبد الناس الخ اما أن تقدروا أن يقال انه صلى الله عليه وسلم خاطب كل أحد بما يناسبه اه بحروفه (قوله وأفضل العباد الدعاء) أي من أفضلها فإن أراد بالدعاء الصلاة من إطلاق الجزء على الكل فأفضل على حقيقته فلا تقدر من (قوله الموهبي) بفتح الميم كما ضبطه العزيزي وبضمها كما ضبطه المناوي فبصح فيه الفتح والضم أي يسكون الراء وكسر الهاء كما في العزيزي (قوله ما تحب للناس ان يأتوه اليس) من نحو ابتداء السلام والبشرى الوجه والتوسيع في المجالس (قوله عن أبي المنتفق) بضم الميم وسكون النون وفتح المشاة الفوقية وكسر الفاء وآخره قاف (قوله واعمل لله) غير باعمل ليعم القول والفعل أي اذا تلبست بعمل فاعمله وأنت مراقب له تعالى وأشار بقوله كأنك إلى عدم إمكان الرؤية البصرية شرعا في الدنيا (قوله واعدد نفسك في الموتى) وهذا أكل من أن يعد نفسه انه يموت غدا (قوله عند كل حجر وشجر) كناية عن ملازمة الذكربخلاف عن

(بين أظهركم) أي ما دمت بينكم حيا وعليكم باتباع ما أقول وما أفعل فإن الكتاب على نزل وأنا أعلم الخالق به لا أمر الامم أمر الله ولا أنهى الامم ينهى الله عنه (وعليكم بكتاب الله أحلوا حلاله وحرموا حرامه) أي اذا تأملت فالزموا العمل بالقرآن ملا حسنة افعلاه وما ينهى عنه فلا تفرو (طب عن عوف بن مالك) قال المناوي ورجاله موثقون (أظهروا النكاح) أي علموه (وأخفوا الخطبة) بكسر الخاء المجهة أي أسر وهاند بارهى الخطاب في غرض التزويج (فر عن أم سلمة) واسناده ضعيف (أعبد الناس) أي من أكثرهم عبادة (أكثرهم تلاوة للقرآن) أي اذا انضم الى ذلك العمل به قال المناوي والعبادة لغة الخضوع وعرفا فعمل المكلف على خلاف هوى نفسه تعظيما له (فر عن أبي هورية) أعبد الناس أكثرهم تلاوة للقرآن وأفضل العباد الدعاء أي الطلب من الله تعالى وأظهار التذلل والافتقار (الموهبي) بفتح الميم وسكون الواو وكسر الهاء (في) كتاب (فضل العلم عن يحيى بن كثير مرسل) قال المناوي هو ابن نصر البجلي وأردف المؤلف المسند بالمرسل إشارة الى تقويته (أعبد الله) همزة وصل مضمومة أي أطعه فيما أمر به وتجنب ما نهى عنه (لا تشرك به شيئا) صفاء لا غيره أو شيئا من الاشرار جليا أو خفيا (وأقم الصلاة المكتوبة) بالمحافظة على الاتيان بها في أوقاتها باوكانها وشروطها ومستحباتها (وأدرك صلاة المغرب) قال المناوي قيد به مع كونها لا تكون الا مفرضة لانها تطلق على اعطاء المال تبرعا (وحج واعتمر) وجوبا ان استطعت (وصم رمضان) ما لم تكن معذورا بسفر أو مرض (وانظر ما تحب للناس أن يأتوه اليك) أي يفعلوه معك (فافعله بهم وما تنكره أن يأتوه اليك تذروهم منه) أي اترك فعله بهم فإن من فعل ذلك استقام حاله (طب عن أبي المنتفق) العنبري واسناده حسن (أعبد الله ولا تشرك به شيئا واعمل لله كأنك تراه) بان تكون موحدا في العبادة مخلصا في التوبة (واعدد نفسك في الموتى) أي استحضري في كل لحظة أنك ميت (واذ كرا لله تعالى عند كل حجر وكل شجر) المراد أن تكثر ذكر الله تعالى على كل حال (واذا عملت سيئة فاعمل بحسنة) فانها تعجزها ان الحسنات يذهبن السيئات (السر بالسر والعلانية بالعلانية) أي اذا عملت سيئة سرية ففعلها بحسنة سرية واذا عملت سيئة جهرية ففعلها بحسنة جهرية وسية ان معاذ رضى الله عنه قال أردت سفرا فقلت يا رسول الله أوصني فذكره (طب هب عن معاذ بن جبل) أعبد الله كأنك تراه وعد نفسك في الموتى واياك ودعوات المظلوم فاهن مجابات (أي احذر الظلم لئلا يدعوك عليك المظلوم ودعاؤه مستجاب) (وعليك بصلاة الغداة وصلاة العشاء فاشهد ما فلو تعلمون ما فيها لا ينتموهما ولو حوبا) أي لو تعلمون ما في حضور جماعتهم من كثرة الثواب لا يتيم محملهما ولو

مهم ديني أو دنسوى لا خصوص وقت المرور على الحجر والشجر (قوله السر بالسر الخ) أي الا كل ذلك لانه واجب بغاية السر وكذا العلانية ضبطه الشيخ عبد البر الاجهري بالقلم بالهجر ويجوز الرفع على القطع قال العزيزي أي اذا عملت سيئة سرية ففعلها بحسنة سرية واذا عملت سيئة جهرية ففعلها بحسنة جهرية اه (قوله واياك ودعوات المظلوم) أي تلباعد عنها (قوله بصلاة الغداة وصلاة العشاء) خصهما لان وقتهما وقت تكاسل عن حضور الجماعة (قوله فلو تعلمون) أي بالجميع بعد الافراد إشارة الى أنه ليس خاصا بالسائل بل الحكم عام (قوله ولو حوبا) أي زحفا على الاستأى الهينة أو على الأيدي والأرجل

(قوله واقبل الحق) أى من قول أوفعل (قوله اعبدوا الرحمن) أشار به كرا الرحمن الى أنه ينبغي لكم أن تعبدوا أنفسكم في عبادته لكونه المنعم عليكم بجلائل النعم (قوله وافشوا السلام) لأنه سبب في المحبة وهو أول (٢٤٣) خطاب وقع بين آدم والملائكة فقال

الله تعالى له سلم على هؤلاء النفر وامنح ما يقولون لك فان ذلك ستنتكس سنة ذريتكم من بعدك وسلم عليهم فقالوا وعليك السلام (قوله تدخلوا الجنة) أى تدخلون متلذذين بسبب ذلك اذ الدخول بمحض الفضل (قوله اعتبروا الارض باسمائها) أى تدبروا في أسماء الارضين فان كان الائم محبسو بالنفوس كانت الارض مباركة فهو من الفال الحسن وان كان اسمها مكرها للنفوس فينبغي التخفى عنها أو تغيير اسمها لان الغالب أن لكل مسمى من اسمه نصيبا وليس هذا من التطير بل من الفال الصالح وضده ولذا أمر صلى الله عليه وسلم على جبلين فسأل عن اسمهما فقل أحدهما اسمه فاضح والآخر فاجر فتخفى عنهما وهذا يجري في أسماء الحيوانات ولذا لما وقفت السيدة حلجة على رأس عبد المطلب قال لها من أى قبيلة فقالت من بنى سعد فقال لها ما اسمك فقالت حلجة فقال خرج فان في ذلك غنى الدهر وجاء رجل لسيدنا عمر فقال له ما اسمك فقال جرة فقال وما اسم أبيك فقال شهاب فقال وما قبيلتك فقال الحريفة فقال مسكنك فى أى موضع فيها فقال فى ذات لظى فقال أدرك أهلاك تجدهم قد احترقوا فكان كذلك (قوله الصاحب بالصاحب) فان الارواح جنود مجتدة فتتعارف منها اتلف وما اتنا كرمها اختلف كما يحى في خير ولذلك قيل ولا يصحب الانسان الا نظيره • وان لم يكن من قبيل ولا بلد وقيل انظر من تصاحب فقل نواة طرحت مع حصة الاشبهتها (عد عن ابن مسعود) مرفوعا (هب عنه موقوفا) وهو حديث حسن لغیره (اعتدلوا في السجود) بوضع أكفكم فيه على الارض ورفع مرفقكم عنها وبطونكم عن أنفادكم اذا كان المصلي ذكرا قال ابن دقيق العيد ولعل المراد بالاعتدال ههنا وضع هيئة السجود على وفق الامر

بغاية الجهد والكلفة (طب عن أبي الدرداء) وهو حديث حسن لغیره (اعبد الله كأنك تراه فان لم تكن تراه فانه يراك) ومن علم أن معبوده شاهد لعبادته تعين عليه بذل الجهود من الخشوع والحضور (واحسب نفسك في المرقى) أى عند نفسك من أهل القبور وكن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل (وانت دعوة المظلوم فانها مستجابة) ولو بعد حين كما تقدم (حل عن زيد بن أرقم) ويؤخذ من كلام المناوي أنه حديث حسن لغیره (اعبد الله ولا تشرك به شيئا) مع القرآن أيما زال (أى درمعه كيف داربان تعمل بما فيه) (واقبل الحق ممن جاء به من صغير أو كبير وان كان بغضا) لك (بعيدا) أى أجنبيا منك (واردد الباطل على من جاء به من صغير أو كبير وان كان حبيبا قريبا) لك وسببه عن عبد الله بن مسعود قال قلت يا رسول الله علمني كلمات خوامع نوافع فذكره (ابن عساكر عن ابن مسعود) واسناده ضعيف (اعبدوا الرحمن واطعموا الطعام) أى تصدقوا بما فضل عن حاجة من تلزمكم مؤنته (وافشوا السلام) أى اظهروه بين الناس بان نعموا به جميع المسلمين من عرفتم منهم ومن لم تعرفوه والسلام أول كلمة تفاوض بها آدم مع الملائكة فانه لما خلقه الله تعالى قال له اذهب الى أولئك النفر وسلم عليهم واستمع ما يحبونك به فانها تحببت رخصة ذريتكم فقال لهم السلام عليكم فقات الملائكة وعليك السلام قال العلقمي قال النووي أقله أن يرفع صوته بحيث يسمع المسلم عليه قلت حيث يكون معتدل السمع اه فان لم يسمعه لم يكن آتيا بالسنة ويستحب أن يرفع صوته بقدر ما يتحقق أنه سمعه فان شك استظهر ويستثنى من رفع الصوت بالسلام ما اذا دخل في مكان فيه نيام فالسنة أن يسلم تسليما لا يوقظ نائما ويسمع البقظان ونقل النووي عن المتولي أنه قال بكره اذا التقي جماعة أن يخص بعضهم بالسلام لان القصد عشر وعية السلام تحصيل اللفة وفي التخصيص ايحاش لغير من خص بالسلام (تدخلوا الجنة بسلام) أى ان فعلتم ذلك وتمت عليه دخلتم الجنة آمنين لا خوف عليكم ولا أنتم تحزنون وسببه عن أبي هريرة قال قلت يا رسول الله اذا رأيتك طابت نفسي وقرت عيني فأبشني عن كل شيء قال كل شيء خاق من الماء قلت أبشني بشئ اذا فعلته دخلت الجنة فذكره (ت عن أبي هريرة) قال العلقمي وبجانبه علامة الصحة (اعتبروا الارض باسمائها) قال المقرئ لعل معناه النظر الى الفال ولذا غير النبي صلى الله عليه وسلم كثيرا من الاسماء وكره تسمية المدينة ببيثرب وتذكر قضية عمر رضي الله عنه في حكاية الرجل الذي قال ان أهلي بذات لظى فقال له عمر أدرك أهلاك فقد احترقوا وفي الحكاية تهول بالنسبة الى ما ذكرناه وبالجملة فكان صلى الله عليه وسلم يكره سبى الاسماء ويعجبه الفال الحسن والله أعلم (واعتبروا الصاحب بالصاحب) قال المناوي فان الارواح جنود مجتدة فتتعارف منها اتلف وما اتنا كرمها اختلف كما يحى في خير ولذلك قيل ولا يصحب الانسان الا نظيره • وان لم يكن من قبيل ولا بلد

وقيل انظر من تصاحب فقل نواة طرحت مع حصة الاشبهتها (عد عن ابن مسعود) مرفوعا (هب عنه موقوفا) وهو حديث حسن لغیره (اعتدلوا في السجود) بوضع أكفكم فيه على الارض ورفع مرفقكم عنها وبطونكم عن أنفادكم اذا كان المصلي ذكرا قال ابن دقيق العيد ولعل المراد بالاعتدال ههنا وضع هيئة السجود على وفق الامر

ما تشاكل منها بصفة مثل التي في الاخرى اتلف وما اتنا كرمها اختلف (قوله اعتدلوا في السجود) أى اتوا به على الوجه المطلوب وليس المراد بالاعتدال التساوى اذ لا بد من رفع الاسافل على الاعلى فلا يكتفى بالتساوى

(قوله يعق الله) بالضم من اعتق
وأما اعتق فلازم وفي رواية حتى
الفرج الخ وفيه إشارة إلى تكفير
كل الذنوب ولو الزنا بالفرج بناء
على أن الكفار تكفرون بغير التوبة
إلا أن الجمهور على أن النص إذا
ورد بتكفير الكفار فقبول
كالتكفير هنا فإنه مكفر للقتل
الذي هو كبيرة وقول لا اله الا الله
علا قدر أربع عشرة حركة ومد
الحلالة قد درست حركات يكفر
أربع مائة ذنب من الكفار أو
أكثر من ذلك وما ورد من النصوص
مطلقا فعمد على الصغار
(قوله أعقوا هذه الصلاة الخ)
ظاهره يدل لمن قال يستحب تأخير
العشاء إلى ثلث الليل وأجيب بأن
المراد تأخيرها وقت العمة وهو
بعد مغيب الشفق وفي العزيزي
ما حاصله أن هذا الحديث الدال
على التأخير منسوخ وعبارته قال
شيخنا قلت والاحاديث وإن كانت
صححة في استحباب التأخير لكن
ظفرت بحديث يدل على أن ذلك
كان في أول الإسلام ثم أمر بعد
بمخالفة فيكون منسوخا وهو
ما أخرجه أحد والطبراني بسند
حسن عن أبي بكر قال أخبر رسول
الله صلى الله عليه وسلم العشاء
تسع ليال إلى ثلث الليل فقال له
أبو بكر يا رسول الله لو أنك علمت
لكان أمثل إيماننا من الليل
فجعل بذلك أهجروا فالتفتي
به عدم تأخير العشاء إلى ثلث
الليل بل يسن في المنهج ويسن
تجمل صلاة لا قبل وقتها ولو عشاء

لأن الاعتدال الحسي المطلوب في الركوع لا يتأتى هنا فإنه هناك استواء الظهر واعتق
والمطلوب هنا ارتفاع الأسافل على الأعلى وقد ذكر الحكم مقر ونابعته فان التشبيه
بالأشياء الخسيسة يناسب تركه في الصلاة ((ولا يسط أحدكم)) بالحزم على النهي أي المصلي
((ذراعيه انبساط الكلب)) أي لا يفرشهما على الأرض في الصلاة فإنه مكره لمبايقه من
التهاون وقلة الاعتناء بالصلاة قال العلقمي قوله ولا يسط كذلك لا أكثر بنون ساكنة قبل
الموحدة والجموعى يسط بثلاثة فوقية بعد الموحدة وفي رواية ابن عباس كرم موحدة ساكنة
فقط وعليها اقتصر صاحب العمدة وقوله انبساط بالنون في الأولى والثالثة وبالمشاة الفوقية
في الثانية وهي ظاهرة والثالثة تقديرها ولا يسط ذراعيه فيبسط انبساط الكلب ((حم
ق ٤ عن أنس)) بن مالك ((اعتق أم إبراهيم)) مارية القبطية ((ولها)) إبراهيم اعتق
فعل ماض وولدها فاعل أي أثبت لها حرمة الحريم لأنه أعنتها حقيقة وأجمع الفقهاء على
أن ولد الرجل من أمته ينعت قدرا قال العلقمي ومخلص الحكم أنه إذا أحبل أمته فولدت حيا
أو ميتا أو مات بحب غرة عنتت بموت السيد وللسيد وطه أم ولده بالاجماع واستثنى منه
مسائل منها أمة الكافر إذا أسلمت ومنها إذا أحبل أخته مثلا جاهلا بالحر يم فاتها نصير
مستولدة ووطؤها ممتنع ومنها أن يطأ موطوءة أنه قد نصير أم ولد ولا يحل له وطؤها ومنه ما إذا
أولد مكاتبته فاتها نصير أم ولد ولا يحل له وطؤها مادامت الكتابة صحيحة باقية وسببه كافي
الكبير عن ابن عباس قال لما ولدت مارية قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتق فذكره
وفي ابن ماجه قال ذكرت مارية أم إبراهيم عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال أعنتها ولدها
((قط لفق عن ابن عباس)) ويؤخذ من كلام المناوي أنه حديث حسن لغیره
((أعنتوا)) بفتح الهمزة وكسر المشاة الفوقية ((عنه)) أي عن وجبت عليه كفارة القتل
((رقبه)) أي عبدا وأمه وصوفها بصفة الأجزاء فإن فعلتم ذلك ((يعق الله بكل عضو منها
عضوا منه من النار)) زادت في رواية حتى الفرج بالفرج قال العلقمي وفيه دليل على
تخليص الأذى المعصوم من ضرر الرق وتمكنه من تصرفه في منفعته على حسب إرادته
وذلك من أعظم القرب لأن الله تعالى ورسوله جعل الاعتق المؤمن كفارة لاثم القتل والوطء
في رمضان وجهه النبي صلى الله عليه وسلم فكأنه عتقه من النار وهذا في عبده لدين
وكسب يتفقه به إذا اعتق فاما من ضرر بالعتق كمن لا يقدر على الكسب فتعطل نفقته عن
سيده وبصير كلا على الناس فيصح عتقه وليس فيه هذه الفضيلة إلى أن قال قلت وفي رواية
حتى فوجه بفرجه قال شيخنا شيئا استشكله ابن العربي بأن الفرج لا يتعلق به ذنب يوجب
له النار إلا الزنا فان حمل على ما يتعاطاه من الصفات كالمفاخذة لم يشكل عتقه من النار بالعتق
والأفاننا كبيرة لا يكفر إلا بالتوبة ثم قال فيجوز أن يكون المراد أن العتق يرجع عند
الموازنة بحيث يكون مبرحا الحسنات المعق تر جها يوازي سيئة الزنا وسببه عن وثالة بن
الاسقع قال أتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم في صاحب لنا أوجب بغنى النار بالقتل أي
ارتكب خطيئة استوجب دخولها بقتله المؤمن عداء دوا بالقوله تعالى ومن يقتل مؤمنا
متعمدا فجزاؤه جهنم فذكره ((دك عن وثالة)) بن الاسقع وهو حديث صحيح ((اعتكاف
عشر في رمضان كعتين وعمرتين)) أي ثواب اعتكافها بعدل ثواب عتقين وعمرتين غير
مفروضتين والأوجه أن المراد العشر الأواخر منه فإن فيه ليلة القدر التي العمل فيها خير من
العمل في ألف شهر ((طب عن الحسين بن علي)) قال المناوي وضعفه الهيثمي وغيره
((أعنتوا)) بفتح الهمزة وكسر المشاة الفوقية وضم الميم ((هذه الصلاة)) يعني آخر الصلاة

العشاء الى العمة وهي بعد غيبوبة الشفق الاحمر الى ثلث الليل الاول ((فانهكم قد فضلتم))
 بالبناء للمفعول ((بها على سائر الامم)) قال العلقمي قال ابن رسلان هذا لميل لتأخير صلاة
 العشاء الى هذا الوقت واستدل به على افضلية تأخير العشاء اه قال شيخ شيوخنا قال ابن
 بطال ولا يصلح ذلك الا سن للامة لانه صلى الله عليه وسلم امر بالتخفيف على الناس وقال
 ان فيهم الضعيف وهذا الحاجة فترك التطويل عليهم في الانتظار اولي اه قال شيخنا قلت
 والاحاديث وان كانت صحيحة في استحباب التأخير لكن ظفرت بحديث يدل على ان ذلك
 كان في اول الاسلام ثم امر بعد ذلك بخلافه فيكون منسوخا وهو ما أخرجه أحمد والطبراني
 بسند حسن عن أبي بكرة قال أخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم العشاء تسع ليال الى ثلث
 الليل فقال له أبو بكر يا رسول الله لو أنك عجيت لكان أمثل لقيامنا من الليل فجعل بعد ذلك
 اه ((ولم تضاهها أمة قبلكم)) قال العلقمي قال شيخنا قال الشيخ ولي الدين فان قلت ما المناسبة
 بين تأخيرها واختصاصها بآدم وسائر الامم حتى يجعل الثاني علة للاول قلت كأن المراد
 أنهم اذا أخروها منتظرين بوجه كانوا في صلاة وكتب لهم ثواب المصلي فاذا كان الله تعالى
 شرفهم بالاختصاص بهذه الصلاة فينبغي ان يطولوا ويستعملوا أكثر الوقت فيها فان
 عجزوا عن ذلك فعلوا فعلا يحصل لهم به ثواب المصلي اه وسنده كافي أبي داود عن عاصم بن
 حميد السكوني أنه سمع معاذ بن جبل يقول بقينا النبي صلى الله عليه وسلم بفتح الموحدة
 وتخفيف القاف وسكون المثناة التحتية أي انتظرناه في صلاة العشاء الى العمة فتأخر حتى
 ظن الظان أنه ليس بخارج والقائل منا يقول صلى وانا كذلك حتى خرج النبي صلى الله عليه
 وسلم فقالوا له كما قالوا أي أعادوا له القول الذي قالوه في غيبته قبل أن يظهر فذكره ((دع عن
 معاذ بن جبل)) قال العلقمي وبجانبه علامة الحسن ((اعموا)) بكسر الهمزة وشدة الميم أي
 البسوا العمام ((ترداد واحدا)) أي يكثروا حلقكم ويتسع صدوركم لان تحسين الهيئة يورث
 الوقار والرافة ((طب عن اسامة بن عمير)) بالتصغير ((طب عن ابن عباس)) قال المناوي
 قال الحاكم صحيح ورده الذهبي ((اعموا ترادوا واحدا واعموا تيجان العرب)) أي هي لهم
 بمنزلة التيجان للملوك ولان العمام فيهم قبلتها أكثرهم بالقلانس ((عدهب عن اسامة بن
 عمير)) ويؤخذ من كلام المناوي أنه حديث حسن لغيره ((اعموا)) بفتح الهمزة وسكون
 العين المهملة وكسر المثناة الفوقية أي أخر وصلاة العشاء الى العمة ((خالقوا على الامم
 قبلكم)) قال العلقمي قال شيخنا في شرح المنهاج للاستوى الصبح صلاة آدم والظهر لداود
 والعصر لاسماعيل والمغرب ليعقوب والعشاء لبونس قاله الرافعي في شرح المسند وأورد فيه
 خبرا قلت الذي وقفت عليه في ذلك ما أخرجه الطحاوي عن عبد الله بن محمد عن عائشة قال
 ان آدم لم يأت عليه عند الفجر صلى ركعتين فصارت الصبح وقدى امحق عند الظهر فصلى
 ابراهيم أربع ركعات فصار الظهر وبعث عزير فقبل له كم لبث فقال يومنا فرأى الشمس فقال
 أو بعض يوم فصلى أربع ركعات فصارت العصر وغفر لداود عند المغرب فقام فصلى أربع
 ركعات فهدى فجلس في الثالثة فصارت المغرب ثلاثا وأرل من صلى العشاء الا تحرة نبينا محمد
 صلى الله عليه وسلم وهذا يبطل ما قاله في العشاء من أنها لبونس فقد وردت الاحاديث بانها
 من خصائص هذه الامة ولم يصلها أحد قبلها وقال المناوي فانهم أي الامم السالفة وان كانوا
 يصلون العشاء انكهم كانوا لا يعتمون بها بل كانوا يقاربون مغيب الشفق ((هب عن خالد
 ابن معدان)) بفتح الميم وسكون العين المهملة ((مرسلات)) أعجز الناس أي أضعفهم رأيا
 ((من يحجز عن الدعاء)) أي الطلب من الله تعالى والتذلل والافتقار اليه سيما عند الشدائد

(قوله قد فضلتم بها) أي بفضيلتها
 وقوله ولم تضاهها أمة قبلكم أي لم
 تضاهها فرضا فلا ينافي أنها صلاة
 سيدنا بونس وكذا أمته اذا اصل
 عدم اختصاصه أي بصلتها
 وأمنه على جهة التولية والذي
 من خصائصنا كونهم افرضا (قوله
 اعموا) أي بالعشاء ويصح أن
 يقرأ اعموا بالتشديد أي البسوا
 العمام ويدل له سبب الحديث
 وهو أنه صلى الله عليه وسلم جى له
 بذياب ففرقها وذكر الحديث
 وخالفوا فعل أمر في معنى العلة
 لما قبله ومعناه على هذا خالفوا
 من قبلكم فانهم كانوا لا يلبسون
 العمام وفيه اشارة الى عدم اتباع
 شرع من قبلنا حيث ورد في
 شرعنا ما يخالفه (قوله على الامم)
 قيل الصواب اسقاط على وردبان
 المناوي وغيره كالعزري أقررا
 ذلك فهى الرواية قدس وقل بان
 التقدير خالفوا حال كونكم
 مستعلين على الامم قبلكم

(قوله في الفصل) بضم النون وسكون الحاء مصدر سمعني لعل بمعنى أعطى فهو بمعنى الاعطاء وأما الشيء المعطى فيسمى تحلة بتثنية النون هكذا ضبطه الشراح مصدرا لكونه الرواية وإن قال بعضهم القياس أن يضبط الفعل أو الفصل جمع التحلة كما قال ولعله فصل الخ (قوله أعدي عدوك) لم يقل أعدائك لأن لفظ عدو يستعمل في المفرد وغيره ويجوز تثنيته وجهه وليس المراد بالعدو البغض بل المراد بها المحنة المقومة للخير فإن حب الزوجة والرقبة والولد يعين على الكسب ولوم حرام وعلى ترك الجهاد والسفر لطاب علم مثلا خوفا من أن يموت فضيحة أو (قوله أعذر الله إلى امرئ الخ) أي سلب عذره فالهمزة للسلب مثل أعربه أي أزال فساده أي إذا بلغ الإنسان ستين سنة لم يكن له عذر حينئذ في تقصيره في الأعمال إذ من حق من بلغ هذا السن أن يجتهد في العمل الصالح وكتب الشيخ عبد البر الأجهوري بهامش نسخة ما نصه قوله أعذر الله أي لم يبق فيه موضع للاعتذار حيث أمهله طول هذه المدة ولم يعتذر وقد يكون بمعنى عذر كما في حديث المقداد لقد أعذر الله إليك أي عذرك وجهك في موضع العذر فأسقط عنك الجهاد لأنه كان تنأى سننا وعجز عن القتال وعبارة العلقمي أي أزال عذره فلم يبق له اعتذار حيث أمهله هذه المدة ولم يعتذر فالهمزة للسلب اه بحر وانه

(وأجمل الناس) أي أمنهم للفضل وآتاهم بالبذل (من يجمل بالسلام) أي على من لقيه من المسلمين من عرفه منهم ومن لم يعرفه فإنه خفيف المؤنة عظيم الثواب والفصل في الشرع منع الواجب وعند العرب منع السائل مما يفضل عنده (طس هب عن أبي هريرة) قال العلقمي وبجانبه علامة الحسن (اعدلوا) بكسر الهمزة (بين أولادكم في الفصل) قال العلقمي بضم النون وسكون الحاء المهمة أي أن قال في النهاية الفصل العطية والهبة ابتداء من غير عوض ولا استحقاق (كما تحبون أن يعدلوا بينكم في البر) بالكسر الاحسان (واللطيف) بضم اللام وسكون الطاء المهمة أي الرفق بكم قال المناوي فإن انتظام المعاش والمعاد انزع العدل والتفاضل يحجر إلى التباض المؤدى إلى العقوق ومنع الحقوق (طب عن التعمان) بضم النون (ابن بشر) واسناده حسن (أعدي عدوك) بمعنى من أشد أعدائك (زوجك التي تضاجعك) في الفراش (ومالكت عيالك) من الأرقاء لأنهم يوقعونك في الأثم والعقوبة ولا عداوة أعظم من ذلك قال العلقمي قوله أعدي عدوك زوجك التي تضاجعك أي إذا أطعته في الخلف عن الطاعة أو كانت سببا لمعصية كاختزال من غير حله وهذا حذر الله عن طاعتهم بقوله تعالى يا أيها الذين آمنوا إن من أزواجكم وأولادكم عدوا لكم فاحذروهم قال المفسرون بأن تطيعوهوهم في الخلف عن الطاعة (فر عن أبي مالك الأشعري) واسناده حسن (أعذر الله إلى امرئ) قال العلقمي قال شيخنا زكريا أي أزال عذره فلم يبق له اعتذار حيث أمهله هذه المدة ولم يعتذر أي لم يفعل ما يغنيه عن الاعتذار فالهمزة للسلب وقال شيخ شيوخنا الاعتذار إزالة العذر والمعنى أنه لم يبق له اعتذار كما يقول لومدي في الأجل لفعلت ما أمرت به يقال أعذر إليه إذا بلغه أقصى الغاية في العذر ومكنه منه وإن لم يكن له عذر في ترك الطاعة مع تمكنه منها بالعمى الذي حصل له فلا ينبغي له حينئذ إلا الاستغفار والطاعة والاقبال على الآخرة بالسكينة ونسبه الاعتذار إلى الله مجازية والمعنى إن الله لم يترك للعبد سببا للاعتذار بتسليمه والحاصل أنه لا يعاقب إلا بعد حجة (آخر أجله) أي أطاله (حتى بلغ ستين سنة) قال العلقمي قال ابن بطال إنما كانت السنوات جدا لأنها أقرب إليه من المعتذر وهي سن الأمانة والخشوع ووقت رقب المنية (خ عن أبي هريرة) أعربوا القرآن بفتح الهمزة وسكون العين المهمة وكسر الراء قال العلقمي قال شيخنا أخرج البيهقي من حديث ابن عمر فروعا من قرأ القرآن فأعربه كان له بكل حرف عشرون حسنة ومن قرأه بغير أعراب كان له بكل حرف عشر حسنة المراد بأعرابه معرفة معاني ألفاظه وليس المراد بالأعراب المصطلح عليه عند النحاة وهو ما يقابل اللحن لأن القراءة مع فقدته ليست قراءا ولا نواب فيها (والتسوا غرائب) أي اطلبوا معنى الألفاظ التي تحتاج إلى البحث عنها في اللغة وقال المناوي أعربوا القرآن أي بينوا ما فيه من غرائب اللغة وبدائع الأعراب وقوله والتسوا غرائب لم يرد به غرائب اللغة لئلا يلزم التكرار ولهذا فسره ابن الأثير بقوله غرائب فرائضه وحدوده وهي تحتل وجهين أحدهما فرائض الموارد وحدود الأحكام والثاني أن المراد بالفرائض ما يلزم المكلف اتباعه وبالحدود ما طلع به على الأسرار الخفية والموزن الدقيقة قال الطيبي وهذا التأويل قريب من معنى خبر أنزل القرآن على سبعة أحرف لكل آية منها ظهور وبطن الحديث فقوله أعربوا إشارة إلى ما ظهر منه وفرائضه وحدوده إلى ما بطن منه ولما كان الغرض الأصلي هذا الثاني قال والتسوا أي ضمروا عن ساعد الجد في تفتيش ما يعينكم وجدوا في تفسير ما يهكم من الأسرار ولا توافوا فيه (ش هب عن أبي هريرة) أعربوا

(قوله اعرضوا حديثي) أي غير
 التامخ للقرآن أما هو فهو مخالف
 للقرآن لا موافق له واعرضوا
 بكسر الهمزة والراء وسكون
 العين المهملة بينهما والمعنى قابلا
 ما في حديثي من الأحكام الدالة
 على الحل والحرم على القرآن
 أي على أحكامه فان وافقها فهو
 دليل على أني قلته وهذا اذا لم
 يكن في الحديث نسخ لما في
 كتاب الله تعالى وهذا لا يتأتى الا
 للراغبين في العلم أو المجتهدين اه
 علقمى مع بعض زيادة (قوله
 رفاكم) جمع رفي قال ذلك صلى الله
 عليه وسلم حين سأله عما كانوا
 يرفقون به المرضى في الجاهلية
 أي يجوز لنا استعماله الا أن أي
 بعد الاسلام فقال صلى الله عليه
 وسلم اعرضوها على ناظرها هل
 فيها شيء ممنوع أولا (قوله لا بأس
 بالرق) أي باستعمال الرقي (قوله
 اعرضوا) بفتح الهمزة من عرض
 فهو من الاعراض بخلاف ما سبق
 فهو من العرض لا الاعراض أي
 تعروا وتباعدوا عن التجسس على
 عورات الناس (قوله ألم تر)
 استفهام توبيخ (قوله أعصروا
 النساء) أي جردوهن عن ثياب
 الزينة لتكسرن نفسهن ويتركن
 الخروج من البيوت لئلا يراهن
 الناس على هيئة مبتذلة وأعروا
 قال العزيز بفتح الهمزة وسكون
 الهمزة المهملة وضم الراء ووقع في
 المناسي ضبطه بضم الهمزة
 فلا يرجع لكن الذي قرره أستاذنا
 الحنفى رحمه الله تعالى حال قراءته
 فتح الهمزة (قوله الجلال) ككتاب
 جمع جملة وهي بيت صغير أو خيمة
 متعبة لها أنوار وعري ولذا يقال كثر الجمل في رواية الخباب أي التعجب عن أعين الناس (قوله يعزك الله) أي يلبسك ثوب العز

الكلام المراد بالاعراب هنا ما يقابل اللفظ (كني تعربوا القرآن) أي تعلموا الاعراب
 لاجل أن تنطقوا بالقرآن من غير لحن (ابن الأنباري في) كتاب (الوقف) والابتداء
 (والمرهبي في) كتاب (فضل العلم) كلاهما (عن أبي جعفره معصلا) هو أبو جعفر
 الأنباري التابعي (اعرضوا حديثي على كتاب الله) بكسر الهمزة وسكون العين المهملة
 وكسر الراء من العرض أي قابلا ما في حديثي من الأحكام الدالة على الحل والحرم على
 أحكام القرآن (فان وافقه فهو مني وانافقته) أي فهو دليل على أنه ناشئ عني وانافقته
 وهذا اذا لم يكن في الحديث نسخ لما في كتاب الله تعالى قال العلقمى وهذا لا يتأتى الا للراغبين
 في العلم وقال المناوي وهذا العرض وظيفة المجتهدين (طب عن ثوبان) مولى النبي صلى الله
 عليه وسلم (اعرضوا على رفاكم) بضبط ما قبله أي لاني العارف الأكبر الملتقى عن معلم
 العلماء وسببه كافي أبي داود عن عوف بن مالك قال كاتر في الجاهلية فقلنا يا رسول الله كيف
 ترى في ذلك فقال اعرضوا فذكره (لا بأس بالرق) بضم الراء وفتح القاف أي فلما عرضوها
 قال لا بأس بالرق أي هي جائزة اذا كان فيها نفع لما روى مسلم عن جابر قال نهى رسول الله
 صلى الله عليه وسلم عن الرقي فجاء آل عمرو بن حزم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا
 يا رسول الله انه كانت عندنا رقية ترقى بها من العقر وبانث نهب عن الرقي قال فعرضوا عليه
 فقال ما أرى بأسا من استطاع أن ينفع أخاه فلينفعه (ما لم يكن فيه) أي فيما رقى به (شرك)
 أي شيء من الكفر أو شيء من كلام أهل الشرك الذي لا يوافق الأصول الإسلامية لان ذلك
 محرم اذ قيل الشرك وكثير جهل بالله وآياته قال العلقمى وفيه دليل على جواز الرقي
 والتطبيب بما لا ضرر فيه وان كان بغير أسماء الله وكلامه لكن اذا كان مفهوما (م د عن
 عوف ابن مالك) اعرضوا عن الناس بفتح الهمزة وسكون العين المهملة وكسر الراء أي
 ولوا واضربوا عنقه (ألم تر) همزة الاستفهام (انك ان ابتغيت) بوحدة ساكنة ومثناة
 فوقية ثم عين معجمة ثم مثناة تحتية ساكنة (الريبة في الناس أفسدتهم أو كدت تفسدهم)
 قال العلقمى المعنى ألم تعلم انك ان ظننت التهمة في الناس لتعلمها وتنتشرها أفسدتهم لوقوع
 بعضهم في بعض بالقبية ونحوها والحاصل أن التنبع مع الاظهار افساد كالحاصل من الغيبة
 ونحوها هذا ما ظهر لي في معناه والله أعلم (طب عن معاوية) بن أبي سفيان واسناده حسن
 (اعرفوا) بكسر الهمزة (أنسابكم) جمع نسب وهو القرابة أي تعرفوها واخفصوها
 عنها (تصلوا أرحامكم) أي لاجل أن تصلوها بالاحسان أو انكم ان فعلتم ذلك وصلتموها
 (فانه) أي الشأن (الأقرب للرحم اذا قطعت وان كانت قريبة) في نفس الامر (ولا بعد
 لها) وفي نسخة بالباء بدل اللام في الموضعين (اذا وصلت وان كانت بعيدة) أي في نفس
 الامر فالقطع يوجب النكران والاحسان يوجب العرفان (الطيب السلي) عن ابن
 عباس قال المناوي قال الذهبي في المذهب اسناده جيد (أعروا النساء) بفتح الهمزة
 وسكون العين المهملة وضم الراء جردوهن عما يزيد على ستر العورة وما يقبهن الحرو والبرد
 (يلزمن الجلال) بكسر الحاء المهملة جمع جملة وهي بيت كالقبية تستبرأ بالثياب وله أذرار
 كبار والمعنى أعروا النساء يلزمن البيوت فان المرأة اذا كثرت ثيابها وأحسنت زينتها أعجبها
 الخروج (طب عن مسلم بن مخلد) بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة ويؤخذ من كلام
 المناوي أنه حديث حسن لغيره (أعزأمر الله) بفتح الهمزة وكسر العين المهملة وفتح
 الزاي الشديدة (يعزك الله) بضم المثناة التحتية وبالجرم جواب الامه قال العلقمى والمعنى
 اشتد في طاعة الله وامتنال أو امره واجتناب نواهيه بالاخلاص في العمل بمنح الله قوة
 متعبة لها أنوار وعري ولذا يقال كثر الجمل في رواية الخباب أي التعجب عن أعين الناس (قوله يعزك الله) أي يلبسك ثوب العز

والهبة (قوله اعزل الاذى) مما يضرب بالمارة ولا مانع من شعول ذلك لقطاع الطريق (قوله المسلمين) اما الحر يدون فينبغي وضع ما يؤذيهم في طريقهم واما الذين فلا ينبغي اما طه الاذى عن طريقهم لانه نوع اكرام وانما يدفع عنهم الاذى عن طريقهم اذا اراد شخص ان يؤذيهم ففعله وفاء بدمتهم (قوله اعزل عنها) أي أمثل الخ قاله صلى الله عليه وسلم لمسألة شخص عن العزل عن أمته خوف الجمل فينجع ببعضها (قوله كائنه) أي في علم الله الاوهى كائنه أي موجودة في الخارج فلا تكرار (قوله عن صرمة) ضبطه الشيخ عبد البر بالقلم بكسر الصاد وفي العزري انه يفتحها وعبارته صرمة بفتح الصاد المهملة وسكون الراء العذري يضم العين المهملة وسكون الذال المهملة انتهت وكتب الشيخ عبد البر الاجهوري على قوله العذري مانصه وفي نسخة العذري بضم العين الاله المهملة والواو وقال المحشي بالعين المهملة والذال (٢٣٨) المهمة وقال انه صحابي جليل اه بحروفه وفي المناوي الكبير صرمة بكسر

فسكون اه (قوله أعط كل سورة) أي كل صلاة مشتملة على سورة الخ من اطلاق الجزء على الكل والقريضة ذكر الركوع والسجود وهما اللغويان في غاية الحسن وكتب الشيخ عبد البر مانصه (قوله أعط كل سورة) أي ركعة وهذا هو الصواب وقال المناوي يحتمل أن المراد اذا قرأت سورة فصل ركعتين قبل ان تشرع في أخرى ومافاله ليس بسديد ويحتمل أن المراد صل بكل سورة ويحتمل أن المراد الركوع والسجود واللغويان وهو الخشوع والانكسار والخشوع ولم ينكلم عليه العلقمي اه بحروفه أو المراد كلما تقرأ سورة من القرآن فصل صلاة قبل الشروع في أخرى وان لم يكن ذلك في الفروع أو المراد بالركوع والسجود المعنى اللغوي أي الخشوع والخشوع فينبغي الخشوع عند قراءة كل سورة أو شيء من القرآن (قوله اعطوا أعينكم) أي استعملوها في العبادة كالنظر في

ومهابة ويكسر لجلالة نصير بها عظيما مهابا في أعين الخلق (فر عن أبي امامة) الباهلي ويؤخذ من كلام المناوي انه حديث ضعيف (اعزل) بكسر الهمزة وسكون العين المهملة (الاذى عن طريق المسلمين) أي اذا رأيت في ممرهم ما يؤذيهم كشوك وحجر ففحه عنهم ندبا فان ذلك من شعيب الاعيان وسببه كافي ابن ماجه عن أبي برزة الاسلمي قلت يا رسول الله دلني على عمل أن تقع به فذكره (م عن أبي برزة) اعزل عنها ان شئت أي اعزل ماء أيها المجمع عن حبليل ان شئت أن لا تحبل (قوله) أي الشأن (سأبها ما قدر لها) أي فان قدر لها حل حصل وان عزلت أو عدمه لم يقع وان لم تعزل فعزل لا يفيد شيئا (م عن جابر) بن عبد الله (اعزلوا) أي عن النساء (أولا تعزلوا) أي لا تأزل العزل ولا لعدمه (ما كتب الله من نسجه) من نفس (هي كائنه) أي في علم الله (اليوم القيامة الاوهى كائنه) في الخارج فلا فائدة لعزلكم ولا اهماله لانه تعالى ان كان قدر خلقها سابقكم الماء وما ينفعكم الحرص وسببه عن صرمة بكسر الصاد المهملة وسكون الراء العذري يضم العين المهملة وسكون الذال المهملة قاله غزبان رسول الله صلى الله عليه وسلم فاصبنا كرام العرب فرغبنا في القنع وقد اشتدت علينا العزوبة وان نستمتع ونعزل فساء لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره (طب عن صرمة العذري) قال العلقمي يجانبه علامة الحسن (أعط) وفي رواية أعطوا (كل سورة) من القرآن (حظها) أي نصيبها (من الركوع والسجود) قال المناوي يحتمل ان المراد اذا قرأت سورة فصلا وعقبها صلاة قبل الشروع في غيرها وقال غيره يحتمل أن المراد بالسورة الركعة ويحتمل أن المراد صل بكل سورة ويحتمل أن المراد بالركوع والسجود اللغويان وهو الخشوع والانكسار والخشوع (ش عن بعض الصحابة) واسناده صحيح (اعطوا أعينكم حظها من العبادة) قال المناوي قبل وما حظها قال (النظر في المصنف) يعني قراءة القرآن نظرا فيه (والتفكير فيه) أي تدبر آيات القرآن وتأمل معانيه (والاعتبار عند عجائبه) من أوامره وزواجره ومواعظه وأحكامه ونحوها وانما ظاهر المراد بالاعين الانفس (الحكيم) الترمذي (هب) كلاهما (عن أبي سعيد) الخدرى واسناده ضعيف (اعطوا السائل) أي الذي يسأل التصديق عليه (وان جاء على فرس) يعني لا تردده وان جاء على حالة تدل على

المصنف أي الرقم الذي كتب فيه والنظر في وجوه العلماء وكتب العلم لطلبه وهذا يدل على أن النظر في المصنف غناه أفضل من القراءة عن ظهر قلب أي ان كان خشوعه وتدبره حيثئذا كثرفان كان يحشع في القراءة عن ظهر قلب أكثر فهو أفضل (قوله عجائبه) أي غرائب من الآيات التي خفي على المتأمل معناها كآيات الرحمة والمراد بالعجائب المشتمل منه على معنى لا يدرك المتأمل سببه لاسيما من تحلى بنور الايمان فيبدل رسمه في تلاوته تعبد وان خفي عليه الاسباب (قوله اعطوا السائل الخ) المراد صدقة التطوع ونقل عن أحمد بن طبلون أنه كان يتصدق بكل جمعة بثلاثة آلاف دينار فقال له من يعرف ذلك انه يطلب منا المتجملون فقال أعط كل من طالب فان الانسان لا يسأل الا عن ضرورة (قوله وان جاء على فرس) يعني لا تردده وان جاء على حالة تدل على غناه ككونه راكبا فرسا قال شيخ الاسلام زكريا في شرح البهجة خاتمة تحمل الصدقة لغني وكافر قال في الروضة ويستحب التنزه

عن أبي بكره الترمذي في البيان يحرم عليه أخذها مظهر للفاقة قال وهو حسن وعليه حل قوله صلى الله عليه وسلم في الذي مات من أهل الصفة فوجدوا له دينارين كتمان من نارقا وأما سؤالها فقال الماوردي وغيره أن كان محتاجا لم يحرم وإن كان غنيا بمال أو بصنعة فحرام وما يأخذ حرام أهواستثنى في الأحياء من تحريم السؤال على القادر على الكسب مستغرق الوقت بطلب العلم اهـ من شرح العلامة الشيخ على العريزي نفعنا الله به (قوله قبل أن) (٢٢٩) يحذف عرقه) كناية عن سرعة البذل وإن لم يحصل له عرق أصلا أو حصل ولم يحذف والعرق رشحات يخرج من المسام (قوله فيوكا) منصوب بفتحة مقدرة على الالف كيعشى (قوله جوامع الكلام) أي الكلمات الجامعة للمعاني الكثيرة سواء كانت الكلمات مختصرة أم لا وتفسير بعضهم جوامع الكلام بالكلمات المختصرة اللفظ الكثيرة المعنى لا يناسب لأن هذا معلوم من قوله صلى الله عليه وسلم بعد واختصر الخ والذي عليه الجمهور أن الاختصار هو تقليل اللفظ كثر المعنى أو تساوى أو قل وتفسير الشارح له هنا بقلة اللفظ وكثرة المعنى لخصوص المقام إذ الواقع أنه صلى الله عليه وسلم أعطى اللفظ القليل المشتمل على المعنى الكثير (قوله سورة البقرة) يعلم منه الرد على من قال يحرم أن يقال سورة البقرة وأنما يقال السورة التي فيها البقرة (قوله من الذكر الأول) أي بدله أي فسورة البقرة تضمنت معاني الذكر الأول فهي بدله والمراد بالذكر الأول صحف سيدنا موسى العشرة قبل التوراة وقبل وصحف سيدنا إبراهيم العشرة أيضا (قوله من تحت العرش) أي من كنز تحته كما في رواية والله أعلم بحقيقة هذا الكثر (قوله والمفصل) أي المحكم

عنه ككونه راكبا فرسا قال شيخ الإسلام زكريا في شرح البهجة خاتمة تحمل الصدقة أعني وكافر قال في الروضة ويستحب التنزه عنها ويكرهه الترمذي في البيان يحرم عليه أخذها مظهر للفاقة قال وهو حسن وعليه حل قوله صلى الله عليه وسلم في الذي مات من أهل الصفة فوجدوا له دينارين كتمان من نارقا وأما سؤالها فقال الماوردي وغيره أن كان محتاجا لم يحرم وإن كان غنيا بمال أو بصنعة فحرام وما يأخذ حرام أهواستثنى في الأحياء من تحريم السؤال على القادر على الكسب مستغرق الوقت بطلب العلم اهـ من شرح العلامة الشيخ على العريزي نفعنا الله به (قوله قبل أن) (٢٢٩) يحذف عرقه) كناية عن سرعة البذل وإن لم يحصل له عرق أصلا أو حصل ولم يحذف والعرق رشحات يخرج من المسام (قوله فيوكا) منصوب بفتحة مقدرة على الالف كيعشى (قوله جوامع الكلام) أي الكلمات الجامعة للمعاني الكثيرة سواء كانت الكلمات مختصرة أم لا وتفسير بعضهم جوامع الكلام بالكلمات المختصرة اللفظ الكثيرة المعنى لا يناسب لأن هذا معلوم من قوله صلى الله عليه وسلم بعد واختصر الخ والذي عليه الجمهور أن الاختصار هو تقليل اللفظ كثر المعنى أو تساوى أو قل وتفسير الشارح له هنا بقلة اللفظ وكثرة المعنى لخصوص المقام إذ الواقع أنه صلى الله عليه وسلم أعطى اللفظ القليل المشتمل على المعنى الكثير (قوله سورة البقرة) يعلم منه الرد على من قال يحرم أن يقال سورة البقرة وأنما يقال السورة التي فيها البقرة (قوله من الذكر الأول) أي بدله أي فسورة البقرة تضمنت معاني الذكر الأول فهي بدله والمراد بالذكر الأول صحف سيدنا موسى العشرة قبل التوراة وقبل وصحف سيدنا إبراهيم العشرة أيضا (قوله من تحت العرش) أي من كنز تحته كما في رواية والله أعلم بحقيقة هذا الكثر (قوله والمفصل) أي المحكم

عنه ككونه راكبا فرسا قال شيخ الإسلام زكريا في شرح البهجة خاتمة تحمل الصدقة أعني وكافر قال في الروضة ويستحب التنزه عنها ويكرهه الترمذي في البيان يحرم عليه أخذها مظهر للفاقة قال وهو حسن وعليه حل قوله صلى الله عليه وسلم في الذي مات من أهل الصفة فوجدوا له دينارين كتمان من نارقا وأما سؤالها فقال الماوردي وغيره أن كان محتاجا لم يحرم وإن كان غنيا بمال أو بصنعة فحرام وما يأخذ حرام أهواستثنى في الأحياء من تحريم السؤال على القادر على الكسب مستغرق الوقت بطلب العلم اهـ من شرح العلامة الشيخ على العريزي نفعنا الله به (قوله قبل أن) (٢٢٩) يحذف عرقه) كناية عن سرعة البذل وإن لم يحصل له عرق أصلا أو حصل ولم يحذف والعرق رشحات يخرج من المسام (قوله فيوكا) منصوب بفتحة مقدرة على الالف كيعشى (قوله جوامع الكلام) أي الكلمات الجامعة للمعاني الكثيرة سواء كانت الكلمات مختصرة أم لا وتفسير بعضهم جوامع الكلام بالكلمات المختصرة اللفظ الكثيرة المعنى لا يناسب لأن هذا معلوم من قوله صلى الله عليه وسلم بعد واختصر الخ والذي عليه الجمهور أن الاختصار هو تقليل اللفظ كثر المعنى أو تساوى أو قل وتفسير الشارح له هنا بقلة اللفظ وكثرة المعنى لخصوص المقام إذ الواقع أنه صلى الله عليه وسلم أعطى اللفظ القليل المشتمل على المعنى الكثير (قوله سورة البقرة) يعلم منه الرد على من قال يحرم أن يقال سورة البقرة وأنما يقال السورة التي فيها البقرة (قوله من الذكر الأول) أي بدله أي فسورة البقرة تضمنت معاني الذكر الأول فهي بدله والمراد بالذكر الأول صحف سيدنا موسى العشرة قبل التوراة وقبل وصحف سيدنا إبراهيم العشرة أيضا (قوله من تحت العرش) أي من كنز تحته كما في رواية والله أعلم بحقيقة هذا الكثر (قوله والمفصل) أي المحكم

لعدم وقوع النسخ فيه أو المفصل سورة لقصرها وطواله من الجرات إلى عم وأوسطه من عم إلى الضمى ومنها إلى آخر قصاره وقيل غير ذلك (قوله نافلة) حال من الثلاث أعني فاتحة الكتاب وما بعدها أي ذلك زائد على ما في الكتب السابقة فليس فيها ما يشتمل على ذلك وبه يعلم أن المراد بسورة البقرة في قوله قبل سورة البقرة من الذكر الأول ما عدا آياتها وهي ليست بدلا من شيء بل من الخصائص

(قوله آية الكرسي) أي الآيات المشتملة على آية الكرسي ويظهر الواطئة على قراءتها عند النوم لما ورد أنه لو علم الشخص ما في قراءتها اجتنب من كثرة الثواب والحفظ ما تركها قط وقال سيدنا علي رضي الله عنه ما تركها قط منذ سمعته ذلك (قوله الضريس) بالتشديد والتصغير (قوله نصرت بالربع) في رواية إلى مسافة شهر وخص ذلك لأن غاية ما كان بين الكفار وبين المدينة مسافة شهر أي مسافة شهر من سائر الجهات التي (٣٣٠) فيها الكفار وفي رواية شهرين وهي تقتضي أن بعض الجهات مسافتها من

بالمسجلة (لذهب عن معقل) بفتح الميم وسكون العين المهمة ولو كسر القاف (ابن يسار) وهو حديث ضعيف (أعطيت آية الكرسي) أي الآية التي يذكر فيها الكرسي (من تحت العرش) أي من كنز تحته كما في رواية أخرى (نخ وابن الضريس) بالتصغير (عن الحسن) البصري (مرسلا) ورواه الديلمي عن علي مرفوعا (أعطيت ما لم يعط أحد من الأنبياء قبلي نصرت بالربع) يقتضي في قلوب أعدائي كما في رواية أخرى (وأعطيت مفاتيح الأرض) جمع مفاتيح وهو اسم لكل ما يتوصل به إلى استخراج المغلفات استعارة لوعده الله بفتح البلاد (وسميت أحد) أي نعت بذلك في الكتب السابقة (وجعل لي التراب طهورا) بفتح الطاء فهو يقوم مقام الماء عند العجز عنه حسا أو شرعا قال العلقمي قال شيخ شيو خذوا هذا بقوى القول بأن التيمم خاص بالتراب لأن الحديث سبق لظهور التشرية والتخصيص فلو كان جائزا لغير التراب لما اقتصر عليه (وجعلت أمي خيرا لأمي) بنص قوله تعالى كنتم خير أمة أخرجت للناس (حم عن علي) أمير المؤمنين قال العلقمي ويحاجبه علامة الصحة (أعطيت فوائح الكلام) يعني أعطى ما يصر الله له من القصا حة والبلاغة والوصول إلى غوامض المعاني وبدايع الحكيم ومحاسن العبارات واللفاظ التي أغلفت على غيره ونعذرت ومن كان في بدءه مفاتيح شي مخزون سهل عليه الوصول إليه (وجوامع) أي أسرارها التي جمعها الله فيه (وخواتمه) قال المناوي قال القرطبي يعني أنه يحتم كلامه بقطع وجيز بليغ جامع ويعني بجملة هذا الكلام أن كلامه من مبتدئه إلى خاتمه كله بليغ وجيز كذلك كان ولهذا كانت العرب الفصحاء تقول له ما رأينا أفصح من ذلك يقول وما يعني وقد نزل القرآن بلسان عربي مبين فكان يبدأ كلامه بأعذب لفظ وأجمله ويختمه بما يشوق السامع للإقبال عليه (ثم ع طب عن أبي موسى) الأشعري قال العلقمي ويحاجبه علامة الحسن (أعطيت مكان التوراة السبع الطوال) بكسر الميم له جمع طويلة وفي رواية الطول يحذف الالف قال في مختصر النهاية الطول بالضم جمع الطولي وأولها البقرة وآخرها براءة فجعل الانفال مع براءة واحدة قال العلقمي لكن أخرج الحاكم والنسائي وغيرهما عن ابن عباس قال السبع الطوال البقرة وآل عمران والنساء والمائدة والانعام والاعراف قال الرازي وذكر السابعة فسميت وفي رواية محجمة عن أبي حاتم وغيره عن مجاهد وسعيد بن جبير أنها بنو نوح وعن ابن عباس مثله وفي رواية عن الحاكم أنه الكهف (وأعطيت مكان الزبور المثني) قال المناوي وهي كل سورة تزيد على مائة آية وقال العلقمي سميت بذلك لأن كل سورة منها تزيد على مائة آية أو ثلثا مائة (وأعطيت مكان الانجيل الثاني) أي السور التي أيها أقل من مائة آية تطلق على الفاتحة وعلى القرآن كله (وفضلت بالمفصل) أي أعطيت زيادة أو أوله من الجرات وآخر سورة الناس كما تقدم معنى بذلك

المدينة إلى الكفار شهران وهذا في زمنه صلى الله عليه وسلم إما بعده فبعدوا عن المدينة أكثر من ذلك ومعنى الربع أن يوقع في قلوبهم الخوف من شجاعته حتى لو لم يكن معه جيش لانه مقاومهم وحده فلا يرد على الخصوصية أن سيدنا سليمان قد خافت منه الجن لأنه تسخير منه تعالى أي علمه سراجذب به قلوبهم لا خوف من شجاعته كنيينا (قوله مفاتيح) أي خزائن أي كنوز الأرض أي الأسرار التي تكون سبيل الفتح بلاد الكفار وأخذ ما فيها ويحتمل أن المراد جميع الأرض لا خصوص بلاد الكفار أي أن جميع ما في أيدي الناس ملكه الله أي أنه يملكه للناس (قوله أحد) أي لم يتسم به في الكتب السابقة غيره ثلاثتهم أن ذلك الغير هو أنافيصونه بأوصافي (قوله التراب) هذا مما يدل على أن التيمم لا يضح بغير التراب وقد ورد أن الأرض اقتضت على السماء بأنه صلى الله عليه وسلم خلق منها ويضع جهنم عليها في السجود ويدفن فيها فلما تشرفت به صلى الله عليه وسلم زادها الله تعالى مرفعا فجعل ترابها طهورا (قوله خير لأمي) أي لكوني

خير الرسل فشر فهم بالتبع على (قوله فوائح الكلام) أي ألفاظ البلاغة والفصاحة التي يفتتح بها الكلام ويختم بها لكثرة أيضا فلذا كان كلامه صلى الله عليه وسلم مشتملا على أسرار ومعاني دقيقة (قوله السبع الطوال) أولها البقرة وآخرها براءة فجعل الانفال مع براءة سورة واحدة ولذا لم يسجل بينهم ما قيل السابعة هو وقيل الكهف والجهور على الأول (قوله الثاني) المراد بها كل سورة أقل من مائة آية وسميت مثاني لأنها ذكرت عقب ذكر المثني الذي أريد بها كل سورة مشتملة على مائة آية فأكثر فهي ثمانية في الذكور والمثني بكسر الميم (قوله وفضلت بالمفصل) هذا ليس فيه حصر فلا ينافي ما مر أنه صلى الله عليه وسلم خص بغير المفصل تكوئيم

أكثره الفصول التي بين السور بالبسملة وقيل لقلة المنسوخ فيه ولهذا سمى بالمحكم أيضا كما رواه البخاري عن سعيد بن جبير قال إن الذي تدعونه بالمفصل هو المحكم ((طاب هب عن واثله)) بن الاسقع ((أعطيت هذه الآيات من آخر سورة البقرة)) وأولها آمن الرسول إلى آخر السورة ((من كنز تحت العرش لم يعطها نبى قبلى)) يعنى أنها ادخرت وكثرت له فلم يؤتمر أحد قبله قال المناوى قال فى المطابع يجوز كون هذا الكثرة اليقين ((حم ط هب عن حذيفة)) بن الحمان ((حم عن أبي ذر)) واسناد أحمد صحيح ((أعطيت ثلاث خصال أعطيت صلاة فى الصفوف)) وكانت الامم السابقة يصطلون منفردين وجوه بعضهم لبعض ((وأعطيت السلام)) أى التحية بالسلام ((وهو تحية أهل الجنة)) أى يحى بعضهم بعضا قال المناوى تفسيه قال أبو طالب فى كتاب التحيات تحية العرب السلام وهى أشرف التحيات وتحية الأكابر السجود لله ثلاث وتقبيل الأرض وتحية الفرس طرح اليد على الأرض أمام الملك والجلبة عقد اليد على الصدر والروم كشف الرأس وتسكيسها والتوبة الأيماء بجمعة مع جعل يده على رأسه ووجهه وجبر الأيماء بالاصبع ((وأعطيت آمين)) أى ختم الداعى دعاءه بلفظ آمين ((ولم يعطها أحد من كان قبلكم)) أى لم يعط هذه الخصلة الثالثة كما يشير إليه قوله ((الأن يكون الله تعالى أعطاها هرون فان موسى كان يدعو ويؤمن هرون)) أى فإنه لا يكون من الخصائص الحمديّة بالنسبة لأهرون بل بالنسبة لغيره من الأنبياء ((الحرث)) بن أبى أسامة فى مسنده ((وابن مردويه)) فى تفسيره ((عن أنس)) بن مالك ((أعطيت خمساً لم يعطهن أحد من الأنبياء قبلى)) قال العلقمى وعن ابن عباس لا أقولهن فخر أو مفهومه أنه لم يختص بغير الجنس المذكورة لكن روى مسلم من حديث أبى هريرة فضلت على الأنبياء بسبب ذلك كراهمان هذه الجنس وزاد اثنين وأعطيت جوامع الكلم وختمى النبيون وسلم من حديث جابر فضلت على الناس ثلاث جعلت صفوفاً كصفوف الملائكة الحديث وفيه ذكر خصلة أخرى وقد بينا ابن خزيمة والنسائى وهى وأعطيت هذه الآيات من آخر سورة البقرة من كنز تحت العرش يشير إلى ما حطه عن أمته من الإصر وتحمّل ما لا طاقة لهم به ورفع الخطايا والسيئات ولا أحد من حديث على أعطيت أربعاً لم يعطهن أحد من أنبياء الله أعطيت مفاتيح الأرض وهبت أجد وجعلت أمتى خير الأمم وذلك خصلة التراب فصارت الخصال اثنتى عشرة وقد يوجد أكثر من ذلك لمن أجمع التبعية وقد ذكر أبو سعيد النيسابورى فى شرف المصطفى أن الذى اختص به من دون الأنبياء ستون خصلة قال شيخنا بعد أن ذكر ما تقدم ثم لما صنفت كتاب المعجزات والخصائص تبتغيها فزادت على المائتين وقال فى محل آخر فزادت على الثمانمائة قال شيخ شيوخنا وطريق الجمع أن يقال له اطلع أولاً على بعض ما اختص به ثم اطلع على السابق ومن لا يرى مفهوم العدد حجة يدفع هذا الإشكال من أصله وظاهر الحديث يقتضى أن كل واحدة من الجنس المذكور لم تكن لاحد قبله وهو كذلك وغفل الداودى الشارح غفلة عظيمة فقال قوله لم يعطهن أحد يعنى لم تجتمع لاحد قبله لأن فوجاهت إلى كافة الناس وأما الأربع فلم يعط أحد واحدة منهم وكأنه تفرق أول الحديث وغفل عن آخره لأنه نص صلى الله عليه وسلم على خصوصيته بهذه أيضاً لقوله وكان النبي يبعث إلى قومه خاصة ((نصرت بالعرب)) أى بالخوف منى زادنى روايه أحمد فيصدق فى قلوب أعدائى ((مسيرة شهر)) بالنصب أى ينصرنى الله بالقاء الخوف فى قلوب أعدائى أى من مسيرة شهر بينى وبينهم من سائر نواحي المدينة وجميع جهاتها قال العلقمى وفى الطبرانى عن ابن عباس نصرت رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعرب على عدوه مسيرة شهرين وأخرج

البقرة (قوله صلاة فى الصفوف) أى كصلاة الملائكة بخلاف الامم السابقة فكانوا يصطلون منفردين وإذا اجتمعوا لم يصطفوا بل يصلى بعضهم فى وجهه بعض (قوله السلام) أى بخلاف الامم السابقة فبعضهم كانت تحية السجود وبعضهم وضع اليد على كتف الملائكة (قوله أهل الجنة) أى بعضهم يحى بعضهم بعضاً بالسلام (قوله آمين) أى فى الدعاء (قوله إلا أن يكون الخ) أى لم يوجد إعطاؤها لغيرى الألهذين الرسولين ولذا قال تعالى قد أجيب دعوتكما أى بسبب التأمين والمراد من قوله ثلاث خصال فيما مر أنه صلى الله عليه وسلم خص بكل فرد منها لأنه خص بالمجموع فقط وكذا يقال فيما يأتى من نظائره

(قوله وجعلت لي الأرض مسجداً) (٢٣٢) بخلاف من سبق فلا تصح صلاتهم الا في نحو الكنيسة واستشكل بان سيدنا عيسى كان يكبر

السفر وقد يقال ان محل عدم صحة

صلاتهم في غير نحو الكنيسة في

الحضر أما في السـ فـر قصص

وحينئذ تكون الخصوصية لنا

عدم التقييد بالسفر (قوله فاعلموا

رجل) أي شخص مصل ولو أني

فهو وصف طردى (قوله الغنائم)

المراد ما شمل الشيء لانها

كالمسكين والفقير اذا افترقا

اجتمعا الخ وقوله ولم يحل يجوز

بناؤه للفاعل وللمفعول وقوله

لاحد قبلي أي من الامم السابقة

بل كانوا على ضربين منهم من

لم يؤذن له في الجهاد فلم يكن له

مغانم ومن أذن له فيه لكن كانوا

اذ اغفوا شيئاً لم يحل لهم أكله

وجاءت نار فحرقة الا الذرية اه

من العزيزي (قوله الشفاعة) أي

بعض أنواعها كالشفاعة في

فصل القضاء والشفاعة في ادخال

الناس الجنة من غير حساب أما

الشفاعة في بعض الناس من

دخول النار فليس خاصاً به صلى

الله عليه وسلم بل يكون لنحو

العلماء (قوله خاصة) ولا يرد سيدنا

آدم وسيدنا نوح فان رسالة الأول

عامة لا ولاده لكن لادانته بل

لعدم وجود غيرهم اذ ذاك وكذا

يقال في يوم رسالة سيدنا نوح

حتى لو فرض وجود غير أولاد

سيدنا آدم وغير قوم سيدنا نوح

لم تكن رسالتهم عامة لذلك الغير

وفي رواية كافة بدل عامة (قوله

أعطيت سبعين ألفاً الخ) كتب

الشريف على حاشية نسخة فيه

شيء وهو قريب من الحسن علمي

وقال المناوي ضعيف لا خلاط

المعزى وعدم تسمية تابعه

وقال الشيخ مجازي صحيح اه

بخط الاجهوري

متطابقة

عن السائب بن يزيد فروعا فضلت على الانبياء بخمس وفيه ونصرت بالرب شهراً أما هي

وشهر اخاني وهو مبین لمعنى حديث ابن عباس قال شيخ شيوخنا فإلظاها واختصاصه به مطلقاً

وانما جعل الغاية شهراً لانه لم يكن بين بلدته وبين أحد من أعدائه أكثر منه وهذه

الخصوصية حاصلة على الإطلاق حتى ولو كان وحده بغير عسكر وهل هي حاصلة لانه من

بعده فيه احتمال اه قلت ورأيت في بعض الحواشي نقل ابن الملقن في شرح العمدة عن

مسند أحمد بلفظ والرب يسى بين يدي أمي شهراً ((وجعلت لي الأرض)) زاد في رواية

ولامني ((مسجداً)) أي محل سجود فلا يختص السجود منها بوضع دون غيره زاد في رواية

وكان من قبلي انما يصلون في كنائسهم ((وطهروا)) بفتح الطاء المهمة بمعنى مطهروا وان لم

يرفع حدنا ((فأما رجل من أمي أدركته الصلاة فليصل)) أي بوضوء أو نعيم في مسجد

أو غيره وانما زاده ففعل التوهم انه خاص به ((وأحلت لي الغنائم)) يعنى التصرف فيها كيف

شئت وقسمتها كيف أردت ((ولم تحل)) قال المناوي يجوز بناؤه للفاعل والمفعول ((لاحد

قبلي)) أي من الامم السابقة بل كانوا على ضربين منهم من لم يؤذن له في الجهاد فلم يكن له

مغانم ومن أذن له فيه لكن كانوا اذا اغفوا شيئاً لم يحل لهم أكله وجاءت نار فحرقة

الا الذرية ((وأعطيت الشفاعة)) قال العلقمي هي سؤال الخير وترك الضرر عن الغير على

سبيل التضرع والمراد بها الشفاعة العظمى في راحة الناس من هول الموقف وهي المراد

بالمقام المحمود لانها شفاعة عامة تكون في الحشر حين يفرع الناس اليه صلى الله عليه وسلم

قال شيخنا لا دم للعهد قاله ابن دقيق العيد وقال ابن حجر الظاهر ان المراد هنا الشفاعة في

اخراج من دخل النار من ليس له عمل صالح الا التوحيد لقوله صلى الله عليه وسلم في حديث

ابن عباس وأعطيت الشفاعة وأخرتها لامي وهي لمن لا يشرك بالله شيئاً وفي حديث ابن عمر

وهي لكم ولن يشهد أن لا اله الا الله وقيل الشفاعة المختصة به أنه لا يرد ما يسأل وقيل في

خروج من في قلبه ذرة من الايمان قال الحافظ ابن حجر والذي يظهر لي ان هذه مرادة مع

الأولى قال النووي الشفاعات خمس أولها مختصة بنبينا صلى الله عليه وسلم وهي الراحة من

هول الموقف وطول الوقوف الثانية في ادخال قوم الجنة بغير حساب الثالثة لقوم

استوجبوا النار من المذنبين الرابعة فيمن دخل النار من المذنبين الخامسة في زيادة

الدرجات في الجنة ((وكان النبي يبعث الى قومه خاصة)) لانه للاستغراق بدليل روايه وكان

كل نبي واستشكل بنوح فانه دعا على جميع من في الارض فاهلكوا الا أهل السفينة ولولم

يكن مبعوثاً اليهم لما أهلكوا لقوله تعالى وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا وأجيب باجوبة

أحسنها ما قاله ابن حجر يحتمل أنه لم يكن في الارض عند ارسال نوح الا قومه فبعثه خاصة

بكونها الى قومه فقط وهي عامة في الصورة لعدم وجود غيرهم لكن لو اتفق وجود غيرهم لم

يكن مبعوثاً اليهم ((وبعثت الى الناس عامة)) أي أرسلت الى ناس زماني فمن بعدهم الى

آخرهم ولم يذكر الجن لان الانس أصل أولان الناس تسميهم واختار السبكي انه صلى الله

عليه وسلم أرسل الى الملائكة أيضاً بدليل روايه أبي هريرة وأرسلت الى الخلق كافة قال

المناوي ظاهر كلام المؤلف بل صريحه أن الشيخين روايه بهذا اللفظ وقد اعترف بذلك

بصاحب العمدة وهو وهم واللفظ انما هو للبخاري ولفظ مسلم وبعثت الى كل أحر وأسود

((فت عن جابر)) بن عبد الله ((أعطيت سبعين ألفاً من أمي يدخلون الجنة بغير

حساب)) أي ولا عقاب ((وجوهم كالقمر ليلة البدر)) أي والحال ان ضياء وجوهمهم

كضياء القمر ليلة كماله وهي ليلة أربعة عشر ((فلوهم على قلب رجل واحد)) أي متوافقة

متطابقة

بخط الاجهوري

(قوله لم يعطه) يضم الهاء لانها ضمير وليست للسكت لان أصله يعط بحذف الالف اه بخط الاحمدي (قوله ان الله الخ)
ولولم يكن هذا من الخصوصية لم يقل سيدنا يعقوب يا أسفعا على (٢٣٣) يوسف بل كان يقول ان الله الخ (قوله أعطيت

قريش الخ) أي اكرام الله صلى الله عليه وسلم (قوله عن حليس) وفي نسخة حليس (قوله شطر الحسن) يطلق على الجزء وعلى النصف والمراد هنا الأول للثلاث في رواية ثلثي الحسن أي الجمال الذي في الخلق جميعا ما عداه صلى الله عليه وسلم ثلث والذي في سيدنا يوسف ثلثان (قوله الخطايا) جمع خطيئة وهي الذنوب الواقعة عن عمد وليكون اللسان جرمته عظيمة جعل له حازن الاسنان والشفتان (قوله اللسان) أي خطيئة اللسان (قوله الغلول) المراد به مطلق الحياة لا خصوص الحياة في الغنمة بدليل البيان (قوله ذراع) أي غصب ذراع أو شبر أو أقل من ذلك بدليل قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث الا - في ليست حصاة أخذها الخ فالحياة في المال ليس انماها كالحياة في الارض (قوله من سبع أرضين) هذا دليل على ان الارض طباق وأنما متلاصقة لان بينها فضاء كالسموات والالام يحسن تطويقها سبع أرضين ويحتمل أن هذا على حقيقته بأن يطول الله عنقه ويجعل فيه قدر ما غصبه من سبع أرضين ويحتمل أنه كناية عن مشقة التكليف أي يكلف ذلك فلم يستطع كما ورد أن من كذب في منامه يكاف عقده شعيرة ومعه يوم أن الشعيرة لا يمكن عقدها فهو تكيل عليه وشدة عذاب لكن الجهور

متطابقة غير متخالفة (فاستردت ربي عز وجل) أي طلبت منه أن يدخل من أممي بغير حساب فوق ذلك (فزادني مع كل واحد سبعين ألفا) فالخاضل من ضرب سبعين ألفا في مثلها أربعة آلاف ألف وتسعمائة ألف ألف قال المناوي ويحتمل أن المراد خصوص العدد وان راد الكثرة ذكره المظهر (حم عن أبي بكر) الصديق وهو حديث ضعيف (أعطيت أممي) أي أمة الاجابة (شبا لم يعطه أحد من الامم ان يقولوا) أي يقول المصاب منهم (عند المصيبة ان الله واناليه راجعون) بين به ان الاسترجاع من خصائص هذه الامة (طب وابن مردويه) في تفسيره (عن ابن عباس) وهو حديث ضعيف (أعطيت قريش ما لم يعط الناس) وبين ذلك المعطى بقوله (أعطوا ما أمطرت السماء) أي الثبات الذي ينبت على المطر (وماجرت به الانهار وما سالت به السيول) قال المناوي يحتمل أن المراد أنه تعالى خفف عنهم النصب في معاشهم فلم يجعل زرعهم يسقى بمؤنة كد ولا يبل بالمطر والسيل وأن يراد أن الشارع أقطعهم ذلك (الحسن بن سفيان) في جزئه (وأبو نعيم) كتاب (المعرفة) معرفة الصحابة (عن حليس) بجاء وسين مهملتين بينهما باء موحدة وزن جعفر وقيل بمثناة تحثية بدل الموحدة مصغرا (أعطى يوسف شطر الحسن شحم عن أنس) بن مالك قال المناوي قال الخاضع صحح وأقره الذهبي (أعظم الايام عند الله) أي من أعظمها (يوم النحر) لانه يوم الحج الاكبر وفيه معظم أعمال الدنيا يوم عرفه فافضل من يوم النحر على الاصح (ثم يوم القر) بفتح القاف وشد الراء ثاني يوم النحر معى بذلك لانهم يقرون فيه ويستريحون مما حصل لهم من التعب وفضلهم الذاتي ما أولموا وظف فيهم ما من العبادات (حم دك عن عبد الله ابن فرط) الازدى قال المناوي قال الحاكم صحح وأقره الذهبي (أعظم الخطايا باللسان الكذب) أي كذب اللسان الكذب أي الكثير الكذب وهو محمول على الزجر والتفكير (ابن لال عن ابن مسعود عن ابن عباس) واسناده ضعيف (أعظم العبادة أجرا) أي أكثرها ثوابا (أخفها) قال المناوي بان تخفف القعود عند المريض فعلم ان العبادة بمثناة تحثية لا بموحدة وان صح اعتباره بدليل تعقيبه في رواية بقوله والتزيرة مرة (البزار) في مسنده (عن علي) أمير المؤمنين وقدر من المؤاتف لضعفه (أعظم الغلول) أي الحياة (عند الله يوم القيامة ذراع) أي اثم غصب ذراع (من الارض تجسدون الرجلين جارين في الارض أوفى الدار فيقطف أحداهما من حظ صاحبه) أي من حقه (ذراعا فإذا اقتطعه طوقه من سبع أرضين يوم القيامة) أي تخسف به الارض فتصير البقعة المغمورة في عنقه كالطوق (حم طب عن أبي مالك الأشمعي) هو تابعي والحديث مرسل قال المناوي قال ابن حجر اسناده حسن (أعظم الظلم ذراع) أي ظلم غصب ذراع (من الارض ينتقصه المرء من حق أخيه) أي في الدين وان لم يكن من النسب (ليست حصاة أخذها الاطوقها يوم القيامة) وذ كرا لخصاصة في هذا الحديث والذراع فيما قبله لينبه أن ما فوق ذلك أبلغ في الاثم وأعظم في العقوبة (طب عن ابن مسعود) رمز المؤاتف لحسنه (أعظم الناس أجرا) أي ثوابا (في الصلاة أبعدهم اليها مشى فابعدهم) انما كان أعظم أجرا لما يحصل في بعيد الدار عن المسجد من كثرة الخطا وفي كل خطوة عشر حسنات كما رواه أحمد قال ابن رسلان لكن بشرط أن يكون

(٣٠ - عزري اول) على أنه متى أمكن حل النص على ظاهره لا يعدل الى غيره وفي الحديث دليل على أن من ملك قطعة أرض من الطبقة العليا كان مالكها تحتهم من سبع أرضين فليس لاحد أن يتفجع به بغير إذنه (قوله عشي) أي مسافة

(قوله ثم بنام) أي يستريح بخروجه

من هذه ماعليه وهذا يقتضى أن
تأخير الصلاة للجماعة أفضل من
تقديمها أول الوقت ولو مع الجماعة
لزيادة أجره بشقة الانتظار وليس
مراداً أن يضار به الأخبار والدالة
على طيب الصلاة أول الوقت (قوله
آخرته) بالمد (قوله أمه) ولذا ذهب
شخص في نيه بنى اسمائيل أي
في الوادي الذي تاهوا فيه فلقى
شخصاً فالهم أنه سيدنا الخضر
عليه السلام فسأله عن حال سيدنا
مالك فقال امام الأئمة وسأله عن
سيدنا الشافعي فقال من الأبدال
وسأله عن سيدنا أحمد بن حنبل
فقال صديق وسأله عن بشر الحافي
فقال لم يوجد بعده مثله فقال له هم
ثلاث هذا أي اجتماعي بل يابى سيدنا
الخضر فقال له ببرك لا منك (قوله
أعظم آية الخ) أي من حيث
الذات أي أكثر آيات القرآن فوابا
لقرارها وان كان غيرها أطول منها
لا شتمها على كثير من أسماء
الذات وأسماء الصفات اظهارا
واظهارا وقارها في حضرة الله
ومن كان في حضرة الله لا يقربه
الشيطان ومن قرأها عند النوم
لا يقربه الشيطان حال نومه
والختار أن فضل بعض السور
والآيات انما هو بالنسبة الى
الشواذ فقط (قوله والاحسان)
أي الاعطاء للصالحين وكانت اعدل
لدلائها على عدم الافراط
والتفريط في الاعتقاد والعمل
بان يتبع ماعليه أهل السنة (قوله
وأرجى) أي أعظم رجاء في رحمة
تعالى والاضافة في عبادي
للشريف فتقضى التخصيص
بالمسلمين

متطهرا قال العلامة قال الدهري فان قيل روى أحمد في مسنده عن حذيفة أن النبي صلى
الله عليه وسلم قال فضل البيت القريب من المسجد على البعيد كفضل المجاهد على القاعد
عن الجهاد فالجواب أن هذا في نفس البقعة وذلك في الفعل فالبعيد دار مشيه أكثر ونوابه
أعظم والبيت القريب أفضل من البعيد ((والذي ينتظر الصلاة حتى يصليها مع الإمام
أعظم أجراً من الذي يصليها ثم ينام)) أي كان بعد المكان يؤثر في زيادة الأجر فكذلك أطول
الزمن للمشقة فأجر منتظرا الإمام أعظم من أجر من صلى منفرداً أو مع إمام من غير انتظار
وقالده قوله ثم بنام الإشارة الى الاستراحة المقابلة للمشقة التي في ضمن الانتظار ((ق
عن
أبي موسى)) الأشعري ((ه عن أبي هريرة)) أعظم الناس هما ((بفتح الهاء ورشد الميم أي خربنا
وعنما)) المؤمن)) أي الكمال الإيمان ثم بين كونه أعظم الناس هما بقوله ((هم ثم بأمر دنياه
وأمر آخرته)) فان راعى دنياه أضرباً آخرته أو عكس أضرب دنياه فاهتمامه بالأمر الدنيوي
بحيث لا يحل بالمطالب الأخرية وهم وأي هم لصعوبته الأعلى الموفقين ((ه عن أنس)) بن
مالك واسناده ضعيف ((أعظم الناس حقاً على المرأة زوجها)) فيجب عليها أن لا تحونه
في نفسها وأمواله وأن لا تمنعه حقها عليها ((وأعظم الناس حقاً على الرجل أمه)) خفيها
في إلا كدبه فوق حق الأب لما فاسته من مشاق حله وفصله ورضاعه ((ل عن عائشة))
قال المناوي قال الخاكم صحيح ((أعظم النساء بركة أسيرهن مؤنة)) لأن اليسر داع الى
الرفق والله رفيق يحب الرفق في الأمر كله قال عروة وأول شؤم المرأة كثرة صداقها ((حم
ل هب عن عائشة)) قال المناوي قال الخاكم صحيح وأقره الذهبي ((أعظم آية في القرآن
آية الكرسي)) قال البيضاوي وهذه الآية مشتملة على أمهات المسائل الإلهية فانه الدالة
على أن الله تعالى موجود واحد في الألوهية متصف بالحياة واجب الوجود لذاته موجود
غيره اذ القيام هو القائم بنفسه المقيم لغيره منزّه عن التحيز والحلول مبرأ عن التغير والقصور
ولا يناسب الاشباح ولا يتريه ما يعتري الارواح مالك الملك والمملوك ومبدع الاصول
والفروع وذو البطش الشديد الذي لا يشفع عنده الامن أذن له العالم وحده بالأشياء كلها
جليها وخفيها كليها وحزنها راسع الملك والقدرة ولا يؤده شاق ولا يشغله شأن متعال عما
يدركه وهو عظيم لا يحيط به فهم ولذلك قال عليه الصلاة والسلام ان أعظم آية في القرآن آية
الكرسي من قرأها بعث الله له ملكاً يكتب من حسناته ومعصيته إلى الغد من تلك
الساعة وقال من قرأ آية الكرسي في دبر كل صلاة مكتوبة لم يمنعه من دخول الجنة إلا الموت
ولا يواظب عليها الا صديق أو عابد ومن قرأها اذا أخذ من مضجعه أمنه الله على نفسه
وجارته وجار جاره والابيات حوله ((واعدل آية في القرآن ان الله يأمر بالعدل)) بالتوسط
في الأمور واعتقاداً كالتوحيد المتوسط بين التعظيم والتشريك والقول بالكسب المتوسط
بين محض الجبر والقدر وعملاً كالتعبد بأداء الواجبات المتوسط بين الجمل والتبذير
((والاحسان الى آخرها)) أي الى الخلق أراحسان الطاعات وهو ما يحسب الكمية
كالطوع بالنوافل أو بحسب الكيفية كما قال صلى الله عليه وسلم الاحسان ان تعبد الله كأنك
تراه فان لم تكن تراه فإنه راك ((وأخوف آية في القرآن فن يعمل مثقال ذرة)) أي زنة أصغر
غلة ((خير ايه)) أي يروا به بشرط عدم الاحباط بان مات مسلماً ((ومن يعمل مثقال ذرة
شر ايه)) أي يجرأه ان لم يغفر له ((وأرجى آية في القرآن يا عبادي الذين أسرفوا على
أنفسهم)) أي أسرفوا بالجنابة عليها بالاسراف في المعيش وازدادة العباد تقضى
تخصيصه بال مؤمنين علي ما هو عرف القرآن ((لا تظنوا من رحمة الله)) أي لا تياسوا من

(قوله بهو القبيلة باسمها) أي من أجل شخص واحد أساء فيه هو (٢٣٥) جميع قبيلته والمهجور حرام مطلقا ولو بما

في الشخص وان ظاهرا الآن يكون
مبتدعا أو فاسقا متجاهرا أو كافرا
ونخص الشاعر لان الهجو غالبا
انما يحصل منه والاف الهجو بالشر
كذلك قوله فريه) أي كذا بأي
من جهة الكذب (قوله رجل) أي
مخصص انتني من أيه أي أصله
أبا كان أو أبا وان عليا بان يقول
است ابن فلان (قوله أعف الناس)
أي أكثرهم عفة عما يغضب الله
أهل الإيمان المكامل (قوله من
يجمع علم الناس الخ) أي يحرص
على تعلم العلم ولو بمن هو أصغر منه
ولذا قيل لسيدنا أحمد بن حنبل يم
نلت هذا العلم مع صغر سنك فقال
تعلني بمن هو أكبر مني وأصغر مني
(قوله اعلم) أي بامن يتأتى منه
أو بأبها الراوي (قوله سجدة) في
الصلاة أو في غيرها كسجدة ثلاثه
ولذا قال أبو الدرداء لو لا ثلاثة أشياء
ما أحبت مقام في الدنيا وضع
جهنم للسجود ليلانها وأوصي
في المهاجرة أي أيام الخروج لوصي
مع قوم ينقون الكلام كاتني
الفاكهة (قوله ان الله أقدر) في
رواية والله ان الله أقدر الخ قاله
حين رآه يضرب رقيقه بصوت
فلما شعر به صلى الله عليه وسلم
سقط السوط من يده وقال انه جرت
تعالى فقال له صلى الله عليه وسلم
لولا فعلت ذلك أي العتق للفخذ
النارأي بسبب ضربه فعتقه كفر
عنه ثم ضربه قال أبو مسعود والله
ما ضربت أحدا بعد ذلك وهذا
شأن الموقفين (قوله يا بلال) غير
بلال الحبشي (قوله من أحباسته)

مغفرة أولا ونفضله ثانيا (ان الله بغفر الذنوب جميعا) بسترها بعفوه ولو بلا توبة اذا شاء الا
الشرك قال الميضاي وتقيده بالتوبة فيما عدا الشرك خلاف الظاهر (الشيرازي في)
كتاب (اللقاب) والكنى (وابن مردويه) في تفسيره (والهروى في فضائله) قال المناوي
أي كتاب فضائل القرآن كله (عن ابن مسعود) روى المؤلف لضعفه (اعظم الناس
فريه) بكسر الفاء وسكون الراء وقع المشاة القبية أي كذا (اثان) أحدهما (شاعر
يهجو القبيلة باسمها) أي لرجل واحد منهم غير مستقيم أو ان المراد ان القبيلة لا تخلو عن
عبد صالح (ورجل انتني من أيه) بان قال است ابن فلان وهو كبيرة قال المناوي ومثل
الاب الام فيما يظهر (ابن أبي الدنيا) أبو بكر (في) كتاب (ذم الغضب دعن عائشة)
واسناده حسن كما قاله في الفتح (أعف الناس قلة) بكسر الهمزة أي أكثرهم وأرحمهم من
لا يتعدى في هيئة القنبل التي لا يحل فعلها من تشويه المقتول وإطالة تعذيبه (أهل
الإيمان) لما جعل الله في قلوبهم من الرحمة والشفقة لجميع خلقه بخلاف أهل الكفر (ده
عن ابن مسعود) ورجاله ثقات (اعقلها وتوكل) أي شذوكة ناقصت مع ذراعها بجبل
واعتمد على الله فان عقلها لا ينافي التوكل وسببه كافي الترمذي قال رجل يا رسول الله أعقل
ناقني أو أتوكل أو أطلقها أو توكل فذكره قال العلقمي قال شيخنا زكريا التوكل هو الاعتماد
على الله تعالى وقطع النظر عن الأسباب مع تهيئتها ويقال هو كلة الامر كله الى ما لكه والتعويل
على وكالته ويقال هو ترك السعي فيما لا تسعه قوة البشر ويقال هو ترك المكسب واخلاء
اليدين من المال ورد بان هذا تأكل لا توكل (ت عن أنس) بن مالك (اعلم الناس) أي
من أعلمهم (من يجمع علم الناس الى علمه) أي يحرص على تعلم ما عندهم مضافا لما عنده
(وكل صاحب علم غرثان) بعين معجمة مفتوحة وراسا كنة ومثلثة أي جائع والمراد أنه
لشدة حبه في العلم وللاوته عنده وتلذذه بفهمه لا يزال منهم كما في تحصيله فلا يقف عند حد
ومن كان ذلك دأبه يصير من أعلم الناس لشدة تحصيله للفوائد وضبط الشوارد (ع عن
جابر) بن عبد الله واسناده ضعيف (اعلم انك لا تسجد لله سجدة الا رفع الله لك بها درجة
وحط عنك بها خطيئة) فأكثر من الصلاة لترفع لك الدرجات وتحط عنك الخطيئات (حم ع
حب طيب عن أبي أمامة) الباهلي واسناده صحيح (اعلم يا أبا مسعود أن الله أقدر عليك
منك على هذا العلم) أي أقدر عليك بالعقوبة من قدرتك على ضربه ولكن يحلم اذا غضب
وأنت لا تقدر على الحلم والعفو عنه اذا غضب وسببه كافي مسلم قال أبو مسعود البدرى
كنت أضرب غلاماى بالسوط فسمعت صوتا من خلفي يا أبا مسعود فلم أفهم الصوت من
الغضب فلما دنا مني اذا هو رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا هو يقول اعلم يا أبا مسعود
فأقيمت السوط من يدي وفي رواية فسقط السوط من يدي لهيبته فذكره قال فقلت هو ح
لوجه الله قال أما لو لم تفعل للفخذ النار (م عن أبي مسعود) البدرى (اعلم يا بلال انه
من أحباسته من سني) قال الاثير في الظاهر يقتضى من سني بصيغة الجمع لكن الرواية
بصيغة الافراد واسناده مشرعه رسول الله صلى الله عليه وسلم من أحكام الدين وقد تكون
فرضا كراهة الفطر وغير فرض كصلاة العيد وصلاة الجماعة وقراءة القرآن في غير الصلاة
وما أشبه ذلك واحياؤها أن يعمل بها ويحرص الناس عليها ويحشهم على إقامتها (قد امتث
بعدي) أي تركت وهجرت (كان له من الاجر مثل) أجور (من عمل بها من غير ان
ينقص) أي الاجر الحاصل له (من أجورهم شيئا) قال الميضاي أفعال العباد وان كانت

المراد بها الطريقة فيشمل فرض الكفاية والعين كان صلى على جنازة فاقتدى به الناس أو روى فاقتدى به الناس وزكوا فله ثواب
مثل ثواب كل من فعل ذلك (قوله من سني) كذا الرواية والقباس من سني ويحجب بابه مفرد مضاف فيم

(قوله بدعة ضلالة) خرجت البدعة الحسنة والمباحة (قوله الامال وارثه أحب اليه من ماله) أي فالابن مثلاً يحب مال أبيه أكثر من ماله لكونه اذا مات ورثه ووجه الى ماله (٢٣٦) (قوله مالك ما قدمت) أي فينبغي للابن ان لا يترك الصدقات خوفاً على فقر وارثه

بعدك بل أنفق في القربات اذ مالك الذي ينفع هو ما قدمت وما لوارثك ما أخرت أي فلا ينفع بشئ لانه لو ارثك (قوله واجعلوه) أي النكاح بمعنى العقد في المسجد واضربوا عليه بالدقوف أي وقت العقد لكن اذا كان العقد في المسجد ضرب بالدق خارجة وقد دفع الخبر ابن عباس دراهم لمن لعب عنده وقت النكاح أي لعباً جائزاً فهو مطلوب (قوله ما بين السنين) أي السنة المكتملة للسنين من أول ولادته (قوله الى السبعين) الظاهر والسبعين لان بين لا تكون الا بين متعدد ويحجب بان فيه حذفاً أي ما بين السنين وما فوقها منتها ذلك الفسوق الى السبعين وقصر عمر هذه الامة وصغر حجمهم وصغر حب أقواتهم من الرحمة بهم بخلاف الامم السابقة فكان يعمر الواحد منهم ألف سنة مع عظم حجمه فقد بلغ طوله نحو مائة ذراع ومع عظم حب أقواتهم فقد كانت حبة البرقدر ضرة البقرة والرمانة لا يستطيع حملها الا عشرة رجال من هؤلاء العظام فكان ذلك سبباً لبطورهم وتكبيرهم وعذابهم العذاب الشديد (قوله يكفل) بمحذف البناء لانه يجوز في جواب الامر (قوله اعملوا الخ) قاله صلى الله عليه وسلم حين قيل له ما قال ان الله تعالى قبض قبضة وقال هذه الجنة ولا أبالي وقضية الخ ان كان مبتدأ فذلك وان كان على طبق القدر السابق فقيم العمل

غير موجبة ولا مقتضية للثواب والعقاب بذواتها الا انه تعالى أجرى عادته بربط الثواب والعقاب بهما ارتباطاً بالاسباب (ومن ابتدع بدعة ضلالة) يروى بالاضافة ويجوز نصبه نعتاً ومنعوا قوله ضلالة بشير الى أن بعضاً من البدع ليس بضلالة (لا يرضاها الله ورسوله كان عليه مثل آثام من عمل بها لا ينقص ذلك من أوزار الناس شيئاً عن عمرو بن عوف) قال المناوي وحسنه الترمذي (اعلموا انه) أي الشأن (ليس منكم من أحد الا مال وارثه أحب اليه من ماله) أي الذي يخلفه الانسان من المال وان كان هو في الحال منسوباً اليه فإنه باعتبار انتقاله الى وارثه يكون منسوباً للوارث فنسبته للمالك في حياته حقيقية ونسبته للوارث في حياة المورث بخازبة ومن بعدموته حقيقة قالوا كيف ذلك يا رسول الله قال (مالك ما قدمت) أي ما صرفته في وجوه القرب فصار أمامك تجاري عليه في الآخرة وهو الذي يضاف اليك في الحياة وبعد الموت بخلاف المال الذي تخلفه بعد موتك (ومال وارثك ما أخرت) أي ما خلفته بعدك له وفي الحديث الحث على الاكثار من الصدقة فان ما يتصدق به الانسان من المال هو الذي يدوم له وينفعه (ن عن ابن مسعود) قال المناوي وفي الصحيحين نحوه (اعلموا النكاح) أي اظهروا عقد النكاح اظهروا السرور وفرقا بينه وبين غيره (خم حب طيب حل لهن) عبد الله (بن الزبير) قال الشيخ حديث صحيح (اعلموا هذا النكاح واجعلوه في المساجد) أي اجعلوا عقده فيها بحضرة جمع من العلماء والصالحاء وفيه أن عقد النكاح في المسجد لا يكره بخلاف البيع ونحوه (واضربوا عليه بالدقوف) جمع دق بالضم ما يضرب به لحادث سرور أو لعب (ت عن عائشة) قال المناوي وضعفه البيهقي (اعمار امتي ما بين السنين الى السبعين) أي ما بين السنين من السنين الى السبعين (وأقلهم من يجوز ذلك) أي من يحيط السبعين ورايه ويتعداها قال المناوي وانما كانت أعمارهم قصيرة ولم يكونوا كالامم قبلهم الذين كان أحدهم يعمر ألف سنة وأقل وأكثر وكان طوله نحو مائة ذراع وعرضه عشرة أذرع لانهم كانوا يتناولون من الدنيا من مطعم ومشرب ومابس على قدر أجسامهم وطول أعمارهم والدنيا حلالها حساب وحرماها عقاب كافي خبراً كرم الله هذه الامة بقلية عقابهم وحسابهم المعوق لهم عن دخول الجنة ولهذا كانوا أول الامم دخولا الجنة ومن ثم قال المصطفى صلى الله عليه وسلم نحن الا تسرون الاولون وهذا من اخباراته المطابقة التي تعد من المعجزات (ت عن أبي هريرة ع عن أنس) بن مالك واسناده ضعيف (اعمل عمل امرئ يظن ان لن يموت أبداً واخذ رخصاً رخصاً امرئ يخشى أن يموت غداً) يحتمل أن المراد بطلب اتقان العمل واحكامه مع تذكرة الموت وقصر الامل (هق عن ابن عمرو) بن العاص رضي المؤلف اضعفه (اعمل لوجه واحد يكفل الوجوه كلها) أي اخلص في أعمالك كلها بان تصد بها وجه الله تعالى يكفل جميع مهماتك في حياتك ومماتك (عد فر عن أنس) بن مالك واسناده ضعيف (اعملوا) قال المناوي أي بظاهر ما أمرتم به ولا تسكوا على ما كتب لكم من خير ونشر (فكل) أي كل انسان (ميسر) أي مهياً مصروف (لما خلق له) أي لا مخرق ذلك الامر له فلا يقدر على عمل غيره فذا السعادة ميسر لعمل أهلها وذا الشقاوة بعكس (طب عن ابن عباس وعن عمران بن حصين) واسناده صحيح (اعملوا فكل ميسر لما يهدي له من القول) يحتمل أن المراد بالقول العمل والمراد بالعمل ما يعم

(قوله من القول) بيان لما أي الذي يجري عليه من سائر الاعمال فالمراد بالقول ما يشغل الفعل ويحتمل أن المراد عمل

ميسر للذي يهدي اليه من القول السابق فعمله مطابق للقول السابق أي الكلام الازلي الدال على سعاده أو سدها (قوله فان شفاعتي) أي بعضا للها الكين بالتفريق في النواهي والافق بعض شفاعاته صلى الله عليه وسلم أن يشفع في عاومر اتب بعض الناس في الجنة فهو لا من الناجين لا الها الكين فليس جميع افراد شفاعاته للها الكين وفي رواية للاهين بدل الها الكين (قوله أعينوا أولادكم الخ) فينبغي التسوية بينهم حتى القبلة وان كان يجب أحدهم أكثر فينبغي أن لا يظفر بذلك لا يكون سببا في العقوق نعم ان عني أحدهم وظن انه لا يرجع الى الطاعة الا بهجره وقطع نفقه طلب ذلك فالحديث محمول على ما اذا ميز بينهم لظ نفسه (قوله أغبط الناس الخ) الغبطة حسد خاص وهي ان يفتي أن يكون له مثل ما للغير من غير أن تزول عنه اه بخط الشيخ عبد البر (قوله عندي) قال ذلك اهتماما به أي أعظمهم مرتبة عندي (قوله الخ) بتخفيف الذا ل أي خفيف الظهور من العيال فان ذل العيال ثقل الظهور أي يحمل همهم كن يحمل شيئا ثقبلا على ظهوره قال العلقمي الحاذق والحال (٢٣٧) واحد وأصل الحاذق طريقة المتن وهو ما يقع عليه اللبس من ظهور القرس أي خفيف الظهور من العيال قال في النهاية الحاذق والحال واحد أي في المعنى لا في الرواية فالرواية بذاك مجعته اه بصرفه (قوله) وأحسن عبادة ربه (هذا شامل للصلاة وغيرها وانما ذكر الصلاة أولا وحدها اهتماما بها وأشار بلفظ رب الى أن من أحسن عبادة ربه كان تحت ريسه ربه يربي له الحسنه حتى تكون قدرا أحد كابر ي أحكم مهره (قوله ركان غامضا) فالجمل نعمة الا اذا كان اجتماعه على الناس لاخذ العلم أو اصلاح حالهم فهذا ربما يزيد على الخامل المعتزل للعبادة باضعاف أي ان كانت نفس ذلك الخاط للناس مطمئنة بحيث لا يغضب عند فعلهم ما يخالف هواه (قوله عجلت منيته) أي تخرج روحه بسهولة فقوله منيته أي وفاته فان الموت راحة كل مؤمن معنى الموت منية وجهها

عمل اللسان وخص القول لان أكثر أعمال الخير تتعلق به (طب عن عمران بن حصين) قال المناوي رمز المؤلف لضعفه (اعمل ولا تسكني) خطاب لام سلمة أي لا تترك العمل وتعمد على ما في الذ كرا لاول (فاغما) وفي نسخة فان (شفاعتي للها الكين من أمي) قال المناوي وفي رواية للاهين (عد عن أم سلمه) وهو حديث ضعيف (أعينوا أولادكم على البر) أي على ركم بالاحسان اليهم والتسوية بينهم بالعطية (من شاء استخرج العقوق من ولده) أي نفاه عنه بأن يفعل به من معاملته بالاكرام ما يوجب عوده للطاعة (طس عن أبي هريرة) قال المناوي رمز المؤلف لضعفه (أغبط الناس عندي) بفتح الهمزة وسكون الغين المعجمة أي أحقهم بأن يغبط ويقتى مثل حاله والغبطة هو أن يقتي الإنسان أن يكون له مثل ما للغير من المال مثلا من غير أن يريد زواله عنه لما أعجبه منه وعظم عنده (مؤمن خفيف الحاذق) بجاء مهجلة آخره ذال معجمة أي خفيف الظهور من العيال والمال بان يكون قليلهما (ذ وحظ من صلاة) أي نصيب واقر منها (وكان رزقه كفافا) أي بقدر حاجته لا ينقص عنها ولا يزيد وقيل الرزق الكفاف هو ما يكف عن الطبات ويدفع الضرورات والفاقات (فصبر عليه) أي حبس نفسه عليه غير ناظر الى توسع أبناء الدنيا في نحو مطم وملبس (حتى ياتي الله) أي يموت فيلقاه (واحسن عبادة ربه) بان أتى بكامل واجباته ومندوباتها (وكان غامضا في الناس) بالغين والضاد المجتمعتين أي خاملا في الناس غير مشهور وروى بصاد مهملة فهو فاعل بمعنى مفعول أي محتقرا يزدري (عجلت منيته) أي موته أي كان قبض روحه سهلا (وقل زرائه) أي ميراثه (وقلت بواكيه) جمع باكية لان الميت يعذب ببكاء أهله أي ان كان أوصاهم بفعله قال المناوي وفيه اشارة الى فضل التجرد على المتزوج وقد نوع الكلام الشارع في ذلك لتنوع الاحوال والاشخاص فن الناس من الافضل في حقه التجرد ومنهم من فضيلته التأهل فغاطب كل انسان بما هو الافضل في حقه فلا تعارض بين الاخبار (حم تهب عن أبي أمامه) الباهلي وهو حديث ٣ (أغبوا) بفتح الهمزة وكسر الغين المعجمة (في العبادة) عشاة تحببة

منابا لانها مقدرة بوقت مخصوص وقوله وقلت بواكيه أي لان الميت يعذب ببكاء أهله عليه أي ان أوصاهم بفعله فالموقف من قالت بواكيه وشكرت مساعيه وأطلق الله الاسن بالثناء عليه اه طقمي وعزري (قوله وقل زرائه) فان كثرة ميراثه ربما أشغله وقت الاحتضار لمصلحة له وحصل له الافتتان (قوله وقلت بواكيه) أي لقله عياله فان كثرة عياله تفتته عن عبادة ربه تعالى (قوله أغبوا) أي زوروا المريض يومناز كوه يومناز كوا فافتن زيارته حيث كان جارا أو رجيا اسلامه والاقباحة مالم يقصد تعظيمه والاحرم وأغبوا بفتح الهمزة وكسر الغين المعجمة وضم الموحدة الشديدة وهي العبادة بالغين المهمة والياء المشناة من تحت الزياره بعد أيام كذا بخط الشيخ عبد البر الاجهوزي بهامش نستحب بهذا الضبط ومثله في الشرح الكبير للمناوي وهو الذي قرره شيخنا الحنفى خلاف ما في العزري حيث قال أغبوا بفتح الهمزة وسكون الغين المعجمة اه بصرفه فغني أغبوا أي العبادة أي لا تعودوا المريض في كل يوم لما يجد من ثقل العواد

(قوله وأربعوا) الواو بمعنى أواى أما أن تزروه يوما بعد يوم أو تزروه يوما وتر كونه يومين وتزروه في اليوم الرابع وهذا المحمول على غير المتعهد وغير من يأنس به أمامهما فطلب الملازمة منهما لعله كل وقت (قوله ولو لو كاسا) أى ولو كان هو أى الماء المذلول من اغتسلوا كاسا بدنيا بحيث قدر على ذلك (قوله وزيادة ٢٣٨) ثلاثة أيام فإن كان مواظبا على الغسل كل جمعة فن أن الثلاثة ويحب

باحتمال أن يتركه لسفرا ومرض فتكون الثلاثة من ذلك فإن فرض عدم تركه أصلا حثت عنه من الكفار فإن لم يكن له كآراء على ثوابا نظير ذلك (قوله سقمك) أو سقمك لغتان ولم تعلم الرواية فيجوز قرأته بالوجهين والاحتياط أن يقرأهما على البدل ليصادف الرواية وشغلك بفتح الشين وهرمك بفتح هـ (قوله عند الرقة) وسبها أما التأمل في آيات الوعيد وأما التأمل في عدم قيامه بواجب النعمة التي عليه ومحو ذلك فيحصل له قسوة ولبس قلب (قوله أيضا الرقة) أى للقلب ورقته لينسه وخشوعه واهتمامه بالدعاء اه بخط الاجهوى (قوله فلنأه) أى ساعة الرقة رجة أى ساعة رجة (قوله المبسلى) وبطاب الاحسان اليه ليحصل له رافة به فيدعوله بقلب خالص (قوله اغد) أى توجهه في وقت الغداة حال كونك عالما أى معلمي الناس أو متعلما ولومين هو دون كارقع لسيدنا موسى عليه السلام فانه مع اعتنا به علم الشريعة ذهب لسيدنا الخضر ليتلقى ويتعلم منه علم الحقيقة ذالكامل يقبل الكمال (قوله ولا تكن الخامسة) قال ابن عبد البر الخامسة معاداة العلماء وبغضهم ومن لم يحبهم فقد أبغضهم أو قارب وفيه الهلاك أو يقال ولا تكن الخامسة أى لم تكن تفعل جنها شيئا اه بخط الشيخ عبد البر الاجهوى (قوله يوم الخميس) أو الاثنين فالتسعة في

أى عودوا المريض غبا أى يوما وتر كونه يوما وهذا في غير من يتعهده ويأنس به (وأربعوا) أى دعوه يومين بعد يوم العبادة وعودوه في الرابع (ع عن جابر) بن عبد الله باسناد ضعيف (اغتسلوا يوم الجمعة ولو كاسا بدنيا) أى حافظوا على الغسل يوما ولو حذر الماء فلم يمكن تحصيله للغسل الا بماء غال فالمراد بالمباغة (ع عن أنس) بن مالك مرفوعا (ش عن أبي هريرة موقوفا) قال المناوى والمرفوع ضعيف لكنه اعتضد بالموقوف (اغتسلوا يوم الجمعة) أى الشان (من اغتسل يوم الجمعة) أى وصلها (فله كفارة ما بين الجمعة إلى الجمعة) أى من الذنوب الصغار (وزيادة ثلاثة أيام) بالجر أى وكفارة ثلاثة أيام زائدة على ما بينهما قال المناوى لتكون الخمسة بعشر أمثالها (طب عن أبي امامة) الباهلى واسناده ضعيف (اغتم خسا قبل خمس) أى افعلى خمسة أشياء قبل حصول خمسة (حياتك قبل موتك) أى اغتم ما تبقى نفعه بعد موتك فإن من مات انقطع عمله (وصحتك قبل سقمك) أى العمل الصالح حال صحتك قبل حصول مانع كمرض (وقرأ غل قبل شغلك) بفتح الشين وسكون الغين المجتنب قال المناوى أى فراغك في هذه الدار قبل شغلك بها والقيامه إلى أول منازلها القبر (وشابك قبل هرمك) أى افعلى الطاعة حال قدرتك قبل هجوم الكبر عليك (ورغاك قبل فقرك) أى التصديق بما فضل عن حاجة من تترك نفقته قبل عروض حاجته تتلف مالك فتصير فقيرا في الدارين فهذه الخمسة لا يعرف قدرها الا بعد زوالها (ك هب عن ابن عباس) باسناد حسن (جم في الزهد حل هب عن عمرو بن ميمون مرسل) اغتموا الدعاء عند الرقة (أى رقة قلوبكم عند ابن القلب واهتمامه بالدعاء فانها رجة) أى فان تلك الحالة ساعة رجة ترجى فيها الاجابة (فر عن أنس) بن كعب واسناده حسن (اغتموا دعوة المؤمن المبسلى) أى في نفسه أو ماله أو أهله فان دعاء أقرب للقبول والى الكلام في غير العاصى (أبو الشيخ) في الشواب (عن أبي الدرداء) واسناده ضعيف (اغد) أى اذهب وتوجه حال كونك عالما (أى معلمي العلم) أو متعلما (أى للعلم الشرعى النافع) أو مستمعا (أى للعلم) أو محبا (لواحد من هؤلاء الثلاثة) ولا تكن الخامسة فتهلك بكسر اللام والمراد بها بغض العلم وأهله (البنار) في مسنده (طس) كلاهما (عن أبي بكر) قال المناوى بفتح الكاف وتسكن نفتح أوريسع ورجاه نقات (اغدوا) أى اذهبوا وتوجهوا (في طاب العلم) أى في طلب تحصيله أول النهار (فانى سألت ربي أن يبارك لامتى) أى أمة الاجابة (في بكورها) أى فيما تفعله أول النهار (ويجعل ذلك يوم الخميس) أى يجعل مزيد البركة في البكور في يوم الخميس أكثر بركة ولا تعارض بين هذا وقوله في الحديث المشارا طلبوا العلم يوم الاثنين لانه أمر بطلبه يوم الاثنين وطلبه يوم الخميس في أول النهار (طس عن عائشة) واسناده ضعيف (اغدوا في طلب العلم فان الغد بركة ونجاح) قال المناوى قال الغزالي المراد بالعلم في هذه الاخبار العلم النافع المعروف للصانع والدال على طريق الآخرة اه فتعلم العلم الشرعى (خط عن عائشة) رمز المؤلف لحسنه (اغزوا قروين) أمر من الغزوا أى قاتلوا أهلها

وهى ابتداء الكتب أن يكون يوم الاثنين أو الخميس وما يقع من الابتداء يوم الاحد لملاحظة أنه أول الاسبوع أو يوم الاربعاء لملاحظة أنه الذى خلق فيه النور وخالف السنة (قوله اغزوا قروين) وقلوب غزوها في زمن الصحابة

(قوله فانه) أي ذلك البلد ينقل حقيقة في الاستحالة على أبواب الجنة لينظر إليه من غناه فيحصل له زيادة سرور ومشي
أمكن حمل النص على ظاهره ولم يرد نص بتأويله فلا يدل عنه وقال العزيز أغزو أقروين أمر من الغزو أي قاتلوا أهالها وهي
بفتح القاف وسكون الزاي مدينة عظيمة معروفة بينها وبين الري سبعة وعشرون (٢٣٩) فرمها فانه من أعلى أبواب الجنة

وهي بفتح القاف وسكون الزاي مدينة عظيمة معروفة بينها وبين الري سبعة وعشرون
فرمها (قوله) أي ذلك البلد (من أعلى أبواب الجنة) معنى ان تلك البقعة مقدسة وانها
تصير في الاستحالة من أشرف بقاع الجنة فلا يليق أن يكون مسكنا
للكفار والضعير راجع للغزو أي
فان غزو ذلك البلد بوصول الى استحقاق الدخول من أعلى أبواب
استحقاق الدخول من أعلى أبواب
الجنة اه (قوله وأسند) أي
الخطيب في المقارنة الخ المشار
اليه بخط زرقاني بحثا كذا بخط
الشيخ عبد البر الاجهوري
(قوله أصح من هذا) قولهم ليس
في هذا الباب أصح من كذا
لا يقتضي انصاف هذا الحديث
بشروط الصحة (قوله اغسلوا
أيديكم) وان كانت نظيفة ليكون
الشرب منها مع طيب نفس
(قوله أطيب من البس) فيسكرة
الكرع بالفم من نحو والنهر وما
ورد أنه صلى الله عليه وسلم قال
لإنسان ان كان عندك ماء بات
في شئ فأتناه ولا كرعنا فيبان
لجواز الكرع وأشار صلى الله
عليه وسلم بقوله بات الى أن شرب
الماء الذي بات أحسن مما لم يبت
لأنه صفي من كدوراته وأطيب
بالنصب خبر ليس لان من رائدة
كذا بخط الاجهوري (قوله من
شعورك) التي تطلب ازالتها
كشعرا لا بط وماطل من الشارب
حتى تظهر حجرة الشفة (قوله
فزنت نسأوهم) أي بسبب ندسهم
وعدم تنظفهم زهلتهم نسأوهم

وهي بفتح القاف وسكون الزاي مدينة عظيمة معروفة بينها وبين الري سبعة وعشرون
فرمها (قوله) أي ذلك البلد (من أعلى أبواب الجنة) معنى ان تلك البقعة مقدسة وانها
تصير في الاستحالة من أشرف بقاع الجنة فلا يليق أن يكون مسكنا للضعير راجع
للفرو أي فاد غزو ذلك البلد بوصول الى استحقاق الدخول من أعلى أبواب الجنة (ابن أبي
حاتم والطيبي) أبو يعلى (معاني) كتاب (فضائل قزوین عن بشر بن سليمان عن أبي السري عن
رجل مر سلا خط في) كتاب (فضائل قزوین عن بشر بن سليمان عن أبي السري عن
رجل نسي أبو السري اسمه وأسند عن أبي زرعة قال ليس في) أحاديث (قزوین حديث
أصح من هذا) وكونه أصح من في الباب لا يلزم منه كونه صحيحا (اغسلوا أيديكم) أي
عند ارادة الشرب (ثم اشربوا فيها) ارشاد افهما (فليس من انا أطيب من البس)
يفعل ذلك ولو مع وجود الاناء ولا نظر لاستكراه المترفين المتكبرين له لكن يظهر أن ذلك
فمن يغترف من نحوهم أو بركة أمام من معه ماء في اناء كارتق وقلة فلا يتدب له أن يصبه في يده
ثم يشربه وسببه كما في ابن ماجه عن ابن عمر قال مر راعا على بركة فجلسنا نكرع فيها بفض النون
والراء بينهما كاف ساكنة وآخره عين مهملة أي تناول الماء بافواهنا من غير اناء ولا كف
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تكرر عوا ولكن اغسلوا أيديكم فذكره (هـ هـ)
عن ابن عمر) بن الخطاب قال العاقص وأسند ضعيف (اغسلوا أيديكم) أي أزيلوا
وسخها (وخذوا من شعورك) أي أزيلوا نحو شعرا بط وعانة وما طال من نحو شارب وحاجب
وعنفقة (واستاكوا) بما يزيل القلح ويحصل بكل خشن وأولاه الاراك (وتزينوا)
بالادهان وتحسين الهيئة (وتنظفوا) أي بازالة الروائح الكريهة وتطيبوا بما خفي لونه
وظهر ريحه (فان بني امراء ليس لم يكرهوا يفعلون ذلك) أي لم يملكون أنفسهم شعنا غير
دنس ثيابهم ودمعة أبدانهم (فزنت نسأوهم) أي كثر فيهن الزنا لاستقذارهن اياهن والامر
للتدب وقضية التعليل أن الرجل لا يطلب منه ذلك وليس مراد ابل الامر بتنظيف
الثوب والبدن وازالة الشعر والوضغ أمر مطلوب كدلت عليه الاخبار والاسلام نظيف
مبني على النظافة وانما أراد أن المتزوج يطلب منه ذلك أكثر ويظهر أن مثل الرجال
الحلال فان الرجل يعاف المرأة الوضغ الشعنة فربما يقع في الزنا (ابن عساكر عن علي)
أمير المؤمنين وأسند ضعيف (اغفر) أي اعف وسامح عن تلك تأديبه (فان عاقبت
فعاقب بقدر الذنب) أي فلا تتجاوز قدر الجرم ولا تعد حدود الشرع ومذهب الشافعي أن
العفو عن نحو الزوجة عند نشوزها أفضل من تأديبها وتأديب الولد عند ارتكابه ما يقتضي
التأديب أفضل من تركه والفرق أن تأديب الزوج مصلحة الزوج وتأديب الولد لمصلحة
نفسه ويدخل في تلك التأديب الحاکم أي اغفر أي الحاکم ان كان من تكب الذنب من
يستحق العفو كصالح ارتكب صغيرة فالعفو عنه أفضل من تعذيبه فان عاقبت أي فان لم يكن
من تكب الذنب من لا يستحق العفو عنه فعاقب بقدر الذنب (واتق الوجه) أي احذر ضربيه

وملن للجانب المنظفين حتى زواجن والعبرة بهجوم اللفظ فيطلب للرجل العرب التنظف (قوله اغفر الخ) سبب رواية هذا
الحديث ان جزأ كان جليس سيدنا عمر رضي الله عنه فدخل عليه ذات يوم جزء فقال للسيد يا عمر انك لم تعطنا جزاء ولم تعدل فينا
فغضب سيدنا عمر وهرم عيا أخافه فقال يا أمير المؤمنين قال الله تعالى خذ العفو واخ
فغضب سيدنا عمر وهرم عيا أخافه فقال يا أمير المؤمنين قال الله تعالى خذ العفو واخ

(قوله في المعرفة) أي في كتاب معرفة الصحابة (قوله عن جزء) بفتح الجيم وسكون الزاي بعدها همزة وهو ابن قيس أخو جندب بن حصن كذا بخط الشيخ عبد البر الاجهوري (قوله أغنى الناس) أي أغنى النفس أو غنى المال بحسب ما يليق (قوله من جعله الله تعالى الخ) جواب عن سؤال قيل يا رسول الله من هم قال من الخ اه بخط الاجهوري (قوله في خوفه) أشار صلى الله عليه وسلم الى أن المراد من حفظه عن ظهر قلب (قوله اقتضت القرى) أي قرى المدينة بقرينة واقتضت المدينة والمراد به الضيق لان بعضها فتح صلحا واقتضت فعل ماض مبنى لمالم بسم فاعله وقوله واقتضت المدينة الخ واما مكة فتفتحت بالسيف بخط الاجهوري (قوله على اثنين وسبعين فرقة) مفصلة عندهم (٢٤٠) لا تحيط بها (قوله أمي) أي أمة الاجابة واقتضت وتفرقت بمعنى وانما عاير

لانه مثوله (طب وأونعم في المعرفة عن جزء) بفتح الجيم وسكون الزاي وهما همزة ﴿أغنى الناس جملة القرآن﴾ أي أعظمهم غنى حفظه عن ظهر قلب العاملون به الواقفون على حدوده العارفون بمعانيه والمراد أن من كان كذلك فقد فاز بالغنى الحقيقي الذي هو غنى النفس فليس الغنى بكثرة العرض والمال أو أراد أن ذلك يجلب الغنى (ابن عساكر) في تاريخه (عن أنس) بإسناد ضعيف (٧) ﴿اقتضت القرى﴾ أي غالبها (بالسيف) أي بالقتال به (واقتضت المدينة بالقرآن) أي بسببه لانه صلى الله عليه وسلم تلاه ليلة العقبة على الاثنى عشر من الانصار فأسلموا ورجعوا الى المدينة قد دعوا قومهم الى الاسلام فأسلموا (هب عن عائشة) اختلفت اليهود على احدى وسبعين فرقة وتفرقت النصارى على اثنين وسبعين فرقة (وهذه الفرق معروفة عندهم) (وتفرقت) وفي نسخة وتفرقت (أمي على ثلاث وسبعين فرقة) زاد في رواية كلها في النار الا واحدة وهذا من معجزاته لانه أخبر عن غيب رقع قال العلقمي قال شيخنا ألف الامام أبو منجه وعبد القاهر ابن طاهر التميمي في شرح هذا الحديث كتابا قال فيه قد علم أصحاب المقالات أنه صلى الله عليه وسلم لم يرد بالفرق المذمومة المختلفة في فروع الفقه من أبواب الحلال والحرام وانما قصد بالذم من خالف أهل التوحيد في تقدير الخير والشر وفي شروط النبوة والرسالة وفي موالاة الصحابة هذه الابواب لان المختلفين فيها قد كفر بعضهم بعضا بخلاف النوع الاول فانه مختلف فيه من غير تكفير ولا تفسيق للمخالف فيه اه بجزءه (قوله على ثلاث وسبعين فرقة) وكلها في النار الا أهل السنة والجماعة اه بخط الشيخ عبد البر (قوله على ثلاث وسبعين فرقة) ولا تحيط بتفصيلها فالذكر في التوحيد ست عقائد منها عقيدة الجبرية والقدرية والحرورية والجهمية والمرجئة والرافضة وكل واحدة تفرع عنها

اثنا عشر نفعاصيلها معلومة عندهم قال العزري وقال ابن رسلان قبل ان تفصيلها عشرون منهم روافض وفرقة عشرون خوارج وعشرون قدرية وسبعة مرجئة وفرقة تجاربه وهم أكثر من عشر فرق ولكن يعدون واحدة وفرقة ضاربية وفرقة جهمية وثلاث فرق كرامية فهذه ثمان وسبعون فرقة اه بجزءه

اثنا عشر نفعاصيلها معلومة عندهم قال العزري وقال ابن رسلان قبل ان تفصيلها عشرون منهم روافض وفرقة عشرون خوارج وعشرون قدرية وسبعة مرجئة وفرقة تجاربه وهم أكثر من عشر فرق ولكن يعدون واحدة وفرقة ضاربية وفرقة جهمية وثلاث فرق كرامية فهذه ثمان وسبعون فرقة اه بجزءه

(٧) (قوله اقتضت القرى) قبله حديث في المتن في شرح المناوي واللفظه (أغنى الناس حفظه القرآن) قبل ومن هم يا رسول الله قال (من جعله الله تعالى في خوفه) أي رزقه حفظه مع العمل به (ابن عساكر) في تاريخه (عن أبي ذر) الغفاري اه

(قوله افرشوا الخ) فهو من خصوصياته صلى الله عليه وسلم على أمنه لا على جميع الناس حتى الانبياء بدليل التعليل بعده ومقتضى التعليل المذكور ان الشهداء بسن لهم وضع فرش في قبورهم وليس مراد الان هذه خصوصية للانبياء ولم تثبت لغيرهم (قوله افرشوا) بضم الهمزة والراء من باب قتل بقتل وبكسرهما من باب ضرب يضرب وقوله قطيفتي هي كساء له خل بسكون الميم وهو الهدب كذا بخط عبد البر الا جهوري (قوله افرض أمتي) يحتمل أن (٢٤١) المراد أمتي على الاطلاق حتى من هو أفضل منه لانه قد يوجد في المفضل

الخ ولم يوجد قول السيد نازيد في الفرائض اتفق المجتهدون على هجره وعدم العمل به بخلاف غيره من المجتهدين فإما من واحد منهم الاوله قول أو أكثر قد انفسى المجتهدون على هجره وقد كان الخبر ابن عباس تلميذ السيد نازيد رضى الله تعالى عنه (قوله أفسى السلام) أى أظهر السلام ان لم يشوش على نحونا ثم وهو عام مخصوص بغير الكفار وما ورد ان بعض السلف كان يتدنى الكفار بالسلام فهو لعدم اطلاعه على المخصص (قوله وابدل الطعام) أى الزائد على قدر مؤنة من تلزمه مؤنته ويجب بذله للمضطر (قوله كما نسجي رجلا) أى من رجل فهو عيسر (قوله ذى هيئة) جره على توهم دخول من في رجل وفي نسخة ذاهية وهي ظاهرة وبعبارة العزيزى ذى هيئة بمزة مفتوحة بعد المثناة التحتية والقياس ذاهية فيجتمل أن الجر للمجاورة أو على التوهم اه وكتب الشيخ عبد البر الا جهوري بها مش منته ما نصه قوله ذى هيئة كذا بخط المصنف رحمه الله تعالى فلعلى الراية كذلك فتأمل في الاعراب أى فكان

وفرقة ضرارية وفرقة جهينة وثلاث فرق كرامة فهذه ثلثان وسبعون فرقة (٤ عن أبي هريرة) قال العلقمي قال في الكبير حسن صحيح (٥) افرشوا قطيفتي في الحدى بضم الهمزة وسكون الفاء وضم الراء ويجوز كسر الهمزة والراء وضم الشين المججمة يقال قرشت البساط وغيره فرش من باب قتل وفي لغة من باب ضرب والقطيفة كساء له خل أى هدب وقد فعل شقران مولى المصطفى صلى الله عليه وسلم ذلك (٦) فان الارض لم تسلط على أجساد الانبياء أى فالمعنى الذى يفرش للحنى لاجله لم يزل بالموت وبه فارق الانبياء غيرهم من الاموات حيث كره في حقهم وقال العلقمي قال وكبسع هذا من خصائصه صلى الله عليه وسلم (ابن سعد) في الطبقات (عن الحسن) البصرى (مرسلا) افرض أمتي (٧) أى أعلمهم بعلم الفرائض الذى هو قمة الموارث (زيد بن ثابت) الانصارى كاتب الوحي والمراد أنه سبب صير كذلك بعد انقراض أكابر الصحب قال المناوى ومن ثم أخذ الشافعى بقوله في الفرائض لهذا الحديث اه والمنقول ان اجتهاده كان يوافق اجتهاده (٨) عن أنس (افس السلام) بفتح الهمزة فعل أمر أى أظهره ورفع الصوت وأن تسلم على كل من لقيت من المسلمين وان لم تعرفه (٩) وابدل الطعام أى تصدق بما فضل عن نفقه من تلزمك نفقته (١٠) واستحي من الله كما نسجي رجلا أى من رجل (من رطب) أى عسيرة (ذى هيئة) همزة مفتوحة بعد المثناة التحتية والقياس ذاهية فيجتمل أن الجر للمجاورة أو على التوهم (١١) والجسم خلقك قال المناوى قرنه باللام دون ما قبله لانه أس الكل وجامع الجميع (١٢) وإذا أسأت فاحسن أى اذا وقعت منك سيئة فاتبعها بفعل حسنة (١٣) ان الحسنات يذهبن السيئات قال المناوى ختم الامر بالاحسان لانه اللفظ الجامع السكلى (١٤) طب عن أبي امامة (١٥) افسوا السلام بقطع الهمزة المفتوحة فيه وفيما بعده قال النووى السلام أول أسباب التألف ومقتاح استحلاب المودة وفي افشائه تمكين الفضة المسلمين بعضهم بعضا واطهار شعارهم من غيرهم من أهل الملل مع ما فيه من رياضة النفوس ولزوم التواضع واعظام محرمات المسلمين (١٦) تسلموا أى من التنازع والتقاطع وندوم المحبة والمودة وتجمع القلوب فتزول الضغائن والحروب (١٧) خذع هب حب عن البراء بن عازب قال المناوى قال ابن حبان صحيح (١٨) افسوا السلام بينكم تحابوا بحذف الحدى التاء من التخفيف أى تألف قلوبكم ويرتفع عنكم التقاطع والتماجر والشحناء وأقله أن يرفع صوته بحيث يسمع المسلم عليه واللام يكن آتيا بالسنة (١٩) عن أبي موسى الاشعري قال المناوى قال الحاكم صحيح (٢٠) افسوا السلام فانه لله تعالى رضا أى فان افشاءه مما يرضى الله به عن العبد يعنى أنه يشيب عليه (٢١) طس عد عن ابن عمر بن الخطاب قال الشيخ حديث حسن (٢٢) افسوا السلام كى تعلموا أى فانكم اذا أفشيتموه تحاببتهم فاجتمعت

(٣١ - عزيزى اول) من حقه أن يقول ذاها ما كتبه بحروفه وجوابه ما تقدم عن العزيزى (قوله افسوا السلام بينكم تحابوا) صدوه هذا الحديث لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا ألا أخبركم أدلكم على شئ اذا فعلتموه تحاببتهم افسوا الخ وافشاهو نشره لكافة المسلمين من عرف ومن لم يعرف قال النووى الافشاء الاظهار والمراد نشر السلام بين الناس ليحبوا سته وأقله أن يرفع صوته بحيث يسمع المسلم عليه فان لم يسمع لم يكن آتيا بالسنة ويستحب أن يرفع صوته بقدر ما يتحقق أنه سمعه اه مناوى في كبيره (قوله كى تعلموا) أى فى الاسخنة برفع الدرجات وفى الدنيا بجمع الكفار واطهار الاسلام ولا مانع من ارادة المعنيين

(قوله واضربوا الهام) أي رؤس الكفار ونخصت بالذكر لأن ضربهم يفضى للموت بخلاف جرحه الذي فلا يقتل غالباً (قوله تورتوا الجنان) أي من أمتها إذا أصل دخولها ببعض الفضل وهذا الحديث مسجع ولا تكره مراعاة إلا إذا كان فيه تكاف أي أن قطع ما ذكر ترتيب على فعله رفع درجته في الجنة كالآثار المترتبة على نحو القرابة (قوله كما أمركم الله) أي كما تضمن كلامه تعالى الأمر بذلك حيث أخبر بذلك في قوله تعالى إنما المؤمنون أخوة (قوله أفضل الأعمال) من أقوال وأفعال أي الأعمال الظاهرة بخلاف الباطنة كالإيمان والتفكير ومحل طلب تعجيل الصلاة أن لم يوجد سبب يقتضي التأخير كالإبراء بالظهور والافتاء بخير ثوابه مثل ثواب التعجيل أو أكثر (قوله لوقتها) اللام بمعنى (٢٤٣) في أي في أول وقتها قال المناوي ويحتمل أن تكون للاستقبال كما في قوله تعالى فطافوهن بعدتهن أي

لوقت يستقبلن فيه العدة اه وفيه نظر لأن الصلاة لا يصح إيقاعها في وقت يستقبل فيه الوقت اه زرقاني اه بخط الاجهوري (قوله الوالدين) المعصومين بخلاف الحربى ولذا لما رأى سيدنا عبيدة بن الجراح أباه معتدياً على المسلمين يوم بدر هجم عليه وقطع رأسه وأخذها وأتى بها إليه صلى الله عليه وسلم لبذل على قوة إيمانه وفي رواية بدل بالوالدين الجهاد وفي رواية العتق ولا تعارض لانه صلى الله عليه وسلم كان يخاطب كل بحسب ما يليق فالقاصر في بروالديه يخاطبه بما أمر الخ (قوله في أول وقتها) هذا يدل على أن الحديث الذي قبله على حذف مضاف أي لأول كالممر (قوله أم فرود) بنت أبي قحافة أخت سيدنا أبي بكر رضى الله تعالى عنه وهى صحابية رضى الله عنها اه بخط الاجهوري (قوله والجهاد) آخره عن برالوالدين لانه قد يتوقف على اذنهما لان برهما أفضل من الجهاد بل الجهاد أفضل أي إذا كان

كلتكم فقهرتم عدوكم وعلمتم عليه (طب عن أبي الدرداء) وهو حديث حسن (افشوا السلام وأطعموا الطعام) أي تصدقوا بما فضل عن حاجة من يلزمكم نفقته (واضربوا الهام) جمع هامة بخفيف الميم وهى الرأس والمراد به قتال العدو في الجهاد (تورتوا الجنان) بشد الراء والبناء لله فعول التي وعد الله المتقين (ت عن أبي هريرة) قال العلقمي قال في الكبير حسن صحيح غريب (افشوا السلام وأطعموا الطعام وكوفوا أخوانا كما أمركم الله) قال المناوي بقوله إنما المؤمنون أخوة (ه عن ابن عمر) بن الخطاب (أفضل الأعمال) أي من أكثرها ثواباً (الصلاة لوقتها) اللام بمعنى في أي في أول وقتها (وبرالوالدين) أي الاحسان إلى الأصلين المعصومين وإن علياً (م عن ابن مسعود) أفضل الأعمال الصلاة في أول وقتها (فهى أفضل الأعمال بالبدنية وإيقاعها في أول وقتها أكثر ثواباً من إيقاعها في وسطه أو آخره) (د ت ك عن أم فرود) قال الشيخ حديث صحيح (أفضل الأعمال الصلاة لوقتها وبرالوالدين) أي الاحسان إليهما وطاعتهما فيما لا يخالف الشرع فإنه لا طاعة لمخلوق في معصية الله (والجهاد في سبيل الله) بالنفس والمال لأعلاء كلمة الله قال المناوي وآخره عن برهما لا لكونه دونهما بل لتوقف حله على اذنهما (خط عن أنس) روى المؤلف لضعفه (أفضل الأعمال أن تدخل على أخيك المؤمن مروراً) بضم السين المهملة أي سبباً لا إشراح صدره (أو تقضى عنه ديناً أو تطعمه خبزاً) أي أو تحو كطعم وفاكهة قال المناوي وإنما خص الخبز لعموم وجوده حتى لا يبقى للإنسان عذر في ترك الطعام (ابن أبي الدنيا) أبو بكر (في) كتاب فضل (قضاء الخواص) للاخوان (ه عن أبي هريرة) عد عن ابن عمر (بن الخطاب) ويؤخذ من كلام المناوي انه حديث حسن لغيره (أفضل الأعمال بعد الإيمان بالله تعالى التودد إلى الناس) أي التخصيب إليهم بخور يارة وقيل التودد طلب المودة والمحبة والمراد بالناس الصالحون (طب في مكارم الاخلاق عن أبي هريرة) واسناده حسن (أفضل الأعمال) أي من أفضلها (الكسب بالذئب) (من الحلال) قال المناوي قال الغزالي والطبيب المظم خاصية عظيمة في تصفية القلب وتنويره وتأكيده استعداد لقبول أنوار المعرفة فلذلك كان طلبه من أفضل الأعمال (ابن لال عن أبي سعيد) الخدرى واسناده ضعيف (أفضل الأعمال الإيمان) أي التصديق (بالله وحده) وبما علم ضرورة هجى الرسول صلى الله عليه وسلم به من عند الله كالتوحيد والتبوة والبعث والجزاء واقتراض الصلوات

فرض عين بأن دخلت الكفار بلادنا والافبرالوالدين أفضل لان فرض العين أفضل من فرض الكفاية (قوله الحسن أفضل الأعمال) أي المتعلقة بالاخوان أن تدخل الخ أو تقضى عنه ديناً هو وما بعده من عطف الخاص لان هذا من جملة ادخال السرور (قوله أو تطعمه خبزاً) أي فاقوقه وإنما عبر به لعموم وجوده وأما غيره كاللحم فمن باب أولى اه بخط الاجهوري (قوله التودد الخ) هذا يقتضي أن مخالطة الناس أفضل من العزلة ومحلها فمن قدر على نفسه بأن يمنعهما من الغضب عند مخالفتهم ما هو و يعفو عن أساء عليه ويشكر من أحسن إليه الخ والافالعزلة أفضل (قوله أفضل الأعمال) أي المتعلقة بالاكسب الكسب من الحلال أو المراد من أفضلها ذلك فالله سبحانه يعين من اكسب لعياله من حلال ويشبهه كثير أو ينبغي له أن يشغل وقته بذكر الله

تعالى حال الاكتساب (قوله حجة مرة) أي مبرورة بأن لا يتخلطها ثم من وقت الاحرام الى الحال الثاني هذا هو الراجح من أقوال (قوله العلم بالله) أي معرفة ما يجب له وما يستحيل عليه والحاصل ان المعرفة أربعة أقسام للمعرفة الحقيقية أي الاحاطة بذاته تعالى وهذا مستحيل لا يكلف به ومنه ما عرفناك حق معرفتنا أي ما أحاطنا بذاته والمعرفة التي لا تكون في الدنيا لا لينبأ صلى الله عليه وسلم وهي معرفة العيان أي المعرفة الناشئة عن ادراك البصر فانها لا تقع غير نبينا الا في الآخرة فلنا ما مكلفين بها أيضا والمعرفة عن كشف وهي خاصة بأهل الله تعالى بأن يكشف عن لطيفة قلوبهم بحيث يدركون موطن الامور حتى لو كشف لهم الحجاب في الآخرة لم يزدادوا يقينا وهذه الجنة المحجلة في الدنيا واسماء مكلفين بها أيضا لانها تقع بالقبض الالهى وان كان لها أسباب ذكرها القوم في كتب التصوف والمعرفة البرهانية أي التي تنشأ عن البراهين (٢٤٣) وهي التي كفنا بها (قوله ان العلم ينفعك

الخ) قاله صلى الله عليه وسلم حيث قال له السائل اني سألتك عن أفضل الاعمال فما بالك تذكر لي العلم ولم أسألك عنه وقوله ان العلم أي الشرعي وقوله قليل العمل وكثيره اذ العمل اذا كان على أصل ثابت ولا يخشى انه ياره فيحصل له ثوابه والعمل مع الجهل قل أو كثر بناء على غير أصل ثابت فلا ثواب فيه بل عليه وزره بتعاطيه قال تعالى أفن أسس بنيانه الآية اه بخط الاجهوري (قوله في الله) أي لاجله كان يحب الشخص لقوة ايمانه ولشدته فيه عن المنكر ونحو ذلك فهو أعلى من محبة الشخص لكونه أحسن اليه (قوله والبغض في الله) أي لاجل الله قال ابن رسلان فيه دليل على أنه يجب أن يكون للرجل أعداء يبغضهم في الله كما يكون له أعداء يحبهم في الله يمانه أنك اذا أحببت انسانا لانه مطيع لله ومحبوب عند الله فان عصاه فلا بد أن تبغضه لانه عاص لله ومحقوت عند الله فن أحب لسبب في الضرورة ببغض لضده وهذا ان وصفان متلازمان لا يفصل أحدهما عن الآخر وهو مطرد في الحب والبغض في العادات (ده عن أبي ذر) أفضل الايام عند الله يوم الجمعة يعني أيام الاسبوع أما أفضل أيام السنة فيوم عرفة

الحسن والزكاة والصيام والحج (ثم الجهاد ثم حجة مرة) بفتح الباء الموحدة أي مبرورة يعني مقبولة أولم يتخلطها ثم ولا ريب فيها وقيل الحج المبرور يظهر بآخرة فان رجح الحاج خيرا مما كان عرفى أنه مبرور فان قيل الحديث يدل على ان الجهاد والحج ليسا من الايمان لما تقتضيه ثم من المغيرة والترتيب فالجواب ان المراد بالايمان هنا التصديق وهذه حقيقة والايمان يطلق على الاعمال البدنية لانها مكملاته وقدم الجهاد وليس من أركان الاسلام على الحج وهو ركن من أركانه لان نفع الحج قاصر غالبا ونفع الجهاد منه غالبا أو كان ذلك حيث كان الجهاد فرض حين اذ ذلك متكررا فكان أهم منه أي من الحج فقدم (تفضل سائر الاعمال) أي ما عدا ما قبلها بدليل الترتيب بنم (كباين مطلع الشمس الى مغربها) عبارة عن المبالغة في معقها على جميع اعمال البر قال العلامة في فائدة قال النووي ذكر في هذا الحديث الجهاد بعد الاعمال وفي حديث آخر لم يذكر الحج وذكر العتق وفي حديث آخر بدأ بالصلاة ثم البر ثم الجهاد وفي حديث آخر السلامة من البعد واللسان قال العلماء اختلاف الاجوبة في ذلك باختلاف الاحوال واحتياج المخاطبين فذكر ما لا يعلمه السائل والسماعون وترك ما علموه (طب عن ماعز) وكذا رواه عنه أحد واسناده جيد (أفضل الاعمال العلم بالله) أي معرفة ما يجب له وما يستحيل عليه سبحانه وتعالى فهو أشرف ما في الدنيا وجزاؤه أشرف في الآخرة والاشتغال به أهم من الاشتغال بغيره من بقية العلوم (ان العلم ينفعك معه قليل العمل وكثيره) لجهة العمل حينئذ (وان الجهل لا ينفعك معه قليل العمل ولا كثيرة) لفساد العمل حينئذ (الحكيم) الترمذي (عن أنس) واسناده ضعيف (أفضل الاعمال الحب في الله والبغض في الله) قال العلامة قال ابن رسلان فيه دليل على أنه يجب أن يكون للرجل أعداء يبغضهم في الله كما يكون له أعداء يحبهم في الله يمانه أنك اذا أحببت انسانا لانه مطيع لله ومحبوب عند الله فان عصاه فلا بد أن تبغضه لانه عاص لله ومحقوت عند الله فن أحب لسبب في الضرورة ببغض لضده وهذا ان وصفان متلازمان لا يفصل أحدهما عن الآخر وهو مطرد في الحب والبغض في العادات (ده عن أبي ذر) أفضل الايام عند الله يوم الجمعة يعني أيام الاسبوع أما أفضل أيام السنة فيوم عرفة

لله ومحبوب عند الله فان عصاه فلا بد أن تبغضه لانه عاص لله ومحقوت عند الله فن أحب لسبب في الضرورة ببغض لضده وذلك قال الله تعالى لمومني عليه السلام هل واليت لي ولبار هـ ل عادي لي عدا ما من العاقبة (قوله عند الله) الاضافة للتشريف وإشارة الى أنه أفضل في نفس الامر لافي الظاهر فقط فينبغي اعتقاد ذلك لكونه مطابقا لما في نفس الامر لما فيه من الخير وساعة الاجابة وقد ورد أن الحج اذا وافق يوم الجمعة غفر الله لكل شخص على خطيئته بخلافه اذ الم يوافق في غفر الله للبعض وجب الباقي لذلك البعض وما قيل ان الحج ان وافق يوم الجمعة كان بشن وسبعين حجة فلا أصل له (قوله أفضل الايام عند الله) أي أيام الاسبوع والاف يوم عرفة أفضل الايام عند الشافعية والحنابلة في حاشية السيد الخاني على التحرير ما جاء به ان أفضل الايام يوم عرفة فيوم نصف شعبان فيوم الجمعة وأفضل الليالي ليلة مولد صلى الله عليه وسلم ليلة القدر ليلة الامراء ليلة الجمعة

(قوله وأفضل الإيمان) أى أفضل الثمرات التى يحلى بها المؤمن من ثمرات الإيمان أن تعلم الخ أى علما شهوديا لا علميا برهانيا لان
أفضل الثمرات انما هو علم الشهود بحيث لا يشغله عنه ملا ولا خلا ولا نعم ولا نقم ومن كان ذا حاله كان شاكرا فى حالة السراء صابرا
فى حالة الضراء راضيا فى حالة الفقر واذا وقع فى ذنب أقنع وصبر على منع نفسه من شهواتها واذا كان فى طاعة جديها (قوله أن
تعلم أن الله معك) أى بالمعونة والاطاف (٢٤٤) والاسعاد والاسعاف والمعنى أنه معك ومطلع عليك فى سائر الاوقات ومن علم أن

الله كذلك لزم الادب وراعى الحقوق على وجهها التى أمر بها ونهى عنها وقال بعض السادة لتلمذه خذ هذا الطائر واذهب به فى محل لا يراك فيه أحد فاخذه وتوجه لما أمر به فدخل محلا خربا لا يطلع عليه أحد من الخلق فلما هم بذهبه قال فى نفسه استأذى أمرنى بذهبه بمحل لا يراك فيه أحد والله مطلع على فأرده اليه بلاذخ فرجع اليه بلاذخ فقال لم تفعل ما أمرت به فقص عليه الامر فعند ذلك عرف الشيخ أنه قد وصل والله أعلم اه بخط الشيخ الاجهوري (قوله المسامحة) وفى رواية السامحة والمراد بذل ما زاد على مؤنته ومؤنة عياله والمسامحة ببذل نفسه فى الطاعة وبذلها فى اجتناب النواهي (قوله معقل) بفتح الميم وكسر القاف (قوله ونعمل لسانك الخ) أى مع حضور القلب حتى يكون من أفضل الثمرات اذ مجرد شغل اللسان وان كان فيه فضل حيث لاحظ المعنى ولو اجالا ليس من أفضل الثمرات (قوله ما) أى مثل الذى تحب الخ لانك تحب أن ما عندك ينتقل اليهم أو أنه بذاته يكون عندهم اذ الجسم الواحد لا يكون فى مكانين

((هب عن أبي هريرة)) باسناد حسن ((أفضل الإيمان أن تعلم أن الله معك)) أى مطلع عليك ((حيثما كنت)) قال المناوى من علم ذلك استوت سريره وعلايته فهابه فى كل مكان واستحيامن منه فى كل زمان فعظم فى قلبه الإيمان والمراد علم الجنان لا علم اللسان ((طب حل عن عبادة بن الصامت)) واسناده ضعيف ((أفضل الإيمان الصبر)) أى حبس النفس على كربة تتحمله أو لذة تفارقها وهو مدح ومطلوب وقبل الصبر الوقوف مع البلاء بحسن الادب أى بان لا يجزع ولا يسيخ ((والمسامحة)) أى المساهلة وعدم المضايقة لاسيما فى التافه وفى نسخة السامحة ((فر عن معقل بن يسار)) بفتح الميم وسكون العين المهملة ((نخ عن عمر)) بالتصغير ((البثى)) ورواه أيضا البيهقى فى الزهد باسناد صحيح ((أفضل الإيمان أن تحب الله)) أى تحب أهل المعروف لاجله لافعلهم المعروف ((وتبغض الله)) أى تبغض أهل الشر لاجله لا لايذاتهم لك قال فى القاموس وبغض ككفرح ونصر ((وتعمل لسانك فى ذكر الله عز وجل)) بان لا تفر عنه ((وأن تحب للناس ما تحب لنفسك)) أى تحب لهم من الطاعات والمباحات الدينية والاجزوية مثل الذى تحبه لنفسك والمراد أن تحب أن يحصل لهم مثل ما حصل لك لاجلهم سواء كان ذلك فى الامور المحسوسة أو المعنوية قال العاقمى فان قيل ظاهر الحديث طلب المساواة لكل أحد يجب أن يكون أفضل من غيره يجاب بان المراد الحديث على التواضع فلا يجب أن يكون أفضل من غيره ليرى له عليه مزية ويستفاد ذلك من قوله تعالى تلك الدار الآخرة نجعلها للذين لا يريدون علوا فى الأرض ولا فسادا والعاقبة للمتقين ولا يمت ذلك الا بترك الحسد والحقد والغش وكلها خصال مذمومة ((وتكره لهم ما تكره لنفسك)) أى من المكروهات الدينية والاجزوية ((وان تقول خيرا أو نصمت)) بضم الميم أى نسكت والخير كلمة جامعة نعم الطاعات والمباحات الدينية والاجزوية فتخرج المنهيات لان اسم الخير لا يتناولها ((طب عن معاذ بن أنس)) أفضل الجهاد أى من أفضله بدليل رواية الترمذى ان من أعظم الجهاد ((كلمة حق)) بالاضافة ودونها والمراد بالكلمة ما أفاد أمر اعرف أو نهيا عن منكروهم لفظ أو ما فى معناه ككتابة ونحوها ((عند سلطان جائر)) أى ظالم وانما كان ذلك أفضل الجهاد لان من جاهد العدو كان مترددا بين رجاء وخوف لا يدري هل يغلب أو يغلب وساحب السلطان مقهور فى يده فهو اذا قال الحق وأمره بالمعروف فقد تعرض للتلذذ وأهوى نفسه للهلاك فصار ذلك أفضل أنواع الجهاد من أجل غلبة الخوف ((عن أبي سعيد)) الخدرى ((حم)) طب هب عن أبي أمامة حم ن هب عن طارق بن شهاب قال المناوى بعد عزوه للنسائى واسناده صحيح ((أفضل الجهاد أن يجاهد الرجل)) أى الانسان ذكرا كان أو أنثى ((نفسه وهواه)) أى بالكف عن الشهوات والمنع عن الاسترسال فى اللذات ولزوم فعل المأمورات وتحب

زهذا فى عوام الناس أما أهل الخصوص فلا يكمل أحدهم الا اذا أحب أن يكون كل مسلم فوقه ولذا قال المنهيات الفضيل لابن عيينة انك لا تكون ناصحا أتم النصح للناس الا اذا كنت تحب أن كل مسلم يكون فوقك (قوله وأن تقول خيرا) بان لا تتكلم الا فى طاعة وقول الشارح فى طاعة أو مباح لا يناسب اذ الكلام فيها هو من أفضل الثمرات والمباح ليس من ذلك (قوله أفضل الجهاد) بالمعنى اللغوى وهو ارتكاب المشاق اذ الجهاد شرعا قتال الكفار (قوله كلمة حق) الكلمة بمعنى الكلام ويصح كلمة حتى بغير اضافة وفى رواية كلمة عدل أو كلمة عدل وفى رواية أمير بدل سلطان والمراد كل من له ساطنة وسطوة

المهيات (ابن النجار) في تاريخه (عن أبي ذر) الغفاري (أفضل الحج العجم) بفتح العين المهملة وتشديد الجيم أي من أفضل أعماله رفع الصوت بالتلبية في حق الذكر (والشيخ) بفتح المثناة وتشديد الجيم هو سبلان دماء الهدى والأضاحي (ث عن ابن عمر) بن الخطاب (هـ ل هـ عن أبي بكر) الصديق (ع عن ابن مسعود) قال المناوي هو معلول من طريقه الثلاثة كما بينه ابن حجر (أفضل الحسنات) أي المتعلقة بحسن المباشرة (تكرمة الجلوس) قال العاقمي قال في النهاية التكرمة الموضع الخاص بالجلوس الرجل من فراش أو سرير مما يعدل أكرامه وهي مقعدة من الكرامة اه قلت والمراد أن يبسط له رداء أو وسادة أو نحو ذلك فهذا من جملة الكرامة اه ومن جلتها الأصغاء لحديث الجليس وضيافته عما يسر وتشيده لباب الدار (القاضي) في الشهاب (عن ابن مسعود) أفضل الدعاء دعاء المرء لنفسه قال المناوي لأنها أقرب جوار إليه والأقرب بالرعاية أحق فيكون القيام بذلك أفضل (ل عن عائشة) أم المؤمنين (أفضل الدعاء أن تسأل ربك العفو) أي محو الذنب (والعافية) قال العاقمي قال شيخنا بان تسلم من الأسقام والبلايا وقال أيضا وهي من الانفاظ العامة المتناولة لدفع جميع المكروهات في البدن والباطن (في الدنيا والآخرة) فالت إذا أعطيت في الدنيا ثم أعطيت في الآخرة فقد أفلحت قال في الدرر الفلاح البقاء والفوز والظفر (حم وهناد) في الزهد (ث عن أنس) وحسنه الترمذي (أفضل الدنانير) أي أكثرها ثوابا إذا أنفقت (دينار ينفقه الرجل على عياله) أي من يعوله وتلزمه مؤنته من نخور وجه وخدام وولد (ودينار ينفقه الرجل على دابته في سبيل الله) التي أعدها للغزو عليها (ودينار ينفقه الرجل على أصحابه في سبيل الله عز وجل) يعني على رفقة الغزاة وقيل أراد بسبيله كل طاعة وقدم العيال لأن نفقتهم أهم (حم م ن ن) عن ثوبان (أفضل الذكرا لله إلا الله) لأنها كلمة التوحيد والتوحيد لا يعائنه شيء ولأن لها تأثيرا في تطهير الباطن فيفسد في الآلهة بقوله لا اله إلا الله ويثبت الواحدانية لله تعالى بقوله لا اله إلا الله ويعود الذكرا من ظاهر رسالته إلى باطن قلبه فيتمكن فيه ويستولي على جوارحه ويجدد خلوة هذا من ذاق ولأن الإيمان لا يصح إلا بها أي مع محمد رسول الله وليس هذا فمساواها من الأذكار (وأفضل الدعاء الحمد لله) إطلاق الدعاء على الحمد من باب المجاز ولعله جعل أفضل الدعاء من حيث أنه سؤال لطيف يدين مسلكه ومن ذلك قول أمية بن أبي الصلت حين خرج إلى بعض الملوك يطلب نائله

إذا أتني عليك المرء يوما • كفالك من تعرضه الشاء

وقيل إنما جعل الحمد أفضل لأن الدعاء عبارة عن ذكر وأن يطلب منه حاجته والحمد لله يشبهها فإن من حمد الله اغما بحمده على نعمه والحمد على النعمة طلب مزيد قال تعالى لنن شكرتم لأزيدنكم ويستفاد من هذا الحديث أن لا اله إلا الله أفضل من الحمد لله لأن الحمد لله ذكر (ث ن هـ حب ل عن جابر) قال المناوي قال الترمذي حسن غريب والخاكم صحيح (أفضل الرباط الصلاة) الرباط في الأصل الإقامة على جهاد العدو ثم شبه به العمل الصالح ولفظ رواية الطيالسي الصلاة بعد الصلاة (ولزوم مجالس الذكر) أي ذكر الله ونحوه كالصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ومجالس العلم (وما من عبد) أي إنسان (يصلي) فريضا أو نفلا (ثم يقوم في صلاة) أي المحل الذي يصلي فيه (الالم تزل الملائكة تصلي عليه حتى يحدث) أي تستغفرون له إلى أن يتنقض طهره بأي ناقض كان ويحتمل أن المراد أن يحدث حدث سوء كغيبه ونجاسة (أو يقوم) أي من صلاة

(قوله أفضل الحج) أي من أفضل أعماله الحج أي رفع الصوت بالتلبية والتنج أي أراقه دم الهدى وانما قيل من أفضل لأن أفضل أعماله على الإطلاق الطواف لشبهه بالصلاة (قوله تكملة الجلوس) كان لا يدكرهم إلا ما يبرهم ويعود عليهم بالنفع ولا يكثر من الضحك وإن يحفظهم إذا قام من عندهم (قوله دعاء المرء لنفسه) أي يبدأ بنفسه ثم يغيره أذلو عكس لربما خبات له نفسه أن غيره محتاج إلى دعائه وهو غير محتاج إلى أحد في بدنه بنفسه إشارة إلى عجزه واحتياجه (قوله العفو) هـ بلغ أ من الغفر لأنه السر والعفو المحو والمعافة مفاعلة فإذ أسألتها الإنسان كان المعنى أطلب منك يارب أن يعفو الناس عني وأن أعفو عنهم لأن المفاعلة بينه وبين الرب سبحانه (قوله الدنانير) مثلها الفضة ونحوها (قوله أفضل الذكرا لله) ويسن الجهر به إذا كثرت وسأوسه ولم يشوش على نخوتهم والأفلا أفضل الأسرار (قوله وأفضل الدعاء الحمد لله) جعل الحمد من أنواع الدعاء باعتبار ما يلزمه فانه إذا وقع في مقابلة نعمة كان شكرا وقد قال تعالى لنن شكرتم لأزيدنكم فهو يتضمن الطلب (قوله الرباط) يطلق على محل الذكر وعلى العمل الصالح وهو المراد هنا

(قوله وأنفسها عند أهلها) أى

إذا كان الإنسان يحب أحد أرقائه أكثر من البقية فالأفضل المبادرة بعسقه ليسدخس في سلك قوله تعالى حتى تنفقوا مما تحبون (قوله جوف الليل) بالنصب أى الصلاة والدعاء في جوف الليل وبالرفع أى أفضل الاوقات هو وقت جوف الليل والجوف نصف الليل ولما كان ليس مراد ابنه بقوله الآخر أى الثالث الاخير والافضل الميسر الخامس (قوله عسقه) بالتخفيف (قوله سفك وعقر) بالنساء للمفعول ولا يكون أفضل الا اذا مات مع فرسه في وقت واحد ومات فرسه قبله بخلاف ما لو مات بعده فان ثوابه حينئذ لو ارثه لاله فالغزوى البر المترتب عليه موت النفس مع الجواد أفضل من الغزوى في البحر وما ورد غزوة في البحر أفضل من غزوتين في البر محمول على ما اذا كان التصرف في غزو البحر او كانت المشقة في غزو البحر أكثر (قوله تأمل الغنى) في رواية العيش أى طول العمر (قوله الاوقد الخ) الا أداة استفتاح والجملة طلبة (قوله المقل) أى مع غنى النفس وعبارة المناوى في كسبيرة والمراد بالمقل الغنى القلب ليسوا في قوله الا فى أفضل الصدقة ما كان عن ظهر غنى أو يقال الفضيلة تنفاوت بحسب الاشخاص وقلة التوكل وضعف اليقين فالحايط بهذا الحديث أبو هريرة رضى الله عنه وكان مقبلا متوكلا على الله والحايط بالحديث الا فى حكيم ابن حزام وكان من أشراف قريش وعظمائها ووجوهها في الجاهلية والاسلام اه

(الطيب البى) أبو داود (عن أبي هريرة) واسناده ضعيف (أفضل الرقاب) أى المعتقة (أغلاها غنا) بعين محبة وروى عنه ملة ومعاهاه استقارب قال الملقنى قال النورى محله والله أعلم فمن أراد أن يعق رقبة واحدة أما لو كان مع شخص ألف درهم مثلا فأراد أن يشتري بها رقبة يعقها فوجد رقبة بنفسه ورقبتين مفضولتين فالرقبتان أفضل قال وهذا بخلاف الاضحية فان الواحدة السمينة فيها أفضل لان المطلوب هنا قل الرقبة وهناك طيب اللحم اه والذي يظهر أن ذلك يختلف باختلاف الاشخاص فرب شخص واحد اذا عتق انتفع بالعتق وانتفع الناس به أضعاف ما يحصل من النفع بعق أكثر عدد امته ورب محتاج الى كثرة اللحم لتفرقه على الحاويج الذين ينتفعون به أكثر مما ينتفع به طيب اللحم فالضابط أنه مهما كان أكثر نفعا كان أفضل سواء قل أو كثر (وأنفسها) بفتح المفاء أحبا وأكرمها (عند أهلها) أى ما اعتباطهم بها أشد فان عتق مثل ذلك لا يقع غالبا الا خلاصا قال تعالى لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون (حم ق ن ه عن أبي ذر) الغفارى (حم طب عن أبي أمامة) الباهلى (أفضل الساعات جوف الليل الاخر) قال المناوى ينصبه على الطرف أى الدعاء جوف الليل أى ثلثة الاخر لانه وقت الخيل و زمان التنزل الالهى اه والظاهر أن جوف الليل مرفوع على أنه خير لبدء الحمد فوف أى أفضل الساعات للعبادة جوف الليل وقال في مختصر النهاية جوف الليل سدسه الخامس (طب عن عمرو بن عتبة) بموحدة بين مهملين مفتوحين (أفضل الشهداء من سفك دمه) قال المناوى أى أسيل بأيدى الكفار (وعقر جوادهم) يعنى قتل فرسه حال القتال وخص العقر الذى هو ضرب القوائم بالسيوف لغلته في المعركة والمراد أنه جرح بسبب قتال الكفار وعقر مر كونه ثم مات من أثر ذلك الجرح فله أجر نفسه وأجر فرسه فان عقر فرسه بعده فأجره لو ارثه (طب عن أبي أمامة) روى المؤلف حسنة (أفضل الصدقة) أى أعظمها أجرا (أن تصدق) بتخفيف الصاد على حذف احدى التاءين وبالتشديد على ادغامها (وأنت صحيح) أى سالم من مرض مخوف (شحيح) أى حريص على البخل بالمال والشح يبلغ في المنع من البخل اذا الشح يحل مع حرص وفي الحديث أن سحابة لما شح بعماله في حال مرضه لا تجو عنه سمه البخل واعما كان أفضل لان مجاهدة النفس على اخراج المال مع الصحة وقيام الشح دالة على صحة القصد وقوة الرغبة في القرية بخلاف من أبس من الحياة ووأى مصير المال لغيره (تأمل) بسكون الهمزة وضم الميم وفي نسخة تؤمل (العيش) بالعين المهملة والمنشأة التحية والشين المعجمة أى تطعم في الغنى فتقول أرتل ما لى عندى ولا أنصدق به لا كون غنيا ورواية البخارى الغنى بالمجتمعة والتون بدل العيش (وتحشى الفقر) أى تقول في نفسك لا تتلف مالك لا تصير فقيرا وقد تعمر طويلا (ولا تعهل) بالجزم على أنه غنى وبالرفع نفي فيكون مستأفوا يجوز النصب عطفا على تصدق أى أفضل الصدقة أن تصدق حال صحتك مع حاجتك الى ما يبدل ولا تؤخر (حتى اذا بلغت) أى الروح يدل على ذلك السباق (الحلقوم) بالضم مجرى النفس وقيل الحلق والمراد ما روت بلوغه اذ لم بلغه حقيقة لم يصح شيء من تصرفاته (قلت لفلان كذا ولفلان كذا) كناية عن الموصى له وبه أى اذا وصلت هذه الحالة وعلت مصير المال لغيرك تقول أعطوا لفلان كذا واصرفوا للفقراء كذا (الأوقد كان لفلان) أى والحال أن المال في تلك الحالة صار متعلقا بالوارث فله ابطاله ان زاد على الثابت والأعشى حقا (حم ق ن ه عن أبي هريرة) أفضل الصدقة جهد المقل (بضم الجيم أى مجهود قليل المال يعنى قدرته واستطاعته ولا شك أن

(قوله عن ظهر غنى) ظهره فمعه وهو لا يشبع أي اشباع الكلام أي تقوى به وتأكده أي عن تمكن من الغنى كما يقال فلان على ظهره فرأى ممن تمكن من السفر ونصه في جميع ماله ان صبر على الاضاعة والا فلا فضل أن يبقى ما يحتاجه (قوله واليد العليا الخ) اليد أي أربعة معطية وهي أفضل من المتعفة عن الاخذ وهي أفضل من الاخذة بغير سؤال ان صبر على الاضاعة والا فلاخذة أفضل وهي أفضل من الاخذة بسؤال لاسيما مع الشدة نعم ولا بأس بالسؤال عند الاحتياج (قوله سقى الماء) لشدة حاجة الناس والدواب اليه لاسيما في نحو ركب الحاج فينبغي (٢٤٧) للموفق ان يتعهد الناس والدواب بالسقى

وعمل أفضلية السقى ما لم يوجد ما يقتضى أفضلية غيره لكون الزمن زمن قسط فاطعام الجائع حينئذ أفضل (قوله سعد بن عباد) لما سمع ذلك منه صلى الله عليه وسلم باذروه فخره رار صدق بهما على أمواله ومنهم أمه (قوله ثم بعلمه أخاه) فالأفضل هو تعليم الغير واطلاق الصدقة على تعليم العلم مجاز بالاستعارة أو مرسل حيث أطلقت الصدقة التي هي بذل نحو المال والماء للمحتاج على بذل مطلق محتاج اليه ثم قيد بمحتاج اليه من العلم فهو مجربتين على خدمته فخر (قوله ثم بعلمه أخاه المسلم) أي لان الصدقة من الكرم والجود والجلود قيمان أحدهما معنوي كتعليم العلم وثانيهما مبانى كالاطعام ونحوه وسمى مبانى لكون البنية تقوم به اه بخط الأجهوري (قوله الكاشع) أصل الكشع ما بين الخاصرة والضلع والمراد هنا البطن أي أفضل الصدقة على ذي الرحم الذي يطوى بطنه على صدرة قريبه أو على الاعراض عنه لان ذلك سبب في المحبة وزوال العداوة ثم بعد ذلك الصدقة على الرحم المحب فهو مقدم على الاجانب

الصدقة بشئ مع شدة الحاجة اليه والشهوة له أفضل من صدقة الغنى والمراد المقل الغنى القلب لبوافق قوله الا في أفضل الصدقة ما كان عن ظهر غنى ((وابدأ بمن تعول)) أي عن تلمك نفقته ثم بعد ذلك تدفع الصدقة لغيرهم لان القيام بكفاية العيال واجب عليك والصدقة مندوب اليه ولا يدخل في ذلك ترقة العيال ونشيتهم واطعامهم لئلا تدا الاطعمة بما زاد على كفايتهم من الترفه لان من لم تدفع حاجته أولى بالصدقة ممن اندفعت حاجته في مقصود الشرع ((د ل عن أبي هريرة)) قال المناوي وسكت عليه أبو داود وصححه الحاكم وأقره الذهبي ((أفضل الصدقة ما كان عن ظهر غنى)) لفظ الظهر يراد في مثل هذا اشباع للكلام وللفني أفضل الصدقة ما أخرجه الانسان من ماله بعد أن يسبق منه قدر الكفاية ولذلك قال بعده وابدأ بمن تعول ((واليد العليا)) أي المعطية ((خير من اليد السفلى)) أي الاخذة ومعمل ذلك ما لم يكن الاخذة محتاجا ومحصل ما في الاخذة انما هي المتعفة عن الاخذة ثم الاخذة بغير سؤال وأسفل اليد أي السائلة والمناغة ((وابدأ بمن تعول)) أي عن تلمك نفقته ((حم م ن عن حكيم بن حزام)) قال المناوي ينفق الطعام والزاي اه وقال الشيخ صوابه بالكسر ((أفضل الصدقة سقى الماء)) أي لم يصوم محتاج قال العلامة وسببه كافي أبي داود عن سعد بن عباد أنه قال يارسول الله ان أم سعد ماتت فأى الصدقة أفضل فقال سقى الماء فخره رار وقال هذه لام سعد ((حمد ن ه حب ل عن سعد بن عباد)) بضم المهملة والتخفيف ((ع عن ابن عباس)) أفضل الصدقة ان يعلم المرء المسلم علمائهم بعلمه أخاه المسلم أي علمائهم عيانا أو ما كان آله فجليل العلم صدقة وهو من أفضل أنواع الصدقة لان الانتفاع به فوق الانتفاع بالمال لانه يتقدوا العلم باق ((ه عن أبي هريرة)) قال المناوي قال المنذرى اسنده حسن ((أفضل الصدقة الصدقة على ذي الرحم الكاشع)) بالشين المعجمة والخاء المهملة الذي يضر العداوة ويطوى عليها كشحه أي باطنه والكشع وزن فلس ما بين الخاصرة الى الضلع فالصدقة عليه أفضل من الصدقة على ذي رحم غير كاشع لما فيه من فخر النفس بالا حسان لمعادها ((حم ط ب عن أبي أيوب وعن حكيم بن حزام خ د ت عن أبي سعيد)) الخديري ((طب ل عن أم كلثوم)) بضم الكاف وسكون اللام ((بنت عقبة)) بسكون القاف ابن أبي عمير وهو حديث صحيح ((أفضل الصدقة ما تصدق به)) يجوز كونه ماضيا لمبني للمفعول أو الفاعل ومضارع مخففا على حذف إحدى التامين ومشددا على ادغامها ((على مملوك)) أي آدمي أو غيره من كل معصوم ((عند مالك)) بالتثنية ((سوء)) بفتح السين لانه مضطر غير مطلق التصرف والصدقة على المضطر مضاعفة ((طس عن أبي هريرة)) قال المناوي يرضى المؤلف

وقال المناوي في كبره في تعامل فضل الصدقة على ذي الرحم الكاشع ما نصه لما فيه من فخر النفس على الاذعان لمعادها ثم قال وعلى ذي الرحم المصابي أفضل أحرار منها على الاجنبي بالمعروف لانه أولى الناس اه بحرفه (قوله مالك سوء) أي سئ لا يلاحظه بالاكل والشرب والكسوة ومالك بالتثنية وسوء بفتح السين قال المناوي في كبره ولا تدافع بين هذا الحديث وما قبله لاختلاف ذلك باختلاف الأحوال والاشخاص والازمان فقد تعرض من الحالات ما يقطع فيه بأفضلية المملوك على ذي الرحم بل قد يجب وشمل ذلك كل حيوان محترم محتاج الى مؤنة أو رفع مؤذن نحو حمار أو برة اه بحرفه

(قوله وتحقق) بالفق من حقن (قوله ٢٤٨) وتجربها) أي بسببها (قوله ذات البين) أي الطائفة ذات البين (قوله وجهه من

مقل) أي من ذى مال قليل والجهد بالضم السعة والاعطاء أي اعطاء من مقل أما بالفتح فهو المشقة وكتب الشيخ عبد البر الاجهوري على قوله وجهه من مقل أي قدر ما يحتمله حال القليل المال انتهى بحروفه (قوله أفضل الصدقة المنج) كأمير أي العطيبة على وجه القرض أو الهبة هذا في الدرهم ومنحة الدابة اعارتم للركوب انتهى بخط الاجهوري (قوله فسطاط) يضم الفاء وقد تكسر وهى الخيمة أى منحة فسطاط بدليل ما بعده لكنه صلى الله عليه وسلم عبر بظل اشارة الى أن المقصود من منحة الخيمة الاستئلال قال في المصباح الفسطاط يضم الفاء وكسرها بيت من الشعر والجمع فساطيط والفسطاط بالوجهين مدينة مصر قديما وقال بعضهم كل مدينة جامعة فسطاط وزنه فعال وبابه الكسر ومعنى حديث الباب أن ينصب خيابه للغزاة يستظلون فيه والاشهر رفيه ضم الفاء وحكى كسرها انتهى علقمى وقال الزنجشري الفسطاط ضرب من الابنية في السفردون السرايق أى أقل منه فالفسطاط بيت من شعراته منج خط الاجهوري (قوله أو طروقة) بالجر عطا على خادم أو بالرفع عطا على منحة على تقدير مضاف أى منحة طروقة فحذف المضاف وأقيم المضاف اليه الخ أى اعطاء دابة مطروقة أى بانق أو ان طروق الفمسل

لضعفه (أفضل الصدقة في رمضان) لان التوسعة فيه على عيال الله محبوبة مطلوبة ولذا كان المصطفى صلى الله عليه وسلم أجود ما يكون في رمضان (سليم الرازى في جزئه عن أنس) وضعفه ابن الجوزى (أفضل صدقة اللسان الشفاعة) قال المناوى الموجود في أصل شعب اليمهى أفضل الصدقة صدقة اللسان قالوا وما صدقة اللسان قال الشفاعة وكذا هو في معجم الطبرانى اه فالشفاعة خبر عن مبتدا محذوف لكن في أكثر النسخ أفضل الصدقة بالالف واللام اللسان ويمكن توجيه ذلك بأنه على حذف مضاف أى أفضل الصدقة صدقة اللسان والشفاعة هى السؤال في التجاوز عن الجرائم والذنوب (تفان بها الاسير) أى تخلص بسببها المأسور من العذاب أو الشدة والاسير هو الشخص المأخوذ وان لم يكن مربوطا (وتحقق بم الدم) أى تغنعه ان يسفل والواو بمعنى أو في الجمع (وتجربها المعروف والاحسان الى أخيك) أى في الدين وان لم يكن من النسب (وتدفع عنه الكريمة) أى ما يكرهه ويشق عليه من النوازل والمهمات (طب هب عن معربة بن جندب) وهو حديث ضعيف (أفضل الصدقة ان تشبع كبد جاعها) قال المناوى وصف الكبد بوصف صاحبها على الاستناد المجازى وشمل المؤمن والكافر أى المعصوم والناطق والصامت (هب عن أنس) رمز المؤلف لحسنه ولعله لا اعتضاده (أفضل الصدقة اصلاح ذات البين) يعنى ما بينكم من الاحوال أى اصلاح الفساد كالعداوة والبغضاء والفتنه النائرة بين القوم أو بين اثنين فالاصلاح اذ الشواجب وجوب كفاية مهما وجد اليه سبيلا ويحصل اصلاح بواسطة الاخوان والمحاجين ومساعدتهم بما رزقه الله تعالى (طب هب عن ابن عمر) بن الخطاب قال المناوى واسناده ضعيف لكنه اعتضد (أفضل الصدقة حفظ اللسان) أى صونه عن النطق بالحرام بل بما لا يعنى فهو أفضل صدقة (٧) اللسان على نفسه (فر عن معاذ بن جبل) رمز المؤلف لضعفه (أفضل الصدقة سر الى فقير) أى امرار بالصدقة اليه قال تعالى وان تحفظوها ونؤتوها الفقراء فهو خير لكم (رجهد من مقل) أى بذل من فقير لانه يكون مجهد ومشقة لقلة ماله وهذا فيمن يصبر على الاضاعة (طب عن أبي امامه) ويؤخذ من كلام المناوى أنه حديث حسن لغيره (أفضل الصدقة المنج) بفتح الميم وكسر النون وجاء مهملة وأصله المنجة فحذفت التاء والمنجة المنحة وهى العطاء هبة أو قرضا أو نحو ذلك قالوا وما ذلك يا رسول الله قال (ان تمنح الدرهم) وفي نسخة الدراهم بالجمع أى والدان سير أى بقرضه ذلك أو بصدقة به أو بتمنحه (أظهر الدابة) أى بعيره دابة يركبها أو يجعل له درها ولسها وصوفها ثم يردّها (طب) قال المناوى وكذا أحمد (عن ابن مسعود) ورجال أحمد رجال الصحيح (أفضل الصدقات ظل فسطاط) يضم الفاء على الاشهر وحكى كسرها خيمة يستظل فيها المجاهد (في سبيل الله عز وجل) أى ان ينصب نحو خيمة للغزاة يستظلون به (أو منحة خادم في سبيل الله) بكسر الميم وسكون النون أى هبة خادم للمجاهد أو قرضه أو اعارته (أو طروقة خل في سبيل الله) بفتح الطاء فعولة بمعنى مفعولة أى مطروقة معناه أن يعطى الغازى نحو فرس أو ناقة بلغت أن يطررها الفعل بغر وعلها قال المناوى وهذا عطف على منحة خادم والظاهر أنه معطوف على خادم (حم ت عن أبي امامه) الباهلى (ت عن عدى بن حاتم) قال الترمذى حسن صحيح (أفضل الصلوات عند الله تعالى صلاة الصبح يوم الجمعة في جماعة)

لان هذا الوقت هو وقت كمال الانتفاع بها أى يهيم به أو يعبره اله (قوله صلاة الصبح بناء عن أنها الوسطى لظاهر فأكـ

(٧) قوله صدقة اللسان هكذا في نسخة الشارح ولعلها الانسان اه معجمه

هذا الحديث لكنه ضعيف فلا يعارض الحديث الصحيح الدال على أهم العصر (٢٤٩) فالراجح أن العصر أفضل من الصبح وجماعة

الصبح أفضل من جماعة العصر
لاختلاف المدرك (قوله الصلاة
في جوف الليل) أي النفل المطلق
في الليل أفضل منه في النهار ولا
قال أئمة في النهار أفضل من
التجديد (قوله شهر الله المحرم) ثم
رجب ثم ذي القعدة ثم الحجة
ثم شعبان ثم بقية الأشهر
وأضيف هذا الله تعالى مع أن
في الشهور أفضل منه لأن تسميته
بالمحرم اسم إسلامي وكان اسمه
في الجاهلية صفراً الأول وصفراً
المعروف الآن كان يسمى صفراً
الثاني بخلاف أسماء بقية الأشهر
لجاهلية واستعملت في الإسلام
والمراد أن أفضل شهر يتطوع
بصيامه كاملاً المحرم وأما قيل
كاملاً لأن التطوع ببعض شهر قد
يكون أفضل من أيام كصوم عرفة
وعشر ذي الحجة كما ذكره المناوي
في كبره نقله عن الحافظ ابن رجب
أنهى (قوله طول القنوت) أي
ن أفضل الصلاة صلاة فيها طول
القنوت أي القيام والقنوت أحد
عشر معنى قال النووي والمراد
هنا القيام اتفاقاً انتهى مناوي في
كبيره (قوله صلاة المرأة في بيته)
أي حتى من المسجد الحرام وخرج
بيته بيت غيره ولو آمن من الرجال
كذا في الفتح قاله المناوي في كبيره
(قوله تعظيم) أي لأجل تعظيم
رمضان ولأجل تربيته على
الصوم ليدخل في صوم رمضان
بنشاط قال المناوي في كبيره
وهذا الله صلى الله عليه وسلم قاله
قبل أن يعلم فضل المحرم وأن ذلك
أفضل شهر يصام أكثره كما تشير
إليه رواية صوم في شعبان أو

فأكد الجماعة بعد الجمعة صبحها ثم صبح غيرها ثم العشاء ثم العصر ثم الظهر ثم المغرب وأما
فضلاً لجماعة الصبح فالعشاء لأنها فيه ما أشق (حل طبع عن ابن عمر) بن الخطاب قال
المناوي روى المؤلف لضعفه (أفضل الصلاة بعد المكتوبة) أي وبعد الرواتب ونحوها
من كل نفل بسن جماعة أذهى أفضل من مطابق النفل على الأصح (الصلاة في جوف الليل)
أي سدره الرابع والخامس فالنفل المطبق في الليل أفضل منه في النهار لأن الخشوع فيه أوفر
(وأفضل الصيام بعد شهر رمضان شهر الله) قال المناوي أضافه إليه تعظيماً وتفضيلاً
(المحرم) أي هو أفضل شهر يتطوع بصيامه كاملاً بعد رمضان فاما التطوع ببعض شهر
فقد يكون أفضل من بعض أيامه كصيام يوم عرفة وعشر ذي الحجة ويلى ذلك بقية الأشهر
المحرم وظاهره الاستواء في الفضيلة نعم قال شيخ الإسلام زكريا بن الطاهر تقدم رجب خروجا
من خلاف من فضله على الأشهر المحرم ثم شعبان لخبر كان يصوم شعبان كله كان يصوم
شعبان الأقل سلاً قال العلماء اللفظ الثاني مفسر للأول والمراد بكلمة غالبه وقيل إنما خصه
بكثرة الصيام لأنه ترتفع فيه أعمال العباد في سنتهم فإن قلت قدم أن أفضل الصيام بعد
رمضان المحرم فكيف أكثر منه في شعبان دون المحرم قلنا لعله صلى الله عليه وسلم لم يعلم فضل
المحرم إلا في آخر الحياة قبل التمكن من صومه أو لعله كان يعرض له أعتذر بفتح من أكثره
الصوم فيه قال العلماء وأما لم يستكمل شهر غير رمضان ثلاثين وجوبه قال العلامة قال
شيخنا قال القرطبي إنما كان صوم المحرم أفضل الصيام من أجل أنه أول السنة المستأنفة
فمكان استفتاحها بالصوم الذي هو أفضل الأعمال وقال شيخنا أيضاً قال الحافظ أبو الفضل
المعراق في شرح الترمذي ما الحكمة في تسمية المحرم شهر الله والشهر وكما الله يحتمل أن
يقال إنه لما كان من الأشهر الحرم التي حرم فيها القتال وكان أول شهر السنة أضيف إليه
إضافة تخصيص ولم يصح إضاؤه شيء من الشهور إلى الله تعالى عن النبي صلى الله عليه وسلم
الأشهر الحرم وقال شيخنا أقول سئلت لم خص المحرم بقولهم شهر الله دون سائر الشهور مع
أن فيها ما يساوي به في الفضل أو يزيد عليه كرمضان ووجدت ما يجاب به أن هذا الاسم أي
المحرم إسلامي دون سائر الشهور فإن أسماءها كلها على ما كانت عليه في الجاهلية وكان
اسم المحرم في الجاهلية صفراً الأول والذي بعده صفراً الثاني فلما جاء الإسلام سماه الله المحرم
فأضيف إلى الله بهذا الاعتبار وهذه فائدة لطيفة (م ع عن أبي هريرة الروياني) محمد بن
هرون في مسنده (طبع عن جندب) أفضل الصلاة طول القنوت أي أفضل
أحوالها طول القيام فتطويله أفضل من تطويل السجود لأنه يحمل القراءة وبه أخذ الشافعي
وأبو حنيفة قال العلامة قال النووي المراد به هنا القيام باتفاق العلماء فيما عدا ما
ويطلق أيضاً على غير ذلك كالطاعة والصلاة والسجود والخشوع والدعاء والاقترار
بالعبودية (م م ت ع عن جابر) بن عبد الله (طبع عن أبي موسى) الأشعري (وعن
عمر بن عيسى) السلمي (وعن حمير) بالتصغير (ابن قتادة) بفتح القاف مخففاً (الليثي
أفضل الصلاة صلاة المرأة في بيته) لأنه أبعد عن الرياء (الامكتوبة) ففعلها في المسجد
أفضل لأن الجماعة تشرع لها فهي يجعلها أفضل ومثل الفروض كل نفل تشرع فيه الجماعة
ونوافل آخرتها الضحى وسنة الجمعة القباية (ن ماب عن زيد بن ثابت) قال المناوي ورواه
أيضاً شيخنا (أفضل الصوم بعد رمضان شعبان لتعظيم رمضان) أي لأجل تعظيمه
لكونه يليه فصومه كالمقدمة لصومه وهذا قاله قبل علمه بافضلية صوم المحرم أو ذلك أفضل
شهر يصام كاملاً وهذا أفضل شهر يصام أكثره ثم إن هذا لا يعارضه حديث النهي عن

(قوله ويفطر يوما) فيسن فطر ذلك اليوم وان صادف يوم نحو الخميس أو الاثنين من الايام التي يطلب صومهم لقولهم بسن صوم يوم الخميس والاثنين مثلا محله ما لم يعتد (٢٥٠) صوم يوم وفطر يوم ويصادف يوم فطر ذلك (قوله اذا كرون الله كثيرا) أي درجة

الذاكرين الخ وذهب بعضهم الى أن من واطب على الصلوات الخمس بحقوقها كان من الذاكرين الله كثيرا وفي ذلك بشارة (قوله الفقه) أي السعي في فهم الاحكام الشرعية (قوله الدعاء) جعل الدعاء من العبادة لان فيه خضوعا وتذلا والعبادة لغة هي الخضوع والتذلل (قوله ابن سعد) في نسخ المتن ابن سعيد (قوله أفضل) العبادة قراءة القرآن لانه أصل العلوم وأما ولهذا صرحوا بأن الانسان يبدأ أولا بحفظه ثم باتقان تفسيره ثم بحفظ من كل فن مختصرا ولا يشتغل بذلك عن تعهد دراسة القرآن فانه أفضل الاذكار فالاشتغال بالقراءة أفضل من الاشتغال بسائر الاذكار الا ما ورد فيه شيء مخصوص في وقت أو زمن مخصوص انتهى من الشرح الكبير للمناوي رحمه الله (قوله السجري) بالسكس والقضاي بالضم (قوله انظار الفرج الخ) يعني اذا نزل بأحد بلاء فترك الشكاية صبرا وانتظر الفرج فذلك أفضل لان الصبر في البلاء انقياد للقضاء وفي بعض الكتب الالهية لا تقطع أمل من أمل سوى وألبسه ثوب المذلة بين الناس أتفرع بالفقر باب غيري وباب خيرك انتهى مناوي (قوله النية الصادقة) النية لغة بمعنى العزم على الشيء ولم يشرع فيه وذلك لان النية لا يدخلها رياء لعدم الاطلاع عليها

تقدم رمضان بصوم يوم أو يومين والنهي عن صوم النصف الثاني من شعبان لان النهي محمول على من لم يصم من أول شعبان رابتدأ من نصفه الثاني ((وأفضل الصدقة صدقة في رمضان)) لانه موسم الخيرات وشهر العبادات ولهذا كان المصطفى صلى الله عليه وسلم أجود ما يكون فيه ((ت هب عن أنس)) وهو حديث ضعيف ((أفضل الصوم صوم أخي داود)) أي في النبوة والرسالة ((كان يصوم يوما يفطر يوما)) انما كان ذلك أفضل للإخذ بالرفق للنفس التي يخشى منها السائمة وقد قال صلى الله عليه وسلم ان الله لا يمل حق غلوا والله يحب أن يديم فضله ويوالي احسانه وانما كان ذلك أرفق لان فطر يوم يريح البدن ويذهب ضرر التعب الماضي والسفر في ذلك أيضا أن صوم الدهر قد يفوت بعض الحقوق وقد لا يشق باعتياده له بخلاف صوم يوم وفطر يوم فانه وان كان أشق من صوم الدهر لا يهلك البدن بحيث يضعفه عن لقاء العدو بل يستعان بفطر يوم على صيام يوم فلا يضعف عن الجهاد وغيره من الحقوق ((ولا يفراذ الاق)) أي ولا جمل تقويته بالفطر كان لا يفرض من عدوه اذا لاقاه للقتال فلولا الصوم لضعف عن ذلك ((ت ن عن ابن عمرو)) بن العاص قال العلقمي قال في الكبير قال ت حسن صحيح ((أفضل العباد درجة عند الله يوم القيامة الذاكرون الله كثيرا)) أي والذاكرات ولم يذكرهن مع ارادتهن تغليب للمذكر على المؤنث قال العلقمي قال شيئا اختلف في الذاكرين الله كثيرا فقال الامام أبو الحسن الواحدي قال ابن عباس المراد يذكر كرون الله في ادبار الصلوات غدقوا وعشوا وفي المضاجع وكلما استيقظ من نومه وكلما غدا وراح من منزله ذكر الله تعالى وقال مجاهد لا يكون من الذاكرين الله كثيرا حتى يذكر الله تعالى قائما وقاعا ودواما وطعنا وقال عطاء من صلى الصلوات الخمس بحقوقها فهو داخل في قوله تعالى والذاكرين الله كثيرا هذا انقل الواحدي وسئل الامام أبو عمر بن الصلاح من الذاكرين الله كثيرا فقال اذا واطب على الاذكار المأثورة المثبتة صباحا ومساء وفي الاوقات والاحوال المختلفة ليل ونهار وهي مثبتة في عمل اليوم والليل كان من الذاكرين الله كثيرا ((حم ت عن أبي سعيد)) الخدرى باسناد صحيح ((أفضل العبادة الفقه) أي الفهم في الدين وقيل المراد الاشتغال بعلم الفقه ((وأفضل الدين الورع)) أي الخروج عن كل شبهة ومحاسبة النفس مع كل طرفه وخطرة ((طب عن ابن عمر)) بن الخطاب قال المناوي روى المؤلف لضعفه ((أفضل العبادة الدعاء)) أي الطاب من الله تعالى واطهار السدال والافتقار والاستسكانه اذا شرعت العبادة الا للعضو لله سبحانه وتعالى ((ل عن ابن عباس عده عن أبي هريرة بن سعد)) في الطبقات ((عن النعمان بن بشير)) وهو حديث صحيح ((أفضل العبادة قراءة القرآن)) لان المقارئ يناجي ربه ولانه أصل العلوم وأما هار أهيا فالاشتغال بقراءته أفضل من الاشتغال بجميع الاذكار الا ما ورد فيه شيء مخصوص ((ابن قانع)) عبد الباقي في مجبه ((عن أسير)) بضم الهمزة وفتح السين وآخره راء ((ابن جابر السجري في)) كتاب ((الابانة عن أنس)) واسناده ضعيف لكنه له شواهد ((أفضل العبادة انظار الفرج)) زاده في رواية من الله فاذا نزل بأحد بلاء فترك الشكاية وصبر وانتظر الفرج فذلك من أفضل العبادات لان الصبر في البلاء انقياد لقضاء الله ((هب القضاعي عن أنس)) أفضل العمل النية الصادقة ((قال المناوي

بخلاف العمل ولذا سمع شخص يقول اللهم كما قبلت محي في السنين الاربعة الماضية أسألك أن تقبل محي حتى هذه فقبل لان له من أين لك قبول ما مضى فقال اني كنت أعزم على الحج عزما صهما ثم بعوقبي عائق فلم أجد وقع لي ذلك أربع سنوات وهذه

الحامسة شرعت في عملها بالفعل فأخاف أن يدخل الرياء في ذلك ليكون العمل مشاهدا للناس بخلاف النية فيما مضى فلم يطاع عليه أحد ولا ينافي ذلك من هم بحسنة فلم يعملها كتبت له حسنة ومن عملها كتبت له عشر إلا أنه محمول على من نفسه مطهرة لا يخاف رياء في عمله فتوابع عمله المضموم للنية أكثر من ثواب النية المجردة عن العمل وذلك محمول على من خاف الرياء فتوابع نية المجردة خير من ثواب المحبوبة بالعمل لعدم الرياء في تلك (قوله سرعة القيام ٢٥١) من عند المريض) أي أفضل ما يفعله العائد في

العبادة أن يقوم سررا فلا يعكث إلا بقدر فواق ناقة وذلك لأنه يبدو للمريض حاجة فيستحي من جلاله وأخرج البيهقي عن سلمة ابن عاصم قال دخلت على الفراء أعوده فأطفت وأخفت في السؤال فقال لي أذن فدوت فأشددني حق العبادة يوم بعد يومين

ولحظة مثل لحظ الطرف بالعين لا يبر من مريض في مساءلة

يكفيك من ذلك تسأل بحرفين والكلام في غير متعهده ومن يشق

عليه مفارقتة انتهى منأرى في كسيرة (قوله خادمهم) إذا خرج

بنية الغزو ثم طرأ له أن يضم لثلاث النية خدمة أصحابه الغزاة لكثرة

الثواب (قوله بالاخبار) أي خبر العدو ولا تركابه الخطر في دخوله

على العدو لتجسس حالهم فيغير بأنهم في غفلة هذا الوقت لتظفر بهم

وأخصهم الخ فهو أفضل من ذنبك (قوله الصائم) أي نزلة الصائم في

الغزو (قوله أفضل الفضائل) أي الحاصل الفضيلة التي يشرف

بها الإنسان في الدنيا والآخرة (قوله أن نصل من قطعك) وهذا

هو غاية المعروف وتعطى من حرمك هو غاية الجود ونصفك عن ظلمك

هو غاية الحلم ولذا قال سيدنا عيسى لقومه اني كنت جئتكم بأن النفس

لان النية لا يدخلها الرياء فيبطلها فهي أفضل من العمل وعرض بخبر من هم بحسنة فلم يعملها كتبت له حسنة ومن عملها كتبت له عشر وأجيب بأن النية من حيث انها علة ومقدمة في الوجود ولا يدخلها الرياء وعبادة مستقلة بذاته بخلافه خير بمعنى انها أشرف والعمل من حيث انه يرتب عليه الثواب أكثر منها خير بمعنى انه أفضل نظير ما قالوه في تفضيل المالك والبشران المالك من حيث تقدم الوجود والتجرد وغير ذلك أشرف والبشر من حيث كثرة الثواب أفضل ((الحكيم)) الترمذي ((عن ابن عباس)) واسناده ضعيف ((أفضل العبادة)) بمشاة تحية أي زيارة المريض ((اجرا سرعة القيام من عند المريض)) بأن يكون قعوده عنده فواق ناقة كفي خير آخر لانه قد يبدو للمريض حاجة وهذا في غير متعهده ومن بأنس به ((فر عن جابر)) وهو حديث ضعيف ((أفضل الغزاة في سبيل الله خادمهم)) أي الذي خرج بقصد الغزو وتولى خدمتهم ((ثم الذي بأنهم بالاخبار)) أي أخبار العدو ((وأخصهم عند الله منزلة)) وأرفعهم عند الله درجة ((الصائم)) في الغزو فرضا أو نفلا اذ لم يضعفه الصوم عن القتال ((طس عن أبي هريرة)) وهو حديث ضعيف ((أفضل الفضائل ان تصل من قطعك وتعطى من حرمك ونصفك عن ظلمك)) لما فيه من مجاهدة النفس وقهرها ومكابدة الطبع لميله الى المؤاخذة والانتقام ((جم طب عن معاذ بن أنس)) وهو حديث ضعيف ((أفضل القرآن الحمد لله رب العالمين)) قال العلقمي اخذ الناس دل في القرآن شيء أفضل من شيء فذهب الامام أبو الحسن الأشعري والقاضي أبو بكر الباقلاني وابن حبان الى المنع لان الجميع كلام الله ولثلاثيهم التفضيل نقص المفضل عليه وروى هذا القول عن مالك قال يحيى بن يحيى تفضيل بعض القرآن على بعض خطأ وذهب آخرون الى التفضيل لطواهر الاحاديث منهم المعق بن راهويه وأبو بكر بن العربي والغزالي وقال القرطبي انه الحق ونقله عن جماعة من العلماء والمتكلمين وقال الخطابي العجب من ذكر الاختلاف في ذلك مع النصوص الواردة بالتفضيل وقال الشيخ عز الدين بن عبد السلام كلام الله في الله أفضل من كلامه في غيره فقل هو الله أحد أفضل من تبت بدا أبي لهب واختلاف القائلين بالتفضيل فقال بعضهم الفضل راجع الى عظم الاجر ومضاعفة الثواب بحسب انتقالات النفس وحسب تنادبرها ونقص كرها وقيل بل يرجع لذات اللفظ وأن ما ينضمه قوله تعالى واليهكم الولاية واحدا الآية وآية الكرسي وآخرة الحشر وسورة الاخلاص من الدلالة على وحدانيته تعالى ليس موجودا مثلا في تبت بدا أبي لهب وما كان مثلهما بالتفضيل انما هو بالمعاني العجيبة وتثرتها وقيل التفضيل باعتبار رفع العبادة في آيات الامر والنهي والوعيد وخبر من آيات القصص لانها انما أريد بها تأكيد الامر والنهي والانتذار والتبشير ولا غنى للناس عن هذه الامور وانما تستغنى عن القصص فكان ما هو

بالنفس والعين بالعين الخ والآن جئتكم بأن لا تقابلوا البشر مثله واذا ضرب أحدكم على خده الايمن فليوجهه الى اليسر واذا غضب أحدكم ازارا أخيه فليعطه رداءه أيضا ومما وقع أن شيخ ابن العربي رضى الله تعالى عنهم رأى الله تعالى منا ما فقال يا رب علني شيئا آخذك عنك بلا واسطة فقال اذا أحسنت الى من أسألك فقد شكرت نعمتي وان أسأت الى من أحسن اليك فقد كفرت نعمتي فقال حسبي ذلك يا رب فقال حسبي ذلك أي يكفيني ذلك في صنع المعروف ان علمت به (قوله الحمد لله) أي سورة الفاتحة قراءتها أكثر ثوابا من غير هالما اشتملت عليه الاسورة البقرة لكثرة ما اشتملت عليه فلا ينافي ما بعده

(قوله أن يسمع) أي أن يسمع أي لأجل أن (٢٥٢) يسمع ونحوه كناية عن ضعفه عن وسوسة أهل ذلك البيت القوي وغيره

(قوله الضريس) بالتصغير (قوله وعمل الرجل بيده) ظاهر الحديث استواء التجارة المعبر عنها بالبيع المبرور والصناعة المعبر عنها بعمل الرجل بيده وليس مراد لما مر أن الأفضل الغنمية ثم الزراعة ثم الصناعة ثم التجارة (قوله ابن دينار) تبخ المستن ابن نيار (قوله سبحانه الله والحمد لله) ذهب بعضهم إلى تفضيل التسبيح على التمجيد وبعضهم ذهب إلى العكس وهو الذي عليه بعض أئمة الشافعية (قوله عن رجل) أي من الصحابة وأسمه سمرة بن جندب وأهمه لأن الصحابة كلهم عدول ورجاله رجال الصحيح انتهى بخط الأجهوري (قوله أفضل المؤمنين اسلاما) ويحجب بأن ما ذكره من سلامة الناس من يده وإسنانه من أفراد أعمال الإيمان أذ لا يشاب عليها إلا مع التصديق القسبي (قوله من جاهد نفسه) بأن ينظر في الزواجر وكتب التصوف لينصرف سلطان الحق وجنوده على سلطان الباطل وجنوده وذلك أن القاب سلطان الحق وجنوده الصفات الجلية كالعرفة وحسن الخلق ومحبة الخير للناس والشيطان سلطان الباطل وجنوده الصفات القبيحة كالكبر والحقد فاذا جاهد نفسه فقد نصر سلطان الحق وجنوده على سلطان الباطل وجنوده حتى قهره وسجنه عن وسوسته فهو كنصر جنود الاسلام على جنود الكفار بل أعظم ولذا مهم الجهاد الأكبر ومن أهمل

أنفع لهم خير اللهم مما يجعل تابعا لما لا بد منه ولا تنافي بين كون الفاتحة أفضل القرآن وبين كون البقرة أفضل لار المراد أن الفاتحة أفضل السور ماعدا سورة البقرة التي فصلت فيها الحج اذ لم تشمل سورة على ما اشتملت عليه من ذلك ولذلك سميت فسطاط القرآن (ك هب عن أنس) بن مالك (أفضل القرآن سورة البقرة وأعظم آية منها) وفي نسخة بدل منها فيها (آية الكرسي) لاحتوائها على أمهات المسائل الالهية ودلائلها على أنه تعالى واحد متصف بالحياة قائم بنفسه مقوم لغيره منزّه عن التعبد والحلول لا يشفع عنده الا من أذن له عالم بالاشياء كلها (وان الشيطان) أي ابليس أو أعم (يخرج من البيت) أي ونحوه من كل مكان (أن يسمع أن تقرأ فيه سورة البقرة) وفي نسخة يحدف ان الدخلة على تقرأ أي يأس من اغواء أهله لما يرى من جسددهم واجتهادهم في الدين وخص البقرة لكثرة أحكامها وأسماء الله وأسرعه الشارع (الحديث) بن أبي أسامة في مسنده (وابن الضريس ومحمد بن نصر عن الحسن) البصري (مرسلا) أفضل الكسب بيع مبرور (أي لا غش فيه ولا خيانة) وعمل الرجل بيده (خص الرجل لانه المحترف غالباً لا لأجرا غير

واليد لكون أكثر مداولة العمل بها (حم طيب عن أبي بردة بن نيار) الانصاري وإسناده حسن (أفضل الكلام سبحانه الله والحمد لله ولا اله الا الله والله أكبر) يعني هي أفضل كلام الإديمين والا فالقرآن أفضل من التسبيح والتهليل المطلق فأما المأثور في وقت أحوال فالاستعمال به أفضل وسبب أفضلتها اشتمالها على جملة أنواع الذكر من تنزيه وتحميد وتوحيد وتمجيد (حم عن رجل) قال المناوي ورجاله رجال الصحيح (أفضل المؤمنين) أي الكاملين بالإيمان (اسلاما من سلم المسلمون) أي وكذا المسلمين ومن له ذمة أو عهد (من لسانه ويده) أي من التعدي بأحد هما الا في حد أو تعزير أو تأديب لانه استصلاح فان قيل هذا يستلزم أن من اتصف به سدا خاصة كان مسلما كاملا أوجب بان المراد من اتصف بذلك مع مراعاة باقي الصفات التي هي أركان الاسلام ويحتمل أن يكون المراد بذلك تبيين علامة المسلم التي يستدل بها على اسلامه وهي سلامة المسلمين من لسانه ويده ويحتمل أن يكون المراد بذلك الإشارة الى الحث على حسن معاملة العبد مع ربه لانه اذا أحسن معاملة أخوانه فأولى أن يحسن معاملة ربه من باب التنبيه بالأدنى على الأعلى وخص اللسان بالذكر لانه المعبر عما في النفس وكذلك اليد لأن أكثر الأفعال بها وفي ذكرها أيضا دون غيرها من الجوارح نكتة فيدخل فيها اليد المعنوية كالاستيلاء على حق الغير بغير حق (وأفضل المؤمنين إيمانا أحسنهم خلقا) بضم الخاء المعجمة واللام فحسن الخلق دال على كمال الإيمان وسوء الخلق دال على نقصه (وأفضل المهاجرين) من الهجر بمعنى الترك (من هجر ما نهى الله عنه) لأن الهجرة هجر بان ظاهرة وباطنة والباطنة ترك ما تدعو اليه النفس الامارة بالسوء والشيطان والظاهرة الفرار بالدين من الفتن والهجرة الحقيقية ترك ما نهى الله عنه من المحرمات والمكروهات (وأفضل الجهاد من جاهد نفسه في ذات الله عز وجل) أي أفضل الجهاد جهاد من أشغل نفسه بفعل المأمورات وكفها عن المنهيات امتثالاً لأمر الله عز وجل لأن الشيء انما يفاضل ويشرف بشرف ثمرته وغرته مجاهدة النفس الهداية قال الله تعالى والذين جاهدوا فإبنا لنهدينهم سبيلا (طيب عن ابن عمرو) بن العاص قال المناوي في شرحه الكبير بإسناد حسن (أفضل المؤمنين) أي من أرفعهم

(قوله سمع البيوع) كأن يبيع سلعته بدون عن مثلهار فقبا المشتري لا حثبا جده وسمع يسكون الميم كخطيبه الشيخ عبد البر
الاجهودى بخطه وهو الذى قرره استاذنا الحنفى رحمه الله خلاف ما فى العزيزى من انه بكسر الميم (قوله فى شعب من الشعب) أى
محل بين جبلين وليس قيدا بل المدار على محل يعتزل فيه الناس (قوله ويدع) (٣٥٣) الناس من شره) أشار صلى الله عليه وسلم الى

أن من اعتزل الناس ينبغي له أن
يلاحظ أن عزلة لم يقمهم شر نفسه
لا يتوقى شرهم لان الموفق
ينسب الشر لنفسه لا للناس (قوله
مزهد) اسم مفعول من زهد
الناس وقيل مزهد بكسر الهاء
أى زاهد فى الدنيا وشهواتها
ويكون اسم فاعل على غير قياس
اذ قياس اسم الفاعل من زهد
زاهد وقد سئل سيدنا عيسى عن
رجلين لقبا كثر اقتطاه أحدهما
وأخذ الآخر أجمما أسلم فقال
الذى تخطاه لانه سلم من قنته
(قوله يعطى جهده) أى ما يقدر
عليه أى يتصدق وهو مقل (قوله
أفضل المؤمنين) سمع المتن أفضل
الناس (قوله يملون بالرخص)
لا سيما ان سولت له نفسه تركها
لعدم المشقة فيها أو الشك فى
دليها (قوله أيام العشر) أى عشر
ذى الحجة فأيامها أفضل من أيام
العشر الاخر من رمضان لكثرة
العبادة التى فيها أما ليلالى العشر
الاخر من رمضان فهى أفضل
من ليلالى عشر ذى الحجة لما اشغلت
عليه كذا قال المناوى فى الكبير
والعهدة عليه اذ لم تطلع فى هذا
الوقت على ما يخالفه شيخنا حنفى
لكن فى كلام المناوى المذكور
فى شرحه الصغير والكبير
ما يقتضى ترجيح تفضيل عشر
رمضان الاخير على عشر ذى

درجة (أحسنهم خلقا) بالضم لانه تعالى يحب الخلق الحسن قال المناوى والمراد حسن
الخلق مع المؤمنين وكذا مع الكفار المعصومين والفساق على الاصح (هـ لـ عن ابن عمر)
ابن الخطاب واسناده صحيح (أفضل المؤمنين إيمانا) قال المناوى عام مخصوص اذا العلماء
الدابون عن الدين أفضل (الذى اذا سأل أعطى) ببناء سأل للفاعل وأعطى للمفعول أى
أعطاه الناس ما طلبه منهم لمحبته له المحبة الإيمانية واعتقادهم فيه دلالة ذلك على محبة
الله (واذا لم يعط استغنى) أى بالله ثقة بما عنده ولا يلج فى السؤال ولا يذل نفسه باظهار
المقاومة والمسكنة (خط عن ابن عمر) بن العاص واسناده ضعيف لكن له شواهد
(أفضل المؤمنين رجلا) أى انسان ذكرا كان أو أنثى (سمع البيوع سمع الشراء)
يسكون الميم أى سهل اذا باع أحدا شيئا وإذا اشترى من غيره شيئا (سمع القضاء) أى سهل
اذا قضى ما عليه من الدين فلا يعطل غيره (سمع الاقتضاء) أى سهل اذا طالب غيره
بدينه فلا يضيق على المقل ولا يلجئه لبيع مناعه بدون عن مثله ولا يضيق فى التافه (طس
عن أبي سعيد) الخدرى ورجاله ثقات (أفضل الناس) أى من أفضلهم (مؤمن يجاهد
فى سبيل الله) المراد هو من قام بماتعين عليه القيام به ثم حصل هذه الفضيلة وليس المراد
من اقتصر على الجهاد وأهمل الواجبات العينية (بنفسه وماله) لما فيه من بذلهم لله
تعالى والنفع المتعدى (ثم مؤمن فى شعب) بكسر الشين المجهمة ويسكون المهملة (من
الشعب) وهو فرجة بين جبلين أى ثم يليه فى الفضيلة مؤمن منقطع للتعب فى خلوة منفردا
وان لم يكن فى شعب وانما مثل به لان الغالب على الشعب الخلوة من الناس (يتق الله) أى
يحافه بفعل المأمورات وتجنب المنهيات (ويدع الناس من شره) أى يتركهم فلا
يخاصمهم ولا ينازعهم وهذا محله فى زمن الفتنة أو فى من لا يصبر على أذى الناس (حم ق ت
ن هـ عن أبي سعيد) الخدرى (أفضل الناس مؤمن مزهد) بضم الميم ويسكون الزاى
رفع الهاء أى مزهد فيه لقلة ماله وهو انه على الناس وقيل بكسر الهاء أى زاهد فى الدنيا
(فرع أبو هريرة) واسناده ضعيف (أفضل الناس رجلا) أى انسان ذكرا كان
أو أنثى (يعطى جهده) بضم الجيم أى ما يقدر عليه والمقصود أن سدقة المقل أكثر اجرا
من صدقة كثير المال (الطيالسى) أبو داود (عن ابن عمر) بن الخطاب (أفضل
الناس مؤمن بين كريمين) أى بين أبوين مؤمنين وقيل بين أب مؤمن هو أصله وابن مؤمن
هو فرع فهو بين مؤمنين هما طرفاه وهو مؤمن والكريم الذى كرم نفسه أى زهها
وباعدها عن التدنس شئ من مخالفته ربه (طاب عن كعب بن مالك) وهو حديث ضعيف
(أفضل أمتى الذين يعملون بالرخص) بضم الراء جمع رخصة وهى التسهيل فى الأمور
يقال رخص الشرع لنا فى كذا أى يسره وسهله وذلك كالقصر والجمع والقطر فى السفر
وغير ذلك من رخص المذاهب (ابن لال عن عمر) وهو حديث ضعيف (أفضل أيام
الدنيا أيام العشر) أى عشر ذى الحجة لا مكان اجتماع أمهات العبادة فيها وهى الصلاة

الحجة وعبرة الصغير أفضل أيام الدنيا أيام العشر عشر ذى الحجة لا اجتماع أمهات العبادة فيه وهى الأيام التى أقسم الله بها فى
كتابه بقوله والفجر ولبال قشرفهى أفضل من أيام العشر الاخير من رمضان على ما اقتضاه هذا الخبر وأخذه بعضهم لكن
الجمهور على خلافه اه وقال فى الكبير ما نصه ولهذا ذهب جمع الى انه أفضل من العشر الاخير من رمضان لكن خالف آخرون
تمسكا بان اختبار الفرض لهذا والنفل لذلك بدل على أفضليته عليه وثمرة الخلاف أظهر فى الواقع نحو طلاق أرزدر بافضل

الاعشار أو الايام قال ابن القيم والصواب أن ليالي العشر الاخير من رمضان أفضل من ليالي عشر ذي الحجة لأن عشر ذي الحجة أغنى أفضل ليومى الثور وعرفة وعشر رمضان أغنى أفضل ليلة القدر وفيه فضل بعض الازمنة على بعض اهـ بحروفه (قوله اللحم) وهذا يدل على من قال من أهل الضلال لا ينبغي أكل اللحم لأنه معذب بالذبح لئلا يصير بطنه قبرا للحيوانات وهذا الخبر يدل على تفضيله على اللبن وهو المعتقد (قوله تلاوة القرآن) ولو بغير فهم المعنى كما يستأنس له برؤية الامام أحمد ربه في النوم لكن مع فهم المعنى أكل ومما وقع ان بعض أهل الله تعالى كان حريصا على تلاوة القرآن فخطره أن يشتغل بالعلم فقلت تلاوته فقرأى ربه يعاتبه مناما بقوله أنت تزعم محبة وقد تركت كلامي (٢٥٤) ألم تتدبره وتدرك فيه لذيت خطاي (قوله نظرا) في المصنف فهو

أفضل ان كان أخشع فان كان عن ظهر قلب أخشع فهو أفضل كما مر (قوله ولده) انما كان من المكسب لأنه بسبب السعي في الزواج والاكتساب لا جـل ذلك (قوله ابن نيار) ونيار أنصاري صحابي وفي اسناده مقال (قوله ومريم بنت عمران) أي أنها أفضل الاربعة لأنه اختلف في نبوتها مع كونها صديقة بنص القرآن وأمه صديقة الآية وان كان الراجح أنها ليست نبيه خلافا لما نقل عن القرطبي أنه أوحى إليها أن شرط النبوة الذكورة وأسببه وان اختلف في نبوتها لم يثبت أنها صديقة فـخـديجة أفضل منها (قوله خديجة الخ) أي اذا قبل بين هؤلاء الاربعة وبين جميع الناس من لدن آدم الى الساعة كن أفضل أما المقابلة بين الاربعة فريم أفضل للخلاف في نبوتها ولو صفها بكونها صديقة قال تعالى وأمه صديقة كابناء كلان الطعام وأما فاطمة وأخوها ابراهيم فهما أفضل من جميع الصحابة من حيث البضعة فلا ينافي أن بعض الصحابة أفضل من حيث الملازمة

والصيام والصدقة والحج ولا ينافي ذلك في غيرها لان صيام كل يوم منها يعدل صيام سنة وقيام كل ليلة منها بقيام ليلة القدر وكافي خبر وفي الحديث تفضيل بعض الازمنة على بعض كالامكنة وفضل أيام عشر ذي الحجة على غيرها من أيام السنة وتظهر فائدة ذلك فمن نذر الصيام أو علق عملا من الاعمال بأفضل الايام فان أفرد يومها من يوم عرفته لأنه أفضل أيام العشر المذكورة على الصحيح فان أراد أفضل أيام الاسبوع تعيين يوم الجمعة جمعا بين حديث الباب وحديث أبي هريرة مرفوعا وخبر يوم طلعت فيه الشمس يوم الجمعة ((البرازن جابر)) باسناد حسن ((أفضل سور القرآن)) سورة ((البقرة وأفضل آي القرآن آية الكرسي)) لما اجتمع فيها من التقديس والتعظيم وتنزيه سبحانه وتعالى عن التحيز والحلول وأنه تعالى علم وحده بالاشياء كلها ولا يشفع عنده الامن أدن له وأنه عظيم لا يحيط به فهم ((البغوى في محبة عن ربيعة)) بن عمر والد مشقي ((الجرشي)) يضم الجيم وقع الراوي وشين محبة ((أفضل طعام الدنيا أو الاخرة اللحم)) أي لان أكله يحسن الخلق كافي خبر يأتي قال المناوي فهو أفضل من اللبن عند جمع لهذا الخبر وعكس آخرون ((عقـ حل عن ربيعة بن كعب)) الاسطى واسناده ضعيف ((أفضل عبادة أمتي تلاوة القرآن)) لان لقارنه بكل حرف منه عشر حسنات قال المناوي وذلك من خصائصه على جميع الكتب الالهية فـقـرأة القرآن أفضل الذكر العام بخلاف المأثور ((هــبـ عن النعمان بن بشير)) واسناده حسن لغيره ((أفضل عبادة أمتي تلاوة القرآن نظرا)) أي في نحو مصنف فقراءته نظرا أفضل من قراءته على ظهر قلب ((الحكيم)) الترمذي ((عن عبادة بن الصامت)) واسناده حسن لغيره ((أفضل كسب الرجل ولده)) أي قالوا للأن يأكل من مال ولده اذا كان محتاجا ((وكل بيع مبرور)) أي لا غش فيه ولا خيانة ((طب عن أبي ردة بن نيار)) الانصاري ((أفضل نساء أهل الجنة خديجة بنت خويلد وفاطمة بنت محمد ومريم بنت عمران وآسية بنت مزاحم امرأة فرعون)) قال العلقمي وأفضاهن فاطمة بل هي وأخوها ابراهيم أفضل من سائر الصحابة حتى الخلفاء الاربعة اهـ وقال الرملي أفضل نساء العالم مريم بنت عمران ثم فاطمة بنت النبي صلى الله عليه وسلم ثم خديجة ثم عائشة ((حم طب لـ عن ابن عباس)) وهو حديث صحيح ((أفضلكم الذين اذاروا ذكرا لله تعالى لرؤيتهم)) أي لما علاهم من بهاء العبادة ((الحكيم)) الترمذي ((عن أنس)) بن مالك ويؤخذ من كلام المناوي أنه حديث حسن لغيره ((أفطر الحاجم والمحجوم)) أي تعرضا للذات فطارا أما الحاجم فلأنه لا يأمن من

والنبي للشريرة واطهارها ثم بعد فاطمة خديجة فهي أفضل من عائشة نص هذا الحديث ثم بعد وصول عائشة بنية أزواجه صلى الله عليه وسلم فهن بعدهما في مرتبة واحدة وآسية بعد خديجة كما قال الشارح في الكبير أي فعائشة بعد آسية وقد يقال ان مقتضى ما مر في مريم أن تكون آسية أفضل من خديجة لأنه اختلف في نبوتها وقد يقال ان مريم انضم الى الخلاف في نبوتها وصفها بكونها صديقة بخلاف آسية (قوله اذاروا) أي بالبصر أو البصيرة (قوله أفطر الحاجم الخ) أي تعرضا للفطر والافه ومكرهه الا اذا أخبر الطبيب العدل بتوقف الشفاء عليها في هذا الوقت فلا يكره بل قد يجب ان أخبر بلن تركها حينئذ يترتب عليه ضرر (قوله أفطر الحاجم والمحجوم) أي بتعاطيها ما هو سبب للفطر قال البضاوي ذهب الى ظاهره

الحديث جمع من الأئمة وقالوا بفطر الحاجم والمحجوم منهم أحمد واسحق وقال آخرون نكروه الحجة للصائم ولا يفسد الصوم بها وجعلوا الحديث على التشديد وأنهم انقصا صياهما أو أبطأ بهارت كتاب هذا المكروه أو معناه تعرضا لافطار كما يقال هذان فلان إذا تعرض للهلالة انتهى شرح ابن ماجة للجوئف كذا (٢٥٥) بخط الشيخ عبد البر الاجهوري بها مش

نسخته رحمه الله (قوله أفطر عندكم الصائمون الخ) فيسن أن يدعو الصائم بذلك لمن أفطر عنده أى وفقكم الله الله لان يأكل طعامكم الصائمون والابرار الصالحاء أعم من أن يكونوا صائمين أم لا المترتب على ذلك كون الملائكة تصلى عليكم (قوله اف) اسم صوت بمعنى أن رفع الصوت به يبدل على التخصر وقيل اسم فعل مضارع بمعنى أتخصر (قوله وماء لا يطهر) يصح أن المعنى لا ينظف فتكون طهارة لغوية (قوله بالتسبيح) أى الالفاظ الدالة على التنزيه أو المراد الصلاة (قوله لبأ) أى عقلا كاملا فان من رزق ذلك ظفر عطلوبه دنيا وأخرى (قوله وقنع به) القناعة الرضا باليسير والمراد فان رزق من رزق عقلا يهتدى به الى الاسلام رامثل المأمورات وتجنب المنهيات ورضى باليسير من العطاء فكما تعذر عليه شئ من أمور الدنيا قنع بمادونه ورضى به (قوله ولم تكن أمير الخ) فهذا أصل عظيم في اجتناب الولايات لمن يخاف عليه عدم القيام بحقوقها وأما من كان أهلا للولاية وعدل فيها فله فضل عظيم تظاهرت به الاحاديث الصحيحة كتحديث ان المقسطين على منابر من نور (ولا كانوا) أى على نحو خيرية أو صدقة أوخراج أو وقف أو مال تجارة وهذا فين لا يقدر على الخلاص منها (ولا عريفا) أى قما على نحو قبيلة أو جماعة بل أمرهم ويتعرف الامير منه أحوالهم وهو فعيل بمعنى فاعل (د عن المقدام بن معد يكرب) أفلا استرقت له) أى لمن أصيب بالعين أى طلبتم له رقبته (فان ثلث منيا أمتى بكفه على وركه وهو جالس وقال له ذلك وقديم تصغير مقدم تصغير الترقيم بحذف الزوائد كما علم من الخلاصة حيث قال فيها ومن يترخيم يصغرا كفى بالاصل كاعطيف يعنى المعطافا فالعطيف تصغير معطوف تصغير ترخيم والعطيف هو الكساء والقصد بذلك التحذير عن الولايات وهو محمول على من لم يعلم من نفسه انه يحكم بالحق

وصول شئ من الدم الى جوفه عند المص وأما المحجوم فلانه لا يأمن من ضعف قوته بخروج الدم فيؤثر أمره الى أن يفطر وذهب جمع من الأئمة الى ظاهر الحديث وقالوا بفطر الحاجم والمحجوم منهم أحمد واسحق وقال الشافعى وأبو حنيفة ومالك بعدم فطرهما وجعلوا الحديث على التشديد وأنهم انقصا صياهما أو أبطأ بهارت كتاب هذا المكروه لخبر البخارى وأحمد عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم وهو صائم (حم د ن حب ل) عن ثوبان وهو متواتر (أفطر عندكم الصائمون وأكل طعامكم الا برار) الاقبياء الصالحون (وصلت عليكم الملائكة) قاله سعد بن معاذ لما أفطر عنده في رمضان وقيل اسعد بن عباد ولا مانع من الجمع لانهما قضيتان جرتا لسعد بن عباد وسعد بن معاذ (حب عن ابن الزبير) عبد الله وهو حديث صحيح (اف للممام حجاب لا يستر) لان المترين يكتشف عن العورة غالباً عند الحركة (وماء لا يطهر) بضم المشاة الصنية وفتح الطاء المهمة ترشده الهاء المكسورة وذلك لغلبة الاستعمال على مائه فان حياضه لا يبلغ الواحد منها نحو قلتين وأكثر من يدخله لا يعرف حكمه الا غتراف فيصير مستعملاً وربما كان على بدنه نجاسة فلا فاء بها (لا يحل لرجل ان يدخله الا عندئذ) يعنى بستر عورته بمن يحرم نظره اليها (مر) بصيغة الامر (المسلمين لا يقتلون نساءهم) أى يقتلنهن من دخول الحمام ونظر بعضهن الى عورة بعض وربما وصف بعضهم بعضا للرجال فيجر للزنا (الرجال قومون على النساء) أى مسيطون عليهن يؤدبونهن أهل قيام عليهن كقيام الولاية على الرعايا فحق عليهم منهن مما فيه قسنة منهن أو عليهن (علوهن) الآداب الشرعية التي منها الملازمة البيوت وعدم دخول الحمام وفي دخوله أقوال أحكمها انه مباح للرجال مكروه للنساء الا لضرورة (ومر وهن بالتسبيح) يحتمل أن المراد مر وهن بالصلاة ويحتمل بقاؤه على ظاهره (هب عن عائشة) أفلمن رزق لبأ) بضم اللام وتشديد الموحدة أى عقلا يعنى فان رزق من رزق عقلا را حكاما اهتدى به الى الاسلام وامثل المأمورات وتجنب المنهيات (نخ طب عن قره) بضم القاف وشدة الراء (ابن هبيرة) بالتصغير (أفلم) أى ظفر عطلوبه (من هدى الى الاسلام وكان عيشه كفافا) أى قدر الكفاية بغير زيادة ولا نقص (وقنع به) أى رضى بذلك (طب ل عن فضالة) بفتح الفاء (ابن عبيد) وهو حديث صحيح (أفلمت يا قديم) بضم القاف وفتح الدال مصغر مقدم وهو المقدم بن معد يكرب المخاطب بهذا الحديث (ان مت ولم تكن أميرا) أى على نحو بلد أو قوم وفي الحديث الحديث الحث على اجتناب الولايات لمن يخاف عليه عدم القيام بحقوقها وأما من كان أهلا للمارة وعدل فيها فله فضل عظيم نطق به الاحاديث الصحيحة لحديث ان المقسطين على منابر من نور (ولا كانوا) أى على نحو خيرية أو صدقة أوخراج أو وقف أو مال تجارة وهذا فين لا يقدر على الخلاص منها (ولا عريفا) أى قما على نحو قبيلة أو جماعة بل أمرهم ويتعرف الامير منه أحوالهم وهو فعيل بمعنى فاعل (د عن المقدام بن معد يكرب) أفلا استرقت له) أى لمن أصيب بالعين أى طلبتم له رقبته (فان ثلث منيا أمتى بكفه على وركه وهو جالس وقال له ذلك وقديم تصغير مقدم تصغير الترقيم بحذف الزوائد كما علم من الخلاصة حيث قال فيها ومن يترخيم يصغرا كفى بالاصل كاعطيف يعنى المعطافا فالعطيف تصغير معطوف تصغير ترخيم والعطيف هو الكساء والقصد بذلك التحذير عن الولايات وهو محمول على من لم يعلم من نفسه انه يحكم بالحق

بكفه على وركه وهو جالس وقال له ذلك وقديم تصغير مقدم تصغير الترقيم بحذف الزوائد كما علم من الخلاصة حيث قال فيها ومن يترخيم يصغرا كفى بالاصل كاعطيف يعنى المعطافا فالعطيف تصغير معطوف تصغير ترخيم والعطيف هو الكساء والقصد بذلك التحذير عن الولايات وهو محمول على من لم يعلم من نفسه انه يحكم بالحق

(قوله إقامة حد (٧) عند حاكم) وذلك لما يلزم عليه من زجر الناس وبعدهم عن المفساد ونفعه أكثر من نفع نزول المطر تلك المدة (قوله من مطر أر بعين ليلة في بلاد الله) قال العزيزي لأن في إقامتها زجر الخلق عن المعاصي والذنوب وسبيل الفتح أبواب السماء بالمطروف في القعود عنها والتماون بها انهما كافي المعاصي وذلك سبب لا خذهم بالسنين والجذب والهلاك للخلق ولأن إقامة الحدود عدل والعدل خير من المطر لأن المطر يحيي الأرض والعدل يحيي أهل الأرض ولأن في إقامة الحدود منع الفساد في الأرض بعد أصلاحها فتناسب ذكر المطر لذلك وأيضا المطر الدائم قد لا يكون صلاحا وإقامة الحدود صلاح محقق فكان خيرا لهم من المطر في المدة المذكورة وخاطبهم بذلك لأن العرب لا تسترزق إلا بالمطر المعهود كما قال تعالى وفي السماء رزقكم وما توعدون والنفوس العاصية لا تنزع عن المعاصي إلا بإقامة الحدود انتهى بحرفه (قوله الكرامة) هي ما يفعل بالإنسان على وجه الأكرام كغفرش فورة للجأوس عليها والتفصيح في المجلس (٢٥٦) للفقود (قوله محملا) أي محلا ولا يأتى الكرامة إلا للثيم إلا لغير شرعي كان أهدي

له هدية مع اظهار أنها كرامة ومراعاة أنها جملة على قضاء حاجة فلا ينبغي لذي المروءة قبولها بل يقضي حاجته بالمقابل (قوله وأطيبه رائحة) ويسن قبوله ويسن أيضا قبول الدهان والخلو والدر والوسادة وآلة التنظيف والريحان ويكره ردها وقد نظمها بعضهم فقال

دهان وحوشم دروسادة

وآلة تنظيف وطيب وريحان انتهى عزيزي وكتب هذا النظم بهذا اللفظ أيضا الشيخ عبد البر الأجهوري بما مش نسخه وترجم له بقوله ونظم بعضهم ما يكره رده فقال وذكره بلقظه والذي سمعناه من أرا من لفظ شيخنا عطية الأجهوري ما لفظه

فطيب دهان ثم دروسادة

ورزق لحناج وحوشم وريحان ففي العزيزي وخط الشيخ عبد البر ابدال ورزق لحناج بالفظ وآلة تنظيف كما ترى (قوله رائحة) أي

من العين) ولم يرد بالثالث حقيقة بل المبالغة في التكررة (الحكيم) الترمذي (عن أنس) بن مالك ويؤخذ من كلام المناوي أنه حديث حسن لغیره (قوله إقامة حد من حدود الله تعالى) أي على من فعل موجه وثبت عليه بوجه لا احتمال معه كما يفيد خبرادر والحدود بالشهادت (خير من مطر أر بعين ليلة في بلاد الله) لأن في إقامتها زجر الخلق عن المعاصي والذنوب وسبب لفتح أبواب السماء بالمطروف في القعود عنها والتماون بها انهما كافي المعاصي وذلك سبب لا خذهم بالسنين والجذب والهلاك للخلق ولأن إقامة الحدود عدل والعدل خير من المطر لأن المطر يحيي الأرض والعدل يحيي أهل الأرض ولأن في إقامة الحدود منع الفساد في الأرض بعد أصلاحها فتناسب ذكر المطر لذلك وأيضا المطر الدائم قد لا يكون صلاحا أما إقامة الحد فهو صلاح محقق فكان خيرا لهم من المطر في المدة المذكورة وخاطبهم بذلك لأن العرب لا تسترزق إلا بالمطر المعهود كما قال تعالى وفي السماء رزقكم وما توعدون والنفوس العاصية لا تنزع عن المعاصي إلا بإقامة الحدود (عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث ضعيف (اقبلوا الكرامة) أي إذا أكرمكم إنسان بكرامة فاقبلوها والكرامة هي ما يفعل بالإنسان أو يعطاه على وجه الأكرام (وأفضل الكرامة) أي التي تكرم بها أخاك (الطيب) بأن طيبه منه أو خديله (أخفه محملا وأطيبه رائحة) أي هو أخف الشيء الذي يكرمه به خلاف لا كلفة في حمله وأطيبه ريحا عند الأديمين وعند الملائكة فينا كد الخفافى الإخوان بهو يسن قبوله ويسن أيضا قبول الدهان والحوشم والدر والوسادة وآلة التنظيف والريحان ويكره ردها وقد نظمها بعضهم فقال

عن المصطفى سبع يسن قبولها • إذا ما بها قد أتجف المرء خلان

دهان وحوشم ثم دروسادة • وآلة تنظيف وطيب وريحان

(قط في الأفراد طمس عن زينب بنت جحش) أم المؤمنين الأسدية (اقتدوا بالذين من بعدي أبي بكر وعمر) أي اقتدوا بالخليفين اللذين يقومان من بعدي بالاحكام الشرعية لحسن سيرتهم ما فيه إشارة الى الخلافة وأن أبا بكر مقدم على عمر (حم ت • عن حذيفة) اقتدوا بالذين من بعدي من أصحابي أبي بكر وعمر لما قطر اعلم به من

على الجالسين وعلى الملائكة (قوله عن زينب) وهي أول زوجاته صلى الله عليه وسلم لأنه نزل فيها فلما قضى زيد منها وطرا الخ (قوله من بعدي) أي في الخلافة لكنه على سبيل التلويح اذ يحتمل المراد انهما أقوى رأيان غيرهما بعده صلى الله عليه وسلم فيقتدي بهما لذلك وإن لم يكنوا خليفين وكان توقف سيدنا على رضى الله تعالى عنه بالنسبة إليهما قبل تحقق ثبوت الخلافة لهما فلما ثبت اقتدى بهما وعبارة المناوي في كبره فان قلت حيث أمر باتباعهما فكيف تخلف على كرم الله وجهه عن البيعة قلت كان لعذر ثم تابع وقد ثبت عنه الانتقاد لاوامرهما ونوايهما وإقامة الجميع والاعباد معهما والثناء عليهما حين وميتين فان قلت هذا الحديث معارض بما عليه أهل الأصول من أنه لم ينص على خلافة أحد قلت مراده لم ينص عليها صريحا وهذا كما يحتمل الخلافة يحتمل الاقتداء بهم في الرأي والمشورة والصلاة وغير ذلك انتهى بحرفه (قوله من أصحابي) فيه دفع لما يتوهم من أن (٧) قوله عند حاكم الذي في المتن من حدود الله تعالى فلتخر الرواية اهـ مصححه

الذين بعده صلى الله عليه وسلم يشمل من بعد الصحابة أيضا (قوله يمدى عمار) لانه متى عرض عليه أمر ان أخنوخ أو رثدهما لكونه
نظر فيهما بنور الله تعالى (قوله بعهد ابن مسعود) أي ميثاقه وذلك لقوة رأيه ونظرة خصوصاً في الامامة لان نظره فيها كان سديداً
مواظفاً رأى النبي صلى الله عليه وسلم وقد قال لما اقضى رأيه خلافة أبي بكر كيف لا يختاره لدينا مع أنه اختير لدينا (قوله
أيضا بعهد ابن مسعود) أي ما يوصيكم به وبأمركم به يدل عليه حديث رضى لا تمتى ما رضى لها ابن أم عمر اه بخط الاجهوري
(قوله اقتربت الساعة) أي أوان نزولها فهي أقرب بالنسبة لما يأتي من الزمن وما مضى (٢٥٧) من الزمن ولذا كانت بعثته

صلى الله عليه وسلم من علاماتها
أي اقتربت فاستعدوا لها وقلوا
الزمن ولا تستبعدوها فاستقيوها
(قوله الحية) وكانت في الاصل
لخدمة سيدنا آدم في الجنة فحنان
وتقربت من ابليس حيث تسببت
في دخوله الجنة فلما صارت من
حناء ابليس صارت من أهداء بني
آدم وأمر بقتلها وألحق بها العقرب
لوجود السم في كل وينبغي أولاً
انذار الحية لاحتمال أنها من عمار
البيت ومع ذلك لا يحرم قتلها من
غير انذار قال العلقمي والحيات
احناس الحان والا فاحي والاسود
قلت الحان هو الدقيق من الحيات
والا فاحي جمع أفعى وهي الانثى
من الحيات والذكر يسمى أفعوان
بضم الهمزة والعين وكنية
الافعوان أبو حيان وأبو يحيى
لانه يعيش ألف سنة وهو الشجاع
الاسود الذي يواب الانسان
ومن صفة الافعى انها اذا قتلت
عمنها عادت ولا تغض حدتها
البسة والاسود جمع أسود قال
أبو عبيدة هي حبة فيها اسود
وهي أخبت الحيات اه بحروفه
(قوله الاسودين) فيه تغليب لان
الاسود خاص بالحية قسمي سوداء

الاخلاق المرضية وأعطياه من المواهب الربانية ((واهندوا يمدى عمار)) بالفتح
والتشديد أي سيروا سيرته ((وعسكو بعهد ابن مسعود)) أي ما يوصيكم به من أمر الخلافة
فانه أول من شهد بعهدتها وأشار الى استقامتها من أفاضل الصحابة وأقام عليها الدليل فقال
لا تؤخر من قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا ترضى لدينا ما نرضيه لدينا ((ت عن ابن
مسعود الروياني عن حذيفة)) بن اليمان ((عد عن أنس)) بن مالك واستناده حسن
((اقتربت الساعة)) أي قربت القيامة أي دنا وقت قيامها ((ولا تزداد منهم)) يعني
من الناس الخريصين على الاستيثار من الدنيا ((الاقربا)) قال المناوي لفظ رواية
الطبراني والحيمة الابدول لكل منهما وجه صحيح والمعنى على الاول كلما هم زمن وهم في
غفلتهم ازداد قربها منهم وعلى الثاني كلما اقتربت ودنت تناسوا قربها وعملوا عمل من
أخذت الساعة في البعد عنه ((طب عن ابن مسعود)) ورجاله رجال الصحيح ((اقتربت
الساعة ولا يزداد الناس على الدنيا الا حرصا)) أي شحوا واما ما كالعوامهم عن قاتلها ((ولا
يزدادون من الله)) أي من رجزه ((الابعدا)) لان الدنيا بعدة عن الله لانه يكرهها ولم ينظر
اليها منذ خلقها والجيل مبغوض الى الله بعد عنه ((ك عن ابن مسعود)) اقولوا الحية
والعقرب ((أل فيهمه اللجنس فيشمل كل منه)) ما الذكرو والانشى ((وان كنتم في الصلاة)) وان
ترتب على الغنبل طلائها والامر للذنب وصرفه عن الوجوب حديث أبي يعلى كان لا يرى
بقتلها في الصلاة بأسا ((طب عن ابن عباس)) باسناد ضعيف ((اقتلوا الاسودين في
الصلاة الحية والعقرب)) معاهم أسودين تغلبوا ولحق بها كل ضار كزبور وخص
الاسود له ظم ضرره فالاهتمام بقتله أعظم لاخراج غيره من الافاعي بدليل ما بعده ((د
ت حب ك عن أبي هريرة)) ويؤخذ من كلام المناوي انه حديث حسن غيره ((اقتلوا
الحيات كاهن)) أي بجميع أنواعهن في كل حال وزمان ومكان حتى حال الاحرام وفي البلد
الحرام ((فن خاف ثأرهن)) قال العلقمي بالملئنة وسكون الهمزة أي من خاف اذا قتلهن
أن يطالبن ثأرهن ويقتلن بقتلهن ويحتمل أن يقال من خاف اذا هاش على الحيات وأراد
قتلها أن طلبه وترفع عليه أن تلذغه بسجها فموت من لدغتها ((فليس مني)) قال العلقمي
في رواية من أي ليس عاملاً بتنا ولا مقتدياً بنا بل هو مخالف لأمراً نافاً غلب على ظنه
حصول ضرر فلا يلام على الترك ((د ن عن ابن مسعود طب عن جرير)) بن عبد الله
((وعن عثمان بن أبي العاص)) ورجاله ثقات ((اقتلوا الحيات اقتلوا اذا الطغيين))
ثنية طيبة بضم فسكون جنس من الحيات يكون على ظهره خطان أسودان وقبل أيضان

(٣٣ - عزيزي اول) ولو باعتبار اسود بعضها ويطلق الاسودان أيضا على الماء والتمر مع أن الماء لا لون له وكذا العمران فقد
وقع التغليب في الكلام الفصح وفيه تغليب الاخف على القاعدة في لسان العرب وقوله في الصلاة أي وغيرها بالاولى وقوله كاهن
أي حبة بيت بالدينه أو مسجد أو غيرهما وقوله فن خاف ثأرهن أي أن يؤخذ منه الثأركا كانت الجاهلية تعتقد ذلك (قوله ثأرهن)
مفعول خاف وخبر من قوله فليس من أي من خاف من قتل الحية لكونه تأنيبه حبة أخرى تأخذ بالثأر فتمشيه ليس من أي ليس على
طريق تنقلا المحمودة لان ذلك دأب الجاهلية (قوله ذا الطغيين) ثنية طيبة بضم الطاء المهملة وسكون الفاء ما ظهره خطان أسودان
وقيل أيضان والطفية في الاصل خصوصه المقل فشبها الخطين على ظهر الحية بخصوصتين من خصوص المقل انتهى مناوي في كبيره

(قوله والابتر) القصيرة من الحيات التي تشبه ما قطع ذنبه وذلك لان فيما ذكر خصوصية بينهما صلى الله عليه وسلم بقوله يطعمسان
 البصر أى يحشى على من نظر اليهما العمى والطمس من طمس قال تعالى ولقد اردوه عن ضيقه فطمسنا أعينهم اه (قوله
 ويسقطان الجبل) أى يحشى على الحامل السقوط اذا نظرت اليهما وهذان النوعان لا يوجدان الا في الجبال لاننا لم نرها
 أصلا ويسقطان بسنين مهملتين بينهما تاء مشبهة فتوحده هكذا رواية الصحيحين وفي نسخة ويسقطان بسنين واحدة وكتب
 المناوى في كبره وعبارته ويسقطان كذا رأيت في نسخ والذي وقفت عليه في الصحيحين ويسقطان بسنين ونص على هذين مع
 دخولهما في الحيات اهتماما بفعلمهما لكونهما يطعمسان ويسقطان أولان الشيطان لا يقتلهما قالا ولا من الحيات نوع يسمى
 الناظر اذا وقع نظره على انسان مات فوراً واخر اذا سمع صوته مات وذكرنا في خواص بعض الافعى ان الجنين يسقط عند موافقة
 النظرين انتهى بحروفيه (قوله الوزغ) هو المعروف بالبرص ومن قتله في أول مرة كان له جزيل الثواب ومن قتله في مرتين
 كان أقل ثوابا من الاول وأدنى منهما أن يقتله في ثلاث وذلك لان قتله أول مرة فيه احسان القتل وسبب سن قتله ما فيه من السميات
 وأيضا لما ألقى سيدنا ابراهيم في النار جات جميع الحيوانات بالماء لتطفى النار الا الوزغ فانه صار ينفع في النار ومن خصوصيات
 الزعفران أن الوزغ لا يدخل بيتا وفيه (٢٥٨) والعظيم من الوزغ يسمى سام أبرص بتشديد الميم (قوله شيوخ الخ) المراد

((والابتر)) أى الذى يشبه مقطوع الذنب ((فإنما يطعمسان)) أى يعميان ((البصر)) أى
 بصر الناظر اليهما أو من ينهضاه ((ويسقطان)) لقطر رواية الصحيحين ويسقطان
 ((الجبل)) بنفع الحاء المهملة والموحدة أى الجنين عند نظر الحامل اليهما بالخاصية لبعض
 الافراد وفي رواية مسلم الجبال بدل الجبل ((حم ق د ت ه عن عمر)) بن الخطاب
 ((اقتلوا الوزغ)) بالتحريك سمي به لخفته وهو معروف وسام أبرص كآزده وهو مركب
 تركب من جزاء ((ولوى جوف الكعبة)) لانه من الحشرات المؤذيات وقيل انه يسقى الحيات
 ويمسح في الاناء كان ينفع النار على ابراهيم حين ألقى فيها وروى من قتل وزغة في الضربة
 الأولى فله مائة حسنة وروى أيضا من قتل وزغة فحاله الله عنه سبع خطبات وروى أيضا
 من قتل وزغة فكأنما قتل شيطانا ومن طبعه أنه لا يدخل بيتا فيه رائحة الزعفران ويألف
 الحيات كما ألفت العقارب الخنافس وهو يلقح بفيه ويبض كما تبض الحيات ويقمى في حجره
 زمن الشتاء أربعة أشهر لا يطعم شيئا ((طب عن ابن عباس)) اقتلوا شيوخ المشركين
 أى الرجال الاقوياء أهل النجدة والبأس لا الهوى الذين لا قوة لهم ولا رأى ((واستبقوا
 شرخهم)) بنفع الشين والطاء المجتمعين المفتوحين بينهما حاء ساكنة مصدر يقع على الواحد
 والاثنتين والجمع وقيل هو جمع شارخ كشارب وشرب أى الاطفال المراهقين الذين لم
 يبلغوا الحلم فيحرم قتل الاطفال والنساء ((حم د ت عن سمرة)) قال العنقى قال ت
 حسن صحيح غريب ((قرأ القرآن على كل حال)) أى قائما وقاعدا وراقد او ماشيا

هم من لهم قوة القتال أو تدبير
 أى في قتال المسلمين اذ ذبه ذلك
 أكثر من قتالهم (قوله شرخهم)
 اسم جمع لشارخ كعجب اسم
 جمع لصاحب وهم المراهقون
 ومثلهم من دونهم من الصغار
 والنساء والارقاء لا تتفاد الغزاة
 بهم وشرخهم بنفع الشين والطاء
 المجتمعين المفتوحين بينهما حاء
 ساكنة مصدر يقع على الواحد
 والاثنتين والجمع وقيل هو جمع
 شارخ انتهى من العزيزى وقال
 العنقى أراد بالشيوخ الرجال
 الحسان أهل الجلد والقوة على
 القتال ولم يرد الهوى والشرخ
 الصغار الذين لم يدركوا وقيل أراد
 بالشيوخ الهوى الذين اذا سبوا

لم ينتفع بهم في الخدمة وآرا بالشرخ الشباب أهل الجلد الذين ينتفع بهم في الخدمة وشرخ الشباب
 أوله وقيل نضارته وقوته انتهى بحروفيه (قوله اقرأ القرآن على كل حال) أى قائما وقاعدا او ماشيا وراقدا الخ وسبب الخث على
 قراءته أن قارئه يناجى ربه ويحشر يوم القيامة ويقوم من قبره وهو يقرأ فيه فينبغى أن لا يترك بالمرّة الا ضرورة أو اشتغال بعلم
 شرعى وعلى كل حال ينبغى أن لا يحلى الاسبوع بلا خعة خوفا للذين قال المناوى في كبره قال القبطانى وأخبرني شيخ
 الاسلام البرهان ابن أبي شريف أنه كان يقرأ خمس عشرة خعة في اليوم واليلة وفي الارشاد أن النجم الاصباني رأى رجلا من
 الجن ختمه في شوط أو أسبوع وهذا لا يدل الا بقبض رباني ومدد رحمتي انتهى وأخبرني بعض الثقات أن شيخنا العارف عبد
 الوهاب الشعراني ختم بين المغرب والعشاء ختمين ثم رأيت ذلك في كتابه الاخلاق مانصه ومنها عمل أحدهم على تحصيل مقام
 غلبة الروحانية على الجسمانية حتى يصير يقرأ في اليوم واليلة كذا كذا ختموا وقرأ من غلبة روحانيته على جسمانيته ولا
 يتخلف عنه ويحتاج صاحب هذا المقام لو وع شديد وطاعة كثيرة للحصول لطيف الكشافوا الا لا يقدر أن يتجمل في القراءة مع
 ذكر بل يصير كأنه يسحب صخر على الارض خلف طائر فنهم ذلك عرف سر أمره تعالى للمصطفى صلى الله عليه وسلم بتربيل
 القرآن فان روحانيته تغلب جسمانيته فاذا قرأ لا يلحقه أحد لا نطوا ولا لفاظ في نطق الارواح وأخبرنا الشيخ على المرصفي أنه قرأ

في أيامهم ولو كفي يوم ويلة ثلاثمائة ألف ختمه وستين ألف ختمه كل درجة ألف ختمه انتهى وكان على هذا المقام شيخنا شيخ الإسلام
زكريا فكان إذا قرأنا معه لا يلقه وكذا الشيخ نور الدين الشافعي لعلته روحا بينهما انتهى كلامه انتهى بحروفه (قوله الا وانت
جنب) وكذا وانت في محل مستقدر فانه يكره حينئذ (قوله في سبع) أي من الايام (٢٥٩) والليالي وسبب هذه الروايات انه صلى

الله عليه وسلم لما خطب بذلك
عبد الله بن عمر بن الخطاب شفقة
عليه وقال له في كل شهر قال اني
أقدر على ختمه في أقل من ذلك
فأتى بالرواية الأخرى وهكذا وكان
رضي الله عنه يقول شددت فشدد
علي فهذه الروايات بحسب
أحوال الناس لان منهم من يقدّر
في أربعين ومنهم من يقدّر في
أقل من ذلك وقد نقل الشعراي
أن سيدي عليا المروزي كان يقرأ
في اليوم واللييلة ثلاثمائة ألف
ختمه وستين ألف ختمه ومع ذلك
تجب مراعاة الاحكام وينبغي
التأمل في معانيه ولا فقد تكون
القراءة حراما ولا فائدة فيها (قوله
ماهاك) أي مدة نهيك وظاهره
أن العاصي يطلب منه ترك تلاوة
القرآن وليس مراد بل القصص
الثلث على امتثال أولهم وفواهمه
(قوله فليست تقرأه) قراءة نافعة
ولذا وردت بقارئ يقرأ القرآن
وهو بلغه وذلك بأن كان من
الظالمين وقرأ الألعنة الله على
الظالمين فيدخل في عموم ذلك
وكذلك كل آية فيها لعن أهل
جريمة اذا كان منهم * قال
المنذري في كبره فائدة سئل جدي
شيخنا الاسلام يحيى المنذري رحمه
الله هل الاهتزاز في القراءة مكروه
أو خلاف الأولى فأجاب بأنه في
غير الصلاة غير مكروه ولكنه
خلاف الأولى ومحملة اذا لم يغاب

وغير ذلك ((الا وانت جنب)) ومثل الجنب الحائض والنفساء فيحرم قراءة شيء من القرآن
على من ذكر بقصد القراءة ((أبو الحسن بن صغير في فوائده عن علي)) أمير المؤمنين
((اقرأ القرآن في كل شهر)) بأن تقرأ كل ليلة جزءا من ثلاثين جزءا ((اقرأ في عشرين ليلة))
أي في كل يوم ولييلة ثلاثة أحزاب ((اقرأ في عشر)) بأن تقرأ في كل يوم ولييلة ستة أحزاب
((اقرأ في سبع)) أي أسبوع ((ولا تزد على ذلك)) ذهبنا فانه ينبغي التمسك في معانيه وأمره
ونهيهِ ووعده وعبدته وتبذل ذلك لا يحصل في أقل من أسبوع ومن قرأه في سبع جزاء على
سبعة أجزاء كما فعلت الصحابة قال العاصم في الأول ثلاث سوو والثاني خمس سور بعد الثلاث
والثالث تسع سور الى مريم والرابع تسع وقيل الى أول العنكبوت والخامس احدى عشرة
سورة وقيل الى ص والسادس الى آخر الحديد والسابع الى آخر القرآن قال النووي
والاختيار أن ذلك يختلف باختلاف الأشخاص فمن كان من أهل الفهم وتذوق الفكر
استحب له أن يقتصر على القدر الذي لا يحصل بالمقصود من التمدد واستخراج المعاني وكذا
من كان له شغل بالعلم أو غيره من مهمات الدين ومضالح المسلمين العامة يستحب له أن يقتصر
على القدر الذي لا يحل بما هو فيه ومن لم يكن كذلك فالأولى له الاستكثار ما أمكنه من غير
خروج الى الملل ولا يفرؤ هذه بالذال وهي سرعة القراءة ((قد د عن ابن عمر)) قال
المنذري ابن الخطاب وقال الشيخ ابن العاص ((اقرأ القرآن في أربعين)) قال المنذري
تسكون حصة كل يوم فخمسة وخمسين آية وذلك لان تأخيرها أكثر منها بعرضه للذبيات
والتهاون به ((ث عن ابن عمر)) بن العاص وحسنه الترمذي ((اقرأ القرآن في خمس))
أخذ به جمع من السلف منهم علقمة بن قيس فكان يقرأ في كل خمس ختمه ((طب عن ابن
عمر)) بن العاص روى المؤلف اضعفه ((اقرأ القرآن في ثلاث)) بأن تقرأ في كل يوم ولييلة
ثلاثة ((ان استطعت)) أي قرأته في ثلاث مع ترتيب وتدرج ولا فقرأ في أكثر وفي حديث من
قرأ القرآن في أقل من ثلاث لم يفسقه أي غالبا قال الغزالي ولذلك ثلاث درجات أدناها أن
يحتم في الشهر مرة وأقصاها في ثلاثة أيام مرة وأعدلها أن يحتم في الأسبوع وأما الختم في كل
يوم فلا يستحب ((حم طاب عن سعد بن المنذر)) له حجة ((اقرأ القرآن ماهاك)) أي
عن المعصية يعني ما دمت وتقرأ بأمره منتهيا بنهيهِ ورجوعه والمراد بالث على العمل به أي
لا يترك القراءة الا من لا يعمل به ((فادام ينهاك فليست تقرأه)) أي فكأنك لم تقرأه
لا عراضك عن متابعتها فلم تظفر بفوائده وعوائده فيصير حجة عليك وخمس لك يوم القيامة
((قر عن ابن عمر)) بن العاص قال العراقي اسناده ضعيف ((اقرأ المعوذات)) فيه إطلاق
الجمع على المثني أي الفلق والناس أو التغليب أي والاخلاص ((في دبر كل صلاة)) بضم الدال
والباء أي من الخمس وفيه استصحاب قراءتها بعد التسليم من كل صلاة مكتوبة فإياها لم يعود
بمثلها فاذا تعوذ المصلي بها خلف كل صلاة كان في حرامتها الى ثاني صلاة أخرى ((د حب عن
عقبة بن عامر)) قال المنذري وسكت عليه أبو داود فهو صالح وصححه ابن حبان ((اقرأوا
القرآن بالخرن)) بالتحريك أي بصوت يشبه الخرن يعني يتخضع وتبال فان ذلك تأثير في

الطال أو يوجب الى نحو التقي في الذكر الى جهة اليمن والاثبات الى جهة القاب وأمر في الصلاة فكرو ذاق في خير حاجة وينبغي اذا
كثر أن يكون تخريف الحنك كثير من غير أكل وان الصلاة تبطل به والله أعلم انتهى بحروفه (قوله اقرأ المعوذات)
وبحصل مرة واحدة في كل (قوله بالخرن) أي بصوت فيه خشوع

(قوله نزل بالحزن) أي بصوت فيه خشوع من سيدنا جبريل وبعض الشراح ضبطه نزل بالحزن أي بالحيات نزل على حزن أهل الضلال لوتعلقوا كما أنه نزل بالشمس لا هل الله تعالى ويدل لذلك أنه ذكره بالاسم الظاهر اذ لو كان المراد كالاول لقليل فانه نزل به الا أن يقال أظهر لتأثير القلوب بلفظ الحزن وكل (٢٦٠) صحيح قال المناوي في كبره تنبيه آفاده هذا التفسير أنه ليس المراد بقراءته

بالحزن ما اطلع عليه الناس في هذه الايام من قراءته لا نعام فانه ملاموم وقد شدد بعض العارفين التكبر على فاعله وقال ان حضرة الحق جبل وعلا حضرة هيبه وبهت وتغظم فلا يناسبها الا الخشوع والخضوع والرعدة من شدة الهيبه كما يعرفه من دخل حضرة الحق تعالى فانه يرى ثم كل مسلك لو وضع قدمه في الارض ما وسعته ولو بلغ السموات والارض في بطنه لزلزلت من حلقه ومع ذلك فيرعد من هيبه الله كالقصبه في الريح العاصف فبجان من هجنا عن شهود كمال عظمت رحمة بنا فانه لو كشف لنا من عظمت ما فوق طاقتنا لاضمحلت أبداننا وذابت عظامنا ولو استخضر القاري عظمه ربه حال قراءته ما استطاع أن يفعل ذلك انتهى بحروفه (قوله ما اختلفت عليه قلوبكم) أي مدة اختلفها عليه بأن تكونوا في وقت خلوع شغل من أمور الدنيا لتندبروا معانيه والقصد الحث على الاخذ في أسباب الخلق عن الشواغل حينئذ لأنه ينبغي ترك التلاوة بالكليه حال الشغل ويحتمل أن المعنى مدة اختلف قلوبكم عليه بأن تؤمن به وبعما اقتضاه (قوله اقرؤا الزهراوين) أي اللذين يشبهان الزهر في النور لكثرة ما اشتملنا عليه فاخبروا

رقه القلب وجريان الدم (فانه نزل بالحزن) أي نزل كذلك بقراءة جبريل (ع طس حل عن برودة) بن الحبيب وهو حديث ضعيف (اقرؤا القرآن) أي داوموا على قراءته (ما اختلفت) أي ما اختلفت (عليه قلوبكم) أي ما دامت قلوبكم تألف القراءة (فاذا اختلفتم فيه) قال المناوي بأن صارت قلوبكم في فكرة شئ سوى قراءته وصارت القراءة باللسان مع غيبه الجنان أي صار القلب مخالفا للسان (فقوموا عنه) أي اتركوا قراءته حتى ترجع قلوبكم وقال العلقمي فاذا اختلفتم فيه أي في فهم معانيه فقوموا عنه أي تفرقوا عنه لئلا يتبادى بكم الاختلاف الى الشرق قال شيخ شيوخنا قال عياض يحتمل أن يكون النهي خاصا بمنه صلى الله عليه وسلم لئلا يكون ذلك سببا لنزول ما يسوءهم كافي قوله تعالى لا تسألوا عن أشياء ان تبدلكم تسؤكم ويحتمل أن يكون المعنى اقرؤا أي الزموا الاختلاف على ما دل عليه وقاد اليه فاذا وقع الاختلاف أي عرض عارض بسببه يقتضي المنازعة الداعية الى الافتراق فتركوا القراءة وعسكروا بالحكم الموجب للامتناع وأعرضوا عن المتشابه المؤذي الى المفرقة وهو كقوله صلى الله عليه وسلم فاذا رايتهم الذين يتبعون ما تشابه منه فاخذروهم ويحتمل أنه نهى عن القراءة اذا وقع الاختلاف في كيفية الاداء بأن يفرقوا عنه عند الاختلاف ويسمى كل منهم على قراءته (حم ق ن عن جذب) قال المناوي يضم الجيم والدال تفتح وتضم وهو عند الله الجلي (اقرؤا القرآن فانه يأتي يوم القيامة شفيعا لأصحابه) أي لقارئه بأن يمثل بصورة يراه الناس كما يجعل الله لأعمال العباد صورة ووزنا لوضع في الميزان والله على كل شئ قدير فليقبل المؤمن هذا أو مثاله ويعتقد بايمانه أنه ليس للعقل في مثل هذا تسهيل (اقرؤا الزهراوين) أي الذين هم بمهيتابه لكثرة نور الاحكام الشرعية والاسماء الالهية فيهما أولها ابنهما وعظم أجرهما القارئهما (البقرة وآل عمران) بدل من الزهراوين (فانهما يأنيان) أي نواهما (يوم القيامة كأنهما غمامتان) أي غمامتان تظللان قارئهما من حر الموقف (أو غيايتان) بفتح الغين المحبة وتخفيف المشاين التحيين قال في النهاية الغياية كل شئ أظل الانسان فوق رأسه من سحابة وغيرها وقال المناوي وهي ما أظل الانسان فوقه وأراد به ماله صفاء وضوء اذا الغياية ضوء شعاع الشمس (أو كأنهما فرقان) بكسر الفاء وسكون الراء أي قطيعان أي طائفتان (من طير صواف) أي باسطات أجنحتها متصلا بعضها ببعض والمراد أنهم ايقبان قارئهما من حر الموقف وليست أول الشئ ولا للتخبير في تشبيه السورتين ولا للتريدين للتشريع وتنقسم القارئان فالاول لمن يقرؤهما ولا يفهم المعنى والثاني للجامع بين التلاوة ودراية المعنى والثالث لمن ضم اليهما التعليم والارشاد (يحاجان عن أصحابهما) أي يدفعان عنه الجيم أو الزبانية (اقرؤا سورة البقرة) قال المناوي عمه أولا وعاق به الشفاعة ثم خص الزهراوين وعاق بهما النجاة من كرب القيامة والحاجة ثم أفردهم بالبقرة وعاق بها المعاني الثلاثة الآية ايماء الى أن لكل خاصية يعرفها الشارع (فان أخذها) أي المواظبة

بان قراءة القرآن من غير تخصيص بسورة منه تكون سببا للشفاعة ثم أخبر بخصوصية سورة في البقرة وآل عمران (قوله يأنيان) أي نواهما أو يحسبان (قوله أو غيايتان) أي لهما نور وضياء زيادة على حصول الاستبلال بهما فهو أبلغ ما قبله لان فائده انهما يظللان كالصائتين وليس فيهما نور (قوله فرقان) أي طائفتان من طير صواف أي متصلة أجنحتها ببعض بحيث لا يكون بينهما فرجة (قوله يحاجان) أي يدفعان عنه الشر

(قوله البطالة) أي أهل الكسل لا يستطيعون قراءتها تعودهم الكسل أو المراد بالبطالة السحرة أي لا يستطيعونها
لطمس قلوبهم - بالعاصي (قوله ولا تجفوا) أي تتركوا تلوذونه (قوله ٢٦١) ولا تغلوا) أي لا تعدوا حدوده من حيث لفظه

كترك تجويد حروفه أو معناه
كترك أو امره الخ أو لا تغلوا في
كثرة تلاوته لتلاقلوا أو لا تغلوا
في التجرف معانيه المتشابهة لتلا
يؤدي إلى الاعتقاد الفاسد أو لا
تغلوا في السلوك به فسلكت المجادلة
مع الناس (قوله بلحون العرب)
المراد بلحونهم الطرب الحاصل
بسبب خفة القلوب الناشئة من
حسن الصوت وتقلب الانعام
على الوجه المرضي بحيث لا يزيد
حرفا ولا ينقص حرفا عما اعتبره
القراء والطرب كما ينشأ عن السرور
ينشأ عن الحزن وما يقع من
الفوران والتخبط ورفع الصوت
عند سماع ذلك فهو تخبط شيطاني
نشأ عن ميل الطبع إلى الصوت
الحسن سواء بقرآن أم بغيره
واختبار ذلك الشخص أن يترك
يوما أو ساعة بلا سماع ثم يعاد عليه
الآية التي تخبط عند سماعها
بلا تنسم فلا يوجد التخبط منه
حينئذ يقال له هي الآية التي
تخبطت عند سماعها قبل فلو كان
تخبطا من طرب وروحاني نشأ عن
تدبر المعاني لم يتخلف عن سماعك
ثانيا فأهل الله إذا حصل لهم
طرب ناشئ عن تدبر المعاني التصقوا
بالأرض واضطجعوا من شدة
الشوق إشارة إلى أنهم يعودون
إلى التراب كما نخرجوا منه (قوله
أهل الكتابين) فأنهم كانوا يراعون
حسن الصوت ولا ياتقنون إلى
تدبر المعاني (قوله ترجيع الغناء)

على قراءتها والعمل بها (بركة) أي زيادة وغناء (وتركها حجرة) أي تأسف وتلهف
على ما فاتته من الثواب (ولا تستطيعها البطالة) بفتح الباء والطاء المهمل أي السحرة
لأنهم عن الحق وأنهم ما بهم في الباطل أهل البطالة الذين لم يوفقوا لذلك (حم م عن أبي
أمامة) الباهلي (أقرؤ القرآن وأعملوا به) أي بامتنال أو امره واجتناب نواهيها
(ولا تجفوا عنه) أي تبعدوا عن تلاوته وتقصروا فيها (ولا تغلوا فيه) بفتح المثناة
الفوقية وسكون الغين المججمة أي لا تعدوا حدوده من حيث لفظه أو معناه أو لا تبدلوا
جهذاكم في قراءته وتتركوا غيره من العبادات قال المناوي والحقا عنه التفسير والغلو
التعمق فيه (ولا تأكلوا به) أي لا تجعلوه سبيلا لكل (ولا تستكثروا به) أي لا تجعلوه
سبيلا للاستكثار من الدنيا (حم ع ط ب هب عن عبد الرحمن بن شبل) الانصاري ورجاله
ثقات (أقرؤ القرآن بلحون العرب) قال العلامة في قال في النهاية اللحن والالحن
جمع لحن وهو الطرب وتحسين القراءة (وأصواتها) أي ترغاتها الحسنة التي لا يختل
معها شيء من الحروف عن مخرجه لأن ذلك يضاعف النشاط (وأيامكم ولحون أهل المكابن)
أي التوراة والإنجيل وهم اليهود والنصارى (وأهل الفسق) أي من المسلمين الذين
يخسرون القرآن عن موضوعه بالتعطيل بحيث يزيد أو ينقص حرفا فانه حرام أجماعا قال
العلامة والذي يحصل من الأدلة أن حسن الصوت بالقراءة مطلوب فإن لم يكن حسنا
فليجعله ما استطاع (فانه سيجي بعدى قوم يرجعون) بالتشديد أي يرددون أصواتهم
(بالقرآن ترجيع الغناء) أي يضايقون ضروب الحركات في الصوت كأهل الغناء
(والرهبانية) أي أهل الرهبانية (والنوح) أي أهل النوح (لا يجاوز حناجرهم) قال
في المصباح الخبيرة فيعلة تجرى النفس اه أي لا يجاوز حناجر أي أنفاسهم ولعل المراد أنه
كناية عن عدم الثواب (مفتونة قلوبهم) قال المناوي بنحو محبة النساء والمرد اه ويحمل
أنها مفتونة بحب النعم واستماعه من غير مراعاة ما صطلح عليه القراء (وقلوب من يعجبهم
شأنهم) فإن من أعجبه شأنهم فحكمه حكمهم (طس هب عن حديثه) وهو حديث صحيح
(أقرؤ القرآن) أي ما تيسر منه (فإن الله تعالى لا يعذب قلوبا على القرآن) أي حفظه
عن ظهر قلب وعمل بأحكامه من امتثال أو امره واجتناب نواهيها والاعتبار بأمثاله
والإتعاظ بمواعظه فن حفظ لفظه وضيع حدوده فهو غير واعي له وحفظه فرض كفاية
(تمام) في فوائده (عن أبي أمامة) الباهلي (أقرؤ القرآن وابتغوا به وجه الله تعالى)
أي أقرؤه على الكيفية التي يسهل على استكم النطق بها مع اختلاف ألستكم فصاحة
ولغته وليكن من غير تكلف ولا مشقة في مخارج الحروف ولا مبالغة ولا إفراط في المد
والهز والإشباع فقد كانت قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم والتابعين سهلة (من قبل
أن يأتي قوم يقعون أقامة القدر) بكسر القاف وسكون الدال أي السهم أي يسرعون في
تلاوته أمرا السهم إذا خرج من القوس (يتجلونه ولا يتأجلونه) أي يطلبون بقراءته
العاجلة أي عرض الدنيا والرفعة فيها ولا يلتفتون إلى الأجر في الآخرة وهذا من
مجازاته صلى الله عليه وسلم فانه أخبر عن غيب قبل مجيئه (حم د عن جابر) بن عبد الله

أي أهل الغناء وأهل الرهبانية وأهل النوح (قوله حناجرهم) جمع خبيرة وهي مجرى النفس (قوله من يعجبهم الخ) لا قرارهم
على المعصية (قوله لا يعذب قلبا) أي صاحب قلب وعي قلبه القرآن (قوله يتجلونه) أي يتجلون بدله أجزائه في الدنيا فهو على
حذف مضاف فأخذ المقابل على القرآن مضموم حيث كان غنيا غني ظاهرا أو غني قلبيا أما لو كان محتاجا فلا بأس بأخذ المقابل

(قوله في بيوتكم) أي مساكنكم ولو نجباء أو كهفا في الجبل (قوله سورة هود يوم الجمعة) لكنه يقدم عليها سورة الكهف ثم الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم ثم سورة هود فلا يخالف ما في الفقه فقرا سورة هود مطلوبة إذا نزل قراءة سورة الكهف والصلاة عليه صلى الله عليه وسلم قال الغزالي عن (٢٦٢) بعض السلف أنه بقي في سورة هود ستة أشهر يكسررها ولا يفرغ من نديها

انتهى مناوي في كسبه (قوله) على موتاكم أي من حضره الموت إذا كان مثمها يدرك معانيها وعلى من مات بالفعل فإنه يحصل له الثواب خلافا للعتلة وبعض أهل السنة بدليل أنه صلى الله عليه وسلم ضحى عن أمته وأن الأمكنة تستغفر لأمته فلو أن عمل الإنسان ينفع غيره إذا فاه لما فعل ذلك وما يبدل على مزيد فضل يس أن ابن العربي أشد عليه المرض فحصل له استغراق فرأى خلقا كثيرين يريدون ضمه ورأى شابا حسن الصورة فدفعهم عنه فقال له من أنت فقال له أنا يس فلما استيقظ وجد أباه يتلو سورة يس عند رأسه حتى ختمها وهو يسكي (قوله معقل) بفتح الميم ومكون المهملة وبالقاف المكسورة (قوله اقرأ الخ) قاله صلى الله عليه وسلم لتجاعة من أصحابه كانوا جالسين عنده فوعظهم ثم لما أرادوا القيام ودعهم وقال لهم ذلك والأولية فيمن بلغه أحد الصحابة المخاطبين بذلك حقيقة وفيمن بعده نسبة أي كل أول بالنسبة لمن بعده إلى الأخير فهو لا أولية فيه أصلا ولا امر للتدب فيمن لكل شخص مثلاً أن يقول لغيره النبي صلى الله عليه وسلم يقول في الرد وعليه السلام ولا يكره الأفراد

قال المناوي وسكت عليه أو داود فهو صالح (اقرأ سورة البقرة في بيوتكم) أي في مساكنكم (ولا تقولوا فيورا) أي كالقبور خالية عن الذكر والقراءة بل اجعلوها نصيبا من الطاعة (ومن قرأ سورة البقرة) قال المناوي كلها أي بأي محل كان أو في بيته وهو ظاهر السياق (توج بتأجيل الجنة) حقيقة أو كناية عن مزيد الأكرام (حب عن الصلصال) صادقين مهمتين مفتوحتين بينهما لام ساكنة صحابي له رواية (ابن الهيثم) بدل مهمله ثم لام مفتوحة ثم هاء ساكنة ثم ميم مفتوحة ثم سين مهملة (اقرأ سورة هود يوم الجمعة) قال المناوي فانه من أفضل سور القرآن فليقرأها في أفضل أيام الأسبوع (حب عن كعب الأحبار مرسلا) قال الحافظ ابن حجر مرسلا صحيح الإسناد (اقرأ على موتاكم يس) أي من حضره مقدمات الموت لأن الميت لا يقرأ عليه بل ذلك عند حضور مقدمات الموت لأن الإنسان حينئذ ضعيف القوة والأعضاء ساكنة المعية لكن القلب قد أقبل على الله تعالى بكنيته فيقرأ عليه ما يزداد به قوة قلب ويستند بقرآنه بالاصول فهو إذا عمل ولأن أحوال القيامة والبعث مذكورة فيها فاذا قرئت تجدد له ذلك كتحال الأحوال وأخذ بعضهم بظاهر الخبر فصح أنها تقرأ بعد موتة والاولى الجمع عملا بالقولين قال المناوي قال ابن القيم وخص يس لما فيها من التوحيد والمعاد والبشرى بالجنة لأهل التوحيد (حمدة حبك عن معقل بن يسار) قال في الأذكار ما ناله ضعف (اقرأوا) بفتح الهاء وسكون القاف وكسر الراء وضم الهاء (علي من لقيتم من أمي) أي أمه الأجابة (بغدي السلام) أي أبلغوه السلام عن فيحتمل أن يقال له النبي صلى الله عليه وسلم وسلم غلبت وأن يقال له قال النبي صلى الله عليه وسلم اقرأ على من لقيتم من أمي بغدي السلام ويحتمل أنه كناية عن إنشاء السلام (الاول) أي من يأتي في الزمن الاول (قالا قل) قال المناوي أي من يأتي في الزمن الثاني سماه أولا لأنه سابق على من يجي في الزمن الثالث (الي يوم القيامة) فيندب فعل ذلك ويقال في الرد عليه وعليه الصلاة والسلام أو وعليه السلام لأن رد السلام التحية لا إنشاء السلام المقول فيه بكواحه أفراده عن الصلاة ككلام الشيخ المناوي وهو ظاهر في الاحتمالين الاولين من الاحتمالات السابقة (الشيرازي في) كتاب (الانقلاب) والكني (عن أبي سعيد) الخدرى (اقرأ في جبريل القرآن على حرف) أي لغة أو وجه (فراجعته) أي فقلت له ان ذلك تضيق (فلم أزل استزيده فيزيدي) أي لم أزل أطلب منه أن يطلب من الله تعالى الزيادة في الأحرف للتوسعة والتخفيف وبسأل جبريل ربه فيزيده حرفا بعد حرف (حتى انتهى إلى سبعة أحرف) أي أوجه يجوز أن يقرأ بكل وجه منها وليس المراد أن كل كلمة وحلة منه تقرأ على سبعة أوجه بل المراد أن غاية ما ينتهي إليه عدد القراءات في الكلمة الواحدة إلى سبعة وليس المراد بالسبعة حقيقة العدد بل المراد التسهيل والتيسير ولفظ السبعة يطلق على أرودة الكثرة في الأحكام كإطلاق لفظ السبعين في العشرات والسبع مائة في المئين واختلف في معنى الحديث على نحو أربعين

قولا

لأنه من الوارد في رد التحية أو يقول عليه الصلاة والسلام (قوله على حرف) قبل على لغة

وقبل غير ذلك والراجح أن المراد بالحرف الوجه المعروف عند القراء بدليل قوله صلى الله عليه وسلم حتى انتهى إلى سبعة أحرف فهي السبعة المشهورة وليس المراد ان كل حرف أو كل آية من القرآن فيه أو فيها سبعة أوجه بل المراد بعض القرآن يقرأ بسبعة أوجه توسعة على الناس (قوله فراجعته) أي طلبت منه أن يراجع ربه

(قوله الجهاد) لا مانع من زيادة الجهد الا كتبوا الاصغر معاً (قوله أقرب ما يكون العبد) أي أقرب أحواله التي يتقرب بها الى الله تعالى حالة سجوده أي الوقت الموصوف فيه (٢٦٣) بالسجود في صلاة فرض أو نفل كإدله عوم

الحديث خلافاً لمن قال انما يطلب الدعاء في سجود النفل أما الفرض فيشتغل فيه بأذكار السجود ولا يدعو (قوله في خوف الليل) متعلق بمحذوف خبر أي حاصل في خوف الليل ويحتمل أنه حال سجد السجود أي أقرب ما يكون الرب إذا كان متجسداً على عباده في خوف الليل بدليل ينزل ربنا ثلث الليل فيقول هل من تائب الخ ويحتمل أنه حال من العبد أي أقرب ما يكون الرب من العبد إذا كان العبد قائماً في خوف الليل (قوله أقروا الطير على مكاتها) أي أوكارها التي تعيش فيها والمراد هنا الأعم أي كل محل استقرت عليه سواء كان وكرها أو غيره بدليل الرواية الأخرى مكاتها جمع مكنة أي محل عكسها ويخط الشيخ عيد البرمانصة الميكان في الأصل بيض الضباب وأحدثها مكنة بكسر الكاف وقد تفتح قال أبو عبيد جاز أن يستعار مكن الضباب فيجعل للطير كما قال مشاعر الحبش أي شفاهاها الكبار وأما المشافير للذبل فالمعنى على هذا أقروا الطير على بيضها وقيل للميكان معنى الإمكانة أي أقروا الطير على أمكنتها لأن الرجل في الجاهلية كان إذا أراد حاجة أتى طائر ساقطاً أو في وكره فنقره فإذا طار ذات العيينة مضى حاجته وإن طار ذات الشمال رجع فهو عن ذلك وقيل بل المكنة

قولا أقرب أقولان أحدهما أن المراد سبع لغات والثاني أن المراد سبعة أوجه من المعاني بألفاظ مختلفة قال العلقمي والخواران هذا الحديث من المشكل الذي لا يدري معناه ككتاب القرآن ((حم ق ت عن ابن عباس)) أقرب العبد إلى الله عز وجل ((أي إلى رحمته)) الجهاد في سبيل الله ((أي قتال الكفار ولا علاه كلته)) ولا يقاربه ((أي في الإفضلية)) لما فيه من الصبر على بذل الروح في رضا الرب ((نخ عن فضالة)) بفتح الفاء ((ابن عبيد)) الانصاري ((أقرب ما يكون العبد)) أي الانسكح إذا كان أو قفاً ((من ربه)) أي من رحمته وفضله ((وهو ساجد)) جملة جالته أي أقرب ما يكون من رحمته حاصل في حالة كونه ساجداً لأن السجود أول عبادة أمر الله بها بعد خلق آدم فكان المتقرب بها إلى الله تعالى أقرب منه إليه في غيرها وأقرب مبتدأ حذف خبره لسد الخلل مسدده ((فأكثروا الدعاء)) أي في السجود لأن حالة السجود حالة خضوع وذلل وانكسار لتعظيم الساجد وجهه في القرب فهي مظنة الإجابة والمراد بالقرب من الله تعالى القرب بالتكبر والعمل المصالح لأقرب الذات والمكان لأن ذلك من صفات الأجسام والله تعالى منزله من ذلك وقرب الله من العبد قرب انعامه وإفاضته به وإحسانه وترادف منه وفيض موافقته إليه ((م د ن عن أبي هريرة)) أقرب ما يكون الرب من العبد ((أي الانسكح)) في خوف الليل ((يحتمل أن يكون قوله في خوف الليل حالاً من الرب أي قائلاً في خوف الليل من يدعوني فأستجيب له)) سدت مسد الخبر أو من العبد أي قائماً في خوف الليل داعياً مستغفراً وتخوفاً لا تخشع في زيدا قائماً ويحتمل أن يكون خبراً لا قرب ((الآخر)) صفة لجوف الليل على أن ينصف الليل ويجعل لكل نصف جوف والقرب يحصل في جوف النصف الثاني فإنه أدق ويكون من الثلث الأخير وهو وقت القيام للتهجد وانما قال في هذا الحديث أقرب ما يكون الرب من العبد وفيما قبله أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد لأن قرب ربه الله من المحسنين سابق على إحسانهم فإذا سجدوا أقروا من ربهم بإحسانهم ((فإن استطعت أن تكون ممن يذكر الله)) أي من الذين يذكر الله ويكون لك مساهمة معهم وأقرباً منهم مراعاة لفظ من ((في تلك الساعة فكن)) وهذا أبلغ مما قيل إن استطعت أن تكون ذا كرفك لأن الصيغة الأولى فيها صبغة عموم فهي شاملة للأنبياء والعلماء والأولياء فيكون داخل في جملتهم ولاحقهم بخلاف الثانية ((ت ن ل عن عمرو بن عيسى)) بفتح المعين والماء الموحدة وهو حديث صحيح ((أقروا الطير على مكاتها)) ضبطه بعضهم بفتح الميم وكسر الكاف وتشديد النون قال العلقمي وهذا الضبط هو المناسب للمعنى وهو المعتمد إلى أن قال ولم أعرف تشديد النون وجهاً جمع مكنة بثـ ديد الكاف وقد تفتح أي يضم أو قيل على أمكنتها ومساكنها وقيل الميكان جمع مكنة بالضم بمعنى التمكن أي أقروا على كل مكنة ترونها عليها ودعوا الطير بها كان أحدهم إذا أراد سفراً أو حاجة بنقر طيراً قال طار عنه مضى والاربع فقال لهم النبي صلى الله عليه وسلم أقروا الطير على مكاتها ((د ل عن أم كرز)) بضم فسكون صححه الحاكم وسكت عليه أبو داود ((أقسم الخوف والرجاء)) أي حلف باللسان الحلال أذهما من المعاني لا الأجسام ففيه تشبيه بليغ ((أن لا يجتمعاني أحد في الدنيا))

التمكن يعني أقروا على كل مكنة ترونها عليها ودعوا الطير بها انتهى بخروفه (قوله أقسم الخوف والرجاء) الخوف فرغ القلب من نيل مكروه والرجاء الثقة بالله تعالى أي بما عده فقد شهم بما يسان بهما مع ترتب النفع تشبهاً بمعضر في النفس وإثبات القسم تخييل (قوله أن لا يجتمعاني أحد في الدنيا الخ) أي لأن أفراد الخوف يفضي إلى الفقرة والرجاء لأن المكر أي بالاسترسال في

المعاصي والانتكال على العفو قاله في شرح جمع الجوامع قال ابن أبي شريف في عقائد الحنيفة أن اليأس من روح الله تعالى كفر وأن الأمن من مكر الله تعالى كفر فإن أرادوا اليأس لانكار سعة الرحمة الذنوب والأمن لاعتقاد أن لا مكر فكل منهما كفر وفا لا نه ودل للقرآن فإن أرادوا أن من استعظم (٢٦٤) ذنوبه واستبعد العفو عنها استبعاداً لا يدخل في حد اليأس أو غلب

عليه من الرجاء ما دخل به في حد الأمن فالأقرب أن كلا منهما كبيرة لا كفر انتهى بخط الشيخ عبد البر الاجهوري (قوله في ربح ربح النار) كاية عن عدم تعذيبه بالمسرة يقال راح ربح وراح راح ولذا ضبط حديث من قتل نفسا معاهدة لم يربح راحته الجنة بفتح الراء وكسرها أي فينبغي للإنسان أن يجمع بين الخوف والرجاء ولذا دخل صلى الله عليه وسلم على مريض فسأله عن حاله فقال أرجو الله وأخاف ذنوبي فقال صلى الله عليه وسلم انهما إن يجتمعا في قارب شخص الأنا لم يطوبه منه تعالى (قوله أيضاً في ربح ربح النار) أي فلا يربح الخ فالتقي هنا منصب على الثاني أي أن يجتمعا لا يربح الخ وقوله في ربح ربح الجنة أي لا يربح أي أن يفترق فلا يربح فالتقي منصب على الثاني أيضاً بخط الشيخ عبد البر الاجهوري رحمه الله (قوله اقضوا الله الخ) قاله صلى الله عليه وسلم حين سألته امرأته عن أمهات مات وعليها حج فهل تجب عنها فقال هل إذا كان عليها دين تقضيه وذكره واقضوا بكسر الهمزة وإن كانت الضاد مضمومة لأن ضمها عارضة إذا صله اقضوا كما مشوا أسله امشوا (قوله أقطف) مبتدأ خبره أميرهم ودابة منصوب

أي يتساو أو تفاضل (فيسر ربح النار) أي يشم ربح لهب جهنم لأنه على طريقة الاستقامة ومن كان على طريقة الاستقامة كان جزاؤه النعيم المقيم فلا بد من اجتماعهما لكن ينبغي غلبه الخوف في حال الصحة والرجاء في حال المرض وأما عند الاشراف على الموت فاستحب قوم الاقتصار على الرجاء لما يتضمن من الافتقار إلى الله تعالى ولأن المحدث ومن ترك الخوف قد تعذر فيتعين حسن الظن بالله والخوف المحمود هو ما صان العبد عن الإخلال بشئ من المأمورات والوقوع في شئ من المنهيات والمقصود من الرجاء أن وقع منه طاعة يرجو قبولها وأما من انهمك على المعصية راجعاً لعدم المؤاخذه بغير ندم ولا إقلاع فهذا غرور قال الغزالي الراجي من بث بذرا الإيمان وسقاها بماء الطاعات ونبي القلب عن شوك الهللكات وانتظر من فضل الله تعالى أن ينجيها من الآفات فأما المنهمك في الشهوات منتظراً للمغفرة فاسم المغرور به أبق وعليه أصدق (ولا يفترق في أحد في الدنيا في ربح ربح الجنة) فإن انفرد الخوف يؤدي إلى القنوط من رحمة الله والقنوط كفر وانفرد الرجاء يؤدي إلى الأمن من مكر الله فعلم أنه لا بد منهما كما تقدم (هب عن واثلة) بكسر المثلثة (بن الاسقع) بفتح الهمزة والقفاء (اقضوا الله فأنه أحق بالوفاء) أي وفوه حقه اللازم لكم من الإيمان واداء الواجبات قال العلقمي وسبه كافي البخاري عن ابن عباس أن امرأته من جهنم جاءت إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت إن أمي نذرت أن تحج فلم تحج حتى ماتت أفأحج عنها قال حجي عنها أريت لو كان على أمك دين أكنت قاضية اقضوا ذكره (فخ عن ابن عباس) أقطف القوم دابة أميرهم أي أقطف دواب القوم دابة أميرهم ويحتمل نصب دابة على التمييز فلا تقدر قال المناوي أي هم يسرون بسير دابته فيتبعونها كما يتبع قال المؤلف في مختصر النهاية القطوف من الدواب البطيئة والاسم القطف (خط عن معاوية بن قرة) بضم القاف وشدة الراء (مر سلا) أقل ما يوجد في أمي في آخر الزمان درهم حلال) أي مقطوع بمحله لغلبة الحرام على ما في أيدي الناس قال الحسن البصري لو وجدت رغيفاً من حلال لأحرقه ودقته ثم دوايت به المرضى فإذا كان هذا من الحسن فما بالك به الأمن (وأخ) أي صديق (يوثق به) قال الزمخشري الصديق هو الصادق في وداك الذي يمه ما أهمل وائل عنه بعض الحكماء فقال اسم على غير معنى حيوان غير موجود ومن نظم الاستاذ أبي اسحق الشيرازي

سألت الناس عن خلوفي • فقالوا ما لي هذا سبيل

تسلك ان ظفرت بذيل حر • فإن الحرفي الدنيا قليل

(عدو ابن عساكر) في التاريخ (عن ابن عمر) بن الخطاب ومن المؤلف لضعفه (أقل أمي أبناء السبعين) لأن معترك المنايا ما بين الستين إلى السبعين فغاليم يموت قبل بلوغ السبعين وأقلهم من يبلغها (الحكيم) الترمذي (عن أبي هريرة) واستناده ضعيف (أقل أمي الذين يبلغون السبعين) قال المناوي كذا في نسخ الكتاب كغيرها بتقديم السبعين

قال على التمييز ولا تقدر رجاءاً للصحة الخول ويصح دابة أميرهم بالرفع على أنه الخبر على تقدير مضاف أي أقطف دابة القوم دابة أميرهم والمعنى على كل أنه ينبغي للأمير أن يجعل سير دابته سيرا وسطاً وهو المسمى بالقطف لأن الحليش تابعون له في السير فإذا سار سيرا وسطاً كانوا في راحة بخلاف ما لو أسرع أو أبطأ (قوله أبناء السبعين) أي من وصل عمره إلى السبعين إذا قوبل بينهم وبين من مات قبل وصول ذلك وجد الثاني أكثر

(قوله ثلاث) أي ثلاثة أيام (قوله أقل من الذنوب) أشار بأقل إلى أن ترك الذنوب بالكسبية إنما يكون للمعصوم أو للمحفوظ الذي هو خليفة المعصوم (قوله من عليك الموت) يحتمل أن المراد أنه يقبض النور على قلبه بسبب الطاعة فيرضى عليه الموت فيخفف عنه أهوال الموت ويحتمل أن المراد أنه إذا كان طائعا وتضكر في الموت رغب في لقائه لم يعلم ما أعد له من النعيم فيجيد الموت حين تضكره فيه هينا لا استقامته بخلاف العاصي إذا تضكر في الموت وجدده (٣٦٥) صعبا وخوفه من ذنوبه ولا مانع من إرادة المعصمين (قوله حرا) أي شريفا

فالحرية تطلق على من زال عنه الرق وعلى من همته عالية بتكسب الصفات الشريفة وهي المراد هنا (قوله هداة الرجل) أي سكونها (قوله في تلك الساعة) أي الفلكية كما هو ظاهر اللفظ (قوله أقلوا الدخول على الأغنياء الخ) أشار بأقلوا إلى أن أصل الدخول لا بد منه للحاجة وقال بعض المصالحين ما دخلت على غني إلا وأصابني هم كبير لاني أرى عنده دابة خيرا من دابتي وثوبا خيرا من ثوبي وما دخلت على فقير إلا واسترحت لاني أرى ما عنده مثل ما عندي أو أقل (قوله أقل) بإعاشته لكن القصد العموم أي فينبغي لمن عاينه صاحبه أن يعتذر إليه بقدر الحاجة ولا يكثر لأن كثارته ربما يوقع في الاتيان بالكذب لاجل جبر خاطر صاحبه وإذا كان ينبغي قلة الاعتذار فيطلب قلة العتاب (قوله أقم الصلاة) من أقام العود إذا قومه أي قوم الصلاة وعدها بأن تأتي بأركانها وشروطها وسنتها (قوله وبر والدين) أي أحسن إليهما (قوله واقرا الضيف) أي أكرمه بأنواع الأكرام (قوله وزل مع الحق) أي درمعه حيث دار (قوله الحدود) أي إلا

قال الحافظ الهيثمي وله بتقديم التاء (طب عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث ضعيف ﴿أقل الخبز ثلاث وأكثره عشرة﴾ أخذ بهذا الحديث بعض المجتهدين وذهب الشافعي إلى أن أقله يوم وليلة وأكثره خمسة عشر يوما (طب عن أبي امامة) وهو حديث ضعيف ﴿أقل﴾ قال المناوي وفي روايه أقل (من الذنوب) أي من فعلها (من عليك الموت) بضم الهاء فان كرب الموت قد يكون من كثرة الذنوب (وأقل من الدين) بفتح الدال المهملة أي الاستدانة (تعش حرا) أي نزع من رق رب الدين والتسذلل له فان له تحكما وتأمره في الإقلال من ذلك تصير سرا ولا عليك لاحد وعبر بالإقلال دون الترتل لانه لا يمكن التحرز عنه بالكسبية غالباً (طب عن ابن عمر) بن الخطاب رضى المؤلف اضعفه ﴿أقلوا الخروج﴾ أي من الخروج من منازلكم وفي نسخة أقل (بعد هداة الرجل) بفتح الهاء وسكون الدال المهملة وهمة مفتوحة أي سكون الناس عن المشي في الطرق ليلا (فان لله تعالى دواب يشهن) أي يفرقهن ويشرهن (في الأرض في تلك الساعة) أي في أول الليل فبايعه فان خرجت حينئذ فاما ان تؤذوهم أو تؤذوكم وعبر بأقل دون لا تخرج ايماء إلى ان الخروج لما لا بد منه لاجل فيه (حم د ن عن جابر) وهو حديث صحيح ﴿أقلوا الدخول على الأغنياء﴾ أي بالمال (فانه) أي اقلال الدخول عليهم (أخرى) أي أخرى (ان لا تزدروا نعم الله عز وجل) التي أنعم بها عليكم وفي نسخ نعمة الله لان الانسان حسود غيور بالطبع فاذا تأمل ما أنعم الله به على غيره حله ذلك على كفران النعمة التي أنعم الله بها عليه وعبر بأقلوا دون لا تدخلوا ايماء إلى أن الدخول لما لا بد منه لاجل فيه (ك ه ب عن عبد الله بن الشخير) بكسر الشين وشدة الخاء المجتهدين قال الحاكم صحيح وأقره ﴿أقل﴾ خطاب لعائشة وهو وان كان خاصا فالحكم عام (من المعاذير) أي لا تكثر من الاعتذار لمن يعتذر إليه لانه قد يورث ريبه كما أنه ينبغي للمعتذر إليه ان لا يكثر من العتاب والاعتذار طلب رفع اللوم (فر عن عائشة) وهو حديث ضعيف ﴿أقم الصلاة﴾ أي عدل أركانها وأحفظها عن وقوع خلل في أفعالها وأقوالها (وأد الزكاة) أي إلى مستحقها أو إلى الامام (وصم رمضان) أي حيث لا عذر من فحومرض أو سفر (وج البيت واعمر) أي ان استطعت إلى ذلك سبيلا (وبر والدين) أي أحسن إلى أصليك المسلمين وكذا الكافرين اذا كانوا معصومين (وصل رحل) أي قرأ بركت وان بعدت (واقرا الضيف) أي أضف النازل بك (وأمر بالمعروف) هو ما عرفه الشارع أو العقل (وانه عن المنكر) هو ما أنكره أحدهما فالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجب عند القدرة والامن على النفس والمال (وزل مع الحق حيث زال) أي درمعه كيف دار (تخلد عن ابن عباس) قال الحاكم صحيح ورد ﴿أقلوا ذوى الهيات﴾ أي أهل المروآت والحاصل الجيدة الذين لم تظهر منهم ريبة ولا يعرفون بالشمر (عتراتهم) أي ارفعوا عنهم العقوبة على زلاتهم فلا تؤاخذوهم بها (الاحلود)

(٣٤ - عزيرى اول) موجبات الحدود وهذا استثناء منقطع لأن المراد بالعترات الصغار وموجب الحدود من الكبار وكتب العلقمى على قوله ذوى الهيات هم الذين لا يعرفون بالشرف ل أحد هم الزلة والهيات صورة الشئ وشكله وحالته وهم أيضا من لزم حالة واحدة وسماحنا لا يغيره بالتمقل من هيئة إلى هيئة وقال البيضاوى المراد بذي الهيات أصحاب المروآت والحاصل الجيدة وقيل ذوى الوجوه من الناس والعترات صغار الذنوب وما يندبر منهم من الخطايا أو يكون الاستثناء في قوله الحدود منقطعاً والذنوب مطلقاً بالحدود ما يوجبها فيكون متصلاً به بحروفه

(قوله أقبِلوا السخى الخ) قال في المصباح (٢٦٦) السخاء بالمد الجود والكرم وقال بعضهم السخاء والجود بمعنى واحد وقرئ بعضهم بأن

السخاء إخراج ما يملك بسهولة والجود إخراج أكثر مما يملك بسهولة مع حاجته إليه بحقيقته تقديره غيرك على نفسك أه عاقبي (قوله كلما عثر) بثلاث التاء أى حصل له كبوة وسقطه في أثر نادرا وإذا تعدى على نحو عثر عليه فعناه أطلع عليه ومنه أعثره عليه أى أطلعه عليه (قوله ولا تأخذكم) يصح أن تكون لانهية وأن تكون نافية والخبر بمعنى النهى (قوله أقبِلوا الصفوف) أى سووها بأن يكون المنكب بارزاً العنق والعنق بارزاً العنق والقدم بارزاً القدم وذلك لأن الشيطان ينظر فرجة يدخل منها يتمكن من الوسوسة ولأن الملائكة تصطف هكذا في العبادة فإذا اضطففت مثلهم نزلت أنوارهم على صفوفنا فإذا دخل الشيطان بيننا احترق بذلك النور (قوله المنصت الذي لا يسمع الخ) ليس هذا مذهبنا فلا يسمع الانصات لقراءة الإمام إلا إذا سمعها بسل مقتضى الشارح في الكبير إن ما اقتضاه هذا الحديث لم يقل أحد من الأئمة الأربع به (قوله في الشارح موقوفاً) الموقوف هو المروي عن الصحابة قولاً وفعلاً ونحوه متصلاً كان أم منفصلاً والمرسل هو قول التابعي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (قوله تصفون الخ) أى مأورون ذلك (قوله ولينوا بأيدي أخوانكم) أى بسبب وضع أيدي أخوانكم على مناكبكم لتصفوا فيدخلون

أى إذا بلغت الإمام والأحقق الأدنى فإن كلاً منهما أقيم قائماً بالأمور بالعقود عنه هفوة أو زلة لأحد فيها ولو بلغت الإمام وهى من حقوق الحق والخطاب للأئمة ومن في معناهم (حم خد د عن عائشة) وهو حديث ضعيف (أقبِلوا السخى) أى المؤمن الكريم الذى لا يعرف بالشر (رأته) أى هفوته الواقعة منه على سبيل التدور (فإن الله تعالى أخذ بيده) أى منجبه ومسامحه (كلما عثر) بعين مهملة ومثله أى زل وسقط في الأثر نادراً (الخراطى في مكارم الأخلاق عن ابن عباس) أقبِلوا أحدوا الله في البعيد والقريب (قال العلقمى قال شيخنا قال الطمى يحتمل أن يراد بهما القرب والبعد في النسب أو القوة والضعف قال والثاني أنسب) (ولا تأخذكم في الله لومة لائم) عطف على أقبِلوا فيكون تأكيداً لا مراً ويجوز أن يكون خبراً بمعنى النهى ومقصود الحديث الصلابة في دين الله واستعمال الجد والاجتهاد فيه (عن عبادة بن الصامت) أقبِلوا الصفوف (أى سووها في الصلاة (وحاذوا بالمناكب) أى اجعلوا بعضها في محاذة بعض أى مقابلته بحيث يصير منكب كل من المصلين مسامتا لمنكب الآخر (وأنتصتوا) أى استكنوا عن القراءة خلف الإمام حال قرأته للفاحة ندبا (فإن أجر المنصت الذي لا يسمع) أى قراءة الإمام الفاتحة (كأجر المنصت الذي يسمع) أى قراءتها وظاهر الحديث عدم وجوب القراءة على المأموم وبه أخذ بعض المجتهدين (عب عن زيد بن أسلم مرسلان عن عثمان بن عفان) موقوفاً عليه وهو في حكم المرفوع (أقبِلوا الصفوف) أى سووها وعدلوا (فإننا تصفون بصفوف الملائكة) قالوا كيف تصف الملائكة قال يقول الصفوف المقدمة ويتراصون في كل صف (وحاذوا بين المناكب) بالخاء المهملة والذال المعجمة أى اجعلوا بعضها في محاذات بعض أى مقابلته بحيث يكون منكب كل واحد من المصلين موازاً لمنكب الآخر ومسامتاً له فتكون المناكب والأعناق والأقدام على سمت واحد (وسدوا الخلل) بخاء معجمة ولا م مفتوحة أى الفرج التي في الصفوف إذا كانت نسم المصلي بالأمر اجتمع مؤذبة للمصلين مانعة من مجافاة المرفقين (ولينوا بأيدي أخوانكم) بكسر اللام وسكون المشاء التحية أى إذا جاء من يريد الدخول في الصف وضع يده على منكب المصلي قبل أن يوسع له ليدخل ولا يمنع (ولا تذروا) أى تتركوا (فرجات) ضم الفاء والراء والتنوين (الشيطان) أليس أو أعم وهذا حث على المنع من كل سبب يؤدي إلى دخول الشيطان وسد ذلك عنه كما أمر بوضع يده على فمه عند التثاؤب (ومن وصل صفاً) أى توفقه فيه (وصله الله) أى برحمته (ومن قطع صفاً) بأن كان في صف فخرج منه لغير حاجة أو جاء إلى صف وترك بينه وبين من في الصف فرجة بغير حاجة (قطعه الله عز وجل) أى عن ثوابه ورحمته إذا جازاه من جنس العمل وذات العمل الدعاء والخير (حم د ط ب عن ابن عمر) بن الخطاب قال المناوى وصححه الحاكم وابن خزيمة (أقبِلوا الصف في الصلاة) ألقى فيه للجنس أى عدلوا بصفوف الصلاة وسووها باعتماد القاعين على سمت واحد (فإن إقامة الصف من حسن الصلاة) أى من تمام أقيامتها والأمر فيه للندب لا للوجوب إذ لو كان واجباً لم يجعله من حسناتها وحسن الشيء وقامه زائد على حقيقته (م عن أبي هريرة) أقبِلوا صفوفكم (أى سووها (فوالله لتقيم) بضم الميم أصله لتقيمون (صفوفكم أو ليخالفن الله بين قلوبكم) أى إن لم تتحدوا فافلوا وقع أحد الآخر من

معكم في الصف أى بحيث لو اتصفوا الواسع من أراد الدخول (قوله فرجات) جمع فرجة (قوله فوالله لتقيم الخ) يؤخذ التسوية منه جواز الخلف للتأكد وإن لم يطلب من الإنسان (قوله أوليها فن الخ) أى فعدم تسوية الصفوف تورت الضعائن لسبق في ذلك

عليها الشارح (قوله بشير) ليس مصغرا (قوله تراصوا) أي تضامنا (قوله من وراء ظهري) أي بادر الخلق الله تعالى في كفاية
البصر وما قبل ان له حدقين في كتفيه يبصر بهما ولا يحجبهما الشيا (٢٦٧) مردود بان ذلك يشوه الخلق (قوله عفر) أي

بيض غير صافية البياض (قوله من
بعد ظهري) أي من وراء ظهري
(قوله يستقيم بكم) أي ان استقيم
مع الحق استقامت بكم الخلق
(قوله الاشرار) هو اتخذ الله غير
الله يعبد والمراذنه مطلق الكفر
ردة أو غيرها أو كبر عما ذكرني
الاله كالدهرية فانه أغش أنواع
الكفر (قوله وشهادة الزور)
أي الكذب أي اذا ترتب على ذلك
أكل مال باطل وان قل (قوله حب
الدنيا) لان اذا أرضيت الدنيا لم
ترض الآخرة أي لم تستعمل لها
وبالعكس ومثلا بالشرق والمغرب
فاذا كان الشخص بأحدهما
بعد عن الآخر فكذا ما ذكر
والمراد اذا ترتب على حبها ضاع
حق الله تعالى كان لم يرك أو يكس
العارى الخ فان أدى حقوق الله
تعالى فليس أغما بل يدخل في
حديث نعم الدنيا مطية المؤمن
الخ لكن لما كانت نضرة حسنة
عند النفس وحبا يؤدي الى
عدم مراقبتها وترك الحقوق غالبا
قال صلى الله عليه وسلم أكبر البكائر
حب الدنيا أي من أكبرها فضلا
ينافي ما تقدم (قوله سوء الظن
بالله) أي من أكبرها لما امر على
أن الشارح في التكبير قال ذلك
أكبر من قتل النفس لانه يؤدي
للكفر فالمطلوب حسن الظن به
تعالى بأن يعتقد أنه تعالى يغفر له
ويحسن اليه أي ان كان ملازما
للطاعة ووقع منه ذنب طلب منه
اعتقاد الغفران كرماء ما من داوم

التوبة أو الخالفة فتكون أوفيه للتقسيم وذلك لان تقدم بعض المصلين على بعض جار الى
الضغائن فتختلف القلوب (د عن النعمان بن بشير) قال المناوي وسكت عليه أبو داود وهو
صالح (أقيموا صفوفكم) أي عدلوا في الصلاة (وتراصوا) بضم الصاد المهملة
المشددة أي تلاصقوا فيها حتى يتصل ما بينكم (فاني أراكم من وراء ظهري) فيه اشارة الى
سبب المسمى أي انما أمرت بذلك لاني تحققت منكم خيلافه والتمارحل هذه الرؤية على
الحقيقة وأنها بعيني رأسه بان خلق الله له ادرا كاي صر به من وراءه وقد انخرقت العادة له
صلى الله عليه وسلم باكثر من هذا (ن عن أنس بن مالك) أقيموا صفوفكم وتراصوا
فوالذي نفسي بيده) أي فوالله الذي روي بقدرته وفي قبضته (أني لارى الشياطين)
بلام الابتداء لتأكيدهم مضمون الجملة وآل في الشياطين للجنس (بين صفوفكم) أي
يتخللونها (كانها غنم عفر) أي يبيض غير خالصة البياض أي تشبهها في الصورة قال
المناوي بان تشكلت كذلك والشياطين لها قوة التشكل ويحتمل في الكثرة والعفرة غالبه
في أنواع غنم الحجاز وفيه جواز القسم على الامور المهمة (الطيب السبي عن أنس بن مالك
(أقيموا الركوع والسجود) أي أكلوهم ما باطوا بنية فيهما (فوالله اني لارأكم من بعد
ظهوري اذا ركعتم واذا سجدتم) وفي نسخة من بعد أي من وراء ظهري وحله على ما بعد الموت
خلاف الظاهر فان قيل ما الحكمة في تحذيرهم من النقص في الصلاة برؤيته صلى الله عليه
وسلم اياهم دون تحذيرهم برؤية الله تعالى لهم وهو مقام الاحسان المبين في سؤال جبريل
حيث قال عبد الله كأنك تراه فان لم تكن تراه فانه رآك أجيب بان في التعليل برؤيته صلى
الله عليه وسلم تنبيه على رؤية الله تعالى لهم فاهم اذا أحسنوا الصلاة لكون النبي صلى الله
عليه وسلم يراهم أيقظهم ذلك الى مراقبة الله تعالى مع ما تضمنه الحديث من المعجزة له صلى
الله عليه وسلم بذلك وبكونه يبعث شهيدا عليهم يوم القيامة فاذا علموا انه يراهم تحفظوا في
عبادتهم ليشهد لهم بحسن عبادتهم (ن عن أنس أقيموا الصلاة وآتوا الزكاة وجاهوا
واعفروا) أي ان استطيعتم (واستقيموا) أي داوموا على فعل الطاعات وتجنبوا المنهيات
(يستقيم بكم) أي ان استقيمتم مع الحق استقامت أموركم مع الخلق (طب عن سمرة) بن
جندب واسناده حسن (أكبر البكائر الاشرار بالله) يعني الكفر به وآثر الاشرار
لغلبته في العرب وليس المراد خصوصه لان نفي الصانع أكبر منه وأخفى (وقتل النفس)
أي المحترمة غير حق (وعقوق الوالدين) أي الاصلين وان علما أو أحدهما يقطع صلة
أو مخالفة في غير محرم لانه لا طاعة لمخلوق في معصية الله (وشهادة الزور) أي الكذب
ليتمصل بها الى الباطل من اتلاف نفس أو أذى مال وان قتل أو تخليل حرام أو يجرى حلال
(ن عن أنس) بن مالك (أكبر البكائر) أي من أكبرها (حب الدنيا) قال المناوي
لان جهازا من كل خطيئة كفي حديث ولا نها أبغض الخلق الى الله ولانه لم ينظر اليها منسدة
خلقها ولا لها ضرة الآخرة ولانه قد يجر الى الكفر (فرعن ابن مسعود) رمى المؤلف لضعفه
(أكبر البكائر) أي من أكبرها (سوء الظن بالله) أي بأن يظن أنه ليس حسبه في كل
أموره وأنه لا يعطف عليه ولا يرجع ولا يعافيه لان ذلك يؤدي الى القنوط (فرعن ابن
عمر) بن الخطاب قال ابن حجر اسناده ضعيف (أكبر أمي) أي أعظمهم قدرا (الدين

على المعاصي واعتقد الغفران فهو يحشى عليه (قوله أكبر أمي) أي أعظمهم قدرا وأكبرهم ثوابا الذين لم يعطوا المال الكثير
لأن يؤدي الى البطور ولم يفتقر عليهم لأن يؤدي الى سؤال الناس فهم أهل المكفاف الرضوخ عما أعطوا فهذا الحديث بشير الى أن

خير الامور وسطها ويخط الشيخ عبد البر الاجهوري لم يعطوا فيه بطورا والمعنى يعطوا فلم يعطوا وقال النبي صلى الله عليه وسلم على الثاني انتهى بحروفه (قوله بالاعتماد) هو الحجر الاسود من أي مكان كان وقيل خصوص الحجر الذي يحيى من اصحابه ان وتسمية غيره بالاعتماد تشبهه به في السواد لكن المشهور الاول وهو الذي يحيى من المشرق وانما ينفع البصر اذا كان سليما او مريضا واخبر الطبيب العارف بنفعه لذلك المرض فينبغي له اذا ضعف (٢٦٨) بصره أن يسأل الطبيب عما ينفعه من شتم وغيره ولا يضع شيئا بلا

سؤال ولو كحل غيره وهو ساكت ونوى السنة اثني عشر كمن وضأ غيره ونوى (قوله المروء) أي الطبيب بنحو مسلم (قوله البله) أي العقلاء وهم بله في امور الدنيا أما البله الذين لا يعيرون فغير مكلفين لا كلام فيهم وبعبارة العلقمي البله جمع الابله وهو الغافل عن الشر المطبوع على الخير وقيل هم الذين غلبت عليهم سلامة الصدر وحسن الظن بالناس لانهم اغفلوا امر دنياهم وجهلوا حدائق التصرف فيها واقبلوا على آخرتهم فشقوا انفسهم بها فاستحقوا أن يكونوا أكثر أهل الجنة أما الابله الذي لا عقل له فغير مرام في الحديث انتهت بحروفها (قوله أكثر خرز الجنة) وفي رواية أكثر خرز أهل الجنة العقيق والمراد بكثرة ان أكثر حلى أهلها العقيق أو أكثر حصى أرض الجنة العقيق (قائدة) قال هر مس من علق عليه حجر العقيق الصافي حسن لونه وقوى قلبه ولم يزل فرحا مسرورا كلما نظره اليه ومن علق عليه حجر مغايطيس شديد السواد زاد في ذهنيه ولم ينس شيئا أبدا وكانت الناس مقبائين عليه بالمودة ومن علق عليه حجر الزمرد أو الزبرجد طرد عنه كل مارض ردى من جهة روحانية

لم يعطوا) دفع الطاء (فيعطوا) أي يطغوا عند النعمة (ولم يقر عليهم) أي يضيق عليهم الرزق (فيسألوا) قال العلقمي ولعل المراد أي الذين ليسوا بأغنياء الى الغاية وليسوا بفقراء الى الغاية فهم أهل الكفاف والمراد من أكثرهم أجرا لشكرهم على ما أعطوا وصبرهم على الكفاف (نخ) والبغوي وابن شاهين عن الجذع الانصاري) واسناده حسن (اكتلوا بالاعتماد) بكسر الهمزة والميم أي داوموا على استعماله وهو معدن معروف بأرض المشرق (المروء) أي الطبيب بنحو مسلم (قانه يجلو البصر) أي يزيد نور العين ويدفع المواد الرديئة المتصدرة اليه من الرأس (وينبت الشعر) قال المناوي بتحريك العين وهذا أفصح للذرواج وأراد بالشعر هذب العين لانه بقوى طبقاته وهذا من أدلة الشافعية على سن الاكحال واعتراض العصام عليهم بأنه انما أمر به لمصلحة البدن بدليل تعقيب الامر بقوله فانه الخ والامر بشئ ينفع البدن لا يثبت سنته ليس في محله لانه ثبت في عدة أخبار منها انه صلى الله عليه وسلم كان يكحل بالاعتماد والاصل في أفعاله صلى الله عليه وسلم انها للقرية ما لم يدل دليل آخر على خلاف ذلك والمخاطب بذلك صاحب العين الصحية وأما العليمة فقد بصرها (حم عن أبي النعمان الانصاري) واسناده حسن (أكثر أهل الجنة البله) بضم الواو وحده جمع البله وهم الغافلون عن الشر المطبوعون على الخير الذين غلبت عليهم سلامة الصدر وحسن الظن بالناس لانهم اغفلوا امر دنياهم وجهلوا حدائق التصرف فيها فاقبلوا على آخرتهم فشقوا انفسهم بها فاستحقوا أن يكونوا أهل الجنة فاما الابله الذي لا عقل له فغير مرام في الحديث والمراد أنهم بله في امر دنياهم وهم في امر الآخرة أكاس واستظهر المناوي أن فعل التفضيل ليس على بابه وان المراد أنهم كثير في الجنة (البزار عن انس) وضعفه (أكثر خرز أهل الجنة العقيق) هذا ما في أكثر النسخ باثبات أهل وفي نسخة شرح عليها المناوي بخبره فانه قال أي خرز أهل الجنة فقد رأه وقال أي هو أكثر خيلتهم وقد لا يقدر ويكون المراد أكثر حصباؤها (حل) عن عائشة) واسناده ضعيف (أكثر خطايا ابن آدم من لسانه) وفي نسخة في بدل من لانه أكثر الاعضاء عملا وأصغرها جرما وأعظمها زلا (طب) هب عن ابن مسعود) واسناده حسن (أكثر عذاب القبر من البول) أي عدم التزعم منه لانه يفسد الصلاة وهي عماد الدين وفي الحديث دليل على اثبات عذاب القبر وهو مذهب أهل السنة والجماعة وهو مما يجب اعتقاده ومما نقله الأئمة متواترا فن أنكر عذاب القبر ونعجه فهو كافر لا محالة (حم) عن أبي هريرة) واسناده صحيح (أكثر ما تخوف على أمتي من بعدى) أي بعد وفاتي (رجل) أي الاقتنان برجل (يتناول القرآن يضعه على غير موضعه) كتناويل الراضة مرج البحرين بالمقبيان أنهما على وفاطمة بخروج منهما اللؤلؤ والمرجان الحسن والحسين وكتناويل بعض الصوفية من ذا الذي يشفع عنده الا بآذنه أن المراد من ذل ذي يعنى النفس

الأرض ومن علق عليه حجر الجزع فانه يرى أحلاما رديئة ويكون صاحبه سبي الاخلاق لا يحلو باطنه من الكدر ورجل ومن علق عليه حجر اليشم فانه يقوى نظره ويصرف عنه جميع الاوهام الرديئة اه (قوله ابن مسعود) رواه وهو على الصفا حيث أمسك لسانه وقال له افعل الخير تغنم وكف عن الشر تنسلم من قبل أن تندم فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أكثر خطايا الخ (قوله من البول) أي من عدم التزعم منه وخصه لتكرره وعدم التزعم منه والافقدم التعزيم أي نجاسة كذلك

(قوله ويرجل) أي قننه رجل يتأول الخ وقوله يضعه على غيره واضحة كقوله الراضة مرج البحرين يلتقيان أيهما على وفظامة يخرج منهما المثلو والمرجان الحسن والحسين وكقوله ويل بعض الصوفية من ذا الذي يشفع عنده إلا بذنه أن المراد من ذي يعنى النفس اه عزرى وقوله بعض الصوفية عبارة المناوى بعض المتصوفة اه وسئل بعض العارفين عن الفرق بين الصوفى والمتصوف فقال الصوفى من صافاه الحق واختاره من غير شكاف واجتهاد والمتصوف المزاحم على المراتب مع تكلف وكون رغبة في الدنيا اه (قوله قراؤها) المراد اتفاق عمل أى حفظه القرآن المتكبرون (٢٦٩) على الناس بحفظه حتى يرون أن غيرهم

لا يساوهم وأنهم أحق بالتعظيم أو المراد حفظه القرآن الذين لا يؤمنون به فهو نفاق وكفرو هو لا كأنوا موجودين في زمنه صلى الله عليه وسلم كثيرا يظهرون الاسلام ويحفظون القرآن لحقن دمه (قوله بالعصين) وينبغى لمن علم من نفسه ذلك أن يقول بسم الله اللهم بارك فيه ولا تضره فإنه لا يضره (قوله فيما لا يعنيه) ولذا مات رجل فقال تبخص انه من أهل الجنة فقال له صلى الله عليه وسلم من أين يدرى أنه كان يتكلم فيما لا يعنيه فجعل الكلام فيما لا يعنى مانعاً من دخول الجنة أى مع السابقين (قوله أكثر من أكلة كل يوم سرف) فينبغى للشخص أن لا يأكل الامرة واحدة كل يوم وينبغى أن تكون عند الغروب فيقضى نهاره صائماً وذلك أنه لا يؤدب النفس مثل الجوع (قوله في السوال) أى في ذكر فضائله أى وهو حقيق بذلك فلا ينبغى إهماله (قوله أكثر الخ) قاله صلى الله عليه وسلم لشخص حين شكى اليه الوحشة فن استعمله بنية خاصة حصل له الانس وزالت عنه الوحشة (قوله الملك) أى المتصرف بالامر

(ورجل يرى) أى يعتقد (انه أحق بهذا الامر) أى الخلافة (من غيره) أى ممن هو مستجمع لشروطها فان قننه شديدة لما يسلط بسببه من الدماء قال المناوى ولهذا قال في حديث آخر أبا ذؤيب الخبفتين فاقنوا الا سخر منهما (طس عن عمر) بن الخطاب وهو حديث ضعيف (أكثر منافق أمتي قراؤها) أراد اتفاق العمل وهو الرياء لا الاعتقاد قال العلقمى قال في النهاية أراد بالنتفاق هنا الرياء لانه اظهر غير ما في الباطن اه ولعل هذا خرج من جرج الزجر عن الرياء (حم طه هب عن عمرو) بن العاص (حم طه عن عقبه) بالقاف (بن طاهر طه عن عصفه بن مالك) وهو حديث حسن (أكثر من يموت من أمتي بعد قضاء الله وقدره بالعين) ذكر القضا والقدر مع أن كل كائن انما هو بما للرد على العرب الزاعمين ان العين تؤثر بذاتها (الطيالسي) أبو داود (نخ والحكم) الترمذى (والبزار والضياء) المقدمى (عن جابر) باسناد حسن (أكثر الناس ذنوباً يوم القيامة) خص لانه يوم وقوع الجزاء (أكثرهم كلاماً فيما لا يعنيه) أى ما لا ثواب فيه لأن من أكثر كلامه أكثر سقطه ومن أكثر سقطه أكثر ذنوبه من حيث لا يشعر (ابن لال وابن النجار) الحافظ محب الدين (عن أبي هريرة السجزي) بكسر المهملة وسكون الجيم وزاى (في) كتاب (الابانة) عن أصول الديانة (عن عبد الله) بن أبي أوفى (حم في) كتاب (الزهد) له (عن سلمان) الفارسي (موقوفاً) وهو حديث حسن (أكثر من أكلة كل يوم سرف) قال المناوى لأن الأكلة فيه كافية لمادون الشبع وذلك أحسن لا عندال البدن واحتفظ للحواس اه وهذا المحمول على الترغيب في قلة الاكل (هب عن عائشة) أكثر عليكم في السوال (أى بالغت في تكرير طلب استعماله منكم وحقيق أن أفعل أوفى اراد الاخبار في الترغيب فيه وحقيق أن تطيعوا (حم نخ ن عن أنس) بن مالك (أكثر ان تقول) أى من قول (سبحان الملك القدوس) أى المنزه عن صفات النقص وصفات الحدوث (رب الملائكة والروح) قبل هو جبريل وقيل هو ملك عظيم من أعظم الملائكة خلقا وقيل حاجب الله يقوم بين يدي الله يوم القيامة وهو أعظم الملائكة لوفقه فاه لوسع جميع الملائكة فالتحق اليه ينظرون فن مخافته لا يرفعون طرفهم الى من فوقه وقيل هو ملك له سبعون ألف وجه لكل وجه سبعون ألف لسان لكل لسان سبعون ألف لغة يسبح الله بتلك اللغات كلها فيخلق الله من كل تسبيحة ملكا يطير مع الملائكة الى يوم القيامة (جالت السموات والارض بالعبادة) أى بالقوة والغلبة أى صممت بقدرته تعالى وغلبة سلطانه (والجبروت) فعلاوت من الجبر وهو القهر وهذا يقوله من ابتلى بالوحشة (ابن السني) في عمل يوم وليلة (والخراطة في مكارم الاخلاق وابن عساكر) في تاريخه (عن البراء) بن عازب (أكثر

وانتهى من الملك فهو أبلغ من ملك لانه من الملك (قوله القدوس) ذكر ذلك بعد الملك كالتاكيد (قوله والروح) عطف خاص لان الروح هو سيدنا جبريل وقيل هو ملك عظيم لوفقه فاه لوسع جميع الملائكة واقف بين يدي الله وكل من نظر اليه من الملائكة هابه لعظمه وقيل هو ملك له سبعون ألف وجه لكل وجه سبعون ألف لسان كل لسان يتكلم بتسبيح الله من كل لغة ملكا يطير مع الملائكة وهذا الحديث وان كان ضعيفاً يعمل به في الصفات والالقاب كالأعمال (قوله جالت) أى وضعت القهر عليها ووضعا ما

(قوله القضاء) هو إيجاد الشيء في اللوح المحفوظ فجاءوا القدر بإيجاده منه صلا على طبق ما في اللوح ههنا من جملة ما فرق به اللقائي بينهم ما معنى كونه مبرما متقن محكم لانه لا يغير اذ ذاك لا يرفع فيه الدعاء ولا غيره (قوله سجدة) أي ولو لا ذلك لافترقوا بالشكر (قوله عن فاطمة) قال المناوي الزهراوى فى نسخة عن أبى فاطمة وهو حديث حسن اه عزيرى والذي فى خط المؤلف عن أبى فاطمة زاذنى الكبير الازدى (قوله بالعافية) أى بحصولها (٢٧٠) ان كنت مريضاً وبدوامها ان كنت سليماً وذلك لان كثرة العبادة

والقيام بشكر الله تعالى انما تكون حال الصحة غالباً (قوله فى بيتك) أى الاما استثنى فى الفروع فالأفضل كونه فى المسجد وعبارة العزيرى بعد قوله أكثر الصلاة أى النافلة التى لا تشرع لها الجماعة الاما استثنى كالصحنى وقبيلة الجمعة ففعله بالمسجد أفضل اه (قوله عن ابن عباس) مثله فى المناوى والذي فى أكثر المتون وفى العزيرى عن أنس (قوله فانها) أى ثوابها شئ نفيس فى الجنة يشبه الكثرة بجمع السرور بكل وترتب النفع العظيم على كل (قوله أكثر ذكر الموت) أى بلسانك واستحضاره فى ذهنك ولذا كان بعض السلف يجمع مع الناس ويدكرون الموت فيتبناكون ويسمع لهم صوت حتى كأن بينهم جنازة وكان سيدنا عيسى عليه السلام اذا ذكر الموت عنده تفجر الدم من بدنه فاذا كان هذا شأن الرسول العظيم فكيف بغيره (قوله عن شريح) كذا يحفظ الشيخ عبد البر الازهوى فى نسخته وكتب عليه وقال المناوى عن شريح القاضي تابى ولأه عمر القضاء اه وعبارة العزيرى عن شريح قال المناوى بضم المعجمة القاضي تابى كبير ولأه عمر قضاء الكوفة انتهت (قوله أيضاً

من الدعاء فان الدعاء برد القضاء المبرم) أى المحكم يعنى بالنسبة لما فى لوح المحور الاثبات أولاً فى صحف الملائكة لا تعلم الا زلى والمراد بسهله (أبو الشيخ عن أنس) بن مالك باسناد ضعيف (أكثر من السجود) أى من تعدده باكثر الركعات (فانه) أى الشك (ليس من مسلم يسجد لله تعالى) (سجدة) أى صحبة (الارفعه الله بهادرجة فى الجنة وخط عنه بها خطيئة) أى محامته هاذن بامن ذنوبه ولا بعد فى كون الشئ الواحد رافعا ومكفرا (ابن سعد) فى طبقاته (سم عن فاطمة) قال المناوى الزهراوى فى نسخ عن أبى فاطمة وهو حديث حسن (أكثر الدعاء بالعافية) أى بدوام السلامة من الامراض الحسية والمعنوية سيما الامراض القلبية كالكبر والحسد والحجب وهذا قاله له العباس حين قال له على شأ أسأله الله (عن ابن عباس) باسناد حسن (أكثر الصلاة فى بيتك) أى النافلة التى لا تشرع لها الجماعة الاما استثنى كالصحنى وقبيلة الجمعة ففعله فى المسجد أفضل (يكثرون خير بيتك) بالجرم جواب الامر أى ان فعلت ذلك كثرت خير بيتك لعود بركته الصلاة عليه (وسلم على من لقيت من أمتي) أى أمه الالاجية سوا عرقته أم لم تعرفه (تكثرون حسناك) أى بقلوبكم كثروا السلام على من لقيت من أمتهم فى كثرة كثرت له ومن قلل قلل له (هـب عن أنس) باسناد ضعيف (أكثر من لاحول ولا قوة الا بالله) أى من قواها (فانها) أى الحوالة (من كثرت الجنة) أى لقاها ثواب نفيس مدخر فى الجنة فهو كالموت كثر فى كونه نفيساً لم يخسر الاحتوائها على التوحيد الحقيقى ومعنى لاحول ولا قوة الا بالله لا تحول للعبد عن معصية الله الا بعصمة الله ولا قوة له على الطاعة الا بتوفيق الله وقال النورى هى كلمة استسلام وتقوى وان العبد لا يملك من أمره شيئاً وليس له حيلة فى دفع ضرر ولا قوة فى جلب خير الا بإرادة الله وفى الخبر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة الامراء مر على ابراهيم عليه الصلاة والسلام فقال ابراهيم يا محمد مر أمتك أن يكثروا من غراس الجنة قال وما غراس الجنة قال لاحول ولا قوة الا بالله (ع طاب حب عن أبى أيوب) الانصارى واسناده صحيح (أكثر ذكر الموت) أى فى كل حال وعند نحو الخلق أكد فان ذكره (يسلمك) بالرفع على الاستئناف (عما سواه) لان من تأمل ان عظامه تصير بالية وأعضائه ممتزقة هاهنا عليه ما فاته من اللذات العاجلة واستقل عما ينفعه فى الآجلة (ابن أبى الدنيا) أبو بكر القرشى (فى ذكر الموت عن سفیان) الثورى (عن شريح) قال المناوى بضم المعجمة القاضي (مرسلاً) تابى كبير ولأه عمر قضاء الكوفة (أكثر واذا كره اذم اللذات) بالذال المعجمة أى فاطع وأما المهمل فمعناه من يل الشئ من أجله قال السهلى الزوايه بالمعجمة (الموت) بجره عطف بيان ورفعه خبر مبتدأ وبضمه بتقدير أعنى وذلك لانه أخرج عن المعصية وادعى الى الطاعة فأكثرت كره سنة مؤكدة وللمريض أكد (ت ن هـ) حب ل هـب عن أبى هريرة طس حل هـب عن أنس حل عن عمر (أكثر المؤمنين) (أكثر واذا كره الله حتى يقولوا) أى

يسلمك) كذا فى نسخ وفى بعض النسخ فان ذكره يسلمك وعبارة العزيرى تقتضى اسقاطها ونصها بالرفع على المنافقون الاستئناف انتهت مع كتابة لفظ فان ذكره بقلم السواد وقرره شيخنا الحنفى رحمه الله كذلك أى اذا ذكر كره ولو كان جواباً للامر لجرم وفى المناوى كتابة فان ذكره بقلم الحرة (مسئناً أى اذا ذكر كرهه يسلمك) ولذا لم يحذف حرفي العلة (قوله هاذم) بالمعجمة أى مفرق ومشتت اللذات وبالمهمله من يل الشئ من أصله كهذم الجدار وكل صحيح لكن الرواية بالمعجمة (قوله أكثر واذا كره الله

أى بأى نوع كان والاولى لاهل النفوس الامارة لا اله الا الله فان لها امرا هيبا في التطهير ولذا اختارها اول اهل الله الملقنون
للادكار فانها كالسيف القاطع ولا سيما عن شيخ (قوله اكثر واذكر الله الخ) ولذا كان السلف يلقن بعضهم بعضا الذكر لاخذ
ذلك بالحدث المسلسل فاذا لقن الشيخ تلميذه انمرت ثلث السلسلة وفاض عليه النور منها بقدر اعتقاده في شجته وينبغي للذاكر ان
يبتدىء بالنفي من جهة عينه لان الشيطان فيها ويدرك لفظ الله جهة يساره لان القلب جهة يساره والتحرك في الذكر وادع
السلف بخلاف التحرك في قراءة القرآن والمسلم فالاولى تركه أى تقصده خلاف الاولى فان غلب الحال على الشخص فلا بأس به
ويسن الجهر بالذكر حيث لم يخف رياءه ولم يشوش على نائه والاسر فلا يطلق القول وذلك لان الجهر ينشط ولذا قال شخص لشخص
يدكر في المسجد جهرا بحضرة صلى الله عليه وسلم ان هذا رياء (٢٧١) فقال صلى الله عليه وسلم دعوه فانه مهم (قوله المنافقون)

أى ومن منهم من المحبوبين (قوله
مرأون) وفي رواية تراون (قوله
الاجرله) أى صيره جزا عظيما
اه عزيزي وفي نسخة أخرى الا
أجزا مهممة قبل الهاء أى صيره
مجزنا كافيا (قوله لاوسع عليه)
أى اذا ذكره المفسر الذي عنده
مال قليل وسعه عليه بأن يقول
لعلى أموت في هذا الوقت فلا حاجة
لي بذلك (قوله في سعة الاضيقتها
عليه) فاذا ذكره الغنى الذي عنده
سعة المعيشة ضيق عليه السعي
في أسباب المعاش وتحصيل
الدنيا واشتغل بفعل الخير (قوله
يعص الذنوب) أى يربها
ويرهق في الدنيا فلا يسهي في
تحصيلها (قوله اكثر والصلوة
الخ) أقل الاكثر ثمانية ودورها
من القليل أى بأى صيغة كان
وأفضل الصيغة طلعا ابراهيمية
ولا ينافيه ماوردان بعض الصيغ
المرتبعة بأربعة عشر الفا لان
ذلك في الكم وقد يكون كيف المرة
الابراهيمية أكثر من كم ذلك بكثير

المنافقون (محذون) أى مكتر الذكرجنون فلا تلتفتوا لقولهم الناشئ عن مرض قلوبهم
وفيه نذب اذامة لذكر فان عبي لسانه ذكر بقلبه (حم عجب لك هب عن أى سعيد)
الحدري قال المناوى وصححه الحاكم واقتصر ابن حجر على تحسينه (اكثروا ذكر الله
تعالى حتى يقول المنافقون انكم مراون) قال المناوى وفي رواية تراون أى الى أن يقولوا ان
اكثروا ذكر الله كراثما هو رياء ومهمة يعنى اكثر واذكره ولا تدعوه وان رموكم بذلك (ص حم في)
كتاب (الزهد هب عن أبي الجوزاء) بفتح الجيم (مرسلا) واسمه أوس بن عبد الله تابعي
(اكثروا ذكر هاذم اللذات) أى نقصوا لذكره لذاتكم حتى ينقطع ركونكم اليها فتقبلوا
على الله (فانه) أى الاكثر منه (لا يكون في كثير) أى من الامل والدنيا (الافله) أى
صيره قليلا (ولا في قليل) أى من العمل (الاجرله) أى صيره جزا عظيما (هب عن ابن
عمر) بن الخطاب رضى المؤلف لحسنه (اكثروا ذكر هاذم اللذات الموت) بالذال المجهمة
أى قاطع (فانه لم يذكره أحد في ضيق من العيش الاوسع عليه) لانه اذا ذكره قل أملة واذا
قل أملة قطع باليسير (ولا ذكره في سعة) أى من الدنيا (الاضيقها عليه) لان ذكره مكدر
للذات كما تقدم قال الغزالي والعارف في ذكره فاذن ان النفرة عن الدنيا والثانية الشوق
الى لقاء الله ولا يجزى الى اقبال الخلق على الدنيا الاقلية التفكر في الموت (حب هب عن أبي
هريرة البزار عن أنس) وهو حديث صحيح (اكثروا ذكر الموت فانه يعص الذنوب) أى
يزيلها (ويرهق في الدنيا فان ذكرتموه عند الغنى) بكسر ففتح (ههههه) لانه قاطع كل لذة
(وان ذكرتموه عند الفقر أرضاكم بعيشكم) لما تقدم (ابن أبي الدنيا عن أنس)
واسناده ضعيف (اكثروا الصلاة على في الليلة الغراء) أى السيرة المشرفة (واليوم
الازهر) أى المضيء أى ليلة الجمعة ويومها كذا جاء مفسرا في الحديث قال المناوى وقدم
الليلة لسبقها في الوجود وصفها بالغراء لكثرة نزول الملائكة فيها الى الارض لانهم أنوار
واليوم بالازهر لانه أفضل أيام الاسبوع (فان صلاتكم تعرض علي) وكفى بالعبد شرفا
ونفرا أن يذكر اسمه بين يديه صلى الله عليه وسلم (هب عن أبي هريرة عن أنس) بن
مالك (ص عن الحسن) البصري (وطالب بن معدان مرسلا) بفتح الميم وسكون العين المهملة

(قوله الازهر) أى المضيء معنى بذلك لانه يأتي يوم القىامة بنور يحيط بمن أكثر الصلاة ويحفه حتى يدخله الجنة ولا يساويه في
ذلك أحد المؤمنون احتسابا واعتبارا بالمناوى في كبره أى ليلة الجمعة ويومها قدم الليلة على اليوم لسبقها في الوجود وصفها
بالغراء لكثرة الملائكة فيها وهم أنوار مخصوصين بها قبل خاص واليوم بالازهر لانه أفضل أيام الاسبوع هذا قصار ما قيل في
توجيهه وأقول انما سمى ازهر لانه يضيء لاهله لاجل أن المشي في ضوئه يوم القىامة يرتد الى ذلك ما رواه الحاكم عن أبي موسى
مرفوعا ان الله يبعث الايام يوم انما يضيء هياثم ويبعث الجمعة زهرا منيرة لاهلها يحفون بها كالعروس تهدي الى كرمها تضيء
لهم يشون في ضوئها ألوانهم كالنخيل يباضا ويريحهم بسطع كالسكك يحوضون في جبال الكافور وينظرون اليهم الناس
لا يطرئون تجبا حتى يدخلوا الجنة لا يحاط بهم أحد المؤمنون المحسنون اه مجروقة (قوله معدان) كان من التابعين وكان
يسبح في اليوم والليلة أربعين ألف تسبيحة

(قوله تعرض عسلى في كل يوم
 جعبه) أى عرضا خاصا مقنضيا
 لمزيد الفضل والافتقار منها
 تعرض عليه مطلقان غير مقيد
 بيوم الجمعة (قوله وشافعا) أى
 شفاعة مخصوصة والافهوشفيع
 في كل المؤمنين (قوله لدنوبكم)
 أى الصغار (قوله فان وسيلتي
 الخ) فطلب الوسيلة ثم رثه عائدة
 اليها اذا الوسيلة خاصة به صلى الله
 عليه وسلم وان لم يطلبها له (قوله في
 الجنائز) أى في تشييعكم لها وعل
 الحديث المأخوذ منه سن
 السنكون في تشييع الجنائز
 والتفكير في الموت مقدم على
 هذا فلا يخالف ما في الفروع
 (قوله قبل أن يحال) أى بالموت
 (قوله واقتنوها) أى لا اله الا الله
 لا الشهادة الا اذا كان المحتضر
 كافرا فيلقن الشهادته لعله يسلم
 (قوله أكثروا من تلاوة الخ) أى
 عرفا فالاضا بطرالكثرة والقلة الا
 بالعرف (قوله الذي لا يقرأ الخ)
 لم يقل الذي لا يكثر فيه اشارة الى
 أن القراءة في البيت أى المسكن
 ولو في الجبل يترتب عليها خير وان
 قلت ومفهوم الحديث أن الذي
 يكثر فيه التلاوة يكثر خيره
 ويقل شره أويذهب ويوسع
 رزق أهله (قوله وبضيق) أى
 رزقهم (قوله من غرس الجنة)
 شبه قول لاحول ولا قوة الا بالله
 بالقرس بجامع ترتب النفع العظيم
 (قوله فانه) أى الحال والشأن

قال المناوي ورواه الطبراني عن أبي هريرة وبتعدد طرقه صار حسنا ﴿اكثروا من
 الصلاة على يوم الجمعة فانه يوم مشهود تشهد الملائكة﴾ أى تحضره فتقف على أبواب
 المساجد يكتبون الاول فالاول وبصاخون المصلين ويستغفرون لهم ﴿وان أحد الن
 يصلى على الاعرضت على صلاته حين يفرغ منها﴾ تنتمه كفى التكبير قال أبو الدرداء
 قلت وبعد الموت يارسول الله قال وبعد الموت ان الله حرم على الارض أن تأكل أجساد
 الانبياء فنبى الله حي رزق والوارد في الصلاة عليه ألفاظ كثيرة وأشهرها اللهم صل على محمد
 وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم قال أبو طالب المسكى وأقل ذلك أى الاكثر ثلثا ثمانية مرة
 ﴿عن أبي الدرداء﴾ ورجاله ثقات ﴿اكثروا من الصلاة على في كل يوم جمعة فان صلاة
 أمي﴾ أى أمة الاجابة (تعرض على في كل يوم جمعة فمن كان أكثرهم على صلاة كان أقربهم
 من منزلة) قال المناوي وما تقدم من مطلق العرض محمول على هذا المقيد وان هذا عرض
 خاص ﴿هب عن أبي أمامة﴾ رضى الله عنه ﴿اكثروا من الصلاة على في يوم الجمعة
 وليلة الجمعة فمن فعل ذلك كتب له شهيدا أرضافعا﴾ وفي نسخة شهيدا وشافعا بالواو بدل أو
 ﴿يوم القيامة﴾ قال المناوي انما خاص يوم الجمعة وليلة الجمعة لان يوم الجمعة سيد الايام
 والمصطفى سيد الانام فالصلاة عليه فيه منزلة ﴿هب عن أنس﴾ ويؤخذ من كلام المناوي
 أنه حديث حسن لغيره ﴿اكثروا الصلاة على﴾ أى في كل وقت لكن في يوم الجمعة وليلتها
 أكد كما تقدم ﴿فان صلاتكم على مغفرة لدنوبكم﴾ أى سبب لمغفرتها ﴿واطلبوا الى الدرجة
 والوسيلة فان وسيلتي عند ربى شفاعة لكم﴾ أى لعصاة المؤمنين منكم مع العذاب
 أودوامه ولمن دخل الجنة برفع الدرجات فيها ﴿ابن عساكر عن الحسن بن علي﴾ أمير المؤمنين
 ﴿اكثروا من الصلاة على موسى فيارأيت﴾ أى ما علمت ﴿أحد من الانبياء أحوط على
 أمي منه﴾ أى أكثر ذبا عنهم وأجلب لمصالحهم وأحرص على التخفيف عنهم في ليلة الاسراء
 لما فرض الله عليهم خمسين صلاة فأمر في براجمه ربي حتى جعلها خمسا ﴿ابن عساكر عن
 أنس﴾ بن مالك ﴿اكثروا في الجنائز قول لا اله الا الله﴾ أى أكثروا حال تشييعكم للجنائز
 من قولها اسرافان ركنها تعود على الميت وعليكم أما الجهر بها حال التدقير مطاوب ﴿فر عن
 أنس﴾ أكثروا من قول القرآن سبحان الله وبحمده ﴿أى أسبجه حامدا له فانها محتاطان
 الخطايا وترفعان الدرجات﴾ لى في تاريخه عن علي ﴿أمير المؤمنين باسناد ضعيف
 ﴿اكثروا من شهادة أن لا اله الا الله﴾ أى أكثروا النطق بها مع استحضارها في القلب
 ﴿قبل أن يحال بينكم وبينها﴾ أى بالموت فلا تستطيعون الاثبات بها ﴿ولقنوها موتا كم﴾
 يعنى من حضره الموت فيندب تلقينه لا اله الا الله فقط بلا الحاح وأن يكون القائل غير
 وارث ولا يقال له قل بل يذكرها عنده وقول جمع يلقن محمد رسول الله أيضا لان القصد
 موته على الاسلام ولا يكون مسلما الا بهما ردا به مسلم وانما القصد ختم كلامه بلا اله
 الا الله أما الكافر فيلقنهما طعا اذا لا يصير مسلما الا بهما (ع عد عن أبي هريرة) باسناد
 ضعيف ﴿اكثروا من قول لاحول ولا قوة الا بالله فانها من كنز الجنة﴾ وفي نسخ كنوز
 بدل كنز أى لقائلها ثواب نفيس مدخر في الجنة فهو كالكنز كما تقدم (عد عن أبي هريرة)
 باسناد ضعيف ﴿اكثروا من تلاوة القرآن في بيوتكم﴾ الامر فيه للتدب ﴿فان البيت
 الذي لا يقرأ فيه القرآن يقل خيره ويكثر شره وبضيق على أهله﴾ أى يضيق رزقه عليهم
 لان البركة تابعة لكتاب الله حيثما كان كانت (قط في الافراد عن أنس) بن مالك (وجابر)
 ابن عبد الله وضعفه محرز الدارقطني ﴿اكثروا من غرس الجنة فانه﴾ أى الشأن (عذب

(قوله طيب زاجها) بل هو أطيب (قوله لا كذب) أي أكثرهم كذبا أي من أكثرهم لأن الصباغ والصبغ كل ما يطلب منه الطوب أو الحلي قال في غرره هكذا قال العلقمي تيمنا مشتملة على محاسن ذكرها الغرالي في الاحياء في آخر كتاب الكسب ينبغي للصانع والتاجر أن يقصد في صنعه أوفى تجارتها القيام بفرض من فروض التكفاية (٢٧٣) فان الصناعات والتجارات لو زكت بطلت المعاش وهلك أكثر الخلق ولو أقبل كلهم

على صنعة واحدة لتعطلت البقاع وهذا كواو على هذا حل بعضهم قوله صلى الله عليه وسلم اختلاف أمتي رحمة أي اختلاف همهم في الصناعات والحرف ومن الصناعات ما هي مهمة ومنها ما يستغنى عنها لرجوعها إلى طلب التعم والتزين في الدنيا فليستغل الانسان بصنعة مهمة ليكون في قيامه بها كافيا عن المسلمين مهماتي الدين ويتجنب صناعة النقش والصباغة وتشيد البناء بالحصى وكل ما يصنع للترخف فكل ذلك كرهه ذوو الدين فاما عمل الملاهي والآلات المهرمة فاجتناب ذلك من قبيل ترك الظلم ومن ذلك خياطة الخياط المتعب من الإبريسم للرجال وصباغة الصباغ مراكب الذهب وخواتيم الذهب للرجال فكل ذلك من المعاصي والاجر المأخوذة عليه حرام اه بحروقه (قوله به القبلة) لأن ذلك يحد البصر (قوله يوسف الخ) ولا ينبغي ذلك كون أولى العزم أفضل منه لانه قد يوجد في المفضول الخ وابن ذكر ثلاث مرات على كل هونعت والاول مرفوع والاخران بحروران ذكره العزيزي (قوله شعرك) بتدريجه ودهنه (قوله أكرموا أولادكم) بما يجب لهم ولا يقتضي هذا ترك تأديبهم ولذا قال صلى الله عليه وسلم

ماؤها طيب زاجها) قال المناوي بل هو أطيب الطيب لانه المسن والزعفران (فاكثرها من غيرهما) بالكسر فعال بمعنى مفعول وهو جواب لشرط مقدري أي فاذا علمت أنها عذبة الماء طيبة التربة فأكثرها من غيرهما قالوا وما غيرهما قال (لا حول ولا قوة الا بالله) أي لا قدرة على الطاعة الا بإرادة الله ولا تحول من المعصية الا بصحة الله (طوب عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث ضعيف (أكذب الناس الصباغون والصوافون) أي صباغون نحو الشباب وصافون الحلي لأنهم يطولون بالموايد الكاذبة في رد المنايع مع علمهم أنهم لا يوفون بها وقد أكثر هذا في الصباغين حتى صار ذلك كالسمة لهم وإن كان غيرهم قد يشاركونهم في بعض ذلك أو المراد الذين يصبغون الكلام ويصوغونه أي يغيرونه ويبنونه (يعني ه عن أبي هريرة) أكرم الناس أنفسهم قال المناوي وذلك لأن أصل الكرم كثرة الخير فلما كان المتقى كثير الخير في الدنيا وله الدرجات العلى في الآخرة كان أعم الناس كرما فهو أنفاهم اه وقال البيضاوي في تفسير قوله تعالى ان أكرمكم عند الله أتقاهم فان التقوى بها تكمل النفوس وتتفاضل الامتصاص فمن أراد شرفا فليقتس منها قال عليه السلام من سره أن يكون أكرم الناس فليتق الله وقال بأبها الناس انما الناس رجالان مؤمن نقي كريم على الله وفاجر شقي حين على الله (ق عن أبي هريرة) وفي نسخة شرح عليها المناوي خ بدل ق قال بورواه عنه مسلم أيضا (أكرم المجلس ما استقبل به القبلة) أي هو أشرفها فينبغي تحري الجلوس الى جهتها ما أمكن في غير حالة قضاء الحاجة (طس عد عن ابن عمر) بن الخطاب وضعفه المنذري (أكرم الناس) أي أكرمهم من حيث الذنوب (يوسف بن يعقوب بن اسحق بن ابراهيم) لانه جمع شرف النبوة وشرف الذنوب وكونه ابن ثلاثة أنبياء أحدهم خليل الله فهو رابع نبي في نسق واحد وانضم الى ذلك شرف علم الرقيا ورياسة الدنيا وملكها بالسيرة الجميلة وحياطه للرحمة ومجربهم بفضله اياهم وشقيقته عليهم وانقاذ اياهم من تلك السنين ولغظ ابن نعت في المواضع الثلاثة فالاول مرفوع والاخيران بحروران (ق عن أبي هريرة طوب عن ابن مسعود) قال مثل المصطفى من أكرم الناس فذكره (أكرم شعرك) بأن تصونه من الاوساخ والافذار (وأحسن اليه) بتطيقه بالغسل وترجيله ودهنه وافعل ذلك عند الاحتياج اليه أو غبا أي وقتا بعد وقت (ن عن أبي قتادة) الانصاري (أكرموا أولادكم وأحسنوا آدابهم) بان تعلموهم رياضة النفس ومحاسن الاخلاق قال العلقمي والادب هو استعمال ما يحمد قولاً وفعلًا وقيل هو تعظيم من فوقك والرفق عن دونك وقيل للحسن البصري قد أكثر الناس في علم الآداب فأنفعها عاجلا وأصلها آداب الفقه في الدين والزهد في الدنيا والقيام بما لله عليه من توضيحه أنه اذا عدم الفقه وقع فيما لا ينبغي واذا لم يزهد في الدنيا لم يمكنه القيام بما عليه من الاحكام لشغله بمحفظها وتحصيلها ووجهات كسبها وقال ابن المبارك نحن الى قليل من الادب أحوج منا الى كثير من العلم وقال عطاء الادب الوقوف مع المستحسنات فقبيل له وما معناه فقال ان تعامل الله بالادب مما رواه علما أي في أعمال قلبك وأعمال جوارحك فلا تعاطى شيئا

(٣٥ - عيسى بن ابي) وأحسنوا الخ وأنواع الادب ثلاثة فطلق الادب على الفصيح البليغ الذي يعرف الشعر والحكايات المنفيسة وهذا أدب الدنيا ويطاق على من كف نفسه عن المحرمات ويطبق على من نفسه مطهرة عن كل ما لا يليق وهذا في حق الخواص

(فوقه أكرمى) تمام الحديث ومن أكرمى فقد أكرم الله (قوله المعزى) بفضع الميم وكسب هاء مع فصم الالف ومدها وبقيته
 الضأن مثله في ذلك وانما خاص المعزى بالذكر لانها المسؤول عنها حيث قالوا انكرم المعزى أم لا (قوله المعزى أيضا) بفضع العين
 واسكانها وكنيتها أم السخاى وتفضل على الضأن بقرارة اللين ونخانة الجلد وما نقص من البتبار يرد في صحيحها وليس هذا قالوا اليه
 المعزى بطنه ولما خلق الله تعالى جلد الضأن رقيقا غرز صوفه ولما خلق جلد المعزى نسيان قل شعره قاله ابن الملقن وذكر العلقمى
 أن من أمثالهم المعزى حى ولا تبنى أى انها لا يكون منها الابنة وهى الاخيسة لانها انما تكون من الورى والمصوف لان من
 الشعور وبما صعدت الحباء فخرقه وذلك معنى حى اه (قوله برغامها) بثلاث الراء والتراب وفي رواية برغامها بضم الراء
 والعين المخاط (قوله من دواب الجنة) أى تشبه دواب الجنة أى في صورة المعز (قوله وصلوا في مراحها) أى
 يباح لكم الصلاة فيه ولا يكره مثل مراح الابل (٢٧٤) والجواميس لعدم التفارها (قوله أكرموا الخبز) بان لا يمتن

ولا يوضع في قاذورة فيجزم ذلك
 من حيث الالهة ومن حيث ضباع
 المال ومن اكرامه أن يرفعه من
 القاذورة لو وجدته فيها ومن اكرامه
 أن لا يقطع بالسكين بل يكسر
 باليد وأن لا يسند به الا ناء
 ومن اكرامه أن لا يقلب الخبز
 ليأكل الا حسن فقد رأى بعض
 العباد شخصا يقلب الخبز فقال له
 مه بل كل مما وقع في يدك فانه
 نعمة عظيمة وكم خدمه أناس
 حتى وصل اليك نحو ثمانمائة وستين
 من ملائكة وغيرهم أولهم
 سيدنا ميكائيل وآخرهم من
 يضره بين يديك ومن اكرامه
 أن لا يضع عليه نحو اللحم والسمك
 مما يلوئه فيكره خلافه قال
 بالحرمه لانه رجم بالكله فتعافه
 نفس غيره بخلاف ما لو وضع
 عليه نحو القرم لا يلوئ فلا
 بأس به فقد ورد أنه صلى الله
 عليه وسلم كان يضع التمره على
 اللقمة ويقول هذه آدم هذه

الا وشهدت له الشريعة تحسنه فن لازم الا اداب الشريعة حسنت حركته وسكونه وكلامه
 وسكونه وقال بعضهم ترك الادب يوجب الطرد فن أساء الادب على البساط رد الى الباب
 ومن أساء الادب على الباب رد الى سياسة الدواب وانما أطلنا الكلام في ذلك وما تركناه
 أكثر لما شاهدته من كثير من الطلبة من قلة الادب أو عدمه خصوصا لمن لهم عليهم مشقة
 فانهم يسبون الادب في حقهم اه (عن أنس) قال المناوى وفيه تكارة وضعف (أكرموا
 جملة القرآن فن أكرمهم فقد أكرمى) المراد بحملته حفظته عن ظهر قلب العاملون بما
 فيه أما من حفظه ولم يعمل بما فيه فلا يكرم بل يهان لانه حجة عليه لاله (فر عن ابن عمر)
 ابن العاص (أكرموا المعزى وامسحوا رغامها) قال المناوى بثلاث الراء والفتح أقصع
 وغين مجسه اى امسحوا التراب عنها وروى بعين مهذبة وضم الراء وهو أشهر رأى امسحوا
 ما يسيل من أنفها من نحو مخاط والامر ارشادى (فانها من دواب الجنة) أى نزلت منها
 أو دخلها بعد الحشر أو من نوع ما فيها (البرارى مسنده عن أبى هريرة) وهو حديث
 ضعيف (أكرموا المعزى وامسحوا الرغام) أى التراب (عنها) رعاية واصلاحها
 (وصلوا في مراحها) بضم الميم أى مأواها ليلوا الامر للاباحة (فانها من دواب الجنة)
 تقدم عنه فى الذى قبله (عبد بن حميد عن أبى سعيد) الخدرى قال المناوى راستاده
 ضعيف (أكرموا الخبز) أى بالنظر اليه فلا تستحقروه فى أعينكم ولا تقطعوه من بيوتكم
 قال المناوى وزعم أن المزايا كرامه التفع به وحده لما فيه من الرضا بالموجود من الرزق
 وعدم التعق فى التشم وطالب المز يدبره الامر بالانكسار والنهس عن أكله غير مأدوم (ل
 هب عن عائشة) ومعجمه الحاكم وأقره (أكرموا الخبز فان الله أكرمه) أى حيث جعله
 قوتا للنع البشري (فن أكرم الخبز أكرمه الله) واكرامه بما روى أن لا يوطأ ولا يمتن
 بنحو القائه فى قاذورة أو مربة وأن يأكل ما يساقط منه (طب عن أبى سكينه) وهو
 حديث ضعيف (أكرموا الخبز فان الله أنزله من بركات السماء) يعنى المطر (وأخرجه
 من بركات الارض) أى من نباتها (الحكيم) الترمذى (عن الحاج بن علاط السلمي ابن

وما قبل من اكرامه أن يأكله متى حضر اليه ولا ينتظر الأدم غير مسلم لان الاكل بدون آدم يورث مرضا (منه)
 ردبنا ويسن لمن وجد لقمة فى قاذورة أن يغسلها غسلان نعم أى جيد أو يأكلها الما ورد أن من فعل ذلك لن تلج النار بطنه وغفر
 ذنبه وقد وجد بعض العارفين لقمة فى قاذورة عند الميضأة فغسلها وأعطاها لرفيقه وقال له ناولنيها بعد فراغ الوضوء فلما فرغ
 الوضوء طلبها فقال لاني أكلتها فقال له أنت حر لله تعالى فقال لم فقال انه غفر لك ولا تلج النار بطنك بنص الحديث وانى لا أجمع
 شخصا مغفورا له خادما لى (قوله فان الله أكرمه) بدليل جعله قوتا للنوع الانسانى الذى هو أفضل أنواع الحيوانات قيل والرواية
 ومن أكرمه فقد أكرم الله لكن الموجود هنا ماذكر (قوله أنزله) أى أنزل ما يخبى وهو المطر (قوله ابن علاط) أى ابن خالد بن
 فورية الفهرى له بالمدينة مسجد ودار وهو والد نصر الذى نفاه عمر لحسنه وعلاط بضم العين وتشديد اللام المفتوحة كذا ضبطه
 بالقلم الشيخ عبد البر الاجهورى وهو معروف وقوله ابن زيد كذا فى نسخ وهو الذى فى الجامعين وموضوعات ابن عراق ولكن فى

المقاصد يزيد بزيادة بآية تحبسه في أوله وفي نسخ ابن بريده وهو عبد الله بن بريده أبو مهمل الأسدي قاضي مرو وعالمها عن أبيه بريده ابن الحبيب (قوله من السفر) هي في الأصل طعام المسافر ثم تجوز بها عن كل طعام وأما إطلاقها على الفرس الذي يوضع عليه الطعام فجاز لكن صار الآن حقيقة عرفية والمراد هنا مطلق (٢٧٥) الطعام (قوله الانبياء) أي والرسل قال العريزي في آخر كلامه على هذا الحديث

منه) في تاريخ الصحابة (عن عبد الله بن بريده) قال المناري تصغير برد (عن أبيه) وفي نسخة ابن زيد بدل بريده وهو حديث ضعيف (أكرموا الخبز فانه من بركات السماء) أي مطرها (والارض) أي نباتها (من أكل ماسقط من السفر) من فئات الخبز الماسقط منها (غفرله) أي محال الله عنه ذنوبه الصغار فلا يؤاخذ بها (ث) عن عبد الله بن أم حرام (بفتح الحاء المهملة والراء ضد الحلال الانصاري وهو حديث ضعيف (أكرموا العلماء) العاملين بأن تعاملوهم بالاحلال والاعظام والتوقير والاحترام والاحسان اليهم بالقول والفعل (فانهم ورثة الانبياء ابن عساكر عن ابن عباس) باسناد ضعيف لكن يفتو به ما بعده (أكرموا العلماء) العاملين (فانهم ورثة الانبياء فن أكرمهم فقد أكرم الله ورسوله) قال المناوي والمراد هنا وفيها من العلماء بعلوم الشرع (خط عن جابر) وهو حديث ضعيف لكن به ضده ما قبله (أكرموا يوتنكم بعض صلاتكم) أي بشئ من النفل الذي لا تشرع له جماعة الا ما استثنى كالصلى وقبيلة الجمعة (ولا تأخذوها قبورا) أي كالتقبور في كونها خالية من الصلاة معطلة عن الذكر والعبادة (عب وابن خزيمة) في صحيحه (ل) عن أنس) روى المؤلف عنه (أكرموا الشهر) أي شعر الرأس واللحية ونحوهما بغسله ودهنه وترجيله قال المناوي وازالة من نحو باط وعانة والامر للندب (البراز عن عائشة) وهو حديث ضعيف لكن له عاصد (أكرموا الشهود) الغدول (عن الله يستخرج بهم الحقوق ويدفع بهم الظلم) اذ لو لا هم لم تلجأ أحدا ما أراد من ظلم صاحب الحق وأكل ماله بالباطل (البانياسي) بفتح الباء الموحدة وكسر النون فثنا تحبته فمهمة نسبة الى بانياس بل من بلاد فلسطين أبو عبد الله مالك بن أحمد (في جزئه خط وابن عساكر) في تاريخه (عن ابن عباس) قال المناوي قال الخطيب تفرد به عبد الله بن موسى (أكرموا عمكم النخلة) بسقيها وتنقيها ما حولها ونحو ذلك (فانما خلقت من فضلة طينة أبيكم آدم) أي التي خلق منها قهى هذا الاعتبار عمة الآدمي من نسبه (وليس من الشجر شجرة أكرم على الله تعالى من شجرة ولدت تحتها مريم بنت عمران) لما حصل لها من الشرف بولادة سيدنا عيسى تحتها (فاطموه وانشاءكم الولد) بضم الواو وتشديد اللام (الرطب) بضم ففتح (فان لم يكن رطب) أي فان لم يتيسر لفضله أو عزه وجوده (فقر) أي فالطعموم غروي بعض الاحاديث من كان طعامها في نفاهاها التبرجاء ولدها ولدا عليها فانه كان طعام مريم حيث ولدت عيسى ولوعلم الله طعاما هو خير لها من التمر لا طعمها اياه وقال بعضهم ليس للنفساء دواء مثل الرطب والتمر ولا للمريض مثل العسل (ع وابن أبي حاتم عى عد وابن السني وأبو نعيم معاني الطب) النبوي (وابن مردويه) في تفسيره (عن علي) أمير المؤمنين بأسانيد كلها ضعيفة لكن باجماعها تنقوى (اكفوا لى بست خصال) أي تحملوا والتزموا لاجل امرى الذي أمر نكم به عن الله فصل ست خصال والادام عليها (واكفل لكم الجنة) أي ادخلوها مع السابقين الاولين أو غير عبد آب وفي نسخة اسقاط

منه) في تاريخ الصحابة (عن عبد الله بن بريده) قال المناري تصغير برد (عن أبيه) وفي نسخة ابن زيد بدل بريده وهو حديث ضعيف (أكرموا الخبز فانه من بركات السماء) أي مطرها (والارض) أي نباتها (من أكل ماسقط من السفر) من فئات الخبز الماسقط منها (غفرله) أي محال الله عنه ذنوبه الصغار فلا يؤاخذ بها (ث) عن عبد الله بن أم حرام (بفتح الحاء المهملة والراء ضد الحلال الانصاري وهو حديث ضعيف (أكرموا العلماء) العاملين بأن تعاملوهم بالاحلال والاعظام والتوقير والاحترام والاحسان اليهم بالقول والفعل (فانهم ورثة الانبياء ابن عساكر عن ابن عباس) باسناد ضعيف لكن يفتو به ما بعده (أكرموا العلماء) العاملين (فانهم ورثة الانبياء فن أكرمهم فقد أكرم الله ورسوله) قال المناوي والمراد هنا وفيها من العلماء بعلوم الشرع (خط عن جابر) وهو حديث ضعيف لكن به ضده ما قبله (أكرموا يوتنكم بعض صلاتكم) أي بشئ من النفل الذي لا تشرع له جماعة الا ما استثنى كالصلى وقبيلة الجمعة (ولا تأخذوها قبورا) أي كالتقبور في كونها خالية من الصلاة معطلة عن الذكر والعبادة (عب وابن خزيمة) في صحيحه (ل) عن أنس) روى المؤلف عنه (أكرموا الشهر) أي شعر الرأس واللحية ونحوهما بغسله ودهنه وترجيله قال المناوي وازالة من نحو باط وعانة والامر للندب (البراز عن عائشة) وهو حديث ضعيف لكن له عاصد (أكرموا الشهود) الغدول (عن الله يستخرج بهم الحقوق ويدفع بهم الظلم) اذ لو لا هم لم تلجأ أحدا ما أراد من ظلم صاحب الحق وأكل ماله بالباطل (البانياسي) بفتح الباء الموحدة وكسر النون فثنا تحبته فمهمة نسبة الى بانياس بل من بلاد فلسطين أبو عبد الله مالك بن أحمد (في جزئه خط وابن عساكر) في تاريخه (عن ابن عباس) قال المناوي قال الخطيب تفرد به عبد الله بن موسى (أكرموا عمكم النخلة) بسقيها وتنقيها ما حولها ونحو ذلك (فانما خلقت من فضلة طينة أبيكم آدم) أي التي خلق منها قهى هذا الاعتبار عمة الآدمي من نسبه (وليس من الشجر شجرة أكرم على الله تعالى من شجرة ولدت تحتها مريم بنت عمران) لما حصل لها من الشرف بولادة سيدنا عيسى تحتها (فاطموه وانشاءكم الولد) بضم الواو وتشديد اللام (الرطب) بضم ففتح (فان لم يكن رطب) أي فان لم يتيسر لفضله أو عزه وجوده (فقر) أي فالطعموم غروي بعض الاحاديث من كان طعامها في نفاهاها التبرجاء ولدها ولدا عليها فانه كان طعام مريم حيث ولدت عيسى ولوعلم الله طعاما هو خير لها من التمر لا طعمها اياه وقال بعضهم ليس للنفساء دواء مثل الرطب والتمر ولا للمريض مثل العسل (ع وابن أبي حاتم عى عد وابن السني وأبو نعيم معاني الطب) النبوي (وابن مردويه) في تفسيره (عن علي) أمير المؤمنين بأسانيد كلها ضعيفة لكن باجماعها تنقوى (اكفوا لى بست خصال) أي تحملوا والتزموا لاجل امرى الذي أمر نكم به عن الله فصل ست خصال والادام عليها (واكفل لكم الجنة) أي ادخلوها مع السابقين الاولين أو غير عبد آب وفي نسخة اسقاط

النخلة وأنه نشأ من سار على سفح الميطم الى الشام ماشيا وهو غريب بل الا تار دلت على أنه ولد بيت المقدس ونشأ به ثم دخل الى مصر وأخرج ابن أبي شيبة عن مجاهد أن النخلة كانت بحجرة قامت أي غرها يقال له الجحوة وهو نوع من التمر كافي صحيح البخاري وفي بعض الاحاديث من كان طعامها في نفاهاها ولدها ولدا عليها فانه كان طعام مريم حيث ولدت عيسى ولوعلم الله طعاما هو خير لها من التمر لا طعمها اياه (قوله فاطموه وانشاءكم الولد) في قوله (قوله اكفوا) أي التزموا (قوله اكفل لكم) في رواية واكفل

واقصر على الست هنا مع أنه ورد أن مما يقتضي دخول الجنة من غير عذاب أو مع السابقين الصوم والطج لأنه صلى الله عليه وسلم كان يحاطب كل شخص بحسب حاله أو أن الأمانة المراد بها سائر حقوقه تعالى فيدخل الصوم والطج في الأمانة (قوله أكل اللحم) يحتمل أن آل العهد أي لحم النضان ولحم الطير والظاهر أنها الجنس ليدخل سائر أنواع اللحم لأن الأطباء أجمعوا على أنه ينفع سائر أنواعه وإن كان في لحم البقرة والابل ضرر فإن لهم أشياء يعرفونها نضاف لذلك قد دفع ضرره (قوله ذى ناب) لم يقل كل صبيح إشارة إلى أن السبع النوى ناب ضعيف يجوز أكله كالثعلب (قوله أكل السفرجل) مطبوخا أولا (قوله يذهب بطعام القلب) أي بظلمته يفتح الطاء المهملة وفتح الحاء المهملة كفى العزري والمناوى ومع ذلك يورث قبضا في المعدة (قوله من القولنج) هو مرض يخوف ابتداء فإذا اعتاده الإنسان لم يكن من الخوف فأعظم دوائه أن يغلى الشعر ويشرب مأؤه قال بعضهم الصواب أكل الشعر بالقوقصة لكن الذى شرح عليه المناوى في شرحه والعزري أنه الشعر (قوله اكلوا) من كلف معنى أحب وكلف بكسر اللام كفى المختار وعبارته وكلف بكذا أى أوقع به وبآية طرب اه (قوله فان الله لا يعمل) هو من المشاكاة إذ المثل السامع هو من صفة

الحوادث فالمراد لانه هار هو قطع الطير والثواب

الباء من ست والجنة والواو من أكفل قيل يارسول الله وماهى قال ((الصلاة)) أى إذاؤها لوقتها بشرطها وأركانها ومستحباتها ((والزكاة)) أى دفعها للمستحقين أو الألام ((والأمانة)) أى إذاؤها ((والفرج)) بأن تصوفه عن الجناح المحرم ((والبطن)) أى تحت زوا عن ادخاله ما يحرم تناوله ((واللسان)) بأن تكفوه عن النطق بما يحرم كغيبه وغيبه قال المناوى ولم يذكر بنية أركان الإسلام لدخولها في الأمانة اه لأن الأمانة تشمل حقوق الله وحقوق العباد ((طس عن أبي هريرة)) قال المناوى أسنده لا بأس به ((أكل اللحم يحسن الوجه ويحسن الخلق)) أى إذا استعمل في حالة الصحة بغير إفراط ولا تفريط ((ابن عساكر عن ابن عباس)) وأسنده ضعيف ((أكل كل ذى ناب من السباع حرام)) أى ناب قوى يعدو به وصول على غيره كما سدد ذنب وغر وفهد بخلاف ما لا يقوى كالضبع والثعلب ((ه عن أبي هريرة)) قال المناوى ورواه البخارى عن أبي ثعلبة ((أكل الليل أمانة)) قال المناوى أى الأكل فيه للصائم أمانة لأنه لا يطلع عليه إلا الله فطبعه القصرى في الامساك قبل الفجر وعدم الهجوم على الأكل إلا أن يتحقق بقاء الليل اه فلو هجم وأكل آخر الليل مع شكه في طلوع الفجر كره وصح صومه أو هجم وأكل آخر النهار مع شكه في غروب الشمس حرم عليه ولزمه القضاء ((أبو بكر بن أبى داود في جزء من حديثه فر عن أبي الدرداء)) وهو حديث ضعيف ((أكل السفرجل يذهب بطعام القلب)) أى يزيل الثقل والغيم الذى على القلب كغيم السماء والطعام بطاء مهملة فحمة فتزحين كسماء الكرب على القلب والظلمة وانظروا ان الباء زائدة وقسم بعضهم الثمار على الأعضاء فقال الرمان للمكبد والتفاح للقلب والسفرجل للمعدة والتين للطحال والبطيخ للامانة والسفرجل يابس قابض جيد للمعدة ويسكن العطش والقيء ويدبر البول وينفع من قرحة الأمعاء ومن الغثيان وينفع من تصاعد الأبخرة إذا استعمل بعد الطعام وهو قبل الطعام يقبض بعده يلين الطبع ويسرع بإحداار الثقل ويطفى المرة الصفراء المتولدة في المعدة ويشد البطن ويطيب النفس ((القلان)) قال المناوى بالقاف أبو على اسم عبد بن القاسم البغدادي ((في أماليه عن أنس)) وفيه ضعيف ((أكل الشمر)) قال المناوى نبات معروف وفى نسخ القم بمشاة فوقية بدل الشمر ((أمان من القولنج)) بفتح اللام وجع في الأمعاء يسمى قولنج يضم اللام وهو شدة المغص لانه يحمل الرياح والاختلاط التى في المعدة ويسهل خروجها ((أبو نعيم في كتاب الطب)) النبوى ((عن أبي هريرة)) وأسنده ضعيف ((أكلوا من كلفوا من العمل)) قال العاصمى بألف وصل وسكون الكاف وفتح اللام والماضى بكسرها يقال كلفت بهذا الأمر أكلف به إذا وعت به وأدبته ((ما تيقون)) أى الدوام عليه ((فان الله لا يعمل حتى تعملوا)) بفتح الميم فى الفعلين والملال استفعال الشئ ونفوق النفس عنه بعد محبته وهو محال على الله تعالى وقال جماعة من المحققين انما أطلق هذا على وجه المقابلة اللفظية مجازا كما قال تعالى وجزاء سيئة سيئة مثلها وأنظاره وهذا أحسن محامله وفى بعض الطرق فان الله لا يعمل من الثواب حتى تعملوا أى لا يقطع ثوابه ويتركه حتى تنقطعوا عن العمل وقبل معناه لا يقطع عنكم فضله حتى تعملوا سؤاله قال العاصمى وهذا كله بناء على أن حتى على بام فى انتهاء الغاية وما يرتب عليها من المفهوم وخضع بعضهم إلى تأويلها فقبل معناه لا يعمل الله إذا ما لا وقيل ان حتى هنا معنى الواو فيكون التقدير لا يعمل الله وتعملون فتفى عنه المثل وأثبت لهم وقبل حتى معنى حين والاولى ألبق وأجرى على القواعد وأنه من باب المقابلة اللفظية ((وان أحب العمل إلى الله تعالى أدومه وان قل)) فالقبل الدائم أحب إليه من كثير منقطع لانه

والردع اللطيف بالحنا، وفيه استحباب خضاب الشعر بالحناء، الطبيب في الأصل هو الحاذق بالأمور العارفة بها اه علقمى (قوله الله الطبيب) قاله صلى الله عليه وسلم لو لدني رمنه حين رأي حاتم النوقظة، سلمة فقال اني طبيب أطعم اطفالك له صلى الله عليه وسلم الله الطبيب وهذا يسمي في فن البديع اسلوب الحكيم حيث عدل عن المذكور الى ما يطالب التنبيه عليه فقد نهى بانه لا ينبغي له ان يطبق على نفسه طبيعا اذ الطبيب هو العارف بحقيقة الداء والدواء وذلك لا يكون الا بالله تعالى ويؤخذ من ذلك جواز اطلاقه

الطبيب عليه تعالى أي في مثل هذا التركيب نحو والله الطبيب أو هو الطبيب بخلاف ما طبيب فلا يجوز كذا إجمال المناوي وفيه نظر
 إذ لا فرق بين النداء وغيره فالجهور على أنه متى أطلق عليه تعالى لفظ لم يتقيد بمحالة وإنما ذلك فيما إذا كان اللفظ أطلق عليه تعالى
 مشاكة نحو ترعونه أم نحن الزارعون فيتقيد إطلاقه بكونه في مشاكلة غيره (قوله عن أبي رمثة) واختلقوا في اسم أبي رمثة
 فقبل رفاعه بن بشر وقيل عكسه مات بأفريقيه كما قاله ابن سعد (قوله مع القاضي) أي بالعون والنصر بقرينة المقام إذ لو قيل معه
 بالعلم والاحاطة كما هو القاعدة لم يكن له خصوصية بل جميع الناس كذلك وإنما كانت القاعدة ما ذكر لأن ابن شاهين سأل الجنيد
 عن المضافة له تعالى فقال له إن كانت في جانب الرسل نحو في معكم أسمع وأرى ونحو الأولياء المحفوظين فعناها النصر والحفظ
 وإن كانت في جانب العامة فنحو ما يكون من نجوى ثلاثة الخ فعناها العلم والاحاطة (قوله فآذاجار الخ) ليس في زماننا هذا بل وقبله
 بأمد طويل من قاض الا والله تعالى مخجل عنه غير راض والشیطان ملازم له بالغواية التي منها الجور في الحكم وأكل أموال الناس
 بالباطل أولئك الذين طبع الله على قلوبهم وسمعهم وبصارهم أولئك هم الغافلون لا حرم أنهم في الآخرة هم الخاسرون وقد قسم
 بعضهم القضاة على ثلاثة أقسام أحدها في الجنة والآخرة في النار فالأول من علم الحق وعمل به وقد تعمى بل تضر وجوده
 قضاة علم والثاني من علم الحق ولم يعمل به وهو كثير والثالث من جهل الحق ولم يعمل به وهو أكثر فأنا الله من ذلك يحكي في
 شأنهم الباطل أن حجرا كان في مر (٢٧٨) حاض فشكا إلى الله تعالى طول مقامه فيه وسأله أن ينقذه من ذلك فقال له عز

لوالد أبي رمثة حين رأى خاتم النبوة فظنه سلعة فقال اني طبيب أطبها فردد عليه وفي الحديث
 كراهة تسعة الملعون طيبا لأن العالم بالآلام والأمراض على الحقيقة هو الله وهو العالم
 بأدويتها وشفائها وهو القادر على شفاها دون دواء (د عن أبي رمثة) بكسر الراء
 وسكون الميم وفتح المثناة وادجها رفاعه (الله مع القاضي ما لم يحجر) أي بتعمد الظلم
 في حكمه والمراد أنه معه بالنصر والتوفيق والهداية (فآذاجار تحلى الله عنه) أي قطع عنه
 اعانته وتسدده وتوفيقه لما أحدثه من الفجور (ولرمة الشيطان) أي بغويه وبضله ليخزيه
 عداو بذله (ت عن عبد الله بن أبي أوفى) قال المناوي واستغربه يعني الترمذي وحججه
 ابن حبان (الله ورسوله مولى من لا مولى له) أي حافظ من لا حافظ له فحفظ الله لا يفارقه
 وكيف يفارقه مع أنه ليس به (والحال وارث من لا وارث له) احتج به من قال بتوريث ذري
 الارحام (ت ه عن عمر) بن الخطاب وحسنه الترمذي (اللهم) الميم عوض عن
 حرف النداء أي يا الله ولذا لا يجتمعان الا ضرورة الشعر وهي كلمة كثر استعمالها في الدعاء
 وقد جاء عن الحسن البصري اللهم فحقق الدعاء وعن النضر بن شميل من قال اللهم فقد سأل
 الله بجميع أسمائه (لا عيش) كاملا أو معتبرا أو باقيا (الاعيش الآخرة) لأن الآخرة

وجل من قائل تأدب يا حجرو عرتي
 وجلالى ان لم ترض بقضائي لا جعلتني
 في مصطبة قاض مجلس عيسى
 فاني ذلك وإن شخصما اجتمع بقاض
 عند مغطس الحمام فقال له عندي
 كذا وكذا من الدراهم ان قضيت
 لي حاجتي فقال له ما أخذ الا كذا
 وكذا أكثر من ذلك أنستكثر
 على ذلك بغطسة في النار بغطسة
 في هذا الماء وغطس فلم يوجد
 بعد ذلك فصدق الله تعالى مقاله
 وأوصله الى سقر وان الله تعالى
 أرسل اليهم ملكا راكبا على فرس
 امتحنا اللهم فرعى شخص معه

بقرة فأشار اليها الملك فتبعته فنارعه صاحبها في ذلك وترفعها الى قاض من الآخرين المتقدمين وتجا كما على يده باقية
 فأشار الملك اليه أن اقض لي ان البقرة بنت فرسى ولك عندي كذا حكم له بها ودفع له ما ذكر فلم يرض صاحبها ورفع أمره للثاني
 وادعى على يده بذلك فكان ما ذكر فلم يرض صاحبها أيضا ورفع أمره للقاضي الأول وادعى على يده بذلك فأشار اليه الملك بما ذكر
 فقال له القاضي لا أحكم في هذا الوقت لاني طائض فقال له الملك عجيب أرجل يحبض فقال له القاضي عجيب أفرس نلد بقرة
 فدفعها لصاحبها وعلم أنه على الحق والاولين على الباطل والله در القائل في شأنهم قضاة زماننا اضموا الصوصا
 عموما في البرية لا خصوصا أيا حوا أكل أموال الناس كائنهم مورا أو في ذانصوصا ولو أمر رابضهم أفيثوب
 لما أعطوا العريان قيصا ولو عند التبعة صا حونا لسوا من أصابعنا الفصوصا فدعنى بأخي من أناس
 أبا عواد بنهم بيمار خيصا وإنما أطلت الكلام في هذا المقام وإن كان الذي تركه أكثرهما ذكرته لما شاهدته منهم من قلة
 الانصاف أو عدمه خصوصا من كان قليل الدراهم وإن كان شريفا فانا لله وانا اليه راجعون اه بخط بعض الفضلاء بهامش
 العزيزي من نسخة الشيخ عبد السلام اللقاني (قوله والحال الخ) احتج به من يقول بتوريث ذري الارحام ومن لا يقول بذلك
 يقول هناك أحاديث مقدمة على هذا (قوله عيش الآخرة) تمامه فاعفوا للانصار والمهاجرة كذا ذكره في الكبير وفي العنق
 فآكرم الانصار الخ لانه صلى الله عليه وسلم قاله حين رأى أي أحمابه في مشقة حفر الخندق من حل الحجارة وانتراب على أعناقهم
 فيسرن قول ذلك عند المشقة وعند رؤيته ما يبرم واللهم لها استسعا لآلات ثلاثة للنداء نحو اللهم ارحمني ولتكن الجواب في ذهن

السامع هو اللهم الآن يقال كذا اولتدور ما قبلها كان يقول لك شخص أريد أن تزورني فتقول اللهم اذالم تبتدئ حتى اذالم تان بدور
دعوة قليلة نادرة قال الشارح في الكبير وهذا الحديث من مشطور الرجز والذي أنشأه ابن رواحة والنبي صلى الله عليه وسلم
أنشده فقط والمنوع أنشأه صلى الله عليه وسلم للشعور بما أنشده فليس ممنوعاً وهذا الجواب لا يصح الا لو كان صلى الله عليه
وسلم نطق به كما نطق به ابن رواحة مع أنه نطق بقوله اللهم بيوت همزة وبقوله فارحم الانصار الخ والنبي صلى الله عليه وسلم زاد
همزة في الاول ولقط فاغفر في الثاني فهو غير موزون أصلاً (قوله في الدنيا قوتا) وفي رواية البخاري اللهم ارزق آل محمد قوتا واللفظ
الاول هو المعتمد فان اللفظ الثاني صالح لان يكون دعاء بطلب (٢٧٩) القوت في ذلك اليوم وأن يكون طلب لهم القوت
دائماً بخلاف اللفظ الاول فانه

يتعين فيه الاحتمال الثاني (قوله
من أمي) أي من نساء أمي لانه
صلى الله عليه وسلم قاله حين رأى
امرأة سقطت وألفت وجهه خوف
كشف عورتها فقيل له انها
مسرولة قد كره (قوله للعاج الخ)
يسن طلب المغفرة من الحاج
ليدخل في دعائه صلى الله عليه
وسلم ويستمر طلب ذلك الى
عشرين في شهر ربيع الاول
وان كان بعد دخولهم في أوطانهم
فان طال سفرهم حتى مضت
العشرون ولم يدخلوا أوطانهم
استمر ذلك الطلب الى دخول
الوطن ولو مكثوا سنين مسافرين
(قوله رب جبرائيل الخ) قاله صلى
الله عليه وسلم بعد سنة الصبح
وقبل الغرض فينا كد قول ذلك
حينئذ وان كان يطلب قول ذلك
في أي وقت كان لكن ذلك أكد
وجبريل أفضل الملائكة مطلقاً
على المعتمد وقيل امرأ قيس
أفضل منه والمعتمد أنه به ثم
بعد اسرافيل ميكائيل ثم عزرائيل
(قوله لا ينفع) كعلم الفلانة

باقية وعيشها باق والدينا ظل زائل والقصد بذلك فطم النفس عن الرغبة في الدنيا وجلها
على الرغبة في الآخرة ((حم ق ٣ عن أنس)) بن مالك ((حم ق ٣ عن سهل بن سعد))
الساعدي ((اللهم اجعل رزق آل محمد)) قال المناوي زواجه ومن في نفقته أوهم مؤمنو
بن هاشم والمطلب ((في الدنيا قوتا)) أي بلفة تسدر مقهم وتغسل قوتهم بحيث لا ترهقهم
الفاقة ولا يكون فيهم فضول يصل الى ترفه وتبسط ليسلوا من آفات الفقر والغنى وفي
الحديث دليل على فضل الكفاي وأخذ البلغة من الدنيا والزهد فيما فوق ذلك رغبة في توفر
نعم الآخرة وإبشار المايستق على ما يقضى ((م ت ه عن أبي هريرة)) قال المناوي وكذا
الخاري ((اللهم اغفر للمتسرولات)) أي للنساء المتسرولات أي لابسات السراويل
((من)) نساء ((أمي)) أي أمة الاجابة لما حفظن على ما أمرن به من الستر فابلهن بالدعاء
بالغفر الذي أصله الستر فذلك يستر العورات وذات السراويل ((البيهقي في)) كتاب
((الادب عن علي)) ((اللهم اغفر للعاج)) أي خما مبروراً ((ولم استغفر له الحاج)) فينا أكد
طلب الاستغفار من الحاج ليدخل في دعاء المصطفى صلى الله عليه وسلم والاول كون الطلب
قبل دخوله بيته قال المناوي وفي حديث أورده الاصمعي في رغبته بغفر له بقية ذي الحجة
ومحرم وصفر وعشر من ربيع الاول وروى موقوفاً عن عمرو قال ابن العماد ورواه أحمد
مرقوعاً ((هب)) قال المناوي ركز الحاكم ((عن أبي هريرة)) وقال صحيح ((اللهم رب))
أي يارب ((جبريل وميكائيل واسرافيل ومحمد نعوذ بك من النار)) أي نعتهم بك من
عذابها قال المناوي وخص الاملاك الثلاثة لانها الموكلة بالحياة وعليها مدار نظام هذا
العالم أولكمال اختصاصهم وأفضليتهم على من سواهم من الملائكة ((طب ل عن والد أبي
الملج)) قال المناوي وأمه عامر بن أمانة قال وفيه مجاهد بل لكن المؤلف رخص لخصته
((اللهم اني أعوذ بك من علم لا ينفع)) وهو ما لا يصحبه عمل أو ما لم يؤذن في تعلمه شرماً
أو ما لا يهذب الاخلاق لانه يبال على صاحبه ((وعمل لا يرفع)) أي رفع قبول لرياء أو فقد نحو
اخلاص لانه اذا رد يكون صاحبه مغضوباً عليه ((ودعاء لا يسمع)) وفي نسخة لا يستجاب أي
لا يقبله الله لانه اذا لم يقبل دل على خيب صاحبه ((حم خ ل عن أنس)) وهو حديث
صحيح ((اللهم أحييني مسكيناً)) بهزة قطع مفتوحة وسكون الحاء الله الله ((وتوفني
مسكيناً واحشرني في زمرة المساكين)) أي اجمعني في جماعتهم يعني اجعلني منهم

أو المراد الخالي عن العمل (قوله لا يرفع) أي رفع قبول والافكل عمل يرفع (قوله ودعاء لا يسمع) أي سمع قبول والافكل دعاء
مسهوع (قوله مسكيناً) أي متواضعاً متذللاً (قوله واحشرنى) أي اجمعني فالخسر الجمع في زمرة أي جماعة ولم يقل واحشرهم في
زمرة في بيانا فضلهم وان كان صلى الله عليه وسلم أرقى من كل مخلوق ولم يسأل النبي صلى الله عليه وسلم المسكنة التي يرجع معناها
الى القلة فتدمات مكفياً بما أفاء الله عليه وانما سأل المسكنة التي يرجع معناها الى الاختبات والتواضع وكأنه صلى الله عليه وسلم
سأل الله تعالى أن لا يجعله من الجبارين المتكبرين وأن لا يحشره في زمرة الاغنياء المترفين اه عزيزي وقوله الاختبات قال
الجلال السيوطي في تفسير قوله تعالى من سورة هود ان الذين آمنوا وعملوا الصالحات وأخبتوا أسكنوا أوطاناً أو أنابوا الى ربهم
الخ وقال الجلال المحلي في تفسير قوله تعالى من سورة الحج وبشر المحبتين المطيعين المتواضعين الخ

(قوله عافيا) أي آخرة أمرنا (قوله خزي) (٢٨٠) الدنيا) أي القل والفقر والمشقات في الدنيا (قوله من سر) المعقل أنه ليس

قال شيخ القريظين السهروردي لو سأل الله أن يحشر المساكين في زمرة لكان لهم الفخر
العظيم والفضل العظيم فكيف وقد سأل أن يحشر في زمرة ثم قال البيهقي في سنته الذي يدل
عليه حاله صلى الله عليه وسلم عند وفاته أنه لم يسأل المسكينة التي يرجع معناها هنا إلى القلة
فقد مات مكفيا بما آفاه الله عليه وأغناه المسكينة التي يرجع معناها إلى الاختبات
والتواضع وكانه صلى الله عليه وسلم سأل الله تعالى أن لا يجعله من الجبارين المتكبرين
وأن لا يحشره في زمرة الأغنياء المترفين قال القيسي المسكينة حرف مأخوذ من السكون
يقال تمسكن أي تخشع وتواضع وقال القاضي تاج الدين السبكي في التوشيح سمعت الشيخ
الإمام الوالد يقول لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقيرا من المال قط ولا كان حاله حال
فقير بل كان أغنى الناس بالله قد كفي دنياه في نفسه وعباده وقوله صلى الله عليه وسلم اللهم
أحيني مسكينا المراد به استكناة القلب لا المسكينة التي هي نوع من الفقر وكان يشدد
التكبر على من يقول خلاف ذلك ((وان أشقى الأشقياء من اجتمع عليه فقر الدنيا وعذاب
الآخرة)) لأنه محروم معذب في الدارين ((ل عن أبي سعيد)) الخدرى قال الخاتم صحيح
((اللهم انى أسألك من الخير كله)) أى بسائر أنواعه ((ما علمت منه وما لم أعلم وأعوذ بك من
الشر كله)) أى بسائر أنواعه ((ما علمت منه وما لم أعلم)) قال المناوى هذا من جوامع الدعاء
وطلبه للخير لا ينافي أنه أعطى منه ما لم يعط غيره لأن كل صفة من صفات المحسنات قابلة
للزيادة والنقص ((الطيبالدى)) أوداود ((طب عن جابر بن سمرة)) بن جندب ((اللهم
أحسن عاقبتنا في الأمور كلها)) أى اجعل آخر عملنا حسنا فان الأعمال بخواتمها
((وأجرنا من خزي الدنيا)) أى رزايها ومصائبها وخذعها وتسلط الأعداء وشماقتهم
((وعذاب الآخرة)) قال المناوى زاد الطبراني فمن كان هذا دعاء مات قبل أن يصيبه البلاء
وذا من جنس استغفار الأنبياء مع كونهم علماء مهفوز لهم للتشريع ((حم حب ل عن
سر)) بضم الموحدة وسكون المهملة ((ابن أرطاة)) قال المناوى صوابه ابن أبي أرطاة
العامري ورجال بعض أسانيد ثقاة ((اللهم بارك لأمي)) أى أمة الإجابة (في بكورها)
قال العلقمي وتتمسه كافي ابن ماجه قال وكان إذا بعث سرية أوجسأ بعثهم في أول النهار قال
وكان ضرر جلا تاجر أو كان يبعث تجارته في أول النهار فآثرى وكثر ماله قال الدميري قال
النووي يستحب أن كانت وظيفته من قراءة قرآن أو حديث أو فقه أو غيره من علوم الشرع
أو تسبيح أو اعتكاف أو نحوها من العبادات أو صنعة من الصنائع أو عمل من الأعمال مطلعا
ويريد أن يتمكن من فعله أول النهار وغيره أن يفعله في أول النهار وكذلك من أراد سفرا
أو إنشاء أمر أو عقد نكاح أو غير ذلك من الأمور وهذه القاعدة ثابتة في الحديث الصحيح
((حم ع حب عن صخر)) بالهاء المعجمة ابن وداعة ((الغامدي)) بالعين المعجمة والدال المهملة
((ع عن ابن عمر)) بن الخطاب ((طب عن ابن عباس وعن ابن مسعود وعن عبد الله بن
سلام)) بتخفيف اللام ((وعن عمران بن حصين)) بالتصغير ((وعن كعب بن مالك وعن
النواس)) بنون مفتوحة فواو مشددة فهملة بعد الألف ((ابن ميمون)) قال المناوى
كشعبان وقيل بكسر المهملة أوله وطرقه معلولة لكن تقوى بانضمامها ((اللهم بارك
لأمي في بكورها يوم الخميس)) قال المناوى لفظ رواية ابن مسكين في بكورها ورواية البراء
بن خبيص أقيس في أول نهارها طلب الحاجة ابتداء السفر وعقد النكاح وغير ذلك من
المهمات اه وقال العلقمي قال الترمذي في عجائب الخلوفاة يوم الخميس يوم مبارك سجا

صحيا لأنه قتل كثيرا من التابعين
حتى من الأطفال ومثل ذلك
لا يقع من الصحابة وكتب الأجهوري
على قوله بسر بن أرطاة بضم أوله
ثم مهملة ساكنة ويقال ابن أبي
أرطاة واسمه عمر بن عويمر بن
عمران القرشي من صغار الصحابة
اه بحروفه وأرطاة جمع من الصرف
كما ضبطه الأجهوري بخطه (قوله
في بكورها) أى في أى يوم كان
والحديث الآتي المخصص بيوم
الخميس من التخصيص بعد التعميم
أى فينبى بحرى بكور يوم الخميس
فان فات يوم الخميس تحسرى بكور
أى يوم كان فلا منافاة بين الحديثين
وهذا الحديث أكثر المصنف من
رواته فقد كره عن ثمانية من
الصحابة وغيره زاد اثني عشر
صحابيا جملة الصحابة الذين روه
عشرون لكن كل طرفهم فيها
ضعف فلم تصل طريق منها إلى
الصحة لكن تقوى بعضها ببعض
وكان ضرر راويه تحسرى البكور
في التجارات فأغناه الله تعالى قال
المناوى في كبيرة نقلا عن بعضهم
أول اليوم الفجر وبعده الصباح
فالدعاء فالبكرة فالضحى فالظهرة
فالهاجرة فالتظهر فالراح فالمساء
فالعصر فالامساء فالعشاء الأولى
فالعشاء الأخيرة وذلك عند
مغيب الشفق اه وقال العزري
قال الدميري قال النووي يستحب
لمن كانت له وظيفة من قراءة قرآن
أو حديث أو فقه أو غيره من علوم
الشرع أو تسبيح أو اعتكاف
أو نحوها من العبادات أو صنعة
من الصنائع أو عمل من الأعمال

مطلقا يتمكن من فعله أول النهار وغيره أن يفعله أول النهار وكذلك ان أراد سفرا أو إنشاء أمر أو عقد نكاح أو غير
ذلك من الأمور المندرجة تحت هذه القاعدة لما ثبت في الحديث الصحيح اه بحروفه (قوله انما سألنا) أى أمرنا بفعل الأمور

واجتناب المنهيات ونحن ضعفاء وأنت القادر فتسأل أن تسعفنا بعدنا على ذلك (قوله من أنفسنا) منزلة التأكيدها بقوله (قوله) ما لا غلظك) أي ما لا تقدر عليه من المأمورات الخ لا بقدرتك (قوله اهدقريشا) المراد بهم القبيلة المعروفة والمراد بالهداية الاسلام بالنسبة لتركهم وبالنسبة لمن أسلم المراد بها ما رضى به تعالى (قوله فان مالها الخ) هذا علمه صلى الله عليه وسلم بنور النبوة معجزة والمراد به اماننا الشافعي رضى الله تعالى عنه وانما جعل عليه ولم يحمل على بعض الصحابة لانه لم ينشر علم أحد مثله في الاقطار وجل حديث اذا كان العلم عند الثريتنا وله علماء فارس على أبي حنيفة وجل حديث كاد الناس أن يضرروا أكاد الابل أي اطلب العلم فلم يجدوا والا عالم المدينة على سيدنا مالك وفي العلقمى قال شيخ شيوخنا قال أبو نعيم الجرجاني ما لخصه كل عالم من علماء قريش من الصحابة فمن بعدهم وان كان علمه قد ظهر وانتهى لكانه لم يبلغ (٣٨١) من الشهرة والكثرة والانتشار في جميع أقطار الارض مع تباعد عنها

ما وصل اليه علم الشافعي حتى غلب على الظن أنه المراد بالحديث المذكور لوجود الاشارة وقد سبق الى تنزيل هذا الحديث على الشافعي الامام أحمد بن حنبل قال أبو بكر البزار سمعت عبد الملك بن الجعيد الميوفي يقول كنت عند أحمد بن حنبل فخرى ذكر الشافعي فرأيت أحمد يرفعه وقال روى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله يقبض في رأس كل مائة من يعلم الناس دينهم فقال وكان عمر بن عبد العزيز على رأس المائة الاولى وأرجو أن يكون على رأس المائة الاخرى وأخرج البيهقي من طريقه أبي بكر المروزي قال قال أحمد بن حنبل اذا سئلت عن مسألة لا أعرف فيها خبرا قلت فيها بقول الشافعي لانه امام عالم قريش وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال عالم قريش علا الارض علما وذكر في الخبر ان الله يقبض في كل رأس مائة سنة من يعلم

الطلب الحوائج وابتغاء السفرو روى الزهري عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما كان يخرج اذا أراد سفره الا يوم الخميس وتكره الجمعة فيه حدث حمدون بن ادهم قال سمعت المعتصم بالله يحدث عن المأمون عن الرشيد عن المهدي عن المنصور عن أبيه عن جده ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال من احتجمني في يوم الخميس فحسم مات في ذلك المرض قال دخلت على المعتصم يوم الخميس فاذا هو يصيح فلما رأته وقفت واجاسا كالحزينا فقال يا حمدون لعلي تذكرك الحديث الذي حدثت بك به قلت نعم يا أمير المؤمنين فقال والله ما ذكرت حتى شريطا لحام فحسم من عيشته وكان ذلك المرض الذي مات فيه اه قلت والحديث أخرجه ابن عساكر عن ابن عباس كما سبأني في حرف الميم من احتجمني في يوم الخميس فرض فيه مات فيه اه (هـ) قال المناوي وكذا البزار (عن أبي هريرة) باسناد ضعيف كافي المعين (اللهم انك سألنا) أي كلفتنا (من أنفسنا ما لا غلظك) أي نستطيعه (الاين) أي باقدارك وتوفيقك وذلك المسؤول فعل الطاعات وتجنب الخالفات (اللهم فأعطينا منها ما رضى لك عنا) أي توفيقا تقدر به على فعل الطاعات وتجنب الخالفات فان الامور كلها بيدك من مصدرها واليك مرجعها (ابن عساكر) في تاريخه (عن أبي هريرة) وهو حديث صحيح (اللهم اهد قريشا) أي دلها على طريق الحق وهو الدين القيم (فان عالمها) أي العالم الذي سيظهر من نسل تلك القبيلة (علا طباق الارض علما) أي بعلم الارض بالعلم حتى يكون طبقاتها قال المناوي يعني لا ادعوك عليهم بايد انهم اياي بل ادعوك أن تهديهم لاجل احكام دينك يبعث ذلك العالم الذي حكمت بايجاده من سلالته وذلك هو الشافعي (اللهم كما أذقهم عذابا) أي بالقطط والغلا والقتل والقهر (فأذقهم نوالا) أي انعاما وعطاء وفحما من عندك (خط وابن عساكر عن أبي هريرة) قال المناوي وفيه ضعف لكن له شواهد بعضهم اعند البزار باسناد صحيح (اللهم اني أعوذ بك من جار السوء في دار المقامة) بضم الميم أي الوطن أي أعوذ بك من شره فانه الشر الدائم والضرر الملازم (فان جار البادية يقول) فذنه قصيرة فلا يعظم الضرر في تحملها واعلم دعابك ما بالغ جيرانه ومنهم عمه أبو لهب وزوجته وابنة في ايدائه فقد كانوا يطرحون القرب والدم على بابه (ك عن أبي هريرة) قال الحاكم صحيح وأفروه (اللهم اجعلني من الذين اذا أحسنوا استبشروا) قال المناوي أي اذا أنوبوا بعمل حسن

(٣٦ - عزيزي اول) الناس دينهم قال أحمد وكان في المائة الاولى عمر بن عبد العزيز وفي المائة الثانية الامام الشافعي اه قلت وسبأني بلفظ ان الله تعالى يبعث لهذه الامة على رأس كل مائة سنة من يجدد لها دينها وسبأني الكلام مستوفى عليه ان شاء الله تعالى (قوله نوالا) أي قوتنا وقوة ونصر او أشار بقوله صلى الله عليه وسلم أذقهم وأذقهم الى أن زمن ما ذكره لا زمن الدنيا يسير يمضي بسرعة (قوله فان جار البادية الخ) استثناف بياني كانه قيل لم خصت دار المقامة قال الشاعر

دار جار السوء ان جاروان لم تجد صبرا فاعلى النقل (قوله اذا أحسنوا استبشروا) أي وجدوا عاقبة احسانهم دخول الجنة وطلب ذلك تعليم للامة والا فهو صلى الله عليه وسلم أرقي من كل الاخبار وهذا الحديث له قصة وهو ان عائشة قالت حدثني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان أول ما خلق الله العقل فقال أقبل فأقبل ثم قال له أدبر فأدبر ثم قال له ما خافت خلقا أحسن منك

بأن أخذوا بك أعطى ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان له راض من نفسه كان له من الله حافظ ومن أذل نفسه في طاعة الله فهو أحر من نعز بمصيبة الله ثم قال شرار أمتي الذين غدا في النعيم الذين يتقبلون في ألوان الطعام والشراب المتشدقون بالكلام وخيار أمتي الذين إذا سئلوا الخ قلت قال شيخ الحديث حديث العقل موضوع اه علقمى (قوله اللهم اغفر لي) أى ان كان حصل منى تقصير في الجهد (٢٨٣) في أرقى الأعمال الموصلة لآعلى المراتب فاغفر لي هذا التقصير فهذا التقصير بعد

سنة عند المقر بين من باب حسنات الخ (قوله بالرفيق الأعلى) قيل المراد به الملائكة وآل للجنس وفيه انه صلى الله عليه وسلم أرقى من سائر الملائكة فكيف يطلب اللاحق عبرتهم وقيل المراد به المذكورون في قوله تعالى أنعم الله عليهم من النبيين الخ أى أسألك أن أكون معهم في الجنة وكونه معهم لا يتنافى كونه أفضل منهم والاولى ان المراد به الله تعالى أى أسألك القرب منك قربا معنو يا وهذا آخر ما تكلم به صلى الله عليه وسلم على الراجح وقيل غيره وأول ما تكلم به من الرضاغ عند حليمة الله أكبر (قوله اللهم من ولى الخ) بالتخفيف روته السيدة عائشة رضى الله تعالى عنها حين قدم عليها شخص من مصر فقالت له ما حال أميركم فقال لها انه عدل رفيق بشا فقالت لا يمنعنى أن أروى حديثا يدل على نجاته وفوزه وان كان قتل أخى أى قبل الاسلام وذكروته (قوله فشق عليهم) أى أوصلهم مشقة أو تسبب لهم فى وصولها (قوله فاشقق) بالوصل والفل (قوله فرفق) كنصر (قوله من شر ما عملت) بأن كان ذلك العمل معصيا لربا ومن شر ما عملت بأن تحفظنى فى المستقبل من العمل المصاحب للربا وهذا تعليم للامة وقيل المعنى شر عمل غيرى فان عمل الشر من شخص ينزل

قرفه بالاخلاص فيترتب عليه الجزاء فيستحقون الجنة فيستبشرون بها (واذا أسألا) أى فعلا سئته (استغفروا) أى طلبوا من الله مغفرة ما فرط منهم وهذا تعليم للامة وأرشاد الى لزوم الاستغفار لكونه معجزة للذنوب (هـ حب عن عائشة) اللهم اغفر لي وارحني وألحقني بالرفيق الأعلى قال المناوى أى غاية مقام الروح وهو الحضرة الواحدة فالسؤل الحاقه بالحل الذي ليس بينه وبينه أحد في الاختصاص فأنته ولا تخرج على ما قيل اه وقال العلقمى قال شيخنا في الرفيق الأعلى الملائكة أو من في آية مع الذين أنعم الله عليهم أو المكان الذي تحصل فيه مرافقتهم وهو الجنة والسماء أقوال اه قلت قال الحافظ بن حجر الثالث هو المعتمد وعليه اقتصر أكثر الشراح اه ثم قال شيخنا وقيل المراد به الله جل جلاله لانه من أسماءه قال وقد وجدت في بعض كتب الواقدي أن أول كلمة تكلم بها النبي صلى الله عليه وسلم وهو مسترضع عند حليمة الله أكبر وأخر كلمة تكلم بها في الرفيق الأعلى وروى الحاكم من حديث أنس أن أخر ما تكلم به جلال ربي الرفيع (ق ت عن عائشة) اللهم من ولى من أمر أمتي شيئا) أى من الولايات بخلافه وسلطنة وقضا وماملة ووضا به ونظارة (فشق عليهم) أى حلهم على ما يشق عليهم (فاشقق عليه) أى أوقعه في المشقة جزاء وفاقا (ومن ولى من أمر أمتي شيئا فرفق بهم) أى عاملهم باللين والشفقة (فارفق به) أى أفعله به ما فيه الرفق له مجازاة له بعمل فعله وقد استجيب فلا يرى ذولا به جارا لا وعاقبه أمره البوار والخسار قال العلقمى قال النووى هذا من أبلغ الزاجر من المشقة على الناس وأعظم الحث على الرفق بهم وقد تظاهرت الأحاديث بهذا المعنى (م عن عائشة) اللهم إني أعوذ بك قال العلقمى قال الطيبي التعمد الالتجاء الى الغير والتعاقب به وقال عباس استعاذ به صلى الله عليه وسلم من هذه الامور التي عصم منها انما هو ليلتم خوف الله تعالى واعظامه والاعتقار اليه ولتقضى به الامنة وليبين لهم صفة الدعاء والمهم منه وأعوذ لفظه لفظ الخبر ومعناه الدعاء قالوا وفى ذلك تحقيق الطلب كما قيل فى غفر الله بلفظ الماضي والباء للدعاء وهو الصاق معنوى لانه لا يلتصق شئ بالله تعالى ولا به فانه لا يكتنه التصاق تخصيص لانه خص الرب بالاستعاذة (من شر ما عملت) أى من شر ما كنسبه مما يقتضى عقوبة فى الدنيا أو نقصا فى الآخرة (ومن شر ما عمل) قال المناوى بأن تحفظنى منه فى المستقبل أو أراد شر عمل غيره بدليل وانقوائته لا نصيب الذين ظلموا منكم خاصة (م د ن هـ عن عائشة) اللهم أعني على غمرات الموت) أى شدائده جمع غمرة وهى الشدة (وسكرات الموت) أى شدائده الداهية بالعقل وشدائد الموت على الانبياء ليست بغصا ولا عذابا بل تكميل لفضائلهم ورفع لدرجاتهم وفى نسخة شرح عليها المناوى عطف سكرات بأوبدل الواو فانه قال وهذا شأن من عائشة أو من دونها من الرواة (ت هـ ل عن عائشة) واسناده صحيح (اللهم زدنا) أى من الخير (ولا تنقصنا) أى لا تذهب مناشيا (وأكرمنا ولا تهنا) أعطنا ولا تحرمنا قال العلقمى عطف النواهي على الاوامر للتأكيد (وآثرنا) بالمدى اخترنا

وبالاعليه وعلى غيره فأعوذ بك من شر عموم وباله بالناس وقبل الحديث من شر ما عملت بتقديم اللام فيها والحق أن بعنايتنا الرواية بتقديم الميم (قوله غمرات) جمع غمرة وهى الشدة والسكرات جمع سكرة وهى الشدة التى تغيب العقل فهى أخص من الغمرة وقال ذلك صلى الله عليه وسلم حين الاحتضار لما نزل به ذلك ووضعوا له فارورة فيها ماء يرش على وجهه منها مما أصابه لكن ذلك لتسلي أمته (قوله ولا تنقصنا) أى شيئا من نعمائنا (قوله ولا تحرمنا) بالفتح وبالضم أيضا كفى شرح المنهج (قوله وآثرنا)

أى اختارنا (قوله لا يسمع) أى لا يستجاب فثبته عدم الجواب بعدم المسموع (٢٨٣) يجامع عدم التقع والاعتقاد وبؤخذ من

الحديث جواز التمسيع فى الادعية
ومحله اذ لم يكن بتكلف واستعمال
فكرة والا كره لما فى مقام الدعاء
الذى هو مقام خضوع وذلة (قوله
ح. ب. ن) بأن لا تشتغل بشئ غير
طاعتك ومراقبتك ولما كانت محبة
المقربين كاللائكة والانباء
وسيلة الى حب الله تعالى وان
محبتهم لا تنافى محبة الله تعالى
أشار الى طلب التعلق بذلك بقوله
صلى الله عليه وسلم وحبه من
ينفعنى الخ وهم من ذكر (قوله بما
أحب) أى من المال والسمع
والبصر ونحو ذلك فاجعله قوة فى
أى اصرفه فيما تحب من الطاعات
وقوله وما زويت عنى أى من
المال ونحوه فاجعله فراغاً الى
اجعله سبباً لتفرغى لطاعتك (قوله
اللهم اغفر لى الخ) كان صلى الله
عليه وسلم يقول بعد دعاء الوضوء
وبعد قراءة سورة انا أنزلناه (قوله
وسع لى فى دارى) أى بقدر
الكفاية بحيث لا تضيق ضيقاً
مؤدياً الى الهم والقبض لا توسعة
كبيرة مؤدية للترفع لانه صلى الله
عليه وسلم لم يطلب ذلك وكذا يقال
فى طلب البركة فى الرزق (قوله من
زوال نعمتك) أى من أسباب
زوالها من المعاصى ومن نفس
زوالها (قوله وتحول) وفى رواية
وتحويل (قوله وبخاءة نعمتك)
أى زوال عذابك (قوله وجميع
الخ) نعميم بعد التخصيص
ومسكرات الاخلاق من اضافة
الصفة للموصوف أى الاعمال
والاخلاق المسكرات (قوله
والادواء) جمع داء (قوله بسهمى

ابنيتك وكرامتك (ولا تؤز) أى لا تخفر (علينا) غير نافذة وقد لنا معنى لا تغلب علينا
أعداءنا (وارضنا) أى بما قضيت لنا أو علينا باعطاء الصبر والعمل والتضع بما قضيت لنا
(وارض عنا) أى بما نقيم من الطاعة اليسيرة التى فى جهدنا قال العلقمى قلت وأوله كفى
الترمذى من عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نزل عليه الوحي سمع عنده وجهه
كدوى الخجل فأنزل عليه يوماً فكنا ساعاً فسرى عنه فاستقبل القبلة ورفع يديه وقال اللهم
زدنا فذكره ثم قال أنزل على عشر آيات من أقامهن أى من عمل بهن دخل الجنة ثم قرأ قد
أفلح المؤمنون حتى ختم عشر آيات (ت ل عن عمر) بن الخطاب وصححه الحاكم (اللهم
انى أعوذ بك من قلب لا يخشع) لذ كرك ولا اسماع كلامك وهو القلب القاسى (ومن دعاء
لا يسمع) أى لا يستجاب ولا يعتد به فكانه غير مسموع (ومن نفس لا تشبع) من جمع المال
أو من كثرة الاكل الجالبة لكثرة الاجرة الموحية لكثرة النوم المؤدية الى فقر الدنيا
والآخرة (ومن علم لا ينفع) أى لا يعمل به أو غير شرعى (أعوذ بك من هؤلاء الأربع)
ونبه باعادة الاستعاذة على مزيد التحذير من المذكورات (ت ن عن ابن عمرو) بن العاص
(د ن ه ل عن أبي هريرة) الدومى (ن عن أنس) بن مالك قال الترمذى حسن غريب
(اللهم ارزقنى حبك وحب من ينفعنى حبه عندك) لانه لا سعادة للقلب ولا لذة ولا نعيم
الا بان يكون الله أحب اليه مما سواه (اللهم وما رزقتنى مما أحب) فى نسخ باسقاط الواو
(فاجعله قوة فى فيما تحب) أى وفقنى لاصرفه فيه (اللهم وما زويت عنى أى صرفت وبخيت
(عنى مما أحب فاجعله فراغاً الى فيما تحب) يعنى اجعل ما يخيت عنى من محابى عوانى على
شغلى بمحابتك (ت عن عبد الله بن يزيد) بمثنائين تحتين (الخطمى) بفتح المعجمة
وسكون المهملة قال الترمذى حسن غريب (اللهم اغفر لى ذنبى) قال المناوى أى
ما لا يلىق أو ان وقع والاولى أن يقال هذا من باب التشرىع والتعليم (ووسع لى فى دارى)
أى محل سكنتى فى الدنيا أو المراد القبر (وبارك لى فى رزقى) أى اجعله مباركاً محفوظاً بالخير
وفيقى للرضا بالمقسوم منه وعدم الالتفات لغيره (ت عن أبي هريرة) روى المؤلف لخصته
(اللهم انى أعوذ بك من زوال نعمتك) مفرد مضاف فيجمع النعم الظاهرة والباطنة
(وتحول) وفى رواية تحويل (عاقبتك) أى من تبدل ما رزقتنى من العافية الى البلاء
قال العلامة حى فان قلت ما الفرق بين الزوال والتحول قلت الزوال يقال فى كل شئ كان ثابتاً
فى شئ ثم فارقته والتحول تغير الشئ وانفصاله عن غيره فكانه سأل الله دوام العافية كما
فى رواية (وبخاءة) بالضم والمد وبالفصح والقصر أى بقتة (نعمتك) بكسر فسكون أى
غضبك (وجميع مضطك) قال العلقمى يحتمل أن يكون المراد الاستعاذة بالله من جميع
الاسباب الموجبة لخطأ الله واذا انتفت الأسباب الموجبة لخطأ الله حصلت أضرارها
فان الرضا ضد الخطأ كما جاء فى الحديث أعوذ برضاك من مضطك (م د ن عن ابن عمر)
ابن الخطاب (اللهم انى أعوذ بك من مسكرات الاخلاق) ككفد وحسد وجبن ولؤم وكبر
(والاعمال) قال المناوى أى الكبار كقتل وزنا وشرب مسكرومرفقة وذكر هذا مع
عصمته تعالماً للامة (والاهواء) جمع هوى بالقصر أى هوى النفس وهو ميلها الى
الشهوات وشوائبها كاهوائها (والادواء) نحو حذام ورمص (ت ط ب ل عن عمير بن
علاقه) قال الترمذى حسن غريب (اللهم متعنى) وسبأنى اللهم أمتعنى بالآلف
(بسهمى وبصرى) أى الجارحيتين المعروفتين أو المراد بالسمع والبصر هما أبو بكر وعمر

وبصرى) قيل المراد بهما أبو بكر وعمر رضى الله تعالى عنهما بدليل أنهما كانا جالسين عنده صلى الله عليه وسلم فقال هذان
المسمع والبصر أى - هى وبصرى والاولى ان المراد الجارحتان بدليل رواية وعقلى ويكون صلى الله عليه وسلم شهما

بالوارث الذي يبقى بعد موت المورث من حيث انهما يبقيان بعد انتقاله صلى الله عليه وسلم حيث قال واجعلهما الوارث مني (قوله وخذ منه بشاري) فيه اشارة الى جواز الدعاء على الظالم وان كان الاولى العفو (قوله حبيب الموت) لان من أحب لقاء مولاه أحب الله تعالى لقاءه (قوله فناء أمتي الخ) المراد طائفة مخصوصة لا جميع الامة فلا ينافي الحديث الوارد بان صلى الله عليه وسلم لم يدع على أمة دعاء يستأصل جميعهم وتلك الطائفة المخصوصة أصحابه صلى الله عليه وسلم أي أسألك أن يكون موت أكثرهم بالجهاد لئلا يشاهدوا الدنيا والاخرة وبعضهم (٣٨٤) بالخبر أي الظعن من كفار الجن الذين هم أعداؤنا ككفار الانس لئلا يشاهدوا

الاخرة (قوله غداي) أي غنى النفس لا غنى الترفه وكذا ما بعده (قوله مولاي) أي من بيني وبينه مولاة ومناصرة من جميع الاقارب والاصحاب (قوله عن أبي بردة) اسمه الحرث أو عمارة أو عامر مع عليا وعائشة وولي قضاء الكوفة قاله المناوي (قوله رحمة من عندك) أي عظمه كما أفاده التنكير قاله المناوي أيضا في كبريه (قوله من عندك) أي من غير سبب لان الرحمة العظيمة هي التي تأتي منه بطريق الفيض قال تعالى من لدنا علما (قوله وتلم بها شئني) أي ما تفرق من أمري فهو معنى ما قبله لكنه غير معيب لكون الدعاء مقام خضوع وتذلل فينبغي فيه الاطباب (قوله فاني) أي باطني بدليل المقابلة (قوله الفتي) أي ترد على كل ما فارقتي من ما لوفاني التي فيها رضاك لاسباب الاعمال الصالحة اذا حصل لي عنها فتور وأسألك أن تردها علي فالفتي مصدر بمعنى اسم المفعول أي مألوف (قوله وتعمني الخ) طلب ذلك صلى الله عليه وسلم مع أنه ثابت له بالنص ويحجب بانه طلب ذلك اظهار العبودية الدالة على افتقار العبد للطلب من

لقوله في حديث آخر هذان السبع والبصر (واجعلهما الوارث مني) قال في الكشف استعارة من وارث الميت لانه يبقى بعد فناءه اهـ (وانصرني على من ظلمني وخذ منه بشاري) فيه أنه يجوز للمظلوم الدعاء على من ظلمه ولكن الاولى العفو لدليل آخر (ت ل عن أبي هريرة) اللهم حبيب الموت الى من يعلم اني رسولك (لان النفس اذا أحببت الموت أنست برحمها ورخص يقينها في قلبها واذا انفرت منه نفرو اليقين فانحطت عن درجات المتقين (طب عن أبي مالك الاشعري) قال المناوي ضعيف الضعيف اسمعيل بن محمد بن عياش (اللهم اني أسألك غداي وغنى مولاي) أي أقاربي وعصائبي وأنصاري وأصهارى وأتباعي وأصحابي ولعل المراد غنى النفس لما تقدم من قوله صلى الله عليه وسلم اللهم اجعل رزق آل محمد في الدنيا قوتا (طب عن أبي صرمة) بكسر المهملة وسكون الراء الانصاري واسمه مالك بن قيس أو قيس بن صرمة (اللهم اجعل فناء أمتي) قال المناوي أمة الدعوة وقبل الاجابة (قد لا في سبيلك) أي في قتال أعدائك لاعلاء دينك (بالظعن) بالرمح (والطاعون) قال المناوي وخز أعدائهم من الجن أي اجعل فناء عالمهم مهذين أو بأحدهما دعاهم فاستجيب له في البعض أو أراد طائفة مخصوصة (حم طب عن أبي بردة) قال المناوي أخى أبي موسى (الاشعري) صححه الحاكم وأقره (اللهم اني أسألك رحمة من عندك تهدي بها قلبي) خصه لانه يحمل العقل فاستقامته تستقيم سائر الاعضاء (وتجمع بها أمري وتلم بها شئني) أي تجمع بها ما تفرق من أمري (وتصلح بها غائبي) قال المناوي ما غاب عني أي باطني بكل الاعمال والاخلاق الحسان (وترفع بها شأهدي) أي ظاهري بالعمل الصالح (وتركني بها عملي) أي تزيد وتنبه وتظهره من الرياء والسجعة (وتلمهني بها رشدي) قال المناوي تهديني بها الى ما يرضيك ويقريني بالهدى اهـ وقال الفقهاء الرشيد صلاح الدين والمال والمعنى قريب أو متحد (وتزدها الفتى) قال المناوي بضم الهمزة وتكسر أي ألقني أو ألوفني أي ما كنت ألقه (وتعصمني بها من كل سوء) أي تمنعني وتحفظني بأن تصرفني عنه وتصرفه عني (اللهم أعطني إيمانا وبقية ليس بعده كفر ورحمة آمال بها شرف الدنيا والاخرة) وفي نسخة شرف كرامتك في الدنيا والاخرة أي علو القدر رفيعها (اللهم اني أسألك الفوز في القضاء) أي الفوز باللطف فيه (وزل الشهداء) بضم النون والزاي أي منزلتهم في الجنة أو درجاتهم في القرب منك لانه محل المنعم عليهم وهو وان كان أعظم منزلة وأوفى وأفهم لكنه ذكره للتشريع (وعيش السعداء) أي الذين قدرت لهم السعادة الآخرة (والنصر على الأعداء) أي الظفر بأعداء الدين (اللهم اني أزل بك حاجتي) بضم الهمزة أي أسألك قضاء ما أحاجه من أمر الدارين (وان قصر رأيي) قال

مولاه (قوله أعطني إيمانا وبقية الخ) كذا في العزيزي ونسخة المناوي باسقاط إيمانا اهـ (قوله ليس بعده كفر) قال المناوي المناوي في كبريه فان القلب اذا تمكن منه نور اليقين انزاح عنه ظلام وعيم الريب اهـ (قوله شرف كرامتك) أي اكرامك في الدنيا بأن أقوم بحقوقك وحقوق العباد والاخرة بأن آمال النعيم الدائم (قوله في القضاء) في معنى الباء على حذف مضاف أي بلطف القضاء (قوله وعيش السعداء) أي حياة السعداء أو تبسط السعداء في الاخرة (قوله والنصر على الأعداء) أي قهرهم ليزول ظلمهم عن العباد (قوله أزل بك) أي بساحة فضلك حاجتي أي جميع حاجتي لانه فرد مضاف (قوله فان قصر) بتشديد الصاد أي عجز أو بتخفيف الصاد المضمومة ضبط بالضبطين ولعلهم أرادوا بيان (قوله رأيي) المراد بالرأي ما تلج في الصدر مما يريد الانسان

(قوله افتقرت) اشتد افتقاري كذا بخط الاجهوري وقوله فاسألك أي فبسبب ضعفى وافتقاري أطلب منك يا قاضى الخ من المناوى فى كبره (قوله يا قاضى الامور) يؤخذ منه اطلاق القاضى عليه تعالى (قوله كما تجير) أى تجيز بين الجور (قوله كما تجير بين الجور) كتب عليه الشيخ عبد البر الاجهوري ما نصه أى تفصل بينها وتنع أحد هاتين الاختلاط بالآخر والبغى عليه اه قوت المهتدى للمؤلف اه بحروفه (قوله أو خير أنت معطيه الخ) أى من (٢٨٥) غير سابقة وعذله بخصوصه فلا يجمع ما قبله تكرار أو قوله أرغب اليك فيه أى أطلب منك مجتهدا

قال المناوى قوله وأسألك برحمتك كذا فى العزيزى والذى فى المناوى من رحمتك اه (قوله يا ذا الجلال الشديد) أى السبب الموصل يسمى جلالا شديدا وفى رواية يا ذا الجلال الشديد أى القوة وقد روى فى لا حول ولا قوة الا بالله لا حول الخ (قوله الموفين) بالتخفيف (قوله هادين) أى دالين على الحق مهتدين أى واصلين ومعلوم أنه لا ينصف الشخص بكونه هاديا الا بعد انصافه بكونه مهتديا ولم يوجد هنا ترتيب تخفيف المعنى اجعلنا هادين بسبب كوننا مهتدين (قوله غير ضالين الخ) هو لازم لما قبله (قوله وعدوا الأعدائى) وفى رواية ونحرب الأعدائى (قوله نجب بحبك) أى بسبب حبنا لك من أحبك فمن مفعول نجب ويحتمل أن من متعلق بحبك أى بسبب حبك من أحبك نجبه ويدل لهذا الاحتمال الثانى قوله صلى الله عليه وسلم بعد من خالفناه من متعلق بعداوتك (قوله واجعل لى نورا) وفى رواية واجعلنى نورا فهو صلى الله عليه وسلم صار نورا محضوا لا يمكن له ظل فى الشمس وصار العزيرى بعد قوله اللهم أعظم لى نورا الى واجعل لى نورا قال المناوى عطف

المناوى بالتشديد أى عجز عن ادراك ما هو أنجح وأصلح (وضعف على) أى عبادتى عن بلوغ مراتب الكمال (افتقرت) فى بلوغ ذلك (الى رحمتك فأسألك يا قاضى الامور) يا شافى الصدور أى القلوب من أمرها كالققد والحسد والكبر (كما تجير بين الجور) أى تفصل وتجز وتنع أحد هاتين الاختلاط بالآخر مع الاتصال (ان تجير فى من عذاب السعير ومن دعوة الثبور) أى الذناء بالهلاك (ومن فتنة القبور) أى عند سؤال المملكين منكروتكبر (اللهم ما قصر عنه رأيت ولم تبلغه نيتي ولم تبلغه مستغنى من خير وعذته أحدا من خلقك أو خير أنت معطيه أحدا من عبادك فاني أرغب اليك فيه) أى فى حصوله منك لى (وأحد لك برحمتك يا رب العالمين) أى زيادة على ذلك فان رحمتك لا نهاية لها معها (اللهم يا ذا الجلال الشديد) قال المناوى بموحدة أى القرآن أو الدين وصفه بالشدة لانها من صفات الطيال والشدة فى الدين الثبات والاستقامة وروى عنه ثمانية وخمسة وهو القوة (والامر الرشيد) أى السديد الموافق لغاية الصواب (أسألك الامن) أى من الفرع والاهوال (يوم الوعيد) أى يوم التهديد وهو يوم القيامة (والجنة يوم الخلود) أى خلود أهل الجنة فى الجنة وأهل النار فى النار (مع المقربين الشهداء) أى الناظرين لهم (الركع السجود) أى المكثرين للصلاة ذات الركوع والسجود فى الدنيا (الموفين بالعهد) أى بما عاهدوا الله عليه (انك رحيم) أى موصوف بكمال الاحسان لدقائق النعم (ودود) أى شديد الحب لى والا (وانك تفعل ما تريد اللهم اجعلنا هادين) أى دالين الخلق على ما يوصلهم الى الحق (مهتدين) أى الى اصابة الصواب قولاً وعملًا (غير ضالين) أى عن الحق (ولا مضلين) أى أحدا من الخلق (سلبا) بكسر فسكون أى صلحا (لا وليائى وعدوا الأعدائى نجب بحبك) أى بسبب حبنا لك (من أحبك ونعادى بعداوتك) أى بسببها (من خالفك) تنازعه نعادى وعداوتك (اللهم هذا الدعاء) أى ما أمكننا منه قد أتينا به (وعليك الاجابة) أى فضلا منك اذ ما على الاله شئ يجب (وهذا الجهد) بالضم أى الوسع والطاقة (وعليك التكلم) بالضم أى الاعتماد (اللهم اجعل لى نورا فى قلبى ونورا فى قبرى ونورا من بين يدي) أى بسببى أسمى (ونورا من خلقى) أى من ورائى (ونورا عن يمينى ونورا عن شمالى ونورا من فوقى ونورا من تحتى ونورا فى سمى ونورا فى بصرى ونورا فى شبرى ونورا فى بشرى ونورا فى لجى ونورا فى دى ونورا فى عظامى) أى بضى وعلى المذكورات كلها لان ابليس يأتى الانسان من هذه الاعضاء فيوسوس فدا عابثات النور فيها ليدفع ظلمته (اللهم أعظم لى نورا وأعظم لى نورا واجعل لى نورا) قال المناوى عطف عام على خاص أى اجعل لى نورا شاملا للانوار المتقدمة وغيرها هذا ما رأيت فى نسخ الجامع الصغير من جرياء المتكلم باللام لكن رأيت فى شرح البهجة الكبير لشيخ الاسلام زكريا الانصارى فى باب التكساح ما نصه وكان صلى الله عليه وسلم اذا مشى فى الشمس أو القمر لا يظهر له ظل ويشهد لذلك أنه صلى الله عليه وسلم سأل الله تعالى أن يجعل فى جميع أعضائه وجهاته نورا وختم بقوله

عام على خاص أى اجعل لى نورا شاملا للانوار المتقدمة وغيرها هذا ما رأيت فى نسخ الجامع الصغير من جرياء المتكلم باللام لكن رأيت فى شرح البهجة الكبير لشيخ الاسلام زكريا الانصارى فى باب التكساح ما نصه وكان صلى الله عليه وسلم اذا مشى فى الشمس أو القمر لا يظهر له ظل ويشهد لذلك أنه صلى الله عليه وسلم سأل الله تعالى أن يجعل فى جميع أعضائه وجهاته نورا وختم بقوله واجعلنى نورا بنون الوقاية قبل ياء المتكلم اه بالحرف

(قوله تعطف) أي اتصف بالزهو وأصل التعطف جعل الرداء على المعاطف وهذا مستعمل عليه تعالى وخياره للعالمين العظمى والمعطف الرداء، وسمى عطايا الوقوع على عطى الرجل وهما ناحيتا عنقه والتعطف في حق الله تعالى مجاز يراد به الاتصاف كأن العرش كله شمول الرداء انتهت بحروفها وقال به أي وغلب به يقال فلان يقول فلان أي بهظمة يغلب فعادة القول يتصرف منها ألفاظ لمعان متعددة كالقوله والاقالة (٣٨٦) من الذنب (قوله وتكرم به) أي بآثر ذلك الوصف من الانعامات وقوله بمحمد بن نصر

في الصلاة الخ زاد المناوي كلهم من حديث داود بن علي بن عبد الله بن عباس عن أبيه عن جده وداود هذا أعم المنصور وفي المدينة والكوفة السلاح حدث عنه البكار كاشوري والأوزاعي ووثقه ابن حبان وغيره اه (قوله لا تنكفي) أي لا تتركني هملًا لاني لا قدرة لي على نفسي (قوله طرفه عين) أي مقدار تحرك جفن العين وهو كناية عن قلة الزمن (قوله صالح ما أعطيني) من الايمان والتوفيق لان ذلك اذا نزع خلفه ضده (قوله شكورا) بأن أصرف جميع الخ (قوله صبوراً) أي اذا ظلمت فاجعلني صابراً بأن لا أنتقم وكذا اذا ضيق علي في الرزق أو بمعرض بأن لا يكون عندي ضعف ولعلني بأن الكل منك (قوله في عيني) أي اجعلني أرى بعيني حقيراني نفس الامر ولا أرى غيري الا خيراً مني في الصلاح والعلم (قوله كبيراً) أي معظمها ما بالتمثيل أمرى فطلب ذلك صلى الله عليه وسلم لما ينشأ عنه من العدل والامتنال لكن بشرط التواضع (قوله ولا رب ابتدعناه) أي اخترعناه على غير مثال سابق فهو أخص مما قبله لان الحدوث الجدد سواء كان على مثال سابق أو لا (قوله

واجعلني نوراً بنور الوقاية قبل بقاء المتكلم) سبحانه الذي تعطف بالعرش أي تزدى به معني أنه اتصف بأن يغلب كل شيء ولا يغالبه شيء قال العلقمي والتعطف في حق الله مجاز يراد به الاتصاف كأن العرش كله شمول الرداء (وقال به) قال العلقمي أي أحبه واختصه لنفسه كما يقال فلان يقول فلان أي بحبته واختصاصه وقيل معناه حكم به فان القول يستعمل في معنى الحكم وقال الازهرى معناه غلب به كل عزيز (سبحان الذي ليس الجدد) أي ارتدى بالعظمة والكبرياء (وتكرم به) أي تفضل وأنعم على عباده (سبحان الذي لا ينبغي التسبيح الا له) أي لا ينبغي التنزيه المطاق الا لجلاله المقدس (سبحان ذي الفضل والتم) جمع نعمة بمعنى الانعام (سبحان ذي المجد والكرم سبحان ذي المال والكرام) قال المناوي الذي يجعله الموحدون عن التشبيه بخلقهم وعن أفعالهم والذي يقال له ما أنجلت وأكرمك (ت ومحمد بن نصر) المروزي (في) كتاب (الصلاة طب واليه في) كتاب (الدعوات عن ابن عباس) وفي أسانيد هامقال لكنها تعاضدت (اللهم لا تنكفي الى نفسي طرفه عين) أي لا تجعل أمرى الي تدبيرى قدر محوريك جفن وهو مبا لفة في القلة (ولا تنزع مني صالح ما أعطيني) قال المناوي قد علم ان ذلك لا يكون ولكنه أراد محوريك هم أمته الى الدعاء بذلك (البرار) في مسنده (عن ابن عمر) بن الخطاب وهو ضعيف اضعف ابراهيم بن زيد (اللهم اجعلني شكوراً) أي كثير الشكرك (واجعلني صبوراً) قال المناوي أي لا أعجل بالانتقام أو المراد الصبر العام وهو حبس النفس على ما تكره طلباً لمرضاة الله (واجعلني في عيني صغيراً في أعين الناس كبيراً) أي لا كون معظماً لهم أباً ولا أحتقر أحداً من خلقك (البرار عن ريدة) بالتصغير ابن الحبيب واستناده حسن (اللهم انك انت است باله استغثناء) أي طلبنا حدوثه أي تجرده بعد ان لم يكن (ولا رب ابتدعناه) أي اخترعناه لا على مثال سابق (ولا كان لنا قبلك من اله لنا اليه ونذكرك) أي نتركك (ولا أعانك على خلقنا أحد فنتشركه فيك) أي في عبادتك والالتجاء اليك (تباركت) أي تقدست (وتعاليت) أي تنزهت قال المناوي وكان نبي الله داود يدعوه (طب عن صهيب) بالتصغير وهو حديث ضعيف (اللهم انك تسبح كلاني وترى مكاني وتعلم سرى وعلائي) أي ما أخفي وما أظهر (لا يحق عليك شيء من أمرى وأنا البائس) أي الذي اشتدت ضرورته (الفقير) أي المحتاج اليك في جميع أحوالي (المستغيث المستجير) أي الطالب منك لا مان من العذاب (الرجل المشفق) أي الخائف (المقر المعترف بذنبه) أسألك مسئلة المسكين (أي الخاضع الضعيف) (وأنتل البسك ابتهاج المذنب) أي أنزعرك اليك نزع من أحماله مقارفة الذنوب (الدليل) أي المستهان به (وأدعوك دعاء الخائف الضرير) أي الى اجابة دعائه (من خضعت لك رقبته) أي تكس رأسه رضا بالتذلل والافتقار اليك (وقاضت لك عبرته) بفتح العين المهملة وسكون الموحدة

ولا كان لنا قبلك الخ) هو دليل لما قبله ولما تراه صلى الله عليه وسلم عن صفات النفس تعالى ناسب أن يذكر صفات البكاء الكمال فقال تباركت (قوله الفقير) المحتاج فهو أعم من البائس لانه الذي اشتدت ضرورته (قوله المستجير) أي بك من كل ضرر (قوله المشفق) أي الكثير الخوف فهو أخص من الرجل لانه الخائف (قوله المسكين) بكسر الميم وفتحها لانه قليلة (قوله الضرير) أي المضطر كل في رواية وقوله المضطر قال المناوي بين به أن العبد وان غلبت منزلته فهو دائماً الاضطراب اذ حقيقته لا تعطى الا كذلك فانه يمكن وكل يمكن مضطراً الى مديده اه (قوله من خضعت) أصل انخضوع الطمان والمبتل والمراد هنا الدلة أي من ذلك أي لا يحل

أى لأجل الخوف من رقبته أى ذاته وكذا الكلام فى ذلك فيما يلقى للتعليل على تصدير الخوف من رقبته (قوله رذل) أى انتقاد (قوله) ورغم لك أنفه) أى التصق أنفه بالرغام أى التراب والمراد لازم ذلك وهو الخضوع ورغم فتح الغين قال فى المختار ورغم فلان من باب قطع والحركات الثلاث فى راء المصدر الخ اذ لم يقدر على الانتصاف اه بحر وفه (قوله شقيا) أى متعبا نفسه بسبب عدم الاجابة (قوله يا خبير الخ) فى معنى التعليل لما قبله (قوله ذات بيننا) أى الحالة والشأن الذى يحصل به اجتماع الكلمة (قوله وألف بين قلوبنا) أى اجعل بينها الايناس والمودة والترحم لتثبت على الاسلام وتقوى على مقاومة أعدائنا فانه المناوى (قوله سبل السلام) أى طريق الطاعة الموصل للجنة المسلم من كل آفة (قوله من الطلبات (٢٨٧) الخ) أى ظلمات المعاصى الى نور الطاعات (قوله وتب علينا) أى اصرف قلوبنا الى الطاعة والتوابع اذ اوصف به المولى تعالى كان معناه الصارف لقلوب عباده عن المعاصى الى الطاعة واذا وصف به العبد كان معناه كثير الخروج من الذنوب فهو يختلف معناه باعتبار ما يوصف به (قوله التواب) أى الرجاء بعباده الى مواطن النجاة بعد ما سيط عليهم عدوهم بغوايته ليعرفوا فضله عليهم ثم أتبعه وصفا كالتعليل له فقال الرحيم الخ مناوى (قوله مشين بها) أى عليها (قوله من مسعود) واسناده جيد كفى المناوى ولم يتعرض له العلقمى (قوله اللهم اليك أشكوا الخ) قاله صلى الله عليه وسلم لما رجع من الطائف بعد موت عمه أبى طالب فانه كان مانعا عنه كفار قريش فلما مات بالقوافى أذنته صلى الله عليه وسلم وصاروا يرجونه بالحجارة حتى آدموا رجله فصار يجلس من شدة ذلك فيقيمونه من ابطيه ويرجونه فلما اشتد عليه الحال دعا بذلك وأرسل الله تعالى له صلى الله عليه وسلم الملك الموكل

البكاء أى سالت من شدة بكائه دموعه ((وذ لك جسمه)) أى انتقادك بجميع أركانه الظاهرة والباطنة ((ورغم لك أنفه)) أى لصق بالتراب ((اللهم لا تجعلنى بدعا لشقيا)) أى أى خائبا ((وكن بي رقا فارجعما يا خير المسؤولين ويا خير المعطين)) أى يا خبير من طلب منه وخير من أعطى ((طاب عن ابن عباس)) واسناده ضعيف ((اللهم أصلح ذات بيننا)) أى الحالة التى يقع بها الاجتماع ((وألف بين قلوبنا واهدنا سبل السلام)) أى دلنا على طريق السلامة من الآفات ((وتجلى من الظلمات الى النور)) قال المناوى أى أنقذنا من ظلمات الدنيا الى نور الآخرة وقال البيضاوى فى تفسير قوله تعالى يخرجهم من الظلمات الى النور الى الهدى ((وكنى القوا حش ما ظهر منها وباطن)) أى مانعان ومانسرين أو ما بالخوارح وما بالقلب أى بعد ناعن القبايح الظاهرة والباطنة ((اللهم بارك لنا فى أسماعنا وأبصارنا وقلوبنا وأزواجنا وذراريانا وتب علينا انك أنت التواب الرحيم)) أى من شأنك قبول توبة التائبين توبة صحيحة بالتدم والعزم على عدم العود والتفضل عليهم ((واجعلنا شاكرين لنعمتك مثنين بها)) أى تذكر بالجميل ((فانلينا بها)) أى مستمرين على قول ذلك مداومين عليه وفى نسخة قابلين لها ((وأعنا علينا)) أى بدوام ذلك ((طلبك عن ابن مسعود)) واسناده جيد ((اللهم اليك أشكو ضعف قوتى)) قدم المعمول ليفيد الحصر أى اليك لا الى غيرك ((وقلة حيلتى وهوانى على الناس)) أى احتقارهم إياى واستهانتهم بى ((يا أرحم الراحمين)) أى بامور صواب كمال الاحسان ((الى من نيكلى)) أى تفوض أمرى ((الى عدو يتجهمنى)) بالتعصبة والفتوية المفتوحين فالجيم والهاء المفتوحين وتشديد الهاء قال العلقمى قال فى النهاية الى عدو يتجهمنى أى يلقي بالغلظة والوجه الكريه ((أم الى قريب ملكته أمرى)) قال المناوى أى جعلته منسلطا على ايدى قولى لا أستطيع دفعه ((ان لم تكن ساخطا على)) وفى رواية ان لم يكن لك مخط على ((فلا أبالى)) أى بما تصنع أعدائى ((غير ان عاقبتك)) أى السلامة من البلايا والهن والمصائب ((أوسع لى)) فيه أن الدعاء بالعافية مطلوب محبوب ((أعوذ بنور وجهك الكريم الذى أضأت له السموات والارض وأشرفت له الظلمات)) قال المناوى ببناء أشرفت لانه مفعول من أشرقت بالضوء تشرق اذا امتلأت به ((وصلح عليه أمر الدنيا والآخرة)) بفتح اللام ونضم أى استقام وانتظم ((ان تحل على غضبك)) أى من أن تنزله بى أو توجبه على ((أو تنزل على مضطك)) أى غضبك

بالجبال فقال ان شئت ان اطبق عليهم الأخشاب أى الجبلين المحيطين بهم فقلب عليه الحلم صلى الله عليه وسلم (قوله اليك) أى لا الى غيرك والشكوى اليه تعالى لا تنافى الصبر قال المناوى فان الشكوى الى غيره لا تجدى اه (قوله الى عدو) أى من كفار قريش أو الطائف أو غيرهم (قوله يتجهمنى) أى يلقي بوجهه عبوس وغلظة قال العزيمى بالتعصبة فالفتوية المفتوحين فالجيم والهاء المفتوحين وتشديد الهاء قال العلقمى قال فى النهاية الى عدو يتجهمنى أى يلقي بالغلظة والوجه الكريه اه قال الزمخشري وجه جهم غليظ وهو الكريه ويوصف به الاسد اه (قوله بنور وجهك الكريم) أى الشريف اه مناوى (قوله وصلح عليه أمر الدنيا) أى زال فسادها (قوله أن يحل) ويصح يحل وكل معنى ينزل لكن فى المختار كاصله حل العذاب يحل بالكسر حلا أى وجب وحل بالضم حلا أى نزل وقرئ بهما قوله تعالى يفعل عليكم غضبى انظر المناوى

(قوله ولك العبي) أي طلب الرضا يقال أعني به إذا طلب رضاه (قوله واقبه) أي كلامه وحفظا وقوله كواقبه الوليد أي المولود أي أسألن كلامه وحفظا كحفظ الطفل المولود أو أراد بالوليد موسى عليه السلام لقوله تعالى ألم تر بك فينا وليداً أي كما وقبت موسى شمر فرعون وهو في حجره فقضى شرف موسى وأتابين أظهرهم اه عزري قال المناوي وفي هذا ما لا يخفى من دوام افتقار المصطفى ودوام التجاهة إلى ربه ولا يحقق (٢٨٨) بهذا الوصف العبد كوشف باطنه بصفاة المعرفة وأشرق صدره بنور اليقين وخلص قلبه إلى بساط القرب وجلى سره بلبانة المسامرة فبقيت نفسه بين هذه كلها أسيرة مأمورة اه (قوله كما حسنت) وفي رواية كما أحسنت ويسن لكل من رأى وجهه في المرأة أن يقول ذلك لأنه صلى الله عليه وسلم كان يقول حينئذ وقوله لحسن خلق أي أوصاف الباطنة التي هي مندرجات الكمال لا تدور على تحمل أفعال الخلق وأتخلق بتحقيق العبودية والرضا بالقضاء ومشاهدة أوصاف الربوبية اه مناوي (قوله اللهم احفظني الخ) قاله صلى الله عليه وسلم لسيدنا عمر حين جاء يطلب منه صلى الله عليه وسلم وسق عرف فقال له صلى الله عليه وسلم هل أعلم ما هو خير من ذلك فقال علمه وأعطيني وسق القبر فأعطاها صلى الله عليه وسلم القبر وعاءه ذلك (قوله ولا تشمت) بالتخفيف (قوله خرائته) مبتدأ خبره يسدك (قوله موجبات) أي أسبابها أي كل قول وفعل مقتض للرحمة ليرتب عليها المسببات فليس المراد بالموجبات الواجبات إذ لا يجب عليه تعالى شيء وموجبات جمع موجبة وهي الكرامة التي أوجب لقائها الرحمة أي مقتضياتها الخ مناوي وعرائم جمع عزيمه قال الراغب العزيمة عقد القلب على

فهو من عطف المرادف (ولك العبي) بضم المهمله آخره ألف مقصورة (حتى ترضى) أي أسترضيك حتى ترضى قال العلقمي قال في النهاية واستعجب طلب أن يرضى عنه (ولا حول ولا قوة الا بالله) أي لا تتحول عن فعل المعامى ولا قوة على فعل الطاعات الا بتوفيق قال المناوي وفيه أبلغ رد على الاستاذ ابن فورك حيث ذهب إلى أن الولي لا يجوز أن يعرف أنه ولي لأنه يسلبه الخوف ويجلب له الأمن فان الانبياء إذا كانوا أشد خوفاً مع علمهم بنبوتهم فكيف بغيرهم اه فانظر ما وجه أخذ هذا من الحديث (طب عن عبد الله بن جعفر) ابن أبي طالب (اللهم واقبه كواقبه الوليد) أي المولود أي أسألن كلامه وحفظا كحفظ الطفل المولود أو أراد بالوليد موسى عليه الصلاة والسلام لقوله تعالى ألم تر بك فينا وليداً أي كما وقبت موسى شمر فرعون وهو في حجره فقضى شرف موسى وأتابين أظهرهم اه عن ابن عمر (بن الخطاب قال المناوي وفي اسناد مجهول (اللهم كما حسنت خلق) بالفتح أي أوصاف الظاهرة (لحسن خلق) بالضم أي أوصاف الباطنة (حم عن ابن مسعود) قال المناوي واسناده جيد (اللهم احفظني بالاسلام قائماً واحفظني بالاسلام قاعداً واحفظني بالاسلام راقداً) أي حال كوني قائماً وقاعداً ورافداً يعني في جميع الحالات (ولا تشمت بي عدواً ولا حاسداً) أي لا تنزل بي بلية يفرح بها عدوي وحاسدي (اللهم اني أسألك من كل خير خرائته يسدك وأعوذ بك من كل شر خرائته يسدك) قال المناوي وفي رواية يسدك في الموضوعين والبد مجاز عن القدرة المتصرفه وتنبيهها باعتبار التصرف في العالمين (ل عن ابن مسعود (اللهم اني أسألك موجبات رحمتك) أي مقتضياتها بوسعك فانه لا يجوز الخلف فيه والافالحق سبحانه وآله إلى لا يجب عليه شيء (وعزائم مغفرتك) أي موجباتها يعني أسألك أعمالاً لا أعزم تهبهم إلى مغفرتك (والسلامة من كل آثم) قال العلقمي قال شيخنا قال العراقي فيه جواز سؤال العصمة من كل الذنوب وقد أنكر بعضهم جواز ذلك إذ العصمة اغماهي للانبياء والملائكة قال والجواب أنها في حق الانبياء واجبة وفي حق غيرهم جائزة وسؤال الجائر جائز الا أن الادب سؤال الحفظ في حقنا لا العصمة وقد يكون هذا هو المراد هنا (والغنية من كل بر) بكسر الباء الموحدة أي طاعة وخير (والفوز بالجنة والنجاة من النار) ذكره تعليماً للامه لانه لا يمتنع الفوز والنجاة (ل عن ابن مسعود) قال المناوي وهم من قال أبي مسعود (اللهم أمتني بمعنى وبصري حتى تجعلهما الوارث مني) أي أبقيهما صحبتيين سليمين إلى أن أموت (وعافني في ديني وفي جسدي وانصرني على من ظلمني) قال المناوي من أعداء دينك (حتى تريني فيه ناري) أن تهلكه (اللهم اني أسألت نفسي) أي ذاتي (البك) أي جعلت ذاتي طائعة لحكمك منقاداً لأمرك (وفوضت أمري إليك) قال العلقمي قال في النهاية أي رددته يقال فوضت إليه الامر تفويضاً إذا رده إليه وجعله الخاضع فيه وفي قوله وفوضت إشارة إلى أن أموره الخارجة والداخلية مفوضة إليه لا مدبر لها غيره (والجأت ظهري إليك) أي بعد

أضواء الامر اه (قوله وعزائم) أي الأسباب المؤكدة المقتضية لمغفرتك (قوله أمتني) أي أجمعني مقملاً بضع سمعي وبصري بأن تبقيهما مدة حياتي حتى يكونا كالوارث الذي يبقى بعد موت مورثه (قوله تريني فيه ناري) أي هلاكه فإن النار هو الهلاك (قوله أمري) أي سائر أُموري الظاهرة والباطنة لانه مفرد مضاف وهو قريب في المعنى مما قبله (قوله والجأت) أي أسندت ظهري إليك والمراد لازم ذلك من الراحة فان من أسند إلى جدار مثلاً ارتاح

أضواء الامر اه (قوله وعزائم) أي الأسباب المؤكدة المقتضية لمغفرتك (قوله أمتني) أي أجمعني مقملاً بضع سمعي وبصري بأن تبقيهما مدة حياتي حتى يكونا كالوارث الذي يبقى بعد موت مورثه (قوله تريني فيه ناري) أي هلاكه فإن النار هو الهلاك (قوله أمري) أي سائر أُموري الظاهرة والباطنة لانه مفرد مضاف وهو قريب في المعنى مما قبله (قوله والجأت) أي أسندت ظهري إليك والمراد لازم ذلك من الراحة فان من أسند إلى جدار مثلاً ارتاح

(قوله وجهي) أي وجهي وقصدي أي غرضي قصدي اليك (قوله رسولك) (٣٨٩) يحتمل أن المراد نفسه فإن كل رسول

يجب عليه أن يصدق بأنه مرسل من عند الله تعالى والأولى العموم أي كل رسول وكذا الكتاب يحتمل أن المراد القرآن والأولى العموم أي كل كتاب أنزلته (قوله من العجز) أي سلب القدرة عن الاتيان بالأعمال الصالحة والكسل أي الفتور والتواني عن الأعمال الصالحة مع القدرة عليهم (قوله والجبن) أي أهوذا بأن من سلب الشجاعة بأن أنصف بالخوف من الموت فأحجم عن قتال الأعداء هذا هو الجبن (قوله والبخل) هو في الشرع منع الواجب وفي اللغة منع السائل المحتاج عما يفضل عن الحاجة اه عزيزي قال العلقمي وقيل البخل ضد الكرم اه (قوله والهزم) أي الكبر المؤدي الى ترك الأعمال الصالحة والتخبط في العقل (قوله والغفلة) أي غيبة الشيء عن الحفظ (قوله والغفلة) أي غفلة المال بحيث لا يكتفي العيال أو المراد غفلة الناصرين لي أو المراد غفلة الأعمال الصالحة ولا مانع من ارادة كل (قوله والمسكنة) أي غفلة المال مع سوء الحال أو ما قبله المال مع الصبر فمدوح (قوله من الفقر) أي فقر القلب أو غفلة المال مع عدم الصبر وأشار بذكر الكفر بعده الى أنه قد يرتب عليه (قوله والشقاق) أي الخصام المؤدي الى أن يصير كل من المتخاصمين في شق أي جهة متباعدين فيؤدي الى عدم اللفة (قوله والسمعة) هي اعلام بالعبادة بعد فعلها يقال بصلاحه والرياء فعل العبادات والناس يطلعون ليقولوا

بصلاحه

تفويض أموري التي أنا مفتقر إليها بما عايشي وعليها مدار أمري أسندت ظهري اليك مما يضربني ويؤذي من الأسباب الداخلة والخارجة وخص الظهرا لأن العادة جرت أن الانسان يعقد بظهوره الى ما يستند اليه (وخليت وجهي اليك) بخاء معجمة ومثناة تحتية أي فرقت قصدي من الشرك والتفاق وتبرأت منهم ما وعدت قلبي على الايمان (لا ملجأ) بالهمزة وقد ترك للازدواج (ولا مخرجي) هذا مقصور لا يعد ولا يهز الا بقصد المناسبة للاول أي لا مهرب ولا مخلص (منك الا اليك آمنت برسولك الذي أرسلت) قال المناوي يعني نفسه صلى الله عليه وسلم أو المراد كل رسول أرسلت أو هو نعيم لامته (وبكتابك الذي أنزلت) يعني القرآن أو كل كتاب سبق (ك عن علي) أمير المؤمنين وقال صحيح وأقروه (اللهم اني أعوذ بك من العجز) بسكون الجيم هو عدم القدرة على الخير وقيل ترك ما يجب فعله والتسويف به وقال المناوي سلب القوة وتخلف التوفيق (والكسل) أي التثاقل والتراخي عما لا ينبغي التثاقل عنه ويكون ذلك لعدم انبعاث النفس للخير وقلة الرغبة فيه مع امكانه وقيل هو من الفتور والتواني (والجبن) أي الضعف عن تعاطي القتال خوفا على المهجبة (والبخل) هو في الشرع منع الواجب وفي اللغة منع السائل المحتاج عما يفضل عن الحاجة (والهزم) أي كبر السن المؤدي الى سقوط القوى وذهاب العقل وتخبط الرأي وقال العلقمي قال شيخنا هو الردي أو ذل العمر لما فيه من اختلال العقل والحواس والضبط والفهم وتشويه بعض المنظر والعجز عن كثير من الطاعات والتساهل في بعضها (والقسوة) أي غلظ القلب وصلابته (والغفلة) أي غيبة الشيء المهم عن البال وعدم تذكره (والذلة) بالكسرة هي أن يكون ذليلا بحيث يستخفه الناس وينظرون اليه بعين الاحتقار (والغفلة) بالكسرة أي غفلة المال بحيث لا يجد كفا في نسخة تشرح عليها المناوي والعيلة بدل الغفلة فانه قال في النهاية العائل الفقير وقد قال يعيل عيلة اذا افتقر وقال في المصباح العيلة بالفتح الفقير وهو مصدر قال يعيل من باب باع فهو عائل والجمع عالة وهي في تقدير فصلة مثل كافر وكفرة (والمسكنة) أي فقر النفس وقال المناوي سوء الحال مع غفلة المال (وأعوذ بك من الفقر) أي فقر النفس وهو الشر وهو المقابل بقوله صلى الله عليه وسلم غنى غنى النفس والمعنى بقولهم من عدم القناعة لم يفده المال غنى قال القاضي عياض وقد تكون استعاضته من فقر المال والمراد الفتنة من احتماله وقلة الرضا به ولهذا ورد من فتنة الفقر وقال زين العرب الفقر المستعاض منه هو فقر المدقع الذي يقضى صاحبه الى كفران نعم الله تعالى ونسيان ذكره والمدقع هو الذي لا يحبه خير ولا ورع فيوقع صاحبه فيما لا يليق ^{في فائدة} المدقع بالذال والعين المهمتين بينهما قاف قال بعضهم المدقع سوء احتمال الفقر وفقر مدقع أي يلصق بالذقاء وهي التراب قال في المصباح دفع مدقع من باب تعب لصق بالذقاء ذلا وهي التراب وزان جراء (والكفر) أي من جميع أنواعه (والفسوق والشقاق) أي مخالفة الحق بان يصير كل من المتنازعين في شق (والتفاق) أي الحقيقي أو المجازي (والسمعة) بضم السين وسكون الميم التنويه بالعمل ليسمعه الناس وقال ابن عبد السلام السمعة أن يحق عمله لله ثم يحدث به الناس (والرياء) بكسر الراء وتخفيف التثنية والمد اظهار العبادة بقصد رؤية الناس لها لجمدوا صاحبها وقال ابن عبد السلام الرياء أن تعمل لغير الله تعالى قال المناوي واستعاضته من هذه الحاصل ابانة عن قبحها والزرع عنها (وأعوذ بك من الصمم) أي بطلان السمع أو ضعفه (والبكم) قال المناوي الخرس أو أن يولد لا ينطق ولا يسمع اه وقال العلقمي

(قوله وسى الاسقام) من اضافته الصفة للموصوف وهو من عطف العام قال المناوى وسى الاسقام أى الامراض الفاحشة الرديئة المؤدية الى فرار الجحيم وفقد الانيس اه (قوله من علم لا ينفع) لكونه محجوباً، أو مفعلة أو لكونه علماً غير شرعى كعلم الفلاسفة (قوله لا يشبع) أى لا يتواضع ولا يرق انسانيته (قوله لا يشبع) أى لا يقبل ولا يفكر دعاء مسموع فلم يراد لازم عدم السمع (قوله لا تشبع) أى بأن تطالب الزيادة فى الدنيا لا الى غاية (قوله الجوع) حقيقته أنه الالم الحاصل من خلوا المعدة من الماء كقول ولا ينأى هذا أقول أهل السؤل ينفعى للسالك أن يرى نفسه بالجوع وحديث جر عواتجها والان هذا محمول على عدم الانهماك على الماء كقول بأن يقتصر على الشبع الشرعى (قوله أيضاً من الجوع) هذا بخلاف لما عليه أهل الطريق فإن الجوع مطلوب لرياضة النفس ويحجب بأن المستحار منه (٢٩٠) هو الذى ليس فيه مصلحة شرعية أو يضر بالجسد (قوله فانه بنس الصحيح) أى المضاجع لى فى فراشى استعاذ

منه لانه يمنع استراحة البدن ويحمل المواد المجردة بلا بدل ويشوش الدماغ ويورث الوسواس ويضعف البدن عن القيام بوظائف العبادات وقال بعضهم المراد به الجوع الصادق وله علامات منها أن لا تطلب النفس الا لادى بل تأكل الخبز وحده بفسره أى خبز كان فهو ما طاب خبزا بعينه أو طلب ادما فليس ذلك يجوع أى صادق وقيل علامة الجوع أن يصدق فلا يقع الذباب عليه لانه لم يبق فيه دهنية ولا دسومة فبدل ذلك على خلوا المعدة اه عزرى (قوله ومن الحيانة) أى خيانة الغير كالحيانة فى الودعة وخيانة النفس كأن لا يعتدل المأمورات والمنهيات (قوله البطانة) هى فى الاصل الثوب الملاصق للجسد والجهة التى لا تلاصقه تسمى ظاهرة فاستمرت لكل شئ ملازم يقال بطانة الرجل أهله وعياله والمراد هنا الصفة الملازمة للشخص (قوله أرذل

عن الازهر بكم بكم من باب تعب فهو أى أى آخر من وقيل الآخر من الذى خلق ولا نظيره ولا يعقل الجواب ((والجنون)) أى زوال العقل ((والجذام)) وهو علة يجر منها العضو ثم يسود ثم ينقطع وينتثر وقال المناوى حلة تسقط الشعر وتفتت اللحم وتجري الصديد منه ((والبرص)) وهو بياض شديد يقع الجلاد ويذهب دمويته ((وسى الاسقام)) من اضافته الصفة الى الموصوف أى الامراض الفاحشة الرديئة ((لـ)) واليهى فى كتاب ((الدعاء عن أنس)) قال الحاكم صحيح وأقره ((اللهم انى أعوذ بك من علم لا ينفع وقلب لا يشبع ودعاء لا يسمع ونفس لا تشبع)) تقدم الكلام عليه فى قوله اللهم انى أعوذ بك من قلب لا يشبع ((ومن الجوع)) أى الالم الذى ينال الحيوان من خلوا المعدة ((فانه بنس الصحيح)) أى المضاجع لى فى فراشى استعاذ منه لانه يمنع استراحة البدن ويحمل المواد المجردة بلا بدل ويشوش الدماغ ويورث الوسواس ويضعف البدن عن القيام بوظائف العبادات وقال بعضهم المراد به الجوع الصادق وله علامات منها أن لا تطلب النفس الا لادى بل تأكل الخبز وحده بشهوة أى خبز كان فهو ما طاب خبزا بعينه وطلب ادما فليس ذلك يجوع أى صادق وقيل علامة الجوع أن يصدق فلا يقع الذباب عليه لانه لم يبق فيه دهنية ولا دسومة فبدل ذلك على خلوا المعدة ((ومن الحيانة)) قال المناوى مخالفة الحق بنقض العهد فى السر قال العلقمى وقال بعضهم أصل الحيانة أن يؤتمن الرجل على شئ فلا يؤدى الامانة فيه قال أبو عبيد لانه خص به الامانة فى أمانات الناس دون ما افترض الله على عباده واتقنهم فانه قد سمى ذلك أمانة فقال تعالى يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله والرسول وتقوا أماناتكم فمن ضيع شيئاً مما أمر الله به أو ركب شيئاً مما أمر الله به فقد خان نفسه اذ جاب إليها الدم فى الدنيا والعقاب فى الآخرة ((فانها بنس البطانة)) قال العلقمى ضد الظهارة وأصلها فى الثوب فاتسع فيما استبطن الرجل من أمره فيجعل بطانة جالبه ((ومن الكسل والخل والطين ومن الهرم وان أرد الى أرذل العمر)) قال المناوى أى الهرم والخوف أو ضعف كالطفولية أو ذهاب العقل ((ومن فتنة الدجال)) أى محنته وامتنانه وهى أعظم فتنة الدنيا والدجال فعال بالشديد وهو من الدجل بمعنى التغطية لانه يغطي الحق بباطله ولهذا مسمى الكذاب دجالاً ((وعذاب القبر)) قال العلقمى العذاب اسم للعقوبة والمصدر التعذيب فهو مضاف

الى العبر أى العمر لا أرذل أى الردى بأن يسلب صفة التمييز فيعود كالطفل (قوله الدجال) واسمه صاف بن مباد وكنيته أبو يوسف وهو يهودى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بين خلق آدم الى قيام الساعة فتنة أعظم من الدجال أخرجه الحاكم عن هشام بن عمار والدجال فعال بفتح أوله والشديد من الدجل الخ علقمى (قوله وعذاب القبر) قال العلقمى العذاب اسم للعقوبة والمصدر التعذيب فهو مضاف الى الفاعل على طريق المجاز والاضافة من اضافة المظروف الى ظرفه فهو على تقدير فى أى أعوذ من عذاب فى القبر وفيه اثبات عقاب القبر فالإيمان به واجب وأضيف العذاب الى القبر لانه الغالب والافضل ميت أراد الله تعذيبه بأناله ما أراد به قبر أم لم يقبر ولو صلب أو غرق فى البحر أو أكتة الدواب أو أسرق حتى صار وماذا أودى فى الرجح وهو على الروح والبدن جميعاً بائناً أهل السنة وكذا القول فى التعيم قال ابن القيم ثم عذاب القبر فمان دائم وهو عذاب الكفار وبعض العصاة ومنقطع وهو عذاب من خفت جرائمهم من العصاة فانه يعذب بحسب جرمته ثم يرفع عنه بدعاء أو صدقة

أوتو ذلك وقال الياقني في روض الياحسين بلغنا أن الموتى لا يعدون ليلة الجمعة تشرى بهذا الوقت قال ويحتمل اختصاص ذلك بعصاة المسلمين دون الكفار وعمم النسفي في بحر الكلام فقال أن الكافر يرفع العذاب عنه يوم الجمعة وليلتها وجميع شهر رمضان قال وأما المسلم العاصي فإنه يعذب في قبره لكنه ينقطع عنه يوم الجمعة وليلتها ثم لا يعود إليه إلى يوم القيامة وإن مات ليلة الجمعة أو يوم الجمعة يكون له العذاب ساعة واحدة وضغطة القبر كذلك وينقطع عنه العذاب ولا يعود إليه إلى يوم القيامة اهـ وهذا يدل على أن عصاة المسلمين لا يعدون سوى جمعة واحدة أو دونها وأنهم إذا وصلوا (٢٩١) إلى يوم الجمعة انقطع ثم لا يعود وهو يحتاج

إلى دليل وقال ابن القيم في البدائع نقلت من خط القاضي أبي يعلى في تعاليقه لا بد من انقطاع عذاب القبر لأنه من عذاب الدنيا والدنيا وما فيها منقطع فلا بد أن يلحقهم القناء والبلى ولا يعرف مقدار مدة ذلك اهـ ويؤيد هذا ما أخرجه هذا ابن السري في الزهد عن مجاهد قال للكفار جمعة يحمدون فيها طعم النوم حتى تقوم القيامة فإذا أصبح بأهل القبور يقول الكافرياء يلنمن بعثنا من مرقدا فيقول المؤمن إلى جنبه هذا ما وعد الرحمن وصدق المرسلون وقوله وفتنة الحميا بفتح الميم أي ما يعرض للإنسان مدة حياته من الافتتان بالدنيا والشهوات والجهالات وأعظمها والعباد بالله تعالى أمر الجماعة عند الموت قال المناوي أو هي الابتلاء مع فقد الصبر وقوله والممات قال العلقمي يجوز أن يراد بها الفتنة عند الموت أضيفت إليه لقرهه منه ويكون المراد بفتنة الحميا على ذلك ويجوز أن يراد بها فتنة القبر أي سؤال المالكين والمراد من شمر ذلك والأفصل السؤال واقع لا محالة فلا يدعي برفعه فيكون عذاب القبر مبدأ عن ذلك

إلى الفاعل على طريق المحار أو الإضافة من إضافة المظروف إلى ظرفه فهو على تقدير أي يعود من عذاب في القبر وفيه اثبات عذاب القبر والإيمان به واجب وأضيف العذاب إلى القبر لأنه الغالب والأفحل ميت أراد الله تعذيبه ألهما أراد به قبر أوله بقبر ولو صلب أو غرق في البحر أو أكلته الدواب أو سرق حتى صار رماد أو ذرى في الرجم وهو على الروح والبدن جميعا يتناق أهل السنة وكذلك القول في النعيم قال ابن القيم ثم عذاب القبر قسمان دائم وهو عذاب الكفار وبعض العصاة ومنقطع وهو عذاب من خفت جرائمهم من العصاة فإنه يعذب بحسب جرمه ثم يرفع عنه وقد يرفع عنه بدعاء أو صدقة أو نحو ذلك وقال الياقني في روض الياحسين بلغنا أن الموتى لا يعدون ليلة الجمعة تشرى بهذا الوقت قال ويحتمل اختصاص ذلك بعصاة المؤمنين دون الكفار وعمم النسفي في بحر الكلام فقال أن الكافر يرفع عنه العذاب يوم الجمعة وليلتها وجميع شهر رمضان ثم لا يعود إليه إلى يوم القيامة وإن مات ليلة الجمعة أو يوم الجمعة يكون له العذاب ساعة واحدة وضغطة القبر كذلك ثم ينقطع عنه العذاب ولا يعود إليه إلى يوم القيامة اهـ وهذا يدل على أن عصاة المسلمين لا يعدون سوى جمعة واحدة أو دونها وأنهم إذا وصلوا إلى يوم الجمعة انقطع ثم لا يعود وهو يحتاج إلى دليل ولا دليل لما قاله النسفي وقال ابن القيم في البدائع نقلت من خط القاضي أبي يعلى في تعاليقه لا بد من انقطاع عذاب القبر لأنه من عذاب الدنيا والدنيا وما فيها منقطع فلا بد أن يلحقهم القناء والبلى ولا يعرف مقدار مدة ذلك اهـ ويؤيد هذا ما أخرجه هذا ابن السري في الزهد عن مجاهد قال للكفار جمعة يحمدون فيها طعم النوم حتى تقوم القيامة فإذا أصبح بأهل القبور يقول الكافرياء يلنمن بعثنا من مرقدا فيقول المؤمن إلى جنبه هذا ما وعد الرحمن وصدق المرسلون ((ومن فتنة الحميا)) بفتح الميم أي ما يعرض للإنسان مدة حياته من الافتتان بالدنيا والشهوات والجهالات وأعظمها والعباد بالله تعالى أمر الجماعة عند الموت قال المناوي أو هي الابتلاء مع فقد الصبر ((والممات)) قال العلقمي يجوز أن يراد بها الفتنة عند الموت أضيفت إليه لقرهه منه ويكون المراد بفتنة الحميا على هذا ما قبل ذلك ويجوز أن يراد بها فتنة القبر أي سؤال المالكين والمراد من شمر ذلك والأفصل السؤال واقع لا محالة فلا يدعي برفعه فيكون عذاب القبر مبدأ عن ذلك والسبب غير المسبب وقيل أراد بفتنة الحميا الابتلاء مع زوال الصبر وفتنة الممات السؤال في القبر مع الحيرة ((اللهم اناسك فلويا أوأهه)) أي منصرعة أو كثيرة الدعاء أو البكاء ((مجنبة)) أي خاشعة مطيعة منقادة ((منبیه)) أي راجعة البلباساتو يقال العلقمي قال في النهاية الأمانة الرجوع إلى الله بالتوبة يقال أنا بنبوب أنا بة فهو منبیه إذا أقبل ورجع ((في سبيلك)) أي الطريق إليك ((اللهم اناسك عراثم معفرتك)) قال المناوي حتى يستوى المذنب التائب

فالسبب غير المسبب وقيل أراد بفتنة الحميا الابتلاء مع زوال الصبر وفتنة الممات السؤال في القبر مع الحيرة اهـ هريزي (قوله والممات) أي الفتنة الواقعة قرب الموت فهي في الحياة فقطظها من عطف الخاص اهتمامها (قوله أوأهه) أي كثيرة الدعاء والتضرع ليرتب عليها اظهار الاحتياج بحسبه أي متواضعة خاشعة منبیه أي راجعة اليك فطلب صلى الله عليه وسلم وصف قلبه بهذه الاوصاف الثلاثة (قوله عراثم) أي أسباب مغفرتك المؤكدة لأن العزم التصميم وفي الاستعاذة من الفتن في هذا الحديث رد على من روى حديثا لا يستعذوا بالله من الفتن فإن فيها حصا المنافقين أي هلاكهم أي فالفتن فيها خير لكونها تنافق

وان أصابكم بعضهما فهو حديث موضوع لا أصل له (قوله أوسع رزقك) أي أحدهما الرزق وهو ما يحصل به غذاء الأبدان دون ما يحصل به غذاء الأرواح بدليل قوله صلى الله عليه وسلم عند كبرسني الخ فان الذي به غذاء الأرواح يطلب في كل وقت لا عند كبر السن فقط (قوله وانقطاع) أي قرب انقطاع عمري إذا فائدة فيه عند الانقطاع بالفعل (قوله انقعه) أي العفاف عن كل حرام ومكروه ولذة وشهوة وقوله وأهل ومالي من عطف الخالص لدخول ذلك في الدنيا وقوله وأمن روعتي في روايه روعاتي (قوله وأمن روعتي) بتشديد الميم في أمن كما ضبطه الأجهوري بخطه قال المناوي والروعة بفتح الراء انتهى (قوله أغتال) أي أدهى من تحتى بالخسف أو غيره وأشار صلى الله (٢٩٣) عليه وسلم بذلك الى استيعاب الجهات (قوله يباشر قلبي) أي يتخلل به ويعمه فان الإيمان الذي ليس كذلك قد يصاحبه النفاق (قوله ورضا من المعيشة) في نسخة حل عليها المناوي ورضي (قوله كان عندك) أي في غايه الذلة لك (قوله دعاك لاهل مكة) أي بكثرة الرزق لاهل مكة ولمكة أسماء كثيرة أفردت بالتأليف ومما ينفع صاحب الرعاف أن يكتب بدم رعاقه على جبهته مكة وسط البلاد والله رؤف بالعباد فيشفي ويجوز كتب لفظ الجلالة بالتجسس لاجل التداوى (قوله ورسولك) لم يقل وخليلك نادبا مع أبيه من أن يشاركه في وصف الجلالة وان كان الواقع أنه أرق منه في ذلك الوصف وبخط الشيخ عبد البر الا جهوري مانصه ولم يقل وخليلك وان كان خيلا وأرفع من الخليل لانه خص بمقام المحبة لانه في مقام التواضع اذ هو اللائق بمقام الدعاء وأيضاف راعي الادب مع أبيه ابراهيم صلى الله عليه وسلم انتهى بحروفه (قوله في مدهم) أي مكيل مدهم وصاعهم بأن تبارك لهم فيه فيكفهم أكثر من كفاية غيرهم (قوله مثلي الخ) فسرهم بقوله صلى الله عليه وسلم

والذي لم يذنب في ما سأل الرحمة (ومنجيات أمرك) أي ما ينجي من عقابك (والسلامة من كل آثم) أي ذنب (والغنية من كل بر) بكسر الموحدة أي خير وطاعة (والفوز بالجنة والنجاة من النار) وهذا ذكره للتشريع والتعليم (ل) عن ابن مسعود (ل) اللهم اجعل أوسع رزقك على عند كبرسني وانقطاع عمري أي اشرافه على الانقطاع لان الأدمي حينئذ ضعيف القوى قليل النكد عاجز السعي (ل) عن عائشة (ل) اللهم اني أسألك العفة هي عفى العفاف والعفاف هو التنزه عما لا يباع والكف عنه (والعافية في دنياي وديني وأهلي ومالي) أي السلامة من كل مكروه (اللهم استرعورتي) قال المناوي عبوي وخلي وتقصيري وكل ما يستحي من ظهوره (وأمن روعتي) قال العلقمي وفي روايه روعاتي قال شيخنا جمع روعة وهي المرة من الروع وهو الفرع (واحفظني من بين يدي ومن خلفي وعن يميني وعن شمالي ومن فوقي وأعوذ بك أن أغتال من نختي) بالبناء للمفعول قال العلقمي قال في النهاية أي أدهى من حيث لا أشعر يريد به الخسف (الزوار) في مسنده (عن ابن عباس) اللهم اني أسألك إيمانا يباشر قلبي أي يلاسه ويحاطه (حتى أعلم أنه) أي الشارح في نسخة أن (لا يصيبني الا ما كتبت لي) قال المناوي أي قدرته على في العلم القديم الازلي أوفى اللوح المحفوظ (ورضني من المعيشة بما قسمت لي) أي وأسألك أن ترزقني رضا بما قسمته لي من الرزق (الزوار عن ابن عمر) بن الخطاب (ل) اللهم ان ابراهيم كان عبداً وخليلك دعاك لاهل مكة بالبركة أي بقوله وارزق أهله من الثمرات وقد فعل بنقل الطائف من الشام اليه وكان أقفر لا زرع به ولا ماء (وأنا محمد عبداً ورسولك) قال المناوي لم يذكر الخلة لنفسه مع أنه خليل أيضا تواضعا ورعاية للادب مع أبيه (أدعوك لاهل المدينة) لفظ المدينة صار علما بالغلبة على طيبة فاذا أطلق انصرف اليها (أن تبارك لهم في مدهم وصاعهم) أي فيما يكال بهما (مثلي مباركت لاهل مكة) مفعول مطلق أحوال (مع البركة بركتين) بركتين بدل من مثلي مبارك ومع البركة حال من بركتين لان نعت السكره اذا تقدم عليها يصير حالاً منها ويجوز أن يكون مع البركة بركتين مفعولين لفعل محذوف أي اللهم اجعل (ت) عن علي أمير المؤمنين قال المناوي وكذا أحده عن أبي قتادة قال الهيثمي ورجاله رجال الصحيح (ل) اللهم ان ابراهيم حرم مكة فجعلها حراما أي أظهر حرمتها بأمر الله تعالى (واني حرمت المدينة) حراما (ما بين مأرميها) تنبيه مأرم بهمة بعد الميم وبكسر الزاي الجبل وقيل المضيق بين جبلين ثم بين حرمتها بقوله (أن لا يراق فيها دم)

مع البركة التي حصلت لهم بدعاء الخليل بركتين (قوله حرم مكة) أي أظهر حرمتها والافهى محرمه من قبل قال فجعلها حراما أي محترمة لا يصاد صيدها الخ (قوله فجعلها حراما) كذا في خط الشيخ عبد البر الا جهوري وبعض النسخ بالف بعد الراء وفي نسخة العزيز فجعلها حراما بالألف وهو تفسير لما قبله على كل من النسختين (قوله حرمت المدينة) أي جعلتها محترمة لا يصاد الخ أي ابتدأت ذلك بآذنه تعالى ولم يكن سابقا قبلي (قوله مأرميها) تنبيه مأرم وهو الجبل وكتب الشيخ عبد البر مانصه المأرم الطريق المضيق في الجبال حيث يلتقي بعضها ببعض وسيع ما وراءه والميم زائدة وكأنه من الأزم القوة والشدة وعبرة المحشى تنبيه مأرم بهمة بعد الميم وكسر الزاي الجبل وقيل المضيق بين الجبلين ونحوه اه بحروفه (قوله أن لا يراق فيها دم) أي لا يقتل فيها قبل بغير حق كذا في الشارح وفيه أن غيرها مثلها في ذلك فالظاهر أن المراد لا يقتل فيها صيد

(قوله ولا يحمل الخ) أي يحرم فيها وقوله ولا يحبط الخ أي يحرم ذلك (قوله اللهم بارك) أي زدها خيرا أي في جميع ما يتعلق بها من حيوان وغيره ثم خص صلى الله عليه وسلم ما ذكره بعد (قوله في مدنا) بأن كان المد في غيرها يكتفي أنا ساقيلين فيكتفي فيها كثيرين (قوله مع البركة) أي التي في غيرها اجعل معها اثنين فيكون فيها ثلاثة (قوله نفسى) أي ذاتى (قوله شعب) أي فضاء بين الجبلين يمكن منه السلول والتقب معلوم وهو الطريق بين الجبلين كما قاله العلقي وكتب العلقي على قوله شعب بكسر الشين الفرجة النافذة بين جبلين انتهى وقال المناوى ولا تقب بكسر النون وسكون القاف طريق بين جبلين انتهى وقوله بكسر النون هو خلاف المشهور وضبطه الشيخ عبد البر الاجهوري في نسخة بالقلم بفتح النون (٢٩٣) فانظره (قوله والمأثم) أي الاثم كبيرا أو صغيرا والمغرم كل ما فيه خسارة دين أو دنيا ولذا سئل صلى الله عليه وسلم انك تكثر من الدعاء بعدم المغرم فقال ذلك اذا حدث كذب واذا وعد اخاف وهذا من الخسارة في الدين وخسارة الدنيا كالخسارة في التجارة والقرض مع عدم القدرة على الوفاء وبخط الاجهوري المغرم مصدر وضع موضع الاسم وأريد به مغرم الذنوب والمعاصي وقيل المغرم كالغرم وهو الدين ويريد به ما استدين فيها يكرهه الله أو فيما يجوز ثم عجز عن أدائه فاما دين احتاج اليه وهو قادر على أدائه فلا يستعاذ منه انتهى بخروقه (قوله وعذاب النار) عطف خاص وقته الغنى بان لا يكون شاكرا وقته الفقر كالتذلل للاغنياء والسعي اليهم لاجل طلب الدنيا خصوصا اذا كانوا بخلاف فقد أراق ماء وجهه وهو أقوى من أراقه ماء الحياة وعذاب القسبر من عطف اللازم على المزوم خلافا للشارح لكن لازم أعم وعبارة العلقي قال الغزالي قته الغنى هي الحرص على جمع المال وحبسه حتى يكسبه من غير حله ومنعه من واجبات انفاقه وقته الفقر مراده به الفقر المدقع الذي لا يهجه خير ولا ورع حتى يتورط صاحبه بسببه فيما لا يليق باهل الدين والمروءة ولا يبالى بسبب فاقته على أي حرام ذنب ولا في أي حالة وقيل المراد به فقر النفس الذي لا يرد له ملك الدنيا بجذافها انتهت بخروقه وقوله المدقع قال العزيزي بالدال والعين المهملتين بينهما قاف قال بعضهم المدقع سوء احتمال الفقر وفقر مدقع أي ملصق بالدعاء وهي التراب اه بخروقه (قوله من قته) أي مصيبة أو اختبار المسبح الدجال وذكر الدجال بعد المسبح ثلاثين وهم المسبح سيدنا عيسى عليه السلام وهي الدجل مسجلا لانه مسح العين أي مساوية تلخده (قوله اغسل) شبه الخطايا بالنس الحسى الذي يتباعد عنه والغسل تخييل والماء والنخ الخ ترشيع باق على معناه أو مستعار لعمل البر المظهر من الدنس بجامع ازالة ما يكره فالمراد من الغسل المدكور بالمغفرة قال العلقي قال الخطابي ذكر النخ والبردنا كقوله أو لا نهما

قال المناوى أن لا يقتل فيها آدمي معصوم بغير حق اه وفيه نظر (ولا يحمل فيها سلاح لقتال) قال المناوى أي عند فقد الاضطرار (ولا يحبط فيها شجرة) أي يسقط ورقها (الاعلاف) قال المناوى بسكون اللام مأثما كله الماشية (اللهم بارك لنا في مدنتنا) أي أكثر خيرها (اللهم بارك لنا في صاعنا اللهم بارك لنا في مدنا) أي فيما يكال بهما (اللهم اجعل مع البركة بركتين) أي ضاعف البركة فيها (والذي نفسى بيده) أي روحى بقدرته وتصريفه (ممن المدينة شعب) بكسر الشين أي فرجة نافذة بين جبلين (ولا تقب) بفتح النون وسكون القاف هو طريق بين جبلين (الأوعليه ملكان) بفتح اللام (بحرسانا حتى تقدموا) أي بحرسان المدينة من الغد والى قدمكم (اليها) من سفركم قال المناوى وكان هذا القول حين كانوا مسافرين للغزو وبلغهم أن العدو يريد الهجوم أو هجم عليها (م ش عن أبي سعيد) الخدرى (اللهم انى أعوذ بك من الكسل والهزم والمأثم والمغرم) بفتح الميم فيه ما وكذا الرا والمثلثة وسكون الهمزة والفين المجهة والمأثم ما يقضى الاثم والمغرم قيل الذين فيها لا يحمل أو فيما يحمل لكن يحجز عن وفائه وهذا تعليم أو اظهار للعبودية والافتقار (ومن قته القبر وعذاب القبر) قال العلقي قته القبر هي سؤال الملكين منكرو ونكير والاحاديث صريحة فيه ولهذا يسمى ملكا السؤال القناتين وما أحسن قول من قال قته القبر التعبير في جواب منكرو ونكير وعلم من العطف أن عذاب القبر غير قته القبر فلا تكرر لان العذاب مرتب على الفتنة والسبب غير المسبب وهو ظاهر اذا فسرنا الفتنة بالتخيرو قد يسئل ولا يخبر بان يجب على الوضع الصحيح وبمحصل بعد السؤال التعذيب لنوع من التقصير في بعض الاعمال كفى مسئلة التقصير في البول ونحو ذلك فته لذلك (ومن قته النار) هي سؤال الخزنة على جهة التوبيخ واليه الاشارة بقوله تعالى كلما أتى فيها فوج سألهم خزنتها ألم يأتكم نذير (وعذاب النار) أي احراقها بدقمتها (ومن قته الغنى) قال العلقي قال زين العرب قته الغنى البطر والطغيان والتفاخر به وصرى المال في المعاصي وأخذ من الحرام وأن لا يؤدى حقه وأن يتكبر به (وأعوذ بك من قته الفقر) أي حسد الاغنياء والطمع في مالهم والتذلل لهم وعدم الرضا بالمقسوم (وأعوذ بك من قته المسيح الدجال) قال المناوى بجاء مهملة لكون احدى عينيه ممسوحة أو لمسخ الخير منه أو لمسه الارض أي يقطعها في أمه قليل والدجال من الدجل وهو الخلل والكذب استعاذ منه مع كونه لا يدركه نشر الخير بين الامة ثلاثين كفه على مدركه (اللهم اغسل عني

غير حله ومنعه من واجبات انفاقه وقته الفقر مراده به الفقر المدقع الذي لا يهجه خير ولا ورع حتى يتورط صاحبه بسببه فيما لا يليق باهل الدين والمروءة ولا يبالى بسبب فاقته على أي حرام ذنب ولا في أي حالة وقيل المراد به فقر النفس الذي لا يرد له ملك الدنيا بجذافها انتهت بخروقه وقوله المدقع قال العزيزي بالدال والعين المهملتين بينهما قاف قال بعضهم المدقع سوء احتمال الفقر وفقر مدقع أي ملصق بالدعاء وهي التراب اه بخروقه (قوله من قته) أي مصيبة أو اختبار المسبح الدجال وذكر الدجال بعد المسبح ثلاثين وهم المسبح سيدنا عيسى عليه السلام وهي الدجل مسجلا لانه مسح العين أي مساوية تلخده (قوله اغسل) شبه الخطايا بالنس الحسى الذي يتباعد عنه والغسل تخييل والماء والنخ الخ ترشيع باق على معناه أو مستعار لعمل البر المظهر من الدنس بجامع ازالة ما يكره فالمراد من الغسل المدكور بالمغفرة قال العلقي قال الخطابي ذكر النخ والبردنا كقوله أو لا نهما

ما ان لم تقسم ما الايدي ولم يمنعهما الا استعمال قال ابن دقيق العبد عن غايه الخوف ان الثوب الذي يتكر عليه
ثلاثة اشياء منقيه يكون في غايه النقاء انتهى (قوله وثق قلبي من الخطايا الخ) تأكيده لما سبق وجاز عن ازالة الثوب ومحو أثرها
ولما كان الدنس في الثوب الايض أظهر من غيره من الألوان وقع به التشبيه قاله ابن دقيق العبد انتهى علقمى (قوله وباعد)
أي بعدد فالمفاعلة ليست مرادة (خطاى) أعاد لفظ بين لقوله
(٢٩٤) وكذا كما بعدت وقوله وكذا كما بعدت أي كعبعدك مناوى (قوله بين

خطاى) أي ذنوبى بفرضها أود كره للتشريع والتعليم (بالماء والنخ والبرد) بفتح
الراء جمع بينهما بالغصة في التطهير لان ما غسل بالثلاثة أنقى مما غسل بالماء وحده فسال
ربه أن يطهره التطهير الاعلى الموجب لجنسة الماوى والمراد تطهيره من انواع مغفرتك قال
العلقمى ونكسه العدول عن ذكر الماء الحار الى النخ والبرد مع أن الحار في العادة أبلغ
ازالة للوسخ اشارة الى أن النخ والبرد ما سن طاهرا لم تقسمهما الايدي ولم يمنعهما الاستعمال
فكان ذكرهما آكد في هذا المقام أشار الى هذا الخطاى وقال الكرماني وله توجيه آخر
وهو أنه جعل الخطايا بمنزلة النار لكونها تؤدى البهاض عن اطفا موارثها بالغسل تأكيدها
في اطفاؤها وبلغ فيه باستعمال المبردات رقيقا من الماء الى أبرد منه وهو النخ ثم الى أبرد منه
وهو البرد بدليل أنه قد يجمد ويصير جليدا بخلاف النخ فإنه يذوب (وثق قلبي) خصه لانه
بمنزلة ملك الاعضاء واستقامتها باستقامته (من الخطايا) تأكيده لما سبق وجاز عن ازالة
الذنوب ومحو أثرها (كما ينقى الثوب الايض من الدنس) أي الوسخ ولما كان الدنس في
الثوب الايض أظهر من غيره من الألوان وقع به التشبيه (وباعد بيني وبين خطاياى) أي
أبعد وعبر بالمفاعلة مبالغة وكرر بين لان العطف على الضمير المجرور بعد فيه الخافض
(كما بعدت بين المشرق والمغرب) قال العلقمى المراد بالمباعدة محو ما حصل منه هار العصبة
عما سأتى منها وهو مجاز لان حقيقة المباعدة انما هي في الزمان والمكان وموقع التشبيه
أن التقاء المشرق والمغرب يستحيل فكانه أراد أن لا يبقى لها منه اقتراب بالكلمة قال
الكرماني يحتمل أن يكون في الدعوات الثلاث اشارة الى الازمنة الثلاثة والمباعدة
للمستقبل والتنقية للحال والغسل للماضى (ق ت ن ه عن عائشة) اللهم انى
أسألك من الخير كله عاجله وآجله ما علمت منه وما لم أعلم وأعوذ بك من الشر كله عاجله وآجله
ما علمت منه وما لم أعلم اللهم انى أسألك من خير ما أسألك عبداً ونبياً وأعوذ بك من شر ما عاذ
به عبداً ونبياً اللهم انى أسألك الجنة وما قرب اليها من قول أو عمل وأعوذ بك من النار
وما قرب اليها من قول أو عمل وأسألك أن تجعل كل قضاء قضيت له خيراً (قال المناوى هذا
من جوامع الكلم وأحب الدعاء الى الله قال الحلبي وأجمله اجابة والقصد به طلب دوام
شهود القلب أن كل واقع فهو خير وينشأ عنه الرضا فلا ينشأ حديث عجب للمؤمن لا يقضى
الله قضاء الا كان له خيراً اهـ (ه عن عائشة) قال العلقمى قال الدميرى رواه أحمد
في مسنده البخارى في الادب والحاكم في المستدرک وقال صحيح الاسناد (اللهم انى
أسألك باسمك الطاهر الطيب المبارك الاحب اليك الذى اذا دعيت به اجبت واذا سئلت به
أعطيت واذا استرحمت به رحمت واذا استفرجت به فرجت) قال المناوى وثوب عليه ابن
ماجه باب احم الله الاعظم (ه عن عائشة) اللهم من آمن بي وصدقني وعلم أن ما جئت
به هو الحق من عندك فأقبل ماله وولده (أي بحيث يكون ماله قدر كفايته لينفرد لاعمال

ماله وولده وبارك له فيه وفي روايه وأطل عمره وأغفر ذنبه قال شيخ شيوخنا وذلك لا يشأ في الخير
الاخرى وأن فضل الثقل من الدنيا يختلف باختلاف الاشخاص انتهى علقمى (قوله أيضاً فأقبل ماله الخ) لان اكثر ذلك يشغل

عن الله تعالى والقيام بحقوقه ولم يقل فاعدم ماله لانه تعذيب اذا لا بد للانسان من مال يكفيه وعياله ولم يقل واعدم ولده طلباً
لإبقاء الامة الى يوم القيامة ولا يشأ في طلب الاقلال من ذلك عليه صلى الله عليه وسلم لان بكثره المال والولد لان هذا في حق
المحبوب الذى يشغله ذلك عن الله تعالى وأنس رضى الله تعالى عنه مطهر مأمون من شغله بذلك عن الله تعالى وكذلك ما ورد

من نحو نعم المال الصالح للرجل الصالح ونعمت الدنيا الخ محمول على من لم يشغله ذلك ولم يتأثر به والده ولذا أمكث الخليل بن أحمد في سنة لم يصحك ثم مات له ولا فرؤى من سبط أفقيل له لم يقل كيف لا أرضى بما رضى به مولاي وما ورد أن بعض الأكابر بكى عند فقد ولده فهو بكاء وحسنة وشفقة لا بكاء أسف (قوله وعجل له القضاء) أي الموت فهو عطف بسبب على المسبب إذا الموت بسبب في لقائه تعالى (قوله فأكرم له الخ) أي ليكون سبباً له لا كونه مستحقاً لذلك (قوله (٢٩٥) غيلان) بفتح الغين وهو ابن سلمة قال ابن حجر

يختلف في صحبته (قوله في الأمر) أي كل أموري عند الموت وعند الصراط الخ (قوله عزيمته الرشد) العزيمة هي تصميم قلبي على حسن تصرفي في أمور ديني (قوله صادقاً) لأن تعود اللسان للكذب بسبب في الهلاك (قوله ما تعلم) لم يقل من شر ما أعلم لأنه قد يقع الشخص في شر من حيث لا يشعر (قوله من خير ما تعلم) يحتمل أن من زائدة في الأثبات أي أسألك خبراً تعلمه ويحتمل أنها تبعيضية أي أسألك بعض الخير الذي تعلمه ويكون من التواضع أي اني لا أستحق إلا بعض الخير فلا أطالب جميعه وأحسن من ذلك أنها للبيان والمبين محذوف أي أسألك شيئاً هو خير ما تعلم (قوله علام الغيوب) أي عالم بواطن الأمور كما تعلم ظواهرها (قوله لك أسلمت) أي انقيادي لك لا لغيرك وتصديقي لك الخ فأشار صلى الله عليه وسلم بالعطف إلى الفرق بين حقيقة الإسلام والایمان (قوله خاصمت) أي أعدائي في الدين أو الدنيا كأن يأخذوا مالي (قوله أن تضلني) معمول أعوذ على اسقاط من والضلال يطلق على الهلاك وهو المراد هنا أي أعصم بك من أن تهلكي وجلة لا اله الا أنت معترضة (قوله والجن والانس بموتون)

الآخرة (وجيب اليه لقاءك) أي جيب اليه الموت ليلقائك (وعجل له القضاء) أي الموت (ومن لم يؤمن بي ولم يصدقني ولم يعلم ان ما جئت به هو الحق من عندك فأكرم له ولده وأطل عمره) قال الهلالي قبل يعارضه ما في البخاري من انه صلى الله عليه وسلم دعا لحادمه أنس بقوله اللهم أكثرماله وولده وبارك له فيه وفي رواية وأطل عمره واغفر ذنبه قال شيخ شيوخنا ان ذلك لا ينافي الخبر الاخرى وأن فضل التقاليد من الدنيا يختلف باختلاف الأشخاص اه قال المناوي كما يفيد الخبر القدسي ان من عبادي من لا يصلح له الا الغنى الحديث وكان قياس دهائه بطول العمر في الثاني دعاء في الاول بقصره ولكنه تركه لان المؤمن كلما طال عمره وكثر عمله كان خير له (طب عن معاذ) بن جبل ويؤخذ من كلامه أنه حديث حسن لغيره (ه عن عمرو بن غيلان) بن سلمة (الثقفي) اللهم من آمن بك أي صدق بوجودك ووجدانك أي أنه لا اله غيرك (وشهد أي رسولك) أي إلى الثقلين (غلب اليه لقاءك) أي الموت ليلقائك (وسهل عليه قضاءك) فيلتاه بقلب سليم وصدر مشروح (واقبل له من الدنيا) أي بحيث يكون الحاصل له منها بقدر كفايته (ومن لم يؤمن بك) ولم (يشهد أي رسولك فلا تجيب اليه لقاءك ولا تسهل عليه قضاءك وكثر له من الدنيا) وذلك يشغله عن أعمال الآخرة (طب عن فضالة) بفتح الفاء (ابن عبيد) قال المناوي ورجاله ثقات (اللهم اني أسألك الثبات في الأمر) قال المناوي الدوام على الدين ولزوم الاستقامة (وأسألك عزيمته الرشد) أي حسن التصرف في الأمر والاقامة عليه (وأسألك شكره جهنم) أي التوفيق لشكر انعامك (وحسن عبادتك) أي ابقاها على الوجه الحسن وذلك باستيفاء شروطها وأركانها ومستحباتها (وأسألك لساناً صادقاً) أي محفوظاً من الكذب (وقلباً سليماً) أي من الحسد والحقد والكبر وفي نسخة حليماً بديل سليماً وعليها يدل ظاهر شرح المناوي فانه قال بحيث لا يعلق ولا يضطرب عند هيجان الغضب (وأعوذ بك من شر ما تعلم وأسألك من خير ما تعلم وأسألك أن تعلم انك أنت علام الغيوب) أي الاشياء الخفية (ت ن عن شدد ابن أوس) قال المناوي قال العراقي مقطع وضعف (اللهم لك أسلمت وبك آمنت وعليك توكلت واليه أنبت) أي رجعت وأقبلت بهمتي (وبك خاصمت) أي دافعت من يريد خصامتي (اللهم اني أعوذ بعزتك) أي بقوة سلطانك (لا اله الا أنت أن تضلني) أي من أن تضلني بعدم التوفيق للرشاد (أنت الحلي القيوم) أي الدائم القيام بتدبير الخلق (الذي لا يموت) قال المناوي بالإضافة للغائب للأكثروني رواية بلفظ الخطاب (والجن والانس بموتون) أي عند انقطاع آجالهم (م عن ابن عباس اللهم لك الحمد كالذي نقول) أي كالذي نحمدك به من الحمد (وخبراً مما نقول) أي مما حدث به نفسك والفعل مبني بالنون في الموضعين (اللهم لك سلامي ونسكي) أي عبادتي وأذباحي في الحج والعمرة (ومجباي ومجاتي) قال المناوي أي لك ما فيه من جميع

مفهومه ان الملائكة لا تموت وبه قال بعضهم تمسك بهذا المفهوم ورد بأنه لا يعمل به مع قوله تعالى كل شيء هالك الا وجهه على أنه لو عمل بهذا المفهوم اقتضى ان الحيوانات لا تموت ولا فائت به (قوله كالذي نقول) أي الاوصاف التي نذكرها في لفظنا للثناء هليلك ثابته لك في الواقع فاني الظاهر مطابق لما في الواقع وخبراً مما نقول لانه تعالى متصف بصفات كمال لا يحيط بها ما نحمد به (قوله ونسكي) أي عبادتي فهو عطف عام المراد ذباحتي في الحج والعمرة فهو عطف مغاير (قوله ومجباي ومجاتي) أي لك لا لغيرك الاعمال الواقعة في حياتي أو المراد ذلك أي منسك اجابتي وأمانتي أي بقدرتك أو المراد حفظي في حياتي وبهد موتي لك

(قوله ترائى) أى ابنى أى مودونى لك لا تغيرك لانه صلى الله عليه وسلم كبقية الانبياء لا يورث فهو صفة وقوله ولك ترائى كذا فى
المسحفة التى حل عليها المناوى وفى (٢٩٦) نسخة المتن ولك ترائى الخ (قوله ووسوسة الصدر) أى حديث النفس بحال لا يلىق

كشرب الخمر الناشئ من القلب
الواصل الى الصدر (قوله
وشتات) أى تفرق أمورى لان
ذلك يثعب القلب (قوله الرياح)
جمعه وأفردها بعده لان الرياح
بالجمع فى الخير وبالافراد فى الشر
كيدل عليه تتبع القصص
والايات وهذا أعابى (قوله فى
جسدى) أى سألنى فيه من
المكارة مناوى (قوله لا اله الا الله
الحليم الخ) أى فمن كان متصفا
بهذه الصفات قادر على اعطائى
ما طلبت (قوله اقسم) أى اجعل
لنا نصيبا من خشيتك وهو الخوف
منه تعالى أو الخوف مع تعظيم
(قوله به جفتك) أى متعمين فيها
بسبب تلك الطاعة والافاضل
الدخول بمحض الفضل والرحمة
كما ورد لا يدخل أحدكم الجنة
بعمله الا ان نعمده الله برحمته
(قوله ما يهون علينا مصيبات
الدنيا) كوت الولد بأن يلاحظ
أن المصيبة فى طهارف درجات
وتكفير سيئات ويتيقن أنها
بارادته تعالى فهذا شأن الكاملين
(قوله واجعله) أى المذكور من
السمع والبصر والقوة والضمير
للتمتع المأخوذ من متعنا على حد
اعدلوا هو أقرب (قوله نارنا) أى
الهلاك لاجلنا على من ظلمنا لا على
غيره كما تصنع الجاهلية من قتل
من قتل من قبيلتهم وان لم يكونوا
أولياء الدم كما تصنع أهل سعد
وحرام الان (قوله أكبرهمنا)
أشارا بكبرالى أنه لا بد من السعى

الاعمال والجهود على فتح باب محبائى وسكون باب مماتى ويجوز الفتح والسكون فيها
(والله ما تى) أى مرجى (ولك ترائى) عشاة ومثلثة ما يحلفه الانسان لورثته فبين
أنه لا يورث وأن ما يحلفه صدقة لله تعالى ((اللهم انى أعوذ بك من عذاب القبر ووسوسة
الصدر)) أى حديث النفس بما لا يبنى ((وشتات الامر)) أى تفرقه وتشتت ((اللهم انى
أسألك من خير ما تحبى به الرياح وأعوذ بك من شر ما تحبى به الريح)) سأل الله خيرا المجموعة
لأنها تحبى للرحمة وتعوذ به من شر المفردة لأنها للعذاب ((ت هب عن علي)) أمير المؤمنين
((اللهم عافنى فى جسدى وعافنى فى بصرى واجعله الوارث منى)) قال المناوى بأن يلزم منى
البصر حتى عند الموت لزوم الوارث لمورثه ((لا اله الا الله الحكيم الكريم سبحانه الله رب
العرش العظيم الحمد لله رب العالمين)) لعله ذكره عقب دعائه اشارة الى أن من انصف بكونه
حكما كريما منزها عن النقائص مستحقا للوصف بالجمل لا يحجب من سأل ((ت ل عن
عائشة)) قال المناوى اسناده جيد ((اللهم اقسم لنا من خشيتك ما يحول)) الخشية هنا
الخوف وقال بعضهم خوف مقترن بتعظيم أى اجعل لنا قمار نصيبا يحول ويحجب ويمنع
(بيننا وبين معاصيلك ومن طاعتك ما تبلغنا به جنتك) أى مع ثمره لئلا يرتحل وليست الطاعة
وحدها مبلغة ((ومن يقين ما يهون)) أى يسهل ((علينا ماصائب)) وفى نسخة مصيبات
(الدنيا) أى ارزقنا يقينا بالثواب أن الامر بقضائك وقدرك وأن لا يصيبنا الا ما كتبته
علينا وأن ما قدرته لا يحاول عن حكمة ومصلحة واستجلاب مشوبة ((ومتعنا بما عانا وأبصارنا
وقوتنا ما أحيينا)) أى مدة حياتنا ((واجعله الوارث منى)) الضمير راجع لما سبق من
الاسماع والابصار والقوة وافراده ونذكر كبره على تأويلها بالمدكور والمعنى يورثها الزومها
له عند موته لزوم الوارث له وقال زين العرب أراد بالسمع وعى ما يسمع والعمل به وبالبصر
الاعتبار بما يرى وهكذا فى سائر القوى المشار اليه بقوتنا وعلى هذا يستقيم قوله واجعله
الوارث منى أى واجعله متعنا بأسماعنا وأخوينا فى مرضاتك باقيا عانا ذكره بعدما أمتنا
وتحقق دفع انه أراد الارث بعد فناءه وكيف يتصور فناء الشخص وبقاء بعضه اه والضمير
مفعول أول والوارث مفعول ثان ومناصلة له ((واجعل نارنا على من ظلمنا)) أى مقصورا
عليه ولا تجعلنا من تعدى فى طلب ثاره فأخذ به غير الجانى كما كان معهودا فى الجاهلية
أو اجعل ادراك نارنا على من ظلمنا فنذكر به نارنا ((وانصرنا على من عادانا)) أى ظفروا
عليه وانتقم منه ((ولا تجعل مصيبتنا فى ديننا)) أى لا تصيبنا بما ينقص ديننا من أكل حرام
واعتقاد سوء وفترة فى العبادة ((ولا تجعل الدنيا أكبر همنا)) لان ذلك سبب الهلاك قال
العلقى قال الطيبي فيه أن قلبا من الهم مما لا بد منه من أمر المعاش مخصص فيه بل
مستحب ((ولا مبلغ علما)) أى بحيث يكون جميع معلوماتنا الطرق المحصلة للدنيا ((ولا تسلط
علينا من لا يرجنا)) قال العلقى قال الطيبي أى لا تجعلنا مغلوبين للظلمة والكفار ويحتمل
أن يراد لا تجعل الظالمين علينا جاكين فان الظالم لا يرحم الرعية ويحتمل من لا يرجنا من
ملائكة العذاب فى القبر وفى النار ((ت ل عن ابن عمر)) بن الخطاب واسناده جيد
((اللهم انفعنى بما علتنى وعلمنى ما ينفعنى وزدنى علما)) قال العلقى قال الطيبي طلب
أولا النفع بما رزق من العلم وهو العمل بمقتضاه ثم توفى علما زائدا عليه ليرتقى منه الى عمل

فى طلب ما لا بد منه له ولعاليه والمضر الانهالك (قوله ولا مبلغ علما) أى لا تجعل علما كله متعلقا بالطرق
المحصلة للدنيا بل اجعل بعضه متعلقا بما لا بد منه من تخصصيها وبقيته بالدين وكان صلى الله عليه وسلم اذا قام من مجلسه دعا
بذلك ولا يترك حين قيامه من مجلسه الا نادرا

(قوله على كل حال) حال السراء والضراء بأن يحمد الله تعالى لكونه لم ينزل به أشد من هذا البلاء الذي ينزل به (قوله من حال أهل المنزل) وهذا يلزم منه الاستعاذة من دخولها الآن من دخلها لا بد أن يتصف (٢٩٧) بوصف من أوصاف أهلها من العذاب

(قوله أعظم شكر) أي أعتمد عظمة شكر لا أكثر منه أو أجمعني مكثر الشكر باللسان وبالقلب (قوله يا محمد) يجوز امتثال ذلك لكن الأولى زيادة سيدنا في إغاة اللادب (قوله حاجتي) مفود مضاف وقوله توجهت بك أي استعنت بك كافي المناوي وقوله لتقضي لي أي ليقتضيه لي بشفاعته قاله المناوي أيضا (قوله فشفعه) معطوف على ما قبله ولفظ اللهم معترض بين المعطوفين (قوله أحد أروما بهدا وصح سواد العراق وقسط وولي البصرة لعلي وكان من الأشراف قال ابن جرير لا ضرر برأى جاء الخ مناوي وعبارة العزيزي وسببه أن رجلا ضريرا بصريا أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ادع الله أن يعافيني قال ان شئت دعوت لك وان شئت صبرت فهو خير لك قال فادعه فأمره أن يتوضأ فيحسن وضوءه ويصلي ركعتين ويدعو بهذا الدعاء فذكره قال عمر فوالله ما تفرقنا حتى دخل الرجل كأن لم يكن به ضرر (ت ه ل) عن عثمان بن حنيف (قال الحاكم صحيح) اللهم اني أعوذ بك من شر سمعي ومن شر بصري ومن شر لساني (قال العلقمي وسببه كافي الترمذي عن شبيب بن شكل بن حميد قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله علي تعوذ أنتعوذ به فقال قل اللهم فذكره وشيئرا بالشين المعجمة المضجعة والمنشأة الفوقية المفتوحة والتحتية الساكنة مصغرة وشكلا بالشين المعجمة والكاف المفتوحة واللام قال ابن رسلان فيه الاستعاذة من شر وهذه الجوارح التي هي مأمور بحفظها كما قال والذين هم لا مآئتهم وعهدهم راعون فالسمع أمانة والبصر أمانة واللسان أمانة وهو مسؤول عنها قال تعالى ان السمع والبصر والفؤاد كل أولئك كان عنه مسؤولا فمن لم يحفظها ويتعدى فيها الحد رد عصي الله وخان الأمانة وظلم نفسه فكل جارحة ذات شهوة لا يستطيع دفع أسرها إلا بالاتجاه إلى الله تعالى لكثرة شرها وآفات وللسان آفات كثيرة غالبها الكذب والغيبة والممازاة والمدح والمزاح (ومن شر قلبي) أي نفسي فالتفلسم جمع الشهوات والمفاسد طيب الدنيا والرهبة من المخلوقين وخوف فوت الرزق والحسد والحقد وطلب العلو وغير ذلك ولا يستطيع الاكتمال دفع شرها إلا بالاتجاه إلى الله سبحانه وتعالى (ومن شر مني) أي من شرادة الغلبة وسطوة الشبق إلى الجماع حتى لا تقع في الزنا والنظر إلى ما لا يجوز (د ل) عن شكل (بفتح المعجمة والكاف) قال المناوي قال الترمذي حسن غريب (اللهم عافني في بدني اللهم عافني في سمعي اللهم عافني في بصري) قال العلقمي قال ابن رسلان السمع يكون مصدرا للسمع ويكون اسما للجراحة والظاهر أن المراد بالسمع الاستماع وبالبصر الرؤية به فان الانتفاع بهما هو المقصود الأعظم (اللهم اني أعوذ بك من الكفر والفقر) أي فقر النفس أو الفقر الفرج للسؤال (اللهم اني أعوذ بك من عذاب القبر لا اله الا أنت) أي فلا يستعاذ من جميع المخاوف الا بك (د ل) عن أبي بكر (قال المناوي

زائد على ذلك ثم قال رب زدني علما يشير إلى طلب الزيادة في السير والسلوك إلى أن يوصله إلى مخدع الوصال فظهر من هذا أن العلم وسيلة إلى العلي وهما متلازمان ومن ثم قيل ما أمر الله رسوله بطلب الزيادة في شيء الا في العلم وهذا من جامع الدعاء الذي لا مطمع وراءه (الحمد لله على كل حال) من أحوال السراء والضراء (وأعوذ بالله من حال أهل النار) في النار وغيرها (ت ه ل) عن أبي هريرة (قال الترمذي غريب) (اللهم اجعلني أعظم شكر) أي وفقني لأبغ شكره والدوام على استحضاره (وأكثر ذكر) أي بالقلب واللسان والتفكير في مصنفاتك (وأبغ نصيحتك وأحفظ وصيتك) أي بامتثال ما أمرت به واجتناب ما نهيت عنه والأكثر من فعل الخير (ت ه ل) عن أبي هريرة (اللهم اني أسألك واقوجه اليك بنبيك محمد بن الرحمة) أي المبعوث رحمة للعالمين (يا محمد اني توجهت بك إلى ربي في حاجتي هذه لتقضي لي اللهم فشفعه في) (سأل أولا أن يأذن الله لنبيه أن يشفع له ثم أقبل على النبي صلى الله عليه وسلم فقاما أن يشفع له ثم كرمه بل على الله أن يقبل شفاعته قائلا فشفعه في وسببه أن رجلا ضريرا بصريا أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ادع الله أن يعافيني قال ان شئت دعوت لك وان شئت صبرت فهو خير لك قال فادعه فأمره أن يتوضأ فيحسن وضوءه ويصلي ركعتين ويدعو بهذا الدعاء فذكره قال عمر فوالله ما تفرقنا حتى دخل الرجل كأن لم يكن به ضرر (ت ه ل) عن عثمان بن حنيف (قال الحاكم صحيح) اللهم اني أعوذ بك من شر سمعي ومن شر بصري ومن شر لساني (قال العلقمي وسببه كافي الترمذي عن شبيب بن شكل بن حميد قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله علي تعوذ أنتعوذ به فقال قل اللهم فذكره وشيئرا بالشين المعجمة المضجعة والمنشأة الفوقية المفتوحة والتحتية الساكنة مصغرة وشكلا بالشين المعجمة والكاف المفتوحة واللام قال ابن رسلان فيه الاستعاذة من شر وهذه الجوارح التي هي مأمور بحفظها كما قال والذين هم لا مآئتهم وعهدهم راعون فالسمع أمانة والبصر أمانة واللسان أمانة وهو مسؤول عنها قال تعالى ان السمع والبصر والفؤاد كل أولئك كان عنه مسؤولا فمن لم يحفظها ويتعدى فيها الحد رد عصي الله وخان الأمانة وظلم نفسه فكل جارحة ذات شهوة لا يستطيع دفع أسرها إلا بالاتجاه إلى الله تعالى لكثرة شرها وآفات وللسان آفات كثيرة غالبها الكذب والغيبة والممازاة والمدح والمزاح (ومن شر قلبي) أي نفسي فالتفلسم جمع الشهوات والمفاسد طيب الدنيا والرهبة من المخلوقين وخوف فوت الرزق والحسد والحقد وطلب العلو وغير ذلك ولا يستطيع الاكتمال دفع شرها إلا بالاتجاه إلى الله سبحانه وتعالى (ومن شر مني) أي من شرادة الغلبة وسطوة الشبق إلى الجماع حتى لا تقع في الزنا والنظر إلى ما لا يجوز (د ل) عن شكل (بفتح المعجمة والكاف) قال المناوي قال الترمذي حسن غريب (اللهم عافني في بدني اللهم عافني في سمعي اللهم عافني في بصري) قال العلقمي قال ابن رسلان السمع يكون مصدرا للسمع ويكون اسما للجراحة والظاهر أن المراد بالسمع الاستماع وبالبصر الرؤية به فان الانتفاع بهما هو المقصود الأعظم (اللهم اني أعوذ بك من الكفر والفقر) أي فقر النفس أو الفقر الفرج للسؤال (اللهم اني أعوذ بك من عذاب القبر لا اله الا أنت) أي فلا يستعاذ من جميع المخاوف الا بك (د ل) عن أبي بكر (قال المناوي

(٣٨ - عزيزي اول) عنه صلى الله عليه وسلم غير هذا الحديث ويحط بعض الفضلاء بشكل بن حميد العباسي له صحبة ولم يرو عنه الا ابنه قال البغوي ولا أعلم له غير هذا الحديث قال شكل قلت يا رسول الله علي تعوذ أنتعوذ به فاخذ بكفي فذكره انتهى (قوله في سمعي) من ذكر الخالص بعد العام (قوله والفقر) ذكره بعد الكفر إشارة إلى أنه قد يترب عليه

(قوله عيشة نقيه) أي حياة طاهرة مرضية (قوله وميته) أي هيئة موت سوية أي مستوية بأن لا ينالني مشقة شديدة (قوله غير محزن) قال المناوي يضم فسكون وفي رواية (٢٩٨) مخزى بآثبات المياه المشددة أي غير مذل ولا موقع في بلاء انتهى عزري وقوله

مخزى على رواية التشديد
تكون الميم مفتوحة وفي
خط المصنف مخزى بآثبات المياه
وكتب عليها الداودي اسم فاعل
يكتب بالمياه في لغة (قوله فاذا
فعلت) وفي رواية فان فعلت ذلك
أي التصرف في ماله ما لم يكن الخ
فكن الخ (قوله نورا) أي هداية
والاولى ابقاؤه على حقيقة بقاء
يوجد تعالى له صلى الله عليه وسلم
نورا حقيقة يابى فيه هو واتباعه
(قوله وعن يسارى نورا) خصها
بمن ايذا بآثار الانوار عن قلبه
وسمعه وبصره الى من عن يمينه
وشماله من اتباعه انتهى مناوي
(قوله واجعل لي في نفسي نورا)
أي كل عضو مالم يشمله ما سبق فهو
تعميم بعد تخصيص (قوله وأعظم
لي نورا) أي اجعل كل نور في كل
عضو عظما كبفه (قوله عصمة)
أي حفظ أي حافظ أمرى أي
جميع أمورى لانه مفرد مضاف
قال المناوي فان من فسدت منه
فسدت أمور وهخاب وخسر قال
الطبي هو من قوله تعالى واعتصموا
بجبل الله جميعا أي بهذه وهو
الدين انتهى (قوله دنياي) بأن
ترزق ما أحناج من حلال (قوله
آخري) بأن توفقي للأعمال
الصالحة التي تنفعني في الآخرة
(قوله راحتي) بأن تغفر لي ولذا
غضب رسول الله صلى الله عليه وسلم
حين سمع شخصا قال مات فلان
فاستراح فقال له صلى الله عليه وسلم
من أين لك أن ذلك كان مغفورا له
(قوله الهدى) أي الوصول الى

وضعه للناسي ﴿اللهم اني أسألك عيشة نقيه﴾ أي زكية راضية مرضية (وميته)
بكسر الميم حالة الموت (سوية) بفتح فكسر فتشديد (ومردا) أي مرجعا الى الآخرة
(غير محزن) قال المناوي يضم فسكون وفي رواية مخزى بآثبات المياه المشددة أي غير مذل
ولا موقع في بلاء (ولا فاضح) أي كاشف للمساوى والعيوب (البرار لثطب) عن ابن عمر
ابن الخطاب واسناد الطبراني جيد ﴿اللهم ان قلوبنا وخواصنا بيدك﴾ أي في تصرفك
تقلبها كيف تشاء (لم نملكها من قبل) أي فاعلمت ذلك بمسما فكن أنت واتباعنا
حفظها ما وتصرفها في مرضائنا ﴿حل عن جابر﴾ اللهم اجعل لي في قلبي نورا وفي لساني
نورا قال المناوي نظني والنور استعارة للعلم والهدى (وفي بصري نورا وفي سمعي نورا وعن
عيني نورا وعن يساري نورا ومن فوق نورا ومن تحتي نورا ومن أمامي نورا ومن خلفي نورا)
قال القرطبي هذه الانوار التي دعا بها رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن جعلها على ظاهرها
فيكون سأل الله أن يجعل له في كل عضو من أعضائه نورا يستضي به يوم القيامة في تلك
الظلمة هو ومن تبعه أو من شاء الله تعالى منهم قال والاولى أن يقال هي مستعارة للعلم
والهداية كما قال تعالى فهو على نور من ربه وقوله تعالى وجعلنا له نورا يمشي به في الناس ثم قال
والتحقيق في معناه أن النور مظهر لما ينسب اليه وهو يختلف بحسبه فنور السمع مظهر
للمسموعات ونور البصر كاشف للامبصرات ونور القلب كاشف عن المعلومات ونور الجوارح
ما يسد وعليها من أعمال الطاعات وقال النووي قال العلماء طاب النور في أعضائه وجسمه
وتصرفاته وتقلباته وحالاته ووجله في جهاته الست حتى لا يربغ شئ منها عنه (واجعل لي في
نفسى نورا) من عطف العام على الخاص أي اجعل لي نورا شاملا للانوار السابقة واغبرها
وهذا منه صلى الله عليه وسلم دعا بدوام ذلك لانه حاصل له أو هو تعليم لاتباعه (وأعظم لي
نورا) قال المناوي أي أجزل لي من عطائك نورا عظما لا يكتنه كنهه لا كون دائم السير
والترقي في درجات المعارف ﴿حم ق ن عن ابن عباس﴾ اللهم أصلي لي ديني الذي هو عصمة
أمرى (أي حافظ لجميع أموري) قال تعالى واعتصموا بجبل الله جميعا أي بهذه وهو الدين
(وأصلي لي دنياي التي فيها معاشي) أي أصليها بأعطاء الكفاف فيما يحتاج اليه وكونه
حلالا معينا على الطاعة (وأصلي لي آخري) أي بالتوفيق لطاعتك (التي فيها عادي) أي
ما أعود اليه يوم القيامة (واجعل الحياة زيادة لي في كل خير) أي اجعل عمري مضروفا
فيما تحب وترضى وحبني عما تكره (واجعل الموت راحة لي من كل شر) أي اجعل موتي
سبب خلاص من مشقة الدنيا والتخلص من غمورها قال الطبي وهذا الدعاء من الجوامع
(م عن أبي هريرة) اللهم اني أسألك الهدى (أي الهداية الى الصراط المستقيم صراط
الذين أنعمت عليهم (والتقى) أي الخوف من الله والحذر من مخالفته (والعفاف) أي
الصيانة عن مطامع الدنيا وقال النووي العفاف والعفة اتسره عما لا يساح والكف عنه
(والغنى) أي غنى النفس والاستغناء عن الناس وعما في أيديهم (م ت عن ابن مسعود
﴿اللهم استر عورتى﴾ أي ما يسترني اظهره (وآمن روعتى) الروح والظوف والشرع الفاظ
مترادفة معناها واحد أي اجعلني واقفا على ما لا أخاف غيرك (واقض عني
دينى) أي أغنى على وفائه (طب عن شباب) اللهم اجعل حبك (أي حبي إليك) أحب

المقصود (قوله والعفاف) هو والتقى متقاربان لان معناهما الكف عن المنهيات والدعاء بطلب فيه الاتيان بكثرة الاشياء
الالفاظ ولو مترادفة لانه مقام الحاج (قوله استر عورتى) أي كل مستقيم متى من قول أو فعل أو العورة المعروفة (قوله وآمن روعتى) أي
خوفى (قوله عن شباب) بن الارت الخراعى التميمي من السابقين الاولين سبي في الجاهلية فبيع بمكة انتهى مناوي (قوله شباب)

بالجاء المحبة (قوله خشيتك) أي خوفي منك أو الخوف المقرون بتعظيم فان الخشية مطلق الخوف أو الخوف المقرون بتعظيم (قوله إلى لقائل) أي ائتمرت عليه النظر ولذاته تعالى الذي لا يساويه نعيم غيره (قوله أقررت) أي فرحت أهل الدنيا بسبب نظرهم لها بأعينهم مع الغفلة عن العباد (قوله الاعمين) أي من يشبه الاعمين بجماع أن كلاً لا يهتدي إلى طريق مخصوص بل عشى أمامه كيف ما اتفق ففيه تجوز وذلك لان المعنى فقد البصر معهما من شأنه البصر والبعير (٢٩٩) والسبيل ليس كذلك فان عرف المعنى بأنه فقد البصر مطلقاً فلا

الاشياء إلى واجعل خشيتك) أي خوفي منك (أخوف الاشياء عندى) أي مع حصول الرجاء والطمع في رحمتك (واقطع عني حاجات الدنيا بالشوق إلى اقائك) قال المناوى أي اقطعها وادفعها بسبب حصول التشوق إلى النظر إلى وجهك الكريم (واذا أقررت أعين أهل الدنيا من دنياهم) أي فرحتهم بما أعطيتهم منها (فأقررت عيني من عبادتك) أي فرحتني بها وذلك لان المستبشر اذا بكى من كثرة السرور يخرج من عينيه ماء بارد والباكي حزناً يخرج من عينيه ماء مالح (حل عن الهيثم بن مالك الطائي) الشامي الاعمى (اللهم انى أعوذ بك من شر الاعمين السبل والبهير الصول) وزن فعول من الصولة وهى الجملة والوثبة سمها ما اعمى لما يصيب من يصيبانه من الحيرة فى أمره وظاهر كلام المناوى أن السبيل والبعير مرفوعان فانه قال قيل وما الاعميان قال السبيل والبعير الصول ويجوز جرهما بدلالة من اعمى ونصهما بتقدير أعنى (طوب عن عائشة بنت قدامة) (اللهم انى أسألك الصحة) أي العافية من الامراض والمعاهات (والعفة) قال المناوى عن كل محرم ومكروه ومحل بالمروءة (والامانة) أي حفظ ما اتقنت عليه من حقوق الله تعالى وحقوق عباد (وحسن الخلق) أي مع الخلق بالصبر على أذاهم وكف الاذى عنهم والتلطيف بهم (والرضا بقدر) أي بما قدرته في الازل وهذا تعليم للامة (البراز طوب عن ابن عمرو) بن العاص (اللهم انى أعوذ بك من يوم السوء) قال المناوى القبح والفحش أو يوم المصيبة أو نزول البلاء أو الغفلة بعد المعرفة (ومن ليس له السوء ومن ساعة السوء) كذلك (ومن صاحب السوء ومن جار السوء في دار المقامة) بضم الميم أي الإقامة فان الضرر فيها يدوم بخلاف السفر وتقدم ان جارا السوء هو الذى اذا رأى خيراً كتمه أو شراً أذاعه (طوب عن عتبة بن عامر) ورجاله ثقات (اللهم انى أعوذ برضاك من سخطك وبمعافاتك من عقوبتك) قال المناوى استعاذ بمعافاته بعد استعاذته برضاه لانه يحتمل أن يرضى عنه من جهة حقوقه وبمعافاته على حق غيره (وأعوذ بك منك) أي برحمتك من عقوبتك قال العلقمى قال الخطابي فيه معنى لطيف وذلك أنه استعاذ بالله وسأل أن يجير برضاه من سخطه ومعافاته من عقوبته والرضا والسخط ضدان متقابلان وكذلك المعافاة والعقوبة فلما صار إلى ذكر ما لا ضده وهو الله تعالى استعاذ به منه لا غير ومعناه الاستغفار من التقصير في بلوغ الواجب في حق عبادته والثناء عليه اه وقال ذلك أي أعوذ بك منك ترقباً من الافعال الى منشى الانفعال مشاهدة للعقوبة غيبة عن الخلق وهذا محض المعرفة الذى لا يعبر عنه قول ولا يضبطه وصف (لا أحصى ثناء عليك) أي لا أطيعه في مقابلة نعمة واحدة وقيل لا أحيط به وقال مالك معناه لا أحصى نعمتك واحسانك والثناء بها عليك وان اجتهدت في الثناء عليك (أنت كما أثبتت على نفسك) بقوله تعالى قل لله الحمد لا آية وغير ذلك مما حمده نفسه قاله اعترافاً بالجزء من تفصيل الثناء وانه لا يقدر على بلوغ حقيقته ورد الثناء الى الجملة دون التفصيل

الاشياء إلى واجعل خشيتك) أي خوفي منك (أخوف الاشياء عندى) أي مع حصول الرجاء والطمع في رحمتك (واقطع عني حاجات الدنيا بالشوق إلى اقائك) قال المناوى أي اقطعها وادفعها بسبب حصول التشوق إلى النظر إلى وجهك الكريم (واذا أقررت أعين أهل الدنيا من دنياهم) أي فرحتهم بما أعطيتهم منها (فأقررت عيني من عبادتك) أي فرحتني بها وذلك لان المستبشر اذا بكى من كثرة السرور يخرج من عينيه ماء بارد والباكي حزناً يخرج من عينيه ماء مالح (حل عن الهيثم بن مالك الطائي) الشامي الاعمى (اللهم انى أعوذ بك من شر الاعمين السبل والبهير الصول) وزن فعول من الصولة وهى الجملة والوثبة سمها ما اعمى لما يصيب من يصيبانه من الحيرة فى أمره وظاهر كلام المناوى أن السبيل والبعير مرفوعان فانه قال قيل وما الاعميان قال السبيل والبعير الصول ويجوز جرهما بدلالة من اعمى ونصهما بتقدير أعنى (طوب عن عائشة بنت قدامة) (اللهم انى أسألك الصحة) أي العافية من الامراض والمعاهات (والعفة) قال المناوى عن كل محرم ومكروه ومحل بالمروءة (والامانة) أي حفظ ما اتقنت عليه من حقوق الله تعالى وحقوق عباد (وحسن الخلق) أي مع الخلق بالصبر على أذاهم وكف الاذى عنهم والتلطيف بهم (والرضا بقدر) أي بما قدرته في الازل وهذا تعليم للامة (البراز طوب عن ابن عمرو) بن العاص (اللهم انى أعوذ بك من يوم السوء) قال المناوى القبح والفحش أو يوم المصيبة أو نزول البلاء أو الغفلة بعد المعرفة (ومن ليس له السوء ومن ساعة السوء) كذلك (ومن صاحب السوء ومن جار السوء في دار المقامة) بضم الميم أي الإقامة فان الضرر فيها يدوم بخلاف السفر وتقدم ان جارا السوء هو الذى اذا رأى خيراً كتمه أو شراً أذاعه (طوب عن عتبة بن عامر) ورجاله ثقات (اللهم انى أعوذ برضاك من سخطك وبمعافاتك من عقوبتك) قال المناوى استعاذ بمعافاته بعد استعاذته برضاه لانه يحتمل أن يرضى عنه من جهة حقوقه وبمعافاته على حق غيره (وأعوذ بك منك) أي برحمتك من عقوبتك قال العلقمى قال الخطابي فيه معنى لطيف وذلك أنه استعاذ بالله وسأل أن يجير برضاه من سخطه ومعافاته من عقوبته والرضا والسخط ضدان متقابلان وكذلك المعافاة والعقوبة فلما صار إلى ذكر ما لا ضده وهو الله تعالى استعاذ به منه لا غير ومعناه الاستغفار من التقصير في بلوغ الواجب في حق عبادته والثناء عليه اه وقال ذلك أي أعوذ بك منك ترقباً من الافعال الى منشى الانفعال مشاهدة للعقوبة غيبة عن الخلق وهذا محض المعرفة الذى لا يعبر عنه قول ولا يضبطه وصف (لا أحصى ثناء عليك) أي لا أطيعه في مقابلة نعمة واحدة وقيل لا أحيط به وقال مالك معناه لا أحصى نعمتك واحسانك والثناء بها عليك وان اجتهدت في الثناء عليك (أنت كما أثبتت على نفسك) بقوله تعالى قل لله الحمد لا آية وغير ذلك مما حمده نفسه قاله اعترافاً بالجزء من تفصيل الثناء وانه لا يقدر على بلوغ حقيقته ورد الثناء الى الجملة دون التفصيل

رضاه الذى هو أثر صفات الكمال المنجى من أثر صفات الجلال والمقام الثانى وهو أرق مقام شهود الذات مع الغيبوبة عن الصفات فلذا استغاث بالذات من أثر صفات الجلال فالاول استغاثه بالصفات أى صفات الكمال أى بطلب أثرها من الرضا المقتضى للنجاة من صفات الجلال والثانى استغاثه بالذات والمستغاث منه على كل هو أثر صفات الجلال (قوله عليك) أي على نعمة واحدة أى ان أردت أن أثنى على مقابلة نعمة واحدة لم أطق حينئذ أنت موصوف بالثناء الذى مثل ثنائك على نفسك ولو حلف أن يثنى عليه تعالى أجل الثناء أو أن يحمدته تعالى أجل الحمد بقوله سبحانه لا أحصى الخ والحمد لله حمد أبوانى نعمة ويكافئ مزيد

(قوله ولتكن) أي لك تعدد انعمك وذا قاله لما بعث بعثنا من الانتصار للغزو وسلبوا وكان قال ان سلمهم الله تعالى فله على أن أشكره
 أجل الشكر فقال له بعض الصحابة لما سلبوا وغفوا قد التزمت كذا فذكره (قوله عجرة) بفتح فسكون كذا في المناوي وفيه ضم العين
 أيضا وهو المشهور في الفقه وهو مدني أنماي كقوله المناوي (قوله عن الأوزاعي) هو عبد الرحمن بن عمر تباي جليل كقوله المناوي
 (قوله افقح مسامع قلبي) أي أزل عنه الحجب المانعة من لذة الذكرفانه عقاب كبير ولذا كان بعض بني اسرائيل بعبد الله تعالى
 كثيرا ثم حصل له اعراض فقال ذات (٣٠٠) يوم اللهم اني عصيتك فلم تعاقبني فأوحى الله تعالى الى نبي هذا الزمان أن أخبره

بأنى عاقبته بعقاب لم يشعر به بحجبه
 عن لذة العبادة (قوله أيضا مسامع
 قلبي) أي أذانه جيع مسامع كبر
 الاذن كقبي الصحاح مناوي (قوله
 وعمل بكتابك) هو مرادى لطاعة
 رسد ولكم مر أنه لا يضر في مقام
 الدماء وان كان متقد افضل من
 الترادف (قوله في ايمان) في بمعنى
 مع على حد ادخال في أم أو المراد
 أسألك سلامة في نفس تصديقي
 من النقص (قوله في حسن خلق)
 في بمعنى مع (قوله نجاحا) هو
 الوصول الى كل مطلوب محمود
 والفلاح هو الفوز ببيعة مطلوبة
 من الخير وهذا التفسير يقتضى
 انهما مترادفان فان فسر النجاح
 بتسهيل الامر ونيسيره والفلاح
 بما مر كان الفلاح مبيعا عن النجاح
 (قوله وعافية) أي سلامة من
 البلاء (قوله ورضاونا) بكسر الراء
 وضمة اسم مبالغة في معنى الرحمة
 قاله المناوي (قوله بتقواك) أي
 بسبب اتقائي ما يغضبك (قوله
 ولا تشقى بمعصيتك) فان المعاصي
 يريد الكفر لان كلما فعل الشخص
 معصية أسود جزء من قلبه وانظرا
 بعض نور ايمانهم فربما غلب عليه
 وطفئ جميعه (قوله وخبرني) أي
 اخترني في قضائك أي مقضيتك أي
 اختر لي خيرا الامر من مقضيتك

والاحصاء والتعيين فوكل ذلك الى الله سبحانه وتعالى المحيط بكل شئ علما جلة ونفصلا وكما
 أنه لا نهاية لصفاته لانهاية للثناء عليه لان الثناء تابع للمثني عليه فكل ثناء أثني به عليه
 وان كثرت الوبال ويبلغ فيه فقد رآه أعظم ولساطانه أعز وصفاته أكبر وأكثر فضله وأحسنه
 أوسع وأسبغ وقال بعضهم ومعنى ذلك اعترافه بالجزء عند مظهره من صفات جلاله وكماله
 وصديقه مما لا ينتهى الى عده ولا يوصل الى حده ولا يحصى به عقل ولا يحيط به فكر وعند
 الانتهاء الى هذا المقام انتهت معرفة الانام ولذلك قال الصديق العجز عن درك الادراك
 ادراك وفي هذا الحديث دليل لاهل السنة على جواز اضافة الشرائع الى الله تعالى كما يضاف
 اليه الخبر لقوله أعوذ بربك من سطوتك وبعباقرة من عقوبتك وعند الشافعية أحسن
 الثناء على الله تعالى لا أحصى ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك فلو حلف لثنتين على الله
 أحسن الثناء فطريق البر أن يقول ذلك لان أحسن الثناء ثناء الله على نفسه أبلغ الثناء
 وأحسنه وأما مجاميع الحمد وأجله فالحمد لله جدا في نعمة أي يلاقيها فتحصل معه وبكافئ
 من يده أي يساويه فيقوم بشكر ما زاد من النعم فلو حلف لثلاثة على الله مجاميع الحمد وأجل
 الصامد فطريقة أن يقول ذلك يقال ان جبريل عليه السلام قاله لا تدم عليه الصلاة
 والسلام وقال قد علمت مجاميع الحمد (م ع من مائنة اللهم لك الحمد شكرا) أي على
 نعمائك التي لا تنهاى (ولك المن فضلا) أي زيادة قال المناوي وذا قاله لما بعث بعثنا وقال ان
 سلمهم الله فله على شكر فسلبوا وغفوا (طب لك من كعب بن عجرة) وهو حديث ضعيف
 (اللهم اني أسألك التوفيق لمحابك) أي ما تحبه وترضاه (من الاعمال وصديق التوكل
 عليك وحسن الظن بك) أي يقينا جاز ما يكون سببا لحسن الظن بك (حل عن الأوزاعي
 مر سلا الحكيم) الترمذي (عن أبي هريرة) واسناده ضعيف (اللهم افقح مسامع قلبي
 لذكرك) أي ليدرك لذمناطى بكل لسان ذاك (وارزقني طاعتك وطلعة رسولك) أي
 بلزوم الاوامر واجتناب المحظورات (وعمل بكتابك) قال المناوي القرآن أي العمل بما فيه
 من الاحكام (طس عن علي) وهو حديث ضعيف (اللهم اني أسألك صحة في ايمان) أي
 صحة في بدني مع تمكن التصديق من قلبي (واعيانا في حسن خلق) بالضم أي ايماننا بحجبه
 حسن خلق (ونجاحا) أي حصولا للمطلوب (بتبعه فلاح) أي فوز ببيعة الدنيا والآخرة
 (ورحمة منك) أي وأسألك رحمة منك (وعافية) من البلاء والمصائب (ومغفرة منك)
 أي ستر العيوب (ورضوانا) أي منة عنى لا فوز بخير الدارين (طس لك عن أبي
 هريرة) قال المناوي ورجاله ثقات (اللهم اجعلني أخشاك حتى كلني أراك وأسعدني
 بتقوالك ولا تشقى بمعصيتك) قاله مع عصمته اعترافا بالجزء وخضوعا لله وقواضا لاهوته
 وتعلما لامته (وخر لي في قضائك) أي اجعل لي خيرا الامر من فيه (وبارك لي في قدرك حتى

وبارك لي في قدرك بأن ترضيني به والرضا به بأن لا يحب تعجيل ما أخره تعالى ولا تأخير ما جعله ولذا وقع في نفس القاطب لاجب
 أبي الحسن الشاذلي هل انخير له أن يعتزل الناس أو يخاطبهم ويعلمهم ما يهديهم وأراد أن يشاور من أرقى منه فالهم الوصول الى شخص
 في كهف جبل فوصل اليه لا فاكث على رايه الى الصباح وسجعه بقول اللهم ان طائفة طلبوا منك تعطين قلوب الخلق عليهم
 فأعطيتهم وأنا أطلب أن تبعدي من خلقك لتبعدهم عنى فعلم أنه من الواصلين فدخل عليه فقال أبو الحسن ما حالك فقال اني في
 عذاب لذة تسليم القضاء كما أنت في عذاب حيرة التدبير في عاقبة أمرك فقال كيف تكون لذة تسليم القضاء عذابا فقال عذابه خوفي

أن تشفى نالت اللذة عن مرقاة مولاي تفصل الشيخ أبي الحسن من هذا المجلس معارف وأنوار عظيمة (قوله غناى فى نفسى) فإن النفس المنهكة لا تغنى بل اذا طلبت مائة دينار من لا وجه لها توجهت الى جهات مصارف أخر كبنان بيت وشراء أرقاء فطلب ألف دينار فاذا جاءها ذلك توجهت وهكذا (قوله وأقر) أى فرحتنى بذلك (قوله فى الدين لا آخرة) متعلق بكل من اليسر والمعافة وهى مفاعلة أى وقفى للعفو من غيرى ووقفى غيرى للعفو عني (قوله فانك) أى لانت عفو كريم فهو من طلب العفو بالدليل أى انما طلبت منك العفو لا نال الخ نظير ما قاله المفسرون فى قوله تعالى ما عرك بربك الكريم من أنه من تلقين الخصم حجة أى لما علم تعالى تقصير عبده وعجزه علمه تلقين حجة بأن يقول عرفت بك كرمك فيقول عفوت عنك (قوله وعينى) بالثنائية والافراد مناوى (قوله من الخيانة) أى فى الوفاء بالعهد فان الخيانة تطابق على ذلك كما اطلق على نقص المال (٣٠١) وما تحق الصدور أى القلب لوب الحالة

فى الصدور (قوله عن أم معبد) بنت خالد الخزاعية الكعبية من مكة التى نزل المصطفى صلى الله عليه وسلم فى الهجرة بها مناوى (قوله ارزقنى عينين الخ) أى ارزقنى رقة القلب حتى ينشأ عنه هطل العينين الخ (قوله هطالتين) أى باكتين ذراقتين بالدموع وقد هطل المطر من ظل اذا تابعت مناوى (قوله تشفيان القلب بذرور) أى بسبلان الدموع يقال ذرف يذرف ذرفاً من باب طرب ووجد فى بعض العبارات أنه من باب ضرب لكن المنقول الاول (قوله تشفيان) أى نداويان بذرور الدموع أى بسبلانها قال فى الصحاح ذرف الدمع سال وذرفت عينه سال دمعها وقال الزمخشري سالت مذارف عينه أى مدامعها ومعته من يقول رأيت دمعته يتسارف انتهى مناوى (قوله والاضرام) جمع ضرر مذكروا السن مؤنث (قوله فى قدرتك) فى معنى الباء أو المراد فى اثر قدرتك وهو المقدور

لا أحب العجل ما أخرت ولا تأخير ما عجلت (أى لارضى بقضائك) (واجعل غناى فى نفسى) أى لان غنى النفس هو المحمود النافع بخلاف غنى المال (وأمتعنى بهى وبصرى واجعله الوارث منى وانصرنى على من ظلمنى وأرني فيه ثارى وأقر بذلك عيني) أى فرحتنى بالظفر عليه (طس عن أبي هريرة) وهو حديث ضعيف (اللهم الطف بى فى نسيير كل عسير) أى تسهيل كل صعب شديد (فان نسيير كل عسير عليك يسير) أى لا يصعب عليك شئ (وأسألك اليسر) أى سهولة الامور وحسن انقيادها (والمعافة فى الدنيا والآخرة) بأن تصرف اذى الناس عني وتصرف اذاي عنهم (طس عن أبي هريرة) اللهم اشف عني فانك عفو كريم (أى كثير العفو والمكرم) (طس عن أبي سعيد) الخدرى وهو حديث ضعيف (اللهم طهر قلبى من النفاق) أى من اظهار خلاف ما فى الباطن وذاوما بعده قاله تعليماً لامته والافهم معصوم من ذلك كله (وعمل من الرياء) عتاة تحببته أى حب اطلاع الناس على عملى (ولسا فى من الكذب) أى ونحوه من الغيبة والنميمة (وعينى من الخيانة) أى النظر الى ما لا يجوز (فانك تعلم خائنة الاعين) أى الرميها أو مسارقة النظر أو هو من اضافة الصفة الى الموصوف أى العين الخائنة (وما تحق الصدور) أى الوسوسة أو مما يضر من أمانة وخيانة (الحكيم خط عن أم معبد الخزاعية) واسناده ضعيف (اللهم ارزقنى عينين هطالتين تشفيان القلب بذرور الدموع) أى بسبلانها (من خشيتك قبل أن تكون الدموع دماً ولا اضرام جراً) أى من شدة العذاب وهذا تعليم للامة (ابن عساكر عن ابن عمر) بن الخطاب واسناده حسن (اللهم عافني فى قدرتك) أى بقدرتك أو فيما قضيت على (وأدخلني فى رحمتك) وفى نسخة فى جنتك أى ابتداء من غير سبق عذاب والافكل من مات على الاسلام لا بد له من دخولها وان طهر بالنار (واقض أجلى فى طاعتك) أى اجعلنى ملازماً على طاعتك الى انقضاء أجلى (واختم لى بخير عملى) فان الاعمال بخواتيمها (واجعل ثواب الجنة) يعنى رفع الدرجات فيها والافال تتول بالرحمة (ابن عساكر عن ابن عمر) اللهم أعني بالعلم قال المناوى أى علم طريق الآخرة اذ ليس الغنى الا به وهو القبط وعليه المدار (وزينى بالحلم) أى اجعله زينة لى (وأكرمى بالقوى) لا كون من أكرم الناس عليك ان أكرمكم عند الله أتقاكم (وجلى بالمعافاة) فانه لا جمال بكه الها (ابن الجار عن ابن عمر) بن الخطاب (اللهم

(قوله ابن عساكر عن ابن عمر) قال المناوى عن علي أمير المؤمنين ولم يتعرض لمرتبته كالشارح ولم يتعرض له العلقمى (قوله اغنى بالعلم) أى اجعل غناى بالعلم عن لم يغنى بالعلم فهو موقوف والمراد علم أهل الله المطهر للقلوب لا نحو أحكام الحيف والجنابات فان ذلك لا يطهر القلوب وان كان له شرف عظيم (قوله بالمعافاة) وهى تاج فوق رؤس الاصحاء لا يدركه الا المرضي (قوله اللهم الخ) قاله صلى الله عليه وسلم حين ضيف شخصاً أو رسل يطلب شيئاً من عند زوجته يقرب به الضيف فلم يجد عنده شيئاً أصلاً كما هو شأن المقربين فنام دعاؤه صلى الله عليه وسلم حتى جاءه شاة مشوية فقال اللهم ان هذا من فضلك وارجو حصول رحمتك فى الآخرة فجعل الشاة أثر طلب الفضل وجعل أثر طلب الرحمة مدخراً فى الآخرة (قوله فانما) أى لانهم لا يملكونها أى لا يتصف بها الا أنت

(قوله حجة لارياها الخ) قاله صلى الله عليه وسلم حين كان حاجا على بعير عليه رجل رث وهو صلى الله عليه وسلم لا يس ثياب لا تساوى أربعة دراهم تعالوا لآلته التباعده عن أسباب الرياء وأوله كما في ابن ماجه عن أنس قال حج النبي صلى الله عليه وسلم على رجل رث وقطيفة تساوى أربعة دراهم أو لا تساوى أربعة ثم قال اللهم فذكره • الرجل الكور الذي يركب عليه والرت بالثاء المثلثة الخلق والقطيفة الكساء الذي له خل كل هذا دليل على شدة تواضعه صلى الله عليه وسلم وبكره زينة الدنيا ولهذا قال أصحابنا يذهب الحج على الرجل والقتب دون الهواذج إلا أن يشق عليه لضعف ونحوه وأول من اتخذ المحامل في الإسلام الحاج ابن يوسف وفيه يقول الشاعر أول عبد أخرج المحاملا • أنزاهه ربي عاجلا وأجلا أه علقه مني (قوله أعوذ بك) أي اعتصم بحفظك وريعتك من شخص يظهر أنه (٣٠٢) خليل قوى المحبة وفي الباطن عدو كما وقع من بعض المنافقين في حقه صلى الله عليه وسلم (قوله ترياني) أي تنظران لي بالحجة بحسب الظاهر (قوله يراعى) أي يراعى ويتربص وقوع سيئه مني فيذيعها (قوله وخطاياي) جمع خطيئته ويقال خطيئة وهي مرادفة للذنب فهما بمعنى الأثم كما في كتب اللغة وإن كان أصل العطف يقتضي المغايرة (قوله أنعشني) أي قوّي وفرجني يقال أنعشه قواه وفرجه واجبرني بطلق الجبر على سلامة العظم المنكسر وعلى إزالة الفقر بحصول الغنى ورد ما ذهب من الشخص أو تعويضه ببدله وهو المراد هنا قال المناوي قال في الصحاح الجبر أن تعشى الرجل من فقر أو تصلح عظمه من كسره (قوله ولا بصرف سيئها إلا أنت) هذا يدل على حذق من الأول فكانه قال وأهدني لصالح الأعمال والأخلاق وأصرف عني سيئها فإنه الخ (قوله بعلمك) أي أوّسل اليأس بهذه الصفة المتعلقة بكل شيء (قوله في الغيب) أي عن الناس والشهادة أي للناس (قوله كلمة

حجة) أي أسألك حجة (لارياها ولا سمعة) بل تكون خالصة لوجهك مقربة إلى حضرتك (عن أنس) اللهم أني أسألك من فضلك (أي سعة جودك) (ورحمتك فانه لا يملكهما إلا أنت) أي لا يملك الفضل والرحمة أحد غيرك فانك مقدرهما ومسلهما (طب عن ابن مسعود) اللهم أني أعوذ بك من خذل ما كر (أي مظهر للمعصية والوداد وهو في باطن الأمر مخال محادع) (عينا ترياني) أي ينظرهم إلى نظر الخليل لخليله خذ اغوا وداهنة (وقلبه يراعى) أي يراعى ابذاني (ان رأيت حسنة دفنها) أي ان علم مني بفعل حسنة سترها وغطاها كما يدفن الميت (وان رأيت سيئة اذاعها) أي ان علم مني بفعل خطيئة زلت بها نشرها وأظهر غيرها بين الناس قال المناوي فيسأل أراد الاخس بن شريق وقيل عام في المنافقين (ابن الجار) في تاريخه (عن سعيد) بن سعيد كيسان (المقبري مر سلا) اللهم اغفر لي ذنوبي وخطاياي كلها (أي صغبرها وكبرها) (اللهم انعشني) همزة قطع ويجوز وصلها أي ارفعي وقوجاني (واجبرني) أي سد مفاقرني (واهدني لصالح الأعمال) أي الأعمال الصالحة (والاخلاق) جمع خالق بالضم الطبع والهيئة (فانه لا يمدى لصالحها ولا يصرف سيئها إلا أنت) أي لانك المقدر للخير والشر فلا يطلب جلب الخير ولا دفع الضر إلا منك (طب عن أبي أمامة) الباهلي ورجاله موثقون (اللهم بعلمك الغيب) قال المناوي الباء للاستعاطف والتدلل أي أنشدك بحق علمك ما تخفي علي خلقك مما استأثرت به أه فانغيب مفعول به (وقدرتك على الخلق) أي جميع المخلوقات من انس وجن وملاك وغيرها (أحييت ما علمت الحياة خير لي وتوفقي اذا علمت الوفاة خير لي) عبر عما في الحياة لانصافه بالحياة حالاً وبأذا الشرطية في الوفاة لانعدامها حال انقضى (اللهم وأسألك خشيتك في الغيب والشهادة) أي في السر والعلانية لان خشية الله رأس كل خير (واسألك كلمة الاخلاص) أي النطق بالحق (في الرضا والغضب) أي في حال رضا الخلق عني وغضبهم علي فيما أقوله فلا أداهن ولا أنافق أوفي حالتي رضاي وغضبي (واسألك القصد في الفقر والغنى) أي التوسط لا اسرف ولا اقتير (واسألك نعماً لا ينفد) أي لا ينقضي وهو نعم الآخرة (واسألك قرة عين لا تنقطع) قال المناوي بكثرة النسل المستمر بعدى أو بالحفاظة على الصلاة (واسألك الرضا بالانضاء) بان تسهله علي فألقاه بان شراح صدر (واسألك برد العيش بعد الموت وأسألك لذة النظر إلى وجهك) أي القور بالجلبي الذاتي الأبدى الذي

وسلم (قوله ترياني) أي تنظران لي بالحجة بحسب الظاهر (قوله يراعى) أي يراعى ويتربص وقوع سيئه مني فيذيعها (قوله وخطاياي) جمع خطيئته ويقال خطيئة وهي مرادفة للذنب فهما بمعنى الأثم كما في كتب اللغة وإن كان أصل العطف يقتضي المغايرة (قوله أنعشني) أي قوّي وفرجني يقال أنعشه قواه وفرجه واجبرني بطلق الجبر على سلامة العظم المنكسر وعلى إزالة الفقر بحصول الغنى ورد ما ذهب من الشخص أو تعويضه ببدله وهو المراد هنا قال المناوي قال في الصحاح الجبر أن تعشى الرجل من فقر أو تصلح عظمه من كسره (قوله ولا بصرف سيئها إلا أنت) هذا يدل على حذق من الأول فكانه قال وأهدني لصالح الأعمال والأخلاق وأصرف عني سيئها فإنه الخ (قوله بعلمك) أي أوّسل اليأس بهذه الصفة المتعلقة بكل شيء (قوله في الغيب) أي عن الناس والشهادة أي للناس (قوله كلمة

الاخلاص) أي كلمة الحق ضد الباطل (قوله في الرضا والغضب) أي رضاي وغضبي

أورضا الناس عني وغضبهم علي ولا مانع من ارادة الامر من معاني أسألك أن لا أخرج عن الحق في جميع الاحوال انقصد أي التوسط في الفقر بأن لا أقتر في حال فقري والتوسط في الغنى بأن لا أسرف وأنفق المال فيما لا يليق (قوله لا ينفد) بالذال المهملة أي لا يفرغ وهو نعم الآخرة لان العيش في هذه الدار لا يبرداً بل هو محشوق بالفصص والكدر محقق بالآلام الباطنة والاسقام الظاهرة مناوي (قوله قرة عين) أي فرحتي دائماً وخص العين لانها سبب في فرح القلب عند نظرها ما يسر (قوله برد العيش) كناية عن السرور الدائم وقيد بعد الموت لان السرور الدائم لا يتيسر في الدنيا لانها دارهم كما قاله هي الدنيا تقول بل فيها الخ

(قوله والشوق الى لقائك الخ) وبعضهم اذا قلت أهدي الهجرى لجل البلا • تقواين لولا الهجرى لم يطلب الحب وان قلت كربي دائم قلت انما • بعد محبا من يدوم له كرب (قوله في غير ضراء مضرة) بأن لا يكون هناك ضراء أصلاً أو هناك ضراء غير مضرة وذلك ان أهل الشوق الى اللقاء الذين هم أهل الحب الخالص المشاهدون لذاته تعالى قد يحصل لهم محب عن الشهود في بعض الأحيان ثم يزول ويرجع لهم الشهود وهذا الحب ضرر ولكنه غير مضر لكونه يزول فان دام فهو الضرر المضر وبعض أهل الله تعالى لا يحصل لهم محب أصلاً فضلاً عن دوامه (قوله زينار بنه (٣٠٣) الايمان) أي نور بواطننا بالنور الناشئ عن

التصديق القلبي (قوله هداة) أي دالسين للناس على الخير مهتدين أي موصلين لطريق الخير (قوله رب جبريل الخ) أضيف الرب للهؤلاء الملائكة لانهم رؤساء المقربين من الملائكة (قوله عذاب القبر) أي الحاصل في القبر بسبب عدم اجابة المسلمين أو بسبب الجرائم (قوله غلبة الدين) أي قهره بأن يطلب ممي ولا قدرة لي على الوفاء (قوله وثمانية الاعداء) أي فرجهم وهذا تعليم للائمة والافهرو صلى الله عليه وسلم مشغول بالله تعالى لا يبالي بفرج الاعداء ولا مدح المحبين وكذا من هو على الطريقة المحمدية قال المناوي قال بعضهم العداوة مأخوذة من عدا فلان عن طريق فلان أي جاوزه ولم يوافق فيه فيا يجب اه (قوله ومن يوارا اليم) شبه عدم الرغبة فيها وعدم طلب تزوجها بالبوار الذي هو الهلاك لانه ينشأ عن يوارها الفواحش المؤدية للهلاك والايه هي من لازوج لها صغيرة أو كبيرة بكرة أو ثيبا قال في المصباح بار النئي هلك وباركسد على الاستعارة لانه اذا ترك صار غير منتفع به

لا حجاب بعده (والشوق الى لقائك في غير ضراء مضرة ولا فتنة مضلة) أي موقعة في الحيرة فضيحة الى الهلاك (اللهم زينار بنه الايمان) أي اجعلنا مستكملين لشعبة لا تظهر نوره علينا (واجعلنا هداة) أي تهدي غيرنا (مهتدين) أي في أنفسنا وفي نسخة شرح عليها المناوي مهتدين فانه قال وصف الهداية بالمهتدين اذا الهادي اذا لم يكن مهتدياً في نفسه لا يصلح أن يكون هادياً لغيره لانه يقع الخلق في الضلال (ن ل عن عمار بن ياسر) اللهم رب جبريل وميكائيل ورب امير ايل أعوذ بك من حر النار (أي نار جهنم) (ومن عذاب القبر) قال العلقمي قال شيخنا قال القاضي عياض تخصيصهم برؤيته وهو رب كل شيء وجاء مثل هذا كثيراً من اضافة كل عظيم الشأن له دون ما يستحق عند الشئ والدعاء جبالة في التعظيم ودليلاً على القدرة والملئ فيقال رب السموات والارض ورب المشرق والمغرب ورب العالمين ونحو ذلك وقال القرطبي خص هؤلاء الملائكة بالذكر كثر فيقالهم اذ بهم ينظم هذا الوجود اذا أقامهم الله تعالى في ذلك فهم المدبرون له (ن عن عائشة) اللهم اني أعوذ بك من غلبة الدين (وفي رواية صلح الدين بفض الضاد المحجمة واللام يعني ثقله وشدة ذلك حيث لا قدرة على الوفاء ولا سماع المطالبة وقال بعض السلف ما دخل هم الدين قلباً الا اذهب من العقل ما لا يعود اليه أبداً (وغلبة العدو) عدو المرء هو الذي يفرح بمصيبته ويحزن بمسيرته ويقتي زوال نعمته (وثمانية الاعداء) أي فرجهم ببلية تنزل بعدوهم (ن ل عن ابن عمرو) بن العاص (اللهم اني أعوذ بك من غلبة الدين وغلبة العدو ومن يوارا اليم) بفض الهـ مزة وكسر المنة القوية المشددة أي كسادها والايه هي التي لازوج لها بكرة كانت أو ثيبا مطلقة كانت أو متوفى عنها أو يوارها أن لا يرغب فيها أحد (ومن فتنة المسيح الدجال) بالحاء المهملة لانه يمسح الارض كلها الا مكة والمدينة والنجاء المحجمة لانه مسموح العين والدجال هو الكذاب (قط في الافراد طاب عن ابن عباس) اللهم اني أعوذ بك من التردى أي السقوط من مكان عال كشاهق جبل أو السقوط في بئر (والهدم) بسكون الدال المهجمة أي سقوط البناء ووقوعه على الانسان وزوي بالفتح وهو امه لما انهدم منه (والغرق) قال المناوي بكسر الراء كغرق الموت بالغرق وقبل بفض الراء وقال العلقمي فتح الراء مصدر وهو الذي غابه الماء رقوى عليه فأشرف على الهلاك ولم يغرق فاذا غرق فهو غريق (والغرق) بفتح الحاء والراء المهملة أي الاتهاب بالنار ويحتمل أن يراد وقوع الحريق في زرع أو أثاث أو غير ذلك من الاموال فانه اذا وقع في شيء يتجاوز الى ما لا نهاية له كافي بيوت الخشب ونحوها وانما استعاذ من الهلاك بهذه الاسباب مع ما فيه من نيل الشهادة لانها مجاهدة مقالة لا يكاد الانسان يصبر عليها ويثبت عند هافر عما استتره

فأشبه الهالك وقال الزمخشري بارت البياعات كسدت وسوق باثرة وبارت اليم اذ لم يرغب فيها اه (قوله من التردى) أي السقوط في نحو بئر أو شاهق جبل من كل ما يهلك فان التردى من الردى وهو الهلاك فالتردى تفعل من الردى وهو الهلاك قاله المناوي (قوله والهدم) بسكون الدال ويفتحها لكن ظاهر كلامهم أن الرواية بسكون الدال حيث فسروه بالسقوط فان الهدم الفعل ويطلق على أثره وهو الانهدام مطاوع هدمه فانهدم أما الهدم فهو الشئ الساقط والمقنى عليه صحيح أيضاً أي أعوذ بك من الشئ الساقط وصبار المناوي وفي النهاية الهدم محروكا البناء المهدم وبالسكون الفعل اه (قوله والغرق) مصدر غرق يغرق غرقاً اذا مات في الماء ونحوه من المائعات

(قوله أن يتخبطني الخ) الخطب الصرع والمراد هنا غلبة الشيطان فقوله يتخبطني أي يصرعني ويطلعني قال القاهن تخبطه الشيطان مجاز عن اضلاله وتسويله اه (قوله لا يبا) بجملة فحمة في ذي السم وبالعكس في النار أما الهما فمما أوأههما فمما فيهما فلم يوجد في اللغة فهو خطأ وإنما الذي في اللغة ما تقدم (قوله اليسر) بالتحريك رابعة كعب بن عمرو أسلم يوم الفتح وقتل يوم البصرة قال المناوي (قوله عن عبد (٣٠٤) الرحمن) هو ابن أبي بكر الصديق رضي الله عنه شقيق عائشة حضر بدر اربع

الكفار ثم أسلم وكان من أشجع قريش وأرماهم بسهم نأخر اسلامه الى قبيل الفتح قاله المناوي (قوله لا يدركني ولا تدركوا) لادعائية جازمة طلب صلى الله عليه وسلم أن لا يبقى هو ولا أصحابه الى زمن لا يتبع فيه العلم أي العالم أي لا ينقاد الى قوله (قوله قلوب الاعاجم) أي كقلوب الكفار من الاعاجم فان قلوبهم أشد قسوة من كفار غيرهم (قوله أسنة العرب) أي كآسنتهم في الفصاحة وقلوبهم محجوبة عن الخير قال العزيزي أي متشدقون متفخخون وقال المناوي يتلون في المذاهب ويروغون كالشعالب انتهى (قوله من بعدى) قال المناوي قيد به لان الخليفة كثيرا ما يخلف الغائب بسوء وان كان مصالحا في حضوره انتهى (قوله سننى) عطف مرادف وهذا الحديث موضوع (قوله والقله) أي قلته المال أو قلته العمل الصالح أو قلته المعاوين على الخير ولا مانع من ارادة الكل (قوله أو أظلم) وأصل الظلم وضع الشئ في غير محله وفي المنسل من استمرى الذنب فقد ظلم انتهى هلقمى (قوله من الخيانة) في المال أو الدين (قوله بدت البطانة) أي بدت الخصلة التي يحصر

الشيطان فحمله على ما يحل بدينه (وأعوذ بك أن يتخبطني الشيطان عند الموت) أي يفسد عقلى أو دينى بزغاته (وأعوذ بك أن أموت في سبيلك مذبرا) أي عن الحق أو عن قتال الكفار حيث لا يجوز الفرار وهذا وما أشبهه تعليم للامة والافرسول الله صلى الله عليه وسلم آمن من ذلك كله ولا يجوز له الفرار مطلقا (وأعوذ بك أن أموت لديغا) فبمعنى مفعول والادغ بالذال المهملة والغين المعجمة يستعمل في ذوات السهوم من حية وعقرب وغير ذلك وبالذال المعجمة والعين المهملة الاحراق بالنار والاول هو المراد هنا (ت لك عن أي اليسر) بفتح المشاة التحتية والسين المهملة (اللهم انى أعوذ بوجهك الكريم) مجاز عن ذاته عز وجل (واسمك العظيم) أي الاعظم من كل شئ (من الكفر والفقر) أي فقر المال أو فقر النفس وذات تعليم لأمته قال المناوي وفيه من لا يعرف (طب في السنة عن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق (اللهم لا يدركني زمان) أي أسألك أن لا يلحقنى ولا يصل الى عصر أو وقت (ولا تدركوا زمانا) أي وأسأل الله أن لا تدركوا أحوال الصحابة (لا يتبع فيه العلم) بالبناء للمفعول أي لا ينقاد أهل ذلك الزمان الى العلماء ولا يتبعونهم فيما يقولون انه الشرع (ولا يستحي) بالبناء للمفعول (فيه من العلم) باللام أي العاقل المثبت في الامور (قلوبهم قلوب الاعاجم) أي قلوب أهل ذلك الزمان كقلوبهم بعدة من الاخلاق مملوءة من الرياء والافتقار (وآسنتهم السنة العرب) أي متشدقون متفخخون (م حم عن سهل بن سعد) الساعدي (ل عن أبي هريرة) واسناده ضعوف (اللهم ارحم خلفائى الذين يأتون من بعدى يروون أحاديثى وسننى ويعلمونها الناس) قال المناوي فهم خلفاؤه على الحقيقة وبين هذا أنه ليس مراده هنا الخلافة التي هي الامامة العظمى (طس عن على) وهو حديث ضعيف (اللهم انى أعوذ بك من قسنة النساء) أي الامتحان من والابتلاء بمحبتهم والمراد غير الحلائل (وأعوذ بك من عذاب القبر) هذا تعليم للامة (الطرايطى في) كتاب (اعتلال القلوب عن سعد) بن أبي رقاد (اللهم انى أعوذ بك من الفقر والقله) بكسر القاف أي قلته المال التي يحشى منها قلته الصبر على الاقلال وتسلط الشيطان عليه بوسوسته يذكر نعم الاغنياء وما هم فيه (والذلة وأعوذ بك من ان أظلم) بفتح الهمزة وكسر اللام أي أحد من المؤمنين والمعاهدين ويدخل فيه ظلم نفسه بمعصية الله (أو أظلم) بضم الهمزة وفتح اللام أي يظلم أحد في الحديث ندب الاستعاذة من الظلم والظلمة وأراد بهذه الادعية تعليم أمته (ذن ه عن أبي هريرة) سكت عليه أبو داود فهو صالح (اللهم انى أعوذ بك من الجوع) أي من ألمه وشدة مصاربه (فانه نفس الضيع) أي النائم معى في فراشى جميعا لالزمته له كالجميع (وأعوذ بك من الخيانة فانه بدت البطانة) بكسر الموحدة كما تقدم (ذن ه عن أبي هريرة) وهو حديث ضعيف (اللهم انى أعوذ بك من الشقاق) أي النزاع والخلاف والتعادى أو العداوة استعاذ منه صلى الله

عليه

عليها الشخص ويخفيها فشيها ببطانة الثوب الملائمة للبس الذي لها ظاهرة يجامع الخفاء وقال المناوي البطانة بكسر الباء خلاف الظاهرة ثم استعيرت لمن يخصه الرجل بالاطلاع على باطن امره والتبطن الدخول في باطن الامر فلما كانت الخيانة أمرا يبطنه الانسان ولا يظهره سماء بطانة انتهى (قوله الشقاق) أي الخصاصة التي تؤدى الى أن يصير كل منهما في شق أي جهة وعزلة

(قولهم الشافي) العملي والحقوقي (قوله ومن سئ الاسقام) من عطف (٣٥) العام وانما خاص ما تقدم بالذكر لان العرب

كانت تفرص على القرار من الارض والاحذم والحنون (قوله ضعي) أي مثلي الخ وهذا مشاهد عند سكان المدينة أن المديكفي عندهم مثلي ما يكتفي غيرهم ويحتمل أن المراد مثلاً غيرهم في العمل الصالح ولا مانع من ارادتهما لكن يخص من العمل الصالح نحو الصلاة مما ورد فيه أن فعله في الحرم المسكي أفضل من فعله في الحرم المدني فالمراد أن قواهم أكثر بالنسبة لغيره كما في ذلك (قوله مذهب الباس) بالهمز وعدمه والمناسب للناس ترك الهمز ومذهب يعني مزبل (قوله أنت الشافي) يؤخذ منه اطلاق الشافي عليه تعالى لانه قد ورد في السنة خلافاً لمن قال لا يجوز الا اطلاق ما ورد في القرآن أي قياساً وما ورد في السنة يقتصر فيه على السماع (قوله سقما) بضم فسكون وبفتحتين فالاحتياط في الرواية اذ لم تعلم أن يقرأ بوجه ثم يعاد بوجه آخر ليصادف الرواية (قوله حم ق) في بعض نسخ المتن بدل ق خ الخ (قوله اللهم الخ) قاله صلى الله عليه وسلم لشخص رآه مخجولاً من الاسقام فقال له لم لم تدع مولاً فقال اني أدعوه بأن يجعل العقاب الذي قدره علي في الدنيا فقال له صلى الله عليه وسلم اتانا نستطيع ذلك قل اللهم ربنا الخ والحسنة في الدنيا كل عمل صالح وفي الآخرة كل الصالحة وحسنة الآخرة الجنة وعلى الاول سينة الآخرة كل عذاب وعلى الثاني النار فقط وكل

عليه وسلم لانه يؤدي الى المقاطعة والمهاجرة (والتفاني) أي التفاني العملي أو الحقوقي الذي هو ستر الكفر واطهار الاسلام (وسوء الاخلاق) استعاض منه على الله عليه وسلم لما يترتب عليه من المفاسد الدينية والدنيوية وذلك ان صاحبه لا يخرج من ذنب الا وقع في ذنب (د ن عن أبي هريرة) اللهم اني أهو ذنبك من البرص والجنون والحذام استعاض منها صلى الله عليه وسلم اظهاراً للافتقار وتعلماً لآمنه (ومن سئ الاسقام) أي الاسقام السينة أي الرديئة كاسل والاستسقاء وذات الجنب ونص على هذه الثلاثة مع دخولها في الاسقام لكونها أبغض شيء الى العرب (حم د ن عن أنس) اللهم اجعل بالمدينة ضعي ما جعلت بمكة من البركة أي الدنيوية والآخرية (حم ق عن أنس) اللهم رب الناس مذهب الباس أي شدة المرض (اشف انت الشافي) أي المداوي من المرض لا غيرك (لأشافي إلا أنت اشف شفاء) شفاء مصدر منصوب بأشف ويجوز رفعه على أنه خبر مبتدأ محذوف أي هو (لا يغادر) بالغين المجهمة أي لا يترك وفائدة التقييد بذلك أنه قد يحصل الشفاء من ذلك المرض فيخلفه مرض آخر (سقما) بضم فسكون وبفتحتين أي مرضاً وقد استشكل الدعاء للمريض بالشفاء مع ما في المرض من كفارة وثواب كما توافرت الأحاديث بذلك والجواب أن الدعاء عبادة ولا ينافي الثواب والكفارة لانهما يحصلان باول المرض والصبر عليه والداعي بين حنينين إما أن يحصل له مقصوده أو يعرض عنه بجلب نفع أو دفع ضرر وكل ذلك من فضل الله تعالى (حم ق ٣ عن أنس) بن مالك (اللهم ربنا آتنا في الدنيا حسنة) يعني الصحة والعفاف والكفاف والتوفيق (وفي الآخرة حسنة) يعني الثواب والرحمة (وقنا) أي بعقولنا ومغفرتنا (عذاب النار) أي العذاب الذي استوجبناه بسوء أعمالنا وقال العلقمي قال شيخ شيوخنا اختلفت عبارات السلف في تفسير الحسنة فقيل هي العلم والعبادة في الدنيا وقيل الرزق الطيب والعلم النافع وفي الآخرة الجنة وقيل هي العافية في الدنيا والآخرة وقيل الزوجة الصالحة وقيل حسنة الدنيا الرزق الحلال الواسع والعمل الصالح وحسنة الآخرة المغفرة والثواب وقيل حسنة الدنيا العلم والعمل به وحسنة الآخرة تيسير الحساب ودخول الجنة وقيل من آتاه الله الاسلام والقرآن والاهل والمال والولد فقد آتاه في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة ونقل الثعلبي عن سلف الصوفية أقروا لا أخرى متغيرة اللفظ متوافقة المعنى حاصلها السلامة في الدنيا والآخرة واقتصر في الكشف على ما نقله الثعلبي على انها في الدنيا المرأة الصالحة وفي الآخرة الحوراء وعذاب النار المرأة السوء وقال الشيخ عماد الدين بن كثير الحسنة في الدنيا تشمل كل مطلوب دنيوي من عافية ودار رحمة وزوجة حسنة وولد بار ورزق واسع وعلم نافع وعمل صالح ومركب هنيء وثنا جليل الى غير ذلك وأنها كلها من درجات الجنة في الدنيا والآخرة فأعلاها دخول الجنة وقوابعه من الآمن من الفرع الأكبر في العرصات وتيسير الحساب وغير ذلك من أمور الآخرة وأما الوفاة من عذاب النار فهي تقتضي تيسير أسبابه في الدنيا من اجتناب المحارم وترك المشتهات اه من الفخ ملصا قلت وقيل الحسنة في الدنيا الصحة والامن والكفاية والولد الصالح والزوجة الصالحة والندرة على الاعداء وفي الآخرة الفوز بالثواب والخلاص من العقاب قال شيخنا الشهاب القسطلاني ومنشأ الخلاف كما قال الامام فخر الدين أنه لو قيل آتانا في الدنيا الحسنة وفي الآخرة الحسنة لكان ذلك متناولاً لكل الحسنات لكنه نكر في محل الاثبات فلا يتناول الاحسنة واحدة فذلك اختلف المفسرون فكل واحد منهم حمل اللفظ على

صحيح فافزع للمفسرين من تفسير حسنة الآخرة بالحو وأقتصر على بعض أفرادها

(قوله من اللهم) هو الحزن الشديد فعطف الحزن من عطف العام وقيل مغاير لان اللهم يكون في أمر متوقع والحزن فيما يقع سببه سواء انقطع أو استمر الى الحال فليس عطف مرادف خلافا لبعضهم قال بعضهم اللهم والحزن قرينان وكذلك العجز والكسل وكذلك الجبن مع الجبل وكذلك غلبة الدين وقهر الرجال راجع المناوي عند قوله هنا قال ابن القيم (قوله وضلع الدين) الضلع في الأصل الأعوجاج أي أعوذ بك من أعوجاج (٣٠٦) حالي بسبب غلبة الدين وقهره (قوله وغلبة الرجال) من الإضافة للفاعل أي من أن

يقهرني الرجال بغير حق وهذا بالنظر لاهل الجباب أما الواصول فلا يتأثرون بقهر الرجال ويصح أن يكون من الإضافة للمفعول أي من أن أقهر الرجال والمراد مما يترتب على قهر الرجال من نحو هيب وكبر والافقهر الرجال الذين على الباطل محمود لا يستعاز منه (قوله مسكين الخ) يحتمل أن المراد مسكنة القلب أي خشوعه وتواضعه أي اجعلني مع هذه الطائفة المتحلية بنور التواضع ويحتمل أن المراد قوة المال بأن يكون على قدر الكفاية لا القلة المؤدية الى الضيق ويؤيد المعنى الثاني بقية الحديث وهو أن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت له صلى الله عليه وسلم لم طلبت ذلك فقال يا عائشة ان المساكين يدخلون الجنة قبل أغنيائهم بأربعين خريفاً أي بقدر ذلك يا عائشة زفقي بالمساكين وتصدي عليهم ولو شق غمرة الخ وبقيته يا عائشة حيي المساكين وقرئ بهم فان الله يقربك يوم القيامة اه ذكره المناوي (قوله عهدا) أي وعدا وعبر عنه بالعهدة لشدة الوثوق به أي اطلب منك أمر اطلبامؤ كذا فلا تردني (قوله فاعلمنا أنا بشر) أي يقع مني ما يقع من البشر في حال الغضب كما جاء في رواية وهذا تواضع منه صلى الله عليه وسلم والا فهو معصوم فما وقع منه صلى الله

مارآه أحسن أنواع الحسنة وهذا بناء منه على أن المفرد المعروف بالألف واللام يعم وقد اختار في المحصول خلافه ثم قال فان قيل ليس لو قيل آتينا الحسنة في الدنيا والحسنة في الآخرة لكان متنا ولا لكل الاقسام فلم ترك ذلك وذكره منكروا جواب بأنه ليس للداعي أن يقول اللهم أعطني كذا وكذا بل يجب أن يقول اللهم أعطني ان كان كذا وكذا مصلحة في وموافقة لقضاء وقدرك فأعطني ذلك فلو قال اللهم أعطني الحسنة في الدنيا لكان ذلك جزا وقد بينا أن ذلك غير جائز فلماذا ذكره على سبيل التنكير كان المراد منه حسنة واحدة وهي التي توافق قضاء وقدره فيكون ذلك أقرب الى رعاية الادب قلت وفي كلام الامام نظر فقد قال الله تعالى حكاية عن زكريا رب هب لي من لدنك ذرية طيبة وقال هب لي من لدنك وليا برئى ودعا النبي صلى الله عليه وسلم لخادمه أنس بقوله اللهم أكثر ماله وولده الى غير ذلك من الاحاديث (ق عن أنس) بن مالك (اللهم اني أعوذ بك من اللهم والحزن) قال الميضاوي لما تكلم في تفسير قوله تعالى الذي أذهب عنا الحزن همهم من خوف العاقبة أو همهم من أجل المعاش أو من وسوسة ابليس وغيره فظاهر كلامه أن اللهم والحزن مترادفان وقال المناوي اللهم يكون في أمر متوقع والحزن فيما وقع فليس العطف لاختلاف اللفظين مع اتحاد المعنى (والعجز والكسل) أي القصور عن فعل الشيء الذي يجب فعله (والجبن والجل وضلع الدين) بفتح الضاد المجهمة واللام أي ثقله الذي يعيل صاحبه عن الاستواء (وغلبة الرجال) أي شدة تسلطهم بغير حق قال العلامة وضافه الى الفاعل استعاز من أن تغلبه الرجال لما في ذلك من الوهن في النفس والمعاش وقال شيخنا قال التوربشي كأنه يريد به هيجان النفس من شدة الشيق وضافه الى المفعول أي يغلبهم ذلك والى هذا المعنى سبق فهمي ولم أجده نقلا (حم ق ن عن أنس) بن مالك (اللهم أحييني مسكينا وأميتني مسكينا واحشرنى في زمرة المساكين) قال المناوي أراد مسكنة القلوب لا المسكنة التي هي نوع من الفقر وقيل أراد أن لا يتجاوز الكفاف (عبد بن جده عن أبي سعيد) الخدرى (طب والضياء) المقدسى (عن عبادة بن الصامت) وهو حديث ضعيف (اللهم اني أعوذ بك من العجز) أي ترك ما يجب فعله من أمر الدارين (والكسل) أي عدم النشاط للعبادة (والجبن والجل والهزم) أعوذ بك من عذاب القبر وأعوذ بك من قنعة الحياء أي الابتلاء مع فقد الصبر والرضا (والهمات) أي سؤال منكرو تكبير مع الحيرة (حم ق ن عن أنس) بن مالك (اللهم اني أعوذ بك من عذاب القبر) أي العقوبة فيه (وأعوذ بك من عذاب النار وأعوذ بك من قنعة الحياء والهمات وأعوذ بك من قنعة المسخ الدجال) استعاذ منه مع أنه لا يدركه تعالى لآلته (خ ن عن أبي هريرة) اللهم اني اتخذ عذرك عهدا لن تخلفنيه فاعلمنا أنا بشر فاعلمنا مؤمن آذنته أو شتمته أو جلدته أو لعنته فاجعلها أي الكلمات المفهومة شتما أو نحو لغة (له صلاة وزكاة) أي رحمة وأكراما وطهارة من الذنوب (وقربة تقر به بها ليسك يوم القيامة) ولا

عليه وسلم من لعن أو شتم أو جلد فهو لم يستحق ذلك وجب عند ذلك الداء له يجعل ذلك رحمة وتطهير اللهم استحقاقه ذلك تعاقبه ويحجب بأن المراد انه ان كان مستحق ذلك في الظاهر فقط وفي نفس الامر لا يستحق ذلك لكونه قد عفت عنه أو لكونه قد أقيمت عليه بينة زور بالزام لا فجلد بغير حق في نفس الامر فانه صلى الله عليه وسلم قد يحكم بحسب الظاهر لعدم نزول الوحي على نفس الامر ولذا حكم لخص وقال له لا تغتر بكوفي قد حكمت لك فربما قطعت لك بذلك قطعة من النار تخترق بها أي ان كنت كاذبا

(قوله أنت خير الخ) أى ان
فبرض أن هناك من يظهرها
فأنت خير منه أما بحسب الواقع
فلا يظهر غيرك فاقتضاه لفظ خير
من المشار إليه ليس مراداً أو أنه
بحسب الفرض والتقدير وسبب
هذا الحديث كفى مسلم من حديث
عائشة قالت دخل على رسول الله
صلى الله عليه وسلم رجلان
فكلماه بشئ لا أدري ماهو
فأغضباه فسمهما وعنه ما فلما خرجا
قلت له فقال أو ما علمت ما شارطت
عليه ربى قالت اللهم اغما أنا بشر
فأى المسلمين الخ وفيه تقييد
المدح وعليه بان يكون ليس لذلك
بأهل اه علقمى (قوله لا تشيع)
بالاكل أو يجب الدين (قوله
وجهلى) أى ما يقع منى حال الجهل
(قوله خطئى وعمدى) هما
متقابلان وهـ زلى وعمدى
متضادان (قوله اللهم اغفر لى
الخ) يقال بعد التشهد الأخير لا
الاول لبناؤه على التخييف (قوله
العاقبة) أى السلامة فى الدين
بامتنال الاوامر واجتناب
النواهي والدين بالسلامة من
الاسقام فأطلق العاقبة ليشمل
القسمين (قوله ألبان البقر الخ)
خرج ألبان الغنم ومنها فليس
ينفع بها كالا تنفع تلك والبقر
شامل للغنم والجواميس خلاف
ما اشهر على الالسنه من قولهم
كل من البقر منه ومن الجاموس
لبنه

تعاقبه بها فى العقبى قال المناوى واستشكل هذا بأنه لعن جماعة كثيرة منها المصور
والشار ومن ادعى الى غير آية والمحمل والسارق وشارب الخمر وآكل الربا وغيرهم فليز
أن يكون لهم رحمة وظهر أو أوجب بأن المراد هنا من لعنه فى حال غضبه بدليل ما
رواه فيما راجل لعنه فى غضبه وفى رواية لمسلم اغما أنا بشر أرى كإرضى البشر وأغضب
كما يغضب البشر فإما أحد دعوت عليه بدعوة ليس هو لها بأهل أن تجعلها له طهوراً أمامه
لعنه من فعل منهيا عنه فلا يدخل فى ذلك فإن قيل كيف يدعو رسول الله صلى الله عليه
وسلم بدعوة على من ليس لها بأهل أوجب بأن المراد بقوله ليس لها بأهل عندك فى باطن
أمره لا على ما يظهر مما يقتضيه حاله وجانيته حين دعا عليه فكانه يقول من كان فى باطن
أمره عندك أنه من رضى عنه فأجعل دعوتى عليه التى اقتضاها ما ظهر لى من مقتضى حاله
حينئذ طهوراً وزكاة وهذا معنى صحيح لا حالة فيه لانه صلى الله عليه وسلم كان متعبداً
بالظاهر وحسب الناس فى البواطن على الله (ق عن أبي هريرة) اللهم انى أعوذ بك
من العجز والكسل والجبن والجل والهمم وعذاب القبر وقتنة الدجال استعاذ منها لأنها
أعظم الفتن (اللهم أنت) أى أعط (نفسى تقواها) أى تحرزها عن متابعه الهوى
وارتكاب الفجور والفواحش (وركها أنت خير من زكاها) أى طهرها من الأقوال
والأفعال والأخلاق الذميمة ولفظة خير ليست للتفضيل بل المعنى لا مركى لها إلا أنت كما
قال (أنت وليها ومولاها) أى متولى أمرها وما لكها (اللهم انى أعوذ بك من علم لا ينفع)
أى لعدم العمل به (ومن قلب لا يشع ومن نفس لا تشبع ومن دعوة لا يستجاب لها) قال
المناوى وفى قرنه بين الاستعاذة من علم لا ينفع ومن قلب لا يشع رمز الى أن العلم النافع ما
أورث الخشوع (حم وعبد بن عبد م ن عن زيد بن أرقم) اللهم اغفر لى خطيئتى
أى ذنبى (وجهلى) أى ما لم أعلمه (واسرائى فى أمرى) أى مجاورتى الحديث كل شئ (وما
أنت أعلم به منى) أى بما علمته وما لم أعلمه (اللهم اغفر لى خطيئى وعمدى) هما متقابلان
(وهزلى وعمدى) بكسر الجيم وهو ضد الهزل (وكل ذلك عندى) أى موجود أو يمكن أى
أنا متصرف بهذه الأشياء فأغفرها لى قاله صلى الله عليه وسلم تواسعوا وعضوا أنفسكم وتعلموا
لامته قال العلقمى أو عذوبات الكمال وترك الأولى ذنوباً (اللهم اغفر لى ما قدمت) أى
قبل هذا الوقت (وما أخرت) عنه (وما أسررت وما أعلنت) أى أخفيت وأظهرت أو ما
حدثت به نفسى وما تحرك به لسانى (أنت المقدم) بعض العباد يسلك بالتوفيق لما ترضاه
(وأنت المؤخر) بخلاف بعضهم عن التوفيق (وأنت على كل شئ قدير) أى أنت الفعال
لكل ما تشاء وقدير فعيل بمعنى فاعل (ق عن أبي موسى) الأشعرى (اللهم أنت
خلفت نفسى وأنت توفها) أى توفها (لك مما أتاه وحياها) أى أنت المالك لأحيائها
ولاماتها أى وقت شئت لا مالك لها غيرك (ان أحييتها فاحفظها) أى صنها عن الوقوع فيما
لا يرضيك (وان أمتها فاعفها) أى ذنوبها فانه لا يغفر الذنوب إلا أنت (اللهم انى أسألك
العاقبة) أى أطلب منك السلامة فى الدين من الاقتتان وكيد الشيطان والدينامن الآلام
والاسقام (م عن ابن عمر) بن الخطاب (ألبان البقر شفاء) أى من الأمراض
السوداوية والنم والوسواس (ومنها دواء) قال المناوى فإنه ترياق السهوم المشروبة
وأغما كان كذلك لأنها ترم من كل الشجر كما جاء فى الخبر فتأكل الضار والنافع فانصرف الضرر
الى الحما والنافع الى لبنها قال العلقمى وأجودها يكون حين يحلب وأجوده ما اشتد بياضه
وطاب ريحه ولذظه وحلب من حيوان فى صحيح معتدل اللحم محمود المرعى والمشرى وهو

(قوله وطمعوا بهاء) أي أن كانت هزيمة فكثره أكل لحم هذه يورث حتى الربيع وربما نشأ عنها البرص والجذام (قوله لبس الخشن الخ) خطاب لعامة الأمة كما هو غالب الأحاديث أي عند الحاجة إلى قمع النفس وطمعها كما يشرب إليه آخر الحديث فلا يناق قول الفقهاء لا يطالب لبس الخشن من الثياب لأن عمله أن لم يكن لحاجة قمع النفس أما خاصة الأمة الذين طهروا نفوسهم فلا ضرر عليهم بالتبسط لأنهم في مقام شكر النعمة ولذا (٣٠٨) يأمرهم غيرهم بقلة العيش مع تبسطهم (قوله عن أنيس) بالتصغير قال ابن منده

حديث أنيس غريب وفيه ارسال وقال أبو حاتم أنيس هذا لا يعرف قال ابن حجر وحزم ابن حبان وابن عبد البر بأنه الذي قال له النسي صلى الله عليه وسلم اغديا أنيس إلى امرأه هذا قاله المناوي (قوله أظهر) لأن لو نها يظهر لون النجاسة وأطيب لدلائها على التواضع فالعطف مغاير لأن الطهارة من النجاسة الحسية والطيب من جهة دفع النجاسة المعنوية (قوله ولو خافنا الخ) قاله صلى الله عليه وسلم لما جاءته امرأة وقالت له وهبت لك نفسي فسكت فقال له شخص أن لم يكن لك فيها رغبة فز وجنيها فقال له هل معك شيء فقال ليس معي غير أزارى فقال إن أصدقها أياه جالس ولا أزارك النفس الخ أي حصل ما تجعده صدقا ولو قبل لا فقال ليس معي الأزارى فقال هل تحفظ شيئا من القرآن فقال نعم أحفظ كذا وكذا فز وجنها صلى الله عليه وسلم له على أن يملها ما يحفظه من السور وفيه جواز انتزاع مع عدم قدرته على المؤنة ولعله لو توفقه بالله تعالى فلا يخالف ما في القروع (قوله من حديث) قال في شرح اللمع معنى الحديث حديثا لأن الحديث المنع وهو يمنع من وصول السلاح إلى البدن ومعنى البواب والسحان حدادا لمنع من في المحل من الخروج قاله المناوي وقول الرجل للبصطي فرق بينهما في قوله أنه أن الهبة في التسكاح خاصة بالنبي صلى

محمد يولد دما جسيما ويرطب البدن بالباس ويغذو غذاء حسنا وإذا شرب مع العسل أنقى القروح الباطنة من الأخطا المغضة وشر به مع السكر يحسن اللون جدا والحليب يتدارك ضرر الجناح ويوافق الصدور والرتة جسيما لأصحاب السل وابن البقر يغذو البدن وينعشه ويطلق الباطن باعتدال وهو من أعدل الألبان وأفضلها لبن لبن الضأن ولبن المعز في الرقة والدم والأكثار من اللبن يضر باللسان واللثة ولذلك ينبغي أن يتمضمض بعده بالماء وفي الصحيحين أن النبي صلى الله عليه وسلم شرب لبنا ثم دعا بجماء فتمضمض وقال إن له دسحا ولبن الضأن أغاظ الألبان وأرطبها يولد فضولا بلغمية ويحدث في الجلد بياضا إذا أذن استعماله ولذلك ينبغي أن يشاب هذا اللبن بالماء ليدفع ضرره عن البدن قال شيخنا وأنخرج ابن عساكر عن قطرب بن عبد الله أنه قال رأيت عبد الله بن الزبير وهو يواصل من الجمعة إلى الجمعة فإذا كان عند افطاره دعا بقعب من لبن ثم يأمر بلبن فيحلب عليه ثم يدعو بشيء من صبر فيذره عليه ثم يشربه فاما اللبن فيعصمه وأما اللبن فيقطع عنه العطش وأما الصبر فيفتق أمعاءه ثم قال السمن حار رطب في الأولى منضج محلل بلبن الحلق والصدر وينضج فضلاته وخصه صابا لعسل واللوز وهو ترياق السموم المشروبة قاله في الموجز وقال ابن القيم ذكر جالينوس أنه أبرأه من الأورام الحادثة في الأذن وفي الأربعة وأما لبن البقر والمعز فإنه إذا شرب ينفع من شرب السم القاتل ومن لدغ الحيات والعقارب اه وكلن صلى الله عليه وسلم يشرب اللبن خالصا تارة ومشو بالماء أخرى وله نفع عظيم في حفظ الصحة وترطيب البدن وري السكبد ولا سيما اللبن الذي تريحه دواب الشجر والقيصوم والخراحي وما أشبهها فإن لبنها غذاء مع الأغذية وشراب مع الأشربة ودواء مع الأدوية (وطومها داء) أي مضره بالبدن جالبة للسوداء عمرة الهضم اه قال بعضهم ومحل ضرر طومها إذا لم تكن مهيئة أما السمين منها فلا ضرر فيه (طب عن مليكة) بالتصغير (بنت عمرو لبس الخشن الضيق) أي من الثياب (حتى لا يجرد العز) أي الكبر والترفع على الناس (والفخر) أي ادعاء العظم والكبر والشرف (فيل مصانا) أي مذكلا فالعني إذا لبس الخشن الضيق زال عنه الكبر وادعاء العظم لأن هذه اللبسة تؤذن بكسر النفس وتخفاضها هذا هو الغالب من حال المؤمن قال المناوي ومن ثم قال بعض أكابر السلف كأنه قال الغزالي من رقبته وقدينه فلا تكن من قبل فيه ثوب رقيق تخيف وجسم خيث لم يكن لا يبالغ في ذلك فإن الله يحب أن يرى أثر نعمته على عبده حسنا كاهم (ابن منده) الحافظ أبو القاسم (عن أنيس) بالتصغير (ابن الضحاك) البسوا الثياب البيض (قال المناوي) أي آثروا ندبا الملبوس الأبيض على غيره من نحو ثوب وعمامة وازار (فانها أظهر) أي لأنها تحكي ما يصيبها من النجس عينا أرأنا (وأطيب) لدلائها على التواضع والتخضع وعدم الكبر والعجب (وكفوا فيها موتاكم) أي ندبوا مؤكدا ويكره التكفين في غير أبيض (حمت نكلا عن سمرة) قال الترمذي حسن صحيح والحاكم صحيح وأقره (النس) ولو خافنا من حديث

أي الله عليه وسلم لقول الرجل زوجنيها ولم يقل هم إلى ولقوله اه وهبت نفسي لك كافي رواية وسكت صلى الله عليه وسلم على ذلك فدل على جوازها خاصة قاله العلامة وقول المصطفى له هل عندك شيء فيه أن التسكاح لا بد فيه من الصدق وقد أجعوا على أنه لا يجوز لأحد أن يطأ فرجا وهب له دون الرقة بغير صداق قاله العلامة والرجل المذكور قيل هو من الانصار انتهى ما في

(قوله البخاري قبل الدار) ولذا قيل لبعض العارفين لم يطلب الجنة فقال التمسوا الجارح أي الجنة بجوارحهم فأي أطلب الجوارح قبل الدار بأن أحرص على كل ما يرضيه (قوله قبل الطريق) يحتمل أن المراد الطريق (٣٠٩) المعنوية والرفقة فيها هو الشيخ الموصل للمقصد فإله أن ياب في لطيفته

أي التمس شيئا تجعله صداقا كأنه قال التمس شيئا على كل حال وإن قل فيس أن لا يعقد نكاح الا بصداق ويجوز بأقل منقول قال العلقمي وشبهه كافي البخاري عن سهل قال جاءت امرأة إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت اني وهبت من نفسي أي وهبت نفسي لك يا رسول الله فمن زائدة فقامت طويلا فقال رجل زوجه ان لم يكن لك بها حاجة فقال هل عندك من شيء تصدقها قال ما عندى الا زارى فقال ان أعطينها اياه جلست لا ازارك قال التمس شيئا قال ما أجد شيئا فقال التمس ولو خاتما من حديد فلم يجده فقال أمعن شيئا من القرآن قال نعم سورة كذا وسورة كذا السور سماها فقال قد زوجنا كهاتين وهاتين من القرآن أي بتعليمها اياه (هم في د عن سهل بن سعد) التمسوا الجارح قبل الدار أي قبل شرائها أو سكنها بأجرة أي اطابوا أحسن سيرته واجتوانعها (والرفيق قبل الطريق) أي أعد لسفرك رفيقا قبل الشروع فيه (طب عن رافع بن خديج) بفتح الحاء المعجمة وكسر الدال المهملة وهو حديث ضعيف (التمسوا الخير) أي اطلبوه (عند حسان الوجوه) أي حال طلب الحاجة قرب حسن الوجه ذممه عند الطلب وعكسه (طب عن أبي خزيمة) باسناد ضعيف (التمسوا الرزق بالنكاح) أي التزوج فإنه جالب للبركة جاز للرزق اذا صلحت النية (فرو عن ابن عباس) ويؤخذ من كلام المناوي أنه حديث حسن لغيره (التمسوا الساعة التي ترجى) أي ترجى استحباب الدماء فيها (في يوم الجمعة) وفي نسخة من بدل في (بعد العصر إلى غيبوبة الشمس) قال العلقمي قال شيخنا اختلف العلماء من العصابة والتابعين وغيرهم أن هذه الساعة هل هي باقية أو رقت وعلى الاول هل هي في كل جمعة أو جمعة واحدة من كل سنة وعلى الاول هل هي في وقت من اليوم معين أو مبهم وعلى التعيين هل تستوعب الوقت أو تبهم فيه وعلى الاجماع ما ابتدأه وما انتهاه وعلى كل ذلك هل تستمر أو تنتقل وعلى الانتقال هل تستغرق الوقت أو بعضه وحاصل الاقوال فيها خمسة وأربعون قولاً وأقرب ما قيل في تعيينها أقوال أحدها عند أذان الفجر الثاني من طلوع الفجر إلى طلوع الشمس الثالث أول ساعة بعد طلوع الشمس الرابع آخر الساعة الثالثة من النهار الخامس عند الزوال السادس عند أذان صلاة الجمعة السابع من الزوال إلى خروج الإمام الثامن منه إلى إتمام الصلاة التاسع منه إلى غروب الشمس العاشر ما بين خروج الإمام إلى أن تقام الصلاة الحادي عشر ما بين أن يجلس الإمام إلى أن تنقضي الصلاة وهو الثالث في مسلم عن أبي موسى مرفوعا الثاني عشر ما بين أول الخطبة والفراغ منها الثالث عشر عند الجلوس بين الخطبتين الرابع عشر عند نزول الإمام من المنبر الخامس عشر عند إقامة الصلاة السادس عشر من إقامة الصلاة إلى تمامها وهو الوارد في الترمذي مرفوعا السابع عشر هي الساعة التي كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي فيها الجمعة الثامن عشر من صلاة العصر إلى غروب الشمس التاسع عشر في صلاة العصر العشرين بعد العصر إلى آخر وقت الاختيار الحادي والعشرون من حين تصفر الشمس إلى أن تغيب الثاني والعشرون آخر ساعة بعد العصر أخرجه أبو داود والحاكم عن جابر مرفوعا وأصحاب السنن عن عبد الله بن سلام الثالث والعشرون اذا تدلى نصف الشمس للغروب أخرجه البيهقي وغيره عن فاطمة مرفوعا فهذا خلاصة الأقوال فيها وباقيها يرجع

تصل منها المعارف لمن يريد فهم وان بعدت المسافة بينهما من حيث لا يشعر بقدر اعتقاده في شيخه كالخوض الذي فيه أنابيب يصل منها الماء إلى الأشجار بحسب ما أراد المالك فبعض الأشجار حيث كالخظل لا يصرف إليه ماء أو يصرف إليه شيئا قليلا وبعضها يصرف إليه ماء كثيرا فتسترع أعشاره وتختصر فكذا تلازمة الشيخ وكتب الشيخ عبد السبر على قوله قبل الطريق أي أعد لسفرك رفيقا قبل الشروع فيه لان لكل مفارقة غربة ولكل غربة وحشة وبالرفيق تذهب ويحصل الأتس اه بحروفه (قوله ابن خديج) أي الحارثي الانصاري الاوصى زاد المناوي وهو جند بريد بن الحبيب قال المناوي ومما يعزى لعلي الخ قال بعض مشايخنا انما أتى بصيغة التبرؤ لمباحكاه في القاموس عن المازني وصوبه الزمخشري ان عليا لم يقل شعر الا بيتين وهما قوله تارككم قرين غماني لتفتلني فلا وربك ما برتوا وما ظفروا فان هلكت فرهن ذمتي لهم بذات ودقين لا يفقوها اثر (قوله عند حسان الوجوه) قال ابن رواحة أو حسان قد سمعنا يسنا قال قولا هو لمن يطلب الخواج واحه اغتدوا واطلبوا الخواج من زين الله وجهه بالصباحه

قوله المناوي (قوله حسان الوجوه) الذي يرى في وجوههم البشر عند الطلب (قوله بالنكاح) ولذا شكك بعضهم لشجته ضيق العيش فأمره بالتزوج نظر إلى هذا الحديث فسأله بعد أن تزوج عدة فقال بخير ولكني أطلب الزيادة فأمره بالتخاذل وبخدمته (قوله بعد العصر الخ) وصوب النووي أنها ما بين فعود الإمام على المنبر إلى فراغ الصلاة لحديث مقدم على هذا

(قوله في الأربع) أي في الليلة التي تلي (٣١٠) أربعاً وعشرين أي ليلة الخامس والعشرين ليوافي أن أرجاء الليل الوتر وكذا قوله أنس

ليلة أي قريباً أي ليلة التاسع والعشرين لذلك (قوله الحدوا) بكسر الهمزة وفتح الحاء أو بفتح الهمزة وكسر الحاء أي احفروا في جانب القبر إن كانت الأرض صلبة والأفالشق أفضل (قوله الحد لآدم الخ) فينبذ قوله صلى الله عليه وسلم قبل فإن اللحد لنا أي من خصوصيات شرعنا لا من شرع من قبلنا يعني غير آدم فلا تنافي (قوله سنة ولد آدم) أي بعض ولد آدم وهو النبي صلى الله عليه وسلم وأمنه (قوله فهو لا ولي) كذا في نسخة حل عليها العلقمي وفي أخرى حل عليها المناوي فلا ولي رجل الخ (قوله ذكر) قيل من فوائد ذكره بعد رجل أن المراد الذكرا الحق فيخرج الخنثى فلا يعطى الباقي بل يعامل بالاضر (قوله الزم بيتك) ولذا قال بعضهم لو أمكنني أن أجعل بيني وبين الخلق سوراً من حديد لفعلت وذلك لما في اختلاطهم من الوقوع في الآثام فكيف بهم لحث حالهم وهذا في حق غير المطهرين من الطالبيين للوصول ولذا اعتزل صلى الله عليه وسلم عن الناس أول حاله حيث تحث بغار حراء ثم خرج يهدي الناس حين أمر بذلك وهو تعليم للإمامة والأفوه صلى الله عليه وسلم مطهر في ابتدائه وانتهائه (قوله الزم بيتك) قال المناوي قاله لرجل استعمله على عمله فقال خذ الخ وذكروه العزيزي قال بعضهم تراجع هذه القصة وينظر ما العمل المذكور فإن حله على العمل بمعنى الأمانة

اليها وأرج هذه الأقوال الحادي عشر والثاني والعشرون قال المحب الطبري أصح الأحاديث فيها حديث أبي موسى وأتمهم الأقوال فيها قول عبد الله بن سلام زاد ابن جرير ومعهما ما ضعف الإسناد أو موقوف أسند فقائه إلى اجتماع دون توقف ثم اختلف السلف في أي القولين المذكورين أرجح فرجح كلامه جون بن رجح الأول البيهقي والقرطبي وابن العربي وقال النووي أنه الصحيح أو الصواب ورجح الثاني أحمد بن حنبل وأبو حنيفة وأبو داود وابن عبد البر والطوطوسي وابن الزملكاني من الشافعية اهـ (ت عن أنس) راسناده ضعيف (التسوية القدر) أي القضاء والحكم بالأمور (في أربع وعشرين) أي في ليلة أربع وعشرين من شهر رمضان قال المناوي وهذا مذهب ابن عباس والحسن (محمد بن نصر في) كتاب (الصلاة عن ابن عباس) التسوية القدر ليلة سبع وعشرين قال المناوي وبهذا أخذ الأكثر وهو اختيار الصوفية (طاب عن معاوية) واسناده صحيح (التسوية القدر آخر ليلة من رمضان) قال المناوي أي ليلة تسع وعشرين ليلة السبع (ابن نصر عن معاوية) بن سفيان وهو حديث ضعيف (الحدوا) أي شقوا في جانب القبر القبلي من أسفله قدر ما يوضع فيه الميت ويوسع للحدود بتأويل كذا ذلك عند رأسه ورجليه قال في النهاية يقال لحدت وألحدت وقال في المصباح ولحدت اللحد للميت لحداً من باب نفع وألحدته الحداد أحفرته وحدث الميت وألحدته جعلته في اللحد (ولا تشقوا) أي لا تحفروا في وسطه وتنبؤا جنازيته وتسقوه من فوقه (فإن اللحد لنا والشق لغيرنا) أي هو اختيار من قبلنا من الأمم فاللحد أفضل من الشق والنهي للتنبيه هذا إن كانت الأرض صلبة فإن كانت رخوة وهي التي تنهار ولا تتماسك فالشق أفضل من اللحد (حم عن جرير) الحد لا آدم) بالبناء للمفعول أي عمل له لحد وضع فيه بعد موته (وفصل بالما) وزاد فقالت الملائكة) أي من حضر منهم أي قال بعضهم لبعض (هذه سنة ولد آدم من بعده) فكل من مات منهم يقول به ذلك وقولهم ذلك يحتمل أنهم رأوه في اللوح المحفوظ أو في صحفهم أو باجتهاد (ابن عساكر عن أبي بن كعب) ألحقوا الفرائض أي الانصباء المقدرة في كتاب الله تعالى (بأهلها) أي مستحقها بالانصباء (فأبقي) هو (الاولى) أي فهو لا قرب (رجل ذكر) قال العلقمي قال شيخنا زكريا قال النووي فائدة وصف رجل بد كفي خير ألحقوا بالتنبيه على سبب استحقاقه وهي الذكورة التي هي سبب العصوبة والترجح في الإرث ولهذا جعل للذكر مثل حظ الأنثيين قال والاولى هو الأقرب لأنه لو كان المراد به لاحق لسلالة الفائدة لا نالنا ندرى من هو لاحق وأحسن من ذلك ما قاله جماعة أهلنا كان الرجل يطلق في مقابلة المرأة وفي مقابلة الصبي جاءت الصفة لبيان أنه في مقابلة المرأة وهذا كما قال علماء المعاني في مثل ومما من دابة في الأرض ولا طائر يطير بجناحيه إن اسم الجنس محتمل الفردية والجنس معاً بالصفة يعلم المراد فلما وصفت الدابة والطائر في الأرض وبطير بجناحيه علم أن المراد الجنس لا الفرد اهـ قال المناوي فأنذره الأتزان عن الخنثى فإنه لا يجعل نصيبه ولا صاحب فرض بل يعطى أقل النصيبين (حم ق ت عن ابن عباس) الزم بيتك) بفتح الزاى من لزم أي عمل مكثك قال المناوي قاله لرجل استعمله على عمله فقال له خذ الخ وذكروه العزيزي قال بعضهم تراجع هذه القصة وينظر ما العمل المذكور فإن حله على العمل بمعنى الأمانة

يبعد أمره بالعزلة وقال بعض مشايخنا لا يتقبل لأنه لا ينبغي للمولى ولا به أن يكثر من الخروج بين الناس ولا كثرة المداخلة الاجتماع بهم ليكون له كبير هيبة ووقار تأمل كذا بخط بعض الفضلاء بهاء ش العزيزي نسخة الشيخ عبد السلام اللقاني

(قوله أئزم نعليك قدميك) حتى في الصلاة حيث لا نجاسة فيها كما هو شأن الناس اذ ذل فأنهم كانوا يلبسون تنوفق الحصان مع كون
أرضهم طاهرة (قوله بين رجلين) حيث كانتا طاهرتين أو نجستين ولم يمسهما (قوله عن يمينك) أي اكرام الملك اليهين وسكت عن
اليسار اشارة الى أن له وضعهما عن يساره أي حيث لم يكن شخص على يساره والا فلا اكرام الملك عين ذلك الشخص كما يعلم مما بعده (قوله
فتؤذي من خلفك) فان قصد آذاه حرم ذلك فالجزم بنفس قصد الاذى (٣١١) (قوله عن حمزة بن عبد المطلب) زاد المناوي أبي

يعلى أو أبي عمارة كنى بآبته وهو
خال الزبير وأمه بنت عم أمية
أم النبي صلى الله عليه وسلم وهي
هالة بنت أهيب اه (قوله أنظوا)
عني أنظوا كما في رواية يساذا
الجلال الخ اي هذا اللفظ فالنظا
وأنظوا وأبوا ألفاظ مترادفة
قال المناوي قال الزنجشري أنظ
والبوا الخ أخوات في معنى اللزوم
والدوام اه (قوله ألقى عنك شعر
الكفر) أي غير ما يحصل به مثله
وأشار صلى الله عليه وسلم بألق
الى أنه لا يتقيد بالحق وان كان
أولى ويس غسل ثياب الكفر
وقلم ظفرك الكفر قياسا على الشعر
لذلك ظلمة الكفر (قوله ثم اختن)
في رواية بالوا وبذل ثم وهو واجب
أي بعد البلوغ ان أمن الهلاك
ولا يضر عطف الواجب على
المسندوب (قوله اختن) الامر
فيه يقتضى وجوبا لاختنان
وهو قول الجمهور وكان ابن عباس
رضي الله عنهما يشدد فيه فيقول
لا حله ولا صلاة اذا لم يختن
والحسن يرض فيه ويقول اذا
أسلم لا يبالي أن لا يختن قد أسلم
الناس فلم يفتسوا ولم يختنوا
والمذهب وجوبه ان أمن على
نفسه من الهلاك للامر به وقد
اختن ابراهيم عليه الصلاة
والسلام وهو ابن ثمانين سنة
والامر بعم المرأة اذا أسلمت وقولنا

المداهنة ولم تأخذه في اللومة لائم وبه احتج من ذهب الى أن العزلة أفضل من المخالطة
(طب عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث ضعيف (أئزم نعليك قدميك) يفتح الهمزة
وسكون اللام وكسر الزاي من أئزم فتباح الصلاة فيهما اذا كانتا طاهرتين (فان خلتها
فاجعلهما بين رجلين ولا تجعلهما مع يمينك ولا عن يمين صاحب لئلا يوراك فتؤذي من
خلفك) فان فعل ذلك بقصد الاضرار ثم أو لا قصد خالف الادب وفي هذا الحديث باب من
الادب وهو ان تصان مباني الانسان عن كل شيء مما يكون محلا للاذى (م عن أبي هريرة)
باسناد ضعيف (أئزموه هذا الدعاء) أي داوموا عليه (اللهم اني أسألك باسمك الاعظم
ورضوانك الا كبرفاته اسم من أسماء الله) أي من اسمائه التي اذا سئل بها أعطى واذا دعى
بها أجاب (البغوي وابن قانع طب عن حمزة بن عبد المطلب) بن هاشم وهو حديث حسن
• (أئزمو الجهاد) أي محاربة الكفار لا غلا كلبه الجبار (فصحاء) أي نصح أبا انكم
(ونستغفوا) أي بما يفتح عليكم من النعم والغنى (عنه عن أبي هريرة) واسناده ضعيف
(أنظوا يدا الخلال والاكرام) بظاء معجمة مشددة وفي رواية نجاء مهملة أي الزموا
قولكم ذلك في دعائكم وقد ذهب بعضهم الى أنه هو اسم الله الاعظم (ت عن أنس حم ن
ك عن ربيعة بن عامر) قال الترمذي حسن غريب وصححه الحاكم • (ألقى عنك شعر
الكفر) أي أزاله بحق أو غيره كقص ونورة والخلق أفضل وهو شامل لشعر الرأس وغيره
ماعد اللعبة فيما يظهر وقيس به قلم ظفر وغسل ثوب (ثم اختن) وفي نسخة واختن بالواو
بدل ثم أي وجوبه ان أمن الهلاك والخطاب وقع لرجل ومثله المرأة في الختان لافي ازالة
شعر الرأس لانه مثله في حقها قال العلقمي وسببه كافي أبي داود عن عثيم بن كليب عن أبيه
عن جده أنه جاء النبي صلى الله عليه وسلم فقال قد أسلمت فقال له النبي صلى الله عليه وسلم
ألقى عنك شعر الكفر ثم اختن (حم د عن ابن كليب) بالنون من البتوة لا بالمشاة
التخنية من الابوة وفي نسخة شرح عليها المناوي عن عثيم بن كليب وعثيم بن عثيم العين المهملة
ثم ثاء مثله تصغير عثمان قال ابن القطان هو عثيم بن كشير بن كليب والصحابي هو كليب
وانما نسب عثيم في الاسناد الى جده قال المناوي وفيه انقطاع وضعف • (أأهم) بالبناء
للمفعول (اسمعيل هذا الله ان العربي الهاما) قال العلقمي قلت يعارضه ما في البخاري في
نزول أم اسمعيل بمكة وفيه فرت بهم رفقة من جرهم وفيه وتعلم العربية منهم قال في الفتح
فيه اشعار بان لسان أمه وأبيه لم يكن عربيا اه وأجاب المناوي بأنه ألهم الزيادة في بيانه
بعد ما تعلم أصل العربية من جرهم ولم يكن لسان أبيه (ك هب عن جابر) قال الحاكم على
شروط مسلم واعترض • (الهاوا) قال العلقمي بضم الهمزة والهاء وسكون اللام بينهما
أي العوا فبما اخرج فيه فقوله (والعبوا) عطف تفسير والامر للاباحة (فاني أكره أن
يرى) بالبناء للمفعول (في دينكم خلة) أي شدة (هب عن المطلب بن عبد الله) وفيه
انقطاع وضعف • (اليلك انتهت الاماني يا صاحب العافية) قال المناوي جمع أمية أي

يستحب ازالة شعر الكافر أي سواء كان كفرة أصليا أم مرتدا أو سواء أزال الشعر قبل اسلامه أو لم يزل فان أسلم ولم يكن له شعر اعتصب
له امر المؤمنين عليه كافي الحج ذكره ابن رسلان اه علقمي (قوله اللهم اسمعيل هذا اللسان) أي بيانه وايضا حله
لجرهم فتعلم منهم وأوضحه وبينه (قوله أيضا ألهم اسمعيل الخ) قال المناوي الذي وقفت عليه في نسخ عديدة وذكرها ابراهيم مكن
اسمعيل فليجزم (قوله اليلك) يا الله وأول الحديث اللهم اليلك الخ نسبي قلم المصنف فأسقط لفظ اللهم وجنثذ هو من الباب الذي قبل

هذا كذا ذكره المناوي وكتب عليه بعض أشياخنا ليس يذهول ولا غفلة بل هذه رواية أخرى غير رواية القضاة وهي من مسنده
 بدون كلمة اللهم الذي في مسند الفردوس وابن حجر في تروية القوس اه كذا بخط بعض الفضلاء بهامش العزيزي (قوله أما)
 يعني ألافان بالكسر أو بمعنى حقائق أي استحقاق ربك للمدح محبوب فهي خبر لمخوف وما وقع للمناوي وتبعه العزيزي
 من كسر ان اذا كانت بمعنى حقا وقبحها اذا كانت بمعنى ألف سبق فلم والصواب العكس وقال ذلك صلى الله عليه وسلم لما قال له بعض
 الصحابة اني مدحت ربى بما حمدت وفي رواية حدث ويخط بعض الفضلاء بهامش العزيزي بفتح همزة أن ان جعلت أمانا معنى حقا
 وبكسرهما ان جعلت استفتاحية فاني الشارح تبع فيه المناوي وهو سهو اه (قوله يحب المدح) أي يرضاه ويشيب عليه (قوله
 الاسود بن سريع) التميمي السعدي صحابي زل البصرة ومات أيام الجبل (قوله أمان كل بناء الخ) قاله صلى الله عليه وسلم لما امر
 بقبعة مشيدة فقال من بنى هذه فقبل فلان الصحابي فسكت فلما دخل عليه ذلك الصحابي أعرض عنه فسال بعض الصحابة عن سبب
 الأعراض فأخبروه بما حصل فبادروا وهدمها فلما رآها صلى الله عليه وسلم هدمت سأل عن سبب هدمه فأخبر بما وقع فذكر الحديث
 وعبارة الملقمى قلت وسببه كافي أبي دارد عن أنس بن مالك رضي الله تعالى عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج فرأى قبعة
 مشرفة فقال ما هذه قال له أصحابه هذه لفلان رجل من الأنصار قال فسكت وجلها في نفسه حتى اذا جاء صاحبها رسول الله صلى
 الله عليه وسلم أعرض عنه فشكا ذلك الى أصحابه فقال والله اني لا نذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا خرج فرأى قبعة قال
 فرجع الرجل الى قبته فهدمها حتى (٣١٢) سواها بالارض فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم فلم يرها فقال ما فعلت

القبعة قالوا شكا اليها صاحبها
 اعراضا عنه فآخبرناه فهدمها
 فقال أمان فذكره قوله فرأى قبعة
 القبعة بيت صغير مستدير قوله
 مشرفة بفتح الشين والراء المشددة
 أي مرتفعة البناء قوله لفلان
 رجل بالجر بدل مما قبله قوله لا نذكر
 رسول الله صلى الله عليه وسلم أي
 حال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 في اجتماعي به فيه التأديب بما يراه
 الأستاذ والحاكم من الناس من
 يكون تأديبه بالعقوبة أرا القول
 الغليظ أو الأعراض عنه والهجرة

انتهت اليك فلا يسئل غيرك اه فالمراد أن الذي يعطى العاقبة هو الله سبحانه وتعالى فلا
 تطلب من غيره (طس هب عن أبي هريرة) واسناد الطبراني حسن ﴿أمان﴾ (أمان
 ربك يحب المدح) بفتح همزة أما وخفة معها وبكسر همزة ان جعلت أمانا معنى حقا
 وبفضها ان جعلت استفتاحية وفي رواية الحمد بفتح المدح أي يحب أن يحمدا كما بينه خبر ان الله
 يحب أن يحمدا وذا قاله للاسود بن سريع لما قال له مدحت ربى بما حمدت ﴿حم خدن لا
 عن الاسود بن سريع﴾ وأحد أسانيد أحمد رحمه الله رجال الصحيح ﴿أمان كل بناء﴾ أي
 من القصور المشيدة والحصون المانعة والغرف المرتفعة والعقود المحكمة التي تتخذ
 للترفة ووصول الأهوية الى المنازل بها ﴿وبال على صاحبه﴾ أي سوء عقاب وطول عذاب
 في الآخرة لانه غمايني كذلك رجاء التمكن في الدنيا ونعمي الخلود فيه مع ما فيه من اللهو عن
 ذكر الله والتفاخر ﴿الامالا﴾ أي ما لا بد منه لقوامه وروادى وستره على ودفع لاص ﴿الا
 مالا﴾ قد يحتمل أن المراد الامالا بالخولوع قصد قربة كوقف ﴿د عن أنس﴾ ورجله
 موثوقون ﴿أمان كل بناء فهو وبال على صاحبه يوم القيامة الاما كان في مسجد أو أو

حتى يرجع قوله فسواها بالارض أي طلبا لرضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابن رسلان ولا يقال ان في هذا اضاعه مال (أو
 لا تجوز بل اضاعه المال انما كانت في عمارتها فان المال المنفق عليهم هو وبال عليهم وهذا لا يفي في عاقبة غير محترم لكن مع هذا لا يجوز
 لغيره هدمه اه قلت ولله الا أن تكون أنقاضه ملكا لغيره أو الارض أو نحو ذلك لكن عليه صلى الله عليه وسلم بذلك واقاراره عليه
 فيه دليل لمن يقول بجواز ذلك أو كان ذلك نافعا لا بعد مثله انلافا وقد يكون النقص الباقي يسارى ماصرفه فلا تلاف حينئذ قالوا
 قوله شكا اليها صاحبها اعراضا عنه فيه ان من رأى من شجعة أو استأذه اعراضا لم يكن يعهده قبل انه يسأل أصحابه عن ذلك فان
 كان عندهم منه علم أخبروه عنه ليجرح عن موحيه ويتوب منه وان لم يكن عندهم منه علم شكوا اليه ذلك (قوله وبال على صاحبه)
 الوبال في الأصل الثقل والمكره ويرد في الحديث العذاب في الآخرة وسوء العاقبة والمراد بالسنا الذي هو وبال على صاحبه
 بناء القصور المشيدة والحصون المانعة والغرف المرتفعة والعقود المحكمة التي تتخذ للترفة ووصول الأهوية الى المنازل بها ويريدون
 بذلك التمكن في الدنيا والتشبه بمن يقى الخلود في الدنيا ويطلبون بذلك عن ذكر الامالا والآخرة فسال الله تعالى العاقبة من ذلك وقد ذم
 الله تعالى فاعل ذلك بقوله وتخذون مصانع لكمكم تتخذون قبل المصانع هي القصور المشيدة وروج الحمام انتهى بحرفه (قوله
 الامالا الامالا) كرر وحذف المعمول أي ما لا بد منه اشارة الى أن الحاجات كثيرة متنوعة كما جاهد دفع الحر ودفع البرد ومحل
 الضيق فان الخ وكذا يقال في أو أو في الحديث بعده (قوله أمان كل بناء الخ) قاله صلى الله عليه وسلم لما امر بقبعة مشيدة فقال من بنى
 هذه فقبل فلان الصحابي فسكت فلما دخل عليه ذلك الصحابي أعرض عنه فسال بعض الصحابة عن سبب الأعراض فأخبروه بما حصل
 فبادروا وهدمها فلما رآها صلى الله عليه وسلم هدمت سأل عن سبب هدمه فأخبر بما وقع فذكر الحديث (قوله وبال) أي سوء عقاب

فجزم ان كان للافتقار والا كرهت الزيادة على قدر الحاجة (٣١٣) ولذا انى بعض الماول قصرا محكاود عال الناس

ينظرون اليه فكل اثنى عليه
فقال هل بقى احد لم ينظره فقيل
شخص درویش لا يتعلق بالناس
فقال لا بد من احضاره ففى به
فنظره فقال نعم هو حسن ولكنه
لا بد من هدمه ومن موت من بناء
فانعت الملك وأعرض عنه (قوله
بكلمات الله) المراد ما كل ما ورد
فى كتابه تعالى أو على لسان نبيه
(قوله عن يزيد بن سيف) أى ابن
حارثة البربوى (قوله أما بلغكم)
استفهام انكارى قاله المناوى
(قوله أما بلغكم الخ) قاله صلى
الله عليه وسلم لما رأى حمارا
موسوما فى وجهه (قوله لعنت)
أى دعوت عليه بالبعد عن منازل
المقربين (قوله أما ترى) أى
يا عمر وسببه أن عمر بن الخطاب
رأى النبي صلى الله عليه وسلم
على حصير أثرى جنبه وتحت
رأسه وسادة من آدم حشوها
ليف فبكى فقال له رسول الله صلى
الله عليه وسلم ما يبكيك فقال
كسرى وقصير فبهاهم فيه وأنت
رسول الله هكذا فذكره عزيرى
وقوله وتحت رأسه الخ زاد
المناوى وعند رجله مرط وعند
رأسه أهب معلقة انظر العلقمى
(قوله أما ترى احدا كن الخ)
قاله صلى الله عليه وسلم جوابا
لسلامة الصحابة حاضنة ولده
ابراهيم لما قالت يا رسول الله قد
بشرت الرجال بخير كثير فبشر
النساء فذكره وهو موضوع لم يصح
من طريق أصلا خلافا لمن قال انه
ضعيف (قوله فى سبيل الله) أى
الجهاد أو طريق الخير (قوله
جرعة) بالضمة فى الموضه من قال
فى الصحاح والجرعة من الماء بالضمة منه مناوى

أو) أى أو كان فى مدرسة وورباط وخان مسبل أو وقف أو مالا يدينه وما عداه مدموم
(حم ه من أنس) أما لك) أيما الرجل الذى لدغته العقرب (لوقت ح من أميبت)
أى دخلت فى المساء (أعوذ بكلمات الله التامات) فى رواية كلمة بالافراد أى التى لا نقص
فيها ولا عيب (من شر ما خلق) أى من شر خلقه وشرهم ما يضعه المكلفون من المعاصى
والآثام ومضارة بعضهم بعضا من ظلم وبغى وقتل وضرب وشم وغير ذلك وما يضعه غير
المكلفين من الاكل والنمى والدغ والعض كالسباع والحشرات (لم نصرك) أى لم
تلدغك كما هو ظاهر ما فى العاقصى فانه قال قال القرطبي هذا قول الصادق الذى علمنا صدقه
دليلا وفجربة رانى منذ سمعت هذا الخبر عملت عليه ولم يضر فى شئ الى أن تركته فلدغتنى
عقرب بالهذبة لافقتك كرت فى نفسى فاذا انى قد نسيت أن أعوذ بتلك الكلمات اه
وقال المناوى لم نصرك بأن يحال بينك وبين كمال تأثيرها بحسب كمال التعمد وقوته وضعفه
(م د عن أبي هريرة) أما انه لوقال ح من أمي أعوذ بكلمات الله) أى القرآن
(التامات) أى التى لا يدخلها نقص ولا عيب كما يدخل كلام الناس وقيل هى التامات
التكافيات الشافيات من كل ما يتعوذ منه (من شر ما خلق ما ضره لدغ عقرب حتى يصح)
وسببه كفى ابن ماجه عن أبي هريرة قال لدغت عقرب رجلا فلم يتم لبته فقال أما انه فذكره
(ه عن أبي هريرة) أما ان العريف) أى القيم على قوم ليسوءهم ويحفظ أمورهم
ويتعرف الامير منه أحوالهم (يدفع فى الشاردها) أى يدفعه الزبانية فى نار جهنم اذ لم يقم
بالحق الواجب عليه والقصد التفرغ من الرئاسة والتباعد عنها ما أمكن نظرها ومعى
العريف عريفا لكونه يتعرف أمورهم حتى يعرف بهما من فوقه عند الاحتياج وهو فعيل
بمعنى فاعل والعرافة عمله (طب عن يزيد بن سيف) أما بلغكم) أيما القوم الذين وسدوا حمارا
فى وجهه (أنى لعنت من رسم البهجة فى وجهها) أى دعوت على من كواها فى وجهها بالاطرد
والابساد عن الرحمة فكيف فعلت ذلك وسببه كفى أبي داود عن جابر أن النبي صلى الله عليه
وسلم مر عليه بحمار وقد رسم فى وجهه فقال أما فذكره قال المناوى وقربه باللعن بدل على كونه
كبيرة أى اذا كان لغبر حاجة أمالها كوسم ابل المصدقة فيجوز للتباعد (أو ضربها فى
وجهها) أى ولعنت من ضربها فى وجهها قال النووى الضرب فى الوجه منتهى عنه فى كل
حيوان محترم من الآدمى والخير والحمل والابل والبغال والغنم وغيرها لكنه فى الآدمى
أشد لأنه جمع المحاسن مع أنه لطيف يظهر فيه أثر الضرب وربما أذى بعض الحواس
(د عن جابر) بن عبد الله (أما ترى) يا عمر (ان تكون لهم الدنيا) أى نعمها واتق
بزهريها ولذتها ونعيم الدنيا وان أعطى لبعضنا انما أعطيه لست بعين به على أمور الآخرة فهو
من الآخرة وفى رواية لهم ابدل لهم أراد كسرى وقصير (ولنا الآخرة) أى أيما الانبياء
أو المؤمنين وسببه أن عمر بن الخطاب رأى النبي صلى الله عليه وسلم على حصير أثرى جنبه
وتحت رأسه وسادة من آدم وحشوها ليف فبكى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما يبكيك فقال كسرى وقصير فبهاهم فيه وأنت رسول الله صلى الله عليه وسلم هكذا
فذكره (ن ه عن عمر) أما ترى احدا كن) أيما النساء أى نساء هذه الامة (انما اذا
كانت حاء لا من زوجها وهو عنها راض) بأن تكون مطيعة له فيما يحل ومثلها الامة
المؤمنه الخاطئة من سيدتها (ان لها) بأن لها مائة جلها (مثل جوا الصائم القائم فى سبيل الله)
أى فى الجهاد (ولذا أصحاب الطلق لم يعلم أهل السماء والارض) أى من انس وجن وملاك
(ما أخفى لها من قره أعين) أى مما تقر به عينها (فاذا وضعت لم يخرج من لبنها جرعة)

(قوله ولم يصح) من باب علم فأصله مصص فنقلت قصة الصادق عليه السلام وأدغمت ر بصح بناؤه للفاعل أي لم يصح الولد مصصه و بناؤه للمفعول أي لم يصح مصصه (قوله مثل أجر سبعين) أي من أعتق سبعين رقبة (قوله سلامة) أي بسلامة (قوله المنعجات) بالنصب أي أعنى وبالرفع أي هن وفي رواية المنعجات بدل وقوله المنعجات أي من غير أزواجهن وفي نسخة المنعجات اسم فاعل من الامتناع ونقل الداودي عن ابن عراق في تزيين الشريعة المنعجات من التعفف وهو قريب من الاول وأما قول الشارح المناوي المنعجات من التعميم فصرف (قوله لا يكفرن) أي لا يسترن العشير أي فضل العشير أي الزوج (قوله أما كان يجد الخ) قاله صلى الله عليه وسلم لما رأى رجلاً طهر من مطروح بالابواب لو أقسم على الله أبره لان هذا محمول على من يجتمع بالناس وقد وجد ما يتطيب به وذلك محمول على من لا يجتمع بالناس بل هو مشغول بربه عن التطيب والتطيب أو من لم يجد ما يتطيف ويتطيب به (قوله ماء) بالهمز كضبطه العلقمي لجملة بفعل صفة وحل الشارح المناوي يقتضى أن ما يلاهمز اسم موصول حيث قال من صابون وأشنان ونحوه لجملة بفعل صلة وكل صحيح وأما استفهام انكارى أي كيف لا ينظف مع امكان تحصيل الدهن والصابون والنظافة لاتنافى المسمى عن التزين في الملبس والامر بلبس الحسن ومذبح الشعث الغبر ويسكن بضم المشاء القصبية وكسر الكاف المشددة كافي أبي داود عن جابر بن عبد الله قال أتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم فرأى رجلاً شعثاً بكراً العين المهملية قد تفرق شعره فقال أما كان يجد هذا ما يسكن به شعره ورأى رجلاً آخر عليه ثياب وسخة فقال أما كان يجد هذا ما يغسل به ثوبه انتهى عزيرى

بضم فسكون (ولم يصح) أي الولد (من ثديها مصصه) نصب مصصه و بناؤه للفاعل كما هو ظاهر شرح المناوي ويجوز بناؤه للمفعول (الا كان لها بكل حرة وبكل مصصه حسنة فان أسهرها ليلة كان لها مثل أجر سبعين رقبة تعففهم في سبيل الله) قال المناوي والمراد بالسبعين التكثير ومثل الزوجة الامة المؤمنة الحامل من سيدها (سلامة) أي بسلامة وهى حاضنة ولده ابراهيم (تدريين) أي تعطين (من أعنى هذا) أي هذا الجزاء الموعود المبشر به (المنعجات) يجوز رفعه ونصبه أي أعنى أو هن المنعجات (الاصالحات المطيبات لازواجهن اللاراني لا يكفرن العشير) أي الزوج أي لا تعطين احسانه اليهن ولا يجحدن افضاله عليهن وهذا قاله لما قالت تدنر الرجال بكل خير ولا تبشر النساء (الحسن بن سفيان طس وابن عساكر عن سلامة حاضنة السيد ابراهيم) ابن النبي صلى الله عليه وسلم واسناده ضعيف (أما كان يجد هذا ما يسكن) بضم المثناة القصبية وكسر الكاف المشددة (به رأسه) أي شعر رأسه أي يضمه ويلبسه بخوزيت فيه استحباب تنظيف شعر الرأس بالغسل والترجيل بالزيت ونحوه وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدهن شعره ورجله غباراً وأمر به وقال من كان له شعر فليكرمه (أما كان يجد هذا ما يغسل به ثيابه) قال العلقمي ماء بالماء والتدوين وفيه طلب النظافة من الاوساخ الظاهرة على الثوب والبدن قال الشافعي رضى الله عنه من نظف ثوبه قل همه وفيه الامر بغسل الثوب ولوعاءه فقط اه وظاهر كلام المناوي أن ما وصله فانه قال من محو صابون قال والاستفهام انكارى أي كيف لا ينظف مع امكان تحصيل الدهن والصابون والنظافة لاتنافى التمسى عن التزين في الملبس والامر بلبس الحسن ومذبح الشعث الغبر كما روى (حم د ح ب ل عن جابر) واسناده جيد (أما) قال العلقمي حرف استفتاح مر كب من حرف نفي وهمزة استفهام للتوبيخ (يحشى) أي يخاف (أحدكم اذا رفع رأسه قبل الامام أن يجعل الله رأسه رأس حمار) وفي رواية كلب بدل حمار (أو يجعل الله صورته صورة حمار) وفي رواية لمسلم وجه حمار وأو للشك من الراوى أو غيره وروى يحوّل بدل يجعل في الموضوعين ويحوّل في الاولى ويجعل في الثانية ونخص الرأس والوجه بذلك لان به وقعت الجنابة والمسح حقيقة بناء على ما عليه الاكثر من وقوع المسح بهذه الامة أو هو محار عن البلادة الموصوف بها الحار وأوانه يستحق ذلك ولا يلزم من الوعد الوقوع وفيه أن ذلك حرام وبه قال الشافعي (ق ٤ عن أبي هريرة) أما يحشى أحدكم اذا رفع رأسه في الصلاة أي قبل امامه (أن لا يرجع اليه بصره) أي بأن يعنى ثم لا يعود اليه بصره بعد ذلك (حم م ه عن جابر بن سمرة) أما والله انى لا مين

وقوله ورأى رجلاً آخر الخ أي فالقضية متعددة وبدل عليه تكرار الم الإشارة والا لا ضرر كذا يحط بعض الفضلاء بهامشه في (قوله أو يجعل الله صورته الخ) قال العزيرى وفي رواية لمسلم وجه حمار وأو للشك من الراوى أو غيره وقوله سا بقا رأس حمار قال العزيرى وفي رواية كلب بدل حمار اه وقوله وفي رواية كلب الخ يعنى لابن حبان كافي المناوى الذي نقل هو لفظه وظاهره يقتضى أن الروايتين متفقتان فيما عدا اللفظ كلب وليس كذلك بل لفظ ابن حبان أن يحوّل الله رأسه رأس كلب (قوله أما يحشى أحدكم) هذا الوعد يدل على أنه كبيرة وهو كذلك (قوله أن لا يرجع اليه بصره) أي يحشى على من فعل ذلك أن الله سبحانه يدهن عينيه قبل رفع رأسه ثم لا يعود اليه بصره بعد ذلك فيجب التحرز عنه (قوله انى لا مين الخ) قاله صلى الله عليه وسلم لما جاءه ضيف ولم يجد شيئاً يقر به به فارس الى يهودى يفترض منه شعير افاق اليهودى الابرهن فأخبر صلى الله عليه وسلم بذلك فقال

إني لأمين الخ ورهن درعنه عنده وقول الشارح اقتضض منه دقيقتا أي شعرا يؤول إلى الدقيق فلا يخالف ما في الفقه أو أن الواقعة متعددة قال أبو رافع أرسلني النبي صلى الله عليه وسلم إلى يهودي أقترض له دقيقتا فقال لا أبرهن فأخبرته بذلك فذكره انتهى عزيرى زاد البزار ذهب بدرعي الحديد إليه (قوله أماءت) خطاب لعمر بن (٣١٥) العاص لما جاءه صلى الله عليه وسلم

وطالب منه أن يسلم على يديه
وطالب أن يبسط النبي يديه له
ليقبضها ويسلم فلما بسطتهما
وقرب من وضع يديه في يديه منع
عمر ويديه فقال له صلى الله عليه
وسلم مالك أي ما ثبت لك فقال
أعما أبايعك بشرط أن تضرني
مغفرة ذنوبي فقال صلى الله
عليه وسلم أماءت الخ (قوله
يهدم ما كان قبله الخ) في قوله
يهدم استعارة مكينة لا يحق
تقريرها على من ذاق فن البيان
ولو بطرف اللسان فكل من
الاسلام والهجرة من بلاد
الكفر إلى بلاد الاسلام بشرطه
والحج أي المبرور يكفر الذنوب
أي المتعلقات بالخاطئ أما التبعات
فلا يكفرها (قوله أما تكلم الخ)
قاله صلى الله عليه وسلم لا ناس
وأهم جالس في مصلاه يصحكون
(قوله الموت) يدل من هاذم أو
مفعول محذوف أو خبر محذوف
(قوله الغربة) أي الذي يصير من
سكنى غريبا وحيدا لا أنيس له
ويصير كل من ترائى وددى آكلا
له إلا ما استثنى من نحو التبين
(قوله ان كنت لا أحب الخ) أن
مخففة مهـ حلة (قوله فاذولبتك)
أي تولبتك بأمر الله تعالى والنسخ
الصاح هكذا فاذبدون ألف (قوله
فستري صبيى بك فيلتسم الخ)
قضية التنفيس أن الضغطة قبل
سؤال الملكين وقضية ذكر

في السماء وأمين في الأرض) أي في نفس الامر وعند كل عالم بحال قدم السماء له ولو هاور
إلى أن شهرته بذلك في الملا الأعلى أظهر وقد كان يدعى في الجاهلية بالأمين قال أبو رافع
أرسلني النبي صلى الله عليه وسلم إلى يهودي أقترض له دقيقتا فقال لا أبرهن فأخبرته فذكره
(طب عن أبي رافع) أماءت أن الاسلام يهدم ما كان قبله أي من الكفر والمعاصي
أي بسقطه وبمحوا أثره والخطاب لعمر بن العاص حين جاءه ليبيع النبي صلى الله عليه وسلم
بشرط المغفرة (وان الهجرة) أي الانتقال من أرض الكفر إلى بلاد الاسلام (يهدم
ما كان قبلها) أي من الخطايا المذمومة بحق الحق لا الخلق (وان الحج يهدم ما كان قبله)
قال المناوي الحكم فيه كالذي قبله لكن جاء في خبره أنه يكفر حتى التبعات وأخذ به جمع (م
عن عمرو بن العاص) أما أنكم أي الناس الذين تعدتم عن مصلانا نصحكون قال العلقمي
وسيد كافي الترمذي عن أبي سعيد قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم مصلاه فرأى
أناسا كانوا يسمون يكفرون فقال أفاضل كرهه قال في النهاية الكسر ظهور الاسنان للضعف
وكاثره إذا ضحك في وجهه وبأسطه (لو أكثرتم ذكر هاذم الذات) بالذال المجهمة (اشغلكم
عما أرى) أي من الضحك (الموت) بالجرع فصييان وتألف مع خبره بتداحذوف والتصب
على تقدير أعنى (فاكثر واذكر هاذم الذات الموت فانه) أي الشأن (لم يأت على القبر يوم
الاتكلم فيه) أي بلسان الحال أو بلسان المقال والذي خلق الكلام في لسان الانسان
قادر على خلقه في الجحاد فلا يلزم منه معاناه (فيقول أنا بيت الغربة وأنا بيت الوحدة)
أي ساكني بصير غريبا وحيدا (وأنابيت التراب وأنا بيت الدود) قال المناوي فن ضمنه
أكله التراب والدود الامن استثنى من نص عليه أنه لا يبلى ولا يدور في قبره فالمراد من شأنه
ذلك (فاذا دفن العبد المؤمن) أي المطيع (قال له القبرمر حبا وأهلا) أي وجدت مكانا
رحبا ووجدت أهلا من العمل الصالح فلا ينفى ما مر (أما ان كنت لا أحب من عشي على ظهر
الأرض إلى) وفي نسخة ظهري بدل الأرض أي لكونك مطيعا لربك وأما بالتصنيف وان
بالفخ والكسر (فاذولبتك اليوم) أي استولبت عليك (وصرت إلى) الواو لا تفيد
الترتيب أي صرت إلى وولبتك (فستري صبيى بك) أي فاني أحسنه جدا قال المناوي
وقضية السنين أن ذلك يتأخر عن الدفن زمنا (فتسرع له مد بصره) أي بقدر ما يعقد اليه
بصره ولا ينفى رواية سبعين ذراعا لان المراد بها التكثير لا التحديد (ويضع له باب إلى
الجنة) أي يفقه الملائكة باذن الله تعالى أو ينفخ بنفسه بأمره تعالى فينظر المبت إلى
نعمها وحدها فيأنس ويزول عنه كرب الغربة والوحدة (واذا دفن العبد الفاجر) أي
المؤمن الفاسق (أو الكافر) بأي نوع من أنواع الكفر (قال له القبر لا مرحبا ولا أهلا أما
ان كنت لا بغض من عشي على ظهر الأرض إلى) وفي نسخة ظهري بدل الأرض (فاذولبتك
اليوم وصرت إلى فستري صبيى) وفي نسخة صبيى (بكت فيلتسم) أي ينضم عليه (حتى
يلتقي عليه) بشدة وعنف (وتختلف أضلاعه) من شدة الضجة (ويبيض الله له سبعين
تنبئا) أي ثعبانا (لو أن واحدا منها نفخ في الأرض) أي على ظهرها بين الناس (ما أنبت
شيئا ما بقيت الدنيا) أي مدة بقائها (فيمنشئه) قال المناوي بشين مبهمة وقد تحمل

الضغطة في الكافر والفاجر أن الطائع لا تحصل له مع أن الخبر بخلاف ذلك لكن الطائع لا تضربه الضغطة بل كضم أم الطفل
لطفها (قوله ويبيض له سبعون تنبئا) أي ثعبانا (٧) وقوله يحذشه بضم الدال وكسر هاء من باب امر وضرب (قوله فيمنشئه)
(٧) قوله وقوله يحذشه الخ ليس في نسخ المتن ولعله سبق فلم اهـ معصمه

هو القبض على اللحم بالأسنان ونثره وقوله ويحدثه أي يجره حتى يقضى به الخ قال المناوي قال في المصباح أفضيت
إلى الشيء وصلت إليه انتهى (قوله روضة الخ) أما حقيقة بأن ينبت له الریحان وأزهار الجنة في القبر وأن كانا شاهداً أو كناية عن
الآمن والراحة أو كناية عن شدة العذاب (٣١٦) ولو غير نار (قوله أما أنا) أي ومن تبع طريقي فلا آكل منك أي معتمد أو جالساً

على فرش لينة أو ما نل إلى أحد شقي
فكل منهما مكره أي كراهة
خفيفة (قوله أما أهل النار)
المخلدون فيها كما يعلم من قوله
صلى الله عليه وسلم الذين هم
أهلها أي الذين يطلق عليهم أنهم
أهلها حقيقة بخلاف عصاة
المؤمنين الذين يدخلونها ثم
يخرجون فلا يطلق عليهم أنهم
أهلها حقيقة (قوله ولا يجهنمون)
أي جنة نريهمهم (قوله أمانة)
مصدر مؤكده هو يدل على
أن المراد الموت الحقيقي ويبعد
احتمال كونه كناية عن عدم
الاحساس فان قيل ما فائدة مكنتهم
في جهنم مع عدم العذاب في مدة
الإقامة أجب بأن فيه حسهم
عن التمتع في الجنة في هذه المدة
(قوله لغما) بسكون الحاء وقعها
(قوله بالشفاعة) أي من نحو
الأنبياء والصالحين ممن أراد الله
قبول شفاعتهم (قوله ضائر)
أي جنات منفردين عكس أهل
الجنة الذين لا يدخلون النار
فانهم يدخلون الجنة مع أي إلا
ما دل الدليل على أنه يدخل قبل
غيره وضائر بفتح الضاد المجهمة
نصب على الحال جمع ضارة
بفتح الضاد المجهمة وكسر ها (قوله
فبتوا) أي فرقوا على أنهار الجنة
أي تأتي بهم الملائكة محمولين
كالأموات لما حصل لهم
ويصفونهم على أنهار الجنة
(قوله نبات الجنة) بكسر الحاء

(ويحدثه) بكسر الدال المهملة أي يجره حتى يقضى به إلى الحساب (أي حتى يصل
إلى يوم الحساب وهو يوم القيامة) (أما القبر وروضة من رياض الجنة) قال العلقمي قال
شيخنا قال القرطبي هذا محمول عندنا على الحقيقة لا المجاز وأن القبر علا على المؤمن خضرا
وهو العشب من النبات وقد عينه ابن عمر في حديثه أنه إلى ریحان وذو ذهب بعض العلماء إلى
حمله على المجاز وأن المراد خضرة السوال على المؤمن وسهولة عليه وأمنه وطيب عيشه
وراحته وسعته عليه بحيث يرى مدبصرة كما يقال فلان في الجنة إذا كان في رعد من العيش
وسلامة وكذا ضده قال القرطبي والاول أصح اه كلام شيخنا قلت ولا مانع من الجمع بين
الحقيقة والمجاز فقد ورد في الآثار ما يشهد لذلك (أو حفرة من حفر النار) حقيقة أو مجازا
قال المناوي وفيه أن المؤمن الكامل لا يضغط في قبره ولكن في حديث آخر خلافه وأن
عذاب القبر يكون للكافرين أيضا وإن عذاب البرزخ غير منقطع وفي كثير من الأخبار
والآثار ما يدل على انقطاعه وقد يجمع باختلاف ذلك باختلاف الأموات (ت عن أبي
سعيد) الخدرى وحسنه (أما) بالشديد وكذا ما بعده (أنافلا آكل مشكنا) أي معقدا
على وطأ، فنحن أوما نل إلى أحد شقي فيكره الأكل حال الاتكاء تنزيها (ت عن أبي حنيفة)
يجمع ثم جاء (أما أهل النار الذين هم أهلها) أي المختصون بالخلود فيها وهم الكفار (فانهم
لا يعترفون فيها ولا يجهنمون) أي جنة نريهمهم (أمانة) أي جنة نريهمهم (أمانة) أي جنة نريهمهم
الدميري في بعض نسخ مسلم أهل النار الذين هم أهلها غير أما وفي أكثرها أما والمعنى
عليها ظاهر وعلى إسقاط أما تكون الفاء زائدة وهو جائز (ولكن ناس) استدرال
من توهم نفي العذاب عنهم وهم المذنبون من المؤمنين (أصابهم النار بذنوبهم
فأما نهم) أي النار وفي رواية فأما نهم أي الله (أمانة) مصدر مؤكده أي بعد أن
يعذبوا ما شاء الله وهي أمانة حقيقية وقيل مجازية عن ذهاب الاحساس بالآلم قال العلقمي
قال شيخنا قال القرطبي فان قيل أي فائدة حديث في ادخالهم النار وهم لا يحسبون بالعذاب
فلما يجوز أن يدخلهم تأديبا وليدوقوا فيها العذاب ويكون صرف نعيم الجنة عنهم مدة
كونهم فيها عقوبة لهم كالحبوسين في السجن فان السجن عقوبة لهم وإن لم يكن مع غل
ولا قيد قال ويحتمل أنهم يعذبون أولا وبعد ذلك يمجون ويختلف حالهم في طول
التمذيب بحسب جرائمهم وأمانهم ويجوز أن يكونوا أمثالين حالة موتهم غير أن
الآلهم تكون أخف من آل الكفار لأن آل المعبدين وهم موتى أخف من عذابهم وهم
أحياء (حتى إذا كانوا غما) أي صاروا كالطبيب الذي أحرق حتى أسود (أذن
بالشفاعة) قال المناوي بالبناء للشفاعة أو الفاعل أي أذن الله بالشفاعة فيهم فعملوا
وأخرجوا (نحي بهم) أي فتأني بهم الملائكة إلى الجنة (ضائر ضائر) بفتح مفتوحة
فوحدة أي يمحطون كالامة جماعات متفرقين عكس أهل الجنة فانهم يدخلون
بمقادير المناكب لا يدخل آخرهم قبل أولهم ولا عكس (فتبتوا على أنهار الجنة) أي
فرقوا على حافات أنهارها (ثم قيل يا أهل الجنة أفضوا عليهم) أي صواب عليهم ما الحياة
أي قالت الملائكة يا ذن الله أوفال الله فيصعب عليهم فيجيبون (فتبتون نبات الجنة) بكسر

ح ب ينبت في البرية أصفر اللون وليس بقوت فشمهم بها يجامع معرة الأنبياء والسرور رؤية كل قال تعالى صفراء الحاء
فأقول لو نها تسر الناظرين وكذا من ذكر بعده صباء الحياة عليهم سر من رأيهم برؤيتهم وقيل المراد بالجنة الجنة الحقيقية وهي
الرجلة حيث صفاء تشيها بالبل للاحق الذي لا دار له يجامع أن كلابا بقى نفسه في الهلكة إذا الرجلة تنبت في مواضع سبل

الماء فيوعليه فافترى به الفلك لا يتوفى موضع الهلاك لكن في هذا القيل نظر اذ الرحلة خضرة لاصفرة فلا يفرى النشبية فالاولى
اولى وما ذكره المناوي من انه يفتح الحاء المهملة سهو (قوله جيل) أي محمول السبل وهو المطاين الذي يحى به السبل فانه ينبت
فيه الزرع بعد زوال ماء السبل (قوله أما أول الخ) قاله صلى الله عليه وسلم جوابا لابن سلام لما سأله عن ذلك حين قدم يريد الاسلام
وعلم ان هذه المسائل لا يعلمها الا نبي ومراة اختباره صلى الله عليه وسلم (٣١٧) (قوله تخرج) قيل المراد نار الفتن وقد

وقعت كفتنة التتار قوم كفار
أنوا بغداد وقتلوا المعتصم والمسلمين
حتى استأصلوهم وقيل المراد نار
حقيقته تأتي آخر الزمان وعلى
كل جعل ذلك أول العلامات
يشكل مع كون بعثته صلى الله
عليه وسلم من العلامات وخروج
الدجال الخ وأجيب بأن العلامات
ثلاثة أقسام علامة على القرب
وهي الاول وهي النار المذكورة
وعلامه على غاية القرب وهي
خروج الدجال وعلامة على
الوقوع بأن لا يبقى الا زمن يسير
وهي طلوع الشمس من المغرب
(قوله فزيادة كبد الحوت)
أي زائدته وهي القطعة المفردة
المعلقة بالكبد التي تشبه
حلمة الثدي وحكمة ذلك أن
تلك الزائدة باردة فجعلت أول
مايا تكون لتزول عنهم حرارة
أحوال الموقف وقوله زرع أي
جذب الرجل الولد اليه فالولد
مفعول زرع (قوله أما في ثلاثة
الخ) قاله صلى الله عليه وسلم لما
رأى السيدة عائشة رضي الله
تعالى عنها تبكي فقال لها
وما يبكيك وقالت تذكرت النار
وهل تذكرن أهليكم يوم القيامة
تغني بالاهل الزوجات والاقارب
فقال صلى الله عليه وسلم أما
في ثلاثة الخ أي وأما في غير هذه
المواطن فيمكن أن يذكر الشخص

الحاء المهملة أي حبة الرياح ونحوها من الحبات التي (تكون في جيل السبل) أي ما حمله
السبل فتخرج اضعفها صفراء ملتوية قال المناوي وهذا كناية عن سرعة نبأهم وضعف حالهم
ثم تشتد قواهم ويصيرون الى منازلهم (حم م عن أبي سعيد) الحدرى (أما أول أسراط
الساعة) أي علاماتها التي يعقبها قيامها (فتخرج من المشرق فتعشر الناس) أي
تجدهم مع سوق (الى المغرب) قال المناوي قيل أراد نار الفتن وقد وقعت كفتنة التتار
سارت من المشرق الى المغرب وقيل بل تأتي (وأما أول مايا كل أهل الجنة) أي أول طعام
ياكلونه فيها (فزيادة كبد الحوت) أي زائدته وهي القطعة المفردة المعلقة بالكبد وهي
في الطم في غاية اللذة والحكمة في ذلك أنها أبرد شيء في الحوت فبأكلها تزول الحرارة التي
حصنت للناس في الموقف (وأما شبه الولد أباه وأمه) أي أباه تارة وأمه تارة أخرى (فاذا
سبق ماء الرجل ماء المرأة) أي في النزول والاستقرار في الرحم (زرع اليه الولد) قال
للمناوي بنصب الولد على المفعولية أي جذب السبق الولد الى الرجل (وأما سبق ماء المرأة
ماء الرجل زرع اليها) أي جذب السبق اليها وسببه كافي البخاري عن أنس أن عبد الله بن
سلام بلغه مقدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة فأتاه يسأله عن أشياء فقال اني سألت عن
ثلاث لا يعلمهن الا نبي ما أول أسراط الساعة وما أول طعام يأكله أهل الجنة وما بال الولد
ينزع الى أبيه أدامه فأجابهم فأسلم (حم خ ن عن أنس) بن مالك (أما صلاة الرجل في
بينه فتورق رويها بيوتكم) قال القرطبي معناه ان الصلاة اذا فعلت بشروطها المعصية
والكملة فورت القلب بحيث تشرق فيه انوار المعارف والمكاشفات حتى ينتهي امره من راعيها
حتى رايها أن يقول رجعت فترة عيني في الصلاة وأيضا فانما تنور بين يدي مراعيها يوم
القيامة في تلك الظلم وتنور وجه المصلي يوم القيامة فيكون ذا غرة وتجيئ كافي حديث أمي
يدعون يوم القيامة غرا محجلين من آثار الوضوء وقال المنوري انها تمنع عن المعاصي وتنهى
عن الفحشاء والمنكر وتهدى الى الصواب كما أن النور يستضاء به وقيل معناه انها تكون نورا
ظاهرا على وجهه يوم القيامة وتكون في الدنيا كذلك بخلاف من لم يصل (حم م عن عمر)
ابن الخطاب وهو حديث حسن (أما في ثلاثة مواطن فلا يذكر أحد أحدا) لعظم هولها
وشدة روعها (عند الميزان) اذا نصب لوزن الاعمال قال المناوي وهي واحدة ذات لسان
وكفتين وكفة الحسنات من نور وكفة السيئات من ظلمة (حتى يعلم) الانسان (أين
هو رايه) عثانة تحبته وخاء مبهمة فيكون من الهاكين (أم ينقل) فيكون من الناجين (وعند
الكتاب) أي نشر صحف الاعمال (حين يقال هاؤم) اسم فعل بمعنى خذوا (اقرأ كتابيه)
تسارعه هاؤم وافرؤا فهو مفعول اقرؤا لانه أقرب العالمين ولانه لو كان مفعول هاؤم لقليل
اقرؤه اذا الاولى اضاهاه حيث أمكن أي يقوله ذلك الناجي لما سمعته لما يحصل له من السرور كما
يفيد كلام المحلى في تفسيره والظاهر أن قوله حين يقال هاؤم اقرؤا كتابيه معترض بين قوله
وعند الكتاب وقوله (حتى يعلم أين يقع كتابه في عينه أم في شماله أم من وراء ظهره)

أهله وقد لا يذكرهم (قوله حين يقال) ظرف لمحدوف والجملة معترضة أي يسر حين يقال أي يقول الشخص الذي أخذ كتابه بعينه
لأنه لا يشك خذوا كتابي فاقرؤه لفرحه بعلمه بكونه ناجيا وعبارة العزيزي وناسب حين مقدر نحو يسر حين يقال هذا ما ظهر فليأمل
انتهى بمرور (قوله حتى يعلم) أي ويستقر ذلك الهول والخوف حتى يعلم الخ (قوله أم من وراء ظهره) قال العلقمي قال ابن
السائب تلوى يده اليسرى خلف ظهره ثم يعطى كتابه وظاهر الحديث أن من يوفق كتابه بشماله على قسامين أحدهما يوفق كتابه

بشماله لامن وراء ظهره والثاني

بشماله من وراء ظهره ذكره ابن
رسلان قلت ويحتمل أن يقال
إن العاصي المؤمن يعطى كتابه
بشماله والكافر من وراء ظهره
ويشهد لذلك الآية حيث ذكر
اليعين ووراء الظهر اه عزيري
وكتب الشيخ عبد البر الاجهوري
بها مشخصه على قوله من
وراء ظهره ما نصه تلوي يده
خلف ظهره فيأخذه أو تنقب
يده صدره وتخرج الى ظهره
فيأخذه انتهى بحروقه (قوله بين
ظهراني جهنم) أي فوق ظهرها
فبين معنى فوق والاف والنون
زيدتا للمبالغة والياء زيدتا
لحصة اضافة بين المتعدي
والتي في المتون المجردة التي
منها خط المصنف بين ظهري
جهنم بدون ألف وفون وحرار الرواية
(قوله حافناه كلاب) جمع كلاب
بانضم أو كلوب بالفتح وشذ اللام
فيهما أحديده معوجه الرأى
انتهى مناوى أي نفسهما كلاب
وهو أبلغ من كونهما فيهما اه
عزيري (قوله وحشك) جمع حشكة
وهو شوك يسمى شوك السعدان
تأكله الابل (قوله أما بعد) أي بعد
الحدثة والمسجلة الواقعتين منه
صلى الله عليه وسلم حين وعظ
أصحابه (قوله كتاب الله) أي
لعدم تطرق الخال له (قوله وان
أفضل الهدى هدى محمد)
يقال فلان حسن الهدى أي
الطريقة والمذهب ولا منه
للاستغراق لان أفعال التفضيل
لا يضاف الا الى متعدد وهو داخل
غية قاله المناوى

وناصب حين مقدراً أي فيفسر حين يقال هذا ما ظهر فليست مثل قال العلقمي قال ابن السائب
تلوي يده اليسرى خلف ظهره ثم يعطى كتابه ومظاهر الحديث أن من يؤتى كتابه بشماله على
قدمين أحدهما يؤتى كتابه بشماله لامن ووراء ظهره والثاني بشماله من وراء ظهره ذكره ابن
رسلان قلت ويحتمل أن يقال إن العاصي المؤمن يعطى كتابه بشماله والكافر من وراء
ظهره ويشهد له الآية حيث ذكر اليعين ووراء الظهر (وعند الصراط اذ اضع بين ظهري
جهنم) قال المناوى يرفع الظاء أي على ظهرها أي وسطها كالجلس فزيدت الالف والنون
للمبالغة والياء لصفة دخول بين على متعدد وقبل لفظ ظهري مقدم (حافناه) أي
الصراط (كلايب كثيرة) أي همانفسهما كلاب وهو أبلغ من كونها فيهما
(وحشك كثير) جمع حشكة وهي شوك صلبة معروفة وقيل نبات ذو شوك يتخذ مثله من
حديد وقيل شوك يسمى شوك السعدان وهو نبات ذو شوك أجود دهر عي الابل تسمى عليه
(بجانب الله بهامن يشاء من خلقه) أي بعوقه عن المرو ولهم في النار (حتى يعلم أيهم
أهل) قال العلقمي منبه كافي أبي داود عن عائشة أنها ذكرت النار فبكت فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ما يبكيك قالت ذكرت النار فبكت فهل تدكرون أهل يوم القيامة
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أما فذكره قولها ذكرت النار أي ما يحصل من شدة
رؤيتها والعرض عليها أو الورود عليها وقولها فبكت فيه شدة خوف العصابة رضى الله تعالى
عنهم مع عظم منزلتهم وناهيك بعائشة ومنزلتها عند النبي صلى الله عليه وسلم وقولها هل
تدكرون أهل يوم القيامة يحتمل أن تريد بالاهل نفسها والتقدير هل تدكرون يوم القيامة
ويحتمل أن تريد نفسها وبقية صواباتها (ذلك عن عائشة) أما بعد (أي بعد حمد الله
والثناء عليه قال العلقمي وأوله كافي مسلم عن جابر بن عبد الله قال كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم إذا خطب أحمر عيناه وهلاصوته واشتد غضبه حتى كأنه منذر جيش يقول
صبحكم مساكم ويقول بعثت أنا والساعة كهاتين ويقرن بين أصبعيه السبابة والوسطى
ويقولوا أما بعد الخ قال الدميري ويستدل به على أنه يستحب للخطيب أن يفهم أمر الخطبة
ويرفع صوته ويحزول كلامه ويكون مطابقاً للفصل الذي تكلم فيه من ترغيب أو ترهيب وأهل
اشتداد غضبه كان عندئذ أمر أعظما وقال القرطبي وأما اشتداد الغضب فيحتمل
أن يكون عند أمر خوف في سبب الغضب هجوم ما تكرهه النفس من دونها وسبب
الحزن هجوم ما تكرهه من فوقها والغضب يتحرك من داخل الجسد الى خارجه والحزن
يتحرك من خارجه الى داخله ولذلك يقتل الحزن ولا يقتل الغضب أبداً والغضب يكون
الحزن فصار الحادث عن الغضب السطوة والانتقام والحادث عن الحزن المرض والاسقام
لكونه فلذلك أفضى الحزن الى الموت ولم يفض الغضب اليه (فان أصدق الحديث)
رواية مسلم خير بدل أصدق قال المناوى أي ما يحدث بهو ينقل وليس المراد ما أضيف الى
المصطفى فقط (كتاب الله) أي لا عجزه وتناسب ألفاظه فيه استحباب قول أما بعد في
خطب الوعظ والجمعة والعيد وغيرها وكذا في خطب الكتب المصنفة واختلاف في أول من
تكلم بها فقل دارد صلى الله عليه وسلم وقيل يعرب بن قحطان وقيل قس بن ساعدة وقال
كثير من المفسرين أنها فصل الخطاب الذي أوتيه داود عليه الصلاة والسلام وقال
المحققون فصل الخطاب الفصل بين الحق والباطل (وان أفضل الهدى هدى محمد) هو
بضم الهاء وفتح الدال فيهما وفتح الهاء واسكان الدال أيضاً كذا جاءت الرواية بالوجهين
وقد فسر على رواية الفتح بالطريق أي أحسن الطرق طريق محمد صلى الله عليه وسلم يقال

(قوله وكل محدثة) أى أمر مخالف للكتاب والسنة والاجماع خارج عن طريق الحق وفى الحديث قياسان الاول كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة والثانى كل محدثة ضلالة وكل ضلالة فى النار ينتج (٣١٩) كل محدثة فى النار أى ما عدا البدعة التى

دخات تحت طلب عام كالآذان
على المناوة (قوله والساعة الخ)
رفع الساعة أي وأنت الساعة
وبالنصب على أنها مفعول معه
كذا بخط الشيخ عبد البر لاجهوري
وعبارة العزري والساعة روى
بنصب الساعة ورفعها والمشهور
النصب انتهى (قوله هكذا) وفرق
بين السبابة والوسطى أي إذا
قابلتم بين الزمن الذي مضى قبلي
والذي يأتي بعدى كان ما يأتي
بالنسبة لما مضى قريبا كقرب
السبابة من الوسطى (قوله
ومستكم) الواو بمعنى أرى فنتهم وا
للاستعداد لها (قوله دينا) أي لم
يوفه في حياته (قوله فإلى) راجع لقوله
أرضيا أي فأمرهم مفوض إلى
وعلى راجع لديننا فهو لوف ونشر
مشوش أي فعلى توفيقه على سبيل
التدب أو الوجوب رجة بالمؤمنين
قال العزري وقد كان صلى الله
عليه وسلم لا يصلي على من مات
وعليه دين ولم يخاف له وفاء السلا
يتساهل الناس في الاستدانة
وهم ملوا الوفاء فزجرهم عن ذلك
بترك الصلاة عليهم ثم اسع بما
ذكر وصار واجبا عليه صلى الله
عليه وسلم واختلف أصحابنا هل
هو من خصائصه صلى الله عليه
وسلم أم لا فقال بعضهم كان من
خصائصه صلى الله عليه وسلم ولا
يلزم الامام أن يقضيه من بيت
المال وقال بعضهم ليس من
خصائصه صلى الله عليه وسلم بل
يلزم كل امام أن يقضى من بيت

فلان حسن الهدى أى الطريقه والمذهب ومنه اهتدوا بهدى عمار وأما على رواية الأئمة
فمعناه الدلالة والارشاد وهو الذى يضاف الى الرسول والنسب والعباد قال الله تعالى وانك
اتهدى الى صراط مستقيم ان هذا القرآن يهتدى لى هى أقوم وهدى للمتقين أى أحسن
الدلالة دلالة صلى الله عليه وسلم وارشاده ((وشرا الامور محمداتها)) جمع محدثة بالفتح وهى
ما لم يكن معروفا فى كتاب الله ولا سنة ولا اجماع وروى شري بن النصب عطا على اسم ان
وبالرفع عطا على محل ان مع اسمها ((وكل محدثة بدعة)) أى كل قولة أحدثت بعد الصدر
الاول ولم يشهد لها أصل من أصول الشرع فهى بدعة ((وكل بدعة ضلالة)) أى توصف بذلك
لا ضلالها وهذا ما يخص فالبدعة تنقسم الى خمسة أقسام واجبة ومنذوبة ومحرمة
ومكروهة ومباحة ((وكل ضلالة فى النار)) أى فاعلمها صائر اليها ((أتتكم الساعة بغتة))
ينصبه على الحال ((بعثت أنا والساعة)) روى بنصب الساعة ورفعها والمشهور والنصب
((هكذا)) وقرن بين أصبعيه السابقتين الوسطى وقرنه بينهما تمثيل لمقارنتهما وأنه ليس بينهما
أصبع كما أنه لا نبى بينهما وأنه لا تقرب ما بينهما فى المدة وأن التقارب بينهما كنسبة
التقارب بين الأصبعين تقريرا لا تحديدا ((صبغتكم الساعة ومستمكم)) أى توقعوا قيامها
فكانتكم بها وقد فاجأتكم صباحا أو مساء فبادروا بالتوبة ((أنا أولى بكل مؤمن من نفسه))
كما قال الله تعالى النبى أولى بالمؤمنين من أنفسهم قال البيضاوى أى فى الامور كلها فانه
لا يأمرهم ولا يرضى عنهم الا بما فيه صلاحهم بخلاف النفس تأمر بما فيه الفساد فيجب أن
يكون أحب اليهم من أنفسهم اه فى خصائصه صلى الله عليه وسلم أنه كان اذا احتاج الى
طعام او غيره وجب على صاحبه المحتاج اليه بذله له صلى الله عليه وسلم وجاهله صلى الله عليه
وسلم أخذه وهذا وان كان جائزا لم يقع ((من ترك ما لا فلا هله)) أى لورثته ((ومن ترك دينا أو
ضياعا)) بفتح الضاد المجهة أى عيالا وأطفالا لذى ضياع فوقع المصدر موقع الاسم ((فانى
وعلى)) أى فأمر كفاية عياله الى وفاء دينه على وقد كان صلى الله عليه وسلم لا يصلى على
من مات وعليه دين ولم يخاف له وفاء ثلاثا يسهل الناس فى الاستدانة وييسروا الوفاء
فجرهم عن ذلك بترك الصلاة عليهم ثم نسخ بما ذكره وصلا واجبا عليه صلى الله عليه وسلم
واختلف أصحابنا هل هو من الخصائص أم لا فقال بعضهم كان من خصائصه صلى الله عليه
وسلم ولا يلزم الامام أن يقضيه من بيت المال وقال بعضهم ليس من خصائصه بل يلزم كل
انعام أن يقضى من بيت المال دين من مات وعليه دين اذا لم يخاف وفاء وكان فى بيت المال
سعة ولم يكن هناك أهم منه واعتقد الرملى الاول وفاقا لابن المقرئ ((وأناولى المؤمنين)) أى
متولى أمرهم فكان صلى الله عليه وسلم يباح له أن يزوج ماشاء من النساء ممن يشاء من غيره
ومن نفسه وان لم يأذن كل من الولي والمرأة وأن يتولى الطرفين بلا إذن ((هم من)) عن جابر
((أما بعد فوالله انى لا عطى الرجل وأدع الرجل)) أى أتركه فلا أعطيه شيئا ((والذى أدع))
أى أترك اعطاه ((أحب الى من الذى أعطى ولو كثر)) استدراكه بين جواب سؤال تقديره
لم تفعل ذلك ((أعطى أقواما لما أرى)) بكسر اللام أى أعلم ((فى قلوبهم من الجوع)) بالتصريح
أى الضعف عن تحمل الفقر ((والهلم)) بالتعريض هو معنى الجوع فالجمع للطلاب أو هو
شدة الجوع أو أغشيه ((وأكل)) بفتح فكسر ((أقواما الى ما جعل الله فى قلوبهم من الغنى))

المال دين من مات وعليه دين اذ لم يخلف وفاء وكان في بيت المال سبعة ولم يكن هناك اُهم منه واعتمد الرمي الاول وفاقا لابن المقسري انتهى بحروفه (قوله والذي ادع) أى ادعه فالعائد محذوف وكذا اعطى أى اعطيه (قوله من النفس) أى النفسى ولذا الما طلبت منه السيدة فاطمة رضى الله تعالى عنها خادما يساعدها على الطحن بالرحى فلم يعطها وقال لها استعيني بذكر

الله تعالى لما علم عندها من الصبر
وغنى النفس (قوله منهم) أى
الذين فى قلوبهم غنى النفس عمرو
ابن تغلب ولذا كان يقول هذه
الكلمة أحب الى من حمر النعم
أى من اعطاء حمر النعم (قوله فما
بال أقوام) رواية البخارى ما بال
بدون فاء فى الجواب انتهى مناوى
(قوله فى كتاب الله) أى فى حكمه
الذى كتبه على عباده لا خصوص
القرآن لان شرط الولا للمعتق
ليس فى خصوص القرآن (قوله
أحق) أفعلى ليس على بابه وكذا
أوثق (قوله هذا من عملكم)
أى الزكاة الواجبة على أهل
عملكم وهذا أهدي لى أى فليس
لكم لا اعتقاده أنه اذا أعطى شيئاً
ولم ينص على أنه من الزكاة كان له
فبين له صلى الله عليه وسلم خطأ
اعتقاده اذ يحرم على المولى على
كل شئ قبول الهدية من أهل عمله
(قوله افلا قد الخ) فى رواية
البزارى فهو لا جلس الخ انتهى
مناوى (قوله فينظر) بالبناء
للمفعول أو للفاعل

أى النفس (والخير) أى الجبلى الداعى الى الصبر والتعفف عن المسئلة (منهم عمرو بن
تغلب) بفتح المشاة الفوقية وسكون المجبة وكسر اللام وفتحته فقال عمرو والله ما أحب أن
يكون لى بكلمة رسول الله صلى الله عليه وسلم حمر النعم أى ما أحب أن لى بدل كلمته النعم
الحمر وهذه صفة تدل على قوة إيمانه وبكفبه هذه المنقبة الشريفة وفى الحديث ان الرزق فى
الدنيا ليس على قدر درجته المرزوق فى الآخرة وأما فى الدنيا فاما تقع العطية والمنع بحسب
السياسة الدنيوية فكان صلى الله عليه وسلم يعطى من يحشى عليه الجزع والاهلح لو منع
ويجوع من يتق بصبره واحتماله وقناعتة بثواب الآخرة وفيه أن البشر طبع على حب العطاء
وبغض المنع والامتناع الى انكار ذلك قبل الفكرة فى عاقبته الامن شاء الله وفيه أن المنع
قد يكون غير الممنوع كما قال تعالى وعسى أن تكرهوا شيئاً وهو خير لكم وسيبىه أن رسول
الله صلى الله عليه وسلم أتى بحال أوبسبى يقصه فأعطى رجالاً وترك رجالاً قبله أن الذين ترك
اعطاءهم تكلموا وادعوا عليه فحمد الله ثم أتى عليه ثم قال أما بعد فذكره (حم عن
عمرو بن تغلب) أما بعد فما بال أقوام استغفام انكارى أى ما حالهم وهم أهل بريرة وسيبىه
كافى مسلم عن عائشة قالت دخلت على بريرة فقالت ان أهلى كانوا يوفى على تسع أواق فى تسع
سنين كل سنة أوقية فأعطينى فقالت لها ان شاء أهلك أن أعدها لهم عدة واحدة وأعتقل
ويكون الولا لى فذكرت ذلك لاهلها فأبوا الا أن يكون الولا لهم فأتتنى فذكرت ذلك
فأتتهن فقالت لاهلها الله اذن قالت فسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتتنى فأخبرته فقال
اشترى فأعتقها واشترط لى لهم الولا فان الولا لمن أعفق ففعلت قالت ثم خطب رسول الله
صلى الله عليه وسلم عشية فحمد الله وأثنى عليه عما هو أهله ثم قال أما بعد فذكره واشترط
الولا للبايع مبطل للبيع عند الشافعية قال فى شرح المشيئة ولو شرط مع المعتق الولا
لم يصح البيع لمخالفته ما تقر فى الشرع من أن الولا لمن أعفق وأما قوله صلى الله عليه
وسلم فى خبر بريرة لعائشة واشترط لى لهم الولا فأجاب عنه الاقل بأن روايه ههنا ما تقر به
فيصلى على وهم وقع فيه لانه صلى الله عليه وسلم لا يأذن فيما لا يجوز والاكثر بأن الشرط لم
يقع فى العقد وبأنه خاص بقصة عائشة لمصلحة قطع عادتهم فان عادتهم جسد الولا للبايع
لا للمعتق كما خص فسخ الحج الى العمرة بالصحابة لمصلحة بيان جوازها فى أشهره وبأن لهم معنى
عليهم كفى وإن أسأتم فلها انتهى وقال ابن حجر فى شرح المهاج الصحيح أنه من خصائص
عائشة قالوا والحكمة فى اذنه فيه ثم ابطاله أن يكون أبلغ فى قطع عادتهم فى ذلك كما اذن
لهم فى الاحرام فى حجة الوداع ثم أمرهم بنفسه وجعله حرة ليكون أبلغ فى زجرهم عما
اعتمدوه من منع العمرة فى أشهر الحج (يشترطون شروطاً ليست فى كتاب الله) أى فى
أى فى حكمه الذى كتبه على عباده أو فى شرعه (ما كان من شرط ليس فى كتاب الله) أى فى
حكمه الذى يتعبد به من كتاب أو سنة أو إجماع (فهو باطل وان كان) أى المشروط (مائه
شرط) مبالغة وتأكيد لان العمود فى قوله ما كان من شرط يدل على بطلان جميع
الشروط وان زادت على المائة (قضاء الله أحق) أى حكمه هو الحق الذى يجب العمل به
لا غيره (وشرط الله أوثق) أى هو القوى وما سواه باطل واه فأفعل التفضيل ليس على بابه
فى الموضعين (واما الولا لمن أعفق) لا لغيره من مشروط وغيره فهو منى شرعاً وعليه
الاجماع (ق) هـ عائشة أما بعد فما بال العامل نستعمله (أى توليه عاملاً) (فأئبنا)
أى بعد الفراغ من عمله (فيقول هذا من عملكم وهذا أهدي لى) فبرهن صلى الله عليه وسلم
على ذلك بحجة ظاهرة بقوله (أفلا قد فى بيت أبيه وأمه فينظر هل يهدى له أم لا) بالبناء

(قوله لا يقل أحدكم) من باب دخل كما يعلم من قوله تعالى ومن يقل يا أتباعي بل يوم القيامة ومن يحى المصداق على القول وان وقع في المختار أنه من باب ضرب والغلول الخيانة مطبقا عن التقييد بالقي (قوله شيئا) أي من الموارث بدليل ما بعده (قوله يحمله) أي حال كونه يحمله مناوي (قوله زعاه) أي صوت قال زعاه صوت البعير (٣٢١) والخطوار صوت البقرة (قوله تبعه) أي

صوت بشدة (قوله بلغث) بتشديد اللام (قوله أيها الناس) أي من يتأق خطابهم أو المراد أصحابه وهم يبلغون من بعدهم (قوله أنا بشر) أي وكل بشر لا بد أن يموت (قوله فاجيب) أشار به إلى أن اللائق لكل مؤمن تلقيه بالقبول كالجيب بالاختيار والا فالواقع أن ملك الموت لا يشار من يقبض روحه (قوله وأنا تارك) أي واني وان مت فانا تارك فيكم ثقلين أي أمرين عظيمين (قوله الهدي) أي الارشاد أي بسبب التمسك شواهيده وأوامره يحصل الارشاد (قوله أهل بيتي) هم مؤمنو بيتي هاشم والمطلب والمراد علماءهم المجتهدون فيجب اتباعهم فأهل البيت عام مراد به هنا خاص وأما خصصهم بالذكور مع أنه يجب امتثال قول المجتهدين ولوم من غير أهل البيت لما علم بالوحي أو بنور النبوة ما يقع لهم بعدهم من الفتن كصنيع الحاجم ثم فلربما نوههم ناقص العقل أنهم غير كاملين لوقوع ذلك بهم فلا يقلدهم (قوله أذكركم الله الخ) قاله ثلاثا وان كان الذي في النسخ اثنين والمعنى أذكركم ما أمر الله به من احترامهم وكرامتهم لكن في العزيزي نسخة الاتفاقية كذا ثلاثا قال المناوي كرهه ثلاثا لكيد انتهى (قوله عن زيد بن أرقم) قال فلم رسول الله صلى الله عليه وسلم

للمفعول ثم أقسم صلى الله عليه وسلم على أن المأخوذ من ذلك خيانة فقال ((فوالذي نفسي بيده)) أي بقدرته وتصريفه ((لا يقل أحدكم)) بقين محبة من الغلول وهو الخيانة ((منها)) أي الزكاة ((شيئا)) ولولاها كما يفيد التذكير ((الاجاء به يوم القيامة يحمله على صفته ان كان)) ما غله ((بعير اجاء به زعاه)) يضم الراء مخففا مدودا أي له صوت ((وان كانت بقرة جاء بها لها خوار)) يضم الخاء المحبة أي صوت قال العلامة ول بعضهم بالجسيم ورواههم وزه ويحوز تسهيلها وهو رفع الصوت والحاصل أنه بالجيم والخطا بمعنى إلا أنه ما لها للبقرة وغيره من الحيوان وبالجم للبقرة والناس ((وان كانت شاة جاء بها تبعه)) بفتح المثناة الفوقية وسكون المثناة التحتية بعدهم هامة مفتوحة ويحوز كسر ها أي لها صوت شديد ((فقد بلغث)) بتشديد اللام أي حكم الله الذي أرسات به الحكم في الحديث أنه يسن للامام أن يخطب في الامور المهمة ومشروعية محاسبة المؤمن وفيه أن من رأى متأولا أخطأ في تأويل يضمر من أخذه أن يشمر للناس القول ويدين خطاه ليعذر من الاعتذار به وفيه جواز توبيخ الخطي واستعمال المفضول في الامانة والامارة مع وجود من هو افضل منه وسببه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم استعمل عبد الله بن التثبية يضم اللام وسكون المثناة الفوقية وكسر الموحدة ثم ياء النسب على عمل فجاء فقال هذا الحكم وهذا الهدى إلى فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم عشية بعد الصلاة فتشهد وأتى على الله كما هو أهله ثم قال أما بعد فذكره ((حتم ق د عن أبي حنيفة الساعدي)) قال المناوي ذكر البضاري ان هذه الخطبة كانت عشية بعد الصلاة ((أما بعد ألا أيها الناس)) أي الحاضرون أو أعم ((فانما أنا بشر يوشن)) أي يقرب ((ان يأتي رسول ربي فاجيب)) أي يأيني ملك الموت يدعوني فأموت ركني بالاجابة عن الموت اشارة إلى أن اللائق تلقيه بالقبول كالجيب اليه باختياره ((وأنا تارك فيكم ثقلين)) هما ثقلين لعظمهما ومشرهما وكبر شأنهما وأثر التعبير به لان الاخذ بما يتلقى عنهما والمحافظة على رعايتهما والقيام بواجب حرمتهما ثقل ((وأولهما كتاب الله)) هو علم بالغلبة على القرآن وقدمه لاحقيقته بالتقديم ((فيه الهدي)) أي من الضلالة (والنور) للصدور ((من استمسك به وأخذ به كان على الهدى ومن أخطأ ضل)) أي أخطأ طريق السعادة وهلك في ميدان الشقاوة ((فخذوا بكتاب الله تعالى واسمعوا له)) أي اعملوا بما فيه من الاوامر واجتنبوا ما فيه من النواهي فانه السبب الموصل إلى المقامات العلية والسعادة الابدية ((وأهل بيتي)) أي واثنيها أهل بيتي وهم من حرمات عليهم الصدقة أي انزكاة من أقاربهم والمراد به هنا علماءهم ((أذكركم الله في أهل بيتي أذكركم الله في أهل بيتي)) أي في احترامهم وكرامتهم والقيام بحقوقهم وكرره للتأكيد ((حم وعبد بن حيد)) قال المناوي بغير اضافة ((م عن زيد بن أرقم)) أما بعد فان أصدق الحديث كتاب الله تعالى ((أي لا يحازه وتناسب ألفاظه واستحالة التكذيب في خبره)) وأوثق العرى كلمة التقوى ((أي كلمة الشهادة أو هي الوفاء بالعهد)) وخير الملل ((الاديان)) (ملة ابراهيم) ولذلك أمر المصطفى باتباعها ((وخير الدين سنة محمد)) لانها أهدى من كل سنة وأقوم من كل طريقة والسن جمع سنة وهي

(٤١ - عزيزي اول) فينا خطيبا عما يدعي خباين مكة والمدينة فحمد الله تعالى وأثنى عليه ووعظ وذكر ثم قال أما بعد فذكره انتهى مناوي وقوله فما يضم الخطاء المحبة وتشديد الميم غدبر على أميال من الخفة (قوله وأوثق العرى الخ) شبه الاسباب المنجية عنده تعالى بعرى الجبل التي يمسك بها في الصعود أو النزول إلى المقصود فالمراد بكلمة التقوى كل عمل خير ينجي أو كلمة الشهادة اذا لا يعتد بالتقوى الا بها قال المناوي مثل حال الفتي بحال من أراد التخلي من شانه فيحذف نفسه بمسكه برية من حبل مشين

مامون انقطاعه انتهى (قوله وأحسن القصص) فيه اقتباس من قوله تعالى نقص علينا أحسن القصص أي أحسن ما ينقص ويحدث
به القرآن (قوله وأحسن الهدى) بفتح (٣٢٢) فشكون أي أحسن الطرق طرق الانبياء وبصح بضم الهاء وفتح الال أي

قوله أو فعله أو تقريره ((وأشرف الحديث ذكر الله)) لأن الشيء يشرف بشرف من هو له
((وأحسن القصص هذا القرآن)) لأنه برهان على جميع الكتب ودليل على صحتها لاشتماله
على الهائب والحكم والآيات والعبر ((وخير الأمور عوازمها)) أي فرائضها التي فرض الله
على الأمة فعلها ((وشر الأمور محدثاتها)) أي شر الأمور على الدين ما أحدث من البدع بعد
الصدر الأول ولم يشهد له أصل من أصول الشرع ((وأحسن الهدى هدى الانبياء)) بفتح
الهاء وسكون الال المهملة أي أحسن الطرائق والسيرطريقة الانبياء لعصمتهم من الضلال
والاضلال ((وأشرف الموت قتل الشهداء)) لأنه في الله والله ولا علاه كله الله ((وأعنى
العمى الضلالة بعد الهدى)) أي الكفر بعد الإحسان فهو العمى على الحقيقة ((وخير العلم
مانع)) أي بأن محبة عمل وفي نهضة وخير العمل مانع أي بأن محبة اخلاص ((وخير
الهدى ما تبين)) بالبناء للمجهول أي اقتدى به كنشر علم وتأييد مريد وتهديب أخلاق
((وشر العمى عمى القلب)) أي كون الشخص لا يبصر رشده قال تعالى ومن كان في هذه
أعمى فهو في الآخرة أعمى قال البيضاوي والمعنى من كان في هذه الدنيا أعمى القلب لا يبصر
رشده كان في الآخرة أعمى لا يرى طريق النجاة ((والبدع العظيمة خير من البدع المسفلة)) أي
المعطية خير من الآخذة إذ الم يكن الآخذة محتاجا ((ومطلق)) أي من الدنيا ((وكفى)) أي
الانسان لمؤنته ومؤنته جمونه ((خير ما كثروا لهي)) أي عن ذكر الله والدار الآخرة لأن
الاستكثار من الدنيا يورث الهم والغم والقسوة ((وشر المعذرة حجة يمحض الموت)) فإن
العبد إذا اعتذر بالتوبة عند الغرغرة لا يفيد له اعتذاره لأنها حالة كشف الغطاء ((وشر
الندامة)) أي القسر على ما فات ((يوم القيامة)) فإنها لا تنفع يومئذ ولا تصيد فينبغي
للانسان أن يكثر من الأعمال الصالحة قبل وقوع الندامة ((ومن الناس من لا يأتي الصلاة
الادبر)) يروى بالفصح والمضم وهو منصوب على الطرف وقال المناوي يفتن أي بعد فوت
وقتها أنه أي أنه يأتي الصلاة حين أدبر وقتها ((ومنها من لا يذكر الله الا هجرا)) أي تاركا
للاخلاص في الذكر فكان قلبه هاجرا للسانه غير مواضله ((وأعظم الخطايا)) أي من
أعظمها خطيئة ((اللسان الكذب)) أي الكثير الكذب ((وخير الفنى غنى النفس)) فإنه
الفنى على الحقيقة ((وخير الزاد)) أي الى الآخرة ((التقوى)) أي فعل الطاعات وتجنب
المنهيات ((ورأس الحكمة مخافة الله)) أي الخوف منه فن لم يخف منه فباب الحكمة
وطريق السعادة دونه مسدود ((وخير ما وقرى القلوب اليقين)) أي التصديق الجازم بجميع
ما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم أي خير ما سكن فيه نور اليقين فإنه المزيل لظلمة الريب
((والأرتياب كفر)) أي الشك في شيء مما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم كفر بالله وفي نسخ
والأرتياب من الكفر ((والنباحة من عمل الجاهلية)) أي التوجع على الميت بظهور كهفاه
واجلاء من حادها لجاهلية وقد حرمه الاسلام ((والغلول)) أي الخيانة الخفية ((من حنا
جهنم)) جمع حن وهو بضم أي الشيء المجموع بمعنى الحجارة المجموعة أي من جماعتها ((والكنز
كى من النار)) أي المال الذي لم يؤدز كانه يكوى بصاحبه في نار جهنم ((والشعر)) بالكسر
الكلام المقفى الموزون ((من مز امير بليس)) إذا كان هجرما ((والحرجاء الاثم)) أي
مجمعه ومظنته لما يترتب عليه من المفساد ((والنساء حباله الشيطان)) قال العلقمي قال في

أحسن الارشاد ارشاد الانبياء
(قوله وخير العلم) وفي رواية وخير
العمل مانع (قوله والبدع العظيمة
خير من البدع المسفلة) أي المعطية
خير من الآخذة إذا لم يكن
الاستخذ محتاجا لخبر ما المعطى من
سعة بأفضل من الآخذة إذا كان
محتاجا انتهى عزيزي (قوله وشر
المعذرة) أي الرجوع الى الله تعالى
بالتوبة عند الغرغرة فلا تنفعه
حينئذ (قوله يوم القيامة) ولذا
قال الشاعر

إذا أنسلم تزرع وأبصرت حاصدا
ندمت على التفريط في زمن البذر
(قوله الا هجرا) أي ترك أي تاركا
للاخلاص القلب والمضمر حصول
الرياء فمن لم يحب ذكره رياء فهو
خير وان لم يكن عن استحضار قلب
وان كان ذلك أكل وهجر اضبطه
بعضهم بفتح الهاء وبعضهم بضمها
وعلى الضم معناه الفحش وفي النهاية
مهاجرا (قوله ما وقرى) أي وضع
وضبط بعض الفضلاء وقر بفتح
الواو والقاف قال المناوي قال
الزنجشمرى وقر في صدره كذا وقع
وبقي أثر (قوله والغلول) هو الخيانة
مطلقا وقيل في خصوص الغنمة
(قوله من حنا جهنم) أي من
حجارة مجموعة في جهنم يحرق بها
الطائن (قوله جاع) أي مجامع
لكل الآثام ولذا طالب من شخص
القتل والزنا فأبى وطالب منه
فهرب الخوف فشر بقتل وزنى
لساب عقله قال المناوي الجاع
اسم لما يجمع ويضم يقال هذا الباب

جامع الأبواب من جعت الشيء ضمته كالأكفات من كفت الشيء إذا ضمه وجمعه ذكره في الكشف انتهى (قوله النهاية
حباله) أو حبال جمع حباله ولذا جمع سيدنا عمر أمراة تقول ان النساء رياحين خالقن لكم • وكلكم يشتهن شم الزياحين
وقال سيدنا عمر رضي الله تعالى عنه راداعليها ان النساء شياطين خلقن لنا • فغوبلن الله من شر الشياطين

النهاية بحالة بالكسر وهي ما يصاد به من أي شيء كان وفي رواية حبائل الشيطان أي مصائد (والشباب شعبة من الجنون) لأنه يميل إلى الشهوات ويوقع في المضار (وشرب المكاسب كسب الربا) أي التكسب به فهو من الكبار (وشرب الماء كل) أي الماء كقول (مال القيمة) أي غير حق قال تعالى إن الذين يأكلون أموال البيضا ظلمات ما كانوا في بطونهم نارا أي مثلها نارا لأنه يؤكل اليها ويبصطون بالبناء للفاعل والمفعول أي يدخلون سعيرا أي نار أشيدة (والسعيد من وعظ بغيره) قال المناوي أي من تصفح أفعال غيره فاستدعى بالحسنات وانتهى عن قبيحتها ويحتمل أن المراد من وعظ بمن مات من أقرانه والله أعلم (والشقي من شقي بطن أمه) أي حين يؤمر بكافة أجهل ورقة وشقاوته (واغيا يصير أحكم إلى موضع أربعة أذرع) أي إلى القبر أي لا بد من الموت وكذا لأنه الغالب (والامر بالآخره) بمسأله أي اغيا لا يعمل بخواتمها فإذا أراد الله بعد خيرا وفقه لعمل صالح قبل الموت ثم يقضه عليه (وملاك العمل) قال العلقمي قال في النهاية الملاك بالكسر والتخفيف قوام الشيء ونظامه وما يعقد عليه فيه (خواتمه) يعني أحكام عمل الخير وفوقه على سلامة عاقبته (وشرب الروايا والالكذب) بفتح الراء المهملة جمع رابطة بمعنى نازل وفي حديث الرابطة أحد الشايعين وأشر الناقلين نازلوا الكذب (وكل ماهوات) أي من الموت والقيام والحساب (قريب) قال تعالى أنهم رونة بعيدا ورأه قريبا (وسباب المؤمنين) يكسر السين المهملة قال العلقمي قال شيخنا والسباب الشتم (فسوق) أي فسق (وقال المؤمن) أي بغير حق (كفر) أي أن استعمل قلبه بلا تأويل ساخ أو هو زجر وتغير (وأكل لحمة) أي غيبته وهو ذكروه بشيء يكرهه وإن كان فيه (من معصية الله) قال تعالى ولا تجسسوا يحذف إحدى التامين أي لا تتبعوا عورات المسلمين فانه من تتبع عوراتهم تتبع الله عورته حتى يقضيه ولو في جوف بيتة ظن السوء باهل الخير من المؤمنين حرام ولا يقب بضمك بعضا أي لا يذكروه بشيء يكرهه وإن كان فيه أوجب أحدكم أن يأكل لحم أخيه ميتا بالتحفيف والتشديد تمثيل فيه مبالغات الاستفهام المقر وأسناد الفاعل إلى أحد للتعميم وتعليق المحبة بما هو في غاية الكراهة وتمثيل الاغتياب بأكل لحم الإنسان وجعل الماء كقول أنا وميتا فذكره متوقفا على ما فيه من كراهة ككل لحمة بعد مماثلة وقد عرض عليكم الثاني فذكره متوقفا كراهوا الأول وتوقوا منه وتباح الغيبة لأسباب منها التباين من خاطب امرأه ونحوه كن أريدا الاجتماع به لاخذ علم أو مساعاة فيجوز ذكره بحسبه بل يجب وإن لم يستشر بدلا للنصيحة ومنها التلطم إلى سلامات أو قاض أو غيرهما من له ولاية على انصافه ممن ظلمه فيقول ظلمي فلان أو فعل بي كذا ومنها الاستعانة على تغيير المنكر ورد العاصي فيقول لمن يرجو قدرته على الدفع فلان يفعل كذا فاجزه وضوئك ومنها الاستفتاء كأن يقول ظلمي فلان أو أي أو أخي كذا فهل له ذلك أم لا وما طرقت في الخلاص منه ودفع ظلمه عنى ونحو ذلك ومنها أن يكون الخطاب مجاهرا بفسقه أو بدعته كالظهير ومصادرة الناس وجباية المنكوس ونحو الأمر بالباطلة فيجوز ذلك بما يجاهر به ولا يجوز تفسيره إلا بسبب آخر ومنها التعريف كذا إذا كان معروفا بلقب كالاعشى والأزرق والقصير فيجوز تسميته به ولا يجوز ذكره به تنقيضا وإن أمكن التعريف بغيره كان أولى (وسورة مظه كرمه منه) أي كامن مع سلفه منه بغير حق يمنع أخذه من غير حق (ومن يتألم) بفتح الهمزة وتشديد اللام يقال تألم تألما أي تألموا أي تألموا وكلاهما بمعنى العيين أي من يحكم عليه ويحلف كأن يقول والله ليدخلن الله فلانا النار والله ليدخلن الله فلانا الجنة

(قوله شعبة) بانضم وشقي كعلم
(قوله إلى موضع أربعة أذرع)
وهو القبر ولذا قيل لبعض العارفين
عظمي فقال أما بعد ظلمت أمة لا بد
من موتك ومروك على الصراط
الخ (قوله الروايا والالكذب)
جمع رابطة بمعنى النازل للكذب
فلا يجوز نقل الكلام للكذب
(قوله وكل ما) أي شيء هوأت قريب
(قوله وسباب) أي سب المؤمنين
للمؤمن أو لمحرّم (قوله وأكل لحمة الخ)
شبه الغيبة بأكل لحمة فبها قضاة
(قوله ومن يتألم على الله) أي
يحكم عليه ويحلف كان يقول
والله إن فلانا يدخل الجنة إن فلانا
من أهل النار فلا ينبغي له ذلك
لأنه من المغييب عنا فقد يكون
الامر بخلاف ما ظن ولذا قال يكذب
بأن يفعل تعالى خلاف ما حلف
عليه نعم لو قال فلان من أهل الجنة
على سبيل الإشارة لتأبسه
بالصلاح فلا بأس به بخلاف الحلف
لأنه قد جزم بما لا يملكه فيتألم من
التألم وهو الحلف كالأيسلافه
الحلف

(قوله ومن يتبع المصيبة يسمع الله به) أي من يتبع أحباط عمله بسبب أخباره لاجل الشاة عليه يسمع الله به أي يفضله بأن يتبناه بأمر يحصل له به من الناس غاية الأذية وهذا الحديث قاله صلى الله عليه وسلم بعد رجوعه من غزوة تبوك لما أوصى بالاعلاحة الفجر ونام حتى طلعت الشمس فقال له (٣٤) ألم أخبرك بالاعلاحة الفجر فقال غلبنى ما غلبك النوم فانتقل صلى الله عليه وسلم إلى

(على الله يكذبه) بأن يفعل خلاف ما حلف عليه بحجزة له على جرائته وفضوله (ومن بغض يغفر الله له) أي ومن يستر على مسلم فضيحة أطعم عليه واستر الله ذنوبه فلا يؤاخذها (ومن يغف) أي عن الخاطئ عليه (يعف الله عنه) أي عي عنه سيما تجزأ وفاقا (ومن يكظم القبط) أي يكتمه مع قدرته على انقاذه (بأجره الله) أي يشبهه لأنه يحب المحسنين وكظم القبط احسان (ومن يصبر على الرزية) أي المصيبة أحسبا (يعوضه الله) أي يعوضه عنها خيرا بما فات (ومن يتبع المصيبة يسمع الله به) ان ومن يرائي بفعله يفضله الله (ومن يصبر) أي على ما أصابه من بلاء (يضف الله له) يضم المشاة التعزية وشدة العين المهمة المكسرة أي يؤثمه أجره مرتين (ومن يعص الله يسهل الله له المشيئة) اللهم اغفر لي ولا متي اللهم اغفر لي ولا متي اللهم اغفر لي ولا متي (قوله لا تالان الله يحب المحسنين في الدعاء) استغفر الله لي ولكم (أي أطلب منه المغفرة لي ولكم وفيه انه يندب للداعي أن يبدأ بنفسه (اليهني في) كتاب (الدلائل) دلائل النبوة (وابن عساكر عن عقبة بن عامر الجهني أو نصر السجزي) تكسر السين المهملة (في) كتاب (الابانة) عن أصول الديانة (عن أبي الدرداء) مرفوعا (ش عن ابن مسعود موقوفا) واسناده حسن (أما بعد فان الدنيا خضرة حلوة) أي هي في الرغبة فيها والميل اليها كالفاكهة التي هي في المنظر خضرة وفي المذاق حلوة وكل منها يارغب فيه منفرد فكيف اذا اجتمعا (وان الله تعالى مستخلفكم فيها) أي جاعلكم خلفاء في الدنيا (فناظر كيف تعملون) أي كيف تصرفون في مال الله الذي آتاكم هل هو على الوجه الذي يرضاه المستخلف أم لا (فانقوا الدنيا) أي احذروا فتنها (وانقوا النساء) أي الاقتان من (فان أول قننه بنى امرأته نيل كانت في النساء) يريد قتل النفس التي أمر فيها بنوا سمرائيل بدمج البقرة فانه قتل ابن أخيه أو عمه ليتزوج زوجته أو بنته (الآ) بالتخفيف للتنبية (ان بني آدم خلقوا على طبقات شتى) أي متفرقة (فمنهم من يولد مؤمنا ويحبها مؤمنا ويموت مؤمنا) وهذا الفريق هم سعداء الدارين (ومنهم من يولد كافرا ويحبها كافرا ويموت كافرا) وهذا القسم هم أهل الشقاوة (ومنهم من يولد مؤمنا ويحبها مؤمنا ويموت كافرا) أي يسبق عليه الكتاب فيحتم له بالكفر (ومنهم من يولد كافرا ويحبها كافرا ويموت مؤمنا) أي يسبق عليه الكتاب فيحتم له بالإيمان فيصير من أهل السعادة (الآن ان الغضب جرة توفد في خوف ابن آدم) قال المناوي يحد في إحدى التباين تخفيفا فهو بقضات (الآرون) أي حال غضبه (الآ حرة عينيه وانتفاخ أوداجه) جمع رديج يفتح الدال وتكسر العرق الذي يقطعه الذابح ويهني الوريد (فاذا وجد أحدكم شيئا من ذلك) أي من مبادئ الغضب (فالارض الارض) أي فليضطجع بالارض لتكسر نفسه فتذهب حدة غضبه (الآن خير الرجال) وكذا النساء والخائى (من كان بطي) الغضب سريع الرضا وشعر الرجال من كان مبريع الغضب بطي (الرضا فاذا كان الرجل بطي) الغضب بطي (الآي الرجوع) أو سريع الغضب سريع (الآي فاتهاها) أي فان إحدى الخصمتين تقابل بالآخرى فلا عمدح على الاطلاق ولا يذم على الاطلاق (الآن خير التجار) يضم المشاة جمع ناجر (من كان حسن

موضع آخر وتوضأ وصلى وذكر الحديث وفيه اشارة الى انه يسن مفارقة محل المعصية لان ما وقع صورة معصية (قوله خضرة حلوة) شبهها بالآة والأكججامع الاستطابة واللذة واستداد النفوس الى كل واثبات الخضرة والحلاوة تخييل فهي مكينة (قوله مستخلفكم فيها) أي جاعلكم خلفاء في الدنيا ولستم مالكين فهو تعالى المالك الحقيقي (قوله لا) بالتخفيف هنا وفيما يأتي (قوله توفد) قال المناوي يحد في إحدى التباين تخفيفا والذي في الداودي وضبطه توفد من أوقدا انتهى بخط الشيخ عبد البر الا جهوري وبها مش نسخة ما نصه سبب الغضب هجوم ما تكرهه النفس من هو دونها وسبب الحزن هجوم ما تكرهه من هو فوقها والغضب يتحرك من داخل الجسد الى خارج والحزن يتحرك من خارجه الى داخله ولذلك يقتل الحزن ولا يقتل الغضب لبروز الغضب ويكون الحزن فصار الحادث عن الغضب المسطوة والانتقام والحادث عن الحزن المرض والاسقام لكمونه فلهذا أفضى الحزن الى الموت ولم يفض الغضب اليه ويطلق الغضب المذموم الاستعاذه من الشيطان الرجيم والوضوء والانتقال من مكان الى مكان واستحضار ما جاء في فضل كظم القبط انتهى من هامش نسخة شيخنا الزرقاني انتهى

بحروفه (قوله فالارض الارض) أي الزموها والصقوها بآدابكم وتذكروا عودكم اليها بالموت نزول الغضب (قوله القضاء بطي) بالفاء أي الرجوع وقوله فاتها أي صفة المدح بها أي تقابل بصفة الذم فلا عمدح مطلقا ولا يذم مطلقا بل عمدح من جهة ويذم من جهة وكذا يقال فيما بعده (قوله التجار) خه هم لار ما يأتي تعاطاه التجار في الغالب والا فللرادم ان تصف بذلك وان لم يكن

تاجر هو المقلب له مال لغرض الربح (قوله لو اء) أي رواية ينصب له حقيقة فيأتي حامله يوم القيامة ليشتري ويضع بين الناس
ونصبه عند أسننه أي دبره وقيل هو كناية عن شهرته حاله (قوله بقدر غدرة) فإن كانت كبيرة كان غدره بالقتل نصب له لواء كبير وإن
كانت صغيرة كان غدره في البيع نصب له لواء صغير (قوله ألا أو أكبر القدر) أي أعظمه إنما غدر أميرامة بأن لا يعدل بينهم
(قوله مهابة الناس) فاعل بمن (قوله مثل ما بقي من يومكم هذا) وكان هذا القول (٣٢٥) منه صلى الله عليه وسلم بعد صلاة

العصر ومثل الأولى يفتح الميم
والثاء والثانية بكسر الميم وسكون
الهاء كما ضبطه الشيخ عبد البر
الاجهوري في نسخة (قوله
حوض) هو غير المكور على الصحيح
(قوله وأدرج) قرينة بالشام بجريا
وظاهره أن طول الحوض قدر
ما بين هاتين القريتين وليس
مرادا إذ قدر ذلك ميل فقط بل
المراد ما بين المدينة وهاتين
القريتين وهو قدر ثلاثة أيام وفيه
أنه ينأيه ما ورد أن مسيرة
الحوض قدر شهر فإن بين أن
عرضه مسيرة ثلاثة أيام وطوله
مسيرة شهر فلا منافاة بل يحمل
ما هنا على العرض وذلك على
الطول كذا يؤخذ من المناوي
لكن الذي في العزيزي أن مسافة
ما بين جربا وأدرج ثلاثة أيام وما
بينهما والمدينة مسافة طويلة
أي نحو شهر وهو موافق لما أخبر
به أهل الشام وحينئذ لا حاجة لحمل
ما هنا على العرض بل يحمل على
الطول والمراد مسافة ما بين
القريتين والمدينة وهي نحو شهر
فلا تنافي (قوله القوس) اسم
نجم ويسمى قوس الله وقوس قزح
أي ظهوره أمان من الفرق العام
(قوله أذا ركبو البحر) وفي رواية
السفينة وفي رواية سفينة بابتسار
وفي رواية الفلك أي السفينة الذي رواه
ابن السني إذا ركبو فقط دون

القضاء أي الإداء لماعليه (حسن الطلب) بماله على الناس (وشر التجار من كان سبي
القضاء) أي لا يوفي لغريمه دينه لا بمشقة ومما طلة مع ساره (سبي الطلب فإذا كان الرجل)
ومثله المرأة والخني (حسن القضاء) الإداء لماعليه (سبي الطلب) بماله على الناس (أو
كان سبي القضاء حسن الطلب فإنها) أي فاعلى الخصم تين تقابل بالأخرى فلا يمدح
على الإطلاق ولا يذم على الإطلاق (الآن لكل غادر لواء يوم القيامة) أي ينصب له لواء
حقيقة (بقدر غدرة) فإن كانت كبيرة نصب له لواء كبير وإن كانت صغيرة نصب له لواء صغير
وفي خبره سيكون عند أسننه وقيل اللواء مجاز عن شهرة حاله في الموقف (الأوان أكبر
القدر غدر أميرامة) قال المناوي بالإضافة (الآن بمن رجلا مهابة الناس أن يتكلم
بالحق إذا علمه) فلا عذر له في ترك التكلم بالحق بشرط سلامة العاقبة (الآن أفضل الجهاد
كلمة حق عند سلطان جائر) قال المناوي فإن ذلك أفضل من جهاد الكفار لأنه أعظم خطرا
(الآن مثل ما بقي من الدنيا فيما مضى منها مثل ما بقي من يومكم هذا فيما مضى منه) يعني
ما بقي من الدنيا أقل مما مضى منها فكأنكم ما وقدا انقضت كانه قضاء يومكم هذا وبقية الشيء
وان كثرت في نفسها قبله بالإضافة إلى معظمه وسأقي الدنيا بسبعة آلاف سنة أنا في آخرها
ألفا (سمت لك هب عن أبي سعيد) الخدرى (أمامكم حوض) بفتح الهمزة أي
قد أمكم أي الامسة المحمدية حوض تردونه يوم القيامة وهل وروده قبل الصراط أو بعده
قولان يجمع بإمكان التعدد (كباين جربا) بفتح الجيم وسكون الراء وموحدة مقصور
وممدودة قرينة بالشام (وأدرج) بفتح الهمزة وسكون المعجمة وضم الراء وحامه ملة قرينة
بالشام وبينهما ثلاثة أيام والمعروف في الأحاديث أن الحوض مسيرة شهر وليس ذلك ما بين
جربا وأدرج وبذلك يزول الاشكال (خ د عن ابن عمر) بن الخطاب (أمان لاهل
الارض من الغرق) بفتح الراء (القوس) أي ظهور القوس المسمى بقزح سمى به لأنه أقول
مارق على جبل قزح بالمزدلفة وفي رواية البخاري في الأدب أنه أمان لمن بعد قوم نوح فان
ظهوره لم يكن دافعا للغرق (وأمان لاهل الارض من الاختلاف) أي الفتن والحروب
(الموااة لقريش) يحمل أن المراد كون أمر الولاية لهم ويحتمل أن المراد موالاة
غيرهم لهم (قريش أهل الله) أي أولياؤه اضيفوا إليه تشريفا (فإذا خالفتم قريشة
من العرب صاروا حرب ابليس) أي جنسه قال المناوي قال الحكيم أراد بقريش أهل
الهدى منهم والافئدة وأمية وأضرابهم حالهم معروف وإنما الحرمة لاهل التقوى (طب
ل عن ابن عباس) قال المناوي ومحمدا الحاكم ورد بأنه واه (أمان لامتى من الفرق إذا
ركبو البحر) قال المناوي في رواية السفسينية وفي أخرى الفلك (أن يقولوا) أي يقولوا
قوله تعالى (بسم الله مجراها ومرساها الآية) أي إلى آخرها ويقولوا قوله تعالى (وما
قدر الله حق قدره) أي ما عرفه حق معرفته أو ما عظموه حق عظمته (الآية)
أي آية الزمر التي يشركون (ع وابن السني عن الحسن بن علي) (أم القرآن)

ذكر بحر وسفينة فإن كان الحافظ اطلع على رواية أخرى له قد انت والافتد كرا البحر أو السفينة أو الفلك ممدوح وهو جائز حيث
لم يغير المعنى قال ابن عباس رضي الله تعالى عنهما من قال بذلك وغرق فعلى الضمان (قوله الآية) أي آية الزمر أي والارض جميعا
قبضته التي يشركون (قوله أم القرآن الخ) سميت أما على عادة العرب من أنهم يسمون فاتح الشيء أماءه فأنحس القرآن وقال
بعضهم سميت الفاتحة أم القرآن لأنها جمعت جميع مقاصد القرآن لاشغالها على البناء على الله تعالى كما هو أهل على التيسير

بالأحر والتهنى وعلى الوعد والوعد وآيات القرآن لا تخفى عن هذه الأمور انتهى بخط الأجهوري (قوله الثاني) حديثه لا يخفى
 ثلاث مرتين مرة ليلة الأسماء ليلة فرض الصلاة في مكة ومرة في المدينة عند تحويل القبلة وقبل لما فيها من الشاء على الله تعالى
 وقيل لأن قارئها من عليه تعالى (قوله والقرآن العظيم) عطف على السبع الثاني فتسمى الفاتحة بالقرآن العظيم لاشتمالها على
 معانيه وقيل عطف على أم فيكون مبتدأ خبره محذوف أي والقرآن العظيم ما عدا أهل ولا ينافيه أهميته لأنها أفردت بالذكر اهتما
 بها (قوله عن أبي بكر) وفي نسخة عن أبي هريرة بدل أبي بكر الصديق (قوله عوض من غيرها) أي لو اقتصر عليها في الصلاة لكانت
 وكانت عوضا عن غيرها ولو قرأ غيرها (٣٢٦) عوضا عنها لم يكف الا عند العز كما هو مقرر في الفروع (قوله مرة) أي حقيقة

ان كان المراد بعد موت النبي
 والا فالمراد شبه الحرة في كونها
 لا تباع الخ (قوله أم ملدم) هذه
 كنية الحى والميم الاولى مكسورة
 زائدة والدمت عليه الحى أي
 دامت وبعضهم يقولها بالذال
 المجهمة وهي بالمهملة في الرواية
 كذا بخط الأجهوري لكن في
 المناوي وروى بذا لمجهمة الخ
 (قوله ملدم) مقتضى قول الشارح
 مفعول أنه يفتح الميم لان المؤلفين
 متى أطلقوا اللفظ مفعول كان بالفتح
 كقولهم من ذهب مفعول تكن
 العزري قال ملدم بكسر الميم
 فيقرأ مفعول بكسر الميم هنا وان
 كان ليس مقتضى اطلاقهم اقله
 تأكل اللحم) شبه صلى الله عليه
 وسلم الحى بالحى وان ثباته الاكل
 والشرب تحصيل ومعنى أكل لحمه
 اكله وشربه فمعرفة (قوله
 ردها وحرقها من جهنم) أي من
 أصيب بها لم يعذب بحر جهنم ولا
 بسبورها الذي هو الزهرس بر لانه
 عذب جهنم الدنيا واسطة الحى
 فهي خير ولذا اعتلت الحى على يابه
 صلى الله عليه وسلم بصورة شخص
 وقالت له صلى الله عليه وسلم

قال العلقمي سمعت الفاتحة أم القرآن لأنها أصل القرآن وقيل لأنها متقدمة كأنها
 تؤمه اه وقال المناوي سمعت به لاشتمالها على كلمات المعاني التي لم يسهل كذا ذكرها
 واستشهد بكل أن كثيرا من السور يشتمل على هذه المعاني مع أنها لم تسم بأم القرآن وأوجب
 بأنها سابقة على غيرها وضعا بل زولا عند الاكثر انزلت من تلك السور منزلة مكة من جميع
 القرى حيث هبطت أولا ثم حلت الأرض من تحتها فكما سميت أم القرى سميت هذه أم
 القرآن على أنه لا يلزم اطلاق وجه التسمية (في السبع الثاني) قال المناوي سمعت سبعة
 لأنها صبح آيات باعتبارها السبعة آية والثاني لتكررها في الصلاة والازل فانه انزلت مكة
 حين فرضت الصلاة وبالمدينة حين حولت القبلة وفيه أن الوصف المذكور ثبت لها بمكة
 بدل قبل قوله تعالى ولهذا آياتنا من سبحان من الثاني والقرآن العظيم (والقرآن العظيم) قال
 العلقمي هو محذوف على قوله أم القرآن وهو مبتدأ وخبره محذوف تقديره والقرآن العظيم
 ما عداها وليس معطوفا على قوله السبع الثاني لان الفاتحة ليست هي القرآن كله وفي
 رواية عند أبي حاتم بلفظ والقرآن العظيم الذي أعطيتوه أي هو القرآن العظيم الذي
 أعطيتوه فيكون هذا هو الخبر وقد روى الطبراني استنادا بن عيسى عن مهران عن علي
 السبع الثاني فاتحة الكتاب قال عروشي في كل ركعة اه وقال المناوي عطف صفته الشيء
 على صفة أخرى له (نحو عن أبي بكر) الصديق (أم القرآن) قال المناوي سمعت به
 لأنها عنوان وهو كله لها بط وبيان (عوض من غيرها) أي من القرآن (وليس غيرها)
 منها عوضا ولهذا لا يقوم غيرها مقامها في الصلاة عند القدرة على حفظها عند الشافعي
 ولم يكن لها في الكتاب الالهية هديل (قط لـ عن عبادة) بن الصامت (أم الولد
 حرة) أي كالحرة في كونها لا تباع ولا ترهن ولا توهب ولا تصرف فيها بمنزلة المملوك لكن
 يصح تعبير عنها بأم لأنها إذا اشترت نفسها أو كانت مملوكة أو جارية تعلق برقتها مال
 وكان المالك فيها مفسرا حال الاستبداد (وان كان سقطا) وان لم تنفع فيه الروح بل ولو
 تحطط حتى تحطيطه بحيث لا يعرفه الا القروا بل (طلب عن ابن عباس) أم ملدم) بكسر
 الميم وسكون اللام وفتح الدال المهملة قال المناوي وروى بذا لمجهمة من لدم بمعنى لزم وهي
 الحى (تأكل اللحم وشرب الدم) أي اذ الرمت المحرمات لعلها (ردها وحرقها من جهنم) أي
 أوسدت منها الدنيا نذر الجاحدين وبشير للمقربين انها كفارة فاذا ذاق لهمها في الدنيا
 لا يذوق لهم جهنم في الآخرة (طلب عن شبيب بن سعد) أم أمين) بفتح الهمزة والميم

أرسلني لمن هو أحب الناس اليك فارسها لا تنصار (قوله عن شبيب بن سعد) الذي في المناوي شبيب بن سعد
 البصري شهد فتح مصر وله حجة انتهى قال بعض المشايخ قوله شبيب الخ هو صحابي شهد فتح مصر كذا ذكر في الإصابة عن ابن
 يونس أنه لا يخطئه حديث أم ملدم وشبيب بن نعيم هو الذي روى عنه الطبراني حديث أم ملدم كافي الإصابة ومسنود الفردوسي
 وأمسليد القوس وجماعة الإصابة شبيب بن نعيم وروى عنه الطبراني حديث أم ملدم وقال البخاري شبيب بن نعيم أبو روح الجهمي
 تابعي لا حجة له انتهى وفي الترمذي شبيب بن نعيم أبو روح ثقة في الثالثة وأخطأ من عدته في الإصابة انتهى وما تعرض علم أن
 هذا الحديث من سنن وان الذي روى عنه الطبراني هذا الحديث شبيب بن نعيم لاشييت بن سعد ولا شبيب بن سعد كافي الجامعين
 فاحفظه (قوله أم أمين) حاضته صلى الله عليه وسلم لموت أمه وهو ابن خمس سنين وقيل ست وقيل سبع وغير ذلك رواه ابن أبي

أي على عادة العرب من تسمية الأديان بما (قوله من السجود) أي من الزمر وهذا لا ينافي ما ورد أنه سبب الغرة الوضوء لأن الغرة
أي يياض الوجه لها سببان السجود والوضوء وهذا اليباض الذي في الوجه والأعضاء خاص بهذه الأمة كما يعلم من قوله أمي وان
كان الوضوء ليس خاصا بهذه الأمة كما يعلم من هذا الوضوء والانباء من قبل أن لا يلزم من الوضوء الغرة بل الغرة انما ترتبت
على الوضوء بالنسبة لهذه الأمة فقط وما قيل ان كونه وضوء الانبياء لا يدل على أنه لا يفهم قلنا لم يحصل لهم الغرة غير مسلم لأن
ما ثبت لنبي فهو ثابت لامته الاما دل الدليل على التخصيص به (قوله لا يدري) (٣٢٧) أولها خير الخ) فالحلف مشاركون للسائق في
أصل الفضائل لا في جميعها لما علم

وهي بركة جازية المصطفى صلى الله عليه وسلم ((أي بعد أي)) أي في الاحترام والاتباع به فان
أمه ماتت وهو ابن نحو سبع سنين فاحتضنته فقامت مقام أمه في تربته ((ابن عساكر)) في
تاريخه ((عن سليمان بن أبي شحيم مضافا)) أمي يوم القيامة غير) يضم المجهة وشدة الزاء
جمع أغمر ((من السجود)) أي من أثره في الصلاة ((محمليون الوضوء)) أي من أثره وكون
الغرة من أثر السجود لا ينافي ما ينافي في حديث من أنهما من الوضوء بل جواز أن تكون منهما
((ت عن عبد الله بن بسر)) وهو حديث حسن غير بعيد ((أمي أمة مباركة لا يدري
أولها خير)) أي من آخرها ((أو آخرها)) أي خبر من أولها فالخير موجود في هذه الأمة إلى قرب
قيام الساعة ((ابن عساكر)) في تاريخه ((عن عمرو بن عثمان)) بن عفان وهو حديث
مرسل ((أمي أمة مرحومة)) أي من الله أو من بعضهم ببعض (مغفورها) أي يغفر الله
لها الصغائر بفعل الطاعات والكبائر بالتوبة (مناب عليها) أي يقبل الله توبتها ((الحاكم
في)) كتاب ((الكنى)) واللقاب ((عن أنس)) أمي هذه ((أي الموجودون الآن وهم
قرنه أو أعم)) أمة مرحومة ((أي مخصوصة بعز يد الرحمة وانعام النعمة أو بتخفيف الإصرار
والانقال التي كانت على الأمم قبلها من قتل النفس في التوبة وإخراج ربيع المال في الزكاة
وقرض موضع التجارة)) ليس عليها عذاب في الآخرة ((أي من عذب منهم لا يحس بالنار
أذورد أنهم يموتون فيها كما تقدم)) انما هذا جاف في الدنيا المفتي ((أي الحروب الواقعة بينهم
والزلازل)) أي الشدائد والاهوال ((والقتل)) أي قتل بعضهم بعضا ((والبلايا))
وعذاب الدنيا أخف من عذاب الآخرة قال المناوي لأن شأن الأمم السابقة جارية على
منهاج العدل وأساس الربوبية وشأن هذه الأمة ماش على منهاج الفضل ووجود
اللوحية ((د ط ب ل ه ب عن أبي موسى)) الأشعري ((أمثل ما تداء بهم به
الجملة)) أي من أنفع لمن اجملها ولاقت به فطرا وموضع ما قال العلامة قال أهل المعرفة
الخطاب بذلك لأهل الجاهل ومن كان في معانهم من أهل البلاد الحارة لأن دماهم رقيقة
وتعمل إلى ظاهر الأبدان يجذب الحرارة الخارجة منها إلى سطح البدن ويؤخذ من هناك
الخطاب لغير الشيوخ لقلة الحرارة في أبدانهم وقد أخرج الطبري بإسناد صحيح عن ابن
صير بن قال إذا بلغ الرجل أربعين سنة لم يحجم قال الطبري وذلك أنه يصير جيف في انتفاص
من عمره والجلل من قوى جسده فلا ينبغي أن يزيد هو هنا بإخراج الدم اه وهو محمول على
من لم تعين حاجته إليه وعلى من لم يعتده وقد قال ابن سينا في أرجوزته ومن يكن تعود
الفضادة فلا يكون قاطعا للعادة ثم أشار إلى أنه يقل ذلك بالتدريج إلى أن ينقطع جملة في
عشر الثمانين ((والقسط)) يضم القاف ((البحري)) القسط نوعان هندي وهو أسود وبحري

أن الصحابة لا يساوون غيرهم ويخط
الوجه وروى بإسناده الظاهر بل ينافيه
قوله خبركم قرني ثم الذين يلونهم
الحديث تأمل بانصاف ويحتمل
أن يكون هذا باعتبار الأكثر
وقوله أمي الخ هذا باعتبار الأفراد
والافتقار يكون شخص أدرك
الصحابة وفي هذا الزمن شخص أنفع
للمسلمين منه فالكلام في غير
الصحابة انتهى بحرفه (قوله مناب
عليها) أي على أمي بمعنى أمه إذا
فعلت ذنبا رقت للتوبة العجيبة
فليس عليها عذاب في الآخرة
أي كعذاب غيرها فان من دخل
النار من هذه الأمة يموت فيها
بمخلاف غيرها (قوله أمي هذه الخ)
قال ابن رسلان يخص هذه التي
هي اسم إشارة الموجودين من
أمة وهم أهل قرنه لا عموم أمته
صلى الله عليه وسلم التي نعم
الموجودين والقرون الحادثة
بعده وفي هذا التمهيد ونشر فضل
بقرنه الذي هي فيهم وانهم لا عذاب
عليهم في الآخرة وفي معنى القرون
الموجودين المتأخرون لهم بإحسان
وأما غيرهم من أمته فإنه إذا قتل
أو سرق أو زنا استحق العذاب
في الآخرة إلا أن يتوب أو يعفو

الله عنه هذا ما ظهر لي ويحتمل غير ذلك انتهى علقمي (قوله أمة مرحومة) أي جماعة مخصوصة بالرحمة الشاملة تان الأمة نطاق
على الجماعة بل على الواحد كافي قوله تعالى ان ابراهيم كان أمة قاتنا وكفوله صلى الله عليه وسلم قس بن ساعدة يبعثه الله يوم القيامة
أمة وحده اه علقمي (قوله الزلازل) جمع زلزلة وسببها جرس أبحر الأرض المتصاعدة أو تحريك الماء العروق المتصل بها وما قيل
لأن الأرض موضوعة على قرنتين وواقف على قعق حوت الخ لا أصل له اذهى حكايات لم تثبت صحتها ولو كان كما ذكر كانت الزلزلة
تم جميع الأرض وليس كذلك والمدار بالزلازل في الحديث هنا الشدائد والبلايا لا حقيقة لها (قوله أمثل) أي أنفع الخ أي في القطر
الطاهر يسيل بلوغ الشخص في أربعين سنة والافلا تنفع الجماعة في ثمانين بركها أو يقال منها المعلوم في (قوله الله القسوس والبحري) نوع

من الطبيب أي ان أخبره الطبيب بأنه ينفعه أو أنه جرب ذلك ويحفظ الشيخ عبد البر القسطل ضرب من الطب وقيل هو العود والقسطل
عقار معروف في الادوية طيب الريح تبخر به النساء والاطفال وهو اسمه بالحديث انتهى (قوله امر والقيس) هو ابن عمر بن
الحارث الكندي مناوي هو أفصح العرب ولذا سئل بعض الشعراء عن أحد قههم فقال النابغة قتال السائل وأما امر والقيس فقال
له كلا في الآسن في الانس اشارة الى شدة حذقه فكانه خرج عن طبع الانس ونقل أنه لما صار مرأها قال أبو لهب ليس هذا ابني
فقبل له لم فقال لا تعلم يا بشار مع اني كثير الشعر فأمر بدخه فلما أصبحوه للذبح قال قفانه من ذكري حبيب ومنزل •

يسقط اللواين الدخول فحول الخ فهو أول شعره وآخر شعره قوله أجازتنا ان المزارق قريب • واني مقيم ما أقام عسيب
أجازتنا ان مقيمنا ههنا فكل غريب للغريب نسيب. وتكلم في شعره بالقرآن • يقني المرء في الصبغ الخ وكذا تكلم بأوزان
الارض الخ وهذا الزلزال من نفيح اسرافيل (٣٢٨) في الصور فقلقي الارض ما فيها على ظاهرها وكان سيدنا عمر رضي الله تعالى عنه

يترجم بشعر امرئ القيس ويقول
لوجاهي أحد بمنزل شعره لا عطية
كذا وكذا (قوله صاحب لواء الخ)
لانه كان يشبب بالمرأة المعينة
وكان يهيج لولا الى غاية وندح كذلك
فقد استدع ذلك وغيره تابع له
فيه فلما كان حاملا للواء من ذكر
ومن كان مبتدع الصفات جيدة
وثبه غيره يكون حاملا للواء
السعادة ولذا كان صلى الله عليه
وسلم حاملا للواء الحمد يوم القيامة
(قوله ولود) سواء كانت حسنة
أم لا لان الحسن شهوة النفس
وكونها ولود الغرض الشرع وهو
مقدم (قوله اني) أي لاني مكاتر
أي مقصّر بكثر تكلم على الامم
ولا ينافيه أن الامم السابقة أكثر
من أمنا لان الناسجي من أمنا
أكثر من الناسجي من الامم (قوله
ورضاهن السكوت) أصل
الكلام السكوت كالرضا فحذفنا
الدكاف ثم قلنا السكوت رضا ثم قلب
فقبل رضاهن السكوت كذا يحط

وهو أبيض والهندي أشد حمارة قال العلقمي وفي رواية عليكم هذا العود الهندي قال
في القح وهو محمول على أنه وصف لكل ما يلائمه حيث كان وصفه الهندي كان الاحتياج في
المعالجة الى دواء شديد الحرارة وحيث كان وصفه البحري كان دون ذلك في الحرارة لان
الهندي كما تقدم أشد حرارة من البحري (مالك) في الموطأ (حم ق ت ن عن أنس) بن
مالك (امر والقيس) الشاعر الجاهلي المشهور (صاحب لواء الشعراء الى النار) أي
حامل راية شعراء الجاهلية وقادهم الى النار لكونه ابتدع أمورافا قد رواه فيها (حم عن
أبي هريرة) امر والقيس قائد الشعراء الى النار لانه أول من أحكم قوافيهم أي أنقضا
وأوضح معانيها وفيه أنه ينبغي لمن ذكر حكايا أن يذكر تعديله لانه أثبت وأبعد عن المنسبان
(أبو هريرة) بفتح العين المهملة وبعد الواو باء موحدة مفتوحة (في) كتاب (الازائل
وابن عساكر عن أبي هريرة) باسناد ضعيف (امر أم ولود) أي تزوج امرأة تلبدان لم
تكن عقيما ولا بلغت سن اليأس ولو غير حسنة (أحب الى الله تعالى من امرأة حسنة
لأنه اني مكاتر بكم الامم يوم القيامة) قال المناوي أي أعاليهم بكم كثرة والقصد الحث على
تكثر النسل (ابن قانع عن حرملة بن النعمان) امر النساء الى آبائهن أي أمرهن في
التزوج مفوض الى رأي آبائهن أي الى الاب وأبيه وان علافا واختارت كفوا واختار الاب
غيره أجيب الاب لان زياه أتم من رأيها (ورضاهن السكوت) أي اذا كن أكارا بالغات
فأشيب البانغة يشترط أنهن نطقا والصغيرة لا تستأذن فان كانت بكر أو قبيحا أو يابها
من أب أو جده لا إذن وان كانت ثيبا لم تزوج حتى تبلغ وتأذن الا ان كانت مجنونة بالفرق
أن للبلوغ غاية تنتظر بخلاف الاقامة (طب خط عن أبي موسى) الاشعري (امر
بين امرين) أي الزموا امرأين طرفي الافراط والتفريط أي الوسط وفي نسخ امر بالرفع
ويمكن توجيهه بأنه مبتدأ أو ظرف صفته والخبر محذوف أي حافظوا عليه أو تحوه (وخبر
الامور أو أساطها) للسلامة من الخلل والمال (هب عن عمرو بن الحارث بلاغا) أي قال
بلغنا عن رسول الله ذلك (امر الدم) بكسر الهمزة وسكون الميم وكسر الراء المخففة أي

الاجهري (قوله السكوت) أي في البكر وان كان المزوج لها الاخ أو تحوه وتفيد الشارح في الكبير
الاكتفاء بالسكوت في الجدوان عليا بهم عدم الاكتفاء به في نحو الاخ وليس مراد او قوله في البكر أي وان نزل منها ذموم لاحتمال
أنها ذموم فرج بخلاف الصباح ولطم الوجه (قوله امر) مبتدأ أخبره محذوف أي حافظوا عليه وبين امرين صفة لامر وروى
امر بالتصبي أي الزموا امرأين الافراط والتفريط بان يكون وسطا بين التقدير المذموم لانه يخل والاشراف المذموم لانه تبذير
ومما وقع أن سيدنا عمر بن عبد العزيز دخل على عبد الملك بن مروان فقال كلاما فصحا فقال عبد الملك انه استدعى هذا الكلام
في هذا المجلس فدخل عليه مرة أخرى فقال له عبد الملك ما فعلك اليوم فقال حسنة بين سبطين يشير الى الآية فالحسنة هي
الوسط والسبستان هما التقدير والاشراف فقال أبو سيدنا عمر بن عبد العزيز انك قلت فيما سبق قد استدعى ذلك زهل كان عنده
اشعار بهذا حتى يستعد (قوله عن عمرو بن الحارث) قال المناوي عمرو بن الحارث في الصحابة والتابعين كثير فكان ينبغي تحيزه
انتهى (قوله امر الدم) أي أسله ويصح امر والمعنى واحد جلا لقول الخطابي الصواب تحفيظ الراء وسبب هذا التحفيظ أن

السن والظن (قوله أن أقاتل الناس) أي الذين لم يبذلوا الجزية والذين لم يؤمنوا (قوله فإذا قالوها) أثرها على أن منع أن المقام لها لأن فعلهم متوقع لأنه علم أصابة بعضهم فعلمهم لشرفهم أو تفاؤلا بخير الله لك انتهى مناري (قوله لا يحقها) أي أي الدماء والأموال أو يحقها أي كلمة الشهادة أي بالحق المترتب عليها بعد النطق بها فلا توهجوا أن النطق بها يسقط الحقوق المترتبة عليهم ولذا المانهم ذلك من الحديث سيدنا عمر رضي الله تعالى عنه وقال لسيدنا أبي بكر رضي الله تعالى عنه لما أراد قتال مانعي الزكاة كيف تقاتلهم وقد غيّر رسول الله صلى الله عليه وسلم قتالهم بالنطق بالشهادة قال له سيدنا أبو بكر لو منعوني عقالا كان يأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلهم عليه (قوله والأضحية) قال المناوي قال ابن رسلان فيه حذف تقديره وبالأضحية في يوم الأضحية الخ قال العلقمي وفي آخره كافي أبي داود قال الرجل أرايت أن لم أجد إلا منيحة أتني أفأضحي بها قال لا ولكن تأخذ من شعرك وأظفارك وتحلق عاتك فتلك غمام أضحت عند الله عز وجل انتهى وقوله أفأضحي بها أي أرعها من يتنفع بها لجل أن أضحي بها وفيه دليل على عظم فضيلة التضحية وأسفرها يوم الأضحية أفضل من ذبحها للأضحية انتهت وقوله تأخذ بالرفع خبر بمعنى الأمر اه بخط بعض الفضلاء (قوله ولم يعزم هني) أي لم يفرض كل منهما على

أسله وأجره من مريمى وروى بشدة الراوى في رواية أخرى قال العلقمي وسببه كما في ابن ماجه عن عدي بن حاتم قال قلت يا رسول الله انما نصيب ولا نجد سكيننا الا الطراوة وفي رواية الا الطرار بلانا وشقة العصار ذكره والطراوة بالطاء المجهمة المكسورة وتخفيف الراء المذكورة قال في النهاية الطرار جمع طررو وهو حجر صلب محدد وشقة العصار بكسر الميم ما شق منها ويكون محدد (بما شئت) يستثنى منه السن والظفر وباقي العظام (واذ كراسم الله عز وجل) نداء عند الذبح بأن تقول بسم الله فيكره تركها ويحل المذبح قال المناوي تنبيه قال ابن الصلاح تحريم الذكاة بالسن والظفر لم أر بعد البحث من ذكره معنى يعقل وكأنه تعبدى قال بعضهم وإذا جاز الفقيه عن تعليل الحكم قال تعبدى أو نحوه وإذا جمعه حكيم قال هذا بالخاصية (حم د ه ل) عن عدي بن حاتم (أمرت أن أقاتل الناس) أي أمرني الله عقاباتهم وحذف الجازم أن كثير قال المناوي عام خص منه من أقر بالجزية اه وقال العلقمي فان قيل مقتضى الحديث قتال كل من امتنع من التوحيد فكيف ترك قتال مؤدى الجزية والمعاهد فاجاب من أوجه منها دعوى النسخ بأن يكون الاذن بأخذ الجزية والمعاهدة متأخرا عن هذه الاحاديث بدليل انه متأخر عن قوله تعالى اقاتلوا المشركين ومنها أن يكون من العام الذي أريد به الخاص فيكون المراد بالناس في قوله اقاتل الناس أي المشركين من غير أهل الكتاب ويدل عليه رواية النسائي بلفظ أمرت أن أقاتل المشركين فان قيل إذا تم هذا في أهل الجزية لم يتم في المعاهدين ولا فيمن منع الجزية أوجب بأن الممتنع في تركه المقاتلة رفعها لا تأخيرها مدة كافي الهدنة ومقاتلة من تمتع من أداء الجزية بدليل الآية ومنها أن يقال القرض من ضرب الجزية اضطرارهم الى الاسلام وسبب السبب سبب فكانه قال حتى يسلموا أو يلتزموا ما يؤدبهم الى الاسلام وهذا حسن (حتى يشهدوا) أي يقرروا ويذعنوا (أن لا اله الا الله وانى رسول الله) فاية لقائلهم وهي العبارة الدالة على الاسلام فمن قالها بلسانه سلم من السيف وكانت له حرمة الاسلام والمسلمين فان أسلم قلبه كما أسلم لسانه فقد سلم من عذاب الآخرة كما سلم من عذاب الدنيا (فإذا قالوها عصوا منى دماءهم وأموالهم) أي منعوها وحفظوها (الابحقتها) أي الدماء والأموال والبناء بمعنى عن معنى هي مصومة الا عن حق الله فيها كردة وحدوث ترك صلاة وزكاة أو حق آدمي كقود فتضع منهم يقولها ولا تفنقش عن قلوبهم (وحسابهم على الله) فيما يسرونه من كفروا ثم قال العلقمي ونقطة على مشعرة بالايحباب وظاهرها غير مراد فاما أن تكون بمعنى اللام أو على سبيل التشبيه أي هو كالواجب على الله في تحقق الوقوع وفيه دليل على قبول الاعمال الظاهرة والحكم بما يقتضيه الظاهر والاكفاء في قبول الايمان بالاعتقاد الجازم خلافا لمن أوجب تعلم الأدلة وأخذ منه ترك تكفير أهل السدة المقرين بالتوحيد المترمين للشرائع وقبول توبة الكافرين من كفره من غير تفصيل بين كفر ظاهر أو باطن اه قال المناوي وهذا الحديث أصل من أصول الاسلام وقاعدة من قواعده (ق ٤ عن أبي هريرة وهو متواتر) (أمرت) بضم الهمزة وكسر الميم أمر نذب (بالوز) أي بصلاته ووقته بعد فعل العشاء وقبل الفجر (والأضحية) أي بصلاة الضحية أو بالتضحية (ولم يعزم على) بضم المثناة التحتية وسكون العين المهملة وفتح الزاى أي لم يفرض كل منهما على قال المنطري وهذا أخذ بعض المجتهدين ومذهب الشافعي أن الوز والضحية والتضحية واجبة عليه لأدلة أخر اه قال شيخ الاسلام في شرح البهجة طبر ثلاث هن على فرائض ولكم تطوع الفجر والوز وركعتا الضحية رواه البيهقي وضعفه ويؤخذ منه أن الواجب عليه

(قوله عيدا) هو مفعول ثان لجعل مقدم عليه وقول الشارح مفعول محذوف ليس في محله وروى بالخبر لا من يوم أي اختصت هذه الأمة بالتصحية في هذا اليوم ومثله أيام (٣٣٠) التثنية وبعضهم أخذ بظاهر الحديث فقال بعدم إخراج التصحية في أيام التثنية

أقل الضحى لا أكثره وقاسه في الوتر كذلك وجوب هذه الثلاثة عليه صلى الله عليه وسلم صححه الشيطان وغيره ما وفيه كما قال الشارح أي ولي الدين العراقي نظرا لضعف الخبر وقال أي شيخ الإسلام في شرح الروض وهو أي وجوبها عليه خصوصية صلى الله عليه وسلم ((قط عن أنس)) أمرت بضم الهمزة وكسر الميم ((يوم الاضحية عيدا)) بالجرو والتثنية بدل ما قبله وفي الكلام حذف تقديره أمرت بالاضحية في يوم عيدا الاضحية قال الكلام لا يصح الابه لان أمرت يتعلق الامر فيه بالتصحية لا باليوم وقال المناوي عيدا بالنصب بفعل مضمر يفهمه ما بعده اه ويحتمل أنه مفعول مقدم لما بعده أي ((جعله الله تعالى)) عيدا ((لهذه الامة)) قال العلقمي وفي الحديث أن اختصاص هذا اليوم بالعبادة من خصائص هذه الامة كما في عبد الفطرو يدل على ذلك حديث أن النبي صلى الله عليه وسلم لما قدم المدينة كان لهم يومان يلعبون فيهما فقال ان الله تعالى قد أبدلكم يومين خيرا منهما الفطر والاضحية فأبدل الله هذه الامة بيوم اللعب واللغو ويوم الذكر والشكر والصفو وهذا ان العبدان متكرران كل واحد منهما في العام مرة عقب اكمال العبادة ليجتمع فيهما السرور بكمال العبادة فبعد الفطر عقب كمال صيام رمضان وهو الركن الثالث من أركان الاسلام وعيدا الاضحية عقب كمال الحج وهو الركن الرابع من أركان الاسلام ((حم ذي ل عن ابن عمرو)) بن العاص وصححه ابن حبان وغيره ((أمرت بالسؤال)) بكسر السين أي الفعلي أي ذلك الاسنان وما حو لها واللسان وداخل الفم ويطابق السؤال على ما يستأكل به من عود ونحوه أي أمرني الله به وكرر على الأمر ((حتى خشيت أن يكتب علي)) أي يفرض ((حم عن وائلة)) بن الاسقع واسناده حسن ((أمرت بالسؤال حتى خفت على أسناني)) أي أمرني بدليل قوله فيما قبله حتى خشيت أن يكتب علي وقال شيخ الاسلام في شرح البهجة وخص بوجوب سؤاله لكل صلاة لانه صلى الله عليه وسلم أمر به لكل صلاة رواه أبو داود وصححه ابن خزيمة ((طاب عن ابن عباس)) أمرت بالعبادة أي بلبسها خفية تقدر الرجلين ((والخاتم)) أي بلبسه في الاصبع وباتخاذها للتمتع به في الأمر للذهب ((الشيрази في الاقواب عد خط والضياء)) المقدمي ((عن أنس)) باسناد ضعيف ((أمرت أن أبشر خديجة)) يعني زوجته صلى الله عليه وسلم ((بيت في الجنة من قصب)) قال المناوي أي قصب اللؤلؤ كذا جاءه مفسرا في رواية الطبراني ((الاضحية)) الضحية واضطراب الاصوات للصوم ((ولانصب)) أي لا تعب ((حم طيبه عن عبد الله بن جعفر)) وهو حديث صحيح ((أمرت)) بالبناء لما لم يسم فاعله أي أمرني الله ((أن أعبد على سبعة أعظم)) سمي كل واحد منها عظما باعتبار الجملة وان اشغل كل واحد على عظامه ويجوز أن يكون من باب تسمية الجملة باسم بعضها ((على الجبهة)) قال الكرماني فان قلت ثبت في الآثار الضحية أنه لا يجوز جعل حرف جر واحد معني واحد صلاة لفعل واحد مكرر وهذا قد جاء على مكررة قلت الثانية بدل من الاولى التي في حكم الطرح وهي متعلقة بهو حاصل أي أعبد على الجبهة حال كون السجود حاصل على سبعة أعضاء هو يكتفي بوضع جزء منها كما قال به كثير من الشافعية ويجب كونه مكشوفاً وقوله على الجبهة وما بعده بيان للسبعة أعظم ((والدين)) أي باطن الكافرين والاصابع ويكتفي بوضع جزء من كل يد ((والركبتين وأطراف القيدتين)) المراد أن يجعل قدميه قائمتين على الطون أصابعهما وعقباهما من ثقبان فيستقبل بظهره

(قوله على أسناني) أي طلب مني طلبا مؤكدا وامتنعت ذلك حتى خفت الخ (قوله والخاتم) المراد به ما يشمل الخاتم الذي يلبس والذي يحتم به نحو الورق (قوله بيت في الجنة) أي زيادة على ما أعد لها في مقابلة أعمالها الا انها أول من أسلم من النساء (قوله من قصب) أي لؤلؤ يشبه قصب البوص في الانابيب (قوله أيضا بيت في الجنة من قصب الخ) سمي بيتا ولم يسم قصرا لانها أول بيت في الاسلام والقصب هنا لؤلؤ مخوف واسع كالقصر المتين والقصب من الجوهر ما استطال منه في تجويف وكان من قصب لانها حازت قصب السبق لان العرب كانت اذا سابقت بالليل تجعل قصباني رأس الميدان فمن سبق أخذه وهي سبقت الى الاسلام (قوله ولا نصب) أي تعب لانهم لم تعب النبي صلى الله عليه وسلم في اسلامها بل أسلمت من غير رفع صوت من النبي صلى الله عليه وسلم عليها انتهى من خط الشيخ عبد البر بهامش نسخة وكتب العلقمي صلى الله عليه وسلم لا نصب والضحية والضحية معني ومعني الضحية الضحية واختلاط الاصوات بالطعام انتهى والقصب بفتح القاف والصاد في الطبراني أيضا من القصب المنظوس بالدر واللؤلؤ والياقوت لا نصب بالتحريك (قوله أمرت) أي أمر ايجاب في البهض وأمر نذب في البعض فهو من استعمال اللفظ في حقيقة ومجاز (قوله على سبعة أعظم) أي أعضاء فهو من تسمية الكل باسم الجزء وفي كل عضو أعظم متعدي (قوله والدين) المراد بهما الكفان والمراد جزآن من الكف

قوله (قوله والدين) المراد بهما الكفان والمراد جزآن من الكف

(قوله ولم يكتب) في رواية ولم يكتب أي ذلك عليكم أي ولا هي كفي رواية فيوافق ما تقدم أعني ولم يعزم على وقول الشارح ان مذهب الشافعي ان الورق الضعي والتضعية واجبة في حقه صلى الله عليه وسلم لادلة أخر جاز على قول ضعيف نقله الشيخان والمعتد في المذهب انما سنف في حقه صلى الله عليه وسلم لادلة لا أخر ضعيفة والخصوصية لا تثبت الا بدليل صحيح (قوله أمرت بقريه) أي بالمهجرة اليها ان كان قال ذلك صلى الله عليه وسلم وهو عكة فان كان قاله بالمدينة فالعني أمرت بالاستيطان بها وعبارة العلقمي أمرت بقريه أي بالمهاجرة اليها أو استيطانها أو سكناها (قوله تأكل القرى) أي يغلب أهلها وهم الانصار بالاسلام على غيرها من القرى وينصر الله دينه بأهلها ويقض القرى عليه م (٣٣١) ويغلبهم أيها فأيأكلون غنائمها وظهرون عليها وقيل المراد غلبة الفضل فان الفضائل تضاعف جنب عظيم فضلها حتى تكاد أن تكون علما يقولون يثرب وهي المدينة انتهى بحرف فها (قوله تأكل القرى) يحتمل ان المراد تغلبها في الفضل حتى تجمع سائر الفضائل فيكون دليلا للقول بفضلاها على مكة لكنه غير صريح اذ يحتمل ان المعنى انها ذهب كفار بقية القرى كما ذهب الاكل المأكول فهو كناية عن نصرة أهلها على كفار القرى (قوله يقولون يثرب) أي تسميها الجامعية بذلك (قوله أيضا يقولون يثرب) أي سموها يثرب واسمها الذي يليق بها المدينة وانما كره الاول لانه امامن الثرب وهو العار أو التثريب وهو التوبيخ وكلاهما مستقيم وكان صلى الله عليه وسلم يحب الاسم الحسن ويكره الاسم القبيح وقوله تنسفي الناس قال عياض هذا خاص بمنه صلى الله عليه وسلم لانه لم يكن يصبر على الهسم والمقام معه الامن ثبت انه قال المنوري وليس هذا بظاهر لان عند مسلم لا تقوم الساعة حتى تنفي المدينة أشمراها

قدومه القبلة ((ولانكفت الشيا)) بفتح التون وسكون الشكاف وكسر الفاء بعدها مثناة فوقية وبالضرب أي لا تضمها ولا تجمعها عند الر كوع واليهود ((ولا الشعر)) بالتحريك أي شعر الرأس وظاهر الحديث يقتضي ان النهي عن ضم كل من الشعر والشيا في حال الصلاة واليه جع الداودي ورده القاضي عياض بانه خلاف ما عليه الجمهور وفاهم كرهوا ذلك ليعملوا سوا فعله في الصلاة أو قبل أن يدخل فمأرتفقوا على أنه لا يفسد الصلاة والحكمة في منع ذلك انه اذا رفع ثوبه وشعره عن مباشرة الارض أشبهه المتكبر والمراد بالشعر شعر الرأس وفائدة ذلك أن الشعر يسجد مع الرأس اذا لم يكف أدبلف وجاء في حكمة النهي عن ذلك أن غيرة الشعر بقدرتها الشيطان حالة الصلاة في سنن أبي داود باسناد جيد أن أبا رافع رأى الحسن بن علي يصلي وقد غرز ضفيرة في قفاها فغلبها فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ذلك مقعد الشيطان والامر في هذا الحديث للوجوب في احد قول الشافعي وهو الاصح والثاني للندب لان فيه مندوبا اتفاقا وهو قوله ولا نكفت الشيا ولا الشعر فجمع بعضا من المفروض والسنة والادب ولو يحاط بطلب الكل ((ق د ن ه عن ابن عباس)) أمرت بالورق ركعتي الضعي ولم يكتب بمثناة تخنية أوله أي لم يفرض ذلك المذكور في نسخة لم يكتب بضمة الثانية وعليها شرح المناوي قال وفي رواية ولم يفرض (عليكم) وفي أخرى ولم يفرض على ((حم عن ابن عباس أمرت بقريه)) أي أمرني الله بالمهاجرة اليها أو سكناها أو باستيطانها ((تأكل القرى)) قال العلقمي أي تغلبهم وذكروا في معناه وجهين أحدهما أنهم كرجيوش الاسلام في أول الامر فمأفقت القرى وغنت أموالها وسباياها والثاني أن أكلها منبرتها أي الطعام الذي يأكلونه قال الله تعالى وغير أهلنا أي تأتي بالميرة لهم وهي الطعام من القرى المنقحة والمأناسق غنائمها وقيل كني بالأكل عن الغلبة لان الاكل غالب على المأكول وقبل المعنى تفخ القرى أي يفخها أهلها فأيأكلون غنائمها وظهرون عليها وقيل المراد غلبة الفضل وأن الفضائل التي في غيرها تضاعف جنب عظيم فضلها حتى تكاد تكون علما ((يقولون يثرب وهي المدينة)) قال العلقمي قال في الفخ أي ان بعض المنافقين يسميها يثرب واسمها الذي يليق بها المدينة وفهم بعض العلماء من هذا كراهية تسمية المدينة يثرب وقالوا موقع في القرآن انما هو حكاية عن قول غير المؤمنين وروي الامام أحمد من حديث الترمذ من عارب رفته من سمى المدينة يثرب فليس غفرا لله هي طابته هي طابته وروي عمر بن شبة من حديث أبي أيوب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سمي أن يقال للمدينة يثرب ولهذا قال عيسى بن دينار من المالكية من سمى المدينة يثرب كتب

الحديث وهذا والله أعلم زمن الدجال انتهى من التوشيح على البخاري للمؤلف كذا بخط الجوهري وفي العزري قال عيسى بن دينار من المالكية من سمى المدينة يثرب كتب عليه خطيئة انتهى قلت بذلك عزم الامام العلامة كمال الدين الدميري في كتاب الحج من منظومته حيث قال ومن دهاها يثربا يستغفره فقوله خطيئة تسطر وانما ذكر هذا الاسم في القرآن حكاية عن قول المنافقين لاهل الايمان ثم قال ويثرب اسم لموضع منها أول جلي زل بها انتهى وهو مكروه لان يثرب امامن التثريب وهو اللوم والتوبيخ كما قال تعالى لا تثريب عليكم واممن التثريب وهو الفساد وقول الشارح لان التثريب الفساد فيه مسامحة وكل من عن أهلها اذ لا لوم عليهم ولا فساد فيهم اذ هم مطهرون

(قوله ثنى الناس) أى شرارهم فقصر بهم الملائكة منها للرجال واستاد النفي اليها مجاز (قوله أيضا ثنى الناس) أى استادون الناس ووقادون وقت بدليل خروج ناس من أطيب أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كعلي والزبير وأبي عبيدة ومعاذ وابن مسعود وابن عباس وعمار وطه وطائفة كذا يحط بعض الفضلاء بها من العزيزي (قوله الكبير) هو الزن الذي ينفخ فيه نفث النار وأما الكور فهو محل النار التي توقد وقيل ان (٣٣٢) الكور لغة في الكبير وعبرة العلقمى الكبير بكسر الكاف وسكون التحتية الزن الذي

عليه خطيئة اه قلت وبذلك خرم الامام العلامة كمال الدين الدهميري في كتاب الحج من منظومه حيث قال ومن دعاها يثربا يستغفره فقوله خطيئة تسطر وانما ذكر هذا الاسم في القرآن حكاية من قول المنافقين لاهل الايمان وسبب هذه الكراهة ان يثرب امامن التثريب الذي هو التوبيخ والسلامة او من اثرب بالتحريم وهو الفساد وكان صلى الله عليه وسلم يحب الاسم الحسن ويكره الاسم القبيح وأما قوله صلى الله عليه وسلم فذهب وهلى الى أنها البغامة أو هجر فاذا هى المدينة يثرب وقوله في حديث آخر لا أراها الا يثرب فذلك قبل النهى عن تسميتها بذلك ويثرب اسم لموضع منها أول رجل نزل بها (ثنى الناس) أى شرارهم قال في الفتح قال عباس وكان هذا يحتج برمته صلى الله عليه وسلم لانه لم يكن يصبر على الهجرة والمقام معها الامن ثبت ايمانه وقال النووي ليس هذا بظاهر لانه ورد عند مسلم لا تقوم الساعة حتى ثنى المدينة شرارها كما ينفي الكبير خبث الحديث وهذا والله أعلم زمن الدجال اه ويحتمل أن يكون المراد كلا من الزمنين وكان الامر في حياته صلى الله عليه وسلم لذلك السبب المذكور ثم يكون ذلك أيضا في آخر الزمان عندما ينزل بها الدجال فتجف باهلها فلا يبق منافق ولا كافوا لا يخرج اليه وأما ما بين ذلك فلا اه وقال المناوى جعل مثل المدينة وسائر كنيها مثل الكبير وما يوجد عليه في النار فيميز به الحديث من الطيب فيذهب الحديث ويبقى الطيب كما كان في زمن عمر اخراج اليهود والنصارى منها (كما ينفي الكبير) بكسر الكاف وسكون التحتية وفيه لغة أخرى كور بضم الكاف والمشهور بين الناس أنه الزن الذي ينفخ فيه لكن أكثر أهل اللغة على أن المراد بالكبير حافوت الحداد والصانع قال ابن التين وقيل الكبير هو الزن والحافوت هو الكور وقال صاحب المحكم الكبير الزن الذي ينفخ فيه الحداد (خبث الحديث) بفتح الحاء المهملة والموحدة بعدها مثلثة أى بوضعه الذي تخرجه النار والمراد أنها لا تترك فيهما من في قلبه دغل بل تخرجه عن القلوب الصادقة وتخرجه كما يخرج الحداد ردى الحديث من جيسده ونسب التمييز للكبير لكونه السبب الاكبر في اشتعال النار التي يقع التمييز بها واستدل بهذا الحديث على أن المدينة أفضل البلاد (ق عن أبي هريرة) (أمرت الرسل) أى والانباء (ان) لا تأكل الا طيبا أى حلالا (ولا تعمل الا صالحا) فلا يفعلون غير صالح من كبيرة ولا صغيرة عمدا ولا سهوا وعصمتهم أى أمرهم الله وأقروهم على ذلك فلا ينافى أن غيرهم مأمور بذلك أيضا (ل عن أم عبد الله بنت أوس) أخت شداد بن أوس قال الحاكم صحيح ورواه الذهبي (أمرونا) بضم الميم وكسر الميم أى أنا وأمتى (باسباغ الوضوء) قال المناوى أى باكائه بما شرع فيه من السنن لا بما تمام فروضه فانه غير مخصوص بهم (الدارى) فى مسنده عن ابن عباس (أمرونا) أى أنا وأمتى أو معنى الكل باسم البعض (بالتسيخ) أى وبالتصديد والتكبير (في ادبار الصلوات) قال المناوى أى المكسوبات ويحقل وغيرها (ثلاثا وثلاثين

ينفخ فيه الحداد قال في المحكم والكور بضم لغته فيه وقوله خبث الحديث بفتح الحاء المهملة والموحدة آخره مثلثة ووضعه الذي تخرجه النار والمراد أنها لا تترك فيهما من في قلبه دغل بل تخرجه كما يميز جيد الحديث من رديته ونسب التمييز للكبير لانه السبب الاكبر في اشتعال النار واستدل بهذا الحديث على ان المدينة أفضل البلاد انتهت بحرف وفيها (قوله خبث الحديث) بفتح الحاء المهملة ونسب التمييز بضم الحاء المهملة بفتح بناء على الفرق بين الخبث والخبث (قوله أمرت الخ) سببه ان أم عبد الله الراوية له أتت بلبن له صلى الله عليه وسلم فقال لها من أين هذا فقالت من شاتي فقال ومن أين لك ثلاث الشاة فقالت اشترىتها بعمالي فقال صلى الله عليه وسلم أمرت الرسل الخ فلم يتناوله حتى سأل عن أصله فان قيل ان غير الرسل والانباء أمر وابتدأ فلم خصهم أجيب بأن ذلك لانهم خصوا بأن لا يتناولوا الا ما يقن حله بخلاف غيرهم له تناول الشبهات أو خصهم لاجل قوله ولا تعمل الخ لكون أعمالهم دائرة بين الواجب والمنسوبة فقط بخلاف غيرهم والجواب الاول مبنى على أن المراد أمرت الرسل أمر ايجاب أمالو

كان المراد أمر ندب فلا خصوصية إذ غيرهم مأمور أمر ندب بعدم تناول الشبهات (قوله أمرنا باسباغ الوضوء) أى باكمال واجباته ومنسوبة بانه حينئذ قوله صلى الله عليه وسلم أمرنا أى أمرت أنا وأمتى لا ما يشعل الامم السابقة لان في منسوبات الوضوء ما ليس لهم كالغرة والتجليل فانه من خصوصياتنا (قوله بالتسيخ) أى بأى صبغة كانت فتحصل السنة بذلك وكذا يقال في التمهيد والتكبير (قوله في ادبار) أى اعقاب جمع دبر أى عقب أما ادبار بالكسر فهو مصدر والمراد أن ينسب ذلك للصلاة عرفا ولو بعد التكليم والقيام

(قوله أو يعالج) إنما زاد التكبير واحدة ليكون الذكامة كاملة (قوله إن أكبر) أي أقدم الأكبر من في مناولة نحو السواك والماء ومجده إذا لم يكن الأصغر سنا أفقه أو على العيين والأكبر على اليسار والافق قد اضمحل الأصغر سنا كذا في المناوي وقال بعضهم المراد تكبير العبد من كذا أعناه بخط الشيخ عبد البر بهامش نصه (قوله رأس اليتيم) أي من ليس له أب وإن كان له أم قال العزيزي أن للعهد الذهني أو للجنس واليتيم صغير لا أب له انتهى وقوله (٣٣٣) للعهد الخ أي على وزان وأخاف أن

بأكله الذنب والمراد بعض من الحقيقة غير معين ولهذا كان في المعنى كالسكرة إذ ليس المراد يتيمًا معينًا ولا كل فرد من أفراد اليتامى ولا ذنبًا معينًا ولا كل ذنب انتهى مناوي (قوله هكذا) ومع رسول الله صلى الله عليه وسلم على رأس نفسه ويحتمل أنه مسح على رأس من يحاط به بذلك لكن الظاهر الأول وإنما كان المسح في اليتيم من المؤخر إلى المقدم وفي غيره بالعكس وفقًا باليتيم لا لا يزعج لو مسح من مقدمه كذا قيل وفيه نظر إذ الظاهر الارتفاع من البدء بالمؤخر فالظاهر أن ذلك أمر تعبدى (قوله أمسك عليك بعض مالك) قاله صلى الله عليه وسلم أمسك حيث تخلف عن غزوة تبوك وجاء له صلى الله عليه وسلم مريد الصدق بجميع ماله ليقوى تحقيق توبته لما بلغه زول الآية فلما قال له صلى الله عليه وسلم ذلك قال بالتصديق فقال لا فقال بانثقال فقال نعم وذلك لعلمه صلى الله عليه وسلم بنور النبوة أنه لا يصبر على الإضافة مثل أبي بكر رضي الله تعالى عنه حيث لم ينهه عن الصدق بجميع ماله (قوله مبالا) المراد كثرة المشقة

تسبحة) أي قول سبحان الله (وثلاثا وثلاثين تحميدة) أي قول الحمد لله (وأربعًا وثلاثين تكبيرة) أي قول الله أكبر بدأ بالتسبيح لتضمنه في النقائص عنه سبحانه وتعالى ثم بالتحميد لتضمنه اثبات السكالات ثم بالتكبير لإفادته أنه أكبر من كل شيء (طب عن أبي الدرداء) (أمرني جبريل) عن الله (أن أكبر) قال المناوي أي بأن أقدم الأكبر من في مناولة السواك ونحوه (الحكيم) الترمذي (حل عن ابن عمر) (امسحوا) (جوازاً) (على الخفين) (خضر أو سفر أو لم ينسخ ذلك حتى مات صلى الله عليه وسلم) (ومسح في الخضر يوم أدبيلة وفي سفر القصر ثلاثة أيام بلياليهن قال المناوي وقد بلغت أحاديثه أي المسح على الخفين التواتر حتى قال بعضهم أخشى أن يكون إنكاره كقوله (والخمار) هو ما يغطي به الرأس فلم مسح بعض الرأس وكل ما بالمسح عليه حصلت السنة (عن عن بلال) (المؤذن) وهو حديث صحيح (امسح) (نذبا) (رأس اليتيم) إلى العهد الذهني أو للجنس واليتيم صغير لا أب له (هكذا إلى مقدم رأسه) أي من المؤخر إلى المقدم (ومن له أب هكذا إلى مؤخر رأسه) أي من مقدمه إلى مؤخره (خط وابن عساكر عن ابن عباس) (واسناده ضعيف) (أمسك) (بفتح الهجزة) (عليك بعض مالك) (يا كعب الذي جاءنا معتذرا عن تخلفه عن غزوة تبوك مريداً الانخلاع من جميع ماله والتصدق به أي أمسك البعض وتصدق بالبعض الذي يفضل عن دينك وموئنة من تمون من نفقة يوم وكسوة فصل وقد بين البعض المتصدق به في رواية أبي داود عن كعب أنه قال إن من توبني أن أنخلع من جميع مالي كله لله ولرسوله صدقة قال لا قلت نصفه قال لا قالت فثبته قال نعم (فهو خير لك) أي من التصدق بكه لا تنضر بالفقر وعدم الصبر على انفاقه والتصدق بكل المال مكره إلا لمن قوى يقينه كالصديق (ق ٣ عن كعب) بن مالك (امسح مبالا) وهو مد البصر قال المناوي وهو أربعة آلاف خطوة (عد مريضا) إذا كان مسلما والأمر للندب في الجميع (امسح بميلين وأصلح بين اثنين) أي إنسانين أو فثنين أي حافظ على ذلك وإن كان عليك فيه مشقة كأن غشي إلى محل بعيد (امسح ثلاثة أميال زراخا في الله) وإن لم يكن أخاك من النسب ومقصود الحديث أن الثالث أفضل وأكدهم من الثاني والثاني أهم من الأول (ابن أبي الدنيا) أبو بكر (في) كتاب (فضل) زيارة (الأخوان عن مكحول مرسلا) قال المناوي ورواه البيهقي عن أبي امامة واسناده ضعيف (امسحوا) (ندبا) (أماي) أي قد ادى (وخلاوا ظهري للعلائكة) أي فرغوا ما ورائي لمشيهم خافي وهذا كالتعليل للمشي أمامه وبه علم أن غيره من الأمة ليس مثله فيه بل غشي الظلمة خلف الشيخ (ابن سعد عن جابر) (امط) (بفتح الهجزة وكسر الميم) (الاذى عن الطريق) أي أزل ندى باخو الشوك والجعر وكل ما يؤذى عن طريق المارة (فانه لك صدقة) أي فإن فعلت ذلك توجب عليه كما توجب على الصدقة (خذ

لا خصوص ذلك ويعلم من التفاوت بين ذلك أن الصلح بين اثنين أكثر ثوابا من عبادة المريض وإن زيارة الأخ في الله أفضل من صلح بين اثنين (قوله عن مكحول مرسلا) قال بعض مشايخنا ونقل حكمته أقبحها والمصنف على رواية الإرسال لكونها أصح من المسندة بدليل أنه لم يذكر لها تعقبا انتهى مناوي (قوله خلاوا الخ) هو لغة في المعنى للمشي أمامه صلى الله عليه وسلم فهو من خصوصياته أما في حقنا فيندب المشي خلف الشيخ إلا لزوجته أو طلبة قميشي أمامه ليجعل نفسه وقاية عنه (قوله عن الطريق) أي المسلول للناس بخلاف المهور أخذ من قوله صلى الله عليه وسلم أمط الأذى إذا الذي في المهور لا يتأذى به أحد (قوله لك صدقة) أي مثلها في الثواب

(قوله عن أبي هريرة) أي الأسلى وأما نضلة بن عبيد على الصحيح ما في سنة ستين (قوله أملك) أي أملك وقد مهاب على الأب إذا تعارضا في أنواع الأكرام غير النفقة الواجبة والأفالمقدم نفس الشخص ثم زوجته إلى آخر ما في القروع ويصح رفع أم على الابتداء أي أملك مطلوب بها لكن قوله أباك يؤيد النصب وقد يقال إنه على لغة من يلزمه الألف لكن الظاهر خلاف ذلك فالنصب أولى للقريظة الظاهرة (قوله عن معاوية بن جعدة) (٣٣٤) زاد المناوي ابن معاوية القشيري بحدِيث من حكيم وقوله عن أبي هريرة قال

بياض بالاصل

المناوي وهو في مسلم من حديث أبي هريرة بلفظ أملك ثم أملك ثم أباك ثم أباك إذا ناك انتهى (قوله أملك) من أملك أي أملك بك بأن لا تقرو ولا تبذروا كتب الشيخ عبد البر الأجهوري مانعه (قوله أملك) بك أي أملكها مملوكة بلفظ أملكها مما منع عنه الشرع وأبسطها فيما أذن لك فيه انتهى (قوله عن أسود بن أسرم) زاد المناوي الحاربي عداده في أهل الشام وروايته فيهم وقال البغوي لا أعلم له غيره انتهى (قوله عن الحرث بن هشام) زاد المناوي ابن المغيرة الحاربي أخو أبي جهل وهو الذي أجازه أم هانئ يوم الفتح وقبل غيره مات مريضا بالشام قال قلت يارسول الله أخبرني بأمر أعظم به فذكره (قوله أملك عليك لسانك) بأن لا تتكلم به إلا فيما يعني ولذا جعل له حدسان الأسنان والشفتان لشدة صباه على أعراض الناس (قوله وأبسطها) بأن لا تحاطط الناس أن لم ترق نفسك لم تربية المعوق من بينهم الخ (قوله وأبسطها) ضمنية معنى استندم فعدها على (قوله أملككرا) بالفتح من أملك من باب أكرم (قوله أمنا) جمع أمين (قوله عن أبي مخذرة) زاد المناوي الجمعي المبني المؤذن انتهى (قوله أملك) أي أكثر منعاً وحفظاً من وسوسته (قوله أبو الشيخ) زاد

عن أبي هريرة (وهو حديث) (أملك ثم أملك ثم أملك) نصب الميم في الثلاثة أي قدمها في البرزخ كما بدت من مشاق الجد والوضع والرضاع وإذا طلبنا شيئا في وقت ولم يمكن الجمع (ثم أباك ثم الأقرب فالأقرب) قال المصنف في المحاكمات يستحب أن يقدم في البر الأم ثم الأب ثم الأولاد ثم الأجداد والجدات ثم الأخوة والأخوات ثم سائر المحارم من ذوي الأرحام كالأعمام والعمة وسببه كافي الترمذي عن هريرة بن حكيم قال حدثني أبي عن جدي قال قلت يارسول الله من أبقا قال أملك فذكره وأبسطها الهجرة والبناء الموحدة وتبشيد الرأ مع الرفع أي من أحق بالبر وعن أبي هريرة قال قلت يارسول الله من أحق الناس بحسن الصحبة فذكره (حم د ت ك عن معاوية بن جعدة) بفتح الحاء المهملة وسكون التثنية بعدها دال مهملة (عن أبي هريرة) قال الترمذي حسن صحيح (أملك بك) أي أملكها مملوكة لك بأن تقبضها عما يضرك وتبسطها فيما يفيقك (نح عن أسود بن أسرم) بوزن أفعول ففهموا واسناده حسن (أملك عليك لسانك) بأم من سألتك عما لا تجوز لا تقل بلسانك إلا ما عرفوا وهل يكب الناس في النار على وجوههم إلا حصائد ألسنتهم (ابن قانع طب عن الحرث بن هشام) واسناده جيد (أملك عليك لسانك) قال المصنف وسببه كافي الترمذي عن عقبه بن عامر قال قلت يارسول الله ما أملكك فذكره أي لا تجره إلا بما يكون لك لا عليك (وليس عليك بلسانك) قال المناوي يعني تعرض لما هو مناسب للزوم بلسانك من الاشتغال بالله وترك الأغيار (وأبسطها على خطيبك) أي ذنبك ضمن أباك معنى الندامة وعداء بعل أي أندم على خطيبك (ت عن عقبه بن عامر) أملككوا العين فانه أعظم للبركة (قال المصنف) قال في النهاية يقال ملكك العين وأملككته إذا أعتقت بحقه وأخذته أراد أن يجزبه بربيعا بحمله من الماء بجودة العين (عن عن أنس) قال المناوي وهذا حديث منكر (أمناء المسلمين على صلاتهم ومهورهم المؤذنون) أي هم الحافظون عليهم دخول الوقت لأجل الصلاة والتسهر للصوم فيه حتى يفتتقوا في تحوير الوقت ففقدوا ما أتموا عليه (عن عن أبي مخذرة) أملك الصنفون من الشيطان أي أملكها من وسوسته (الصف الأول) وهو الذي يلي الإمام فتتأكد المحافظة على الصلاة فيه (أبو الشيخ عن أبي هريرة) بأسناد ضعيف (أمنوا) هو تبشيد الميم أي قولوا آمين ندبا (إذا قرأ) وفي نسخة قرأ بالبناء المفعول يعني إذا قرأ الإمام في الصلاة أقرأ أحدكم خارجها (غير المغضوب عليهم ولا الضالين) أي إذا قرع من قراءة ذلك وورد في حديث آخر تعليقه بأن من وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له (ابن شاهين في السنة عن علي أميران) تنبيه أمير أي كأميرين (وليس بأمرين) أي الأمانة المتعارفة (المرأة تهج مع القوم فحيض قبل أن تطوف بالبيت طواف الزيارة فليس لأصحابنا أن ينفروا وحسبنا يستأمروها) قال الإمام ينبغي لأمر الحاج أن لا يرحل من مكة لأجل حائض لم تطفب للأفاضة (والرجل يتبع الجارية فيصلي عليها فليس له أن يرجع حتى يستأمر أهلها) أي

المناوي عبد الله بن جعفر في الثواب انتهى (قوله غير المغضوب) أي يجر غير على الحكاية (قوله ابن شاهين) واسمه عمر والامير أي في كتاب السنة له عن علي أمير المؤمنين انتهى مناوي (قوله أميران) أي كأميرين من حيث أنه ينبغي أن لا يخرج من مكة قبل طواف الحائض فهم ينتظرونها كالأمير وكذا أولى الجنازة يستأذنها المشيع لها في الرجوع كما يستأذن الأمير (قوله عن أبي هريرة) يستأمروها قال الحب الطبري وهو مذهب مالك ومحمد حيث لم ترد إلا قامة بمكة انتهى مناوي (قوله والرجل يتبع الخ) ظاهره أن المشية بالأمير

هو المشيع الجارية مع ان المشبه به اولياء الميت فحينئذ قوله والرجل أي والولي الذي يستأذنه الرجل الذي يتبع الخ (قوله المحامي) أخذ عن البخاري وكان يحضر مجلسه عشرة آلاف وكان في القرن الرابع (قوله أيضا المحامي) هو القاضي أبو عبد الله الحسين بن أحمد بن الحسين مع البخاري والدورقي وغيرهما وعنه الطبراني والدارقطني وغيرهما قال السمعاني ثقة كان يحضر مجلس أملائه عشرة آلاف رجل مات سنة ثمانمائة وثلاثة وثلاثين سنة (قوله ان الله أبي علي) (٣٣٥) أي امتنع امتناعا كلياً من قبول توبة من قتل مؤمناً ظاهراً وقوله ثلاثان كان من كلامه صلى الله عليه وسلم فإلغى سألت ربي ذلك ثلاث مرات وان كان من كلام الراوي فالعني أنه صلى الله عليه وسلم كثر ذلك ثلاث مرات وهذا قاله صلى الله عليه وسلم لبعض الصحابة لما تبع كافر في الحرب وقتله بعد أن قال له اني مسلم اجتهدا منه فلما أخبر بذلك صلى الله عليه وسلم ذكر كلاماً شديداً فلما قدم ذلك الصحابي عليه صلى الله عليه وسلم وقال له انه قال ذلك فزارا من القتل ولم يكن أسلم حقيقة فأعرض عنه صلى الله عليه وسلم فقال ذلك ثانياً وثالثاً فقبل عليه وذكر الحديث له والقصد التنفير (قوله أو تزوج) أي لا يجب نكاح امرأة الا اذا كانت من أهل الجنة وصار العزبي بعد ذكر الحديث منعني أن أتزوج امرأة أو أتزوج من أهلي امرأة الأمن أهل الجنة يعني معنى من مصاهرة من يحتمل به عمل أهل النار فيخلد فيها انتهى بحرفه (قوله عن هند بن أبي هالة) قال المناوي قتل مع علي يوم الجمل شهد أحدًا وغيرهما انتهى (قوله اتخذني خليلاً) أي جعلني في غاية الرضا بما يصنع وهو عني في غاية الرضا بما أصنع فلم يراد لزوم الخلقة

والامير الثاني أهل الميت فلا ينبغي له الرجوع حتى يستأذنههم ويعزمهم ((المحامي)) يفتح الميم نسبة الى المحامي التي تحمل الناس في السفر وهو القاضي أبو عبد الله ((في أماليه)) الحديث ((عن جابر)) باسناد ضعيف ((ان الله أبي علي فمن قتل مؤمناً ثلاثاً)) أي سألته أن يقبل توبة من قتل مؤمناً ظاهراً ثلاث مرات فامتنع أو قال النبي صلى الله عليه وسلم ذلك أي كره ثلاثاً للتأكيد وهذا في المسجل أخرج مخرج الزجر والتنفير قال العلقمي وسببه كافي الترمذي عن عقبه بن مالك قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية فأنارت على قوم فشد رجل من القوم فاتبه رجل من أهل السرية فشاهاه فقال الشاذ من القوم اني مسلم فصر به فقتله فبني الحديث الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال فيه قولاً شديداً فينفار رسول الله صلى الله عليه وسلم بخطب اذ قال القاتل يا رسول الله ما قال الذي قال الا تعودا من القتل فأعرض عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم وعن قبله من الناس ثم قال الثانية يا رسول الله ما قال الذي قال الا تعودا من القتل فأعرض عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عليه وسلم وعن قبله من الناس وأخذ في خطبته ثم لم يصبر أن قال الثالثة يا رسول الله ما قال الذي قال الا تعودا من القتل فأقبل عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وعرف المساءة في وجهه ثم قال ان الله أبي علي فمن قتل مؤمناً ثلاثاً ((حم ن ل عن عقبه بن مالك)) النبي باسناد صحيح ((ان الله أبي علي أن تزوج أو أزوج الا أهل الجنة)) أي منعني أن أتزوج امرأة أو أزوج امرأة الأمن أهل الجنة يعني معنى من مصاهرة من يحتمل به عمل أهل النار فيخلد فيها ((ابن عساكر عن هذبن أبي هالة)) التميمي وادخله ((ان الله اتخذني خليلاً)) كما اتخذ إبراهيم خليلاً وان خليلي أبو بكر الصديق رضي الله عنه فهو أفضل الناس على الإطلاق بعد الانبياء ((طبع عن أبي امامه)) باسناد ضعيف ((ان الله تعالى أجارك من ثلاث خلالات)) أي خصال ((ان لا بدعو عليكم نبيكم فتهاكروا جميعاً)) بكسر اللام أي لا بدعو عليكم دعوة كعادنا فوح على قومه فهلكوا جميعاً بل كان كثير الدعاء لهم واختبأ دعوتهم المستجابة لآفته يوم القيامة ((وان لا يظهر)) يضم أوله وكسر ثالثه ((أهل الباطل على أهل الحق)) قال العاصمي أي لا يعلى أهل الدين الباطل وهو الكافر على دين أهل الحق يعني أهل الإسلام بالغلبة والقهر بل يعلى دين الإسلام على جميع الأديان قبل ذلك عند نزول عيسى بن مريم عليه السلام فلا ينبغي أهل دين الادخل في الإسلام وقيل المراد اظهار أهل الحق بالجميع الواضحة والبراهين اللائحة لان جميع الإسلام أقوى الجميع وبراهينه أقطع الدلائل فما يحتاج مؤمن وكافر الا ظهرت حجة المسلم على الكافر ((وان لا يجتمعوا على ضلالة)) قال العاصمي لفظ الترمذي لا يجتمع هذه الامة على ضلالة وزاد ابن ماجه فاذا وقع الاختلاف فعلى بالسواد الاظم مع الحق وأهله وقد استدل به الغزالي وغيره من أهل الاصول على كون الاجماع حجة اه وهو من خصائص هذه الامة ((د عن أبي مالك))

التي هي تحمل المحبة في سائر الاعضاء لان ذلك مستحيل عليه تعالى (قوله وان خليلي أبو بكر) ولا ينافيه لو اتخذ خليلاً غير ربي لا اتخذت أبا بكر خليلاً لانه صلى الله عليه وسلم قال ذلك قبل علمه بأن أبا بكر اتخذ له خليلاً (قوله ان لا يظهر أهل الباطل الخ) بأن ينصروا المسلمين على الكفار حتى يستأصلوهم أو بأن ينصروا أهل السنة حتى يردوا الشبه على أهل الضلال قال المناوي وحرف للنبي زائد كقوله تعالى ما منعك ألا تسجد فإذنه فكيد معنى الفعل وتحقيقه وذلك لان الاجارة لآفة قيم الا اذا كانت الخلال نافية لا منقصة انتهى (قوله عن أبي مالك) واختلف في أبي مالك راوي هذا الحديث من هو فان في الخطب ثلاثة يقال لكل منهم

أبو مالك الأشعري أحدهم راوى حديث المعارف وهو مشهور بكنيته وفي أمه خلف الثاني الحرث بن الحرث مشهور باسمه أكثر
الثالث كعب بن عاصم مشهور باسمه دون كنيته قال الحافظ وصح لي أنه الثالث انتهى مناوى (قوله أخير) أي منح وفي رواية
أحجب وفي أخرى حجب أي إذا علم سوء حاله لم يوقفه للتوبة حتى عرت على حاله فدخل النار (قوله بدعة) المراد بها ما بدعه بخصوصه
وهي الاعتقاد في ذاته تعالى أو صفاته أو أفعاله ما لا يليق (قوله ابن فيل) الذي في فهرسة ابن حجر ابن فيل بالفاء على لفظ الحيوان
وأما أبو طاهر الحسين بن أحمد بن فيل له جزء مشهور وهذا الحديث منه فتردد المناوى ليس على ما ينبغي قاله بعض الأشياخ
(قوله خط عن ابن عباس) قال الخطيب فيه (٣٣٦) لاحق بن حنين كذاب وضع الحديث على الثقات (قوله سلب الخ) ولذا سئل

الأشعري ١٠ ان الله اخبر التوبة عن كل صاحب بدعة ١١ أي منعها قال المناوى أي من
يعتقد في ذات الله وصفاته وأفعاله خلاف الحق (ابن فيل) هو ما في نسخ قال المناوى ولعله
الصواب وفي نسخة شرح عليه أفيد بديل (طس هب والضياء) المقدسى (عن أنس
١٢ ان الله إذا أحب عبدا جعل رزقه كفافا) أي بقدر كفايته لا يزيد عليها فيطغى ولا
ينقص عنها فيؤذيه فان الغنى مبطرة والفقير مذلة (أبو الشيخ عن علي) ١٣ باسناد ضعيف
(ان الله تعالى إذا أحب انفاذا أمر) بالذال المجمة أي أراد أمضاها (سلب كل ذي اب
ليه) يعني أن قضاء الله لا بد من وقوعه ولا يمنع منه وفور عقل (خط عن أنس ١٤ ان الله
تعالى إذا أراد أمضاها أمر زرع عقول الرجال) أي الكاملين في الرجولة أي لا يمنع من
وقوع قضائه وفور عقل كما تقدم (حتى يحصى أمره) بضم المثناة التحتية (فاذا أمضاها رد
اليهم عقولهم) ليغيبوا ويعتبروا (ووقعت الندامة) أي منهم على ما فرط منهم فاذا
حصل الذل والانكسار واقبلوا عليه سبحانه وتعالى تأبين قبل فواتهم كما في صحيح الاخبار
(أبو عبيد الرحمن السلمي في سنن الصوفية عن جعفر بن محمد) الصادق (عن أبيه عن
جده) علي بن أبي طالب باسناد ضعيف ١٥ (ان الله تعالى إذا أرسل سطوانه) أي قهره وشدة
بطشه يقال سطا عليه وسطابه بسطوطا وسطوة قهره وأذله وهو البطش بشدة (على
أهل نقمته) أي المستوجبين الانتقام منهم (فوافقت آجال قوم صالحين فاهلكوا بهلاكهم
ثم يبعثون على نياتهم وأعمالهم) أي يبعث كل واحد منهم على حسب عمله من خير وشر
فذلك العذاب طهرة للصالح ونقمة على الكافر والفاسق فلا يلزم من الاشتراك في الموت
الاشتراك في الثواب والعقاب (هب عن عائشة) وهو حديث صحيح ١٦ (ان الله إذا أنعم
على عبد نعمة يحب أن يرى أثر النعمة عليه) قال المناوى لانه انما أعطاه ما أعطاه ليس ببرزه
الى جوارحه فيكون مكرماله فاذا منعه فقد ظلم نفسه (ويكره البؤس) قال المناوى سوء
الحال والفاقة اه وقال العلقمي الخضوع والافتقر (والتبؤس) قال المناوى اظهار الفقر
والحاجة لانه كالشكوى الى العباد من ربه فالتجمل في الناس لله للناس مطلوب (ويغض
السائل الخلف) قال العلقمي قال في الدرر كائنه الخلف في المسئلة الخ فيها ولزمها اه
وهذا بالنسبة لسؤال الخلق أما بالنسبة لسؤال الله والطلب منه فهو محمود (ويحب الحياء)
أي كثير الحياء (الغضب) أي المنكف عن الحرام وسؤال الناس (المتعفف) أي
المتكفف العفة (هب عن أبي هريرة) باسناد جيد ١٧ (ان الله إذا رضي عن العبد أنى
عليه بسبعة أصناف من الخير لم يعمل) بضم الهمزة وسكون المثناة وكسر النون قال المناوى

بضمهم كيف يصاد الهدهد مع
أنه يصير الماء الذي تحت الأرض
فقال إذا نزل القضاء على البصر
وصار مثالا بين العرب وهذا الحديث
تكلم فيه بالوضع لكن ما بعده
يؤيد معناه (قوله أبو عبد الرحمن)
أي جعفر وأمه فروة بنت القاسم
ابن محمد وأمه أسماء بنت عبد
الرحمن بن أبي بكر الصديق رضي
الله عنهم فكان يقول ولدى
الصديق مرتين قال أبو حنيفة
ما رأيت أفقه منه انتهى مناوى
(قوله سطوانه) وهي رواية ابن
حبان كافي المناوى (قوله فوافقت
آجال قوم الخ) بأن ما نوا بسبب
تلك المصيبة التي لا هل نقمته
فان البلاء يعم لكنه طهرة ورفع
درجات لأهل الصلاح (قوله
فاهلكوا بهلاكهم) أي بسببه
(قوله أن يرى الخ) أي حيث لا كبير
ولا رياء (قوله ويكره البؤس)
الذلة والفقر رأى الصبر والشكوى
لبعض الناس من غير اظهار ذلك
واقشائه (قوله والتبؤس) أي
تكلف ذلك واظهاره واقشائه
ان قبل ما عني كراهية الله للبؤس
مع أنه لا اخباره للانسان فيه
فالجواب أنه باعتبار سببه من

يقدر

نحو عدم تكسب أو لم يجزأ له من نحو خيانة أو كل مال يقيم انتهى بعض أشياخنا كذا يحط بعض
الفضلاء بهامش العزري (قوله ويغض الخ) المراد لازم البغض من الانتقام (قوله العفيف) أي المنكف عن الحرام وقوله
المتعفف أي المتكفف العفة عزري (قوله إذا رضي عن العبد) أي إذا اصطفاه وأراد له الخير وقدر أنه لا يعمل في المستقبل الا خيرا
ألهم الملائكة أن تنق عليه وان لم يقع منه الا حسن عمل الخير ولا تفر بشر الخاطي بجماعة فمهم يقولون هذا الرجل يقرم الليل
كله ويصوم ثلاثة أيام مع الوصال فيكي وقال انى ماقت ليلة كاملة قط ولم أصم يوما الا ناطيت مأ كولا قبل صوم اليوم الثاني فألهم
الله التماس الشاء عليه بما لم يفعله لرضاه تعالى عنه وأننى مبني للمجهول في المرضعين كافي العزري

(قوله لم يكن لقضائه مرد) وما ورد ان الدنيا رد القضاء المبرم فمحمول على غير السعادة والشقاوة اما القضاء المبرم بالسعادة أو ضدها فلا يرد أصلا والصواب الجواب بأن المراد مبرم بحسب الظاهر (٣٣٧) لمن اطلع عليه من الملائكة وبعض الاولياء

وليس مبرم ما في علمه تعالى (قوله السخط) أو السخط وعبارة المناوى بكسر الميم وسكون الميم وقيل بفتح الميم وكسر الميم الكندي الشامي قال في الكاشف يختلف في محضه وبزم ابن سعد أنه له وفادة وبزمه ضعيف انتهى مات بصغرين كذا بخط بعض الفضلاء (قوله نعمة) أى انتقاما وهذا الحديث موضوع كما نقله الحافظ ابن حجر وبدل لوضعه ما ورد في البخارى أنه كذا وفيما الصالحون يارسول الله فقال نعم اذا كثرت الخصال فهو يدل على حصول الانتقام ولو مع وجود أهل الرحمة من الصالحين والاطفال فيعارض معنى هذا الحديث ولا يحتاج الى تأويل حديث البخارى الا لوضح هذا وما ورد لولا لا شئ يوجب رجوع الخ لا يناسبه لان حصول الرحمة بسبب هؤلاء لا ينافي أنه قد ينزل بنا وبهم الانتقام في بعض الاحيان وقوله وعقم النساء بشديد القاف يقال عقم كفرح ونصر وكرم وغنى وعقمها الله وأعقمها ورحم معقومة أى مسدودة لا تالد اه بخط بعض الفضلاء (قوله زرع منه الحياء) أى من الناس ومن الله تعالى (قوله مقبنا) فعيل بمعنى فاعل أى ما قتنا غيره أو مفعول أى محموتا (قوله ربة الاسلام) أى حدوده وأحكامه وأصل الربة أهل العروة التى تربطها رجل الدابة للفظ (قوله فاجبة) بالادغام أو

يقدر له التوفيق لفعل الخير في المستقبل ويثنى عليه به قبل صدوره منه بالفعل (واذا مضى على العبد اثنى عليه بسبعة أصناف من الشكر لم يعمل) فتعزذوا بالله من مخطئه (حم حب عن أبي سعيد) ان الله اذا قضى على عبد قضاء لم يكن لقضائه مرد (أى راد ولقد كان الانبياء والصالحون يفرحون بالبلاء أكثر من فرحهم بالعطاء لتيقنهم ذلك وعدم غفلاتهم عنه (ابن قانع عن شرحبيل) بضم الميم وفتح الراء (ابن السبط) ان الله تعالى اذا أراد بالعباد نعمة (أى عقوبة (أمات الاطفال وعقم النساء) أى منع المني أن ينعقد في أرحامهن ولدا (فتنزل بهم النعمة وليس فيهم من حرم) قال المناوى لأن سلطان الانتقام اذا توارو فيهم من حرم خنت الرحمة بين يدي الله خنين الوالدة فتطحن تلك الثائرة فاذا لم يكن فيهم من حرم نار الغضب واعتزلت الرحمة اه فينبغي التلطف بالاطفال والسففة عليهم فاذا دعت حاجة الى التأديب فالتأديب أولى من تركه (الشراى في الاقارب عن حذيفة) بن اليمان (وعمار بن ياسر معا) دفع نوحهم أنه عن واحد منهما على الشك (ان الله اذا أراد أن يهلك عبدا نزع منه الحياء) أى لا يستحي من الله تعالى أو من الخلق أو منهما (فاذا نزع منه الحياء لم تلقه) أى لم تجده (الامقنا) بكسر الميم وكسر القاف المشددة فعيل بمعنى فاعل أو مفعول قال المناوى من المقت وهو أشد الغضب اه وقال العلقمى قال في النهاية المقت أشد الغضب اه وقال في المصباح مقته مقتان باب قتل أبغضه أشد البغض عن أمر قبيح (مقبنا) بالتشديد والبناء للمجهول أى محموتا بين الناس مغضوبا عليه عندهم (فاذا لم تلقه الامقنا مقبنا نزعته منه الامانة فاذا نزعته منه الامانة لم تلقه) أى لم تجده (الاخاينا) أى فيما جعل أمينا عليه (مخونا) بالتشديد والبناء للمجهول أى منسوب الى الخيانة محكوماله بها (نزعته منه الرحمة) أى رقة القلب والعطف على الخلق (فاذا نزعته منه الرحمة لم تلقه الا رجما) فعلا بمعنى مفعول أى مر جوما وأصل الرحم الرمي بالحجارة (ملعنا) بالضم والتشديد أى يلغنه الناس كثيرا (نزعته منه ربة الاسلام) بكسر الراء وسكون الواو وفتح القاف قال في النهاية الربة فى الأصل عروة فى جبل فجعل فى عنق البهجة أو فى يدها عسكها فاستعارها للاسلام معنى ما يشد به نفسه من عرى الاسلام أى حدوده وأحكامه وأوامره ونواهيها اه وفيه أن الحياء أشرف الخصال وأكل الاحوال (عن ابن عمر) بن الخطاب (ان الله تعالى اذا أحب عبدا) أى أراد به خيرا هداه ووفقه (دعا جبريل فقال انى أحب فلانا فأجبه فيحبه جبريل ثم ينادى) أى جبريل (فى السماء فيقول ان الله يحب فلانا فأجبهوه فيحبه أهل السماء) برفع المضارع بدليل ثبوت النون فيما بعده (ثم يوضع له القبول فى الارض) أى يتحدث له فى القلوب محبة ويرزعه فيها مهابة (واذا أبغض عبدا) أى أراد به شرا أبغضه عن الهداية (دعا جبريل فيقول انى أبغض فلانا فأبغضه فيبغضه جبريل ثم ينادى فى السماء ان الله يبغض فلانا فأبغضوه فيبغضونه ثم يوضع له البغضاء فى الارض) أى فيبغضه أهلها جميعا فينظرون اليه بعين الازدراء فتسقط مهابته من النفوس واعزازته من الصدور من غير ابتداء منه لهم ولا جناية عليهم قال العلقمى قال شيخنا تبة الانووى قال العلماء محبة الله للعباده هى ارادة الخير له وهدايته وانعامه عليه ورحمته وبغضه ارادته عقابه وشقاوته

(٤٣ - عزيزى اول) فاجبه بالقل وان اقتصر المشرح على الفن وهذا المحبوب أقل شئ من عمل الخير منه يقوم مقام كثير من غيره ولذا لما اطلع سيد ناد اود عليه السلام على الميزان فوجد كل كفة كباين المشرق والمغرب فقال يارب من يستطيع يعلوها حسنا قال اذا رصبت على عبد ملائمتها بقرة واحدة (قوله أبغض) من أبغض فأبغضه بالهمز فيبغضه بوزن بكرمه

(قوله طه) أي خصه بشئ كالنبي فإنه كان له صلى الله عليه وسلم وكان يصرفه للفقراء (قوله فهي للذي يقوم من بعده) أي من الخلفاء وليس المراد هي ملك من بعده كما هو ظاهر الحديث بل المراد حكم التصرف فيها من بعده حكم التصرف له صلى الله عليه وسلم وقد فعل الصديق رضي الله عنه وبقية الخلفاء ما كان يفعل صلى الله عليه وسلم ولذا الما خلف النبي صلى الله عليه وسلم بعض أئمة أخذوا الصديق رضي الله تعالى عنه ليصرفها للفقراء فقالت السيدة فاطمة رضي الله تعالى عنها أنت وارث النبي أم أهله فقال بل أهله وذكر لها حديث نحن معاشر الأنبياء لا نورث ما تركناه صدقة وقوله بل أهله ليس على ظاهره بل المراد ليست أنوار ثابل أهله الوارثون لو كان يورث أي لو فرض أنه يورث المكان وأثره أهله لأننا (قوله قبض نبيها) وذلك الرحمة هي غيبته لا مته المراتب بسبب شفا عنه لهم حين تعرض عليه أعمالهم وقيل هي الثواب المترتب على صبرهم بفقده من بينهم وعلى العمل بشريعته من بعده (قوله وسلفا) عطفه (٣٣٨) على فرطامن عطف المرادف لأن كلا بمعنى المتقدم (قوله بين يديها) أي قريبا

منها قريبا معنويا كالخاس بين يدي شخص (قوله هللكة أمة) أي أمة الدعوة إذ أمة الإجابة لا تهلك (قوله فافرغ عنه) أي أفرغ قلبه وعبر بالعين لأن شأن من نزل على قلبه السرور أن يخرج من عينه ما يارده كما أن من نزل على قلبه الحزن يخرج من عينه ما يار (قوله عن أبي موسى) الأشعري قال القرطبي وهذا من الأربعة عشر حديثا المنقطة الواقعة في مسلم لأنه قال في أول سنده حدثنا عن أبي امامة انتهى مناوى (قوله أن يجعل عبدا) وفي رواية أن يحلق للخلافة بطلق الخليفة على من أئيب عن شخص في غيبته ليفعل ما كان يفعله وليس مرادا هنا لأن الله تعالى لا يغيب ولا يفترق من ينيبه بل المراد به من اصطفاه الله تعالى وجعله هاديا للخلق وهو قسم أذن له في الظهور وأرشد الخلق كسبدي أحد البدوي وسبدي محبي الدين

ونحوه وحب جبريل والملائكة يحتمل وجهين أحدهما استغفارهم له وثناؤهم عليه والثاني أنه على ظاهره المعروف من الخلق وهو ميل الخلق إليه واشتياقهم إلى لقائه وسبب ذلك كونه مطبعا لله محبوبا له ومعنى يوضع له القبول في الأرض أي الحب في قلوب الناس ورضاهم عنه (م عن أبي هريرة) أن الله إذا أطعم نبيا طعمه (بضم الطاء وسكون العين) أي ما كلف والمراد النبي، ونحوه قال العلقمي وفي بعض النسخ مكتوب على الهامش بعد طعمه ثم قبضه وبعدها صح وفي الكبير بعد طعمه ثم قبضه فاعلموا في غير رواية أبي داود وهي زيادة لا يحتل المعنى بخلافها ووجوده لا يوضح والتبيين (فهو للذي يقوم من بعده) أي بالخلافة أي يعمل فيها ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يعمل لأنهم اتفقوا له ملكا (د عن أبي بكر الصديق) رضي الله عنه (أن الله إذا أراد درجة أمة من عباده قبض نبيها) أي وفاء (قبيلها فجعله لها فرطا) بفتح السين بمعنى الفارط المتقدم المهني لها مصلحتها (وسلفا بين يديها) قال المتأري هو من عطف المرادف أو أعم وفائدة التقديم الانس والطما نينه وقلة كرب الغربية أو شدة الأجر لشدة المصيبة (وإذا أراد هللكة أمة) بفتح الهاء واللام أي هلاكها (عذبا ونبيها حتى فاهلكها وهو ينظر فأفرغ عنه) أي فرحه وبلغه أمنيته بهلكتها في حياته (حين كذبوه) أي في دعواه الرسالة (وعصوا أمره) أي بعدم اتباع ما جاء به من عند الله وفيه بشرى عظيمة لهذه الأمة (م عن أبي موسى) الأشعري (أن الله تعالى إذا أراد أن يجعل) وفي نسخة يخلق (عبد للخلافة مسح يده على جبهته) يعني أني عليه المهابة والقبول ليتمكن من انفاذ الأوامر ويطاع فمسحها كناية عن ذلك (خط عن أنس) أن الله تعالى إذا أراد أن يخلق خالفا للخلافة مسح يده على ناصيته أي مقدم رأسه زاد في رواية بعينه (فلا تقع عليه عين) أي لا تراه عين إنسان (الأحبة) ومن لازم محبة الخلق له امتثال أوامره وتجنب نواهيها ويمكن هيبته من القلوب (د عن ابن عباس) أن الله تعالى إذا أنزل عاهه (أي بلاء) من السماء على أهل الأرض صرفت (بضم أوله) وكسر ثانيه أي صرفها الله (عن عمار المساجد) بنحو ذكر الله تعالى كصلاة على النبي

فانه مكث ثلاثة أيام في قبره مجور ففاضت عليه الأسرار وأذن له في ارشاد الخلق فخرج يدعو الناس فهم صلى من امتثل ومنهم من حرم وقسم بخير بين الظهور والخفاء كسبدي بشر فليس المراد بالخليفة هنا وفيما بعده خليفة الإمارة كقوله بعضهم (قوله إذا أراد أن يحلق الخ) أن قيل توجبه الإرادة إلى خلق العبد المذكور مشعرا بأنه لم يوجد فكيف يتأتى المسح المذكور فالجواب أن إرادة الله تعالى لما كانت كافية في وجوده نزل تعلق الإرادة بخلق من خلق الخلق انتهى بخط بعض الفضلاء (قوله الأحبته) وفي نسخة أحبه على أرا فصاحبها قال الحاكم رواه هاشميون معروفون بشرف الأصل انتهى مناوى (قوله عن عمار المساجد) بنحو المذكور والاعتكاف وليس المراد من بني المساجد أي فلا يصيبهم هذا البلاء وربما كانوا أسبابا في عدم نزول البلاء بغير انهم ومحبيهم (قوله أيضا عن عمار المساجد) فيه رد على بعض مشايخنا كالشيخ محمد البكري حيث قال في درسه في معنى الحديث الاستحذاء أراد الله أنزال عاهه من السماء على أهل الأرض نظرا إلى أهل المساجد فصرفها عنهم ان الصبر في عنهم يرجع إلى أهل الأرض والمعنى صرفها عن أهل الأرض ببركة أهل المساجد وقال أن ذلك هو الأرجح عندنا انتهى بخط الشيخ عبد البر

(قوله لم ينزل بها عذاب عصف) حجة طلبة كما أشار به الشارح بقوله والحال الخ وهي حال من الضمير المستتر في غضب لاهن أمة لا ين
جنى، والحال من النكرة غير فصيح فلا يعدل إليه مع إمكان التخرج على الفصح هذا ويصح جعلها صفة لامة (قوله غلت أسعارها)
أي أسعار أقواتها وعبارة المناوى غلت أسعارها أي ارتفعت أسعار أقواتها (٣٣٩) ويحسب عسلان ويمنع عنها أمطارها فلا

يطرون وقت الحاجة إلى المطر
انتهت فانظر (قوله هنا في المسن
يحسب) هل هي رواية أم لا انتهى
(قوله ويحسب) بالبناء للمفعول
(قوله ويلى) أي يتأخر عليها من
بها ملهم بالغلظة وسلب الأموال
وقتل الأنفس فهذا من الغضب
وفي نسخة وولى وأمرارها بالرفع
فأصل على كل منهما (قوله عن ديك)
أي ملك على صورة ديك وهو غير
ديك العرش الذي يسبح الله حتى
إذا سمعت الديكة تسيحه أذنت
فإذا قربت الساعة أمسكه الله
عن التسبيح فلم تؤذن الديكة
ويحتمل أنه هو (قوله عرفت) أي
نفذت قال في الصحاح مرق السهم
خرج من الخشب إلا آخر انتهى
مناوى (قوله وهو يقول) أي
هجيراء ذلك أي دأبه وعادته (قوله
لنفسه) فيه شرف لدين الاسلام
حيث أضافه لنفسه تعالى (قوله
الالهفاء) أي الكرم فينبغي
تعويد النفس الكرم لأنه من
أشرف الصفات ولذا وصف الله
تعالى نفسه به وقد ورد أقبوا
عثرات الكرم فان الله أخذ بيده
كلما عثر ورد ما بحق الاسلام أي
عثراته شيء أشد من البخل قال المرى
كل ما اجفقت فيه استقباحات
الشرع والعقل والطبع فهو غش
وأعظمها البخل الذي هو أدوأء
وعليه يبنى شر الدنيا والآخرة
وبلازمه هو بناءه الحسد وينال حق
به أشركه انتهى مناوى (قوله

صلى الله عليه وسلم وهذا كره علم قال المناوى لا من عجزها وهو متكب على دينه معرض
عن آخره قال بعضهم ويؤخذ منه أن من عمل صالحا فقد أحسن إلى جميع الناس أو سبأ فقد
أساء إلى جميعهم لأنه تسبب لنزول البلاء والبلاء عام والرحمة مختصة (ابن عساكر عن أنس
أن الله تعالى إذا غضب على أمة لم ينزل بها عذاب عصف ولا مسخ) أي لم يعد بها بالحسف
بها ولا يسخ صورها قرودة أو خنازير مثلاً ولا الجملة معترضة بين الشرط وجوابه أو حال من
فاعل غضب أي إذا غضب على أمة والحال أنه لم ينزل بها ما ذكر ويحتمل أنها نعت أمة
أي غير معذبة بما ذكر أو معترضة بين الشرط والجواب (غلت أسعارها ويحسب عنها
امطاوها) بالبناء للمفعول (وولى) وفي نسخة ويلى بدل وولى (عليها أمرارها) أي
يؤمرهم عليهم قال المناوى تنبيه أصل الغضب تغير يحصل لإرادة الانتقام وهو في حقه
تعالى محال والقانون في أمثاله أن جميع الأعراض النفسانية كالغضب والرحمة والفرح
والصبر والحياة والتكبر والاستهزاء لها أوائل ونهايات والغضب أوله التغير المذكور
ونائبه إيصال الضرر إلى المغضوب عليه فلفظ الغضب في حقه تعالى لا يحصل على أوله
الذي هو من خواص الأجسام بل على غايته وهذه قاعدة شريفة نافعة في هذا الكتاب
(ابن عساكر عن أنس) أن الله تعالى أذن لي أن أحدث عن ديك) أي عن عظم حنة ملك
في صورة ديك (قد مرقت رجلاه الأرض) أي رسلنا إليها ونخرجنا من جانبها الآخر
(ويحتمل مثنية تحت العرش وهو يقول سبحانه ما أعظمك فيرد عليه) أي فيحييه الله
سبحانه وتعالى بقوله (لا يعلم ذلك) أي عظمة سلطاني (من حلف في كاذبا) فازجر مني
وأمنعه عن الميمن الكاذبة استحضار هذا الحديث فان من نظر إلى كمال الجلال وتأمل في
عظم المخلوقات الدالة على عظم خلقها انكشف وامتنع عن اليقين الكاذبة (أبو الشيخ في
العظمة طس ل عن أبي هريرة) وهو حديث صحيح (أن الله تعالى استخلص هذا
الدين) أي دين الاسلام (لنفسه ولا يصلح لدينكم إلا السخاء) بالمد أي الجود والكرم وفي
الفعل ثلاث لغات صخا من باب علا والثانية صخي من باب تعب والثالثة مثل قرب (وحسن
الخلق) أي التلطف بالناس والرفق بهم ويحتمل إذا هم وكف الذي عنهم (الآ) بالتخفيف
حرف تنبيه (فرينوا دينكم) الزين ضد الشين فن وجد فيه الكرم وحسن الخلق ما لفت
إليه النفوس وألفتها القلوب ونلفت ما يبلغه عن الله بالقبول (طب عن عمران بن حصين
أن الله تعالى اصطفى كنانة من ولد اسمعيل واصطفى قريشاً من كنانة واصطفى من قريش
بنى هاشم واصطفاى من بنى هاشم) قال المناوى ومعنى الاصطفاء والخيرية في هذه القبائل
ليس باعتبار الديانة بل باعتبار الجلال الجيدة اه قال العلقمي قال التنويري استدله
أصحها على أن غير قريش من العرب ليس بكف، لهم ولا غير بنى هاشم كف، لهم إلا بنى
المطاب فانهم هم وبنى هاشم شئ واحد كما صرح به في الحديث الصحيح (ت عن واثلة) بن
الاسقع وهو حديث حسن صحيح (أن الله تعالى اصطفى من ولد إبراهيم اسمعيل) قال
المناوى وكانوا ثلاثة عشر (واصطفى من ولد اسمعيل كنانة) عبدة قبائل أبوهم كنانة بن
خزيمة (واصطفى من كنانة قريشاً) هو ابن النضر (واصطفى من قريش بنى هاشم واصطفاى

قريشوا) أي تحلوا بدين الوصفين (قوله كنانة) هو اسم لقبائل كثيرة سميت باسم جدّها كنانة بن خزيمة والمراد أنه تعالى اختارهم من
حيث اتصفوا بالصفات الجليلة كالكرم وحسن الخلق لا خصوص الاصطفاء في الدين ليشمل كفارهم أي فكفارهم أشرف من كفار
غيرهم ومؤمنهم أشرف من مؤمن غيرهم قال المناوى اصطفى اختار واستخلص وفيه إشارة إلى أفضلية اسمعيل على سائر أخوته

انتهى قال مشايخنا ان في هذا الحديث تعرض صريحاً ولا يلو بما يدل على فضل اسمعيل على ابيهم فالصواب ذكر هذا في الحديث
الا تي وهو قوله ان الله اصطفى من (٣٤٠) ولداً ابراهيم اسمعيل انتهى بخط بعض الفضلاء (قوله من الكلام) أي كلام الا دمين أي

اختار ذلك منه وعلمه لاخبار الملائكة
(قوله مثل ذلك) أي به مثل ذلك
(قوله من قبل نفسه) بأن قصده
الانشاء لا الاخبار وان كان المخبر
بالثناء مثنياً لكن لا يثاب مثل من
قصداً لا انشاء وقيل معنى من قبل
نفسه انه ليس في مقابلة نعمة بل
خالص لذاته تعالى كذا أجاب
الشارح بالجوابين والمفعول عليه
الاول اذ الذي في مقابلة نعمة
أفضل (قوله ثلاثون الخ) لا ينافي
هذا حديث البطاقة وغيره أن
لا اله الا الله أفضل من الحمد لله
وغيرها وهو الراجح لانه قد يوجد
في المفضول الخ وان العشرين
المرتبة على قول لا اله الا الله أعظم
كيفاً (قوله بالكلام) أي في
الارض واصطفي نبينا بالكلام في
السماء وذلك أرقى لكونه صعد
الى محل التجليات (قوله و ابراهيم
بالخلة) أي قبل نبينا واصطفي نبينا
بعده بخلة أرقى منها (قوله ما شئتم
الخ) كناية عن اظهار شرفهم
والعناية بهم لا الترخيص فسقط
استدلال بعض من يدعي
التصوف على أن ثم فرقة بين
الها المحرمات (قوله اني أعطينك)
بالكسر أي اذ قال اني الخ (قوله
نصفين) أي قسمين قسم متعلق
بالثناء على اى اهدانا وقسم متعلق
بذل وبأمتك لانه دعاء وطلب
للهداية والخير من اهدانا الى
الاخر فليس المراد النصفين
المتساويين لان المتعلق بالله تعالى
أكثر بل هو على حد اذ امت كان
الناس نصفان (قوله الضريس)
بتشديد الراء هكذا قال المناوي

من بني هاشم) وأورد ذلك الدور الذي كان في جبهة آدم عبد المطلب ثم والده وبالمصطفى
شرفت بنوها ثم وقال بعضهم في تفضيل الولد على الوالد

كم من أب قد علا ابن ذرى شرف • كما علا رسول الله عدنان

(ت عن واثلة) وهو حديث حسن صحيح (ان الله تعالى اصطفى من الكلام أربعة
سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله أكبر) قال المناوي فهي مختار الله من جميع كلام
الآدميين (فن قال سبحان الله كتبت له عشرون حسنة) وفي نسخة كتب بحديق تاء
التأنيث (وحط عنه عشرون سيئة ومن قال الله أكبر مثل ذلك ومن قال لا اله الا الله مثل
ذلك ومن قال الحمد لله رب العالمين من قبل نفسه) قال المناوي بأن قصدهما الانشاء
لا الاخبار اه وقال العلقمي من قبل نفسه أي لان الحمد لا يقع غالباً بالبعد سبب كل أو
شرب أو حدث نعمة فكانه وقع في مقابلة ما أسدى اليه فلما حمد لا في مقابلة شئ زاد في
الثواب (كتبت له ثلاثون حسنة وحط عنه ثلاثون خطيئة) قال بعضهم والحمد أفضل من
التسبيح ووجه ظاهر وأما القول بأنه أكثر ثواباً من التلليل فردود (حم ل والضياء
عن أبي سعيد الخدري وعن أبي هريرة معاً) وهو حديث صحيح (ان الله تعالى اصطفى
موسى بالكلام) أي بالواسطة والكلام الذي سمعه موسى الكليم عليه أفضل الصلاة
والتسليم كلام الله تعالى حقيقة لا مجاز فلا يكون محدثاً فلا يوصف بأنه محدث بل هو قديم لانه
الصفة الازلية الحقيقية وهذا ما ذهب اليه الشيخ أبو الحسن الأشعري واتباعه وقالوا كما
لا يعتذر رؤية ذاته تعالى مع انه ليس جسم ولا عرضاً كذلك لا يعتذر سماع كلامه مع انه
ليس حرفاً ولا صوتاً وذهب الشيخ أبو منصور الماتريدي والاستاذ أبو اسحق الاسفراييني أن
موسى اغما مع صوتا لا على كلام الله أي دال على ذلك المعنى لكن لما كان بلا واسطة
الكتاب والملك خص باسم الكليم وأما نفس المعنى المذكور فيستحيل سماعه لانه يدور مع
الصوت فالقول بسماع ما ليس من جنس الحروف والاصوات غير معقول (وابراهيم
بالخلة) أي اصطفاؤه وخصه بكرامة أشبه بكرامة الخليل عند خليله (ل عن ابن عباس)
وهو حديث صحيح (ان الله تعالى اطعم) أي تجلي تجلياً خاصاً (على أهل بدر) أي الذين
حضروا وقعتهم مع النبي صلى الله عليه وسلم (فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم) لانهم
ارتقوا الى مقام يقتضى الانعام عليهم بغفرة ذنوبهم السابقة واللاحقة فلا يؤخذ منهم ما
لبدلهم مذهبهم في الله وتصرفهم دينه والمراد اظهار العناية لهم لا الترخيص لهم في كل فعل أو
الخطاب لقوم منهم على أنهم لا يقارون ذنبا وان قاروه لم يصروا وقال القرطبي هذا خطاب
اكرام ونشريف تضمن أن هؤلاء حصلت لهم حالة غفرت بها ذنوبهم السابقة وتأهلوا الى أن
يغفر لهم ما يستأنف من الذنوب اللاحقة ولا يلزم من وجود الصلاحية للشيء وقوعه ولقد
أظهر الله تعالى صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم في كل ما أخبر عنه بشئ من ذلك فانهم لم
يرالوا على أعمال أهل الجنة الى ان قاروا الدنيا وان قدر صدور شئ من أحدهم يادرا الى
التوبة (ل عن أبي هريرة) باسناد صحيح (ان الله تعالى أعطاني فيما من به على اني
أعطينك فاتحة الكتاب) وظاهر شرح المناوي كسر همزة اني فانه قدر القول قبلها وعبارته
ان قال لي اني أعطينك (وهي من كنوز عرشي) أي المدخرة تحته (ثم قسمها بيني وبينك
نصفين) أي قسمين وان تفاوتا فان بعضها ثناء على الله وبعضها دعاء (ابن الضريس
هب عن أنس) بن مالك (ان الله تعالى أعطاني السبع) أي السور السبع الطوال

مصحفاً مشدداً انتهى وهو الحافظ يحيى الجبلى (قوله أعطاني) أي أنزل على (قوله السبع) أي السور السبع الطوال مكان

من البشارة الى آخره فاجعلت الانفال ورواه بمغزلة سورة واحدة ولذا لم يذكر بينهم ما به هذه هي الطوال وما عداها قصار
 أو وسط (قوله مكان) أي بدل التوراة المنزلة على موسى أي متضمنة لمعاني التوراة (قوله الراآت) أي التي أولها المر أو الير ولم
 يقل الراآت للنقل (قوله الى الطواسين) أي فأولها يونس وآخرها القصص أي أعطاني الراآت والطواسين وما بينهما مما ليس أوله
 ال أو طس (قوله ماقرأهن نبي قبلي) هذا مشكل لأن ما قبل ذلك من السور كذلك كان المراد ان هذه السور لم يتضمن معناها
 ما نزل على الرسل بخلاف ما قبلها فلا اشكال (قوله بالمقام المحمود) أي أقدرني في يوم القيامة على الايمان بمعامد وثناء عليه تعالى
 ما لم يقدر عليه أحد غيري ويبدى اللوام (قوله والحوض المورود) فيسه ان كل نبي له حوض ولا خصوصية وأوجب بأن المراد به
 الكوثر أو حوض ينزل اليه ماء من الكوثر وحضان الانبياء ليست من الكوثر (٣٤١) وهذا الحديث لفظه موضوع ومعناه صحيح

ثابت باحد حديث آخر (قوله قيامه)
 أي صلاة التراويح والافالقيام
 مطلقا مستنون في غيره (قوله
 ويقينا) فوكيد لا احتسابا بان كان
 معطوفا عليه وعطف مرادف ان
 كان معطوفا على ايمانا (قوله
 وان أؤدبكم) أي مما أؤدبني أو بما
 أدبني (قوله يرجع الخبيث) أي
 فإذا وقعت وسوسة بعد ذلك فهي
 من النفس لا من الشيطان لان
 خبره صلى الله عليه وسلم لا يختلف
 (قوله ومن اغتسل) أي أراد
 (قوله بالليل) الباء بمعنى في ومثل
 الليل النهار وانما خص الليل
 بالذكر لانه ربما يتوهم ان كشف
 العورة لا يضري الظلمة (قوله
 فاكسوا) بضم الون (قوله فلا
 تجعلوا لهم نصيبا) وذلك أن الذي
 يتعدى على طعامنا كفار الجن
 وعصاتهم الذين لا يقنعون بما
 أعطاهم الله تعالى فهم كالصوص
 فطلب دفعهم بخلاف الطائع
 منهم فانه يكتفي بما أعطاه الله
 من العظام فانه يعود لهم أو فرما
 كان كما أن دراهم قوته أروث

(مكان التوراة) أي بدلها (وأعطاني الراآت) أي السور التي أولها الر أو المر (الى
 الطواسين مكان الانجيل وأعطاني ما بين الطواسين الى الحواميم مكان الزبور وفضلني) بأن
 خصني (بالحواميم والمفصل) وهو من الجرات الى آخر القرآن (ماقرأهن نبي قبلي)
 يعني ما أنزلت على نبي غيري (محمد بن نصر عن أنس) بن مالك (ان الله تعالى أعطى
 موسى الكلام) أي كله بلا واسطة (وأعطاني الرؤبة) أي لوجهه تعالى يعني خصني بها في
 مقابلة ما خص به موسى (وفضلني بالمقام المحمود) الذي يحمده فيه الاولون والاخرون
 يوم القيامة (والحوض المورود) يعني الكوثر الذي يردده الخلاق في المحشر قال المناري
 وهذا يعارضه الخبر الاتي ان لكل نبي حوضا (ابن عساكر عن جابر) باسناد ضعيف
 (ان الله تعالى افترض صوم رمضان) أي على هذه الامة (وسنت لكم قيامه) أي
 صلاة التراويح وقال المناري الصلاة فيه ليلا (فن صامه وقامه) أي صام نهاره وقام ليله
 (ايمانا) أي تصديقا بأنه حق وطاعة (واحتسابا) أي لوجهه تعالى (ويقينا كان كفارة
 لما مضى) من ذنوبه انصغار (ن هب عن عبد الرحمن بن عوف) باسناد حسن (ان
 الله تعالى أمرني ان أعلمكم) بفتح المهملة (مما علمني وان أؤدبكم) مما أدبني فأوصيكم
 (إذا قسم على أبواب حوركم) جمع حرة أي في بيوتكم وأردتم دخولها (فأذكروا ما أمم
 الله) أي قولوا باسم الله الرحمن الرحيم (رجع الخبيث) أي الشيطان (عن منازلكم
 وإذا وضع بين يدي أحدكم طعام) أي ليأكله (فليسم الله حتى لا يشارككم الخبيث) قال
 المناوي أباي أو أعم (في أوزاقكم) أي لانكم اذ لم تنهوا أكل معكم (ومن اغتسل
 بالليل فليحاذر عن عورته) أي عن كشفها (فان لم يفعل) بان لم يستر عورته (فأصابه لمم)
 أي طرف من جنون (فلا يلومن الانفسه) لانه تسبب فيه بعمد الستر (ومن بال
 في مغسله) أي المثل المعدل لا يغسل فيه (فأصابه الوسواس) أي بما تظاير من البول
 والماء (فلا يلومن الانفسه) لانه تسبب في ذلك (وإذا رفعتم المائدة) أي التي
 أكلتم عليها (فاكسوا ما تحتها) من قنات الخبز وبقايا الطعام (فان الشياطين
 ياتقطن ما تحتها فلا تجعلوا لهم نصيبا في طعامكم) أي لا ينبغي ذلك فانهم اعداؤكم
 (الحكيم) الترمذي (عن أبي هريرة) ان الله تعالى أمرني بحب أربعة وأخبرني

دوا بنا فعود لهم أو فرما كانت من شعير وفول ونحوه (قوله بحب أربعة) أي أكثر من غيرهم وان كان ثم من هو أفضل اذ قد
 يوجد في المفضل الخ قال العلقمي أما على فضله مشهور ومناقبه كثيرة معروفة منها انه من السابقين الاولين الى الاسلام حتى
 قيل انه أول من أسلم وابن عم الرسول وأخوه وزوج ابنته وهو أفضل الصحابة بعد أبي بكر وعمر وعثمان أو بعد الاولين على ما فيه
 من الخلاف بين أهل السنة وأما أبو ذر فهو الغفاري واسمه جندب بن جنادة على الصحيح كان من السابقين الى الاسلام أقام بمكة
 ثلاثين يوما وليلة وأسلم ثم رجع الى بلاد قومه بأذن النبي صلى الله عليه وسلم ثم هاجر الى المدينة وصحبه حتى توفي النبي صلى الله عليه
 وسلم وأما سلمان الفارسي فأسلمه من فارس من قرية تسمى جى بفتح الجيم وتشديد الباء من قرى أصبهان وكان مجوسيا فلقى براهب
 ثم راهب وهكذا جعلهم الى آخر واحد منهم دله على الجازوا أخبره بظهور النبي صلى الله عليه وسلم وأول مشاهدته الخندق
 وهو الذي أشار به حين جاء الاحزاب ولم يتخلف عن شهادته بعد وكان من فضلاء الصحابة وزهادهم وعلمائهم وذوي القرب من رسول

الله صلى الله عليه وسلم وسكن العراق وكان يعمل الخوص بيده فبأكل منه وكان عطاؤه مجلبة الآتي فأخرج من حجره حبة النبي صلى الله عليه وسلم لهؤلاء المراد بها زيادة المحبة لهم لما خصوا به من المناقب والمنازلة رضي الله عنهم اهـ وهو موقوف أبو ذر بالري سنة اثنتين وعشرين وصلى عليه ابن مسعود وكان أبو ذر عظيم الطور بلا زاهد متقللا من الدنيا وكان مذهبه أنه يحرم على الإنسان إدخال ما زاد على حاجته وكان قولاً بالحق انتهى علقمى أيضاً (قوله أنه يحبهم) أي يحسن إليهم (قوله والمقداد) ابن عمرو وأما نسبته إلى الأسود بن عبد (٣٤٣) يغوث فلا نه نباه ورباه فليس أباه حقيقة (قوله وسلمان) وعاش ثمانمائة

سنة وخمسين (قوله من هلى) ولذا خطبها أبو بكر وعمر وغيرهما فأبى وذكر الحديث وعقد عليها لسيدنا على وهو غير حاضر فقبل وأجاب بنفسه وذلك من خصوصياته صلى الله عليه وسلم فلما حضر سيدنا على أعلمه صلى الله عليه وسلم بالحال فقال رضيت فلما علم سيدنا على أنه صلى الله عليه وسلم جعل المهر ذرعه أرسله إليه صلى الله عليه وسلم فردّه وأمره ببيعته وبعث اثنين له صلى الله عليه وسلم فجعل ثلثه للطبيب وبعثه مع الباقي للسيدة فاطمة رضي الله عنها (قوله طيبة) مؤنث طيب لغة في طيب فإيتطيب به يقال له طيب بالكسر والفتح وقيل طيبة مخفف طيبة ويكره تسميتها يثرب لما مر وما في الآية حكاية عن الكفار كما مر (قوله أمرني) أي وجوباً كما يؤخذ من التشبيه وهذا بحسب أول الأمر والافتقار أمر بالملاطفة عليهم وقتلهم أيقنا كانوا واصداً عنهم آخر قال تعالى فاصدع بما توأم الخ واغاط عليهم الخ والمدارة هي الملاطفة والرفق فهي غير المداهمة لأنها يسع الدين بالدينا فهي حرام (قوله فتداروا) أي بأخبار طبيب عدل فلا ينبغي

العمل بالتجربة إذ قد يناسب هذا الدواء مرض هذا دون هذا كما أن البوادى أعيا يناسبهم الدواء المفرد ليس لكونهم أعيا يعاطون الاطعمة غير المركبة وإنما الادوية المركبة هي المناسبة للاختلاط الناشئة من الاطعمة المركبة وهذا الحديث قاله صلى الله عليه وسلم لماسئل عن شخص مريض بمرض الاستسقاء وأن يهودياً يريد مسداً فأنى فسئل ثانياً فأبى فسئل ثالثاً فحماه اليهودى بحضرته صلى الله عليه وسلم وشق بطن الصحابي وأخرج منه حيواناً يشبه الجر و غسل بطنه غسلًا نعمة أو خاطه قرأ صلى الله عليه وسلم ذلك الصحابي بعد عيشي في المسجد فقال أنت فقال نعم وذكر له سبب الشفاء فقال إن الله أنزل الداء الحديث

(قوله أنزل) من السماء بركات
سحبت هذه بركات لمافيهام كثرة
الانتفاع لان الشاة قد تلد
أربعا في بطن وتخر الفحلة بقتات
بها ويلتذنها بخلاف غيرهما من
الشجر وسبب هذا الحديث أنه
صلى الله عليه وسلم دخل على
بعض نساء الصحابة أعنى أم هانئ
الراوية للحديث فقال لها مالي
لا أجد عندك شيئا من البركات
فقلت وما البركات فقال صلى الله
عليه وسلم ان الله أنزل الخ (قوله
أوحى الى) أي رضى ارسال لا وحي
الهام أي أرسل الى بان تواضعوا
أي بالذلة والخضوع أي مع عدم
ملاحظة كون ذلك فضلا واحسانا
من التواضع بل الذي ينبغي أن
يلاحظ أنه يمكن أن يكون من
المالكين مع اتصافه بصفات
الكمال (قوله حار) بكسر المهملة
وبالراء المهملة زاد المناوى
الحاشي غمى عدى البصريين له
وفادة وعاش الى حدود الخمسين
(قوله أيدي) أي قواني على
ما أريد وهذا الحديث كالسيف
القاطع لاعتناق الرافضة الذين
يكبرون الشيخين (قوله بين) أي
فيما بين العريش الخ أي أنزل
في أهلها البركة (قوله فلسطين)
اسم واد مشتمل على قرى ومدن
منهايت المقدس ورملة وعسقلان
(قوله بالتقديس) أي زيادة
التطهير (قوله مهداة) أي هدية
للمؤمن والكافر بتأخير العذاب

ليس به مرض فلا يستعمل الدواء لان الدواء اذا لم يجد في البدن داء يحمله أو وجد داء لا يوافق
أو وجد ما يوافق ولكن زادت كميته عليه تثبت بالجملة وعبث بها في الافساد فالخصيق أن
الادوية من جنس الاغذية فمن غالب أغذيتهم مفردات كاهل البوادي فاهم اضمهم قليلة
جدوا وطبهم بالمفردات ومن غالب أغذيتهم مركبات كاهل المدن يحتاجون الى الادوية
المركبة وسبب ذلك أن امراضهم في الغالب مركبة وهذا رها ن بحسب الصناعة الطبية
قاله ابن رسلان (ولان دوا واهجرام) بحذف احدى التاء من التخفيف قال العلقمي وقد
استدل الامام أحمد بهذا الحديث وحديث ان الله لم يجعل شفاء أمتي فيما حرم عليها على أنه
لا يجوز التداوى بمحرم ولا بشئ فيه محرم كالبيان الان واللحوم المحرمات والتراب والجمع
من مذهبن جواز التداوى بجميع النجاسات سوى المسكر والحديث العربيين في الصحاح
وان تشرىوا من أبو الهاء أي الابل للتداوى كما هو ظاهر الحديث وحديث الباب لاند اووا
محرم ولم يجعل شفاء أمتي فيما حرم عليها يجوز على عدم الحاجة بان يكون هناك دواء غيره
يفنى عنه ويقوم مقامه من الطاهرات قال الميموني هذا الحديثان ان يحذفوا لان على
النهى عن التداوى بالحرام من غير ضرورة ليجتمع بينهما وبين حديث العربيين (دع عن أبي
الدرداء) ان الله تعالى أنزل بركات ثلاثا) أي من السماء كفي رواية (الشاة والفحلة والنار)
يجوز رفع المذكورات بتقدير المبتدأ أي هي دواءها بالمذلة مما قبلها وظاهر شرح المناوى
الاقتصار على الرفع وسبب بركات لكثرة نفعها (طب عن أم هانئ) وهو حديث ضعيف
(ان الله أوحى الى) قال العلقمي قال ابن رسلان لعله وحي الهام أو رسالة (ان تواضعوا)
أي بان تواضعوا قال أبو زيد مادام العبد يظن أن في الخلق من هو أشرف منه فهو متكبر وقيل
التواضع الاستسلام للحق وترك الاعراض عن الحكم من الحاكم وقيل هو خفض الجناح
للمضيق وابن الجانب اهتم وقيل قبول الحق من كان كبيرا أو صغيرا شريفا أو ضيعا سريا أو عبدا
ذكرا أو أنثى قال بعضهم رأيت في المطاف انسانا بين يديه شاة كريمة ينعنون الناس لاجله عن
الطواف ثم رأيت بعد ذلك على جسر بغداد يسأل الناس فبجبت منه فقال لي اني تكبرته
في موضع تواضع الناس فيه فابتلاني الله بالذل في موضع ترفع فيه الناس وقال بعضهم
الشرف في التواضع والعز في التقوى والحربة في الضاعة (حتى لا يغتر أحد على أحد) أي
بتعديده محاسنه عليه كبروا حتى حرف تمليل (ولا ينبغي أحد على أحد) أي لا يجوز وأصل
البغي مجاوزة الحد (مده عن عباس بن حار) بكسر الحاء المهملة (ان الله تعالى أوحى
الى) أي رضى ارسال (ان تواضعوا) أي بخفض الجناح وابن الجانب (ولا ينبغي بعضكم على
بعض خذ) عن أنس (ان الله تعالى أيدى) أي قواني (باربعة وزراء) بضم الواو والمد
ومنع الصرف (اثنتين) بالجر بدل مما قبله أي ملكين (من أهل الصفاء جبريل وميكائيل)
بالجربان لاثنتين (واثنين) أي رجلين (من أهل الارض أبي بكر وعمر) فابو بكر يشبه
ميكائيل وعمر يشبه جبريل لشدة وحدته وصلاته في أمر الله (طب حل عن ابن عباس)
وهو حديث ضعيف (ان الله تعالى بارك ما بين العريش) أي بارك في البقعة أو الارض
التي بين العريش بلدة بالشام (والفرات) بضم الفاء وخفضه الراء النهر المشهور (وخص
فلسطين) بكسر الفاء وفتح اللام ناحية كبيرة وراء الاردن من أرض الشام فيها عدة مدن
منها بيت المقدس (بالتقديس) أي التطهير لبقعتها وأهلها (ابن عساكر عن زهير)
بالتصغير (ابن محمد) المروزي (بلاغ) أي قال بلغنا عن رسول الله ذلك (ان الله تعالى
بعثني رحمة مهداة) بضم الميم وسكون الهاء أي هدية للمؤمن والكافر بتأخير العذاب

(قوله الفردوس) هو في الأصل اسم لكل محل مشتمل على أشجار وأنهار بشرط كون أكثر أشجاره العنب والمراد به هذا الموضع
أعلى مواضع الجنة قد من النور لا يدخله وهذا لا يتنافى أنه يدخل الجنة لكن لا يتنعم في هذا الموضع العظيم فلا يحتاج إلى التقييد
بالمستعمل (قوله وحظرها) قال المناوي (٣٤٤) أي منعها وحرم دخولها الخ وقال العزيزي أي حرسها انتهى وهذا غيره ولهذا كتب

بعض الفضلاء يحل قوله أي
العزيزي حرسها الله حرما
انتهى (قوله سكير) أي كثير
السكر (قوله لامتني) أي عن
أمتي بدليل ما بعده (قوله أنفسها)
بالرفع وهو ظاهر وبالنصب على
التجريد بأن يجرد شخصان من نفسه
ويجوزها والحاصل أن المراتب
خسة هاجس وخاطر وحديث
نفس وهم وعزم فالشيء إذا وقع في
القلب ابتداء ولم يحل في النفس
سمى هاجسا فإذا كان موقفا ودفعه
من أول الأمر لم يحتاج إلى المراتب
التي بعده فإذا جال أي تردد في
نفسه بعد وقوعه ابتداء ولم يحدث
بفعل ولا عدمه سمي خاطرا فإذا
حدثته نفسه بان يفعل أولا
يفعل على حد سواء من غير ترجيح
لا عدمه على الآخر سمي حديث
نفس فهذه الثلاثة لا عقاب
عليها إن كانت في الشر ولا ثواب
عليها إن كانت في الخير فإذا فعل
ذلك عوقب أو أئيب على الفعل
لا على الهاجس والخاطر وحديث
النفس فإذا حدثته نفسه بالفعل
وعدمه مع ترجيح الفعل لكن
ليس ترجيحا قويا بل هو مرجوح
كالوهم سمي هاجسا لهذا يشاب عليه
إن كان في الخير ولا يعاقب عليه
إن كان في الشر فإذا قوى ترجيح
الفعل حتى صار جازما صمما
لا يقدر على التردد سمي عزما
فهذا يشاب عليه إن كان في الخير
ويعاقب عليه إن كان في الشر
(قوله ما لم تتكلم به أو تعمل)

(بعثت برفع قوم) وهم المؤمنون (وخفض آخرين) وهم من أبي واستكبروا وبلغ من
الشرف المقام الأفخر بمعنى أنه يضع قدرهم ويذلهم باللسان واللسان (ابن عساكر عن ابن
عمر) بن الخطاب (ان الله تعالى بنى الفردوس) أي جنته (بيده) أي قدرته
(وحظرها) أي حرما (عن كل مشرك) أي كافر (وعن كل مدمن خمر) أي مداوم
لشربها (سكير) بشدة الكاف أي مبالغ في شرب المسكر لا يفتر عنه والمراد المستعمل أو هو
زجر وتغيير (هب وابن عساكر عن أنس) ان الله تعالى تجاوز لامني (في رواية عن أمتي
أي أمة الإجابة) (عما حدثت به أنفسها) وفي أخرى ما وسوس به صدورها قال العاصمي
قال ابن رسلان قال القوطي روايتا بنصب أنفسها على أنها مفعول حدثت وفي حديث
ضمير هو فاعل حدثت عائد على الأمة وأهل اللغة يقولون أنفسها بالرفع على أنه فاعل
حدثت يريدون عما تحدثت به أنفسها بغير اختيارهم قاله الطحاوي اه ثم قال قال
شيخنا قد تكلم السبكي في الحلييات على ذلك كلاما مبسوطا أحسن فيه جدا فقال الذي
يقع في النفس من قصد المعصية على خمس مراتب الأولى الهاجس وهو ما يلقى فيها ثم جريانه
فيها وهو الخاطر ثم حديث النفس وهو ما يقع فيها من التردد هل يفعل أولا ثم الهم وهو
ترجح قصد الفعل ثم العزم وهو قوة ذلك القصد والجزم به فالهاجس لا يؤاخذ به إجماعا لأنه
ليس من فعله وإنما هو شيء ورد عليه لا قدرة له عليه ولا صنع والخاطر الذي بعده كان قادرا
على دفعه بصرف الهاجس أول وروده ولكن هو وما بعده من حديث النفس مرفوعان
بالحديث الصحيح وإذا ارتفع حديث النفس ارتفع ما قبله بطريق الأولى وهذه المراتب
الثلاث أيضا لو كانت في الحسنات لم يكتب لهما أجر أما الأول فظاهر وأما الثاني والثالث
فأعذر القصد وأما الهم فقد بين الحديث الصحيح أن الهم بالحسنة يكتب حسنة والهم
بالسيئة لا يكتب سيئة وينتظران تركهما لله كتب حسنة وإن فعلها كتبت سيئة واحدة
والأصح في معناه أنه يكتب عليه الفعل وحده وهو معنى قوله واحدة وإن الهم مرفوع ومن
هذا يعلم أن قوله في حديث النفس (ما لم تتكلم به أو تعمل به) ليس له مفهوم حتى يقال أنها
إذا تكلمت أو عملت يكتب عليها حديث النفس لأنه إذا كان الهم لا يكتب لحديث النفس
أولى هذا كلامه في الحلييات وقد خالفه في شرح المنهاج فقال أنه ظهر له أي قال السبكي أني
ظهر لي الآن المؤاخذه من إطلاق قوله صلى الله عليه وسلم أو تعمل ولم يقل أو تعمل قال
فيؤخذ منه تحريم المشي إلى معصية وإن كان المشي في نفسه مباحا لكن لا يصح ما قصد
الحرام إليه فكل واحد من المشي والقصد لا يحرم عند انفراده أما إذا اجتمعا فإن كان مع
الهم عمل لما هو من أسباب المهوم به فاقضى إطلاق أو تعمل المؤاخذه به قال فاشدد هذه
الفائدة يدين واتخذها أصلا يعود نفعه عليه وقال ولده في منع الموانع هنا دقيقة نبهنا عليها
في جمع الجوامع وهي أن عدم المؤاخذه بحديث النفس والهم ليس مطلقا بل بشرط عدم
التكلم والعمل حتى إذا عمل يؤاخذ بشيئين همته وعمله ولا يكون همته مغفورا وحديث
نفسه إلا إذا لم يتعقبه العمل كما هو ظاهر الحديث ثم حكى كلام أبيه الذي في شرح المنهاج
والذي في الحلييات ورجح المؤاخذه ثم قال في الحلييات وأما العزم فالحققون على أنه
يؤاخذ به وخالف بعضهم وقال أنه من الهم المرفوع ورجعنا على أهل اللغة هم بالشئ

عزم عليه والتمسك بهذا غير مديد لان اللغوى لا ينتزل على هذه الدقائق واحتج الاقولون
 بحديث اذا اتى المسلمان سيفهما فاقا القاتل والمقتول في النار قالوا يا رسول الله هذا القاتل
 فما بال المقتول قال انه كان حريصا على قتل صاحبه فعزل بالحرص واحتجوا ايضا بالاجماع
 على المواخذة باعمال القلوب كالحسد ونحوه وبقوله ومن يرد فيه بالحاد ظلم الآية على
 تفسير الاحاد بالمعصية ثم قال في آخر جوابه والعزم على الكبيرة وان كانت سيئة فهو دون
 الكبيرة المعزوم عليها اه وفي الحديث اشارة الى عظم قدر الامة المحمدية لاجل نبينا
 صلى الله عليه وسلم لقوله تجاوز فيه اشعار باختصاصه بذلك بل صرح بعضهم بأنه كان
 حكم الناسي كالعامد في الاثم وان كان من الاصر الذي كان على من قبلنا وحصل كلام
 الابي عن ابن رشد أنه من خصائص هذه الامة قلت وفي أثناء كلام الحافظ في الفتح اشارة
 اليه وقال الدميري قال الخطابي في هذا الحديث من الفقه ان حديث النفس وما يوسوس به
 قلب الانسان لاحكم له في شئ من الدين وفيه أنه اذا طاق امرأته بقلبه ولم يتكلم به بلسانه
 فان الطلاق غير واقع والى هذا ذهب عطاء وابن أبي رباح وسعيد وابن جبير والشعبي وقتادة
 والثوري وأصحاب الرأي وهو قول الشافعي وأحمد واسحق وقال الزهري اذا عزم على ذلك
 وقع الطلاق لفظ به أول بلفظ والى هذا ذهب مالك والحديث حجة عليه وأجمعوا على أنه لو
 عزم على الظهار لم يلزمه حتى يلفظ به وهو في معنى الطلاق وكذلك لو حدث نفسه بالصدق لم
 يكن قاذفا ولو حدث نفسه في الصلاة لم يكن عليه إعادة وقد حرم الله الكلام في الصلاة فلو
 كان حديث النفس في معنى الكلام لكانت الصلاة تبطل وأما اذا كتب بطلاق امرأته
 فقد يحتمل أن يكون ذلك طلاقا لأنه قال ما لم تتكلم به أو تعمل به والكتابة نوع من العمل وقد
 اختلف العلماء في ذلك فقال محمد بن الحسن اذا كتب بطلاق امرأته فقد لزمه الطلاق
 وكذلك قال أحمد ومالك والأوزاعي اذا كتب وأشهد عليه وله أن يرجع ما لم يوجه الكتاب
 فاذا وجهه اليها فقد وقع الطلاق وعند الشافعي انه اذا كتب ولم يرد به الطلاق لم يقع وفرق
 بعضهم بين أن يكتب في بياض وبين أن يكتب على الأرض فوقعه اذا كتبه فيما يكتب فيه
 من ورق أو لوح ونحوهما وأبطله اذا كتبه على الأرض قوله ما لم تتكلم به في القوليات
 باللسان على وفق ذلك أو تعمل به أي في العمليات بالجوارح كذلك قال المناوي فلا يؤخذ
 بحديث النفس ما لم يبلغ حد الجرم وهذا مخصوص بغير الكفر فلو تردد فيه كفر حالاً (ق ٤)
 عن أبي هريرة طب عن عمران بن حصين ﴿ان الله تعالى تجاوز لي﴾ أي تجاوز لاجلي
 ﴿عن أمتي الخطأ﴾ قال العلقمي قال في المصباح والخطأ مهموز مفتوحين ضد الصواب
 ويقصر ويعد قال المناوي عن حكمه أو أغه أو عنهما ومنه ضمان الخطي بالمال والدية
 وجوب القضاء على من صلى محدثا سهوا وان المكره على القتل خرج بدليل منفصل
 ﴿والنسيان﴾ ضد الذكروا الحفظ ﴿وما استكروا عليه﴾ أي جملوا على فعله فها قال المناوي
 والمراد رفع الاثم وفي ارتضاع الحكم خلف والجهور على ارتفاعه قال العلقمي وحدا لا كراه
 أن يهدد قاذر على الاكراه بعاجل فمن أنواع العقوبات يؤثر العاقل لاجله الاقدام على ما كره
 عليه وقد غلب على ظنه أنه يفعل به ما هدده به ان امتنع مما كرهه عليه وعجز عن الهرب
 والمقاومة والاستغاثة بغيره ونحوهما من أنواع الدفع ويختلف الاكراه باختلاف الأشخاص
 والاسباب المكره عليها (عن أبي ذر) الغفاري (طب لك عن ابن عباس طب عن
 قتيبان) قال الحاكم صحيح ﴿ان الله تعالى تصدق بغير رمضان على من رضي أمتي﴾ أي
 مرضا يشق معه الصوم ﴿ومسافرهما﴾ سفر يباح فيه قصر الصلاة فيباح لكل واحد منهما

(قوله الخطأ) بالقطع أو الخطأ
 بالمدوه هذا بحسب اللغة وأما
 الرواية فلم تعلم أي أغه وحكمه
 الا ما استغنى من الحكم بدليل
 كالقتل واتلاف المال خطأ فلا
 اثم فيه لكن الحكم لم يرتفع بل
 يضمن بالدية والبدل وكذا الوصي
 وصلى محدثا لم يرتفع الحكم بل
 عليه القضاء والذي ارتفع الاثم
 فقط وكذا لو كره على اتلاف
 مال زيد عليه الضمان والذي
 ارتفع الاثم لا الحكم أما القتل
 والزنا فلا يرتفع اغهما ولا حكمهما
 بالا كراه لدليل قام على ذلك

(قوله تصديق عليكم) أي أمة الدعوة فتصح الوصية من الكافر خلافاً لمن خصه بأمة الأجابة وقال لا تصح الوصية من الكافر (قوله صنف وفاتكم) أي قرب وفاتكم بأن كانت الوصية في المرض وخصه مع صحته حال الصحة لأن الإنسان حينئذ عاجز عن الأعمال الصالحة فيجعل له التصرف في ثلث ماله الصائر لوارثه لثلاثة ينقطع عن أعمال الخير بالمرءة (قوله على لسان عمر وقبلة) أي هو زائد عن غيره في ذلك وإن كان أفضل منه كأبي بكر إذ قد يوجد في المفضول الخ فالغالب على سيدنا أبي بكر الرأفة والغالب على سيدنا عمر الشدة في دين الله تعالى ولذا لما أسلم ووجد المسلمين محتفين فقال أسناناً على الحق يارسول الله فقال صلى الله عليه وسلم بلى فقال فقيم الاختفاء فاهم بالصلاة والطواف جهاراً فظهر الإسلام من حينئذ وانما قيل هو زائد الخ لأن جميع الصحابة كذلك لا يجري على السنتهم وقولهم إلا الحق (قوله حم ت عن ابن عمر) عبارة المناوي ه حم ت في المناقب عن ابن عمر انتهى (قوله مثلاً للدينار) أي فلا ينبغي إلا أن يقال على لذاتها لأنها (٣٤٦) مثل البول والغائط فكأن الإنسان يكره البول والغائط ويجب التباعد عنهم كذلك بعد الموت

يكبره الدين بال أشد من ذلك وبناءً سلف على أنهم ما في لذاتها لا سيما إذا كان لا يؤدي الزكاة أو يجتمعها بغير حق قصير حينئذ أشد ما يكرهه ويجب التباعد عنه ولذا كان بعض الصوفية يأخذون بلامدته ويذهب بهم إلى السرايل ويقول لهم انظروا سكركم ودجاجكم الخ (قوله عن النخيل بن سفيان) هو أبو سعيد النخعي بن سفيان بن عوف بن كعب السكلابي صحابي معروف من عمال الرسول صلى الله عليه وسلم قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ما طعام قلبي اللحم واللبن قال ثم يصير إلى ما ذا قلت إلى ما قد علمت فذكره انتهى مناوي (قوله كما قليل) أي بالنسبة للآخرة لأنها منقضية (قوله وما بقي منها إلا القليل) أي ما بقي من وقت التكميل بهذا الحديث إلى الآخر قليل بالنسبة لما قبل ذلك (قوله كالشعب) أي الحوض

الفاطر مع وجوب القضاء لكن المسافر بعد تلبسه بالصوم لا يباح له الفطر في اليوم الأول إلا أن تضرر (ابن سعد في طبقاته عن عائشة) أن الله تصديق عليكم عند وفاتكم بثلث أموالكم أي مكنكم من التصرف فيه بالوصية وغيره من نحو هبة ووقف فهاهنا على الوارث وجعل ذلك (زيادة لكم في أعمالكم) قال العلقمي قيل إن ذلك مختص بالمسلمين لأنهم الذين يراد في أعمالهم فينبذ لا تصح وصية الكافر وفيه نظر لأن أصحابنا انفقوا على صحة وصيته لأنها تصرف في المال فتصح من كل من له التصرف في المال وهي تبرع ممن له أهلية التبرع فتصح وصية الذي والحري حيث تصح من المسلمين (ه عن أبي هريرة) طب عن معاذ وعن أبي الدرداء (ه) أن الله جعل الحق على لسان عمر (بن الخطاب) (وقبلة) أي أجراه قال العلقمي قال شيخنا قال الطيبي جعل هنا يعني أخرى فعدها بعل وفيه معنى ظهور الحق واستعلائه على لسانه وفي وضع الجعل موضع أخرى اشعار بأن ذلك خلقي ثابت مستقر (حم ت عن ابن عمر) حم د عن أبي ذر (الغفاري) (ع ك) عن أبي هريرة (طب عن بلال) المؤذن (وعن معاوية) قال الحكم على شرط مسلم وأقره (ه) أن الله جعل (وفي رواية ضرب) (ما يخرج من ابن آدم) من البول والغائط (مثلاً للدينار) بخسها وحقارتها فالطعم وإن تكلف الإنسان وبالغ في تحسينه وتطييبه يرجع إلى حالة تستقدر فكذلك الدنيا المحروص على عمارتها ترجع إلى خراب وأدبار (حم طب هب عن النخيل بن سفيان) أن الله تعالى جعل الدنيا كها قليل وما بقي منها إلا القليل كالشعب (بالمثلية والغين المجمة) قال في النهاية بالفتح والسكون الموضع المظلم في أعلى الجبل يستنقع فيه ماء المطر وقيل غدبر في غائط من الأرض أو على صخرة ويكون قليلاً (شرب صفوه وبقي كدره) يعني الدنيا كحوض كبير ملئ ماء وجعل مورداً فجعل الحوض ينقص على كثرة الوارد حتى لم يبق منه إلا وشل كدر بالتحريك الدواب وخاضت فيه الأنعام فاعتبروا بأولى الأبصار (ك) عن ابن مسعود (وقال صحيح وأقره) (ه) أن الله تعالى جعل هذا الشعر أي الأشعار وهو أن يشق إحدى جانبي سنن البعير حتى يسيل دمه ليعرف أنه هدى (نسكا) أي من مناسك الحج (وسيجعله الظالمون نكالا) قال المناوي أي يشكون به الأنعام بل الأنعام

الذي فيه ماء تشرب منه الناس والبهائم حتى إذا لم يبق إلا القليل عاقته النفس وبالوافيه وكرهوا القرب منه لتنته ففعله أي فإني من الدنيا كما بقي في هذا الحوض مكدر منقضا وما ذهب منها كان صافياً كالماء الذي كان في الحوض أولاً لكن زمنه صلى الله عليه وسلم وزمن أصحابه من الصافي بل أصفى من جميع الأزمنة فظاهر الحديث من أن ما بعد التكميل به من الأزمنة داخل في الكدر ليس مراداً (قوله جعل هذا الشعر نسكا) ليس المراد شعر الرأس خلافاً لبعضهم بل المراد بالشعر الأشعار أي جعل هذا الأشعار أي العلامة عبادة والأشعار عبارة عن شق أحد جانبي سنن البعير حتى يسيل دمه ليعرف أنه هدى لكن نص عبارة المتبولى في سباق أسناده إلى عمر بن عبد العزيز أنه كتب إلى عبيدة بن عبد الرحمن السلمي بلغني أنك تحلق الرأس واللحية وأنه بلغني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فذكره ثم قال والظلمة إذا نكسوا حلقوا اللحية والرأس وهذا مخالف للشرع فيفرض ما فصله الظالمون انتهى من المتبولى باختصار كذا بخط بعض الفضلاء (قوله نكالا) أي تعذيباً للحيوان لأن الظلمة تجعل هذا الشق علامة

فعله لغير ذلك حرام (ابن عباس) عن عمر بن عبد العزيز (بلاغا) أى قال بلغنا عن رسول الله ذلك (ان الله تعالى جعل لكل نبي شعوة) أى شيئا يشبهه (وان شعوته في قيام هذا الليل) أى الصلاة فيه وهو التهجيد (اذاقت) أى الى الصلاة (فلا يصليان أحدا خلت) قال المناوى أى فان التهجيد واجب على دونكم وهذا كان أولاً ثم نسخ (وان الله جعل لكل نبي طعمة) بضم الطاء وسكون العين المهملة أى رزقا (وان طعمتى هذا الخس) أى جعلها الله في هذا الخس أو منه قال شيخ الاسلام في شرح البهجة كان النبي صلى الله عليه وسلم ينفق منه في مصالحه وما فضل جعله في مصالح المسلمين وهذا لا ينافي ما قدمه أى صاحب البهجة من أنه كان له أربعة أخماس التي أيضا لأنه أراد هنا ما يأخذه له ولاهله وهناك ما كان له لو أراد أخذه لكنه لم يستأثر به أى من التي والغنمية (فاذا قبضت) بالبنا للنفقة أى مت (فهو لولاة الامر من بعدى) قال البيضاوى في نفسه ير قوله تعالى واعلموا أنما غنمتم من شئ فان الله خبسه وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل الجهور وعلى أن ذكر الله سبحانه وتعالى للتعظيم كفى قوله تعالى والله ورسوله أحق أن يرضوه والمراد قسم الخس على الخمسة المعطوفين وكانه قال فالحق لله خمسة يصرف الى هؤلاء الانصافين به وحكمه بعد باقي غير أن سهم الرسول صلى الله عليه وسلم يصرف الى ما كان يصرف اليه من مصالح المسلمين كما فعله الشيخان رضى الله عنهما وقيل الى الامام وقيل الى الاصناف الاربعة وقال أبو حنيفة رضى الله تعالى عنه سقط سهمهم وسهم ذوى القربى وفاته صلى الله عليه وسلم وصار الكل مصر وفا الى الثلاثة الباقية وعن مالك الامر فيه مفوض الى الامام يصرفه الى ما يراه أههم وذبح أبو العباس الى ظاهر الآية فقيل يقسم ستة أقسام ويصرف سهمهم الله تعالى الى الكعبة لما روى أنه عليه الصلاة والسلام كان يأخذ قبضة فجعل للكعبة ثم يقسم ما بقى على خمسة وقيل سهمهم الله لميت المال وقيل مضموم الى سهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وقيل في سورة الخمر اختلاف في قسم التي فقيل بسدس اظاهر الآية ويصرف سهمهم الله في عمارة الكعبة وسائر المساجد وقيل بخمس لأن ذكر الله تعالى للتعظيم ويصرف الاثنان سهمهم الرسول الى الامام على قول والى العباس كروا التفوز على قول والى مصالح المسلمين على قول وقيل بخمس خمسة كالغنمية فانه عليه الصلاة والسلام كان يقسم الخس كذلك ويصرف الاخماس الاربعة كما يشاء والاشن على الخلاف المسد كوراه وقال شيخ الاسلام في شرح المنهج والاية وان لم يكن بها تخمس فانه مسد كور في آية الغنمية فعمل المطلق على المقيد وكان صلى الله عليه وسلم يقسم له أربعة أخماسه أى التي وخمس خمسة ولكل من الاربعة المذكورين معه في الآية خمس خمس وأما بعده فيصرف ما كان له من خمس الخس لمصالحنا ومن الاخماس الاربعة للمرتقة (طب عن ابن عباس) وهو حديث قال المناوى في اسناده مقال (ان الله تعالى جعل للمعروف ما عرف من الطاعة وندب من الاحسان وتقدم أن المعروف ما عرفه الشرع أو العقل بالحسن (وجوها من خلقه) أى الآدميين (حبيب اليهم المعروف) أى نفسه (وحبيب اليهم فعاله) أى فعلهم له مع غيرهم (ووجه) بالشديد (طلاب) جمع طالب (المعروف اليهم) أى الى قصدهم وسؤالهم (ويسر عليهم اعطاه) أى سهل عليهم ويسر لهم أسبابه (كإسرا الغيث الى الأرض الجديدة) يسكون الدال المهمة أى القليلة المطر (يجيها ويحييها أهلها) وفي نسخ به والظاهر رجوع الضمير للغيث لكن رجهه المناوى للنبات ونسخه بها على حذف مضاف

على تمييز ملكهم من ملك غيرهم فهو بالنسبة اليهم وبالنسبة للحاج نسلا وعبادة (قوله شهوة) أى أمر اتميل نفسه اليه وتكون فيه قرة عينه (قوله فلا يصليان) أى لانه لا يطالب الاقتداء في التهجيد (قوله أيضا فلا يصليان أحدا خلت) هذا كان أولاً ثم نسخ بقضية عبد الله بن عباس رضى الله عنهما حين صلى خلفه صلى الله عليه وسلم بالليل انتهى كذا بخط اجم (قوله طعمة) أى رزقا يتعاطى الاتفاق منه وطعمة بضم الطاء وسكون العين المهملة وقوله وان طعمتى هذا الخس أى من التي والغنمية أى جعلها الله تعالى في هذا الخس أو منه قال شيخ الاسلام في شرح البهجة كان صلى الله عليه وسلم ينفق منه في مصالحه وما فضل جعله في مصالح المسلمين وهذا لا ينافي ما قدمه أى صاحب البهجة من أنه كان له أربعة أخماس التي أيضا لأنه أراد هنا ما يأخذه له ولاهله وهناك ما كان له لو أراد أخذه لكنه لم يستأثر به أى من التي والغنمية (فاذا قبضت) بالبنا للنفقة أى مت (فهو لولاة الامر من بعدى) قال البيضاوى في نفسه ير قوله تعالى واعلموا أنما غنمتم من شئ فان الله خبسه وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل الجهور وعلى أن ذكر الله سبحانه وتعالى للتعظيم كفى قوله تعالى والله ورسوله أحق أن يرضوه والمراد قسم الخس على الخمسة المعطوفين وكانه قال فالحق لله خمسة يصرف الى هؤلاء الانصافين به وحكمه بعد باقي غير أن سهم الرسول صلى الله عليه وسلم يصرف الى ما كان يصرف اليه من مصالح المسلمين كما فعله الشيخان رضى الله عنهما وقيل الى الامام وقيل الى الاصناف الاربعة وقال أبو حنيفة رضى الله تعالى عنه سقط سهمهم وسهم ذوى القربى وفاته صلى الله عليه وسلم وصار الكل مصر وفا الى الثلاثة الباقية وعن مالك الامر فيه مفوض الى الامام يصرفه الى ما يراه أههم وذبح أبو العباس الى ظاهر الآية فقيل يقسم ستة أقسام ويصرف سهمهم الله تعالى الى الكعبة لما روى أنه عليه الصلاة والسلام كان يأخذ قبضة فجعل للكعبة ثم يقسم ما بقى على خمسة وقيل سهمهم الله لميت المال وقيل مضموم الى سهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وقيل في سورة الخمر اختلاف في قسم التي فقيل بسدس اظاهر الآية ويصرف سهمهم الله في عمارة الكعبة وسائر المساجد وقيل بخمس لأن ذكر الله تعالى للتعظيم ويصرف الاثنان سهمهم الرسول الى الامام على قول والى العباس كروا التفوز على قول والى مصالح المسلمين على قول وقيل بخمس خمسة كالغنمية فانه عليه الصلاة والسلام كان يقسم الخس كذلك ويصرف الاخماس الاربعة كما يشاء والاشن على الخلاف المسد كوراه وقال شيخ الاسلام في شرح المنهج والاية وان لم يكن بها تخمس فانه مسد كور في آية الغنمية فعمل المطلق على المقيد وكان صلى الله عليه وسلم يقسم له أربعة أخماسه أى التي وخمس خمسة ولكل من الاربعة المذكورين معه في الآية خمس خمس وأما بعده فيصرف ما كان له من خمس الخس لمصالحنا ومن الاخماس الاربعة للمرتقة (طب عن ابن عباس) وهو حديث قال المناوى في اسناده مقال (ان الله تعالى جعل للمعروف ما عرف من الطاعة وندب من الاحسان وتقدم أن المعروف ما عرفه الشرع أو العقل بالحسن (وجوها من خلقه) أى الآدميين (حبيب اليهم المعروف) أى نفسه (وحبيب اليهم فعاله) أى فعلهم له مع غيرهم (ووجه) بالشديد (طلاب) جمع طالب (المعروف اليهم) أى الى قصدهم وسؤالهم (ويسر عليهم اعطاه) أى سهل عليهم ويسر لهم أسبابه (كإسرا الغيث الى الأرض الجديدة) يسكون الدال المهمة أى القليلة المطر (يجيها ويحييها أهلها) وفي نسخ به والظاهر رجوع الضمير للغيث لكن رجهه المناوى للنبات ونسخه بها على حذف مضاف

(قوله بغض) بالشديد بدو كذا خطر وعبارة المناوي خطر بالشد يد انتهى قال بعض مشايخنا قوله بالشد يد ينظر فيه فان يكن رواية فهو مقبول والا فتشديد لم ينقله أهل اللغة انتهى كذا يحط بعض الفضلاء بهامش العريزي (قوله كما يحظر) أي الله تعالى الغيث الخ ليهلكها المراد باهلاك الأرض منع المطر عنها لتصبح جافة لا تنبت (قوله لا تمتنا) ظاهرة أنه من خصوصيات هذه الأمة مع أنه ورد أن السلام تحية آدم وذريته (قوله لا هل ذمتنا) ظاهرة جوار ابتداء الذي بالسلام وبه أخذ بعض السلف والجمهور على منعه وجعلوه على حال الضرورة ومع ذلك يقصد بالسلام اسمه تعالى أي السلام رقيب عليكم وكتب الشيخ عبد الله على قوله وأما لا هل ذمتنا انظر معناه فان المحشى لم يتكلم عليه ويحتمل أنه نسخ أو كان على بعض الأفراد تأليفهم انتهى وكتب أيضا ما نصه سيأتي أن السلام اسم من أسماء الله تعالى وضع (٣٤٨) في الأرض فأقشوا السلام بينكم خدعن أنس ولا دليل في الأحاديث على تجويز السلام على أهل الذمة لكن

أي بذاتهم (وان الله تعالى جعل للمعروف أعداء من خلقه بغض اليهم المعروف وبغض اليهم فعلاه وحظر عليهم اعطاه) أي منع أيديهم وكفها عنه وعسر عليهم أسبابه (كما يحظر) وفي نسخة خطر (الغيث عن الأرض الجدية ليهاكها أو يهلكها) الظاهر رجوع الضمير للأرض وفي نسخة به أي الخطر (وما يعفو الله أكثر) قال المناوي يعني أن الجسد يكون بسبب عملهم القبيح ومع ذلك فالذي يغفره الله أكثر مما يؤخذهم به (ابن أبي الدنيا في قضاء الطوائج عن أبي سعيد) الخدرى بإسناد ضعيف لكن له جوارب (ان الله جعل السلام تحية لا تمتنا) أي أمة للإجابة (وأما لا هل ذمتنا) أخذ به بعض السلف فجوزوا ابتداء أهل الذمة بالسلام ومنعه الجمهور وحاولوا الحديث على حال الضرورة بأن خاف ترتب مفسدة في دين أو دنياه لو تركه وكان نفي عليه يقول إذا سلمت على ذي فقلت أطال الله عمره وأدام سلامه فأنما أريد به الحكاية أي أن الله فعل به ذلك إلى هذا الوقت (طب هب عن أبي أمامة) وهو حديث ضعيف (ان الله جعل البر كفي في السجود) أي أكل مريد الصوم بعد نصف الليل بنيسة التقوى عليه (والكيل) أي ضبط الحب واحصائه بالكيل (الشيرازي في الاقباغ عن أبي هريرة) ان الله جعل عذاب هذه الأمة في الدنيا القتل (أي أن يقتل بعضهم بعضا وجهه كفارة لما اجترحوه) (حل عن عبد الله بن يزيد الأنصاري) بإسناد ضعيف (ان الله تعالى جعل ذرية كل نبي في صلبه) أي في ظهره (وجعل ذريته في ظهره على بن أبي طالب) أي أولاده من فاطمة دون غيرها من خصائصه صلى الله عليه وسلم أن أولاد ذنائه ينتسبون إليه (طب عن جابر خط عن ابن عباس) وهو حديث ضعيف (ان الله تعالى جعل لك لباسا) خطاب لرجل أي جعل زوجته لباسا لك (وجعل لك لباسا) لأنه لما كان الرجل والمرأة يعتقاران ويشغل كل منهما على صاحبه شيئا باللباس أو لان كلا منهما بمسرت حال صاحبه ويمتعه من الفجور (وأهل يرون عورتى وأنا أرى ذلك منهم) أي يحمل لهم منى ويحمل من رؤيتهما فلا ينافي قول عائشة ما رأيت منه ولا رأى منى (ابن سعد طب عن سعد بن مسعود) ان الله تعالى جعلني عبدا كريما أي متواضعا ساجدا (ولم يجعلني جبارا) أي متكبرا (عبدا) أي جابرا بأعباراد الحق وسببه كفى ابن ماجه عن عبد الله بن بسر قال أهديت للنبي صلى الله عليه وسلم شاة فجنار رسول الله صلى الله عليه

السلام على أهل الذمة لكن يحصل لهم الامان من أمانات هذه التحية بيننا إذ مدام ذلك الحال فحق ذوو أمانة وذمة وأمان لانفسنا وأهل ذمتنا والافلاذ وصولنا إلى حالة يجمع فيها على ترك السنن المقصودة حالة خيانة في أمانة تبه صلى الله عليه وسلم ويحتمل أنه أمان لأهل ذمتنا إذا سلموا علينا لا نقول في جوابهم وعليكم أي مثل ما قلتم ويحتمل أن يكون المراد بامان الخ أي إذا قصصنا أمانهم بذلك انتهى بحسروفة (قوله في السجود) أي تناوله (قوله والكيل) أي ذنبه للشخص أن يكيل نحو القمح والقول الذي يضعه في بيته ويخرج منه شيئا فإنه سبب للبركة ولا يجعله جرافا (قوله القتل) ولذا وقع أن ملكا قتل جماعة خرجوا عليه وحجى له برؤسهم فقال بعض الحاضرين إلى النار فقال شخص من أين لك ذلك إذ يحتمل أن قتلهم نطفة لهم وان كانوا عاصاة بالخروج على الامام وذكر الحديث

(قوله جعل ذرية) أي أصل ذرية الخ إذا تسمى ذرية الأبعد انفصال قال الرنخشري الذرية من الذرائع وسلم التفريق ألقى الله تعالى ذرهم في الأرض أو من الذر بمعنى الخلق وقد يطلق على النساء كقول عمر بن الخطاب رضي الله عنه أي النساء انتهى المناوي (قوله لك لباسا) أي كاللباس في الاستتار فان كلاً من الزوجين لباس الآخر أي سبب في عفة الآخر وسره عن الفواحش (قوله يرون عورتى) انظره مع قولهم ان من خصائصه صلى الله عليه وسلم أنه من نظر عورته فقد حصل له العنى ويمكن أن يجاب بأنه لبيان الجواز وان لم يقع قول عائشة ما رأيت منه ولا رأى منى أو المراد بالمرءة ما عدا السوانين كذا يحط الجمهور (قوله ابن مسعود) قال المناوي هو أبو محيضة بن مسعود الأنصاري قال الذهبي له ذكر وجهه وفي التقريب قبل بحجة أو رويته وروايته هر سلة انتهى (قوله جعلني عبدا كريما الخ) قاله صلى الله عليه وسلم حين حجى به فضعته للمسماة بالغراء التي جعلت للثريد وإذا ملئت لرفعها الأربعة رجال فحين حجى به حاجتى صلى الله عليه وسلم على ركبته فقال له بعض الأعراب ما هذه الجلسة أي ولم

نجاس متبرعاً فذكر الحديث (قوله عن عبد الله بن بسر) له ولأبيه صحبة زارهم المصطفى صلى الله عليه وسلم وأكل عندهم ودعاهم
قال كان لرسول الله قصعة يقال لها الغراء يحملها أربعة رجال فلما أصبحوا وسجدوا الضحى أتى تلك القصعة قد أترد فيها فالتفوا
عليها فلما كثروا حتى المصطفى صلى الله عليه وسلم فقال أعرابي ما هذه الجلسة فذكره ثم قال كلوا من جوانبها وذروا ذروتها يبارك
لكم فيها انتهى (قوله يحب الجلال) أي التجل في الهيئة ولذا يطاب تأخير (٣٤٩) نحو الزينات في آخر المسجد لا يتضرر به من يقربه
فقول من يدعي التصوف المطلوب

تتطيف القلوب بدل الثياب جهل
بسته صلى الله عليه وسلم اذ يطاب
تنظيفهما معا (قوله ان الله تعالى
جبل يحب الجلال) تنقسه كافي
الكبير ومسلم عن عبد الله بن
مسعود عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال لا يدخل الجنة من كان
في قلبه مثقال ذرة من كبر فقال
رجل ان الرجل يحب أن يكون
ثوبه حسنا ونعله حسنا قال ان
الله جميل يحب الجمال انتهى
عزيرى زاد مسلم الأكبر بطراحي
ومخط الناس وكذا الترمذي لكن
ببديل الطاء صادوا معناهما
احتقار الناس انتهى (قوله ان
يرى أثر نعمته على عبده) أي في
تحسين الهيئة والانفاق والشكر
انتهى عزيرى قال المناوي أي فهو
تارة يكون بالقال وتارة يكون
بالحال وتارة يكون بالفعال انتهى
(قوله معنى الخ) يؤخذ منه جواز
اطلاق السجى على الله تعالى ولم
يتعرض له الشراح فثبت به حتى
نرى ما يخالفه لكن هذا حديث
ضعيف فلا يثبت به ذلك (قوله
معاني الاخلاق) أي الصفات
كالكرم والحلم (قوله سفسافها)
السفساف في الاصل ما يطير
من غبار الدقيق عند نخله أو من
غبار الطريق عند ثوران الرمح

وسلم على ركبته يأكل فقال أعرابي ما هذه الجلسة فقال ان الله قد ذكره (د ه عن عبد
الله بن بسر) بضم الموحدة وسكون المهملة ورجاله ثقات ((ان الله تعالى جبل)) أي له
الجلال المطابق جلال الذات وجمال الصفات وجمال الافعال وقيل انه بمعنى ذى النور
والبهجة أي مالكمها وقبل معناه جبل الافعال بكم والنظر اليكم بكافكم اليسير ويعين
عليه وينيب عليه الجزيل ((يحب الجلال)) أي يحب منكم التجل في الهيئة وعدم اظهار
الحاجة لغيره والعفاف عن سواء وسببه ونقته وذكر النخبة في التكبير كافي مسلم عن عبد الله
ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من
كبر فقال رجل ان الرجل يحب أن يكون ثوبه حسنا ونعله حسنا قال ان الله جميل يحب
الجلال ((م ت عن ابن مسعود طيب عن أبي أمامة)) الباهلي ((ل عن ابن عمر)) بن الخطاب
(وابن عساكر) في تاريخه ((عن جابر)) بن عبد الله ((وعن ابن عمر)) باسناد جيدة ((ان
الله تعالى جميل يحب الجلال ويحب أن يرى أثر نعمته على عبده)) في تحسين الهيئة والانفاق
والشكر ((ويغض البؤس)) أي سوء الحال ((والتبؤس)) أي اظهار الفقر والفاقة
والمسئلة ((هب عن أبي سعيد)) الطردى ويؤخذ من كلام المناوي أنه حديث حسن لغيره
((ان الله تعالى جميل يحب الجلال معنى يحب الدعاء تطيف يحب النظافة)) قال المناوي
لان من تخلق بشئ من صفاته أي غير المختصة به ومعاني الحسن كان محبوبا له مقربا
عنده وانما قيدت الصفات بغير المختصة به سبحانه وتعالى لا ليرد دعوى الكبر والاعظمة
((عد عن ابن عمر)) بن الخطاب واسناده ضعيف ((ان الله تعالى جواد)) بالتخفيف أي
كثير الجود والطاء ((يحب الجود)) أي سهولة البذل والانفاق في طاعته ((ويحب معالي
الاخلاق)) أي مكارمها وحسنها ((ويكره سفسافها)) بسين مهملة مفتوحة وفاء ساكنة
أي رديتها وحقيها وأصله ما يطير من غبار الدقيق اذا نخل والتراب اذا أثر ((هب عن
طلحة بن عبيد الله)) بالتصغير ((حل عن ابن عباس)) ان الله تعالى حرم من الرضاع ما حرم
من النسب والتحریم بالرضاع له شرطان المذكورة في كتب الفقه منها كون ذلك
خمس رضعات وكون الطفل لم يبلغ حولين وكون اللبن انفصل من أمه بلغ تسع سنين
قربه تقريبا ((ت عن علي)) قال الترمذي حديث حسن صحيح ((ان الله تعالى حرم
الجنة)) أي دخولها مع السابقين الاولين ((على كل مرأه)) هو من يعمل لغير الله بأن خط
في عمله غير وجهه الله كسب اطلاع الناس على عمله واضرار به دينه ((حل فر عن أبي
سعيد)) وهو حديث ضعيف ((ان الله تعالى حرم عليكم عقوق الامهات)) بضم العين
المهملة من العق وهو التقطع يقال عق والد اذا ذاه وعصاه وهو ضد البر به والمراد به صدور
ما يتأذى به الاصل من فرعه من قول أولي الا في شرك أو معصية ما لم يتعنت الاصل وانما
خص الامهات وان كان عقوق الآباء وغيرهم من ذوى الحقوق عظيماء لعقوق الامهات

والمراد به هنا الصفات القبيحة كالكبر وسفسافها بفتح السين وكسر ما (قوله عن طلحة بن عبيد الله) أي ابن كبر قال الزين العراقي
ولعل المصنف ظن أنه طلحة الصحابي فوهم ولم يصب (قوله عن علي) قال علي يارسول الله هل لك في بنت عبد حمزة فإما تجعل فتاة في
قرش فقال أما علمت ان حمزة أخى من الرضاعة ثم ذكره انتهى (قوله مرأه) أي فاصدق ببادته نساء الناس أو اعطاءهم له شيئا من
الدنيا (قوله عقوق) أي أذية الامهات ان كان بغير حق والا كان أمه وان علمت بامر واجب أو نهاها عن منكر فتأذت بذلك أو
أمره بطلاق زوجته فامتنع فتأذت فلا حرمه عليه وخص الامهات لان الام لها ثلث البر أولان الرجل لقوة عقله لا يخاف عقوقه كالام

(قوله واد البنات) أي دفنهن أحياء ومثلهن (٣٥٠) المذكور وخصهن لانه الواقع من الجاهلية وأصل ذلك أن عاصم كان له

بنت فقار عليه عدوه فأكده وأخذ بنته واستعمرها ثم نكحها فحيرت بنته بين زوجها وأبيها أي خسر وهما باتفاق الخصم بين فاختارت زوجها خلف عاصم أنه متى جاءته بنت دفنها حية ففعل ذلك واتبعته العرب في ذلك وهم في ذلك قيمان قسم يحفر حفرة للمرأة تلد فيها فإذا ولدت ذكرا أخرجوه وإن ولدت أنثى أهالوا عليها التراب وقسم يصبر على الأنثى حتى تقارب البلوغ لينتظر موتها فإن لم تمت وقاربت البلوغ ذهبوا بها إلى البئر وقالوا لها انظري على قصد التفرج فإذا نظرت دفعوها من أسفلها وأقروها وهناك قسم يقتل أولاده ذكورا وإنا ناخوها عليهم من الفسق قال تعالى ولا تقتلوا أولادكم خشية إملاق (قوله ومنعوا هات) أي وحرم منعوا هات أي منع إخراج المال الواجب كالزكاة وهات أي طلب أخذ الصدقة بصورة الفقر مع أنه غني في الباطن فإنه حرام أو المراد حرم منع السائل الصدقة المتطوع بها وهات طلب الصدقة وإن كان فقيرا ويكون المراد بحرم التنفير من ذلك أو بقدر وكراه منعوا هات وينبغي الوقف على هات بالسكون كالبنات مراعاة للجمع وإن لم يقصده صلى الله عليه وسلم لانه من الفصاحة (قوله قيسل وقال) يحتمل أنها فعلان ويحتمل أنها اسمان والأصل قيسلا والاختلاف تنوينهما لنية لفظ المضاف إليه أي قيسل كذا وقال كذا أي كره صرف العبد وقته في كثرة الكلام فيما لا يعني (قوله وكثرة السؤال)

من يدي القبح ولان العسوق لهن أسرع من الآباء لضعف النساء ولينته على أن بر الام مقدم على ر الاب (وواد البنات) بفتح الواو وسكون الهمزة هو دفنهن بالحياء وكان أهل الجاهلية يفعلون ذلك كراهة فيهن ويقال إن أول من فعل ذلك قيس بن عاصم التميمي وكان بعض أعدائه أغار عليه فأخذ بنته فالتجدها لنفسه ثم حصل بينهم صلح فخبر ابنته فاختارت زوجها فأتى على نفسه أن لا يولد له بنت لادفنها حية ففعلته العرب حتى ذلك وكان فريق من العرب يأتون قتل أولادهم مطلقا أي سواء كانوا ذكورا وإنا ناخشية الفقر أو لعدم ما ينفعه وكان صعدة بن ناجة التميمي وهو جد الفرزدق همام بن غالب بن صعدة أول من فدى المردة وذلك أنه كان يسمد أي من يريد من يفعل ذلك فيفدى الولد منه مما يتفقان عليه وإلى ذلك أشار الفرزدق بقوله

وجدى الذي منع الوائدات * وأحبي الوئيد فلو أود

وهذا محمول على الفريق الثاني وقد بقي كل من قيس وصعدة إلى أن أدركا الإسلام ولهما حجة وانما خص البنات بالذكر لانه كان الغالب من فعلهن لان الذكورة مظنة القدرة على الاكتساب وكانوا في صفة الواد على طريقين أحدهما أنه يأمر امرأته إذا اقتربت وضعها أن تطلق على حفرة فإن وضعت ذكرا أبقته وإن وضعت أنثى طمها في الحفرة وهذا اللائق بالفريق الأول ومنهم من كان إذا صارت البنت سداسية يقول لامها طينها وزينها لا زور بها أقاربها ثم يعدها في الصحراء حتى يأتي البئر فيقول لها انظري فيها ويدفعها من خلفها ويطمها وهذا اللائق بالفريق الثاني (ومنعا) قال المناوي يسكون النون منونا وغير منون (وهات) بكسر المشاء الفوقية فعل أمر من الإتياء أي منع ما أمر بإعطائه وطلب ما لا يستحق أخذه وقيل كنى به ما عن البخل والمسئلة فكره أن يمنع الإنسان ما عنده ويسأل ما عنده غيره (وكره لكم قيسل وقال) أي قبل كذا وقال فلان كذا إنما يتحدث به من فضول الكلام قاله المناوي وقال العلقمي قال في الفتح في رواية الشعبي كان ينهى عن قبل وقال كذا اللالكثري جميع المواضع بغير تنوين ووقع في رواية السكتيم سنى هنا قيسلا وقال الأشهر الأول وقال الجوهرى قبل وقال اسمان وأشار إلى الدليل على ذلك بدخول الألف واللام عليهم ما قال الحب الطبري في قيسل وقال لأنه أوجه أحدها أنهم ما مصدران للقول تقول قلت قولاً وقيلوا وقالوا والمراد في الحديث الإشارة إلى كراهة كثرة الكلام لأنها تؤهل إلى الخطأ قال وانما كرهه للمبالغة في الزجر عنه فإنها لو أراد حكاية أقاويل الناس والبحث عنها لخير عنها فقول قال فلان كذا وقيل له كذا فالنهي عنه أmaal الزجر عن الأكتار منه وأما الشئ مخصوص وهو ما يكرهه المحكي عنه ثالثها أن ذلك حكاية الاختلاف في أمور الدين كقوله قال فلان كذا ومحل كراهة ذلك أن يكتر من ذلك بحيث لا يؤمن مع الأكتار من الزلل اذ هو مخصوص بمن يفعل ذلك من غير تثبت ولكن يقلد من سمعه ولا يحتاط له قلت ويؤيد ذلك الحديث الصحيح كنى بالمرء أن يحدث بكل ما سمع أخرجه مسلم وفي شرح المشكاة قوله قبل وقال من قولهم قبل كذا وبنائهما على كونهما فاعلين محكيين متضمنين الضمير واعرأهم ما على أفعالهم مجرى الأسماء خالسين من الضمير ومنه قوله وانما الدنيا قبل وقال وادخل حرف التعريف عليهما في قوله ما يعرف القائل من القيسل لذلك (وكثرة السؤال) أي عن أحوال الناس أو عما لا يعني أو عن المسائل العلمية امتحانا وفخرا وتعظيما قال العلقمي قال النووي في شرح مسلم اتفق العلماء على النهي عن السؤال من غير ضرورة قال واختلف أصحابنا في سؤال القادر على الكسب على وجهين أحدهما ما التجرع لظاهر

عن أحوال الناس ولو بنحوين كنت لانه ربما كان في موضع لا يريد اعلامه به فيسكت ولا يجيبه فيجحد عليه أو أنه الاجاديت

يجب فيه بغير الواقع فيكون حامله على الكذب (قوله عن المغيرة بن شعبه) زاد (٣٥١) المناوي ابن مسعود الثقفي الصحابي المشهور

انتهى (قوله حيث خلق الداء) أى على أى حال وفى أى مكان وأى زمان خلق الداء خلق معه الدواء المناسب له عرفه من عرفه وجهه من جهله فتداوى أى بإخبار الطبيب العارف مع ملاحظة أنه سبب وان الذي يشفي حقيقة هو الله تعالى (قوله حي) بيا من من الحياء وهو فى الأصل انقباض النفس عن فعل القبيح خوفاً للعار وهذا مستحيل عليه تعالى فالمراد غايته وهو حب فعل الأمور المحمودة (قوله حي) بكسر التحتية الأولى وتشديد الثانية كما فى الواظ والمتبولى (قوله يحب الحياء) أى من اتصف به الا فى الحق فلا يجوز لشخص رأى عالماً مثلاً يفعل منكراً أن يتركه حياء منه (قوله والستر) أى فإذا رأى شخصاً يفعل منكراً نهى وستر عليه بأن لا يتحدث بذلك (قوله إذا رفع الرجل) أى الإنسان ولو أتى وهذا ردى على من قال لا يطلب رفع اليد فى الدعاء والمراد إذا رفع الرجل المستوفى لشروط الدعاء حتى إذا لم يستجب له أتم نفسه بفقد الشروط (قوله يا يسين) ان كان أولهما آمن الرسول فأول الثانية لا يكلف الله نفساً الخ وان كان أولهما الله مافى السموات فأول الثانية آمن الرسول والاخذ بهذا أحوط وقد ورد حديث بأن من قرأهن بعد العشاء كتب له ثواب مثل ثواب من قام الليل تهجداً وان كان من تهجد بالفعل أكمل فينبغي للعاقل أن لا يجهل ذلك وتسمية ما ذكر آيتين بحسب العرف وان كانتا فى الاصطلاح آيات متعددة ولذا

الأحاديث والثاني يجوز مع الكراهة بشرط ثلاثة أنه لا يلج ولا يذل نفسه زيادة على ذلك السؤال ولا يؤذى المسؤل فان فقد شرط من ذلك حرم اه اما السؤال عند الحاجة فلا حرمة فيه ولا كراهة فيه جميع ما تقدم اذا سأل لنفسه فاما اذا سأل لغيره فالذي يظهر أيضاً انه يختلف باختلاف الأحوال (واضاعة المال) أى صرفه فيما لا يحل أو تعريضه للفساد وأما التوسع فى المطاعم والملابس فان كان باقتراض ولا يرجو فاء حرم والا فلا (قوله عن المغيرة بن شعبه) ان الله تعالى حرم على الصدقة (فرضها ونفلها) (وعلى أهل بيتي) وهم مؤمنو بنى هاشم والمطلب أى حرم عليهم صدقة الفرض فقط لانها أوساخ الناس (ابن مسعود عن الحسن بن علي) أمير المؤمنين (ع) ان الله تعالى حيث خلق الداء خلق الدواء فتداوى (ندباً بموكلين معتمدين فى حصول الشفاء على الله تعالى ولو بنفس لا يقوم الظاهر مقامه ما عند الخمر) (حم عن أنس) قال المناوي ورجاله ثقات (ع) ان الله تعالى (حي) هو بكسر الباء الأولى والتون والحياء تغير وانكسار يعترى الإنسان من خوف ما يعاب به ويذم والتغير لا يقال الا فى حق الجسم لكنه لو روده فى الحديث يؤول وجوباً بما هو قافون فى امثال هذه الاشياء اذ كل صفة تثبت للعبد مما يختص بالاجسام فاذا وصف الله بذلك فذلك محمول على غايات الاغراض لا على بدايات الاغراض مثاله أن الحياء حالة تحصل للإنسان لكن لها مبتداً ومنتهى أما المبتداً فهو التغير الجسماني الذي يلحق الإنسان من خوف أن ينسب الى القبيح وأما النهاية فهو أن يترك الإنسان ذلك الفعل فاذا ورد الحياء فى حق الله فليس المراد منه ذلك الخوف الذي هو مبتدا الحياء ومقدمته بل ترك الفعل الذي هو منتهاه وغايته وكذلك الغضب له مقدمة وهي غليان دم القلب وشهوة الانتقام وله غاية وهي ازالة العقاب بالمغضوب عليه (ستبر) بكسر السين المهملة وتشديد المثناة الفوقية المكسورة فاعيل بمعنى فاعل أى سائر العيوب والقبايح أو معنى مفعول أى هو مستور عن العيون فى الدنيا (بحب الحياء والستر) بفتح السين أى يحب من فيه ذلك ولهذا جاء فى الحديث الحياء من الايمان وجاء أيضاً من ستر ملباسه الله (فاذا اغتسل أحدكم فليستتر) أى وجوباً ان كان ثم من يحرم نظره لعورته وندباً فى غير ذلك واغتسله عليه الصلاة والسلام عرباً بالبيان الجواز قال العلقمى وسببه كفى أى داود أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلاً لا تغتسل بالبراز بفتح الموحدة هو القضاء الواسع فصعد المنبر فحمد الله وأثنى عليه ثم قال نبي الله صلى الله عليه وسلم ان الله قد كره وقوله فصعد المنبر فحمد بكسر العين والمهين من المنبر وحمد اه (حم د ن عن يعلى بن أمية) بإسناد حسن (ع) ان الله تعالى (حي) بكسر الباء والتون (كريم) قال العلقمى قال فى النهاية الكريم هو الجواد المعطى الذي لا ينفد عطاؤه وهو الكريم المطلق والكريم الجامع لانواع الخير والشرف والفضائل (يسخى) عينه ولا مة حرفاً على (إذا رفع الرجل) أى الإنسان (اليه يديه) أى سائلاً من الله للاحاطة القلب حلال المطعم والمشرب كما يفيد خبر مسلم (أن يردهما صفرًا) بكسر الصاد المهملة وسكون الفاء وراه مهملة أى خاليتين (خائبتين) من عطائه فيه استحباب رفع اليدين فى الدعاء ويكونان مضمومتين لما روى الطبراني فى الكبير عن ابن عباس كان صلى الله عليه وسلم اذا دعا ضم كفيه وجعل بطونهما مما يلي وجهه ذكره ابن رسلان (حم د ت ه ل عن سلمان) الفارسي قال الترمذى حسن غريب (ع) ان الله تعالى ختم سورة البقرة بآيتين أعطانيهما من كنز الذى تحت العرش (وأولهما آمن الرسول وورد من قرأهما بعد العشاء الآخرة أجزأناه عن قيام الليل) فتعلموهن وعلموهن

قال صلى الله عليه وسلم فتعلموهن وعلموهن ولم يقل فتعلموهما وعلموهما فهو على حد وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا هذا ان خصمان

اختصوا (قوله وأبناءكم) أي وخدمكم وكل من رغب في التعليم (قوله صلاة) أي رحمة لما فيها من النص على رفع الأصغر عن هذه الامة (قوله وقرآن) أي لفظ منزل عليه صلى الله عليه وسلم متعبد بتلاوته الخ كغيرهما (قوله ودعاء) أي مشقة ان على الدعاء وهذا لا ينافي أن غيرهما منه ما هو مشتمل على الدعاء (قوله بياض) نيرة لا يخالف هذا ما ورد ان أرضها الزعفران وهو أصفر وأن فيها الأشجار ولونها الخضرة لان المراد أن الزعفران والأشجار في الجنة تتلا لا تورا كالبياض فليست كافي الدنيا (قوله وأحب شيء الخ) وفي رواية وأحب الرى الى الله الخ انتهى مناوى (قوله في ظلمة) في بمعنى على أي مشتملة على ظلمة الخ والمراد بالظلمة رعونة النفس الامارة والنور مانصب من الادلة (٣٥٢) القاطعة لتلك الرعونات مجازا بالاستعارة أو المراد بالظلمة الجهل والنور العلم أو المراد بالظلمة حقيقة أي أنه تعالى خالق الخلق أولا كالنجوم المضيئة ثم وضعها في ظلمة التراب قبل خلق آدم فكشوا في ذلك حين أفعم أي مقصد وذلك والا فلم يوجد الزمن حينئذ فالمراد بذلك طول الزمن وذكر ذلك المقصد ارتقيب لنا ثم قبل خلق آدم جعل لها ادرا كافقهم منها قال ان الذي خلقنا قد عجز وزالت قدرته حتى نسينا تلك المدة فهو لا كفار وقسم قال انه قادر ولكن أخرنا حتى يظهر له الحال فهو لا منهم المعتزلة والضالون وقسم قال انه قادر ويعلم بكل شيء وأخرنا لانه يفضل ما يشاء فهو لا الناجون ثم بعد خلق آدم أدخلهم صابه على قدر الذر ثم أخرجهم أنخرج الناجين من جنبه الايمن والكفار والعصاة من جنبه الايسر والانبيا من أمامه وقال أنت ربكم قالوا بلى ثم منهم من ضل بعد هذا الاقرار حين خرج في الدنيا ومنهم من اهتدى على طبق ما أراد سبحانه (قوله فألقى) وفي رواية فرش أي طرح ورعى عليه من نوره أي نوره من زائدة في الاثبات أو بياضه أي شيئا هو نوره أو

نساءكم وأبناءكم) قال المناوى جمعه أي وأنى بصير الجمع باعتبار الكلمات ((فانهم ما)) أي الابتنين ((صلاة)) أي رحمة عظيمة ((وقرآن ودعاء)) أي يشتملان على ذلك كله ((لأن عن أبي ذر)) ان الله تعالى خلق الجنة بياضا ((أي نيرة مضيئة قال المناوى وتربتها وان كانت من زعفران وشجرها وان كان أخضر ولكنه يتلا لا تورا ((وأحب شيء الى الله البياض)) وفي نسخة اليه فألبسوه أجسامكم وكفنوا فيه موتاكم ((البرازع ابن عباس)) قال المناوى ضعيف لضعف هشام بن زياد ((ان الله تعالى خلق خلقه في ظلمة فألقى عليهم من نوره فمن أصابه من ذلك النور يومئذ اهتدى ومن أخطأه)) ذلك النور ((ضل)) الظاهر أن من اسم معنى بعض فاعل أصاب أي فمن أصابه بعض ذلك النور يومئذ اهتدى ومن أخطأه ذلك النور ضل ويحتمل أنها صلة والفاعل ذلك النور وقال العلقمى قال شيخنا قال الطيبي أي خلق الثقلين من الجن والانس كائنين في ظلمة النفس الامارة بالسوء المحبولة بالشهوات الرديئة والهواء المضلة والنور الملقى عليهم ما نصب من الشواهد والنجى وما أنزل عليهم من الآيات والندى فمن شاهد آياته فهو الذي أصابه ذلك النور فخلص من تلك الظلمة واهتدى ومن لم يشاهد آياته بقي في ظلمات الطبيعة مخيرا ويمكن أن يحمل قوله خلق خلقه على خلق الذر المستخرج من صلب آدم عليه السلام فعبر بالنور عن الاطراف التي هي مباشرة صبح الهداية واشراق لعان برق العناية ثم أشار بقوله أصاب وأخطأ الى ظهور أثر تلك العناية في الازل من هداية بعض وضلالة بعض اه وخرج بالثقلين الملائكة فانهم خلقوا من نور ((حم ث ل عن عمرو)) بن العاص وهو حديث صحيح ((ان الله تعالى خالق آدم من قبضة)) من متعلقة بخلق فهي ابتداء أي ابتداء خلقه من قبضة ((قبضها من جميع الارض)) أي من جميع أجزائها قال المناوى وهذا تخيل لعظمته تعالى شأنه أن كل المكنونات منقادة لارادته فليس ثم قبضة حقيقة أو المراد أن عزرائيل قبضها حقيقة بأمره تعالى اه وقال العلقمى قال ابن رسلان ظاهره أنه خلق من الارض الاولى وهو خلاف ما ذهب اليه وهب من أنه خلق رأس آدم من الاولى وعنه من الثانية وصدره من الثالثة ويديه من الرابعة وبطنه من الخامسة وفخذه ومذاك كبره وعجزه من السادسة وساقيه وقدميه من السابعة وقال ابن عباس خالق الله آدم من أقاليم الدنيا رأسه من تربة الكعبة وصدره من تربة الذهب وبطنه وظهره من تربة الهند ويديه من تربة المشرق ورجليه من تربة المغرب وقال غيره خالق الله تعالى آدم من ستين نوعا من انواع الارض من التراب الابيض والاسود والاحمر والاصفر ((لجاء بنو آدم على قدر الارض)) أي على نوعها

تبعبضه أي بعض نوره (قوله من قبضة) من متعلقة بخلق فهي ابتداء أي ابتداء خلقه من قبضة عزري وان وطبعها كان حالاً من آدم تكون بياضه (قوله قبضها الخ) شبه استيلاء قدرته تعالى على الاشياء وقهرها بشخص قابض شيا مستوليا عليه الخ استعارة تمثيلية ويحتمل أنه قبض حقيقى أي أمر عزرائيل بقبضها حقيقة بعد أن أرسل لها مذكرا من حلة العرش فقالت له أقسمت عليك بالذى أرسلك لا تقبض منى ما يكون الى النار فرجع لا قبض فأرسل تعالى غيره من حلة العرش فحصل له كالاول وهكذا الى أن فرغ حلة العرش فأرسل تعالى سيدنا عزرائيل فقالت له ذلك فقال الذى أقسمت على به أرسلنى فاجابته آحق فقبض منها (قوله من جميع الارض) أي أقاليمها من العليا فقط أو المراد الطبايق السبع وهو ما صرح به فى حديث آخر (قوله قدر الارض)

أي على لونها وطبائعها فجاءت أولاده مختلفي الألوان والطبائع قيل ولهذا المعنى أوجب الله تعالى في الكفارة أطعام ستين مسكينا ليكون بعدد أنواع بني آدم ليعلم الجميع بالصدق انتهى علقه من (قوله السهل) بفتح فسكون أي الذي فيه رقة ولين والحزن بفتح فسكون أي الذي فيه عنف وعظامة فالسهل من الأرض السهلة والغليظ (٣٥٢) الخافي من ضدها مناوي (قوله والخيث والطيب) فالخيث من الأرض

السجة والطيب من العذبة الطيبة قال الحكيم وكذا جميع الدواب والوحوش فالخية أبدت جوهرها حيث خانت آدم حتى لعنت وأخرجت من الجنة والفارقرض جبال سفينة فوح والغراب أبدى جوهره الخيث حيث أرسله فوح من السفينة ليأبته بخبر الأرض فأقبل على جيفة وتركه وهكذا انتهى مناوي وقوله حيث خانت آدم الخ أي لأنها أدخلت ابليس إلى الجنة في فها باحتياله عليها أنه يعلمها أسماها من قالها فانه يخلد في الجنة فلما أدخلته في فها وهو متصاغر ذهبت به إلى آدم وحواء وصارا ابليس يكلم كل واحد منهما بما بالغرو والذى ذكر الله وهما يظنان أن الحية هي التي تكلم بهما كافي بعض التفاسير فلذا جعل في فها السم لموضع ابليس عند ذلك (قوله ان الله تعالى خلق الخلق الخ) فانه صلى الله عليه وسلم حين جاءه العباس رضى الله تعالى عنه وقال له يا رسول الله ان العرب قد جلسوا يتفخرون بأحسابهم فحين جاؤا إلى ذكرك قالوا انه نخلة نبتت في كبوة أي كاسة أي هو كالشجرة المثمرة وأصلها خبيث فقدمد حوه وذموا أصله فذكر الحديث ليبين ان أصله طيب (قوله فرقمهم) أي الفرق الثلاث أعني الانس والجن والملائكة

وطبائعها (جاء منهم الاحمر والابيض والاسود) أي فن البضاء من لونه أبيض ومن الحمراء من لونه أحمر ومن السوداء من لونه أسود (وبين ذلك) أي من جميع الألوان ((والسهل)) أي اللين المنقاد (والحزن) بفتح الحاء المهمله وسكون الزاي أي الغليظ الطبع الخشن اليابس من حزن الأرض وهو الغليظ الخشن ((والخبيث والطيب)) أي جاء الخبيث من الأرض الخبيثة والطيب من الأرض الطيبة قال العلقمى قال شجنا قال الطيبي أراد بالخبيث من الأرض السجة ومن بني آدم الكافر والطيب من الأرض العذبة ومن بني آدم المؤمن اه وقال ابن رسلان وقد ضرب الله مثل المؤمن والكافر والطيب والخبيث فمثل المؤمن مثل البلد الطيب الزاكي يخرج نباته أي زرعه باذن ربه سهلا والذي خبت مثل الكافر كمثل الأرض السجة الطينة التي لا يخرج نباتا وعلتها الانكد أي عسرا قليلا بعنا ومشقة وكذا المؤمن يعطى العطاء بسهولة كسهولة طبعه والخبيل لا يعطى الا بتكلف كبير اه وما أحسن قول الشاعر

الناس كالارض ومنها همو • من خش في اللمس أولين
فجندل ندي به أرجل • وانحد يجعل في الاعين

اه قال المناوي قال الحكيم وكذا جميع الدواب والوحوش فالحية أبدت جوهرها حيث خانت آدم حتى لعنت وأخرجت من الجنة والفارقرض جبال سفينة فوح والغراب بدا جوهره الخيث حيث أرسله فوح من السفينة ليأبته بخبر الأرض فأقبل على جيفة وتركه (وبين ذلك) يحتمل أن المراد به المؤمن المرتكب للمعاصي (حم د ت ل هق عن أبي موسى) الأشعري وهو حديث صحيح (ان الله تعالى خلق الخلق) أي المخلوقات انسا وملاكا وجنا (فجعلني في خير فرقمهم) بكسر الفاء وفتح الراء أي أشرفها من الانس (وخبر الفريقين) أي وجعلني في خير الفريقين العرب والعجم (ثم تخبر القبائل) أي اختار خيارهم فضلا وفي نسخ ثم خبر بخير التاء (فجعلني في خير قبيلة) أي من العرب قال المناوي هذا بحسب الاجماد أي قدر ايجادى في خير قبيلة (ثم تخبر البيوت) أي اختار خيارهم شرفا وفي نسخ خبر بخير التاء (فجعلني في خير بيوتهم) أي في أشرف بيوتهم (فأباخيرهم نفسا) أي رواحيا ذنا (وخبرهم بيتا) أي أصلا إذ جئت من طيب إلى طيب إلى صلب عبد الله بسكاح لاسفاح قال العلقمى وسببه كافي الترمذي عن العباس بن عبد المطلب قال قلت يا رسول الله ان قريشا جلسوا فذاكروا أحسابهم بينهم ففعلوا مثلك مثل نخلة في كبوة فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله خلق فذكرة قال في النهاية قال شعبل نسمع الكبوة ولكاسعنا الكبا والكبة وهي الكاسة والتراب الذي يكس من البيت وقال الزمخشري الكبة أصلها كبوة وعلى الأصل جاء الحديث الآن الحديث لم يضبط الكلمة فجعلها كبوة بالفتح فان صحت الرواية بها فوجهها ان تشبه الكبوة والكبا بالكاسة والتراب الذي يكس من البيت والجمع أكبا (ت من العباس بن عبد المطلب) ان الله خلق آدم من طينة (وفي نسخة من طين وفي رواية من تراب (الجابية) جيم فوحدة فشاة تحت قرية أرموض بالشام والمراد أنه خلقه من قبضة من جميع أجزاء الأرض ومقطعاتها من طين الجابية فلا ينافي

(٤٥ - عزيزي اول) فالنوع الانساني يقطع النظر عن الافراد أفضل من النوع الملكي لاشتماله على الانبياء ثم قسم النوع الانساني قسمين عربا وعجماء جعل العرب أفضل ثم جعل العرب قبائل وجعل قبيلة قريش أفضل ثم جعل قبيلة قريش بيوتا وجعل أفضل لهم بيت هاشم وجعل منه (قوله خالق آدم) أي بعينه من طينة الجابية فلا ينافي ما مر من جميع أجزاء الأرض والجابية

أرض الأنبياء بالشام (قوله وعجنه بماء من ماء الجنة) وخص ماء الجنة إشارة إلى أنه يعود إليها وأن خرج منها والله تعالى غني عن هذا المطين وهذا العجن وإنما فعل ذلك لتعليم الخلق تعاطي الأسباب ولذا بعض الأولياء يرتكب المشقة في الذهاب إلى نخوز يارة ولي مع أنه يمكنه التخطي في لحظة (قوله محفوظاً) أي يسمى باللوح المحفوظ وبالكتاب المبين وبأمر الكتاب وبالامام المبين وغير ذلك وطوله خمسمائة عام وكذا طول القلم وعرضه أي اللوح ما بين المشرق والمغرب ومع ذلك هو بين يدي ملك كافضه (قوله بيضاء) وفي رواية يا قوته جراء وفي أخرى زمره خضراء ويجمع بأن أصل لونه البياض ثم أنه في بعض الأوقات يتلون بقدرته تعالى إلى الحجر والخضرة (قوله صفحاتها) أي جوانبها أي جوانب اللوح المخلوق منها (قوله قلبه نور وكتابه نور) أي نور حقيقة قلبها قلما وكتابتها نور ذلك الكتابة من اللوح وإن كانت نوراً فهي أنوار ثمانية فيه (قوله ستة وثلاثمائة لحظة) أي نظرة تحمل أي بعدد درج الليل والنهار وذلك تقريب لنا (٣٥٤) والأفهي كثيرة لابعلمها إلا هو (قوله بخلق) أي في نظرة منها ويرزق في نظرة ويميت في نظرة الخ (قوله ويفعل ما يشاء)

هو أعم مما سبق أي يشي المريض ويعرض الصحيح الخ فمن صادفته نظرة وهو طائع ارتقى إلى المعالي وعكسه بعكسه كذا قال الشارح أي أن كان عاصياً حذم لم يرتق وهو تحت المشيئة (قوله إن الله تعالى خلق الخلق) أي قدر وجودهم (قوله فرغ من خلقه) الفراغ من الشيء لغة تمام الأمر بعد الشغل والله تعالى لا يشغله شيء فجرد عن أحدهم عنيته وهو الشغل وأزبد الآخر وهو غم الأمر أي إذا تم تقدير الموجودات بحسب علمه قامت الرحمة أي صورت وجهته وكنان لها إدراك (قوله قامت الرحمة) أي الأقارب وهم من بينه وبين الآخر نسب سواء كان يرثه أو لا يرثه ذا محرم أم لا انتهى علقمي (قوله مه) استفهام صوري والهاء للسكت أو اسم فعل أي اكتفى عن هذا القيام لأنها وقعت بصورة المتدلل

ما تقدم (وعجنه بماء من ماء الجنة) أي لطيب عنصره وبحسن خلقه ويطبع على طباع أهلها ثم صورته وركب جسده وجعله أجوف ثم نفخ فيه الروح فكان من بديع فطرته وعجب صنعته (ابن مردويه) في تفسيره (عن أبي هريرة) واسناده ضعيف (أن الله تعالى خلق لوحاً محفوظاً) قال المناوي وهو المعبر عنه في القرآن بذلك وبالكتاب المنير وبأمر القرآن (من درة بيضاء) أي لؤلؤ عظيمة كبيرة (صفحاتها) أي جنباتها وفواحيها (من يقوته جراء) أي فهي في غاية الاشراف والصفاء (قلبه نور وكتابه نور) بين ذلك أن اللوح والقلم ليسا كالألواح الدنيا المتعارفة ولا كالأقلام (لله في كل يوم ستون وثلاثمائة لحظة) يخلق ويرزق ويميت ويحيي ويعز ويذل ويفعل ما يشاء فإذا كان العبد على حالة مرضية أدركته العناية على حاله مرضية فوصل إلى الأمل من نوال الخير صرف السوء وحكم عكسه عكس حكمه (طب عن ابن عباس) أن الله تعالى خلق الخلق أي قدر الخلوقات في علمه السابق (حتى إذا فرغ من خلقه) أي قضاء وأتمه فالفراغ قبيل إذ الفراغ والخلاص يكون عن المهم والله عز وجل لا يشغله شأن عن شأن (قامت الرحمة) بفتح الراء وكسر الحاء المهملة (فقال) أي الله سبحانه وتعالى (مه) ما استفهامية حذف ألفها ووقف عليها هاء السكت وهذا قيل والشائع أن لا يفعل ذلك بها إلا وهي مجزرة أي ما تقولين والمراد بالاستفهام اظهار الحاجة دون الاستعلام فانه تعالى يعلم السر وأخفى (قامت) أي الرحمة قال العلقمي قال في الفتح يحتمل أن يكون على الحقيقة والاعراض يجوز أن تجسد وتتكلم باذن الله ويجوز أن يكون على حذف أي قام ملك فتكلم على لسانها ويحتمل أن يكون ذلك على طريق ضرب المثل والاستعارة والمراد تعظيم شأنها وفضلها وصلها وأتم قاطعها ثم قال قال ابن أبي جرة يحتمل أن يكون بلسان الحال ويحتمل أن يكون بلسان القال قولان مشهوران والثاني أرجح وعلى الثاني هل تتكلم كما هي أو يخلق الله تعالى لها عند كلامها حياة وعقلاً قولان أيضاً مشهوران والاول أرجح لصلاحي القدرة العامة لذلك (هذا مقام العائدين من القطيع) أي قالت الرحمة قياي هذا قيام

العائد

السائل وبعبارة العزيز يرى ما استفهامية حذف ألفها ووقف عليها هاء السكت وهذا قيل والشائع أن لا يفعل ذلك إلا وهي مجزرة أي ما تقولين والمراد بالاستفهام اظهار الحاجة دون الاستعلام فانه تعالى يعلم السر وأخفى انتهت ومن استعماها غير مجزرة قوله أي ذؤيب قدمت المدينة ولا هلهاضيج بالسكا كضج الخج أهلوا بالأحرام فقلت مه فقبل أهل رسول الله صلى الله عليه وسلم وقبل هي اسم فعل بمعنى اكفف وانزجر (قوله فقالت) أي الرحمة قال العلقمي قال في الفتح يحتمل أن يكون على الحقيقة والاعراض يجوز أن تجسد وتتكلم باذن الله تعالى ويجوز أن يكون على حذف أي قام ملك فتكلم على لسانها ويحتمل أن يكون ذلك على طريقة ضرب المثل والاستعارة والمراد تعظيم شأنها وفضلها وصلها وأتم قاطعها ثم قال قال ابن أبي جرة يحتمل أن يكون بلسان الحال ويحتمل أن يكون بلسان القال قولان مشهوران والثاني أرجح وعلى الثاني هل تتكلم كما هي أو يخلق الله تعالى لها عند كلامها حياة وعقلاً قولان أيضاً مشهوران والاول أرجح لصلاحي القدرة العامة لذلك انتهى من يري (قوله هذا مقام الخ) يحتمل أنه إخبار وانه استفهام أي هذا المقام أي مقام العائدين

العائد المستعد المعصم المستجير (قال) أي الله (نعم) قال المناوي نعم حرف إيجاب مقرر
لما سبق (أما) بالتخفيف استفهام تقرير (ترضين) خطاب للرحم (أن أصل من
وصلك) بأن أعطف عليه واحسن اليه قال العلقمي قال ابن أبي جرة الوصل من الله كناية
عن عظيم احسانه وانما خاطب الناس بما يفهمونه ولما كان أعظم ما يعطيه المحبوب لمحبه
الوصل وهو القرب واسعافه بما يريد ومساعدته على ما رغبه وكانت حقيقته مستحيلة
في حق الله تعالى عرف ان ذلك كناية عن عظيم احسانه لعبده (وأقطع من قطعك) كناية
عن حرمان الانسان أي لا أعطف عليه ولا أحسن اليه (فالت) أي الرحم (بلى يارب)
أي رضيت (قال) أي الله (فذلك لك) بكسر الكاف فهما أي أجعل لك ما ذكر قال
العلقمي خاتمة قال في الفتح قال القرطبي الرحم التي توصل عامة وخاصة قال عامة رحم الدين
وتجيب مواصلة بالتودد والتناصح والعدل والانصاف والقيام بالحقوق الواجبة
والمستحبة وأما الرحم الخاصة فهم زيد النفقة على القريب وتفقد أحوالهم والتعاطف عن
زلاتهم وتنفارت مراتب استحقاقهم في ذلك وقال ابن أبي جرة تكون صلة الرحم بالمال
والمعنى الجامع اتصال ما أمكن من الخير ودفع ما أمكن من الشر بحسب الطاقة وهذا انما
يستمر اذا كان أهل الرحم أهل استقامة فاذا كانوا كفارا أو فجارا فقاطعتهم في الله هو
وصلهم بشرط بذل الجهد في وعظهم ثم اعلامهم اذا أصرروا أن ذلك بسبب تخلفهم عن الحق
ولا يسقط مع ذلك صلتهم بالله تعالى بظهر الغيب أن يهديهم الى الطريق المستقيم وفي الحديث تعظيم
أمر الرحم وأن وصلها مندوب مرغ فيه وأن قطعها من الكبائر ولورد الوعيد الشديد فيه
(ق ن عن أبي هريرة) وهو حديث (١) (أن الله خلق الرحمة) أي التي يرحم بها
عباده (يوم خلقها مائة رحمة) قال المناوي القصد بذكره ضرب المثل لنا لنعرف به
التفاوت بين القسطين في الدارين لا التقسيم والتجزئة فان رحمته غير متناهية والرحمة في
الاصل معنى الرقة الطبيعية والميل الجلي وهذا من صفات الادميين فهو مؤول من جهة
الباري وللملك كمين في تأويل ما لا يسوغ نسبته الى الله تعالى وجهان الحمل على الارادة
فيكون من صفات الذات والآخر الحمل على فعل الاكرام فيكون من صفات الافعال
كالرحمة أي الذي لا يسوغ نسبته اليه تعالى الا بتأويل كالرحمة فمنهم من يحملها على
ارادة الخير ومنهم من يحملها على فعل الخير ثم بعد ذلك يتعين أحد التأويلين في بعض
السياقات لما منع من الآخر فهنا يتعين تأويل الرحمة بفعل الخير فيكون صفة فعل
فيكون حادثة عند الاشعري فينسلط الخلق عليهم او لا يصح هنا تأويلها بالارادة لانها اذا
ذلك من صفات الذات فتكون قدبة فيمتنع تعين الخلق بها ويتعين تأويلها بالارادة في قوله
تعالى لا ناصم اليوم من أمر الله الا من رحم الله لانك لو جعلتها على الفعل لكانت العصمة بعينها
فيكون استثناء الشيء بنفسه فكانت قلت لا ناصم الا المعاصم فتكون الرحمة الارادة والعصمة
على باجم الفعل المنع من المكروهات كانه قال لا تمتنع من المحذور الا من أراد السلامة اه
وجعل السيوطي الاستثناء منقطعا فقال لكن من رحم الله فهو المعصوم (فامسك) أي
ادخر (عنده تسع وتسعين رحمة وأرسل في خلقه كلهم رحمة واحدة) فهذه الرحمة تعم كل
موجود (فلا يعلم الكافر بكل الذي عند الله من الرحمة) أي الواسعة (لم يأس من الجنة)
أي لم يقنط بل يحصل له الرجاء والطمع في دخولها لانه يغطي عليه ما يعلمه من النعم العظيمة
وعبر بالمضارع في قوله يعلم دون الماضي إشارة الى أنه لم يقع له علم ذلك ولا يقع لانه اذا امتنع
في المستقبل كان متمتعاً بالماضي وقال فلا يعلم بالماضي إشارة الى ترتيب ما بعده على ما قبلها (ولو

(قوله أما ترضين) استفهام تقريرى
(قوله مائة رحمة) كناية عن
الكثرة لا الحصر لان المراد بالرحمة
أثر الانعام وذلك لا ينحصر وان
تعدوا نعمة الله لا تحصوها قال
بعضهم ان كانت الرحمة هنا صفة
ذات كان التعدد بالنسبة للخلق
أو صفة فعل كان بالنسبة للنعمة قال
القرطبي مقتضى هذا الحديث أن
الله علم أنواع النعم التي ينعم بها على
خلقه مائة نوع فأمر عليهم في هذه
الدينا بشوع واحد انتظمت به
مصالحهم وحصلت به منافعهم فاذا
كان يوم القيامة كمل لعباده
المؤمنين ما بقى فبلغت مائة انتهى

(١) قوله وهو حديث هكذا بالاصل
فليحذر اه معصمه

يعلم المؤمن بالذي عند الله من العذاب لم يأس من النار) أى من دخولها وفى نسخة لم يأمن من النار فهو سبحانه وتعالى غافر الذنب وقابل التوب شديد العقاب والمقصود من الحديث أن الشخص ينبغي له أن يكون بين حالتي الخوف والرجاء ((ق عن أبي هريرة ؓ أن الله تعالى خلق يوم خلق السموات والأرض)) أى أظهر تقديره لذلك يوم أظهر تقدير السعوات والأرض ((مائة رجة)) حصره فى مائة على سيدل التمثيل وتسهيلاً للفهم ونقل اللما عند الخلق وتكثير الماعند الله سبحانه وتعالى وأما مناسبة هذا العدد الخاص فقال ابن جرير ثبت أن نار الآخرة تفضل نار الدنيا تسعة وتسعين جزءاً فإذا قبل كل جزء رجة زادت الرجات ثلاثين جزءاً فالرجة فى الآخرة أكثر من النعمة فيها وبؤيده قوله تعالى فى الحديث القدسي غلبت رجلي غضبي اهـ ويحتمل أن تكون مناسبة هذا العدد الخاص لكونه مثل عدد درج الجنة والجنة هي محل الرجة فكانت كل رجة بازاء رجة وقد ثبت أنه لا يدخل أحد الجنة إلا برحة الله تعالى فمن نالته منها رجة واحدة كان أدنى أهل الجنة منزلة وأعلامهم من حصلت له جميع أنواع الرجة وهذه الرجات كلها للمؤمنين بدليل قوله تعالى وكان بالمؤمنين رحيماً وأما الكفار فلا يبق لهم حظ فى الرجة لأنهم جنس رحمت الدنيا ولا غيرها ((كل رجة طباق ما بين السماء والأرض)) أى ملء ما بينهما بما يفرض كونهما جسماً والمراد بها التعظيم والتكثير ((فجعل منها فى الأرض رجة)) قال القرطبي هذا نص فى أن الرجة برادها متعلق الإرادة وأنها راجعة إلى المنافع والنعم ((فيها تعطف)) أى تخن وترق ((الوالدة على ولدها)) أى من الأنس والجن والدواب ((والوحش والطير)) أى والخمريات والهوام وغيرها ((بعضها على بعض وأخر)) أى أمسك ((عنده تسع وتسعين فإذا كان يوم القيامة أكملها بهذه الرجة)) أى ضمها إليها قال القرطبي مقتضى هذا الحديث أن الله علم أنواع النعم التى ينعم بها على خلقه مائة نوع فأنعم عليهم فى هذه الدنيا نوع واحد انتظمت به مصالحهم وحصلت به منافعهم فإذا كان يوم القيامة أكل لعباده المؤمنين ما بقى قبلت مائة فالرحة التى فى الدنيا تراجون بها أيضاً يوم القيامة وتعطف بعضهم على بعض بها وقال المهلب الرحة التى خلقها الله لعباده وجعلها فى نفوسهم فى الدنيا هى التى يتقاضون بها يوم القيامة التبعات بينهم وفى الحديث بشارة للمسلمين لأنه إذا حصل للإنسان من رجة واحدة فى هذه الدار المبنية على الأكدار الإسلام والقرآن والصلاة والرحمة فى قلبه وغير ذلك مما أنعم الله تعالى به فكيف الظن بمائة رجة فى الآخرة وهى دار القرار ودار الجزاء ((حم م ن عن سلمان) الفارسي) ((حم ه عن أبي سعيد) الخدرى ؓ)) ((أن الله خلق الجنة)) أى وجع فيها كل طيب ((وخلق النار)) أى وجع فيها كل خبيث ((فخلق لهذه أهلاً)) وهم السعداء ورحمها على غيرهم ((ولهذه أهلاً)) وهم الأشقياء ورحمها على غيرهم وزاد فى رواية بعد قوله أهلاً فهم بهملها يعملون وسببه كفى مسلم عن عائشة قالت فوفى صبي فقلت طوبى له عصفو ومن عصافير الجنة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أولادى أن الله قد كره قال العلقمى قال النووى أجمع من يعتد به على أن من مات من أطفال المؤمنين فهو من أهل الجنة لأنه ليس مكلفاً وقف فيهم بعض من لا يعتد به لهذا الحديث وأجاب العلماء عنه بأنه لعلة نهاها عن المسارعة إلى القطع من غير أن يكون عند هاد دليل قاطع ويحتمل أنه صلى الله عليه وسلم قال هذا قبل أن يعلم أن أطفال المسلمين فى الجنة فلما علم أخبرهم أنهم فى الجنة ((م عن عائشة ؓ أن الله تعالى رضى لهذه الأمة اليسر)) أى فيها شرع لها من الأحكام ولم يشدد عليها كثيراً ((وكره لها العسر)) أى لم يرد بها ولم يجعله

قوله كل رجة طباق الخ) أى لو جمعت لك كانت فى الكيف قدر ذلك (قوله تعطف) أى تخن (قوله عن عائشة) مات صبي فقالت رضى الله تعالى عنها طوبى له عصفو ومن عصافير الجنة فقال صلى الله عليه وسلم وما يدريك ذلك أن له الجنة وذكر الحديث وهذا قبل علمه صلى الله عليه وسلم بأن أطفال المؤمنين فى الجنة أضيافاً والخلاف اغما هو فى أطفال المشركين وكذا ما وقع أن صبياً رأى شخصاً يوقد ناراً ويجعل الحطب الصغير تحت الكبير ليوقده به فبكى وقال يمكن أن يجعلنا الله تحت العصاة ليوقد النار فيهم بنامثل هذا الحطب فهو قبل علمه بما ذكر

(قوله رقيق) يؤخذ منه الرد على من قال لا يطلق الرقيق عليه تعالى اعلم بثبوتها اذ يكفي في ثبوت اسمائه تعالى الاتحاد (قوله ما لا يعطى على العنف) أي اذا كان يمكنه النهي عن المنكر والكف عنه بالعنف وبالرفق حصل له الثواب بكل لكنه اذا سلك طريق الرفق كان ثوابه أكثر (قوله ان الله زوجني) أي زيادة على من تزوجت بهن من نساء (٣٥٧) الدنيا وعبر بالماضي اشارة للتحقق (قوله

وأخت موسى) اسمها مريم وهي ليست بنبيه اتفاقا وهن في الافضية على ترتيب الحديث وهذا ما في البيضاوي كذا ذكره المناوي وفي الدر المنثور من رواية الطبراني وابن عساكر عن أبي أمامة مرفوعا ان اسمها كلثوم اه (قوله عن سعد بن جنادة) قال المناوي هو والد عطية العوفي وقد من الطائف وأسلم اه (قوله كل راع) أي حافظ عما استرعاه أي استخفظه وهذا الحديث يقوى كلام الزهري حيث دخل على الوليد بن عبد الملك فقال الوليد للزهري ماتقول في الحديث الذي رواه الشافعي رضى الله تعالى عنه مسندا وهو ان الله تعالى اذا استدعى شخصا للخلافة كتب له الحسنات ولم يكتب عليه السيئات فقال الزهري هذا حديث موضوع لا أصل له ولم يخف في الله لومه لأنه فقال الوليد اذا عرونا أيها الناس في ديننا أي اذا كانت تكتب سيئاتنا فقد خسرتنا ديننا اذ سيئات من تولي الخلافة لا تكاد تحصى (قوله ان الله سمى الخ لاينا في حديث ان الله أمرني أن اسمي الخ لان المراد أمرني أن أظهر تسميتي والمسمى هو الله تعالى (قوله طابة) أصله طيبة فحركات الباء الخ من الطيب لان الله تعالى طيب أهلها وظهرهم (قوله صانع) أي خالق كل صانع وصنعه بالجر وبالنصب وفيه رد على من قال

عزيمه عليها قال تعالى يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر (طوب عن مجاهد) بكسر الميم وسكون الحاء المهملة وفتح الجيم (ابن الاذرع) بفتح الهمزة فمهملة ساكنة السلي ورجاله رجال الصبح (ان الله تعالى رقيق) أي لطيف بعباده فلا يكلفهم فوق طاقتهم (محب الرقيق) بكسر الراء وسكون الفاء بعدها قاف هولسين الجانب بالقول والفعل والاخذ بالاسهل (ويعطى عليه) أي في الدين من الثناء الجليل ونيل المطالب ونهيل المقاصد وفي الاخرة من الثواب الجزيل (ما لا يعطى على العنف) قال العلقمي قال في النهاية هو بالضم الشدة والمشقة وكل ما في الرفق من الخير في العنف من الشر مثله اه وقال ابن رسلان بضم العين وفتحها وهو التشديد والتعصيب في الاشياء ويحتمل أن الرفق في حق الله بمعنى الحلم فانه لا يجعل يعقوبته للعصاة بل يعمله لتوب اليه من سبقت له السعادة ويحالف فيزداد انما من سبقت له المشقة قال القرطبي وهذا المعنى أليق بالحديث فانه السبب الذي خرج عليه الحديث وسيأتي بيانه في ان الله يحب الرفق اه وقال المناوي والقصد به أي بهذا الحديث الحث على حسن الاخلاق والمعاملة مع الخلق وأن في ذلك خيرى الدنيا والاخرة (خدد عن عبد الله بن مغفل) بضم الميم وفتح الغين وشدة الفاء (محب عن أبي هريرة حم هب عن علي بن عيسى عن أبي أمامة البزاز عن أنس) بأسانيد بعضها رجاله ثقات (ان الله تعالى زوجني في الجنة مريم بنت عمران) أي حكم لي بجمعها وزوجتي فيها (وامرأة فرعون) وهي آسية بنت مزاحم (وأخت موسى الكليم) صلى الله عليه وسلم وهي الميثاء في قوله وقالت لاخته قصبة (طوب عن سعد بن جنادة) ان الله سأل أي يوم القيامة (كل راع عما استرعاه) أي أدخله تحت رعايته (أحفظ ذلك أم ضيعه حتى يسأل الرجل عن أهل بيته) أي هل قام لهم بما لزمه من الحقوق أم قصر وضيع فيعامل من قام بحقوقه بفضله ويعامل من فرط بعده ويرضى خصما من شارب بجره وكما يسأله عن أهل بيته يسأل أهل بيته عنه وظاهر الحديث أن الحكم أولى بالسؤال عن أحوال الرعايا من سؤال الرجل عن أهل بيته (ن حب عن أنس) بن مالك (ان الله تعالى سمى المدينة طابة) قال المناوي بالتنوين وعدمه وأصلها طيبة قلبت الياء لقبال تحركها وفتح ما قبلها وكان اسمها يثرب فذكره ومماها بذلك لطيف سكنها بالدين وفي رواية أمرني أن اسمي ولا تعارض لان المراد أمره باظهار ذلك اه وفي العلقمي طابة وطيبة مشتقان من الطيب وهي الراحة الحسنة لطيب نراها وهو انما هو مسكنها وطيب العيش بها قال بعض العلماء من أقام بالمدينة يجحد من تربتها وحيطانها راحة طيبة لا تكاد توجد في غيرها (حم من عن جابر بن سمرة) ان الله تعالى صانع كل صانع وصنعه قال المناوي أي مع صنعه وكل الصنعة لا يضاف اليها وانما يضاف لصانعتها واخرج به من قال الايمان صنعة الرحمن غير مخلوق (خ في خلق الافعال) أي في كتاب خلق الافعال وفي نسخة في خلق افعال العباد وكان حقه أن يذكر اسم البخاري صريحا من غير رمز فان حرف خ جعله في الخطبة رمز اله في صححه لافي غيره (لذو البهي في الاسماء) أي في كتاب الاسماء والصنفات قال المناوي لكن لفظ الحاء كم ان الله خالق بدل صانع (عن حذيفة) بن اليمان وصححه الحاكم (ان الله تعالى طيب) بشدة المثانة الحميدة أي منزلة

العبد يخلق أفعال نفسه وفيه دليل لمن قال يجوز اطلاق لفظ صانع عليه تعالى ومن منع ذلك أجاب بأنه في مثل هذا المشاكلة على حد أم نحن الزارعون وفيه أنه ورد في حديث صحيح من غير مشاكلة وهو ان الله فانه فاتح لكم وصانع بالتنوين وعدمه فانه المناوي (قوله خ في خلق الافعال) الاولى أن يصرح باسمه فيقول البخاري لان قاعدته أنه لا يرمز له بالحاء الا في الصحيح وهذا ليس في الصحيح

(قوله بحب النظافة) وما ورد ان الله يحب المؤمن المتبذل فهو محمول على من تكلف النظافة والشهوانية الطيبة والمبالغة في ذلك فالاول ترك التعمق في ذلك لانه ربما أوردت العجب والصبر المطلوب للتنظف بقدر الحاجة امتثالاً للسنة (قوله جواد بحب الجود) وهو بمعنى ما قبله بالنظر لكونه وصفاً له تعالى لانه سبحانه اعطى ما ينبغي لمن ينبغي على وجهه ينبغي أما بالنظر لمبدول الكرم والجود لغة فمعطاه على ما قبله من عطف العام على الخاص (قوله أفينيتكم) أمام داركم لانه محل نزول الضيفان فتتظيفه فيه تهية لتلقي الضيفان قال المناوي وفي رواية عذراتكم أي بدل أفينيتكم وهو جمعنا قال الزمخشري العذرة الفناء وبه سميت العذرة لالقاء فيها كما سميت بالغائط وهو المطمئن اهـ وقوله ولا تشبهوا باليهود قال الغريزي يحذف إحدى التاءين للتخفيف أي في قذراتهم وقذارة أفينيتهم قال المناوي ولهذا كان المصطفى صلى الله عليه وسلم وأصحابه يزيد حرص على نظافة الملابس والافنية وكان يتعاهد نفسه ولا يفارقه المرأة والسؤال (٣٥٨) والمقراض قال أبو داود ومداار السنة على أربعة أحاديث وعدها منها اهـ وقوله

والمقراض أي المقص (قوله عفو الخ) ولذا ورد أن سيدنا ابراهيم من أدهم كان في الطواف في ليلة مطيرة وقال يا رب اني أسألك أن تعصمني عن الذنوب فسمع النداء يا ابراهيم كل الناس يسألوني عن ذلك وإذا أعطيتهم ذلك فلم أعف الذنوب ومن أعف عنه أي فلا بد من وجود المذنبين ليظهر أثر وصفه تعالى بالعفو والغفور في الحديث لو لم يذنبوا الخ (قوله عند لسان كل قائل) أي عنده بالعلم والحفظ فقد وكل حفظه على السنة الخلق يكتبون ما يقولون فإذا علم الإنسان ذلك فليتنظر ما يقول ولذا ورد عابد في صومعه فليرد فأكثره عليه النداء فقال ما تريدون اني حاسب لسانى عن الكلام لانه يقضى بصاحبه الى الحسرات (قوله غيور) من الغيرة وهي في الاصل الهيجان الناشئ عن فعل ما لا يرضى والمراد هنا لازمه وهو المنع والزجر والغيرة

عن النفاص ((بحب الطيب)) بشدة المشاة أي الحلال ((تظيف بحب النظافة)) قال العلقمي قال في النهاية نظافة الله تعالى كناية عن نزهة عن سمات الحدوث وتعالبه في ذاته عن كل نقص وحب النظافة من غيره كإزالة خلوص العقيدة ونفي الشرل ومجانبة الاهواء ثم نظافة الظاهر لادب العبادات ((كره بحب الكرم جواد بحب الجود)) أي صدور ذلك من خلقه ((فنفقوا أفينيتكم)) ندبا جمع فناء وهو القضاء أمام الدار ((ولا تشبهوا باليهود)) يحذف إحدى التاءين للتخفيف أي في قذراتهم وقذارة أفينيتهم قال المناوي ولهذا كان المصطفى صلى الله عليه وسلم وأصحابه يزيد حرص على نظافة الملابس والافنية وكان يتعاهد نفسه ولا يفارقه المرأة والسؤال والمقراض قال أبو داود ومداار السنة على أربعة أحاديث وعدها منها ((ت عن سعد)) بن أبي وقاص ((ان الله تعالى عفو)) أي متجاوز عن السيئات غافر للزلات ((بحب العفو)) أي صدره من خلقه لانه تعالى يحب أسماءه وصفاته ويحب من اتصف بشئ منها ويبغض من اتصف باضدادها ((ل عن ابن مسعود عن عبد الله بن جعفر)) ان الله تعالى عند لسان كل قائل ((يعني يعلم ما يقوله الانسان)) فليتنق الله عبيد وليتنظر ما يقول ((أي ما يريد النطق به أي بتأمل وتبذر هل يثاب عليه أم لا قال تعالى ما يلفظ من قول الا لديه رقيب أي ملك يرقب عليه عبيد أي حاضر معه يكتب عليه ما يقوله ثواب أو عقاب ((حل عن ابن عمر)) ابن الخطاب ((الحكيم)) الترمذي ((عن ابن عباس)) ان الله تعالى غيور)) فعول من الغيرة وهي الحمية والانفة وهي محال عليه تعالى فالمراد لازمه وهو المنع والزجر عن المعصية ((بحب الغيور)) أي في محل الريبة ((وان عمر غيور)) أي عمر ابن الخطاب كثير الغيرة في محل الريبة قاله بحبه لذلك قال العلقمي قال في النهاية غيور فعول من الغيرة وهي الحمية والانفة يقال رجل غيور وامرأة غيور بلاهاء ((رسته)) بضم الراء وسكون المهملة وفتح المشاة الفوقية عبد الرحمن الاصماني ((في)) كتاب ((الايمان)) له ((عن عبد الله بن رافع مرسل)) ان الله تعالى قال من عادى لي وليا ((المراد بولي الله العالم بالله المواظب على طاعته الخالص في عبادته قال الكرماني قوله لي هو في الاصل صفة لقوله وليا

ليكنه

بفتح العين كما في المناوي (قوله وان عمر غيور) أي قاله بحبه (قوله رسته) هو لقب لعبد الرحمن

الاصماني الحافظ المذكور قال الغريزي وهو بضم الراء وسكون المهملة وفتح المشاة الفوقية انتهى (قوله عن عبد الرحمن بن رافع) زاد المناوي التنوخي قاضي افر بقيقه قال في الكاشف منكر الحديث مات سنة ثلاث عشرة ومائة وقوله مرسل في نسخة من شرح المناوي قال الذهبي منكر الحديث اهـ ولم يمرض العلقمي لمربته (قوله وليا) أي عاذه من حيث انه ولي والمراد بالولي الذي حفظه الله تعالى المواظب على الطاعات المراقب لمولاه تعالى المتصف بالحلم وغيره من الصفات الحميدة وإذا انحلى الشخص بذلك لم يعاد أحدا وان سبه وأذاه فكيف يقول من عادى لي فان المفاعلة تقتضي أن العداوة وقعت من الجانبين وأوجب بان الولي لا يماضى غيره لحظ نفسه ويعاديه لاجل الشرع كان ينهيه عن المنكر فيخالف وقد وقع أن الصحابة عاذا أهل العقائد الرديئة وأما ما يقع من المنازعة بين وليين فليست من المعاداة بل منازعة لتصرف الحق كإوقع بين الصحابة باجتهاد فكل مثاب لانه لتصرف الحق وقوله لي حال لانه في الاصل صفة قدمت على موصوفها فأعربت حالا والاصل من عادى وليا أي منسوب الى نسبة شرف وتمكريم

لكنه لما تقدم صار حالاً وقال ابن هبيرة في الإفصاح قوله عادى لى أى اتخذته عدواً ولا أدري
 المعنى إلا أنه عاداه من أجل ولايته وهو وان تضمن التحذير من إيذاء قلوب أولياء الله ليس على
 الإطلاق بل يستثنى منه ما إذا كانت الحال تقتضى زجراً بين وليين في محاجة أو محاجة ترجع
 إلى استخراج حق أو كشف غامض فانه جرى بين أبي بكر وعمر مشاجرة وبين العباس وعلى إلى
 غير ذلك من الوقائع اه قال في الفتح وقد استشكل وجود أحديه عاديه أى ولي الله لأن المعادة
 انما تقع من الجانبين ومن شأن الولي الحلم والصفح عن من يجهل عليه وأجيب بان المعادة
 لم تنحصر في الخصومة والمعاملة الدنيوية مثلاً بل قد تقع عن بغض ينشأ عن التعصب
 كالرافضى في بغضه لابي بكر والمستدعى بغضه السنى فتقع المعادة من الجانبين أمان
 جانب الولي فله تعالى وفي الله وأمان جانب الآخر فلما تقدم وكذا الفاسق المتحارب ببغضه
 الولي في الله وببغضه الآخر لا نكاره عليه وملازمته لنهيه عن شهواته وقد تطلق المعادة
 ويراد بها الوقوع في أحد الجانبين بالفعل ومن الآخر بالقوة ((فقد أدنته)) بالمد وفتح المجمة
 بعد هاتون أى أعلته والأيذان الاعلام ((الحرب)) قال في الفتح واستشكل وقوع المحاربة
 وهى مفاعلة من الجانبين مع أن المخالفة في أمر الخالق وأجيب بأنه من المخاطبة مما يفهم فان
 الحرب ينشأ عن العداوة والعداوة تنشأ عن المخالفة وقاية الحرب الهلاك والله تعالى
 لا يغلبه غالب فكان المعنى فقد تعرض لاهلاكى اياه فأطلق الحرب وأراد لازمه أى عمل به
 ما يعمل العدو والمحارب قال الفاكهاني في هذا تهديد شديد لان من حاربه الله أهلكه وهو
 من الجبار البليغ لان من كرهه من أحب الله فقد خالف الله ومن خالف الله عانده ومن عانده
 أهلكه واذا ثبت هذا في جانب المعادة ثبت في جانب الموالاتة والى أولياء الله أكرمه الله
 وقال الطوفي لما كان ولي الله من تولى الله بالطاعة والتقوى تولاها الله بالحفظ والنصرة وقد
 أجرى الله العادة بان عدو العدو صديق وصديق العدو عدو وعدو الله فغن عاداه
 كان كمن حاربه ومن حاربه فكان محاربا لله ((وما تقرب إلى عبدي بشئ)) أى من الطاعة
 ((أحب إلى مما افترضته عليه)) أى من ادائه ودخل تحت هذا اللفظ جميع فرائض العين
 والكفاية والفرائض الظاهرة فعلا كالصلاة والزكاة وغيرهما من العبادات وتركها كالزنا
 والقتل وغيرهما من المحرمات والباطنة كالعلم بالله والحب له والتوكل عليه والخوف منه قال
 الطوفي الامر بالفرائض جازم ويقع تركها المعاقبة بخلاف النفل في الامر من أى فان الامر
 به غير جازم ولا تقع المعاقبة تركه وان اشترك مع الفرائض في تحصيل الثواب فكانت
 الفرائض أكمل فلذا كانت أحب إلى الله تعالى وفي الاتيان بالفرائض على الوجه المأمور به
 امتثال الامر واحترام الامر به وتعظيمه بالانقياد إليه وإظهار عظمة الربوبية وذلك
 العبودية فكان التقرب بذلك أفضل ((وما يزال عبدي يتقرب)) أى يتعبد ((إلى
 بالنوافل)) أى التطوع من جميع صنوف العبادات ((حتى أحبه)) يضم أوله لان الذى يؤدى
 الفرض قد يفعله خوفاً من العقوبة ومؤدى النوافل لا يفعله الا بإشارة للخدمة فلذلك جوزى
 بالهبة التى هى غاية مطلوب من يتقرب بخدمته قال الامام أبو القاسم القشيري قرب العبد
 من ربه يقع أولاً بإيمانه ثم بإحسانه وقرب العبد بما يخصه به في الدنيا من عرفانه وفي الآخرة
 من رضوانه وفيما بين ذلك من وجود لطفه وامتنانه ولا يتم قرب العبد من الحق الا ببعده من
 الخلق قال وقرب الرب بالعلم والقدرة عام للناس وباللطف والنصرة خاص بالخواص وبالتأيس
 خاص بالأولياء وقد استشكل بما تقدم أولان الفرائض أحب العبادات المتقرب بها إلى
 الله تعالى فكيف لا تنفع الهبة والجواب أن المراد بالنوافل النوافل الواقعة من أدى

(قوله بالحرب) المفاعلة ليست
 مرادة بل المراد أنى قاهره
 ومهلكه (قوله مما افترضته)
 سواء كان فرضاً عينياً أو كفايياً
 ظاهراً أو باطنياً كترك المحب
 والكبر فالفرض أفضل من النفل
 الا ما استثنى كإبراء المعسر أفضل
 من انتظاره الخ ولا ينافى كون
 الفرض أفضل غالباً ترتيبه تعالى
 النوافل دون الفرائض لان
 المراد أنه لا يزال يتقرب بالنوافل
 مع محافظته على الفرائض فترتب
 المحبة على الاثنين معاً لما أنه
 على النوافل فقط فقد يوجد في
 المفضول الخ (قوله ولا يزال
 عبدي) في رواية وما زال الخ
 وقوله حتى أحبه يضم أوله وفتح ثالثة

بأن لا يصرفه الا فيما يرضيني وكذا ما بعده وهذا المعنى ظاهر وأهل التصوف قالوا انه يدل على مقامين مقام القرب ومقام المحبة وسلكوا في معناه مسلكا آخر لا يعرفه الا من شرب مشربهم فلا يجوز لنا تقليد الالفاظ التي عبر بها ههنا إذ ظاهرها يدل للقول بوحدة الوجود أي اتحاد الذات بكل شيء تعالى الله عن ذلك ولا يجوز لشخص أن يقول سمعي مثل ذات الله ويقول سمعي حافظه تعالى كما في الحديث لانه لفظ موهم فيقتصر فيه على ماورد (قوله يبطش) بفتح الباء وكسر الطاء (قوله وان سألني) أي ذلك الشخص المحبوب لا عطية لا بنا في ذلك أن بعض من بلغ هذا المقام أي مقام المحبة بل هو أرق منه كالمقام الاجدى أو المقام الحمدي قديس له تعالى في شيء فلا يجيبه لان المراد لا عطية عين مسائل أو غسيرة في الحال أو في المسأل وهذا لا يخالف (قوله وان استعاذني) أو استعاذني بالنون وبالياء وهذا يدل على نزول المشاقق عن بلغ هذا المقام بل ومن هو أرق ليظهر النذل والخضوع له تعالى (قوله وما ترددت الخ) المراد لازم التردد وهو منع الشيء أي ما منعت شيئا مثل منعي قبض الخ أي لم أقبض روحه في حال خوفه من الموت لما علم من مشاققه بل أخرجه الى أن أنزل به الامراض حتى يقبض الموت ويستأنق اليه فيقدم عليه وهو ليس كإزالته وضمن تردد معنى منع فعدها بمن أو أن عن معنى في وعبرة المناري وما ترددت أي ما أخرت وما توقفت توقف المتردد في أمر أنا فاعله الا في قبض نفس عبدي المؤمن الخ انتهى

الفرائض لا من أجل كما قال بعض الاكابر من شغله الفرض عن النفل فهو معذور ومن شغله النفل عن الفرض فهو مغرور ((فإذا أحبته)) لتقربه الى بما ذكر ((كنت سمعه الذي يسمع به وبصره الذي يبصر به ويد الذي يبطش بها ورجله التي يمشي بها)) وقد استشكل كيف يكون الباري جل وعلا يسمع العبد ويبصره الى آخره وأجيب بأوجه أحدها أنه ورد على سبيل التخييل والمعنى كنت سمعه وبصره في إثارة أمرى فهو يحب طاعتي ويؤثر خدمتي كما يحب هذه الجوارح ثانياً ان المعنى ان كليته مشغولة بي فلا يصح بي سمعه الا الى ما يرضيني ولا يرى ببصره الا ما أمرته به ولا يبطش بيده الا فيما يحل له ولا يمشي برجله الا في طاعتي ثالثاً ان المعنى أجعل له مقاصده كما تراه باسما سمعه وبصره الخ رابعاً كنت له في النصرة كسمعه وبصره ويد ورجله في المداونة على عدوه خامساً قال الفاكهاني وسبقه الى معناه ابن هبيرة هو فيما يظهر لي أنه على حذف مضاف والتقدير كنت حافظ سمعه الذي يسمع به فلا يسمع الا ما يحل سماعه وحافظ بصره كذلك الخ وقال الفاكهاني يحتمل معنى آخر أدق من هذا الذي قبله وهو أن يكون سمعه بمعنى مسموعة لان المصدر قد جاء بمعنى المفعول مثل لفلان أملى بمعنى مأمولى والمعنى أنه لا يسمع الا ذكرى ولا يتلذذ الا بتلاوة كتابي ولا يأمن الا بمناجاتي ولا ينظر الا في عجائب ملكوتي ولا يعتمد الا بما فيه رضى ورجله كذلك وقال المناوي يجعل الله سلطان الحب غالباً عليه حتى لا يرى ولا يسمع ولا يفعل الا بما يحبه الله عونه على حيازة هذه الجوارح عما لا يرضاه أو هو كتابه عن نصرة الله له ونأى بيده وعنايته وعانته في كل أموره وحيازة سمعه وبصره وجميع جوارحه عما لا يرضاه ((وان سألني لا عطية)) أي مسائل وقد استشكل بان جماعة من العباد والصلحاء دعوا بالغاوالم يحاوي أو واجب بان الاجابة تنوع فتارة يقع المطلوب بعينه على الفور وتارة يقع ولكن بتأخير الحكمة فيسه وتارة تقع الاجابة ولكن بغير عين المطلوب حيث لا يكون المطلوب مصلحة ناجزة وفي الواقع مصلحة ناجزة أو أصلح منها ((وان استعاذني)) ضبط بوجهين أشهرهما أنه بالنون بعد المحبة والثاني بالموحدة بعدها ((لا عبثه)) أي مما يخاف وهذا حال الحب مع محبوبه ((وما ترددت عن شيء أنا فاعله ترددي عن قبض نفس المؤمن)) قال العلقمي في حديث عائشة وميمونة ترددي عن موته قال الخطابي التردد في حق الله غير جائز وأجاب بما حاصله ان المراد عطف الله على العبد ولطفه وشفقته عليه وقال الكلاباذي ما حاصله انه عبر عن صفة الفعل بصفة الذات أي عن التردد بالتردد وجعل متعاقب التردد باختلاف أحوال العبد من ضعف ونصب الى أن تتقلل محبته في الحياة الى محبته للموت فيقبض على ذلك قال وقد يحدث الله في قلب عبده من الرغبة فيما عنده والشوق اليه والمحبة للاقائه ما يشاقق معه الى الموت فضلا عن إزالة الكراهة عنه فأخبر أنه يكره الموت ويسوء ويكره الله مساءته فيزيل عنه كراهة الموت بما يرد عليه من الاحوال فيأبى الموت وهوله مر يد الربسه مشفق وخج ابن الجوزي الى أن التردد للملائكة الذين يقبضون الروح وأضاف الحق ذلك لنفسه لان ترددهم عن أمره قالوا وهذا التردد ينشأ عن اظهار كرامة المؤمن على ربه فان قيل اذا أمر الله الملك بالقبض فكيف يقع منه التردد فالجواب من وجوه أحدها أن معنى التردد اللطف به كان الملك يؤخر القبض فانه اذا نظر الى قدر المؤمن وعظيم النعم به لاهل الدنيا احترامه فلم يسطر يده اليه فاذا ذكر أمر ربه لم يجد بدا من امتثاله والثاني أن يكون هذا خطاب لنا بما نعقل والرب منزّه عن حقيقة بل من جنس قوله ومن أناني عشي آتية هرولة فأراد تفهيمنا تحقيق محبة الرب لعبده بذكر التردد والثالث ان المراد أنه يقبض روح المؤمن بالتأني والتدريج بخلاف

(قوله خ من أبي هريرة) قال المناوي قال الذهبي غريب جدار لولا هيبة الجامع الصحيح لعدوه من المنكورات انتهى ولم يصح حديث ذلك ولا غيره العلقمي (قوله أحلى من العسل) أي باعتبار ما ينشأ عن استقامتهم من الكلام فشيء الكلام بالعسل بجامع المذاقة وميل النفوس وقوله صلى الله عليه وسلم أمر من الصبر شبه ما أطوا عليه من الصفات الحبيثة كالحد والحد بالصبير بجامع كراهة النفس لكل وباء الصبر مكسورة فوزن كنف ولا تسكن إلا في الضرورة كما في القاموس أو للتخفيف كما في المصباح (قوله في حلفت) أي بعظمته أقسمت لا تبغضهم فتنة أي لا قدرن وأودع من بهم فتنة تدع أي تترك الحليم أي العاقل حيران أي متغير الابعثه دفعها في أي مجمل وأمهالي يغترون أم على يجترون حيث لم يخافوني ويبادروا بالتوبة (٣٦١) (قوله لا تبغضهم) يقال أتاح لفلان كذا أي قدره له وأثره قال المناوي

فالمراد لا قدرن عليهم وقوله أم على الخ قال القاضي الاجتراء الانسباط والتخشع قال المناوي وهذا تهديد أكيد ووعيد شديد وفيه تحذير من الاغترار به تعالى ومن سوء عاقبة الجراءة عليه قال المناوي والاغترار هنا عدم الخوف من الله تعالى وترك التوبة ثم قال قال الطيبي أم منقطعة أنكرك أولا اغترارهم بالله وأمهاله إياهم حتى اغتروا ثم أضرب عن ذلك وأنكر عليهم ما هو أعظم منه وهو اجترأوا عليه انتهى (قوله فطوبى) المراد بطوبى هنا الثواب والخير المكشور وبالويل العذاب بأي نوع أو الموضع الذي في جهنم (قوله ان الله قبض الخ) سببه كما في البخاري عن أبي قتادة قال سمرنا مع النبي صلى الله عليه وسلم ليلة فقال بعض القوم له صلى الله عليه وسلم لو عرست بنا يا رسول الله والتعريس هو النزول آخر الليل للاستراحة فقال صلى الله عليه وسلم أخاف أن تناموا عن الصلاة أي صلاة الصبح فقال سيدنا بلال رضي الله تعالى عنه أنا وأقطكم فاضطجعوا وأسنده سيدنا بلال

سائر الامور فانها تحصل بمجرد قوله كن سر بعد دفعة ((بكره الموت)) أي لشدة صعوبته وكرهه وأريد له لانه يورده موارد الرحمة والغفران والتلذذ بنعيم الجنان ((وأنا أكره مسامته)) فأشوقه اليه بما ألقبه عليه كما تقدم قال العلقمي قال في الفتح أسند البيهقي في الزهد عن الجنيدي مفيد الطائفة قال الكراهة هنا لما يليق المؤمن من الموت وصعوبته وكرهه وليس المعنى أنه كره له الموت لان الموت يورده الى رحمة الله ومغفرته اه فلما كان الموت بهذا الوصف والله يكره أذى المؤمن أطلق على ذلك الكراهة ويحتمل أن تكون المساءة بالنسبة الى طول الحياة لانها تؤدي الى أذى المؤمن وتكيس الخلق والرد الى أسفل سافلين وفي الحديث أن الفرض أفضل من النفل وقد عده الفقهاء من القواعد لكن استثنوا منها إبراء المفسر فانه أفضل من انتظاره وانتظاره واجب وإبرائه سنة وإبداء السلام فانه سنة والرد واجب والأذان سنة وهو أفضل من الامامة التي هي فرض كفاية على الراعي فيهما قال الطوفي هذا الحديث أصل في السلول الى الله والوصول الى معرفته ومحبته وطريقه أداء المفترضات الباطنية وهي الايمان والظاهرة وهي الاسلام والمركبة منهما وهي الاحسان فيهما كما تضمنه حديث جبريل والاحسان يتضمن مقامات السالكين من الزهد والاخلاص والمراقبة وغيرها وفي الحديث أيضا ان من أتى بما وجب عليه وتقرب بالنواقل لم يرد دعاؤه لوجود هذا الوعد الصادق المؤكد بالقسم وقد تقدم الجواب عما يخالف عن ذلك وفيه أن العبد لو بلغ أعلى الدرجات حتى يكون محبوبا لله لا ينقطع عن الطلب ليلقيه من الخضوع له وظهار العبودية قال الشيخ أبو الفضل بن عطاء في هذا الحديث عظم قدر الملوك لكونه خرج عن تدبيره وعن انتصاره لنفسه الى انتصار الله وعن حوله وقوته بصدق وتوكل ((خ عن أبي هريرة)) ان الله تعالى قال لقد خلقت خلقا ((أي من الادميين)) (الاستقام أحلى من العسل) أي فيها يمتلئون ويداهنون (وقلوبهم أمر من الصبر) أي فيها يمتكرون وينافقون ((في حلفت)) أي أقسمت بعظمتي وجلالي لا يغير ذلك ((لا تبغضهم)) ضم الهمزة وكسر المشاء انقوية بعدها مشاء تحببة فاء مهمة فتون أي لا قدرن لهم ((فتنه)) أي ابتلاء وامتحانا ((تدع الحليم)) باللام ((منهم حيران)) أي تترك العاقل منهم متغير الابعثه دفعها لا كشف شرها ((في يغترون أم على يجترون)) أي فبطلى وأمهالي يغترون والاغترار هنا عدم الخوف من الله واهمال التوبة والاسترسال في المعاصي والشهوات ((ت عن ابن عمر)) بن الخطاب قال الترمذي حديث غريب حسن ((ان الله تعالى قال أنا خلقت الخير والشر)) أي قدرت كلا منهما ((فطوبى لمن قدر على يده الخير)) أي الخير الكثير حاصل لمن يسره على يده

(٤٦ - عزري اول) ظهره الى راحته فغلبته عيناه فنام فاستيقظ النبي صلى الله عليه وسلم وقد طلع جانب الشمس فقال صلى الله عليه وسلم لبلال ابن مائلت فقال ما ألقى على نومة مشهاة فقال صلى الله عليه وسلم ان الله قبض الخ وعامه يا بلال قم فأذن في الناس بالصلاة فتوضأ فلما ارتفعت الشمس وايبضت قام فصلى علقمي أي أنتم معذرون فقيه دليل على عدم الاتم بالنوم قبل الوقت وينافيه ما ورد أنه صلى الله عليه وسلم دخل على سيدنا علي والسيدة فاطمة فوجداهما نائمين وقد خرج الوقت فأيقظهما وقال أتنامان الى خروج الوقت فقال سيدنا علي ان فواصينا بيد الله تعالى فانا مقهورون فأخذ صلى الله عليه وسلم بضرب على وركه ويقول وكان الانسان أكثر شئ حسدا لانه يقتضي الاتم بسبب التقصير وأجيب بان ذلك بحسب مقامهما فكانه قال لا ينبغي لك

يا امام ان تجادل في ذلك بل مقامكما يقتضي الحرص على الوقت وعلى الاستيقاظ قبله وان كان لا اثم فيه لا يقال لهم بل مثل ذلك في نومهم جميعا عن الصبح لان هذا قد يرتب عليه شريع احكام كثيرة منها عدم الاثم بالنوم قبل الوقت ومنها الانتقال من محل المعصية فانه صلى الله عليه وسلم قال (٣٦٢) ارحلوا عن هذا الوادي فان فيه شيطانا اى لما وقع فيه من صورة المعصية وامر بلال ان يؤذن اى يعلم بالصلاة

اذا الاذان المعروف كان لم يشرع اذناؤه وبه يعلم رد ما قبل يؤخذ من ذلك سن القياس للاذان حيث قال صلى الله عليه وسلم بلال قم فاذن للناس بالصلاة اى يؤخذ من امره بالقيام وذلك لان المراد عليهم بالاجتماع لها (قوله قبض ارواحكم) اى فكل شخص له روحان روح الحياة وروح اليقظة والاحساس فالثانية قبض عند النوم فيزول احساسه فيشرح روحه فيرى المنامات الصالحة أو ضدها بحسب حاله فاذا اراد الله يقظة رد عليه تلك الروح وأما الاولى اذا قبضت لم ترد الا بعد الحشر وأمر دها له في القبر حين السؤال وغيره فانما هو اتصال شعاع منها له فقط لا رد حقيقى كما في الدنيا وهذا التفسير هو معنى قوله تعالى الله يتوفى الانفس الخ (١) (قوله فاذن بالناس الخ) قال المناوى بتشديد الدال وبالباء الموحدة فيهما في رواية خ وفي روايته فاذن بالمسد وحذف الموحدة من بالناس انتهى وقال بعض مشايخنا القصص كانت في مرجعه من خيبر والاذان شرع قبل ذلك وهو خلاف تقدير المناوى (قوله على النار الخ) اى نار الخلود أو نار الطبقة الشديدة العذاب من الطباق الست الخاصة بالكفار فاندفع ما قيل

(وويل) اى شدة هلكة أو وادى جهنم (لمن قدرت على يده الشر) اى جعلته سبيلا قال المناوى لان الله تعالى جعل هذه القلوب أو عية تغيرها أو عاها للخير والرشاد وشرها أو عاها للبخى والفساد (طب عن ابن عباس) باسناد ضعيف (ان الله تعالى قبض ارواحكم حين شاء) يعنى عند النوم (وردها عليكم حين شاء) اى عند اليقظة والقبض مجاز عن سلب الحركة الارادية اذ لا يلزم من قبض الروح الموت فالموت انقطاع تعاق الروح بالبدن ظاهرا وباطنا والنوم انقطاعه عن ظاهره فقط وحين شاء في الموضعين ليس لوقت واحد فان نوم القوم لا يتفق غالبا في وقت واحد بل يتبايعون فتسكون حين الاولى خبرا عن أحيان متعددة قال الشيخ عز الدين بن عبد السلام في كل جسد روحان احدهما روح اليقظة التى أجرى الله العادة أنما اذا كانت في الجسد كان الانسان مستيقظا فاذا خرجت من الجسد نام الانسان ورأت تلك الروح المنامات والاخرى روح الحياة التى أجرى الله العادة أنها اذا كانت في الجسد كان حيا فاذا فارقه مات فاذا رجعت اليه حيى قال وهاتان الروحان في باطن الانسان لا يعرف مقرهما الا من أطلعه الله على ذلك فهما كجنينين في بطن امرأه واحدة قال ولا يبعد عندى أن تكون الروح في القلب قال ويدل على وجود دروحي الحياة واليقظة قوله تعالى الله يتوفى الانفس حين موتها والتي لم تمت في منامها يقدره ويتوفى الانفس التى لم تمت في منامها فيمسك الانفس التى قضى عليها الموت عنده ولا يرسلها الى أجسادها ويرسل الانفس الاخرى وهى انفس اليقظة الى أجسادها الى انقضاء أجل مسمى وهو أجل الموت فيمنع قبض ارواح الحياة وأرواح اليقظة جميعا من الاجساد وسببه كفى البخارى عن أبى قتادة قال سمرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال بعض القوم لو عرست بنا أى عرست بنا للراحة لالافاة وأصله المنزل آخر الليل لكان أسهل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أخاف أن تناموا عن الصلاة قال بلال أنا أو قطكم فاضطجعوا وأرسل بلال ظهره الى راحلته فغلبته عيناه فنام فاستيقظ النبي صلى الله عليه وسلم وقد طلعت الشمس وقال يا بلال أين ما قلت أى أين الوفاء يقولك أنا أو قطكم قال ما ألقيت على نومة مثلها فطفد كالحديث تسليية لهم وقال اخرجوا من هذا الوادى فان فيه شيطانا فلما اخرجوا قال يا بلال قم فاذن للناس بالصلاة اى أعلمهم بالاجتماع عليها فتوضأ صلى الله عليه وسلم وصلى بهم بعد ارتفاع الشمس (حمخ دن عن أبى قتادة) الانصارى (ان الله تعالى قد حرم على النار) اى نار الخلود أو النار المعدة للكافرين لا الطبقة المعدة للعصاة (من قال لا اله الا الله يمتنى بذلك) اى بقولها خالصا من قلبه (وجه الله) اى يطلب بها النظر الى وجهه تعالى وسببه كفى البخارى أن عثمان بن مالك أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله قد أنكرت بصرى أى أصابني فيه سوء وأنا أصلى لقوى أى لاجلهم والمراد أنه كان يؤمهم أى يصلى بهم اماما فاذا كانت الامطار سال الوادى الذى بينى وبينهم لم أستطع أن أتى مسجدهم فأصلى بهم ووددت بكسر الدال الاولى يا رسول الله انك تأتيتنى فتصلى في بيتى فأتخذ مصلى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم سأفعل ان شاء الله قال عثمان فغدا رسول الله صلى الله عليه

كيف ذلك مع الاحاديث الدالة على تعذيب طائفة من العصاة وسبب الحديث أنه صلى الله عليه وسلم كان مع وسلم بعض العصاة وأحضره طمام فسأل عن شخص لم يحضر فقال بعض الحاضرين انه يكره الله ورسوله ويصنع المنافقين فيها صلى الله عليه وسلم عن هذا الظن وذكر الحديث (١) (قوله فاذن للناس الخ) هكذا في نسخة الشيخ الحنفى وعلى هامشه أيضا أما نسخة العزيزى فليست هذه الزيادة فيها وانما ذكرها في شرح الحديث فليصر الرواية اه معصية

وسلم وأبو بكر حين ارتفع النهار فاستأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم فأذنت له فلم يجلس
حتى دخل البيت ثم قال أين تحب أن أصلي من بيتك قال فاشترت إليه إلى ناحية من البيت
فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فكبر فقمنا فصفنا فصفى ركعتين ثم سلم قال وحديثنا
أي منعناه من الرجوع على خزيمة بن جهم معجزة مفتوحة بعد هاراي مكسورة ثم جاء تحتانية ثم
راه ثم هاء نوع من الاطعمة يصنع من لحم بقطع صغاراً ثم يصب عليه ماء كثير فاذا انضج ذر
عليه الدقيق فان لم يكن فيه لحم فهو عصيدة صنعناها له قال فتاب في البيت رجال بمثلثة
وبعد الالف موحدة أي اجتمعوا بعد أن تفرقوا قال الخليل المشابة بمجموع الناس بعد
افتراقهم ومنه قيل للبيت مشابة وقال صاحب المحكم يقال تاب اذا رجع وثاب اذا قبل فقال
قائل منهم أين مالك بن الدخيش بالتصغير أو ابن الدخيش بالتصغير والشك من الراوي هل
هو صخر أو مكبر فقال بعضهم ذلك منافق لا يحب الله ورسوله فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لا تقل ذلك ألا تراهم قد قالوا لا اله الا الله يريد بذلك وجه الله قال الله ورسوله أعلم قال
أي بعضهم فانزى وجهه أي تواجبه ونصيحته للمنافقين فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ان الله قد حرم فذكرة ((عن عثمان)) بكسر العين المهملة وسكون المشاءة القوقبة
((ابن مالك)) ان الله قد أمركم بصلاة أي زادكم على التوافل وذلك أن توافل الصلوات
شفع لا وتر فيها وقوله أمركم يدل على أنها غير واجبة عليهم اذ لو كانت واجبة لخرج الكلام
فيه على صيغة افظ الا لام فيقول أنكم أو فرض عليكم ((هي خير لكم من حجر)) بضم المهملة
وسكون الميم جمع أحر وأما حر بضم الميم فجمع حمار ((النعم)) بفتح النون أي الابل وهي أعز
أموال العرب وأنفسها فيعمل كثابة عن خير الدنيا كله كانه قال هذه الصلاة خير مما يحبون
من الدنيا ((الوتر)) بالجر يدل من الصلاة وبالرفع خبر مبتدأ محذوف أي هي الوتر ((جعلها
الله لكم)) أي جعل وقتها ((فيما بين صلاة العشاء)) ولو مجموعة بالغرب ((الي أن يطعم
الفجر)) فلو أوتر قبل صلاة العشاء لم يصح وتره وتعين مالك وأحمد بهذا الحديث على قولهما
ان الوتر لا يقضى والمعتد عند الشافعية أنه يسن قضاؤه وقال أبو حنيفة في وجوب الوتر
لا يفرضه فان تركه حتى طلع الفجر أمم وزمه القضاء وقال ابن المنذر لا أعلم أحد وافق أبا
حنيفة على وجوبه ((حم دت فقط)) عن خارجة بن حذافة ((ان الله تعالى قد أعطى
كل ذي حق حقه)) أي نصيبه الذي فرض له في آية المواريث وكانت الوصية للوالدين
والأقربين قبل تزولها واجبة لقوله تعالى كتب عليكم اذا حضر أحدكم الموت ان ترك خيراً
الوصية للوالدين والأقربين ثم نكحت بنزولها ((فلا وصية لوارث)) أي لازمة بل هي
موقوفة على اجازة الورثة والمضابط أن الوصية لغير الوارث بالزيادة على الثلث ان كانت مما
لا وارث له خاص فباطلة لان الحق للمسلمين فلا مجيز وان كان هناك وارث خاص فالزائد
موقوف على اجازة الورثة ان كانوا حائرين فان أجازوا صحت وان ردوا بطلت في الزائد لانه
حقهم وان لم يكونوا حائرين فباطلة في قدر ما يخص غيرهم من الزائد والوصية للوارث ولو
يدون الثلث باطله ان كانت مما لا وارث له غير الموصى له وان كان هناك وارث فوقوفة على
اجازة بقية الورثة وذهب بعض العلماء الى أن الوصية للوارث لا تجوز بحال وان أجازها
سائر الورثة لان المنع منها اغما هو لخلق الشرع فلو جوزناها لكنا قد استعملنا الحكم المنسوخ
وذلك غير جائز كما أن الوصية للقابل غير جائزة وان أجازها الورثة والوصية في اللغة الاتصال
من وصى الشيء بكذا اذا وصله به لان الموصى وصل خبره دنياه بخير عقباه وفي الشرع تبرع بحق
مضاف ولو تقرر الما بعد الموت ليس بتدبير ولا تعليق بحق وان التحقق احكاماً كالترع المنجز
في مرض الموت أو الملق به ((ه عن أنس)) باسناد حسن ((ان الله تعالى قد أوقع أجره

(قوله أمركم) أي زادكم والزيادة
تصدق بالواجب والمندوب فلا
يدل هذا الحديث على وجوب
الوتر (قوله جعلها لكم فيما الخ)
أي جعل وقت أدائها فيما الخ فلا
ينافي أنها تقي في غير ذلك
الوقت عندنا وتعين بظاهره
مالك وأحمد في قولهما ان الوتر
لا يقضى (قوله قد أوقع أجره)
أي عبد الله بن ثابت الذي تجهز
للغزو مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم فرض فبلغ رسول الله صلى
الله عليه وسلم مرضه فذهب
يعوده فصاح عليه أي ناداه فلم
يرد عليه فقال صلى الله عليه وسلم
ان الله واناليه راجعون قد غلبت
عليك أي غلبت عليك الاقدار
فلما سمع أهله ذلك بكوا فنهاهم
بعض الناس فقال صلى الله عليه
وسلم دعوهم فاذا وجبت فلا تبكين
بأكية أي فلا بأس بالبكاء قبلها
فسمع صلى الله عليه وسلم بنفسه
تقول ليت هذه الموتة في سبيل
الله لينال فضل الشهادة فذكر
صلى الله عليه وسلم الحديث

على قدر نيته) قال المناوي أي فيزيد أجره بزيادة ما عزم على فعله اه قال العلقمي
وسببه كافي أي داود أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء يعود عبد الله بن ثابت فوجده
قد غاب بضم الغين المجحة وكسر اللام أي غاب عليه من شدة المرض فصاح به رسول
الله صلى الله عليه وسلم أي ككلمه فلم يجبه فاسترجع رسول الله صلى الله عليه وسلم
أي قال انا لله وانا اليه راجعون وقال غلبنا علينا أبا الريح بالبناء للمفعول فصاح النسوة
وبكين فجعل ابن عتيك يسكتهن فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعهن فاذا وجب
فلا تبكين باكية قال وما الوجوب يا رسول الله قال الموت قال العلقمي سعى بذلك لان الله
أوجبه على العباد وكتبه عليهم كما ألزمهم الصلوات وكتبها عليهم وقال بعضهم لانه وجب له
الجنة أو النار كما سبق في المكتوب قالت ابنته أي ابنة عبد الله بن ثابت والله ان كنت
لأرجو أن تكون شهيداً أو ان الأولى مكسورة الهمزة مخففة من التثنية أي اني كنت فأنك
قد كنت قضيت جهازك بفتح الجيم ومنهم من كسر ها وهو ما بعد ويهياً لما يصلح للسفر من
زاد وغيره والمراد به هنا ما أعد للغزو في سبيل الله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله
قد كره قوله فلا تبكين باكية أي بعد الموت والحاصل من هذه المسئلة أن البكاء على الميت
جائز قبل الموت وبعد مولو بعد الدفن لانه صلى الله عليه وسلم بكى على ولده ابراهيم قبل موته
وقال ان العين تدمع والقلب يحزن ولا نقول الا ما يرضي ربنا وانا نأفركل يا ابراهيم
لحزونون وبكى على قبر بنت له وزاد قبر أمه فسكى وبكى من حوله روى الاول الشيطان
والثاني البخاري والثالث مسلم لكنه قبل الموت أولى بالجواز لانه بعد الموت يكون أضعافاً على
ما فات وبعد الموت خلاف الأولى كما نقله في المجموع عن الجمهور ولكنه نقل في الاذكار عن
الشافعي والاصحاب أنه مكروه الحديث الباب قال السبكي وينبغي أن يقال ان كان البكاء
لرقعة على الميت وما يحشى عليه من عذاب الله وأحوال يوم القيامة فلا يكره ولا يكون
خلاف الأولى وان كان للجزع وعدم التسليم للقضاء فيكره أو يحرم وقال الزركشي هذا كله
في البكاء الذي بصوت أمان مجرد مع العين فلا يمنع منه واستثنى الروياني ما اذا غلبه البكاء
فلا يدخل تحت النهي لانه مما لا يملكه البشر (مالك حم د ن ه ح ب ل عن جابر بن
عتيك) الانصاري (ان الله تعالى قد أجار أمي أن تجتمع) أي من الاجتماع (على
ضلالة) أي على محرم ومن ثم كان اجتماعها حجة وفي الصحاح لا يزال من أمي أمة قائمة
بأمر الله لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى يأتي أمر الله قال المناوي أما وقوع
الضلالة من جماعة منهم فمكن بل واقع (ابن أبي عاصم عن أنس) ان الله تعالى كتب
الاحسان) أي أثبته وجمعه وأمر به وحض عليه بقوله تعالى ان الله يأمر بالعدل والاحسان
ومن روى كتب معنى أثبت وجمع قوله تعالى أولئك كتب في قلوبهم الايمان والاحسان هنا
بمعنى الاحكام والاكمال والتحصين في الاعمال المشروعة فحق من شرع في شيء منها أن يأتي
به على غاية كماله ويحافظ على آدابه المحسنة والمكملة ومن فعل ذلك قبل عمله وأكثر فوابه (على
كل شيء) أي في فعل كل شيء فعلى هنا بمعنى في (فاذا قتلتم) أي قوداً أو حياً الغير قاطع طريق
وزان محصن لا فائدة نص آخر بالتشديد فيها (فاحسنوا النفسلة) بكسر القاف أي هيئة
القتل بأن تفعلوا أحسن الطرق أو أخفها بلا ما وأسرعها زهواً ومن احسان القتل كما قال
القرطبي أن لا يقصد التعذيب لكن يراعى المصلحة في القاتل أن أمكن (واذا ذبحتم) أي
بهيمة قتل (فاحسنوا الذبحة) بالكسر هيئة الذبح بالرفق بها فلا يضر بها بعنف ولا يجرها

(قوله أيضاً قد أوقع أجره الخ) أي
صبر أمر الذي تجهز للغزو مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم فمات قبل
خروجه (قوله عن جابر بن عتيك)
زاد المناوي من بنى غنم ابن سلمة
صحابي جليل اختلف في شهوده بدر
وشهد ما بعدها انتهى (قوله كتب
الاحسان) أي طلبه أو أوجبه
لان المراد طلبه على سبيل
الوجوب أو التذلل للوجوب بأن
لا يعتذب المذنب بكون الآلة
كالة والمقتض منه بالتفصيل به
والتذلل بأن يبدأ المسلم بالسلام
ويضع له المجلس اذا قدم عليه
و يقصده بالسلام من الصلاة
وتحذ ذلك هذا مع الانس ويكون
مع الجن بأن يطلب لكفارهم
الهداية كما طلبها لكفار الانس
ومع الملائكة بأن لا يأكل ما
يتأذون من رائحته من نحو نوم
وبصل وشرب الدخان المعروف
(قوله فاحسنوا الذبحة) ويستحب
أمر ارا السكين بقوة وتحمل ذهاباً
واباباً ورأى عمر رضى الله عنه
رجلاً وضع رجله على شاة وهو يحذ
السكين فصر به حتى أفلت الشاة
قالة العلقمي

للذبح بنفسه ولا يذبحها بحضرة أخرى وبأحد إلا لتفويضها للقبلة واستحضار رتبة
الاباحة والمقربة والابحاز وقطع الودجين واللقوم وارا حتمها تركها حتى تعود والاعتراف
لنفسها بالشكر والنعمه بأن صخرها لنا ولوشاء لسلطانها علينا (وليجد) بضم أوله من أحد
(أحدكم) أي كل ذابح (شفرته) بفتح الشين المجع وسكون الفاء أي سكينه وجوباً في
السكالة وندياً في غيرها (وليرح ذبيحته) بضم الياء من أراح إذا حصلت له راحة وارا حتمها
تحصل بسقيها وارا السكين عليها بقوة ليسرع موتها فذبح من ألمه (حم م ع) عن
شداد بن أوس (الخزرجي ابن أخي حسان) (ان الله كتب على ابن آدم حظه من الزنا) أي
أي قضاء وقدره أو أمر الملك بكتابه (أدرك ذلك لا محالة) بفتح الميم أي لا بد له من عمل
ما قدر عليه أن يعمل لأن ما كتب لا بد من أدراكه ولا يستطيع الإنسان أن يدفع ذلك عن
نفسه إلا أنه يلام إذا وقع منه ما حصى عنه لحجب ذلك عنه أي كونه مغيباً عنه ولتفككه من
التمسك بالطاعة فبذلك يستدفع قول القدرية والجبرية ويؤيده قوله والنفس غنى ونشهى
لأن المشهى بخلاف المحاولة أدرك ذلك لا محالة بحتمل أنها مسببة عما قبلها والفاء
محوذ وفوقه بحتمل أنها حال من ابن آدم (فزنا العين النظر) أي إلى ما لا يحل (وزنا اللسان
المنطق) أي بما لا يحل من نحو كذب وغيبة وفي رواية النطق (والنفس غنى) بفتح أوله
أي تقنى فحذف إحدى التاءين للتخفيف أي وزنا النفس تخفيها ياء (ونشهى) أي
نشهى الوقوع فيه وإطلاق الزنا على النظر واللمس وغيرهما بطريق المجاز لأنهما من
دواعيه فهو من إطلاق اسم المسبب على السبب ومعنى الحديث ان بنى آدم قدر عليهم
نصيبهم من الزنا ففهم من يكون زناه حقيقياً بادخال الفرج في الفرج ومنهم من يكون زناه
مجازياً بالنظر المحرم ونحوه (٧) من المكروهات (والفرج يصدق ذلك أو يكذبه) أي ان
فعل بالفرج ما هو المقصود من ذلك فقد صار الفرج مصداقاً لتلك الاعضاء وان ترك المقصود
من ذلك صار الفرج مكذباً لها قال ابن بطال تفضل الله على عباده بفقران اللهم الذي هو
الصغار إذا لم يكن للفرج تصديق بها فإذا صدقها الفرج كان ذلك كسيرة (ق د ع) أي
هريرة (ان الله تعالى) أي تنزه عما لا يليق بجنابه (كتب الحسنات والسيئات) أي
قدرهما في علمه على وفق الواقع أو أمر الحفظة أن تكتب ذلك (ثم بين ذلك) قال المناوي
أي للكتابة من الملائكة حتى عرفوه واستغنوا به عن استفساره في كل وقت كيف يكتبونه
وقال العلقي أي فصل الذي أجمله في قوله كتب الحسنات بقوله فن هم الخ (فن هم
بحسنة) أي عقد عزمه عليها زاد ابن حبان يعلم أنه قد أشعر بها قلبه وحرص عليها والهم
ترجع قصد الفعل (فلم يعملها) بفتح الميم (كتبها الله) أي الذي هم (حسنة كاملة)
أي لا نقص فيها وان نشأت عن مجرد الهم سواء كان الترك لما منع أم لا لكن يتجه أن
يتفاوت عظم الحسنات بحسب الواقع فان كان الترك لما منع وقصد الذي هم به مستغرق فهي
عظيمة القدر وان كان الترك من قبل الذي هم به في ذلك فان قصد الاعراض جملة
فالظاهر أن لا تكتب له حسنة أصلاً لا سيما ان عمل بخلافها كان هم أن يصدق بذرهم مثلاً
فصرفه بعينه في معصية فان قلت كيف يطعم الملك على قارب الذي يهم به العبد أجيب بأن
الله تعالى يطعمه على ذلك إذ يخلق له علماً يدرك به ذلك وقيل بل يجد الملك للهم بالحسنة
رائحة طيبة وبالسيئة رائحة خبيثة (فان هم بها فعلها) أي الحسنات (كتبها الله عنده)
لصاحب الاعتناء به ونشر يقاله (عشر حسنات) لأنه أخرجه عن الهم لديوان العمل ومن
جاء بالحسنة فله عشر أمثاله وهذا أقل ملو هديه من الاضاف (إلى سبع مائة ضعف) بكسر

(قوله عن شداد بن أوس) زاد
المناوي من أوفى العلم والحكمة
انتهى (قوله ان الله كتب
أي قدر على ابن آدم حظه أي
نصيبه من الزنا الحقيقي أو
المجازي ثم بين ذلك الزنا المجازي
والحقيقي بقوله فزنا العين النظر
الخ فإنه سبب للزنا بمعنى السبب
باسم المسبب وكذا ما بعده (قوله
من الزنا الخ) من للبيان وهو مع
محسوره حال من حظه ذكره
القاضي انتهى مناوي (قوله
أدرك ذلك) أي إذا كان ذلك
قدره وسبق في علمه تعالى أدرك
الخ فهو جواب شرط مقدر (قوله
المنطق) أي بكلام متعلق بالفتح
(قوله والنفس غنى) أي وزنا
النفس أن تقنى ونشهى فحذف
المضاف وأقيم المضاف إليه مقامه
(قوله كتب الحسنات) أي
قدرها في الازل في علمه ثم بين ذلك
على طبق ما في العلم أو كتب بمعنى
أمر بكتب ذلك في اللوح المحفوظ
(قوله فن هم الخ) بيان لما قدره أو
كتبه أي عزم عزمها مع ما لا حل
قوله كاملة والافئتاب على الهم كما
مر وأشار بكاملة إلى دفع توهم
كونها ليست بحسنة الفعل لكن
الفعل يزيد بالمضاعفة وأقلها عشر
ثم يزيد بحسب أحوال الفاعل أو
أحوال الحسنات من تعدى نفعها
وغيره (قوله فلم يعملها) أي خوفاً
منه تعالى (قوله واحدة) ولو في
الحرم وقيل السيئة تضاعف فيه
كالحسنة
(٧) قوله من المكروهات كذا
بالنسخ ولعله محرف عن
المنكرات اه

(قوله ولا يهلك) أي يؤخذ

وبعاقب الامن حتم الله عذابه
فغلب وحدانه على عشراته والمراد
بقوله كتبها الله عنده الخ أنه
تعالى ألهم الملك ذلك أو وجود
علامات كأن يشمر راحة طيبة
للحسنة وعكسه للسيئة (قوله
والارض) أفردتها لان طباقها
السبع قطبة واحدة بخلاف
السماء فان طباقها مختلفة فلذا
جعت (قوله بأني عام) كناية عن
تراخي الزمن بين التقدير والخلق
وطول المدة والافالاعوام لم توجد
قبل خالق السماء وعلى أن المراد
بكتب كتابا أنه قدر ذلك في الازل
يشكل الجواب بانه كناية عن
تراخي الزمن اذ الازل لا يعقل
فيه زمن حتى يقال زمن الكتب
تقدم على زمن خالق السماء
وأجيب بأن المراد تقدمه على
ذلك بقطع النظر عن الزمن فليس
في زمن (قوله فيقر بها شيطان)
بالنصب في جواب النبي وورده من
قرأهما ثلاث مرات صبا حافظ
من الشيطان جميع النهار أو
مساء حفظ جميع الليل فان وقع
له وسوسة قهى من نفسه أو لعدم
صدق نيته وتخصيص الليل في
الحديث لان انتشار الج فيه
أكثر أو لان النهار كذلك (قوله
كتب في أم الكتاب) أي قدر في
علمه أو أوجد في اللوح المحفوظ
(قوله الرحم) بطلاق الرحم على
رحم الاسلام فيشمل أمة الاجابة
ويطلق على مطلق القرابة ولو غير
الورثة وهو المراد هنا ويطلق
على نوع خاص بطلب الاعتناء به
بالانفاق وغيره وهو الاصول

الضاد أي مثل وقيل مثلين (الى اضعاف كثيرة) بحسب الزيادة في الاخلاص وصدق العزم
وحضور القلب وتعدى التفع كالصدقة الجارية والعلم النافع والسنة الحسنة ونحو ذلك
(وان هم بسية فلم يعملها) بجوارحه ولا بقلبه (كتبها الله عنده حسنة كاملة) ذكره لئلا
يتوهم أن كونها مجردهم ينقص ثوابها وحمل هذا اذا تركها الله لما في رواية أبي هريرة وان
تركها من أجلها فكتبها له حسنة وقال الخطابي حمل كتابة الحسنة على الترك أن يكون
التارك قد قدر على الفعل ثم تركه لان الانسان لا يسمى تاركا لاعم القدرة في حال ينفه
وبين حرصه على الفعل مانع كأن يعشى الى امرأة لينزى بها فيجد الباب مغلقا ويتعسر فتحه
ومثله من قد كمن من الزمان فلا يفتش أو طرقه ما يحاف من اذا عاجل فانه لا يثاب (فان هم
بها فعلها كتبها الله تعالى سيئة واحدة) لم يعتبر مجرد الهم في جانب السيئة واعتبره في جانب
الحسنة تفضلا وفائدة التأكيده بقوله واحدة أن السيئة لا تضاعف كاتضاعف الحسنة
وأضاد فم توهم من يظن أنه اذا عمل السيئة كتبت عليه سيئة العمل وأضيف اليها سيئة
الهم وليس كذلك بل انما يكتب عليه سيئة واحدة ولا يرد على ذلك قوله تعالى من يأت
منكم بفاحشة مبينة يضاعف لها العذاب ضعفين لان ذلك ورد تعظيما لخلق النبي صلى الله
عليه وسلم (ولا يهلك على الله الا هالك) ولانه تعالى كثير الحسنات فكيف يترك السيئة
حسنة وكتب الهم بالحسنة حسنة وان عملها كتبها عشر الى سبع مائة ضعف وأكثر وقال
السيئات فلم يكتب الهم بالسيئة وكتبها ان فعلت واحدة فان يهلك مع سعة هذه الرحمة الا
من حقت عليه الكرامة وقال المناوي ان من أصر على السيئات وتعرض عن الحسنات
ولم تنفع فيه الايات والنذر فهو غير معذور فهو من الهالكين (ق عن ابن عباس ؓ ان
الله كتب كتابا) أي أجرى القلم على اللوح وأثبت فيه مقادير الخلائق على وفق ما تعلقت
به الارادة (قبل أن يخلق السموات والارض بأني عام) كنى به عن طول المدة وتماذى
ما بين التقدير والخلق من الزمن فلا ينافي عدم تحقق الاعوام قبل السماء اذ تحقق ذلك
يتوقف على وجود القمر فالمراد بمجرد الكثرة فلا ينافي في قدر الله المقادير قبل أن يخلق
السموات والارض بخمسين ألف سنة اذ المراد أيضا طول الامد بين التقدير والخلق كما
يؤخذ من كلام المناوي في الحديثين قال العلقمي وفائدة التوقيت تعريفة صلى الله عليه
وسلم ايانا فضل الآيتين فان سبق الشيء بالذكر على سائر اجناسه وأفواجه يدل على فضيلة
مختصة به (وهو عند العرش) قال المناوي أي وعلمه عنده أو المكتوب عنده فوق عرشه
فهو وتبنيه على جلالة الامر وتعظيم قدر ذلك الكتاب أو عبارة عن كونه مستورا عن جميع
الخلق مرفوعا عن حيز الافراد (وانه أنزل منه آيتين) بكسر الهمزة وتشديد آيتين كافي أكثر
النسخ وفي نسخة شرح عاين المناوي الآيتين بالتعريف فانه قال اللتين (ختمهما سورة
البقرة) أي جعلهما خاتمتها (ولا يقرآن في دار) أي مكان (ثلاث ليلال) أي في كل ليلة منها
(فيقر بها شيطان) بالنصب جواب النبي فضلا عن ان يدخلها فعبر بنى القريب ليفيدني
الدخول بالاولى (ث ن ل عن النعمان بن بشير ؓ ان الله تعالى كتب في أم الكتاب) أي
علمه الازلي أو اللوح المحفوظ (قبل أن يخلق السموات والارض اني أنا الرحمن الرحيم) أي
الموصوف بكمال الانعام بجلال النعم ودقائقها (خلقت الرحم) أي قدرتها (وشققت لها
اسما من اسمي) لان حروف الرحم موجودة في الاسم الذي هو الرحمن فهما من أصل واحد
وهو الرحمة (فمن وصاها) أي بالاحسان اليها في القول والفعل (وصلته) أي أحسنمت
اليه وأنعمت عليه (ومن قطعها) أي بعدم الاحسان اليها (قطعته) أي أعرضت عنه

والفروع (قوله وشققت لها اسما) أي ركبته لها حرفا من كبا منها اسمي وهو الرحمن فان أصلها واحد وهو الرحمة وأبعدته

(قوله كتب) أي بقدر الغيرة الخ قاله صلى الله عليه وسلم حين كان جالساً مع أصحابه فخرجت عليهم امرأة من فانة فقام بعض الصحابة فسترها فقال صلى الله عليه وسلم لعلها حصل لها الغيرة أي بسبب زوجة أخرى أو أمة تشاركها في زوجها أو كراهية الحديث أي فلها نوع عذر لأنها مقهورة ولذا ورد أن المرأة ذات الغيرة لا تدرى أسفل الوادي من أعلاه أي فهي كالجنون الذي لا يدري ما يفعل وأشار صلى الله عليه وسلم إلى دوائها بأن تصبر وتجاهد نفسها للحصول لهللها ثواب الجهاد في الكفار (قوله فن صبر) قال المناوي القياس صبرت لكن ذكره رعاية للفظ من (قوله فمنهن) راعى معنى من (قوله اللغو عند القرآن) أي فيحرم أن تأذي القاري بأن كان يوقعه في الغلط والخلط والافكيره تنزيهاً ويقال في اللغو عند من خص بدعوة الله تعالى (٣٦٧) ونسرح باللغو مالورد القاري في حكم

أو غلط فانه واجب أو مندوب (قوله والخص) في نسخة التخصير أي يكره إلا إذا كان تكبيراً فيحرم (قوله كره لكم سناً) أي لم يرض أن يقع منكم واحدة منها لكونها مكروهة كركعة واحدة في الصلاة أو محرمة كحركة فيها بقصد اللعب (قوله والمن الخ) نعم إن عدد النعم لو أنه مثلاً بقصد رجوعه لطاعته فهو محمود وكذا من الله تعالى على خلقه محمود لأنه تعالى يذكرهم بذلك نعمه فيحمدونه تعالى عليها فيحصل لهم الخير الجسيم (قوله والرفث) أي الكلام الفاحش فهو حرام إن كان نحو غيبة وكذب ومكرره إن كان بما لا يعني (قوله والرفث في الصيام) قال شيخنا المراد بالرفث الكلام الفاحش وهو يطلق على هذا وعلى الجماع وعلى مقدّماته وعلى ذكره مع النساء ومطلقاً ويحتمل أن يكون النهي لما هو أعم منها أي علقمي (قوله المساجد) جمعها ثلاثيوهم مسجد مخصوص من الثلاثة (قوله وادخال العيون البيوت) أي كره لكم أن تنظروا بيوت غيركم لأنه قد يكون فيها من يحرم النظر

وأبعدته عن رحمتي (طب عن جرير) وهو حديث ضعيف (ان الله تعالى كتب) أي فرض (عليكم السعي) بين الصفا والمروة في السنن قال المناوي فمن لم يسع لا يصح حجه عند الثلاثة وقال أبو حنيفة واجب لا ركن فيصير ويصح حجه (فاسعوا) أي اقطعوا المسافة بينهما بالمرو ورو على الوجه المعروف شرعاً (طب عن ابن عباس) وهو حديث ضعيف (ان الله تعالى كتب الغيرة على النساء) بفتح المجهة الحية والانفة أي حكم بوجودها فيهن وركبها في طابعهن (والجهاد على الرجال فن صبر منهن) يحتمل أن المراد صبرت على نحو تزوج زوجها عليها (إيماناً) أي تصديقاً بأن الله قدر ذلك (واحتساباً) أي طلباً للثواب عند الله تعالى (كان لها مثل أجر الشهيد) أي المقبول في معركة الكفار بسبب القتال قال المناوي ولا يلزم من المثلية التساوي في المقدار فهذه الفضيلة تجبر تلك النقصية وهي عدم قيامهن بالجهاد (طب عن ابن مسعود) باسناد لا بأس به (ان الله تعالى كره لكم ثلاثاً) أي فعل خصال ثلاث (اللغو عند القرآن) أي عند قراءته يعني التكلم بالمطروح من القول أو ما لا يعني أي ما لا ثواب فيه عند تلاوته (ورفع الصوت في الدعاء) فإن من ندونه يعلم السر وأخفى (والتخصير في الصلاة) أي وضع اليد على الخصرة فيها قال العلقمي قال في المصباح الاختصار والتخصير في الصلاة وضع اليد على الخصر والخصر من الإنسان وسطه وهو فوق الوركين اه فيكره ذلك تنزيهاً (عب عن يحيى بن أبي كثير مرسل) ان الله تعالى كره لكم سناً من الخصال أي فعلها (العبث في الصلاة) أي عمل ما لا فائدة فيه فيها (والمن في الصدقة) أي من المتصدق على المتصدق عليه بما أعطاه فانه محبط لثوابها قال تعالى لا تبطلوا صدقاتكم بالمن والأذى (والرفث في الصيام) أي الكلام الفاحش فيه (واضبط صدق القبور) أي لا تبدل على قسوة القلب المبددة عن حساب الرب (ودخول المساجد وانتم جنب) يعني دخولها بغير مكث فانه مكروه أو خلاف الأولى ومع المكث حرام (وادخال العيون البيوت غير اذن) أي من أهلها قال المناوي يعني نظر الأجنبي لمن هو داخل بيت غيره غير اذن فانه يكره تنزيهاً (ص عن يحيى بن أبي كثير مرسل) ان الله تعالى كره لكم البيان كل البيان قال المناوي بدل مما قبله اه ويجوز أن يكون مفعولاً مطلقاً أي التعمق في اظهار الفصاحة في المنطق وتكاف البلاغة لادائه إلى اظهار الفضل على غيره وتكبره عليه (طب عن أبي امامة) وهو حديث ضعيف (ان الله تعالى كريم) أي جواد (يحب الكرم) لانه من صفاته وهو يحب من تخلق بشئ منها (ويحب معالي الاخلاق) من الحلم ونحوه من كل خلق حسن (ويكره سفاسفاً) بفتح السين المهملة

اليه والمراد بكره ذلك عدم رضاه به لكونه محرم (قوله كل البيان) كتكاف البلاغة لانه ربما أورثه الكبر فيقول لم يستطع غيري أن يأتي بمثل ذلك حتى المتقدمون وما درى أن المتقدمين تركوا ذلك لشغل قلوبهم بالمولى ولو توجهوا لذلك لم يبلغ المتأخر معشار عشرهم (قوله يحب الكرم) أي الذي يتخلق بذلك فان الصفات أقسام ثلاثة قسم يطلب التخلق به كالكرم وقسم لا يليق إلا به تعالى كالعكبر والفضيلة فيكرم التخلق بذلك وقسم يستحيل التخلق به وهو الاتصاف بالالوهية (قوله معالي الاخلاق) أي الاخلاق العالية ويكره سفاسفاً قال العزري بفتح السين أي رديها لكن تقدم ضبطه بكسر السين أيضاً لانه لم يخط بعض الفضلاء فراجعه قال في الصحاح السفاسف الردي من الشيء كله والامر بالمحقر اه

(قوله بطائنتان) أي جامعتان من الناس أصحاب مبر من ذكر يقبل كلامهم ويشاورهم في الأهر فشيء الجماعة المصاحبة للخص
بالبطانة الملاصقة للجد كفي حديث (٣٦٨) انصار شعاري بوقية الناس دناري أي كشعاري وكدناري والشعار الثوب

أي رديها وسبها وفي رواية يغض بدل يكره (طب حل ك هب عن سهل بن سعد) واسناده صحيح (ان الله تعالى لم يبعث نبيا ولا خليفة) أي ولا استخلف خليفة (الاوله بطائنتان) تنبئة بطانة أي وليمة وهو الذي يعرفه الرجل أسرارها ثقة به شبهه ببطانة الثوب وقال السيوطي في تفسير قوله تعالى لا اتخذوا بطانة أصفياء تطعونهم على سرهم (بطانة تأمره بالمعروف) أي ما عرفه الشرع وحكم بحسنه (ونهاه عن المنكر) أي ما أنكره الشرع ونهى عن فعله (وطانة لا تألوه خبالا) أي فسادا وهو منصوب بنزع الخافض والاولا لتقصير وأصله أن يتعدى بالحرف أي لا تقصر له في الفساد (ومن يوق بطانة السوء فقد وقى) ببناء الفاعلين للمفعول أي وقى الشر كله بحفظ الله تعالى له منها (خذت عن أبي هريرة) قال المناوي وهو في البخاري زيادة ونقص (ان الله تعالى لم يجعل شفاءكم) أي من الأمراض (فما حرم عليكم) والكلام في غير حالة الضرورة أما فيها فيجوز التدوي بالجنس غير المستكران لم يعم الظاهر مقامه أما المسكر فلا يجوز التدوي به (طب عن أم سلمة) أم المؤمنين (ان الله لم يفرض الزكاة) بفتح المشاة التحتية أي لم يوجها (عليكم الا يطيب بها ما بقي من أموالكم) بضم المشاة التحتية والتشديد أي يخلصها من الشبه والردائل التي فيها فافانها تظهر المال من الخبث والنفس من البخل (واغما فرض الموارث) أي الحقوق التي أثبتها الله بموت المورث لوارثه (لتكون) في رواية لتبقى (لمن بعدكم) أي من الورثة حتى لا يتركهم عالة يشكفون الناس فلو كان مطلقا لم يجمع محظور المافترض الزكاة ولا الميراث (الا) بالتخفيف حرف تنبيه (أخبركم) وفي نسخة أخبركم والخطاب لعمر بن الخطاب والحكم عام (بجز ما يكثر) بفتح أوله (المرة) فاعل يكثر ومفعوله محذوف أي بجز الذي يكثر وقوله (المرأة الصالحة) خبر مبتدأ محذوف أي هو والمرأة الصالحة فهي خير ما يكثر وادخارها أنفع من كنز الذهب والفضة وفسر المرأة الصالحة بقوله (إذا نظر إليها سرته) أي أعجبه لانه إذا أعجبه دعا بذلك الى جماعها فيكون ذلك سببا لصون فرجه وخروج ولد صالح (وإذا أمرها أطاعته) أي فمما ليس بمعصية (وإذا غاب عنها) أي في سفر أو حضر (حفظه) في نفسها وماله زاد في رواية وأن أقسم عليها برته (د ل هق عن ابن عباس) ان الله تعالى لم يرض بحكم بني ولا غيره في الصدقات حتى حكم فيها هو) أي لم يكل قسمها الى بني مرسل ولا ملاك مقرب ولا محتمد بل تولى أمر قسمتها وتبين حكمها بنفسه بازائها مقسومة في كتابه (فجزأها) بتشديد الزاي (ثمانية أجزاء) وهي المذكورة في قوله تعالى انما الصدقات للفقراء الآية وسببه كافي أبي داود عن زياد بن الحرث الصدائي قال أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فبايعته فأنا رجلا فقال أظني من الصدقة قد كره وتحتة فان كنت من تلك الأجزاء أعطيتك حقك قال ابن رسلان وهذا الحديث مع الآية نص يرد على المزني وأبي حفص بن الوكيل من أصحابنا حيث قال انه يصرف خمسها الى من يصرف اليه خمس النبي والغنية ويرد أيضا على أبي حنيفة والثوري والحسن البصري حيث قالوا فيما حكاه ابن الصباغ يجوز صرفها الى بعض الأصناف الثمانية حيث قال أبو حنيفة يجوز صرفها الى الواحد وعلى مالك حيث قال يدفعها الى أكثرهم حاجة أي لان كل الأصناف يدفع اليهم للحاجة فوجب اعتبارها (د عن زياد بن الحرث الصدائي) بضم الصاد المهملة وفخ الدال وبعد الألف همزة (ان الله تعالى لم يبعثني معننا) بكسر

الملاصق للبدن والدنار الثوب الذي فوق آخر (قوله لا تألوه خبالا) أي لا تقصر في افساد أمره وفيه اقتباس من الآية (قوله) ومن يوق الخ) وهم الانبياء والمحفوظون من صلحاء الأمة كالخلفاء الاربع (قوله وقى) أي حفظ من كل شر (قوله لم يجعل شفاءكم الخ) دخل صلى الله عليه وسلم على أم سلمة فوجدتها ترقد على غروما فقال لم هذا فقالت أتدوي به لمرض في فذكر الحديث أي وقد علم صلى الله عليه وسلم أنه صار مسكرا (قوله فيما حرم عليكم) بالبناء للفاعل أو المفعول كذا يحبط بعض الفضلاء بها مش العزيزي (قوله لم يفرض الزكاة الخ) لما زل قوله تعالى والذين يكثرزون الذهب الخ قالت الصحابة إذا لاندخر شيئا منها فاذكر صلى الله عليه وسلم لهم الحديث ليبين لهم أن المراد بالكنز المضر عدم الزكاة لا مطلق الكنز اذ لو كان الواجب بذل جميع المال لم يبق للورثة شيء بعد الموت ولم يبق مال بعد اخراج الزكاة حتى يكون اخراجها تظهر للباقي فتفوت حكمة فرض الزكاة وفسر الموارث (قوله ان الله لم يرض الخ) جاء شخص يطلب الزكاة منه صلى الله عليه وسلم فقال له ان كنت من المستحقين الذين يذهبهم الله تعالى في الآية أعطيتك والا فلا و ذكر الحديث (قوله حتى حكم) أي الى أن حكم الخ ولا يحتاج الى ابراز الضمير أعني قوله هو لان الجملة ليست صلة ولا مفعولا حالا (قوله معننا) أي مشقا على عباده ولا متعنا أي ولا أمر بالمشفقة وهذا قاله صلى الله عليه وسلم للسيدة عائشة لما زلت آية التخيير وقال لها اني مسرور بخبر فلا تنادي بي يا بلوا بحتى تشاوي

أبو القاسم قال: إن فطننا أنفسنا لما هي فيه من ضيق العيش فلنا عليها بالآية قاتلني لا أشاور رفيق أخذاً يا رسول الله فقد اخترت ذلك
ولكن لا تعلم أحد ضرائقي باني اخترت ذلك لأنه أداها احتداها أنهن يحتزن أنفسهن فتنفرد هي بفضلها صلى الله عليه وسلم فلذكر
لها الحديث أي لا أفعل ذلك لاني لا أشق على أحد حتى أكنتم ذلك عنهن فيخزن أنفسهن فتحصل لهم المشقة بعد بسبب الفراق
(قوله فيما رزقنا) أي في الرزق الذي رزقنا أن نكسوا أي نغطي فستر الجدران بالآفة مكررة أما بالحرير فغرام (قوله أن نكسو
الجارة الخ) قاله صلى الله عليه وسلم لعائشة لما أقبل من بعض غزواته فوجدها قد سترت الباب فقط بفتح النون والميم وهو ضرب من
البسط له هذب رقيق فهنكه أو قطعه والمنع للندب فيكره تنزيهاً لا تحرم على الأصح انتهى عزري قال القرطبي هذا اللفظ
هو المعبر عنه في روايته مسلم بالدرر فكأنه يضم الدال وفتحها والسر الذي كان فيه تصاور (٣٦٩) الخليل ذوات الآخرة قال والباب
برأيه ههنا باب السموة المذكورة

في الرواية الأخرى وهو باب
صغير يشبه الخدع قال الأصمعي
هو شبه الطاق يجعل فيه الشيء
وهو شبه الخزانة الصغيرة انتهى
(قوله لمسخ) أي الممسوخ نسلاً
وإذا وجد له نسل لم يدم ولم يعقب
(قوله قبل ذلك) أي قبل مسخ من
مسخ فاقبل من أن القردة
والخنازير من نسل من مسخ من
بني إسرائيل مردود بانها
موجودة قبل ذلك في الحديث رد
على زعم ابن قتيبة أن آل في قوله
تعالى وجعل منهم القردة والخنازير
يريد أن هذه القردة والخنازير
من نسل أولئك الذين مسخوا
(قوله لم يجعلني لحانا) قاله صلى الله
عليه وسلم شكر النعمة تعالى
حين قال له بعض الصحابة ما أفحك
يا رسول الله والمراد لا حناصيفه
المبالغة ليست مرادة فقول
المنأوى أفعل التفضيل سبق فلم
اذ ليس هنا أفعل حتى يكون
لتفضيل أو غيره فكان الصواب
أن يقول ووصف المبالغة هنا
ليس على باب أو وصيغة المبالغة

النون أي مشقاً على عباده ((ولا متعنتاً)) بشدة النون أي طالب العنت وهو العسر
والمشقة ((ولكن بعثني معلماً)) بكسر اللام أي للامه أحكام الشريعة ((ميسراً)) من اليسر
وهو حصول الشيء عقولاً بكلفة على المتعلم مع ذكر ما يلقه لقبول الموعظة والتعليم ((م عن
عائشة)) أن الله لم يأمرنا فيما رزقنا ((أي وسع علينا من فضله)) أن نكسو ((نصب الواو
ولا يجوز إثبات واو الضمير لأن المضارع المبسو بالنون يجب استتار الضمير فيه كقوله
تعالى لن ندعوا من دونه لها ((الجارة)) أي الحيطان المبنية بالأجار ((واللبن والطين))
بفتح اللام وكسر الموحدة ويجوز كسر اللام وسكون الموحدة وهو ما يعمل من الطين ليبنى
به وفي كثير من النسخ اسقاط اللين وذا قاله لعائشة لما أقبل من بعض غزواته فوجدها قد
سترت الباب بغط بفتح النون والميم وهو ضرب من البسط له هذب رقيق فهنكه أو قطعه
والمنع للندب فيكره تنزيهاً لا تحرم على الأصح ((م د عن عائشة)) أن الله تعالى لم يجعل
لمسخ)) أي لا دعى مسوخ فرداً أو خنزيراً ((نسلاً ولا عقبا)) فليس هؤلاء القردة والخنازير
من أعقاب من مسخ من بني إسرائيل كما قيل ((وقد كانت القردة والخنازير قبل ذلك)) أي
قبل مسخ من مسخ من بني إسرائيل ((حم م عن ابن مسعود)) أن الله تعالى لم يجعلني
لحانا)) أي في الكلام بل لسانى لسان عربى مبین وصيغة المبالغة ليست هنا على بابها لانه
صلى الله عليه وسلم لم يقع منه لحن قط و ((اختارنى خيراً الكلام كتابه القرآن)) أي ومن كان
لسانه القرآن كيف يلحن ((الشيرازى في الألقاب عن أبي هريرة)) وأسناده حسن غيره
((أن الله تعالى لم يخلق خلقاً هو أغض اليه من الدنيا)) وإنما أسكن فيها عباده ليلوهم
أهم أحسن عملاً وليجعلها مزرعة للأخرة ((وما نظرا إليها)) نظراً ((منذ خلقها بغضا
لها)) لأن أبغض الخلق إلى الله من شغل أحبابه وصرف وجوه عباده عنه والدنيا صفتها ذلك
((لنا في التاريخ عن أبي هريرة)) وهو حديث ضعيف ((أن الله تعالى لم يضع داء الاوضع
له شفاء)) أي لم ينزل مرضاً الا وأنزل له ما يداوى به ((فعليكم بالبيان البقر)) أي الزواجر بها
((فإنها ترم من كل الشجر)) بفتح التاء وضم الراء والتشديد أي تجمع منه وتأكله وفي الأشجار
كغيرها منافع لا تحصى منها ما علمه الأطباء ومنها ما استأثر الله به واللين متولة منها فقصه
تلك المنافع ((حم عن طارق بن شهاب)) وأسناده صحيح ((أن الله تعالى لم ينزل داء الا أنزل
له شفاء الا الهرم)) أي الكبر فانه لا دواء له ((فعليكم بالبيان البقر فإنها ترم من كل الشجر)) أي

(٤٧ - عزري أول) ليست على بابها كما هو معلوم (قوله لم يضع) أي لم ينزل داء الاوضع أي هذا شامل للأمراض
المعنوية وداء العجب والكبر مثلاً التأمل في العاقبة فإنما أهل وراى أن نفسه يحتمل كون ما سألها إلى النار زال عنه ذلك
والأمراض الحسية فينفع فيها الدواء بشرط معرفة المرض والدواء المناسب له والزم الذي يستعمل فيه ولذا مما يدل على جهل
الطبيب قوله استعمل كذا كل يوم اذ طبيعه يتغير كل وقت نعم اللهم والموت أي المرض الذي علم الله أن الشخص يموت فيه لا دواء
لها فهم ما مستثيان بدليل ما باقى أي لا دواء لهما معلوم بأن يحمله الطبيب وان علمه واستعمله سلب الله نفعه لينفذ قضاءه (قوله
عن طارق بن شهاب) زاد المنأوى ابن عبد شمس الجلي صحابي معدود في الكوفيين انتهى (قوله فإنها ترم الخ) أي فالكلام في ألبان
البقر التي تأكل من أوراق الشجر ومحل كونه ينفع وحده فيما إذا كان المرض مفرداً كمرض أهل الجبال لا هم لا يركبون الاطعمة

أما مرض أهل مصر فلا ينفع فيه وحده بل لابد من تركيبة لأن مرضهم مركب لكونه ناشئاً من تقاطع الطعائم المركبة (قوله إلا السام) أي إلا المرض الذي علم الله أنه يحصل فيه السام أي الموت لأن الكلام انما هو في دواء الأمر (قوله حرمة) بالكسر الأمر الذي أي الأمور المحرمة وأما الحرمة بالضم فهي الاحترام يقال فلان ذو حرمة أي احترام وتطلق الحرمة بالضم على الأمر الذي أيضاً عليه يصح قراءة حرمة في الحديث بالضم أيضاً (قوله سيطعها) أي تركبها مطع أي مركب يقال اطع فلان كذا ارتكبه فهو مطع أي مركب والمعنى ما حرم شيئاً إلا وقد وجد فلا بد من وقوعه ولو من بعض الناس فهذا المعنى ظاهر وما ذكره الشارح في معنى سيطعها وإن مطع بفتح اللام لا وجه له لعدم ظهور معناه فتعين كسر لام مطع والمصير إلى المعنى السابق وعبارة العزيز مطع قال المناوي بوزن مفتعل اسم مفعول أي لم يحرم على الآدمي شيئاً إلا وقد علم أنه سيطع على وقوعه منه انتهى ويحتمل أن مطع اسم فاعل (٣٧٠) والمعنى لم يحرم الله على الآدميين حرمة إلا وقد علم الله أن بعضهم سيقع فيها انتهت بصرفها وكتب عليها بعض

الفضلاء ما نصه قوله اسم مفعول الخ ينظر كلام الشارح هنا فإنه لا يكاد يكون له معنى ولم يظهر لما قاله وجهه وقد ضبطه الواعظ في شرحه بكسر لام مطع وقال في معناه ما محصله سير تركبها منكم مركب وركب وهو أحسن مما قاله الشارح بل هو المتعين ويؤيده ما في القاموس من أن طاع الأمر عمله كاطع فلجرح راتهي (قوله واني ممسك الخ) شبه صلى الله عليه وسلم نفسه في نصبه الأدلة المانعة من وقوع المحرمات بشخص من غير من سقوطه في المهلك بسبب امسالك محل عقدة ازاره (قوله بحجزكم) قال في المصباح حجرة ازاره معقده والجمع حجز كعرفة وغرف انتهى (قوله أن تافتوا) أي تساقطوا في النار أي نار الآخرة (قوله كما يتهافت) أي يتساقط الفراش وهو طير صغير يعف على السراج ونحوه يظنه باباً ينفذ منه فهلك

الزواشرب لهنها لما تقدم وفي الحديث صحة علم الطب وندب الطب (ل عن ابن مسعود) قال الحاكم حديث صحيح (ان الله تعالى لم ينزل داء إلا أنزل له دواء علمه من عباده وجهله من جهله) أي الدواء موجود ولا يحصل البرء إلا بواقعة الدواء الداء وهو قدر زاد على مجرد وجوده لكن لا يعلمه إلا من شاء الله (الاسماء) بالسين المهملة غير مهموز (وهو الموت) أي المرض الذي قدر على صاحبه الموت فإنه لا دواء له (ل عن أبي سعيد) الحديث قال المناوي صحيح هذا الحديث ابن جبان (ان الله تعالى لم يحرم حرمة إلا وقد علم أنه) أي الشأن (سيطعها) بفتح المشنة التحتية وشدة الطاء المهملة وكسر اللام (منكم مطع) قال المناوي بوزن مفتعل اسم مفعول أي لم يحرم على الآدمي شيئاً إلا وقد علم أنه سيطع على وقوعه منه اه ويحتمل أن مطع اسم فاعل والمعنى لم يحرم الله على الآدميين حرمة إلا وقد علم الله أن بعضهم سيقع فيها (الا) بالتخفيف (واني ممسك بحجزكم) جمع حجرة وهو معقد الأزار (ان تافتوا في النار) بخذف احدى التاءين للتخفيف (كما يتهافت الفراش والذباب) والفراش جمع فراشة بفتح الفاء دويبة تطير في الضوء وتوقع نفسها في النار أي أخاف عليكم أن ارتكبتم ما حرم الله عليكم أن تسقطوا في النار كما يسقط الفراش والذباب فيها فالامسالك كناية عن الأمر والنهي (حم طيب عن ابن مسعود) ان الله تعالى لم يكتب على الليل صياماً يحتمل ان الباء من على مشددة وان صياماً ما تميز بحول عن المفعول وأصله لم يكتب على صيام الليل وان كانت الرواية بعدم تشديد الباء فعلى بمعنى في (فن صام تعنى ولا أجر له) أي أوقع نفسه في المشقة والعناء مع عدم الأجر (ابن قانع والشيрази في الألقاب عن أبي سعد الخير) الأعرابي واسمه عامر بن سعد (ان الله تعالى لما خلق الدنيا أعرض عنها) أي لما خلقها نظر إليها ثم أعرض عنها فلا ينافيه ما بعده (فلم ينظر إليها) أي نظر رضاوا لافه وينظر إليها نظرياً (من هوأها عليه) أي حقرتها لانها قاطعة عن الوصول اليه وعدوة لآلبائه (ابن عساكر) في تاريخه (عن علي بن الحسين مرسل) ان الله تعالى لما خلق الدنيا نظر إليها ثم أعرض عنها (بغض لاوصافها الذميمة وأفعالها القبيحة) (ثم قال وعزني وجلالي لا أنزلنك) بفتح الهمزة وسكون اللام فمضم المشاة الفوقية أي لا أنزل حين

فيه (قوله على الليل) أي في الليل وكتب بعض الفضلاء بهامش العزيز ما نصه قوله لم يكتب الخ لم يتعرض والانهماك الشراح لبيان الرواية والاعراب والظاهر أن على بالثنية جاز ومجروح متعلق بكتب كقوله تعالى كتب عليكم الصيام والليل منصوب اما على الظرفية وصياماً مفعول به واما على المفعولية به فتوسعا كقوله تعالى يخافون يوماً وصياماً ما تميز ويحتمل أن يكون الليل مجروراً بلى وهي بمعنى في نحو ودخل المد بنسبه على حين غفلة والمعنى لم يكتب في الليل صياماً ما تميز والشيخ الشيرازي على أنهم من الاسناد المجازي كهم جاز وقد رواه الترمذي وغيره بلفظ ان الله لم يكتب الصيام بالليل أي في الليل قاله بجمع في أيضاً كقوله تعالى ولقد نصركم الله ببدر فخيمناهم بسجروا الله أعلم انتهى (قوله الخير) قال المناوي الانصاري صحابي شاملي حديث واحد وهو هذا قال في التقریب ورواه من خطه بابي سعد الخير ان انتهى (قوله لما خلق الدنيا) المراد بها في هذا الحديث ونحوه كل ما أشغل عنه تعالى من نحو الفضة والذهب (قوله نظر إليها) أي نظرت بمرءها لا بأن كان لم ينظر إليها أصلاً لغفلة واضمحلت لوقتها

(قوله كتب بيده) أي حكم حكما لازما لا يقبل التغيير فشبّه ذلك بكتابة الحاكم الأمر في السجل بجامع عدم التغيير (قوله ان رضى) أي أثره غالب الخ كما هو شاهد في الكفار حيث يرزقهم ويؤخر عذابهم ونحو ذلك كرفع مؤاخضة المخنون ونحوه (قوله برجال ماهم من أهله) أي في زمنه صلى الله عليه وسلم أو هو أخبار عما سبقه والاول هو الملائم للسبب والثاني اقرب لان العبرة بمعوم اللفظ لا بخصوص السبب (قوله ليؤيد الدين) أي الحمدي بدليل رواية هذا الدين (٣٧١) وقوله يؤيد الخ قال المناوي أي يقوى وينصر من الايد وهو القوة كأنه يأخذ معه ييده في الشيء الذي يقارسه انتهى (قوله بالرجل الفاجر) منه العالم الذي لم يعمل بعلمه وغيره يتنفع منه ويعمل به وهذا قاله صلى الله عليه وسلم لما رأى شخصا قاتل في غزوة خيبر قتلا لا شديدا وأقع الكفار مع أنه منافق فأخبر صلى الله عليه وسلم بأنه من أهل النار فذهب الصحابة من ذلك مع قعه الكفار فخرج من الكفار جرحا شديدا فلما جاء الليل ولم يمت قتل نفسه لعدم صبره فلما أخبر صلى الله عليه وسلم بقتله نفسه قال اني عبد الله ورسوله ان الله ليؤيد الخ (قوله عن عمرو بن النعمان) زاد المناوي المزني قال ابن عبد البر له صحبة وأبوه من أجلة الصحابة قتل النعمان شهيدا بوقعة سنة احدى وعشرين ولما جاء نعيه خرج عمر فتعاه على المنبر وبكى انتهى (قوله ان الله ليبتلى الخ) سببه أنه صلى الله عليه وسلم قال لا يصحبه من منكم يحب أن يصح ولا يسقم فقال أحدهم كلنا يا رسول الله فغضب وقال أتخبون أن تكونوا مثل الجرا الصائلة ان الله الخ (قوله الضمري) روى عنه كثير من مرة وغيره قال الكمال بن أبي شريف تبعنا لشجته ابن حجر أبو فاطمة في الصحابة ثلاثة الاول

والاثنان عليهما (الافى شرار خلقى) ووجدت في نسخة مضبوطا بالقلم لا نزلت بضم الهمزة وكسر الزاى وفتح اللام وشدة النون (ابن عساكر عن أبي هريرة) ان الله تعالى لما خلق الخلق كتب) أي أثبت في علمه الازلى (بيده على نفسه ان رضى تغلب غضبي) المراد بالغلبة سعة الرحمة وشموها للخلق كما يقال غلب على فلان الكرم أي هو أكثر خصاله والا فرحة الله وغضبه صفتان راجعتان الى ارادة عقوبة العاصي واثابة المطيع وصفاته تعالى لا توصف بغلبة احدهما الاخرى وانما هو على سبيل المجاز للمبالغة وقال الطبري الحديث على وزان قوله تعالى كتب ربكم على نفسه الرحمة أي أوجب وعدا أن يرحمهم قطعا بخلاف ما يترتب على مقتضى الغضب من العقاب فان الله تعالى عفو كريم يجاوز عنه بفضلته وأشد واتى وان أوعدته أو وعدته • لخلف ايعادى ومعجزه وعدى (ت • عن أبي هريرة) ان الله تعالى ليؤيد) أي يقوى وينصر (الاسلام رجال ماهم من أهله) قال المناوي أي من أهل الدين لكونهم كفارا أو منافقين أو فجارا على نظام دبره وقانون أحكامه في الازل يكون سببا لكف القوي عن الضعيف (طب عن ابن عمرو) ابن العاص وهو حديث ضعيف (ان الله تعالى ليؤيد الدين بالرجل الفاجر) قال المناوي قاله لما رأى في غزوة خيبر رجلا يدعى الاسلام يقاتل قتلا لا شديدا فقال هذا من أهل النار فخرج فقتل نفسه لكن العبرة بمعوم اللفظ لا بخصوص السبب فيدخل في ذلك العالم الفاسق والامام الجائر (طب عن عمرو بن النعمان بن مقرن) والحديث في الصحيحين (ان الله تعالى ليبتلى المؤمن) أي يخبره ويمتحنه أي بعامله معاملة المختبر (وما يبتليه الا لكرامته عليه) قال المناوي لان لا ابتلاء فوائدها وحكامها لا يظهر الا في الآخرة ومنها ما ظهر بالاستسقاء كالظن الى فهر الر بوييه والرجوع الى ذل العبودية وانه ليس لاحد مفر من القضاء ولا يبعد عن القدر قال بعض العلماء وابتلاء المؤمن لا يعطى مقاموا ولا يرق أحدا وانما ذلك بالصبر والرضا (الحاكم في الكنى) بضم الكاف (عن أبي فاطمة الضمري) ان الله تعالى ليتعاهد عبده المؤمن بالبلاء كما يتعاهد والدولة بالخير (وتقدم اذا أحب الله عبدا ابتلاء ليمسح نضره لانه حينئذ يترك الشواغل الدنيوية ويقبل على ربه باكثر الدعاء والطلب من فيض رحمته (وان الله يحب عبده المؤمن من الدنيا) أي ما زاد على قدر كفايته (كما يحب المريض أهله الطعام) أي الطعام المضطر لا يريد مضره بتناوله (هب وابن عساكر عن حذيفة) بن اليمان قال المناوي وفيه اليمان بن المغيرة وضعفه (ان الله تعالى يحب عبده المؤمن من الدنيا وهو يحب) أي والحال أنه يحب أي يريد له الخير (كما تحبون من يضكم الطعام والشراب تخافون عليه) فاذا كان العبد كلما طلب أمر من أمور الدنيا عسر عليه واذا طلب أمر من أمور الآخرة يسره فذلك علامة على أن الله تعالى أراد له الخير (حم عن محمود بن لبيد عن أبي سعيد) الخدرى (ان الله تعالى ليسدق) قال المناوي لفظ رواية الطبري بالبدال لا بالراء أو كد باللام لبعدهما كره على

الضمري بصري روى عنه كثير من مرة وغيره ولعله هذا والثاني الليثي بصري له صحبة وهذا يمكن أن يكون هو المتقدم أيضا والثالث الانصاري الذي قال له النبي صلى الله عليه وسلم عليك بالصوم لم يصح حديثه وليس هو هذا انتهى (قوله عن حذيفة) أي ابن اليمان قال ان أقرأى بي يوم أرجع الى أهلى فيشكون الحاجة والذي نفس حذيفة بيده سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذ كره انتهى مناوي

(قوله من مائة أهل بيت) القصد التكثير لا الحصر في المائة (قوله ليرضى عن العبد) أي المؤمن أي ليقبض عليه من يد الخبير
(قوله أن يأكل) أي بسبب أن يحمد الله (٣٧٢) بعد المرة من الأكل أو من الشرب أي فلا يستقل بنعمة الله بل يحمد الله تعالى

ولو عقب لقمة صغيرة أو جرعة ماء
وبعضهم ضبط الأكل بالضم
أي يتعاطى الماء كقول وعبرة
العاقبة قال النووي الأكل هنا
بفتح الهمزة وهي المرة الواحدة
من الأكل كالغداء أو العشاء
وفيه استحباب حمد الله تعالى عقب
الأكل والشرب وقد جاء في
المخاري صفة التمجيد الحمد لله
جدا كبيرا طيبا مباركا فيه غير
مكنى ولا مودع ولا مستغنى عنه
ربنا وجاء غير ذلك ولو اقتصر على
الحمد لله حصل السنة انتهت
بحروفها (قوله حتى يسأله) أي
ينتهي سؤاله ويسفر إلى أن يصل
إلى ذلك (قوله وفرقت) أي خفت
من الناس فقبل الله تعالى عذره
أي حيث كان معذورا بأن لم
يستطع تغيير المنكر حيث لم يقدر
على إزالته لانه ورد أن اللعنة تنزل
على من كان حاضرا ذلك المكان
فلربما أصابته وفرقت بكسر الراء
لأن فرق بمعنى خاف بكسر الراء
من باب طرب كافي المختار فراجع
(قوله ليضعل) أي ليرضى عليه
فالمراد لازمه والمراد ما يترتب
على الضعل من بث الرحمة ومنه
ضعل السحاب إذا سكب الغيث
ويطلق الضعل على الظهور ومنه
لا تعجز يا هند من رجل ضعل أي
ظهر المشيب برأسه فبكى وبصح
ذلك هنا أي يظهر أي يجلي على
ثلاثة بالرحمة (قوله الصف)
أي الاصطفاق بمعنى المصطفين
(قوله خلف الكتيبة) بالتاء

الافهام وكذا يقال فيما قبله وبعده ((بالمسلم الصالح عن مائة أهل بيت من جيرانه البلاء))
تمامه ولو لا دفع الله الناس بعضهم ببعض لفسدت الأرض فيدفع بالذا كرمهم عن الغافلين
وبالمصلي عن غير المصلين وبالصائم عن غير الصائمين ويظهر أن المائة للتكثير لا للتحديد
(طب عن ابن عمر) بن الخطاب وضعفه المنذري وغيره ((أن الله تعالى ليرضى عن
العبد أن يأكل الأكلة)) بفتح الهمزة المرة الواحدة من الأكل وقبل بالضم وهي اللقمة
(أو يشرب الشرقة فيحمد الله عليها) عطف على يأكل أي يرضى عنه لأجل أكله أو شربه
الحاصل عقبه الجد قال المناوي عبر بالمرة أشعرا بأن الأكل والشرب يستحق الحمد عليه
وان قل وهذا تنويه عظيم بمقام الشكر اه وفيه استحباب حمد الله تعالى عقب الأكل
والشرب ولو اقتصر على الحمد لله حصل أصل السنة والأكل أن يقال الحمد لله الذي أطعمنا
وسقانا وجعلنا من المسلمين الحمد لله الذي أطعم وسقى وجعل له مخرجا الحمد لله الذي
أطعمني هذا ورزقني من غير حول مني ولا قوة الحمد لله الذي أطعمني وأشبعني وسقاني
وأرواني اللهم أطعمت وسقيت وأغيت وأقنيت وهديت وأحييت فلك الحمد على ما أعطيت
الحمد لله الذي يطعم ولا يطعم من علينا فهدانا وأطعمنا وسقانا واكل بلا حسن أبلانا الحمد لله
الذي أطعمنا وسقانا الحمد لله الذي كفانا ولو لنا الحمد لله الذي أنعم علينا وأفضل نساءك
رحمتك أن تحبنا من النار الحمد لله الذي أطعم من الطعام وسقى من الشراب وكسا من العرى
وهدي من الضلالة وبصر من العمياء وفضل على كثير من خلقي تفضلا واذا شرب الماء
قال في آخر شربه الحمد لله الذي سقانا ماء عذبا قارا تبارك وتعالى ولم يجعله ملحا أباجا جذوبا بنا ((حم
م ت ن عن أنس)) بن مالك ((أن الله تعالى ليسأل العبد يوم القيامة حتى يسأله
ما منعك إذا رأيت المنكر أن تنكره)) قال العلقمي قال في النهاية المنكر ضد المعروف
وكل ما قصه الشرع وحرمه وكرهه فهو منكر ((وإذا لقن الله العبد حجة)) قال في النهاية
الحجة الدليل والبرهان ((قال يارب رجوتك)) الرجاء التوقع والامل أي أملت حصول
(وخرقت من الناس) بفتح الخاء وكسر الراء وشكون القاف من باب تعب أي خفت من
أذاهم وهذا فمن خيف سطوته ولم يمكن دفعه والأفلا يقبل الله معذرتك بذلك ((حم ه حب
عن أبي سعيد)) الخدرى بإسناد لا بأس فيه ((أن الله تعالى ليحكن إلى ثلاثة)) قال
الدميري الضعل استعارة في حق الرب سبحانه لانه لا يجوز زعمه تغير الحالات فهو سبحانه
وتعالى منزّه عن ذلك وإنما المراد الرضا بفعل هؤلاء والشواب عليه وحده فعلهم لأن
الضعل من أحدنا إنما يكون عندما وافقه ما رضى به وسوره به ((الصف في الصلاة))
يجوز جرحه وما بعده على أنه بدل من ثلاثة لكن ظاهر شرح المناوي أنه مرفوع فانه قال أي
الجماعة المصطفون في الصلاة على سمت واحد ((والرجل يصلي في جوف الليل)) أي يتنقل
في سدسه الرابع والخامس ((والرجل يقابل خلف الكتيبة)) بمثابة فوقية فخصية فوحدة
أي يقابل الكفار قال المناوي أي يتواري عنهم بها ويقابل من ورائها في نسخة وللرجل
بلام الجرفي الموضعين ((ه عن أبي سعيد)) الخدرى ((أن الله تعالى لم يطع في ليلة النصف
من شعبان فيغفر لجميع خلقه)) أي ذنوبهم الصغائر أو أعم ((الامشرك)) أي كافر وخص
الشرك لغلبته حالته ((أو مشاحن)) أي معاد عداوة نشأت عن النفس الامارة بالسوء ((ه

عن
المشاة فوق أي يحتفي في الكوم من الرمل ليقتل الكافر من حيث لا يشمر (قوله لم يطع) ضمنه معنى ينظر فعدا
بنى والافهو يتعدى يعلى (قوله أو مشاحن) قال في النهاية هو المعادي قال الأوزاعي أراد بالمشاحن هنا صاحب البدعة المفايرق
لجماعة الأمة قال في شرح المذهب الصلاة المعروفة بصلاة الرغائب وهي ثنتا عشرة ركعة تصلى بين المغرب والعشاء فليقل أول

جمعة من رجب وصلاة ليلة النصف من شعبان مائة ركعة هاتان الصلاتان بدعتان مذكورتان في حديثان ولا يغتر
بذكرهما في قوت القلوب واحياء علوم الدين ولا بالحدِيث الوارد فيهما فان ذلك كله باطل ولا يغتر ببعض من اشتبه عليه
حكمهما من الائمة فصنف ورفقات في استنباط ما فاته غلط في ذلك وقد صنف الشيخ العلامة أبو محمد عبد الرحمن بن اسمعيل المقدسي
كتبا بانياسا في ابطالهما واحسن فيه وأجدرجه الله انتهى ما في شارح المذهب وفي شرح العمدة للشيخ تقي الدين القشيري قيل باب
الاذان أن بعض المسالك في إحدى ليالي الرغائب من يقوم يصلونها وقوم عاكفين على محرم فحسن حالهم عن حال المصلين لأن
هؤلاء عالمون بارشكاب المعصية فتجرب لهم التوبة وأولئك يعتقدون أنهم في طاعة فلا يتوبون ولا يستغفرون انتهى قال الدميري
بعد ذكره وهذه زلة من قائلها كيف يحسن معصية على طاعة وسجيت هذه بصلاة الرغائب لما ورد فيها من الترتيب وما أحسن
قول الشيخ عبد القادر الجيلاني رحمه الله تعالى اذا نظرت عيني وجوه أحتبى • (٣٧٣) فلتك صلاتي في ليالي الرغائب

وجوه اذا ما اسفرت عن جمالها
أضاءت لها الاكوان من كل جانب
حرمت الرضوان لم أكن يا ذا لادي
أزاحم شجعان الوغاب المناكب
أشقى صفوف العارفين بعزمة
تعدى مجدى فوق تلك المراتب
ومن لم يوف الحب ما يستحقه

فذاك الذي لم يأت قط بواجب
انتهى من العلقمى وكتب
العزيرى على قوله أو مشاح أى
معاذ عداوة نشأت عن النفس
الامارة بالسوء انتهى (قوله
ليجرب الخ) المراد لازمه من كونه
تعالى يعظم قدره فيجوز له الآخر
والراجع ان الشاب الذى تباعد
عن الذنوب أفضل ممن وقع فيها
وتاب وعبارة المناوى العجب أصله
استعظام الشئ واستكثاره
لخرجه عن العادة وبعده عن
العرف وذلك مما يفتنه عنه البارئ
فيؤول بما ذكر انتهى وقوله بما
ذكر أى ان كان حسنا وعقابله
ان كان غيره (قوله صبوة) أى

عن أبي موسى (الاشعري وهو حديث ضعيف) (ان الله تعالى ليحبب من الشاب) أى
يعظم قدره عنده فيجوز له أجره (ليست له صبوة) أى ميل الى الهوى لحسن اعتياده للخصير
وقوة عزيمته في البعد عن الشرفى حال الشباب الذى هو مظنة اضداد ذلك (حم طيب عن عقبه
ابن عامر) الجهنى باسناد حسن (ان الله تعالى ليلى للظالم) أى يهل ويؤخر ويظيل له في
المدة زيادة في استدراجة فيكتر ظله فيزداد عقابه (حتى اذا أخذ لم يفلته) أى لم يخلصه أى
اذا أهلكه لم يرفع عنه الهلاك وقال في النهاية لم يفلته أى لم ينفلت منه ويجوز أن يكون بمعنى
لم يفلته منه أحد أى لم يخلصه اه فان كان كافرا اخلا في النار وان كان مؤمنا عوقب بقدر
جنايته ان لم يعف عنه (ق ت معن أبي موسى) الاشعري (ان الله تعالى لينفع العبد
بالذنب يذنبه) أى لانه يكون سببا لفراره الى الله من نفسه والاستعاذة به والالتجاء اليه من
عدوه وفي الحكم رب معصية أو رثت ذلا وانكسارا خيرا من طاعة أو رثت عزرا واستكبارا
(جل عن ابن عمر) قال المناوى وفيه ضعف وجهالة (ان الله تعالى يحسن) أى
الاحسان ووصف لازم له (فأحسنوا) الى عبادته فانه يحب من يتحاق بشئ من صفاته (عد
عن مهرة) بن جندب باسناد ضعيف (ان الله تعالى مع القاضى) أى بتأييده وتأييده
واعااته وحفظه (مالم يحف) أى يتجاوز الحق ويقع في الجور (عبدا) فان جار عبدا تخلى الله
عنه ونولاه الشيطان (طاب عن ابن مسعود حم عن معقل بن يسار) وهو حديث ضعيف
(ان الله تعالى مع القاضى مالم يجز فاذا جار تبرأ الله منه وألزمه الشيطان) أى صبره
ملازمه في جميع أفضيته لا ينفلت عن اضلاله قال المناوى وفي لفظ ولزمه بغير همز (لحق
عن ابن أبي أوفى) وهو حديث صحيح (ان الله تعالى مع الدائن) أى باعاقبته على وفاء دينه
(حتى يقضى دينه) أى يؤديه الى غريمه وهذا فمن استدان لواجب أو مندوب أو مباح
ويريد قضاءه كما يشير اليه قوله (مالم يكن دينه فيما يكره الله) أما اذا استدان لمحرّم أو مباح
وعزم على عدم قضائه أولم يعزم لكن صرفه فيما زاد على حقيقته ولا يرجوه وفاء فلا يكون
الله معه بل عليه وهو الذى استعاذ منه صلى الله عليه وسلم (نزع ل عن عبد الله بن جعفر)

ميل الى هوى النفس (قوله لم يفلته) أى لم ينفلت منه أول يفلته أحله منه بل يهلكه بالعذاب المخلدان كان كافرا وبالعذاب الطويل
ان كان مؤمنا ان لم يدخل تحت شدة العقو (قوله بالذنب) أى بحسب ما يترتب عليه من التوبة الصحيحة لا بحسب ذاته ولا يؤخذ
من هذا الحديث طلب الاقبال على الذنب ليرتب عليه التوبة لان هذا من تسويل الشيطان بل المراد أنه اذا وقع منه الذنب وتاب
رتب عليه ما ذكر اذ قصد فعل الذنب ليرتب عليه التوبة لئلا يكون سببا في الطرد (قوله مع القاضى) بالنصر والمعونة أما بالعلم فلا
خصوصية له في ذلك وأما تفسير أهل الله ذلك فعبارة اللغات أى معية شهود فهو أمر لا ندركه (قوله يحف) أصله يحف كناع يبيع
(قوله عبدا) أما خطأ فقيه تفصيل ان كان عن اجتهد فهو مأجور ولا فهو مؤاخذة قصيره (قوله يجز) أى يظلم (قوله تبرأ الله منه)
أى تخلى عنه فلا يرجه (قوله مع الدائن) المراد به هنا من أخذ الدين (قوله فيما يكره الله) أى كراهة تحريم أو تنزيه (قوله عن عبد
الله بن جعفر) وفي آخره قال فكان عبد الله بن جعفر يقول لحازنه اذهب فعدلى بدين فاقى أكرم أن أبيت ليلة الا والله معى بعد الذى
معهم من رسول الله صلى الله عليه وسلم انتهى بخط اج

(قوله ان الله تعالى الخ) ذكره صلى الله عليه وسلم لما سألوه ان يسعرا الاشياء فاجاب بأنه تعالى لم يفوض التسعير لاحد بل وكل ملكا بذلك اذا اراد تعالى ارتفاع سعر سعة (٣٧٤) نادى الملائكة لتفع سعر كذا أو تخفضه نادى ليخفض سعر كذا فلا يجوز للحكام

تسعير سعة ما عندنا وعند المالكية ويجوز عند الامام أحمد قال العلقمي التسعير هو ان يأمر السلطان أو نائبه في ذلك أهل السوق أن لا يبيعوا أو تمتعهم الا بسعر كذا اما يمنع الزيادة لمصلحة عامة أو يمنع النقصان لمصلحة أهل السوق استدل بالحديث على أن التسعير حرام ووجه الدليل انه جعل التسعير مظلة والظلم حرام ولقوله ان الله هو المسعر يعني لا غيره (فائدة) قال الدميري يقال ان سليمان عليه السلام سأل الله أن يأذن له أن يضيف جميع الحيوانات يوما فأذن له فأخذ سليمان في جمع الطعام مدة طويلة فأرسل الله تعالى حوتاً واحداً من البحر فأكل ما جمع سليمان في تلك المدة ثم استزاده فقال له سليمان لم يبق عندي شيء ثم قال له أنت تأكل كل يوم مثل هذا فقال رزقي في كل يوم ثلاثة أضعاف هذا ولكن الله لم يطعمني اليوم الا ما أعطيتني أنت فليتلى ثم تضيفني فاني بقيت اليوم جائعاً حين كنت ضيفاً انتهى بحروفيه قال المناوي وقال ابن العربي المالكى الحق جواز التسعير وضبط الامر على قانون ليس فيه مظلة لاحد من الطائفتين وما قاله المصطفى صلى الله عليه وسلم حق وما فعله حق لكن على قوم حسب نياتهم وديانتهم افعالهم قوم

قال الحاكم صحيح وأقره ((ان الله تعالى هو الخالق)) أى لجميع المخلوقات ((الفاض)) أى الذى له ايقاع القبض والاقتراع على من شاء أو القابض للقلوب عن الايمان ((الباسط)) أى الرازق لمن يشاء من عباده أو الباسط بشرح القلوب للايمان (الرازق) أى من شاء ما شاء ((المسعر)) أى الذى يرفع سعر الاقوات ويضعها فليس ذلك الا له وما نولاه نفسه ولم يكله لعباده لا دخل لهم فيه ((وانى لا رجو)) أى أو مل ((ان ألقى الله تعالى)) أى فى القيامة ((ولا يطعننى أحد)) بتشديد الطاء وتخفيف النون ((بخطبة)) بفتح الميم وكسر اللام اسم لما أخذ ظمها ((ظلمتها اباه فى دم)) أى فى سفكه بغير حق ((ولا مال)) أراد بالمال التسعير قال العلقمي وسببه كفى ابن ماجه عن أنس بن مالك قال غلا السعر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله قد غلا السعر فسر لنا فقال ان الله قد كره والتسعير هو ان يأمر السلطان أو نائبه في ذلك أهل السوق أن لا يبيعوا أو تمتعهم الا بسعر كذا اما يمنع الزيادة لمصلحة عامة أو يمنع النقصان لمصلحة أهل السوق استدل بالحديث على أن التسعير حرام ووجه الدليل انه جعل التسعير مظلة والظلم حرام ولقوله ان الله هو المسعر لا غيره ففيه دلالتان ولأن الناس مسيطرون على أموالهم وفى التسعير حرج عليهم ولأن الامام مأمور برعاية مصلحة الكافة وليس نظره فى مصلحة المشتري برخص الثمن أولى من نظره فى مصلحة البائع بوفور الثمن فاذا تقابل الامر ان وجب تمكين الفقير من الاجتهاد لانفسهم ولذلك جعل صلى الله عليه وسلم التسعير ظملاً على ما يفهمه الحديث لان فيه الزامه ببيع سلعته بما لا يرضاه وهو يناق قوله تعالى الا ان تكون تجارة عن تراض منكم والصحح أنه لا فرق بين حالتي الغلاء والرخص ولا بين المحبوب وغيره لعموم الحديث وبه قال أبو حنيفة والجمهور ولو باعوا كارهين السعر صريح غير اننا نكرهه الا ابتاع منهم الا اذا علم طبيب نفوسهم قاله الماوردي ونقل عن مالك جواز التسعير والاصح عندنا انه لا يجوز التسعير وفيه دلالة على أن من أسماه القابض والباسط والمسعر قال الدميري قال الخطابي والجليلى ولا ينبغي ان يدعى ربنا سبحانه وتعالى بالقابض حتى يقال معه الباسط (فائدة) قال الدميري يقال ان سليمان عليه الصلاة والسلام سأل الله تعالى أن يأذن له ان يضيف جميع الحيوانات يوماً فأذن له فأخذ سليمان في جمع الطعام مدة فأرسل الله تعالى حوتاً واحداً من البحر فأكل ما جمع سليمان في تلك المدة ثم استزاده فقال له سليمان عليه الصلاة والسلام لم يبق عندي شيء ثم قال له أنت تأكل كل يوم مثل هذا فقال له رزقي في كل يوم ثلاثة أضعاف هذا ولكن الله لم يطعمني اليوم الا ما أعطيتني فليتلى ثم تضيفني فاني بقيت جائعاً حين كنت ضيفاً ذكره القشيري والقرطبي وغيرهما ((حم د ت ه ح ب عن أنس)) قال الترمذي حسن صحيح ((ان الله تعالى وتر)) أى واحد فى ذاته لا يقبل الانقسام والتجزئة واحد فى صفاته فلا شبهة له واحد فى أفعاله فلا شريك له ((يحب الوتر)) أى صلته أو أعم أى يشيب عليه والعرش واحد والكرسى واحد والقلم واحد واللوح واحد وأسماءه تعالى تسعة وتسعون ((ابن نصر عن أبي هريرة وعن ابن عمر)) ورواه عنه أحمد أيضاً ورجاله ثقات ((ان الله تعالى وتر يحب الوتر فأوتوا بأهل

فصدوا كل مال الناس والضيق عليهم فتاب الله أوسع وحكمه أمضى انتهى (قوله القابض) أى مقبض القلب بالهم القرآن أو قابض له عن الايمان فيسحق في الضلالات والباسط أى باسط السرور على القلب قال الشارح وينبى أن لا يطلق اسم القابض عليه تعالى الامع الباسط ولا وجه لذلك اذ هو من أسمائه الحسنى فلا يتعبد الاطلاق باقتضائه بالباسط (قوله ولا يطعننى) بتشديد الطاء وكسر اللام (قوله فى دم ولا مال) أى وتسعيرى للساعة فيه ظلم لصاحب السلعة ان خفضت سعرها والله يشتري ان رفعت سعرها (قوله عن أنس) بن مالك أى الكعبى وهذا خلاف الانصارى خادمه صلى الله عليه وسلم كذا يحط الاجهوري (قوله وتر) أى

واحد في ذاته وصفاته وأفعاله يجب الولاية أو الإلزام كالقطر على غمر و تراود كروا أن الفواقه التي تسمى بالزغطة نزول
بشرب سبع جرعات الماء (قوله عن أمي) يؤخذ منه أن رفع ذلك من خصوصياتنا (٣٧٥) (قوله إن الله وضع) أي أسقط عن

المسافر الخ وقوله وشطر الصلاة
أي الرباعية وسببه عن ابن
مالك القشيري قال أغارت
علينا خيل رسول الله صلى الله
عليه وسلم فانهت فانطلقت إلى
رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو
يأكل فقال اجلس فأصيب من
طعامنا هذا فقلت اني صائم قال
اجلس أحدك عن الصلاة وعن
الصيام إن الله وضع فذكره فنهفت
نفسى أي تحسرت أن لا أكون
أكلت من طعام رسول الله
صلى الله عليه وسلم انتهى علقمى
(قوله وشطر الصلاة) أي لأن
المسافر متاعه على قلت الاما في
الله والقلت بفحمتين الهلاك
(قوله أيضا وشطر الصلاة) أي
ثلاث صلوات فغير بالكل وأراد
البعض تغليبا (قوله أي رب الخ)
ليس المراد أنه يقول جميع ذلك في
وقت واحد بل يقول أولا أي
نطفة أي هذه نطفة وأنت تعلمها
فهل تأمرني بشئ فيها فلم يؤمر
بشئ ثم بعد أربعين يوما يقول أي
رب علقه أي هل تأمرني بشئ فلم
يؤمر بشئ ثم بعد أربعين يوما يقول
أي رب مضغه فإذا أراد الله
تعالى إتمام خلقها أمره حينئذ
بكتب ما ذكر في صحيفته للملك
وقيل بين عيني الشخص ولا مانع
من الكتابتين (قوله ذكر أو أني)
في حديث ابن عمر إذا مكثت
النطفة في الرحم أربعين ليلة
جاءها ملك فقال اخلق يا أحسن
الخالقين فيقضى الله ماشاء ثم يدفع

القرآن قال المناوى أراد المؤمنين المصدقين له المنتفعين به وقد يطلق ويراد به القراء
وخص الثناء بهم في مقام الفردية لأن القرآن أنزل لتقرير التوحيد وقال العلقمى
قال الخطاى تخصيصه أهل القرآن بالأمر به يدل على أن الولاية غير واجب ولو كان واجبا
لكان عاما وأهل القرآن في عرف الناس هم القراء والحفاظ دون العوام اهـ (ث عن
علي هـ عن ابن مسعود) واسناد الترمذى حسن (ان الله تعالى وضع عن أمي الخطاى
والنسيان وما استكرهوا عليه) قال المناوى حديث جليل ينبى أن بعد نصف الاسلام
لأن الفعل إما أن يصدر عن قصد واختيار أو لا الثاني ما يقع عن خطأ أو كراه أو نسيان
وهذا القسم معفو عنه اتفاقا قال المؤلف كغيره قاعدة الفقه أن النسيان والجهل
يسقطان الأثم مطلقا أما الحكم فإن وقع في ترك ما مقرر لم يسقط بل يجب تداركه أو فعل
منه لیس من باب الاتلاف فلا شئ أوفيه اتلاف لم يسقط الضمان فإن أوجب عقوبة
كان شبهة في إسقاطها وخرج عن ذلك صور نادرة (هـ عن ابن عباس) قال المناوى
قال المؤلف في الاشياء انه حسن وقال في موضع آخر له شواهد تقويه تقتضى له العفة أي
فهو حسن لذاته صحيح لغيره اهـ (ان الله وضع عن المسافر الصوم) أي أباح له القطر
مع وجوب القضاء لكن الأولى له الصوم إن لم يتضرر (وشطر الصلاة) أي نصف الصلاة
الرباعية وانما يباح القطر وقصر الصلاة في السفر بالشروط المذكورة في كتب الفقه
(حم هـ عن أنس بن مالك) الكعبى (القشيري) ابن أمية قال الترمذى (وماله
غيره) قال العراقي وهو كمال (ان الله تعالى وكل) بتشديد الكاف (بالرحم) هو
ما يشتمل على الولد يكون فيه خلقه (ملكاً) بفتح اللام (يقول) أي الملك عند استقرار
النطفة في الرحم التماسا لانعام الخلقة (أي رب) بسكون الباء في المواضع الثلاثة أي
يارب (نطفة) أي مني (أي رب علقه) أي قطعة من دم جامدة (أي رب مضغه) أي
قطعة لحم بقدر ما مضغ قال المناوى وفائدته أن يستفهم هل يتكون فيها أم لا فيقول نطفة
هنا كونها نطفة ويقول علقه عند كونها علقه ويقول مضغه عند كونها مضغة فبين
القولين أربعون يوما وليس المراد أنه بقوله في وقت واحد اهـ ونطفة وعلقه ومضغه يجوز
رفع كل منها على أنه خبر مبتدأ محذوف أي هذه ونصبه بتقدير فعل أي جعلت أو صيرت أو
خلقت قال المظهرى إن الله تعالى يحول الإنسان في بطن أمه حالة بعد حالة مع أنه تعالى قادر
أن يخلق في لمحظة وذلك ان في التحويل فوائد وعبرانها أنه لو خلقه دفعة واحدة لشق
على الام لانها لم تكن معتادة لذلك فيعمل أولا نطفة لتعتادها مدة ثم علقه وهـ لم جرائى
الولادة ومنها اظهار قدرة الله تعالى ونعمته ليعبده ويشكره والحيث قلب كلامه من من
تلك الاطوار الى كونه انسانا حسن الصورة متعليا بالعقل والشهامة مترينا بالفهم والفظانة
ومنها ارشاد الانسان وتنبيهه على كمال قدرته على الحشر والنشر لان من قدر على خلق
الانسان من ماء مهين ثم من علقه ومضغه بقدر على صبره وترايا ونفخ الروح فيه وحشره
في الحشر للحساب والجزاء (فاذا أراد الله أن يقضى خلقه) أي يأذن في إتمام خلقه (قال
أي رب شق أو سعيد) أي قال الملك يارب هل أكتبه من الاشقياء أم من السعداء فيبين له
(ذكر أو أني) مبتدأ خبره محذوف أي أذكرك في علقك أو عندك أو أني وروى بالنصب أي

الى الملك فيقول يارب أسقط أم تام فيبين له فيقول أو أحد أم توأم فيبين له فيقول أو ذكر أم أنثى فيبين له ثم يقول أناقص الاجل أم
تام الاجل فيبين له ثم يقول أشق أم سعيد فيبين له ثم يقطع له رزقه مع خلقه فيهبط بهم ما وفي حديث حذيفة بن أسد عن مسلم إذا امر
بالنطفة تتيان واربعون ليلة بمثل الله اليها ملكا فصورها وخلق معها وبصرها وولدها وعظمها ثم قال أو ذكر أم أنثى فيقضى ربك

ما شاء أن يكتب الملائكة قال شيطاناً قال القاضي وغيره ليس هو على ظاهره ولا يضح عليه على ظاهره بل هو صورة ما لا يخفى عليه من كنهه ذلك ثم يطلع في وقت آخر لان التصور عند الأربعين الأولى غير موجود في العادة وإنما يقع في الأربعين الثالثة وهي مدة المضغة اه وسيأتي فيه مزيد عند حديث أن أحدهم (قوله أو أني) لم يقل أو خشي لأنه لم يخرج عنها في نفس الامر (قوله فيكتب كذلك) أي أما بين عينيه أو في صحيفة تعلق في عنقه (٣٧٦) كذا يحفظ الشيخ عبد البر الأجهوري (قوله فيكتب كذلك في بطن أمه) يكتب

بصيفه المبني للمفعول وفي الحديث ان خلق السمع والبصر يقع والجنين في بطن أمه وهو محمول على الاعضاء ثم القوة السامعة والباصرة لانها مودعة فيهما وأما الادراك فالذي يترشح أنه يتوقف على زوال الحجاب المانع وقال المظهرى ان الله تعالى يحول الانسان في بطن أمه حالة بعد حالة مع أنه تعالى قادر على أن يخلق في لمحة انتهى علقمى قال العزري قال العلقمى وأما صفة الكتابة فظاهر الحديث أنها الكتابة المعهودة في صحيفة ووقع ذلك صريحاً في رواية مسلم في حديث حذيفة ثم يطوى الصحيفة فلا يراد فيها ولا ينقص وفي حديث أبي ذر فيقضى الله ما هو فاض فيكتب ما هو لاق بين عينيه ونحوه من حديث ابن عمر في صحيح ابن حبان وزاد حتى التكبته ينسجها اه قلت ولا مانع من الصحيفة وبين عينيه اذ ليس في رواية منهم ما في الاخرى انتهى بحرفه (قوله وهب لامتي) أي من عليها بذلك (قوله يصلون) المراد بصلوة الله الرحمة و بصلوة الملائكة الاستغفار أو المراد بالصلوة العطف أي العطف ويقسر في حقه تعالى بلازمه وفي حق الملائكة تحقيقه المترتب عليه طلب الاستغفار ووقع

أريد أو يخلق فيبين له (قال الرزق) يعني أي شيء قدرته فأكتبه (قال الاجل) يعني مدة قدر أجله فأكتبها (فيكتب) بالبناء للمفعول (كذلك في بطن أمه) أي يكتبه الملك كما بين الله له قبل بروزه الى هذا العالم قال العلقمى وأما صفة الكتابة فظاهر الحديث أنها الكتابة المعهودة في صحيفة ووقع ذلك صريحاً في رواية مسلم في حديث حذيفة ثم يطوى الصحيفة فلا يراد فيها ولا ينقص وفي حديث أبي ذر فيقضى الله ما هو فاض فيكتب ما هو لاق بين عينيه ونحوه من حديث ابن عمر في صحيح ابن حبان وزاد حتى التكبته ينسجها اه قلت ولا مانع من كتابة ذلك في الصحيفة وبين عينيه اذ ليس في رواية منهم ما في الاخرى (حم ق عن أنس) ابن مالك (ان الله تعالى وهب لامتي) أي أمه الاجابة (ليلة القدر) أي خصمهم بها (ولم يعطها من كان قبلهم) أي من الامم المتقدمة فيه دليل صريح على أنها من خصائص هذه الامة (فر عن أنس) وهو حديث ضعيف (ان الله تعالى وملائكته يصلون على الذين يصلون الصوف) أي برحمتهم وبأمر الملائكة بالاستغفار لهم (ومن صدقوه دفعه الله بهادرجه) أي في الجنة والفرجة هي الخلل الذي يكون بين المصلين في الصوف فيستحب ان تسد الفرج في الصوف لينال هذا الثواب العظيم ويستحب الاعتدال في الصوف فاذا وقفوا في صف فلا يتقدم بعضهم بعده ولا غيره ولا يتأخر عن الناس ويستحب أن يكون الامام وسط القوم (حم ه حبك عن عائشة) قال الحاكم صحيح وأقره (ان الله وملائكته يصلون على الصوف الاول) وهو الذي يلي الامام أي يستغفرون لاهله لما روى البزار عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم استغفر للصوف الاول ثلاثاً والثاني مرتين والثالث مرة فيستحب أن يتقدم الناس في الصوف الاول ويستحب انما به ثم الذي يليه وأن لا يشرف في صف حتى يتم ما قبله وهذا الحكم مستقر في صفوف الرجال وكذا في صفوف النساء المنفردات يجعلنهن عن جماعة الرجال أما اذا ضلت النساء مع الرجال جماعة واحدة وليس بينهن ما حائل فأفضل صفوف النساء آخرها (حم ه ك عن البراء) ابن عازب (ه عن عبد الرحمن بن عوف طب عن النعمان بن بشير البزار عن جابر) ورجاله موثقون (ان الله وملائكته يصلون على مباهم الصوف) الصلاة من الله الرحمة ومن الملائكة الاستغفار أي يستغفرون لمن عن يمين الامام من كل صف قال العلقمى قال الغزالي وغيره ينبغي لداخل المسجد أن يقصد ميمنة الصوف فانه يمين وبركة وان الله تعالى يصلي على أهلها اه قلت وهذا اذا كان فيها سعة ولم يؤذ أهلها ولا تطل مبصرة المسجد فان قلت ينافيه أي هذا الحديث قوله صلى الله عليه وسلم من عمر مبصرة المسجد كتب له كفلان من الاجر قلت لا منافاة لانه قد يحصل لصاحب الميمنة ما يوازي ذلك أو يزيد وقد يحصل لصاحب المبصرة ما يزيد على صاحب الميمنة بسبب نيته وإخلاصه وسبب الحرص على ميمنة الامام ان الصحابة رضي الله عنهم كانوا أحرص الناس على تحصيل القربات فلما بحث النبي

لبعضهم هنا تفسير يصلون يستغفرون ومعنى الاستغفار في حقه تعالى الغفر لطلبه اذ لا يطلب سبحانه من أحد صلى (قوله يصلون) من الصلاة ضد القطع فاذا امتد صف ثان قبل كمال الاول لاقواب الثاني لتقصيره وكذا الاول والامام ان قصر وا كان أحرم الامام قبل أن يأمرهم بتسوية الصفوف وكان أمكن أهل الصف الاول جر شخص من الثاني وتر كوا ذلك كسلا ومحل ذلك في غير الجنازة والنساء مع الرجال اذ المطوب في الجنازة جعلها ثلاث صفوف وان كان كل شخص صفوا واحداً والمطوب جعل النساء خلف الرجال وان لم يكمل صف الرجال (قوله على الصف الاول) أي أكثر من غيره والأفهم يصلون على الجميع وكذا ما بعده

(قوله على أصحاب العمام) أي الذين يلبسونها يوم الجمعة لأجل نقاهتهم لصلاتها (٣٧٧)

صلى الله عليه وسلم على مجنة الصف ازدجوا عليه افتعطت المبصرة فقال ذلك ((د ه حب
من عائشة)) بأسناد صحيح ((ان الله تعالى وملائكته يصلون على أصحاب العمام)) أي
الذين يلبسونها ((يوم الجمعة)) فيأكل لبسها في ذلك اليوم ويندب للامام أن يزيد في حسن
الهيئة ((طب عن أبي الدرداء)) وهو حديث ضعيف ((ان الله تعالى وملائكته يصلون
على المتسخرين)) أي الذين يتناولون البخور بعد نصف الليل بقصد التقوى به على الصوم
فلذلك تأكل ندب السجود ((حب طس حـل عن ابن عمر)) بن الخطاب ((ان الله
تعالى لا يجمع أمي)) أي علماءهم ((على ضلالة)) لان العامة تأخذ عندها بنهارا لهم انفرج
في النوازل فاقضت حكمه الله ذلك ((ويد الله على الجماعة)) أي ان الجماعة المتفقة من
أهل الاسلام في كنف الله وقائمه ((من شد شد الى النار)) بالذال المجمة أي من انفرد
عن الجماعة اذ انفراده الى ما يوجب دخول النار فاهل السنة هم المفرقة الناجية
دون سائر الفرق ((ت عن ابن عمر)) بن الخطاب ((ان الله لا يحب الفاحش)) أي ذا
الفحش في أقواله وأفعاله ((المتفحش)) أي الذي يتكلف ذلك ويتعمده ((ولا الصباح
في الاخوان)) بالتشديد أي كثير الصباح فيها ((خد عن جابر)) يؤخذ من كلام المناوي
أنه حديث حسن لغيره ((ان الله لا يحب الذواقين ولا الذواقات)) قال العلقمي يعني
المصري النكاح السري الطلاق ((طب عن عبادة بن الصامت)) ان الله لا يرضى لعبده
المؤمن اذا ذهب بصفية من أهله الارض ((أي أمانته قال في النهاية صفي الرجل هو الذي
يصافيه الود فبعل بمعنى فاعل أو مفعول)) فصر ((أي على فقصه)) واحسب ((أي طلب
بفضده الاحساب أي الثواب)) ثواب دون الجنة ((أي دون ادخاله الجنة مع السابقين
الاولين أو من غير عذاب أو بعد عذاب يستحق ما فوقه)) ن عن ابن عمر ((بن العاص
((ان الله لا يستحي)) أي لا يأمر بالحياء في الحق أولا يفعل ما يفعله المستحي)) من الحق ((
أي من بيانه أو من ذكره)) كذا أنا لا أمتنع من تعليمكم أمر دينكم وان كان في لفظه
استحياء والحياء انقباض النفس بخافة الذم فاستعمل الله مجازا على سبيل التخييل ((لا تأفوا
النساء في أفعالهن)) قال الدميري اتفق العلماء الذين يعتقدهم على تحريم وطء المرأة في دبرها
قال أصحابنا لا يحل الوطء في الدبر في شيء من الآدميين ولا غيرهم من الحيوانات في حال من
الاحوال قال العلماء وقوله تعالى فأزواجكم أنفسكم أي في موضع الزرع من المرأة وهو
قبلها الذي يفرغ فيه المني لا تنفء الوله ففيه اباحة وطئها في قبلها ان شاء من بين يديها وان شاء
من ورائها وان شاء مكبوبة وأما الدبر فليس هو موضع حرث ولا موضع زرع ومعنى قوله تعالى
أني شئتكم أي كيف شئتكم اه ((ن ه عن خزيمة بن ثابت)) قال المناوي يلبسوا بئد أحدها
جبل ((ان الله تعالى لا يظلم المؤمن حسنة)) وفي رواية مؤمننا أي لا ينقصه ولا يضيع أجر
حسنة مؤمن ((يعطى عليها)) بالبناء للمفعول وفي رواية لها أي يعطى المؤمن بتلك الحسنة
أجرا ((في الدنيا)) وهو دفع البلاء وتوسعة الرزق ونحو ذلك ((ويثاب عليها في الآخرة)) أي
يدنرله ثوابها في الآخرة ولا مانع من جزائه في الدنيا والآخرة وقد ورد به الشرع فيجب
اعتقاده ((وأما الكافر فيقطع بحسناته في الدنيا)) أي يجازي فيها بما فعله من قرينة لا تحتاج
لنية كصلة الرحم والصدقة والعق والصياغة ونحوها ((حتى اذا أفضى الى الآخرة)) أي
صار إليها ((لم تكن له حسنة يعطى بها خيرا)) قال العلماء أجمع العلماء على ان الكافر اذا مات
على كفره لا ثواب له في الآخرة ولا يجازي فيها بشيء من عمله في الدنيا متقربا به الى الله تعالى

في حسن هيئة لائها تيجان المسلمين
ويبقى للامام والخطيب الزيادة
في القبول وحسن الهيئة (قوله
أمني) أي علماءهم من أهل
السنة وهم الاشاعرة والماتريدي
ومن شد أي انفرد عنهم من
المعتزلة وأهل الضلال والمراد
بجعل الله يده عليهم نصرهم على
من خالفهم (قوله الفاحش) أي
صاحب الفحش وهو القول أو
الفعل القبيح والمتفحش الذي
يتكلف الفحش أي يفيض من
ذكر (قوله ولا الصباح الخ) أي
لغير حاجة بخلافه لغو لفظه
كدلال بقدر الحاجة وصباح
بتشديد المثناة وقبلها صاد وكلاهما
مفتوح (قوله الذواقين الخ)
المراد بهم من يريد النكاح لأجل
لذة الجماع فقط لانه حينئذ اذا فقد
قصده كان أمره على المفارقة
والله تعالى انما شرع النكاح
لأجل النسل وقمع الشهوة والافقة
(قوله لا يرضى لعبده) أي لا يريد
له جزاء ذلك الصبر الادخوله الجنة
أي مع السابقين أو بعد عذابه بما
فعله فقوله صلى الله عليه وسلم
ثواب دون الجنة أي لا يرضى أن
يعطيه ثوابا جزاء ذلك غير الجنة
(قوله لا يستحي) أي لا يفعل فعل
المستحي بأن يترك بيان الحق
لكون بيانه فيه أمر يستحي منه
عادة (قوله في أدبارهن) فقد أجمع
على تحريم ذلك ومن قال بجوازه
فقد شد ومن نقل عن امامنا
الشافعي رضى الله تعالى عنه أنه
قال لا دليل على تحريم وطء الخلية
في الدبر فقد كذب عليه لانه أقبح
من اتيانها في القبل أيام الحيض
ليكونه أقذر (قوله لا يظلم) أي لانه

(٤٨ - عزري اول)

لا يمنع المؤمن حسنة أي ثواب حسنة (قوله يعطى عليها) بالبناء للمفعول (قوله فيقطع) أي لانه

تعالى لا يضيع معروف أحد فيجازي الكافر في الدنيا ويفضل على المؤمن في الدنيا والآخرة بالجزاء المحبته له بسبب إيمانه

(قوله ان الله تعالى لا يعذب الخ) قاله صلى الله عليه وسلم حين سأله امرأه أليس الله أرحم الراحمين فقال بلى فقالت أليس أنه أشقى على عباده من الوالدة على ولدها فقال بلى فقالت كيف يلقى عباده في النار والوالدة لا تستطيع أن تلقى ولدها في النار (٣٧٨)

وأما إذا فعل الكافر مثل هذه الحسنات ثم أسلم فإنه يثاب عليها في الآخرة على المذهب الصحيح (هم عن أنس) أن الله تعالى لا يعذب من عباده إلا الماردين المتقدين أي العاصي الشديد المفرط في الاعتداء والعناد (الذي يقرده على الله وأبى أن يقول لا إله إلا الله) أي امتنع أن يقولها مع قريبته أو بغيره ثم وطها قال العلقمي وسببه كافي ابن ماجه عن ابن عمر قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض غزواته فمر بقوم فقال من القوم فقالوا نحن المسلمون وأمر أنه فحصب تنورها ومعهما ابن لها فإذا ارتفع وهج التنور نخت به فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت أنت رسول الله قال نعم قالت بأبي أنت وأمي أليس الله أرحم الراحمين قال بلى قالت أوليس الله أرحم عباده من الأم بولدها قال بلى قالت فإن الأم لا تلقى ولدها في النار فكبر رسول الله صلى الله عليه وسلم بيكي ثم رفع رأسه فقال ان الله قد كره وتحصب بالمشاة الفوقية والحاء والصاد المهملتين أي ترى فيه بما يوقده قال شيخنا قال في المصباح الحصب ما يحصب به في النار وقال أبو عبيدة في قوله حصب جهنم كل ما ألقته في النار فقد حصبته به (عن ابن عمر) بن الخطاب وإسناده ضعيف (ان الله تعالى لا يغلب) بضم أوله وفتح ثانيه (ولا يغلب) بالخاء المعجمة أي لا يجده قال في المصباح خلبه يحلبه من باب قتل وضرب خدعه والامم الخلافة والقاعل خلوب مثل رسول أي كثير الخداع (ولا ينشأ عما يعلم) بتشديد الباء الموحدة أي لا يجبر بشئ لا يعلم بل هو عالم بجميع الأمور ظاهرها وخفيها (طب عن معاوية) وهو حديث ضعيف (ان الله تعالى لا يقبض العلم انتزاعا ينتزعه) قال المناوي أي يحويها ويحفظها فانتزاعها مفعول قد علم على فعله وقال العلقمي انتزاعا مفعول مطلق على معنى يقبض وينتزع صفة مبيضة للزعر (من العباد) أي من صدورهم لانه وهم إياه فلا يسترجعه منهم وقال ابن المنير يحوي العلم من الصدور جائز في القدرة إلا أن هذا الحديث دل على عدم وقوعه (ولكن يقبض العلم بقبض العلماء) أي بجمعهم ونقل العلقمي عن الدمشقي أنه جاء في الترمذي عن أبي الدرداء ما يدل على أن الذي يرفع هو العمل ثم قال ولا يتابعه عديدهم ما فإنه إذا ذهب العلم عوت العلماء خلفهم الجهال فافتوا بالجهل فعمل به فذهب العلم والعمل وإن كانت المصاحف والكتب بأيدي الناس كما اتفق لأهل الكتابين من قبلنا (حتى إذا لم يبق عالما) بضم أوله وكسر القاف أي الله وفي رواية يبق عالم بفتح اليم والقاف (اتخذ الناس رؤسا) قال الزوري ضبطناه بضم الهمزة والتنوين جمع رؤس اه وقال العلقمي وفي رواية أبي ذر بفتح الهمزة وفي آخره همزة أخرى مفتوحة جمع رئيس وفي هذا الحديث الحث على حفظ العلم والتعذر من رئيس الجهلة وفيه أن الفتوى هي الرياسة الحقيقية وذم من يقدم عليها بغير علم (جهلا لا فستلوا فأفتوا بغير علم) وفي رواية برأيهم أي استكبارا وأنفة عن أن يقولوا لا أعلم (فصلوا) أي في أنفسهم (وأضلوا) من أفتوه قال العلقمي وكان تحدث النبي صلى الله عليه وسلم بذلك في حجة الوداع كرواه أحمد والطبراني من حديث أبي امامة قال لما كنا في حجة الوداع قال النبي صلى الله عليه وسلم خذوا العلم قبل أن يقبض أو يرفع فقال أعرابي كيف يرفع فقال ألا أن ذهاب العلم ذهاب حكمة ثلاث مرات (حم ق ت ه عن ابن عمر) بن العاص (ان الله تعالى لا يقبل صلاة رجل مسبل أزاره) أي لا يثيب رجلا على صلاة أرتخ

على عباده من الوالدة على ولدها فأطرق صلى الله عليه وسلم وبكى وأخبرها بأنه تعالى لا يلقى إلا الكافر به وذكر الحديث وهذا يقتضي أن المؤمن لا يدخل النار ولو كان ماصيا ويولد له ان الله لا يعذب من كان في قلبه مثقال ذرة من الإيمان ولكن يثاقبه أخرجه من النار من كان في قلبه مثقال ذرة من إيمان وأوجب بان المراد لا يعذب من كان في قلبه الخ إذا عمل بمقتضى تلك الذرة وترك المعاصي (قوله أن يقول الخ) أي امتنع من الشهادة والدخول في الإسلام (قوله انتزاعا) مفعول مطلق مقدم ومن منع تقديمه يقول انه موضع مفعول لفعل محذوف يقصره المذكور (قوله ولكن يقبض العلم الخ) وضع الظاهر موضع المصمر زيادة التعظيم كافي قوله تعالى الله الصمد بعد قوله قل هو الله أحد وحتى ابتدائية دخلت على الجملة (قوله إذا لم يبق عالما الخ) وهذا لا ينافيه لا تزال طائفة من أمتي قائمين بالحق حتى يأتي أمر الله لأن المراد قرب ذلك أي قرب شرائط الساعة الكبرى وذهاب العلم عوت أهله إنما هو عند الاشراف الكبرى وإن كان القرآن موجودا ولذا قال بعض الصحابة صلى الله عليه وسلم حين ذكر الحديث أليس ان المصنف بين أيدينا فقال صلى الله عليه وسلم أليس ان مصنف النصارى واليهود كانت بين أيديهم (قوله اتخذ) أصله اتخذ

قلبت الهمزة ياء ثم أدمغت في التاء وصير باذا دون ان إشارة إلى أنه كائن لا محالة (قوله رؤسا) جمع رأس بمعنى عظيم فيها في الدنيا وروى رؤساء جمع رئيس (قوله مسبل أزاره) أي متكبرا ولا فلا بأس به قال ذلك صلى الله عليه وسلم لشخص يراه يصلي مسبلا أزاره وعلم بنور النبوة انه متكبر وأمره بإعادة الوضوء والصلاة إشارة إلى أن الطهارة الحسية لها مدخل في الطهارة

المعنوية والبالوضوء لا ينقص

بذلك والصلاة صحيحة فالامر
بإعادتها يؤيدها على وجه الكمال
(قوله الا ما كان له خالصا) ذكره
صلى الله عليه وسلم حين سأله
شخص ان بعض الناس ينادى في
الجهاد ويعلم نفسه ليجتدح بين
الناس بقمعه الكفار فذكر صلى
الله عليه وسلم الحديث وكوره
ثلاثا لكون السائل كرر السؤال
ثلاثا أي فلا ثواب له لان ذلك رياء
وهو محبط للثواب أما قصد الامر
الديني مع الاخرى ففيه تفصيل
الغزالي (قوله لا يقدر من أمه) أي
لا يظهرهم طهارة معنوية (قوله
حقه) أي من النصرة على من
ظلمه وغير ذلك (قوله لا ينال) أي
لانه يزيل الادراك فلا يحفظ شيئا
والله تعالى يمسك السموات وغيرها
ولذا لما خطر لسيدنا موسى هل
الله ينال أرسل له ملكا معه
فأوردان في كل يد واحدة فجاءه
النوم فقام مرعوبا خوفا عليهما
فقلبه النوم حتى اصطكت
احدهما بالآخرى فانتكسرتا
فاوحى الله اليه لو كنت أنال
لفسدت السموات والارض كما
فسدت الزجاجتان بسبب النوم
(قوله ولا ينبغي) أي لا يجوز عليه
النوم فالاول في النوم بالفعل
وعند انفي جواز (قوله يحفض)
أي يقتر القسط أي الرزق ويرفعه
يدره ويكثره ان شاء وقيل المراد
بالقسط الميزان أي يرفع احدى
الكفتين ويخفض الاخرى لترجع
الاعمال الصالحة أو ضدها (قوله
يرفع الخ) أي رفعها تفصيلا والرفع
في ليلة الخميس والجمعة وكل عام رفع
اجال وقيل الرفع الاجالى لا ترفع
فيه المباحات بخلاف التفصيل

فيها ازاره الى أسفل كعبه اختبأ لا يرغبوا وان كانت صحيحة قال العلقمي وأوله رسيه كافي
أبي داود عن أبي هريرة قال يصلي مسجلا ازاره فقال له رسول الله صلى الله عليه
وسلم اذهب فتوضأ فذهب فتوضأ فقال له رجل يا رسول الله مالك أمرته أن يتوضأ أي وهو
قد دخل في الصلاة متوضئا ثم سكت بشدة يد المنيأة الفوقية عنه فقال انه كان يصلي وهو
مسجلا ازاره وان الله فذكره قال ابن رسلان ويحتمل والله أعلم أنه أمره بإعادة الوضوء
دون الصلاة لان الوضوء مكفر للذنوب كما ورد في أحاديث كثيرة منها رواية أبي يعلى والبراد
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال طهور الرجل لصلاته يكفر الله بظهوره ذنوبه وصلاته له نافذة
فما كان اسبيل الازار فيه من الاثم العظيم ما فيه أمره بالوضوء ثانيا ليكون تكفير الذنب
اسبال الازار واثمه ولم يأمره بإعادة الصلاة لانها صحيحة وان لم تقبل ((د عن أبي هريرة)) ان
الله تعالى لا يقبل من العمل الا ما كان له خالصا ((أي عن الرياء والسمعة)) (وابتغى به
وجهه) قال المناوي ومن أراد بعمله الدنيا وزينتها دون الله والاخرة فخطه ما أراد وليس
له غيره والرياء من أكبر الكبائر وأجبت السرار شهدت بمقته الآيات والا- ناروقارت
بذمه القصص والاخبار ومن استخفى من الناس ولم يستخ من الله فقد استهان به وويل لمن
أرضى الله بلسانه وأخطأه بجهانه اه قال العلقمي وسببه كافي الناس عن أبي أمامة
الباهلي قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال أرأيت رجلا غزاه يلبس الاجر
والذكر ماله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا شيء له فأعاد ثلاث مرات ورسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول لا شيء له ثم قال ان الله فذكره اه ((ن عن أبي أمامة)) واسناده
جيد ((ان الله تعالى لا يقبل صلاة من لا يصيب نفسه الارض)) أي في السجود وقال
المناوي فوضع الانف واجب لهذا الحديث عند قوم والجمهور على أنه منسود وجعلوا
الحديث على أن المنفى كمال القبول لأصله ((طب عن أم عطية)) الانصارية وهو حديث
ضعيف ((ان الله تعالى لا يقدر من أمه)) أي لا يظهر جماعه ((لا يعطون المضعف منهم
حقه)) قال المناوي في رواية فيهم بدل منهم لتركهم الامر بالمعروف والنهي عن المنكر
((طب عن ابن مسعود)) وهو حديث ضعيف ((ان الله تعالى لا ينال ولا ينبغي له أن
ينال)) لما كانت الكلمة الاولى يدل ظاهرها على عدم صدور النوم عنه تعالى أكدها
بذكر الكلمة الثانية الدالة على نفي جواز صدور النوم عنه اذ لا يلزم من عدم الصدور عدم
جواز الصدور قال النووي معنى الحديث الاخبار بأنه سبحانه وتعالى لا ينال وأنه مستحيل
في حقه النوم فان النوم انغمار وغلبة على العقل يسقط به الاجسام والله تعالى مستزود عن
ذلك ((يحفض القسط ويرفعه)) قال العلقمي قال عياض والنووي قال ابن قتيبة القسط
الميزان وسهى قسطا لان القسط العدل والميزان يضع العدل قال والمراد أن الله تعالى
يخفض الميزان ويرفعه عياض من أعمال العباد المرتفعة اليه ويوزن من أوزانهم النازلة
اليهم فهذا تمثيل لما يقدره الله في نفسه بوزن الوزان وقيل المراد بالقسط الرزق الذي هو
قسط أي نصيب كل مخلوق ويحفظه فيقتره ويرفعه فيوسعه اه قال المناوي أو أراد بالقسط
العدل أي يرفع بعدله الطائع ويخفض العاصي ((يرفع اليه)) بالبناء للمجهول قال المناوي أي
التي عزائمه فيضبط الى يوم القيامة ((عمل الليل قبل عمل النهار وعمل النهار قبل عمل
الليل)) قال العلقمي وفي الرواية الاخرى عمل النهار بالليل وعمل الليل بالنهار معنى الاول
والله أعلم برفع اليه عمل الليل قبل عمل النهار الذي بعده وعمل النهار قبل عمل الليل الذي
بعده ومعنى الرواية الثانية يرفع اليه عمل النهار في أول الليل الذي بعده وعمل الليل

(قوله بحجاب النور) أي اخشى به
فهو محجب بالمحجوب والمراد بالنور
هنا صفات الجلال كانهظمة وفي
رواية النار أي شيء يشبه النار في
حجب الاشياء (قوله لا حرق
سجيات) جمع سجة كغرفة وغرفة
ومبيت صفات الجلال سجيات لانه
يسج عند ذكرها قال العلقمي
وقال بعض أهل التحقيق انها
الانوار التي اذارتها الراؤن سبحوا
وهلوا الماير وعلمهم من جلال الله
تعالى وعظمته وفيه كلام نفيس
فراجعه (قوله ما انتهى الخ)
مفعول وسين ما بالخلق أي لو
كشف ذلك الحجاب لاحرق النور
بالمعنى السابق جميع خلقه لان
بصره تعالى محيط بجميع الخلق
فصغير بصره لله تعالى ويصح
رجوعه للخلق أي لو كشف ذلك
لا حرق من الخلق من نظره بصره
اليه تعالى واسناد الاحراق للنور
أي الصفات مجاز اذا المحرق هو
الله تعالى (قوله لا ينظر الى صوركم)
أي نظره وطفه والافتطره
تعالى محيط بكل موجود وكذا ما
بعده (قوله ولا الى أموالكم) أي
الخالية من الزكاة والتصدق بل
ينظر الى ذلك نظره وبال بسبب
منع الزكاة ومعنى نظره للقلب انه
تعالى اذا نظر اليه ووجهه خاشعا
خاليا من العيوب أفرغ عليه
الامراني فضى ظاهره وعكسه
بعكسه (قوله بطرا) أي كبروا ولا
فيكره فقط أي يكره زيادة الشوب
على نصف الساق ان لم يزرهم
كالعالم في هذه البلدة قبل الارار
جميع الملبوس

في أول النهار الذي بعده فان الملائكة الحافظة يصعدون بأعمال الليل بعد انقضائه في أول
النهار يصعدون بأعمال النهار بعد انقضائه في أول الليل اه قال المناوي ولا تعارض
بينه وبين ما يأتي ان الاعمال تعرض يوم الاثنين والخميس لان هذا أي العرض يوم الاثنين
والخميس عرض خاص كافي خبر ان الله تكفل بأرزاق جميع الخلائق وما من دابة في
الارض الا على الله رزقها ووجه الجمع ان الاعمال تعرض كل يوم فاذا كان يوم الخميس
عرضت عرضا آخر بطرح منها ما ليس فيه ثواب ولا عقاب أي من الاعمال المباحة
ويثبت ما فيه ثواب أو عقاب (حجاب النور لو كشفه) قال المناوي بذكر كبير الضمير وفي نسخة
لو كشفها (لا حرق سجيات وجهه) أي ذاته (ما انتهى اليه بصره من خلقه) قال
العلقمي السجيات بضم السين والباء ورفع التاء في آخره وهو جمع سجة قال صاحب
الغين واليروي جميع المايرين للحدث من اللغويين والمحدثين معنى سجيات وجهه
نوره وجلاله وبهاؤه وأما الحجاب فاصله في اللغة المنع والصبر حقيقة الحجاب انما تكون
بالاجسام المحدودة والله سبحانه وتعالى منزّه عن الجسم والحد والمراد هنا المنع من رؤيته
وسمى ذلك المنع نوراً وانا الانه ما يمنع من الادراك في العادة لشعاعها والمراد بالوجه
الذات والمراد عما انتهى اليه بصره من خلقه جميع المخلوقات لان بصره سبحانه محيط بجميع
الساكنات ولفظة من لبيان الجنس لا للتبعض والتقدير لو ازال المنع من رؤيته وهو الحجاب
المسمى نوراً وانا وبجلى خلقه لاحرق جلال ذاته جميع مخلوقاته قال المناوي والضمير من
اليه عائد الى وجهه ومن بصره عائد الى ما ومن خلقه بيان له وخالفه الشيخ فجعل الضمير
من اليه عائد الى ما ومن بصره عائد الى الله سبحانه وتعالى وما قاله الشيخ هو ظاهر شرح
العلقمي وهو الصواب (م . عن أبي موسى الاشعري) واسمه عبد الله بن قيس
((ان الله تعالى لا ينظر الى صوركم وأموالكم)) قال المناوي الخالية عن الخيرات اه
ومعنى نظر الله أي مجازاته أي لا يشيكم عليها ((ولكن انما ينظر الى قلوبكم)) أي الى طهارتها
خلق العالم بقدر اطلاع الله تعالى على قلبه ان يفتش عن صفات قلبه وأحوالها لا مكان أن
يكون في قلبه وصف مذموم بمقتضى الله سبحانه وتعالى بسببه وفي الحديث ان الاعتناء باصلاح
القلب مقدم على الاعمال بالخوارج لان أعمال القلب هي المصححة لأعمال الجوارح اذ لا
يصح عمل شرعي الا من مؤمن فام بالله مخلص له فيما يعمل ثم لا يكمل ذلك الا برأيه الحق فيه
وهو الذي عبر عنه بالاحسان حيث قال أن تعبد الله كأنك تراه ويقول انه في الجسد مضعة
اذا صلحت صلح الجسد كله واذا فسدت فسد الجسد كله وفي شرح العلقمي انما كانت
القلوب هي المصححة للأعمال الظاهرة وأعمال القلب هي المصححة لأعمال الجوارح اذ لا
من صور أعمال الطاعة والمخالفة فعمل من يحافظ على الأعمال الظاهرة يعلم الله في قلبه وصفا
مذموما لا تصح معه تلك الأعمال ولعل من رأى ما عليه معصية يعلم الله في قلبه وصفا محمودا
يفضله بسببه فالأعمال أمارات ظنية لا أدلة قطعية ويرتب عليها عدم الغنى في عظم من
أي ما عليه أفعالا صالحة وعدم احتقار مسلم وأي ما عليه أفعالا سيئة بل يحتقر ويذم تلك
الحالة السيئة لان تلك الذات المسببة ((وأعمالكم)) قال تعالى من كان يرجو لقاء ربه فليعمل
معملا صالحا قال المناوي فمعنى النظر الاحسان والرحمة والعطف (م . عن أبي هريرة
((ان الله تعالى لا ينظر الى من يجرازه)) أي يسلبه الى تحت كعبه ((بطرا)) للكبر
والخيلاء ومعنى لا ينظر الله اليه أي لا يرجوه ولا ينظر اليه نظره واسبال يكون في الارار
والقبص والعمامة ولا يجوز الاسبال تحت الكعبين ان كان للنبلاء فان كان لغيرهم فهو
مكروه

(قوله من يحضب) أي شعر رأسه وطحيته ويحضب بكسر الضاد من باب ضرب قاله في المختار (قوله بالسواد) قال المناوي أما بغير سواد كصفرة بغير بل محبوب انتهى (قوله يوم القيامة) خصه لأنه محل الجزاء والافه ولا ينظر إليه إلا أن أيضا (قوله عن عامر) قال المناوي في التكبير عامر في التابعين كثير فكان ينبغي تغييره انتهى (قوله لا يهتد ستر الخ) هو باعتبار الغالب إذ كثير من المسلمين من يفضحه باظهار معاصيه للخلق أو أن المراد أنه لا يهتدك أول الامر ليرجع اليه تعالى فإذا لم يرجع وأصر هتكه وهذا يدل على سعة فضله تعالى ولذا سئل الفضيل بن عياض ما جوابك إذا قيل لك ما غررك ربك (٣٨١) التكرم فقال جوابي أسبال ستره على فانه تعالى لما لم يفضني في الدنيا

مكروه وظاهر الاحاديث في تقييدها بالخيل يدل على أن التحريم مخصوص بالخيل وأجمع العلماء على جواز أسبال الأزار للنساء وقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم الأذن لمن في أرزاء فنولهن ذراعا وأما القصد المستحب فيما ينزل اليه طرف القميص والأزار فنصف المسكين والجار فلا كراهة ما تحته إلى الكعبيين وأما الأحاديث المطلقة بأن ما تحت الكعبيين في النار فالمراد به ما كان للخيل لأنه مطلق فوجب حمله على المقيد وبالجملة يكره كل ما زاد على الحاجة المعتادة في اللباس من الطول أو السعة (م عن أبي هريرة) أن الله تعالى لا ينظر إلى مسبل أزاره (أي إلى أسفل كعبيه بطرا كما علم مما تقدم وأزار محرور بإضافته مسبل إليه) (حم ن عن ابن عباس) أن الله تعالى لا ينظر إلى من يحضب (أي يغير لون شعره) (بالسواد) أي لا ينظر إليه نظرا جرة (يوم القيامة) فهو حرام بغير الجهاد (ابن سعد عن عامر بن سلا) قال المناوي لعل مراده الشبي (أن الله تعالى لا يهتدك) أي لا يرفع (ستر عبده مثقال ذرة من خير) قال المناوي بل يفضل عليه بستر عيوبه في هذه الدار ومن ستره فيها لم يفضحه يوم القيوار (عد عن أنس) وأسناده ضعيف (أن الله تعالى لا يؤخذ المزاح) أي لا يكتسب المزاح الملائف بالقول والفعال (الصادق في مزاحه) أي الذي لا يشوب مزاحه بكذب أو هتان بل يخرج به على ضرب من التورية ونحوها كقول المصطفى صلى الله عليه وسلم لا تدخل الجنة عجوز وذلك الذي في عينه بياض ونحو ذلك (ابن عساكر) في تاريخه (عن عائشة) أن الله تعالى يؤيده هذا الدين (أي دين الإسلام) (بأقوام لا أخلاق لهم) قال المناوي لأوصاف لهم صفة يتلبسون بها (ن حب عن أنس) بن مالك (حم طب عن أبي بكر) بفتح الكاف بإسناد جيد (أن الله تعالى يباهي بالطائفين) أي يباهي ملائكته بالطائفين بالكعبة أي يظهر لهم فضلهم ويعرفهم أنهم أهل الخطوة عنده (حل هب عن عائشة) وأسناده جيد (أن الله تعالى يباهي ملائكته عشية عرفة بأهل عرفه) أي الواقفين بها أي يظهر لهم فضلهم (يقول انظروا إلى عبادي) أي تأملوا أبايهم (أنوني) أي خلوا بيني أعظم مالي وتقربا لما يقربهم مني (سعدنا) بضم السين المعجمة وسكون العين المهملة آخره مثله أي متغيري الأبدان والشعور والملابس (غيرا) أي غير متطفيين قد علاهم غبار الأرض قال المناوي وذائقه قضى الغفران وعموم التكفير (حم طب عن ابن عمرو) بن العاص ورجال أحمد موثقون (أن الله تعالى يباهي بالشاب العابد الملائكة يقول انظروا إلى عبدى ربك شهوته من أجل) أي قهر نفسه بكفها عن شهواتها ابتغاء لرضاي (ابن السني) فر عن ظله (بن عبد الله بإسناد ضعيف) (أن الله تعالى يتلى عبدة المؤمنين) قال المناوي يحسن

فكذلك في الآخرة فلما رأت النفس الستر طمعت في المعاصي لعلمها بسعة الفضل (قوله المزاح) صيغة مبالغة وقوله مزاحه بضم الميم وعبارة العاقبة المزاح بالضم الدعابة وقال في النهاية الدعابة المزاح وقال شيخنا الدعابة بضم الدال وتخفيف العين المهمةتين وبعد الألف موحدة هي الملائكة بالقول وغيره انتهت ومما وقع منه له صلى الله عليه وسلم أنه سئل عن شخص فقال ذاك الذي في عينه بياض إذ كل شخص لا تجلو عينه من البياض وغولا يدخل الجنة عجوز فلما أشاء أن خاطرها نظرا لظاهره لا لظنه بين لها المراد (قوله لا أخلاق لهم) أي لا صفات لهم محمودة فهو بمعنى رواية ليؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر كالعالم الذي لم يعمل بعبه فهو يقر بالاحكام ويتفقه به ولا ينفع نفسه لكونه قصدا إلى رياسة والاطهار مثلا (قوله يباهي الخ) المباهاة لغة ذكر ما ترفبه وأصوله للاستعلاء على الغير وهذا الحال عليه تعالى فالمراد اظهار فضل من ذكره للملائكة لا أنهم فعوا شهوته بخلاف الملائكة فانهم

وان كانوا معصومين إلا أن ذلك بالجيلة لعدم تركب الشهوة فيهم والمراد الطائفون والحاجج له تعالى بحال حلال فلا مباحاة بين حج من حرام أو قصد أفضلوا (قوله عشية عرفة) أي وقت الوقوف بعرفة وهو من زوال التاسع إلى فجر العاشر وهو أفضل الأيام (قوله أنوني شعنا غبرا) جمع أشعث وأخبر أي لم يتعهدوا بتنظيف أبدانهم ولا يسهو شعورهم (قوله يباهي بالشاب) أي يظهر فضله وقوله بالشاب هو من لم يبلغ الكهولة وهي من الثلاثين وعند مالك من الأربعين انتهى بخط الأجهوري (قوله ترك شهوته من أجل) فلم يسع الملائكة أن يقولوا ونحن كذلك تركنا شهواتنا من أجل أنهم لم يركبوا من العناصر الأربع فلا شهوة فيهم فتركها بالجيلة لا بالجاهد معاننا ففضل بنو آدم الملائكة بذلك وان كانت الملائكة أفضل منهم

(قوله بالسقم) يضم فسكون كذا قال الشارح ولعله لم يكنه إلّا زايه والألف المرض بمعنى سقمه أو سقما (قوله كل ذنب) أي من الصفات
 إذا لم يضجر وليس من الضجر طلب الطبيب وطلب الدعاء من الغير خصوصا الصلحاء (قوله ووسعه) أي عليه (قوله ولم يزد على
 ما كتب له) فحينئذ لا ينبغي إلا أنهما في طلب الدنيا وترك المروءة وضباع حقوق الله تعالى فإن هذا هو المعنى بحديث نعت عبد
 درهم والدينار (قوله يبسط يده) أي فضله واحسانه قال النووي معناه يقبل التوبة من المسيئين لئلا يؤخرا حتى تطلع الشمس
 من مغربها ولا يختص قبولها بوقت وبسط اليد استعارة لقبول التوبة قال الماوردي المراد به قبول التوبة وانما ورد لفظ اليد
 لأن العرب إذا رضى أحدهم الشيء بسط يده (٣٨٢) لقبوله وإذا كرهه قبضه أعنه خوطبوا بأمر حتى يفهموه وهو محال

فإن يد الجارحة مستجيبة في حق
 الله تعالى انتهى علقمى (قوله
 من مغربها) هذا صريح في أنها
 تطلع من مغربها حقيقة وبعضهم
 أنكروا ذلك قال المناوي واختلف
 فيه فقبل بكونه والراجح عدم
 التكفير لأنه ليس معلوما من الدين
 بالضرورة إذ لا يعلمه كل أحد
 (قوله يبعث) البعث الارسال
 وليس المراد هنا بل المراد أنه
 يقبض شخصا بأن يجعل له ملكة
 يذب بها الباطل وينصر الحق
 ولا يشترط في المحدث أن يكون من
 أهل البيت عند الجمهور وآخر
 المحدثين المهدي وسيدنا عيسى
 عليه السلام (قوله على رأس)
 أي أول كل مائة سنة من
 الهجرة خلافا لمن قال من
 الولادة والسنة والعام مترادفان
 وفرق بعضهم بينهما بأن العام
 من أول المحرم إلى مثله فقط
 والسنة من يوم كذا إلى مثله
 سواء المحرم وغيره وعبارة العلقمى
 أي أولها من الهجرة النبوية
 ولهذا قال شيخنا المراد من رأس
 كل مائة سنة ما يورث بها في مدة
 المائة وأن يكون المبعوث على

القوى على احتمال ذلك (بالسقم) يضم فسكون أي بطول المرض (حتى يكفر عنه كل
 ذنب) قاله في الحقيقة نعمة يجب الشكر عليها لا نعمة (طب عن جبر بن مطعم كذا
 عن أبي هريرة) بأسناد حسن (أن الله تعالى يتلى العبد) أي يحتمله (فيما أعطاه)
 من الرزق (فإن رضى بما قسم الله له بورك له) أي بارك الله له (فيه ووسعه) عليه (وإن لم
 يرض) أي به (لم يبارك له) فيه (ولم يزد على ما كتب له) لأن من لم يرض بالمقسم كأنه
 سخط على ربه فيستحق حرمان البركة (حم وابن قانع هب عن رجل من بني سليم) ورجاله
 رجال الصحيح (أن الله تعالى يبسط يده بالليل ليتوب مسيء النهار ويبسط يده بالنهار
 ليتوب مسيء الليل حتى تطلع الشمس من مغربها) قال النووي معناه يقبل التوبة عن
 المسيئين ثم أروا لئلا حتى تطلع الشمس من مغربها ولا يختص قبولها بوقت وبسط اليد
 استعارة لقبول التوبة اه وقال المناوي يعني يبسط يده الفضل والآنعام لا يد الجارحة
 فإنها من لوازم الأجسام فإذا طلعت الشمس من مغربها أغلق باب التوبة (حم م عن أبي
 موسى) أن الله تعالى يبعث لهذه الأمة أي يقبض لها (على رأس كل مائة سنة من
 يجدد لها دينها) قال المناوي رجلا أو أكثر أي بين السنة من البدعة ويدل أهلها قال ابن
 كثير وقد ادعى كل قوم في إمامهم أنه المراد واطلوا هرجه على العلماء من كل طائفة اه وقال
 العلقمى معنى التجديد إحياء ما اندرس من العمل بالكتاب والسنة والأمر بمقتضاها واعلم
 أن المحدثا غاها بغلبة الظن بقرائن أحواله والالتفاف بعلمه (د ك واليهيقي في المعرفة
 عن أبي هريرة) أن الله تعالى يبعث رجلا من الجن (قال العلقمى جاء في آخر مسلم رجلا
 من قبل الشام ويحيا بوجهين أنهما رجحان شامية وبجانية ويحتمل أن مبتدأها من أحد
 الأقليمين ثم تصل إلى آخر وتنتشر عنه (أبو من الطبري) قال العلقمى فيه إشارة إلى الفرق
 بهم والأكرام ثم قال لا يرفق بهم وأكرامهم قلت هذا من السياق والأفليس التسهيل
 دليل على التكرمة ولا التصعيب دليل على الشقاء فكتم شق على سعيد وسهل على شقي فمن
 زيد بن أسلم عن أبيه إذا بقي على المؤمن شيء من درجاته لم يبلغه من عمله شدة الله عليه الموت
 ليبلغ بكرهه بدرجة في الآخرة وإن كان للكافر معروف لم يجزه في الدنيا سهلا الله عليه
 الموت ليس تكمل ثواب معروفه ليصبر إلى النار وعن عائشة رضي الله عنها لا تضبط أحدا
 سهلا عليه الموت بعد الذي رأيت من شدة موت رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان
 يدخل يده في قدح ويمسح بها وجهه ويقول اللهم سهل على الموتان للموت سكرات

ورأس المائة رجل مشهور معروف وأشار إليه وان تنقضي المائة وهو مشهور رجي مشار إليه واعلم ان

فقلت
 المحدثا غاها بغلبة الظن بمن ماصره من العلماء بقرائن أحواله والالتفاف بعلمه ولا يكون المحدثا غاها بالعلوم الدينية
 الظاهرة والباطنة ناصر السنة قاما للبدعة وانما كان التجديد على رأس كل مائة سنة لانخراط علماء المائة عالميا بالعلوم الدينية
 السنن وظهور البدع فيحتاج حينئذ إلى تجديد الدين انتهى بخروفا (قوله د ك واليهيقي الخ) قال شيخنا اتفق الحفاظ على أنه
 حديث صحيح ومن نص على صحته من المتأخرين أبو الفضل العراقي وابن حجر ومن المتقدمين الحاكم في المستدرک واليهيقي في
 المدخل انتهى بخط أج (قوله من الجن) أي من جهته ومن ضبطه من الجن أي البركة فقد عرف وفي رواية من الشام ولا منافاة
 لأن الرجحان غير أولان الشام على الجن أو من الجن على الشام ثم نسب إلى جميع الجهات (قوله ألبن من الطبري) أي فلا يؤذي

وكون الريح مغردة في الشر ومجموعة في الخير هو الغالب وقد يعكس فها هنا من غير الغالب (قوله حبه) في روايته ذرة وذلك كناية عن القلة وهذا يدل على زيادة الايمان ونقصه (قوله الاقبضته) الضمير الاحد على حذف مضاف أي قبضت روحه والمراد أن روحه تقبض عندهم ورها لا أنها هي التي تقبض اذا القابض سيدنا عزرائيل قال النووي وقد جاء في معنى الحديث أحاديث منها لا تقوم الساعة حتى لا يقال في الارض الله الله ومنها لا تقوم الساعة على أحد يقول الله الله ومنها لا تقوم الا على شرار الخلق وهذه كلها وما في معناها على ظاهرها وأما الحديث الآخر لا تزال طائفة من أمتي (٣٨٣) ظاهرين على الحق الى يوم القيامة فليس مخالفا لهذه الاحاديث لان معنى

هذا الا يزالون على الحق حتى تقبضهم الريح اللينة قرب القيامة وعند تظاهرها شرطا لها ودونها المتناهية في القرب انتهى علقمى (قوله يبغض) من أبغض أي بغفت على ذلك (قوله المخف) أي الملح في السؤال وقيل هو الذي يسأل العشاء وعند الغداء (قوله العناق) بفتح العين وكسر هاء الحن (قوله البليغ) أي اخص قصده ببلاغته الفخر واطهار جهل الغير والا فالبلاغة محمودة قال الشاعر من الطويل

لسان فصيح معرب في كلامه
قبليته في موقف الحشر يلم
وما ينفع الاعراب ان لم يكن نقي
وما ضر ذا تقوى لسان مجسم
(قوله يتخلل بلسانه يتخلل الباقورة)
أي جماعة البقرو في نسخة الباقورة
وخصم ادون بقية الدواب لانها
تخرج لسانها لتأخذ به المرعى ثم
تأكله بخلاف بقية الدواب فانها
تأكل بلسانها فتشبهه البليغ
بجماعة البقر يجامع شدة تحرك
اللسان وفي رواية يتجلى تجلج
بالجم فيكون شبه البقرة الجلالة
أي التي تأكل الجلة يجامع كثرة
تحرك اللسان لما هو قدر (قوله

فقال فاطمة واكرباه لكربل يا ابتاه فقال لا كرب لا ليك بعد اليوم (فلاندع أحد في قلبه من قال حبه) في رواية ذرة أي وزنها (من ايمان) قال العلقمى فيه بيان للمذهب الصحيح الظاهر ان الاسلام يزيد وينقص (الاقبضته) أي قبضت روحه زاد العلقمى في كتاب الفتن حتى لو أن أحدكم دخل في كبد جبل لدخلت عليه حتى تقبضه فيبقى شرار الناس قال النووي وقد جاء في معنى الحديث أحاديث منها لا تقوم الساعة الا على شرار الخلق وهذه كلها وما في معناها على ظاهرها وأما الحديث الآخر لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق الى يوم القيامة فليس مخالفا لهذه الاحاديث لان معنى هذا الا يزالون على الحق حتى تقبضهم الريح اللينة قرب القيامة وعند تظاهرها شرطا لها فاطلاق في هذا الحديث بقاءهم الى قيام الساعة على أمر اطهاودونها المتناهية في القرب (ك عن أبي هريرة) ان الله تعالى يبغض السائل المخف) بفتح المثناة التحتية قال العلقمى قال في النهاية يقال أخف في المسئلة يخف الحاف اذا ألح فيها ولزمها اه وقال المناوي المخف الملح الملازم قال وهو من عنده غداء ويسأل عشاء (حل عن أبي هريرة) وهو حديث ضعيف (ان الله تعالى يبغض الطلاق) أي قطع النكاح بلا عذر شرعي (ويحب العناق) بفتح العين قاله الجوهرى قال المناوي لما فيه من فلك الرقبة (فرعن معاذ بن جبل) وفيه ضعف وانقطاع (ان الله تعالى يبغض البليغ من الرجال) أي المظهر التفصيح (الذي يتخلل بلسانه يتخلل الباقورة بلسانها) قال العلقمى قال في النهاية أي يتشقق في الكلام بلسانه ويلفه كما تاف البقرة الكلام بلسانها لفا اه وخص البقرة لان جميع الهائم تأخذ النباتات بلسانها وهي تجمع بلسانها أما من بلاغته خلقية فقير مبغوض (حم د ت عن ابن عمرو) بن العاص قال الترمذي حسن غريب (ان الله تعالى يبغض البذخين) بموحدة وذال وخاء مجتمين من البذخ الفخر والتناول (الفرحين) أي فرحا مطغيا (المرحين) قال المناوي من المرح وهو الخيل والتكبر الذين اتخذوا الشماخة والكبر والفرح بما أو فادينا وشعارا (فرعن معاذ بن جبل) وهو حديث ضعيف (ان الله تعالى يبغض الشيخ الغريب) بكسر الميم أي الذي لا شيب أو الذي يسود شيبه بالخضاب قال الشيخ وليس ذلك على ظاهره بل المراد اما التحبيب في الشيب والترغيب فيه أو هو مغرور بسواد شعره مقبى على الشبوبة من اللعب واللهو فالفيه معنى الذي أي الذي يعمل عمل أسود اللحية (عد عن أبي هريرة) وهو حديث ضعيف (ان الله تعالى يبغض الغنى الظلوم) أي الكثير الظلم لغيره قال المناوي بمعنى أنه يعاقبه ويبغض الفقير الظلوم لكن الغنى أشد (والشيخ الجهول) أي بالفروض العينية أو الذي يفعل فعل الجهال وان كان عالما (والعائل المحتال)

البذخين) جمع بذخ وهو المقتصر المتكبر (قوله الفرحين) أي فرحا يؤدى الى التكبر بدليل ما بعده والا فلا بأس بسرور بسبب نعمة أو دفع نقمة (قوله الغريب) أي الذي يسود شيبه وقيل الغريب هو الشائب والمراد بكبره الشائب الذي يفعل فعل الشباب من الشهوات والا فاشيب ممدوح (قوله الغنى الظلوم) أي كثير الظلم فمن وقع منه ظلم نادر لا يحصل له هذا الامر الخاص أعنى المقت والانتقام المهلك وان كان مؤاخذا أيضا وكذا الفقير الظلوم بكبره لكن الغنى الظلوم أشد (قوله الجهول) أي بالفروض العينية أذن حق من وصل لهذا السن أن يعرف ما يجب عليه أو المراد من يفعل فعل الجهال وان كان عالما (قوله والعائل المحتال) الفقير الذي له عيال ولا يكسب ما يقوم بهم لاجل تحبيله وتكبره ولم يفعل الجبول بصيغة المتباعدة كالذي سبق إشارة الى أن أصل

الخبيل والتكبر بمقتضاه وان لم يكثر ولا ورد الكبرياء ردائي والظمة ازارى الخ (قوله يبغض الفاحش) أي يتنقم منه أو يريده الانتقام لاستحالة المعنى الحقيقي أعني فوران دم القلب الخ ويعلم بطريق المفهوم أنه تعالى يحب الطيب (قوله يبغض المعبس الخ) أي يحب البشر من الانسان في وجه اخوانه كذا يعلم بطريق المفهوم أي لانه يورث الحب بين الناس (قوله الوسخ والشعث) هما مترادفان أي ان لم يكن (٣٨٤) ذلك لتأديب نفسه بأن أهمل نظافة بدنه وثيابه لا لغرض فهو مذموم بخلاف

ما اذا قصد تأديب نفسه فهو محمود كإيراد ان الله يحب العبد المتبذل (قوله عالم بالدين) أي ماهر بأحوالها جاهل بأحوال الآخرة (قوله الخبيل في حياته) هذا هو محل البغض دون قوله السخى عند موته اذ هو مثاب عليه لكنه ثواب قليل (قوله لا زلله) أي لا عقل له يمنع من الفواحش فليس المراد الخنون بل شبه من صرف زمنه في المعاصي عن لا عقل له أصلاً (قوله يبغض ابن السبعين) كناية عن تقاعد عن قضاء الحوائج لأهله فهو المبعوض وان كان ابن عشرين أو ثلاثين فشبهه بابن السبعين بجامع التقاعد وعدم النفع (قوله ومنظره) أي في صفة منظره كأن يكتمل للترين والافتقار (قوله على كتيب كافر) أي حال كونهم على كوم من كافر أبيض فهو حال من أهل وقوله أهل الجنة شامل للذكور والنساء وعليه الجورجى وذكر السيوطي أنه خاص بالذكر بدليل ما ورد أنهم حين يرجعون من المشاهدة يرون نساءهم على أحسن ما كانوا قبل ذلك ورد

أي الفقير الذي له عيال محتاجون وهو محتال أي متكبر عن تعاطي ما يقوم بهم (طس عن علي) واسناده ضعيف (ان الله تعالى يبغض الفاحش) قال المناوي الذي يتكلم عما يكره مما عساه أو من يرسل لسانه بما لا ينبغي (المتفحش) أي المبالغ في قول الفحش أو في فعل الفاحشة لانه تعالى طيب جليل يبغض من ليس كذلك قاله المناوي ويحتمل أن المراد المتقصد لذلك ليجز ما لو صدر ذلك من غير قصد (حم عن أسامة بن زيد) باسانيد أحد هار جاله ثقات (ان الله يبغض المعبس في وجهه اخوانه) قال العلامة في العين المهمة والموحدة الثقبلة المكسورة وبالسين المهمة قال في النهاية العباس الكرية الملقى اه وقال المناوي الذي يلقاها بكرهاه عابسا وفي افهامه ارشاد الى الطلاقة والبشاشة (فرعن علي) وهو حديث ضعيف (ان الله تعالى يبغض الوسخ) أي الذي لا يتعهد بدنه وثيابه بالتنظيف (والشعث) أي الذي لا يتعهد شعره قال المناوي لانه تعالى نظيف يحب النظافة ويحب من تحاقيها ويكره ضد ذلك (هب عن عائشة) وهو حديث ضعيف (ان الله تعالى يبغض كل عالم بالدين) قال المناوي أي بما بعده عن الله من الامعان في تحصيلها (جاهل بالآخرة) أي بما يقربه اليها ويدنيه منها لان العلم شرف لازم لا يزول ومن قد روى الشريف الباقي ورضى بالتحسيس الثاني فهو مبعوض لشقاوته وادباره (الحاكم في تاريخه عن أبي هريرة) واسناده حسن (ان الله تعالى يبغض الخبيل في حياته) قال المناوي أي مانع الزكاة أو أعم (السخى عند موته) لانه مضطرب في الجود حاله لا مختار (خط في كتاب الخلاص عن علي) ان الله تعالى يبغض المؤمن الذي لا زل له (بفتح الزاي وسكون الواو) آخره أي لا عقل له زلله أي يهواه عن الاقدام على ما لا ينبغي أو لا تماسك له عن الشهوات (ت عني عن أبي هريرة) واسناده ضعيف (ان الله تعالى يبغض ابن السبعين في اهله) أي يبغض من هو متكامل متوار في قضاء مصالح أهله كما يبلغ من العمر سبعين سنة (ابن عشرين في مشيته) بكسر الميم أي هيشة المشي (ومنظره) بفتح الميم أي من هو في مشيته وهيشة كالشباب المحب بنفسه (طس عن أنس) وهو حديث ضعيف (ان الله تعالى يتجلى) هو بالجيم (لاهل الجنة في مقدار كل يوم جمعة) أي من أيام الدنيا (على كتيب كافر أبيض) باضافة كتيب حال من أهل الجنة فيرونه عيانا وذلك هو عيد أهل الجنة (خط عن أنس) قال المنادي وهو حديث موضوع (ان الله تعالى يحب اذا عمل أحدكم عملا أن يتقنه) أي يحكمه كما جاء مصرعاه في رواية وذلك لان الامداد الالهية ينزل على العامل بحسب عمله فكل من كان عمله

عليه الجورجى باحاديث صحيحة دالة على العموم فأما الحفاظ رسالة في الرد على الجورجى وحصل بينهما قطيعة أكمل تسبب ذلك ان يكون كل يظن أنه على الحق لكن بحث فوجد الحق مع الجورجى لكونه استند الى أحاديث صحيحة بخلاف الاحاديث التي ذكرها الحفاظ في تلك الرسالة فهي ضعيفة وكثير كافر بالإضافة عند الجمهور ويصح كتيب كافر بهما وهذا الحديث موضوع كما قاله الشارح في الصغير ووافقه العزيز قال المناوي واذا ارتفع الجباب بعد الموت انقلبت المعرفة بعينها مشاهدة وتكون لكل واحد على قدر معرفته فلذلك تريد لذة الاولياء في النظر اليه على لذة غيرهم اذ يتجلى لابي بكر خاصة وللناس عامة اه (قوله أن يتقنه) لانه اذا لم يتقنه كان عشا ورعما ساب الله منه حسن صنعة ولذا دفع شخص دراهم لشخص لعمل شيء فعلمه من غير اتفاقا فبات مشتغلا فكمه بذلك فاما أصبح صنعه له غيره وانقنه ودفعه له ورد الاوّل منه فشكره على ذلك فقال لم تشكرني لم أصنع ذلك لاجل بل اخلاصه لاله تعالى خوفا من أن يسلبني حسن صنعتي

(قوله أن حسن عليه) أي يتقنه فهو معنى ما قبله وكليب تابعي فهو من سل خلافة النبي (٣٨٥) قال أنه جعاني (قوله أعانة اللهفان)

أي المكروب ومنه أعانة تخفف في تحميل دابته (قوله يحب الرفق الخ) سببه أن السيدة عائشة كانت جالسة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقدم عليهم رهط من اليهود فقالوا السام عليكم ففهمتم أن مرادهم الموت فقالت وعليكم السام واللعة فقال لها صلى الله عليه وسلم ما هذا يا عائشة فقلت انهم قالوا كذا فقال لها كان ينبغي أن تقول وعليكم فلم زدتها واللعة أن الله تعالى يحب الرفق وعن بعض العارفين أن للمريد مع استاذة ثلاث حالات في ثلاث سنوات الأولى تولى والثانية تعريف والثالثة تعنيف (قوله الطليق) وفي رواية الطلق أي البشر الوجه (قوله يحب الشاب الخ) لأن الجزء من جنس العمل فإذا أحب الله وأطاعه أحبه الله وليس المراد أن الله تعالى لا يحب الشيخ التائب بل خص الشاب لأنه أكثر مجاهدة لنفسه (قوله يفنى الخ) أي يصرف قوة شبابه في طاعته تعالى وهذا من لوازم التوبة فهو يرجع لما قبله (قوله تلاوة القرآن) ولولاية (قوله الزحف) أي التقاء الصفوف لأن الصمت أهيب للعدو (قوله وعند الجنائزة) أي من تغيب الميت والصلاة عليه والمشى أمامه إلى أن يوتى به إلى القبر فقرأة القصائد والقرآن أمام الجنائزة بدعة مخالفة للسنة فالأفضل السكوت (قوله الغنى) أي غنى النفس أو غنى المال لأن نفعه عام لو صفه قبل بالتي فهو أفضل من الفقير

أكل وأتقن فالمسكنات نضاعفة أكثر (هب عن عائشة) واسناده ضعيف (أن الله تعالى يحب من العامل) أي من كل عامل (إذا عمل أن يحسن) أي عمله بأن لا يبق فيه مقالا لقائل (هب عن كليب) الجرمي واسناده ضعيف (أن الله تعالى يحب أعانة اللهفان) أي المكروب يعني أعانته ونصرته قال في المصباح أعانته إذا أعانه ونصرته فهو مضيت (ابن عساكر عن أبي هريرة) (أن الله تعالى يحب الرفق) أي لين الجانب بالقول والفعل والاختيار بالأسهل والدفع بالأخف (في الأمر كله) أي في أمر الدين والديني جميع الأحوال والأفعال قال المناوي قال الغزالي فلا يأمر بالمعروف ولا ينهي عن المنكر إلا رفيق فيما يأمر به رفيق فيما ينهي عنه حلیم فيما يأمر به حلیم فيما ينهي عنه فقيه فيما يأمر به فقيه فيما ينهي عنه وعظ المأمون واعظ بعنف فقال له يا هذا ارفق فقد بعث من هو خير منك إلى من هو شر مني قال تعالى فقال له قولنا أخدمه أنه يتعين على العالم الرفق بالطالب وإن لا يوجه ولا يعنفه اه قال العلقمي وسببه كفاي البخاري عن عائشة قالت دخل رهط من اليهود على النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا السام عليكم قالت عائشة ففهمتها فقلت وعليكم السام واللعة قالت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مهلا يا عائشة أن الله يحب الرفق في الأمر كله ففقت يا رسول الله أول تسمع ما قالوا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت وعليكم (خ عن عائشة) (أن الله تعالى يحب السهل الطلق) أي المتملى الوجه البسام لأنه تعالى يحب من تخلق بشئ من أفعاله وصفاته ومنها السهولة والطلاقة لانهما من الحلم والرحمة ولقد صدق القائل

وما اكتسب الهامد طالبوها • بمثل البشر والوجه الطليق

(الشيرازي هب عن أبي هريرة) واسناده ضعيف (أن الله تعالى يحب الشاب التائب) أي التائب على ما صدر منه من الذنوب لأن الشبوبة حال غلبة الشهوة وضعف العقل فأسباب العصية فيها قوية فإذا تاب مع قوة الدواعي استوجب محبة الله (أبو الشيخ عن أنس) واسناده ضعيف (أن الله تعالى يحب الشاب الذي يفنى شبابه) أي يصرفه (في طاعة الله) لما لزمته على فعل الأمور وتجنب المهيات قال المناوي لأنه لما تجرع مرارة حبس نفسه عن لذاتها في محبة الله جوزى بمحبته له والجزاء من جنس العمل (حل عن ابن عمر) من الخطاب وهو حديث ضعيف (أن الله تعالى يحب الصمت) أي السكوت (عند ثلاث عند تلاوة القرآن) أي يستدبر معانيه (وعند الزحف) أي التقاء الصفوف للجهاد (وعند الجنائزة) قال المناوي أي في المشى معها والصلوة عليها (طب عن زيد بن أرقم) (أن الله تعالى يحب العبد التقي) بمنزلة فوقية أي من يترك المعاصي امتثالاً للأمر واجتناباً للنهي (الغنى) قال العلقمي قال النووي المراد بالغنى غنى النفس هذا هو الغنى المحبوب لقوله عليه السلام ولكن الغنى غنى النفس وأشار القاضي إلى أن المراد به الغنى بالمال (الحنى) قال العلقمي بالخاء المعجمة هذا هو الموجود في النسخ والمعروف في الروايات وذكر القاضي أن بعض رواة مسلم رواه بالمهملة فعنه بالمهملة الخامل المنقطع إلى العبادة والاشتغال بأمور نفسه ومعناه بالمهملة الوصول للرحم اللطيف بهم وبغيرهم من الضعفاء والصحيح بالمهملة وفي هذا الحديث حجة لمذهب من يقول الاعتزال أفضل من الاختلاط ومن قال بتفضيل الاختلاط قد يتأثر هذا على الاعتزال وقت الفتنة ونحوها اه وقال المحلى في تفسير قوله تعالى أنه كان نبيا حقا أي باراً وقال البيضاوي بليغا

(٤٩ - عزري أول) الصابر (قوله الحنى) أي مع قصده باختفائه وبعده عن الناس دفع شره عن الناس لا دفع شر الناس عنه إذا الموفق لا يرى الشر إلا لنفسه وفي رواية الحنى بالخاء المعجمة أي الذي عنده رفق بالناس فيواسيهم بماله وغيره

(قوله من سعل الخ) وقد اعتزل الناس خفاءه ولده وقال له ان الناس يتنافسون في الملائكة وانت في العزلة أي فينبغي لك الخروج لاجل الشهرة فصر به بيده على صدره وقال له اسكت فقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله الحديث (قوله المفتن) أي الذي اقتسنت بالمعاصي ويتوب فوراً وقال يحيى الدين بن العربي معناه انه الذي ينسلي باذية الناس وهو يقابلهم بالاحسان فيقابل سيئاتهم بالحسنات وكل صحيح (قوله يحب العطاس) أي سيبه وهو اخلاء الجوف من كثرة الماء كولات ليحصل للبدن خفة فيحصل العطاس أما العطاس الذي علم سيبه (٣٨٦) من نخور كام وتعاطى النشوق فليس محمود اولاً اذا عطس ثلاث مرات متوالية طلب أن يقال له شفاك الله لانه ناشئ عن

مرض الزكام وذهب بعضهم الى أن العطاس محمود مطلقاً أي من حيث انه ينشأ عنه خفة للبدن وعبرة العزري يحب العطاس يعني الذي لا ينشأ عن زكام فانه المأمور فيه بالتصديق والتشميت ويحتمل التعميم في نوحى العطاس والتفصيل في التشميت انتهت بحروفها وقوله ويكره التثاؤب قال العلقمي عثانة ثم مثناة وقال الكرماني التثاؤب بالهمزة على الاصح وقيل بالواو وقال شيخنا قال الخطابي معنى المحبة والكرهه فيه ما ينصرف الى سيبه ما وذلك أن العطاس يكون من خفة البدن وانفتاح المسام وعدم الغاية في الشبع وهو بخلاف التثاؤب فانه يكون عند غلبة امتلاء البدن ونفسه مما يكون ناشئاً عن كثرة الاكل والتخليط فيه والاول يستدعي النشاط للعبادة والثاني عكسه قال مسلم بن عبد الملك ما ثاب نبي قط وانها من علامات النبوة ذكره ابن رسلان انتهى عزري (قوله ويكره التثاؤب) بالهمزة على الافصح أي يكره سيبه وهو امتلاء الجوف بالمأكولات (قوله المتبدل) الذي لا يبالي باللبس ولذا المأذوب

في البر والالطاف (حم م عن سعد بن أبي وقاص) ان الله تعالى يحب العبد المؤمن (المفتن) بشدة المشاء الفوقية المفتوحة أي المحتج بالذنب (التواب) أي الكثير التوبة قال في النهاية أي يختصه الله بالذنب ثم يتوب ثم يعود ثم يتوب قال المناوي وهكذا وذلك لانه محل تنفيذ ارادته واطهار عظمته وسعة رحمته (حم عن علي) واسناده ضعيف (ان الله تعالى يحب العطاس) يعني الذي لا ينشأ عن زكام فانه المأمور فيه بالتحميد والتشميت ويحتمل التعميم في نوحى العطاس والتفصيل في التشميت (ويكره التثاؤب) قال العلقمي عثانة ثم مثناة وقال الكرماني التثاؤب بالهمزة على الاصح وقيل بالواو وقال شيخنا قال الخطابي معنى المحبة والكرهه فيه ما ينصرف الى سيبه ما وذلك أن العطاس يكون من خفة البدن وانفتاح المسام وعدم الغاية في الشبع وهو بخلاف التثاؤب فانه يكون عند غلبة امتلاء البدن ونفله مما يكون ناشئاً عن كثرة الاكل والتخليط فيه والاول يستدعي النشاط للعبادة والثاني عكسه قال مسلم بن عبد الملك ما ثاب نبي قط وانها من علامات النبوة ذكره ابن رسلان (حدث عن أبي هريرة) قال المناوي ورواه مسلم أيضاً فهو متفق عليه (ان الله تعالى يحب المؤمن المتبدل) أي التارك للزينة تواضعاً (الذي لا يبالي باللبس) قال المناوي أهو من الثياب الفاخرة أو من دنى اللباس وخشنة لان ذلك هو دأب الانبياء ورشأن الاولياء ومنه أخذ السهروردي أن لبس الخلقان والمرقات أفضل من الثوب الفاخر من الدنيا التي حلالها حساب وحرامها عقاب اه وقال المحلى في تفسير قوله تعالى ثم لتسألن يومئذ عن النعيم ما يلذ به من الصحة والفراغ والامن والمطعم والمشراب وغير ذلك وقال البيضاوي عن النعيم الذي ألهأ كمال الخطاب مخصص بكل من ألهأ دنياه عن دينه والنعيم بما يشغله للقرينة والنصوص الكثيرة كقوله قل من حرم زينة الله كلاً من الطيبات وقيل نعم اذ كل يسئل عن شكره وقيل الآية مخصوصة بالكفار (هب عن أبي هريرة) رضى الله تعالى عنه واسناده ضعيف (ان الله تعالى يحب العبد المؤمن المحترف) قال المناوي أي المتكلف في طلب المعاش بتوصيعة أو زراعة أو تجارة لان فعود الرجل فارغاً وشغله بما لا يعنيه مذموم ومن لا عمل له لا أجر له (الحكيم طب هب عن ابن عمر) وهو حديث ضعيف (ان الله تعالى يحب المدائمة على الاخاء القديم أو مواعيله) أي ته هذا الاخوان في الله والسؤال عن أحوالهم والاخاء محمود (فر عن جابر) واسناده ضعيف (ان الله تعالى يحب حفظ الود القديم) هو بمعنى ما قبله وتقدم احفظ وداً بين في الحديثين شمول لاخوان الشخص واخوان أبيه (عد عن عائشة) ان الله تعالى يحب المحبين في الدعاء أي الملازمين له باخلاص وصدق نية

سيدنا محمد الى الشام وهو لا يس ازار او رداً وخفاً وجاء الى شهر فترى من ناقته ووضع خفه في يده ونحاض بيده زمام ولهذا الناقه فقال له خلفاؤه ان أهل الشام سيأتون الى مقابلتنا أنت على هذه الحالة فقال اننا عزنا الله بالدين لا بالمالس هو وقع ان سيدنا علياً اشترى ثوباً بثلاثة دراهم ولبسه وهو خليفه لكن محل لبس ذلك ان لم يربوا الانسان ومحل ذم الملايس الفاخرة اذ لا يمكن الشخص مطهراً لا يثأرهم اولادهم صلى الله عليه وسلم حلة بثلاثة وثلاثين ناقه والمتبدل بكسر الهمزة والفتح مبدل للفاعل كما قاله المناوي في كبره قال في النهاية التبدل ترك الزينة والتسوي بالهيئة الحسنه الجميلة على وجه التواضع انتهى (قوله على الاخاء) بكسر الهمزة (قوله الود) يضم الواو وكسر هاء وهو بمعنى ما قبله (قوله المحبين في الدعاء) فلا ينبغي ترك الطلب منه تعالى وما ذق بعض أهل التصوف

من ذلك فهم طائفة مخصوصة مقامهم ذلك ومنه ما وقع للخليل ابراهيم فلا ينبغي لمن ليست حرته ذلك أن يقتدى بهم (قوله الجار
السوء الخ) ليس المراد بالجار هنا ما قالوه في الوصية بل المراد به القريب (٣٨٧) عرفادون من بعد بحيث لا يصل اليه آذاه
وان كان بعد جارا شرعا لكونه

ولهذا قال بعضهم

الله يغضب ان تركت سؤاله * وبني آدم حين يسأل يغضب

((الحكيم عده عن عائشة)) وهو حديث ضعيف ((ان الله تعالى يحب الرجل)) أي
الإنسان ((له الجار السوء يؤذيه)) أي يقول أو فعل ((فيصبر على آذاه)) امثالا لامره تعالى
بالصبر على مثله ((ويحتسبه)) قال المناوي أي يقول كلما آذاه حسبي الله ونعم الوكيل
اه ويحتمل أن المراد أن يقصد بصبره على آذاه الاحتساب أي طلب الثواب ((حتى يكفيه
الله حياة أو موت)) أي الى أن يكفيه الله شره بأن ينقل أحدهما عن صاحبه في حال الحياة
أو يموت أحدهما ((خط وابن عساكر عن أبي ذر)) واسناده ضعيف ((ان الله تعالى يحب
أن يعمل بفرائضه)) أي واجباته قال المناوي وفي حديث آخر ما تقرب الى المتقربون بمثل
آذاه ما افترضه عليهم وفي رواية برخصه ((عده عن عائشة)) ويؤخذ من كلام المناوي
أنه حديث حسن لغیره ((ان الله تعالى يحب أن تؤتي رخصه كما يحب أن تؤتي عزاءه))
بينه تؤتي للمجهول في الموضوعين قال المناوي فان أمر الله تعالى في الرخص والعزائم واحد
فليس الموضوع أولى من التيمم في محله ((حم حق عن ابن عمر)) بن الخطاب ((طب عن ابن
مسعود وعن ابن عباس)) والاصح وقفه ((ان الله تعالى يحب أن يرى أثر نعمته)) أي
انعامه ((على عبده)) قال المناوي بالبناء للمجهول يعني مزيد الشكر لله بالعمل الصالح
والحظ والتراحم والاتفاق من فضل ما عنده في الخير ((ت ك عن ابن عمر)) بن العاص
قال الترمذي حديث حسن ((ان الله تعالى يحب أن تقبل)) قال المناوي في رواية تفعل
((رخصه كما يحب العبد مغفرة ربه)) أي ستره عليه بعدم عقابه فينبغي استعمال الرخص في
محلهما سجالا لم يقتدى به ((طب عن أبي الدرداء واثلة وأبي أمامة وأنس)) ويؤخذ من كلام
المناوي أنه حديث حسن لغیره ((ان الله تعالى يحب أن يرى عبده تعباً في طلب الحلال))
قال العلقمي قال في المصباح تعب تعب تعباً فهو تعب اذا هيج اه وقال المناوي أي عيباً في
طلب المكسب الحلال بمعنى أنه يرضى عنه ويشبهه أن قصد به جملة التقوى على طاعة الله
والتقرب اليه قال العارف العالم السهروردي اجعوا أي الصوفية على مدح المكسب
والتجارة والصناعة بقصد التعاون على البر والتقوى من غير أن يراه سبباً لاستحلاب الرزق
ولا تحمل المسئلة لغنى ولا سوى ((فر عن علي)) واسناده ضعيف ((ان الله تعالى يحب أن
يعنى عن ذنب السرى)) أي الرئيس وقيل هو الشريف وقيل هو الذي لا يعرف بالشرف وقيل
هو السخى ذو المروءة قال العلقمي والجمع امرأة وهو جمع عزيز لا يكاد يوجد له نظير لانه لا يجمع
فعل على فعلة اه وقال المناوي وفي افهامه أن القاهر المنبغت في فجوره لا ينبغي أن يعنى عنه
ولهذا قال بعض الاخبار ومن الناس من لا يرجع عن الأذى الا اذا مس يا ضرار ((ابن أبي
الدنيا في ذم الغضب وابن لال عن عائشة)) وهو حديث ضعيف ((ان الله تعالى يحب من
عباده الغيور)) أي كثير الغيرة والمراد الغيرة المحبوبة وهي ما كان لريبة ((طس عن علي))
وهو حديث ضعيف ((ان الله تعالى يحب سماع البيع سماع الشراء سماع القضاء)) أي
السهل في معاملته من بيع وشراء وقضاء لما عليه من الحقوق لغيره لشرف نفسه بما ظهر من
قطع علاقته قلبه بالمال ((ت ك عن أبي هريرة)) قال الحاكم صحيح وأقرره ((ان الله تعالى
يحب من يحب القم)) بمشاة فوقية أي أكاه قال المناوي ولهذا كان أكثر طعام المصطفى صلى

دوت أربعين (قوله ويحسب)
أي يقول حسبنا الله ونعم الوكيل
أو المراد يحسب ثواب صبره عند
الله تعالى ويعين هذا المعنى الثاني
رواية ويحسبه أي الصبر (قوله
يجب أن تؤتي رخصه) أي شيب
من يفعلها وقد يكون اتیان
الرخصة أفضل كسماع الخلف
أفضل من الفصل في الصور
المعالم في الفروع وقد يكون
اتيان الرخصة واجبا كما في كل
المسئلة المضطروحا كالتيتم
بتراب مخصوب وخلاف الأولى
كان تيمم مع وجود الماء الذي يباع
بأكثر من ثمن مثله وهو قادر على
ذلك الزيادة فان الأفضل شراء
الماء ومكروهه كاتقصرون
ثلاثة أيام فتعثرها الاحكام (قوله
أن يرى أثر نعمته) بالبناء للمفعول
فالروية تعود للناس وللفاعل
فهو ترجع له تعالى والمعنى أن
يتأبس بما يقربه منه تعالى كأن
يتصدق بالمال الذي آناه الله
تعالى ويعلم الناس العلم الذي آناه
الله الخ (قوله أن تقبل) أي تؤتي
وتفعل (قوله تعباً) أي شديد
التعب في طلب الحلال لنفسه
وعبالة (قوله عن ذنب السرى)
أي الرئيس لما ورد أفيها لوازدي
الهمسات عن ثرائهم أي الوجهاء
من الناس ومحل طلب العفو والستر
ان لم يبلغ ذنبه القاضي (قوله
الغيور) أي من يحصل له غيرة
على أهله وغيرهم اذا وجد ربة
كان وجد شخصاً أجنبياً خارجاً
من عند زوجته (قوله القضاء) أي قضاء الدين (قوله من يحب القم) أي التلبس بوصف كان في رسول الله صلى الله عليه وسلم لانه كان
كثيراً ما يأكل القم نعم ان أخبره طبيب عدل بان أكل القم يضره لحرارة جوفه فلا بأس بتركه

(قوله أبا العيال) أي صاحب العيال الذي (٣٨٨) يقوم بهم سواء كان أباً أو أختاً أو غيره أي يحب الشخص صاحب العيال

الذي يقوم بمصالحهم لما ورد
الطريق عيال الله وأحبهم إليه أنفعهم
إعياله (قوله عز بن) ولذا ورد أن
بعض الصالحين رؤى في النوم
ف قيل له ما أفضل عمل يقرب إليه
تعالى فقال لاخذ في أسباب حزن
القلب وتواضعه وانكساره لان
ذلك يبعد عن المعاصي (قوله
وأشرافها) تفسيره على الأمور
كالصلاة والصوم وتعليم العلم
ونحو ذلك وسفاسفها كالعب
والكبر (قوله أبناء الثمانين) أي
من بلغ هذا السن وهو في حسن
الطاعة كان في ساحة الرضا
بخلاف ما لو كان في المعاصي فهو
في محل المقت إلا أن عفا الله عنه
وكذا يقال فيما بعده (قوله أن
يحمد) أي يثنى عليه بصفاته
الجميلة وفي رواية أن يمدح (قوله
عن الأسود بن مبرع) قال المناوي
ابن حبر بن عبادة السعدي أول
من قص بجامع البصرة وكان
شاعراً بلهجات في أيام الحمل
وقبل سنة اثنتين وأربعين (قوله
يحب الفضل) بالضاد المجهة أي
الزيادة في كل خير حتى في الصلاة
لما ورد الصلاة خير موضوع الخ
وفي رواية الفصل باصا الممهلة
أي الاقتصاد في عمل الخير بأن
يقصر على قدر ما يدوم عليه
ولا يكثر حتى يمل ويترك حتى في
الصلاة أو المراد الفصل بالسكانت
المطوية في الصلاة والطمانينات
في الأركان الأربع فيسكت بين
البسطة وبين الفاتحة الخ وما ورد
من سن وصل البسطة بالسورة
ليشير إلى أنها آية منها محمول على
غير الفاتحة في الصلاة (قوله في
القبل) جمع قبله بمعنى التقييل (قوله التظيف) أي الظاهر كالألوان والباطن وهو أي

الله عليه وسلم الماء والقر اه والمراد من عباده المؤمنين (طب عن ابن عمرو) بن العاص
وهو حديث ضعيف (ان الله تعالى يحب عبده المؤمن الفقير المتعفف) أي المستكف عن
الحرام والسؤال من الناس وقال المناوي أي المبالغ في العفة مع وجود الحاجة لطموح
بصيرته عن الخلق إلى الخالق (أبا العيال) قال المناوي فيه اشعار بأنه يشدب للفقير اظهار
التعفف وعدم الشكوى (تنبيه) الفقر فقران فقر مشوبة وفقر عقر بقوله علامة الاول
أن يحسن خلقه ويطيع ربه ولا يشكو ويشكر الله على فقره والثاني أن يسو خلقه وبعضه
ويشكو وينسخط والذي يحبه الله الاول دون الثاني (عن عمران) بن حصين ويؤخذ
من كلام المناوي أنه حديث حسن غيره (ان الله تعالى يحب كل قلب حزين) بأن يفعل
معه من الأكرام فعل الحب مع حبيبه والله ينظر إلى قلوب العباد فيحب كل قلب يتخلق باخلاق
جميلة كالخوف والرجاء والحزن والرق والصفاء (طب ل) عن أبي الدرداء (واسناده حسن
(ان الله تعالى يحب معالي الأمور وأشرافها) قال المناوي وهي الأخلاق الشرعية
والخصال الدينية (ويكره) في رواية يبغيض (سفسافها) أي حقيرها وورد بها في نصف
بالأخلاق الزكية أحبه ومن تحلى بالأوصاف الرديئة كرهه والآنسان يضارع الملك بقوة
الفكر والتمييز يضارع البهجة بالشهوة والدناءة فمن صرف همه إلى اكتساب معالي
الأخلاق أحبه الله فحقيق أن يلحق بالمالئكة لطهارة أخلاقه ومن صرفها إلى السفساف
ورذائل الأخلاق التحق بالهائم فيصير ما ضارياً ككتاب أو شرها كخنزير أو حقوداً كحمل
أو متكبراً كعمر أو وواً كعقاب أو جاحلاً كسبطان (طب عن الحسن بن علي) ورجاله
ثقات (ان الله تعالى يحب أبناء الثمانين) أي من بلغ من العمر ثمانين سنة في الإسلام
من رجل أو امرأة ويحتمل شموله من أسلم في اثنا عشر للذين كفروا أن يتنهدوا عنهم ما قد
صنف (ابن عساكر عن ابن عمر) بن الخطاب (ان الله تعالى يحب أبناء السبعين
ويستحي من أبناء الثمانين) قال المناوي أي يعاملهم معاملة المستحي منهم بأن لا يعتد بهم
فليس المراد حقيقة الحياة الذي هو انقباض النفس عن الرذائل (حل عن علي) واسناده
حسن (ان الله تعالى يحب أن يحمد) أي يحب من عبده أن يثنى عليه بماله من صفات
الكمال ونهوت الجلال أي يشبهه ويعامله معاملة الحب مع حبيبه (طب عن الأسود بن
سريع) بفتح السين المهملة (ان الله تعالى يحب الفضل) قال المناوي بضاد مبهمة أي
الزيادة اه وفي نسخة القصد أي الاقتصاد (في كل شيء) من الخير فلا يطيله تطويلاً مؤدياً
إلى السآمة (حتى في الصلاة) غاية في الشرف أذهى أشرف الأعمال بعد الاعتان (ابن
عساكر عن ابن عمرو) بن العاص (ان الله تعالى يحب أن تؤتي رخصه) قال المناوي لما
فيه من دفع التكبر والترفع عن استباحة ما أباحه الشرع والرخص عند الشافعية أقسام
ما يجب فعلها ككل الميتة المضطروا لفطر لمن خاف الهلاك بعطش أو جوع وما يشدب
كالقصر في السفر وما يساح كالسلم وما الأولى تركه كالجمع والتميم لقادر وجد الماء أكثر من
ثمن مثله وما يكره فعله كالقصر في أقل من ثلاث ليل فالحديث منزل على الأولين اه أي
فيئيب فاعلها (كما يكره أن تؤتي معصيته) أي يعاقب فاعلها ما لم يصد عنه ما يكرهها
أو يحصل العفو (حم حب هب عن ابن عمر) بن الخطاب ورجال أحمد رجال
الصحيح (ان الله تعالى يحب أن تعدلوا بين أولادكم حتى في القبل) بضم ففتح جمع قبله
أي حتى في تقييل أحدكم لولده فعدم العدل بين الأولاد مكروه وقيل حرام (ابن النجار
عن النعمان بن بشير) الأنصاري (ان الله تعالى يحب الناس) أي المتعبد (النظيف)

الذي يقوم بمصالحهم لما ورد

الخالص من نحو الحسد والكبر ومحل طالب تحمل الظاهر إذا كان بقصد حسن كأن كان عالما يقتدى به وقدم عليه وفود فقد
كان صلى الله عليه وسلم إذا علم بقدم وفود عليه تزين ونظر في المرأة لاجل أن يكون مهابا في أعينهم فيقتل أمره فإن كان
التحمل بقصد المحب فهو محرم وإن كان لا بقصد شيء فهو مباح فالأقسام ثلاثة (قوله الخصب) ككتف أو الخصب (قوله ابن جريج)
الفقيه وهو أول من دون التأليف لحفظ العلوم بالكتابة قال المناوي هو (٣٨٩) الفقيه المسكن أحد الأعلام أول من صنف في
الاسلام (قوله في ما كاه ومشربه)

أي النبي البدن والثوب فإنه تعالى تطيب بحب النظافة (خط عن جابر) بن عبد الله (ان الله تعالى يحب أن يقرأ القرآن) ببناء بقر الله فعول (كأثر) قال المناوي بالبناء
للمفعول أو الفاعل أي من غير زيادة ولا نقص (السجزي في) كتاب (الابانة) عن أصول
الديانة (عن زيد بن ثابت) ان الله تعالى يحب أهل البيت الخصب (قال المناوي خصب
ككتف أي الكثير الخير الذي وسع على صاحبه فلم يقتصر على عباده) (ابن أبي الدنيا) أبو بكر
(في) كتاب (قري الضيف عن) عبد الملك بن عبد العزيز (بن جريج) بضم الجيم وفتح
الراء (معضلا ان الله تعالى يحب ان يرى أثر نعمته على عبده) ببناء يرى للفاعل أو
المفعول (في ما كاه ومشربه) أي بالتوسعة عليه وعلى من عليه مؤنته (ابن أبي الدنيا
فيه) أي في قري الضيف (عن علي بن زيد بن جذعان) القيس (مرسلا) ان الله تعالى
يخشى المؤذنين يوم القيامة أطول الناس احتفا (يوم ظفروا بخصروا نصب أطول على الحال
واضفا فاعلى القيس أي أكثرهم رجاء) (بقولهم لا اله الا الله) قال المناوي أي بسبب نطقهم
بالشهادتين في التأذين في الاوقات الخمسة (خط عن أبي هريرة) وهو حديث ضعيف (ان
الله تعالى يحب عبده المؤمن كما يحب الراعي الشقيق غنمه عن مراتع الهلكة) أي بحماية
عما يضره ورب عبد الخيرة في الفقر والمرض ولو كثرت له ومعه لبطر وطاع في البلاء نعمة
لا نعمة كما تقدم أو هو كناية عن عدم الاقتضاح (هب عن حديثه) وهو حديث ضعيف
(ان الله تعالى يحقق على من يشاء من عباده طول يوم القيامة) أي يحقق عليه حتى
يصير عنه في الخفة (كوقت صلاة مكتوبة) قال المناوي أي مقدار صلاة الصبح كافي خبر
آخر وهذا التمثيل لمزيد السرعة والمراد المحلة لا تكاد تدرك (هب عن أبي هريرة) باسناد
ضعيف (ان الله تعالى يدخل بالمهم الواحد) أي المهم الذي يرمى به الى أعداء الله
بقصد اعلاء كلمة الله أي يدخل بسببه (ثلاثة نفر الجنة صاته) حال كونه (يحتمل في
صنعة الخير) أي بقصد بعملة الاجابة على الجهاد (والراي به) أي في سبيل الله (ومنبه)
بالتشديد أي مباو له للراي ليرمي به قال العلقمي والتبل السهام العربية ولا واحد لها من
نقظها وانما يقال مهم ونشابة قال الخطابي هو الذي يناول الراي النبل وقد يكون على
وجهين أن يقوم معه بحجبه أو خلفه ومعه عدد من النبل فيناوله واحد بعد واحد وأن يرد
عليه النبل المرمى به اه قال المناوي وفيه ان الامور بمقاصدها (حم ٣ عن عقبه بن
عامر) ان الله تعالى يدخل بلقمة الخير وقبصة القرم قال المناوي بضاد هههه ما يناوله
الاخذ للسائل برؤس انامله الثلاث (ومثله) أي مثل ما ذكر (بما ينفع المسكين)
كقبصة زبيب أو قطعة لحم (ثلاثة الجنة) مفعول يدخل أي يدخلهم الجنة مع السابقين
الاولين أو بغير عذاب (صاحب البيت الاثرية) أي الاثر بالتصدق بشئ مما ذكر
(والزوجة المضلحة) أي الخبز أو الطعام (والخادم الذي يناول المسكين) أي يناول

(قوله كوقت صلاة مكتوبة) وفي رواية بياهم ليالصبح وانما مثل صلى الله عليه وسلم باصلاة تكونه مشغلا بذلك فان الانسان انما
يمثل بما هو مشغول به من خير وشر (قوله صاته) أي من له دخل في صنعه ولو باجرة خذ لا فالأفضل (قوله ومنبه) أي مباو له
بأن يجمع السهام من الارض ويعطيها للمجاهد (قوله بلقمة الخير) بحيث تدفع الشهوة لاصغرة جدا أثرها ولا تدفعها فليس فيها
هذا الفضل (قوله وقبصة) بفتح القاف وضهما ما يناوله لاخذ السائل برؤس انامله الثلاث الا بموا السبابة والوسطى وفي
رواية وقبضة الثمر (قوله يناول المسكين) وبقية الحديث الحديث الذي لم ينس خذ منا أي لم يتركهم وبعدهم من الثواب

عقل بما هو مشغول به من خير وشر (قوله صاته) أي من له دخل في صنعه ولو باجرة خذ لا فالأفضل (قوله ومنبه) أي مباو له
بأن يجمع السهام من الارض ويعطيها للمجاهد (قوله بلقمة الخير) بحيث تدفع الشهوة لاصغرة جدا أثرها ولا تدفعها فليس فيها
هذا الفضل (قوله وقبصة) بفتح القاف وضهما ما يناوله لاخذ السائل برؤس انامله الثلاث الا بموا السبابة والوسطى وفي
رواية وقبضة الثمر (قوله يناول المسكين) وبقية الحديث الحديث الذي لم ينس خذ منا أي لم يتركهم وبعدهم من الثواب

(قوله والمنفذ لذلك) وهو الذي وصاه الميت بان يستأجر من يحج عنه فان لم يوص كان ذلك لاثنتين فقط الميت والحاج عنه (قوله) يدوم من خلقه (أي ليلة نصف شعبان كافي رواية قاله الشارح أي أوفى كل ليلة اذ انبى الثلث الاخير كابين في روايته أيضا ولا مانع من ارادة العموم بل هو اللائق (قوله الا البغي بفرجها) ذكره مع ان الزنا لا يكون حقيقة الا بالفرج لدفع قهره المحارفة يطلق على النظر المحرم وخص هذين لعظم ذنبهما لما يترتب على الزمان خلط الانساب وخص المرأة مع ان الزاني فيه العلة المذكورة لان الداعية منها غالباً (قوله يدني المؤمن) أي (٣٩٠) التكامل الذي يستتر على نفسه وغيره بخلاف المتجاهر المتغول في الفسق فلا

يحصل له ذلك ولنا كان لا بد من تعذيب طائفة ممن عصى (قوله كنفه) هو في الاصل جناح الطائر معنى بذلك لانه يستتر به نفسه (قوله ويستتره) عطف تفسير ليضع جناحه عليه (قوله فيقول أنعرف الخ) استئناف بياني (قوله أي رب) أي يفتح الهمزة حرف نداء أي نعم يارب (قوله قرره) أي جعله مقراً (قوله ورأى) يحتمل أن الضمير لله تعالى وانه لا مؤمن (قوله وأنا أعفوها لك) أي بصيغة الحصر لانه لا عافر غيره أي أنا لا عفرى ولم يأت بصيغة حصر في قوله فاني قد سترتها لان الستر يكون من العبد على نفسه بان يتوارى عن الناس ولم يحد ذلك أي يكون العبد سائر اظاهر وان السائر حقيقة هو الله تعالى بخلاف غفر الذنوب فلا يكون من العبد لا ظاهراً ولا باطناً قلنا أتى فيه بصيغة الحصر (قوله وأما الكافر) أي الاصل وال فيه وفي المناق للجنس فكانه قال وأما الكافرون والمناقون الخ بدليل قوله هؤلاء الذين الخ (قوله ان الله تعالى رضى الخ) الرضا والامر متلازمان والكرهية والنهي متلازمان فني رضى شيئاً أمر به ومتى كره

الصدقة للمتصدق عليه (ل عن أبي هريرة) ان الله تعالى يدخل بالجنة الواحدة ثلاثة نفر الجنة الميت) أي المحجوج عنه (والحاج عنه والمنفذ لذلك) قال المناوي قال البيهقي يعني الوصي وفيه شعور لما لو تطوع بالحج ولمalog باجرة (عذ هب عن جابر) وهو حديث ضعيف (ان الله تعالى يدوم من خلقه) أي يقرب منهم قرب كرامة واطف ورحمة قال المناوي والمراد ليلة النصف من شعبان كافي رواية (فيغفر لمن استغفر) أي طلب المغفرة (الا البغي بفرجها) أي الزانية (والشار) بالتشديد أي المكاس والعشور المكوس التي تأخذها المملوك (طب ع عن عثمان بن أبي العاص) ورجاله ثقات (ان الله تعالى يدني المؤمن) أي يقربه منه قرب رحمة كما تقدم (فبضع عليه كنفه) قال العلقمي بضع الكاف والنون بعد ها فاء أي جانبه والكشف أيضا البستر وهو المراد هنا والاول مجاز في حق الله تعالى كما يقال فلان في كف فلان أي حمايته وكلا منه أي حفظه والمعنى أنه تحيط به عنايته التامة (ويستره من الناس) أي أهل الموقف صيانة له عن الخزي والفضيحة (ويقرره بذنوبه) قال المناوي أي يجعله مقرباً بان يظهرها له ويخلصه الى الاقرار بها (فيقول أنعرف ذنب كذا أنعرف ذنب كذا فيقول) أي المؤمن (نعم أي رب) أي يارب أعرف ذلك وهكذا كلما ذكر له ذنباً أقربه (حتى اذا قرره بذنوبه ورأى في نفسه انه قد هلك) أي باستحقاقه العذاب لاقراره بذنوب لا يجدها مدفعا (قال فاني قد سترتها عليك في الدنيا وأنا أعفوها لك اليوم) قال المناوي وهذا في عبد مؤمن ستر على الناس عيوبهم واحتفل في حق نفسه تقصيرهم (ثم يعطى كتاب حسناته بيمينه) بالبناء للمفعول (وأما الكافر والمناق فيقول الاشهاد) أي أهل المحشر لانه يشهد بعضهم على بعض (هؤلاء الذين كذبوا على ربهم الا لعنة الله على الظالمين) اشارة الى الكافرين والمناقين وبرد على المعتزلة المناهين مغفرة ذنوب أهل الكبار (حم ق ن ه عن ابن عمر) بن الخطاب (ان الله يرضى لكم ثلاثاً) من الخصال (ويكره لكم ثلاثاً) أي يأمركم بثلاث وينهاكم عن ثلاث قال العلقمي قال شيخنا قال العلماء الرضا والسخط والكرهية من الله تعالى المراد بها أمره ونهيته أو ثوابه وعقابه (فيرضى لكم ان تعبدوه ولا تشركوا به شيئاً) أي في عبادته فهذه خصلة واحدة (وان تعصوا بحبل الله جميعاً) أي القرآن قال العلقمي هو التمسك بعهد واتباع كتابه اه وهذه هي الخصلة الثانية (ولا تفرقوا) بحذف احدى التاءين للتخفيف قال المناوي وذاني عطف على واعتصموا أي لا تختلفوا في ذلك الاعتصام كما اختلف أهل الكتاب (وان تناحوا) بضم المشاء الفوقية (من ولاء الله أمركم) أي من جعله والي أموركم وهو الامام الاعظم ونوابه قال المناوي وأراد بمناعتهم الدعاء لهم ومنزل محالفتهم

شيئاً من عنه فعني الحديث حينئذ ان الله يأمركم أن تتلبسوا بثلاث خصال وينهاكم عن التلبس بثلاث خصال وعبر باللام في لكم في الموضوعين مع ان الظاهر يرضى عنكم بسبب التلبس بذلك ويكرهكم بسبب ذلك للاشارة الى أن نفع ذلك لكم وشرها عليكم أي يرضى عنكم لاجل تلك الخصال العائدة نفعها عليكم ويكرهكم لاجل تلك الخصال العائدة شرها عليكم (قوله ولا تفرقوا) أي وان لا تفرقوا فهو نفي أو هو نهي على كون تعصموا معني الامر أي واعتصموا بحبل الله وانتهوا عن التفرق وحبل الله هو القرآن لما جاء في حديث آخره وخبر ما قرره بالآواز ولا عطر بعد عروس أي لا يبان بعد يانه صلى الله عليه وسلم (قوله وان تناحوا) بضم التاء بان تعاشروا المملوك لاجل النهي عن المنكر والامر بالمعروف بالطف لا بغظة ثلاثاً بغير ضم ولا بضم أمره

(قوله فيسئل وقال) أي الكلام فيما لا يعني (قوله السؤال) عن مسائل العلم بالاحاجة بل بقصد التعنت ونحوه أو سؤال المسائل مع المبالغة وارقة ماء الوجه (قوله آخرين) أي متأخرين في الاعتبار (قوله ٣٩١) يزيد في عمر الرجل) أي يبارك فيه ان كان المراد العمر الذي في أم الكتاب فان كان المراد العجز المعلق زيادته على فعل خير فالزيادة حقيقية (قوله عن فضل علمه) وهو الزائد على ما يتعلق بعمل نفسه أي وسؤال الله تعالى عنه بخولم نعمل بمقتضى هذا الزائد من الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وقضاء حوائج الناس وفضل المال هو الزائد عن مؤنته ومؤنة من تلزمه نفقته يومه وليلته وسؤاله تعالى عنه بخوة قدمت عليك هذا الزائد فلم تطعم به الجائع وتكس العاري الخ (قوله بسع أي شدد لهاها ويحببتها أي يحمد لهاها وانخط كلام المناوي على أنه حديث موضوع قال في المصباح وسعرت النار سعرا من باب نفع وأسعرتها اسعارا أوقدتها فاستعرت اه (قوله بطلع الخ) أي اطلاع رحمة ورضا وقت حضور الناس لصلاة العبد في طلب البروز لصلاة العبد في المصلى لذلك (قوله للمحقق) مجزوم (قوله الامين) أي الذين لا يعرفون من العلم الا بقدر ما يجب عليهم أما الذي لا يعرف ما يجب عليه فليس معافي وهو مجمل حديث ذنب العالم ذنب وذنب الجاهل ذنبان والمراد بالعلماء هنا من عرفوا زيادة على ما يجب عليهم من الدقائق والتحقيقات (قوله يجب أي يشكر على من ذكر فهو يجب انكارى (قوله يعوذ من غير النار) أي لانه لا أشد على الانسان منها ولذا لما مع سيدنا الحسن رضي الله عنه ان آخر من يخرج من النار رجل عذب ألف سنة يقال له هناك وقيل غيره مجزوم يقول يا حنان يا منان قال لم يمتى هو قبل له لم قال انه من أهل الجنة قطعا بشهادة خبر الصادق صلى الله عليه وسلم

والدعاء عليهم ونحو ذلك اه وقال العلقمي قال في النهاية النصيحة كلمة يعبر بها عن جملة هي ارادة الخير لا منصوح له وليس يمكن أن يعبر عن هذا المعنى بكلمة واحدة يجمع معناه غيرها والنصيحة لا تمة المسلمين معاوتهم على الحق وطاعتهم فيه وأمرهم به ونذركمهم برفق واطفوا وعلامهم بما غفلوا عنه من حقوق المسلمين وترك الخروج عليهم وتألف قلوب الناس لطاعتهم والصلاة خلفهم والجهاد معهم وأداء الصدقات لهم وان لا يظروا بالثناء الكاذب وأن يدعى لهم بالصالح هذا ان كان المراد بالائمة الولاة وقيل هم العلماء فنصحتهم بقول مارد وهو تقليد هم في الاحكام واحسان الخلق لهم ((ويذكره لكم قيل وقال)) أي المقابلة والخوض في اخبار الناس ((وكثرة السؤال)) أي الاكثار من السؤال هالم يقع ولا ندعو اليه الحاجة وقيل المراد سؤال الناس أموالهم وقيل المراد بالسؤال عن اخبار الناس ((واضاعة المال)) قال العلقمي هو صرفه في غير وجوهه الشرعية وتعرضه للتلف وسبب النهي أنه افساد الله لا يجب الفساد ولا نه اذا أضع ماله تعرض لما في أيدي الناس ((حم م عن أبي هريرة)) رضي الله تعالى عنه ((ان الله تعالى يرفع هذا الكتاب)) قال المناوي أي بالاعيان بالقرآن العظيم وتعظيمه والعمل به قال الطيبي أطلق الكتاب على القرآن ليشبه الكمال لان اسم الجنس اذا أطلق على فرد من افراده يكون مجحولا على كماله وبلغه الى حد هو الجنس كله كأن غيره ليس منه ((أقواما)) أي درجة أقوام ويكرمهم في الدارين ((ويضع به آخرين)) أي يذلهم وهم من لم يؤمن به أو من آمن به ولم يعمل به ((م م عن عمر)) ان الله تعالى يزيد في عمر الرجل (يعني الانسان أي يبارك له فيه بصرفه في الطاعات فكما ثم زاد (ببره والديه) أي أصله وان عليا أي باحسانه اليهما وطاعته اياهما ((ابن منيع عد عن جابر)) وهو حديث ضعيف ((ان الله تعالى بسأل العبد عن فضل علمه)) بتقديم اللام على الميم أي زيادته لم اكتسبه وماذا عجل به ومن أين علمه ((كأسأله عن فضل ماله)) من أين اكتسبه وفيه أنه لما شرح عليه المناوي وفي نسخة عمله بتقديم الميم على اللام ((طس عن ابن عمر)) وهو حديث ضعيف ((ان الله تعالى يسعرج جهنم كل يوم في نصف النهار)) أي وقت الاستواء قال العلقمي قال في النهاية يقال شعرت النار والحرب اذا أوقدتا وسعرتا بالتشديد للمبالغة اه أي شدد لهاها ((ويحببتها)) بضم المثناة التحتية وسكون الخاء المحجمة وكسر الباء الموحدة بعدها مثناة فوقية أي يسكن لهاها ((في يوم الجمعة)) لما خص به ذلك اليوم من عظم الفضل ولهذا قال الشافعية لا تعقد صلاة لاسبب لها وقت الاستواء الا يوم الجمعة ((طب عن واثلة)) بن الاسقع ((ان الله تعالى يطلع في العبدن الى الارض)) أي الى أهلها ((فابرزوا من المنازل)) ان مصلى العبد ((لحقكم الرحمة)) بالجزم جواب الامر ((ابن عساكر عن أنس)) باسناد ضعيف ((ان الله تعالى يه في الامين يوم القيامة)) أي الجاهل الذين لم يقصروا في تعليم ماله منهم ((ملا به في العلماء)) أي الذين لم يعلموا بما علموا قال المناوي لان الجاهل بهم على رأسه كالمبهم والعالم اذا ركب هواه يردعه عليه فان لم يفد فيه ذلك فوفش فعذب ((حل والضياء عن أنس)) ان الله تعالى يحب ((قال المناوي يحب انكارى)) (من سائل يسأل غير الجنة ومن معط يعطى لغير الله ومن معوذ يعوذ من غير النار) لان الجنة أعظم المطالب والنار أعظم المصائب فينبغي في الطلب والاستعاذة تقديم ذلك والعطاء لغير الله وبما هو من الكبار

قطعا بشهادة خبر الصادق صلى الله عليه وسلم

(قوله يعذبون الناس بغير حق) أى بطريق محرم كوضع الطاسة على الرأس وإذا رأى بعض الصحابة أناساً يفتلون إلى يمينهم فوقفوا رؤس بعض الناس فقال ما هذا فقالوا أنهم لم يدفوا الخراج أو قالوا الجزية فقال ما فى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أن الله تعالى يعذب الخ وأوله كفى مسلم عن هشام بن حكيم بن حزام مر بالشام على ناس وقد أقبلوا فى الشمس وصب على رؤسهم الزيت فقال ما هذا فقيل يعذبون فى الخراج قال أما فى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قد كرهه وفى رواية أنه على أناس من الأنباط بالشام قد أقبلوا بالشمس فقال ما شأنهم قالوا أحسوا فى الجزية قال هشام أشهد أنى سمعت رسول الله قد كرهه وزاد فى رواية وأميرهم يومئذ عمر بن حلى على فلسطين فدخل عليه فخذته فامرهم فخلوا والأنباط فلا حوا العجم وفلسطين بكسر الفاء وفتح اللام وهى بلاد بيت المقدس وما حولها وقوله فخلوا (٣٩٣) بالهاء المعجمة والمهملة والاول أشهر وقوله من الأنباط هم قوم ينزلون البطائح

بين العرافين سمو بذلك لأنهم يستنبطون الماء أى يخرجونه وقد كان فيهم من القبط أيضاً والقبط نصارى مصر انتهى علقمى (قوله غنم) بضم الغين (قوله على نية الآخرة) أى لأجل نية ما يوصل إلى الآخرة ولذا ورد يادنيا من خدمك فأعنيبه ومن خدمنا فأخذميه (قوله يغار الخ) الغيرة تغير يحصل فى القلب ينشأ عنه غضب يترتب عليه منع من أراد مشاركته فيها يريد أن يختص به كزينة يراها من شخص فى زوجته فيمنعه من المشاركة فيها هو يختص به وهذا المعنى محال عليه تعالى فالمراد غايته أى منع المؤمن من المعاصى بوضع ما يجر عنها من الحسد وهذا هو معنى غيرة الله العامة أما الخاصة فهى منع الكمل من ارتكاب ما لا يليق بمقامهم وإن كان مباحا كلوقع أسيرنا يوسف أنه لما قال اذكرنى عند ربك أى الملك أنسى الله الرسول ذكره لله تلك فلبث فى السجن سنين لأجل أن يمنعه من كونه يرتكن للمعصية وكذا الخليل

((خط عن ابن عمرو)) بن العاص ((أن الله تعالى يعذب يوم القيامة الذين يعذبون الناس فى الدنيا)) هذا محمول على التعذيب بغير حق فلا يدخل فيه التعذيب بحق كالعقاص والحد والتعزير ونحو ذلك ((حم د عن هشام بن حكيم)) بن حزام ((حم هب عن عباس بن غنم)) بضم فسكون باسماً بفتح ((أن الله تعالى يعطى الدنيا على نية الآخرة)) لأن أعمال الآخرة محبوبته تعالى فمن اشتغل بأعمال الآخرة سهل عليه حصول رزقه ومن يتق الله يجعل له مخرجاً ويرزقه من حيث لا يحتسب ((وأبى أن يعطى الآخرة على نية الدنيا)) أى امتنع ((ابن المبارك عن أنس)) ورواه عنه أيضاً الديلمي بإسناد ضعيف ((أن الله تعالى يغار للمسلم)) أى يغار عليه أن يطيع غيره من شيطان يهودى وهواه ((فليغر)) بفتح المشاة التقنية والغين المعجمة أى المسلم على جوارحه أن يستعملها فى المعاصى ((طس عن ابن مسعود)) وهو حديث ضعيف ((أن الله تعالى يغار وإن المؤمن يغار)) أى المؤمن الكامل الإيمان طبعه الله على الغيرة فى محل الرتبة والغيرة تغير يحصل من الحية والآنفة مشتقة من تغيير القلب وهيجان الغضب بسبب المشاركة فى خاصة وأشد ما يكون ذلك فى الزوجين هذا فى حق الآدمى وأما فى حق الله تعالى فمحال لأنه تعالى منزّه عن كل تغير ونقص فيمتنع حمله على المجازاة فقيل لما كانت غيرة القبر صون الحرم ومنعه من دس من بقصد البهتان أطلق عليه سبحانه وتعالى لكونه منفع من فعل ذلك وزجر فاعله وتوقعه بما يقع العقوبة به ((وغيرة الله أن يأتى المؤمن)) أى من أن يأتى أى يفعل ((ما حرم الله عليه)) ولذلك حرم الفواحش وشمرع عليها أعظم العقوبات ((حم ق ت عن أبى هريرة)) أن الله تعالى يقبل الصدقة ويأخذها بعينه ((هو كتابه عن حسن قبولها لأن الشئ المرضى يتلقى بالقبول باليمين عادة وقبل المراد بعين الله سبحانه وتعالى كف الذى تدفع إليه الصدقة وأضافتها إليه سبحانه وتعالى إضافة ملك واختصاص لوضع الصدقة فم الله تعالى وقال القرطبي يحتمل أن يكون الكف أى فى رواية كف الرحن عبارة عن كفه الميزان الذى يوزن فيه الأعمال فيكون من باب حذف المضاف كأنه قال فتربوا فى كفه ميزان الرحن ويجوز أن يكون مصدر كف كفوا ويكون معناه الحفظ والصيانة فكأنه قال تلك الصدقة فى حفظ الله فلا ينقص ثوابها ولا يبطل جزاؤها ((فيريها لأحدكم)) يعنى يضعف أجرها فكأنه يأتى به عن تضعيف أجرها ((كبرى أحدكم مهرة)) هو صغير الخيل وفى رواية فلو وهى وتمثل لزيادة التفهيم

لما مال واشتغل بحب سيدنا اسمعيل الله تعالى بأمره بذبحه لعنعه من التعلق بغيره تعالى ووقع أن وليا نظرا لشاب جميل فاطم لطمه ففقت عينه وسمع صوته وناظمه باطمة وان زدت زدا وذلك زجره عن النظر بغير جلاله تعالى وإن كان نظره للشاب المذكو غير محرم (قوله للمسلم) اللام بمعنى على أى يغار عليه ويمنعه فليغر أى فيمنع المؤمن أن يغار على نفسه ويمنعها من المعاصى ولذا ورد فى الحديث القدسي ابن آدم خلقته لنفسى أى لى بادتى وخلقته كل شئ لك فبقي لا تشغل بما خلقته لك عما خلقته لله وفى رواية خاقتك فلا تلعب ونكفك لك برزقك فلا تتعب (قوله وغيرة الله أن يأتى الخ) أى يمنعه من أن يأتى الخ وفى رواية أن لا يأتى الخ فلا زائدة أى وغيرة المؤمن أن يمنع نفسه من المعاصى (قوله مهرة) وفى رواية فلو وهى وتمثل لزيادة التفهيم ونشدت الواو وفى أخرى فلو بكسر فسكون مخففة وفى أخرى فصيله والمعنى واحد

(قوله مثل أحد) أي في العظم وما قيل أنها توضع في الميزان هذا القول المحسب قنقله بناقضه حديث البطاقة أنه إذا لم يوجد للشخص حسنات توضع في ميزانه وبؤمره بالنار توقي البطاقة أي ورقة مر قوم فيها لا اله الا الله فتوضع في الميزان فيخرج الخ اذ مقتضاها أنه لا يوزن شيء من الاعمال غير البطاقة حفي وفيه أن حديث البطاقة فحين ليس له حسنات (٣٩٣) سوى لا اله الا الله أمام من له غيرها فلا مانع من وزن ذلك الغير معها فخره (قوله

بغير غير) أي فصل روحه حلقومه وان كانت الفرجرة في الاصل اصال الماء للحلقوم وذلك أنه اذا بلغت روحه حلقومه لم يكن عقله ثابتا فلا تصح توبته من المعاصي ولا من الكفر كما وقع لفرعون (قوله يقول الخ) فيه رد على من قال لا يجوز يقول الله بصيغة المضارع لاجل ما حدث القول وانما يقال قال الله وروايات الفعل اذا اضيف اليه تعالى انسلخ عن الزمن (قوله لا هون الخ) وهو أبو طالب كما يأتي في حديث آخر (قوله سألتك) أي أمرتك وفي رواية أردت وعمسك بظاهرها المعتزلة من أنه تعالى يريد الايمان من الكافر ولا يريد الكفر منه وعندنا يؤول أردت بأمرت (قوله سألتك ما هو أھون من هذا الخ) وفي رواية فيقول أردت فينعين تأويل أردت على سألت لانه يستحيل عند أهل الحق أن يريد الله تعالى ولا يقع ومذهب أهل الحق أنه تعالى يريد جميع الكائنات خيرا وشرها ومنها الايمان والكفر فهو سبحانه يريد لایمان المؤمن ومريد الكفر الكافر خلافا للمعتزلة في قولهم انه أراد ايمان الكافر ولم يرد كفره تعالى الله عن قولهم الباطل فانه يلزم من قولهم اثبات الجحز في حقه تعالى وأنه وقع في ملكه ما لم يرد وأما هذا الحديث فقد بينا تأويله وأما قوله فيقال له كذبت فالظاهر أن معناه أنه يقال له لو رددناك الى الدنيا وكنت تفندي بها فيقول نعم فيقال له كذبت قد سئلت أسمر من ذلك فأبيت ويكون هذا من معنى قوله تعالى ولورد والاد والمساخو اعنه ((ان لا تشرك بي شيئا)) قال المناوي أي بأن لا تشرك في شيئا من المخلوقات اه والظاهر أنه بدل من قوله ما هو أھون من ذلك ((فأبيت الا الشرك)) أي امتنعت من الايمان فأشركت الى الدنيا واخترت الشرك ((ت عن أنس)) ان الله تعالى يقول ان الصوم لي ((أي سري بيني وبين عبيدي)) وأنا أجزي به ((قال العلقمي اختلاف العلماء في المراد بهذا مع أن الاعمال كلها لله تعالى وهو الذي يجزي بها على أقوال أربعة أحدها أن الصوم لا يقع فيه الرياء كما يقع في غيره قاله أبو عبيد قال ويؤيده حديث ليس في الصوم رياء قال وذلك لان الاعمال انما تكون بالحركات الا الصوم فانما هو بالنية التي تحقق على التام الثاني معناه ان الاعمال قد كشفت مقدار ريقها للناس وأنها تضاعف من عشرة الى سبعة ما تضعف الى ما شاء الله الا الصيام فان الله يشيب عليه بغير تقدير وبشبه له سياق رواية الموطأ حيث قال كل عمل ابن آدم يضاعف الحسنة بعشر

ونخصه لانه يزيد زيادة بينة ((حتى ان اللقمة تصير مثل أحد)) أي جبل أحد طاهره أن ذاتها تعظم ويبارك الله فيها ويزيدها من فضله حتى تنقل في الميزان وقيل المراد بذلك تعظيم أجره وتضعيف ثوابها ((ت عن أبي هريرة)) واسناده جيد ((ان الله تعالى يقبل توبة العبد)) أي رجوعه اليه من المخالفة الى الطاعة ((مالم يفرغ)) أي مالم ينصل روحه حلقومه لأنه لم ينام من الحياة فان وصلت لذلك لم يعتد بها اليأسه ولان شرط التوبة العزم على عدم العودة وقد فات قال العلقمي والفرغرة أن يجعل المشروب في الفم ويرد الى أصل الحلق ولا يبلغ ((حمم حبك)) هب عن ابن عمر ((بن الخطاب قال الترمذي حسن غريب ((ان الله تعالى يقول لا هون)) أي أسهل ((أهل النار عندنا)) سألني في حديث أنه أبو طالب أي يقول له يوم القيامة ((لوان لك ما في الارض من شيء كنت تفندي به)) أي الا أن من النار ((قال نعم)) أي أقسدي به ((قال فقد سألتك ما هو أھون من هذا وأنت في صلب آدم)) أي حين أخذت الميثاق بشير بذلك الى قوله تعالى واذا أخذ ربك من بني آدم من ظهورهم ذرياتهم الآية فهذا الميثاق الذي أخذ عليهم في صلب آدم فمن وفي به بعد دخوله في الدنيا فهو مؤمن ومن لم يوف به فهو كافر قال العلقمي قال النووي وفي رواية فيقول أردت منك أھون من هذا وفي رواية فيقال له قد سئلت أسمر من ذلك وفي رواية فيقال له كذبت قد سئلت أسمر من ذلك المراد بأردت في الرواية الاولى طلبت منك وأمرتك وقد أوجخته في الروايتين الاخريتين بقوله قد سئلت أسمر فنعين تأويل أردت بذلك جعابين الروايات ولانه يستحيل عند أهل الحق أن يريد الله تعالى شيئا ولا يقع ومذهب أهل الحق ان الله تعالى يريد جميع الكائنات خيرا وشرها ومنها الايمان والكفر فهو سبحانه يريد لایمان المؤمن ومريد الكفر الكافر خلافا للمعتزلة في قولهم انه أراد ايمان الكافر ولم يرد كفره تعالى الله عن قولهم الباطل فانه يلزم من قولهم اثبات الجحز في حقه تعالى وأنه وقع في ملكه ما لم يرد وأما هذا الحديث فقد بينا تأويله وأما قوله فيقال له كذبت فالظاهر أن معناه أنه يقال له لو رددناك الى الدنيا وكنت تفندي بها فيقول نعم فيقال له كذبت قد سئلت أسمر من ذلك فأبيت ويكون هذا من معنى قوله تعالى ولورد والاد والمساخو اعنه ((ان لا تشرك بي شيئا)) قال المناوي أي بأن لا تشرك في شيئا من المخلوقات اه والظاهر أنه بدل من قوله ما هو أھون من ذلك ((فأبيت الا الشرك)) أي امتنعت من الايمان فأشركت الى الدنيا واخترت الشرك ((ت عن أنس)) ان الله تعالى يقول ان الصوم لي ((أي سري بيني وبين عبيدي)) وأنا أجزي به ((قال العلقمي اختلاف العلماء في المراد بهذا مع أن الاعمال كلها لله تعالى وهو الذي يجزي بها على أقوال أربعة أحدها أن الصوم لا يقع فيه الرياء كما يقع في غيره قاله أبو عبيد قال ويؤيده حديث ليس في الصوم رياء قال وذلك لان الاعمال انما تكون بالحركات الا الصوم فانما هو بالنية التي تحقق على التام الثاني معناه ان الاعمال قد كشفت مقدار ريقها للناس وأنها تضاعف من عشرة الى سبعة ما تضعف الى ما شاء الله الا الصيام فان الله يشيب عليه بغير تقدير وبشبه له سياق رواية الموطأ حيث قال كل عمل ابن آدم يضاعف الحسنة بعشر

(٥ - عزري اول) أن يقول الانسان الله يقول وقد أنكره بعض السلف وقال اعماب قال وقد قدمنا فاده اه علقمي (قوله أن لا تشرك الخ) بدل من ما هو أھون (قوله الا الشرك) امتنعا مفرغ وفيه أنه يشترط أن يتقدمه النفي وأجيب بأنه تقدم معنى اذ أبيت معناه امتنعت أن لا تتلبس الا بالشرك (قوله ان الصوم لي) خصه ليكون له بطن منه الصوم يوم القيامة أو ليكون غيره من الاعمال ودمضا عفتها الى سبعة ما تضعف الى ما شاء الله تعالى

(قوله اذا افطر) فانه اذا شرب اندفع عنه (٣٩٤) ألم الطعام اذا أكل اندفع عنه ألم الجوع وحيث يحصل له السرور والفرح

والمؤمن الكمال يحصل له الفرح
يكون التهاون وصومه صحيح خالص
من الرياء ونحوه (قوله واذا أتى الله
تعالى خيرا) أي جزاءه بخاراه
وخرأه بمعنى قال تعالى وخرأهم بما
صبروا الآية وقوله فرح أي المباراة
من خزيل ثوابه (قوله خلوف) بضم
الخاء وفخها لمن في الرواية وان
كان كل ما هو على وزن فعول
كسهو وفيه اضم والفتح (قوله
عند الله) أي عند ملائكة الله
فانهم يدركون الروائح الطيبة
وغيرها فيدركون الخلوف أطيب
من ريح المسك وقيل المراد أطيب
عند الله أكثر قبولاً من قبول
التطيب بالمسك لأجل اجتماع
الناس كيوم الجمعة (قوله أنا ثالث
الشريكين) أي بالمعونة وحصول
البركة قال العلقمي قال شيخنا قال
الطبي شركة الله تعالى للشريكين
على الاستعارة كانه تعالى جعل
البركة والفضل بمنزلة المال المخلوط
فسمى ذاته تعالى ثالثا لهما وقوله ما لم
يغن أحدهما صاحبه قال العلقمي
فحصل أغنيانه ولو بشئ قليل كفلس
ونحوه نعم ما تعلم به رضا كفلس
للسائل والفقر فهذا ليس بخيانة
ويحاط فيما يقع فيه الشك وقوله
فاذا أخاه خرجت من بينهما قال
الرافعي معناه ان البركة تنزع من
مالهما انتهى عزري بن جروفه
(قوله تفرغ لعبادتي) أي ترك
اشتغالك بالدينا أي ما زاد على
تقدر كفايتك وكفاية عيالك
واشتغل بعبادتي أما الاشتغال
بقدر الكفاية فلا بأس به بل هو
عبادة ضد حسن النية (قوله

أما لها إلى سبعمائة ضعف إلى ما شاء الله قال الله لا العصوم فانه لي وأنا أنجز به أي أجازي
عليه جزاء كثير من غير تعيين لمقداره الثالث أن الصيام لم يعبد به غير الله بخلاف الصدقة
والصلاة ونحو ذلك الرابع أن جميع العبادات يوفي منها مظالم العباد لا الصوم وروى السهقي
عن ابن عيينة قال اذا كان يوم القيامة يحاسب الله عبده ويؤدى ما عليه من المظالم من عمله
حتى لا يبقى له الا الصوم فيحصل الله ما بقي عليه من المظالم ويدخله بالصوم الجنة وهذا اختاره
ابن العربي (ان للصائم فرحتين اذا أفطر فرح) أي فرح بزوال جوعه وعطشه وقبل بتمام
عبادته وسلامتها من المفسدات (واذا أتى الله تعالى خيرا) أي طابراه من جزيل ثوابه
(والذي نفس محمد بيده) أي بقدرته وتصريفه (الخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح
المسك) بضم الخاء المعجمة واللام وسكون الواو وفاء قال عباس هذه الرواية الصحيحة وبعض
الشيوخ يقول بفتح الخاء قال الخطابي وهو خطأ والمراد به تغير طعم الفم وريحه لتأخر الطعام
أي لخلو المعدة عن الطعام وريح القابسي الوهمين وبالغ النور في مخرج المذهب فقال
لا يجوز فتح الخاء فان قيل الله تعالى منزّه عن استنطاب الروائح اذ ذلك من صفات الحوادث
أجيب بأنه مجاز لانه جرت العادة بتقريب الروائح الطيبة مناقضاً لغير ذلك للصوم لتقريبه
عند الله فالمعنى انه أطيب عند الله من ريح المسك عندكم وقبل المراد ان ذلك في حق
الملائكة وانهم يستطيبون ريح الخلوف أكثر مما تستطيبون ريح المسك وقبل المعنى ان الله
تعالى يجزيه في الآخرة فتكون نكته أطيب من ريح المسك كما يأتي المكوم وريح جوده
بفوح وقبل المعنى ان الخلوف أكثر ثواباً من المسك المنسوب اليه في الجمع ومجلس الذكر
ورجح النوري هذا الأخير وحاصله جل معنى الطيب على القبول والرضا وقد نقل القاضى
حسين في تعليقه ان للطاعات يوم القيامة ريحاً يفوح قال فرأيت الجنة الصيام فيها من العبادات
كالمخلو هل المراد أن ذلك أطيب عند الله يوم القيامة أو في الدنيا قال العلقمي قد تنازع
ابن عبد السلام وابن الصلاح في هذه المسئلة فذهب ابن عبد السلام ان ذلك في الآخرة كما
في دم الشهداء واستدل بالرواية التي فيها يوم القيامة وذهب ابن الصلاح الى أن ذلك
في الدنيا واستدل بما رواه الحسن بن سفيان في مسنده والبيهقي في الشعب وأما الثانية فان
خلوف أفواههم حين يمسون عند الله أطيب من ريح المسك قال وذهب جمهور العلماء الى ذلك
اه قال ابن حجر وانفقوا على أن المراد بالصيام هنا صيام من سلم صيامه من المعاصي
قولاً وفعلاً (حم م ن عن أبي هريرة وأبي سعيد) الخدرى معاً (ان الله تعالى يقول
أنا ثالث الشريكين) أي بالمعونة وحصول البركة قال العلقمي قال شيخنا قال الطبي شركة
الله تعالى للشريكين على الاستعارة كانه تعالى جعل البركة والفضل بمنزلة المال المخلوط
فسمى ذاته تعالى ثالثا لهما (ما لم يغن أحدهما صاحبه) قال العلقمي فحصل أغنيانه ولو
بشئ قليل كفلس ونحوه نعم ما تعلم به رضا كفلس للسائل والفقر فهذا ليس بخيانة
فيما يقع فيه الشك (فاذا أخاه خرجت من بينهما) قال الرافعي معناه ان البركة تنزع من
مالهما (د ك عن أبي هريرة) وصححه الخياط وسكت عليه أبو داود وقبله الصواب
مرسل (ان الله تعالى يقول يا ابن آدم تفرغ لعبادتي) أي تفرغ عن مهماتك لعبادتي
(أما) بالجرم جواب الامر (صدرك غنى) أي قلبك والغنى لها هو غنى القلب (وأسد
فقرك) أي تفرغ عن مهماتك لعبادتي أقض مهماتك وأغنك عن خلق (وان لا تفعل)
أي وان لم تفرغ لذلك واسترسلت في طلب الدنيا (ملا تيد بك شغلا) قال المناوي بضم

أما صدرك أي قلبك الشغل في صدرك (قوله وأسد) أي أصح فقرك بأن أرضيتك به بحيث لا يحصل لك فخر وأسد الغنى
بأسين المهمة (قوله ملا تيد بك شغلا) أي جعلتك مشغولاً بطلب الدنيا جمع أو فأنك هذا هو الذي أودعنا نحن الذين لان تناول الأشياء

بهم ما كانوا يفعلون في الدنيا من النعم والبر بالعبادة المأمورة أيضا وقد يمكن تخفيفا وهو ما قرئ في المصحح قوله تعالى ان اعطيت الجنة اليوم في شغل فأكفروا (قوله كرمي عدي) أي بصرها جميعا بذلك لاني بها ما تحصل الكرامة للإنسان وهو يحشر بصيرا وما ورد أن المريم يحشر على مامات عليه فغناه يحشر على الصفات التي مات عليها فان مات وهو يشرب الخمر حشر كذلك ومن مات وهو يقرأ القرآن حشر كذلك الخ (قوله الجنة) أي بلا عذاب هذا ان كان صابرا محسبا (قوله المتحابون) أي الذين يحب بعضهم بعضا لاجل جلال وعظمته (قوله في ظلي) أي أورشليم في راحتي فهو مجاز أو المراد في ظل عرشه كافي بوابه ليعفيهم حرارة الشمس (قوله ما ذكرني) أي مدة ذكره في الذكرا أنواع ثلاثة ذكر اللسان وان كان القلب غافا فهو ذكر العوام وفيه ثواب وذكر الخواص ذكر اللسان مع حضور القلب بالتفكير في مصنوعاته ونحو ذلك (٣٩٥) وذكر خواص الخواص وهو ان يغيب في الشهود عن كل ما سواه تعالى ولم يحط به غيره تعالى وهذا يناسب الذكر المفرد نحو الله الله وهكذا اذ ليس في ذاته غيره تعالى حتى يحتاج للنفي والاثبات فهذا اغما يكون لاهل هذا المقام وان كان أهمل الشريعة يقولون لا يثاب الا بعمله نحو معبود أو موجود لان هذا لم يحظ صوفي لاهل الحقيقة فلو أراد الجمع بين الظاهر والباطن لاحظ هذا المقدور (قوله ان عدي كل عدي) هذه العبارة يقال للشخص الكامل في صفته نحو أنت الرجل كل الرجل قال العزيز بن نصيب كل أي عدي حقا أو الكامل في عبادي اه (قوله قسره) هو المساوي في السنين والمراد هنا المساوي في الشجاعة (قوله عن عماره) يضم العين وقوله بن العين زعكرة بفتح الزاي والكاف وسكون العين المهملة عزري قال المناوي قال في التقرير يكمله محلي الازدى وقيل المكندى الحمصي الشامي قال ابن حجر ولا يعرف له الا هذا الحديث انتهى (قوله ان

العين المجنونة وضمت العين قبلها وتسكن العين للتخفيف (ولم أسد فقر) أي تسهر فقير القلب منهم مكافى طلب الدنيا وان كنت غنيا من المال (حم ت ه ك عن أبي هريرة) وهو حديث ضعيف (ان الله تعالى يقول اذا اخذت كرمي عدي) أي أعجبت عينه الكرم عتين عليه (في الدنيا لم يكن له عدي جزاء الجنة) أي دخولها مع السابقين أو غير عذاب وهذا عقده في حديث آخر عا اذا صبروا حسب (ت عن أنس) ورجاله ثقات (ان الله تعالى يقول يوم القيامة أين المتحابون لجلالي) أي أعطيت وطاعتي في الدنيا (اليوم أظلمهم في ظلي) أي ظل عرشه والمراد أنهم في ظلمة من الحزن والشمس ووجه الموقف وأنفاس الخلق وقيل معناه كفهم من المنكارة وكرامهم وجعلهم في كنفه وستره ويحتمل أن الظل هنا كناية عن الراحة والتعب (يوم لا ظل الا ظلي) أي انه لا يكون من له ظل كافي الدنيا ويوم لا ظل حال من ظل المدة كورقه أي أظلمهم في ظل حال كونه كاشيا يوم لا ظل الا ظلي هذا هو الظاهر (حم م عن أبي هريرة) ان الله تعالى يقول اجمع عدي) أي معه بالرحمة والتوفيق والهداية (ما ذكرني وتحركت في شفتاه) أي مدة ذكره أي أي ه ك عن أبي هريرة (ان الله تعالى يقول ان عدي كل عدي) بنصب كل أي عدي حقا أو الكامل في عبيدي (الذي يذكرني وهو ملاق قرنه) بكسر القاف وسكون الراء أي مدة والمقارن له في القتال فلا يتخلل من ربه حتى في حال معانته الهلاك (ت عن عماره) يضم العين (ابن زعكرة) بفتح الزاي والكاف وسكون العين المهملة وهو حديث حسن غريب (ان الله تعالى يقول ان عديا) أي مكلفا (أجمعت له جسمه ووسعت له في معيشته غضى عليه خمسة أعوام لا يقدر) بشدة الباء أي لا يزور بيتي وهو الكعبة يعني لا يقصدها بذلك (لحم م) أي من الخير الحاصل بفعل الفسك (ع ح ب عن أبي سعيد) الخلدري وهو حديث ضعيف (ان الله تعالى يقول أنا خير نبي) أي قاسم أو مقام (لمن أشرك بي) بالبناء للمفعول (من أشرك بي شيئا) بالبناء للفاعل أي من الخلق في عمل من الاعمال (فان عمله قليله وكثيره لم يشرك به الذي أشرك بي أنا عنه غنى) قال المناوي وقيل له وكثيره بالنصب على البذل من العمل أو على التوكيد وبصح دفعه على الاستدلال وليس بكثيره والجملة خبران وتضمن بهن قال العجل لا يثاب عليه الا ان أخا من الله كلام واختار القرأى اعتبار جملة البلع (الطبا بسى حم عن شداد بن أوس) واسناده حسن (ان الله تعالى

هذا أجمعت له جسمه ووسعت عليه) أي زيادة على قدر حاجته بحيث يستطيع الجميع (قوله غضى عليه خمسة أعوام الخ) أخذ بعض الأئمة بظاهر الحديث وأنه يجب الخ على كل خمسة أعوام لكنه في غاية المشقة وذلك الم يقل أحد من الأئمة الأربع بذلك (قوله لا يقدر) أي لا يقدم على أي على رجلي بزيادة بيتي بالجمع والعمره (قوله لحم م) أي من الخير الحاصل بفعل النسل عزري قال المناوي لا لاته على عدم جهله اه (قوله فمن لم يشرك به شيئا) أي من أشركه العالم معي في العمل كان قصيد الخ والجملة فلا ثواب لان كان الديوى أغلب أو تساوا فحصل الحديث على ذلك اذ لو كان الاخرى أغلب أثيب بقدره فلا يصح (قوله فان عمله قليله الخ) أي لو كان الديوى أغلب أو تساوا يحصل الحديث على المشاركة بالياء فان العمل متى صحبه رياء لم يقبل بطل صحبه (قوله الذي أشرك بي) بالبناء للمفعول كقولك

(قوله وسعد بك) أي فاطمة بنت أسعد بعد أسعد فليس المعنى كما تقول لشخص نادى سعد بك أي أسعد بك بالإجابة مرة بعد أخرى إذ لا يليق هذا في حق تعالى (قوله أيضا وسعد بك) كذا في نسخ الجامعين المعتمدة ووقع في خط المناوي بعد زيادة والخير كذا في يدك وهذه الزيادة في الجمع بين الصحيحين (قوله فيقولون) أي يقول كل منهم ذلك لبعضهم دون بعض وكذا ما بعده (قوله عند ظن عدي الخ) يحتمل أن المراد بالظن حقيقة أي الطرف الرابع أي إذا ترجع عنده أي أغفر له إذا استغفروا وتوب عليه إذا تاب وأزرقه إذا طلب الرزق وأعافيه إذا طلب العفة الخ وإذا ترجع عنده أي لا أغفر له الخ كان كذلك وهو معنى أن خبر الخبير وأن شرافته أو يحتمل أن المراد بالظن العلم واليقين ويكون إشارة إلى التوحيد الخالص أي إذا علم عدي وتيقن أني متصف بالغفران والاعطاء الخ أعطيته ذلك بخلاف (٣٩٦) ما إذا كان عنده رغبة في اتصافي بذلك فلا ينال مني ما طلبه وفي هذا الحديث إشارة

إلى طلب الرجا ولذا قال بعض الامراء لبعض العلماء ما تقول في حالنا وفي اتفاقنا في الخير فسكت الشيخ متأملا في جواب مناسب ثم أجاب بقوله أصبح الامير عالما بأن من اكتسب ما لا من حلال وانفق في الخير كان وفقا سعيدا فقال الامير أنا أحسن ظنا بالله منكم فأنتم تعلم أني اكتسب من الشبهة وانما سترت العبارة عني فقال الشيخ أسألك بالله أنه علم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أحسن ظنا بالله من جميع خلقه قال نعم فقال هل كان يكتسب من الشبهات فقال لا فقال ينبغي لك أن تكون على ما كان عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فهذا من الشيخ لطف وهو شأن من اجتمع بالامراء فينبغي له الملاحظة معهم (قوله مرضت) أي مرض عدي التكامل الشديد القرب مني قرب مكانة إذا ساد وصف العبد له تعالى دليل على ذلك وقد شرب من هذا الحديث أهل التصوف معنى لطيفا فقالوا إذا اشتد القرب

يقول لاهل الجنة) أي بعد دخولهم إياها (يا أهل الجنة فيقولون ليكن من التلبية وهي اجابة المنادي ولم يستعمل الاعلى لفظ التلبية في معنى التكرير أي أجبتك اجابة بعد اجابة وهو منصوب على المصدر بعامل لا يظهر كأنك قلت ألب الباء بعد الباء وأصل ليكن لئلا تحذف النون للإضافة وعن يونس أنه غير مني بل اسم مفرد ويتصل به الضمة بمنزلة على ولدي (وسعد بك) قال المناوي بمعنى الاسماء وهو الالة أي نطلب منك أسعدا بعد أسعدا هـ وقال العلقمي هو من المصادر المنصوبة بفعل لا يظهر في الاستعمال أي ساعدت طاعتك مساعدة بعد مساعدة وأسعدا بعد أسعدا ولهذا في هـ وفي نسخة شرح عليها المناوي بعد وسعد بك والخبر في يدك فإنه قال أي في قدرتك ولم يذكر الشر لان الادب عدم ذكره صريحا (فيقول هل رضيت) أي بما صرت إليه من النعم المقيم والاستفهام للتقرير قال العلقمي وفي حديث جابر عند البراء وصحبه ابن حبان هل تشتمون شيئا (فيقولون وما لنا لا نرضى وقد أعطينا) وفي رواية يقول شي أفضل مما أعطينا (مالم تعط أحدا من خلقك) أي الذين لم تدخلهم الجنة (فيقولوا لا أعطيهكم أفضل من ذلك فيقولون يا ربنا وأرى شي أفضل من ذلك فيقول أحل) بضم أوله وكسر الحاء المهملة أي أنزل (عليكم رضواني) قال العلقمي بكسر أوله وضمة وفي حديث جابر قال رضواني أكبر وفيه تلميح بقوله تعالى ورضوان من الله أكبر لان الله رضاء سبب كل فوز وسعادة وكل من علم أن سيده راض عليه كان أقر بعينه من كل نعيم لما في ذلك من التمتع العظيم والتكريم وفي هذا الحديث أن النعم الذي حصل لاهل الجنة لا مزيد عليه (فلا أسخط عليكم بعده أبدا) قال المناوي مفهومه أنه لا يسخط على أهل الجنة أهـ بل منطوقه ذلك (حقيق عن أبي سعيد) الخلدري (ان الله تعالى يقول أنا عند ظن عدي بي أن خبر الخبير وأن شرافته أو يحتمل أن المراد بالظن حقيقة أي الطرف الرابع أي إذا ترجع عنده أي أغفر له إذا استغفروا وتوب عليه إذا تاب وأزرقه إذا طلب الرزق وأعافيه إذا طلب العفة الخ وإذا ترجع عنده أي لا أغفر له الخ كان كذلك وهو معنى أن خبر الخبير وأن شرافته أو يحتمل أن المراد بالظن العلم واليقين ويكون إشارة إلى التوحيد الخالص أي إذا علم عدي وتيقن أني متصف بالغفران والاعطاء الخ أعطيته ذلك بخلاف (٣٩٦) ما إذا كان عنده رغبة في اتصافي بذلك فلا ينال مني ما طلبه وفي هذا الحديث إشارة

منه تعالى صح إطلاق وصفه تعالى للعبد فيقال أنا الرب الخ مع التأويل ولذا لما كان مجنون ليلى يستغرق في الحب لم يستطع أن يكلم أحد فإذا أرادوا كلامه قالوا له أنتج ليلى ليضيق عند سماع اسمها فيقول لا أي أن الحب سبب للوصلة وقد حصلت فاي حاجة للسبب فانها هي وهي أنا ولكن لما كان نحو قولهم أنا الرب موهوما اعترض عليهم أهل الشرع فن اعترض لحظ نفسه طرد ومن اعترض لحظ الشريعة لا بأس عليه كما وقع لبعضهم أنه قال فلان امام العارفين قد كرله كلامه فقال ان كان كذلك فهو زنديق فقبل له كيف تقول زنديق مع قولك أنه امام العارفين فقال قولي زنديق لاجل كلف العامة عن كلامه لئلا يضلوا قال المناوي أضاف المرض اليه والمراد العبد شمر بقاله انتهى (قوله فلم تعدني) من عاد يعرود عبادته وأما أعاد يعيد أعادة فهو معاد أي أعادته الجدار ونحوه والمعنى مختلف (قوله ان عدي فلا الخ) هذا التأويل مذهب الخلف

ومذهب السلف يعتقد ذلك مع التزيم به لا يلبق وبعضهم قال الاول في حق العامة التأويل وفي حق غيرهم مذهب السلف وهذا
 أى التفصيل مذهب ثالث في المسئلة لكنه غير مشهور عندهم (قوله لو حدث ذلك عندى) لم يقل لو حدثتني عنده كالأذى قبله اشارة
 الى أن عبادة المريض أفضل من ذلك (قوله لا هم الخ) ان كان المراد بالهم حقيقة فهو محال وان كان المراد الارادة فلا يصح لان
 الارادة لا يمكن صرف ما عاينت به فيقول معنى لا قرب وقوع ذلك فاذا نظر في الخ ويقال همهم بالكسر وهمهم بالضم وان كان المختار
 اقصر على الضم (قوله الحكيم) أى الحاكم بالقضاء وغيره كالواعظ وكتب الشيخ عبد البر على قوله الحكيم أى الذى يتكلم بالحكمة
 والموعظة انتهى بحروفه (قوله أقبل) أى أئيب أى فلا أئيب على كل كلامه بل على الذى (٣٩٧) فيه مصلحة شرعية ولكن أئيبه على
 همهم في الخير وانما أطلق الاثابة

في الهم وفصل في الكلام حيث
 قال لا أئيبه على كل كلام بخلاف
 الهم فقال ولكن أقبل على همه
 مع أن الهم كاللزام في العقاب
 على كل ان كانا في الشر والاثابة
 على كل ان كانا في الخير نظر الغالب
 من أن الكلام يشتمل بالباء على
 اللفظ المحرم كالكذب والطاعة
 كالامر بالمعروف بخلاف الهم
 فالغالب أنه في الخير فلذا فصل في
 الكلام دون الهم (قوله فيما
 يحب الله) فيه التفات والاقال
 فيما أحب وهذا التقرير هو الظاهر
 فليس الالتفات في قوله ويرضى فما
 في العزيزى من قوله ويرضى فيه
 التفات انتهى فيه نظر فراجع
 نسخ العزيزى (قوله ويرضى)
 عطف تفسير (قوله صفة الخ)
 فيه اشارة الى طيب الصفت الا في
 الخبر (قوله عن المهاجر) هو محامي
 خلافا لبعضهم وبعبارة المناوى
 لم أره في الصحابة في أسد الغابة ولا
 في التجرى بد انتهى (قوله للمريض)
 الذى لم يصح مرضه كان قطع
 رجل نفسه وكذا السفر (قوله
 وثاقه) بفتح الواو على الافصح كما
 في قوله تعالى فشدوا الوثاق وصب

مرض فلم تعد أما علمت انك لو عدته لو حدثتني عنده يا ابن آدم استطعتك فلم تطعمني قال يارب
 وكيف أطعمك وانت رب العالمين فقال أما علمت انه استطعتك عبدي فلان فلم تطعمه أما
 علمت انك لو أطعته لو حدثت ذلك عندى يا ابن آدم استطعتك فلم تسقني قال يارب وكيف
 أسقيت وانت رب العالمين قال استسقاك عبدي فلان فلم تسقه أما انك لو سقيته لو حدثت
 ذلك عندى قال العلقمى قال النووى قال العلماء أضاف المرض سبحانه اليه والمراد
 العبد تشريفا للعبد وتقريرا قالوا ومعنى وحدثتني عنده أى وحدثتني وبكى وكرامتى وبدل
 عليه قوله في تمام الحديث لو أطعته لو حدثت ذلك عندى لو أسقيته لو حدثت ذلك عندى أى
 ثوابه (م عن أبي هريرة) ان الله تعالى يقول اني لا هم باهل الارض هذا (بفتح اللام
 والهمزة وكسر الهاء وضم وشدة الميم أى أعزم على إيقاع العذاب بهم وعدا بامتنعوب
 على التمييز (فاذا نظرت الى عمار بيوتى) أى عمار المساجد بأنواع العبادة من صلاة وذكر
 وضوء ذلك (والتعابين في) أى لاجل لا افرض سوى ذلك (والمستغفرين بالاسحار) أى
 الطالبين من الله المغفرة في الاسحار (صرفت عذابي عنهم) أى عن أهل الارض اكراما
 لمن ذكر وفيه فضل الاستغفار بالصبر على الاستغفار في غيره والصبر محمداً قبل الفجر
 (هب عن أنس) وهو حديث ضعيف (ان الله تعالى يقول اني لست على كل كلام
 الحكيم أقبل) الحكيم بمعنى الحاكم وهو القاضي والحكيم فاعل بمعنى فاعل وقبل الحكيم ذو
 الحكمة (ولكن أقبل على همه وهو ان كان همه وهو ان يحب الله ويرضى) فيه
 التفات (جعلت صوته) أى سكوت (حمد الله وقاروا وان لم يتكلم) قال المناوى فيه رخص
 الى علو مقام المفكر ومن ثم قال الفضيل انه في العبادة وأعظمها (ابن الجار عن المهاجرين
 حبيب) ان الله تعالى يكتب للمريض أفضل ما كان يعمل في محنته مادام في وثاقه (أى
 مرضه قال المناوى والمراد مرض ليس أصله معصية (وللمسافر) أى ويكتب للمسافر
 (أفضل ما كان يعمل في حضره) أى اذا شغله السفر عن ذلك العمل والمراد السفر الذى
 ليس بمعصية (طب عن أبي موسى) الاشعري (ان الله تعالى يكره فوق سمائه) قال
 المناوى خص الفوقية اعيان الى أن كراهة ذلك شائعة متعارفة بين الملا الاعلى (ان بخطأ
 أبو بكر الصديق) أى يكره أن ينسب اليه الخطأ (في الارض) لكمال صدقيته واخلاص
 سريرته (الحديث طب وابن شاهين في السنة عن معاذ) واسناده ضعيف (ان الله
 تعالى يكره من الرجال الرفيع الصوت) أى شديده (ويحب الخفيض من الصوت) قال
 تعالى واغضض من صوتك الآية (هب عن أبي امامة) ان الله تعالى يلوم على العجز

كسرهما (قوله فوق سمائه) أى كراهة كائنه فوق السماء أى شائعة بين الملا الاعلى فالقوة للكرامة لا أن التقدير حال كون
 الله تعالى فوق السماء حتى يحتاج للتأويل بالقهر والغلبة (قوله أن بخطأ) أى ينسب اليه الخطأ لانه خص بمنزلة وفور العقل
 ونحوه الطيفه وقد أعلن بنصر النبي صلى الله عليه وسلم بعد موت عمه أبي طالب لما عزم الكفار على قتله حيثئذ لكونه
 كان ما نهم وقد مدح الله تعالى مؤمن آل فرعون مع أنه لم يظهر النصر فهذا أولى بالمدح لكونه أظهر النصر والمعاونة الذى ترجح
 بمحمد المناوى في الكبير أن هذا الحديث موضوع (قوله يلوم على العجز الخ) قاله صلى الله عليه وسلم حين تخاصم عنده شخصان
 وحكم لاحدهما وذهب المحكوم عليه وهو يقول حسبى الله ونعم الوكيل يعرض بأنه مظلوم وأن الحق له فذكر له صلى الله عليه وسلم

انه وبما لم يقبل احسانه لكونه قد صرف ترك (٣٤٨) الشرح حيث لم يثبت البيت والجزء الثاني من التقصير وهو الجزء الثاني من جرح من

فعل ما اراد والرم عليه من حيث
تقصيره الموقوف فيه ترك اسباب
ما يقتضي الفعل والكيس هنا
معنى التيقظ في الامر ويقصر
الجزء تارة بالاسباب التي تقتضيه
كان يحمل دابته فوق ما يطبق
او يشرع في عمل لا يطبق الدوام
عليه وحينئذ يضر الكيس
بالوسط في الامر بحيث يدوم
عليه لكن بسبب الحديث
يقضى ان المراد هنا الاول (قوله
بمهل) أي ترك النداء المذكور
حتى يأتي ثلث الليل على أصح
الروايات فيقول حينئذ رخص
ثلث الليل لانه وقت التعرض
لنفعات الرحمة فمن ينقطع حينئذ
أفيض عليه الرحمتان ومن لم ينقطع
الابعد الفجر اللهم الله تعالى بعض
رجال القريب أن يحفظه بعض
الرحات أفيضها عليه بعد
ينقطه أما من استمر في غفلته
ولم ينقطع بعد الفجر أضافا
يفاض عليه الا ما يتعاقب بمأشاه
(قوله ينزل ليلة التصف الخ)
الفرق بين هذا النزول والنزول
الذي قبله ان هذا من أول الليل
وان غفر الذنوب فيه والرحات
أكثر من ذلك كما علم من قوله صلى
الله عليه وسلم فيغفر لأكثر من
عدد شعر غنم كلب (قوله مسجد مكة)
يحتمل أن هذا البيان من الرواية
فيكون مدرجا ويحتمل أنه منه
صلى الله عليه وسلم فيكون مر فوعا
والمراد بالمسجد الكعبة بدليل
رواية علي أهل هذا البيت فانه
يطلق عليها المسجد نحو قول وجهه
شطر المسجد الحرام (قوله سنين
لألفين) لجمعهم بين عبادتين
الطواف والنظر للبيت وكذا المصلي

أي التقصير والتهاون في الامور قال العلامة في قوله ابن رسلان الهجر في الاصل عدم القدرة
على الشيء فليس للبعد تأثير في القدرة بل القدرة في الحقيقة لله تعالى والجزء عند المتكلمين
صفة وعبودية قائمة بالعجز تضاد القدرة والتقابل بينهما فبالضدين ومع هذا فانه تعالى
يلوم على العجز وهو عدم الداعية الجازمة التي تدفع بها مكاسبه وان كانت القدرة لله تعالى
(ولكن عليك بالكيس) بفتح فسكون التيقظ في الامر وابانه من حيث يرجي منه قوله
(فاذا غلبك امر) أي بعد الاحتياط ولم يجرأ الى الدفع سبيلا (فقل حسبي الله ونعم الوكيل)
أي لعذر كحذرك حينئذ وحاصله لا تكن عاجزا وتقول حسبي الله بل كن يقظا حازما فاذا غلبك امر
فقل ذلك ونسجه أن النبي صلى الله عليه وسلم قضى بين رجلين فقال المقتضى عليه لما أدبر
حسبي الله ونعم الوكيل ثم يضاف بأنه مظلوم قد كره أي أنت مقصر ترك الاشهاد والاحتياط
(دع عن عوف من مالك) وهو حديث ضعيف (ان الله تعالى يعمل حتى اذا كان ثلث
الليل الا آخر) برقع الاخر لانه صفة ثلث واختلقت الروايات في تعيين الوقت وقد
انحصرت في ستة أشياء هذه ثانيا اذا مضى الثلث الاول ثالثا الثلث الاول أو النصف
رابعها النصف خامسها النصف أو الثلث الاخير سادسها الاطلاق بجمع بين الروايات بان
ذلك يقع بحسب اختلاف الأحوال فيكون أوقات الليل تختلف في الزمان وفي الاقاليم
باختلاف تقدم دخول الليل عند قوم وتأخره عند قوم ويحتمل أن يكون النزول في وقت
والقول في وقت (نزل الى السماء الدنيا) أي القرب وقد اختلف في معنى النزول فذهب
أجرا على ما ورد مؤنابه على طريق الاجمال منزهة عن الكيفية والشبهة وهم جمهور
السلف وهذا معنى التفرغ وهو أسلم وقال بعضهم النزول راجع الى أقواله لا الى ذاته بل
ذلك عبارة عن ملكه الذي ينزل بأمره ونهيه والنزول كما يكون في الاجسام يكون في المعاني
فالمعنى ينزل أمره أو الملك بأمره أو هو استعاره بمعنى التلطف بالداعي والاجابة لهم (فنادى
هل من مستغفر) أي طالب للغفران مني فأعفر له (هل من تائب) أي تادم على ما صدر
منه من الذنوب عازم على عدم العود فانوب عليه (هل من سائل) فيعطي ما سأل (هل
من ذاع) فاستجيب له (حتى يتفجر الفجر) قال المناوي ويخص ما بعد الثلث أو النصف من
الليل لانه وقت التعرض لنفعات الرحمة وزمن عبادة المخلصين اهـ وفي الحديث ان الدعاء
آخر الليل أفضل وهكذا الاستغفار ويشهده قوله تعالى والمستغفرين بالاسحار وأن الدعاء
في ذلك الوقت مجاب ولا يعترض بضافه عن بعض الداعين لان سبب المختلف وقوع الخطأ في
شرط من شروط الدعاء كالاعتزاز في المطام والمشترب من الملبس أو الاستعجال الداعي أو يكون
الدعاء بآثم أو قطيعة رحم أو تحصل الاجابة وتأخر حصول المطلوب لمصلحة العبد أو لآمر
يريد الله تعالى (حم م عن أبي سعيد الخدري وأبي هريرة معا) ان الله تعالى ينزل
ليلة النصف من شعبان أي ينزل أمره أو رحمته (الى السماء الدنيا) قال المناوي أي
ينقل من مقتضى صفات الجلال المقتضية للظهر والانتقام من العصاة الى مقتضى
صفات الاكرام المقتضية للرافة والرحمة وقبول المعذرة والتلطيف والتعطف (فيغفر
لأكثر من عدد شعر غنم كلب) قبيلة معروفه خصهم لانه ليس في الغربا أكثر غنما منهم قال
المناوي والمراد غفران الصغائر قال الترمذي لا يعرف الا من حديث الجاج من أوطاة
وسمعت محمد بن يحيى البخاري يضعف هذا الحديث (حم ت ه عن عائشة) ان الله تعالى
ينزل (يضم أوله) على أهل هذا المسجد مسجد مكة (بالجر عطف بيان) في كل يوم وليلة
عشرين ومائة رحمة فمنين للألفين) بالكسبة (وأربعين للمصليين) بالمسجد الحرام

(فوقه ينزل المعونة الخ) والحمد لله

شكلكم في التلازمة لشجوه سبق
العيش أمره بالزواج قهبا لكونه
لا يقدر على مؤنة نفسه لكنه
امتثل ثم شكله بعد ذلك فأمره
بالسكنى في بيت ثم باتخاذ دابة ثم
باتخاذ خادم فوسع الله عليه بعد
ذلك فالشيخ أخذ ذلك من هذا
الحديث (قوله على قدر المؤنة)
أي واجبه أو مندوبه (قوله ابن
لال) يوزن عالي (قوله أن تخلعوا
بأبائكم) فالتسايل أنه أن سيدنا
عمر بن الخطاب بايحه فلما بلغه الحديث
قال والله الذي لا إله إلا هو ما حلفت
بذلك من حيث لا ناشئ ولا
حاكيا أي لم يقل فلان يقول رأي
فالخلف باسم الخلق مكرره ولو
وبما نجح وسر الولي القلاني بل نقل
عن الحنابلة تحريم ذلك ويقع
كثيرا أن الشخص يقول ان فعلت
كذا فأنا يهودي أو برى ومن الله
أو من رسول الله صلى الله عليه
وسلم فان قصد الرضا بذلك اذا فعل
كفروا بقصد التسايل عن الفعل
كالتباعد من اليهود مثلا لم يكفر
لكنه يحرم وتجب التوبة منه
(قوله ثلاثا) أي قال الله ذلك ثلاثا
(قوله بالأقرب فالأقرب) يعلم
منه أنه قال ذلك مرة فقط ومحل
الترتيب اذا لم يكن عنده ما في
بالجمع فيقدم الام ثم الاب ثم
الأقرب فالأقرب على الترتيب
المذكور في الفروع والافتقار
على الجمع (قوله وما يتعلق بها
الخط) كناية عن الفقر أي أهل
الكتاب يتزوجون المرأة الفقيرة
ومع ذلك لا يفارقونها بل يبرونها
ويصنعون بها المعروف فأنتم
أولى بذلك وقوله أمهاتكم أي

(وعشرين للشافعين) إلى التكبسة (طب والحاكم في الكنى وابن صاكر عن ابن
عباس) وهو حديث ضعيف (أن الله تعالى ينزل المعونة على قدر المؤنة) أي يعين
الإنسان على قدر ما يحتاج إليه من المؤنة بحسب حاله وما يناسبه (وينزل الصبر على قدر
البلاء) من عظمت مصيبتة أقبض عليه الصبر بقدرها واللاهك لها (عد وابن لال في
المكارد عن أبي هريرة) وهو حديث ضعيف (أن الله تعالى ينهاكم أن تخلعوا
بأبائكم) أي لأن الحلف بشئ يقتضي تعظيمه والعظمة إنما هي لله وحده قال المناوي وهذا
الحديث قد اختصه المؤلفون بظن رواية الشيعين من حديث ابن عمر إلا أن الله ينهاكم أن
تخلعوا بأبائكم من كان حالفا فليحلف بالله أو ليصمت أم والمشهور عند الشافعية
والحنابلة أن الحلف بغير الله تعالى كالنبي والتكبة وجبريل ومكره كراهة تنزيه والمشهور
عند الحنابلة التحريم قال العلقمي فان اعتقد في الحلف به من التعظيم ما يعتقده في الله كفر
وعليه يحمل خبر الحاكم من حلف بغير الله كفر وهذا اذا لم يسبق اليه لسانه أما اذا سبق اليه
لسانه بلا قصد فلا كراهة بل هو من لغو اليمين فان قال ان فعلت كذا فأنا يهودي أو برى ومن
الله أو من رسوله أو من دين الاسلام أو من المكبة أو أنا مستحل للزمر أو المنة فليس يمين
لغوا عن ذكر اسم الله أو صفته ثم ان قصد به تعديده عن ذلك أو أطلق لم يكفر لكنه
ارتكب محرما أو قصد الرضا بذلك ان فعله ككفر في الحال فان لم يكفر استحب له أن يأتي
بالشهادتين وأن يستغفر الله تعالى ويحلف لكل من تكلم بكلام فيجب أن يستغفر الله تعالى
ويحلف التوبة من كل كلام محرم وسببه كافي البخاري عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى
الله عليه وسلم أدرك عمر بن الخطاب وهو يسير في ركب يحلف بايحه فقال ألا ان الله ينهاكم
أن تخلصوا بأبائكم من كان حالفا فليحلف بالله أو ليصمت وفي رواية أنه أيضا أن الله ينهاكم
أن تخلصوا بأبائكم قال عمر فوالله ما حلفت بها منذ سمعت النبي صلى الله عليه وسلم ذا كرا
ولا آثر وقوله ذا كرا أي عامدا ولا آثر أي حاكيا عن الغير أي ما حلفت بها ولا حكيت ذلك
عن غيره كقوله ان فلانا قال بئس أي مثلا (حم قذ عن ابن عمر) بن الخطاب
(أن الله تعالى يوصيكم بأمهاتكم) من النسب (ثلاثا) أي كره ثلاثا لم يذات كبد
(أن الله تعالى يوصيكم بأمهاتكم منين) أي كره مرتين إشارة إلى تأكده وأنه دون حق
الام وسبب تقديم الام في البركة تعبا عليه وشققتها وخدمتها وحصول المشاق من حملته ثم
وضعه ثم ارضاعه ثم زيبته وخدمته ومعالجته أو سلبه وغير ذلك (أن الله تعالى
يوصيكم بالأقرب فالأقرب) من النسب قاله مرة واحدة إشارة إلى أنه دون ما قبله فيقدم في
البر الام ثم الاب ثم الاولاد ثم الاحداد والجدات ثم الاخوة والاخوات ثم سائر المحارم
كالاخوات والعمات والخالات وقال بعض العلماء من قرأ بأه طالع عمرو ومن قرأ أمه رأى
ما يبره (خذه طب ل عن المقدم) بن موديكرب باسناد حسن (أن الله تعالى
يوصيكم بالنساء خيرا) بان تحسنوا معاشرتن وتوفرن ما يحب لهن (فان أمهاتكم
وبنائكم وخالاتكم) يحصل أن المراد أنهن مثلن في الشفقة وغيرها (أن الرجل من أهل
الكتاب يتزوج المرأة ويهاقق بها الخط) بفتح المثناة الفوقية وخم الدم أي
لا يكون في بدنها شئ من الدنيا حتى التلقح جدا كالخط والمراد أنها غاية الفقر (فما رغب
واحد منهما من صاحبه) أي حتى يموتا كفي رواية يعني أن أهل الكتاب يتزوج أحدهم
المرأة الفقيرة جدا فيصبر عليها ولا يفارقها إلا بالموت فافعلوا ذلك نذرا لا اعتذارا كانت
سنة الخط فلا تذكره مفارقتها حينئذ (طب عن المقدم) بن موديكرب ورجاله ففان (أن

كلها بكم وكذا ما يبره أي ينهي لكم أن تكلموا منكم كما حرام أمهاتكم الخ ولم يذكر العمات لمقايستهن على الخالات

(قوله من الشياطين) لما كانت تنفر كالشياطين بولغ فيها وجعلت كأنها خلقت منها ولذا كرهت الصلاة في مواضعها (قوله لتعجب من باب ضرب فأصله تعجب بهجج) (قوله رياء) ولذا دخل شخص لابس صوفاً على الحسن البصري فوجده لا يسأله ثمنه فجعل يلبسها بيده فعرف أنه معترض عليه فقال له (٢٠٠) ان لباسكم لباس أهل النار ولباسنا لباس أهل الجنة أي لأن الغالب على لبس

الصوف الرياء والغالب على لبس الشياطين الجحيلة الشكر وقد لبس صلى الله عليه وسلم حلة قيمتها نصف وعشرون ناقة وقيل نصف وثلاثون ولبس أيضاً الخشن من الشياطين ليجمع بين المرتبتين قلة العيش مع الصبر والغنى مع الشكر (قوله أيضاً رياء) أي إيهام الناس أنهم من الصوفية الصالحاء الزهاد ليعتقدوا ويعطوا وما هم منهم وفيهم قال المعري

أرى جبل التصوف شراً حبل
فقل لهم وأهون بالحوال
أقال الله حين عبدهم
كلوا أكل الهائم وارقصوا
وقال آخر

قد لبسوا الصوف وتركوا الصفا
مشايخ العصر يشربون العصير
بالرقص والشاهد من شأنهم
شمر طويل تحت ذيل قصير
انتهى مناوي (قوله لتنادي)
لباس الحمال انظر الظاهر من
هدم وجود آلة النطق لها أو لباس
المقال وإن لم يسمع كل أحد بل
أهل الكشف وهذا انداء توبخ
وتخويف على حد قول السيد
لعبده إذا فعل ذنباً أفعلاً ما بدالك
فسترى قافية ذلك فعلم بذلك أنه
نداء الذي الشهوات لا الصو
الانبياء (قوله لمومكم ورجلواكم)
خصهما لكونهما يسرع فئاؤهما
والافهسي تأكل جميع أجزاء من
لحم وعظم ما عدا عجب الذنب (قوله

الابل خلقت من الشياطين) يعني خلقت من طباع الشياطين (وان وراء كل بعير شيطاناً) يعني إذا نفر البعير كان نفثه من شيطان بعد وخافه فينفثه فإذا أردتم ركوبها فاقهوا الله فإن التسجعة تطرد ذلك الشيطان (من عن خالد بن معدان) بفتح الميم وسكون العين المهملة (مرسل) ان الأرض لتعجب (بعين مهمله وجيم) يقال عجب عجب كضرب بضرب أي ترفع صوتها (إلى الله تعالى) تشكو (من الذين يلبسون الصوف) بفتح الموحدة (رياء) أي إيهاماً للناس أنهم من الصوفية الصالحاء الزهاد ليعتقدوا ويعطوا (فر عن ابن عباس) واستاده ضعيف (ان الأرض لتنادي كل يوم) أي من على ظهرها من الأدميين نداء متعجب متوعد (سبعين مرة) يعني نداء كثير بالسان الحمال أو المقال الذي خلق النطق في الإنسان قادر على خلقه في غيره (يا بني آدم كما واما شتم) أكله من الاطعمة اللذيذة (واشتميت) أي منها وهذا أمر وارد على منهاج التهكم بدليل (فوالله لا كان لمومكم ورجلواكم) أي إذا صرتم في بطني أفنيتم أو محقتها كما ينفي الحيوان ما يأكله والنداء لمن أكل منها بشهوة ونهمه وهذا مخصوص خص منه من لا تأكل الأرض جسده كالانبياء والعلماء العاملين والاولياء والمؤذنين المحتسبين والشهيد (الحكيم عن ثوبان) مولى المصطفى (ان الاسلام بدا) روي بالهمز وروي بدون أي ظهر (غريباً) أي في قلة من الناس ثم انتشر يعني كان الاسلام في أوله كالغريب الوحيد الذي لا أهل له لقلة المسلمين يومئذ وقلة من يعمل بالاسلام (وسبعون غريباً كما بدا) أي وسبلحه الفساد والاختلال لفساد الناس وظهور الفتن وعدم القيام بواجبات الاعيان كالصلاة حتى لا يبقى الا في قلة من الناس أيضاً كما بدا (ظروني) أي فرحة وفرقة عين أو سرور وغبطة أو الجنة أو مشجعة فيها (لغريباً) فسرهم صلى الله عليه وسلم في رواية بأنهم الذين يصلحون ما فسد الناس بعده من سنته أي الذين يعتمدون باصلاح ما فسد الناس من السنة يصيرون فيهم كالغريباء (م) عن أبي هريرة تـه عن ابن مسعود عن أنس طـب عن سلمان وسهل بن سعد وابن عباس (ان الاسلام بدأ جذاً) بجيم وذال مبهمة أي شاباً قتيلاً والفتى من الابل ما دخل في الخامسة (ثم ثنياً) الثني من الابل ما دخل في السادسة (ثم رابعياً) بخفة المثناة التحتية ما دخل في السابعة (ثم سدساً) هو ما دخل في الثامنة (ثم بارزاً) هو ما دخل في التاسعة وحين يطلع نابه وتكمل قوته قال عمر رضي الله عنه وما بعد البرزول الا النقصان أي فالاسلام استكمل قوته وسبأ خذل في النقصان (حم عن رجل) قال المناوي وفيه راو لم يسم ببقية رجاله ثقات (ان الاسلام تطيف قنطرها) قال المصممي المراد تطفوا بواطنكم وظواهركم والنظافة في الباطن كناية عن خلوص العقيدة ونفي الشرك ومحاربة الاوهام ثم نظافة القلب عن الغل والحقد والفساد وامنائها ثم نظافة المظم والملابس عن الحرام والشبه ونظافة الظاهر عن الالبسة القاذورات (فانه لا يدخل الجنة الا تطيف) أي طاهر الظاهر والباطن فن أي يوم القيامة هو حطاط شيء من هذه القاذورات طهر بالنار ليصلح لحوار القفار في دار البرار وقد تدركة العناية الالهية في معنى عنه (خط عن عائشة) ان الاعمال ترفع يوم

ان الاسلام) أي أهله بدوا غريباً أو نفسه على الاستعارة (قوله بدا) أي ظهر حال كونه غريباً أو
الاثنتين
ظهر ظهور غريب فهو حال أو نائب عن المفعول المطلق (قوله جذاً) أي ان أهل الاسلام طهروا في ضعف قوة كالجذع ثم ازدادوا
قوة كالثني الخ (قوله ثم رابعياً) بالتخفيف وكذا سدسياً (قوله تطيف) نظافة معنوية أي خال عن العقائد الرديسة فينبغي لكم
أن تنظفوا أحسابكم (قوله ترفع الخ) أي رفعاً جلالاً لكل يوم وليلة ترفعاً تفصل بين كل سنة لئلا ينصف شعبان ترفع رتباً جلالاً

وتعد ذلك الرفع لاجل أن يباهى الله الملائكة بعبد الصالح ولي نجر العامي (قوله الامام) أي السلطان ومثله قوله (قوله ترك على عيونه) أي اشارة الى أنه من أهل اليمن والبركة والتنعم (قوله على يساره) أي فيكون مستدبر القبلة أي اشارة الى أنه من أهل العذاب لان اليسار فيها شؤم لكونها معدة للقدر (قوله ان الامير) أي من له اماره وقيل على الناس (قوله أفسدهم) لانه اذا تجسس عليهم لسوء الظن بهم وبما جملهم على ارتكاب ما آثمهم به بغضاله وعنادا ولذا قيل لابن مسعود رضي الله تعالى عنه ان فلانا تقطر لحيته الخرف فقال انا حينئذ عن التجسس على الناس ومحل ذلك ان لم يخبر بأن (٤٠١) الموضع القلا في فيه منكرو يقوى ظنه بذلك والاذهب اليه ليزيل المنكر

لوجوده لانه يترك ذلك بالمرة (قوله عن جبير بن نفير) بنون وفاء مصغرا قال المناوي الجهمي الحمصي ثقة جليل أسلم في حياة النبي صلى الله عليه وسلم باليمن وروى عن أبي بكر وعمر ولا يسه صحبه قال في التقریب كان ما وفد الافي عهد عمر انتهى (قوله لخلق) من باب ضرب أي يبلى أي ينقص شيئا فشيئا في خوف أي قلب أحدكم وفي المصباح خلق الثوب بالضم اذا بلى فهو خلق يفتحن وأخلق الثوب بالالف لغة انتهى وفي القاموس خلق ككرم وانصر وسمع انتهى (قوله ان يجسد الاعيان) ولذا كان الصديق رضي الله تعالى عنه كلما تكلم بكلمة قال لا اله الا الله تجسيدا لآيمانه كما هو المناسب لمقامه ووقع لبعض العارفين أنه لبس عمة نصراني وأمر الاولاد أن يقول انه أسلم انه أسلم فصاروا يقولون ذلك وهو ينطق بالشهادتين فقبل له لم ذلك فقال قد أفرحنا صيانتنا وجددنا عمانا فهل حصل بذلك ضرر (قوله ليأرز) بضم الراء وكسر هاء أي لينضم الى المدينة وذلك لان الهجرة اليها في زمنه صلى الله عليه وسلم لاجل اكتساب

الاثنين والخميس) أي الاعمال القولية والفعلية ترفع الى الله تعالى فيهما (فاحب ان يرفع جملي وانا صائم) قال المناوي وفي رواية وأنا في عبادة ربي وهذا غير العرض اليومى والعامي فالجواب اجمالا وما عداه تفصيلا أو عكسه (الشيرازي في الالقاب عن أبي هريرة هب عن اسامة بن زيد) ان الامام العادل بين رعيته بأن لا يجوز في حكمه ولا يظلم (اذا وضع في قبره) أي على شقه الايمن (ترك على عيونه) أي لم تحوله عنه الملائكة (فاذا كان جارا نقل من عيونه) وأضجع (على يساره) لان اليمن يمن وبركة فهو للابرار والشمال للفجار (ابن عساكر عن عمر بن عبد العزيز بلاغا) أي قال باقتناع رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك (ان الامير اذا ابتغى الريسة في الناس افسدهم) قال العلقمي قال في النهاية أي اذا آثمهم وجاهرهم بسوء الظن فيهم أداهم ذلك الى ارتكاب ما ظن بهم ففسدوا اه قال المناوي ومقصود الحديث حث الامام على التغافل وعدم تتبع العورات (د ل عن جبير ابن نفير) بنون وفاء مصغرا (وكثير ابن مرة والمقدام وأبي امامة) ان الاعيان يخلق في خوف أحدكم كما يخلق الثوب بفتح اللام الاولى وكسر الثانية وفتح المثناة التحتية أي يكاد أن يبلى وصفه بذلك على طريق الاستعارة (فاسألوا الله تعالى ان يجدد الاعيان في قلوبكم) فيه ان الاعيان يزبد وينقص (طب عن ابن عمر) هراين الخطاب باسناد حسن (ل عن ابن عمرو) بن العاص باسناد رواه ثقات هذا ما في النسخة التي شرح عليها المناوي وفي كثير من النسخ طب ل عن ابن عمرو (ان الاعيان ليأرز) بلام التوكيد وهمزة ساكنة فراء مهملة فزاي لينضم (الى المدينة) النبوية يعني مجتمع أهل الاعيان فيها وينضمون اليها (كما تأرز الحية الى جحرها) بضم الجيم أي كأنهم ينضمون اليه اذا انتشرت في طلب المعاش ثم رجعت فكذا الاعيان قال المناوي شبه انضمامهم اليها بانضمام الحية لان حركتها أشق لمشيها على بطنها والهجرة اليها كانت مشقة وقال العلقمي بعد كلام قدمه فكل مؤمن له من نفسه سائق الى المدينة لخصته في النبي صلى الله عليه وسلم فيشغل ذلك جميع الازمنة لانه في زمن النبي صلى الله عليه وسلم للعلم منه وفي زمن الصحابة والتابعين وتابعيهم للاقتداء بهديهم ومن بعد ذلك لزيارة قبره صلى الله عليه وسلم والصلاة في مسجده والتبرك بمشاهدة آثاره وآثار الصحابة وقال الداودي كان هذا في حياة النبي صلى الله عليه وسلم والقرن الذي كان فيهم والذين يلونهم والذين يلونهم خاصة وقال القرطبي فيه تنبيه على محبة مذهب أهل المدينة وسلامتهم من البدع وأن عملهم حجة كما رأه مالك وهذا ان سلم اختص بعصر النبي صلى الله عليه وسلم والخلفاء الراشدين وأما بعد ظهور الفتن وانتشار الصحابة في البلاد ولا سيما في أواخر المائة الثانية وهم جرافهوا بالمشاهدة بخلاف ذلك (حمق عن أبي هريرة) ان البركة تنزل في وسط الطعام (قال المناوي يسكون السنين أي الامداد

(٥١ - عزيزي اول) العصبه والمعارف والافوار وبعد وفاته صلى الله عليه وسلم في زمن الصحابة لاجل أخذ العلم عنهم وبعدهم لاجل زيارة قبره صلى الله عليه وسلم وعبارة العزيزي ليأرز بلام التوكيد وهمزة ساكنة فراء مهملة فزاي لينضم انتهى وقال في القاموس أرز بأرزه مثله الراء أروزا انقبض وتجمع قال العلقمي والانسداد ربح (قوله كما تأرز الحية) أشار بهذا التشبيه الى أنه ينبغي لمن قصد المدينة أن يكون على حالة مستقيمة من الاخلاص عن الرياء ونحوه كما ان الحية تمشي مستقيمة وشارة أيضا الى أنه يطلب قصد المدينة ولو حصلت مشقة كما ان الحية يحصل لها مشقة عيشها لانها تمشي على بطنها

(قوله ولا تأكلوا من وسطه) أي يكره ذلك تنزيها لان أحسن الطعام ما في الوسط فلو ابتداء به لكان ما في حافته الاناء معروفا و لا زالت البركة أي القوام الذي جعله الله تعالى فيه وأيضا (٤٠٢) من ابتداء بالوسط بعد مبتدأ والمراد في الابتداء أما إذا أكلوا ما في الحوافي

من الله تعالى ينزل في وسطه ((فكلوا من حافته)) أي من جوانبه وأطرافه ((ولا تأكلوا من وسطه)) في ابتداء الأكل أي يكره ذلك تنزيها لكونه محل نزلات الرحمة والأمر فيه للتدب والخطاب للجماعة أما المفرد فبأكل من الحافة التي تليبه وعليه تنزل رواية حافته بالأفراد ((ث ل عن ابن عباس)) وهو حديث صحيح ((ان البيت)) أي المكان الذي يستقر فيه سواء كان بناء أو حجرة أو غير ذلك ((الذي فيه الصور)) أي ذوات الأرواح مالم تمتمن أو يقطع رأسها قال العلامة قمي قال ابن العربي حصل ما في اتخاذ الصور أنه ان كانت ذوات أجسام حرم بالإجماع وان كانت رقا فأربعة أقوال الأول يجوز مطلقا على ظاهر قوله في الحديث الأرقا في ثوب الثاني المنع مطلقا حتى الرقم الثالث ان كانت الصورة باقية الهيئة قائمة الشكل حرم وان قطعت الرأس أو تفرقت الأجزاء قال وهذا هو الأصح الرابع ان كان مما يمتن جاز وان كان معلقا لم يجوز ((لأنه دخله الملائكة)) أي ملائكة الرحمة أما الحفظة فلا يفارقون الشخص في كل حال وبه حرم ابن وضاح والخطاطي وآخرون قال القرطبي كذا قال بعض علمائنا والظاهر العموم والخصيص الدال على كون الحفظة لا يعتنقون من الدخول ليس نصا قال في الفتح ويؤيده أن من الجائز أن يطعمهم الله تعالى على عمل العبد ويسمعههم قوله وهم باب الدار مثلا ومثل الحفظة ملائكة الموت لا يعتنقون من الدخول وأعمال تدخل الملائكة البيت الذي فيه الصور لان متخذها قد تشبه بالكفار لانهم يتخذون الصور في بيوتهم ويعظمونها فكروها الملائكة ذلك فلم تدخل بيته هجر الله لذلك وسببه كافي البخاري عن عائشة أنها اشترت تمرقة فيها تصاور بقر فبأرأها النبي صلى الله عليه وسلم قام على الباب فلم يدخله فعرفت في وجهه الكراهة فقلت يا رسول الله أتوب الى الله وإلى رسوله ماذا أذنت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بال هذه التمرقة قلت اشتريتها لك لتفقد عليها وتوسدها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان أصحاب هذه الصور يوم القيامة يعذبون فيقال لهم احيوا ما خلقتم وقال ان البيت فذكره والفرقة بفتح النون وسكون الميم وضم الراء بعد هاقاق كذا ضبطها الفراء وغيره وضبطها ابن السكيت بضم النون أيضا وكسر الراء وكسر الراء وقيل في النون الحركات الثلاث والراء مضمومة جزموا الجمع غارق وهي الوسائد التي يصف بعضها الى بعض وقيل الفرقة الوسادة التي يجلس عليها ((مالك)) في الموطأ ((في عن عائشة)) ان البيت الذي يذكر الله فيه ((قال المناوي)) بأي نوع من أنواع الذكر ((أيضي)) حقيقة لا يجاز اخلافا لمن وهم ((لاهل السماء)) أي الملائكة ((كأضي والنجوم لاهل الأرض)) من الأديمين وغيرهم من سكانها ((أو نعيم في المعرفة عن سابط)) ان الحماة في الرأس دواء من كل داء)) بنسبة داء كاهو ظاهر كلام المناوي فانه قال وأبدل منه قوله ((الجنون والجذام)) بضم الجيم داء معروف ((والعشا)) بفتح العين والقصر ضعف البصر أو عدم الابصار ليلا ((والبرص)) وهو داء يغبرلون البشرة ويذهب دمويتها ((والصداع)) بضم الصاد المهملة وتجمع الرأس ((طب عن أم سلمة)) أم المؤمنين ((ان الحياء والايمن قرنا جيعا)) قال المناوي أي جمعهما الله ولازم بينهما فحشما وجد أحدهما وجد الآخر اه ولعل المراد أنه لو وجد التكامل من كل منهما وجد الآخر ((فاذا رفع أحدهما رفع الآخر)) قال المناوي لتلازمهما ما في ذلك لان المكلف اذا لم يسخ من الله لا يحفظ الرأس وما وعى ولا البطن وما حوى ولا يدكر الموت والبلى كافي الحديث المار

فلهم ان يأكلوا ما في الوسط حينئذ والأمر في قوله فكلوا من حافته يقتضي أن الشخص يأكل من سائر الحوافي مع أن السنة أن يأكل مما يليه فقط وأجيب بأنه محمول على ما لو كان الاكل جوعا أي كل يأكل من حافته ما يليه وقيد الشارح وسط الطعام بسكون السين لانه الرواية ويجوز الفتح لكنه غير أفصح اذ لا يصلح هنا أن يقال بين الطعام بخلاف جاست وسط الدار فالأفصح الفتح اذ يصلح جاست بين الدار ((قوله البيت)) أي المكان من حجر أو غيره وسبب الحديث أنه صلى الله عليه وسلم قدم من السفر وأراد دخول بيت السيدة عائشة رضي الله تعالى عنها فصرأى غرقه بضم الراء فقط مع تثنية النون هي الوسادة التي يتكأ عليها والجمع غارق وكان فيها صورة حيوان فامتنع من الدخول فقال له لم ان كنت فعلت ذنبا فقد ثبت فقال ما هذه الفرقة فقالت جعلتها لتسكني عليها فسذكر ان المصورين يطالبون يوم القيامة بأحياء تلك الصور فلم يقدر وافي طول عليهم العذاب وذكر الحديث ((قوله الملائكة)) قيل الا المكتبة وقيل حتى المكتبة ويسمعههم الله تعالى ما يفعل ولومن بعد خرق العادة ((قوله في الرأس)) أي وسطه أي اذا كان في البسلام الحارة وكان لا اعادة بل للعادة اما غير الحارة فالاولى الفصادة من الذراع ونحوه وأما اذا كان لعلة فالعبرة بأخبار الطبيب العارف من وسط الرأس أو غيره ((قوله والعشا)) بلا همز ضعف البصر هذا هو المراد هنا وان كان أصل الاعشى هو الذي لا يبصر ليلا

(قوله في قرن) أي خبط واحد
 ربطا فيه لا ينفك أحدهما عن
 الآخر وهو كناية عن شدة
 التلازم (قوله فاذا سلب) أي
 رفع أحدهما الخ والمراد بالآيمان
 التكامل والافتقار يكون شخص
 مؤمنا ولا حياة فيه (قوله قرنا
 جميعا) هو بمعنى ما قبله وفي بعض
 النسخ هنا تقديم وتأخير (قوله
 الصالحة) كالأمر بالمعروف (قوله
 يكفر الله به الخ) ظاهر الحديث
 أن الغسل المندوب والوضوء
 المندوب لا يكفون الذنوب وإن
 ترتب عليهما من يد الثواب (قوله
 وتبقى صلاته نافلة) جواب سؤال
 مقدّر فكانه قيل إذا كفر
 ذنوبه بما ذكر فافادة الصلاة
 حينئذ (قوله أن الدال الخ) سببه
 أنه صلى الله عليه وسلم جاءه
 شخص وطلب منه أن يحمله على
 أمير ويخوضه فلم يجده عنده فدل
 صلى الله عليه وسلم على شخص
 عنده ذلك فلما ذهب إليه وحمله
 رجع وأخبر النبي صلى الله عليه وسلم
 بذلك فذكر الحديث أي أني
 وإن لم أفعل لكن لي ثواب مثل من
 فعل لاني دلت عليه (قوله أن
 الدنيا) أي الجؤ ملعونة أي ملعون
 أهلها الذين هم مشغولون به عن
 الله تعالى فقوله ملعون ما فيها أي
 الدنيا يعني الجؤ من عطف العام
 أي جميع ما فيها من ذي روح
 وغيره مما يشغل عن الله تعالى
 فصح الاستثناء (قوله أن الدين)
 أي معظم أسباب قوة الدين
 النصيحة أو أنه بولغ فيها العظم
 نفها وجعلت هي هو على حد
 الحج عرفة (قوله ولكتابه) مفرد
 مضاف فيم سائر كتبه تعالى

بل ينهك في المعاصي (ك) هب عن ابن عمر (ك) بن الخطاب وهو حديث ضعيف (ان)
 الحياء والايان في قرن) بالتحريك أي مجموعان متلازمان كأنهما شدا بجبل قال العلقمي
 قال في النهاية القرن بالتحريك الجبل الذي يشده مؤمنه الحياء والايان في قرن أي مجموعان
 في جبل (فاذا سلب أحدهما تبعه الآخر) أي إذا زرع من عبد الحياء تبعه الايمان
 وعكسه ولعل المراد التكامل كما تقدم (هب عن ابن عباس) وهو حديث ضعيف
 (ان الخصلة الصالحة تكون في الرجل فيصلح الله به عمله كله) فإذا كان هذا في خصلة
 واحدة فما بالثمن جمع خصالا عديدة من الخير (وطهور الرجل) بضم الطاء أي وضوءه
 وغسله من الحياء والخير (اصلانه) أي لا حياء (يكفر الله به ذنوبه) أي الصغائر (وتبقى
 صلاته نافلة) أي زيادة في الآخر (ع طس هب عن أنس) واسناده حسن (ان)
 الدال على الخير كفاعله) أي في مطلق حصول الثواب وان اختلف القدر قال المناوي بل قد
 يكون أجر الدال أعظم ويدخل فيه مع العلم دخولا أو لولا قال العلقمي وسببه كافي الترمذي
 عن أنس بن مالك قال جاء النبي صلى الله عليه وسلم رجل يستحم فلم يجد عنده ما يجده
 فدلّه على آخر فحمله فأثنى النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره فقال ان الدال على الخير كفاعله
 (ت) عن أنس (ان الدنيا ملعونة) أي مطرودة عن الله (ماعون ما فيها) أي مما يشغل
 عن الله قال العلقمي قال الدميري قال أبو العباس القرطبي لا يفهم من هذا الحديث أباحة
 لعن الدنيا وسبها مطلقا لما روينا من حديث أبي موسى الأشعري قال قال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم لا تسبوا الدنيا فعمت مطية المؤمن عليها يبلغ الخير وبها ينجو من الشر وإنه إذا
 قال العبد لعن الله الدنيا قالت الدنيا لعن الله أعضائي به خرجته الشريف أبو القاسم زيد بن
 عبد الله بن مسعود أنها تسمى وهذا يقتضي المنع من سب الدنيا ولعنها ووجه الجمع بينهما أن
 المباح لعنه من الدنيا ما كان مبعدا عن الله وشاغلا عنه كإزالة بعض السلف كل ما شغل
 عن الله من مال وولد فهو عليه مشؤم وهو الذي نبه الله على ذمه بقوله تعالى إنما الحياة الدنيا
 لعب ولهو وزينة وتفاخر بينكم وتكاثر في الأموال والأولاد وأما ما كان من الدنيا يقرب
 من الله ويعين على عبادة الله فهو الحمود بكل لسان والمحبوب لكل إنسان فدل هذا لا يسب
 بل يرغب فيه ويحبب إليه الإشارة بالاستثناء حيث قال (الاذكر الله وما والا وعالمنا أو
 متعلما) وهو المصريح به في قوله فعمت مطية المؤمن عليها يبلغ الخير وبها ينجو من
 الشر وجهذا يرتفع التعارض بين الحديثين وعالمنا أو متعلما قال المناوي ينصهما عطفًا على
 ذكر التذوق للترمذي بلا ألف لا يكونهما من فوعين لان الاستثناء من تام موجب بل لان
 عادة كثير من المحدثين اسقاط الألف من الخط (ت) ه عن أبي هريرة) قال الترمذي حسن
 غريب (ان الدين النصيحة) وهي كلمة جامعة معناها حيازة الخط للمنصوح وقيل هي
 بذل الجهد في إصلاح المنصوح وقيل هي كلمة يعبر بها عن جملة هي إرادة الخير للمنصوح
 أي هي عماد دين الإسلام وقوامه وقد قال العلماء ان هذا الحديث ربيع الإسلام أي أحد
 أحديث أربعة يدور عليها أو قال النبوي بل المدار عليه وحله كإقرار العلماء النصيحة (لله)
 معناها الإيمان به ووصفه بما يحب له وتزججه مما لا يليق به واتباع طاعته وترك معصيته
 ومواظبة أطاعه ومعاداة من عصاه وجهاد من كفر به والإعتقاد بنبهه والشكر عليها
 والإخلاص في جميع الأمور والدعاء إلى جميع الأوصاف المذكورة والتلطف بجميع الناس
 وهذه الأوصاف راجعة إلى العبد في نفسه فان الله غني عن نصع الناصع (ولكنه) (لكنه)
 أي بالإيمان هو بأنه كلامه تعالى وتزيله لا يشبهه شيئا من كلام الخلق ولا يقدر على مثله

أحد وبتعظيمه وتلاوته حق تلاوته وتحسينها والمشروع عندها وإقامة حروفه في التلاوة والذب عنه عند تأويل المهرفين وطعن الطاعنين وبالتصديق بمغافيه والوقوف مع أحكامه وتفهم علومه والاعتبار بعواظهم والتفكير في محاسبته والعمل بمحكمه والتسليم لمشابهة والبعد عن عمومته وخصوصه وناسخه ومنسوخه ونشر علومه والدعاء اليه وإلى ما ذكرنا من نصيحته ((ولرسوله)) أي بالإيمان بجميع ما جاء به وطاعته في أمره ونهيته ونصرتة حيا وميتا ومروا له من والاه وعبادة من عاداه واعظام حقه وتوقيره واحسان طريقتة وسنته ونفي التهمة عنها والتفهم في معانيها والدعاء اليها والتأطيف في تعلمها وتعليمها واجلالها والتأدب عند قراءتها والامتناع عن الكلام فيها بغير علم واجلال أهلها لا تناسبهم اليها والتخلق باخلاصه والتأدب بأدبه ومحبة أهل بيته وأصحابه ومجانبة من ابتدع في سنته أو تعرض لاحد من أصحابه ((ولا تئة المسلمين)) أي بمعاونتهم على الحق وطاعتهم فيه وأمرهم به وتذكيرهم برفق ولطف واعلامهم بما غفلوا عنه من حقوق المسلمين وترك الخروج عليهم وتألف قلوب الناس لطاعتهم وأداء الصدقات لهم وأن يدعى لهم بالصلاح وهذا على أن المراد بالآلة الولاية وقيل هم العلماء فنصيحتهم قبول ما رويوه ونقليدهم في الأحكام واحسان الظن بهم ((وعامتهم)) أي بارشادهم لمصالحهم في آخرتهم ودينهم وكف الأذى عنهم وتعليمهم ما جهلوه وسر عوراتهم وسد خللهم وأمرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر برفق والشفقة عليهم وتوقير كبيرهم ورحمة صغيرهم والذب عن أموالهم وأعراضهم وإن يجب لهم ما يحب لنفسه ويكره لهم ما يكره لنفسه وحضهم على التخلق بجميع ما ذكر من أنواع النصيحة قال ابن بطال في هذا الحديث ان النصيحة تسمى ديننا واسلاما وأن الدين يقع على العمل كما يقع على القول قال النووي والنصيحة فرض كفاية يجزى فيه من قام به بربط عن الباقيين قال وهي لازمة على قدر الطاقة اذا علم الناصح انه يقبل نصحه ويطاع أمره وأمره على نفسه المكروه فان خشى أذى فهو في سعة الله ((حم م د ن عن عيم)) بن أوس ((الداري ت ن عن أبي هريرة حم عن ابن عباس)) ان الدين يسر أي دين الاسلام ذو يسر أو معنى الدين يسر بالمبالغة بالنسبة إلى الأديان قبله لان الله تعالى رفع عن هذه الامة الاصر الذي كان على من قبلهم ومن أوضح الامثلة انه أن توبتهم كانت بقتل أنفسهم وتوبة هذه الامة بالاقلاع والعزم على عدم العود والندم ((وان يشاد الدين أحد الاغلبه)) المشادة المغالبة قال العلقمي والمعنى لا يتعمق أحد في الأعمال الدينية ويترك الرفق العجز وانقطع فيغلب قال ابن المنير في هذا الحديث علم من أعلام النبوة فقد رأى الناس قبيلا ان كل متطوع في الدين ينقطع اه قال في الفتح وليس المراد منع طلب الاكمل في العبادة فانه من الامور المحموده بل منع الافراط المؤدى إلى الملل والمبالغة في التطوع المفضي إلى ترك الافضل أو اخراج الفرض عن وقته كمن بات يصلي الليل ويغالب النوم إلى أن غلبته عيناه في آخر الليل فنام عن صلاة الصبح أي عن وقت الفضيلة أو إلى أن خرج الوقت المختار أو إلى أن طلعت الشمس فخرج وقت الفريضة وفي حديث مجاهد بن ادرع عند أحدكم لن تنالوا هذا الامر بالمبالغة وخير دينكم أسره وقد يستفاد من هذا الاشارة إلى الاخذ بالرخصة الشرعية فان الاخذ بالعزيمة في موضع الرخصة تنطع كمن يترك التيمم عند العجز عن استعمال الماء فيفرض به استعمال الماء إلى حصول الضرر وليس في الدين على هذه الرواية الا التنبه في رواية ابن يشاد الدين الاغلبه باضمار الفاعل للعلم به وحكي صاحب المطالع ان أكثر الروايات برفع الدين على أن يشاد مبنى لما لم يسم فاعله وعارضه النووي بان

(قوله ولرسوله) بالإيمان بما جاء به واحترام أهل بيته وأصحابه والذب عنهم ولا تئة المسلمين بأن يمثل لأمرهم ان كان طاعة وبأمرهم بالمعروف ونهيهاهم عن المنكر بلطف لا يعنف اذ الملوك ونحوهم لا يناسبهم الا اللطف (قوله الداري) نسبة إلى الدارين هاني بن من نجم كان نصرا نبيا فوفد على النبي صلى الله عليه وسلم وكان صاحب ليل وقرآن قال أنس اشترى حلة بألف يخرج فيها إلى الصلاة مناوى (قوله وان يشاد الخ) بأن يتعمق في العبادة بكثرة العبادة كان يصوم كل يوم ويقوم جميع الليل فانه يجزى فيترك جميع ذلك فيصير معرضا عن الله بعد الاقبال أو بالمبالغة في الطهارة والصلاة واخراج الحروف من مخارجها

أكثر الروايات بالنصب قال ابن حجر ويجمع بين كلا منهما بالنسبة إلى روايات المشاركة والمقاربة اه وقال الطبيب بناء المفاعلة في شاذ ليس للمبالغة بل للمبالغة نحو طارقت النعل وهو من جانب المسكف ويحتمل أن يكون للمبالغة على سبيل الاستعارة ((فسدوا)) أي الزموا السداد وهو الصواب من غير افراط ولا تفريط قال أهل اللغة السداد التوسط في العمل ((وقاربوا)) أي أن لم تستطيعوا الاخذ بالاكمل فاعملوا بما يقرب منه ((وأبشروا)) أي بالشواب على العمل المستمروا ن قل والمراد تبشير من عجز عن العمل بالاكمل فان العجز إذا لم يكن من صنعه لا يستلزم نقص أجره وأهم المبتشر به تعظيما له وتفضيلا ((واستعينوا بالقدوة والروحة وشئ من الدجلة)) أي استعينوا على مداومة العبادة بما يقعها في الاوقات المنشطة والقدوة بالفتح سير أول النهار وقال الجوهري ما بين صلاة الغداة إلى طلوع الشمس والروحة بالفتح السير بعد الزوال والدجلة ضم أوله وفتحها واسكان اللام سير آخر النهار وقيل سير الليل كله ولهذا عبر فيه بالتبعض ولأن عمل الليل أشق من عمل النهار فهذه الاوقات أطيب أوقات المسافر فكانه صلى الله عليه وسلم خاطب مسافرا إلى مقصد فيه على أوقات نشاطه لأن المسافر إذا سافر الليل والنهار جميعا انقطع وعجز وإذا تحرى السير في هذه الاوقات المنشطة أمكنه المداومة من غير مشقة وحسن هذه الاستعارة أن الدنيا في الحقيقة دار نقلة إلى الآخرة ولأن هذه الاوقات بخصوصها أرواح ما يكون فيها البدن للعبادة قال المناوي والحديث معدود من جوامع الكلم ((خ ن عن أبي هريرة ؓ أن الذكرفي سبيل الله)) أي حال قتال الكفار ((يضعف)) بشدة العين المهملة ((فوق النفقة سبع مائة ضعف)) أي أجر ذكرك الله في الجهاد يعدل ثواب النفقة فيه ويزيد سبع مائة ضعف وأظاها أن المراد به التكثير لا التحديد ((حم طب عن معاذ بن أنس)) الجهني ؓ ((أن الرجل)) يعني الإنسان ((ليعمل عمل أهل الجنة)) يعني من الطاعات الاعتقادية والقولية والفعالية ((فيما يبدو للناس)) أي يظهر لهم قال العلقمي قال شيخ شيوخنا هو محمول على المناقش والمراعي ((وهو من أهل النار)) أي بسبب أمر باطن لا يطلع الناس عليه ((وأن الرجل)) أي الإنسان ((ليعمل عمل أهل النار فيما يبدو للناس)) أي يظهر لهم ((وهو من أهل الجنة)) أي لخصلته خير خفية تغلب عليه فتوجب حسن الجماعة وسببه عن سهل بن سعد الساعدي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم التقي هو والمشركون فاقتتلوا فلما مال أي رجح رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى عسكره ومال الآخرون إلى عسكرهم بعد فراغ القتال في ذلك اليوم وفي أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل لا يدع لهم شاذة ولا فاذة إلا أتبعها بضربها بسيفه وشاذة وفاذة بتشديد المعجمة ما انفرد عن الجماعة وهما صفة لمحدوف أي نعمة شاذة ولا فاذة فقال أي بعض القوم ما أجزأ اليوم أحد ما أجزأ فلان أي ما أغنى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أما من أهل النار فقال رجل أنا أصاحبه قال فخرج معه كلما وقف وقف معه وإذا أمرع أمرع معه قال فخرج الرجل جرحا شديدا فاستجمل الموت فوضع نصل سيفه بالأرض وذبابته بين يديه ثم تحامل على سيفه فقتل نفسه فخرج الرجل الذي تبعه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أشهد أنك رسول الله قال وماذا قال الرجل الذي ذكرنا أنفا أنه من أهل النار فأعظم الناس ذلك فقلت أنا لكم به فخرجت في طلبه ثم جرح جرحا شديدا فاستجمل الموت فوضع نصل سيفه في الأرض وذبابته بين يديه ثم تحامل عليه فقتل نفسه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الرجل فذكره وقد استشكل ما ذكر من كون الرجل من أهل النار بأنه لم يتبين منه الاقل نفسه وهو بذلك عاص لا كافرا وأجيب بأنه يحتمل

(قوله وأبشروا) قال المناوي بهمة قطع قال الأكرمانى وجاء في لغته أبشروا بضم الشين (قوله من الدجلة) أي الظلمة أي شئ من الليل والاولى أن يكون الثلث الأخير أصل ذلك يقال في السير الحسى يقال للمسافر لا تدم السير بل سر أول النهار واسترح ثم سرى وقت الزوال واسترح ثم سرى الليل شيئا تكن مستريحاً ودانك كذلك فكذلك السير المعنوى إلى القرب منه تعالى ينبغى أن يكون على الراحة كالسير الحسى (قوله يضعف الخ) أي لأن الذكرفى يقرى على القتال ويرهب العدو بل ربما كان أقوى من السلاح الحسى وتركه بالمرّة يورث القلب والبدن فتورا والمراد التكثير لا خصوص سبع مائة

(قوله بالنكامة من رضوان الخ) فيه حث على أن يتكلم بكلمة الا اذا تأمل فيها فمرحمتكم كلمة لا ضلال
 الحاضرين مثلاً فكانت سبباً لشقاوته في الحديث ان الرجل ليتكلم بالكلمة لا يلقى لها بالاً فيموت بها سبعين خريفاً في النار (قوله
 رضوانه الى يوم القيامة) أي بأن يقبض على الاسلام ولا يغضب في قبره ولا يخاف في حشره والسخط بالعكس انتهى بخط اج
 (قوله من سخط) بضم فسكون وكذا ما بعده (٤٠٦) (قوله ليوضع الطعام الخ) المراد اذا شمرع في الاكل واذا فرغ منه فان البسطة

انما تنسن عند الشرع وفيه
 والجدلة انما تنسن عند الفراغ
 منه ولا عبرة بوقت الوضع ولا بوقت
 الرفع وانما عبر بهما نظر للغالب
 من أنه يشمرع في الاكل وقت وضع
 الطعام ويرفع وقت الفراغ منه
 والمراد بالرجل الشخص والبسطة
 أول الاكل والجدلة آخره من
 خصوصيات هذه الامة (قوله
 ليجرم الرزق) أي الحسى والمعنوى
 كفهم العلوم ولا ينافي الحديث ان
 كثير من أهل المعاصي في سعة
 من العيش وفي تجرم العلوم لان
 المراد أن الذي يحرم ذلك بسبب
 الذنوب هو الشخص المنظور له
 بعين الرضا بحيث يكون التقدير
 عليه هو عين الرضا به بخلاف
 المغضوب عليه فلا يقرر عليه
 بسبب الذنوب بل يوسع له استدراجاً
 وعبرة العلقمى فان قلت يعارض
 هذا ما سأتى ان الرزق لا تنقصه
 المعصية ولا تزيد الحسنه قلت
 لا معارضة أما أولاً فان الشاى
 حديث ضعيف ولا يعارض الصحيح
 وأما ثانياً فان المراد بالرزق هنا
 ما هو معلوم للملائكة الموكلين
 بالرزق وهما ذاهوا الذي يحرمه أما
 الذي في علم الله تعالى فلا يزيد ولا
 ينقص انتهى (قوله ولا يرد القدر)
 أي القضاء والمراد بالقضاء ما
 يشمل القضاء المبرم والمراد بـ
 وقوعه بسهولة واطف وقوله ولا

أن يكون النبي صلى الله عليه وسلم اطلع على كفره في الباطن أو أنه استحل قتل نفسه (ق
 عن سهل بن سعد) الساعدي زاد البخاري أي في روايته على مسلم (وانما الاعمال
 بخواتمها) يعنى أن العمل السابق غير معتبر وانما المعتمد الذي ختم به (ان الرجل ليعمل
 الزمن الطويل) أي مدة العمر وهو منصوب على الظرفية (يعمل أهل الجنة ثم يحتم له
 عمله بعمل أهل النار) أي بعمل أهل النار في آخر عمره فيدخلها (وان الرجل ليعمل
 الزمن الطويل بعمل أهل النار ثم يحتم له عمله بعمل أهل الجنة) أي بعمل أهل الجنة
 في آخر عمره فيدخلها قال المناوي واقتصر على قسمين مع أن الأقسام أربعة اظهر وحكم
 الآخرين من عمل بعمل أهل الجنة أو النار طول عمره (م عن أبي هريرة) ان الرجل
 ليتكلم بالكلمة من رضوان الله تعالى) يكسر الراء أي بما يرضيه ويحبه (ما يظن أن تبلغ
 ما بلغت) أي من رضا الله به اعنه وكثرة الثواب الحاصل له (فيكتب الله له ما رضوانه الى يوم
 القيامة) أي بقيته عمره حتى يلقاه يوم القيامة فيقبض على الاسلام ولا يغضب في قبره ولا
 يمان في حشره (وان الرجل ليتكلم بالكلمة من سخط الله) أي بما يغضبه (ما يظن ان
 تبلغ ما بلغت) أي من سخط الله عليه وترتب العقاب (فيكتب الله عليه بما سخطه الى يوم
 القيامة) بأن يحتم له بالشقاوة بعد في قبره ويومان في حشره حتى يلقاه يوم القيامة
 فيورده النار فالحاصل ان اللسان من نعم الله العظيمة واطنا ف صنع القويمة قاله صغير حرمه
 وعظيم طاعته وحرمه لا يبين الكفر ولا الايمان الا بشهادة اللسان وهما غاية الطاعة
 والعصيان ولا ينجو العبد من شر اللسان الا أن يلجئه الجاهل بالشر فلا يطلعه الا فيما ينفع
 في الدنيا والآخرة ويكفه عن كل شيء يحشى غائلته في عاجله وآجله وأعصى الاعضاء على
 الانسان اللسان فانه لا تعب في تحريره ولا مؤنة في لفظه وقد نسا همل الناس في الاحتراز
 عن آفات لغواؤه والخذر من مصانده وجباؤه فانه أعظم آفة للشيطان في استغواء الانسان
 ولا يكب الناس في جهنم على مناخرهم الا حصائد ألسنتهم (مالك حم ث ن ه ح ب لا
 عن بلال بن الحرث) ان الرجل ليوضع الطعام بين يديه) أي ليأكله أو يشربه (فما
 يرفع حتى يغفر له) أي الصغار كفى نظائره وذكر الرفع عالى والمراد فراغ الاكل قبل
 يا رسول الله وم ذلك قال (يقول بسم الله اذا وضعه والحمد لله اذا فرغ) أي يغفر له بسبب
 التسمية عند ارادة الاكل وبالجد عند الفراغ فيندب ذلك بدماء وكذا (الضياء) المقدسي
 (عن أنس) وهو حديث ضعيف (ان الرجل) يعنى الانسان ذكرنا كان أو أنثى
 (ليجرم الرزق) بالبناء للمفعول أي يمنع من بعض النعم الدنيوية أو الآخروية (بالذنوب
 يصيبه) أي بشؤم كسبه للذنوب فان قيل هذا يعارض حديث ان الرزق لا تنقصه المعصية
 ولا تزيد الحسنه أجيب بأنه لا تعارض لان الحديث المعارض ضعيف وهذا الصحيح والضعيف
 لا يعارض الصحيح أو المراد اذ هاب بركة الرزق فكأنه حرمه (ولا يرد القدر) بالتحريك الشئ
 المقدر (الا الدعاء) بمعنى توبته وتيسير الامر فيه حتى يكون القضاء التام لم يكن يزل وفي

الحديث

يزيد في العمر الا البر قال النووي اذا علم الله أن زيد يموت سنة كذا استحلال أن يموت قبلها أو

بعدا فاستحال أن الآجال التي عليها علم الله تزيد أو تنقص فتعين تأويل الزيادة بانها بالنسبة الى ملك الموت أو غيره ممن وكل يقبض
 الارواح وأمر بالقبض بعد آجال مدودة فانه تعالى بعد أن يأمر بذلك يثبت في اللوح المحفوظ ينقص شيئا ويريد على ما سبق في علمه
 كل شيء وهو معنى قوله تعالى يحول الله ما يشاء ويثبت وعنده أم الكتاب اه علقمى

(قوله اذا نزع غمرة) أي قطعها من أشجارها لياكلها عزيرى وقال بعضهم النزع (٤٠٧) لقطع بقوة قال الزنجشري نزع الشيء من يده

جذب به رجل منزع أي شديد النزع
(قوله اذا نظرت الى امرأته) أي
حليته ولو أمة بالملك أي اذا قصد
بذلك النظر أمرا محبوبا شرعا
كان نظر البهاقا محبته فشكل الله
تعالى على تلك النعمة أو قصد
بالنظر تحريك الشهوة ليحصل
الجماع ليعف نفسه أو يعفها أو
ليحصل ولد في الاسلام فيكثر أمة
النبي صلى الله عليه وسلم ونظرها
اليه بهذا القصد كذلك فلا بد من
تقييد النظر بذلك ليترب عليه
ما ذكر (قوله بكفها) كناية عن
تقبيلها أو ما نكثها أو جاءها وغير
صلى الله عليه وسلم عن ذلك باخذ
كفها حياء منه صلى الله عليه وسلم
من ذكر ما ينبغي كتمه وقال المناوي
وعبر عن ذلك بالاخذ باليد استصحابا
لذكره لانه صلى الله عليه وسلم
كان أشد حياء من العذراء في
خدرها اه (قوله الا عشر صلاته
الخ) أي يختلف باختلاف
الأشخاص بحسب الخشوع ونحوه
فانكمل يكتب لهم جميع الثواب
الكامل بحسب حالهم وكان بعض
العارفين يقول اذا فرغت من
صلاتي استحييت من الله تعالى
أشد من زني بامرأة وانفصل
عنها خوفا من نقصي في عدم
الوفاء بكمال الصلاة (قوله تسعها
الخ) هو ما بعده بدل مفصل أو
معطوف بإسقاط العاطف أي أو
تسعها أو غنها الخ وهو فصيح جائز
في التركا لنظم والمراد بكونه بدلا
أي من مقدار أي ما كتب له شيء
الا الخ وقول الشاوي في الصغير
بدل مما قبله لا يظهر معه المعنى

الحديث الدعاء ينفع مما نزل ومما لم ينزل أما نفعه مما نزل فصبره عليه ورضاه به ومما لم ينزل فهو
أن يصرفه عنه أو يبدله قبل النزول بتأييد من عنده حتى يخفف عنه أعباء ذلك اذا نزل به
فينبغي للإنسان أن يكثر من الدعاء قال الغزالي قلت قيل عاقلة الدعاء مع أن القضاء لا مرد له
فاعلم أن من جهة القضاء ود البلاء والدعاء والدعاء سبيل لدالبلاء ووجود الرحمة كما أن البسائر
سبب لخروج النبات من الأرض وكما أن الترس رد السهم (ولا يزيد في العمر الا البر)
يكسر البلاء الموحدة أي بالوالدين يكون سيدا صرفه في الطاعات فكما تزداد (حم ن ه
حب ل عن ثوبان) وهو حديث صحيح (ان الرجل) يعني الانسان (اذا نزع غمرة
من الجنة) أي قطعها من أشجارها لياكلها (عادت مكانها أخرى) أي حاله فلا يرى شجرة
من أشجارها عريانة من غمرها كافي الدنيا (طب عن ثوبان) وهو حديث صحيح (ان
الرجل اذا نظرت الى امرأته ونظرت اليه) قال المناوي بشهوة أو غيرها (نظر الله
تعالى اليهما ما نظر رجه فاذا أخذ بكفها) أي بلاعبها أو يحامها (تساقطت ذنوبهم) ما من
خلال أصابعهما (أي من بينها والمراد الصغار لا الكبار كما يأتي ويظهر أن محل ذلك فيما
اذا كان قصد هما الا عفاف أو الولد لتكثير الامة (ميسرة) بن علي (في مشيخته
والرافعي) امام الدين عبد الكريم القزويني (في تاريخه) تاريخ قزوين (عن أبي سعيد)
الحديث (ان الرجل) يعني الانسان (لنصرف) أي من صلاته (وما كتب له
الا عشر صلاته تسعها تسعها سبعة عشر بها ثلثها نصفها) قال المناوي تسعها وما
بعده بالرفع بدل مما قبله بدل تفصيل وفي كلام المناوي ما يفيد أن رقعها بالعطف على عشر
صلاته فانه قال وحذف من هذه المذكرات كلمة أو وهي مرادة وحذفها كذلك سائق شائع
في استعمالهم اه قال العلقمي ولا جد زيادة في أوله ان عمار بن ياسر صلى صلاة فحفظها
فقبيل له يا أبا ليظنان خفت فقال هل رأيته وفي نقصت من حدودها شيئا فقالوا لا فقال
بادرت سهو الشيطان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الرجل يصلي صلاة لا يكتب
له نصفها الحديث الى آخره أو كما قال قال العراقي واسناده صحيح وفي هذا الحديث الحث
الاكيد والحض الشديد على الخشوع والخضوع في الصلاة وحضور القلب مع الله تعالى
والإتيان بالسنة والآداب الزائدة على الفرائض والشروط فان الصلاة لا تقع صحيحة
ويكتب لله صلى فيها أجر كالعشر والتسع الا اذا أتى بها أي بالفرائض والشروط كاملين
فخفى أخذ بفرض أو شرط منها لم تصح ولم يكتب له أجر أصلا ويدل على هذا قول عمار في أول
الحديث هل رأيته وفي تركت من حدودها شيئا وقوله اني بادرت سهو الشيطان يدل على أن
ذهاب تسعة أعشار فضل الصلاة من وسوسة الشيطان وذكره شيئا من الأمور الدنيوية
واسترساله في ذكره ومن أعرض عما يذكره به الشيطان ولم يسترسل معه لا ينقص من أجره
شيء كما دل عليه قوله صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى تجاوز عن أمتي ما حدثت به أنفسها
وهذا العشر الذي يكتب للمصلي يكمل به تسعة أعشار من التطوعات كما روى أبو يعلى عن
أنس رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان أول ما يحاسب به
الصلاة يقول الله انظر واني صلاة عبدي فان كانت تامة حسب له الاجر وان كانت ناقصة
يقول انظر واهل لعبدي من تطوع فان كان له تطوع غت له الفريضة من التطوع اه
وقال المناوي أراد أن ذلك يختلف باختلاف الأشخاص بحسب الخشوع والتدبر ونحو ذلك
مما يقتضي الكمال كافي صلاة الجماعة فانها تعدل صلاة الفرد بخمس وعشرين أو سبع
وعشرين وهذا كله حيث لا عذر له فاما من سعه بكاء صبي فحفف لاجله فله الاجر كاملا (حم

(قوله عن عمار الخ) روى يستعمل في صلاته فقبل له لم فقال هل أخالت بشئ من صلاتي فقال والله لا فقال اني خفت من وسواس الشيطان
فاستجملت وروى الحديث لهم أي اني راقبت الله في صلاتي فخفت أن يعرض لي من الشيطان ما يمنعني من ذلك (قوله أبو يحدث
حدث سوء) أي يحصل منه ما لا يليق كالاتفات في الصلاة المنافي للخشوع فليس المراد الحدث الناقض للوضوء مدليل قوله
حدث سوء (قوله ما نصح مستثيرة) قال المناوي قال الزنجشري المشورة والمشاورة استعراج الرأي من شرت العسل استعرجته اه
قال في المصباح شارح العسل من باب قال (٤٠٨) انتهى وقوله ابن عساكر أي في ترجمة ملائكة بن الهيثم أحد دعاة بني العباس عن ابن

عباس ثم نقل أعتى ابن عساكر
عن بعضهم ما محصله ان مالكاً
هذا كان من الاباحية الذين
يرون اباحية المحارم ولا يقول
بصلاة ولا غير هذا ذكره المناوي
(قوله فأنمعه) أي أسكت وليس
المراد أنه يقول لا أعطيكم لانه
صلى الله عليه وسلم لم يقل لا قط
لمن يسأله شيئاً من أمور الدنيا
قال المناوي المنع ضد الاعطاء
والشفاعة المطالبة بوسيلة أو
ذمام والاجر الاثابة والمثيب
هو الله تعالى والذمام بالنكسر ما
يذم الرجل على اضعافه (قوله
أو المرأة) بالنصب لا بالرفع لان
العطف على ضمير الرفع المتصل
بدون فاصل خاص بالنظم مع أنه
ضعيف أيضاً (قوله فيضاران)
أصله يضاران أدغمت الراء
في الراء (قوله فحب لهما النار)
أي يستحقان دخولها ولا ينفعهما
كثرة عبادتهما السابقة (قوله
لا يرى بها بأساً) أي يستصغرها
لكونه يعتقد أنها لاجل اضمحلال
الحاضرين مثلاً مع أنها كبيرة
لكونها غيبة مثلاً فلا ينبغي التلطف
الاباطير ولذا قالوا من أكثر من
المضحكات المبسحة لاهروءة له
فما بالك بغير المباحة (قوله خريفاً)

د ح ب عن عمار بن يامر) قال العراقي واسناده صحيح (ان الرجل) يعني الانسان
ذكر كان أو أنثى (اذا دخل في صلاته) أي أحرم بها الحراماً محججاً (أقبل الله عليه بوجهه)
أي برحته وفضله واطفه واحسانه وحق من أقبل الله عليه برحته أن يقبل عليه بطرح
الشواغل النبوية والوسواس المفوت ثواب الصلاة (فلا ينصرف عنه حتى ينقلب)
بقاف وموحدة أي ينصرف من صلاته (أو يحدث حدث سوء) بالاضافة يعني ما لم يحدث
أمر مخالفاً للدين أو المراد الحدث الناقض والاول أولى لقوله حدث سوء (عن حذيفة
ان الرجل لا يزال في صحة رأيه) قال المناوي أي عقله المكتسب (ما نصح مستثيرة)
أي مدة نصحته (فأذا غش مستثيرة سلبه الله تعالى صحة رأيه) فلا يرى رأياً ولا يدبر أمراً
الا انعكس وانعكس جزاءه على غش أخيه المسلم (ابن عساكر عن ابن عباس) وهو
حديث ضعيف (ان الرجل ليسألني الشئ) أي من أمور الدنيا (فأنمعه حتى تشفعوا
فتؤجروا) أي لاجبيه الى مطلوبه حتى تحصل منكم الشفاعة عندي فتؤجروا وعليها
والخطاب للصحابة (طب عن معاوية) بن أبي سفيان (ان الرجل ليعمل أو المرأة بطاعة
الله ستين سنة) أي زماً طويلاً (ثم يحضرهما الموت فيضاران) يضم الياء وتشديد الراء
قبل الف التثنية أصله فيضاران بكسر الراء الاولى أي بوصول الضرر الى ورثتهما كان
بوصياري زيادة على الثلث أو يقصد المضارة بالوصية أي حرمان الورثة دون القرابة أو بقرا
بدين لا أصل له (فحب لهما النار) أي يستحقان بالمضارة في الوصية دخول النار ولا يلزم
من الاستحقاق الدخول فقد يعفو الله ويغفر (د ت عن أبي هريرة) (ان الرجل) يعني
الانسان ذكر كان أو أنثى (ليستكلم بالكلمة لا يرى بها بأساً) أي سواء يعني لا يظن أنها ذنب
يؤاخذ به (يهوى بها سبعين خريفاً في النار) أي يسقط بسببها في جهنم سبعين عاملاً لما فيه من
الاوزار التي غفل عنها قال المناوي والمراد انه يكون دائماً في صعود وهوى فالسبعين للتكثير
لالتحديد اه وظاهر أن محله اذا لم يتب منها أو يعفو الله عنه (ت ه ك عن أبي هريرة
ان الرجل ليستكلم بالكلمة لا يرى بها بأساً ليصحبها القوم والله يوقع بها بعد من
السماء) أي يقع بها في النار ومن عين الله أبعد من وقوعه من السماء الى الأرض قال
الغزالي أراد به ما فيه ايداء مسلم ونحوه دون مجرد المزاح أي المباح (حم عن أبي سعيد)
الحذري وهو حديث ضعيف (ان الرجل) يعني الانسان (اذا مات بغير مولده) يعني
مات بغير الحمل الذي ولد فيه (قيس له) أي أمر الله الملائكة أن تقيس له أي تزرع له (من
مولده الى منقطع) بفتح الطاء (أثره) أي الى موضع انتهاء أجله يعني من مات في محفل غير
الحمل الذي ولد فيه يفسح له في قبره قدر ما بين محفل ولادته والحمل الذي مات فيه (في الجنة)

أي عاماً والمراد التكثير لخصوص السبعين ويهوى أي السقوط من أعلى الى أسفل (قوله أبعد من السماء) قال
ومسافة السماء خمسمائة عام والمراد التكثير أيضاً (قوله بغير مولده) أي محفل ولادته بأن مات غير يباسوا كان في سفر أو في اقامه بغير
وطنه وسبب ذلك الحديث أنه صلى الله عليه وسلم بعد أن صلى على شخص مات بالمدينة قال لبتة مات بغير مولده فقبل له صلى الله
عليه وسلم لا ي شئ فذكر الحديث (قوله قيس) أي ذرع له بالذراع الذي يقاس به (قوله الى منقطع أثره) أي محفل موته أي فيفسح له
في الجنة بقدر مسافة ما بين وطنه ومحفل موته وكذا في القبر (قوله في الجنة) متعلق بقيس يعني من مات في غيرته يفسح له في قبره بقدر
ما بين قبره ومولده ويقض له باب الى الجنة وذلك لانه محامل على نفسه بغير عمرارة مفارقة الالف والخلان والاهل والاوطان ولم

يجعله منه في حرمه فالبا لا يحضره الا احضر احد من يلوذ به فاذا جبر على ذلك فحسبها بعزى هل ذكر انهم مناوي في صغيرة
(قوله قيام ليلة) أي من التراويح لان سبب الحديث انه صلى الله عليه وسلم (٤٠٩) خرج ليلة ثلاث وعشرين من رمضان وصلى

بهم التراويح الى ثلث الليل وخرج
ليلة خمس وعشرين وصلاها بهم
الى نصف الليل وخرج ليلة سبع
وعشرين وصلاها بهم الى أن
قرب الفجر حتى خشوا أن يفوتهم
السجود ولم يخرج ليلة الاسفاح
بل الا وتار فقط ولم يكمل عشرين
ركعة في ليلة منها بل كان عدد
الصلاة وكان بعض الصحابة قال
في المرة الثالثة لبته صلى الله
عليه وسلم بعد الصلاة جميع الليل
لما رآه من اللذة بالصلاة خلفه
صلى الله عليه وسلم فلما سمع منه
صلى الله عليه وسلم ذلك ذكر له
الحديث أي انك ان استمررت
على صلاتك خلف الامام الى أن
انقضت الصلاة كان لك ثواب
قيام جميع الليلة (قوله من أهل
عليين) أي من أهل ذلك الموضع
الذي هو أشرف مواضع الجنة
المسمى بعليين ولذا عظمه الله
تعالى بقوله وما أدراك ما عليون
(قوله على أهل) أي على من
تحته من أهل الخ كافي رواية
أي تحته ودونه مرتبة (قوله كانوا)
أي الوجوه المفهومة من قوله
لوجهه والمراد الجنس ولذا قال
كوكب بالافراد وقوله الذي
نسبة للدر لصفاته وبياضه
والكوكب الجسم يقال كوكب
وكوكبة كما قالوا بياض وبياضه
وهو زهر ورؤوسه وكوكب الروضة
نور هادئ كره في الصحاح قال
الزنجشري ومن المجاز ذكر الكوكب
طالع كانه يدرأ الظلام ودرأت النار
أضأت اه (قوله ما تدرأ)

قال المناوي متعلق بقيس اه ويحتمل أنه متعلق بمحذوف والتقدير يفسح له في قبره ما تقدم
ويفصح له باب الى الجنة وسببه كافي ابن ماجه عن عبد الله بن عمر وقال توفي رجل بالمدينة من
أهلها فقص عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال لبته مات خير مولاه فقال رجل من
الناس لم يارسول الله قال ان الرجل فذكره (ن . عن ابن عمرو) بن العاص (ان
الرجل) يعني الانسان (اذا صلى مع الامام) أي اقتدى به واستمر (حتى ينصرف) أي
من صلاته قال العلقمي قلت هذا بعض حديث ذكره ابن ماجه والترمذي وأبو داود واللفظ
له وأوله عن أبي ذر قال سمنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم رمضان فلم يقم بنا شيئا من
الشهر حتى بقي سبع فقام بنا حتى ذهب ثلث الليل فلما كانت السادسة لم يقم شيئا فلما كانت
الطامسة قام بنا حتى ذهب ثلث الليل أي نصفه فقلت يارسول الله لو نفلتنا قيام هذه الليلة
بنت زيد الفاء أي لو زدنا من الصلاة يعني مضت هذه الليلة فقال صلى الله عليه وسلم ان
الرجل اذا صلى مع الامام حصيله قيام ليلة قال فلما كانت الرابعة لم يقم فلما كانت الثالثة
جمع أهله ونساءه والناس فقام بنا حتى خشينا أن يفوتنا الصلاة قال قلت وما الفلاح قال
السجود ثم لم يقم بنا بقية الشهر وقوله فقام بنا يعني الليلة السابعة كذا ابن ماجه يعني قام
بهم ليلة ثلاث وعشرين وهي التي بعد سبع ليال فان العرب تؤرخ بالباقي من الشهر وفي
الحديث تسجدة رمضان بغير شهر فيجوز ذلك على الصحيح بلا كراهة وكرهه طاء ومجاهد
وسمى السجود فلا لاجاله بسبب لبقاء الصوم وبعين عليه والحاصل أنه قام بهم ليالى الاوتار
ليلة ثلاث وعشرين وليلة خمس وعشرين وليلة سبع وعشرين فالاولى الى نحو ثلث الليل
والثانية الى نحو نصفه والثالثة الى أن خشوا أن يفوتهم السجود (كتب له قيام ليلة) وفي
رواية حسبه وفي رواية أخرى فانه يعدل قيام ليلة قال ابن رسلان يشبه أن يختص هذه
الفضيلة التي هي كتب قيام الليلة لمقام مع الامام حتى يفرغ من صلاته بقيام رمضان فان
قوله صلى الله عليه وسلم ان الرجل اذا صلى مع الامام هو جواب عن سؤالهم لو نفلتنا قيام
هذه الليلة والجواب تابع للسؤال وهو تنقل قيام الليل ويدل عليه قوله اذا صلى مع الامام
حق ينصرف فذكر الصلاة مع الامام ثم أتى بحرف يدل على الغاية والغاية لا قبلها من غاية
ومعاقبة دل على أن هذه الفضيلة انما تأتي اذا اجتمعت صلوات يقتدى بالامام فيها وهذا
لا يتأتى في الفرائض المؤداة (حم ٤) حب عن أبي ذر) البخاري (ان الرجل من أهل
عليين) مشتق من العلو الذي هو الارتفاع وعليون اسم لأشرف الجنان كما أن مجيبين اسم
لأشرف النيران يعني أن الانسان من أهل أشرف الجنان وأعلاها (ليشرف) بضم المشاة
التيبة وشين معجمة وكسر الراء أي يطلع (على أهل الجنة) أي على من تحته من أهلها
(قضى الجنة لوجهه) أي تستبرأ الجنة استنارة مفرطة من أجل اشراق اضاءه وجهه
عليها (كانها كوكب دري) أي كان وجهه أهل عليين مثل الكوكب الذي أي المصافي
الابيض المشرق (د عن أبي سعيد) الخدرى واسناده صحيح (ان الرجل من أهل
الجنة يعطى قوة مائة رجل) أي من أهل الدنيا (في الاكل والشرب والشهوة) أي
الجوع ويحتمل العموم (والجوع) وانما كانت كثرة الاكل في الدنيا مذمومة لما ينشأ
عنها من التثاقل عن الطاعة (حاجة أحدهم) كناية عن البول والغائط (عرف)
بالتمريك (يفيض من جلده) أي يخرج منه ريح كالسك (فاذا بطنه قد خمر) يفسح المجرة

(٥٢) عزيرى اول) أي من أهل الدنيا (قوله والشهوة) أي الى كل ما يلبته (قوله عرق يفيض) أي يخرج من مسام الشعر
وبشاه يخرج من فيه كل ريح أطيب من المسك (قوله فاذا بطنه قد خمر) أي فاذا نزع ما في بطنه عرقا وبشاه قد خمر بطنه فبأكل

ثانياً يقال ضمير كدخل يدخل ويضمير كسهل سهل (قوله ان الرجل) أي الكافر يدل رواية الطبراني ان الكافر وخض
لشدة عذابه بذلك والابعض عصاة المسلمين يحصل له مشقة بالعرق (قوله ليجمه العرق) أي يصل الى فيه فيصير كاللجام
(قوله ولوالى النار) مع علمه بشدة عذاب النار لكنه لما اشتد عليه ما هو فيه قال ذلك (قوله فيزيها) أي يصرفها (قوله فيتهم الناس)
حال كونه ظالم أي ظالمًا كما في نسخة أي (٤١٠) فالكمال اذا نسب أحد في منع حاجته اذا طلبها من شخص أضاع المنع لله تعالى ولم

يتم المنع وان كان واخذ
(قوله من شعبي) بالشين المجهة
كاضبطه في الكبير نقل عن ضبط
الكثير أي من ترين بالباطل
وعارضني فالشع كافي المختار ليس
الزائد على الحاجة من الثياب
افتخارا وتكبرا أو أفاضل الشارح
له في الصغير بالسين المهملة فلا وجه
له اذ لم يذكر في المختار هذا المعنى
في حرف السين بل في حرف الشين
وبدل له ما في حديث آخر من افظ
التشيع (قوله فيقول أين لي
هذا) في رواية أخرى هذا أي أنه
يكون في مرتبة سفلى فينقل الى
مرتبة عليا فيسأل عن سبب ذلك
(قوله ولدك لك) وقد ورد ان
الشخص اذا كان ولده أعلى منه
في الجنة سأل الله تعالى أن يلحق
أباه به فيحصل وكذلك لو كان الاب
أعلى سأل الله أن يلحق ابنه به
فيحصل (قوله بصدر دابته) أي
اذا أذن لك شخص ان تركب معه
على الدابة فلا تركب أمامه
بل خلفه (قوله عن عبد الله بن
حنظلة) أي ابن أبي عامر الراهب
الانصاري له رواية وأبوه أصيب
يوم أحد واستشهد يوم الحرة وكان
أمير الانصار فهذا كره المناوى
(قوله لبيتاع) أي يشتري حتى
يغفر له أي اذا شكر على هذه
النعمة غفر له عقب لئلا يسهل حالا

وضم الميم وفتحها أي انضم وانضم (طب عن زيد بن أرقم) باسناد رجاله ثقات (ان
الرجل ليدرك بحسن خلقه) بضم اللام (درجة القائم بالليل) أي المصلي فيه (الطامى
بالهواجر) أي العطشان في شدة الحر لاجل الصوم وانما أعطى صاحب الخلق الحسن هذا
الفضل العظيم لان الصائم والمصلي بالليل يجاهدان أنفسهما في مخالفة حظهما الصائم
بمنعهما من الشراب والطعام والتكاسح والمصلي بمنعهما من النوم فكانهما يجاهدان نفسا
واحدة وأما من يحسن خلقه مع الناس مع تباين طباعهم واخلاقهم فكانه يجاهد نفسا
كثيرة فأدرك ما أدركه الصائم القائم فاستويا في الدرجة بل ربما زاد (طب عن أبي أمامة)
وهو حديث ضعيف (ان الرجل) المراد به الكافر لما في رواية الطبراني ان الكافر يدل
الرجل (ليجمه العرق يوم القيامة) أي ليصل الى فيه فيصير كاللجام من شدة الهول
والمراد كما قال النووي عرق نفسه ويحتمل عرق غيره (فيقول رب ارحني) أي من طول
الوقوف على هذا الحال (ولوالى النار) أي ولوان تأمر بارسانى الى النار لما يراه من
الاهوال الشديدة (طب عن ابن مسعود) واسناده كما قاله المنذرى جيد (ان الرجل
ليطلب الحاجة) أي الشيء الذي يحتاج اليه من جعل الله حوائج الناس اليه (فيزيها الله
عنه) بفتح الهاء ثم رأى أي يصرفها عنه فلا يسهلها (لما هو خير له) لعلم الله أن ذلك خير له
وهو أعلم بما يصلح له بعده وعسى أن تكرر هو أشيا هو خير لكم (فيتهم الناس ظالمًا لهم)
أي بذلك الاتهام وفي نسخة ظالمًا لهم (فيقول من شعبي) بفتح السين المهملة والموحدة
والعين المهملة أي من ترين بالباطل وعارضني فيما طلبته لئلا يذنب بذلك ولوان مل وتدبر أنه
تعالى هو الفاعل الحقيقي أقام العذر لمن عارضه (طب عن ابن عباس) وهو حديث
ضعيف (ان الرجل لترفع درجته في الجنة فيقول أنى لي هذا) أي من أين لي هذا
ولم أعمل إلا بوجبه (فيقال باستغفاره ولدك لك) أي فتقول الملائكة له هذا بسبب طلب
فرع الغفران لك وفي الحديث دلس على أن الاستغفار يعمو الذنوب ويرفع الدرجات
وأن استغفار الفرع لاصله بعد موته كاستغفاره هو لنفسه فإن ولد الرجل من كسبه
فعمله كأنه عمله (حم ه هق عن أبي هريرة) واسناده قوي جيد (ان الرجل
أحق بصدر دابته) أي هو أحق بأن يركب على مقدمها ويركب من شاء خلفه وله أن
يقدم من شاء (وصدر فراشه) أي هو أحق بأن يجلس في صدر الفراش فلا يتقدم عليه
في ذلك فهو ضيف الابدان (وان يؤم في رحله) أي هو أحق بأن يصلي اماما بمن حضر
عنده في منزله ملكه أو الذي سكنه بحق فلا يتقدم عليه أحد الا بآذنه ومحله في غير الامام
الاعظم أو نائبه امامهما فيقدمان على صاحب المنزل وان لم يأذن لهما (طب عن عبد
الله بن حنظلة) ان الرجل (بغنى الانسان) (ليبتاع الثوب بالدينار والدرهم) (الوازعني
أو) أو بالنصف الدينار (بزيادة آل كفي نسخة المؤلف التي بخطه وفي نسخ أو بنصف الدينار

بدليل قوله صلى الله عليه وسلم فيما يبلغ الخ (قوله والنصف الدينار) بزيادة ال في النصف كافي نسخة والمراد
المؤلف التي بخطه عزيرى وقال المناوى في نسخة المصنف انها سبق فلم انتهى قال أشيا خا وليس كذلك فقد قال أبو حبان في
الارتشاف ومثل ثلاثة الاواب اضافة الجزاء الى ما يتجزأ نقول نصف درهم فاذا أردت التعريف قلت نصف الدرهم في قول أهل
البصرة وذهب الكوفيون الى أحرائه بحرى العدد فتقول الثلث الدرهم والنصف الدرهم شبهوه بالحسن الوجه اه فواقع
في خط المصنف جاز على مذهب الكوفيين فلا حاجة لقوله انه سبق فلم يقدر

(قوله هدي الخ) الهدي طريقه الشخص من شير أو شر وان كان الاكثر استعماله في الخير يحشر الموء على دين خليله فانه نظوا الموء من يحال فالطلب معاشره الصالحه لا غيرهم (قوله ولما فاتته) أي من الثواب من أهله الخ لان الثواب الذي عند الله خير من المال والاهل لان الصلاة أول الوقت رضوان الله وآثره فعرف الله (قوله عن طلق) بفتح (ط) الطاء وسكون اللام وهو تابعي عزري وهو طلق بن حبيب العنزي الزاهد

والمراد بشي حقيير (قيل له) بفتح الباء الموحدة (فما يبلغ كعبه) أي ما يصل إلى عظميه الناتين عند مفصل الساق والقدم وفي رواية فما يبلغ نديه (حق يغفر له من الحمد) أي يغفر الله له ذنوبه الصغائر من أجل حمد له تعالى على حصول ذلك له فيسمن لمن لبس ثوبا جديدا أن يحمد الله تعالى على تيسيره له وأولى صبيغ الحمد ما جاء عن المصطفى صلى الله عليه وسلم من قوله الحمد لله الذي كساني ما أراى به عورتى وأتجمل به في جباقي (ابن السني عن أبي سعيد) الخدرى واسناده ضعيف (ان الرجل اذا رضى هدى الرجل) بفتح الهاء وسكون الدال المهملة أي سيرته وطريقته وذكر الرجل غالبا والا فالمرأة كذلك (وعمله) أي ورثته (فهو مثله) أي فان كان محمودا فهو محمودا وان كان مذموما فهو مذموما والقصد المثل على تجنب أهل المعاصي ونحوهم والاعتداء بالصالحين في أفعالهم وأقوالهم (طب عن عقيب بن عامر) وهو حديث ضعيف (ان الرجل) يعني الانسان (لبصلى الصلاة) أي في آخر وقتها (ولما فاتته منها) أي من ثواب فعلها في أول وقتها (أفضل من أهل وماله) وفي رواية خبر من الدنيا وما فيها (ص عن طلق) بفتح الطاء وسكون اللام (ابن حبيب) وهو تابعي فالحديث مرسل (ان الرحمة) قال المناوى وفي رواية ان الملائكة أي ملائكة الرحمة (لا تنزل على قوم فيهم قاطع رحم) أي قرابة له بنحو ايداء أو هجر والمقصود الزجر عن قطيعة الرحم وحث القوم على اخراج قاطعها من بينهم لئلا يحرموا البركة بسببه (خد عن) عبد الله (ابن أبي أوفى) قال المناوى بفتحات وضعفه المنذرى وغيره (ان الرزق لطلب العبد) أي الانسان حرا كان أو رقيقا (أكثر ما يطلبه أجله) أي فالاهتمام بشأنه والتهاون على استزادته لا أثر له الا شغل القلوب عن خدمة علام الغيوب وقد قال صلى الله عليه وسلم اتقوا الله وأجروا في الطلب أي اطلبوا أرزاقكم طلبا يرفق ومن الشعر الحسن قول بعضهم

مثل الرزق الذي تطلبه • مثل الظل الذي يعيش معه

أنت لا تدركه مستجلا • واذا وليت عنه تبعيل

(طب عده عن أبي الدرداء) ورجاله ثقات (ان الرزق لا تنقصه المعصية ولا تزيده الحسنه) هذا بالنسبة لما في علم الله تعالى وأما الرزق المعلوم للملائكة الموكلين به فهو الذي يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية (وترك الدعاء) أي ترك الطلب من الله تعالى (معصية) لما في حديث آخر ان من لم يسأل الله يغضب عليه ولذلك قيل

الله يغضب ان تركت سؤاله • وبني آدم حين يسئل يغضب

والقصد المثل على الطلب من الله سبحانه وتعالى (طص عن أبي سعيد) وهو حديث ضعيف (ان الرسالة والنبوة قد انقطعت) أي كل منهما (فلا رسول بعدى ولا نبي) وأما عيسى عليه الصلاة والسلام فينزل نبيلا لكنه يحكم بشرع نبينا محمد صلى الله عليه وسلم (ولكن المبعثرات) بصيغة اسم الفاعل أي لم تنقطع قالوا يا رسول الله وما المبعثرات قال (رؤيا الرجل) يعني الانسان (المسلم) في منامه (وهي جزء من أجزاء النبوة) أي كل جزء من

شاهد الفعل كله لله تعالى فرضي بكل ما وقع به لكونه من اقبال المولاه فترك الدعاء لرضاه بما وقع به فلا بأس به (قوله ولكن المبعثرات) اسم فاعل (قوله رؤيا الرجل المسلم) وفي رواية الصالح وذلك لان الفاسق يتلعب به الشيطان في منامه (قوله جزء) أي خصلة من خصال النبوة وفي العزري ما جاصله ان عدها جزءا من أجزاء النبوة باعتبار المعصية أي انها معصية وأما عده السنة أشهر التي كان المصطفى يرى فيها الرؤيا الصالحة قبل أن يوحى إليه جزءا من أجزاء النبوة فعنه انها جزء من سنة وأربعين جزءا من النبوة وذلك لأن

البصري قال في الكاشف روى عن جندب وابن عباس وغيرهما انتهى (قوله ان الرحمة) أي الاحسان العظيم (قوله ابن أبي أوفى) قال المناوى في شرحه الصغير بفتحات انتهى وهو سبق قلم والذي في القسطلاني أوفى بفتح الهمزة وسكون الواو وفتح الفاء مقصورا انتهى (قوله لطلب العبد) أي فلا يخرج الانسان من الدنيا حتى يستوفيه كما أن الاجل اذا فرغ يطلب فراغه نروج روحه وما ورد من كثرة الرزق وطول العمر فالمراد البركة أو المراد المعلق من ذلك على شيء (قوله أكثر ما يطلبه أجله) لان الاجل انما يطلبه وقت فراغه والرزق يطلبه كل وقت (قوله لا تنقصه المعصية) بل ولا الكفر أي بالنسبة للرزق الذي علمه الله تعالى فلا ينافي ما ورد من أن العمل الصالح يكثر الرزق وضده يقتصر لانه محمول على البركة وعدمها وعلى الرزق المعلق على شيء في صحف الملائكة أوفى اللوح المحفوظ (قوله معصية) أي يشمها ففيسه حث على طلب الدعاء وأما قول الخليل حسبي من سؤالي علمه بحال فذلك مقام خاص فن تخلق به وليس من أهله يخشى عليه الطرد كبعض من يدعى التصوف أما من حصل له نور وتجل في بعض الاوقات حتى

حيث النحلة ((حم ت لـ عن أنس)) وهو حديث صحيح ﴿ان الرُّؤيا تنفع على ما تعبر﴾
بضم المثناة الفوقية وقطع العين المهملة وشدة الباء الموحدة المفتوحة أى على ما تفسره
((ومثل ذلك مثل رجل)) بفتح المثناة ((رفع رجله فهو ينظر متى يضعها)) لم أر من تعرض
لمعناه ويحتمل أنه شبه ما يراه النائم رفع شخص رجله وما تعبر به بارادته وضعها ووجه التشبيه
بينهما حصولها عند التعبير وحصول الوضع عند الإرادة ((فإذا رأى أحدكم رؤيا فلا يحدث
بها إلا ناسحا أو عالما)) أى يتأويل الرؤيا ((لـ عن أنس)) وهو حديث صحيح ﴿ان الرقى﴾
بضم الراء ورفع القاف أى التى لا يفهم معناها قال العلقمى قال الخطابي المراد ما كان بغير
لسان العرب فلا يفهم معناه ولعل المراد قد يكون فيه صغر أثر نحوه من المحظورات ولا يدخل
في هذا التعوذ بالقرآن اه أما اذا كانت من القرآن فلا بأس بها ((والغنائم)) بمنشأة
فوقية مفتوحة جمع غنمة وأصلها خربات تعلقها العرب على رأس الولد لدفع العين ثم توسعوا
فيها فسموها بأكل عودته ((والتولة)) بكسر المثناة الفوقية وقطع الواو بوزن عتبة ما يحجب
المرأة الى زوجها من المصر ((ثمرك)) أى من أنواع الشرك وبما هاشم كالإلى العرب
كانت تعتقد تأثيرها وتصدق بهادافع المقادير أمّا قبحه فيها ذكر الله تعالى وخلفها معتقداً أنه
لا فاعل ولا دافع عنه الا الله تعالى فلا بأس ((حم ده لـ عن ابن مسعود)) وهو حديث
صحيح ﴿ان الركن والمقام)) أى مقام ابراهيم عليه الصلاة والسلام ((ياقوتتان من
ياقوت الجنة)) وفي نسخة من يواقيت الجنة قال المناوى أى أصلهما من ياقوت الجنة والاول
هو مارآيته في خط المؤلف ((طمس الله تعالى نورهما)) أى ذهب به ليكون الخلق لا يطبقونه
((ولولم يطمس نورهما لاضا تاما بين المشرق والمغرب)) أى والخلق لا تطبق مشاهدة ذلك كما
هو مشاهد في الشمس قال العلقمى قال ابن العربي يحتمل أن يكون ذلك لان الخلق
لا يجتمعون كالأطفال الخارجين أخرجها إلى الخلق من جهنم يغسله في البصر مرتين قال
العراق ويدل على ذلك قول ابن عباس في الحجر ولو لذلك ما استطاع أحد أن ينظر إليه ((حم
ت حب لـ عن ابن عمرو)) بن العاص رضى الله عنه ﴿ان الروح اذا قبض تبعه البصر﴾
قال الذوي معنى اذا خرج الروح من الجسد تبعه البصر ناظرا أين يذهب قال العلقمى
وسيه كافي مسلم وابن ماجه واللفظ للاول عن أم سلمة قالت دخل رسول الله صلى الله عليه
وسلم على أبى سلمة وقد شق بصره فأغمضه ثم قال ان الروح قد ذكروا قوله شق بصره قال شيخنا
بفتح الشين ورفع بصره فاعاد روى بنصب بصره وهو صحيح أيضا قال صاحب الأفعال يقال
شق بصر الميت وشق الميت بصره ومعناه شخص وقال ابن المسكيت يقال شق بصر الميت ولا
يقال شق الميت بصره وهو الذى حضر الموت وصار ينظر الى الشيء لا يوجد له طرفه ((حم

(الخ) قال الغزيرى وسببه كفى مسلم وابن ماجه واللفظ للأول عن أم سلمة قالت دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على أبي سلمة وقد شق بصره فأغمضه ثم قال ان الروح قد كرهه فقله شق بصره فعل وفاعل وروى بنصب بصره وهو صحيح أيضا قال صاحب الأفعال يقال شق بصر الميت وشق الميت بصره ومعناه شخض وقال ابن السكيت يقال شق بصر الميت ولا يقال شق الميت بصره وهو الذى حضره الموت وصار ينظر الى الشيء لا يرد عنه طرفه انتهى وقال القاضى يحتمل ان الملك المتوفى للمختصر يقتل له فينظر اليه ثم راو لا يرد اليه طرفه حتى تفارقه الروح وتضمحل بقايا القوى وبطل البصر على تلك الهيئة اهـ وقوله عن عبد الله بن بسر قال المذاوى عبد الله بن بسر فى الصحابة اثنان مازنى وبصرى والمراد هنا الثاني اهـ

(قوله وجوههم) أي ذواتهم لأنه لما التذنب جميع بدنه أعرق جميع بدنه إذا اجزاء من جنس العمل ويحتمل أن المراد خصوص الوجه وخص لشرفه (قوله عشر آيات) خصها لأنها أكبر العلامات وأعظمها والأفهام للعلامات أخرى (قوله الدخان) فيحصل للمؤمن بسهولة كالزكام بخلاف الكافر فيدخل من فيه ويخرج من قبله ودره وغيرهما يحصل له مزيد العذاب (قوله والدجال) من الدجل وهو الهوى لأنه يجر الناس قال العزيز وسببه كافي مسلم والترمذي واللفظ الأول عن أبي هريرة عن حذيفة بن أسيد قال كان النبي صلى الله عليه وسلم في غمرة ونحن أسفل منه فاطلع علينا فقال ما نذكر من قلنا الساعة قال إن الساعة قد ذكره قال شيخنا ذكر القروطي في التذكرة عن بعض العلماء أنه زنها فقال أول الآيات الحسوفات ثم خروج الدجال ثم نزول عيسى عليه الصلاة والسلام ثم خروج بأجوج وما جوج في زمنه ثم الرجح التي تقبض أرواح المؤمنين تقبض روح عيسى ومن معه وحينئذ تدمر الكعبة ويرفع القرآن ويستولى الكافر على الخلق فبعد ذلك تخرج الشمس من مغربها ثم حينئذ تخرج الدابة ثم يأتي الدخان وذكر بعضهم أن خروج الدابة قبل طلوع الشمس من مغربها ونور في فيه وقال شيخ شيوخنا الذي يترجم من مجموع الأخبار أن أول الآيات العظام المؤذنة بتغير الأحوال العامة في معظم الأرض خروج الدجال ثم نزول عيسى عليه السلام وخروج بأجوج وما جوج في حياته وكل ذلك سابق على طلوع الشمس من مغربها ثم أول الآيات العظام المؤذنة بتغير أحوال (٤١٣) العالم العلوي طلوع الشمس من مغربها

ولعل خروج الدابة في ذلك الوقت أو قريب منه وأول الآيات المؤذنة بقيام الساعة النار التي تحشر الناس وأما أول أسرار الساعة فنار تخرج من المشرق إلى المغرب وبذلك يحصل الجمع بين الأخبار اهـ قلت ولعله يريد الأسرار التي يعقبها قيام الساعة ولا يتأخر القيام عنها إلا بغير ما بقى من الأسرار من غير مهلة بينها ما ولهذا قيل في حديث أما أول أسرار الساعة المبراد بالأسرار العلامات التي يعقبها قيام الساعة وقال ابن حجر في حديث أما أول أسرار الساعة فنار تحشر الناس من المشرق إلى المغرب كناية عن الفتن المنتشرة

م . عن أم سلمة زوج المصطفى (ان الزناة) يأتيون (يوم القيامة تشتعل وجوههم ناراً) قال المناوي أي ذواتهم ولا مانع من أراداة الوجه وحده لأنهم لما رزوا لباس الإيمان عاد تنورا لشنهوه الذي كان في قلوبهم تنورا طاهر ليجي عليه بالنار لوجوههم التي كانت ناظرة إلى المعاصي (طب عن عبد الله بن بسر) بموجلة مضمومة وسين مهملة (ان الساعة) أي القيامة (لا تقوم حتى تكون عشر آيات) أي توجد عشر علامات كبار ولها علامات دونها في الكبر (الدخان) بالرفع والخفض بدل من عشر أو خبر مبتدأ محذوف قال المناوي زاده في رواية علامي بين المشرق والمغرب اهـ وفي البيضاوي في تفسير قوله تعالى يوم تأتي السماء بدخان مبين بعد كلام قدمه أو يوم ظهور الدخان المعداد في أسرار الساعة لما روى أنه عليه الصلاة والسلام قال أول الآيات الدخان ونزول عيسى عليه الصلاة والسلام ونار تخرج من قعر عدن تسوق الناس إلى المحشر قبل زوال الدخان فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الآية وقال علامي بين المشرق والمغرب بمكة أربعين يوما ودية أما المؤمن فيصبيه هبشة الزكام وأما الكافر فهو كالسكران يخرج من مخزبه وأذنيه ودره (والدجال) من الدجل وهو الهوى (والدابة) أي خروج الدابة من الأرض تكلم الناس ومعها حاتم سليمان وعصا موسى صلوات الله عليهم ما قبله ووجه المؤمن بالهائم من الله تعالى فيصير بين عينيه نكتة بيضاء يبض منها وجهه ويحطم أي تسم وجه الكافر بالخطم فيسود وجهه (وطلوع الشمس من مغربها) قال المناوي بحيث يصير المشرق مغربا وعكسه

التي آثرت الشر العظيم والتهبت كالتهب النار وكان ابتدؤها من قبل المشرق حتى خرب معظمها وانحسر الناس من جهة المشرق إلى الشام ومصر وهما من جهة المغرب والنار التي في الحديث الآخر أي الذي فيه إنما آخر الأسرار على حقيقتها انتهت قلت وقد نظم شيخ شيوخنا الشيخ شرف الدين عيسى الأحناف الشافعي الآيات مع زيادة مخالفة لصاحب التذكرة فقال أول أسرار خروج التلح • وبعد هذا هدة بقتل والهاشمي بعده السفيني • يلهمها المهدي بالامان • وبعد فينزل المسيح • وهو لنا بقسطه يرج ثم خروج الدابة الغربية • من الضفائر ربه عجيبه والحشي ذو السويقين • لهدم كعبه بغير من • وبعد فيرفع القرآن • من الصدور واتقى الامان • ونلوا النفع ثلاثة ترى • قد قاله أمسه بالامر • الأزهرى الكافى مذهب • والخنزى قلت اماوآيا وآله وجبه الاخبار • ما غردت بلابل الاشجار

والهذه الصيحة بالشار • يفرع الخلق من الاقطار • وبعدهم فيخرج القحطاني • والاعور الدجال بالهتان • ثم طلوع الشمس من مغربها • سائرة طالبيه مشرقها • يعقبها الدخان فيما قد نقل • ثم بأجوج وما جوج عقل • كذا الریح قابض الارواح • للمؤمنين قلت بانشرح • ثم خروج النار من قعر عدن • تسوقها الحشر بعدوهن • دلالة الثالث بالقرآن • قد قاله عيسى الفقير القاني • ثم صلاة الله للعدنان • محمد المبعوث بالبرهان • انتهى ما قاله العزيز بحروفه رحمه الله تعالى

«وثلاثة خسوف خسف بالشرق وخسف بالمغرب وخسف بجزيرة العرب» هي مكة والمدينة واليمامة واليمن سميت به لأنها يحيط بها بحر الهند وبحر القازم ودجلة والفرات «وزول عيسى وفتح يأجوج ومأجوج» أي سدهما وهم صنف من الناس «ونار تخرج من قعر عدن» بالبحر بين أي من أساسها أو أسفلها وهي مدينة باليمن «تسوق الناس إلى المحشر» أي محل المحشر للحساب وهو أرض الشام «نبت معهم حيث باقوا وتقبل معهم حيث قالوا» إشارة إلى ملازمة النار لهم إلى أن يصلوا إلى مكان المحشر وهذا المحشر يكون قبل قيام الساعة يحشر الناس أحياء إلى الشام لقوله في حديث ثعلبي «نبت وتصبح وتسمى فان هذه الاوصاف مختصة بالدينار وبعضهم حمله على المحشر من القبور ورد بما تقدم وهذا المحشر آخر أسراط الساعة كافي مسلم قال العلقمي وسببه كافي مسلم والترمذي واللفظ للآول عن أبي شريحه حذيفة بن أسيد كان النبي صلى الله عليه وسلم في غرفة ونحن أسفل منه فاطلع علينا فقال ما تدكرون قلنا الساعة قال الساعة قد كره قال شعبة ناذر القارطي في التذكرة عن بعض العلماء أنه رتبها فقال أول الآيات المحشر وفات ثم خروج الدجال ثم زول عيسى ثم خروج يأجوج ومأجوج في زمنه ثم الريح التي تقبض أرواح المؤمنين فتقبض روح عيسى ومن معه وجنتهم تدمر الكعبة ويرفع القرآن ويستولى الكفر على الخلق فعند ذلك تخرج الشمس من مغربها ثم تخرج جنت الدابة ثم يأتي الدخان وذكر بعضهم أن خروج الدابة قبل طلوع الشمس من مغربها ونور في فيه قال شيخنا وشيخنا الذي يترجم من مجموع الاخبار أن أول الآيات العظام المؤذنة بتغير الأحوال العامة في معظم الأرض خروج الدجال ثم زول عيسى عليه الصلاة والسلام وخروج يأجوج ومأجوج في حياته وكل ذلك سابق على طلوع الشمس من مغربها ثم أول الآيات المؤذنة بتغير أحوال العالم العلوي طلوع الشمس من مغربها ولعل خروج الدابة في ذلك الوقت أو قريب منه وأول الآيات المؤذنة بقيام الساعة النار التي تحشر الناس وأما أول أسراط الساعة فنار تخرج من المشرق إلى المغرب وبذلك يحصل الجمع بين الاخبار اه قلت ولعله يريد بالأسراط التي يعقبها قيام الساعة ولا يتأخر القيام عنها إلا بقدر ما بقي من الأسراط من غير مهلة بينهما وهذا قال في حديث أما أول أسراط الساعة المراد بالأسراط العلامات التي يعقبها قيام الساعة وقال ابن حجر في حديث أما أول أسراط الساعة فنار تحشر الناس من المشرق إلى المغرب كناية عن الفتن المنتشرة التي آثارت الشر العظيم والتهبت كما تهبت النار وكان ابتداءها من قبل المشرق حتى خرب معظمه وتحشر الناس من جهة المشرق إلى الشام ومصر وهما من جهة المغرب والنار التي في الحديث الآخر أي الذي فيه أنها آخر الأسراط على حقيقتها اه قلت وقد نظم شيخنا الشيخ شرف الدين عيسى الأخناري الشافعي الآيات مع زيادة مخالفة لصاحب التذكرة فقال

والهداة الصيحة بانتشار • تفرع الخلق من الاقطار
والهامة هي بعده السفاني • يليها المهدي بالامان
وبعدهم فيخرج القمطاني • والاعور الدجال بالهتان
وبعده فينزل المسج • وهو لنا بقية سله بريح
ثم طلوع الشمس من مغربها • سائرة طالسة مشرقها
ثم خروج الدابة الغريبة • من الصفار رؤية عجيبه
يعقبها الدخان فيما قد نقل • ثم يأجوج ومأجوج عقل

(قوله وثلاثة خسوف) أي غير عامة (قوله بجزيرة العرب) وهي مكة والمدينة واليمامة واليمن أي يحصل الخسوف في موضع من ذلك ولم يعينه في الحديث وسميت بالجزيرة لأنها يحيط بها أربعة أنهار الدجلة والفرات وبحر الهند وبحر القازم (قوله وفتح يأجوج) على حذف مضاف أي فتح سدهما (قوله من قعر عدن) أي من أسفلها (قوله إلى المحشر) أي محل المحشر وهو أرض الشام فهذه النار تحصل قبل القيامة فليس المراد المحشر بعد بعث الناس خلافاً لبعضهم بل المراد به سوق الناس قبل موتهم فهذه العشرة كلها قبل الموت (قوله نبت الخ) كناية عن شدة الملازمة فلا يستطيع شخص الهروب منها اه

والجيش ذوالسوقتين • لهدم كعبة بغير من
كذلك ربح قابض الارواح • للمؤمنين قلت بانشرح
وبعد فرفع القصران • من الصدور واتنى الامان
ثم خرج النار من قعر عدن • تسوقنا الحشر بعدوهم
وتلوها النخ ثلاثة ترى • قد قاله ائمة بلا مرا
دلالة الثالث بالقرآن • قد قاله عيسى الفقير الفاني
الازهرى الشافعى مذهبا • والاخسوى قلت اما واما
ثم صلاة الله للعدنان • محمد المبعوث بالبرهان
واله وصحبه الاخبار • ما عردت بلابل الاتجار

(قوله عن حذيفة بن أسيد) هو
صحابي بايع تحت الشجرة ومات
بالكوفة روى له الجماعة ذكره
المنذرى (قوله بركة) أى يحصل به
قوة على الصوم أو المراد البركة
التي تحصل له بيقظة في وقت
الرحات فالمراد ما يشغل البركة
المعنوية (قوله عن أبيه) ربيعة
فهو صحابي ابن صحابي (قوله لمن
جنب الخ) من اسم موصول أو
نكرة وقول بعض الشراح انها
شرطية وجنب وابتلى في محل حزم
سبق قلم قال العلقمى وأوله أى
هذا الحديث كفى أبى داود عن
المقصد ابن الاسود وفي نسخة
شرح عليه المنذرى المقدم فانه
قال ابن معديكرب وأيم الله لقد
سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول ان السعيد لمن جنب
الفتن ان السعيد لمن جنب الفتن
ان السعيد لمن جنب الفتن ولمن
ابتلى فصبر فواها ثم واه انتهى
ومعنى فواها طوبى له لما حصل
أى فواها له ما أطيبه

((حم م ع عن حذيفة بن أسيد)) بفتح الهجزة الغفارى ((ان السور بركة
اعطاكموها الله)) أى خصكم من بين جميع الامم ((فلاندعوها)) أى لا تتركوها نداء بالسحر
سنة مؤكدة ويكره تركه ويدخل وقته نصف الليل قال العلقمى قال شيخنا قال النووي
رواه بفتح السين وضعها قال في فتح البارى لان المراد بالبركة الاجر والثواب فيمناسب الضم
لانه مصدر بمعنى التسحر أو البركة كونه بقوى على الصوم وينشط له ويخفف المشقة فيه
فيناسب الفتح لانه ما يشعربه وقيل البركة ما ينفع من الاستيقاظ والدعاء في السحر والاولى
ان البركة في السحر وتحصل بجهات متعددة وهى اتباع السنة ومخالفة أهل الكتاب
والتقوى على العبادة والزيادة في النشاط والدعاء وقت مظنة الاجابة وتدارك نية
الصوم لمن أغفلها قبل أن ينام وقال ابن دقيق العيد هذه البركة يجوز أن تعود الى الامور
الاخروية فان اقامة السنة توجب الاجر وزيادة ويحتمل الدينوية كبقوة البدن على
الصوم وتيسره من غير اضرار بالصائم قال ومما يدل به استحباب السحر ومخالفة لاهل
الكتاب لانه يمنع عندهم وهذا أحد الاجوبة المقتضية للزيادة في الاجور الاخروية قال
ووقع للمصنوفة في مسألة السحر كلام من جهة اعتبار حكمه الصوم وهى كسر شهوة
البطن والفرج والسحر قد يبين ذلك قال والصواب أن يقال ما زاد في المقدار حتى تعدم
هذه الحكمة بالكلية فليس بمستحب كالذى يصنعه المترفهون من التأني في المسائل وكثرة
الاستعداد لها وماعد ذلك تختلف مراتبه اه واختصت هذه الامة بالسحر وتجميل
الفطر وباحة الاكل والشرب والجماع ليلا الى الفجر وكان محرما على من قبلها بعد النوم
وكذا كان في صدر الاسلام ثم نسخ ((حم ن عن رجل)) من الصحابة ((ان السعادة
كل السعادة طول العمر في طاعة الله)) أى لما يتسبب عن ذلك من الحسنات ورفع الدرجات
والعمر بضم العين وفتح ((خط عن المطلب)) بضم الميم وشدة الطاء المفتوحة وكسر اللام
((عن أبيه)) ربيعة بن الحرث ((ان السعيد لمن جنب الفتن ولمن ابتلى فصبر)) قال
العلقمى وأوله كفى أبى داود عن المقصد ابن الاسود وفي نسخة شرح عليه المنذرى المقدم
فانه قال ابن معديكرب وأيم الله لقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان السعيد
لمن جنب الفتن ان السعيد لمن جنب الفتن ان السعيد لمن جنب الفتن ولمن ابتلى فصبر فواها
ثم واه اه وأيم الله هو قسم وجنب بضم الجيم وكسر التون المشددة أى من تجنب الفتن
وتباعد عنها وزم بينه وسعيد فاعيل بمعنى مفعول وكرره ثلاثا مبالغة في التأكيد على التباعد
عن الفتن واعتزال فرقتها وقوله ولمن ابتلى ببناء ابتلى للمفعول أى ابتلى بالوقوع في تلك
الفتن فصبر على ظم الناس له وتحمل اذاهم ولم يدفع عن نفسه وواها بالتونين كلمة هى اسم

(قوله عن المقدم) قال المناوي ابن معد يكرب في نسخة المقداد عزري وقوله في نسخة المقداد أي ابن الاسود وهو الذي في الجامع الكبير والدروسن أبي داود كذا بخط بعض الفضلاء بهامش العزري (قوله السقط) بتثنية السين والكسر أفصح (قوله ليراعم) أي ليغاضب به ويظهر عليه (٤١٦) للدلال لكونه محبوه اذ لم يعصه أي حين يقال له ادخل

الجنة فيقف على الباب ويقول لا ادخلها الامع أبوي يغضب (قوله بسرره) هو ما نقطعه القابلة من السريرة أي يربط أبويه به ويجرحهما به إلى أن يدخلهما الجنة وهل هذه الشفاعة خاصة بالأبوين أو تشمل جميع الأصول لم يوجد نص ولا منع منه وفضل الله تعالى واسع (قوله فأفشوا) من أفشى فمهرته همزة قطع كاضبطه العزري وغيره فليس مثل أمشوا واقضوا (قوله لتلعن الشيخ) أي والشجعة وخصا الشدة قبح الزنا منهما وإن كان الشاب الزاني ملعونا بعدد من منازل الارباب أيضا ومثل الزنا للواط في هذا الوعيد (قوله يرى) من الرأي والتدبير لا من الرؤية كما يدل له سبب الحديث وهو انه صلى الله عليه وسلم لما بلغه ان علما أي رجلا ضخما سمينا يدخل على السيدة مارية أمر سيدنا عليا رضي الله تعالى عنه بقتله فقال له أقتله مطلقا أم أظرفي حاله هل يستحق القتل أم لا فذكر له الحديث أي انظر في حاله فذهب الامام علي رضي الله تعالى عنه فكشف عنه فاذا هو ممسوح لا آلة له فلم يقتله فينبغي للحاضر المشاهد للشيء أن يعين النظر قبل الحكم بشئ واسم هذا العج ما يوروفي الحبب آخرو هو سند عبد قطع ماذا كبره فأعتقه النبي صلى الله عليه وسلم وله اولاد ثقات كذا بخط بعض الفضلاء (قوله ثوران) أي كثورين معقورين أي مقيدين بسبب الزمانة والجراحة ودخولهما النار لاجل تعذيب أهلها بما فكنا به يقال لهم هذا ان ما كنتم تعبدونهما فلو كانا الهين ما دخلا النار فليس دخولهما النار لاجل تعذيبهما لان العذاب انما هو على المكلف

فعل معناها التلهف وقد فوض موضع الاعجاب بالشيء وقد تردد بمعنى التوجع (د عن المقدم) قال المناوي ابن معد يكرب في نسخة المقداد (ان السقط) قال العلقمي قال في النهاية السقط بالكسر والفتح والضم والكسرا كثرها الولد الذي يسقط من بطن أمه قبل تمامه (ليراعم به) عنتا تخمية وغين محبة أي بغاضبه أي يتدلل عليه كما يتدلل على أبويه (اذا دخل أبواب النار) قال أم السقط المراعم به ادخل أبويك الجنة قال المناوي أي تقول الملائكة أو غيرهم يا ذن الله تعالى (فيخرجهما بسرره) مهملتين معقورتين ما نقطعه القابلة من السريرة (حتى يدخلهما الجنة) أي يشفع لأبويه المسلمين فقبل الله شفاعته فيأمر بأخراجهما من النار وادخالهما الجنة (عن علي) أمير المؤمنين بإسناد ضعيف (ان السلام اسم من أسماء الله تعالى وضع في الارض) بالبناء المعقول أي وضعه الله فيها تحية بين المسلمين (فأفشوا السلام ينشكم) بقطع الهمزة من أفشى أي أظهره ندبا مؤكدا بأن تسلوا على كل مسلم لقيتموه سواء عرفتموه أم لم تعرفوه فان في اظهاره الايدان بالامان والتواصل بين الاخوان (خذ عن أنس) بن مالك بإسناد حسن (ان السموات السبع والارضين السبع والحيات لتلعن الشيخ الزاني) واللعن اما بلسان القول أو الحال وكالتلعن الشيخ الزاني تلعن الشجعة الزانية وخص الشيخ لان الزمانه أقيح وأغش لان شهوته ضعفت (وان فروج الزناة ليؤدي أهل النار نيرانهم) بفتح النون وسكون المشاة القوقبة أي أهل النار مع شدة عذابهم يتأذون من ريح الصديد السائل من فروجهم (البراعن برودة) قال المناوي ضعفه المنذري (ان السيد لا يكون بخيلا) أي الشريف المقدم في قومه في الامور ينبغي أن لا يكون كذلك أو ينبغي أن يؤمر على قومه من يكون كذلك والخييل هو الذي لا يقري الضيف أو الذي لا يؤدي الزكاة (خط في كتاب الجلاء عن أنس) بن مالك بإسناد ضعيف (ان الشاهد) أي الحاضر (يرى ما لا يرى الغائب) من الرأي في الامور المهمة لامن الرؤية يعني الحاضر يدرك ما لا يدركه الغائب اذا أخبر اذ ليس الخبر كالمعاينة ولذا لما أخبر الله موسى صلوات الله وسلامه عليه بأن قومه اتخذوا الجبل من بعده لم يلق الا لوح فلما عين ما فعلوا ألهاها (ابن سعد عن علي) أمير المؤمنين (ان الشمس والقمر نوران عقيران) أي معقوران (في النار) يعني يسلب الله نورهما يوم القيامة ويكونان فيها كالزمنين وادخالهما النار ليس لتعذيبهما بل لانهما كانا يعبدان في الدنيا وقد وعد الله الكفار بأن يحشرهم وما كانوا يعبدون فادخلا فيها لذلك أولا نهما خلقا متهما كافي خبر فردا اليها (الطبايبي) أبو داود (ع عن أنس) ابن مالك رضي الله عنه (ان الشمس والقمر لا ينكسفان) قال المناوي بالنكاف وفي رواية البخاري بانها المجهمة (لموت أحد ولا لحياته) وهذا قاله يوم مات ابنه ابراهيم فكسفت الشمس فقالوا كسفت لموته فرد عليهم قال الخطابي كانوا في الجاهلية يقولون ان الكسوف يوجب حدوث تغيير في الارض من موت أو ضرر فأعلم النبي صلى الله عليه وسلم أنه اعتقاد باطل وأن الشمس والقمر خلقان مسخران لله ليس لهما سلطان في غيرهما ولا قدرة على الدفع عن أنفسهما واستشكل قوله ولا لحياته لان السياق انما ورد في حق من ظن أن ذلك

لموت

بعض الفضلاء (قوله ثوران) أي كثورين معقورين بسبب الزمانة والجراحة ودخولهما

النار لاجل تعذيب أهلها بما فكنا به يقال لهم هذا ان ما كنتم تعبدونهما فلو كانا الهين ما دخلا النار فليس دخولهما النار لاجل تعذيبهما لان العذاب انما هو على المكلف

لموت ابراهيم ولم يذكر الحياة قال العلقمي والجواب أن فائدة ذكر الحياة دفع توهم من يقول لا يلزم من نفي كونه سببا للفقد أن لا يكون سببا للإيجاد فعمم الشارع النفي لدفع هذا التوهم ((ولكنهما آيتان من آيات الله)) أي علامتان من آيات الله الدالة على وحدانيته وعظم قدرته ((يحوف الله بهما عباده)) أي يكسوفهما أي لحوف العباد من بابه قال المناوي وكونه تخويفا لا ينافي ما قررره علماء الهيئة في الكسوف لأن الله أفعالا على حسب العادة وأفعالا خارجة عنها وقدرته حكمة على كل سبب اه وقال العلقمي رحمه الله تعالى وفي الحديث رد على من يزعم من أهل الهيئة أن الكسوف أمر عادي لا يتقدم ولا يتأخر أذلو كان كما يقولون لم يكن في ذلك تخويف فزعا يخشى أن تكون الساعة والوافلو كان الكسوف بالحساب لم يقع الفزع ولم يكن للامر بالعتق والصدقة والدكر والصلاة معنى فان ظاهر الاحاديث أن ذلك يفسد التخويف وأن كل ما ذكر من أنواع الطاعة يرجع أن يدفع به ما يخشى من أثر ذلك الكسوف وبما نفى به ابن العربي وغيره أنهم يزعمون أن الشمس لا تنكسف على الحقيقة وإنما يحول القمر بينها وبين الأرض عند اجتماعهما في العقدين وقالهم يزعمون أن الشمس أضغاف النمر في الحرم فكيف يجب المصغير الكبير إذا قابله وقد وقع في حديث النعمان ابن بشير وغيره للكسوف سبب آخر غير ما يزعمه أهل الهيئة وهو ما أخرجه أحمد والنسائي وابن ماجه وصححه ابن خزيمة والحاكم بلفظ أن الشمس والقمر لا ينكسفان لموت أحد ولا لحياة ولكنهما آيتان من آيات الله وأن الله إذا تجلى لشيء من خلقه خشع له وقال بعضهم الثابت من قواعد الشريعة أن الكسوف أثر الارادة القدیعة وفعل الفاعل المختار فيخلق في هذين الحرمين الدور متى شاء والظلمة متى شاء من غير توقف على سبب أو ربط باقتران وقال ابن دقيق العيد وربما يعتقد بعضهم أن الذي يذكره أهل الحساب ينافي قوله يخوف الله بهما عباده وليس بشيء لأن الله تعالى أفعالا على حسب العادة وأفعالا خارجة عن ذلك وقدرته حكمة على كل سبب وله أن يقطع ما يشاء من الأسباب والمسببات بعضها عن بعض وإن أثبت ذلك فالعلماء بالله لقوة اعتقادهم في محوم قدرته على خرق العادة وأنه يفعل ما يشاء إذا وقع شيء غريب حدث عندهم لحوف لقوة ذلك الاعتقاد وذلك لا يمنع أن يكون هناك أسباب تجري عليها العادة إلا أن يشاء الله خرقها وحاصله أن الذي يذكره أهل الحساب إن كان حقا في نفس الامر لا ينافي كون ذلك تخويفا لعباد الله تعالى ((فأذا رأيتم ذلك)) قال العلقمي وفي رواية فإذا رأيتموها أي الآيات وفي رواية فإذا رأيتموها بالتنبيه والمعنى إذا رأيتم كسوف كل منهما الاستحالة وقوع ذلك منهما في حال واحدة عادة وإن كان ذلك جائزا في القدرة الإلهية ((فصلوا وادعوا حتى ينكشف ما يكم)) قال العلقمي استدل به على أنه لا وقت لصلاة الكسوف معين لأن الصلاة علق برؤيته وهي ممكنة في كل وقت من النهار وهذا قال الشافعي ومن تبعه واستثنى الخنيفة أوقات الكراهة وهو مشهور مذهب أحمد وعن المالكية وقتها من وقت حل المنافاة إلى الزوال وفي رواية إلى صلاة العصر ورجح الأول بأن المقصود إيقاع هذه العبادة قبل الانجلاء وقد اتفقوا على أنها لا تقضى بعد الانجلاء فلو انحصرت في وقت لا يمكن الانجلاء قبل فيقوت المقصود والمراد بالصلاة الصلاة الخاصة بالكسوف وهي معلومة من كتب الفقه وفي الحديث إشارة إلى أن الالتجاء إلى الله عند المخاوف بالدعاء سبب لمحو ما فرط من العصيان يرجى به زوال المخاوف وأن الذنوب سبب للإبلا والعقوبات العاجلة والآجلة نسأل الله تعالى السلامة والعافية ((خ ن عن أبي بكره في

(قوله آيتان) أي علامتان قبل
على قرب الساعة وقيل على
غضب الرب سبحانه (قوله حتى
ينكشف الخ) راجع للدعاء فقط
فلا يقال أنه يؤهم طلب تكرير
الصلاة

(قوله اذا رأى أحدهما) أى أدرك أحدهما شيئاً من عظمة الله تعالى ولو سيرا كما يدل له تنكيره عنى حاد أى مال عن مجراه أى جهة جريه (قوله ان الشهر الخ) سببه أنه صلى الله عليه وسلم دخل على إحدى نسائه فى غير نوبتها فى التابع طاحه وطال زمنها فبلغ النسيان فحصل لهن غيرة فتواطأت السيدة عائشة وصفية وسودة باجتماعهن على أن متى قرب أحدها من قالت له نخدم من فيك ويحارديننا فإذا أكلت ففعلن فقال اغماشريت عندها عسلا وحلف أن لا يدخل عليهن شهرا أى مئبنا قضى تسع وعشرون فدخل فقبل له بقى يوم فذكر الحديث فلوندرصوم (٤١٨) شهر معين صامه ولو ناقصا بخلاف ما لو نذر صوم شهر غير معين فإنه يلزمه ثلاثون

يوما بقصوم يوما بما بعده لوجاه ناقصا وقوله يكون تسعة وعشرين كذا فى المتن قال المناوى ولا بد من تقدير يكون وتسع منصوب واستغنى عن نصبه بجعل فتحتين عليه كما هو اصطلاح بعض الناس وعشرين منصوب بالياء انتهى وهذا التقرير اغماشريت فى حديث عائشة ولفظه تسع وعشرين بدون تاو أو اما فى المصنف فهى رواية مسلم (قوله راياتها) المراد بها الحاربة لان الحرب اذا قامت كان مع كل من الجيشين رايات يتبعها كل فلذا أطلقت على الحاربة والاغواء خلافا لمن زعم أنها رايات حقيقة لازارها وقبل ينصب لهم كراسى ويقول لهم آوهم اذهبوا الى هؤلاء فاغورهم فان آوهم قد مات وآوكم لم يمت ولذا تجوز بعضهم بغش وبهضم يحون فى الكيسل أو الوزن الخ (قوله مع أول الخ) أى فلا يدخلها الانسان واذا دخلها لاحظ أمرا شرعيا كالامر بالمعروف بشرطه (قوله عن أبى امية) كذا فى العسرى وفى المناوى عن أبى أمية الباهلى فلعن ما هنا تحريف (قوله ان الشيخ الخ) قاله حسين دخل عليه شاب وقال له هل لى أن

ن . عن أبى مسعود البدرى (ق ن عن ابن عمر) بن الخطاب (ق عن المغيرة) بن شعبه (ق ان الشمس والقمر اذا رأى أحدهما من عظمة الله تعالى شيئا) قال المناوى نكرو للتقيد أى شيئا قليلا جدا لا يطبق لمخالف النظر الى كثير منها (حاد عن مجراه) أى مال وعدل عن جهة جريه (فانكسف) أى لشدة ما يحصل له من صفعة الطلال (ابن النجار عن أنس) بن مالك (ق ان الشهر) أى العربى الهلالى (يكون تسعة وعشرين يوما) أى يكون كذلك كما يكون ثلاثين يوما ومن ثم لوند رخص صوم شهر معين فكان تسعا وعشرين لم يلزمه أكثر من ذلك فى الشهر للعهد الذهبى وسببه كما فى البخارى من أم سلمة أن النبى صلى الله عليه وسلم حلف لا يدخل على بعض نساءه شهرا فلما مضى تسع وعشرون يوما غدا عليهن وراح فقيل له يا نبى الله حلفت أن لا تدخل عليهن شهرا فذكره وقوله على بعض نساءه يشعر بان اللاتى أقسم أن لا يدخل عليهن هن من وقع منهن ما وقع من سبب القسم لاجتماع النسوة لكن اتفق أنه فى تلك الحالة انصرفت رجلا فاستقر معجنا فى المشرب بذلك الشهر واختلف فى سبب الحلف فقيل شربة العسل أو تحريم جاريتة مارية وقيل ههما وقيل ذبح ذبها فقهجه بين أزواجه فأرسل الى زينة نصيها فرددته فقال زيدوها ثلاثا كل ذلك رددته فكان سبب الحلف وقيل سببه أنهم طلبوا منه النفقة قال ابن حجر ويحتمل أن يكون مجموع الاشياء سببا لا عزالهم وهذا هو اللاتى عكازم أخلاقه صلى الله عليه وسلم وسبعة صدوره وكثرة صفحه وان ذلك لم يقع منه حتى تنكر راياها منهن (نخ ث عن أنس) بن مالك (ق عن أم سلمة م عن جابر) بن عبد الله (وعائشة) ان الشياطين تغدو راياتها الى الاسواق أى تذهب أول النهار بأعلامها اليها (فدخلون مع أول داخل ويخرجون مع آخر خارج) هذا كناية عن ملازمته أهل الاسواق واغواهم لهم أكثر من اغواهم لغيرهم لما يقع فيها من الخلف والكاذب وغيره (طب عن أبى امامة) وهو حديث ضعيف (ان الشيخ هلك نفسه) قال المناوى أى يقدر على كف شهوته فلا حرج عليه فى التقيد وهو صائم بخلاف الشاب وهو عبارة البهجة وشرحها الشيخ الاسلام فيما ينسب للصائم ونوب ترك قبله لانه من جلة الشهوات وان تحرك شهوته بأن خاف الازال والجماع تنكره أى كراهة تحريم تحريم طهر الميهيق باسناد جيد أنه صلى الله عليه وسلم رخص فى القبلة للشيخ وهو صائم ونهى عنها الشاب وقال الشيخ مالك اربو الشاب يقصد صومه ولا فرق فى الكراهة بين الشاب وغيره كما أفهمه التعليل فى الخبر فالتعبير بهما فى الاخبار جرى على المقاب وان لم تحرك شهوته لم تنكره لكنها خلاف الأولى (حم طب عن ابن عمر) بن العاص (ق ان الشيطان يحب الحجرة) أى ميل بطبعه اليها (فاياكم والحجرة) أى احذروا لبس المصنوع منها يشارككم الشيطان فيه

أقبل فى نهار رمضان فقال لا يدخل شيخ وسأله فقال لا حرج فأخذت الصحابة ينظر بعضهم الى بعض وظاهر ويقولون قد نسي أول وأباح ثانيا فقال صلى الله عليه وسلم قد علمت لم تنظر بعضكم الى بعض رذكرو وحاصل فقه المسئلة ان القبلة تحرم ان حركت الشهوة وخاف الازال مطلقا وان كانت تحرك الشهوة ولا يخاف الازال كرهت مطلقا والاختلاف الأولى ومعنى الاطلاق سواء كان شابا أو شيخا (قوله فاياكم والحجرة) أخذ بعض المتهندين حرمة لبس الاحرام من هذا الحديث والائمة على جواز ذلك بلا كراهة لما قام عندهم مما هو مقدم على ذلك الحديث واغماش بجرم المصنوع بالزعفران ويكره المصنف وعبارة العن يرى قال شيخ الاسلام فى شرح البهجة يحل لبس غير الحرير من الثياب مطلقا حتى الثوب الاحمر والاخضر وغيرهما من المصنوعات بلا

كراهة ثم يحرم على الرجل لبس الثوب المزعر دون المعصرا انتهى (قوله ذي شهرة) أي بالزينة لأنها مظنة العجب إلا أن كانت نفسه
مظهرة تزيد بلبس ذلك شكرا أو المسواد ذي شهرة بالوساخة والزناثة لأن الله تعالى تطيب يحب النظافة إلا أن يرى نفسه
بذلك ويجاهد ما لكونها مخالفة له (قوله من رافع بن زيد) أي لا ابن خديج كما قبله الثقي قال ابن السكن لم يدكر في حديثه معا ولا
روية ولمست أدري أهو صحابي أو لا ولم أجده ذكره إلا في هذا الحديث وحده (١٩) ضعف خلافا لابن الجوزي في أنه موضوع

انتهى (قوله القاصية) أي
البعيدة عن صواباتها والناحية
المنفردة عن صواباتها وإن
لم تكن بعيدة فافترقا وأما المشاردة
فهى التى تنقص البعد فتقورا
والقاصية أعم منها فقد ظهر
التفريق بين الثلاثة (قوله والشعاب)
جمع شعب كناية عن عدم التفريق
والبعد لأن من كان في شعب كان
بعيدا من الناس (قوله فليط الخ)
أي ندبا وكذا البيا ككاهن دبا (قوله
فليط أيضا) أي أن أمكنه ذلك
والأبأن تجست ولم يمكن غسلها
رماها نحو هرة أن غاملا للشيطان
(قوله ولا يدعها) بالجرم (قوله
فليط الخ) خرج بفراغها الإثناء
فعلا يلق لأن ذلك مما تعافه
النفوس حيث يلق ويضع يده
في الأناة نائبا قال في الصحاح لعل
الشئ الحس وبابه فهم والمعلقة
بالكسر واحدة الملاعق واللعة
بالضم اسم لما تأخذ به المعلقة
واللعة بالفتح المرة (قوله في أى
طعامه الخ) أى هل هى فى الساقط
أو فيما بقى فى القصعة أو فيما بقى
بأصابعه (قوله فيلبس) أى يخلط
(قوله قبل أن يسل) مطلقا عندنا
والله عند الخفية والحفايلة
مطلقا وقبله عند المائكة أن
كان من نقص فيقيد وأمثل هذا
الحديث بما إذا كان عن نقص

وظاهر الحديث كراهة لبس الثوب الأحمر لكن قال شيخ الإسلام فى شرح البهيمية يخل لبس
غير الأحمر من الثياب مطلقا حتى الثوب الأحمر والأخضر وغيرهما من المصبونات بالأ
كراهة ثم يحرم على الرجل لبس المزعر دون المعصرا (وكل ثوب ذي شهرة) ينصب كل
أى أحذر والبس هو المشهور بزيد الزينة والنعمه أو بزيد الخشونة والزناثة أى مالم
يقصد بذلك هضم النفس والأفلا بأس (الحاكم فى الكنى والاقاب وابن قانع عده
عن رافع بن زيد) أن الشيطان ذئب الإنسان كذئب الغنم (أى مفسد للإنسان مهلك له
بأغوائه كفساد الذئب إذا أرسل فى قطع من الغنم (بأخذ الشاة القاصية) يصاد مهمل
أى البعيدة عن صواباتها (والناحية) بجاه مهمل أى التى غفل عنها وبقيت فى جانب
منفردة شبه حالة مفارقة الإنسان الجماعة ثم تسلط الشيطان عليه بشاة شاذة عن الغنم ثم
أفترس الذئب أياها بسبب انفرادها (فأياكم والشعاب) بكسر الشين المعجمة أى احذروا
التفريق والاختلاف (وعليكم بالجماعة) أى الزموا ما عليه جماعة أهل السنة (والعامه)
أى جمهور الأمة المحمدية فانهم أبعد عن موافقة الخطأ (والمسجد) أى لانه أحب البقاع الى
الله ومنه يفر الشيطان فيغدو الى السوق (حم عن معاذ) أن الشيطان يحضر أحدكم عند
كل شئ من شأنه) أى لانه بالمرصاد لمعاينة المؤمن ومكايده (حتى يحضره عند طعامه)
أى عند أكله الطعام (فإذا سقطت من أحدكم القميص فليط ما كان به من أذى) أى
فليرسل ما عليه من زاب أو غيره (ثم لبسها) الأمر فيه للتدب ومحوه إذا لم تتعش أما إذا
تجست وتغذرت عليها فبني له أن يطعمها نحو هرة (ولا يدعها للشيطان) أى لا يتركها
مفاهة لأجل رضاه فان فى تركها ضياعا للكمال وهو يحبه ويرضاه (فإذا فرغ) أى من الأكل
(فليلق أصابعه) بفتح المثناة الخفية أى يلبسها ندبا (فأيه لا يدرك فى أى طعامه تكون
البركة) أى لا يعلم هل هى فى الذى على أصابعه أو فيما بقى فى القصعة أو فى المساقط قال
المنائوى والمراد بالشيطان الجنس (م عن جابر) بن عبد الله (أن الشيطان يأتى
أحدكم فى صلاته) أى حال كونه كائنا بقى صلاته (فيلبس) بتخفيف الباء الموحدة المنكسورة
أى يخلط (عليه) قال فى النهاية اللبس الخلط (بفتح لا يهوى) أى يعلم (كم صلى) أى من
الركعات (فإذا وجد ذلك أحدكم فليصد سجدتين) فقط وإن تعدد السهو (وهو جالس
قبل أن يسل) سواء كان سهوه بزيادة أم بنقص وهذا أخذ الشافعى وقال أبو حنيفة بعد أن
يسلم وقال مالك أن كان زيادة فبعده وإلغى (ثم سلمت) عن أى هرة (واسناده
جيد) (أن الشيطان) أى إبليس (قال وعزنت يارب) أى وقولنا وقد رتب (لا أرح
أضوى عبداك) بفتح همزة أرح وضم همزة أغوى أى لا أزال أضل بنى آدم أى إلا
الخاصين منهم وبجمل العموم طنائمه أفاده ذلك (مادانت أرواحهم فى أجسادهم) أى
مدة حياتهم (وقال الرب وصرى وجلالى لا أزال أغفر لهم ما استغفرونى) أى مدته طائهم

لما طام عندهم (قوله أغوى) أى أوسوس وأضل عبداك أى الإخلصين ولذا تمثل لبعضهم فى صورة الحية حال سجوده فدفعه
ومجد وقال لولا نثر ريمه لسجدت عليه فلم يدفعه خوفا منه لعله بأنه شيطان ومن جهة وسوسة أن يقول للإنسان قد جد قرباؤك
وأنت فى غفلة لم تفهم الليل وصم النهار فيفعل ذلك حتى يكذب ويتعب فيترك فيكون معرضا بعد الإقبال (قوله لا أزال أغفر لهم الخ)
قال المنائوى لكن أياك أن تقول إن الله يغفر الذنوب للعصاة فأعصى وهو غنى عن عصى فكله حتى أرى بها باطلا وصاحبها
ملتقى بالجماعة بنص خبر الإجماع من أتبع نفسه هواها وتمنى على الله الأمانى انتهى

(قوله الآخر) أى سقط وذلك لتعليه بصغاف الحلال ولذا كانت لا تفرقه الدرة يؤدبهم أجمعاً رسول الله صلى الله عليه وسلم والمراد ما يشبه شيطان الانس والجن وقرر شيخنا الاجهوري عن بعضهم ان من أسباب فرار الشيطان من سيدنا محمد صلى الله عليه وآله اذ ارآه انه كان يقول بسم الله ذى الشان عظيم البرهان شديد السلطان ماشاء الله كان أعوذ بالله من الشيطان انتهى (قوله سديسة) بالتصغير قال المناوي ورواه في الاوسط عن (٤٢٠) الاوزاعي عن سالم عن سديسة انتهى قال الهيثمي ولا يعلم الاوزاعي سماع من

المغفرة أى السترة فوجبهم مع الندم والاقلاع والعزم على عدم العود ((حم ع ك عن أبي سعيد)) الخدرى واسناده صحيح ((ان الشيطان لم يلق عمر منذ أسلم الاخر لوجهه)) أى سقط عليه خوفه لأنه لا يرضى الله عنه كان شأنه القيام بالحق والغالب على قلبه عظمة الرب جل جلاله فلذلك كان بفروسه ولا يلزم من ذلك تفضيله على أبي بكر فقد يخصص المفضلون بما ((طب عن سديسة)) بالتصغير هى مولاة حفصة أم المؤمنين واسناده حسن ((ان الشيطان لبأى أحدكم)) اللام للتأكيد ((وهو فى صلته يأخذ بشعرة من دبره فيمدها فيرى أنه أحدث)) أى يظن خروج ریح من دبره ((فلا ينصرف حتى يسمع صوتاً أو يحذر بها)) فإذا وجد المصلى فلا يترك صلته ليتطهر ويستأمن بها بل يجب عليه أن لا ينصرف حتى يتيقن أنه أحدث ولا يشترط السماع ولا الشم اجاءا وفيه دليل على قاعدة الشافعية ان اليقين لا يطرح بالشك وهى إحدى القواعد الاربع التي رد القاضى حسين جميع مذهب الشافعى اليها ((حم ع عن أبي سعيد)) الخدرى واسناده حسن ((ان الشيطان)) قال العلقمى قال فى الفتح الطاهر ان المراد بالشيطان ابليس وعليه يدل كلام كثير من الشراح ويحتمل أن المراد جنس الشيطان وهو كل متمر من الجن والانس لكن المراد هنا شيطان الجن خاصة وقال المناوي فى رواية ان ابليس بدل ان الشيطان وهو مبين للمراد أى ما فى هذه الرواية يبين أن المراد بالشيطان ابليس ((اذا سمع النداء بالصلاة)) أى الاذان لها ((حال)) بجاء مهملة أى ذهب هارباً ((له ضراط)) قال العلقمى جملة اسمية وقعت حالا يدون واو لحصول الارتباط بالضمير اهـ ويؤيد هذا أنه روى بالواو أيضاً والضراط يحتمل الحقيقة لأنه جسم يتغذى بصر منه خروج الريح ويحتمل أنه عبارة عن شدة نفاره شبه شغل الشيطان نفسه عن سماع الاذان بالصوت الذى يلا السمع ويمنعه عن سماع غيره ثم سمى ضراطاً لقبجالة ((حتى لا يسمع صوته)) أى صوت المؤذن بالتأذين وهذا ظاهر فى أنه يبعد الى غاية يفتنى فيها سماعه للصوت وقد وقع بيان الغاية فى حديث مسلم الا حتى بعد أربعة أحاديث وهو الروحاء وينها وبين المدينة ستة وثلاثون ميلاً وقيل ثلاثون ميلاً وظاهر قوله حتى لا يسمع أنه يتعمد اخراج ذلك اماليه شغل بسماع الصوت الذى يخرج عن سماع المؤذن أو يقابل ما يناسب الصلاة من الطهارة بالحديث أو يصنع ذلك استخفافاً كما يفعله السفهاء ويحتمل أن لا يتعمد ذلك بل يحصل له عند سماع الاذان شدة خوف يحدث له ذلك الصوت بسببها قال العلماء وانما أدبر الشيطان عند الاذان لئلا يسمعه فيضطرب الى أن يشهد للمؤذن يوم القيامة لقول النبي صلى الله عليه وسلم لا يسمع صوت المؤذن جن ولا انس ولا شئ الا شهد له يوم القيامة ((فاذا سك)) أى فرغ من الاذان ((رجع فوسوس)) أى للمصلى والوسوسة كلام خفى يلقبه فى القلب ((فاذا سمع الاقامة)) للصلاة ((ذهب حتى لا يسمع صوته)) بالاقامة أى فروله ضراط وتركها كتهافت بما قبله ((فاذا سك رجع فوسوس)) أى الى المصلى وفى الحديث فضل الاقامة والاذان وحفارة الشيطان لكن هربه انما يكون من

أحد الصحابة انتهى (قوله لبأى أحدكم) أى يقرب منه ويدخل معه فاذا لم يجد له طريقاً لوسوسته مدشعرة من دبره الخ وليس ذلك حقيقة والا فخراج الشعرة من دبره ناقض (قوله فلا ينصرف) أى يحرم ذلك ان كان فى فرض والا فالفضل عدم الانصراف (قوله ان الشيطان) المراد به هنا ابليس أبو الجن كما صرح به فى بعض الروايات وان كان الغالب ان الشيطان اذا أطلق أريد به الجنس (قوله النداء بالصلاة) أى فقمع الشيطان على هذا الوجه الشديد خاص بأذان الصلاة (قوله أحال) وفى رواية حال بدون هزة أى تحول وانتقل الى أن يكون بينه وبين محل الاذان ثلاثون ميلاً أو ست وثلاثون أو أربعون ميلاً كما صرح به فى الحديث الا حتى أعنى حتى يكون مكان الروحاء فانه مكان بينه وبين المدينة تلك المسافة على الخلاف ولذا سمى العام حول التحولة (قوله ضراط) أى حقيقة اذ هو جسم يأكل ويشرب والضراط ناسئ عمن الاكل والشرب ويحتمل أنه مجاز عن تشاغله بصوت يشبه ذلك واخراج الضراط قيل باختياره وقيل قهراً عنه وفعل ذلك لانه ورد أنه ما سمع الاذان انس ولا جن الخ الا شهد للمؤذن الخ

وهو يكره أن يشهد للمؤمن بذلك فيهرب ويضطر لاجل أن لا يشهد له لكونه لم يسمعه وقيل يفعل ذلك استهزاء ومخزية وقيل يفعل ذلك لكون المصلين متلبسين بالطهارة فهو يأتي بما هو ضد ذلك يشير الى انه متلبس بضد الطهارة (قوله فاذا سمع الاقامة ذهب) أى وله ضراط فخذف من الثانى دلالة الاول وكونه يهرب من الاذان والاقامة ويأتى فى الصلاة لا يدل على كونهما أفضل منها لانه قد يوجد فى المفضل الخ

(قوله يأتي أحدكم الخ) وأكثر ما يكون ذلك للعامة وخص الشيطان (٤٣١) بذلك مع أن بعض المعاندين يقول ذلك لأن

الشيطان إذا أقبل له الحجة على ذلك انتقل إلى غير ذلك لكون الله تعالى أعطاء قوة على الحاجة ليضل من شاء أو ليكون سببا لشواب من جاهد بخلاف بعض المعاندين من الأنس فإنه إذا أقبل له الدليل انقطع ورجع (قوله) فيقبل آمن بالله ورسوله وجاء في رواية أنه يقرأ سورة الاخلاص ويتفل بلإصباح على يساره لأنها جهة القلب ففيه إشارة إلى بعد وسوسته عن القلب وينبغي الجمع بين الروايتين ويخص في ذلك (قوله خطمه) بفتح فسكون كما في العنبري وهو في الطيور المنقار وفي الإنسان فمه ومقدم أنفه (قوله خنس) من باب دخل (قوله) التقيم قلبه) كناية عن الاستيلاء وذلك لأن في القلب جيشين جيش الشيطان وهو الاشتغال بالدينا وشهوته وجيش الرحمن وهو الاشتغال بالذكر فإذا غلب أحد الجيشين اضمحل الآخر (قوله) عرض) أي ظهر ورزى في صورة كلب كما في رواية وقد روى في صورة هرة وذلك لأنه لا يراه على صورته أصلا إلا المعصوم فيجوز أن يراه على صورته فتقيد الآية بغير المعصوم (قوله ليقطع الصلاة على) فهو كالفراس حيث يظن أن النار مسلك يسلك منه فيرى نفسه فيها كذلك الشيطان يظن أنه بما يقدر على المعصوم فيوسوس له فيغلبه بنوره وهما (قوله فذعته) بتخفيف العين أي تخنقه خنقا شديدا أو دفعته دفعا عنيقا فذعته (قوله) أي أوردته (أن أوثقه إلى سارية) أي أربطه في عمود من عواميد المسجد (حتى تصبوا) أي تدخلوا في الصبح (فتظروا إليه) أي مربوطا به (فذكرت قول سليمان رب هب لي ملكا لا ينبغي لأحد من بعدي) أي كنت أقدر على

أذن شرعي يجمع الشروط (م عن أبي هريرة) أن الشيطان يأتي أحدكم فيقول من خلق السما فيقول الله فيقول من خلق الأرض فيقول الله فيقول من خلق الله (في رواية البخاري) بدله من خلق ربك (فإذا وجد أحدكم ذلك) أي في نفسه (فليقل) أي راداعلى الشيطان (آمنت بالله ورسوله) قال العلقمي زاد أحد فان ذلك يذهب عنه ولا يداود والنسائي فليقرأ قل هو الله أحد إلى آخر السورة ثم يتفل عن يساره ثم ليستعد في رواية للبخاري فليستعد بالله وأبنته أي عن الاسترسال معه في ذلك ويلجأ إلى الله في دفعه ويعلم أنه يريد إفساد دينه وعقله بهذه الوسوسة فينبغي أن يجتهد في دفعها بالاشتغال بغيرها وهذا بخلاف ما لو تعرض إليه أحد من البشر بذلك فإنه يمكن قطعه بالحجة والبرهان لأن الآدمي يقع منه الكلام بالسؤال والجواب والحال معه محصور وأما الشيطان فليس لوسوسته انتهاء بل كلما أزم حجة تراغ إلى غيرها إلى أن يقضي بالامر إلى الخيرة فعوذ بالله من ذلك على أن قوله من خلق ربك نهايت ينقض آخره أوله لأن الخالق مستحيل أن يكون مخلوقا ثم لو كان السؤال متجها لاستلزم التسلسل وهو محال وقد أثبت العقل أن المحدثات مفتقرة إلى محدث فلو كان هو مفتقرا إلى محدث لكان من المحدثات (طب عن ابن عمرو) بن العاص واسناده جيد (أن الشيطان يأتي أحدكم فيقول من خلقك فيقول الله فيقول من خلق الله فإذا وجد أحدكم ذلك فليقل آمن بالله ورسوله) أي فليقل أخالف عدو الله المعاند وأمن بالله وبما جاء به رسوله (فان ذلك يذهب عنه) أي لأن الشبهة منها ما يدفع بالبرهان ومنها ما يدفع بالأعراض عنها وهذا منها (ابن أبي الدنيا) أبو بكر (في) كتاب (مكايد الشيطان عن عائشة) ورجاله ثقات (أن الشيطان واضع خطمه) بفتح الخاء المعجمة وسكون الطاء المهملة أي فمه وأنفه (على قلب ابن آدم) أي حقيقة أو هو تصوير يكون الشيطان له قوة الاستيلاء على قلب الإنسان الغافل عن ذكر الله وخص القلب لأنه رئيس الأعضاء وعنه تصدر أفعال الجوارح (فان ذكر الله خنس) بالخاء المعجمة وقص النون أي انقبض وتأخر (وان نسي الله التقيم قلبه) أي لأجل الوسوسة فبعد الشيطان من الإنسان على قدر لزومه للذكر كقول رابقيه الشيطان كاتقاء أحد بالنار (ابن أبي الدنيا ع هب عن أنس) وهو حديث ضعيف (أن الشيطان) قال المناوي أي عدو الله ابليس كما في رواية مسلم وقال العلقمي في رواية أن عفر يتأمن الجن تفلت على قال شيخ شيوخنا وهو ظاهر في أن المراد بالشيطان في هذه الرواية غير ابليس كبير الشياطين (عرض لي) أي ظهر ورزى قال المناوي في صورة هو كما في رواية وقال العلقمي ولمسلم جاء بشهاب من نار ليحمله في وجهي وللنسائي فصرعته فخنقه حتى وجدت بزلسانه على يدي وفهم ابن بطل وغيره منه أنه كان حين عرض له غير متشكل بغير صورته الأصلية فقالوا ان رؤية الشيطان على صورته التي خلق عليها خاص بالنبي صلى الله عليه وسلم وأما غيره من الناس فلا لقوله تعالى انه يراكم هو وقيسه من حيث لا ترونهم وروى البيهقي في مناقب الشافعي باسناداه عن الربيع قال سمعت الربيع بن سليمان يقول من زعم أنه يري الجن بطلت شهادته إلا أن يكون نبيا (فشد على) بالشين المعجمة أي حل (ليقطع الصلاة على) فامكنني الله منه فذعته (بالذال المعجمة) وتخفيف العين المهملة أي خنقه خنقا شديدا ودفعته دفعا عنيقا (ولقد هممت) أي أردت (أن أوثقه إلى سارية) أي أربطه في عمود من عواميد المسجد (حتى تصبوا) أي تدخلوا في الصبح (فتظروا إليه) أي مربوطا به (فذكرت قول سليمان رب هب لي ملكا لا ينبغي لأحد من بعدي) أي كنت أقدر على

كذلك العنبري أيضا وقال المناوي قال ابن الأثير وذعت بزال أودال الدفع العنيف انتهى (قوله ملكا لا ينبغي الخ) ومن جملة

حكمه في الجن وكونه لا يحكم بحكم الا اذا كان مطابقا لما في نفس الامر (قوله مكان الروحاء) بفتح الراء وهذا مفسر للعديد من السابقين
كلهم (قوله قداس) وفي رواية ينس أي من ان يعبد الموثقون في جزيرة العرب أي مكة والمدينة والطائف الى قلوب اليمن والشام
والمراد الاخبار بأنه تعالى حفظ هذا المكان عن وقوع عبادة الصنم فيه وان اوتدفيه بعض المسلمين فلا يعبد الصنم وعبر عن
عبادة الصنم بعبادة الشيطان لانها ناشئة عنه على حد يأت لا تعبد الشيطان اذا المراد الاصنام (قوله في التعرّيش) خبر لمحمد بن
أي هو في التعرّيش أي الاغواء او متعلق بفعل محذوف أي يسعى في التعرّيش قال المناوي والتعرّيش الاغواء على الشيء نوع من
الخداع من حرش الضب الصياد خدعه (٤٣٣) انتهى (قوله حساس) بفتح الحاء وشد السين المهملة أي شديد الادراك للامور

التي يغري بها فينبغي للشخص ان يتأمل في الخاطر هل هو رجائي أو شيطاني ولذا لما جاء الشيطان وقال لسيدنا موسى قل لا اله الا الله فقال كلمة حق ولكن لا أقولها تبعاً لقولك وذلك لانه ظن أنه دس في ذلك دسيسه فاذا كان المعصوم يتخفظ من خواطره فغيره أخرى (قوله فاحذروه) أي خافوه ولذا ادعاه على (قوله من بات) أي مثلاً والا فالمراد ترك الغسل أي وقت (قوله شيء) هو اللحم نوع من الجنون وفي رواية فاصابه وضع وهو البرص وذلك بسبب لحس الشيطان ولا يؤخذ من ذلك ان قوت الشيطان لحس ربح الغمر أي اللحم فقط خلافا لبعضهم بل يأكلون والحديث معناه أنهم يلحسون ربح ذلك اذا لم يكن حرم أما اذا كان ثم حرم فيأكلونه (قوله مجرى الدم) أي جريا بجريان الدم مجرى مضاف هذا ما عليه الجمهور من أن المعنى على التشبيه أي يتمكن من وسوسته كما يمكن الدم من العروق وقيل ان مجرى اسم مكان على معنى ان وسوسته تصل الى جميع بدنه حتى مكان

ربطه في السارية ولكن تركه رعاية لسليمان عليه السلام ((فرد الله خاسئا)) أي دفع الله ذلك الشيطان وطرده صاغرا مهينا ((ح عن أبي هريرة)) ان الشيطان اذا سمع النداء بالصلاة أي الاذان لها ((ذهب حتى يكون مكان الروحاء)) بفتح الراء والمدينة على نحو ستة وثلاثين ميلا من المدينة وذلك لتلاسم صوت المؤذن ((م عن أبي هريرة)) ان الشيطان قد أس (وفي رواية ينس) ((ان يعبد المصلون)) أي من أن يعبد المومنون وعبر عنهم بالمصلين لان الصلاة هي الفارقة بين الكفر والايمان ((ولكن في التعرّيش بينهم)) متعلق بمقدار أي يسعى بينهم في التعرّيش بالخصومات والشحناء والحروب والفتن ونحوها فهو لا يذاتهم بالمرصاد فان لم يكنه الدخول على الانسان من طريق الشر دخل عليه من جهة الخير كما اذا رزق الانسان قبول الخلق عليه وسماع قوله وكثرة طاعته فقد يجزه الشيطان الى التصنع والرياء وهذه منزلة عظيمة لا الاقدام ((حم م ت عن جابر)) بن عبد الله ((ان الشيطان حساس)) بفتح الحاء وشد السين المهملة المشددة أي شديد الحس والادراك ((الحاس)) بالتشديد أي لحس بلسانه ما يتركه الاسهل على يده من الطعام ((فاحذروه على أنفسكم)) أي خافوه عليه فاحسبوا أيديكم بعد فراغ الاكل من أثر الطعام ((من بات وفي يده ربح عمر)) بالعين المحجمة والميم المفتوحين أي زهومة اللحم ((فاصابه شيء)) للبراز فاصابه خيل وفي رواية فاصابه لم وهو المس من الجنون وفي رواية أخرى فاصابه وضع وهو البرص ((فلا يلومن الانفسه)) أي فانا قد بينا له الامر ((ت ك عن أبي هريرة)) وهو حديث ضعيف ((ان الشيطان يجري من ابن آدم)) أي فيه والمراد جنس اولاد آدم فيدخل فيه الرجال والنساء ((يجري الدم)) قال القاضي عياض هو على ظاهره وان الله تعالى جعل له قوة وقدرة على الحرى في باطن الانسان في مجارى دمه وقيل هو على الاستعارة لكثرة اغوائه وسوسته فكانه لا يقارق الانسان كما لا يقارقه دمه وقيل انه يلقى وسوسته في مسام لطيفة من البدن وتصل الوسوسة الى القلب وسببه كافي البخاري أن النبي صلى الله عليه وسلم أنه صفيه بنت حي فليار جعت اطلق معها فرب رجلان من الانصار فدعاهما فقال انما هي صفيه قال سبحان الله قد كره ((حم ق د عن انس ق د)) عن صفيه بنت حي أم المؤمنين ((ان الشيطان يفرق منك يا عمر)) أي ليفرق وجهك من اذراك وذلك لما أعطيه من الهيبة والجلال فكان الشيطان كثير الخوف منه ((حم ث ح ب عن بريدة)) ان الاصنام اذا أكل عنده بالبناء للمفعول أي نهارا بخصرته (لم تزل

تصلي

جرى الدم وقيل المعنى على هذا ان الشيطان يدخل حقيقة في مكان جرى الدم وهو العروق

وبوسوس ولا مانع من ذلك خلافا لمن جعله خطأ وسبب هذا الحديث أنه صلى الله عليه وسلم مر ومعه السيدة صفيه فراه شخصان من الانصار فتباعدا عنه فقال صلى الله عليه وسلم انها صفيه فأقبل عليه وقال سبحان الله أي بحجاب من قولك ذلك لانا نعتقد عصمتك وان كانت أجنبية فذكر الحديث أي فانه صلى الله عليه وسلم أشار بذلك الى أنه ينبغي التباعده عن محل التهم فما يفعله بعض من ادعى التصوف من مخالطة النساء والخدثان ويقولون لا بأس علينا ولا يظن بنا أحد سموا من الجهل اذ كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أولى بذلك (قوله ليفرق) بفتح الراء أي ليخاف ويفرق (قوله ان الاصنام الخ) وسببه أنه صلى الله عليه وسلم دخل على أم عمارة الراوية لهذا الحديث فقدمت له طعاما فأمرها أن تأكل معه فقال اني صائمة فذكر لها الحديث

(قوله يفرغ الخ) يضم الزاء (قوله ان الصالحين) جمع صالح وهو القائم بحقوق الحق والخلق وان كان وقع منه ذنوب وتائب وعرفه بأنه الطائع طول عمره ليس مسلماً لاقتضائه أن الذي تاب لا يسمى صالحاً (٤٣٣) وليس كذلك وقوله لاحظت الخ لا مانع من كون التكبيرة أى المصيبة يحصل بها الخط والرفع معا (قوله ان الصبيحة) أى التلبس بما لا يليق أول النهار أو المساء أو التوب أول النهار (قوله ان الصبر) أى الكامل الثواب عند زمن أول المصيبة بخلاف زمن آخرها فإنه وان كان فيه ثواب الا انه دون الاول لان آخر المصيبة هيون الامر شيئاً فشيئاً فيمتلئ بسبب هذا الحديث أنه صلى الله عليه وسلم مر على امرأة فوجد عندها جرحاً لفقد هلمن تحبه فأمرها بالصبر فقالت له تمنع عني لو أصابني ما أصابني ما صبرت فلما ذهب جاء اليها العباس وقال لها ما قال لك رسول الله فقالت وأين هو فقال انه الذي كان عندك وذهب فذهبت له الى بيته واعتذرت له لئلا يكون له تعرفه فذكر لها الحديث (قوله العظيمة) صفة كاشفة اذا انتهى صخرة الا اذا كانت عظيمة (قوله من شفير) أى من حفرها (قوله فتوى بها) أى فيها (قوله ما تفضى) أى ما تصل الى قرارها وهذا كتابة عن مدقارها (قوله ابن خزيان) بفتح الخين المجبة والزاي المازني عزيرى وقال المناوى محبى جليل بدرى أسلم بعد سنة رجال وكان أحد الرماة انتهى (قوله ان الصداق) مرض في جانب الرأس أو كله والاول يسمى بالشقيقة والثاني يسمى بيبضة وخودة (قوله والمبلة) حرارة تنشأ عن الحى

نضلى عليه الملائكة) أى تستغفرونه (مضى يفرغ) أى الاكل (من طعامه) أى من أكل الطعام عنده لان حضور الطعام عنده بهيج فهو له لاد كل فلما كف شهوته امتثالا لأمر الشارع استغفرت له الملائكة وسببه ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل على امرأة بنت كعب الانصارية فقدمت اليه طعاما فقال كلى فقات انى صاعقه قد كره (حمت هب عن أم حمارة) يضم العين المهملة بنت كعب الانصارية قال ت حسن صحيح (ان الصالحين) أى القائمين بحقوق الله وحقوق العباد (يشدد عليهم) أى بمحصول البشاي والمصائب وتعرض أمور الدنيا لان أشد الناس بلاء الانبياء ثم الامثل فالمثل (وانه) أى الشأن (لا يصيب مؤمنا تكبيرة) أى مصيبة (من شوكة فما فوقها) أى من المصائب وفى نسخة فما فوق ذلك (الاحطت عنه بها خطيئة) أى ذنب (ورفعها له درجة) أى منزلة عالية فى الجنة وفى رواية أخرى وكتب له بها حسنة (حم حب لى هب عن عائشة) وهو حديث صحيح (ان الصبيحة) يضم الصاد المهملة وسكون الموحدة أى النوم حتى تطلع الشمس (تمنع بعض الرزق) أى حصوله لما فى حديث آخر ان ما بين طلوع القمر وطلوع الشمس ساعة تقسم فيها الارزاق وليس من حضر القسمة كمن غاب عنها فالمراد انها تمنع حصول بعض الرزق حقيقة أو أنها تمنع البركة منه فكانه منع وفى رواية باسقاط بعض (حل عن عثمان بن عفان) واسناد ضعيف (ان الصبر) أى الكامل المحبوب (عند الصدمة الاولى) أى عند ابتداء المصيبة وشدها وأما بعد فيكون الامر شيئاً فشيئاً فيحصل له التلى وأصل الصدم ضرب الشئ الصلب بمثله فاستعير للمصيبة الواردة على القلب والصبر حبس النفس على كربه تتحمله أولئذ تفارق نفسه وسببه عن ثابت البناني قال سمعت أنس بن مالك يقول لأميرأة من أهله تعرفين فلانة قالت نعم قال فان النبي صلى الله عليه وسلم مر بها وهى تبكى عند قبر فقال اتق الله واصبرى فقالت اليك عنى أى تمنع عني وابتعد عني فأنط خلون من مصيبتى بكسر المجهة وسكون اللام أى خال من همى ولا يبعلى يا عبد الله أنا الحراء الشكلاء ولو كنت مصابا لعذرتنى قال أنس فخا وزها النبي صلى الله عليه وسلم ومضى فمر بها الفضل ابن العباس فقال ما قال لك رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت ما عرفته قال انه رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخذها مثل الموت من شدة الكرب الذى أصابها لما عرفت انه رسول الله صلى الله عليه وسلم فخامت على بابه فلم تجد عليه بوايا فقالت يا رسول الله ما عرفتك فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان الصبر قد كره (حم ق ع عن أنس) رضى الله تعالى عنه (ان الصخرة العظيمة) بسكون الخاء المجهمة وتفتح أى الحجر العظيم (تلقى) بالبناء للمفعول (من شفير جهنم) بالشين المجهمة أى جانبها وحرفها وشفير كل شئ حفره (فتوى بها) أى فيها كفى نسخة (سبعين عاما) فى نسخة خربوا وخرى برف هو العام (ما تفضى الى قرارها) يضم المثناة الفوقية أى ما تصل الى قعرها قال المناوى أراد به وصف عمقها بأنه لا يكاد يتناها فالسبعين التكنيز (ت عن عتبة) يضم العين المهملة المثناة الفوقية ساكنة (ابن خزيان) بفتح الخين المجبة والزاي المازني (ان الصداق) بالضم أى وجمع الرأس بعضه أو كله وهو مرض الانبياء (والمبلة) بوزن عظيمة وهى حرارة الحى ووجهها وقيل هى الحى التى تكون فى العظام (لا يزال بالهؤمى) أى أو احدها (وان ذنوبه)

قال العزيرى والمبلة بوزن عظيمة وهى حرارة الحى ووجهها وقيل هى الحى التى تكون فى العظام وقال المناوى وأصلها من الملة التى يحترق فيها فاستعيرت لحرارة الحى ووجهها انتهى (قوله لا يزال) أو أحدهما فيترتب التكفير على أحدهما أيضا لكن لا لجميع الذنوب (قوله وان ففى به مثل أحلم) أى فى الكيف بحيث لو جعلت جدهم كانت مثله وهذا كناية عن كثرتها وقد ورد أن مرض

الصدقة مرض الانبياء فكان مرضه صلى الله عليه وسلم وهو مرض خليفته أعني القطب الغوث الفرد (قوله يمدى) أي يوصل إلى الجنة فدل على أن الصدق من أسباب دخول الجنة وأن الكذب من أسباب دخول النار فينبغي تعويد اللسان الصدق (قوله صديقا) أي يشتهر بذلك في الملا الأعلى وكذا عكسه وصديقا بمعنى مكسورين ثابتهما مشددة للمبالغة (قوله أن الصدقة) أي الواجبة والمندوبة وكذا ما بعده (٤٣٤) (قوله كثرة) أي معنوية بأن يبارك فيه فليس المراد الكثرة الحسية فبطل قول

بعض أهل الضلال يئسوا وينسك الميزان أي ذنوبا لا وتصدقوا منه ثم زفوه وانظروا لكثرة (قوله يضعف) وفي رواية يضعف فينبغي أن يعطى الشخص زكاته لأقاربه الذين لا تزمه نفقتهم (قوله غضب الرب) أي مخطئه وعقابه (قوله ميتة السوء) بفتح السين وضهها كقارئ بذلك في السبع قوله تعالى عليهم دائرة السوء وميتة بكسر الميم كافي العزيز فاقتصار الشرح على الفتح أن كان ليكون الرواية فسلم والأفلا والمراد أنها نقيه من الفتانات عند الموت أو أنه يوفق للتوبة فلا يموت وهو عاص أو أنه يموت ميتة سالمة من نحو هدم وحرق ولا مانع من ارادة الجميع (قوله أيضا ميتة السوء) بكسر الميم قال شيخنا قال العراقي الظاهر أن المراد بهما استعاذته النبي صلى الله عليه وسلم من الهدم والتردى والفرق والحرق وأن يضبطه الشيطان عند الموت وأن يقتل في سبيل الله مدبرا وقال بعضهم هي موت الفجأة وقبل موته الشهرة كالمصلوب مثلا انتهى علقه (قوله لا تنبئ) أي لا تجوز فتحرم كاعلم من أحاديث أخر فلفظ تنبئ يحتمل الوجوب والندب ويراد أحدهما بالقرينة وإذا دخل عليها النفي احتملت الكراهة والتعريم ويعين أحدهما بالقرينة

بعض أهل الضلال يئسوا وينسك الميزان أي ذنوبا لا وتصدقوا منه ثم زفوه وانظروا لكثرة (قوله يضعف) وفي رواية يضعف فينبغي أن يعطى الشخص زكاته لأقاربه الذين لا تزمه نفقتهم (قوله غضب الرب) أي مخطئه وعقابه (قوله ميتة السوء) بفتح السين وضهها كقارئ بذلك في السبع قوله تعالى عليهم دائرة السوء وميتة بكسر الميم كافي العزيز فاقتصار الشرح على الفتح أن كان ليكون الرواية فسلم والأفلا والمراد أنها نقيه من الفتانات عند الموت أو أنه يوفق للتوبة فلا يموت وهو عاص أو أنه يموت ميتة سالمة من نحو هدم وحرق ولا مانع من ارادة الجميع (قوله أيضا ميتة السوء) بكسر الميم قال شيخنا قال العراقي الظاهر أن المراد بهما استعاذته النبي صلى الله عليه وسلم من الهدم والتردى والفرق والحرق وأن يضبطه الشيطان عند الموت وأن يقتل في سبيل الله مدبرا وقال بعضهم هي موت الفجأة وقبل موته الشهرة كالمصلوب مثلا انتهى علقه (قوله لا تنبئ) أي لا تجوز فتحرم كاعلم من أحاديث أخر فلفظ تنبئ يحتمل الوجوب والندب ويراد أحدهما بالقرينة وإذا دخل عليها النفي احتملت الكراهة والتعريم ويعين أحدهما بالقرينة

كأهنا (قوله أيضا أن الصدقة لا تنبئ الخ) سببه أن عبد المطلب والفضل بن العباس قدسألا العمل على الصدقة عذبا فقال أن الصدقة قد ذكره قال النووي فيه دليل على أنها محرمة سواء كانت بسبب العمل أو بسبب الفقر والمسكنة وغيرها من الأسباب الثمانية وهذا هو الصحيح عند أصحابنا وجوز بعض أصحابنا لبي هاشم بن عبد المطلب العمل عليها بسبب العامل لأنه اجازة انتهى علقه وهذا الأخير هو المعتمد (قوله حر القبور) أي لا يكون المصدق أطفا بصدقة حرارة الجوع حتى يظفر

(قوله يستظل الخ) يحمل أنه حقيقة فحسم صدقته وتكون فوق رأسه كالسحاب أو أنه كناية عن الراحة يوم القيامة من كل ما يؤذى (قوله ينتهي بها وجه الله الخ) هذا الحديث مغلق لا يفهم معناه إلا بدكرسيه وهو أنه صلى الله عليه وسلم قدم عليه وقدم من بني ثقيف ومعه هدية لرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فقال لهم ما هذا قالوا هذه صدقة لك فذكر الحديث فرجعوا عن تسميتها صدقة وقالوا غلطنا في التعبير وانما هي هدية قلنا قالوا ذلك قبلها وقوله ينتهي بها وجه الرسول هو محمد صلى الله عليه وسلم لكنها في الحقيقة ونفس الامر لوجه الله تعالى اذ هو المعبود وخدم فامل (قوله وان مولى (٤٢٥) القوم منهم) فحرم الزكاة على عتيق بنى هاشم

وبنى المطلب وقول المناوى في التكبير انه محمول على كراهة التنزيه أى لا يليق لمولى من ذكر أن يأخذ من الزكاة وان كان لا يحرم اذ لم أر من أخذ بظاهر الحديث من الاثمة غفلة عن مذهبه اذ مذهب الشافعي الاخذ بظاهر الحديث نعم ان كان الهاشمي أو المطلبى أو مولا هم حالا أو كيانا أو حافظا الخ جاز أخذه من الزكاة لان ذلك أخرجه فاعمل مراد المناوى ذلك كما يدل له سبب الحديث وهو ان رجلا عمل على الصدقة فقال لابي رافع مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطني كى تصيب منها قال لا حتى أسأله صلى الله عليه وسلم فسأله فذكر الحديث فقضى أنه لا يجوز أخذ العامل منها اذا كان مولى لبني هاشم الخ مع أنه يجوز أن يكون العامل هاشميا الخ لان ذلك أخرجه فيحمل على ان اللائق عند ذلك واسم ابي رافع أسلم واسم ابنه عبيد الله كان ابنه كاتباً لعلي رضى الله تعالى عنه انظر العلقمى (قوله فأمره بشرك) أى جميع بذلك ان كنت حنبلياً والأفأعضاء الوضوء (قوله ان الصفا) يستعمل الصفا جعاً

عذابها وكرها (وانما يستظل المؤمن يوم القيامة في ظل صدقة) أى بان تحسم وتجعل كالسحابة على رأسه تقيه حر الشمس حين تدفون من الرأس (طب عن عقبه بن عامر) ان الصدقة ينتهي بها وجه الله تعالى (بالبناء للمجهول أى براد باعطاء ما يتقرب به اليه من سدخله مسكين أو صلته رحم أو غير ذلك) (والهدية ينتهي بها وجه الرسول) أى النبي صلى الله عليه وسلم (وقضاء الحاجة) أى التى قدم الوفاء عليه لاجلها وسببه عن عبد الرحمن بن عذيمة قال قدم وفد ثقيف على رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه هدية فقال ما هذه قالوا صدقة فذكره فقالوا بل هدية قبلها (طب عن عبد الرحمن بن عذيمة) ان الصدقة أى المفروضة وهى الزكاة (لا تحمل لنا) أى أهل البيت لانها أوساخ الناس فلا تناسب أهل المرتبة العالية (وان مولى القوم منهم) أى حكم عقابهم حكمهم في حرمة الزكاة عليهم واحترامهم وكرامتهم وسببه عن ابي رافع أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث رجلاً من بني مخزوم على الصدقة فقال لابي رافع اصحبني كما تصيب منها فقال لا حتى أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأسأله فأنطلق الى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله فقال ان الصدقة قد كره أبو رافع مولى النبي صلى الله عليه وسلم (ت ن ل عن ابي رافع) مولى المصطفى قال الحاكم على شرطهما وأقره (ان الصبيد) أى التراب (الطيب) أى الطاهر ولا بد أن يكون خالصاً (طهور) بفتح الطاء المهلة أى مطهر (ما لم تجد الماء ولو الى عشر حجج) أى سنين أى يباح لك أن تفعل التيمم مدة عدم وجدان الماء وان طال الزمان (فاذا وجدت الماء) أى مع عدم المانع من استعماله (فأمسه بشرك) بكسر الميم وبشديد السين أى أوصله اليها واستعمله في الوضوء والغسل وذا قاله لرجل كان يبعد عن الماء ومعه أهله فيجنب فلا يجد ماء (حم د با عن ابي ذر) قال حسن صحيح (ان الصفا) بالقصر أى الحجر الملس (الزال) بتشديد اللام الاولى مع فتح الزاى وكسرها يقال أرض مزلة أى تزل فيها لاقدام (الذى لا تثبت عليه أقدام العلماء الطمع) وهذا كناية عما يرتفعهم وبغتهم الثبات على الاستقامة فالعلماء أحق بالطمع بترك الطمع وبالزهد في الدنيا لان الخلق يقيمونهم ويقدرون بهم (ابن المبارك وابن قانع عن سهيل بن حسان مرسل) وهو حديث ضعيف (ان الصلاة والصيام) أى الفرض والنفل (والذكر) أى من الآلة وتبنيح وتكبير وتهليل وتحميد قال العلقمى كل ذلك في أيام الجهاد (بضعف على النفقة في سبيل الله تعالى) أى بضعف ثواب كل منها على ثواب النفقة في جهاد أعداء الله لأعداء كلمة الله (بسبعمائة ضعف) قال المناوى أى الى سبعمائة ضعف على حسب ما اقتصر به من الاخلاص في النية والخشوع وغير ذلك (دك عن معاذ بن أنس) وهو حديث صحيح (ان

(٤٥ - عزيزي أول) فيكون مفردة صفة تكفى وحيدة فيفسر بالحجارة الملسية ويستعمل مفرداً فيفسر بالحجارة العظيم الملس وهو موصوف بالمال أى محل زلة القدم ألا ترى ان طمع العالم يؤديه الى مدح الامراء الظلمة ليعطوه شيئاً فيغولهم في الظلم ويوقع كلام الناس في عرضه ولربما اقتضى به غيره في الطمع وجلب الدنيا ولو من حرام قال المناوى في كسبه قال أبو جعفر البغدادى ست خصال لا تحسن بستر رجال لا يحسن الطمع في العلماء ولا الجهلة في الامراء ولا الشخ في الأغنياء ولا الكبر في الفقراء ولا السفه في المشايخ ولا اللؤم في ذوى الاحساب انتهى (قوله بسبعمائة) ليس للتخديد بل للتكثير ويحمل تفضيل الله كره على نفقة الممل في الجهاد اذا كان عاجزاً عن ذلك والا فالجهاد أفضل من الدكر وقد يكون فرض عين فمما اذا دخل الكفار بلادنا

(قوله قربان المؤمن) أي من أعظم ما يتقرب به إلى الله تعالى (قوله الخير يتقرب إلى الله تعالى) (قوله والمفقع أصابعه) أي أصابع اليدين أو الرجلين ففرقة في الصلاة مكرهه ومثلها التشديد وتفقيع الأصابع وفرقتها (قوله بمنزلة واحدة) أي في الكراهة ومجمله إذا لم يكن الضحك مبطلا كان فقهه قلبه لا ولا فهو محرم وكذا الفرقة والالتفات بأن لم تحصل حركات كثيرة ولا انحراف عن القبلة في الالتفات (قوله ان الظلم) أي جنسه ولذا أخبر بالجمع (قوله ان العار) أي ما يعير به الانسان وهذا في حق المتغولين في الفجور أما أهل الخوف الذين اذا وقع منهم ذنب حصل لهم ندم أو اتوا بما يقتضي تكفيره فلا يفضحهم الله تعالى بل يقول للواحد منهم ألم تفعل كذا وكذا فإذا أقر قال له المولى تعالى اني سترت عليك في الدنيا وقد غفرت لك الآس (قوله ما يتبين فيها) كذا في أصول كثيرة من الصحيحين وفي رواية ما يتبين وفي أخرى ما يتبين وعليها أكثر النسخ هنا أي ما يتفكر فيها ولا يجمع نظره فان التبين دقة النظر في الشيء والغوص فيه قال الزمخشري بعد قوله في الجدل ومنه حديث سالم كنا نقول في الحامل المتوفى عنها زوجها انه ينفق عليها من كل المال حتى تبين ما تبين أي دقق النظر حتى قلتم غير ذلك انتهى

الصلاة قربان المؤمن) قال المناوي أي يتقرب بها إلى الله ليعود بها وصل ما انقطع وكشف ما انجب ولا يعارض محوم قوله هنا المؤمن قوله في حديث كل نقي لان مراده انها قربان للناقص والكمال وهي للكمال أعظم لانه يتسع له فيها من مبادئ البرار ويشرق له من شوارق الانوار ما لا يحصل لغيره ولذلك روى الجليل في المذام فقليل لما فعل الله بك فقال طاحت تلك الاشارات وغابت تلك العبارات وفنت تلك العلوم وبلت تلك الرسوم وما نفعنا الا ركعات كنار كعها عند السحر (عد عن أنس) واسناده ضعيف (ان الضاحك في الصلاة والمتفت) أي فيها بمنزلة واحدة (قوله المفقع أصابعه بمنزلة واحدة) أي حكا جزاء فالتسلاثة مكرهه عند الشافعي ولا تبطل بها الصلاة أي مع القلة وقد غلبه الضحك (حم ط ب هـ ق عن معاذ بن أنس) باسناده ضعيف (ان الطير) أي بجميع أنواعها (إذا أصبحت) أي دخلت في الصباح (سجت رها) أي زهته عن النقص قال تعالى وان من شيء الا يسجد بحمده (وسأله قوت يومها) أي طلبت منه تيسر حصول ما يقوم به من الاكل والشرب في ذلك اليوم فاذا كان هذا شأن الطير فالأدنى أولى بذلك (خط عن علي) واسناده ضعيف (ان الظلم ظلمات يوم القيامة) أي حقيقة بحيث لا يهتدي صاحبه بسبب ظلمه في الدنيا إلى المشي أو مجازا عما يناله فيها من الكرب والشدة قال العلقمي قال ابن الجوزي الظلم يشغل على مهصتين أخذ حق الغير بغير حق ومبارزة الرب بالخالف والمغصبة فيه أشد من غيرها لانه لا يقع غالبا الا بالضعيف الذي لا يقدر على الانتصار وانما ينشأ الظلم من ظلمة القلب لانه لو استنار بنور الهدى لا يعتبر فاذا سعى المتقون بنورهم الذي حصل لهم بسبب التقوى اكتشفت ظلمات الظلم الظالم حيث لا يغنى عنه ظلمه شيئا (ق ت عن ابن عمر) بن الخطاب (ان العار) أي ما يعير به الانسان من القبايح التي فعلها في الدنيا كغادر ينصب له لواء غدو عند اسنة والغال من الغنية نحو بقرة يأتي وهو حامل لها وغير ذلك مما هو أعظم (يلزم المرء يوم القيامة حتى يقول يا رب لا رسالك بي الى النار أسره على مما أتني) أي من الفضيحة والخزي (وانه يعلم ما فيها من شدة العذاب) لكنه يرى أن ما هو فيه أشد (ل عن جابر) قال المناوي صححه الحاكم ورد عليه بأنه ضعيف (ان العبد) أي الانسان (ليستكم) قال العلقمي كذا اللالكثير وفي رواية أبي ذر ليستكم بحذف اللام (بالكامة) أي الكلام المشغل على ما يعير الخبير والشرسوا طال أم قصر كما يقال كلمة الشهادة (من رضوان الله) حال من الكلمة أي من كلام فيه رضا الله كشفاعة ودفع مظلة (لا يلقى) بضم المثناة التحتية وسكون اللام وكسر القاف (لها بالا) أي لا يتأملها ولا يعذبها وفي لفظ رواه أصحاب السنن ان أحدكم ليستكم بالكامة من رضوان الله ما يظن أن يبلغ ما بلغت يكتب الله له بها رضوانه الى يوم القيامة وقال في السخط مثل ذلك (يرفعه الله به درجات) مستأنف جواب عن كلام مقدر كانه قيل ماذا يستحق المستكلم بها (وان العبد ليستكم بالكامة من سخط الله) أي مما يوجب عقابه (لا يلقى لها بالا) بضبط ما قبله (يهوى بها في جهنم) بفتح أوله وسكون الهاء وكسر الواو أي ينزل فيها ساقطا قال تعالى ونحسبونه هينا وهو عند الله عظيم (حم خ عن أبي هريرة) ان العبد ليستكم بالكامة ما يتبين فيها) قال المناوي بمنزلة تحتية مضمومة فتنة فوقية مفتوحة فوحدة تحتية شديدة مكسورة فنون كذا ضبطه الزمخشري قال وتبين دقق النظر من التبين وهي الفطنة والمراد التعمق والالغاض في الجدل اه لكن الذي في أصول كثيرة من الصحيحين ما يتبين (يرل بها في النار) بفتح أوله

(قوله أي بنو به) أي الصغار إذا الكبار لا يكفروها إلا التوبة (قوله فوضعت) أي بأن تجسم أو المراد وضعت الصحف التي هي فيها ذكر الركوع والسجود ليس التخصيص بل لتكون التساقط انما يظهر عند الميل والافضل ركن يحصل عنده تكفير (قوله ان العبد) أي الرقيق ذكرا كان أو أنثى (قوله لسبده) اللام زائدة (قوله ٤٢٧) مرتين لقيامه بالحسين ولا خصوصية للرقيق بل كل فعل ذي جهتين

يثاب عليه الشخص مرتين وانما خص العبد بالذكر خشاله على قيامه بالواجبين لانه رجا قام بأحدهما واشتغل به عن الآخر (قوله يكون نصب عينيه) هذا هو سبب دخوله الجنة وهو كونه يلاحظ الذنب ويتوب منه ويحزن على وقوعه فذلك علامة على سعادته (قوله كف الله تعالى عليه ضيقه) أي جمع له أسباب الرزق من تجارة أو صناعة أو زراعة وسبب ضيقه لانه يضع يديه في كل الاوقات كما هو المراد يحتاجه فيسهل له ذلك ويدوم غناه في كل الاوقات كما هو المراد من قوله فلا يصح الخ (قوله أفشى الله) أي أكثر الله عليه المال الحاصل من ضيقه ومع ذلك فقد دفع عليه باب الفقر القلي لتوقه ذهب ماله فيعرض عليه خوفا من الفقر في المستقبل فيدوم فقر قلبه فيحصل عنده الثقة بالمال ولا يكون عنده ثقة بالله تعالى (قوله في العلانية) أي بين الناس أي حيث يراه الناس وقوله وصلى في السر أي حيث لا يراه أحد فأحسن الصلاة في الخاتين أي انه استوت حالته لا يقصد بعبادته الاوجه الله تعالى لكونه ناظرا لمولاه المقدر له على ذلك فن كان ذا حاله استغنى المدح منه تعالى بما ذكر (قوله عبدى حقا) أي الذى هب دنى

وكسر الزاى أى بسقط فيها (أبعد ما بين المشرق والمغرب) يعنى أبعد من المسافة بينهما والقصد الحث على قلة الكلام وتأمل ما يراد النطق به (حم ق عن أبي هريرة) ان العبد اذا قام يصلى (أتى) بالبناء للمفعول أى جاءه الملك (بنو به كلها) قال المنارى فيه شمول للكبار (فوضعت على رأسه وعاتقيه) تشبیه عاتق وهو ما بين المنكب والعنق (فكلما ركع أو سجد تساقطت عنه) حتى لا يبقى عليه ذنب وهذا في صلاة متوفرة الشروط والاركان والخشوع وجبجج الادب كما يؤذن به لفظ العبد والقيام (طب حل حق عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث ضعيف (ان العبد) أي الرقيق ذكرا كان أو أنثى (اذا أصبح لسبده) أي قام بمصالحه وامتلأ أمره وتجنب نهي وأصلح خله واللام زائدة للمبالغة (وأحسن عبادة ربه) أي بان أقامها بشروطها وواجباتها وكذا منسوبة بآنها التي لا نفوت حق سبده (كان له أجره مرتين) أي لقيامه بالحسين وانكساره بالرق (مالك حم ق د عن ابن عمر) بن الخطاب (ان العبد) أي الانسان (لنذنب الذنب فيدخل به الجنة) أي بسببه (يكون نصب عينيه تأنيفاً لراحتي يدخل به الجنة) بيان لسبب الدخول لانه كلما ذكره حصل له الحياء والتخل من ربه فيجعله ذلك على التوبة والاستغفار بتضرع وانكسار (ابن المبارك) في الزهد (عن الحسن) البصري (مرسلا) ان العبد اذا كان همه الآخرة (الهم العزم أي ما يقرب به اليها) (كف الله تعالى عليه ضيقه) أي يجمع الله تعالى عليه معيشته ويضعها اليه والضيعة ما يكون منه معاش الرجل كالصناعة والتجارة والزراعة (وجعل غناه في قلبه) أي أسكنه فيه (فلا يصح الاغنيا ولا عيسى الاغنيا) أي بالله لا من جعل غناه في قلبه صارت همه الآخرة (واذا كان همه الدنيا أفشى الله سبحانه عليه ضيقه) أي أكثر عليه معاشه ليشغله عن الآخرة (وجعل فقره بين عينيه فلا عيسى الا فقيرا ولا يصح الا فقيرا) لان حاجته الراغب فيها لا تنقضى ومن كانت الدنيا نصب عينيه صار الفقر بين عينيه والصباح والمساء كناية عن الدوام والاستقرار (حم في) كتاب (الزهد عن الحسن) البصري (مرسلا) ان العبد اذا صلى (أي فرضاً أو نفلاً) (في العلانية) أي حيث يراه الناس (فأحسن) الصلاة بأن أتى بما يطلب فيها ولم يراه (وصلى في السر) أي حيث لا يراه أحد (فأحسن) الصلاة بأن أتى بآثارها وشروطها ومستحباتها من خشوع أو تحنن وكان واقفاً عند حدود الله متمسلاً بأوامره مجتنباً لمناهيها (قال الله تعالى هذا عدى حقا) مصدر مؤكد أي يثني عليه بذلك وينشر ثناءه بين الملائكة فيحبونه ثم تقع محبته في قلوب أهل الأرض فهذا هو العبد الذي يوصف بأنه قائم على قدم الطاعة فهو العبد حقا (عن أبي هريرة) ان العبد ليؤجر في نفسه كلها أي فيما ينفعه على نفسه وماله ونحو ذلك (الافى البناء) قال العلقمي هو محمول على البناء الذي لا يحتاج اليه أو على المزخرف ونحوه أما بيت يكنسه من الحشر والبرد والمطر والسارق أو على جهة قرينة كالرباط والمسجد ونحو ذلك فهو مطلوب مرغوبه (عن خباب) بن الارت بمشاة فوقية (ان العبد ليصدق بالكسرة) أي من الخير ابتغاء وجه الله (ربو) أي تريد (عند الله حتى تكون مثل أحد) بضمين جبل معروف

حق العبادة قال الشارح وحقا مصدر مؤكد أي ثبتت عبوديته فهو ناهقا (قوله الافى البناء) أي الذى لا يحتاج اليه كبناء الزخرفة والتزين بنحو الفضة بخلاف المحتاج اليه كالحصون والقلع وبناء القرب كبناء المساجد والربط (قوله مثل أحد) أي ثوابا يربى حتى يبقى قدر ذلك أو انه انما لخل الجنة أعطى عيشا قدر جبل أحد تطير كسرة تعظمها لتلك الصدقة واظهار القدرها

فحينئذ لا يزال كيف تكون قدر أحد مع أنها تؤكل ومذهب (قوله صدقت) بأن تجسم وترفع (قوله نكبت) بالنون المضمومة
والنكاف المشدودة والمثناة فوقية المقنونة نكبة قال في النهاية أي أثر قليل كالنقطة تشبه الوسخ في المرأة والسيف ونحوهما
وقوله وهو الران قال في النهاية أصل (٤٢٨) الرين الطبع والتغطية ومنه قوله تعالى كلا بل ران على قلوبهم أي طبع وختم

قال المناوي والمراد كثرة ثوابها لانتهاها لتكون كالجبل حقيقة اه ومقصود الحديث الحث
على الصدقة ولو بالشئ اليسير (طب عن أبي برزة) وهو حديث ضعيف (ان العبد)
أي الإنسان (إذا لعن شياً) آدمياً أو غيره من جهة وطير ووحش وبرعوث وغير ذلك
(صدقت) بفتح الصاد وكسر العين المهملة (اللجنة إلى السماء) لتدخلها (فتغلق)
أبواب السماء دونها (لأن أبوابها لا تفتح إلا للعمل الصالح قال تعالى إليه يصعد الكلم
الطيب (ثم تهبط إلى الأرض فتغلق أبوابها دونها) أي تنزل اللعنة إلى الأرض لتصل إلى
شعبي فتغلق أبواب الأرض دونها أي تمنع من النزول (ثم تأخذ غيباً وشهاً) أي تحجب
لا تدرى أين ذهب (فأذلم تجد مسألتها) أي مسألتها وسبيلها تنتهي منه إلى مكان تستقر فيه
(رجعت إلى الذي أعين) بالبناء للمفعول (فإن كان لذلك أهلاً) أي يستحقها وقعت عليه
فكان مطروداً مبعوداً (والأ) بأن لم يكن لها أهلاً (رجعت إلى قائمها) بأذن ربها لأن اللعن
حكمه بإبعاد الملعون عن رحمة الله وذلك غيب لا يطلع عليه غير الله ويطلع عليه رسوله إن شاء
ولأن من طرد عن رحمة الله من هو من أهلها فهو بالطرد أحق والد ليس على أنها لا ترجع إلا
بأذن الله ما رواه الامام أحمد بسند جيد عن ابن مسعود قال سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول ان اللعنة أذو جهت إلى من وجهت إليه فإن أصابت عليه سيلاً أو وجدت فيه
مسلكاً أي وقعت عليه والأقوال بأرب وجهت إلى فلان فلم أجده فيه مسلكاً ولم أجده عليه
سيلاً فيقال أرحمني من حيث جئت يعني إلى قائمها (د عن أبي الدرداء) واسناده جيد
(ان العبد إذا أخطأ خطيئة) أي أذنب ذنباً كافي راية (نكبت) بضم النون وكسر
الكاف ومثناة فوقية (في قلبه نكبة سوداء) أي أثر قليل كالنقطة في صفيح كالمرآة
والسيف ونحوهما (فإن هو نزع) أي أفلح عن ذلك الذنب وتركه (واستغفر وناب) أي توبة
نصوحاً بشرطها (صقل قلبه) بالبناء للمفعول أي محاذ الله تلك النكبة عن قلبه فينجلي
(وان فاد) إلى ما اقترفته (زيد فيها) نكبة أخرى وهكذا (حتى تعال على قلبه) أي تغطيه
وتغمره وتستر سائر بصيرته كله ظلمة فلا يبي خير ولا يبصر رشداً ولا يثبت فيه صلاح
(وهو) أي ما يملو على القلب من الظلمة (الران) قال المناوي أي الطبع وهو قال العلقمي
هو شئ يملو على القلب كالغشاء الرقيق حتى يسود ويظلم (الذي ذكر الله تعالى) أي في كتابه
بقوله (كلا بل ران على قلوبهم ما كانوا يكسبون) أي غلب واستولى عليهما ما اكتسبوه
من الذنوب حتى صارت سوداء مظلمة وغالب أسود إذا القلب من أكل الحرام فإن أكل الحلال
ينور القلب ويصلحه وأكل الحرام يفسده ويظلمه (حمت ن) ح ب ل ذهب
عن أبي هريرة) وأسانيده صحيحة (ان العبد) أي المؤمن (ليصل الذنب فإذا ذكره
أخرته) أي حصل له الحزن فأسف وندم على ما وقع (واذا نظر الله إليه قد أخرته) أي نظر
إليه كأنما على هذه الحالة (غفر له ماصع) من الذنب (قبل أن يأخذني كفارته بالأهالة
ولا صيام) يحتمل أن المراد أن التوبة تكفر الذنوب من غير توقف على صلاة أو صيام أو
استغفار قال المناوي قال ابن مسعود ومن أعقل ممن خاف ذنوبه واستغفر عمله (حل وابن

وقال البيضاوي والرين الصدا
قال مجاهد إذا أذنب الإنسان
الذنب أحاط الذنب بقلبه حتى
نفس الذنوب قلبه وقال بكرين
عبد الله ان العبد إذا أذنب صار في
قلبه كغور الأبره ثم إذا أذنب ثانياً
صار كذلك ثم إذا كثرت الذنوب
صار القلب كالمخل أو كالغربال
لا يبي خيراً ولا يثبت فيه صلاح
انتهى علقمي (قوله نزع) أي
أفلح عنه وتركه أي فالقلب كالغمر
والشمس إذا حصل لكل كسوف
فصلى الناس واستغفروا زال
الكسوف ورجع النور وإذا تمادى
استقر الغمر وحصل الهلاك فينبغي
للشخص أن يرجع ويتوب ولا
يمتدأ حتى يهلك (قوله وناب)
عطفه على نزع من عطف الكل على
الجزء لأن الإقلاع بعض أركان
التوبة فقوله وناب أي أتى ببقية
أركان التوبة وأما الاستغفار
فليس من أركان التوبة خلافاً
للشارح في الكبير (قوله صقل قلبه)
بالبناء للمفعول (قوله كلا بل ران
الح) وهذه الآية وإن كانت في
حق الكافر إلا أن الحديث يشير
إلى أن العاصي المستغفر في
المعاصي كالكافر في كونه عاصي إلى
أن أسود قلبه بالنكبة المذكورة
حتى هلك وصقل بالبناء المهملة
وبالنسب المهملة أيضاً كذا يحط
الشيخ عبد البر الأجهوري بهامش
نسخته (قوله فإذا ذكره) أي

الذنب أخرته أي وإن كسر قلبه ووجدت شروط التوبة ويشترط أن يكون حزنه خوفاً من الله تعالى لا من فصيحة الناس عساكر
لاطلاع عليه وقد ورد ما علم الله من عبد ندامه على ذنبه ألا يغفر له قبل أن يستغفر فينبغي للعبد أن يكون خائفاً من الله
تعالى لا لجل أن يكون محل الرحمة (قوله قد أخرته) أي الذنب والجله حال من الهاء في إليه أي نظر الله إليه في حال كونه حزينا بسبب
الذنب (قوله بلا صلاة ولا صيام) أي لأنه تلبس بالتوبة المكفرة فلا يتوقف غفره على الإتيان بكفر غير التوبة كالصلاة والصوم

(قوله ان العبد) أى الشخص ذكرا أو أنثى مؤمنا أو كافرا بدليل التفسير الاتى فى قول المشرح أى المؤمن التكامل غير ظاهر لانه قاصر على الاول (قوله يسمع قرع نعالهم) أى على تقديم رجاياه والافهوا لارتدله الروح الابداعا للمؤمن له فلا يسمع قبل ذلك بالفعل (قوله آناه ملكان) جواب اذارهما منكرونيكروا بآيات بالصورة المهولة لكافروا المؤمن ولوطا ناعا لكنه يثبت الله تعالى والسؤال من خصائص هذه الامة على الارح وقال ابن القيم الذى يظهر أن كل نبى مع أمته كذلك فعدب كفارهم فى قبورهم بعد سؤالهم واقامة الحجمة عليهم فلا يكون من خصائصها وقد علمت أن الراحم ما تقدم وسببه ان النبى صلى الله عليه وسلم دخل فخلابنى التجار فسمع صوتا ففرغ فقال من احجاب هذه القبور فقالوا يا رسول الله تأس ما قافى الجاهلية فقال نعوذ بالله من عذاب القبر ومن فتنة الدجال قالوا وما ذلك يا رسول الله قال ان العبد ذكرا انتهى بحرفه (قوله آناه ملكان) زاد الترمذى وابن حبان اسودان ازرقان يقال لاحدهما المنكر والاخر التكبير وفي رواية لابن حبان يقال لهما منكرونيكروا التكبير وتكبير زاد الطبراني فى الاوسطا عينهما مثل قدور النحاس وانباهما مثل صباصى البقر واصواتهما مثل الرعد ٨٥ علقه (قوله فيقعدانه) أى حقيقة بعدد الروح فى النصف الاعلى مع اتصال لها بالنصف الاسفل فلا مخالفة بين قولى (٤٣٩) من قال بالنصف الاعلى فقط ومن قال

بجميع البدن لان الاول محمول على الرد الحقيقى فانه فى الاعلى فقط والثانى محمول على السريانى فانه بجميع البدن فيسل كان الظاهر فيجلبانه لان القعود ما كان عن قيام والجلوس ما كان عن اضطجاع واجيب بانه ذهب بعضهم الى انها ليست متعلقتان فى النصيح بمعنى واحد (قوله فيقولان له) أى يقول احدهما مع حضور الاخر فلما كان الاخر ساكنا مقتراله على ذلك القول نسب له القول قال العلقمى فائدة قال شيخ شيوخنا حين سئل عن الاطفال هل يستأون الذى يظهر اختصاص السؤال بمن يكون مكلفا وتبعه عليه شيخنا وقال انه مقتضى كلام الروضة والذين لا يستأون جماعة الاول الشهيد الثانى المرباط الثالث المطعون وكذا من مات

عنا كرم عن أبى هريرة (ان العبد) أى الانسان (اذا وضع فى قبره وقولى عنه أحسبه) أى المشيعون له زاد مسلم اذا انصرفوا (حتى انه) بكسر الهمزة (ليسمع قرع نعالهم) قال المناوى أى صوتها عند الدوس لو كان حيا فانه قبل أن يقعد الملك لا حس فيه (آناه ملكان) بفتح اللام زاد ابن حبان اسودان ازرقان ويقال لاحدهما المنكر والاخر التكبير وفي رواية لابن حبان يقال لهما منكرونيكروا وسببا بذلك لان خلقهما لا يشبه خلق آدمى ولا غيره زاد الطبراني فى الاوسط أعينهما مثل قدور النحاس وانباهما مثل صباصى البقر واصواتهما مثل الرعد ونحوه لعبد الرزاق فى مرسل عمرو بن دينار وزاد يحفران الارض بانباهما ويظان فى اشعارهما معهما وبقولوا اجتماع عليها أهل منى لم يقلوها (فيقعدانه) قال المناوى حقيقة بأن يوسع الجحى يقعد فيه أو يجازع الا يقاط والنسبة بأعادة الروح اليه (فيقولان له) أى يقول احدهما مع حضور الاخر (ما كنت تقول فى هذا الرجل) أى الحاضر ذهنا (للمجد) أى فى مجد عبده لا بنحو هذا النبى امتحانا بالنسول لئلا يتلقن منه (فانما المؤمن) أى الذى ختمه بالايمان (فيقول) أى يعزم ويحزم ولا توقف (أشهد أنه عبد الله ورسوله) الى كافة المقامين (فيقال) قال المناوى أى فيقول له الملكان أو غيرهما (انظر الى مقعدك من النار قد أبدلك الله به مقعدا من الجنة فيراهما جميعا) قال العلقمى فى رواية أبى داود فيقال له هذا بيتك كان فى النار ولكن الله عز وجل عصمك ورجلك فأبدلك الله به بيتا فى الجنة (ويضح له فى قبره) أى يوسع له فيه (سبعون ذراعا) قال العلقمى زاد ابن حبان فى سبعين وقال المناوى أى توسعة عظيمة جدا فاسبعين للتكثير لا للتعديد (وعلا) بالبناء للتحفول (عليه خضرا) بفتح الخاء وكسر الصاد المجتمين أى ريجانوا ونحوه (الى يوم يعثون) أى يستمر ذلك الى يوم يث الموتى من قبورهم

فى زمن الطاعون غير الطعن اذا كان محتسبا الرابع الصديق الخامس الاطفال السادس الميت يوم الجمعة اوليتها السابع القارئ فى كل ليلة تبارك الذى يسده الملك وبعضهم ضم اليها السجدة الثامن من قرأ فى مرضه الذى يموت فيه قل هو الله احد انتهى وقوله الرابع الصديق كذا فى خط الشيخ عبد البر الاجهورى وفى العزرى فى نسخة صحيحة عدهم سبعة فقط ولم يذكر الصديق وعبارته الرابع الاطفال لان السؤال يخص بمن يكون مكلفا الخامس الميت يوم الجمعة اوليتها السادس القارئ كل ليلة تبارك الى آخرها السابع من قرأ فى مرضه الذى يموت فيه الى آخر ما مر ثم قال بعد ذلك وقال الزيدى السؤال فى القبر عام لكل مكلف ولو شهيدا الاشهاد المعركة ويحمل القول بعد سؤال الشهداء ونحوهم من ورد الخبر بأنهم لا يستأون على عدم الفتنة فى القبر والقبر يجرى على القاب فلا فرق بين المقبور وغيره فيشمل الغريق والخرق وان سحق وذرى فى الریح ومن اكته السباع (قوله فى هذا الرجل) لا بد له اسم الاشارة على حضور النبى صلى الله عليه وسلم فى القبر خلافا لمن زعمه فان اسم الاشارة قد يستعمل فى الحاضر ذهنا كقول الشخص لصاحبه ما تقول فى هذا السلطان مع عدم حضوره عندهما (قوله للمجد) اللام بمعنى فى فيكون بدلا بأعادة الجار (قوله خضرا) أى من الريحان ونحوه وخضرا بفتح الخاء وكسر الصاد المجتمين (قوله الكافر) أى الاصل بدليل عطف المناق عليه على جعل أو بمعنى

الواو أو هي على حقيقتها ويكون
شكاً من الراوى (قوله لا دريت
ولا تليت) أى لا أدركت الأدلة
ولا تلوت القرآن تلاوة نافعة
فأصل تليت تلوت وعبر بالياء
لمشاكله دريت وأنه من التاجع
تبع أى لا تبعث النبى صلى الله
عليه وسلم ويكون اخباراً عن
الواقع أو أنه دعاء أى لا جعلك الله
دارياً ولا تابعاً له صلى الله عليه
وسلم فيكون فيه مزيد التنكيل
(قوله بطراق) أى لوجه أدل منى
لم يستطعوا لثقله (قوله غير
الثقلين) أى الانس والجن سمياً
بذلك لكونهما على وجه الارض
فكانهما شيطاناً (قوله أدبا
حسناً) أى متحسناً شراً وذلك
لأنه اذا وسع على عباده وقت التقير
عليه ربما يذهب ما معه فيحصل
له ضجر واذا ضيق حال التوسيع
عليه ربما وقي بالمال وخاف
الفقر فالمطلوب التوسط وقوله
تعالى وما أنفقتم من شئ فهو يخلفه
فالمراد يخلفه فى الآخرة لا فى
الدنيا كما ينظرونه بعض الناس
وعبارة العزيزى اذا وسع عليه
وسع أى ينبحى له اذا وسع الله
عليه رزقه أن يوسع على نفسه وعلى عياله
وعياله واذا أمسك عليه أمسك
أى واذا ضيق الله عليه رزقه
ينبحى له أن ينفق بقدر ما رزقه من
غير ضجر ولا قلق ويعلم أن مشيئة
الله فى بسط الرزق وضيقه لحكمة
ومصلحه انتهت بحروفها وكتب
بعض الفضلاء بها مشه ما نصه
أى فيقتصد فى الانفاق قال مجاهد
وأما فهو يخلفه أى فى الآخرة
انتهت بحروفها (قوله حق) بين رجه
الاحقية بكونها لا بد للناس منها

(وأما الكافر) أى المعلن بكفره ((أو المنافق)) قال المناوى شك من الراوى أو هو بمعنى
الواو والمنافق هو الذى أظهر الاسلام وأخفى الكفر ((فيقال له ما كنت تقول فى هذا
الرجل فيقول لا أدري كنت أقول ما يقول الناس فيقال له)) أى يقول له المملكان أو
غيرهما ((لا دريت)) بفتح الدال ((ولا تليت)) بمثابة مفتوحة بعدها لام مفتوحة
وتحانية ساكنة من الدراية والتلاوة أى لا فهمت ولا قرأت القرآن أو المعنى لا دريت
ولا اتبع من يدري ((ثم يضرب)) بالبناء للمفعول أى يضربه المملكان القتاتان ((بطراق
من خديد)) أى مرزبة متخذة منه وتقدم أنه لو اجتمع عليها أهل منى لم يقولوها ((ضربة بين
أذنيه فيصبح صيحة يسمعها من يليه)) أى من جميع الجهات ((غير الثقلين)) أى سمعها
خلق الله كلهم ماعدا الجن والانس فأنهم لا يسمعونها لانهم لو سمعوا لعارضوا عن المعاش
والدفن ((ويضيق عليه قبره حتى تختلف أضلعه)) أى من شدة التضيق وفى الحديث
اثبات سؤال القبر وأنه واقع على كل أحد الامن استثنى قال العلقمى والذين لا يستألون
جماعة الاول الشهيد الثانى المراتب الثالث المطعون وكذا من مات فى زمن الطاعون
بغير طعن اذا كان صابراً محتسباً الرابع الاطفال لان السؤال يختص بمن يكون مكلفاً
الخامس الميت يوم الجمعة أو ليلة السبت السادس القارئ كل ليلة تبارك الذى بيده الملك وبعضهم
يضم إليها السجدة السابع من قرأ فى مرضه الذى يموت فيه قل هو الله أحد وقال الزياضى
السؤال فى القبر عام لكل مكلف ولو شهيداً أو شهيداً المعركة يحمل القول بعدم سؤال
الشهداء ويخبرهم ممن ورد الخبر بانهم لا يستألون على عدم الفتنة فى القبر والقبر جرحى على
الغالب فلا فرق بين المقبور وغيره فيشمل الغريق والحريق وإن سحق وذرى فى الریح ومن
أكلته السباع والسؤال من خصائص هذه الآلة على الأرجح وقال ابن القيم الذى يظهر
أن كل نبى مع أمته كذلك فعذب كفارهم فى قبورهم بعد سؤالهم وأقامه الحجة عليهم أى فلا
يكون من خصائصها وقد علمت أن الأرجح ما تقدم وسببه أن النبى صلى الله عليه وسلم دخل
مخلاً لبنى النجار فسمع صوتاً فخرج فقال من أصحاب هذه القبور فقالوا يا رسول الله ناس ماتوا
فى الجاهلية فقال نعوذ بالله من عذاب القبر ومن قننه الدجال قالوا وما ذاك يا رسول الله
قال أن العبد فذكره ((حم دق ن عن أنس)) بن مالك ((ان العبد)) أى الانسان
المؤمن ذا البصيرة ((أخذ عن الله أدباً حسناً اذا وسع عليه وسع)) أى ينبحى له اذا وسع الله
عليه رزقه أن يوسع على نفسه وعلى عياله ((واذا أمسك عليه أمسك)) أى واذا ضيق الله
عليه رزقه ينبحى له أن ينفق بقدر ما رزقه الله من غير ضجر ولا قلق ويعلم أن مشيئة الله فى
بسط الرزق وضيقه لحكمة ومصلحه ((حل عن ابن عمر)) بن الخطاب واستناده ضعيف
((ان العبد)) بضم فسكون وهو نظر الانسان الى نفسه بعين الاستحسان والى غيره بعين
الاحتقار ((ليحبط)) بلام التوكيد وضم المنة التحية ((عمل سبعين سنة)) أى يفسد عمل
مدة طويلة جداً بمعنى أنه لا ثواب له فى عمله فالسبعين للتكثير لا للتحديد ((فر عن الحسين بن
على)) وهو حديث ضعيف ((ان العرافة حق)) أى عملها حق ليس بباطل لان فيها مصلحة
للناس ورفقاهم فى أحوالهم وأمورهم لكثرة احتياجهم اليه والعرافة تدبير أمور القوم
والقيام بسياساتهم ((ولا بد للناس من العرفاء)) أى ليستعرف الاعظم من العرفاء حال الناس
((ولكن العرفاء فى النار)) أى عاملون بما يصيرهم اليها وهذا قاله تحذيراً من التعرض
للمريسة والحرص عليها فى ذلك من الفتنة وأنه اذا لم يقم بمحققها أثم واستحق العقوبة
العاجلة والآجلة ((د عن رجل)) من الصحابة وهو حديث ضعيف ((ان العرق))

(قوله لذهب في الارض سبعين ذوا) المراد التكثير لا خصوص السبعين أي فيخرج هذا العرق من بدن الشخص كثير أو يغوص في باطن الارض كثيرا أي خرقا للعادة والافأرض المحشر مستوية لا تنفضى تعباً (٤٣١) حتى يحصل العرق وقد ورد أن من حصل له

عرق في الدنيا بسبب طاعة كقضاء حاجة مسلم وقاه الله تعالى ذلك العرق (قوله لتولع) أي تعلق (قوله يصعد حالقا) أي جبلا الخ وليس المراد أنه يصعد ذلك حقيقة ثم يقع بل المراد أنه سبب في اهلا كه حتى يكون حاله مثل حال من صعد جبلا وتردى وحالقا بالحاء المهمل (قوله لواء) أي ان كان غدرمة فقط والانصب له ألوية بعدد غدراته (قوله غدره فلان الخ) أي شهر بنسبه ليعز عن غيره (قوله ليسل الخطايا) أي الصغار من أصول الشعر الخ أي فيستأصاها ومثله في ذلك التعم عند الفقد (قوله ان الغضب الخ) لا ينافي هذا قول امامنا الشافعي رضي الله تعالى عنه من استغضب أي طلب اغضابه فلم يغضب فهو حيار ومن استرضى أي طاب رضاه على من يستحق الرضا فلم يرض فهو جبار لانه محمول على ما اذترك الغضب المحمود لشدة حله فهو مذموم كأن تكلم شخص في عرضه أو أراد أخذ ماله أو هتك حريمه فلم يغضب لشدة حله فهو مذموم والغضب حينئذ محمود كالغضب بسبب فعل المعاصي (قوله ان الفتنة) أي الابتلاء والاختبار وهي امادينة وهي الناشئة عن الشبهات كشبه المعتزلة فانها ناشئة عن فساد قلوبهم من يضل الله فلا هادي له واما دينية وهي الناشئة عن الشهوات كالجاء والفتنة اذا حصلت هناك

بالحرارة وهو رشح البدن (يوم القيامة) أي في الموقف (لذهب في الارض سبعين باعا) أي ينزل فيها اكثر منه نزولا كثيرا جدا (وانه ليلج الى أفواه الناس) أي يصل اليها فيصير كاللجام (أو الى آذانهم) أي بان يغطي الأفواه ويلج على ذلك لان الأذن أعلى من الفم فيكون الناس على قدر أعمالهم في العرق كما في رواية فقههم من يلجمة ومنهم من يزيد على ذلك قال النووي قال القاضي يحمل أن المراد عرق نفسه وغيره ويحمل عرق نفسه خاصة وسبب كثرة العرق تراكم الاهوال ودنو الشمس من الرأس (م عن أبي هريرة) ان العين أي عين العائن من انس أو جن (لتولع بالرجل) أي الكامل في الرجولية فالمرأة ومن في سن الطفولية أول (بأذن الله تعالى) أي بأمره وقدرته (حتى يصعد حالقا) أي جبلا عاليا (ثم يتردى منه) أي يسقط لان العائن اذا تكيفت نفسه بكيفية رديئة انبعثت من عينه قوة هيبه تتصل بالمعصون فيحصل له من الضرر كمن سقط من فوق جبل عال (حم ع عن أبي ذر) باسناد رجاله ثقات (ان الغادر) أي الخائن لانسان عاهده أو امته (ينصب له لواء يوم القيامة) أي علم خلفه تشهيرا به بالغدر وتفضيحا على رؤوس الاشهاد وفي رواية يرفع بدل ينصب وهم اجمعين لان الغرض اظهار ذلك قال ابن أبي جرة ظاهرا الحديث ان لكل غدرمة لواء فعلى هذا يكون للشخص الواحد عدة ألوية بعدد غدراته (فيقال) أي ينادى عليه يومئذ (ألا) بالتخفيف سرف تنبيه (هذه غدرمة فلان بن فلان) أي هذه الهيئة الحاصلة له بمجازاة غدرته والحكمة في نصب اللواء ان العقوبة غالبيا بضد الذنب فكما كان الغدر من الامور الخفية تاسب ان تكون عقوبته بالشفرة ونصب اللواء أشهر الاشياء عند العرب (مالك ق د ت عن ابن عمر) ان الغسل يوم الجمعة أي بنيتها لاجلها (ليس الخطايا) بفتح المثناة التحتية وضم السين المهملة أي يخرج ذنوب المغتسل لها (من أصول الشعر استللا) أي يخرجها من منابتها ورجاؤا كد بالمصدر اشارة الى انه يستأصلها (طب عن أبي امامة) باسناد صحيح (ان الغضب من الشيطان) أي هو المحرك له الباعث عليه بالقاء الوسوسة في قلب آدمي بغريبه (وان الشيطان) أي ابليس (خلق من النار) بالبناء للمفعول أي خلقه الله من النار لانه من الجان الذين قال الله فيهم وخلق الجان من مارجم من نار وكانوا اسكان الارض قبل آدم عليه السلام وكان ابليس أعيدهم فلما عصي الله تعالى بترك السجود لادم جعله الله شيطانا (وانما نطقا النار بالماء فاذا غضب احدكم فليتوضأ) أي وضوءه للصلاة وان كان على وضوء ووروى في غير هذا الحديث الامر بالاعتسال مكان الوضوء فيجعل الامر بالاعتسال على الحالة الشديدة التي يكون الغضب فيها اقوى واغلب من الحالة التي امر فيها بالوضوء (حم د عن عطية السعدي) ان الفتنة قال المناوي أي البدع والضلالات والفرقة الزائفة (تجى فنفس العباد نسفا) أي تهلكهم وتبيدهم واستعمال النفس في ذلك مجاز (وينجو العالم منها بعلمه) أي العالم بالعلم الشرعي العالم به ينجو من تلك الفتن لمعرفة الطريق الى توقي الشبهات وتجنب الهوى والبدع (حل عن أبي هريرة) واسناده ضعيف (ان الفعش) بالضم هو ما فجع فعله شرعا (والفعش) أي تكلف اتخاذ الفعش (ليس من الاسلام في شيء) أي فاعل كل منهم ليس من أكل أهل الايمان (وان أحسن الناس اسلاما أحسنهم خلقا) بضمين

ملكاً ولا ينجو الا عالم هداه الله بنور قلبي لانه لا يسلك سبيل الزبغ عن الحق لما قام غفده من النور القلبي والادلة القاطعة (قوله الفعش) أي القبيح من الاقوال والافعال والتفحش تكلف ذلك لغرض نفسياني كراداة الانتقام فان ذلك ليس من الاسلام الكامل أي المتصف بما ليس مسلمانا كاملا لانه ليس من حسن الخلق ولذا قال وان أحسن الناس الخ ومودح الله نبيه

يترك ذلك حيث قال والله اعلى خلق عظيم (قوله عورة) قاله صلى الله عليه وسلم حين رأى جرهدا كاشفا فخذه وبصره ففتح الجهم بكفى
 العزيزى واقتصر عليه شيخنا وفي الكبير انه يضمها وعلى كل فالهاء مفتوحة وهو مصروف كما يحيط الشيخ عبد البر الاجهوزى وعبدارة
 العزيزى جرهد بفتح الجهم والهاء بينهما راء ساكنة زاد المناوى الاسلمى مدنى له محبة وكان من أهل الصفة انتهت وما فى الكبير
 للمناوى من أن جرهدا يضم الجهم مردود (٤٣٢) وما قاله العزيزى هو ما فى جامع الاصول والفتح (قوله ليجاه به) أى للحساب بين يدي

أى من اتصف بحسن الخلق فهو من أكمل الناس إيماناً لأن حسن الخلق شعار الدين (رحم
 ع طاب عن جابر بن سمرة) وإسناده صحيح (ان الفخذ عورة) أى من العورة سواء كان
 من ذكر أو أنثى من حر أو قن فيجب ستر ما بين السرة والركبة فى حق الذكر والامة فى الصلاة
 وأما الخثرة فيجب عليها ستر جميع بدنهما معد الوجه والكفين فى الصلاة ومطلقاً خارجها
 وكذا الامة والرجل عورة كل منهما ما جميع بدنه بالنسبة للأجنبى فى حق الأنثى والأجنبيات
 فى حق الذكر وأما فى الخلوة فعورة الأنثى ولو أمة ما بين السرة والركبة وعورة الذكر
 السواك (ل عن جرهد) بفتح الجهم والهاء والراء بينهما ساكنة وهذا قاله وقد أبصر فخذ
 جرهد مكشوفة وهو حديث صحيح (ان القاضى العدل) أى الذى يحكم بالحق (ليجاه به
 يوم القيامة) أى للحساب (فيلقى من شدة الحساب ما) أى أمر أعظماً (يقضى أن
 لا يكون قضى بين اثنين فى غمرة قط) أى فيما مضى من عمره فهى طرف لما مضى من الزمان
 وفيها لغات أشهرها فتح القاف وضم الطاء المشددة وإذا كان هذا فى القاضى العدل وفى
 الشئ اليسير فما بالك بغير العدل والشئ الكثير وكون طرفاً هو ما فى كثير من النسخ وظاهر
 ما فى النسخة التى شرح عليها المناوى أنها رمز للدافى فان فيها قاطب والمشيرازى يوار
 العطف (المشيرازى فى الألقاب عن عائشة) وإسناده ضعيف (ان القبر أول منازل
 الآخرة فان نجاه منه) أى نجاة الميت من عذابه (فباعدته) أى من أهوال الحشر والنشر
 وغيرهما (أيسر منه) أى أهون (وان لم ينج منه) أى من عذابه (فباعدته أشد منه)
 فما يحصل للميت فى القبر عنوان ما يصير اليه (ت ه ل عن عثمان بن عفان) قال
 العلقمى والحديث قال فى الكبير رواه الترمذى وقال حسن غريب وقال الدميرى رواه
 الحاكم وقال صحيح الإسناد (ان القلوب) أى قلوب بنى آدم (بين أصبعين من أصابع الله
 يقبلها) أى يصرفها إلى ما يريد العبد وهذا الحديث من جملة ما تنزه السامع عن تأويله
 كما حادى السمع والبصر والبدن غير تشبيه بل نعتقدها صفات الله تعالى لا كيفية لها
 ونقول الله أعلم بما روى به ذلك (حم ت ل عن أنس) بن مالك ورجاله رجال الصحيح
 (ان الكافر ليسحب لسانه) بالنسبة للفاعل أى يحجره (يوم القيامة وراه القرمخ
 والقرمخين يتوطؤه الناس) أى أهل الموقف فيكون ذلك من العذاب قبل دخوله النار
 والقرمخ ثلاثة أميال والميل أربعة آلاف خطوة (حم ت عن ابن عمر) بن الخطاب
 وإسناده ضعيف (ان الكافر لعظم) بفتح المشاة التحتية وضم المجهة أى تكبر جنته جدا
 (حتى ان ضرسه لا عظم من أحد) حتى يصير كل ضرر من أضراسه أعظم من جبل أحد
 (وفضيلة جسده على ضرسه كفضيلة جسد أحدكم على ضرره) أى نسبة زيادة جسد
 الكافر على ضرره كنسبة زيادة جسد أحدكم على ضرره وأمر الآخرة وراه طور العقل
 فتؤمن بذلك ولا تبعث عنه (ه عن أبي سعيد) الخدرى (ان) المرأة (التي تورث

الله تعالى (قوله فى غمرة) أى شئ قليل
 والمراد التنفير عن القضاء بغير
 حق لانه اذا كان فى العدل فما
 بالك بغيره فالمراد التنبيه للمعبدة
 عن هذا المنصب لمن لم يثق
 بنفسه فالمراد بالحساب ما يحصل
 من الهيبة من شدة التحلى فى ذلك
 الموقف وان لم يكن عقاباً وليس
 المراد ضم القاضى العدل (قوله
 والمشيرازى الخ) هذا على سنى
 بعض النسخ من اثبات لفظ قط
 بقلم الخثرة رمزاً وفى بعض آخر
 المشيرازى الخ بدون واره على رسم
 قط بقلم السواد على أنه اسم مقابل
 عوض طرف لقضى (قوله ان
 القلوب الخ) قاله حين قال يا مقلب
 القلوب الخ فقال بعض الصحابة
 آمنا بالله وبرسوله وما جاء به أتخاف
 علينا يا رسول الله فقال ان
 القلوب بين أصبعين الخ أى
 القدرة والارادة وخص الأصبع
 لانه فى الشاهد أسهل فى التقلب
 بين يدي الشخص والمراد بالقول
 ههنا اللطائف الرابنة الروحانية
 (قوله ليسحب) أى ليجر لسان
 نفسه وراه القرمخ الخ فيجره
 لطوله على الأرض القرمخ لتظهر
 فضيخته وعذابه والسحب الجمر
 على الأرض يقال مصبته على
 الأرض مصباً من باب نفع فانه يصيب
 وسمى السحاب مصباً لانه يسحب

فى الهواء والقرمخ فارسى معرب والوط الدوس بالرجل (قوله يتوطؤه الناس) أى يطلبون المشى على لسانه المال
 زيادة فى عذابه وخص اللسان لانه محل النطق بالكفر (قوله أيضاً يتوطؤه) بألف كذا يحيط الشارح المناوى فى الصغير والذى فى خط
 الداودى وابن مقبل سى يتوطؤه بهمة مفتوحة بصورة ألف والذى فى الترمذى يتوطؤه بهمة مفتوحة من سورة بصورة الواو
 انتهى (قوله حتى ان ضرره) أى فى جهنم وفضيلة أى وزيادة عظم جسده على عظم ضرره كفضيلة كزيادة الخ فيكون الجسد
 أضعافاً أضعافاً أحذف الإيمان بذلك وان كان من وراء العقل خلافاً لأهل الضلال حيث منعه وذلك (قوله ان التى) أى المرأة

الزانية التي تورث المال الخ أي تكون سببا في ذلك والمراد بذلك التفسير فلا يقتضي أن أم ذلك أعظم من الكافر وإنما خصها مع أن الكافر أعظم لكونه خفيا بخلاف الكفر (قوله ثوبان) فعلان (قوله أنزل الشفاء) أي فقد أو واولا يثاني ذلك التوكل بل يفعله امتثال الأمر الشارع بالاخذ في الأسباب مع اعتقاد أن المؤثر هو الله تعالى (٣٣) وأما قول بعض أهل الله تعالى أن

الطيب هو الذي أمر ضي أو قال لي لا أدأوك فهو لاء طائفة شهدوا بقولهم النيرة أن الدواء لا ينفعهم بشئ وأن لقاءه تعالى خسر من البقاء في الدنيا بخلاف غيرهم ممن تعلقت آماله بالبقاء والاسباب فلا يصح لهم التشبه بهم وكيف تشبه الزبال ببيع المسكين ويقول اني توكلت على الله وذلك للحكم عقله لا لشهود المقام السابق (قوله قصبه) أي أمعاءه فلا يجوز التخطي ولا التزام الحماوس بين اثنين لهذا التشبيه المنفرد (قوله يجوز) أي يحسب فذلك من أسباب حرق النار لبطنه قال المناوي في كسيره تنبيه قال الغزالي التقديس في عبته غرض وخلق وسيلة لكل غرض فمن اقتسأ فقد أطل الحكمة وكان كمن حبس الحاكم في سجن فأضاع الحكم وما خلق النقد لآسان فقط بل ليعرف به المقادير فأخبر تعالى الذين يعجزون عن قراءة الأسطر الالهية المكتوبة على صفحات الموجودات بخط الهي لا حرف قبله ولا صوت له الذي لا يدرك بالبصر بل بالبصيرة أخبر هؤلاء العاجزين بكلام سمعوه وفهموه من رسوله حتى وصل اليهم بواسطة الحرف والصوت المعنى الذي يعجزوا عن ادراكه فقال الذين يكثرون الذهب والفضة الآية وكل من اتخذ النقد آية فقد كفر

المال غير أهله عليها نصف عذاب الامه) يعني ان المرأة اذا آتت بولد من زنا ونسبته الى زوجها يلحق به ويرثه عليها عذاب عظيم لا يوصف قدوه فليس المراد النصف حقيقة (عب عن ثوبان) مولى المصطفى (ان الذي أنزل الداء) أي المرض وهو الله سبحانه وتعالى (أنزل الشفاء) أي ما يشفي به من الادوية فيندب الدواء لانه ما من داء الا وله دواء فان تركه فكل على الله فهو فضيلة ولكن السداوى مع التوكل أفضل (ك عن أبي هريرة) ان الذين يخطي رقاب الناس يوم الجمعة ويفرق بين اثنين) يحتمل ان المراد يفرق بالجلوس بينهما (بعد خروج الامام) أي من مكانه ليصعد المنبر للخطبة (ك الجار قصبه) يضم القاف وسكون الصاد المهملة أي أمعاءه أي مضاربه (في النار) أي له في الآخرة عذاب شديد مثل عذاب من يجرد أمعاءه في النار بمعنى أنه يستحق ذلك قال المناوي فيصمر تخطي الرقاب والتفريق اه واعتقد الرمي في تخطي الرقاب أنه مكروه ووافقه الخطيب الشريفي فقال يكفر تخطي الرقاب الا امام أو رجل صالح يتبرك به ولا يتأذى الناس بتخطيه وألحق بعضهم بما ذكر الرجل العظيم ولو في الدنيا قال لان الناس يتساحون بتخطيه ولا يتأذون به أو واحد فرجه لا يصيبها الا بتخطي واحد أو اثنين أو أكثر ولم يرج سداها فلا يكفر له وإن وجد غيرها التقصيرا القوم باخلاصها لكن يسن له ان وجد غيرها أن لا يخطي فان رجا سداها كان رجا أن يتقدم أحد إليها اذا أقيمت الصلاة كره (حم ط ب ك عن الارقم) ان الذي يأكل أو يشرب في آنية الذهب والفضة أو ما يجرجر) يضم المثناة التحتية وفتح الجيم الاولى وسكون الراء بعده جيم مكسورة أي يرد أو يصب (في بطنه نار جهنم) ينصب ناز على أنه مفعول به والفاعل ضمير الشارب والجر جرة بمعنى الصب وجاء الرفع على أنه فاعل والجر جرة تصوت في البطن أي تصوت في بطنه نار جهنم وفي الحديث تحريم الاكل والشرب في آنية الذهب والفضة على كل مكلف رجلا كان أو امرأة يلحق به ما في معناها مثل التطيب والا كخال وسائر وجوه الاستعمالات وكما يحرم استعمال خاذ كرم يحرم اتخاذه بدون استعمال (م ه عن أم سلمة زاد طيب الا أن يتوب) أي توبة صحيحة عن استعماله فلا يعذب بالعذاب المذكور (ان الذي ليس في خوفه) أي في قلبه (من القرآن) يحتمل أن المراد عدم العمل به خوفا الانسان الخالي عما لا يد منه من التصديق والاعتقاد الحق (كاليبث الحروب حم ت ك عن ابن عباس) قال المناوي وصححه الترمذي والخامس ورد عليهم (ان الذين يصنعون هذه الصور) أي التماثيل ذات الارواح (يعذبون يوم القيامة) أي في نار جهنم (فيقال لهم أحيوا ما خلقتم) هذا أمر تعجز أي اجعلوا ما صورتم حيا إذا روح وهم لا يقدر على ذلك فهو كناية عن دوام تعذيبهم واستشكال بأن دوام التعذيب انما يكون للكفار وهؤلاء قد يكونون مسلمين وأجيب بأن المراد الزجر الشديد بالوعيد بعقاب الكافر ليكون أبلغ في الارتداع وظاهره غير مراد وهذا في حق غير المستحل أما من فعله مستحلا فلا اشكال فيه لانه كافر مخلد (ق ن عن ابن عمر)

(٥٥ - عزري اول) النعمة وكان أسوأ حالا من كثره فهو كمن سخر الحما كفي بخوحيا كة أو كنس فالحس أهون فان الحرف يقوم مقامه في حفظ الاطعمة والمائعات ففاعله كافر للنعمة بالنقص فن لم يكشفه هذا قبل له الذي يأكل أو يشرب فيه انما يجرجر في بطنه نار جهنم وأقار حمة استعماله على الذكور والانات وعلة التحريم القى مع الحيلة انتهت بصرفها (قوله كاليبث الحروب) يجامع أن كالا كسير نفعه (قوله يصنعون) أي يصورونها من نحو نحاس أو طين أو خشب (قوله أحيوا) من أحيوا وكما يقال لهم ذلك مرداد عذابهم

(قوله لا نجسه شيء) أي مما اتصل به من النجاسة ومجمله إذا كان قلتين فأكثروا يتغير وسببه عن أبي سعيد الخدري قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقول له أنه يستقي لك من بئر ضاعة بضم الباء وكسر هاء بئر معروف بالمدينة وهي بليق فيها لحوم الكلاب والحبيص بكسر الحاء الملهة وقبح المشاة التحتية أي خرق الحبيص وفي رواية المحايض أي الخرق التي يمسح بها آدم الحبيص وعذر الناس بفتح العين المهملة وكسر الهمزة الدال المجهمة (٤٣٤) جمع عذرة وهي الغائط فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الماء فذكره انتهى عزيزي

وقوله من بئر ضاعة وكانت واسعة كثيرة الماء وكانت يطرح فيها من النجاس ما لا يغيرها قاله المناوي وقوله وهي بليق فيها الخ أي تلقبها فيها السيول وتجريها البهارا لا فاعاقل مؤمنا كان أو كافرا لا يفعل ذلك بما يستعمله انظر العلقمي (قوله لا يجنب) بضم أوله وجوز الهريزي ففتح الياء وضم النون أي لا ينتقل له حكم الجنابة باغتسال الغير منه أي إذا نوى الاعتراف وتفصيله في الفقه (قوله بحسن الخلق) أي بالخلق الحسن في مجمله ووقته وأما وقت طلب الغضب كانت الحرامات الله تعالى والتجسس على حريمه فالغضب مطلوب وحسن الخلق حينئذ مذموم ولذا قال تعالى وإنك لعلى خلق عظيم ولم يقل حسن لئلا يتوهم أنه لا يغضب قط (قوله أن المؤمن) أي الكامل المحبوب لله تعالى (قوله من بين جنبيه) أي من جميع جسده وذلك لأنه تعالى يسلبه شهوات الدنيا فيكره البقاء فيها ويحب القدوم عليه تعالى لما شاهده من التعميم المدخلة فيرضى بالمشاق الحادة له لكونها توصله لما شاهده (قوله أن المؤمن) أي الكامل (قوله يضرب وجهه) أي ذاته أي تحصل له البلاء بالترتب عليها المقصود من الثواب والتطهير

ابن الخطاب (أن الماء طهور) أي مطهر (لا نجسه شيء) أي مما اتصل به من النجاسة ومجمله إذا كان قلتين فأكثروا يتغير وسببه عن أبي سعيد الخدري قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقول له أنه يستقي لك من بئر ضاعة بضم الباء وكسر هاء بئر معروف بالمدينة وهي بليق فيها لحوم الكلاب والحبيص بكسر الحاء الملهة وقبح المشاة التحتية أي خرق الحبيص وفي رواية المحايض أي الخرق التي يمسح بها آدم الحبيص وعذر الناس بفتح العين المهملة وكسر الهمزة الدال المجهمة جمع عذرة وهي الغائط فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الماء فذكره (حم ٣ قط هق عن أبي سعيد الخدري) قال المناوي وخسنه الترمذي وصححه أحمد فني ثبوته ممنوع (أن الماء لا نجسه شيء) أي شيء نجس وقع فيه إذا كان قلتين فأكثروا (الاما) أي نجس (غلب على ربحه وطعمه ولونه) أي فإذا تغير أحد هذه الأوصاف الثلاثة فهو نجس (ه عن أبي امامة) وهو حديث ضعيف (أن الماء لا يجنب) بضم المشاة التحتية وكسر النون ويجوز فتحها مع ضم النون قال النووي والاول أفصح وأشهر أي لا ينتقل له حكم الجنابة وهو المنع من استعماله باغتسال الغير منه وهذا قاله لمجونه لما اغتسلت من جفنة أي قصعة كفي رواية فخاء صلى الله عليه وسلم أي لا يغتسل منها أو لئلا وضأ فقال اني كنت جنباً فوهمها من الماء صار مستعملاً في أبي داود حتى أن يتوضأ الرجل بفضل وضوء المرأة قال الخطابي وجه الجمع بين الحديتين أن ثبت هذا أن النهي إنما وقع عن التطهير بفضل ما تستعمله المرأة من الماء وهو ما سأل أو فضل عن أعضائها عند التطهير به دون الفضل الذي يستقر في الأناة ومن الناس من يجعل النهي في ذلك على الاستحباب دون الإيجاب وكان ابن عمر يذهب إلى أن النهي إنما هو إذا كانت جنباً أو حائضاً فإذا كانت طاهرة فلا بأس به (د ت ه حب ك هق عن ابن عباس) بأساً بيد حجة (أن المؤمن يدرك بحسن الخلق) قال عبد الله بن المبارك هو بسط الوجه وبذل المعروف وكف الأذى (درجة القائم الصائم) قال العلقمي أعلى درجات الليل القيام في التهجد وأعلى درجات النهار الصيام في شدة الهواجر وصاحب الخلق الحسن يدرك ذلك بسبب حسن خلقه (ه حب عن عائشة) أن المؤمن يخرج نفسه من بين جنبيه أي تترك روحه من جسده بغاية الإلموم غاية الشدة (وهو محمد الله تعالى) رضاً بما قضاه ومحبته في إقامته (هب عن ابن عباس) أن المؤمن يضرب وجهه بالبلاء كما يضرب وجه البعير قال المناوي مجاز عن كثرة أنواع المصائب وضروب الفتن والمحن عليه ليكرامته على ربه لما في الابتلاء من تمحيص الذنوب ورفع الدرجات (خط عن ابن عباس) واستناده ضعيف (أن المؤمن ينضى شيطانه) بمنشأة تحتية مضومة ونون ساكنة وضاد ميمية مكسورة أي يجعله نضوا أي مهزولاً سقيماً لكثرة أذلاله وجعله أسيراً تحت قهره بما لزمته ذكر الله تعالى واتباع ما أمر به واجتناب ما نهى عنه لأن من أعز سلطان الله أعز سلطانه وسلطه على عدوه وصيره تحت حكمه وقهره (كما ينضى أحدكم بعيره في السفر) قال في

فتبته حصول البلاء بضرب البعير بالسياط ونحوها في السفر بلوغ المقصود بما مع ترتيب بلوغ المقصود على كل النهاية (قوله ينضى) أي يهزله وفي رواية ينضى بالميم بدل النون والمعنى واحد وقد ورد أن بعض العارفين خاطبه شيطانه فقال له اني محبتك منذ كلفت وأنا مثل الجمل فصرت الآن هزلاً من كثرة ذكرك وإقامتك على الحق وأراد شيطانه ببعض العارفين قيس بن الجراح كما أقنع عنه المناوي في كسبه وعبارته وأشار بهيره ينضى دون هزلك ونحوه إلى أنه لا يخلص أحد من الشيطان

مادام حيا فانه لا يزال يجاهد القلب وينازعه والعبد لا يزال يجاهده مجاهدة لا آخر لها لكن المؤمن الكامل يقوى عليه ولا يتغلب له ومع ذلك لا يستغنى قط عن الجهاد والمدافعة مادام الدم يجري في بدنه فانه مادام حيا فأبواب الشياطين مفتوحة الى قلبه لا تغلق وهي الشهوة والغضب والحسد والطمع والثروة وغيرها ومهما كان الباب مفتوحا والعدو غير غافل لم يدفع الا بالحراسة والمجاهدة قال رجل للحسن يا ابا سعيد اينام ابليس تنبسم وقال لو نالم لوجدنا راحة فلا خلاص للمؤمن منه لكنه اسد من دفعه وتضعيف قوته وذلك على قدر قوة ايمانه ومقدار اتقائه قال قيس بن الحجاج قال لى شيطاني (٤٣٥) دخلت فلان وأنا مثل الجزور وأنا الآن

كالعصفور قلت ولم قال ضبقتي بكتاب الله وأهل التقوى لا يتعدون عليهم سد أبواب الشياطين وحفظها بالحراسة أعني الأبواب الظاهرة والطرق الخفية التي تنفض الى المعاصي الظاهرة والباطنة يغتربون في طرقه الغامضة انتهت بحروفها (قوله كان كفارة الخ) قال الشارح في الكبير يشتمل الكبار على مذهب بعضهم والراجح أن الكبار لا يدلها من التوبة (قوله غفله أهله) أي أصحابه لكونه ضارا بعض الناس فاذا أرسل ذلك البعير لم يدرك عقوبه الخ لانه ليس من العقلاء فكذا المنافق نفاق عمل أو نفاق كفر اذا مرض ثم أعني لم يدرك الخ لشدته غفله كان كالبعير الذي لا عقل له قال العزيزي تنبيه لو أرسل الشخص صيدا لم يزل يجر لما فيه من التشبيه بفعل الجاهلية وقد قال الله تعالى ما جعل الله من بحيرة ولا سائبة ولا نه قد يحتلط بالمباح فيصاد ولم يزل ملكه عنه وان قصد بذلك التقرب الى الله تعالى ويستغنى من عدم الجواز ما اذا خيف على ولده بحبس ما صاده فيجب ارسال صيانه لروحه ويشهد له حديث الغزالي التي

النهاية النص والدابة التي أهرتها الاسفار وأذهبت لجهها (حم والحكيم) الترمذي (وابن أبي الدنيا) أبو بكر (في) كتاب (مكاييد الشيطان عن أبي هورية) وهو حديث ضيف (ان المؤمن اذا أصابه السقم) يضم فسكون ويفتحين أي المرض وفي نسخة سقم (ثم أعفاه الله منه) أي بان لم يكن ذلك مرض مونه وفي رواية ثم أعني بالبناء لله فعول (كان) أي مرضه (كفارة لما مضى) من ذنوبه (وموعظة له فيما يستقبل) قال المناوي لانه لما مرض عقل أن سبب مرضه ارتكابه الذنوب فتأب منها فكان كفارة لها (وان المنافق اذا مرض ثم أعني) بالبناء لله فعول أي عافاه الله من مرضه (كان كالبعير عقله أهله) أي أصحابه (ثم أرسلوه) أي أطلقوه من عقله (فلم يدرك عقوبه) أي لا يثني فعلوا به ذلك (ولم يدرك أرسلوه) أي فهو لا يتذكر الموت ولا يتعظ بما حصل له ولا يستيقظ من غفلته قال المناوي لان قلبه مشغول بحب الدنيا وشغول بلذاتها وشهواتها ولا يجمع فيه سبب الموت ولا يذكر حسرة الموت اه فيحتمل أن المراد بالنفاق النفاق الحقيقي ويحتمل أن المراد العملي (د عن عامر الرازي) بيا بعد الميم ويقال بحذف الباء وهو الاكثر معنى بذلك لانه كان حسن الرمي وكان أرمي العرب وأوله كما في أبي داود عن عامر الرازي قال في ليلادنا اذ رفعت لنا رايات وألوية فقلت ما هذا قالوا هذا الواء رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتيته وهو تحت شجرة قد بسط له كساء وهو جالس عليه وقد اجتمع عليه أصحابه فجلست اليهم فذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم الاسقام فقال ان المؤمن قد كره بعد لفظ التوبة فقال رجل ممن حوله يا رسول الله وما الاسقام والله ما مرضت قط فقال قم عناقست منا أي لست على طريقتنا وعادتنا فيفهم من عنده اذا قبل رجل عليه كساء وفي يده شيء قد التفت بعض الكساء عليه فقال يا رسول الله اني لما رأيتك أقبلت فسررت بغضه فخرجت فسمعت فيها أصوات فراح طائر فأخذته فوضعتهم في كسائي فجاءت أمهم فاستندارت على رأسي فكشفت لها عنهم فوقع عليهم معي فلففتهم بكسائي فذهن أولاد معي قال ضعهم عند فوضعتهم وأبت أمهم الا زرمهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحبهم لا يحبون لرحم أم الافراخ فراخها زرمهم يضم الراء يعني الرحمة قالوا نعم يا رسول الله قال والذي بعثني بالحق لله أرحم بعباده من أم الافراخ ارجعهم حتى تضعهم من حيث أخذتهم وأمهم معهم فوجعهم (تنبيه) اذا أرسل الشخص صيدا لم يزل يجر لما فيه من التشبيه بفعل الجاهلية وقد قال الله تعالى ما جعل الله من بحيرة ولا سائبة ولا نه قد يحتلط بالمباح فيصاد ولم يزل ملكه عنه وان قصد بذلك التقرب الى الله تعالى ويستغنى من عدم الجواز ما اذا خيف على ولده بحبس ما صاده منها فيجب ارسال صيانه لروحه ويشهد له حديث الغزالي التي أطلقها النبي صلى الله عليه وسلم من أجل أولادها

أطلقها النبي صلى الله عليه وسلم من أجل أولادها لما استجارت به وحديثها عن أم سلمة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في الغصاة فاذا نادى نادية يا رسول الله فالتفت فلم ير أحدا ثم التفت فاذا ظلية موثقة فقالت ادركني يا رسول الله فدنا منها فقال ما حاجتك فقالت ان لي خشفين في هذا الجبل فلتني حتى أذهب فأرضعهم وأرجع اليك قال وتفعلين قالت عذبنى الله عذاب المعشاران لم أفعل فأطاعها فذهبت فأرضعت خشفيهما ثم رجعت فأوثقها فأتته الاعرابي فقال ألك حاجة يا رسول الله قال تطلق هذه فأطاعها فخرجت تعدو وهي تقول أشهد أن لا اله الا الله وأنزل رسول الله انتهى بحروفه

(قوله لا ينحس) أي حيا بالاجماع

ولا مبتاهل بعض المذاهب وسببه
أن أباه ريرة رضي الله تعالى عنه
أمسكه رسول الله صلى الله عليه
وسلم بيده فتلف منه وذهب
واغتسل وجاء فبأله صلى الله عليه
وسلم فقال كنت جنبا فسد كبر
الحديث (قوله يجاهد) أي الكفار
بسيقه وإسنانه بأن يجهوهم
بالشعر والعبرة بعموم اللفظ فيشمل
مجاهدة القطاع ومحوهم والرد على
أهل البدع وسبب الحديث أن
كعبا الراوي له المنازل والشعراء
يتبعهم الغارون قال يا رسول الله
ما ترى في الشعر فذكره أي أن
محل كونه مذموما في غير هجو
الكفار أما في ذلك فهو ممدوح
(قوله نكبة) أي مصيبة (قوله
في الله) كان أحبه لازالة منكرك
أو أمر بعصوف ونحو ذلك من
الاعراض الشرعية (قوله
المتشدقين) أي الذين يلوون
شدهم يميلون شيئا بالكلام
القيح في النار أي يستحقون النار
(قوله وشاحب) بالحاء المهملة كما
في المناوي الصغير والعريزي
وان كان في الكبير أنه بالجيم أي
هالك بالآثم (قوله والمنزعات) أي
الجنات أنفسهن من أزواجهن
كرهه لهن لكونهن عشن غير
فهو من عطف العام أو المبراد
الماتلات إلى التزوج بغير عشرين
طلب الشهوات فانه يطلب التزوج
من العشرة (قوله هن المنافقات)
أي مثلهن في العمل السيئ (قوله
كثير بأخيه الخ) ولذا قال الشاعر
أخاك أخاك أن من لا أخاله
كساع إلى الهيجا بغير سلاح
وان ابن عم المرفاع لم جناحه
وهل ينهض البارز بغير جناح

لما استجارت به حديثها عن أم سلمة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصحراء
فإذا مناد ينادي يا رسول الله فالتفت فلم ير أحدا ثم التفت فاذا ظبية موقفة فقالت ادن مني
يا رسول الله فدنا منها فقال ما حاجتك فقالت ارن لي خشفين في هذا الجبل فاني حتى أذهب
فأرضعن وأرجع إلي قال ونضعلن قالت عذني الله صدا العشارين لم أفعل فأطلقها
فذهبت فأرضعت خشفيم ثم رجعت فأوقفها فانتبه الاعرابي فقال ألك حاجة يا رسول الله قال
تطلق هذه فأطلقها فخرجت تعسده وهي تقول أشهد أن لا إله الا الله وأن رسول الله
﴿ (ان المؤمن لا ينحس) ﴾ زاد الحاكم في روايته حيا ولا مبتاهل وتسلم بمفهوم الحديث بعض
أهل الظاهر فقال ان الكافر ينحس العدين وقواه بقوله تعالى انما المشركون نجس وأجاب
الجمهور عن الحديث بأن المراد ان المؤمن طاهر الاعضاء لا عتياه مجانبه النجاسة بخلاف
المشرك لعدم تحفظه من النجاسة وعن الآية انه ينحس الاعتقاد أو أنه ينحس كإي يحجب
النفس ويحجبهم أن الله تعالى أباح نكاح نساء أهل الكتاب ويعلم أن عرفهن لا يعلم منه من
يضاجعن ومع ذلك فلم يجب عليه من غسل الكفائية الا مل ما يجب عليه من غسل
المسلة فدل على أن الآية ليس بنحس العين اذ لا فرق بين النساء والرجال وفي قوله حيا
ولا مبتاهل على أي حيففة في قوله بنحس بالموت ﴿ (ق ٤) عن أبي هريرة حم م د ن ه
عن حذيفة ن عن ابن مسعود طب عن أبي موسى ﴾ الاشعرى ﴿ (ان المؤمن
يجاهد بسيقه) ﴾ أي الكفار (إسنانه) أي الكفار وغيرهم من الملحدين والفرق الزائفة
بأقامة البراهين أو المراد بجهاد اللسان هجر الكفر وأهله وهذا أقرب وسببه عن كعب بن
مالك قال للمنازل والشعراء يتبعهم الغارون قالت يا رسول الله ما ترى في الشعر فذكره ﴿ (حم
طب عن كعب بن مالك) ﴾ ورجال أحمد رجال الصحيح ﴿ (ان المؤمن يشدد عليهم) ﴾ أي
بإصابة السلايا بالامراض والمصائب ونحوها ﴿ (لانه لا يصيب المؤمن نكبة) ﴾ بالنون
والكاف والباء الموحدة هي ما يصيب الانسان من الحوادث (من شوكة فافوقها ولا ورجع
الرفع الثقلة به) أي بما أصيب به (درجة) أي في الجنة (وحط عنه) بها (خطبه) أي
ذبا ولا مانع من كون الشيء الواسد رافعا للدرجات واضعا للخطايا (ابن سعد) في الطبقات
﴿ (ل ١) ﴾ كاهم (عن عائشة) وهو حديث ضعيف ﴿ (ان المتحابين في الله في ظل
العرش) ﴾ أي يكونون يوم القيامة حين تدنو الشمس من الرأس ويشند الخمر على أهل
الموقف في ظله والكلام في المؤمنين (طب عن معاذ) بن جبل ﴿ (ان المتشدقين)
بالمشاة من فوق والشين المحبة والذال المهملة أي المتوسعين في الكلام من غير احتياط
واختراز وقيل أراد المستهزئ بالناس يلو شدة جهم وعليهم (في النار) أي سيكونون
في نار جهنم جزاء لهم بآذرائهم تطلق الله تعالى وتكبرهم عليهم بمعنى أنهم يستحقون دخولها
(طب عن أبي امامة) وهو حديث ضعيف ﴿ (ان المجالس) ﴾ أي أهلها (ثلاثة) أي
على ثلاثة أنواع (سالم) أي من الآثم (وغام) أي للاجر (وشاحب) بشين مجة وحاء
مهملة أي هالك آثم زادي رواية فالغام الذي ذكره السالم الساكت والشاحب الذي يشغب
بين الناس (حم ع جب عن أبي سعيد) الخدرى ﴿ (ان المتلعات) ﴾ أي اللاتي يطلبن
الخلع والطلاق من أزواجهن بلا عذر شرعي (والمنزعات) بمعنى ما قبله (هن المنافقات)
أي نفاقا عليا والمراد الزجر والنهي بل فيكره للمراة طلب الخلع أو الطلاق بغير عذر شرعي
(طب عن عتبة بن عامر) وإسناده حسن ﴿ (ان المرء كثير بأخيه رابن عمه) ﴾ أي
يتقوى نصرته وما يعضد بمعونتهما ﴿ (ابن سعد عن عبد الله بن جعفر) ﴾ بن أبي طالب

الجواد المشهور (أن المرأة خلقت من ضلع) بكسر الصاد المعجمة وفتح اللام قال المناوى وقد تسكن أى لان أمهن حواء خلقت من ضلع قدم عليه الصلاة والسلام (أن تستقيم لك على طريقه) أى طريقه مرضية لك أيها الرجل (فان استمتعت بها استمتع بها وجهها ورجلها وان ذهبت تقيمها) أى ان قصدت أن تسوى عوجها وأخذت في الشروع في ذلك (كسرتها وكسرها طلاقها) يعنى ان كان لا بد من الكسر فليس لها كسر الا المطلق فهو إجماع الى استحالة تفريقها (م ت عن أبي هريرة) ان المرأة خلقت من ضلع والمثل ان رد اقامة الضلع تكسرها) أى ان رد اقامة المرأة تكسرها وكسرها طلاقها (فدارها نعت بها) أى لا ينالها ولا طفلها فبذلك تباع من امك منها من الاستمتاع وحسن العشرة (حم ت عن حمزة) بن جندب وهو حديث صحيح (ان المرأة تقبل في صورة شيطان وتدبر في صورة شيطان) قال العلقمي معناه الاشارة الى الهوى والدعاء الى الفتنة بهما لجعل الله تعالى في نفوس الرجال من الميل الى النساء والانسداد بنظرهن فهى شديدة بالشیطان في دعائه الى الشر وسوسته وتزينه (فاذا رأى أحدكم امرأة) أى أجنبية (فأعجبته فليأت أهله) أى فليجامع حليته (فان ذلك) أى جماعها (يرد) بالمشاة التحية (مافى نفسه) أى يكسر شهوته ويفترمه وينسبه التلذذ بتصوره بكل تلك المرأة في ذهنه والامر للندب قال العلقمي وسببه كفى مسلم عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى امرأة فأتى امرأته فزنى به غس منيته لها ففضى حاجته ثم خرج الى الصحابة فذكره وتحس بالمشاة الفوقية المفتوحة ثم ميم ساكنة ثم عين مهملة مفتوحة ثم سين مهملة أى بذلك ومنيته بيم مفتوحة ثم فون مكسورة ثم مثناة تحية ساكنة ثم همزة مفتوحة توزن كريمة هى الجلد اول ما يوضع في الدباغ قال الكسائي يسمى منيته مادام في الدباغ (حم م د عن جابر) بن عبد الله (ان المرأة تنكح لدينها ولما لها وجالها فاعليها بذات الدين) أى احرم على تحصيل صاحبة الدين الصالحة للاستمتاع بها (ترب يدك) أى افتقرنا ان لم نفعل (حم م ت ن عن جابر) بن عبد الله (ان المسئلة) أى الطلب من الناس أن يعطوه من مالهم شيئا صدقه أو نحوها (لا تفل الا واحدة ثلاثة) هو صادق بالواجب وذلك فيما اذا اضطر الى السؤال (الذى دم موجه) قال المناوى وهو أن يتحمل ذبقة فيسبى فيها حتى يؤدىها الى أولياء المقتول فأن يؤدوها قتل فيوجعه القتل (أولدى غرم مظع) يضم الميم وسكون الفاء وظاء معجم وعين مهملة أى شنيع شديد (أولدى فقر مدقع) بدال مهملة جوقاف أى شديد يفضى بصاحبه الى الدفء وهو اللصوق بالتراب قبل هوسوا احتمال الفقر وفاته في حجة الوداع وهو واقف بعرفة فأخذ أعزاني بردائه فسأله فأعطاه ثم ذكره (حم م ت عن أنس) واسناده حسن (ان المسجد لا يحل) أى المكث فيه (الجنب ولا حائض) أى ولا نساء قال المناوى فيحرم عند الأئمة الأربع ويباح العبور انه وقال العلقمي يحرم على الجنب اللبث في المسجد ويجوز له العبور من غير لبث سواء كان له حاجة أم لا وحكى ابن المنذر مثل هذا عن ابن مسعود وابن عباس وسعيد بن المسيب وابن جبير والحسن البصري وعامر بن دينار ومالك بن أنس وحكى عن سفيان الثوري وأبي خنيفة وأبي حنيفة وأبي بصير أنه لا يجوز له العبور الا اذا لم يجد بدا منه فيتوضأ ثم يمر وقال أحمد يحرم المكث ويباح العبور للصاحبة لا لغيرها وقال المزني وداود وابن المنذر يجوز للجنب المكث في المسجد مطاوعا وحكاها الشيخ أبو حامد عن زيد بن أسلم (ه عن أم سلمة) أم المؤمنين (ان المسلم اذا عاد أخاه المسلم) أى زاره في مرضه (لم يرل في مخرفة الجنبه)

كان أكثر وأبولى المراد المكث الكثير عند المريض لما علم انه يطلب التخفيف في المكث عند

(قوله الحنفى) نسبة لبني حنيفة قبيلة، وروفته لانه مقلد للامام أبى حنيفة لانه قبله اذ هو تابعى (قوله الا لذي دين الخ) أى لا يكمل ثوابه الا لهؤلاء فاذا تعارض عليه هؤلاء (٤٣٨) وغيرهم قدم هؤلاء أو ان اللام بمعنى من أى لا يقع المعروف الا من هؤلاء الثلاثة

بفتح الميم والراء بينهما خاء معجمة ساكنة أى فى بساينها وغمارها شبه صلى الله عليه وسلم ما يجوز عائد المريض من الثواب بما يجوز له المخترف من الثواب وقبل المخرفة الطريق أى انه على طريق يؤديه الى طريق الجنة ((حتى يرجع)) أى الثواب حاصل للامام من حين يذهب للعبادة حتى يرجع الى محله ((حم م ت عن ثوبان)) ان المظالمين ((أى فى الدنيا)) هم المفلحون يوم القيامة ((أى هم الفائزون بالاجر الجزيل والتجاة من النار والحق بالابرار)) (ابن أبى الدنيا فى ذم الغضب) أى فى كتابه الذى ألفه فيه ((ووسسته)) ضم الراء وسكون المهملة ((فى)) كتاب ((الايمان له عن أبى صالح)) عبد الرحمن بن قيس ((الحنفى)) بفتح الحاء والنون نسبة الى بنى حنيفة ((مرسلا)) فانه تابعى ((ان المعروف)) أى الخير والرفق والاحسان ((لا يصلح الا لذي دين)) بكسر الهمزة أى لصاحب ايمان كامل ((أولذى حسب)) بفتحين أى لصاحب مأثرة جيدة ومناقب شريفة ((أولذى حلم)) بكسر الحاء المهملة وسكون اللام أى صاحب ثبوت واحتمال واثابة قال المناوى يعنى ان المعروف لا يصدر الا من هذه صفاته اهـ ويحتمل أن المراد لا يصلح فعل المعروف الا مع من انصف بهذه الصفات لكن يعارض هذا أن فعل المعروف مطلوب مع كل أحد سواء كان أهلا للتعرف أو لا ((طب وابن عساكر عن أبى امامه)) وهو حديث ضعيف ((ان المعونة تأتى من الله للعبد على قدر المؤنة)) أى فلا يحشى الانسان الفسق من كثرة العيال فان الله يعينه على مؤنتهم بل يندب له تكثيرهم اعتمادا على الله تعالى ((وان الصبر يأتى من الله)) أى للعبد المصاب ((على قدر المصيبة)) أى فان عظمت المصيبة أفرغ الله عليه صبرا كثيرا لطفامنه تعالى لئلا يهلك جزاعته وان خفت أفرغ عليه بقدرها ((الحكيم والبرار والحاكم فى)) كتاب ((البكى)) واللقاب ((هب)) كلهم ((عن أبى هريرة)) باسناد حسن ((ان المقسطين)) أى العادلين ((عند الله يوم القيامة على منابر من نور)) وهو على حقيقته وظاهره ((عن عيسى الرحمن)) قال النورى هو من أحاديث الصفات اما أن يؤمن بها ولا تنسكلم بتأويل ونعتقد أن ظاهرها غير مراد ونعتقد أن الهماعنى يابى بالله تعالى أن يؤول ونقول ان المراد بكونه عن الميم الحالة والمزلة الرفيعة ((وكتايبه عيسى)) قال المناوى فيه تنبيه على أنه ليس المراد بالميم الجارحة تعالى الله عن ذلك فانها مستحيلة فى حقه تعالى ((الذين يعدلون فى حكمهم)) أى هم الذين يحكمون بالحق فيما قلدوا من خلافة أو امارة أو قضاء ((وأهليهم)) أى من أزواج وأولاد وأقارب وأقراء أى بالقيام بمؤنتهم والتسوية بينهم ((وماولوا)) بفتح الواو وضم اللام المخففة أى ما كانت لهم عليه ولا به كنظر على وقف أو يقيم وروى ولو اشد اللام مبنيا للمفعول أى جعلوا والين عليه ((حم م ن عن ابن عمرو)) بن العاص ((ان المكثرين هم المقلون يوم القيامة)) قال العلقمى المراد الاكثر من المال والافلال من ثواب الآخرة وهذا فى حق من كان مكثرا ولم يتصدق كإدله عليه قوله ((الامن أعطاه الله تعالى خيرا)) أى ما لا حلالا ((ففتح فيه)) بنور وفاء هجمة أى أعطى كثيرا بلا تكلف ((عيسى وشماله وبين يديه ووراءه)) يعنى ضرب يديه بالأعطاء لير الجهاث الاربع ولم يذكر الفوق والتحت لتدرة الأعطاء منهما ((وعمل فيه خيرا)) أى حسنة بأن صرفه فى وجوه البر ائمن أعطى ما لا ولم يعمل فيه ما ذكر فى الهالكين قال العلقمى وفى سباقه جناس تأدى قوله أعطاه الله خيرا وفى قوله عمل فيه خيرا فعنى الخير الاول المال والثانى الحسنه ((ق ن عن أبى ذر)) الغفارى ((ان

فاذا وقع من غيرهم كان نادرا) قوله (المعونة) قيل رزنها فمؤولة فتسكون الميم أصلية وقيل وهو الاولى وزنها مؤولة فتسكون الميم زائدة ويكون دخلها التصريف فأصلها معونة نقلت حركة الواو الى الساكن قبلها (قوله منابر من نور) من المنابر وهو الارتفاع فسميت بذلك لارتفاعها وهذا حقيقة ويحتمل انه كناية عن ارتفاع مراتبهم عنده تعالى كمن هو مرتفع فوق منبر (قوله عن عيسى الرحمن) مذهب السلف ان ذلك عبارة عن صفة تسمى عين الرحمن لا تعلم حقيقتها ومذهب الخلف يؤولون ذلك بأن المراد شدة قربهم منه تعالى قربا معنويا ولما كان يتوهم من اثبات الميم اثبات اليسار دفع ذلك بقوله وكتايبه عيسى والتثنية ليست على حقيقة بل المراد التكثير على حد ليك أى جميع صفاته عيسى أى جبل ولك أن تجرى الاستعارة التشبيلة حيث شبه حال هؤلاء بحال خدام ملك بذلوا الجهد فى خدمته فقدم لهم كراسى وأجلسهم عليها وأكرمهم غاية الأكرام (قوله وماولوا) ضم الواو وتشديد اللام أو بفتح الواو وتخفيف اللام وعلى كل عطفه على حكمهم من عطف العام أى عدلوا فى حكم القضاء وقيل ولو عليه ولو غير حكم القضاء كنظر على وقف (قوله ففتح فيه) أى ضرب يده فيه وصرفه فى الخيرات وذكر الجهاث الاربع دون جهة فوق وجهة أسفل لان الغالب أن التصديق لا يكون على من هو فى جهة فوق وجهة أسفل وبين خير الاول والثانى الجنس التام لا اتحاد اللفظ واختلاف المعنى

(قوله لتضع الخ) كناية عن توقيفه وتعليقه والدعاء له واعانته على مهماته لتكون الملائكة خادمة لذوية آدم بسبب العلم كما أنها مجتهدون لا آدم وخد منته بسبب العلم لماسئلوا عن الاسماء فلم يعرفوا لماسئل آدم أجاب (قوله لتصافح وتعتنق) يحتمل أن ذلك حقيقة ويحتمل أنه كناية عن الاعانة والاكرام وهذا الحديث يدل لمن قال ان المثلث في الحج أفضل من الركوب (قوله لتفرج) يطلق الفرج على الكبر والبطر ومنه لا يحب الفرجين حتى اذا فرجوا بما أوتوا ويطلق (٢٣٩) على الرضا ومنه كل حرب بما لديهم فرحون

أي راضون ويطلق على السرور أي لذة تحصل بسبب حصول ما يلائم النفس وهو المراد هنا (قوله رجحة الخ) ولا ينافي هذا ما ورد من أن العبادة في الشتاء تعدل عبادة جميع الرهبان وأن الملائكة تفرح باجتهاد المؤمنين فيه لان النهار يقصر فيه صومون والليل يطول فيتهددون لان الملائكة انما تفرح لذهابه من حيث زوال مشقة البرد على الفقراء وان فدرجت له من حيث كثرة العبادة فالجهة مختلفة (قوله تماثيل) جمع تماثيل وأوفى أو صور بمعنى الواو ليكون عطف تفسير لكنه قليل فالاولى ابقاؤها على بابها وتفسير كل بغير الآخر فالتماثيل خصوص الاصنام والصور وكل حيوان أو التماثيل الصورة القائمة بنفسها كالخشب والطين والصورة القائمة بغيرها كنقش صورة على بساط (قوله كتاب) أي الكتابسة فيستثنى كتاب الصيد والحراسة وعلى كون العلة الخاصة والايذاء بالعقوبة لاستثناء لعدم دخول ذلك هذا وأهل التصوف يقولون المراد بالكتاب التجاسة المعنوية كالعجب وبالبيت القلب وهذا معنى يسمى لب الشريعة وليس هذا تفسيراً للفظ بل معنى آخر مقيس على

الملائكة (قال المناوي أي الذين في الارض ويحتمل العموم) لتضع أختها) جمع جناح للطائر بمنزلة اليد لادنسان ولا يلزم أن تكون أجنحة الملائكة كأجنحة الطائر (لطاب العلم) أي الشرحى للعلم له وتعليمه من لا يعلمه لوجه الله (رضاعياً يطلب) قال المناوي في رواية بما يصنع ووضع أختها عبارة عن توقيفه وتعليقه ودعاء له (الطبايبي عن صفوان بن عسال) يعلمه من المرادي واسناده حسن (ان الملائكة لتصافح) أي بأيديهم أي أيدي (ركاب الحاج) يضم الراء وشدة الكاف أي محامبرو وقال العلقمي قال في المصباح وصاحته مصاحفة أفضيت بيدي الى يده وقال في النهاية المصاحفة مقابلة وهي الصاق صفحة الكف بالكف واقبال الوجه على الوجه (وتعتنق المشاة) منهم أي انضم وتلتزم مع وضع الايدي على العنق وفي نسخة وتعاين المشاة قال العلقمي قال في المصباح وعانقت عنافاً وتعانقت واعتنقت وتعانقتا وهو انضم والالتزام مع وضع الايدي على العنق (هب عن عائشة) واسناده ضعيف (ان الملائكة لتفرج) أي ترضى ونسر (بذهاب الشتاء) أي بانقضاء زمن البرد (رجحة) منهم (لما دخل على فقراء المسلمين فيه من الشدة) أي مشقة البرد لفقدتهم ما يتقونه به ومشقة التطهر بالماء البارد عليهم وفي رواية رجحة للمساكين قال العلقمي ويستعمل الفرج في معان أحدها الاثر والبطر وعليه قوله تعالى ان الله لا يحب الفرجين الثاني الرضا وعليه قوله تعالى كل حرب بما لديهم فرحون الثالث السرور وعليه قوله تعالى فرحين بما آتاهم الله من فضله والمراد سرور الملائكة بذهاب الشدة عن هذه الامة (طب عن ابن عباس) وهو حديث ضعيف (ان الملائكة) أي ملائكة الرحمة والبركة لا الحفظة فانهم لا يفارقون المكلف (لاندخل بيتا فيه تماثيل أو صورة) أي صورة حيوان تام الخلقة محرمة التصوير ومشابهة لبيت الاوثان والمراد بالاول الاصنام وبالثاني صورة كل ذي روح وقيل الاول للقائم بنفسه المستقل بالشكل والثاني للمنقوش على نحو ستر أو جدار (حم ت حب عن أبي سعيد) ان الملائكة لاندخل بيتا فيه كتاب قال العلقمي قال شيخنا قيل هو على عمومه ورجحه القرطبي والنووي وقيل يستثنى منه الكلاب التي أذن في اتخاذها وهي كلاب الصيد والماشية والزرع والسبب في ذلك قيل نجاسة الكلاب وقيل كونها من الشياطين (ولا صورة) أي لأن الصور عبادت من دون الله وفي تصويرها منازعة لله تعالى لانه المنفرد بالخلق والتصوير (ه عن علي) ان الملائكة أي الملائكة التي تنزل بالرحمة والبركة الى الارض (لا تحضر) قال العلقمي يحتمل أن يكون التقدير لا تحضر (جنازة الكافر بخير) ببشر ومهابة بل يوعدونهم بالعذاب الشديد والهوان الويل ويحتمل ان الباء في قوله بخير ظرفية بمعنى في كقوله تعالى نجيناهم من سهر أي في سهر أي لا تحضر الملائكة جنازة الكافر الا في حضور رزول بؤس به اه وقال المناوي لا تحضر جنازة الكافر بخير فعل معه فسرته وأسكره (ولا المتصمخ بالزعفران) أي

المعنى الظاهري كما قالوا ان معنى قوله تعالى فاخلع نعليك ان المراد اخلع النعلين فلا اعتراض عليهم بان هذا الميزكره المفسرون لانهم لم يذكروه على وجه تفسير اللفظ بل على وجه القياس على المعنى الظاهر للفظ (قوله لا تحضر جنازة الكافر) شامل لكافر النعمة اذا المراد لا تحضره بخير كامل بشربه وبأصل الخير في الكافر حقيقة (قوله المتصمخ) بالنصب وكذا الجنب وهو يطلق على المفرد وغيره والمراد الجنابة التي سببها الزنا والناشئة عن تقصير ككونه ارتب عليها ترك الصلاة أو أنه ترك الامر المطلوب فيها كأن ترك التسمية عند الوطء أو الدعاء بقول اللهم جنينا الشيطان الخ فلم تحضره ولو جبا

(قوله ما نأثرت) أي فطلب أن يكون من (٤٤٠) المأكل لبيكرا لا كلى والاستغفار والمائدة ما يقرب من على الأرض ويوضع عليه الطعام

المتلخ به لانه متلبس بمصيبة حتى يقطع عنها أولاً ثم تذكره راتحتسه أو رويته لونه ((ولا الجنب)) أي لا تدخل البيت الذي فيه جنب قال ابن رسلان يحتل أن يراد به الجنابة من زنا وقيل الذي لا تحضره الملائكة هو الذي لا يتوضأ بعد الجنابة وضواً كاملاً وقيل هو الذي يتهاون في غسل الجنابة فيمكث من الجمعة إلى الجمعة لا يغتسل إلا للجمعة ويحتل أن يراد به الجنب الذي لم يستغفر بالله من الشيطان عند الجماع ولم يقل ما وردت به السنة اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقنا فان لم يقله تحضره الشياطين ومن حضرته الشياطين تباعدت عنه الملائكة وسببه عن عمار بن ياسر قال قدمت على أهلي ليلاً وقد تشقت يداي من كثرة العمل فخالفتوني برعفران فقدمت على النبي صلى الله عليه وسلم فسلمت فلم يرد علي السلام ولم يرحب بي وقال اذهب فاعسل هذا عني فذهبت فغسلته ثم جئت وقد بقي علي منه ردع بالدالي والعين المهمتين أي لطخ من بقية لون الزعفران لم يمه مكل الغسل فسلمت فلم يرد علي ولم يرحب بي وقال اذهب فاعسل هذا عني فذهبت فغسلته ثم جئت فسلمت عليه فرد علي "ورحب بي وقال ان الملائكة قد كره ((حم دع عن عمار بن ياسر)) رضى الله عنه ((ان الملائكة لا تزال تصلي على أحدكم)) أي استغفر له ((مادامت مائدته موضوعة)) أي مدة دوام وضعها لا كل الضيقان ونحوهم ((الحكيم)) الترمذي ((عن عائشة)) واسناده ضعيف ((ان الملائكة صلت على آدم)) أي بعد موته صلاة الجنائزة ((فكبرت عليه أربعاً)) أي بعد ان غسلوه وكفنوه ثم بعد دفنه قالوا هذه سنتكم في موتاكم يا بني آدم ((الشيبرازي عن ابن عباس)) ان الموت فزع ((يقع الزاى مصداً رحرى مجرى الوصف للمبالغة أوفيه بقدر رأى ذوفزع أى خوف وهول ورهب)) (فاذا رأيت الجنائزة تقوموا) قال النووي هذا منسوخ عند الجمهور ثم اختار عدم نسخه وأنه مستحب اهـ ويؤيد النسخ ما في مسلم عن علي أنه صلى الله عليه وسلم قام للجنائزة ثم بعد ما في أبي داود عن عبادة كان النبي صلى الله عليه وسلم يقوم للجنائزة فربه خبر من اليه ودفن فقال هكذا تفعل فقال اجلسوا وخالفوهم ويؤيد عدم النسخ ما في رواية الحاكم انما قلنا للملائكة توله من وجه آخر انما قومون اعظاما للذي يقبض الارواح فهذا تعليل من الشارع مقدم على كل تعليل وعلى عدم النسخ مشى المناوى فانه قال الامر للاباحه أى ان شئتم فقوموا التهويل الموت والتنبيه على أنه أمر فطبع وخطب شديد لا لتجليل الميت وتعظيمه وقعود المصطفى لما مرت به لبيان الجواز ((حم م دع عن جابر)) ان الموتى ((يعني بعضهم)) ليعذبون في قبورهم حتى ان البهائم تسمع أصواتهم ((قال المناوى لان لهم قوة يشنون بها عند سماعه أول عدم ادراكهم لشدة كرب الموت فلا يزعجون بخلافنا)) (طب عن ابن مسعود) واسناده حسن بل قيل صحيح ((ان الميت ليعذب ببكاء الحي)) أى البكاء المذموم بان اقترن بخوف أو فزع لا بمجرد دمع العين ومجده اذا أوصاهم بفعله كما هو عادة الجاهلية كقول طرفة بن العبد لزوجه اذا مت فانهن يبنى بناً بأهلها وشقى على الجيب يا ابنة معبد

فهى أعم من السفرة اذ هى التى تغمر كس ذلك وتنطبق أطرافها على ما فيها عزم لانها تسفر وتظهر عند فتحها والحوان هو الشئ المرتفع كالكرسى ولم يأكل عليه صلى الله عليه وسلم أبداً (قوله صلت على آدم) وذلك ان أولاد آدم خرجوا لآثاقه بقا كاهة فقام بهم الملائكة الموكلون بقبض الارواح وقالوا لهم ارجعوا فقد كفيتم الموت فدخلوا على آدم فانزعجت حواء والتجأت لآدم فزعاً منهم فقال لها الملك عني لا تحولى بيني وبين ملائكتي ففرقوا فقبضوا روحه (قوله فزع) أى ذوفزع على حد زيد عدل (قوله فقوموا) الامر للاباحه وقيل للندب واستمر وذهب بعضهم الى أنه نسخ (قوله ان الموتى) أى بعضهم وهم الكفار والعصاة (قوله ان البهائم الخ) أى لعدم ادراكها مشقة الموت وأهواله اذ لا عقل لها بخلاف الثقلين أو انه تعالى يشبها وشملت البهائم الطيور (قوله ببكاء الحي) أى ان أوصى بالبكاء المحرم ولا يجب عليه أن يوصى بذلك اذا الامر بالمعروف والنهي عن المنكر انما يجب اذا تحقق ذلك أو غلب على ظنه وانما ظهر عدم الوجوب ولو تحقق لانقطاع التكليف بالموت راجعه (قوله يعرف) أى يدرك ذلك بسبب اتصال شعاع الروح به أما بعد در روحه فهو ادراك بالحواس وانما تدركه بعد وضعه في قبره بمجرد اهالة السراب وقيل انصراف المشيعين له بدليل سن التلقين واللام يكن له معنى خلافاً لبعضهم بل يعرف من سلم عليه ويرد عليه وان لم يكن يعرفه حيوان من بروره كذلك (قوله ومن يديه) (قوله حقق) أى ففقه

(قوله فلم يأخذوا على يديه) أي لم يكفروه عن الظلم يقال أخذ بيده نصره وأخذ على يده منعه والظالم هو الذي يضع الشيء في غير محله بضرب أو قتل أو أخذ مال وفي الحديث حدث على النهي عن المنكر ولذا ورد في الحديث أنه إذا ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وسلط الله عليهم أسافهم فبدعوا الأخبار فلا يستجاب لهم وأرجى الله لسيئنا موسى النبي هلك أربعين ألفا من صلحاء قومه وسنتين ألفا من أشرارهم فقال يارب هؤلاء الأشرار فإني أبال الصلحاء فقال لأنهم لم يفضوا الغضب (قوله وسيجرجون الخ) لما ورد أن القيامة لا تقوم حتى لا يبقى أحد يقول الله وما ورد لا تزال طائفة من أمتي قائمة بدين الله حتى يأتي أمر الله فالمراد حتى يقرب الخ وهم طائفة تنحاز إلى بيت المقدس تقوم بالحق فاذا قرب الأمر أماتهم (٤٤١) الله تعالى (قوله لكم) أي معشر الصحابة تبع

مبشدة أمؤنر (قوله أنوفكم) فاستوصوا الخ) كان تظهروا البشر لهم وتعلموهم برفق وكذا يطلب من العالم في حق إسلامه وينبغي له أن يزيد من رأى منه العناية عن غيره (قوله يجلسون من الله) أي يقربون منه قرب مكانة على قدر أعمالهم حتى في المبادرة في التكبير يوم الجمعة فليس ذكره للتخصيص بذلك بل غيره مما هو أفضل أولى (قوله رواحهم إلى الجعات) أي ذهابهم لها في وقت الغداة فيطلق الرواح على الذهاب وقت الغداة كما يطلق على الذهاب وقت المساء فهو من الاضداد خلافا لمن قصره على الثاني ويطلق أيضا على الرجوع ومنه وروح أي ترجع بطانا وهذا يدل لمذهبنا من سن التكبير وذهب بعضهم إلى نذب التأخير لذهاب الجمعة لعدم صحة أحاديثه أو لكونه ثبت عنده ما هو أصح منها وقوله الأول الخ بالنصب (قوله عن ابن مسعود) وورد أنه جاء إلى الجمعة فوجد ثلاثة سبقوه فلام نفسه وقال رابع ثلاثة (قوله لا يرفعون شيئا الخ) سببه أنه جاء أعرابي وسابق النبي صلى الله

عن يساره وفعل الطير أن عند رجله (طبع عن ابن عباس) ورجاله ثقات (ان الناس) أي المطيعين لازالة المنكر مع سلامة العاقبة (إذا رآ الظالم) أي علما وبظلمه (فلم يأخذوا على يديه) أي لم يكفروه عن الظلم أو المنكر (أو شئ) بفتح الهمزة والشين المجهة أي فارب أو أسرع (ان يعمهم الله بعقاب منه) أي في الدنيا أو الآخرة أو فيه التضييع فرض الله بلا عذر فان الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرض كفاية إذا قام به بعض الناس سقط الجرح عن المباقين وإذا تركها الجميع أثم كل من تمكن منه بلا عذر (د ت ه عن أبي بكر) المصدق واسناده صحيح (ان الناس دخلوا في دين الله) أي في الإسلام (أو أوجا) أي زعم الأمة بعد أمته (وسيجرجون منه أفواجا) كما دخلوا فيه كذلك وذلك في آخر الزمان عند وجود الأشرار (حم عن جابر) واسناده حسن (ان الناس لكم تسع) أي تابعون فوضع المصدر موضعه مبالغة والخطاب في قوله لكم للصحابة (وان رجلا ياتونكم) عطف على الناس (من أقطار الأرض) أي جوانبها (يتفقون في الدين) جملة استثنائية لبيان علة الاتيان أو حال من الضمير المرفوع في ياتونكم قال العلقمي وهو أقرب إلى الذوق (فاذا أنوفكم فاستوصوا بهم خيرا) أي اقبلوا وصيتي فيهم وافعلوا بهم خيرا ولهذا كان جمع من أكابر السلف إذا دخل على أحدهم غريب طالب علم يقول مرحبا بوصية رسول الله صلى الله عليه وسلم (ت ه عن أبي سعيد) وهو حديث ضعيف (ان الناس يجلسون من الله تعالى يوم القيامة) أي من كرامته ورجته (على قدر رواحهم إلى الجعات) أي على حسب غدوهم إليها فالمبكرون في أول ساعته قربهم إلى الله ثم من يليهم وهكذا (الأول ثم الثاني ثم الثالث ثم الرابع) أي وهكذا وفي الحديث الحث على التكبير إلى الجمعة وان مرائب الناس بحسب أعمالهم (ه عن ابن مسعود) باسناد حسن (ان الناس لا يرفعون شيئا) أي غير حق أو فوق منزلته التي يستحقها (الأرضه الله تعالى) أي في الدنيا وفي الآخرة (هب عن سعيد) ابن المسيب (مرسلا) بفتح السين وكسرهما (ان الناس لم يعطوا شيئا) أي من الخصال الحيدة (خبرنا من خلق حسن) بضم اللام أي لأن حسن الخلق الذي هو تحمل أذى الناس وملايتهم وملاطفتهم رفع صاحبه إلى منازل البراري والآخرة وفي هذه الدار (طبع عن أسامة بن شريك) الثعلبي بثلاثة ومهمل (ان النبي لا يموت حتى يؤمه بعض أمتة) أي بتقديمه موتا أو المراد لا يموت حتى يصلى به بعض أمتة أماما وقد أم المصطفى أبو بكر وابن عوف (حم عن أبي بكر) ان النذر عجيبة وهولغة الودع بجبر أو شر وشر فاقبل الودع بجبر خاصة وقبل التزام قربة لم تكن واجبة عينا (لا يقرب) بالتشديد (من ابن آدم شيئا لم يكن الله

(٥٦ - عزري أول) عليه وسلم وهو راكب ناقته القصوى أو العصابة فسبقه فشق على الصحابة فذكره (قوله الأرضه الله تعالى) أي في هذه الدنيا كما في رواية أي ان كان رفعهم بسبب حب ذلك الشيء لجنابته فان كان رفعهم فخرا وعجبا وضعه الله تعالى في الدنيا والآخرة (قوله المسيب) بفتح الباء أقصع من كسرهما (قوله لم يعطوا) بفتح الطاء من خلق حسن وهو خلق من لا يرتكب مذموما شرعيا والجميع بضده فخذة الخلق في الجهاد أو دفع الصائل على ماله أو حريمه من الخلق الحسن (قوله ان النبي صلى الله عليه وسلم) أي الرسول بقربة قوله أمته إذا لامة لا تكون للنبي المجرى عن الرسالة فكل رسول لا يموت إلا بعد أن يقتدى في الصلاة بشخص من أمتة (قوله ان النذر الخ) أي ولو نذر تبرأ رأى المعلق كان شق الله مريض فله على كذا فقد لا يحصل الشفاء فلا

تعالى قدره له) أي لا يسوق اليه خير لم يقدر له ولا يرد عنه فمراقضى عليه (ولكن النذر
يوافق القدر) بالتجربة أي قد يصادف ما قدره الله في الازل بأن يحصل ما علق النذر عليه
(فبصر ذلك) أي كونه وافي القدر (من) مال (الخبيل) ما لم يكن الخيل يريد أن
يخرج) أي فالنذر لا يعني شيئا واختلف في النذر هل هو مكروه أو قربة فمن نص الشافعي أنه
مكروه وجزم به النووي في مجموعه وقال انه منهي عنه وقال القاضي والمتولي والغزالي انه
قربة وهو قضية قول الرافعي النذر تقرب فلا يصح من المكافر وقول النووي النذر عمدا
في الصلاة لا يبطئها في الاصح لانه مناجاة لله تعالى كالدعاء واجب عن النهي بحمله على من
ظن أنه لا يقوم بما التزمه وقال ابن الرزمة الظاهر أنه قربة في نذر التبريد وغيره (م) عن
أبي هريرة (أن النذر لا يقدم شيئا ولا يؤخر) شيئا من المقدور (وإنما يستخرج به
من الخيل) أي من ماله (حم) عن ابن عمر (بن الخطاب قال الخاء كم على شرطهما
وأقرره) (ان النية لا تحل) بضم النون وسكون الهاء هي اسم للمعصية من غنيمة أو
غيرها لكن المراد هنا الغنيمة بقربينة السبب والانتهاج الغلبة على المال بالقهر لان
الناهب إنما يأخذ ما يأخذه على قدر مؤنته لا على قدر استحقاقه فيؤدي ذلك إلى أن يأخذ
بعضهم فوق حظه ويحس بعضهم حقه وإنما لهم سهام معلومة لا ركب ثلاثة أسهم سهم له
وسهمان للفارس وللراجل سهم واحد فإذا انتهوا الغنيمة بطلت القسمة وعذمت القسوة
ويستثنى من حرمة الانتهاج انتهاج النار في العرس لما روى البيهقي عن جابر أن النبي صلى
الله عليه وسلم حضر في أملاك فأتى باطباق عليها جوز ولوز وعمر فثرت فقبضنا أيدينا فقال
مالككم لآنا تكون فقالوا انك نيت عن النبي فقال إنما نيتكم عن نهي العصا كرفخذوا
على اسم الله قال فماذا وجدنا وبسبب حديث الباب عن ثعلبة بن الحكم قال أصبنا غنما
للحدوق فانتبهنا فاصبنا قدر زنا فامر النبي صلى الله عليه وسلم بالقدور فاكففت ثم قال ان
النية قد كره (ه) حب (ك) عن ثعلبة بن الحكم (البي ورجاله ثقات) (ان النية)
أي من الغنيمة ومثلها كل حق للغير لان العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب (ليست
باحل من الميتة) لان ما يأخذ الميتة بقوته واخطافه من حق أخيه الضعيف عن
مقاومته حرام كالنية فليست باحل منها أي أقل انما منها في الاكل بل هما متساويان
ولو وجد المضطر الميتة وطعام غيره الغائب وجب عليه أكل الميتة لعدم ضمان الميتة ولان
اباحت له المضطر منصوص عليها وباحة أكل مال غيره بلاذنه ثابتة بالاجتهاد ولان حق الله
تعالى مبني على المسامحة (د) عن رجل (من الانصار وجهالة الصحابي لا تضمر لانهم عدول
الان الهجرة) أي الانتقال من دار الكفر إلى دار الاسلام (لا تنقطع مادام الجهاد)
أي لا ينتهي حكمها مدة بقائه (حم) عن جنادة (بضم الجيم ابن أبي أمية الأزدي واسناده
صح) (ان الهدى الصالح) بفتح الهاء وسكون الدال المهملة أي الطريقة الصالحة
(والسنة الصالحة) بفتح السين المهملة وسكون الميم هو حسن الهيئة والمنظر وأصله
الطريق المنقاد (والاقتصاد) أي سلوك القصد في الامور القولية والفعلية والدخول
فيها رفق على سبيل يمكن الدوام عليه (جزء من خمسة وعشرين جزءا من النبوة) أي ان
هذه الخصال منجها لله تعالى أنبياءه فاقتدوا بهم فيها وتابعوهم عليها وليس معنى الحديث
ان النبوة تجزأ ولا أن من جمع هذه الخصال كان فيه جزء من النبوة فان النبوة غير
مكتسبة بالاسباب وإنما هي كرامة من الله تعالى لمن أراد اكرامه بها من عبادته وقد ختمت
بمحمد صلى الله عليه وسلم وانقطعت بعده قال العلامة وقد يحتمل وجه آخر وهو أن من

يقبضه شيئا وقد يحصل موافقة
للقدر أو تكون الشفاء كان معلقا
على النذر (قوله أن يخرج) فيه ذم
الخبيل (قوله النية لا تحل) قاله
صلى الله عليه وسلم حين نهى شيئا
من نعم الغنيمة وذبحه ووضعوه
في قدورهم فأخبرهم بذلك وأمرهم
أن يرقوه لكونه حراما (قوله
ليست باحل الخ) المراد أنها
مساوية لها في حرمة التداول
وليس المراد أن الميتة حلال بل
يقدم الميتة على مال الغير اذ الم
يأذن له (قوله ان الهجرة الخ)
سببه اختلاف الصحابة هل انقطعت
الهجرة بسبب كثرة المسلمين أولا
فأقوال النبي صلى الله عليه وسلم
وسألوه فذكره (قوله الهدى
الصالح) أي السيرة الحسنة
والاقتصاد أي التوسط في
الانفاق وفي العبادة فلا يسلط فيها
طريقا لا يطبق الدوام عليه
(قوله جزء) المراد أنها من
صفات الانبياء اذ النبوة لا تنجزأ
اذ ليست مكتسبة تورث فاطلاق
الارث على غير المال مجاز

(قوله عفير) بالتصغير (قوله ان الولد) ذكر أو أنثى بمجمله أى سبب في الجمل لحرصه على المال لاجل تيقينه له بعد موته بمجمله سببه في الجمل أى ترك القتال في الجهاد خوف الموت فيضيع ولده الخ ولذا قيل ليحيى بن زكريا لم تذكره الولد فقال مالى وللوالد ان عاش كدنى وان مات هدى (قوله بمعدان) ذكر على معنى العصورين والا فالواجب تعبدان بالتأنيث (قوله اليهود) هم في الاصل من آمن بموسى والنصارى في الاصل من آمن بعيسى فهم ناجون والاثن صارت اليهودية اسمها لمن لم يؤمن بمن بعد موسى والنصارى اسم لمن لم يؤمن بمن بعد عيسى فهم هالكون (قوله لا يصبغون) أى لحامهم لحذف المفعول (قوله لا يصبغون الخ) من باب نصر وقطع كفى المختار (قوله الذنب) أى ظاهره بالنظر لما في علم الناس وفي نفس الامر أمره الله تعالى بالاكل منها لا اقتضاء الحكمة الالهية كونه خليفة في الارض فأكله منها في الحقيقة امتثال للامر الباطنى (قوله كان أجله بين عينيه) أى كان دائماً منذ كرام الموت لعلمه وادراكه بأنه لا بد أن يخرج من الجنة وأنه يموت فحينئذ لا يقال كيف ذلك مع أن الجنة لا موت فيها (قوله أجله بين عينيه) وذلك ليس ذنباً بل المطلوب الامل في التحير اذ لو ترك الناس الامل بالمرء لم ينظم الملا (قوله يؤمل حتى يموت) أى قبوه كذلك وفي نسخة بأمل وهم ما لغتان كفى المختار (قوله

اجتمعت له هذه الخصال تلقته الناس بالتعظيم والتجليل والتوقير وألبسه الله عز وجل لباس التقوى الذى تلبسه أنبياءه فكأنها جرة من النبوة (حم د عن ابن عباس ؓ ان الولد) يضم الواو أى المودة بمعنى المحبة (يورث والعداوة تورث) قال المنارى أى يرثها الضروع عن الاصول وهكذا يستمر ذلك في السلافة جيلاً بعد جيل (طب عن عفير) واسناده ضعيف (ان الولد بمجمله) أى يحمل أبويه على الجمل بالمبالغة عدم انفاقه في وجوه القرب لحسينهما الموت فيصير فقيراً (محبته) منفعلة من الجمل وهو ضد الشهادة أى يحمل أباه على ترك الجهاد بسببه خشية القتل فيصير يتيماً (د عن يعلى بن مرة) يضم الميم واسناده صحيح (ان الولد بمجمله بمجمله) أى يحمل أباه على ترك الرحلة في طاب العلم والجد في تحصيله والانقطاع لطالبه لاهتمامه بما يصلح شأنه من نفقة أو نحوها (محزنة) أى يحمل أبويه على الحزن لعدم رضاه قال العلقمى وسببه كفى ابن ماجه عن يعلى العامرى أنه جاء الحسن والحسين يسعيان الى النبي صلى الله عليه وسلم فضمهما اليه وقال ان الولد فذكره (ل عن الاسود بن خلف) بن عبد يغوث القرشى (طب عن خولة بنت حكيم) واسناده صحيح (ان البدين بسجدان كما بسجد الوجه) أى يطاب السجود على البدين كما يطاب السجود على الجبهة (فاذا وضع أحدكم وجهه) يعنى جبهته على موضع سجوده (فليضع يديه) أى وجوباً والواجب في الجبهة وضع يديه منها مكشوفاً في البدين وضع يديه من باطن كل كف أو أصابعه (واذا رفعه فليرفع يديه) أى يندبها يضعهما على فخذه في جلوسه بين يديه (د ن عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث صحيح (ان اليهود والنصارى لا يصبغون) أى لحامهم وشعورهم (فما لهم) أى واصبغوها ندياً بالاسود فيه أما بالسواد فخرام لغير الجهاد قال العلقمى قال شيخنا قال القاضي اختلف السلف من الصحابة والتابعين في الخضب فقال بعضهم ترك الخضب أفضل وروى فيه حديث مرفوع في النهى عن تغيير الشيب ولأنه صلى الله عليه وسلم لم يغير شيبه وروى هذا عن عمرو بن وهب وأبي بن كعب وآخرين وقال آخرون الخضب أفضل وخضب جماعة من الصحابة قال وقال الطبري الاحاديث الواردة في الامر بتغيير الشيب والنهى عنه كلها صحيحة وليس فيها نامض ولا منسوخ ولا تناقض بل الامر بالتغيير لمن شابه كتيب أى خافة والنهى لمن شط أى لمن شابه قليل اه ما قاله القاضي وقال غيره هو على حالين فمن كان في موضع عادة أهله الصبغ أو تركه فخرج عن العادة شهراً ومكروه والثاني أن يختلف باختلاف نظافة الشيب فمن كانت شيبته نقيه أحسن منها صبوغه فالترك أولى ومن كانت شيبته تستبشع فالصبغ أولى وقال النووي الاصح الاوفق للجنة وهو مذهبنا استحباب خضب الشيب للرجل والمرأة بمحبرة أو صفرة ويحرم خضابه بالسواد أى لغیر الجهاد وأما خضب البدين والرجلين فلا يجوز للرجال الا للتدلى (ق د ن ه عن أبي هريرة ؓ ان آدم قبل أن يصيب الذنب) وهو أكله من الشجرة التى نهى عن الاكل منها (كان أجله بين عينيه) يعنى كان دائماً منذ كرام الموت (وأمله خلقه) أى لا يشاهده ولا يستحضره (فلما أصاب الذنب) أى وقع فيه بأكله من الشجرة (جعل الله تعالى أمه بين عينيه وأجله خلقه فلا يزال) أى الواحد من ذريته (بأمل حتى يموت) أى لا يفارق الامل الى الموت ويشهد لهذا حديث يشيب المرء ويشيب معه خصلتان الحوص وطول الامل (ابن عساكر عن الحسن مرسل) وهو البصرى رضى الله عنه (ان آدم خلق من ثلاث تربات) يضم المشاء التوقية وسكون الراء جمع تربة بمعنى التراب (عودامو بيضاء وحجاء) بالجر بدل من تربات فمن جاءت بنوه كذلك (ابن سعد

تربات الخ) أشار في هذا الحديث الى سبب اختلاف بني آدم

(قوله أبخل الناس) أي من أبخلهم وذلك أن البخل يكره أن يصرف مال نفسه وأبخل منه من يكره أن غيره يصرف ماله حتى لنفس ذلك البخل أي لشدة بخله يكره أن غيره يعطى شيئا حتى لنفس ذلك البخل فيقول له لا تعط أحدا شيئا حتى أنا فتكذلك من ذكر صلى الله عليه وسلم عنده ولم يصل عليه (٢٢٤) مثل البخل المتقدم في كونه ترك هذا الثواب الجزيل المترتب على الصلاة الفري

عن أبي ذر (الفقاري) (أن أبخل الناس) أي من أبخلهم (من ذكرت عنده فلم يصل علي) أي لم يطالب لي من الله تعالى رجة مقرونة بتعظيم لانه ترك الصلاة على أحرم نفسه من الثواب العظيم لما ورد أن من صلى على صلاة واحدة كتب الله له ما عشرين حسنة ومحا عنه عشرين سيئة ورفع له عشرين درجاة ورد عليه مثلها (الحديث) بن أبي اسامة (عن عوف بن مالك) (واسناده ضعيف) (أن أبخل الناس من بخل بالسلام) أي بانه أورد له لانه لفظ قليل لا كافه فيه وأجره خزيل فن بخل به مع كونه لا كافه فيه فهو أبخل الناس (وأعجز الناس من عجز عن الداء) أي الطلب من الله فن ترك الطلب مع احتياجه اليه وعدم المشقة عليه فيه بعد أن سمع قول الله تعالى ادعوني أستجب لكم فهو أعجز الناس (عن أبي هريرة) (أن أبا البر) أي الاحسان أي من أبره كافي رواية (أن يصل الرجل) أي الانسان (أهل ودأبيه) بضم الواو بمعنى المودة أي من بينه وبين أبيه مودة كصديق وزوجة (بعد أن بولي الأب) بتشديد اللام المكسورة أي بعد موته فيندب صله أصدقاء الأب والاحسان اليه واكرامهم بعد موته كما هو مندوب قبله لان من بر الأباوين قبل الموت اكرام صديقهما والاحسان اليه والحق بالأب أصدقاء الزوجة من النساء والحارم والمشايخ أي مشايخ الانسان فانهم في معنى الآباء بل أعظم حرمة (حم خدمت عن ابن عمر) بن الخطاب (أن ابراهيم حرم بيت الله) الكعبة وما حولها من الحرم (وأمنه) بتشديد الميم يعني أظهر حرمة وصبره ما أمنا بامر الله تعالى فاسناد التحريم اليه من حيث التبليغ والاطهار فلا يعارض ما في مسلم من حديث ابن عباس أن هذا البلد حرمه الله يوم خلق السموات والأرض الحديث وحرم مكة من طريق المدينة على ثلاثة أميال ومن طريق العراق والطائف على سبعة ومن طريق الجعرانة على تسعة ومن طريق جدة على عشرة كمال بعضهم والبحرم التحديد من أرض طيبة • ثلاثة أميال إذا رمت اتقانه و سبعة أميال عراق وطائف • وجدة عشر ثم تسع جعرانه

وزاد الدميري فقال

ومن عن سبع بتقديم سنيه • وقد كملت فاشكر الله احسانه

(وأنى حرم المدينة) النبوية (ما بين لايتها) تنبيه لانه هي الحرة والحرة أرض ذات حجارة سود والمدينة لانتان شرقية وغربية وهي بينهما خرمها ما بينهما عرضا وما بين جبلها طولا وهما عبرة ونور (لا يقطع عضاهها) بكسر العين المهملة وتخفيف الضاد المجهمة كل شجر فيه شوك أي لا يقطع شجرها (ولا يصاد صيدها) وفي رواية لابي داود ولا ينفر صيدها أي لا يرعى فالألف من باب أولى فيحرم قطع أشجارها والتعرض لصيدها ولا ضمان لان حرمها ليس محلا للنسك ولهذا يجوز للكافر أن يدخله قال شيخ الاسلام زكريا لانه ثبت أنه صلى الله عليه وسلم أدخل الكفار مسجده وكان ذلك بعد نزول سورة براءة (م عن جابر) (أن ابراهيم اجي) قال المناوي زل المخاطبين العارفين بانه ابنه منزلة المنكر الجاهل تلويحها بأن ابن ذلك النبي الهادي جنس منه فلا ذلك تميز على غير ما ذكر (وانه مات في السدى) قال

ليس من عنده بل من فضل الله تعالى فكره الخبير أي الحاصل بلا مشقة عليه حتى لنفسه وأشار بقوله من ذكرت عنده الى أنه ليس له حينئذ عذر بخلاف من لم أذكر عنده فله نوع عذر في غفلة (قوله أبا البر) أي أفضل الاحسان احسان الشخص لأهل ودأبيه وأمه بالاولى لان لها ثلثي البر فأهل ودها كذلك (قوله بعد أن بولي الأب) أي يدبر موت أو غيبة أو اعراض عن أهل وده وذلك لانه اذا أحسن الى من أعرض عنه مثلا فارجع ذلك الشخص واعتذر لايه بسبب احسانه فتعود المودة والمراد ما يشعل آباء التعليم لانهم أشرف من آباء النسب فينبغي للشخص أن يحسن لأهل وده ومشايخه وينبغي فعل ذلك مع أصدقاء الزوجة كما فعله صلى الله عليه وسلم مع أصدقاء زوجته خديجة (قوله عن ابن عمر) وقد رأى شخصا عرابيا فقال له من أنت فقال له فلان فأعطاه دابته وعمامة فقبل له لم أنه أعرابي بكفبه شيء يسير فقال أنه كان بينه وبين أبي مودة (قوله حرم) أي أظهر ذلك والا فهو محرم منذ خلق الله الأرض (قوله ما بين لايتها) هو عرضها وطولها ما بين مير وثور اسم جبلين (قوله لا يقطع) نسخته لا يقطع (قوله في السدى) أي في زمن رضاعه طنين أي

مرضعتين من الحور وهذه خصوصية لسيدنا ابراهيم أي كونه من الحور وبقيّة الاطفال كل منهم اذا مات في العلق من الرضاعة له ندى من شجرة طوبى يشرب منه لبنا كندى الأدمية مع حضور سيدنا ابراهيم عند تلك الشجرة وورد أن ذلك الصبي الى تمام الحواين يطلب منه تعالى الحاق أبويه به في الجنة فهو سبب لجاتهما من العذاب ومثل الصبي في أعوام المدة المطلوبة ما لو مات الشخص في أثناء حفظ القرآن أو طلب العلم قبل بلوغ مة صوده فانه يتم له في الجنة حفظ القرآن وبلوغ الدرجة المطلوبة

العلمى أى فى سن رضاع الندى أو فى حال تغذيه بلبن الندى اهـ قال المناوى وهو ابن سنة
عشر أو ثمانية عشر شهرا ((وان له ظنرين)) بكسر الظاء المعجمة مهموز أى من رضعتين من
الحور وقال فى المصباح الظنن مهمزة ساكنة ويجوز تخفيفها الناقعة تعطف على غيب ولدها
ومنه قيل للمرأة الأجنبية تحضن ولد غيرها ظنن وللرجل الحاضن كذلك ((يكملان رضاعه
فى الجنة)) فبما هنتين لكونه مات قبل تمامهما قال العلمى قال شيخنا قال صاحب التحرير
هذا الاتمام لارضاع ابراهيم عليه السلام يكون عقب موته فدخل الجنة متصلا بعوته فيتم
بها رضاعه كرامة له ولا يبه صلى الله عليه وسلم قلت ظاهر هذا الكلام أنها خصوصية
لأبراهيم وقد أخرج ابن أبى الدنيا من حديث ابن عمر مر فوعا كل مولود يولد فى الاسلام فهو
فى الجنة سبعين ريان يقول يارب اردد على أوى وأخرج ابن أبى الدنيا وابن أبى حاتم فى
تفسيره عن خالد بن معدان قال ان فى الجنة لشجرة يقال لها طوبى كاهما شروع فى مات
من الصديقين الذين رضعون رضع من طوبى وحاضنهم ابراهيم خليل الرحمن عليه السلام
وأخرج ابن أبى الدنيا عن عيسى بن عمير قال ان فى الجنة لشجرة لها شروع كضروع
البقر يغذى بها ولدان اهل الجنة فهذه الاحاديث عامة فى أولاد المؤمنين ويمكن ان يقال
وجه الخصوصية فى السيد ابراهيم كونه له ظنران أى مرضعتان على خلقه الاكديان
امامن الحور العين أو غيرهن وذلك خاص به فان رضاع سائر الاطفال انما يكون من
ضروع شجرة طوبى ولا شك أن الذى للسيد ابراهيم أكمل وأتم وأشرف وأحسن وأمر
(حم م عن أنس) بن مالك ((ان أبغض الخلق)) أى الخلق أى من أبغضهم ((الى
الله تعالى العالم زور العمال)) أى عمال السلطان قال المناوى لان زيارتهم فوجب مداومتهم
والتشبه بهم ويبيع الدين بالدين ((ابن لال)) واسمه أحد ((عن أبى هريرة)) وهو حديث
ضعيف ((ان أبغض عباد الله الى الله)) أى من أبغضهم ((العفريت)) بالكسر أى الشرير
الخبث من بنى آدم ((النفر)) بكسر النون أى القوى فى شيطنته ((الذى لم يرزأ فى مال
ولا ولد)) بالناء للمجهول مهموز أى لم يصب بالرزأ فى ماله ولا ولده بل لا يزال ماله موفرا
وأولاده باقون لان الله تعالى اذا أحب عبدا ابتلاه فهذا عباد ناقص الرتبة عند ربه قال
المناوى وهذا خرج مخرج الغالب ((هب عن أبى عثمان النهدي)) بفتح النون وسكون
الهاء واسمه عبد الرحمن ((مرسل)) ان ابليس يضع عرشه على الماء)) أى يضع ممر ملكه
على الماء بقعد عليه ((ثم يبعث سراياه)) جمع مريقوهى القطعة من الجيش والمراد جنوده
وأعوانه أى يرسلهم الى اغواء بنى آدم واقتنائهم وإيقاع البغضاء والشرو بينهم ((فادناهم))
أى أقر بهم ((منه منزلة أعظمهم فتنة يحيى وأحدهم فيقول فقلت كذا وكذا)) أى وسوست
فيقول أو سرقة أو شرب خمر أو زنا ((فيقول ما صنعت شيئا)) استخفافا لفعلة واحتقار له
((ويحيى أحدهم فيقول ما زكته)) يعنى الرجل ((حتى فرقت بينه وبين أهله)) أى زوجته
أى وسوست له حتى فارقها ((فيدنيه منه ويقول نعم أنت)) بكسر النون والعين المهملة أى
بمدح صنيعه ويشكر فعله لا بحبابه بصنيعه وبلوغ الغاية التى أرادها والقصد بسباق
الحديث التحذير من التسبب فى الفراق بين الزوجين لما فيه من توقع وقوع الزنا وانقطاع
الذيل ((حم م عن جابر)) بن عبد الله ((ان ابليس يبعث أشدا أصحابه وأقوى أصحابه))
أى أشد بهم فى الاغواء والاضلال وأقواهم على الضد عن طريق الهدى ((الى من يصنع
المعروف فى ماله)) من نحو صدقة أو اصلاح ذات البين أو إغاثة على دفع مظلمة أو فلت رقبية
فيؤسوس اليه ويخوفه فاقبه الفقرو يعدله فى الامل ((طب عن ابن عباس)) وهو حديث

ضعيف **❦** (ان ابن آدم لم يصر على ما منع) ظاهره من حر النارى أن يمنع مبنى للمفعول فانه
قال أى شديد الحرص على تحصيل ما منع منه باذلال الجهد فيه لما طبع عليه من حبه المنوع
عنه **❦** (فرعن ابن عمر) باسناد ضعيف **❦** (ان ابن آدم ان أصابه حر قال حس وان أصابه برد
قال حس) بكسر الحاء المهملة وشدة السين المهملة المكسورة كلمة يقولها الانسان اذا أصابه
ما ضره وأخرقه غفلة كالجرة والضرية ونحوهما كآثره وقال المناوى يعنى من قلقة وقلة
صبره ان أصابه الحر فلقى وتضرع وان أصابه البرد فكذلك **❦** (حم طيب عن خولة) بنت قيس
الانصارية واسناده صحيح **❦** (ان ابني هذا) يعنى الحسن **❦** (سبل) أى عليم كريم مجمل
❦ (ولعل الله أن يصلح به) أى بسبب تكريمه وعزله نفسه عن الامر وتركها لغيره اختيارا
قال العلقمى استعمال لعل استعمال حسى لاشتراكهما فى الرجاء **❦** (بين فتين عظيمين من
المسايين) وهما طائفة الحسن وطائفة معاوية وكان الحسن رضى الله عنه خليفا فاضلا ورعا
دعاه ورعه الى أن ترك الملك رغبة فبعاه عند الله تعالى لاقلة ولا لعل فانه لما قتل على رضى الله
عنه بابعه أكثر من أربعين ألفا فى خليفه بالعراق وما وراءها من خراسان سنة أشهر وأياما
ثم سار الى معاوية فى أهل الحجاز وسار اليه معاوية فى أهل الشام فلما التقى الجمعان هزل من
أرض الكوفة وأرسل اليه معاوية فى الصلح أجاب على شروط منها أن يكون له الامر بعده
وان يكون له من المال ما يكفيه فى كل عام فلما خشى يزيد بن معاوية طول عمره أرسل الى زوجته
جعدة بنت الاشعث ان تسعه وترجوها ففعلت فلما مات بعثت الى يزيد تسأله الوفاء بما وعدتها
فقال ان لم أرضك للحسن فترضاك لانفسنا وكانت وفاته سنة تسع وأربعين وقيل سنة خمسين
ودفن بالبقيع الى جانب أمه فاطمة وظهر مصداق قوله صلى الله عليه وسلم ولعل الله ان يصلح
به بين فتين عظيمين من المسلمين فهو من مجزاته صلى الله عليه وسلم اذ هو اخبار عن غيب
وفيه منقبة عظيمة للحسن بن علي رضى الله عنهما فانه ترك الخلافة للاقلة ولا لئذ ولا لعل بل
لرغبته فبعاه عند الله تعالى مما تقدم لما يراه من حق دماء المسلمين فرأى أمر الدين ومصلحته
وتسكين الفتنه وفيه رد على الخوارج الذين كانوا يكفرون عليا ومن معه ومعاوية ومن معه
بشهادة النبي صلى الله عليه وسلم بأنهم من المسلمين وفيه فضيلة الإصلاح بين المسلمين ولا
سيما فى حق دماء المسلمين وفيه ولاية المفضول للخلافة مع وجود الأفضل لان الحسن
ومعاوية ولي كل منهما الخلافة وسعد بن أبي وقاص وسعيد بن زيد فى الحياة وهما بدران وفيه
جواز خلع الخليفة لفتنة اذ رأى فى ذلك مصلحة للمسلمين والتزول عن الوظائف الدينية
والدينية بالمال وجواز أخذ المال على ذلك واعطائه وقد استدل الشيخ معراج الدين
البلقينى بنزوله عن الخلافة التى هى أعظم المناصب على جواز التزول عن الوظائف فقول
يشترط فى ذلك شيئا ولا يشترط فى ذلك الغبطة ولا المصلحة الا أن يكون ذلك لينيم أو محجور
عليه **❦** (حم خ ٣٣ عن أبي بكر) بنفع الباء والكاف والراء **❦** (ان أبواب الجنة تحت
ظلال السيوف) قال المناوى كاية عن الدوف من الغدق فى الحرب بحيث تلهو السيوف
بحيث يصير ظلالها عليه يعنى الجهاد طريق الى الوصول الى أبوابها بسرعة والقصد الحث على
الجهاد **❦** (حم م ت عن أبي موسى) الأشعرى **❦** (ان أبواب السماء تفتح عند زوال
الشمس) أى ميلها عن وسط السماء المسمى بالوجه اليه بحالة الاستواء **❦** (فلان ترجى) بمثابة
فوقه ورجيم مخففة والبناء للمفعول أى لا تغلق **❦** (حتى يصلى الظهر) أى ليصعد اليها عمل
صلاته **❦** (فاحب أن يصعدلى فيها) أى فى تلك الساعة **❦** (غير) أى عمل صالح بصلاته أربع
ركعات قبله بسلام واحد **❦** (حم عن أبي أيوب) الانصاري قال المناوى باسناد فيه ضعف

(قوله على ما منع) وعليه ما أحب شئ
الى الانسان ما منعه **❦** (قوله حس)
كلمة يقال عند القلق والتضرع وقد
قالها صلى الله عليه وسلم حين وضع
يده فى مرق فوجده شديد الحرارة
فعلما لآفته الصبر وهذا هو سبب
ذكر الحديث وحسن بكسر الحاء
كما ضبطه الشراح وذكر بعضهم
ان الصحاح ضبطه بفتح الحاء ولم
يرضه شيخنا فراجع **❦** (قوله ولعل
الله) ترجى وقد حققه الله تعالى
❦ (قوله من المسلمين) فيه رد
على من قال ان فرقى معاوية
والحسن لبسوا من المسلمين ففتح
الله رأيهم فسكت عما جرى بينهم
ارنؤله بما فيه ثواب لهم **❦** (قوله
ان أبواب الجنة) لم يقل ان الجنة
الخ اشارة الى أن الجهاد طريق
موصلى للجنة كما ان أبواب الجنة
طريق لدخولها **❦** (قوله فلان ترجى)
أى لا تغلق يقال ارتجى الباب
انغلق وارجى عليه أى أغلق عليه
الكلام فلم يستطع التكلم به
❦ (قوله فيها) أى تلك الساعة
المعقومة من المقام وهذا الحديث
ضعيف ولم يأخذ امامنا رضى
الله تعالى عنه به من طلب كون
سنة الظهر الأربع بسلام واحد
المذكور فى تمام الحديث الذى
ذكره الشارح وان كان ذلك
جائزا فالأفضل عندنا كونها
بسلامين

(قوله ان اتقاكم الخ) التقوى ثلاثة اقسام تقوى العوام التزهد عن (٤٧) الكفر وتقوى الخواص التمسك عن كل معصية

وتقوى خواص الخواص التزهد
عن كل ما سوى الله تعالى قبل انما
اتى بضمير الخطاب في اعلمكم
اشارة الى ان نحو جبريل اعلم ورد
ذلك وانما اتى بضمير الخطاب لانه
المناسب للمقام (قوله ان احب
عباد الله) اى من المسلمين والكفار
مبغوضون وان فعلوا المعروف
(قوله فعالة) يفتح الفاء بكسرها
جمع فعل (قوله يحبى الموق الخ)
فهو مناسب للجمال اذ الذى هو
ناثم كالبيت (قوله امام عادل)
ومثله نوابه من اهل الولايات
(قوله ان احب اسمائكم) اى
لمن اراد التسمي بالعبودية فلا
ينافى ان احب الاسماء بمحمد
واحد والالم يتخذ ذلك لغير خلقه
ومقتضى العلة ان بقية اسمائه
صلى الله عليه وسلم افضل مما
عبد (قوله يحبنا) اى بادراك خلقه
الله تعالى فيه (قوله على رعه)
اى باب من رعهها اى ابوابها ثم
يحتمل ان ذلك حقيقة وانه كناية
عن كون من احبه دخل من باب
من ابواب الجنة وغيرهم جبل
(قوله ان احكمكم) اى الواحد منكم
فصح استعماله فى الاثبات لان
الذى لا يستعمل الا فى النفي احد
الذى للعموم لا الذى بمعنى الواحد
(قوله ينجى ربه) ويترب على تلك
المناجاة افاضة الخير عليه فينبغى
للشخص ان يكون فى تلك الحالة
على اتم الاحوال بان يرفض ما سوى
مولاه ويتصف بالادب الظاهرى
والباطنى ومن الادب الظاهرى
ان لا يصق امامه الخ الا ترى
ان الشخص اذا وقف بين يدى
ملك لخدمته وتشاغل عنه كان

(ان اتقاكم وواعظكم بالله أنا) قال المناوى لانه تعالى جمع له بين علم اليقين وعين اليقين
مع خشية القلبية واستحضار العظمة الالهية على وجه لم يقع لغيره وكما زاد علم العبد بربه
زاد تقواه وخوفه منه اه قال العلقي وسببه كفى البخارى عن عائشة قالت كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم اذا امرهم امرهم من الاعمال بما يطيقون قالوا انما لنا كهيئة ذلك
يا رسول الله ان الله قد غفر لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر فيغضب حتى يعرف الغضب فى
وجهه ثم يقول ان اتقاكم الى آخره المعنى كان اذا امرهم بما يسهل عليهم دور ما يشق خشية
أن يعجزوا هلى الدوام عليه مع مداومته على الاعمال الشاقة طلبوا منه التكليف بما يشق
لاعتقادهم احتياجهم الى المبالغة فى العمل لرفع الدرجات ودونه فردد عليهم بأن حالهم ليس
كحالهم لا يطيقون المداومة على الاعمال الشاقة وبأن حصول الدرجات لا يتوجب
التقصير فى العمل بل يوجب الازدياد شكر الممنع الوهاب كما قال فى الحديث لا تخفلا كون
عبيدا شكورا (خ عن عائشة) ان احب عباد الله الى الله (اى من احبهم اليه) (انهم
لعباده) اى اكثرهم نصالهم فان الدين التصحيح كفى الحديث الا ترى (حم فى زوائد)
كتاب (الزهد) لايه (عن الحسن) البصرى (مر سلا) ان احب عباد الله الى الله من
حب اليه المعروف وحب اليه فعالة بيناه الفعلين للمفعول قال المناوى لان المعروف
من اخلاق الله تعالى وانما يفيض من اخلاقه على من هو احب خلقه اليه (ابن ابي الدنيا
فى) كتاب فضل (فضاء الخواج للناس واثباته) بن حبان (عن ابي سعيد) الخدرى
وهو حديث ضعيف (ان احب ما يقول العبد اذا استيقظ من نومه سبحان الذى يحيى
الموتى وهو على كل شئ قدير) قال المناوى وهذا كمال حجة الاسلام الغزالى اول الاوراد
التهارية وأولها اه وظاهر الحديث ان هذه الكلمات مطلوبة عند الاستيقاظ مطلقا
(خط عن ابن عمر) بن الخطاب وضعفه مخرجه (ان احب الناس الى الله يوم القيامة
وأدناهم منه مجلسا امام عادل) هو كناية عن فيض الرحمة وجريل الثواب لامتناله قول ربه
ان الله يأمر بالعدل والاحسان (وأبغض الناس اليه وأبغضهم منه امام طائفة) اى فى
حكمه على رعيته والمراد بالامام ما يشمل الامام الاعظم ونوابه وللقيامة فوائدهم (حم
ن عن ابي سعيد) الخدرى واسناده حسن (ان احب اسمائكم الى الله عبد الله وعبد
الرحمن) قال المناوى اى لمن اراد التسمي بالعبودية لان كلامه ما يشتمل على الاسماء
الحسنى كلها كما مر أمام من لم يراد التسمي بها فلا احب فى حقه لمع محمد واحد (م عن ابن
عمر) بن الخطاب (ان احدا) بضمين (جبل) معروف بالمدينة سمى به لتوحيده عن
الجبيل هناك (يحبنا ويحب) حقيقة أو مجازا على ما مر (ق عن أنس) بن مالك (ان
أحد اجل يحبنا ونجبه وهو على رعة من روع الجنة) اى على باب من ابوابها (وعين)
جبل معروف (على رعة من روع النار) اى على باب من ابوابها (ه عن أنس) وهو حديث
ضعيف (ان أحدكم اذا كان فى صلاته) فرضا أو نفل (فانه ينجى ربه) بخاطبه
وبسارره بآياته بالذكر والقراءة (ولا يعرف بين يديه) بنون التوكيد الثقيلة اى لا يكون
يراقه الى جهة القبلة تعظيما لها (ولا عن يمينه) لان فيها له لائكة الرحمة (ولكن عن يساره
ونحت قدمه) اى اليسرى وهذا اخص بغير من بالمسجد فمن به لا يصق الا فى نحو ثوبه (ق
عن أنس) بن مالك (ان أحدكم يجمع خلقه) بفتح فسكون اى ما يخلق منه وهو المني
بعد انتشاره فى سائر البدن (فى بطن أمه) اى فى رحمها (أربعين يوما نطفه) اى عكث
النطفة هذه المدة تنصرف فى الرحم حتى تنبأ للتصوير وذلك أن ماء الرجل اذا لاقى ماء المرأة

يجل انتقامه بما بالاك تلك الملوك (قوله فى بطن) اى رحم من اطلاق اسم الحمل على الحال وذلك الجع بعد انتشاره فى جميع بدن المرأة

بالجماع وأراد الله أن يخلق من ذلك جنينا هيا أسباب ذلك لأن في رحم المرأة قوتين قوة
انبساط عند ورود منى الرجل حتى ينتشر في جلد المرأة وقوة انقباض بحيث لا يسيل من
فرجها مع كونه منكوسا ومع كون المنى ثقيلًا بطبعه وفي منى الرجل قوة الفعل وفي منى المرأة
قوة الانفعال فعند الامتزاج يصير منى الرجل كالانفحة للين ((ثم يكون علقه مثل ذلك))
أي يكون بعد مضى الاربعين قطعه دم غليظ جامد حتى يمضي أربعون يوما ((ثم يكون
مضغه)) أي قطعه لحم بقدر ما يعضغ ((مثل ذلك)) أي مثل ذلك الزمن وهو أربعون ((ثم
يبعث الله اليه ملكا)) وفي رواية ثم يرسل الله ملكا ثم بعد انقضاء الاربعين الثالثة يبعث الله
اليه ملكا وهو الملك الموكل بالنفوس فينفخ فيه الروح وهي ما به حياة الانسان قال الأكرمانى
إذا ثبت أن المراد بالملك من جعل اليه أمر ذلك الرحم فكيف يبعث أو يرسل وأجاب بأن
المراد أن الذي يبعث بالكمالات غير الملك الموكل بالرحم الذي يقول يارب انطفئ الخ ثم قال
ويحتمل أن يكون المراد بالبعث أنه يؤمر بذلك اه ووقع في رواية يحيى بن زكريا عن الاعشى
إذا استقرت النطفة في الرحم أخذها الملك بكفه فقال رب أذكر أم أنثى الحديث فيقول
انطلق الى أم الكتاب فانك تجد قصة هذه النطفة في طلق فيجد ذلك فينبغي أن يفسر الا رسال
المذكور بذلك ((ويؤمر بأربع كلمات)) القضا بالمقدرة وكل قضيه تسمى كلمة ((ويقال له
اكتب)) قال المناوى أي بين عينيه كما في خبر البرار ((عمله)) كثير أو قليلا صالحا أو فاسدا
((ورزقه)) قال المناوى أي كما وكيف لا أو حراما (وأجله) أي مدة حياته ((وشقى)) وهو
من استوجب النار ((أوسعده)) وهو من استوجب الجنة قال العلقمى وقوله وشقى أوسعده
بالرفع خبر مبتدأ محذوف والمراد بكتابة الرزق تقديره قليلا أو كثيرا أو صنفته خلا لا أو حراما
وبالاجل هل هو طويل أو قصير وبالعمل هل هو صالح أو فاسد ومعنى قوله شقى أوسعده أن
الملك يكتب إحدى الكمالتين كان يكتب مثلا أجل هذا الجنين كذا ورزقه كذا وعمله كذا
وهو شقى باعتبار ما يحتمل له أو سعيد باعتبار ما يحتمل له كدال عليه بقية الخبر قال النووي المراد
بكتب جميع ما ذكر من الرزق والاجل والسعادة والشقاوة والعمل والذكورة والانوثة أن
ذلك يظهر للملك ويأمره بانفاذه وكتابته والافقضاء الله السابق على ذلك وعلمه وارادته
وكل ذلك موجود في الازل ((ثم ينفخ فيه الروح)) أي بعد تمام صورته قال العلقمى ووقع في
رواية مسلم ثم يرسل اليه الملك فينفخ فيه الروح ويؤمر بأربع كلمات وظاهره أن النفخ
قبل الكتابة ويجمع بأن الرواية الاولى صريحة في تأخير النفخ لتعسير بقوله ثم والرواية
الانثى محتملة فقد لا صريحة لان الواو لا ترتب فيجوز أن تكون معطوفة على الجملة التي تليها
وان تكون معطوفة على جملة الكلام المتقدم أي يجمع خلقه في بطن أمه في هذه الاطوار
ويؤمر الملك بالكتب وتوسط قوله ينفخ فيه الروح بين اجل فيكون من ترتيب الخبر على
الخبر لا من ترتيب الافعال الخبر عنها ومعنى استناد النفخ للملك أن يفعله بأمر الله تعالى
والنفخ في الاصل اخراج ريح من جوف النافع ليدخل في المنفوخ فيه والمراد باستناده الى الله
تعالى أن يقول له كن فيكون وقال ابن العربي الحكمة في كون الملك يكتب ذلك كونه قابلا
للفعل والحجج بخلاف ما كتبه الله فانه لا يتغير ((فان الرجل منكم ليعمل بعمل أهل الجنة))
يعنى من الطاعات الاعتقادية والقولية والفعلية ((حتى ما يكون بينه وبينها الا ذراع))
تصوير لغاية قربه من الجنة قال ابن حجر في شرح الاربعين هو بالرفع ((فيسبق عليه الكتاب))
أي يغلب عليه كتاب الشقاوة ((فيعمل بعمل أهل النار فيدخل النار)) قال العلقمى الباء
زائدة والاصل يعمل عمل أهل النار وظاهره أنه يعمل ذلك حقيقة ويحتمل له بعكسه وقال

في المرأة انصرف ريق فيه قوة
الانفعال ومنى الرجل ايض
تدعى فيه قوة الفعل اي منى
المرأة لا يصلح للخلق اي الانفعال
منه الا يضم منى الرجل له فهو
فيه قوة الفعل له فهو بمنزلة الانفحة
للين فلا يصلح اللين للجن او السمن
الا يضم الانفحة اليه فهذا
معنى الفعل والانفعال الواقعين
في عبارات الاثمة (قوله وأجله)
أي مدة أجله (قوله ثم ينفخ الخ)
أصل النفخ اخراج النفس
من جوف النافع الى جوف
المنفوخ وادس مراد هنا بل
المراد أنه يكون حيا بكلمة كن
فيكون ثم ان كان الملك هو الموكل
بالرحم فعنى ارساله أمره بذلك
وان كان غيره فالارسال على
ظاهره

(قوله مرآة) أي كل مرآة في مكان الشخص إذا نظر إلى نفسه في المرآة ورأى شيئا لم يهجمه أزاله ينبغي له أنه إذا رأى في أخيه قدرا حسيا أو معنويا أزاله ويسن له أن يعلم بأزالة القدر الحسي وربه إياه لئلا يعتقد أنه يعيب به والقدر المعنوي كأن يعلم أن كتابه معصية في نفسه ويسعى في استئناسه ويشكر عليه ذلك وهذا هو المعنى عند أهل التصوف بالتنا كرواذا قال الجنيدان الصوفية لا تزال بخير ما تنا كروا فإذا اصططحوا هلكوا ومرسيدنا عمر يجمع من العجاية فقال كيف تصنعون إذا رأيتم مني مخالفة فـ كنوا فأعادها فقال سعد بن بشر إذا رأيتم منكم أوجاجا قومناه فقال أنتم اذن أنتم اذن أي أنتم اذن أحب رسول الله حقلا لآتم ملوا الشرح في حق أحد (قوله ان أحساب) جمع حسب بمعنى شرف وكرم أي ان شرف أهل الدنيا وكرمهم المال فلا ينظرون إلى شرف الذنب بخلاف غير أهل الدنيا الذين لا ينهمكون على جمعها فشر فهم الذنب الطيب والعمل الصالح (قوله أحسن الحسن) أي إذا تتبعته الشئ الحسن وجدت أحسن الأشياء الحسنة الخلق الحسن (قوله الحناء) بالمسد والكتم نبت له ورق يشبه ورق الزيتون وله غر يشبه القفل ولو صبغ به وحده كان لونه السواد وإذا صبغ به مع الحناء كان لونه الحمار ما تلا إلى السواد

المنأوى بيان لأن الخاتمة أغماهي على وفق الكتابة ولا عبرة بطواهر الأعمال قبلها بالنسبة لطبيعة الأمر وان اعتد بها من حيث كونها علامة ((وان الرجل ليعمل ليعمل أهل النار حتى ما يكون بينه وبينها الأذراع)) يعني شئ قليل جدا ((فيسبق عليه الكتاب)) أي كتاب الشعادة ((فيعمل بعمل أهل الجنة فيدخل الجنة)) أي فمن سبق له السعادة صرف قلبه إلى عمل خير يحتم له به وعكسه بعكسه وفي الحديث ان الذي سبق في علم الله لا يتغير ولا يتبدل وان الذي يجوز عليه التغير والتبدل ما يبدل والناس من عمل العامل ولا يبعد أن يتعاق ذلك بما في علم الحافظة والموكنين بالأدنى فيقع فيه الهوى والاثبات كالزيادة في العمر والنقص منه وأما في علم الله تعالى فلا يتغير ولا يتبدل وفيه أيضا التنبيه على أن الله تعالى قادر على البعث بعد الموت لأن من قدر على خلق الشخص من ماء مهين ثم نقله إلى العلق ثم المضغ ثم نفخ فيه الروح قادر على أن يخلق دفعة واحدة ولكن اقتضت الحكمة الإلهية نقله في الأطوار وفقا لآل لا يهلم تكن معتادة فكانت المشقة تعظم عليها فبها في بطنها بالتدرج إلى أن تكامل ومن تأمل أصل خلقه من نقطة ونقطة في تلك الأطوار إلى أن صار إنسانا جميل الصورة فضلا بعقل والفهم والنطق كان عليه أن يشكر من أنشأه وهبأه ويعبده حق عبادته وطبعه ولا يعصيه وفي الحديث الخ على القناعة والزجر الشديد عن الحرص لأن الرزق إذا كان قد سبق تقديره لم يغن العنى في طلبه وانما شرع الاكتساب لأنه من جهة الأسباب التي اقتضتها الحكمة في دار الدنيا وفيه أيضا أن الأقدار قاله فلا ينبغي لاحد أن يغير ظاهرا لحال ومن ثم شرع الدعاء بالثبات على الدين وبحسن الخاتمة وأما قوله عبد الحق في كتاب العاقبة ان سوء الخاتمة لا يقع لمن استقام باطنه وصلح ظاهره وانما يقع لمن في طوبته فساد أو ارتباب ويكسر وقوعه لله صر على الكبر والهجري على العظام فيهم عليه الموت بقتة فمطلبه الشيطان عند تلك الصدمة فيكون ذلك سببا لسوء الخاتمة فهو محمول على الأكثر الأغلب ((ق ٤ عن ابن مسعود)) ان أحدكم إذا قام صلى انما يناجي ربه ((المناجاة المنارة والمخاطبة)) فلينظر كيف يناجي أي بتدبر القراءة والله كرونفرغ القلب من الشواغل الدنيوية ((ك عن أبي هريرة)) ان أحدكم مرآة أخيه أي بمنزلة مرآة يرى فيها ما به من العيوب الحسية والمعنوية ((فأذاري)) أي علم ((به أذى)) أي قدرا حسيا كأن رأى ببدنه أو نحو به بصا أو مخا أو زبا أو نحوها أو معنويا كأن رآه على حالة تغير مر ضيه شرما ((فلهطه)) أي يزله ((عنه)) ندبا فان بقائه به يعيبه ((ت عن أبي هريرة)) ان أحساب أهل الدنيا جمع حسب بمعنى الكرم والشرف ((الذين يذهبون إليه هذا المال)) قال المناوي قال الحافظ العراقي كذا في أصلنا من مستند أحمد الذين وصوا به الذي وكذا رواه النسائي يعني شأن أهل الدنيا رافع من كثر ماله وان كان وضيعا رضة المقل وان كان في النسب رفيعا ((حم ن حب ك عن يريده)) بن الحبيب وأسانيد صحيحة ((ان أحسن الحسن انطلق الحسن)) بضمين أي السجينة الجسدة المورثة لا تصاف بالممتلكات الفاضلة مع طلاقة الوجه والمدايرة والملاطفة لأن بذلك تتألف القلوب وتنظم الاحوال ((المستغفري)) أبو العباس ((في مسلاته)) أي مروياته المسلسلة ((فابن عساكر)) في تاريخه ((عن الحسن)) أمير المؤمنين ((ابن علي)) أمير المؤمنين وأسانيد ضعيف ((ان أحسن ما غيرتم به هذا الشيب الحناء)) قال المناوي بكسر فشد ممدودا ((والكتم)) بفتح الكاف والمشاة الفوقية نبت يشبه ورق الزيتون بخاط بالوشمة ويحتضب به ولا يعارضه النهي عن الخضاب بالسواد لأن اليكتم أغماي سؤد من فردا ((حم ٤ حب عن أبي ذر))

(قوله يعزّن فيه) وفي نسخة به أي
يتشع ويبيكي فان لم يبك نباكي
(قوله ان أحق الخ) وما ورد من
نحو من أخذ أجرة على كتاب الله
طوفه من النار فنبوخ أو مؤول
وسب الحديث أن جماعة من
الصحابه قيل لهم ان في الحى لدينا
وفي رواية سليمان الخ وتسميته سليمان
من التفاضل (قوله ان توفوا به)
أي وفاء فالصدر المنسبك تعبيراً أو
على اسقاط الخافض (قوله سدا)
اسم قبيلة يعني باخيه زياد بن
الحارث فقبه تسمية الشخص
باضافته لقبيلته وهو صحيح ان
كان معروفاً بينهم بذلك (قوله
الاغمة المضلون) لانهم مطاعون
قهرار والغالب عليهم الكبر
واستبداء الشيطان ولذا وقع أن
بعضهم قال للحجاج انك لا تكبر
واعنداء وقال ان هناك من هو
متكبر أكثر مني فقال له من قال
من قال هب لي ملكاً لا ينبغي لأحد
من عبادي فلشدة كبره فوج الله
رأيه فخر على الرسول ووقع ان
بعض الملوك قال ان طاعتنا هي
بها أكثر من طاعة الله تعالى لانه
تعالى قيدها بالاستطاعة حيث
قال فاتقوا الله ما استطعتم ولم يقيد
بذلك في قوله تعالى وأولى الامر
منكم وذلك لشدة كبره وبعضهم
قال لا يكتب علينا معشر الملوك
شيء فقال بعض العارفين كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم أولى
بذلك فقمعه الله تعالى فلما مات
ذلك العارف أفشى تلك المقالة
وأراد أن يوافق جميع الناس
على ذلك فصلاح الخلق مرتب
على صلاح الامراء والعلماء

اغفاري ﴿ان أحسن ما زرت به الله﴾ قال المناوي يعني ملائكتهم ﴿في قبوركم﴾ أي اذا
عزّم اليها بالموت ﴿ومساجدكم﴾ أي مآدمهم في الدنيا ﴿البياض﴾ أي الابيض البالغ
البياض من الثياب والا كفان فأفضل ما يكفن به المسلم البياض وأفضل ما يلبس يوم الجمعة
البياض ﴿عن أبي الدرداء﴾ ان أحسن الناس قراءة من أقرأ القرآن يتحزّن به ﴿أي
يقرو به يتشع وترقيق وبكاء فيخضع القلب فتنزل الرحمة﴾ ﴿طب عن ابن عباس﴾ ان أحق
ما أخذتم عليه أجرة كتاب الله ﴿قال العلقمي سبه كافي البخاري عن ابن عباس أن نقرا
من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم مروا بما فيه لديغ أو سليم فعرض لهم رجل من أهل
الماء فقال هل فيكم من رافق ان في الماء رجلاً لا يغار أو سليماً فأنطلق رجل فراه فأتاه الكتاب
على شاء فجاء بالشاء الى أصحابه فذكره هو اذك وقالوا أخذت على كتاب الله أجرة فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ان أحق فذكره قوله مروا بما فيه أي بقوم زول على ماء قوله فيهم لديغ
بالدال المهملة والغين المحجمة وقوله أو سليم قال في القتح شك من الراوي والسليم هو اللديغ سمي
بذلك تفاؤلاً من السلامة لكون غالب من يلدغ يبط واستدل الجمهور بهذا الحديث على
جواز أخذ الأجرة على تعليم القرآن وخالف الحنفية فنعوه في التعليم وأجازوه في الرقي قالوا
لان تعليم القرآن عبادة والأجر فيه على الله تعالى وهو القياس في الرقي الا أنهم أجازوه فيها
لهذا الخبر وحل بعضهم الأجر في هذا الحديث على الثواب ومساق القصة التي وقعت في
الحديث تأتي هذا التأويل وادعى نسخة بالاحاديث الواردة في الوعد على أخذ الأجرة على
تعليم القرآن وقدرها أبو داود وغيره ونعقب بأنه اثبات للفسخ بالاحتمال وهو مردود
وبأن الأحاديث ليس فيها تصريح بالمنع على الإطلاق بل هي وقائع أحوال محتملة للتأويل
لتوافق الأحاديث الصحيحة كحديث الباب وبأن الأحاديث المذكورة ليس فيها ما تقوم به
الحجة فلا تعارض الأحاديث الصحيحة ونقل عباس جواز الاستعانة بتعليم القرآن عن العلماء
كافة الا الحنفية وقال الشعبي لا ينبغي للعلم أن يعطى شيئاً فقبله اه وقال المناوي فأخذ
الأجرة على تعليمه جائز كالاستعانة بقراءته والتبهي عنه منسوخ أو مؤول ﴿خ عن ابن
عباس﴾ ان أحق الشروط ان توفوا به ﴿أي بالوفاء أي وفاء بالنصب على التقييد﴾ (ما استحلتم
به الفروج) قال المناوي يعني الوفاء بالشروط حق وأحقها بالوفاء الشيء الذي استحلتم به
الفروج وهو نحو المهر والنفقة فإنه التزمها بالعقد فكان شرطاً ﴿حم ق ع عن عقبه بن
عامر﴾ الجهني ﴿ان أخصاء﴾ قال المناوي أي الذي هو من قبيلة صداء بضم الصاد
والخفيف والمسدزبان الحارث (هو) الذي (أذن ومن أذن فهو يقيم) يعني هو أحق
بالإقامة ممن لم يؤذن لذكر لو أقام غيره اعتد به ﴿حم د ع عن زياد بن الحارث الصدائي﴾
للغير فاذن فأراد بلال أن يقيم فذكره واسناده ضعيف ﴿ان أخوف ما أخاف﴾ أي من
أخوف شيء أخافه ﴿على أمتي الاغمة المضلون﴾ قال المناوي جمع امام وهو مقتدى القوم
المطاع فيهم يعني اذا استقصيت الاشياء المخوفة لم يوجد أخوف من ذلك ﴿حم طب عن أبي
الدرداء﴾ ان أخوف ﴿أي من أخوف﴾ ما أخاف على أمتي كل منافق ﴿أي قول كل منافق
﴿عليه السلام﴾ قال المناوي أي كثير علم اللسان جاهل القلب والعمل اتخذ العلم حرفة
يتأكل بها وأهله يتعزّز بها يدعون الناس الى الله ويرفروا منه اه وقال العلقمي قال شيخنا
قال أبو البقاء أخوف اسم ان وما هنا نكرة موصوفة والعائد محذوف تقديره ان أخوف شيء
أخافه على أمتي كل وكل خبر ان وفي الكلام تجوز لان أخوف هنا للمبالغة وخبر ان هو اسمها

في المعنى فكل منافق أخوف وليس كل أخوف منافق بل المنافق مخوف ولكن جانبه على المعنى
 أخرج الطبراني عن علي بن أبي حمزة عن أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا أخوف على أمتي مؤمناً ولا مشركاً فاما المؤمن فيصبره إيمانه
 واما المشرك فيكفره كفره ولكن أخوف عليكم منافقاً عالم اللسان يقول ما تعرفون ويعمل
 ما تنكرون ((حم عن عمر)) بن الخطاب واسناده رجاله ثقات ((ان أخوف ما أخاف على
 أمتي عمل قوم لوط)) قال العاصمي قال الدميري اختلف الناس هل اللواط أغلظ عقوبة من
 الزنا أو الزنا أغلظ عقوبة منه أو عقوبتهما سواء على ثلاثة أقوال فذهب أبو بكر وعلي وخالد
 ابن الوليد وعبد الله بن الزبير وعبد الله بن عباس وجابر بن عبد الله وجابر بن معمر والزهرى
 وربيعة وبمالك وإسحق وأحمد في أصح الروايتين عنه والشافعي في أحد قوليه إلى أن عقوبته
 أغلظ من عقوبة الزنا عقوبة القتل على كل حال محصناً أو غير محصن وذهب عطاء بن أبي
 رباح وسعيد بن المسيب والحسن البصري وإبراهيم النخعي وقتادة والأوزاعي والشافعي في
 ظاهر مذهبه والامام أحمد في الرواية الثانية عنه وأبو يوسف ومحمد إلى أن عقوبته وعقوبة
 الزنا سواء وذهب الحكم وأبو حنيفة إلى أن عقوبته دون عقوبة الزنا وهو التعزير كما كل
 الميتة والدم ولحم الخنزير قالوا لانه وطئ في محل لا تشبهه الطباع فلم يكن فيه حد كوطء البهيمة
 ولانه لا يسمى زناً لقسه ولا شرعاً ولا عرفاً فلا يدخل في النصوص الدالة على حد الزناين وقال
 أصحاب القول الأول وهم الجمهور وليس في المعاصي أعظم مفسدة من هذه المفسدة وهي
 نيل مفسدة الكفر ورعيما كانت أعظم من مفسدة القتل ولم يقتل الله بهذه المفسدة قبل قوم
 لوط أحد من العالمين وعاقبهم عقوبة لم يعاقب بها أحداً غيرهم وجمع عليهم من أنواع
 العقوبات من الإهلاك وقلب ديارهم عليهم ورميهم بالحجارة من السماء فكل بهم نكالا
 لم يشكاه بأمة سواهم وذلك لعظم مفسدة جرعتهم التي نكاد الأرض تمس من جوانبها إذا
 حمت عليها وتهرب الملائكة إلى أقطار السموات والأرض إذا شاهدوا خشية نزول
 العذاب على أهلها فيصيبهم منهم وتعيج الأرض إلى ربها تبارك وتعالى ونكاد الجبال تزول
 عن أماكنها ومن تأمل قوله تعالى ولا تقرى الزنا لانه كان فاحشة وساء سبيلاً وقوله في اللواط
 أن تأتون الفاحشة ما سبقكم بها من أحد من العالمين تبين له تفاوت ما بينهما لانه سبحانه نكر
 الفاحشة في الزنا أي هو فاحشة من الفواحش وعرفها في اللواط وذلك بقيد أنه اسم جامع
 للمعاني اسم الفاحشة كما تقول زيد الرجل ونعم الرجل زيد أي أن تأتون الحصلة التي استقر
 فحشها عندك أحد فهي نظه ورخشها وكاله غيبة عن ذكرها بحيث لا ينصرف الاسم إلى
 غيرها وأكده سبحانه وتعالى فحشها بأنه لم يعملها أحد من العالمين قبلهم وحكم عليهم
 بالأسراف وهو مجاوزة الحد فقال بل أنتم قوم مسرفون وسماهم فاسقين وأكده سبحانه
 بقوله تعالى ونجينا من القرية التي كانت تعمل الخبائث أنهم كانوا قوم سوء فاسقين
 وسماهم أيضاً فسدن في قول نبيهم رب انصرتني على القوم المفسدين وسماهم ظالمين في
 قول الملائكة ان أهلها كانوا ظالمين ولوط النبي صلى الله عليه وسلم هو لوط بن هاران بن
 نارخ وهو آزر ولوط ابن أخي إبراهيم الخليل صلى الله عليه وسلم وكان إبراهيم يحبه حباً شديداً
 وهو أحد رسل الله الذي اتصرت له بإهلاك مكذبيه وقصته مذكورة في القرآن في مواضع
 قال وهب بن منبه خرج لوط من أرض بابل في أرض العراق مع عمه إبراهيم تابعه على دينه
 مهاجر معه إلى الشام ومعهم امرأة إبراهيم وخرج معهما آزر وأبواب إبراهيم مخالفاً
 لإبراهيم في دينه مقيماً على كفره حتى وصلوا إلى حران فأتوا آزر ومضى إبراهيم ولوط

(قوله أما في الخ) أي فليس المراد الكفر (قوله وشهوة خفية) وقد جاء في الاسرائيليات أن حكيم ألف ثلثمائة وستين كتابا في الحكمة حتى صار يطلق عليه حكيم بالاطلاق فأوحى الله تعالى إلى نبي ذلك الزمان أخبره أن فلا ناقد ملا الأرض نفاقا أي لكونه غير مخلص فيها فأقطع عما كان فيه وخالف العامة ونواضع فأوحى الله إليه أن قد صرت الآن راضيا عنه (قوله أدنى الخ) إلا أن الله تعالى ألقى عليهم أن لا أدنى ولا غبط (قوله جنانه) أي غرقه في الجنة (قوله ونعمه) من اطلاق العام على الخاص إذ المراد خصوص الابل كما يأتي بعد نحو خمس ورفات في حديث أن الجنة ليس فيها شيء من البهائم إلا الابل والطير قال الشارح هناك هذا في بعض الجنان فلا ينافي أن في بعض آخر منها الخيل وعلى أن الرواية بكسر النون يشمل الطير والخيل بخلاف رواية الفتح لأن ذلك لا يسمى نعماء في نسخة زيادة وأزواجه قبل نعمه وفي أخرى زيادة وسرره بعد وخدعه بطلق الخدم على الذكر والاني وقد يقال خادمه وقوله سرره جمع سرير وهو ما يجلس عليه ويجمع أيضا على أسرة (قوله ألف سنة) أي وأمور الآخرة والجنة من وراء طور العقل فلا تنقاس على الشاهد فتؤمن به وإن لم يصل العقل إليه (قوله من لؤاؤه الخ) أي جميع أجزاء الدار من لؤاؤه واحدة وفي ذلك زيادة للنعم (قوله بالعبد) أي المؤمن (قوله في طير) أي في حواصل طير وليس ذلك حبسها

وسارة إلى الشام ثم مضوا إلى معمر ثم عادوا إلى الشام فنزل إبراهيم فلسطين ونزل لوط الأردن فأرسله الله إلى أهل سدوم ومبابها وكافوا أكفارا يأتون الفواحش التي منها هذه الفاحشة التي ما سبقهم إليها أحد من العالمين ويتضارطون في مجالسهم فلما طال تماديهم دعا عليهم لوط وقال رب انصرني على القوم المفسدين فأجاب الله تعالى دعاه فأرسل جبريل وميكائيل واسرافيل عليهم السلام في صورة رجال من دحسان فنزلوا على إبراهيم ضيفا نارا وشره باصمق وبمقوب ولما جاء آل لوط العذاب في الصحرا قطع جبريل عليه السلام قرى قوم لوط الأربع وكان في كل قرية مائة ألف رضعهم على جناحه بين السماء والأرض حتى سمع أهل السماء نبح كلابهم وصياح دججهم ثم قلبهم فجعل عاليها سافلها وأمطر عليهم الحجارة فأمطرت على شاردهم ومسافرهم وهلكت امرأة لوط مع الهالكين وامها رعدة وقال أبو بكر بن عباس عن أبي جعفر استغنى رجال قوم لوط برجالهم ونسأؤهم بنسأئهم فأهلكهم الله أجعين فغاف صلى الله عليه وسلم على أمته أن يعملوا بعملهم فجعل بهم ما حصل بهم (حم ت ه ث عن جابر) باسناد حسن (أما) بالتخفيف (أني است أقول تعبدون) وفي نسخة تعبدون (ثم ساولا قراولا وثناو لكن) أقول تعمل (أعما لا لغير الله) أي للرب والسمة (وشهوة خفية) قال المناوي لله معاصي يعني رافى أحدهم الناس بترك المعاصي وشهوات في قلبه مخبأة وقيل الرياء ما يظهر من العمل والشهوة الخفية حب اطلاع الناس عليه (عن شداد بن أوس) أن أدنى أهل الجنة منزلة قال العلقمي قال في النهاية الجنة هي دار النعيم في الآخرة من الاجتنان وهو الستر لتكاثف أشجارها وظليلها بالنفاق أغصانها ومبيت بالجنة وهي المرة الواحدة من جنه جنانا ستره فكانها شجرة واحدة لشدة النفاق وظلالها (لمن ينظر إلى جنانه) قال المناوي بكسر الجيم جمع جنه بفصحها (وأزواجه ونعمه) بفتح النون والعين قال المناوي أبله وبقرة وغنمه أو بكسر ففتح جمع نعمة كسدر وسدره وسبأني في الحديث وليس في الجنة شيء من البهائم إلا الابل والطير فالأولى حمل ما هنا على الابل خاصة (وخدعه وسرره مسيرة ألف سنة) كناية عن كون النعم الذي يعطاه لا يحصى (وأكرمهم على الله) أي أعظمهم كرامة عنده وأكرمهم ما كان (من ينظر إلى وجهه الكريم) أي ذاته قدس وتعالى عن الجارحة (فقدوة وعشبة) أي في مقدارهما لأن الجنة لا غدوة فيها ولا عشبة اذ لا ليل ولا نهار وتقامه ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم وجوه يومئذ ناضرة إلى ربها ناظرة (ث عن ابن عمر) بن الخطاب واسناده ضعيف (أن أدنى أهل الجنة منزل للرجل له دار من لؤاؤه واحدة منها غرة أو أبوابها) أي وجد رها وسائر أجزائها وليس ذلك بعيدا اذ هو القادر على كل شيء (هنا في الزهد عن عبيد بن عمر) بالتحصير فيهما (مرسلا) وهو الليثي قاضي مكة (أن أرحم ما يكون الله بالعبد) أي الإنسان المؤمن (اذا وضع في جفنه) أي في قبره وصار غريبا فريدا قال المناوي لأنه أعظم اضطراب فيه من غيره ولهذا قال القائل أن الذي الوحشة في داره • تؤنسه الرحمة في قبره

(فر عن أنس) بن مالك واسناده ضعيف (أن أرواح الشهداء في طير خضر) أي بأن يكون الطائر طيرا لها وليس ذابحها ولا حبس لا يجتمع فيها من النعم ما لا يوجد في انخضاء أو أنها في نفسها تكون طيرا بأن تمثل بصورة كتمثل الملك بخراسوا في حديث آخر أن أرواحهم نفعها نصير طير قال ابن رجب في كتاب أهوال القبور وهذا قد يتوهم

منه أنها على هيئة الطير وشكله وفيه وقفة فان روح الانسان إنما هي على صورته ومثاله
 وشكله اه وقال القاضي عياض قد قال بعض متقدمي ائمتنا ان الروح جسم لطيف
 منصور على صورة الانسان داخل الجسم قال التوريشي أراد بقوله أرواحهم في طير
 خضر أن الروح الانسانية المقيرة المخصوصة بالادراك كانت بعد مفارقتها البدن هيأ لها طير
 أخضر فتنتقل الى جوفه ليعلق ذلك الطير من غير الجنة فيجد الروح بواسطة ریح الجنة ولذا تها
 النهضة والسرور ولعل الروح يحصل لها تلك الهيئة اذا تشكلت وتمثلت بأمره تعالى
 طيرا أخضر كقشلي الملك بشراسوا وعلى أي حالة كانت فان تسليم واجب علينا ورود
 البيان الواضح على ما أخبر عنه الكتاب والسنة وورد صريحاً لا سبيل الى خلافه قال
 العلقمي وأقول اذا فسرنا الحديث بأن الروح تشكل طيراً فالاشبه أن ذلك في القدرة على
 الطيران فقط لا في صورة الخلقة لان شكل الانسان أفضل الاشكال وقد قال السهيلي في
 حديث الترمذي ان جعفر بن أبي طالب أعطي جناحين طيرهم هما في السماء مع الملائكة
 يتبادرون ذكر الجناحين والطيران أنهم ما كناحي الطائر له ما وريش وليس كذلك فان
 الصورة الآدمية أشرف الصور وأكملها والمراد بهم ماصفة ملكية وقوة روحانية أعطيها
 جعفر اه قال المناوي وهو المحدث أن أرواح غير الشهداء ليسوا كذلك لكن
 روي الحكيم الترمذي انما نعمة المؤمن طائر تعلق في شجر الجنة حتى يرجعه الله يوم القيامة
 الى جسده قال الحكيم وليس هذا لاهل الخلط فيما نعله اغما هو للصدقين اه وقضيته
 ان مثل الشهداء المؤمن الكامل وفيه ان الجنة مخلوقة الآن خلافاً للمعتزلة (تعلق من
 ثمار الجنة) قال العلقمي بضم اللام قال في النهاية أي تأكل وهي في الاصل للابل اذا أكلت
 العضاء يقال علق تعلق علفاً ففضل الى الطير اه وقال في المصباح علق الابل من الشجر
 علقاً من باب قتل وعلفاً كلف منها بأفواهها وعلقت في الوادي من باب تعب سرحت
 وقوله عليه السلام أرواح الشهداء تعلق من ورق الجنة يروي من الاول وهو الوجه اذ لو
 كان من الثاني لقيس تعلق في ورق الجنة وقيل من الثاني قال القرطبي وهو الأكثر اه
 (ت عن كعب) بن مالك ورجاله رجال الصحيح (ان أرواح المؤمنين في السماء السابعة
 ينظرون الى منازلهم في الجنة) قال المناوي قال في المطامح الاصح ما في هذا الخبر أن مقر
 الأرواح في السماء وانما في حواصل طير ترتفع في الجنة والروح كقالب البيضاء جوهر مدرك
 لا يفتى بخراب البدن (فر عن أبي هريرة) وهو حديث ضعيف (ان أرواح أهل
 الجنة) قال المناوي زاد في رواية من الحور (يعنن) بفتح الهمزة فاعمل على السكون لانصالة
 بنون الاناث (أرواحهن بأحسن أصوات لم يسمعها أحد قط) أي ما سمعها أحد في الدنيا
 ونجامة وان ما يعنن به نحن الخيرات الحسان أرواح قوم كرام (طس عن ابن عمر) ورجاله
 رجال الصحيح (ان أشد) قال المناوي وفي رواية لمسلم ان من أشد (الناس عذاباً يوم
 القيامة المصورون) صورة حيوان تام لان الاوثان التي كانت تعبد كانت بصورة
 الحيوان (حم م عن ابن مسعود) ان أشد الناس أي من أشدهم (ندامة يوم
 القيامة رجل) أي انسان مكلف (بأع آخرته بدنياً غير) أي استبدل بحظه الآخروي
 حصول حظ غيره الدنيوي وآثم عليه (نح عن أبي امامة) الباهلي (ان أشد
 الناس تصديقاً للناس أصدقهم حديثاً وان أشد الناس تكذيباً) أي للناس (أكذبهم
 حديثاً) قال الشيخ لان الانسان يغلب عليه حال نفسه ويظن أن الناس مثله وأشار هنا
 الى الانحياز بما في قصة آدم عليه السلام فجاز كره الله في قوله وقامهم ما في تكلمن الناصحين

بل يوسع لها أكثر من الفضاء
 وقيل أنها نفسها تتمثل بصورة الطير
 واستشكل بأن فيه الانتقال من
 شريف الى دونه فان صورة الطير
 دون صورة آدمي في الشرف
 وأجيب بأن المراد أنها يكون لها قوة
 في سرعة الانتقال كالطير لا أنها
 تنتقل الى صورة الطير حقيقة نظير
 ما قيل في أن الشخص يكون له
 جناحان طيرهم في الجنة من
 أنه كناية عن قوة الطيران وكذا
 ما ورد ان سيدنا جعفر اعوضه الله
 جناحين الخ من أنه كناية عن ذلك
 اذ وجود الجناحين حقيقة هما
 يشع ومثل الشهداء في ذلك الكمال
 (قوله في السماء) أي مستقرها
 فيها وتذهب الى التبسط والروح
 هي النفس على التحقيق لكنها
 وقت نفخها في البدن تسمى روحاً
 ثم اذا بلغت قوة اكتساب الصفات
 سميت نفساً عليه أو نبذة الخ
 (قوله ليعنن الخ) بنحو نحن
 الخيرات الحسان أرواح قوم كرام
 (قوله أرواحهن) على اسقاط
 الخافض (قوله المصورون) ولو
 على هيئة مهانة خلافاً لبعضهم هنا
 لان الكلام في الفعل وهو حرام
 مطلقاً (قوله أصدقهم حديثاً) أي
 اذا كان الشخص صدوقاً حل
 كلام غيره على الصدق ولذا لما
 كان سيدنا آدم صلى الله عليه
 وسلم وحواء في أشد مراتب الصدق
 صدقاً بليس في قوله اني تكلمن
 الناصحين وأكلام من الشجرة
 ولذا اذا رأي شخص من يكلم
 امرأته أو دخل بيتاً حله على الزنا
 والسرقة ان كان هو كذلك وهكذا

(قوله القزويني) بفتح القاف
وسكون الزاي وكسر الواو وسنة
الى مدينة خرج منها علماء
كثيرون في أماليه أي الاحاديث
المملة (قوله مامسته النار) نحو
طبخ وشمى وعقد كالدس والعصيدة
وذكر بعضهم أن هذا خاص
باللحم لأنه ذكر عند حضوره أو
التحدث به لكن العبرة بعموم اللفظ
(قوله كسب التجار) جمع تاجر
وهو المقلب المال لغرض الربح
وأفضل من ذلك عمل اليد كالجار
والخياط وأفضل منهما الزراعة
وأفضل الجميع سهم الغنية فأطيب
ليس على بابه (قوله يمدوا) نحو
وفاء دس لم يحلفوا (قوله وإذا
اشترى) أي ساعة لم يذموا أي كان
يقول هذه رديئة لم يشترها أحد
لأجل نقيل غناها أما إذا ظهر بها
عيب فذمها ذلك العيب ليردها فلا
بأس به (قوله لم يطروا) أي لم يبالغوا
في مدحها من الأطراء وهو المبالغة
(قوله لم يطلوا) من المماطلة (قوله
لم يمسروا) بالتشديد (قوله وان
أولادكم من كسبكم) أي الولد
كسب مجاز لأن الأب سبب في
وجوده واكتسبه ففعله أي
تكسبهم مثل كسبكم فالمراد
الكسب ولو بواسطة (قوله من
كسبكم) خبر أن أي مبتدأ أو ناشئ
من كسبكم (قوله ان يموت الخ)
محل كون ذلك انما ان قصر كان
استدنان ولا جهة له أو لعصبة
(قوله خوضا) أصل الخوض الغوص
في نحو البحر والمراد هنا الدخول في
الباطل (قوله يوم الاثنين) أي
عشية يوم الخ

وانه ما قبل ذلك منه اظنه ما أنه لا يحلف بالله كاذب أفاده بعض المفسرين اه فالصدق
يحمل كلام غيره على الصدق لاعتقاده فيج الكذب والكذب يهتم كل مخبر بالكذب لكونه
شأنه (أبو الحسن القزويني في أماليه) الحديثية (عن أبي امامة) الباهلي (ان
أطيب طعامكم) قال المناوي أي الله وأشهاد وأوفقه للأبدان (مامسته النار) أي شئ
ما كؤل مسنه النار أي أثرت فيه بنوطخ أو قل اه وقال الشيخ الكلام في اللحم لقضية
السبب حيث تشاوروا عليه فذكره وفي أخرى أنه حضر اللحم فذكره (ع طب عن
الحسن بن علي) قال الشيخ حديث صحيح (ان أطيب الكسب) أي من أطيبه (كسب
التجار الذين إذا حدثوا) أي أخبروا عن غن الساعه ونحوه كشراء بعرض وأجل (لم يكذبوا)
أي في أخبارهم للمشتري (وإذا اتهموا) قال المناوي أي اتهمهم المشتري في أخباره بما قام
عليه أو أنه لا عيب فيه (لم يخوفوا) أي فيما اتهموا عليه من ذلك (وإذا وعدوا) أي نحو
وفاء دين التجارة (لم يحلفوا) أي بلا عذر (وإذا اشتروا لم يذموا) أي ما اشتروه ما لم يظهر به
عيب أو أراد الفسخ به فلا بأس بذكره (وإذا باعوا لم يطروا) بضم المشاة الخصبة وسكون
الطاء من الأطراء وفي القاموس أطراء أحسن الأشياء الحسن أي لم يجاوزوا في مدح ما باعوه
المدح وقال العلقمي الأطراء بمجاوزة المدح والكذب فيه (وإذا كان عليهم) قال
الشيخ أي حق سببه التجارة أو غيرها وان كان الملاءم للمقام الأول (لم يطلوا) بفتح أوله وضم
ثالثه صاحبه به بل يدفعونه إليه عند الاستحقاق وان عاجلوا الوقت به كان أمده والمطل
التسويق (وإذا كان لهم) أي حق على غيرهم (لم يمسروا) قال العلقمي قال في المصباح
مسرت الغريم أعسره من باب قتل وفي لغة من باب ضرب طاب منه الدين على عسرة اه
وقال في الدرر كاصله والعسر ضد اليسر وهو الضيق والشدة والصعوبة اه أي لم يضيقوا على
المدينون حيث لا عذر (هب عن معاذ) بن جبل قال المناوي بأسناد ضعيف وقال الشيخ
حديث حسن (ان أطيب ما أكلتم من كسبكم) قال العلقمي أصول المكاسب الزراعة
والصناعة والتجارة وأفضلها ما يكتبه من الزراعة لأنها أقرب الى التوكل ولا لها أعم نفعا
ولأن الحاجة إليها أعم وفيها عمل باليد أيضا ولا بد في العادة أن يؤكل منها بغير عوض
فيحصل له أحر وان لم يكن ممن يعمل بيده بل يعمل غلاته وأجره فالكسب بها أفضل ثم
الصناعة لأن الكسب فيها يحصل بكد البين ثم التجارة لأن العناية كافوا بكتسبون بها
(وان أولادكم من كسبكم) قال العلقمي قال في النهاية انما جعل الولد كسبا لأن الولد طلبه
وسعى في تحصيله واكتسب الطلب والسعي في طلب الرزق والمعيشة وأراد بالطلب هنا الحلال
ونفقة الوالدين على الولد واجبة إذا كانا محتاجين عند الشافعي رضي الله تعالى عنه (فتح ن
عن عائشة) قال الشيخ حديث صحيح (ان أعظم الذنوب عند الله) قال العلقمي أي من
أعظمها تحذف من وهي مرادة كما يقال أعقل الناس ويراد أنه من أعظمهم (ان يلقاهما
عبد بعد البكائر التي نهي الله عنها) قال المناوي أي ان يلقى الله متابساها مصرعا عليها وهو
اما طرف أو حال اه أي في حال لقيهما (ان يموت الرجل) أي الانسان المكلف (وعليه
دين) جملة حالية (لا يدع له قضاء) أي لا يترك وهذا محمول على ما إذا قصر في الوفاء أو
استدان لمعصية (حم د عن أبي موسى) الأشعري قال الشيخ حديث صحيح (ان أعظم
الناس) أي من أعظمهم (خطايا يوم القيامة) جمع خطيئة وهي الاثم (أكثرهم خوضا
في الباطل) أي سعيافيه فن يدبر هذا الحديث لزم الصمت عما لا يعنيه (ابن أبي الدنيا أبو
بكر في) كتاب فضل (الصمت عن قتادة مرسل) قال الشيخ حديث حسن (ان أعمال

العباد تعرض يوم الاثنين ويوم الخميس) قال العلقمي زاد الناس على رب العالمين قال شيخنا
قال الشيخ عز الدين بن عبد السلام معنى العرض هنا الظهور وذلك ان الملائكة تقرأ الصحف
في هذين اليومين وقال الشيخ ولي الدين ان قلب ما معنى هذا مع انه ثبت في الصحيحين ان الله
تعالى يرفع اليه عمل الليل قبل عمل النهار وعمل النهار قبل عمل الليل قلت يحتمل امرين
أحدهما ان أعمال العباد تعرض على الله كل يوم ثم تعرض عليه أعمال الجمعة في كل اثنين
وخميس ثم تعرض عليه أعمال السنة في شعبان فتعرض عليه عرضا بعد عرض ولكل عرض
حكمه بطلع الله عليهما من شاء من خلقه أو مستأثر بها عنده مع انه تعالى لا يحفي عليه من
أعمالهم خافية ثانيهما ان المراد ان تعرض في اليوم تفصيلا ثم في الجمعة جملة أو بالعكس اه
وسببه كما في أبي داود ان نبي الله صلى الله عليه وسلم كان يصوم الاثنين والخميس فسئل عن
ذلك فقال ان أعمال العباد قد ذكره وفيه دليل على استحباب صوم يوم الاثنين والخميس
والمدأومة عليهما من غير عذر (حم د عن اسامة بن زيد) باسناد حسن (ان أعمال بني
آدم تعرض على الله تعالى عشية كل خميس ليلة الجمعة) أي فيقبل بعض الأعمال ويرد بعضها
(فلا يقبل عمل قاطع رحم) أي قريب بنحو أساءة أو هجر فعمله لا ثواب فيه وان كان محسنا
(حم خ د عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث صحيح (ان أعظم الناس) قال
المنأوي في روايته ان أعظم الناس أولياي (عندي) أي ان أحسنهم حالا في اعتقادي
اه قال العلقمي قال في المصباح الغبطة حسن الحال وهو اسم من غبطة غبطا من باب
ضرب اذا غنيت مثل ماله من غير أن تريد زواله عنه لما أعجبك منه وعظم عندك وهذا جائز فانه
ليس بحسد فان غنيت زواله فهو الحسد (لؤمن خفيف الحاذ) بحاء مهملة وذال معجمة
مخففة أي قليل المال خفيف الظهر من العيال قال المنأوي وهذا فيمن خاف من السكاح
التورط في أمور يحشى منها على دينه فلا ينافي خبرنا كقولنا سألوا أكثرنا وزعم أن هذا
منسوخ بذلك وهم لان النسخ لا يدخل الخبر بل خاص بالطلب (ذو حظ من الصلاة) أي
ذو راحة من مناجاة الله فيها واستغراق في المشاهدة ومنه خبر ارض يا بلال بالصلاة
(أحسن عبادة ربه) أي باتيانها بواجباتها ومندوباتها (وطاعة في السر) قال المنأوي
عطف تفسير على أحسن (وكان غامضا في الناس) أي غير مشهور بينهم (لا يشار اليه
بالأصابع) بيان لمعنى الغموض (وكان رزقه كفافا) أي بقدر الكفاية لا أزيد ولا
أنقص (فصبر على ذلك) أي رضى وقنع وشكر على الكفاية (عجلت منيته) أي سلبت
روحه بالتعجيل لقلة تعلقه بالدينا (وقلت بوا كبه) هو ما في كثير من النسخ وفي نسخة شرح
عليها المنأوي اسقاطه فانه قال وفي رواية وقلت بوا كبه أي لقلة عياله وهو انه على الناس
(وقل رائه) أي المال الذي خلفه قال المنأوي قال الحاكم فهذه صفة أويس القرني
وأضرابه من أهل الظاهر وفي الأولياء من هو أرفع درجة من هؤلاء وهو عبد قد استعمله
الله تعالى فهو في قبضته به ينطق وبه يصبر وبه يجمع وبه يبطش جعله الله صاحب لواء
الأولياء وأمان أهل الأرض ومجلى نظر أهل السماء وخاصة الله وموقع نظره ومعدن سره
وسوطه يؤدب به خلقه ويحيى القلوب الميتة برؤيته وهو أمير الأولياء وفائدهم والقائم
بالبناء على ربه بين يدي المصطفى يباهي به الملائكة وهو القطب (حم ت ه ل عن أبي
امامة) قال الشيخ حديث صحيح (ان أفضل الخيا) جمع أخصية (أغلاها) بعين معجمة
أي أرفعها ثنا (وأمنها) أكثرها شحما ولجأ بعني التخصية بها أكثرنا بآبائه الله من
التخصية بالخصية الهزيلة (حم ك عن رجل) من الصحابة قال الشيخ حديث حسن لغيره

قوله كل خميس) ذكره بعد ما سبق
إشارة الى أنه تعالى من فضله
يؤخر عرض عمل الشخص قاطع
الرحم الى يوم الخميس اذا قطع
رحمه يوم الجمعة لم تعرض ذلك
العمل الذي هو قطع الرحم يوم
الاثنين بل يؤخر الى يوم الخميس
تفضيلا منه تعالى لعلمه يرجع
وينوب (قوله فلا يقبل عمل قاطع
رحم) أي لا يثيبه عليه ثوابا
كاملا وهذا محمول على ما اذا قطع
رحمه بهجر أو ابداء أما وقطعه
بترك احسان أو زيارة فلم يترتب
عليه ذلك لانه جائز لكنه فانه خير
عظيم (قوله أحسن عبادة ربه)
تفسير لذو حظ من الصلاة وهذا
الحديث منطبق على محوسبنا
أويس القرني فانه كان يهرب من
الناس حتى من الصحابة (قوله
الخيا) سميت خيبة لانه يختار
ذبحها وقت الضحى فسميت باسم
وقت فعلها المختار

(قوله الجادون) أي مكثرون الجسد (قوله طرق) أي محل للنطق بحروف القرآن فطبيوها أي تظفوها بطلاقة حسنة بخو السواك ومعنوية بالتطهير من الذنوب فان الملك المقيد بالقرآن يضع فاه على فم من يقرأ القرآن فيتأذى بالريح الكريه الحسى والمعنوى (قوله أقل ساكنى الجنة النساء) (٤٥٦) أي قبل اخراج عصاة النساء من النار تكون النساء في الجنة قليلات

بالنسبة للرجال أما بعد اخراجهن فيجعل المساواة للرجال أو الكثرة (قوله أن بضيع الرجل من يقوت) أي من يلزمه قوته أي مؤنته (قوله شبعاً في الدنيا أطولهم الخ) فان أرض المحشر يخلق الله فيها عيشاً فمن كان جائعاً في الدنيا ألهمه الله تعالى الاكل من ذلك حتى لا يعذب بالجوع ومن كان منبسطاً في الدنيا وأراد الله تعذيبه بالجوع يوم القيامة لم يلهمه الاكل من ذلك فينبغى للشخص الجوع في الدنيا بأن لا يكتر من الاكل المفوت للخير الكثير فانه أحد أركان السلوك الاربعة عند الصوفية وهى الجوع والصمت بان لا يتكلم الا بالذكر والسهر والعزلة فاذا وصل لا بأس عليه بالشبع الخ والاكل يكون واجباً بقدر ما يقوم بالبنية ومنذوباً بقدر الشبع الشرعى المقوى له على التنفل وجائزاً وهو فوقه بحيث لا يورث فتوراً عن العبادة فان أوردت ذلك كان مكروهاً فان ضربه كان حراماً (قوله لاحباب الفرس) أي فهم وان تبسطوا بالنوم والراحة لكن لهم الثواب العظيم لمجاهدة النفس والشيطان بل هذا هو الجهاد الاكبر وعلى هؤلاء الطائفة أعنى الصوفية يحمل قوله صلى الله عليه وسلم جبدانوم الاكياس وفطرهم يغنون بهم الرحاء وصيامهم واعدل ذرة من صاحب

﴿ان أفضل عمل المؤمن الجهاد في سبيل الله﴾ أي بقصد اعلاء كلمة الله يعني هو أكثر الاعمال ثواباً (طب عن بلال) المؤذن قال الشيخ حديث صحيح ﴿ان أفضل عباد الله يوم القيامة الجادون﴾ أي الذين يكثرون حمد الله تعالى أي الشاء عليه على السراء والضراء (طب عن عمران بن حصين) قال الشيخ حديث صحيح ﴿ان أقواهم طرق للقرآن﴾ أي للنطق بحروفه عند تلاوته (طبيوها بالسواك) أي تظفوها به لاجل ذلك فان الملك يضع فاه قرب فم القارئ فيتأذى بالريح الكريه (أنوعيم في كتاب) فضل (السواك والسجزي في) كتاب (الابانة) عن أصول الديانة (عن علي) قال الشيخ حديث حسن ﴿ان أقل ساكنى الجنة النساء﴾ قال المناوى أي في أول الامر قبل خروج عصاتهن من النار فلا دلالة فيه على ان نساء الدنيا أقل من الرجال في الجنة اه قال العلقمى وأوله كافي مسلم عن ابن النساخ قال كان لمطرف بن عبد الله امرأتان فجاء من عند احدهما فقالت الاخرى جئت من عند فلانة قال من عند عمران بن حصين فحدثنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان أقل فذكره (حم م عن عمران بن حصين) ان أكبر الائم عند الله) أي من أكبر وأعظم عقوبة (أن بضيع الرجل من يقوت) أي من يلزمه قوته أي مؤنته من تجوز وجه وأصل وفرع ونخادم (طب عن ابن عمر) بن العاص قال الشيخ حديث صحيح ﴿ان أكثر الناس شبعاً في الدنيا أطولهم جوعاً يوم القيامة﴾ لان من كثراً كاه كثر شره فكثير فومه فكسل جسمه ومحب بركة عمره ففقر عن عبادة ربه فلا يعا يوم القيامة به فيصير فيها مطروداً جاعاً قال العلقمى قال الشيخ أبو العباس القرطبي في شرح حديث أبي الهيثم بن التيهان انهم أكلوا عند حبيبي حتى شبعوا فيه دليل على جواز الشبع من الحلال وما جاء من النهي عن الشبع عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن السلف اعان ذلك في الشبع المثقل للمعدة البطني بصاحبه عن الصلوات والاذكار والمضرب بالانسان بالتخم وغيرها الذي يرضى بصاحبه الى البطر والاسر والنوم والكسل فهذا هو المكروه وقد يلحق بالمحرم اذا كثرت آفاته وسمت بلياته والقسطاس المستقيم ما قاله نبي الله عليه الصلاة والسلام فان كان ولا بد فثلث الطعام وثلث للشراب وثلث للنفس ﴿هـ عن سلمان﴾ الفارسي قال الشيخ حديث صحيح ﴿ان أكثر مهذاء أمتي لا يحجاب الفرس﴾ بضمين جمع فراش أي الذين يالفون النوم على الفراش يعني اشتغلوا بمجاهدة النفس والشيطان الذي هو الجهاد الاكبر عن محاربة الكفار الذي هو الجهاد الاصغر (درب قيل بين الصنفين) أي في قتال الكفار (الله أعلم بنية) أي هل هي نية اعلاء كلمة الله واظهار دينه أولي قال شجاع أولي بالخطا من الغيبة (حم م عن ابن مسعود) قال الشيخ حديث صحيح ﴿ان أمامكم﴾ وفي رواية وراءكم (عقبه) بغفحات قال الشيخ أي ما هو كالعقبة الصعبة في الجبل (كؤد) بفتح الكاف وضم الهمزة له دودة أي شاقة المصعد (لا يجوزها المثقلون) أي من الذنوب الاعيشة عظيمة وكرب شديد وتلك العقبة ما بعد الموت من الشدائد والاهوال (ك هـ عن أبي الدرداء) قال الشيخ حديث صحيح ﴿ان أمتي﴾ أي أمة الاجابة وهم المسلمون أي المتوضئون منهم (يدعون) بضم أوله

تقوى ويقين خير من ملء الارض من أعمال المغترين (قوله كؤد) خبر لمخزون أي وهي كؤد (قوله لا يجوزها اي المثقلون) أي المتذبون (قوله يدعون) أي ينادون بذلك بأن يقال يا غير يا محجلون أو المراد الانصاف بذلك والمحجلون جمع محجل وأصله الفرس الذي قوائمه الثلاثة بيض والمراد هنا الافوا والقائمة بتلك الاعضاء

(قوله أن يطيل غرته) أي وتحجبه فهو من باب الاكتفاء (قوله ان أمي) أي (أمه الاجابة أي عالمهم) (قوله لا يزال مقاربا)

أي يسجون أو ينادون (يوم القيامة) إلى موقف الحساب أو الميزان أو الصراط أو الخوض أو دخول الجنة أو غير ذلك (غرا) بضم الغين المجهمة وشدة الراء جمع آخر أي ذو غرة وأصلها يلبس بجمه الفرس فوق الدرهم ثم استعملت في الجبال والشهرة وطيب الذكر والمراد بها هنا النور الكائن في وجوه أمة محمد صلى الله عليه وسلم وهو منصوب على الحال أي أنهم إذا ذهبوا على رؤس الاشهاد فودوا بهذا الوصف وكافوا على هذه الصفة (مخجلين) بالمهملة والجمع من التحجيل وهو يلبس بكون في ثلاث قوائم من قوائم الفرس والمراد به هنا أيضا النور (من آثار الوضوء) استدلل الحلبي بهذا الحديث على ان الوضوء من خصائص هذه الامة وفيه نظرا لانه ثبت في البخاري في قصة سارة مع الملك الذي أعطاهاهاجر أن سارة لما هم الملك بالدفن منها قامت تنوضأ وتصلي وفي قصة جريح الراهب أيضا أنه قام فتوضأ وصلى ثم كالم الغلام فالظاهر أن الذي اختصت به هذه الامة الغزوة والتحجيل لأصل الوضوء (فن استطاع) أي قدر (منكم) أيها المؤمنون (أن يطيل غرته) أي وتحجبه وخصها لشهولهاه أولكون محلها أشرف الاءاء وأول ما يقع عليه النظر (فليفعل) بأن يغسل مع وجهه من مقدم رأسه وعنقه زائدا على الواجب وما فوق الواجب من يديه ورجليه (ق عن أبي هريرة) (ان أمي) أي أمة الاجابة (ان تجمع مع على ضلالة) وفي رواية لا بدل لن ولهذا كان اجماعهم حجة (فاذا رأيتم اختلافنا) أي بشأن الدين ألد الدنيا كالتنازع في شأن الامامة العظمى (فعليناكم بالسواد الاعظم) أي الزموا متابعة جماهير المسلمين واكمثرهم فهو الحق الواجب فان من خالفهم مات ميتة جاهلية (عن انس) بن مالك قال الشيخ حديث صحيح (ان أمر هذه الامة لا يزال مقاربا) قال الشيخ ومعنى المقاربة سلامة العقيدة (حتى تكلموا في الولدان) قال المناوي أي أولاد المشركين هل هم في النار مع آبائهم أو في الجنة أو هو كناية عن اللواط اه وقال الشيخ الولدان بمعنى خدم أهل الجنة هل هم منها أو من البشر أو غير ذلك (والقدر) بتحسين قال العلقمي قال في النهاية وهو عبارة عما قضاه الله وحكم به من الامور اه وقال المناوي اسناد افعال العباد إلى قدرتهم (طب عن ابن عباس) قال الشيخ حديث صحيح (ان أمين هذه الامة أبو هبيرة) (بن الجراح) قال العلقمي قال شيخنا قال الطيبي أي هو الثقة المرضي والامانة مشتركة بينه وبين غيره من الصحابة لكن النبي صلى الله عليه وسلم خص بعضهم بصفات غلبت عليه وكان بها أخص (ان جبر هذه الامة عبد الله بن عباس) بفتح الحاء المهملة وسكون الواو حدة أي عالمها أي أنه يصير كذلك (خط عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث ضعيف (ان أناسا من أمي يأتون بعدي يود أحدهم لو اشترى رؤيتي) بضم الراء وسكون الهمزة وفتح المثناة التحتية (بأهله وماله) قال المناوي هذا من مجرأته لانه اخبار عن غيب وقع (ك عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث صحيح (ان أناسا من أمي سيقفون في الدين ويقرون القرآن ويقولون نأني الامراء) أي ولادة امور الناس (فتصيب من دنياهم وتغترلهم بدنيا) أي لا تشاركهم في ارتكاب المعاصي ولا تترك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر (ولا يكون ذلك) أي حصول الدنيا لهم وسلامة دينهم مع مخالطتهم إياهم (كما لا يجتنى من القناد الا الشوك) بالقاف والمثناة الفوقية آخره دال مهجلة (كذلك لا يجتنى من قريهم الا الخطايا) قال العلقمي وهو رأي القناد شجر كثير الشوك ثبت بتجدد ثامه وفي المثل دون ذلك خرط القناد في المثل أيضا يجتنى من الشوك العطب أي اذا ظلمت فاحذرا لانه اذ لا انتقام وقال المناوي لان الدنيا خضرة حلوة

أي حسن العقيدة (قوله في الولدان) يحتمل انه كناية عن اللواط فعني التكلم فيهم يتعلق بهم من جهة اللواط فاذا حصل منهم لم تكن عقيدتهم حسنة ويحتمل ان المراد اولاد المشركين فينبغي السكون عنهم لهذا الحديث وان رجحوا انهم في الجنة لعدم الدليل القاطع ويحتمل ان المراد ولدان الجنة فيسكت عنهم بان لا يقال انهم من الجنة أو من ولدان الدنيا لعدم الدليل على ذلك (قوله أمين الخ) أي هو الذي اشتهر بذلك الصفة فلا ينفق انما في جميع الصافي وكذا ما بعده (قوله حبر هذه الامة) أي عالمها أي أنه يصير كذلك بعده صلى الله عليه وسلم (قوله رؤيتي) أي يقظة أو مناما أي يقضي ذهاب جميع ما يحبه ولا يذهب عنه الرؤية (قوله يستقفون) أي يتصفون بصفة الدين وقراءة القرآن ويتظاهرون بالعلم وأفهم قوله صلى الله عليه وسلم يستقفون أن ذلك في المستقبل لا في زمنه (قوله ويقرولون) أي بعضهم لبعض وهذا من باب الرخفة والترين ودفع الاعتراض عنهم والتصنع ومنه قولهم للامير من مثلك وبصفه بأوصاف كاملة ولا ينالون بذلك الامر يد البعد من رحمة الله تعالى الشبيه بشوك القناد وقد رأى صلى الله عليه وسلم ليلة الاسراء أناسا تفرض شفاهم بمقاريض من حديد فقال لجبريل من هؤلاء فقال هؤلاء خطباء أمته يقولون ما لا يفعلون وورد أنه كان في زمن سبينا

سبب مسخه فقال له لودعوتني بما دعا به آدم ومن دونه ما أعبدته ولكن أخبرك عن حاله انه باع آخرته بدينار والقياد بثلث عظيم الشوك وهو كثير بحد ونهامة (قوله (٤٥٨) أنواع البر) أي الاحسان والطاعة وقوله الدعاء أي الصلاة أي الكاملة (قوله

يا كلون ويشربون) أي لجرد التلذذ والتسليم لا لملح الجوع او عطش وما كول الجنة ومشروبها في غاية اللطافة لا ينشأ عنه بضايق ولا غوط ولا غسبر ذلك ولكن اراد الله تعالى لهم زيادة في اللذة باخراج الجشاء والعرق بدلًا عن ذلك (قوله ولكن طعامهم) أي رجب طعمهم أي ما كولا كان او مشروبًا فان المشروب يسمى طعاما (قوله بلهمون التسييح الخ) أي ليلتحقوا بالمالكة لمزيد اللذة لهم (قوله ليتراءون) قال الشارح في التكميل بيا تحية بعد الهمة فيكون يتراءون ثم قال وفي رواية البخاري ليتراءون فقطضي كلامه انهما روايتان لكن القاعدة التصريفة تقتضي انه يتراءون فاعل يتراءون لغة فصحة ويتراءون افصح والاحاديث يحى فيها الفصح والافصح أي ينظرون ويصرون اهل الغرف قترأى اذا تعدى بنفسه كما هنا كان بمعنى النظر والابصار نحو تراءيت الهلال أي ابصرته واذا تعدى بحرف الجر كان بمعنى الظهور ونحو تراءى لي الشئ أي ظهر لي واذا لم يتعدا لا كان بمعنى المفاعلة نحو تراءى القوم أي رأى بعضهم بعضا فله استعمالات ثلاث قيل المراد باهل الغرف الموحدون وقيل اناس يصومون وينهجون والناس نيام وقيل طائفة مخصوصة تدخل الجنة بالشفاعة احداى بالشفاعة ناشئة عن تقصير والا فدخلهم

وزمائها بأيدى الامراء ومخاطبتهم تجر الى طلب مرضاتهم وتحسين حالهم القبيح لهم وذلك سم قاتل (ه عن ابن عباس) قال الشيخ حديث صحيح (ان أناسا من أهل الجنة يطعون الى أناس من أهل النار) أي يطعون عليهم (فيقولون لم دخلتم النار فوالله ما دخلنا الجنة الا بما تعلمنا منكم فيقولون انما كنا نقول ولا نفعل) أي نأمر بالمعروف ولا نأمر وننهى عن المنكر ونفعله وفي قصة الاسراء أن النبي صلى الله عليه وسلم مر باناس تقرض شفاهم وأستفهم بالمقاريض فقال صلى الله عليه وسلم من هؤلاء فقال له جبريل هؤلاء خطباء السوء من أمم يقولون ما لا يفعلون (طب عن الوليد بن عتبة) قال الشيخ حديث صحيح لغیره (ان أنواع البر نصف العبادة والنصف الآخر الدعاء) فلورضع ثوابه في كفه ووضع ثواب جميع العبادات في كفه لعداده او هذا يخرج على منهج المبالغة في مدحها والحث عليه (ابن صصري في اماليه عن أنس) بن مالك قال الشيخ حديث حسن (ان أهل الجنة يأكلون فيها ويشربون) قال العاقبي قال النووي مذهب أهل السنة وعامة المسلمين أن أهل الجنة يأكلون ويشربون ويتنعمون بذلك وبغيره من ملاذها وأنواع نعيمها تنعموا دائما لا آخر له ولا انقطاع أبدا وان تنعمهم بذلك على هيئة أهل الدنيا الا ما بينهما من التفاضل في اللذة والنفاسة التي لا تشارك نعيم الدنيا الا في التسمية وأصل الهيئة وقد دلت دلائل القرآن والسنة في هذا الحديث وغيره أن نعيم الجنة دائم لا انقطاع له أبدا (ولا يتفانون) بكسر الفاء أي يبصقون (ولا يبولون ولا يتغوطون ولا يمتشطون) أي لا يحصل منهم بول ولا غائط ولا مخاط كما يحصل من أهل الدنيا (ولكن طعامهم ذلك) قال المناوي أي رجب طعامهم (بجاء) بيمين وشين محبة وبالمد كغراب صوت مع رجب يخرج من القم عند الشبع (ورشح كرشح المسكن) أي عرق يخرج من أبدانهم رائحة كرائحة المسكن (بلهمون التسييح والتحميد) أي يوفقون لهما (كما تلهمون أتم النفس) بمشاة فوقية مضمومة أي تسييحهم وتحميدهم بجري مع الانفاس كما تلهمون أتم النفس بفتح الفاء فيصير ذلك صفة لازمة لهم لا ينفكون عنها (حم م د عن جابر) بن عبد الله (ان أهل الجنة ليتراءون) قال الشيخ ورد في مسلم بلقظرون (أهل الغرف في الجنة) جمع غرفة وهي بيت صغير فوق الدار والمراد هنا القصور العالية روى الدمشقي عن علي مرفوعا ان في الجنة غرفا ترى ظهورها من بطونها وبطونها من ظهورها فقال أعرابي لمن هي يا رسول الله فقال هي لمن ألان الكلام وأدام الصيام وصلى بالليل والناس نيام قال العلقمي ويحتمل أن يقال ان الغرف المذكورة لهذه الامة وأما من دونهم فهم الموحدون من غيرهم أو أصحاب الغرف الذين دخلوا الجنة من أول وهلة ومن دونهم من دخل الجنة بالشفاعة (كترأون) بمحذف حرف المضارعة وهو المشاة فوقية كذا ضبطه الشيخ في الحديث الا في وهو ما في كثير من النسخ وقال المناوي بفوقيتين (الكوكب في السماء) قال الشيخ وأفراد الكوكب والمراد به الجنس وقال المناوي أراد أنهم يضيئون لاهل الجنة أضواء الكوكب لاهل الارض في الدنيا (حم ق عن سهل بن سعد) الساعدي (ان أهل الجنة ليتراءون أهل الغرف من فوقهم كترأون) أي أنتم يا أهل الدنيا (الكوكب الدرري) بضم الدال وشدة الزاء مكسورة هو النجم الشديد الاضائة نسبة الى الدر لصفاء لونه وخلوص نوره (الغابر) بغين

بعد فصل القضاء بشفاعته صلى الله عليه وسلم (قوله في السماء) أي في افق السماء كما بينه ما بعده (قوله الدرري) أي المشرق يجامع البياض والخلوص النور (قوله الغابر) أي الباقي الى ان ينتثر ضوء الفجر فهو يستعمل في الضدين الباقى والمضامى وفي رواية الغارب أي حال غروبه وهو حينئذ أشد بياضا وفي أخرى الغائر أي الساقط وقوله في الافق أي جوانب السماء سواء من المشرق

أو المغرب وان كان المغرب يومهم الخصم يص بجانب المغرب فذبح ذلك الايام بقوله من المشرق أو المغرب أو القصد بذلك تشبيه
حلوهم بالكوكب البعيد الذي في آخر جانب السماء من أي جهة كان (قوله من هو اسفل) بالرفع خبر عن هو لان المقصود ان الشخص
نفسه هو الاسفل لانه في مكان اسفل حتى ينصب وان صح المعنى أيضا عليه (٤٥٩) (قوله وانما) عطف على محذوف متعلق به

قوله منهم أي استقر امنهم وانما
أي وزاد اعليهم بتعمات كثيرة
(قوله لبشر) أي ليطلع على الجنة
أي على اهلها (قوله فيض) وجهه
أي تظهر لهم اضاءة وجهه وقد
جاء اعرابي من السودان وقال
بارسول الله قد فضلكم الله تعالى
بالصورة أي بحسنها والبياض
والنبوة فهل اذا عملت مثل عملك
أكون معك في الجنة فقال صلى
الله عليه وسلم فوالذي نفسي بيده
تكون فيها انصير الوجه حسن
الصورة (قوله على الجانب) جمع
تخييه وهي ياركب عليه من الابل
ويض بدل أو عطف بيان وقول
الشارح صفة مسامحة اذ لا توصف
المعرفة بالنكرة وكذا عطف
البيان بشرط فيه التوافق فيتعين
كسونه بدلا ويجاب عن الشارح
بانه وقع له نسخة على تجانب بدون
القرره بعد الدرس وكانت بيضاء
لانه الوصف المناسب للجنة وان
كان أشرف ابل العرب الحجر (قوله
الباقوت) أي الابيض فانه يكون
أجروا ايض والمراد هنا الثاني
(قوله يدخلون) أي يقربون منه
قربا معنويا وعبر عن ذلك
بالدخول على عادة الملك اذا اراد
قرب شخص منه أدخله عليه ففيه
اشارة الى أنه تعالى ملك المسؤل
وخص اسم الجبار هنا لانه يطلق
بمعنى الحافظ الواق فيبه اشارة الى
أنه وقاهم وحفظهم من كل آفة
وجعلهم في نعمات (قوله كل يوم
مرتين) هذا في معاج قرآنه تعالى

مجة وموحدة تحتية أي الباقي بعد انتشار الفجر قال المناوي وهو جند يرى أضرا (في
الافق) بضمين أي فواح السماء (من المشرق أو المغرب) قال العلقمي وفائدة ذكر
المشرق والمغرب بيان الرفع وشدة البعد (لتفاضل ما بينهم) قال المناوي يعني أهل
المغرب كذلك لتزايد درجاتهم على من سواهم (حم ق عن أبي سعيد) الخدرى (ت عن
أبي هريرة) ان اهل الدرجات العلى ليراهم من هو اسفل منهم كما يرون الكوكب الطالع في
أفق السماء (قال المناوي أي طرفها) (وان أبا بكر) أي الصديق (وعمر) بن الخطاب رضى
الله تعالى عنهما (منهم) أي من أهل تلك الدرجات (وانما) بفتح الهمزة وسكون النون
وفتح العين المهمة أي زاد في الرتبة وتجاوزا تلك المنزلة أو المراد صار الى النعيم ودخل فيه
كما يقال أشمل أي دخل في الشمال وفي بعض طرق الحديث قبل وما معنى وانما قال وأهل
ذلك هما (حم ت ه ح ب عن أبي سعيد) الخدرى (طب عن جابر بن سمرة)
بالصبرين (ابن عساكر عن ابن عمرو) قال المناوي ابن العاص ليكن في كثير من النسخ اسقاط
الوار (د عن أبي هريرة) ان أهل عليين يشرف أحدهم على الجنة (أي لينظر اليها من
محل عال) (فيض) وجهه لاهل الجنة كما يضي القمر ليلة البدر لاهل الدنيا (قال
المناوي فافضل الوان أهل الجنان البياض كافي الاوسط للطيراني عن أبي هريرة) (وان
أبا بكر وعمر منهم) أي من أهل عليين (وانما) أي فضلا عن كونهم من أهل عليين
(ابن عساكر) في التاريخ (عن أبي سعيد) الخدرى (ان أهل الجنة يتزاوون)
أي يزور بعضهم بعضا فيها (على الجانب) جمع تخييه بنون فجم فتناء تحتية فوحدة
واحدة الابل (يض) قال المناوي صفة الجانب اه ولا يخفى ما فيه والظاهر أنه بدل أو
عطف بيان قال الشيخ وذ كر البياض لمناسبة الجنة والا فالأجرام منها الى العرب أحب وجاء
بلفظ يتزاوون على العيس الجون أي التي في بناضها ظلمة خفيفة تنقلها من الدنيا كما ذكره
المؤلف في البدور (كانهن الباقوت) قال المناوي أي الابيض اذ هو أنواع (وليس في
الجنة شيء من البهائم الا الابل والطير) بسائر أنواعها وهذا في بعض الجنان فلا ينافي أن في
بعض آخر منها الخيل (طب عن أبي أيوب) الانصاري قال الشيخ حديث صحيح (ان
أهل الجنة يدخلون على الجبار) سبحانه وتعالى (كل يوم) أي في مقدار كل يوم من أيام
الدنيا (مرتين) قال الشيخ وفي رواية في الكبير في مقدار الجمعة أي يومها من كل أسبوع
ولا تنافي لان ما هنا بالغدو والعشي لبعضهم (فيقرأ عليهم القرآن) قال الشيخ أي بعضهم
اه قال المناوي زاد في رواية فاذا سمعوه منه كانوا يسمعونهم قبل ذلك (وقد جالس كل امرئ
منهم مجلسه الذي هو مجلسه) أي الذي يستحق أن يكون مجلسه على قدر درجته (على
منابر الدر والباقوت والزمرد والذهب والفضة بالاعمال) قال الشيخ أي كل منبر فيه كل
ذلك أو البعض أو بعض المنابر من الاول وبعضها من الثاني وهكذا أو أن الاعلى الاعلى
وهكذا وهذا هو المتبادر اه وقال المناوي بالاعمال أي بحسبها فن يبلغ به عمله أن يكون
كرسيه ذهباً يجلس على الذهب ومن نقص عنه يكون على الفضة وهكذا بقية المعادن
ورفع الدرجات في الجنة بالاعمال ونفس الدخول بالفضل (ولا تقرأ عليهم قط) أي نسكن

بلارؤية وما يأتي انه كل أسبوع مرة في مشاهدته تعالى بلا سماع فلا تنافي (قوله فيقرأ عليهم القرآن) بلا حرف ولا صوت
ويحتمل أنه تعالى يخلق لهم صوتا بحروف يسمعونه أحسن من كل الاصوات (قوله منابر الدر والباقوت الخ) كل منبر من نوع أحدها
من الدر وأحدها من الباقوت الخ ويحتمل أن كل واحد من كسب من الدر والباقوت الخ (قوله فلا تقرأ) أي تسرأعينهم الخ

سكون سرور (كما تفر بذلك) أي بقعودهم ذلك المتعذر وسماعهم القرآن (وليسعوا
شيئاً أعظم منه) في اللذة والطرب (ولأحسن منه) في ذلك (ثم يصرفون الى رجالهم)
أي يرجعون الى منازلهم (وقوة أعينهم) بالنصب على المفعول معه أي سرورهم ولذتهم
بما هم فيه (ناغمين) أي منغمين فلا يراون كذلك (الى مثلها) أي مثل تلك الساعة (من
المعد) فيدخلون عليه أيضاً وهكذا الى ما لا نهاية له (الحكيم) الترمذي (عن بريدة) بن
الحصيب الأسلمي قال الشيخ حديث حسن (ان أهل الجنة يحتاجون الى العلماء في
الجنة وذلك انهم) أي أهل الجنة (يزورون الله تعالى في كل جمعة) أي مقصدارهم الدنيا
قال المناوي وهذه زيارة النظر وتلك زيارة سماع القرآن (فيقول لهم غنوا على ما شئتم
فيلتفتون الى العلماء) أي يعطون عليهم ويصرفون وجوههم اليهم (فيقولون) لهم
(ماذا نغني فيقولون غنوا عليه كذا وكذا) بما فيه صلاحهم ونفعهم (فهم يحتاجون اليهم
في الجنة كما يحتاجون اليهم في الدنيا) قال الشيخ وفي البدور للمؤلف بعد ذكر هذا قال
وأخرج ابن عساكر عن سليمان بن عبد الرحمن قال بلغني أن أهل الجنة يحتاجون الى
العلماء في الجنة كما يحتاجون اليهم في الدنيا فأتيتهم الرسل من عند ربهم فيقولون سلوا
ربكم فيقولون ما ندرى ما نسأل ثم يقول بعضهم لبعض اذهبوا نسأل العلماء الذين كانوا
إذا أشكل علينا في الدنيا شيء رأيناهم فبأئوتهم العلماء فيقولون انه قد أتانا رسول ربنا
يا مينا أن نسأل فما ندرى ما نسأل فيفتح الله على العلماء فيقولون لهم سلوا كذا سلوا كذا
فيسألون فيعطون (ابن عساكر عن جابر) بن عبد الله وهو حديث ضعيف (ان أهل
القرودوس) هو وسط الجنة وأعلىها (ليسمعون أطيع) أي تصوبت (العرش) لانه
سقف جنة الفردوس (ابن مردويه) في تفسيره (عن أبي امامة) الباهلي قال الشيخ
حديث ضعيف (ان أهل البيت) أي من بيوت الدنيا (يتتابعون في النار) أي يتبع
بعضهم بعضاً في الوقوع فيها (حتى ما يبق منهم حر ولا عبد ولا أمه) (الادخلها) (وان أهل
البيت يتتابعون في الجنة حتى ما يبق منهم حر ولا عبد ولا أمه) (الادخلها) لان لكل مؤمن
صالح يوم القيامة شفاعته فإذا كان في أهل البيت من هو من أهل الصلاح شفع في أهل
بيته فان لم يكن فيهم من هو كذلك عنهم العقاب (طاب عن أبي جعفر) بتقديم الجيم
والنصغير قال الشيخ حديث حسن (ان أهل النار) أي نار جهنم قال الشيخ وذلك
ظاهراً للكفار (ليكون حتى لو أجزيت) بالبناء للمفعول (الدفن في دموعهم لحرق) أي
لكثرتها ومصيرها كالبحر (وانهم ليكون الدم) أي بدموع لو نزل الدم لكثرة حزنهم
وطول عذابهم (لن من أبي موسى) الأشعري قال الشيخ حديث صحيح (ان أهل
النار يعظمون في النار) أي نار جهنم (حتى يصير ما بين شصمة أذن أحدهم الى عاتقه)
محل الرداء من منكبيه (مسيرة سبع مائة عام) قال المناوي المراد به التكثير لا التحديد
(وغلظ جلد أحدهم أربعون ذراعاً وضرته أعظم من جبل أحد) أي كل ضر من
أضراره أعظم قدراً من جبل أحد (طاب عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث صحيح
(ان أهل البيت ليقبل طعامهم) بضم فسكون أي أكلهم الطعام (فستبيريونهم) أي
تشرق وتضيء وتلا نوراً ووا يظهر أن المراد بقلة الطعام الصيام (طاب عن أبي هريرة)
قال الشيخ حديث حسن (ان أهل البيت) ظاهره وان لم يكن بينهم قرابة (إذا
تواصلوا) أي وصل بعضهم بعضاً بالاحسان والبر (أجرى الله تعالى عليهم الرزق) أي
يسره لهم ووسعه عليهم ببركة الصلة (وكانوا في كنف الله) أي حفظه ورعايته (عد
وابن عساكر عن ابن عباس) قال الشيخ حديث ضعيف متجبر (ان أهل الدنيا

(قوله فيلتفتون الى العلماء)
أي بعد قول بعضهم لبعض انا كنا
إذا أشكل علينا أمر ذهبنا الى
العلماء فآذوهوا اليهم وفي هذا
الحديث إشارة الى أنه ينبغي أن لا
يهمهم الشخص في سؤاله تعالى بل
حتى يكون عارفاً بما يليق بسؤاله
لكن هذا الحديث موضوع (قوله
كذا وكذا) أي يقولون لبعضهم
غنوا كذا كالرؤية ان كانت
تليق بحال ذلك الشخص وللبعض
الآخر غنوا كذا (قوله أهل
النار ليسكون الخ) أي الكفار
بدليل الحديث الذي بعده لا ما
يشمل العصاة ولا يعذبون بمثل
ذلك (قوله الدم) أي بدموع لو نزلها
الدم فهي دم ومع ذلك هي كثيرة
كالبحر (قوله طعامهم) أي
طعامهم (قوله فستبيريونهم)
أي قلوبهم أو البيوت حقيقة
ولا مانع من ارادة الأمرين معا
(قوله إذا تواصلوا) أي وصل
بعضهم بعضاً بالبر والاحسان
سواء كانوا أقارب أو لا يشمل ما
إذا كانوا أهل قبيلة وتواصلوا
(قوله السماء) أي للجنس الصادق
بالأولى وغيرها

(قوله الاذان) استشكل بالقرآن فانه افضل منه وأجيب بان الملائكة تحمله (٤٦١) الى الملا الأعلى أى بالصفة التى تخرج

عليها من فم القارئ ولو محسرا
والاذان يسمع بلا واسطة (قوله
عادوا) الصواب عدن كما فى رواية
الطبراني فهو تحريف من التامخ
وان أجاب عنه بعضهم بأنه
لشاكله جامعوا وعود البكرة
لمزيد اللذة ولا خصوصية للعبادة
بل كلا جامع يجدها فى أكل حالات
الابكار من جال وغيره أحسن ما
كان واذا جامع الشخص احدى
نساءه التذبا لجميع فكانه جامع
الجميع وكذا جميع نساءه فلتد
بالجماع عند جماع احداهن
فتؤمن بذلك لانه جاء به الشرع
وان كان من وراء العقل (قوله فى
الآخرة) أى جزاؤه بالطيب وقوله
المنكر أى الشرف لكل شخص مات
على حالة بعث عليهما من كونه يقرأ
القرآن أو يشرب الخمر الخ فينبغى
للإنسان أن يهتم بفعل الخير ما
يمكن ونقل ان جماعة من الصحابة
اجتمعوا بباب سيدنا عمر رضى
الله تعالى عنه فأذن فى الدخول
لسيدنا بلال وسيدنا سلمان
وسيدنا سهيل فقط فحصل فى
نفس الباقي ثمن فقال أعقلهم
انما قدمهم أنفسهم بسبب شدة
انقيادهم وطاعتهم ولشئ
حسد نحوهم بسبب التقدم فى
الدنيا فهم مقدمون عنا فى الآخرة
فيجازون أكثر من ذلك (قوله
أهل المعروف) أى معروف كان
وقيل المراد به استشفاعه فى شفع
فى الدنيا الشخص كان له شفاعته يوم
القيامة (قوله أول) أى من أول
أهل الجنة دخولا (قوله أهل
الشيع) أى المذموم (قوله من بدأهم

لا يسمعون شيئا من أهل الأرض) أى لا يسمعون شيئا من أصواتهم بالعبادة ((الا الاذان))
أى الصلاة فان أصوات المؤذنين يبلغها الله الى عنان السماء حتى يسمعها الملا الأعلى
(الطرسوسى) قال المناوى بفتح الطاء والراء وضم المهملة نسبة الى طرسوس مدينته
مشهورة ((أبو أمية)) محمد بن ابراهيم فى مسنده ((عد عن ابن عمر)) بن الخطاب قال الشيخ
حديث ضعيف ((ان أهل الجنة اذا جامعوا نساءهم عادوا ابكارا)) يحتمل انه أطلق
صغير المذكر فى عادوا على المؤنث لانه مشاكسة فى جامعوا وقال المناوى لفظ رواية الطبراني
عدن فى كل مرة فاقضاض جديد لا ألم فيه على المرأة ولا كلفة فيه على الرجل كما فى الدنيا
(طس عن أبي سعيد) الخدرى قال الشيخ حديث صحيح ((ان أهل المعروف فى
الدنيا)) أى أهل اصطناع المعروف مع الناس ((هم أهل المعروف فى الآخرة)) يحتمل أن
المراد يحازيهم الله فى الآخرة التى مبدؤها ما بعد الموت ((وان أهل المنكر فى الدنيا)) أى
ملائكة الشرع ونهى عنه ((هم أهل المنكر فى الآخرة)) قال المناوى فالدينار أربعة
الآخرة وما يفعله العبد من خير ومشر تظهر نتيجة فى دار البقاء ((طب عن سلمان))
القارمى ((وعن قبيصة بن رمة وعن ابن عباس حل عن أبي هريرة خط عن علي)) أمير
المؤمنين ((وأبي الدرداء)) قال الشيخ حديث صحيح ((ان أهل المعروف فى الدنيا هم أهل
المعروف فى الآخرة)) يحتمل ان المراد أنهم يشفعون لغيرهم فيصد عنهم المعروف فى
الآخرة كما يصد عنهم فى الدنيا أو المراد أنهم هم أهل لفعل المعروف معهم فى الآخرة
أى يحازيهم الله على معروفهم ولا مانع من الجمع ((وان أول أهل الجنة)) أى من أولهم
((دخولا الجنة أهل المعروف)) قال المناوى لان الآخرة أعراض ومكافات لما كان فى
الدنيا ((طس عن أبي امامة)) قال الشيخ حديث صحيح لغيره ((ان أهل الشيع فى الدنيا))
أى الشيع المذموم كما مر ((هم أهل الجوع غدا فى الآخرة)) أى فى الزمن اللاحق بعد الموت
وزاد غدا مع تمام الكلام بدونه إشارة الى قرب الامر ودنو الموت وهو كناية عن قلة نوابهم لما
ينشأ عن كثرة الشيع فى الدنيا من التناقل عن العبادة ((طب عن ابن عباس)) قال الشيخ
حديث حسن ((ان أوثق مرى الاسلام)) أى من أوثقها وأثبتها ((ان تحب فى الله
وتبغض فى الله)) قال المناوى أى لاجله وحده لا لغرض من الأغراض الدنيوية اه فالمراد
محبة الصالحين وبغض الكافرين والحالة المرضية من المسلمين ((حمش هب عن البراء)) بن
خازم باسناد حسن ((ان أولى الناس بالله)) أى برحمته وكرامته ((من بدأهم بالسلام))
أى عند الملاقاة والمفارقة لانه السابق الى ذكر الله ومذكرهم وروى اذا مر الرجل بالقوم
فسلم عليهم فردوا عليه كان له عليهم فضل لانه ذكرهم السلام وان لم يردوا عليه رد عليه ملا
خير منهم وأطيب ((دع عن أبي امامة)) قال الشيخ حديث صحيح ((ان أولى الناس بي يوم
القيامة أكثرهم على صلاة)) قال المناوى أى أقربهم منى فى القيامة وأحقهم بشفاعتى
أكثرهم على صلاة فى الدنيا لان كثرة الصلاة عليه تدل على صدق المحبة وكال الوصلة فتكون
منازلهم فى الآخرة منه بسبب تقواهم فى ذلك اه وقال العلقمى قال شيخنا طال ابن حبان فى
صححه أى أقربهم منى فى القيامة قال وفيه بيان ان أولاهم به صلى الله عليه وسلم فيه أصحاب
الحديث اذ ليس من هذه الامة قوم أكثر صلاة عليه منهم وقال الخطيب البغدادى قال لنا أبو
نعيم هذه منقبة شريفة يختص بها رواة الآثار ونقلها لانه لا يعرف لعصابة من العلماء من
الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم أكثر مما يعرف لهذه العصابة نسخا ذكر ((فتح حب
عن ابن مسعود)) بأسانيد صحيحة ((ان أول ما يجازى به المؤمن بعد موته)) أى من عمله

بالسلام) ولذا ورد أنه اذا لم يرد المسلم عليه رد على المسلم ملاخير منه فينبغى الحرص على الابتداء بالسلام عند الاقدام وعند المفارقة
(قوله أكثرهم على صلاة) وأقل الاكثر نشأته فى أى وقت كان باى صيغة كانت فمن أتى بذلك ولو مرة فى عمره عد من المكثرين

ومن زاد يذله في الخير والقرب منه صلى الله عليه وسلم (٤٩٣) (قوله أن يغفر الخ) أي الصفات (قوله من تبع) أي شيخ جنازته

سواء كان أمامها أو خلفها وسواء صلى عليه أولا وان كان حال من صلى أكمل وهذا الفضل العظيم انما هو لمن خرج مع الجنازة من حين خروجها من البيت الى أن تدفن أما من يرجع بعد الصلاة عليه فله ثواب عظيم غير هذا أي وإذا كان قد غفر لمن يشيع جنازته فهو مغفور له ومنهم (قوله ان أول) أي من أول علامات الساعة الكبرى السماوية طلوع الشمس الخ وأول علامات الارضية الدابة فليس المراد ان ذلك أول على الاطلاق اذ الدجال ويأجوج قبل ذلك وانما كان قبل ذلك لانه مألوف للناس بخلاف الدابة فهي على صورة مهولة رأسها رأس ثور وذنبها ذنب كبش وقوائمها قوائم بعير وعنقها عنق نعامه وبين قوائمها نحو عشرين شبرا وعينها عين خنزير (قوله ما كانت) في رواية بأسقاط ما (قوله على اثرها) بأن تأتي الثانية مع بقاء اثر الأولى (قوله خيارهم) هم الصحابة ومن قاربهم (قوله ان أول ما) أي الذي يسأل الخ فاسم موصول بدليل بيانها وعود الضمير عليه فقول المناوي ومن تبعه انها موصول حرفي لا يظهر (قوله ألم نصح الخ) بذلك فسر قوله تعالى ثم لتسئلن يومئذ عن النعم وفسر أيضا بسلامة الطوائس وفسر بكن بأوى الشخص وكسوة تقيه وبغير ذلك ولا مانع من ارادة الجميع (قوله وزويل) معطوف على نصح بالجزم وأثبت حرف العلة على لقمه ألم بأنك وهذا أظهر من جعله

الصالح (ان يغفر) بالبناء للمفعول (لجميع من تبع جنازته) قال المناوي أي من ابتدأ خروجه الى انتهاء دفنه والظاهر أن اللام للعهد والمعهود المؤمن الكامل اه وقال الشيخ وسبأني أول تحفة المؤمن أن يغفر لمن صلى عليه وبه يظهر المراد بالتبعية لكن ما هنا أعم وروايته أرجح لحسنها (عبد بن حديد والبراز هب عن ابن عباس) قال الشيخ حديث حسن (ان أول الآيات) أي علامات الساعة (خروجها) أي ظهورها منصوب على التمييز (طلوع الشمس من مغربها) أخرجه الدابة على الناس (خصي) قال العلقمي قال ابن كثير أي أول الآيات التي ليست مألوفة وان كان الدجال وزول عيسى بن مريم عليه السلام قبل ذلك وكذلك خروج مأجوج كل ذلك أمور مألوفة لانهم بشر مشاهدتهم وأمثالهم مألوفة وأما خروج الدابة على شكل غريب غير مألوف ومخاطبتها الناس ووسمها ايهاهم بالايمن أو الكفر فأمر خارج عن جاری العادات وذلك أول الآيات الارضية كما أن طلوع الشمس من مغربها على خلاف عادتها المألوفة أول الآيات السماوية اه وفي التذكرة للقرطبي روى ابن الزبير أنها جمعت من كل حيوان فرأسها رأس ثور وعينها عين خنزير واذنها اذن قبل وقرنها قرن ايل وعنقها عنق نعامه وصدرها صدر أسد ولونها لون غر وخصرها خصرة هرة وذنبها ذنب كبش وقوائمها قوائم بعير بين كل مفصل ومفصل اثنا عشر ذراعا ذكره الثعبي والمأوردي وغيرهما (فايتها) بشدة المشاة المتحمسة (ما كانت) وفي نسخة أسقاط ما (قبل صاحبها) فالأخرى على اثرها قريبا (أي فايتها ما وجدت قبل صاحبها) فالأخرى تحصل على اثرها قريبا (حم د ه عن ابن عمرو) بن العاص (ان أول هذه الامم خبارهم وآخرها شرارهم) قال المناوي فانهم لا يزالون (متخلفين) أي في العقائد والمذاهب والآراء والأقوال والأفعال (متفرقين) في ذلك وقال الشيخ متخلفين متفرقين منصوب على الحال (فن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلما أتته ميتته) أي بأنبيائه الموت (وهو يأتي الى الناس ما يحب أن يؤتى البسه) أي والحال أنه يفعل مع الناس ما يحب أن يفعله معه أي فليكن على هذه الحالة (طب عن ابن مسعود) باسناد حسن (ان أول ما يسأل عنه العبد يوم القيامة من النعم أن يقال له) قال الطيبي ما في ما يسأل مصدريه وان يقال خبران أي ان أول سؤال العبد ان يقال له من قبل الله تعالى (ألم نصح لك جسمك) أي جسدتك وصححتك أعظم النعم بعد الايمان (وزويل) هو بابائنا الباء فيجتمعا انه معطوف على المجزوم وفيه اثبات حرف العلة مع الجازم وهو لغة ويحتمل انه منصوب بعد واو المعية (من الماء البارد) الذي هو من أجل النعم ولولا لفقت بل العالم بأسره (ت لا عن أبي هريرة) قال الحاكم صحيح وأقره (ان باب الرزق مفتوح من لدن العرش) أي من عنده (القرار بطن الارض) أي السابعة (يرزق الله كل عبد) من انس وجن (على قدر همته ونهمته) وفي الصحاح النهمة بلوغ المهمة في الشيء قال المناوي فن قل قل له ومن كثر كثر له كما في خبر آخر اه وقال بعضهم في الانفاق أو الاعمال الصالحة (حل عن الزبير) بن العوام قال الشيخ حسن لغیره (ان بني اسرائيل) أي أولاد يعقوب عليه الصلاة والسلام (لما هلكوا) أي استحقوا الاهلاك بترك العمل (قصوا) أي أخلدوا الى القصص وعولوا عليها واهكتفوا بها وفي رواية لما قصوا هلكوا أي لما استكملوا على القول وتركوا العمل أي يعطون ولا يعطون كان ذلك سبب هلاكهم (طب والضياء) المقدسي في المختارة (عن خباب) بالشديد ابن الارت بمشاة فوقية واسناده حسن (ان بين يدي الساعة) أي أمامها مقدا على وقوعها (كذابين) قال المناوي قبل هم نقلة

منصوبا بعولوا والمعية (قوله نهمته) أي فالتوسيع من أسباب كثرة الرزق والخل من أسباب تقيره ومن كان يجتاز فوسع الاجابة عليه فهو استدراج (قوله لما هلكوا) أي لما أود الله تعالى هلاكهم قصوا أي اشتغلوا بالقصص وقصا حة المسكين وزكوا العمل

(قوله ينزل فيها الجهل) أى أسبابه من الموانع التى تشغل عن العلم (قوله الهرج) (٤٦٣) وفى بعض النسخ والمرج وهو عطف من أدنى

بناء على أن الهرج هو القتل باللغة
الفارسية أما على اللغة العربية
من أن الهرج الاختلاف
والاختلاط الناشئ عنهما القتل
فعطف المخرج الذى هو القتل
عطف سبب على مسبب (قوله ان
بيوت الله الخ) ورد هذا بعناء من
كلام الله تعالى فى الكتب
السياسة وهو ان يوتى فى الارض
هى المساجد طوبى لعبد تظهر
فى بيته وزارنى فى بيتى (قوله تحت

كل شعرة جنازة الخ) يعلم منه وجوب
تحليل الشعر فى الغسل ولو كتبه فاف
ولو الضفائر نعم الذى تعقد نفسه
كفلفل السود ان يكفى غسل
ظاهره (قوله فاقسلوا الشعر)
محمول عندنا على ما عدا شعر
الانف (قوله وانقوا البشرة) قيل
المراد بذلك غسل الفرج فى
الغسل والاوى العموم بأن يراى
بالانقاء ازالة ما على جميع الجسد
من نحو شمع وكل حائل (قوله سبعين
جزأ) المراد التكثير أى صفات
النبة كثيرة منها ما ذكر (قوله
تأخير النجور) أى لآلى وقت
يوقعه فى الشئ وتبكير أى تعجيل
الفطر اذا تحقق الغروب أو ظنه
بالاجتهاد (قوله تسجرو) أى يشتد
لهما (قوله الايوم الجمعة) أى
الآن أما بعد القيامة فلا يفر
عنهم عذابها ولشرف يوم الجمعة
تحذر الموفقون فيه عن ارتكاب
مالا يلبق (قوله بسجرو) أى
ليمحو الذنوب كما تمحو الشمس
الجليد أى صورته فانه الندى
الذى ينزل من السماء على الارض
جامدا فاذا طلعت الشمس اذابت

الاخبار الموضوعة وأهل العقائد الزائفة (فاحذروهم) أى خافوا وشرقتهم وتأهبوا
ليكشف عوراتهم وهذا استأمرهم (حم م عن جابر بن سمرة) ان بين يدي الساعة لا يأمن
قربة بالام لمزيد التأكيد (ينزل فيها الجهل) يعنى الموانع الممانعة عن الاشتغال
(بالعلم ويرفع فيها العلم) قال العلقمى معناه ان العلم يرتفع بموت العلماء فكلمات عالم
ينقص العلم بالنسبة الى فقد حامله (ويكثر فيها الهرج) يسكون الراء (والهرج القتل)
قال المناوى وفى رواية الهرج بلسان الحبشة القتل قال العلقمى ونسب التفسير لابي
موسى وأصل الهرج فى اللغة العربية الاختلاط يقال هرج الناس اختلطوا واختلفوا
وأخطأ من قال نسبة تفسير الهرج بالقتل للسان الحبشة وهم من بعض الرواة والافهى
عربية صحيحة ووجه الخطأ أنها لا تستعمل فى اللغة العربية بمعنى القتل الاعلى طريق الجواز
لكون الاختلاط مع الاختلاف يقضى كثيرا الى القتل وكثيرا ما يسمون الشئ باسم ما ينزل
اليه واستعمال الهرج فى القتل بطريق الحقيقة هو بلسان الحبشة (حم ق عن ابن
مسعود وأبي موسى) (ان بيوت الله تعالى فى الارض المساجد) أى الاماكن التى
يصطفها لتزلات رحمة ملائكته (وان حقا على الله) أى بفضل الله واحسانا اذا لا يجب
على الله شئ (ان يكرم من زاره فيها) أى وعبدته حق عبادته (طلب عن ابن مسعود) قال
الشيخ حديث صحيح (ان تحت كل شعرة جنازة فاقسلوا الشعر) فيجب نقض القرون
والضفائر اذا اراد الاغتسال من الجنازة أى ان لم يصل الماء الى باطنه الانقضه (وانقوا
البشرة) بالنون والقاف من الانقاء والبشرة ظاهر الجلد أى اجعلوه نقيا بان يغمره الماء
بعد ازالة المانع وقال العلقمى قال سفيان بن عيينة المراد بانقاء البشرة غسل الفرج
وتنظيفه كفى عنه بالبشرة (د ت ه عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث ضعيف (ان
جزأ من سبعين جزأ من أجزاء النبوة) قال الشيخ وتلك الاجزاء تكثرت فى بعض الناس فيكون له
جزء من أقل من ذلك العدد وتقل فى بعض فيكون له جزء من أكثر (تأخير السجور) بضم
السين أى تأخير الصائم الاكل بنية الى قبيل الفجر ما لم يوقع فى شئ (وتبكير الفطر)
مبادرة الصائم بالفطر بعد تحقق الغروب (واشارة الرجل) أى المصلى ولو أتى أو تخشى
(بأصبعه فى الصلاة) يعنى السبابة فى التشهد عند قوله الا الله فانه مندوب (عب عد عن
أبي هريرة) واسناده ضعيف (ان جهنم تسجرو) بسين مهملة فحيم فراء والبناء للمجهول
أى توقد كل يوم (الايوم الجمعة) فانها لا تسجرفه فانه أفضل أيام الاسبوع ولذلك جاز النقل
وقت الاستواء يوم الجمعة دون غيره قال العلقمى وأوله كفى أبى داود عن أبى قتادة عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه كره الصلاة نصف النهار أى وقت الاستواء الايوم الجمعة وقال
ان جهنم تسجرو الايوم الجمعة (د عن أبى قتادة) قال الشيخ حديث حسن لغيره (ان
حسن الخلق) بضم الخاء الموحدة واللام (ليذيب الخطيئة) أى يمحوا أثرها (كالتذيب
الشمس الجليد) قال المناوى أى الندى الذى يسقط من السماء على الارض اه وقال
الشيخ الجليد بالجم وآخره مهملة يوزن فصيل الماء الجامد يكون فى البلاد الشديدة البرد
والمراد بالخطيئة الصغيرة (الخراطى فى مكارم الاخلاق عن أنس) بن مالك قال الشيخ
حديث ضعيف متعبداً (ان حسن الظن بالله من حسن عبادة الله) أى حسن الظن به
بأن يظن أن الله تعالى يرجه ويعفو عنه من جملة حسن عبادته فهو محبوب مطلوب لكن
مع ملاحظة الخوف فيه يكون باعث الرجاء والخوف فى قرن هذا فى الصحيح أما المريض
فالاولى فى حقه تغليب الرجاء (حم ت ن عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث صحيح

صورته فيمضج بعد الجود (قوله من حسن عبادة الله) أى من التذلل والخضوع لمولاه الحسن وقيل المراد ان من حسن العبادة وأتى
بها على الوجه المطلوب كان محسناً للظن بمولاه أى كان فاعلاً لسبب تحسين الظن بمولاه ومن أتى بها على الوجه المطلوب لم يكن فاعلاً

بسبب تحسين الخلق بمولاه هذا وينبغي للمريض (٤٦٤) لا سيما وقت الاحتضار تغليب الرجاء للعصع تغليب الخوف إلا إذا خاف القنوط

فيغلب الرجاء حتى يرجع عن ذلك
فإذا كثر رجاءه حتى أدى إلى
الاهمال غلب الخوف حتى يرجع
عن ذلك وهكذا فينبغي أن يلاحظ
ذلك ميزانه فقد كان صلى الله
عليه وسلم معتدلاً خوفاً ورجاءاً
(قوله ان حسن العهد) أي الوفاء
به من الايمان أي من أوصاف
أهل الايمان الكامل فينبغي
المحافظة على الوفاء بالعهد أي
الحق المطلوب كزيارة المريض
وتشجيع الجنائز الخ ولذا جاءت
عجوز اليه صلى الله عليه وسلم فقال
لها كيف حالكم كيف أنتم بعدنا
فقلت بخير يا رسول الله فلما
ذهبت قالت له عائشة ما معناه ما
هذا الاعتناء بهذه العجوز فقال
صلى الله عليه وسلم إنما كانت
تأتين على زمن خديجة وذكر
الحديث (قوله من عدن) موضع
باليمن وأضاف عمان إلى البلقاء
أحترازاً من عمان قريبة بين البحرين
(قوله أشد بياضاً الخ) استدله
على أن الماء له لون (قوله من
العسل) خصه دون السكر لانه
المعروف عندهم ولأن في العسل
فوائد لا توجد في غيره (قوله
أكاويه) جمع كوكب وهو وطاء
لاذن له مستدير الرأس (قوله
الدنس) بالشديد (قوله السدد)
أي الابواب أي أبواب الأكار
(قوله يعطون) بضم الطاء ويعطون
الثاني بفتحها (قوله ان لا يرفع شيئاً
الخ) فيه تزهيد في الدنيا وحث على
التواضع حيث سابق رسول الله
صلى الله عليه وسلم الاعرابي ولم
يستكف من ذلك (قوله أن
يتوجع بعضهم الخ) بأن يظهر
التوجع والحزن على وجع أخيه
المؤمن كما يطلب التباكي لمن لم

﴿ان حسن العهد﴾ أي وفاءه ورعاية حرمته مع الحق والخلق ﴿من الايمان﴾ أي من
اخلاق أهل الايمان أو من شعب الايمان قال المناوي قالت عائشة جاءت إلى النبي صلى الله
عليه وسلم عجوز فقال من أنت قالت ختامة قال بل أنت حسنة كيف حالكم كيف كنتم
بعدنا قالت بخير فلما خرجت قالت تقبل هذا الاقبال على هذه قال إنما كانت تأتينا أيام
خديجة ثم ذكره (ل عن عائشة) واسناده صحيح ﴿ان حوضي من عدن﴾ بفتحين (إلى
عمان البلقاء) بفتح العين المهملة وتشديد الميم مدينة قديمة بالشام من أرض البلقاء وأما
بالضم والتخفيف فوضع عند البحرين (ماؤه أشد بياضاً من اللبن وأحلى من العسل
أكاويه) جمع كوكب (عدد النجوم) قال العلقمي قال في التقریب الكوكب بالضم الكوز
المستدير الرأس الذي لا أذن له والجمع أكواب (من شرب منه شرباً بظماً بهداً أبداً)
أي لم يعطش والظماً مهموز وهو العطش قال القاضي ظاهر الحديث أن الشرب منه يكون
بعد الحساب والنجاة من النار فهذا الذي لا يظماً بعده قال وقيل لا يشرب منه إلا من قدوة
بالسلامة من النار ويحتمل أن من شرب منه من هذه الأمة وقد رعب عليه دخول النار
لا يعذب بالعطش فيها بل يكون عذابه بغير ذلك لأن ظاهر الحديث أن جميع الأمة تشرب منه
الأمم ارتد وصار كافراً (أول الناس وروداً عليه فقراء المهاجرين الشعث رؤساء) أي الغيرة
رؤسهم (الدنس ثياباً) أي الوسخة ثيابهم قال العلقمي قال في النهاية الدنس الوسخ وقد
تدنس الثوب اتسخ (الذين لا ينكحون المتنعمات) قال العلقمي في خط المؤلف في الصغير
بمثنتين بينهما ميم وفي الكبير بخطه بمثناة ثم ميم ثم فون ثم عين مهملة شديدة وعليه يدل كلام
ابن عبد العزيز في ابن ماجه بنون ثم عين شديدة وهو بمعنى الذي قبله وأما الذي في خط شيخنا
فلم يظهر لي معناه ولعلها رواية لأحمد من بقية المخرجين اه وقال المناوي المتنعمات بجمع فثناة
فوقية فنون كذا في النسخ المتداولة لكن رأيت نسخة المؤلف التي بخطه المتنعمات أي من
نكاح الفقراء (ولا تنفع لهم السدد) بضم السين وفتح الدال المهملة قال العلقمي أي
الابواب والسدد جمع سدة وهي كالظلة على الباب التي من المطر وقيل هي الباب نفسه وقيل
هي الساحة بين يديه قال شيخنا قلت وظاهر صيغته أنه اعتمد الثاني لانه فسر السدد بفتح
الابواب وقال في التقریب السدة كالصفة والسقيفة اه وقال المناوي جمع سدة وهي
هذا الباب والمراد لا يؤذن لهم في الدخول على الأكار (الذين يعطون الخ) الذي عليه
ولا يعطون (الحق) الذي لهم (لضعفهم وازدراء الناس إياهم واحتقارهم لهم) حم ت ه
ل عن ثوبان) مولى المصطفي قال الشيخ حديث صحيح ﴿ان حقا على الله تعالى﴾ أي جرت
عادته غالباً (ان لا يرفع شيئاً) وفي نسخ أن لا يرفع شيئاً (من أمر الدنيا والأرضه) قال
العلقمي وسببه كافي البخاري عن أنس بن مالك قال كانت ناقة لرسول الله صلى الله عليه وسلم
تسمى العضباء وكانت لا تسبق لحاء أعرابي على فعود فبقها فاشتد ذلك على المساكين وقالوا
سبقت العضباء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان حقا فذكره وفي الحديث اتحاد الألب
للركوب والمسابقة عليهم أوفيه الترهيد في الدنيا للدرشاد إلى أن كل شيء منها لا يرفع إلا اتضع
وفيه الحث على التواضع وفيه حسن خلق النبي صلى الله عليه وسلم وتواضعه لكونه رضى أن
أعرابياً يسابقه وعظمته في صدور أصحابه وقال ابن بطال فيه هو أن الدنيا على الله والتبعية
على ترك المباهاة والمفاخرة وأن كل شيء هان على الله فهو في محل الضعة فحق على كل ذي عقل
أن يرهقه (حم خ د ن عن أنس) بن مالك ﴿ان حقا على المؤمنين ان يتوجع﴾ أي
يتألم (بعضهم لبعض) أي من أصيب بعصية (كأيا لم الجسد الرأس) بضم الجسد ورفع
الرأس أي كأيا لم وجع الرأس الجسد فان الرأس إذا اشتكى اشتكى البدن كله فالؤمنون إذا

(قوله براعون) أى يترصدون ذلك لفعل الخير في وقتها والاطلة جمع ظل (قوله المطيبون) بفتح الباء وكسرهما قاله صلى الله عليه وسلم لما اجتمعت القبائل في الجاهلية وغسرو أيديهم في الطيب وتحالفوا على أن ينصروا المظلوم على ظالمه وينصروا الحق وكان صلى الله عليه وسلم طفلاً حينئذ وكان حاضراً عندهم فأنى عليهم بعد الاسلام ويحتمل أن المراد حث المسلمين على فعل ذلك اذ هم أولى بذلك من الجاهلية (قوله قضاء) أى وفاء الدين كما وقع له صلى الله عليه وسلم (قوله يتخوضون) أى يتصرفون الخ كما كثرت افضاء والامراء الا أن (قوله روح القدس) أى جبريل مسمى بذلك جميع الملائكة فخص هذه التسمية لانه رئيسهم واطلاق الروح عليه استعارة حيث شبه جبريل بالروح بجامع حصول الحباة والنفع بكل فان الروح يحصل بها حياة الجسد وجبريل حصل بواسطة حياة القلوب وأضيفت للقدس لمزيد تزيينه وتطهيره (قوله نفث) أى نفخ بل اربق والنفل النفخ مع ريق وقيل هما بمعنى وقيل بالعكس (قوله في روي) أى قلبي فهو بالضم أما بالنقص فهو الفزع والخوف وهذا الالهام أحد أحوال الوحي وقد يكون مناماً وقد يجيء في صورة رجل والاول الذي هو الالهام قد يقع لبعض الاولياء لكنه غير أحكام فالفرق بين الالهامين ظاهر (قوله ونستوعب) أى نستكمل وغارفي التعبير فراراً من التكرار اللفظي

أصيب بعضهم بمصيبة حق لهم التأمل لاجله (أبو الشيخ في) كتاب (التواضع عن محمد بن كعب مرسل) قال الشيخ حديث حسن (ان خيار عباد الله) أى من خيارهم (الذين براعون الشمس والقمر والنجوم والاطلة) أى يترصدون الاوقات بها (لذكرا لله تعالى) أى من الاذان والاقامة للصلاة وابقاع الاوراد في اوقاتها المفاضلة (ط ل عن) عبد الله بن أبي أوفى (قال المناوي بفتحات قال الشيخ حديث صحيح) (ان خيار عباد الله الموفون) أى عباداً هادواً عليه (المطيبون) بفتح المشاء التحنية أو بكسرها أى القوم الذين غسروا أيديهم في الطيب في الجاهلية وتحالفوا على أعدائهم قال المناوي والظاهر أنهم أدرکوا البعثة وأسلموا ويحتمل أن المراد المطيبون أخلاقهم وعبادتهم بايقاعها على الوجه الاكمل (ط ب حل عن أبي حنيفة الساعدي حم عن عائشة) قال الشيخ حديث صحيح (ان خياركم) قال الملقمى أى في المعاملة أو من مقدرة (أحسنكم قضاء) أى للدين أو الذين يدفعون أكثر أو أجود مما عليهم ولم يعطوا رزاق الدين مع اليسار قال الملقمى وسببه كما في البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه قال كان لرجل على النبي صلى الله عليه وسلم سن من الابل أى جل له سن يعنى من سنات الابل وهى حوارثم من بعده فصله عن أمه فصلى ثم في السنة الثانية ابن تخاض وفي الثالثة ابن لبون وبنت لبون وفي الرابعة حق وحقه وفي الخامسة جذع وجذعة وفي السادسة نبت وثنية وفي السابعة رباح ورابعة وفي الثامنة سديس وسديس وفي التاسعة بارك وفي العاشرة مخلف فجاءه يتقاضاه فقال صلى الله عليه وسلم أعطوه فطلبوا منه فلم يجدوا له الا سناً فوقها فقال أعطوه فقال أوفيتي أوفى الله بك قال النبي صلى الله عليه وسلم ان خياركم فذكروا (حم خ ن ه عن أبي هريرة) ان ربك تعالى يحب (أى يحب من عبده اذا قال رب اغفر لي ذنوبي وهو يعلم أنه لا يغفر الذنوب غيري) قال الشيخ فيه التفات الى التسكيم وقال المناوي بعد رب اغفر لي ذنوبي فيقول الله تعالى قال عبدى ذلك وهو أى والحال أنه يعلم أنه لا يغفر الذنوب غيري أى فاذا ادعاني وهو يعتقد ذلك غفرت له ولا ابالي وظاهر كلامه أنه لا التفات (د ن عن علي) قال الشيخ حديث صحيح (ان رجلاً يتخوضون) بمجتمعين من الخوض في الماء ثم استعمل في التصرف في الشئ أى يتصرفون (في مال الله) أى الذي جعله لمصالح عباده من مخوف وغنيمة (بغير حق) أى بالباطل قال الملقمى وهو أعم من أن يكون بالنقصه وبغيرها وفيه اشعار بأنه لا ينبغي الخوض في مال الله ورسوله والتصرف فيه بمجرد الشهوى (فلهم الناريوم القيامة) أى يتحققون دخولها قال المناوي والقصد بالحدوث ذم الولاية المتصرفين في بيت المال بغير حق ووقوعهم بالنار (خ عن خولة الانصارية) ان روح القدس أى الروح المقدسة وهو جبريل صلى الله عليه وسلم (نفث) قال الملقمى بالقاء والمثلثة قال في التقريب نفث نفث نقثا بصق وقيل بالاريق والتفيل مع الريق أو العكس أو هما سواء وقال في المصباح نفث من فيه نفثا من باب ضرب رمي به ونفث اذا ريق ومنهم من يقول اذا ريق ولا ريق معه اه وقال المناوي النفث اصطلاحاً عبارة عن القاء العلوم الوهيية والعطايا الالهية في روع من استعملها (في روي) بضم الراء أى الى الوحي في خلدى وبالى أوفى نفسى أوفى من غير أن أجمعه ولا أراه (ان نفساً) بفتح الهمزة (لن تموت حتى تستكمل أجلها) الذى كتبها لها الملائكة وهى في بطن أمها (وتستوعب رزقها) قال المناوي غاير التعبير للتفنن فلا وجه للمدلة والمكند والتعب قيل لبعضهم من أين تأكل قال لو كان من أين لغنى وقيل لا تتحرك ذلك فقيل سئل من يطعمنى (فاتقوا الله) أى احذروا أن لا تنفقوا بضمائه (وأجلوا في الطلب) بأن طلبوه

(قوله ولا يحمن أحدكم استبطاء الخ) ولذا سمع اعرابي مخصا يقرأ في السماء وزقكم الخ فقال كلام من هذا فقال كلام رب العزة فقال فقيم التعب وصارها غنما فبعد مدة (٤٦٦) لقي ذلك القارئ في المطاف فقال له أنت الذي قرأت على كذا فقال نعم فقال أعدها

على قاني في ركنها الى الان
فقرأها فقال من أغضب
الرب حتى أقسم على ذلك وخر
مغشيا عليه (قوله لا ينال)
بالبناء للمفعول (قوله ان رويحي
المؤمنين) أي الطائفتين المنتهيتين
اذ غيرهما مشغول لا يلتقي (قوله
تلتقي) أي نفس كل منهما وفي نسخة
تلتقيان (قوله على مسيرة يوم
وليلة) ليس القصد التحديد
بذلك بل المراد أنهم ما يلتقيان
وان بعدت المسافة جسدا
ويحدثان بما حصل في الدنيا وان
لم يعرف أحدهما الا سرق الدنيا
(قوله ان زاهرا) كان ساكنا
بالبادية وكان يحبه رسول الله
صلى الله عليه وسلم وعمره معه
كثيرا وقد اقيسه في السوق مرة
بغاه من خلفه وضمه ووضع يده
على عينيه فقال من هذا أطلقني
فلما شعر بأنه رسول الله صلى الله
عليه وسلم أخذ يضم ظهره ويلصقه
بصدره صلى الله عليه وسلم لعله
بان ذلك من أسباب النجاة فقال
صلى الله عليه وسلم من يشتري
هذا العبد فقال اذا تجددني كاسدا
يارسول الله لكونه كان مشوه
الخلفة فقال صلى الله عليه وسلم
انك ان تكن كاسدا عند الخلق
فلست كاسدا عند الله تعالى (قوله
باديتنا) أي ساكن باديقتنا أو أنه
على التشبيه لكثرة محبته بالهدايا
من البادية له صلى الله عليه وسلم
وكذا يقال في حاضره أي
ساكنون الحاضرة وهي المدينة

بالطرق الجبلية بغير كد ولا حرص ولا تمأنت قال بعض العارفين لا تكونوا بالرزق مهمين
فتكونوا بالرزق مهمين ومعناه غير واثقين (ولا يحمن أحدكم) مفعول مقدم (استبطاء
الرزق) فاعل مؤخر (ان يطلبه) أي على طلبه (بمعصية الله) فلا تطلبوه بها وان أبطأ
عليكم قال المناوي وهذا وارد مودد الحث على الطاعة والتنفير من المعصية فليس مفهومه
مراد (ان الله تعالى لا ينال ما عنده) من الرزق وغيره (الاطاعته وفيه كفا قال الرافي ان
من الوحي ما ينسبلى قرأنا ومنه غيره كاهناوالتفت أحد أنواع الوحي السبعة المشهورة
وقائدة ذكر المقرري أن بعض الثقات أخبره أنه سافر في بلاد الصعيد على حائط المحجوز
ومعه رفقة فاقبل أحد هم منها البنية فاذا هي كبيرة جدا فسقطت فانقلبت عن حبة قول
في غاية الكبر وكسروها فوجدوها سالمة من السوس كأنها كما حصدت فاكل كل منهم قطعة
وكانها ادخرت لهم من زمن فرعون فان حائط المحجوز نبت عقب غرقه فلن تموت نفس حتى
تستوفي رزقها (حل عن أبي أمامة) الباهلي قال الشيخ حديث حسن غيره (ان رويحي
المؤمنين) تنبيه مؤمن (تلتقي) أي كل منهم بالآخر بعد الموت قال المناوي كذا هو بخط
المؤلف لكن لفظ رواية الطبراني تلتقيان (على مسيرة يوم وليلة) أي على مسافتها وليس
المراد التصديد فيها يظهر بل التبعية يعني على مسافة بعيدة جدا لما للارواح من سرعة
الجولان (ومأري) أي والحال أنه مأري (واحد منهما وجه صاحبه) في الدنيا قال
المناوي فان الروح اذا تخلعت من هذا الهيكل وانفكت عن القيد بالموت تحول الى حيث
شئت والارواح جنود مجندة فما تعارف منها ائتلف وما تناكر منها اختلف كياتي في خبر
فاذا وقع الالتفاف بين الروحين تصاحبا وان لم يلتقي الجسدان (خذ طب عن ابن عمرو) بن
العاص قال الشيخ حديث صحيح (ان زاهرا) بالزاي اوله قال المناوي ابن حرام يفتح الحاء
المهمل والراء مخففا كان بدويامن اشجع لا يأتي المصطفي الا انما بطرفة أي تحفة من
البادية وكان دميما وكان المصطفي يحبه وعمره معه قال الشيخ ووجه النبي صلى الله عليه
وسلم يوما بسوق المدينة فأخذه من وراءه ووضع يده على عينيه وقال من يشتري العبد فأحسن
به زاهر ووطن أنه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اذا تجددني يارسول الله كاسدا فقال
صلى الله عليه وسلم بل أنت عند الله راجع (باديتنا) بالباء الموحدة فدا لمهمة فتنة نصيبة
فتنة فوقية أي ساكن باديقتنا أو بهدي اليان من باديقتنا (ونحن حاضره) أي تجهزه
ما يحتاجه من الحاضرة اذا أراد أن يرجع الى وطنه (البغوي) في المعجم (عن أنس) قال
المناوي ورواه عنه أحد أيضا ورجالهم موثقون وقال الشيخ حديث ضعيف (ان ساق
القوم) أي ماء أولبنا والحق به ما يفرق كفا كهة ولحم (آخرهم شربا) أي فيها شرب
وتناول في غيره قال العلقمي وسببه كافي مسلم عن أبي قتادة في حديث طويل في آخره أنهم
كانوا في سفر فحصل لهم عطش فقالوا يارسول الله هل كنعنا عطشا فقال لا هلك عليكم ثم قال اطلعوا
لي غمري بضم الغين المحجمة وقطع الميم وبالراء القدر الصغير قال ودعا بالمياضة فجعل رسول
الله صلى الله عليه وسلم يصب وأبو قتادة يسقيهم فلم يعد الى أن رأى الناس ما في المياضة
تكاثروا عليها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أحسنوا الملا كما كنتم ترووا والملا بفتح الميم
واللام وآخرهم حمزة منصوب مفعول أحسنوا هو الخلق والعشرة يقال ما أحسن ملا فلان

أو أننا تجهز له ما يحتاج من الحاضرة بدل ما جاء نابه وأحسن منه (قوله آخرهم شربا) وكذا كلافيس للساق أي
ولم طعم أن يؤخر نفسه كما فعل صلى الله عليه وسلم لما عطشوا في سفر ودعا بماء وجعل يصب وأبو قتادة يسقي حتى مابقي غيرهما فقال
أبو قتادة أشرب يارسول الله فقال لاحتي تشرب وكذا الحديث أي لانه صلى الله عليه وسلم هو الساق حقيقة وأبو قتادة مناول فقط

(قوله تنفض) أي تذهبها وتذهبها أي الصغار (قوله ضغط الخ) (٤٦٧) وهذا المزيدي رفته لا لتفضيره وقد يقع

الضغط للتطهير من الذنوب أو المزيدي العذاب إن كان ذلك الشخص محلاً للغضب (قوله ثلاثون آية) أي غير البسمة أو أن هذا الحديث قبل نزول البسمة فاندفع ما قيل إن هذا يدل على أن البسمة ليست آية من السورة (قوله شفعت لرجل الخ) بأن تجسم وتأتي في صورة شخص فلا مانع من ذلك (قوله غفر له) وفي رواية حتى أخرجته من النار (قوله إن سياحة أمتي الجهاد) قاله صلى الله عليه وسلم حين طلب منه شخص أن يأذن له في السياحة أي مفارقة الوطن وهجر المألوفات وأمره بالجهاد بدل ذلك أي لأن الوقت كان وقته فلو كان غير وقت جهاد لا أمره بذلك تأدياً لنفسه حيث لم يترتب عليه قطع حقوق من فهو نفقة زوجة فلا ينافي أمر أهل التصوف ببعض التلامذة بالسياحة أذا رآوا فيها الخير له (قوله أجزوهم الخ) أي بأن يذكروهم بما لا يليق (قوله من) أي مسلم أو كافراً لكن المكافر أشد (قوله خشه) أي أذنبه وقبح كلامه وأفعاله بخلاف من تركه الناس أي بعدوا عنه بسبب هيئته وشرفه فهو محمود (قوله الرعاء) جمع راع وهو الامةير لأنه يراعى ويلاحظ الناس وقد دخل بعض الأكارع على ابن زياد وروى له هذا الحديث فقال له اجلس فلما جلس قال له إنك من الحسالة أي العسكار أي الاخسة كما تقول العامة لكمار القمع حصالة فيسدلون السنين صاداف فقال له مامس الحسالة الا من جاء بعدهم أي بعدكم فمحو العماية يعني أنت فأجابته بضمش مثل ما قال له

أي خلقه وعشرته قال ففعلوا فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يصب وأسقيهم حتى ما بقي غيري وغير رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثم صبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لي اشرب فقلت لا اشرب حتى يشرب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن ساقى القوم فذكره قال شيخنا هذا من آداب شرب الماء واللبن ونحوهما (حم م عن أبي قتادة) أن سجان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله أكبر (أي قولها باخلاص وحضور قلب) (تنفض) أي تسقط (الخطايا) عن قائلها (كما تنفض الشجرة ورقها) أي عند اقبال الشتاء قال المناوي مثل به تحقيقاً لموجع الخطايا لكن يتجه أن المراد محو الصغائر (حم خد عن أنس) بن مالك قال الشيخ حديث صحيح (ان سعدا) أي ابن معاذ سيد الانصار (ضغط قبره ضغطه) بالبناء للمجهول قال العلقمي قال في المصباح ضغطه ضغطاً من باب نفع زح إلى حائط وعصره ومنه ضغطه القبر لأنه يضيق على الميت وقال في النهاية يقال ضغطه بضغه ضغطاً إذا عصره وضيق عليه وقهره (فسألت الله أن يخفف عنه) أي فاستجيب لي وروني عنه كافي حديث آخر ويأتي خبر لو نجح أحد من ضمة القبر لنجى ما ساعد وفي شرح الصدور لله ولف أن من يقرأ سورة الاخلاص في مرض موته ينجو منها (طب عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث صحيح (ان سورة من القرآن ثلاثون آية) قال المناوي في رواية ما هي الا ثلاثون آية (شفعت لرجل) أي لازم على قراءتها فإزالت تسأل الله أن يغفر له (حتى غفر له) وفي رواية حتى أخرجه من النار وقال العلقمي قال الدميري وفي بعض طرق سورة من القرآن وهي ثلاثون آية شفعت لرجل حتى أخرجته من النار يوم القيامة وأدخلته الجنة (وهي تبارك) أي سورة تبارك أي تعالى عن كل النقائص (الذي يسده الملك) أي بقبضة قدرته التصرف في جميع الامور (حم ز عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث صحيح (ان سياحة أمتي الجهاد في سبيل الله) قال العلقمي وسببه كافي أبي داود عن أبي أمامة أن رجلاً قال يا رسول الله إنك لي بالسياحة فقال النبي صلى الله عليه وسلم إن سياحة أمتي فذكره قال ابن رسلان السياحة بالياء المشناة من تحت وفي الحديث لا سياحة في الاسلام أراد مفارقة الوطن والذهاب في الارض وكان هذا السائل استأذن النبي صلى الله عليه وسلم في الذهاب في الارض ففهر لنفسه بمفارقة المألوفات والمباحات واللذات وترك الجمعة والجماعات فرد عليه ذلك كما رد على عثمان بن مظعون التبذل وهو الانقطاع عن النساء وترك الكساح لعبادة الله تعالى وقال لهذا السائل إن سياحة أمتي الجهاد في سبيل الله ولعل هذا محمول على أن السؤال كان في زمن تعين فيه الجهاد وكان السائل شجاعاً أما السياحة في الفلوات والانسلخ مما في نفسه من الرعونات إلى ملاحظة ذوى المهمم العليات ونجوع فرقة الاوطان والاهل والقرابات وعلم من نفسه الصبر على ذلك محتسباً قطعاً من قلبه العلائق المشاغل من غير تضيق من بعوله من الاولاد والزوجات ففيها فضيلة بل هي من المأمورات (ذلك هب عن أبي أمامة) قال الشيخ حديث صحيح (ان شرار أمتي) أي من شرارهم (أجزوهم على صحابي) أي يذكروهم بما لا يليق بهم والطعن فيهم والذم لهم وبعضهم فالجراة عليهم وعدم احترامهم علامة كون فاعله من الاشرار (عد عن عائشة) قال الشيخ حديث حسن لغيره (ان شر الرعاء) بالكسر والمد جمع راع والمراد هنا الامراء (الخطمة) ضم ففتحين هو الذي يظلم رعيته ولا يرجمهم من الخطم وهو الكسر وذا من أمثاله البديعة واستعاراته البليغة وقيل المراد الاكول الحريص وقيل العنيف برعاية الابل في السوق والابراد (حم م عن عائدين عمرو) بعين مهملة ومثناة تحببة وذال مجمة

﴿ان شر الناس منزلة عند الله يوم القيامة من تركوا مخاطبته وتجنبوا معاشرته﴾ (انقاء نخسه) أي لاجل قبح قوله وفعله قال المناوي وهذا أصل في نذب المسدارة اه وقال العلقمي وسببه كافي البخاري عن عائشة أن رجلا استأذن على النبي صلى الله عليه وسلم فلما رآه قال بنس أخوال العشرة وبنس ابن العشرة فلما جلس تطاق النبي صلى الله عليه وسلم في وجهه وانبط له فلما انطلق الرجل قالت له عائشة يا رسول الله حين رأيت الرجل قلت له كذا وكذا ثم تطلعت في وجهه وانبطت اليه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عائشة متى عهدتيني فاحشاً ان شر الناس فذكره قال ابن بطل هو أي الرجل عيينة بن حصن بن حذيفة ابن بدره الفزاري وكان يقال له الاحق المطاع ورجا النبي صلى الله عليه وسلم باقباله عليه تألفه ليدسلم قومه لانه كان رئيسهم وقيل انه مخزومة بن نوفل قال القوطي في الحديث جواز غيبة المعلن بالفسق والقبح ونحو ذلك من الجور في الحكم والدعاء الى البدعة مع جواز مداراتهم اتقاء شرهم ما لم يؤد ذلك الى المداينة في دين الله تعالى ثم قال والفرق بين المداينة والمداينة أن المداينة بذل الدنيا لصالح الدنيا والدين أو ههنا معا وهي مباحة وربما استحببت والمداينة بذل الدين لصالح الدين أو النبي صلى الله عليه وسلم انما بذل من دنياه حسن عشرته والرفق في مكالمته ومع ذلك فلم يحد منه بقول فلم يناقض قوله فيه فعلم مع حسن عشرته فيزول مع هذا التقير بالاشكال وقال عياض لم يكن عيينة والله أعلم أسلم حينئذ أو كان أسلم ولم يكن اسلامه ناصحاً فأراد النبي صلى الله عليه وسلم أن يبين ذلك لتلايغته به لم يعرف باطنه وقد كانت منه في حياة النبي صلى الله عليه وسلم وبعده أمور تدل على ضعف ايمانه فيكون ما وصفه به صلى الله عليه وسلم من جملة علامات النبوة وأما الآية القول له بعد ما دخل فعلى سبيل التأليف له وقوله ان شر الناس استئناف كالتعليل لترك مواجعتهم بما ذكره في غيبته ويستنبط منه أن المجاهر بالفسق والشر لا يكون ما يذكر عنه من ذلك من ورائه من الغيبة المذمومة قال العلماء تباح الغيبة في كل غرض صحيح شرعاً حيث يتعين طريقاً الى الوصول اليه بها كالتظلم والاستعانة على تغيير المنكر والاستفتاء والمحاكمة والتحذير من الشر ويدخل فيه تخريج الرواة والشهود واعلام من له ولاية عامة بسيرة من هو تحت يده وجواب الاستشارة في نكاح أو عقيد من العقود وكذا من رأى منقصة هاترتد الى مستدع أو فاسق ويخاف عليه الاقتداء به ومن تجوز غيبتهم من يجاهر بالفسق أو الظلم أو البدعة ﴿ق د ت عن عائشة﴾ ان شر الناس منزلة عند الله يوم القيامة من يخاف الناس شره ﴿ق المناوي أراد به ان المؤمن الذي يخاف الناس من شره من شر الناس منزلة عند الله أما الكافر فغير مراد هنا أصلاً بدليل قوله عند الله والكافر يعزل عن هذه العندية وهذا على عمومته وان كان سيده قدوم عيينة بن حصن عليه وتعريفهم بحاله ﴿طس عن أنس﴾ بن مالك قال الشيخ حديث حسن ﴿ان شهاباً اسم شيطان﴾ قالت عائشة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلاً يقال له شهاب فقال بل أنت هشام ثم ذكره ونهى عن التسمي بالجناب وقال انه اسم شيطان فيكره التسمي باسم الشياطين قال الشيخ وفي ابن أبي شيبه عن مجاهد عطس رجل عند ابن عمر فقال أشهب فقال له أشهب شيطان وضعه ابليس بين العطسة والحذلة ﴿ه ب عن عائشة﴾ قال الشيخ حديث ضعيف ﴿ان شهداء البحر﴾ أي من يقتل بسبب قتال الكفار فيه ﴿أفضل عند الله تعالى من شهداء البر﴾ أي أكثر ثواباً ورفع درجة عند منهم فالغزو في البحر أفضل من البر وسببه أن الغزو فيه أشق وراكمه متعرض للهلاك من وجهين القتل والغرق ولم تكن العرب تعرف الغزو في البحر أصلاً فحتم عليهم والمراد البحر الملح

(قوله اسم شيطان) قيل هو ابليس فيكره التسمية بذلك لذلك ولا نه يوهن معناه الأصلي وهو الشهادة من النار (قوله شهداء البحر) أي المقاتلين للكفار في السفن أو شهداء المعركة مطلقاً أفضل ونص على ذلك لان القتال في البحر غير مألوف فحتم عليه بذلك

(قوله ان شهر رمضان) أي ضومه لا يرفع أي مع الثواب الكامل ولا لا يرفع ثواب عليه وان لم يرك وان حرم عليه لكن ليس
رفعاً تاماً بالثواب الكامل والقول بأنه لا يرفع أصلاً اذ لم يركه دود (٤٦٩) (قوله عنت) أي مشقة يخشى عليه منها لانه

ربما داهنه بدمه بغير حق وهذا
في غير من سلمه الله تعالى من
صاحبهم والافكان شيخ الاسلام
زكريا مخاطب قايتباي بنحو
يا أيها الملك الظالم قد جاوزت الحد
وهذا الظلم بدخلك جهنم فيستكلم
فيه الحاضرون ويقولون هذا
الكلام لا يليق بك فيقول لهم ما
ضرتي وأهالكى الامتلكم ونهكم
وهو قد أحياني ومع ذلك ينبغي
احترام الملوكة (قوله له سلطان)
أي سلطنته وقهره فيمنعه من السفر
وكل ذلك في المدين الموسر والدين
حال ونقل أن يهودياً أمسكه صلى
الله عليه وسلم من طريقه وطالبه
بدين كان له عليه والحال أنه مؤجل
فظالبه قبل وقت حلوله فقال عمر
دعني يا رسول الله أقطع عنقه
فقال له صلى الله عليه وسلم دع
وقل له قل كلاماً غير ذلك أي قل
له اطلب بمعروف وقل اقض ديني
بمعروف فلما رأى منه اليهودي
ذلك الحلم مع مسكه في طوقه وقوله
له يا بني هاشم انكم مطل أسلم وقال
انما أردت بذلك تحقيق ما رجسته
في كتبنا من صفاته صلى الله عليه
وسلم (قوله ست ساعات) يشمل
الزمانية والفلكية والظاهر الثاني
وهذا من مزيد فضله ورجته
بالمؤمنين وقد ورد أن الشخص اذا
عصى في مكان استأذن ذلك
المكان الرب سبحانه بأن يصف
السقف الاعلى على الاسفل
فيقول الله تعالى لمزيد رجته كفا
عنه فانكالم تخلفاه ولو خلقناه

(طس عن سعد بن خنادة) يضم الجيم وخفة النون قال الشيخ حديث صحيح (ان شهر
رمضان معلق بين السماء والارض) قال المناوي أي صومه كافي الفردوس (لا يرفع) أي
الله تعالى رفع قبول أو رفعاً تاماً (الاركاة الفطر) أي باخراجها لقبوله والاثابة عليه تتوقف
على اخراجها (ابن صمري) قاضي القضاة (في أماليه) الحديثية (عن جرير) بن عبد
الله (ان صاحب السلطان) أي الملازم له المدخل له في الامور (على باب عنت)
العنت بالتحريك يطلق على أمور منها المشقة والهلاك أي واقف على باب خطر يؤدي الى
الهلاك (الامن عصم الله) أي حفظه ووقاه في نسخة الامن عصم فن أراد السلامة
فليحذر قهرهم وتقريهم كما ينق الاسد ومن ثم قيل مخالط السلطان ملاعب اشعبان
(الباوردي) بفتح الموحدة التخصية وسكون الراء آخره دال مهمل نسبة الى بلد بخراسان
(عن حميد) قال المناوي هو في الصحابة متعدد فكان ينبغي تميزه قال الشيخ حديث حسن
لغيره (ان صاحب الدين) بفتح الدال (له سلطان) أي سلاطة وجمعة (على صاحبه)
أي المديون والمراد أن حجة عليه قوية لطلبه حقه (حتى يقضيه) أي يوفيه دينه ولذلك
عنه من السفر اذا كان مؤمراً قال العاقبي وسببه كافي ابن ماجه عن ابن عباس رضي الله
عنه قال جاء رجل يطلب نبي الله صلى الله عليه وسلم بدين أو يحنق فتكلم ببعض الكلام فهم
أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم به فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ان صاحب
الدين فذكره (و عن ابن عباس) قال الشيخ حديث صحيح (ان صاحب المكس
في النار) يعني الذي يتولى قبض المكس من الناس للسلطان يكون في نار جهنم يوم القيامة
أي ان استعمله والا فمغذب فيها ما شاء الله ثم يدخل الجنة وقد يعني عنه (حم ط ب عن
رويع) بالفاء مصغراً (ابن ثابت بن السكن الانصاري) قال الشيخ حديث صحيح (ان
صاحب الشمال) أي كاتب السجلات (يرفع القلم ست ساعات عن العبد المسلم المخطئ)
قال المناوي يحتمل الزمانية ويحتمل الفلكية فلا يكتب الخطيئة قبل مضيتها (فان ندم)
أي على فعله الخطيئة (واستغفر الله منها ألقاها) أي طرحها فلم يكتبها (والا) أي وان لم
يندم أي لم ينسب توبة تصوحا (كتبت) أي كتبها كاتب الشمال خطيئة (واحدة) بخلاف
الحسنة فانها تكتب عشراً (ط ب عن أبي امامه) قال الشيخ حديث صحيح (ان صاحب
الصور) أي القرن أي الملكين الموكابين به والمراد اسرافيل مع آخر اسرافيل الامير
ولذلك أقر في رواية (بأيديهما قرنان) تنقبه قرن ما ينفع فيه والمراد يسد كل واحد
منهما قرن (بلا حظان النظر متى يؤمران) أي من قبل الله بالفتح فيهما فهما يتوقعان بروز
الامر به في كل وقت لعلهما يقرب الساعة قال الشيخ بعد كلام قدمه قال الحافظ فهذا يدل على
أن النافع غير اسرافيل فليحصل على أنه ينفع النفخة الاولى وأما الثانية فلا اسرافيل وهي
نفخة البعث وفي أبي الشيخ عن وهب خلق الله الصور من لؤلؤة يضاء في صفاء الزجاجة وفي
أبي داود والترمذي وحسنه والنسائي وغيرهم أن أعرابياً سأل الرسول صلى الله عليه وسلم
عن الصور فقال قرن له ينفع فيه ولفظ الطبراني كيف أنتم وصاحب الصور قد اتقنه ينتظر
متى يؤمر وفي لفظ قد اتقن القرن الخ ثم قال للعرش خذ الصور فأخذه وفيه ثقب بعد ذلك
روح مخلوقة ونفس منقوسة لا يخرج روحاً من ثقب واحد وفي وسطه كوة كاستدارة

لرحمته فقلعه بتوب فأبدل سماً ته حسناً (قوله ان صاحب الصور) أي اسرافيل والملاك الثاني الموكل به امرافيل ولا تنافي بين هذا
وبين الرواية المشهورة من أن الذي ينفع في الصور اسرافيل فقط لانه انما اقتصر فيها على اسرافيل لكونه له اشارة على الملك
الاخر فلا ينفع الا بآذنه (قوله بلا حظان) أي براغبان النظر أي النفع أي الامر به في كل وقت

(قوله صدقة السر الخ) فطلب الخرص على اخفائها بحيث لا يعلم الا خذ المعطى هذا ان لم يكن عالما يقتدى به والا فاطها زها افضل وقوله يزيد أي نبارك في العمر بأن يصرفه في الخير وقوله نقي مصارع السوء أي تحفظ عما يضر الانسان من الامور التي لا تلائم النفس وقوله لا اله الا الله المراد بهم اهاننا كتمان الشهادة فلا يحصل ما ذكره كراهه الا الله بل يذكر الشهادتين أي بالاكثر منهما (قوله وقصر خطبته) أي بالنسبة للصلاة فالسنة أن يكون زمن الخطبة أقل من زمن الصلاة (قوله مثنة) أي مظنة وعلامة على ظهور فقهاء (قوله واقصر والخطبة) (٤٧٠) أي بالنسبة للصلاة كما مر (قوله لسهر) أي ان نوعا من البيان

يشبه السحر في استماله القلوب فيكون مضموما كالسحر وهو محمول على ما اذا كان بقصد تزوين الكلام والاعتناق على الغير ليكون مستعليا عليه والا فلا بأس به (قوله من البول) وقد قالت ذلك الحديث يهودية للسيدة عائشة فقالت رضي الله تعالى عنها كذبت وكلمنا أعادت لاهذاك تقول لها كذبت لكونها لم تسمع ذلك منه صلى الله عليه وسلم فقالت اليهودية لولم يكن عامة عذاب القبر من البول لما أمر أهل الشرائع القديمة بقرض جسداهم المصاب به بمقاريض ولم تزل تكذبها حتى ترافعت أصواتهم ما جناه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال لهما ما بالكما فلما أخبر قال لليهودية صدقت وذكر الحديث (قوله عدد درج الجنة الخ) لا ينافيه ما ورد من أن درجاتها مائة لان المراد أن درجاتها العظيمة مائة وفي كل درجة عظيمة درجات كثيرة حتى تساوي عدد أي القرآن فيقال له اقدر أو ارق فكما مقرأ آية رقي درجة قبري بقدر ما يحفظه على ظهر قلب ومع ذلك لا ينال مراتب الانبياء وان رقي الى مارق (قوله نقباء) وهم اثنا عشر الخلفاء الاربع ومعاوية وولده يزيد وعبد

السماء والارض واسرا فيل واضع فقه على تلك الدعوة (هـ عن أبي سعيد) الخدري قال وهو حديث صحيح (ان صدقة السر تطفئ غضب الرب) أي فهي أفضل من صدقة العلن قال تعالى وان تحفروها وتؤثروها الفقراء فهو خير لكم وذلك اسلامتهم من الرياء والسعنة ويستثنى ما اذا كان المتصدق من يقتدى به فخره بها افضل (وان صلة الرحم تزيد في العمر) أي هي سبب لزيادة البركة فيه بأن يصرفه في الطاعات (وان صنائع المعروف) جمع صنعة وهي فعل الخير (نقي مصارع) أي مهالك (السوء) أي تحفظ منها (وان قول لا اله الا الله يدفع عن قائلها) قال المناوي أنه باعتبار الشهادة أو الكلمة والا فالقياس قائله (تسعة وتسعين بابا من البلاء) بتقديم التاء على السين فيهما أي الامتحان والافتتان (أدناها اللهم) فالمداومة عليها بحضور قلب واخلاص تزيل الهم والغم وتغلب القلب سرورا وانشراحا (ابن عساكر عن ابن عباس) قال الشيخ حديث حسن لقبره (ان طول صلاة الرجل وقصر بكسره ففتح خطبته) بضم الخاء أي طول صلاته بالنسبة لقصر خطبته (مثنة من فقهاء) قال الشيخ بفتح الميم وكسر الهمزة وتشديد النون العلامة والدلالة اهـ وقال المناوي أي علامة يحقق بها فقهاء وحقيقته أنها مفعلة من معنى ان التي للتحقيق وانما كيد غير مثقفة من لفظها لان الحروف لا يشق منها وانما صفت حر وفهاد لالة على أن معناها فيها ولو قبل انها اشتقت من لفظها بعد ما جعلت اسمها للكان قولوا ومن أغرب ما قيل فيها ان الهمزة بدل من طاء المظنة (فاطيلوا الصلاة) أي صلاة الجمعة (واقصر والخطبة) لان الصلاة أفضل مقصود بالذات والخطبة فرع عليها (وان من البيان سهر) أي ما يصرف قلوب السامعين الى قبول ما يسمعون وان كان غير حق وذادهم لتزوين الكلام وزخرفته (حمم عن عمار ابن ياسر) رضي الله تعالى عنه (ان عامة عذاب القبر من البول) أي معظمه من التقصير في الحرز عنه (فتزهر وامنه) أي تحرزوا وأن يصيبكم شيء منه فالاستبراء عقب البول مندوب وقيل واجب والقول بالوجوب محمول على ما اذا غلب على ظنه بقاء شيء (عبد بن حميد والبرار طيب لـ عن عائشة) قال الشيخ حديث صحيح (ان عدد درج الجنة عدد أي القرآن) جمع آية (من دخل الجنة من قرأ القرآن) أي جميعه (لم يكن فوقه أحد) قال المناوي وفي رواية يقال له اقرأ ارق فان منزلت عند آخر آية تقرأها وهذه القراءة كالتمسك للملائكة لا تشغلهم عن لذاتهم (ابن مردويه) في تفسيره (عن عائشة) قال الشيخ حديث حسن (ان عدة الخلفاء بعدى) أي خلفائي الذين يقومون بامور الخلافة بعدى (عدة نقباء موسى) أي اثنا عشر قال المناوي أرادهم من كان في مدة عزة الخلافة وقوة الاسلام والاجتماع على من يقوم بالخلافة وقد وجد ذلك فعين اجتمع الناس

المهلك بعد قتل ابن الزبير واولاده الاربعة الوليد فسلمان فيزيده فاشام وتخلال بين سليمان ويزيد ابن عبد العزيز وهذا عليه مبنى على أن المراد بالخلفاء الذين اجتمع الناس على خلافتهم وتوليته وانقيادهم ليعينه وان لم يكونوا عدولا كاليزيد وقيل المراد العدول أهل الحق وحينئذ فهم الاربعة الراشدون والحسن ومعاوية وعبد الله بن الزبير وعمر بن عبد العزيز والمهدي العباسي لانه منهم كابن عبد العزيز في الامورين والظاهر العباسي والاثنتان المنتظران سيدى محمد المهدي وآخر قرب منه وحل بعضهم الحديث على من يأتي بعد المهدي لرواية ثم يسلي الامر بعد اثنا عشر رجلا سنة من ولد الحسن وخمسة من ولد الحسين وآخر من

غيرهم لكنهار واية ضعيفة جدا (قوله ان عظم الجزاء) أي كثرة الثواب مع عظم الخ فطاب الصبر على البلاء يابان يسكت ولا يطلب رفعها لانها تكفر ذنوبه ولا ينافي هذا ما ورد من نحو سألوا الله العافية لانه (٢٧١) محمول على ما اذا علم عدم ذنوبه أو قلتم ما أو انه خاف

السخط لعدم وثوقه بنفسه وقد قيل ان الانسان يختبر بالبلايا كما يختبر النوائج الذهب والفضة بالنار فيظهر الغش ويقيز (قوله فمن رضى فله الرضا) هذا يقتضى ان رضاه تعالى هو رضى على رضا العبد مع ان الواقع بالعكس فحاشا الله تعالى ان يرضى على عبد ويرقع منه سخط قط وأجيب بأن المعنى فمن ظهر منه الرضا فاعلموا ان له ثمرات الرضا منه تعالى (قوله لا ينفق منه في سبيل الله) أي لا يصرفه في مصارف الخير سواء الجهاد وغيره يجامع ترتب الوبال على كل (قوله عمار الخ) بالعبادة لا ببناء ما أو ببناء بعضها فليس مراد هنا وان كان ذلك خيرا عظيما (قوله صنواييه) أي مثله ومقارب له فينبغي احترامه كالاب والصنوان الفخلمان التي أصلهما واحد والاب والعم أصلهما واحد (قوله بيد الله) أي بقدرته وادارته وقد ورد أن ملكا اسمه عماره موكل بذلك فينادى في الاسواق ليرخص سعر كذا أو ليرفع سعر كذا ولذا لا يجوز عندنا التسمير (قوله واني لا رجوا الخ) ورجاؤه صلى الله عليه وسلم محقق لانه معصوم (قوله غلط جلد الكافر) أي مقدار نحن جلد (قوله اثنين) أي مقدار اثنين الخ خذف المضاف ولم يعم المضاف اليه مقامه على حد قوله أكل امرئ تحسب بين امرأ

ونار توقد في الليل نارا
ليكن شرط ذلك ما أشار اليه قوله

عليه الى أن اضطرب أمر بني أمية وأما قوله الخ لافه ثلاثون سنة فلما راد به خلافه الخلفاء الراشدين الباقية أقصى مراتب الكمال ووجه الشيعة والامامية على الاثنى عشر اماما على ثم ابنه الحسن ثم أخوه الحسين ثم ابنه زين العابدين ثم ابن ابنه محمد الباقر ثم ابنه جعفر الصادق ثم ابنه موسى الكاظم ثم ابنه علي الوضائ ثم ابنه محمد التقي ثم ابنه علي النقي بالنون ثم ابنه حسن العسكري ثم ابنه محمد القائم المنتظر المهدي وانه اختفى خوفا من أعدائه وسيظهر فيملا الدنيا قسطا كما مثلت جورا وانه عندهم لا امتناع من طول حياته كما عيسى والخضر قال الشيخ وهذا كلام متهاق ساقط ((عدوا بن عساكر عن ابن مسعود)) قال الشيخ حديث حسن ((ان عظم الجزاء مع عظم البلاء)) قال المناوي بكسر المهملة وفتح الطاء فمما ويجوز ضمها مع سكون الطاء فمن كان ابتلاؤه أعظم فجزاؤه أعظم ((وان الله تعالى اذا أحب قوما ابتلاهم)) أي اختبرهم بالحن والرياء ((فمن رضى)) أي عما ابتلاه الله به ((فله الرضا)) أي من الله تعالى وجزيل الثواب ((ومن سخط)) أي كره قضاءه به ((قوله السخط)) أي من الله تعالى وأليم العذاب قال تعالى من يعمل سوءا يجز به قال المناوي والمقصود الحث على الصبر على البلاء بعد وقوعه لا الترغيب في طلبه للنهي عنه ((تد عن أنس)) قال الشيخ حديث صحيح ((ان علما لا ينتفع به)) بالبناء للمفعول أي لا ينتفع به الناس ولا ينتفع به صاحبه ((كمن لا ينفق منه في سبيل الله)) أي لا ينفق منه في وجوه الخير فكل منهما يكون وبالاعلى صاحبه ((ابن عساكر عن أبي هريرة)) قال الشيخ حديث ضعيف ((ان عمار يوت الله)) أي المساجد بالصلاة والذكر والتلاوة والاعتكاف ونحوها ((هم أهل الله)) خاصته وحزبه ((عبد بن حميد عن طس هق عن أنس)) بن مالك قال الشيخ حديث حسن السند لغيره ((ان عم الرجل صنواييه)) بكسر الصاد المهملة وسكون النون أي أصله وأصله شيء واحد ومثله في رعاية الادب وحفظ الحرمة قال العلقمي قال في النهاية الصنواييه وأصله أن تطلع فخلتان من هرق واسدريد أن أصل العباس وأصل أبي واحد وهو مثل أبي وجعه صنواييه ((طب عن ابن مسعود)) قال الشيخ حديث صحيح ((ان غلاء أسعاركم)) أي ارتفاع الاعنان ((ورخصها بيد الله)) أي بإرادته ونصره فلا أسعر ولا أجزر التسمير ((اني لا رجو)) أي أومل ((أن ألقى الله وليس لاحد منكم قبلي)) بكسر ففتح (مظله) بفتح الميم وكسر اللام ((في مال ولادم)) والتسمير ظلم الرب المال لانه تحجير عليه في ملكه فهو حرام في كل زمن ((طب عن أنس بن مالك)) قال الشيخ حديث صحيح لغيره ((ان غلط جلد الكافر)) على حذف مضاف أي ذرع ثيابه قال المنلوي وأل جنسية والمراد بعض الكفار فلا يعارض الخبر المار ((اثنين وأربعين ذراعا)) يحتمل أن الخبر محذوف أي مقدار اثنين وأربعين أو نحو ذلك فيكون من باب حذف المضاف وإبقاء المضاف اليه محذورا وهو قليل لكن له شرط وهو أن يكون معطوف المحذوف معطوفا على مثله لفظا أو معنى نحو

أكل امرئ تحسب بين امرأ * ونار توقد بالليل نارا
وقرأ ابن جاز والله يريد الآخرة بجزا الآخرة فحذف المضاف لدلالة ما قبله عليه وأبقى المضاف اليه محذورا ((بذراع الجبار)) هو اعم ملائكة من الملائكة ((وان ضره مثل أحد)) أي مثل مقدار جبل أحد ((وان مجلسه من جهنم ما بين مكة والمدينة)) أي مقدار ما بينهما

لكن بشرط أن يكون ما حذف مما لا ملا عليه قد عطف وليس هنا مطبق بل حذف خبر ان فقط فهو مر السماع (قوله بذراع الجبار) اسم ملك وقيل المراد المولى سبحانه والاضافة للتشريف أي الذراع الخالق للجبار سبحانه وعلى كل فلم يدر مقدار ذلك الذراع أو هو قدر ذراع العمل أو أكثر لكن المقام يقتضى الكثرة

من المسافة قال المناوي رحمه الله تعالى وعلينا اعتقاد ما قاله الشارع وان لم ندركه عقولنا
 ((ت ل عن أبي هريرة)) قال الترمذي حسن صحيح وقال الحاكم على شرطه ما وأقروه
 ((ان فضل عائشة على النساء)) قال المناوي أي على نساء رسول الله صلى الله عليه وسلم
 التي في زمنها ومن أطلق ورد عليه خديجة وهي أفضل من عائشة على الصواب اه قال
 الشيخ وكال عائشة من حيث العلم لا ينافي كمال خديجة من حيث سبقها للاسلام ((كفضل
 التريد)) وهو الخبر المفتوت في مرقاة المفاتيح ((على سائر الطعام)) من حيث اللذة وسهولة المسامحة
 ونفع البدن ((حم ق ت ن ه عن أنس)) بن مالك ((ن عن أبي موسى)) الأشعري ((ن عن
 عائشة)) ان فقراء المهاجرين ((أي من أرض الى غيرهما فراراً بدينهم)) (يسبقون الاغنياء)
 أي منهم ومن غيرهم ((يوم القيامة الى الجنة)) أي لعدم فضول الاموال التي يحاسبون
 عليها ((بأربعين خريفاً)) أي سنة قال المناوي ولا تعارض بينه وبين رواية خمسةائة
 لاختلاف مدة السنين باختلاف أحوال الفقراء والاعنياء ((حم عن ابن عمرو)) بن العاص
 ((ان فقراء المهاجرين)) في رواية فقراء المؤمنين ((يدخلون الجنة قبل اغنيائهم بمقدار
 خمسةائة سنة)) وفي رواية ان فقراء المهاجرين الذين يسبقون الاغنياء يوم القيامة بأربعين
 خريفاً رواه مسلم قال العلقمي ويمكن الجمع بين حديث الأربعةين وحديث الخمسةائة
 بأن سباق الفقراء يسبقون سباق الاغنياء بأربعين عاماً وغير سباق الاغنياء بخمسةائة
 عام اذ في كل صنف من الصنفين سباق وقال بعض المتأخرين يجمع بأن هذا السبق يختلف
 بحسب أحوال الفقراء والاعنياء فهم من يسبق بأربعين ومنهم من يسبق بخمسةائة كما
 يتأخر مكرت العصاة من الموحدين في النار بحسب جرائمهم ولا يلزم من سبقهم في الدخول
 ارتفاع منازلهم بل قد يكون المتأخر أعلى منزلة وان سبقه غيره في الدخول فالمنزلة من بيتان
 منزلة سبق ومنزلة رفعة قد تجمعا وقد تنفردا وأفتى ابن الصلاح بأنه يدخل في هذا
 الفقراء الذين لا يملكون شيئاً والمساكين الذين لهم شيء لا يتم به كفايتهم اذا كانوا غير متركبين
 شيئاً من الكسب ولا مصرين على شيء من الصغار ويشترط فيهم أن يكونوا صابرين على الفقر
 والمسكنة راضين به ما وقد زعم بعضهم ان دخول النبي صلى الله عليه وسلم متأخر عن دخول
 هؤلاء الفقراء لأنهم يدخلون قبله وهو في أرض القيامة تارة عند الميزان وتارة عند المضراط
 وتارة عند المحوض وهذا قول باطل زده الاحاديث فيدخل الجنة ويسلم ما أعد له فيها ثم
 يرجع الى أرض القيامة ليخلص أمته بمقتضى ما جعل الله في قلبه من الرحمة والشفقة عليهم
 قال القاضي عياض ويحتمل أن هؤلاء السابقين الى الجنة ينعصرون في أقبعتها وظلالها
 ويتلذذون الى أن يدخل محمد صلى الله عليه وسلم ثم يدخلون معه على قدر منازلهم وسبقهم
 ((ه عن أبي سعيد)) الخدري قال الشيخ حديث صحيح ((ان فناء أمي بعضها)) بالجر يدل من
 أمي ((بعض)) على حذف مضاف أي يقتل بعض في الحروب وبوالفتن أي ان أهلاكهم
 بسبب قتل بعضهم بعضاً في الحروب فان الله لم يسلط عليهم عدواً من غيرهم أي لا يكون
 ذلك غالباً بسبب دعائهم ((قط في الافراد عن رجل)) من الصحابة قال الشيخ حديث
 ضعيف منجبر ((ان فلاناً أهدي الى تافه فعوضته منها)) أي عنها ((ست بكرات)) جمع
 بكرة بفتح فسكون من الابل بمنزلة الفتى من الناس ((قطل ساخطاً)) أي استمر غضباً
 كما رها ذلك استقلالاً له وطلباً للمزيد وفائدة عدم تسمية المهدي السمر على ما وقع منه
 ((لقد هممت)) أي عزمت ((ان لا أقبل هدية الا من قرشي أو أنصاري أو ثقيفي أو دوسي))
 أي ممن ينسب الى هذه القبائل لأنهم لمكارم أخلاقهم وشرف نفوسهم وطيب عنصرهم

(قوله على النساء) أي زوجاته
 اللاتي في زمنها فلا يرد أن خديجة
 ونحوها طامة من أولاده صلى الله
 عليه وسلم أفضل منها (قوله
 يسبقون الاغنياء الخ) وهذا
 لا يقتضي تفضيلهم عليهم
 اذ في الاغنياء من الصحابة من هو
 أفضل من فقراء المهاجرين كعثمان
 ابن عفان وذلك لان دخولهم
 الجنة أولاً لا يقتضي تبسطهم فيها
 أكثر من غيرهم (قوله ان فناء)
 أي قتل أمي وبعضها بالجر يدل
 ونحوه ان قوله ببعض أي يكون
 ويحصل ببعض وأشار بذلك
 البذل الى أن هذا أغلبي فدكانه
 قيل ان فناء بعض أمي يكون
 ببعض أي أغلبهم وكذا حديث
 دعوت ربي أن لا يسلط على أمي
 عدواً من سوى أنفسها مبني على
 الغالب (قوله عن رجل) أي من
 الصحابة فإهماه غير مضر لأنهم
 كاهم عدول (قوله فلاناً) أهمه ستر
 عليه (قوله من قرشي أو أنصاري
 أو ثقيفي أو دوسي) لان هذه
 القبائل شريفة النفس تقع
 بالليل وانما لم يعطه صلى الله عليه
 وسلم أكثر من الست لكونه وجد
 غيره أهم منه في ذلك الوقت والا
 فهو صلى الله عليه وسلم كان يعطي
 عطاً من لا يخاف الفقر

(قوله وذريتها على النار) أي ذريته من غير واسطة كالحسن والحسين فلا تغصم النار قط وان كان المراد بواسطة فالمراد حرهم على نار الخلود وان دخلوا للتطهير فاولادها بلا واسطة حرمو على النار بالمرة وبالواسطة حرمو على نار الخلود وفي هذا إشارة لمن كان شريفاً أنه لا يعصى إلا ما (قوله) فسطاط المسلمين أي حصنهم (قوله القوطة) موضع من الشام ودمشق تسمى بقصبة الشام دخلها عشرة آلاف من الصحابة وقد دخل النبي صلى الله عليه وسلم الشام ثلاث مرات لما ضارب لخدمته وليلة الأسراء وفي غزوة تبوك (قوله وهو قائم يصلي) أي الجمعة فهو يسن على القول بأنها وقت الصلاة والمراد الساعة الزمانية وقبل الفلكية ويؤيد الأول تمام الحديث وأشار إليه يقلها وعلى القول بأنها آخرها الجمعة فالمراد بالقيام الملازمة لخدمته المولى وبالصلاة الدعاء (قوله آياه) أي بعينه كقوله القدر (قوله ان في الجنة باباً) لم يقل ان للجنة باباً إشارة الى انه مجرد عبوره فيه بجود النعم العظيم فكانه في وسط الجنة (قوله الصائمون) الذين يتحرون صيام الاوقات المطلوبة كالنجس والاثنين ويوم عرفة الخ (قوله لا يدخل منه أحد غيرهم) كررني دخول غيرهم تأكيذاً (٧) قوله ارجاها كذا في النسخ ولعل الاصل ارجاها جالس الخاطب بين الخطبتين اهـ

أما أهدي أحدهم هدية أخذها عن سماحة نفس ولا يطلب عليها جزاء وان جوزى لا يخط وان نقص الجزاء عما أعطاه فوبه بالمدكورين على من سواهم من اتصف بشيء النفس فلا تدافع بينه وبين ما ورد من أنه قبل من غيرهم (حم ت عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث صحيح (ان فاطمة أحصنت فرجها) أي صانته عن كل محرم من زنا وسحاق وغيرهما (فحرمها الله وذريتها على النار) أي دخول النار عليهم قال المناوي فاما هي وابناها فالمراد فيهم التحريم المطلق وأما من سواهم فالحرم عليهم نار الخلود (البرارد طب ل عن ابن مسعود) ان فسطاط المسلمين يضم القاء وسكون السين المهملة وطاء من مهملةين بينهما ألف أي حصن المسلمين الذي يخصون به (يوم الجمعة) أي المقلة العظمى في الفتن الآتية وأصله الخيمة (بالقوطة) يضم القين المعجمة موضع بالشام كثير الماء والتجبر كائن (الى جانب مدنية يقال لها دمشق) بكسر الدال المهملة وفتح الميم ومجيئ بذلك لان دماشق بن عمرو ذبن كنعان هو الذي بناها فسميت باسمه وكان آمن بآراءهم عليه السلام وسارهم وكان أبوه عمرو وذوقه اليه لما رأى له من الآيات (من خير مدائن الشام) يسكون الهمزة ويحوز نهيلها كالرأس قال المناوي بل هي خيرها وبعض الفضل قد يكون أفضل اهـ قال العلقمي وهذا الحديث يدل على فضيلة دمشق وعلى فضيلة سكانها في آخر الزمان وانها حصن من الفتن ومن فضائلها أنها دخلتها عشرة آلاف عين رأت النبي صلى الله عليه وسلم كما أفاده ابن عباس كفي تاريخه وحده الشام طولاً من العريش الى الفرات وأما عرضه فن جبل طي من بحرا العسلة الى بحرال روم ودخله النبي صلى الله عليه وسلم قبل النبوة وبناها في غزوة تبوك وفي ليلة الأسراء (د عن أبي الدرداء) ان في الجمعة أي في يومها (الساعة) أهمها كقوله القدر والاسم الأعظم ليحمد الانسان في طلبها كل وقت من أوقات يوم الجمعة وفي تعيينها أربعون قولاً (٧) أرجاها (لا يوافقها) أي يصادفها (عبد مسلم) يعني انسان مؤمن (وهو قائم) جملة اسمية حالبة (يصلي) جملة فعلية حالبة أيضاً (يسأل الله تعالى فيها خيراً) حال ثالثة أي أي خير كان من خيرون الدنيا والآخرة (الاعطاء آياه) ونعمانه عند الجأزي وأشار بيده يقلها (مالك حم ت عن أبي هريرة) ان في الجنة باباً يقال له الريان قال العلقمي قال في الضح يفتح الراو تشديد المشاة التحية وزن فعالن من الري اسم علم على باب من أبواب الجنة يختص بدخول الصائمين منه وهو مما وقعت المناسبة فيه بين لفظه ومعناه لانه مشتق من الري وهو مناسب للصائمين قال القرطبي اكتمى بذلك الري عن الشيخ لانه يدل عليه من حيث انه يستلزمه قلت أو لكونه أشق على الصائمين من الجوع (يدخل منه) أي الى الجنة (الصائمون يوم القيامة) قال المناوي يعني الذين يكثرون الصوم في الدنيا (لا يدخل منه أحد غيرهم يقال) أي تقول الملائكة بامر الله تعالى في الموقف (أين الصائمون فيقومون فيدخلون منه فإذا دخلوا أغلق) بالبناء للمفعول (فلم يدخل منه أحد) معطوف على أغلق وكررني دخول غيرهم منه تأكيداً ولا يعارضه أن جمعا تقع لهم أبواب الجنة يدخلون من أيما شاءوا لا مكان صرف مشيئة غير مكتر الصوم عن دخول باب الريان (حم ت عن سهل بن سعد) الساعدي (ان في الجنة باباً) ضمّتين (من باقوت) جوهر معروف (عليها غرف من زبرجد) جوهر معروف (لها أبواب مفتحة تضيء) أي تلك الغرف ومن قال الابواب فقد أخطأ وان كان أقرب (كما يضيء ما كوكب الدرر) أي الشديد البياض فالواي رسول الله من يسكنها قال (يسكنها المتصليون في الله) أي لاجله لا لغرض دنيوي وفي تعليلية في المواضع الثلاثة (والمجتلسون

ما يحتاجه لنفسه وعياله (قوله وتابع الصيام) أي الذي له أوقات مخصوصة كما مشوراء والخمس إلى آخرها (قوله وصلى بالليل) أي تهجد والناس نيام أي لا يتهجدون وإن لم يكونوا نياما (قوله مائة درجة) الدرجة المرفقة وهذا لا ينافي ما مر من كون درجات الجنة بعدد أي القرآن لما مر أن المراد أن كل درجة من المائة عظيمة مشتملة على درجات كثيرة بدليل لو أن العالمين اجتمعوا في أقداح لو سعتهم من غير راحة (قوله بحر الماء) أي غير الآسن قال تعالى من ماء غير آسن أي غير متغير (قوله وبحر الخمر) أي غير من شرب خمر الدنيا أمه وفجرم من ذلك (قوله تشقق) أي تشقق أي فهذه الأربعة أبحر هي الأصول ثم يتفرع منها أنهر آخر (قوله لمراغا) أي موضعا يتفرغ فيه أهل الجنة زيادة للذة التطيب وقيل يفرغ فيه دواب أهل الجنة لمزيد اللذة لا تعذبهم كما في الدنيا وقيل المراد دواب الغزاة فيؤتى بهم أمام المحاربين عليهم ويرغون أمامهم ليحصل لهم مزيد اللذة (قوله مثل مراغ الخ) هذا التشبيه تقريب فقطر الأذنان ما بينهما (قوله لشجرة) هي شجرة المنتهى المسماة بطوبى وأصلها في محله صلى الله عليه وسلم وكل غرفة من الجنة فيها غصن منها وكل ورقة منها عليها ملائكة يسبح الله تعالى وهي أشرف أنواع شجار الدنيا جميعها بل ورد أن الشخص يقول لها افتني لي عن جوارده مشدود أركبه فيخرج له ذلك ويقول الآخر لها افتني لي عن نافه مشدود فخرجه له وآخر يقول فتفتي لي عن حلي كذا وكذا فيخرج له الخ

في الله) أي تحو قرأه وذاكر (والملاقون في الله) أي لاجله (ابن أبي الدنيا في كتاب الإخوان) هب عن أبي هريرة قال الشيخ حديث حسن لغیره (ان في الجنة غرضا يرى ظاهرها من باطنها) بالنسبة للمفعول (وباطنها من ظاهرها) لكونها شاففة لا تحجب ما وراءها (أعدها الله تعالى لمن أطعم الطعام) قال المناوي والفقهاء والاضياف ونحو ذلك وقال الشيخ يكفي في إطعام الطعام أهله ومن بموئده وتقدم أن محله إذا قصد الاحتساب (والأن الكلام) أي عداوة الناس واستعطافهم (وتابع الصيام) قال المناوي أي واصله كما في رواية وقال الشيخ ويكفي في متابعة الصيام مثل حال أبي هريرة وابن عمر وغيرهما من صوم ثلاثة أيام من كل شهر أو له ومثلها من أوسطه وآخره والآخر والآخر والخمس وعشر ذى الحجة ونحو ذلك (وصلى بالليل والناس نيام) قال المناوي أي تهجد فيه وقال الشيخ ويكفي في صلاة الليل صلاة العشاء والصبح في جماعة لزواية عثمان بن عفان في ذلك وإن كانت ضعیفة قال الشارع فسر له بذلك لمسا له عنه وقضية له لطف بالووا استعطا اجتماعهما ولا يعارضه خبر أطعموا الطعام وأفشوا السلام بنوروا الجنان لأن هذه الغرف مخصوصة بمن جمع (حم حب هب عن أبي مالك الأشعري ت عن علي) قال الشيخ حديث صحيح (ان في الجنة مائة درجة) يعني درجات كثيرة جدا و منازل عالية شامخة فالمراد التكثير لا التحديد (لو أن العالمين) بفتح اللام أي جميع الخلق (اجتمعوا في أقداح لو سعتهم) لستها المفرطة التي لا يعلمها إلا الله وفي الحديث يملك عظم قدر الجنة كيف شاء الله تعالى يقول عرضها السموات والأرض وكعرض السماء والأرض وإذا كان هذا عرضها فما بالك بالطول (ت عن أبي سعيد) الخدری قال الشيخ حديث صحيح (ان في الجنة بحر الماء) أي غير الآسن (وبحر العسل وبحر اللبن وبحر الخمر) أي الذي هو لذة للشايعين (ثم تشقق) يحذف إحدى التاءين للتخفيف وشين معجمة (الأنهار بعد) أي بعد هذه الأربعة أي تفرق منها وخص هذه الأنهار بالذكر لأنها أفضل أشربة النوع الإنساني وقدم الماء لأنه حياة النفوس وثنى بالعسل لأنه شفاء وثلث باللبن لأنه لذة الفطرة وختم بالخمر إشارة إلى أن من حرمه في الدنيا لا يحرمه في الآخرة والأفلاك أنهار أخر ذكرها الله في القرآن منها الكوثر والسبيل والكافور والتسليم وغير ذلك (حم ت عن معاوية بن حيدة) بفتح الحاء المهملة قال الشيخ حديث صحيح (ان في الجنة لمراغا) بفتح الميم (من مسك) أي محلا منبسطا عملوا منه (مثل مراغ دوابكم في الدنيا) أي مثل المحل الملبس من القرب الملبس بتمرغ الدواب في كثرة قال المناوي فيتمرغ فيه أهلها كما تتمرغ الدواب في التراب واحتمال أن المراد أن الدواب التي تدخل الجنة تفرغ فيه بعيد اه وقال الشيخ في النهاية في الجنة مراغ المسك أي الموضع الذي يفرغون فيه من ترابها التمرغ التقلب في التراب وظاهر أن ذلك من باب ظهور الشرف وكال المقابلة وإن كانت دوابهم غير محتاجة لذلك لأن التمرغ لازالة التعب عنها وهي ليس علم تعب لكن زعمنا قال أن ذلك لتجود دواب الجهاد التي تدخل الجنة مجازاة لأصحابها من باب تقيم اللذة لهم فإن أعمالهم تكون بين أديم من ثمرهم وزيئهم ومنها تلك الدواب أي لكونهم جاهدين وأعمالهم أشار إليه بعض من تكلم على دواب الجنة وقد ثبت دخول الدواب النبوية الجنة ذكره القرطبي (طب عن سهل بن سعد) قال الشيخ حديث حسن (ان في الجنة لشجرة يسير الراكب) أي الراكب الفرس (الجواد) بالتخفيف والنصب على أنه مفعول الراكب أو الجربا لا إضافة أي الفائق الجيد (المضمر) بفتح الضاد المعجمة وتشديد الميم هو أن يعطف حتى يسهل ويقوى على الجري (السريع) أي الشديد

(قوله في ظلها) أي في راحتها أو الظل حقيقة بناء على الراجح من أن الظل أثر وجودي ليس علم الشمس (قوله من عيني رأيت) أي من عيني إلا زمين فلا ينافي أن جبريل عليه السلام دخل الجنة وأطاعه الله تعالى على ما أعده تعالى لعباده أو يقال إنه أطلعه على مراتب العوام دون الأكارب فتكون عين شاملة حتى للملائكة (قوله ولا ٤٧٥) خطر على قلب بشر أي ولم يعلمه أحد من البشر

أي ولا غيرهم على ما مضى (قوله إلا الصور) أي الأبيع الصور أي ومنها العمل الصالح أي إذا رأى الرجل صورة رجل أعجبته فاشتتهاها أو المرأة صورة امرأة أعجبها فاشتتهاها تغيير كل إلى تلك الصورة بسبب العمل الصالح الذي كان فعله وعلم بذلك أن التبدل تبدل صفة وقيل تبدل الذات والصفة ولا مانع منه وأعاد الضمير على السبق مؤثرا لأن تأنيث السبق أكثر من نذكيره (قوله ذارا) أي محلا عظيما (قوله من فرح الصبيان) أي صبيان المؤمنين بدليل ما بعده والمراد تفرحهم بأي شيء كالصدقة

عليهم والالانة الكلام لهم وكسوتهم في العيد سواء صبيان الشخص أو صبيان غيره يتأى أولا ووقع أن الشيخ عبد المنعم المنتني أخذ عنه مشايخ شيوخنا الحنفى وكان غالبا عليه الجذب لبس شدا أزرق فقالت الصبيان له أسلم يا نصراني فخطب بالشهادة لجأؤله بشدا أيضا والبسوة له وصاروا يقولون نصراني قد أسلم فقال له بعض الناس ما هذا فقال لم نصرنا شيء قد فرحنا صيانتنا وجدنا

اسلامنا (قوله يتأى المسلمين) التقيد بالتأى لكون أكرامهم أكثر وأباقدار من فرحهم أعظم من دار من فرح صبيان المسلمين غير البتاني فلا يقال إن مفهوم هذا أن من فرح غير البتاني

الجرى (في ظلها) أي في نعيمها وراحتها وقيل معنى ظلها نعيمها وأشار بذلك إلى امتدادها قال القرطبي والمهوج إلى هذا التأويل أن الظل في عرف أهل الدنيا ما يقي من حر الشمس وأنه لا يظل في الجنة حر ولا أدنى (عائشة) في رواية سبعين قال المناوى ولا تعارض لأن المراد التكميل لا التحديد اهـ وأجاب الشيخ بأنه يحتمل أن بعض أعصانها يسعون وبعضها مائة (ما يقطعها) أي ما ينتهي إلى آخرها (حم م بخ ت عن أنس) بن مالك (ن) عن سهل بن سعد (حم ق ت عن أبي سعيد) الخدرى (ق ت ه عن أبي هريرة) أن في الجنة ما لا عين رأت ولا أذن سمعت (أي في الدنيا) (ولا خطر على قلب أحد) قال الشيخ أي لم يدخل تحت علم أحد كى بذلك عن عظيم نعيمه المقاصر عن كنهه علمنا لأن وسيظهر لنا بعد اهـ قال تعالى ولا تعلم نفس ما أخفى لهم من قرة أعين قال أخفوا ذكره عن الأخبار والرسوم فأخفى نوايه عن المعارف والفهوم (ط ب عن سهل بن سعد) قال الشيخ حديث صحيح (أن في الجنة نسوة) أي مجتمعا يجتمع فيها أهلها (ما فيها شرا ولا بيع إلا الصور من الرجال والنساء) قال المنتني الرجل صورة دخل فيها (قال الشيخ أي والمرأة خذفها اكتفاء قال العظمى قال الطبيب الحديث يحتمل معنيين أحدهما أن يكون ممعناه عرض الصورة المستحسنة عليه فإذا تقي صورة من تلك الصور المعروضة عليه صورة الله تعالى شكل تلك الصورة بقدرته والثاني أن المراد من الصورة الزينة التي يترى الشخص بها في تلك السوق ويتلبس بها ويختار لنفسه من الحلى والحلل والتاج يقال لفلان صورة حسنة أي بشاره حسنة وهيئة هليئة وهي على كل من المعنيين التغيير في الصفة لاقى الذات وقال الخاقاني حرقوله دخل فيها الذي يظهر أن المراد به أن صورته تغيرت تصير شبهة بتلك الصورة لأنه يدخل فيها حقيقة والمراد بالصورة الشكل والهيئة (ت عن علي) أن في الجنة ذارا (قال المناوى أي عظيم جد في التفاسير التنكير للتعظيم) (يقال لها ذار الفرح) بفتح الفاء والراء وبالطاء المهملة أي السرور أي نعيم بذلك بين أهلها (لا يدخلها إلا من فرح الصبيان) يعني الأطفال ذكورا أو إناثا وفيه قبول لأطفال الإنسان وأطفال غيره ولغيرهم وغيره فخص بعضهم في الحديث إلا أني أغما هو لا كذبة (عد عن عائشة) أن في الجنة ذارا يقال لها ذار الفرح (أي نعيم بذلك) (لا يدخلها إلا من فرح ضامى المؤمنين) لأن الجزاء من جنس العمل فمن فرح من ليس له من يفرحه فرحه الله تعالى بتلك الذوات العالية المقدرة واليتيم صغيرا أب له (حزرة بن يوسف السمعى) بفتح السين المهملة وسكون الهاء نسبة إلى سمع بن عمرو في رواية معروفة (في صحيحه وابن الجار عن عقبه بن عامر) الجهوى قال الشيخ حديث ضعيف مخبر (أن في الجنة بابا يقال له الضحى) أي يتقى باب الضحى (فإذا كان يوم القيامة نادى مناد) من قبل الله (أين الذين كانوا يدعون على صلاة الضحى هذا ليابكم) أي يأتون فيقال لهم هذا ليابكم الذي أعده الله لكم جزاء أصلاتكم الضحى (فأدخلوه بركة الله) تعالى لا بأعمالكم فالداومة على صلاة الضحى لا توجب الدخول منه وإنما الدخول بالرجة ومقصود الحديث بيان شرف الضحى وأن فعلها مندوب ندب ما مؤكدا وأفعلا ركعتان وأكثرها أفضلها ثمان ووقفها من ارتفاع الشمس كرحم إلى الزوال (طس عن أبي هريرة)

لا يسكن دار الفرح فينا في مقابلة وحاصل الجواب أن دار الفرح قسمان عظمى ودون عظمى فالعظمى لمن فرح البتاني وغيرها لمن فرح غير البتاني من صبيان المسلمين أما صبيان الكفار فليس لمن فرحهم كمنى دار الفرح بغيرهم (قوله يدعون) فهذه الخصوصية لمن لم يتركها إلا نادرا العذر كرض

قال الشيخ حديث حسن ﴿(ان في الجنة ينال بها بيت الاستغناء)﴾ أي فلا يدخله الا الاستغناء والسجاء الجود بما له وقع ونفع ومراة الحديث الخ على السجاء وأنه سنة مؤكدة ﴿(طس عن عائشة)﴾ قال الشيخ حديث حسن ﴿(ان في الجنة نهران)﴾ يفتح الهاء على الافصح ﴿(ما يدخله جبريل من دخلة)﴾ من صلة أي مرة واحدة من الدخول ﴿(فيخرج منه فيتنفص الا خلق الله تعالى من كل قطرة نقطرة من ماء من الله تعالى)﴾ يعني ما ينغمس فيه أنغماسة فيخرج منه فيتنفص انتفاضة الا خلق الله تعالى من كل قطرة نقطرة من الماء حال خروجه منه ملكا يسبحه دائما ومقصود الحديث الاعلام بان الملائكة كثيرون ويدل على ذلك قوله تعالى وما يعلم جنود ربك الا هو ﴿(أو الشيخ)﴾ الاستغناء في ﴿(كتاب العظمة)﴾ الا الهبة ﴿(عن أبي سعيد)﴾ الخلدري قال الشيخ حديث ضعيف مخبر ﴿(ان في الجنة نهران)﴾ من ماء ﴿(بقال له رجب)﴾ أي يسمى به بين أهلها ﴿(أشد بياضا من اللبن وأحلى من العسل من صام يوما من رجب سقاه الله من ذلك النهر)﴾ فيه اشعار باختصاص الشرب من ذلك بصومه قال الشيخ والمه قد أنه لم يثبت في صوم رجب حديث صحيح هذا ما أفادوه وأما قول ابن رجب وأصح ما فيه أثر ابن أبي قلابة ان في الجنة قصر الصوام رجب فلا يقتضي الصحة لانهم يعبرون بمثل ذلك في الضعيفة كما يقولون أمثل ما في الباب وغير ذلك أفاده الحافظ وغيره غير أن مجموع الروايات يحصل منها الحسن للغير ﴿(الشرازي في)﴾ كتاب (الاقاب) والكنى ﴿(هب عن أنس)﴾ قال الشيخ حديث ضعيف مخبر ﴿(ان في الجنة درجة)﴾ أي منزلة عالية ﴿(لا ينالها الا أصحاب الهموم)﴾ أي في طلب المعيشة كما في الفردوس ﴿(فر عن أبي هريرة)﴾ قال الشيخ أي الهموم المباحة لا المحرمة قال هو حديث ضعيف مخبر ﴿(ان في الجمعة ساعة لا يحكم فيها أحد الا مات)﴾ أي بسبب الحماقة قال المناوي وقوله في الجمعة أي في يومها ويحتمل أن المراد ساعة من الاسبوع جميعه والاول أقرب اه ومقصود الحديث الخ على ترك انراج الدم في يوم الجمعة بحجم أو فصد أو نحوهما ﴿(ع عن الحسين بن علي)﴾ قال الشيخ حديث حسن ﴿(ان في الحزم شفاء)﴾ من غالب الأمراض لغالب الناس ﴿(م عن جابر)﴾ بن عبد الله ﴿(ان في الصلاة شغلا)﴾ في رواية أحمد لشغلا بزيادة لام التأكيد والتكثير فيه للتنويع أي لقراءة القرآن والذكر والدعاء وللتعظيم أي شغلا وأي شغل لانها مناجاة مع الله تعالى تستدعي الاستغراق في خدمته فلا يصلح فيها الاشتغال بغيره وقال النووي معناه ان وظيفة المصلي الاشتغال بصلاته وتدبر ما يقول فلا ينبغي أن يعرج على غيره من رد سلام ونحوه زائد في رواية أبي وائل ان الله يحدث من أمره ما يشاء وان الله قد أخذ أن لا تكلموا في الصلاة وزاد في رواية كشوم الخزاعي الا بذكر الله وما يذكر لكم فقوموا لله فأتين فأمرنا بالسكوت فقوله شغلا منعوت حذف نعته أي شغلا مانعا من الكلام وغيره مما لا يصلح فيها وسببه كما في البخاري عن عبد الله رضي الله عنه قال كانا على النبي صلى الله عليه وسلم وهو في الصلاة فردد علينا فلما رجعنا من عند البخاري سلمنا عليه فلم يرد علينا وقال ان في الصلاة قد كره ﴿(ش حم قد ه عن ابن مسعود)﴾ ان في الليل ساعة ﴿(بلا م التأكيدي)﴾ لا يوافقها عبد مسلم ﴿(أي اناس حرا كان أو رقبا)﴾ يسأل الله تعالى فيها خير من أمور الدنيا والآخرة الا أعطاه الله اياه وذلك كل ليلة ﴿(يعني وجود تلك الساعة لا يختص ببعض الليالي دون بعض)﴾ قال العلقمي قال النووي فيه اثبات ساعة الاجابة في كل ليلة ويتضمن الخ على الدعاء في جميع ساعات الليل رجاء مصادقتها اه وقال الشيخ ظاهر الرواية التعميم في كل الليل لكن من المعلوم ان الحروف أفضله فعلى كل حال ساعة أول النصف الثاني والتي بعدها أفضل نعم من لم يقم فيها فالاحيرة

(قوله من دخلة) أي مرة من الدخول (قوله يقال له رجب) أي تسميه أهل الجنة بذلك (قوله أصحاب الهموم) أي في طلب المعيشة أو غيرها (قوله ان في الجمعة) أي يوم الجمعة ساعة فليكنه أو قطعة من الزمن فيطلب للشخص أن لا يخرج دما من جسده في يوم الجمعة لئلا يصادف تلك الساعة فيموت (قوله شغلا) قاله صلى الله عليه وسلم حين قدم عليه جمع وسلموا عليه وهو في الصلاة فلم يرد عليهم على عادته ليكون ذلك كان جائزا ثم نسخ فلما سلم من الصلاة ذكر الحديث فعملوا النسخ (قوله لساعة) أي مهمة في جميع الليل فلا تختص بالثالث الاخير فالمراد بها قطعة من الزمن وأهميت لاجل أن يجتهد الشخص جميع الليل (قوله اياه) أي بعينه ليلة القدر وساعة يوم الجمعة

(قوله المعارض) جمع معارض كقائع جمع مفتاح والمراد بالمعارض اللفظ المحتمل لمعنى بعيد فبراد وبترك القريب وهو جاز وان لم يضطر اليه من ذلك ما قاله بعض الصحابة للعجاج -ين قال له ما تقول في فقال له أنت القاسط العادل فقال الحاضرون قد أتى عليك فقال لا إنما أراد القاسط من قوله تعالى وأما القاسطون فمكافؤ الجهنم خطبوا فعدل عن الحق ومن ذلك اذا قيل لك أنت قلت كذا وكذا فتقول الله يعلم ما قلته على قصدان ما اسم موضوع ليوهم انها نافية (٤٧٧) وعلم بعض الصالحين خادمه أن يقول لمن سأل عنه ما هو هو وبقصد

الهنون المعروف أو ما هو في الدار ويشير إلى الدائرة التي كان خطها بأصبعه قبل ذلك أو إشارة إلى قطعة مخصوصة من الدار وقصده بذلك الهروب من الناس (قوله خسفا) أي تبدل بالصفاة الطيبة بالخبيثة ومضاد للقلوب بان يسلب النفع بها وأما الجواب بان الممتنع هو الخسف والمسوخ العام فلم يرضه الجمهور (قوله كذابا) هو المختار ادعى النبوة ومبشرا أي مهلكا (قوله ان فيك) خطاب للأشع لانه صلى الله عليه وسلم كان جالسا مع عمر وبعض الصحابة فقال صلى الله عليه وسلم سيقدم عليكم ركب من خير خلقي الله تعالى فقام سعيد بن عامر وبادر إلى لقاءهم فقال لهم من أنتم فاخبروه فقال قد أتى عليكم رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكركم بخير فلما قدموا بادروا إلى مقابلته صلى الله عليه وسلم بنيات السرا لا الأشع فتأني إلى ان لبس أحسن الثياب وتنظف لان شأن الدخول على الملوك أن يكون على أحسن الأحوال فلما قدم عليه صلى الله عليه وسلم وجلس يتحدث قائم من المصطفى النظر لوجهه لكونه غير جميل ففهم فقال له يا رسول الله انما

لرواية السالكين انه لا يزال ينادي ألا ألا وفي أخرى هل من نائب هل من مستغفر الخ حتى يطام الفجر (حم م عن جابر) ان في المعارض جمع معارض كقائع من التعريض وهو ذكر في مقصود ليدل به على شيء آخر لم يذكر في الكلام فالتعريض خلاف التصريح من القول كما إذا سألت رجلا هل رأيت فلانا وقد رآه وبكره أن يكذب فيقول ان فلانا لم يري فيجعل كلامه معارضا فإرا من الكذب (للمدح والثناء) بفتح الميم وسكون النون ومعه اثنين بينهما واو أي سعة وفسحة من المدح وهو الأرض الواسعة أي في المعارض فسحة وغنية عن الكذب (عند حق عن عمران بن حصين) قال الشيخ حديث حسن (ان في) المال لحقاسوى الزكاة) قال المناوي كفاك أسير واطعام مضطرورا نقاذ محترم فهذه حقوق واجبة شرعا لكن وجوبها غرض فلا تدافع بينها وبين خبر ليس في المال لحقاسوى الزكاة (ت عن قاطمة بنت قيس) القهرية قال الشيخ حديث حسن غيره (ان في أمي) عام في أمه الأجابة والدعوة (خسفا) أي غورا وذهابا في الأرض لبعض الأماكن باهلاها (ومسحا) أي تحول صورة بعض الأسمين إلى صورة أخرى كقرد (وقدفا) أي رميا بالحجارة من جهة السماء أي سيكون في هالك في آخر الزمان (طب عن سعيد بن أبي راشد) قال المناوي بإسناد ضعيف وقال الشيخ حديث صحيح (ان في ثقيف) قبيلة معروفة (كذابا) هو المختار بن أبي عبيد التقي كان شديد الكذب ومن أقبح دعواه أن جبريل يأتيه فالتعليق وفي أيام ابن الزبير كان خروج المختار الكذاب الذي ادعى النبوة فهاز ابن الزبير لقتاله إلى ان ظفريه في سنة سبع وخمسين وقتله (ومبيرا) أي مهلكا وهو الحاج وقد قالت أسماء بنت أبي بكر لما قتل ابنها عبد الله بن الزبير وولده وارسل اليها فأبى ان تأتبه فذهب اليها فقال كيف رأيته صنيعة عبد الله قالت رأيتك أفدت عليه ديناه وأفسد عليك آخرتك أما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا ان في ثقيف كذابا ومبيرا فأما الكذاب فرأيناه وأما المبير فلا أخالك بفضح الهمة وكبرها وهو أشهر الأياه أي ما ظنك بالإياه (حم م عن أسماء بنت أبي بكر) الصديق (ان في حال الرجل نفسه) أي بلا زوجة (وفي زوجته فتنة وولده) أي وفي ولده فتنة لا يباعه عنهم إياه في المحرمات والفتن وصرح بالفتنة مع الأولين اشعارا بانها فيهما أقوى (طب عن حذيفة) بن اليمان قال الشيخ حديث صحيح (ان فيك) خطاب للأشع وأجمعه المنذر بن عازلة (لخصتين) تنبيه خصلة (يحيم ما الله تعالى ورسوله) قال وما هو أقال (الحلم) أي العفو والعقل (والإناه) بالتصغير وزن فتاة أي التثبت وعدم العجلة وسببه مارواه أبو يعلى قال بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم يحدث أصحابه إذ قال لهم سيطلع عليكم من ههنا ركب هم خير أهل المشرق فقام عمر قوجه نحوهم فأتى ثلاثه عشر راكبا فقال من القوم فقالوا من بني عبيد القيس قال ما أقدمكم هذه البلاد الا التجارة قالوا لا قال أما ان النبي صلى الله عليه وسلم قد ذكركم

برأى من الرجل الاو فران عقله ولسانه وأما الجبال فهو النساء فقال له صلى الله عليه وسلم أريد ما يعتكفونكم على الاسلام ونصير الحق فقال له أعلم ان اعتناء بالدين أما أنا ومن معي فنبأ بك على ذلك وأما قومي فنعلمهم ذلك فان أجابوا فذاك والا فاقولناهم فقال له صلى الله عليه وسلم صدقت وعلم وفارة عقله من كلامه والانه من تأنيبه في القدوم عليه صلى الله عليه وسلم فذكر له الحديث فقال هاتان الصفتان خافت بهما أم أكتبتهما يا رسول الله فقال بل خلقت بهما فقال الحمد لله الذي جعل في صفتين يحيم ما هو فرسوله (قوله الحلم) أي العقل وبشأ عنه العفو وغيره من الخصال الحميدة

وقال خيرا ثم مشى معهم حتى أتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عمر هذا صاحبكم الذي تريدون قومي القوم بأنفسهم عن ركابهم ففهم من مشى اليه ومنهم من هروا ومنهم من سعى حتى أتوا النبي صلى الله عليه وسلم فابتدروا القوم ولم يلبسوا إلا ثياب سفرهم فاخذوا بيده فقبضوها وتحلف الأشجع وهو أصغر القوم في الركاب حتى أتوا جميع متاع القوم وذلك بعين رسول الله صلى الله عليه وسلم وأخرج ثوبين أبيضين من ثيابه فلبسهما وجاء عثي حتى أخذ بيد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبلها وكان رجلا دمي فالحياظر رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى دمايته قال يا رسول الله اغمايحتاج من الرجل إلى أصغر يلبسه وقلبه فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ان فيك خصلتين يحبهما الله ورسوله الحليم والناة قال يا رسول الله أنا أنخلقنيهما أم الله جيلني عليهما قال بل الله تعالى جعل عليهما ما قال الحمد لله الذي جيلني على خصلتين يحبهما الله تعالى ورسوله وروى أنه لما أقبل على النبي صلى الله عليه وسلم فربه وأجلسه إلى جانبه ثم قال لهم النبي صلى الله عليه وسلم ثيابي بعون على أنفسكم وقومكم فقال القوم نعم فقال الأشجع يا رسول الله انك لما أتوا الرجل عن شيء أشد عليه من دينه ثيابك على أنفسنا وترسل من يدعوهم في إتياننا كان منا ومن أبي قاتلنا قال صدقت ان فيكنا صلتين الحديث قال القاضى عياض فالناة ترابسه حتى يقترن في مصالحه ولم يعمل والحليم هذا القول الذي قلته الدال على صحة عقله وجودة نظره للعواقب ((ثم ت عن ابن عباس)) ان قبرا سمعيل ((بن ابراهيم الخليل)) في البحر ((بكسر الحاء الملهة وسكون الجيم)) قال المناوي هو المكان المحوط عند الكعبة بقدر نصف دائرة في ذلك الموضع ولم ثبت أنه نقل منه ولا تكبره الصلاة في ذلك الموضع لان محل تكبره الصلاة عند قبر محله في غير قبور الانبياء اه وقال الشيخ ولصنف الرواية لم يعتد بالخبر في كونه مقبرة بل اعتد كصفه الشارح ونسب إلى الجالس فيه والصلاة وقد عدم من البيت تغير الاستقبال ((الحليم في)) كتاب ((الكنى)) واللقاب ((عن عائشة)) باسناد ضعيف ((ان قد وحضني)) جمع الحوض جياض وأحوض وهو جمع الماء ((كلبين ليلة)) يفتح فسكون مدينة بطرف بحر القلزم من طرف الشام كانت عامرة وهي الآن خراب يمر عليها الحاج من مصر فسكون شمالهم ويمر بها الحاج من غزة وغيرهما فسكون أمهم ويحلبون بها الميرة من التكرية والشوبك وغيرهما يتلقون بها الحاج ذهابا ولبا واليه تنسب العقبة المشهورة عند المصريين ((وصنعاء اليمن)) بالمدينة ما قيدت في هذه الرواية بالعين أحواز من صنعاء التي بالشام وأحاديث الحوض وردت بروايات مختلفة المسافة واجاب النووي بأنه ليس في ذكر المسافة القليلة ما يدفع المسافة الكثيرة فالأكثر ثابت بالحديث الصحيح فلا معارضة وخالفه انه يشير إلى انه أخير أو لا بالمسافة البسيطة ثم أعلم بالمسافة أطول فلهذا خبر بها كأن الله طهره على بانساعه شيئا بعد شيء فيكون الاعتماد على ما يدل على أطولها مسافة ترجع بعضهم بان الاختلاف من جهة العرض والطول وروى ما في صحيح مسلم حوضي منيرة فهو رز ورواية سواء كما يأتي في حرف الحاء موقع أيضا في حديث النوايس من معان وجاروا في رز ورواية في طوله وعرضه سواء ((وان فيه من الأباريق بعدد نجوم السماء)) في رواية البخاري وكبراته كنجوم السماء قال العلقمي هو مبالغة وإشارة إلى كثرة العدد وقال النووي الصواب المختار انه على ظاهره ولا مانع عقل ولا شرع يمنع من ذلك ولا جدع أنس أكثر من عدد نجوم السماء وفي رواية البخاري فيه الآية مثل الكواكب وسلم عن ابن عمر فيه أباريق كنجوم السماء اه وسبقني هل هو قبل الصراط أو بعده في حوضي منيرة مشهور ((حقه))

(قوله آيلة) مدينة بقرب العقبة
والبحر الملح وهي الآن خراب
(قوله كم عدد نجوم السماء) لا مانع
من كونها كم عدد حقا فلهذا
حاجة لقول الشارح القرض من
ذلك المبالغة وكثرة العدد

عن أنس بن مالك **((ان قذف المحصنة))** أي دمه بها بالزنا ظلال العلقمي الرمي بالزنا أو ما كان في معناه وأصله الرمي ثم استعمل في هذا المعنى والحاصل بالفتح المرأة المحصنة (ليهدم عمل مائة سنة) أي يحبط بفرض أنه عمر وتعد مائة عام ويظهر أن هذا الزجر والتفريق فقط اه وقال العلقمي قال في المصباح هدمت البناء هو من باب ضرب أسقطته فانهدم ثم استعمل في جميع الأشياء فقبل هدمت ما أيرمه من الأمور ونحوه **((الزنا ط ب ل))** عن حذيفة **((بن البيان قال الشيخ حديث حسن))** **((ان قريشا أهل أمانة لا يغيهم))** أي لا يطلب لهم **((العترة أحد))** جمع عترة الحصلة التي شأها العنور **((الأكبة للخرية))** أي قلبه أبيضره أو ألقاه على وجهه يقال كيبته فأكبته فهو من النوادر التي تصدى الأثمة أو قصر ربا عليها يعني أذله وأهانها رخص المخبر بن جراح على قولهم رغم أنفه وذا كناية عن خذلان عدوهم ونصرهم عليه **((ابن عساكر عن جابر))** بن عبد الله **((يخد ط ب عن رفاعه بن رافع))** الانصاري قال الشيخ حديث حسن **((ان قلب ابن آدم))** قال المناوي أي ما أودع فيه **((مثل الصفور))** بالضم الطائر المعروف **((يتقلب في اليوم سبع مرات))** أي تقلبا كثيرا وذلك امتاز عن بقية الأعضاء وكان صلاحها صلاحه وفسادها بفساده والمراد بالقلب القوة المودعة فيه **((ابن أبي الدنيا))** أبو بكر **((في))** كتاب **((الاخلاص لـ هب عن أبي عبيدة))** عامر بن الجراح قال الشيخ حديث صحيح **((ان قلب ابن آدم بكل واحد شعبة))** أي له في كل واحد شعبة من شعب الدنيا يعني أن أنواع النفس كرفه متكررة مختلفة باختلاف الأحوال والنيات والشهوات **((فن أتبع قلبه الشعب كلها))** يقال الله تعالى بآي وإذا أهلكه **((لا شغاله دنياه وأمره من آخرته ومولاه))** **((ومن توكل على الله))** أي المتجأ إليه وهو قول في جميع أموره عليه واكتفى به هادي ونصيرا **((كفاء الشعب))** أي مؤن حاجاته المتشعبة المختلفة وهذا هو فقه **((هـ عن عمرو بن العاص))** قال الشيخ حديث صحيح **((ان قلوب بني آدم كلها بين أصبعين من أصابع الرحمن كقلب واحد يصرفه))** بشدة الرأ **((حيث يشاء))** قال العلقمي قال النووي هذا من أحاديث الصفات وفيها القولان أحدهما الإيهام بها من غير تعرض لتأويل ولا لمعرفة المعنى بل تؤمن بها وان كان ظاهرها غير مراد قال الله تعالى ليس كمثل شيء والثاني تلوّل بحسب ما يليق به فاعلى هذا المراد المجاز كما يقال فلان في قبضتي وفي كفي لا يراد أنه حال في كفه بل المراد تحت قدرته ويقال فلان بين أصبعي ألقبه كيف شئت أي أنه حين على قهره والتصرف فيه كيف شئت فمعنى الحديث أنه سبحانه وتعالى يتصرف في قلوب عباده كيف شاء لا يمنع عليه منها شيء ولا يفوتها ما أراد كما لا يمنع على الإنسان ما كان بين أصبعيه فخطب العرب بما يفهمونه ومثله بالمعاني الحسية تأكيد الله في نفوسهم فإن قيل قدرة الله تعالى واحدة والأصبعان للتثنية فالجواب أنه قد سبق أن هذا مجاز واستعارة فوقع التمثيل بحسب ما اعتادوه غير مقصود به التثنية والجمع **((حمم عن ابن عمرو))** بن العاص **((ان كذبا على))** بفتح الكاف وكسر المجه **((ليس ككذب على أحد))** أي غيري من الأمة لا دانه إلى هدم قواعد الدين وفساد الشريعة **((فن كذب على متعمدا فلينبأ))** أي فليخذل نفسه **((مقعد من النار))** قال المناوي خبر بمعنى الأمر أو بمعنى التحذير أو التمسك أو الدعاء على فاعله أي بؤاه الله ذلك اه قال العلقمي لا يلزم من أثبت الوعيد المذكور على الكذب عليه أن يكون الكذب على غيره مباحا بل يستدل على تحريم الكذب على غيره بدليل آخر والفرق بينهما أن الكذب عليه نوع فاعله يجعل النار له مسكنا بخلاف الكذب على غيره والكذب هو الأخبار بالشئ على خلاف ما هو عليه سواء كان عمدا أم خطأ

((قوله قذف المحصنة)) ومثلهما قذف المحصن فهذا الوعيد يدل على أنه كبيرة **((قوله ان قريشا))** أي ان المسلمين من هذه القبيلة وان تأخر اسلامهم أهل أمانة أي أهل قوة وأمانة أكثر من غيرهم ويدل لذلك حديث ان أمانة الأمير من قريش تعدل أمانة اثنين وسبعين من غيرهم ويحمل أن المراد بالامانة الامامة العظمى أي الخلافة لهم حقولا يتولاها غيرهم الا بالتغليب **((قوله العترة))** جمع عترة وهي ما تقتضي السقوط والمراد هنا الحصلة التي تقتضي اذلالهم **((قوله للخرية))** أي كبه على وجهه وخص المخبر بن جراح على مادة العرب في قولهم على رغم أنفك وهذا كناية عن عود الاذلال على فاعله أي من أراد ذلهم أذله الله تعالى **((قوله قاب ابن آدم))** بمعنى اللطيفة اذ الجارحة لا تتقلب **((قوله شعبة الخ))** ولذا كان السيدنا عمر رضي الله عنه جارا فباعه وقال انه كان موافقا لطبيعي فاخذت شعبة من قلمي أي صرت أشغل به فبعته لذلك فينبغي للشخص أن لا يشغل قلبه إلا بما فيه نجاته **((قوله كذبا على))** أي اخبارا عن خلاف الواقع لاسيما اذا كان يحكم شرعي فان استحل ذلك كفر والا فهو كبيرة **((قوله فلينبأ))** أمر بمعنى الخبر أو هو أمر تهديد على حد قوله لعبيده اقل ما شئت فستري غيب ذلك

(قوله كسر عظم الخ) قاله صلى الله عليه وسلم (٤٨٠) حين شيع جنازة فرأى الحافر يده عظمة ميت يريد كسرها فنهاه

وذكره (قوله ككسره حيا) أى في الحرمه لانها كسرمته (قوله تحط ما بين يديها) أى وما أمامها الى الصلاة الاخرى (قوله عتقاء في كل يوم الخ) أى من رمضان (قوله دعوة مستجابة) فينبغي طلب الدعاء من صاعدين رمضان (قوله يعرفون) أى يدركون الناس أى بواطنهم بالتوسم أى بالكشف والالهام وهذه فراسة المؤمن في خبراته فإستفاد من المؤمن وهذا لا يكون إلا بتطهير القلوب عن غير الله تعالى والاشتغال به تعالى والموت باتباع شهوات النفوس والشيطان ليس له ذلك بل هو مع شيطانه فاذا ظن شيئا في نفسه واعتقد أنه من فراسته فهو من شدة استبداء الشيطان عليه لان بصيرته مطموسة ودخل بعضهم على بعض أهل الله فنظر اليه وقال ما بال أحدكم يدخل علينا وهو متلبس بالحرام وقد كان جنبا من زنا (قوله ان الله تعالى عباد الخ) اضافهم لله للتشريف فيجلسون على منابر من النور ويتحدثون مع المولى سبحانه والناس مشغولون بالحساب (قوله عند كل فطر) وينبغي الدعاء حينئذ لانه وقت تجلي الله بالعتق والرحمات (قوله تسعة وتسعين) أى من جملة أسمائه تعالى ذلك والافاضاءه تعالى لا يحصى غيرها تعالى وان كان بعضهم عدا ألقا وبعضهم زاد على ذلك (قوله مائة) بالنصب من أحصاها أى حفظها عن ظهر بديل الحديث الثاني وخبر ما

لكن المخطئ غير ما أقوم بالأجاء (ق عن المغيرة) بن شعبه (ع عن سعيد بن زيد) ان كسر عظم المسلم ميتا ككسره حيا) أى في الحرمه لافى القصاص فلو كسر عظمه فلا قود بل يعزر قال العلقمي قال شيخنا روي في حزمه من حديث بن منيع عن جابر قال خرجنا مع جنازة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اذا جئنا القبر اذا هولم يفرع فجلس النبي صلى الله عليه وسلم على شفير القبر وجلسنا معه فأخرج الحفار عظمه ماسا فاعضده فذهب ليكسرها فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تكسرها فان كسرك اياه ميتا ككسرك اياه حيا ولكن دسه في جانب القبر فاستفدنا من هذا سبب الحديث اه قال الدميري وجاء في رواية عن أم سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كسر عظم الميت ككسر عظم الحي في الاثم واستنادها حسن (ع ب ص د ه عن عائشة) قال الشيخ حديث صحيح (ان كل صلاة تحط ما بين يديها من خطيئته) يعنى ما بيننا وبين الصلاة الاخرى من الذنوب والمراد بالصلاة المكتوبة وبالذنوب الصغائر (حم طب عن أبي أيوب) الانصارى قال الشيخ حديث حسن لذاته صحيح غيره (ان الله تعالى عتقاء) أى من النار (في كل يوم ليلة) قال المناوى يعنى من رمضان كما جاء في رواية (لكل عبد منهم دعوة مستجابة) أى عند فطره أو عند بروز الامر بعنقه (حم عن أبي هريرة وأبي سعيد) الخدرى قال المناوى شك الاحمش (سمويه عن جابر) بن عبد الله قال الشيخ حديث صحيح (ان الله تعالى عباد يعرفون الناس) أى يطلعون على ما في ضمائرهم وأحوالهم (بالتوسم) أى بالتفرس قال في التفسير يوسم في الخمر تفرست قال المناوى غرقوا في بحرهم وده فجاد عليهم بكشف القطاء عن بصرهم فأبصروا بها واطن الناس (الحكيم والبرار عن أنس) قال الشيخ حديث حسن (ان الله عباد الاختصاص بحواشي الناس) أى بقضاها (بزرع الناس اليهم في حوائجهم) أى يلجئون اليهم ويستغيثونهم على الامر الحادث (أولئك الآمنون من عذاب الله) أى لقيامهم بحقوق خلقه (طب عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث صحيح لغيره (ان الله تعالى أقواما يحبهم بالنعمة لافاع العباد ويقرها فيهم ما بذلوا) أى مدة دوام بذلهم اياها للمستحق (فاذا منعهوا من خولها الى غيرهم) ليقوموا بها كما يجب قال تعالى ان الله لا يغير ما بقوم حتى يغيروا ما بأنفسهم (ابن أبي الدنيا في قضاء الحوائج) للناس (طب حل عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث حسن (ان الله تعالى عند كل فطر) أى وقت فطر كل يوم من رمضان وهو تمام الغروب (عتقاء) أى من صوام رمضان (من النار) أى من دخول نار جهنم (ذلك) أى العتق المفهوم من عتقاء (في كل ليلة) أى من رمضان كما صرح به في رواية (ه عن جابر) بن عبد الله (حم طب هب عن أبي امامة) قال الشيخ حديث حسن (ان الله تعالى تسعة وتسعين اسما) أى من جملة أسمائه هذا العدد (مائة) بروى بالنصب بدل من تسعة وتسعين وبالرفع على تقدير هي وأما قوله (الا واحدا) فينصب على الاستثناء ويرفع على أن تكون الاعمى غير فيكون صفة مائة كقوله تعالى لو كان فيهم آلهة الا الله فائدة قوله مائة الا واحد الخ تقرير ذلك في نفس السامع جمعا بين جهة الاجمال والتفصيل وحذر من تعسف تسعة وتسعين بالمشاهدة الفوقية قبل المهمة بسبعة وسبعين بالموحدة بعد المهمة (من أحصاها دخل الجنة) أى مع السابقين الاولين أو بدون عذاب ومعنى أحصاها عمل بها فاذا قال الحكيم مثلا سلم الجميع أو امره لان جميعها على حقتضى الحكمة واذا قال القدوس استخضر كونه منزها عن جميع

(قوله وهو ووزاخ) أي أفا
كانت وزا لا شفعا لأنه يحب الوز
أي برضاه ويأيب عليه ألا ترى
أن الصلوات خمس والظاهرة
ثلاثة الخ (قوله السلام) مثله
الصلوة فيرد ويقول وعليه السلام
أو الرحمة (قوله يحسون) أي
يذهبون الكلال أي التعب
والمراد بدواب الغزاة من له نفع
في الغزو وإن لم يقاتل عليه كالغابة
التي يحمل عليها الماء مثلا (قوله
علي السنة بن آدم) أي تركب
على السنةم وتقرهم بالنطق
بذلك كما يجلي في الآسي إذا ركب
الجني أنه ينطق الآسي فقرأ عنه
والناطق هو الجني التابع لذلك
الشخص المتبوع مقهور (قوله
إلى نيرانكم) بكسر النون جمع نار
بكار وجبران وقاع وقيعان قال
وشاع أي فصلان في نحو حوت
وقاع الخ (قوله عن) أي بكل شخص
يقول ذلك أي كل شخص له ملك
هوكل به لأن ملكا واحد هوكل
بالجمع فينبغي للشخص أن يقدم
ذلك أمام دفائه مع حسن إخلاصه
واعتقاده أن الله تعالى يجيبه
والآل يتفق بذلك (قوله لو قيل له)
أي لو قال الله (قوله السموات
الخ) أي وما بينهما (قوله بلفظه)
بفتح اللام أي مرة واحدة (قوله
حيث كنت) أي على أي حالة
وصفه كنت من صفة رضا أو من
صفة غضب أو إعطاء أو منع الخ
فكن نزهة عن كل نقص على كل
حال

المقائس وإذا قال الرزاق ونق بالرزق كذا سائر الأسماء وقيل معنى أحصاها حفظها قال في
الفتح قال الخطابي الأسماء الحسنى تنقسم إلى العقائد الخمس الأولى إثبات الباري ودنا على
المعطين وهي الحى والباقي والوارث وما في معناها والثانية توجده مردا على المشركين وهي
الكافي والهي والقادر ونحوها والثالثة تنزهه مردا على المشبهة وهي القدوس والجليل
والحيط وغيرها والرابعة اعتقاده أن كل موجود من غير وجوده مردا على القول بالعلة والمعلول
وهي الخالق والباوي والمصور وما يلحق بها والخامسة أنه مدبر المخلوع ومصرفه على
ما يشاء وهو القيوم والعليم والحكيم وشبهها (ق ت ه من أبي هريرة ابن عساكر عن عمر)
ابن الخطاب (أن الله تسعة وتسعين اسما) أي من جملتها هذا العدد (مائة الأواحد)
لا يحفظها أحد إلا دخل الجنة وهو وتر) أي لله تعالى في ذاته وكلامه وأفعاله واحد (يحب
الوتر) أي يحب أن يوحده يعتقد انفراده بالالوهية دون خلقه (ق عن أبي هريرة) أن
الله تعالى ملائكة سيافين من المنيحة وهي السيف (في الأرض) وفي رواية بدله في الهواء
(يلقون من أمي السلام) وفي رواية عن بدل من أي يلقون في سلام من سلم على منهم وإن
بعد قطرة أي فيرد عليه بهما عنه منهم قال المناوي وسكت عن الصلاة وإظهار أسم
يلقونها أيضا (حم ن حب ل) عن ابن مسعود قال الشيخ حديث صحيح (أن الله تعالى
ملائكة ينزلون في كل ليلة) أي من السماء إلى الأرض بأمر الله تعالى (بحسب الكلال
عن دواب الغزاة) قال المناوي أي يذهبون عنها التعب بحسبها واسقاط التراب عنها
والتعب عنها وفي نسخ يحسون أي ينجون التعب عنها (الأدوية في عنقها) بالضم أي معها
(حس الغنم لأن الغالب جعله فيه) (جرس) بالتصريف أي جمل لأن الملائكة لا تقرب
وكافيه ذلك (طب عن أبي الترداء) قال الشيخ حديث حسن (أن الله تعالى ملائكة
في الأرض تنطق على السنة بن آدم) أي خلق الله تعالى لها قرة لا تقلم على ألسنتهم وقال
المناوي أي كأنها تركب السنتها على ألسنتهم كأي التابع والمتبوع من الجن (بما في المزمع
الخير والشر) متعلق بنطق أي فإذا أسمى الله ذكر إنسان بالخير عن السنة أهل الخير كان
ذلك علامة على ما هو منظور عليه وحكم عكسه عكس حكمه (ل ه ب عن أنس) قال الشيخ
حديث حسن (أن الله تعالى ملكا ينادي عند كل صلاة) أي مكتوبة (يا بني آدم) أي
يا أهل التكليف (قوموا إلى نيرانكم التي أوقدتموها على أنفسكم) يعني خطاياكم التي
أرتكبتموها حتى أعدت لكم مقاعد في جهنم (قأطفوها بالصلاة) أي انمحو أثرها بفعل
الصلاة فإنها مكفرة للذنوب الصغار (طب والضياء) في المختارة (عن أنس) قال الشيخ
حديث صحيح (أن الله ملكا هوكل ما يقول يا أرحم الراحمين) أي بمن ينطق بها من خلق
والخلاص وحضور قلب (عن قاله ثلاثا قال له الملك أن أرحم الراحمين قد أقبل عليك)
أي بالرفقة والرحمة والاحسان (فعل) أي فأنك إن سألته أعطاك وإن استرجته وجلك
وإن استغفرت غفر لك (ل ه عن أبي أمامة) قال الشيخ حديث صحيح (أن الله تعالى
ملك الوصل له التقم) أي ابتلع (السموات السبع والأرضين) أي السبع من فيها
من للقلوب وغيرها (بلقعة واحدة لفعل) أي لا يمكنه ذلك بلا مشقة لعظم خافه
(استجبه سبحانه حيث كنت) بفتح المثناة القوقبة أي أتره من حيث لا أعلم لك مكانا
ولا استقرارا فإن التزبه خلق من حيث أنت والقصد بيان عظم أشباح الملائكة وأنه سبحانه
وإله ليس بمقتصر بهذا العالم كما أنه ليس بمقتصر على الكونية عليه محال لتعالیه
عن الأول في مكان (طب عن ابن عباس) قال الشيخ حديث حسن (أن الله تعالى

ما أخذوله ما أعطى) أى الذى أراد أن يأخذه هو الذى كان أعطاه فان أخذ ما أخذناه هو له
فلا ينبغي الجزع لان مستودع الامانة لا ينبغي له أن يجرع اذا استعبدت بتوقد ذكر الاخذ
على ذكر الاعطاء وان كان متأخرا فى الواقع لما يقتضيه المقام وما فى الموضوعين مصدرية
ويحتمل أن تكون موصولة والعائد محذوف فعلى التقدير الاول الله الاخذ والاعطاء وعلى
الثانى الله الذى أخذه من الاولاد وله الذى أعطاه منهم (وكل شئ) أى من الاخذ والاعطاء
أو من الانفس أو ما هو أعم (عنده) أى فى علمه (باجل مسمى) أى مقدر أو معلوم
لا يتقدم ولا يتأخر ومن استخضر ذلك هانت عليه المصائب وسبب الحديث ووقته كافى
البحارى عن أسامة بن زيد رضى الله تعالى عنهما قال أرسلت بنت النبى صلى الله عليه وسلم
أن ابنك قبض أى قارب القبض فأنت البنا فارس بقوى السلام ويقول ان الله تعالى ما أخذ
وله ما أعطى وكل شئ عنده باجل مسمى فلتصبر ولتحتسب فارسلت اليه تقسيم عليه ليا ينهها
فقام ومعه سعد بن عباد ومعاذ بن جبل وأبى بن كعب وزيد بن ثابت ورجال فرفع الى النبى
صلى الله عليه وسلم الصبي ونفسه تقعق زاد فى روايه كانه اشرف ففتح الشين المججمة ونشد
النون هو القرية الخليفة الياسة شبه البدن بالجلاد الياس وحركة الروح فيه بما طرح فى
الجلد من حصاة ونحوها ففاضت عينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال سعد ما هذا فقال
رحمة جعلها الله فى قلوب عباده وانما رحم الله من عباده الرحماء (حم ق د ن ه عن أسامة
ابن زيد) ان الله تعالى رجاها بعثها) أى برسلها (على رأس مائة سنة) قال المناوى
نقص من ذلك القول (يقبض روح كل مؤمن) قال المناوى وهذه المائة قرب قيام الساعة
وظن ابن الجوزى أنها المائة الاولى من الهجرة قوهم (ع والروايات فافع لى والضياء)
فى المختارة (عن بريدة) بالموحدة مصغرا قال الشيخ حديث حسن (ان الله تعالى فى كل
يوم جمعة ستمائة ألف عتيق) قال المناوى يحتمل من الادميين ويحتمل من غيرهم كالجن
(يعتقهم من النار) أى من دخولها (كلهم قد استوجبوا النار) قال المناوى أى
استحقوا دخولها بمقتضى الوعيد وهذا الشرف الوقت فلا يختص باهل الجمعة بل بمن سبقوا
له السعادة ويظهر أن المراد بالستمائة ألف التكثير اه وقال الشيخ وظاهره أن الكلام
فى أهل الجمعة أى من شأنهم فرضهم البدخل من لم يجب عليه الوجوب الخاص والكلام
خارج مجزج الترغيب أو ان تابوا بما يتوقف على توبة (ع عن أنس) قال الشيخ حديث
حسن (ان الله تعالى مائة خلق) أى وصف (وسبعة عشر خلقا) بالضم فيهم أى مخزونة
عنده فى خزائن الجود والكرم (من آتاه) بقصر الهجرة (بخلق منها) أى مائة سابعة (دخل
الجنة) أى مع السابقين الاولين أو بدون عذاب قال المناوى وتلك الاخلاق هداية الله
لعبده على قدر منازلهم عنده فمنهم من أعطاه خمسا ومنهم من أعطاه عشرين وأقل
وأكثر وبها يظهر حسن معاملته للخلق وللحق وقال الشيخ وتخصيص العدد وان أريد به
الكثرة فظاهر أن ذلك مما استأثر الله بعلمه وأن نسبها الى الله تعالى على طريق ملكها وبها
للخلائق وأن تنوعها تنوع الكمالات الحاصلة من العبادات والمعاملات وان لم تنحصر
أنواعها فيما ذكر ولا شك أن الاخلاق رافعة وواضحة لكنها موهوبة من المالك لها
وجودها يدل على شرف من وجدت فيه (الحكيم) الترمذى (ع هب عن عثمان) بن
عقان قال الشيخ حديث حسن لغيره (ان الله تعالى ملكا أعطاه جميع العباد) أى قوة
يقدر بها على سماع ما ينطق به كل مخلوق من انس وجن وغيرهما فى أى موضع كان (فليس من
أحد يصلى على الأبلغينها وانى سألت ربى ان لا يصلى على عبد) أى انسان حرا كان أو

(قوله ما أخذ) قدمه على الاعطاء
مع انه انما يكون بعد الاعطاء اذ
هو أخذ ما أعطى لانه المناسب
للمقام أى مقام التسليم (قوله
رأس مائة سنة) أى من آخر
الزمان قرب الساعة لامن القرون
الذى فيه النبى صلى الله عليه
وسلم كما توهمه عبارة ابن
الجوزى (قوله يقبض روح الخ)
أى يقبض ملك الموت روح كل
الخ بواسطة (قوله فى كل يوم
جمعة) أى من رمضان كما يدل
عليه حديث آخر فهو من حمل
المطلق على المقيد وهذا لا ينافى
أن بقيت أيام رمضان غير يوم
الجمعة فيه هذا العتق هذا
ما ارضاه المناوى وعليه فيكون
يوم الجمعة فى غير رمضان ليس فيه
هذا العتق المخصوص أعنى
ستمائة ألف (قوله مائة خلق)
أى صفة وفى رواية ثمانمائة (قوله
وسبعة عشر) وفى رواية ستة
عشر والاخبار بعدد لا ينافى
غيره (قوله من آتاه) أى من
المسلمين (قوله ملكا) أى راقفا
على قبرى يبلغنى صلاة كل أحد
بأمره وأمره أبىه وهذا لا ينافى
أن غيره يبلغه ذلك كما للملائكة
الساححين فلا ينافى الحديث
السابق (قوله أبلغينها) أى كما

رقيقاً ((صلاة الاصلى الله عليه عشر أمثالها)) أى يقول عليك صلاتي زادتني رواية وخط
 عنه عشر خطبات ورفعه عشر درجات ((طب عن عمار بن ياسر)) قال الشيخ حديث حسن
 ((ان لله تسعة وتسعين اسماً مائة غير واحدة)) وأنت واحدة على ارادة الكلمة أو الصفة
 قاله دفعا لتوهم أنه للتقريب ورفعه للاشتباه فقد يشبه في الخط تسعة وتسعين تسعة وسبعين
 ((انه وتر)) أى فرد ((بحسب الوز)) أى برضاء ويثيب عليه ((وما من عبد))
 أى انسان ((يدعو بها)) أى بهذه الاسماء ((الا وجبت له
 الجنة)) أى دخولها مع السابقين الاولين أو
 بدون عذاب بشرط صدق النية
 والاخلص ((حل عن علي))
 قال الشيخ حديث
 حسن لغیره

((ثم الجزء الاول ويليه الجزء الثانى اوله ان لله تسعة وتسعين اسماً الخ))

(قوله مائة غير واحدة) أشار
 بذلك الى أن العدد محدد
 لا تقريب (قوله يدعو بها) أى
 بعد تلاوتها أو قبل ذلك بأن يقول
 اللهم انى أسألك أو أنوسل اليك
 باسمائك الحسنى كذا وكذا (قوله
 وجبت له الجنة) أى واستجيب
 دعاؤه بعين ما طلب حيث أخلص
 النية